الجمهورية اليمنية
جامعة صنعاء
نيابة الدراسات العليا والبحث العلمي
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
قسم الدراسات الإسلامية



تكملة الروض النضير

لـ عبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب» (١٢٢٤هـ - ١٣٠٩هـ)

دراسة وتحقيق

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير

إعداد الطالب/
يحيى محمد حسن الجيوري

إشراف/

د. حليمة عبدالله ناصر جحاف

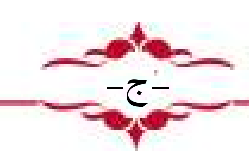
١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م

بسم الله الرحمن الرحيم



قال الله تعالى:

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧]



الإهداء

إلى قائدي وقدوتي سيدالخلق محمد رسول الله ﷺ؛ إيمانا واقتداء وتصديقا.

إلى شيخي شهيد المنبر العلامة الدكتور/ المرتضى بن زيد المحطوري رحمه الله من تعلمت منه فن التحقيق، ومن له الفضل في تدريسي .

إلى روح والدي ووالدتي رحمهما الله تعالى ﴿ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾.

إلى زوجي شريكة حياتي أم أبنائي.

إلى أولادي فلذات الأكباد.

إلى جميع إخواني وإخلائي أهدي هذا الجهد المتواضع سائلاً الله سبحانه وتعالى القبول والتوفيق والسداد .

الباحث

شـــكر وتقدير

أشكر الله سبحانه وتعالىٰ أولاً وأخيرًا ، وأحمده عَلَىٰ مَا أَوْلَانِي مِنْ جَلِيلِ نِعَمِهِ وَعَظِيمِ سُلْطَانِهِ، **وَمِنْ** تِلْكَ النِّعَمِ الَّتِي مَنَّ عَلَيَّ بِهَا إكمال دراسة وتحقيق هذا الكتاب.

واعترافاً بالفضل والجميل لأهله **أتقدم** بالشكر والتقدير لإدارة مجلس مركز بدر العلمي والثقافي مَن تكفلوا بإعانتي ووفروا لي جميع المستلزمات في سبيل دراسة وتحقيق هذا الكتاب.

كما أتقدم بالشكر والعرفان إلىٰ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ممثلة بجامعة صنعاء ورئيسها الدكتور **القاسم بن محمد علي عباس**.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لكلية الآداب ممثلة بعميدها الدكتور **عبد الملك بن محمد عيسىٰ**.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لقسم الدراسات الإسلامية ممثلة برئيسها الدكتور **عبد الله يحيىٰ حسين الحوثي**.

كما أشكر الدكتورة **حليمة عبدالله ناصر جحاف** لتكرمها بقبول الإشراف علىٰ رسالتي من مبتداها إلىٰ منتهاها؛ ولما وجدت عندها من رحابة صدر وصبر علىٰ مطالعة الرسالة؛ وإبداء الملاحظات فجزاها الله عني خير الجزاء وبارك في علمها ووقتها.

كما أتقدم بالشكر والتقدير للدكتورين القديرين عضوي لجنة الحُكم والمناقشة: **الأستاذ الدكتور سعيد محمد الحداد، والأستاذة الدكتورة هدىٰ علي يحيىٰ العماد** : **أولا**: لتكرمهما بالموافقة علىٰ مناقشة هذه الرسالة المتواضعة لإبداء الإرشادات التي تثري الرسالة وتُكسبها متانة ورصانة؛ فهما أهل لتقويمها، وإظهار مواطن الخلل فيها، **وثانيا**: لاعتنائهما بالنظر فيها علىٰ كثرة شواغلهما وضيق وقتهما؛ **فأسأل** الله تعالىٰ أن يأجرهما ويرفع درجتهما في الدنيا والآخرة.فجزاهما الله خيرًا ونفع بهما الإسلام والمسلمين.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للأخ الزميل **عبدالله إسماعيل الشريف** الذي لم يتوانَ في تقديم المساعدة في البحث عَمَّا أشكل علي.

والشكر موصول أيضًا لكل من أعانني ولو بدعوة دعاها أو بدعوة حضور لباها، شكر الله الجميع، **وأسأله** جل وعلا أن يجعل هذا العمل زادًا لحسن المصير إليه، وعتادًا ليمن القدوم عليه؛ إنه بكل جميل كفيل، وهو حسبنا ونعم الوكيل.**وبعدُ** أساتذتي الفضلاء فهذه بضاعة مزجاة فأوفوا لنا الكيل وتصدقوا علينا من علمكم إن الله يجزي المتصدقين.

هذا والحمد لله أولاً وآخرًا، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله الطاهرين وصحابته المنتجبين.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين القائل: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [الحشر: ٧] ، **وَأَشْهَدُ** أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، **وَأَشْهَدُ** أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ المختص بالآيات البينات، إمام المرسلين وسيد الشاكرين وقدوة الذاكرين وأفضل خلق الله أجمعين، **عليه** وعلى آله أفضل الصلوات وأتم التسليم، **وارض** اللهم عن أصحابه المنتجبين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، **وبعد:**

فإن السُّنَّة النبوية تأتي بعد القرآن في الترتيب، وهي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي. **أما** العمل بما صح منها **فلا** فرق بينها وبين القرآن الكريم.

ولأهمية السنة النبوية حرصت أن يكون بحثي في رسالة الماجستير في الحديث وعلومه؛ **ففتشت** في فهارس المخطوطات لعلي أجد بغيتي فيها؛ **فوقع** نظري على كتاب تكملة الروض النضير للعلامة عبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب»، **ثم** واصلت البحث لعلي أجد كتابا آخر؛ لأن عدد لوحات الكتاب أقل من مائة لوح، دُونَ نظر إلى غزارة المادة فيه، **وبعد** أن انتهيت من النظر في فهارس مخطوطات الجامع الكبير التابعة للأوقاف **انتقلت** إلى فهارس مخطوطات المكتبة الغربية ودار المخطوطات لعلي أجد كتابا في الحديث ، **وبالصدفة** وقع نظري على «كتاب دلائل الخيرات في أحاديث خير البريات عليه أفضل الصلاة وأزكى التحيات»، لمحمد بن عبدالله، **والذي** يحمل رقم (٢٩٦٨) ثم ذكر الجزء الثاني برقم (١١٣٦)، **وذكر** في أول هذا الجزء بعد الكلام عليه الثاني وكأنه الجزء الثاني من «دلائل الخيرات»، **ثم** ذكر اسم عبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب»، أوله: «بعد البسملة والحمد لله .... إلخ ، وهذا الجزء بخط محمد بن أحمد الثور، فرغ منه سنة ١٣٤٢هـ، ويقع في (١٢٥) ورقة، **فتوهمت** أن كتاب دلائل الخيرات هو لمحمد بن عبدالله الوزير؛ شيخ عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب ، **فبالتأمل** عرفت أن هناك خطأً وقع من المفهرس **ورجعت** إلى الفهرس القديم **فوجدت** هذا الكتاب باسم : الجزء الثاني من الروض النضير ، **ولما** كنت قد قرأت في ترجمة المؤلف للتتمة **تيقنت** أن هذا الجزء من التتمة للروض النضير ، **فعزمت** على تحقيقه خاصة وأن هذه النسخة تقع في (١٢٥) ورقة، وأن من الكتاب نسخا أخرى بمكتبة الجامع الكبير التابعة للأوقاف. **وكذلك** أن كتب المؤلف وبعض

نُسَخِهِ **قد** وُقفت ضمن مكتبة جامع الروضة وهي غير مفهرسة **مما** جعل لدي حافزا على خدمة وإخراج هذا الكتاب على الوجه اللائق والمطلوب، فتوكلت عليه تعالى في تحقيقه، وأرجو أن أكون قد وقفت في عملي هذا، ولا أدعي الكمال ؛ فالقصور من سمات البشر .

فَلَا بُدَّ مِنْ عَيْبٍ فَإِنْ تَجِدَنْهُ فَسَامِحْ وَكُنْ بِالسِّتْرِ أَعْظَمَ مُفْضِلِ

فَمَنْ ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطُّ وَمَنْ لَهُ الْـ ـمَحَاسِنُ قَدْ تَمَّتْ سِوَى خَيْرِ مُرْسَلِ(1)

فأسأل الله تعالى أن يجعل عملي هذا خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في الدارين ، وصلى الله وسلم على محمد وآله الطاهرين .

أسباب اختيار الموضوع

١ – الإسهام في خدمة السنة النبوية وخاصة فيما يتعلق بأول مصنف في الحديث .

٢ – الرغبة في إخراج جزء من تتمة الروض النضير شرح المجموع الذي يحتل مكانة رفيعة في الأوساط العلمية في اليمن.

٣– المشاركة برفد وتزويد المكتبة الإسلامية بكتاب قيم في تراثنا الإسلامي عامة واليمني على وجه الخصوص.

٤ – المساهمة في تذييل العقبات التي تعترض طلاب الحديث في الإفادة من كتاب المجموع الفقهي والحديثي للإمام زيد.

٥ – إبراز المكانة التي حظي بها مجموع الإمام زيد الحديثي والفقهي لدى أئمة الزيدية وعلمائهم ؛ وغيرهم من المنصفين من علماء الأمة .

---

(١) تم نقل هذين البيتين من خاتمة **كتاب مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، تأليف: محمد الشربيني الخطيب – مكتبة مصطفى البابي الحلبي –ط(١٣٧٧هـ – ١٩٥٨م). ٤/ ٥٤٤، ولم أعرف قائلهما، إلا أن صدر البيت الثاني مقتبس من قول أبي محمد القاسم بن علي لحريري البصري :

مَنْ ذَا الَّذِي مَا سَاءَ قَطْ وَمَنْ لَهُ الْحُسْنَى فَقَطْ

أهمية الموضوع

١- يستمد الكتاب أهميته من الأهمية التي تحتلها السنة النبوية، وبالأخص المكانة التي يحتلها مجموع الإمام زيد بن علي؛ إذ أَنَّهُ أَقْدَمُ كتاب صُنِّفَ في الحديث. **ورغم** قِدَمِهِ وسبقه ؛ **فإنه** لم يجد **ما** يستحقه **مِنَ** الاهتمام مِنْ قِبَلِ المحدثين ، والمهتمين بشؤون الحديث والتصنيف الحديثي والفقهي قديما ولا حديثا، **ما** عدا الاهتمام الذي حظي به **من** قبل أئمة الزيدية .

٢- تعتبر التتمة للروض النضير شرحا لبعض أحاديث مجموع الإمام زيد وهو كتاب حديثي فقهي؛ لذا فهو من أحاديث الأحكام.

٣- مكانة عبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب» العلمية؛ إذ تتلمذ على أئمة كبار ، كما أخذ عنه كبار علماء عصره، فهو مُسند عصره.

٤- كتب ومؤلفات العلامة عبدالكريم «أبو طالب» **تدل** على تمكنه ونبوغه وتحقيقه للعلوم .

٥- إن ما يحتويه كتاب الروض النضير وتتماته من مادة علمية وحديثية قيمة، ومسائل فقهية مقارنة- تعد مرجعاً أساسياً وهاماً لا غنى عنه للباحثين والمهتمين في هذا المجال ، وخاصة بعد تحقيقه، ودراسته، ونشره .

أهداف الموضوع

١- إحياء ما اندثر من نتاج علمائنا ، وتلافي المخطوطات من التلف، ونفض الغبار عن السنة الشريفة، وتحقيق ذلك بصورة تجعل تراثنا نقيا ، خالصا من الشوائب؛ ليكون في متناول أيدي الدارسين والقراء.

٢- بناء لبنة تكون مقدمة لتناول ودراسة مؤلف تتمة الروض النضير لعبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب» من الجوانب الأخرى: عقائديا، وتربويا، ونحوها.

٣- التأكيد لمراد صاحب الروض النضير وصاحب التكملة في بيان مكانة أبي خالد الواسطي الذي انفرد برواية المجموع الفقهي والحديثي للإمام زيد .

٤- تقريب مادة لدارسي أحاديث الأحكام عند الزيدية.

٥- إثبات المكانة العلمية للمؤلف رحمه الله تعالى واعتماده على شرح مهم؛ إذ ينقل من أحد شروح مجموع الإمام زيد المفقودة، كشرح وتخريج أحمد بن ناصر بن عبدالحق المخلافي.

خطة البحث

سيكون السير في تحقيق هذه التكملة في بابين:

الباب الأول: الدراسة

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : التعريف بمؤلف وكتاب الروض النضير

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بمؤلف كتاب الروض النضير .

المبحث الثاني: التعريف بكتاب الروض النضير .

الفصل الثاني : حياة المؤلف ، وآثاره ، وعصره

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حياة المؤلف وآثاره وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه، ومولده ونشأته.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه.

المطلب الخامس: آثاره ووفاته.

المبحث الثاني: عصر المؤلف وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: الحالة السياسية

المطلب الثاني: الحالة الدينية

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية.

المطلب الرابع: الحالة الاقتصادية

المطلب الخامس: الحالة العلمية والثقافية.

الفصل الثالث : دراسة الكتاب

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالكتاب، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب وعنوانه، ونسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثاني: الباعث له على تأليف الكتاب.

المطلب الثالث: منهجه الذي سار عليه.

المطلب الرابع: مصادره التي رجع إليها.

المطلب الخامس: مكانة الكتاب بين شروح مجموع الإمام زيد

المطلب السادس: تقييم الكتاب: وفيه فرعان:

الفرع الأول: مميزات الكتاب.

الفرع الثاني: المآخذ على الكتاب.

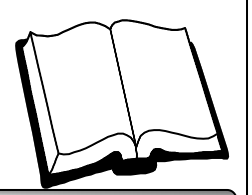
المبحث الثاني: في بيان المنهج الذي سأعتمده في التحقيق والتعريف بالمخطوطات المعتمدة في التحقيق، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: منهج التحقيق .

المطلب الثاني: وصف المخطوطات التي سأعتمد عليها في التحقيق.

الباب الثاني : النص المحقق

الخاتمة: وفيها النتائج والتوصيات.



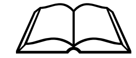
الباب الأول: الدراسة

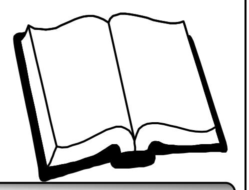
وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : التعريف بمؤلف وكتاب الروض النضير

الفصل الثاني : حياة المؤلف وآثاره ، وعصره

الفصل الثالث : دراسة الكتاب





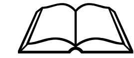
الفصل الأول:

التعريف بمؤلف وكتاب الروض النضير

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بمؤلف كتاب الروض النضير

المبحث الثاني : التعريف بكتاب الروض النضير



المبحث الأول: التعريف بمؤلف كتاب الروض النضير

اسمه ونسبه:

هو الحسين بن أحمد بن الحسين بن أحمد بن علي بن محمد بن سليمان بن صالح السياغي الحيمي اليمني الصنعاني[1].

مولده ونشأته:

ولد بصنعاء في ٢٢/ ربيع الأول/ ١١٨٠هـ، **ونشأ** بها في أسرة علمية، وفي بيئة علمية، **فوالده**[2] أحد فقهاء صنعاء المبرزين وقضاتها، وَجَدُّهُ[3] عالم كذلك. **فقرأ** على والده الفقه وحققه على يديه، **وقرأ** على أعيان صنعاء في الفقه واللغة والحديث والتفسير والأصولين والمنطق، وغير ذلك من العلوم الشرعية.

مشايخه:

١- والده: قرأ عليه متن الأزهار وحفظه غيبا، وشرح الأزهار مع حواشيه، والبيان لابن مظفر وحواشيه[4].

٢- الحسن بن إسماعيل المغربي[5]: قرأ عليه **في اللغة** المطول وحواشيه، وشرح الرضي على كافية ابن الحاجب، **وفي الحديث:** البدر التمام شرح بلوغ المرام، **وفي** صحيح مسلم، والبخاري. **وفي** تفسير الكشاف من أوله إلى آخره وحواشيه، وشرح مختصر المنتهى وحواشيه، وشرح القلائد للنجري

---

(١) **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع**، تأليف: القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني(ت: ١٢٥٠)- دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- د.ت ١/ ٢١٤، **ونيل الوطر في تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر**، لمحمد بن محمد زبارة، تحقيق ونشر: مركز الدراسات والبحوث اليمنية- دار العودة- بيروت- د. ت. ١/ ٣٦٦.. **والتحف شرح الزلف، للعلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي**- مكتبة بدر للطباعة والنشر - صنعاء - ط٣ (١٤١٧هـ - ١٩٩٣م). ص ٣٢٤.

(٢) أحمد بن الحسين السياغي، توفي في شهر رمضان ١٢٤٢هـ. انظر: البدر الطالع ١/ ٢١٥.

(٣) الحسين بن أحمد بن علي السياغي، من المتقنين في علم الفقه والفرائض، أخذ عن أكابر علماء عصره، **وأخذ** عنه الأكابر، **وتولى** القضاء مدة طويلة. توفي في شهر شوال ١١٦٤هـ. انظر: البدر الطالع ١/ ٢١٦.

(٤) انظر البدر الطالع ١/ ٢١٤، ونيل الوطر ١/ ٣٦٦، **ونفحات العنبر في تراجم وأعيان وفضلاء اليمن في القرن الثاني عشر**، لإبراهيم بن عبدالله بن إسماعيل الحوثي الصنعاني- مؤسسة التاريخ العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).٢/ ٥٧.

(٥)الحسن بن إسماعيل المغربي: ولد بصنعاء سنة ١١٤١هـ تقريبا، علامة، ومفسر ومحدث وفقيه، وأصولي متواضع، انتفع به كثير من العلماء. توفي سنة ١٢٠٨هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٢٠.



وحاشيته، وحاشية السعد [1].

٣- القاسم بن يحيى الخولاني الصنعاني[2]: **قرأ** عليه شرح الغاية وحاشيتها لسيلان، وصحيح مسلم[3]، وشرح كافية ابن الحاجب، والخبيصي، والرضي، وشرح سعد الدين على مختصر التلخيص، وحاشية لطف الله الغياث عليه، وشرح اليزدي على التهذيب، وشرح الشافية (المناهل الصافية) للطف الله الغياث، وشرح عمدة الأحكام[4]

٤- عبدالقادر بن أحمد شرف الدين الكوكباني[5]: **قرأ** عليه في الحديث وغيره، **وله** منه إجازة عامة

٥- يحيى بن صالح السحولي[6]: **قرأ** عليه مجموع الإمام زيد بن علي.

٦- الحسين بن يوسف بن الحسين زبارة[7]. وغيرهم .

ثناء العلماء عليه:

أثنى العلماء عليه كثيرًا: **قال** الشوكاني - بعد أن عدد مقروءاته-:«برع في هذه المعارف كلها، وفاق وصار من علماء العصر المفيدين في عدة فنون، **وكتب** الكثير بخطه الحسن الفائق، **وله** إكباب على العلم واشتغال به عما سواه، مع ذهن قوي، وفهم صحيح، وإدراك جيد، وسمت حسن، ورصانة عقل، ومتانة دين » ... **وقال**: «وله نظم جيد، وإذا حرر بحثا في مسألة أتقنه غاية الإتقان ... مستمر على حاله الجميل في الاشتغال بالمعارف العلمية درسا وتدريسا»[8].

---

(١) انظر البدر الطالع للشوكاني ١/ ٢١٤، ونيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٦٦، ونفحات العنبر، لإبراهيم الحوثي ٢/ ٥٧.

(٢) ولد في شهر رمضان سنة ١١٢٦هـ بصنعاء، وبها نشأ وأخذ على أكابر علمائها، علامة وفقيه محقق وشاعر. توفي بصنعاء سنة ١٢٠٩هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ٢/ ١٨٤.

(٣) نيل الوطر ، لزبارة ١/ ٣٦٦.

(٤) انظر البدر الطالع، للشوكاني ١/ ٢١٤، ونفحات العنبر ، للحوثي ٢/ ٥٧.

(٥) ولد بصنعاء في ٢٨ ذي القعدة ١١٣٥هـ، علامة مشهور مسند، ومحقق في جميع العلوم الشرعية، **له** اجتهادات وأنظار، توفي بصنعاء ٧/ ربيع الأول/ ١٢٠٧هـ، **وله** حاشية على ضوء النهاء، ورسالة في صوم يوم الشك، ورسالة في العمل بالحساب القطعي إذا خالف الشهادة على رؤية الهلال، وتحفة النواظر، نظم الروض الناظر، وغيرها. انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ٤٨.

(٦) يحيى بن صالح السحولي، ولد سنة ١١٣٤هـ بصنعاء ، علامة، وفقيه، ومحدث، وقاض، ومفتٍ ، وكاتب، واسع الاطلاع، قوي الذهن، توفي سنة ١٢٠٩هـ. انظر: نفحات العنبر للحوثي ٣/ ٥١٥ رقم ٢١٩، ونيل الوطر، لزبارة ٢/ ٢٨٤، والبدر الطالع ، للشوكاني٢/ ٣٨٣.

(٧)الحسين بن يوسف بن الحسين زبارة: ولد بصنعاء سنة ١١٥٠هـ، علامة محقق، وفقيه لغوي وأصولي، عكف على العلم والعمل. توفي أوائل شهر محرم سنة ١٢٣١هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ٤٠٧.

(٨) انظر البدر الطالع، للشوكاني ١/ ٢١٤، ٢١٥.

وقال المؤرخ زبارة: «حقق النحو والصرف والمعاني والبيان والأصولين والمنطق والتفسير والفقه، وجمع ما يتعلق بهذه العلوم من الحساب والمساحة، **وأجازه** المولى عبدالقادر بن أحمد، وغيره، **وحصَّل** بخطه الفائق الحسن عدة مجلدات من الكتاب الصغار والكبار، وصنف مصنفات حسنة»[1].

قال إبراهيم الحوثي[2]: «علامة المعقول والمنقول، ومحقق الفروع والأصول، جامع الفنون العلمية، والمعارف الدينية، والآداب اللطيفة، والشمائل الظريفة، مع ديانة صميمة، وورع وحلم ووقار، وسكينة وحسن خلق، وذكاء وألمعية، ونقادة ونجابة وشرف نفس واشتغال بما يعنيه، وإقبال على درس العلوم وتدريسها، وميل إليها بكليته، واجتهاد في التحصيل والتأليف وتعليق الأنظار، وجمع الفوائد، وهو أحد أعيان صنعاء المشار إليهم بجمع الكمال، والتحقيق وقوة الساعد في العلوم والتفنن فيها»[3].

عمله:

لازم الدرس والتدريس «وقد عُرض عليه القضاء فأباه، ولم يلتفت إلى شيء مما تعلق به أقرانه من أبناء القضاة»[4].

شعره:

السياغي أديب شاعر، «له شعر حسن ونثر مستحسن جمعهما إلى علمه وفضله»[5].

وقال لطف الله جحاف: وعانى طريقة الشعر فأدركها، وكاتب به أدباء الوقت .... واشتغل بمطالعة كتب الأدب، وحفظ منها كل مستحب[6].

وقد نقل مترجموه بعضًا من شعره تدل على مكانته الأدبية **من ذلك**: ما كتبه إلى بدر الدين محمد بن هاشم بن يحيى الشامي، وذلك سنة ١٢٠٦هـ ومستهله:

---

(١) انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٦٧.

(٢) إبراهيم بن عبدالله الحوثي، ولد سنة ١١٨٧هـ، علامة، محقق، فقيه، مؤرخ أديب. توفي سنة ١٢٢٣هـ، **له** نفحات العنبر في تراجم نبلاء اليمن، وقرة النواظر في ترجمة .أحمد بن عبد القادر، والعيون المساحة في علم المساحة وغيرها . البدر الطالع ١/ ١٨، و نيل الوطر ١/ ١٧، **وأعلام المؤلفين الزيدية**، لعبدالسلام الوجيه – مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية – ط(١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م). ص٥٣.

(٣) انظر: نفحات العنبر ، لإبراهيم الحوثي ٢/ ٥٦.

(٤) نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٥٨، ونيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٦٨.

(٥) نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٥٨.

(٦) **درر نحور العين بسيرة الإمام المنصور علي وأعلام دولته الميامين**، للطف الله جحاف ،تحقيق: عامر محمد الرعوي –وزراة الثقافة والسياحة – صنعاء- ط(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م). ص ٩٩٢.

زَعَـــمَ الْوَاشُـــونَ فِي الْحُـــبِّ جُنَاحَـــا ... كَيْـفَ يَـسْلُو مَـنْ هَـوَى الْبِـيضَ الْمِلَاحَـا
كَيْـــفَ يَـــسْلُو مَـــنْ إِذَا هَـــبَّ الـــصِّبَا ... سَـــلَبَتْ مِنْـــهُ فُـــؤَادًا مُـــسْتبَاحَا
أَوْ أَنَـــارَ الْـــبَرْقُ وَهْنًـــا خَالَـــهُ ... صَـــارِمًا وَالَى عَـــلَى الْقَلْـــبِ الْجِرَاحَـــا
أَوْ رَقَـــى الْـــوَرْقُ عَـــلَى أَفْنَانِهَـــا ... وَتَغَنَّـــتْ ظَنَّـــهُ شَـــجْوًا فَنَاحَـــا
لَـــسْتُ أَدْرِي هَـــلْ تَبَـــارِيحُ الْجَـــوَى ... لَمْ تَجِـــدْ غَـــيْرِي مُنَاخًـــا وَمَرَاحَـــا
أَمْ كَـــذَا الْمُـــشْتَاقُ فِي حَالَاتِـــهِ ... لَا يَـــرَى فِي دَهْـــرِهِ قَـــطُّ ارْتِيَاحَـــا
لَـــجَّ فِي تَبْرِيحِـــهِ لَمَّـــا رَأَى ... فِي ابْتِـــسَامِ الثَّغْـــرِ طَلْعًـــا وَأَقَاحَـــا
وَتَجَلَّـــوْا عَـــنْ خُـــدُودٍ غَـــادَرَتْ ... جُلَّنَـــارَ الْـــوَرْدِ هُـــزْوًا وَمُزَاحَـــا
أَسْـــبَلُوا فَرْعًـــا كَلَيْـــلٍ فَـــاحِمٍ ... ثُـــمَّ قَـــالُوا بَعْـــدَ هَـــذَا لَا صَـــبَاحَا
مَاسَـــتِ الْأَغْـــصَانُ لِينًـــا مِثْلَمَـــا ... لَاقَـــتِ الْقُـــضْبَانُ بِـــالرَّوْضِ الرِّيَاحَـــا
نَهَلُـــوا مِـــنْ خَمْـــرِ كَاسَـــاتِ الـــصِّبَا ... حِـــينَ لَمْ يَرْتَـــشِفُوا فِي الطَّـــاسِ رَاحَـــا
أَيُّهَـــا الْجِـــيرَةُ فِي ذِي سَـــلَمٍ ... وَالْأُولَى عَـــنْ صَـــبِّهِمْ بَـــانُوا انْتِزَاحَـــا
هَـــلْ لِمَـــنْ أَضْـــحَى قَتِـــيلًا فِي الْهَـــوَى ... دِيَـــةٌ أَمْ هَـــدَرًا يَغْـــدُو مُبَاحَـــا
يَـــا لَثَـــارَاتِ الْمُحِبِّـــينَ فَقَـــدْ ... ذَهَبَـــتْ أَرْوَاحُهُـــمْ ظُلْمًـــا صَرَاحَـــا
فَجُفُـــونِ اللَّحْـــظِ شَـــامُوهَا ظُبًـــى ... وَكَـــذَا الْقَامَـــاتِ هَزُّوهَـــا رِمَاحَـــا
وَالْعُيُـــونُ النُّجْـــلُ مَهْمَـــا نَظَـــرَتْ ... بَعَثُـــوا مِـــنْ نَحْوِهَـــا الْمَـــوْتَ الْمُبَاحَـــا
هَكَـــذَا مَـــنْ رَامَ آرَامَ النَّقَـــا ... يَتَحَـــسَّى أَكْـــؤُوسَ الْحُـــبِّ ذِبَاحَـــا
وَلَهُـــمْ لَـــوْ أَحْـــسَنُوا مَنْدُوحَـــةٌ ... يَتَعَـــانَى الـــنَّظْمَ لِلْبَـــدْرِ امْتِـــدَاحَا
سَـــيِّدَ الْأُسْرَةِ فِي آلٍ وَمَـــنْ ... بَـــذَّ أَهْـــلَ الْعَـــصْرِ فَـــضْلًا وَسَـــمَاحَا(1)

ومن شعره في المديح:

وَلِلْمُدَامَـــةِ بَـــدْرٌ مِـــنْ خَلَائِقِـــهِ ... فَالْعَـــصْرُ مِـــنْ ذَاكَ مَـــصْبُوحٌ وَمَغْبُـــوقُ

ومنها:

وَعُمْـــدَةُ الْقَـــوْمِ مَـــا أَوْلَاهُ مِـــنْ نَظَـــرٍ ... لِفِكْـــرِهِ فِي دُجَـــى الْأَشْـــكَالِ تَـــشْقِيقُ

(1) نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٥٨، ودرر نحور العين، للطف الله جحاف ص ١٠٠٠.

فَلَـيْسَ لِابْـنِ رَشِـيقٍ حُـسْنُ فِطْنَتِـهِ وَلَـيْسَ لِابْـنِ دَقِيـقِ الْعِيـدِ تَـدْقِيقُ
فَكَيْـفَ أُثْنِـي عَـلَىٰ شَـمْسِ الـضُّحَىٰ وَلَهَـا عَـلَىٰ الْمَـسَاكِنِ تَغْرِيـبٌ وَتَـشْرِيقُ
مَـاذَا أَقُـولُ وَقَـوْلِي قَـدْ غَـدَا هَـدَرًا كَمَـا يُـصَوِّتُ فِي أَسْـمَاعِنَا الْبُـوقُ
إِنْ قُلْـتُ أَنْوَارُهَـا فِي الْكَـوْنِ هَازِمَـةٌ جَـيْشَ الظَّـلَامِ فَـذَا فِي الْعَـيْنِ تَحْقِيـقُ
أَوْ قُلْـتُ قَـدْ سَـمَتِ الْأَفْـلَاكُ فِي شَرَفٍ فَلَـيْسَ يُنْكِـرُ هَـذَا الْقَـوْلَ مَخْلُـوقُ

ومنها:

قِـسُّ الْفَـصَاحَةِ بَـلْ قَـيْسُ الرَّجَاحَـةِ بَـلْ كَعْـبُ الـسَّمَاحَةِ مَفْهُـومٌ وَمَنْطُـوقُ
جَـمُّ الْفَـضَائِلِ بَـلْ جَـمُّ الْفَوَاضِـلِ بَـلْ عَـيْنُ الْأَمَاثِـلِ حُلْـوُ الْقَـوْلِ مَنْطِيـقُ
بَـدْرُ الـدَّيَاجِرِ نَظَّـامُ الْجَـوَا هِـرِ حَـسْـ ـسَانُ الْأَوَاخِـرِ إِنْ أَعْيَـتْ مَنَـاطِيقُ

ومن ما كَتَبَ إلىٰ سعيد بن علي القرواني[1]:

سِرُّ الْهَـوَىٰ فِيـكَ مَفْهُـومٌ وَمَنْطُـوقُ لَـهُ عَـلَىٰ صَـفَحَاتِ الـدَّهْرِ تَحْقِيـقُ
حَاوَلْـتُ إِخْفَـاءَ حَـالِي فِي الْهَـوَىٰ فَرَقًـا عَمَّـنْ لَـهُ بِـسِهَامِ الْعَـذْلِ تَفْوِيـقُ
فَكُلَّمَـا رُمْـتُ كَتْمَـا فِي تَـصَوُّرِهِ أَنْبَـا بِـهِ مِـنْ غَزِيـرِ الـدَّمْعِ تَـصْدِيقُ
يَـا رَاعِيًـا ثَمَـرَاتِ الْـوُدِّ فِي مُهَـجٍ سَـالَتْ لَهَـا نَهَـرًا بِالـدَّمْعِ مَـسْبُوقُ
لَمَّـا سَـكَنْتَ فُـؤَادِي ظَـلَّ مُبْتَهِجًـا خُفُوقُـهُ أَبَـدًا رَقْـصٌ وَتَـصْفِيقُ
فَـارْفُقْ بِأَوْطَانِـكَ الـلَّاتِي نَزَلْـتَ بِهَـا فَحَقُّهَـا بِـذِمَامِ الْعَهْـدِ مَحْقُـوقُ
هَـذَا مُحِبُّـكَ أَضْـحَىٰ فِي هَـوَاكَ لَـهُ رُوحٌ بِعَـسَّالِ قَـدٍّ مِنْـكَ مَزْهُـوقُ[2]

ولصاحب الترجمة وقد رأىٰ في رأسه شعرات بيضاء فقال:

يَقُولُـونَ مَـا هَـذَا الْمَـشِيبُ الَّـذِي نَـرَىٰ عَلَيْـكَ وَفِي الْعِـشْرِينَ عُمْـرُكَ غَالِبُـهْ
فَقُلْـتُ إِذَا مَـا الـنَّفْسُ رَامَـتْ ظِلَالَهَـا شَـيَاطِينُهَا كَانَـتْ رُجُومًـا ثَوَاقِبُـهْ
نُجُـومُ اهْتِـدَاءٍ فِي ظَـلَامِ شَـبِيبَتِي إِذَا حَـيَّرَ الـسَّارِينَ فِيـهِ غَيَاهِبُـهْ
كَـأَنَّ بَيَـاضَ الـشَّعْرِ مُـذْ حَـلَّ مَفْرِقِـي وَأَسْـوَدُهُ لَيْـلٌ تَهَـاوَىٰ كَوَاكِبُـهْ[3]

---

(١) سعيد بن علي القرواني الصنعاني، ولد بشبام كوكبان في سنة ١١٤١هـ، عالم وفقيه وأديب شاعر. توفي سنة ١٢٠٤هـ.
انظر: نيل الوطر، لزبارة ٢/ ٨.
(٢) انظر: درر نحو الحور العين، للطف الله جحاف ص ٩٩٨.
(٣) نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٥٦.



ومنها:

تَأَمَّلْتُ فِي نَظْمِ الْقَرِيضِ وَمَا مَضَى عَلَيْهِ الْأُولَى سَنُّوا لَنَا السَّنَنَ الْحُسْنَى

فَلَمْ أَرَ إِلَّا نَاقِلًا لَفْظَ شَاعِرٍ بِلَا حِشْمَةٍ أَوْ مَنْ يُغِيرُ عَلَى الْمَعْنَى[1]

وفاته:

توفي رحمه الله في شهر جمادى الأولى سنة ١٢٢١هـ قبل والده بثلاث سنين[2].

مؤلفاته:

١- الروض النضير، شرح مجموع الإمام زيد بن علي، وسيأتي الكلام عليه.

٢- المزن الماطر، على الروض الناظر، في شرح آداب المناظر، طبع وصدر عن مركز الدراسات والبحوث اليمني- صنعاء- سنة ١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م.

٣- تحفة المشتاق الى شرح أبيات المولى إسحاق، (طبع) وهو شرح للغز السيد إسحاق بن يوسف بن المتوكل الله، وقد طبع بتحقيق القاضي حسين بن أحمد السياغي، وصدر عن مركز الدراسات والبحوث اليمني- صنعاء- ط١(١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م)..

٤- دخول القاضي الحيمي الحبشة، وما قاساه من الأهوال (ملخص لرحلة الحيمي) (مخطوط)، منه نسخة بالمكتبة الغربية بالجامع الكبير الورقة (٧٧- ٩٧).

٥- رسالة في المساجد المنسية، وهو بحث في أحكام نقل الوقف.

٦- صلاة الجمعة (بحث- مخطوط) منه نسخة بالمكتبة الغربية[3].

---

(١) نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٦٤.

(٢) انظر: نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٦٤، وأعلام المؤلفين الزيدية، للوجيه ص ٣٦٢.

(٣) انظر: نفحات العنبر، للحوثي ٢/ ٥٨، وأعلام المؤلفين الزيدية، للوجيه ص ٣٦٢، ومصادر الفكر الإسلامي العربي في اليمن لعبد الله الحبشي ص ٦٧، ٣٥٢.

المبحث الثاني: التعريف بكتاب الروض النضير

مميزات الكتاب:

١- يمتاز كتاب الروض النضير بالسماحة، وعدم وصف المخالف بالتبديع أو التفسيق أو التجريح، **وقد** لاحظ ذلك العلماء الذين قرظوا الكتاب، وهم من أهل العلم والإنصاف.

فقال الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي[١]: «الذي زاد إعجاب الحجا بهذا الروض أنه يتكلم بلا جارحة، ويفيد بلا مَنٍّ ولا دلال، نفيس الجواهر إذا نسب إلى كلامه كان كالخزف بجانب الكواكب الدرية، **أما** فوائده فالدنيا بأسرها تتضاءل وتحقر بجوار فائدة واحدة منها، **بيد** أنه لا ينطق إلا بميزان، فلا حشو ولا لغو ولا زيغ ولا خطل، **أما** جارح القول فمعاذ الله أن تسمعه من لسانه، وكيف يعرف هداة الخلق هذا الصنف من الكلام؟ وفي قطع دابره جهادهم وبلاؤهم».

وقال: « تحقيق فائق، واعتدال في وزن الأدلة، ولسان عفيف عن أن ينال مخالفيه بكلمة لا تناسب، وحرص شديد على أن يبرهن أنه في مذهبه ما أبعد عن المذاهب المعروفة التي أجمعت الأمة على أنها شرع دين الله الذي ألزم عباده باتباعه»[٢].

٢- الكتاب حديثي فقهي، وهو مقارن، قال الشيخ مصطفى الحمامي: «فأبان مذاهب المخالفين بعد بيانه لما عليه إخوانه الزيدية مع ذكر الدليل لكل ما يورد من مذهب وهو معني به، أصبح الكتاب روضا لا لطائفة مخصوصة من الأمة بل لطوائف المسلمين عامة، **فكما** يحتاجه الزيدي في مذهبه **يحتاجه** الحنفي **ويحتاجه** المالكي **ويحتاجه** الشافعي **ويحتاجه** الحنبلي **ويحتاجه** من يحب أن يعرف غير ذلك من المذاهب التي ليست بمشهورة؛ **ومن** أجل هذا كان الكتاب روضا بحق لقاصده، به ما تشتهي نفسه من ثمرات مذاهب المسلمين»[٣].

وقال الكوثري[٤] عنه: «رحب الصدر في سرد أقوال المخالفين، واسع الدسيعة في المقارنة بين

---

(١) مصطفى أبو سيف الحمامي: أحد علماء الأزهر، وخطيب المسجد الزينبي بالقاهرة، قرظ كتاب الروض النضير في تاريخ ٢١/ ذي الحجة/ ١٣٤٩هـ. انظر: مقدمة **الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير**، تأليف: القاضي العلامة شرف الدين الحسين بن أحمد السياغي- مكتبة المؤيد- الطائف- المملكة العربية السعودية- ط٢(١٣٨٨هـ-١٩٦٨م). ١/ ٢٣.

(٢) انظر: تقاريظ الروض النضير ١/ ٢١.

(٣) انظر: تقاريظ الروض النضير ١/ ٢١.

(٤) محمد زاهد بن الحسن بن علي نجم الدين الكوثري: ولد سنة ١٢٩٦، علامة مشهور، ومتكلم ماتريدي، محدث على طريقة الفقهاء، وفقيه حنفي، **كان** له اهتمام بتحقيق الكتب، توفي سنة ١٣٧١هـ. انظر: **الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر**، للعلامة محمود سعيد محمد ممدوح- دار البصائر- القاهرة- ط (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م). ص ١٥٠.

أدلتها، سالكا مسلك الإنصاف في المحاكمة بينها، متجنبا سبل الاعتساف في تبيين مالها وما عليها، مستقصيا غير متواكل، مثبتا غير متساهل»[1].

٣- جامع لأشتات المسائل مع دقة الفهم، والحرص على وضوح العبارات ودقتها.

٤- السياغي أعطى البحث حقه، متضلع من الكتاب والسنة، بصير بمواقع الكلام، محيط بالأسانيد، خبير بأحوال رجالها، وأكبر شاهد لغزارة علم هذا الإمام العلامة ما مَهَّدَهُ في مقدمة كتابه من تصحيح نسبة المجموع لسيدي الإمام الأعظم زيد عليه السلام؛ **فإنه** ذكر أبا خالد الواسطي واستقصى ما قيل فيه من الجرح والتعديل؛ **فجعل** يذكر أقوال الأئمة والحفاظ من فرسان هذا الشأن واحدا واحدا، **ويجيب** جوابا شافيا يدل على تبحره في معرفة الأسانيد، وطول باعه في جميع العلوم يدخل مأزقا يحار الخريت كيف يخرج منه، **ثم** تراه خلص إلى غاية، **وقد** حاز قصب السبق وفاز بالسبق، **فلله** من عالم أوتي فهما وعلما خدم الدين وأبقى آثارا خالدة للسالكين[2].

ثناء العلماء عليه

عندما طبع كتاب الروض النضير قرَّظه كبار العلماء في الداخل والخارج، **قال** فيه العلامة الشيخ يوسف الدجوي[3]: « **فقد** اطلعت على مواضع من هذا الكتاب المسمى بـ«الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير»- **فوجدته** من خير الكتب وأسماها وأجلها وأعلاها، **وقد** استند في كل حكم من الأحكام إلى حديث من أحاديث خير الأنام التي خرجها أئمة الحديث المعروفون الذين نرجع لهم عند الاستدلال ونتحاكم إليهم إذا حمي وطيس النزال»[4].

وقال الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي: «فقد نزهت فكري زمنا في أنحاء «الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير» فإذا هو بستان يكاد يكون معدوم النظير، انتعش به الذهن بعد خموله، ونشط

---

(١) انظر: مقدمة تقاريظ الروض النضير، تقريظ الكوثري ١/ ٢٩.

(٢) الفقرة من تقريظ محمد زين العابدين بتاريخ ٩/ محرم/ ١٣٥٠هـ انطاكية.

(٣) يوسف بن أحمد بن نصر بن سويلم الدجوي المالكي، ولد سنة ١٢٨٧هـ، كف بصره في طفولته، التحق بالأزهر سنة ١٣٠٢هـ، وتلقى العلم على كبار علماء عصره، ونال الشهادة العالمية من الدرجة الأولى الممتازة سنة ١٣١٦هـ، وهو علامة محقق، اشتغل بالعلم والتدريس والبحث والتأليف حتى أصبح من الشخصيات العلمية المرموقة، تخرج عليه الكثير من العلماء. توفي سنة ١٣٤٨هـ، وله تنبيه المؤمنين لمحاسن الدين (طبع)، والرد على كتاب الإسلام وأصول الحكم لعلي عبدالرزاق، ورسائل السلام ورسائل الإسلام، وسبيل السعادة في الأخلاق، وغيرها. ينظر: المسلسلات في الإجازات، لمحمود المرعشي ٢/ ٤٧٨، والأعلام ٨/ ٢١٦.

(٤) مقدمة الروض النضير ١/ ١٨.

بعد فتوره، تمسك من دوحة بأصول ثابتة ثبات الأطواد، وتعلق من أفنانه بفروع لا تلين لغامز ولا تضطرب بمتشبث، وقطف من أزهاره أذكى من المسك وأبهج من الورد، واجتنى منه ما يهزأ باليانع من حلو الثمار»[1].

وقال الكوثري: «ومن أَجَلِّ شروحه «الروض النضير شرح المجموع الكبير» للجهبذ العلامة النحرير القاضي شرف الدين الحسين بن أحمد السياغي الصنعاني رحمة الله عليه؛ **فإنه** قام بعمل عظيم وخير جسيم؛ حيث شرح المجموع بشرح يعز مثله في المشهود والمسموع؛ **فإن** من طالعه مطالعة الفاحص المسترشد دون المتصفح المتعنت- **يجد** العلامة السياغي في هذه الحلبة منقطع القرين، متلقيا ألاقي الشرح باليمين»[2].

قال أحمد محمد الصديق الحسني الغماري المغربي[3]: « **فإن** من وجه النظر إليه وصرف وكرع من بحار علومه واغترف- **تحقق** صدق ما قلناه وعرف، وأقر بغزارة علوم آل البيت واعترف؛ إذ يرى فيه من الأحكام الصحيحة المستطابة، والاستنباطات العجيبة المستصابة، والآراء الموافقة لصريح السنة والقرآن، والاجتهادات المطابقة لصحيح الأدلة والبرهان، ما تقر به عيون أهل المحبة والإيمان، وتنقطع عند رؤيته ألسنة ذوي السخيمة والأظغان، مع ما حواه من قواعد علوم الأصول والدراية، وفوائد فنون المنقول والرواية، من تحقيق مسالك العلة وتدقيقها، وتصحيح مدارك الأدلة وتطبيقها، وتخريج الأحاديث النبوية وتطريقها، وتصفية موارد الحقائق وطريقها، وتحرير الأسانيد والقول في رجالها، وتبين مراتب الأخبار وأحوالها، من صحيح وحسن، ومرفوع وضعيف، ومنقطع ومقطوع، وموقوف ومتصل، ومرسل وشاذ، ومعلل ومعضل، وإيضاح المشكل، وشرح الغريب، وسوق ألفاظ الجرح والتعديل عند ذكر البعيد والقريب، مع تفصيل المردود والمقبول، والتمييز بين المعروف والمجهول، والتعقب بطريق الإنصاف والعدل في الانتقاد، وحسن التصرف بالفكر الصائب والذهن الوقاد، والكلام على فقه الأحاديث ومعانيها، ومذاهب العلماء ومبانيها إلى غير ذلك من الفوائد المطربة لأولي الألباب، والموائد المرقصة بما عليها من العجب العجاب، وكيف

---

(١) مقدمة الروض النضير ١/ ٢٠.

(٢) مقدمة الروض النضير ١/ ٢٩.

(٣)أحمد محمد الصديق الحسني الغماري: ولد في رمضان سنة ١٣٢٠هـ، علامة ومحدث حافظ، وفقيه مشهور، له مشايخ كثيرون، وله مواقف مشهورة في مقاومة الاستعمار الفرنسي، وحبس مدة ثلاث سنوات. توفي في جمادى الثانية سنة ١٣٨٠هـ، وله فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي، (طبع)، وفتح الوهاب بتخريج أحاديث الشهاب، ومسالك الدلالة على مسائل الرسالة، والمداوي لعلل المناوي، وإزالة الخطر عمن جمع بين الصلاتين في الحضر. انظر: الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، محمود سعيد ممدوح ص ٣٨٠.

لا و«الفقه يمان، والحكمة يمانية»، ومنبع المعارف والأسرار صدور العترة الطاهرة النبوية. فرضي الله عنهم أجمعين»[1].

وقال محمد بن سعيد العرفي[2]: «أتى في شرحه بما وافق "المجموع" في الأحاديث التي في كتب الأثر، ولم يفته إيراد أقوال أئمة المسلمين والمذاهب الأربعة خاصة، ولم يلتفت إلى المناقشات اللفظية، والمسائل الفرضية، والاحتمالات التي لا يمكن أن تقع؛ فخلا الكتاب من مناقشات الألفاظ، وكان بذلك خير موسوعة فقهية يجد المطالع فيها ما لا يستغني به عن عشرات المجلدات الضخمة في المذاهب المختلفة»[3].

منهج السياغي في الروض النضير :

١- بدأ المؤلف رحمه الله بذكر إسناده لمجموع الإمام زيد بن علي؛ فهو يرويه عن ملحق الأصاغر بالأكابر، حامل لواء السنة الحسين بن يوسف بن الحسين بن أحمد زبارة الهادي، قراءة لبعضه، وإجازة لباقيه بإسناده إلى الإمام زيد[4].

٢- ترجم لرجال إسناد المجموع في المقدمة؛ فقال: «وقبل الكلام على أصل الكتاب، نذكر مقدمة في رجال إسناده، من عند ذكر القاضي جعفر فما فوقه إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وأبين فيها تراجم وتعريف أحوالهم؛ إذ فيهم من يفتقر الغبي إلى إيضاح حاله ومحله في العلم والعمل»[5].

٣- سلك فيه مسلك الكثير من شراح الحديث؛ فقال: «وقصدي بذلك تكميل الفائدة والمضي فيما سلك فيه كثير ممن يتصدى لشرح الأحاديث، وإلا فهذا المجموع الكريم قد تلقي بين أهل البيت بالقبول رحمة بالأمة، كما ذكره الإمام الهادي إلى الحق عز الدين بن الحسن»[6].

---

(١) مقدمة الروض النضير ١/ ٣١.

(٢) محمد بن سعيد بن أحمد العرفي: ولد بدير الزور «سوريا» في شهر رجب ١٣١٤هـ، علامة، فقيه، ومحدث، ومفسر، ومؤرخ، وسياسي، أجازه بعض شيوخ الشام ومصر، حضر بعض المؤتمرات بمكة وغيرها، نفته السلطة الفرنسية إلى أنطاكية مرتين، ونفي إلى دمشق، ثم سافر إلى مصر فأقام بها مدة، وعاد إلى وطنه، وانتخب نائبا لدير الزور في مجلس النواب السوي، وعين مفتيا لمحافظة الفرات وعضوا بالمجمع العلمي العربي بدمشق، فعضوا للمجلس الإسلامي الأعلى. توفي سنة ١٣٧٥هـ وله: سر انحلال الأمة العربية ووهن المسلمين، طبع، وتفسير القرآن العظيم، ورسالة في العروض، وشرح رياض الصالحين. انظر: معجم المؤلفين ٣/ ٣١٧ .

(٣) مقدمة الروض النضير ١/ ١٤.

(٤) الروض النضير ١/ ٤٤-٤٧.

(٥) الروض النضير ١/ ٤٧.

(٦) الروض النضير ١/ ٤٧.

٤- ذبَّ عن أبي خالد الواسطي راوي المجموع، وفند أقاويل وادعاءات من جرحه، وأطال البحث في ذلك.

٥- يبدأ بشرح العنوان ومفرداته: فمثلا كتاب الطهارة، باب الوضوء: فقام بتعريف الكتاب، والطهارة، والباب، والوضوء لغة واصطلاحًا، وأورد تعاريف للعلماء لهذه المصطلحات، وهكذا[١].

٦- يبدأ بذكر الحديث من دواوين السنة الشريفة وتخريجه، **ويبدأ** في أول حديث بالتعريف للتخريج، وإيراد الحديث من طرق ، **وقد** يتخلل إيراد الروايات نقاش أو تعليق[٢].

٧- يذكر الأحكام الفقهية التي تستنبط من الحديث، **ويذكر** الأقوال الفقهية ونسبتها إلى قائلها من أئمة المذاهب والفقهاء، **ويذكر** أدلتها، ويناقش هذه الأدلة، **وما** يمكن أن يحتج لها به بأسلوب متميز وفي غاية الإنصاف.

٨- يُعَرِّفُ بالمفردات والكلمات في الحديث.

٩- اعتنى جماعة من شراح الحديث بالحديث متنا أو إسنادا ؛ من أجل نصرة المذهب؛ فحاولوا الانتصار لمذهبهم والترجيح على سائر المذاهب- **لكن** السياغي لم ينهج هذا المنهج؛ فكان منصفا باحثا بما تعنيه كلمة باحث من معنى[٣].

١٠- قد يذكر بعض القواعد في علم الحديث، أو القواعد الأصولية، من ذلك الكلام على قواعد أهل الحديث في قبول الجرح والتعديل، وناقش كل من تكلم في جرح أبي خالد الواسطي، ودافع عنه[٤]. نحو نقله قول الإمام القاسم بن محمد[٥]: «التفرد بالرواية ليس بقادح وعليه أهل السنن والصحاح، هذا البخاري أخذ عمن تفرد بالرواية في صحيحه ولم يرو عنهم سوى واحد ....» ثم ذكر بعض أسماء عمن أخذ عمن تفرد عنهم[٦].

---

(١) الروض النضير ١/ ١٩٣-١٩٤.

(٢) الروض النضير ١/ ١٩٥.

(٣) الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، لمحمود سعيد ممدوح ص ٤٧٧.

(٤) الروض النضير ١/ ٨٥-٩٦.

(٥) الإمام القاسم بن محمد: ولد سنة ٩٦٧هـ. أحد عظماء الإسلام، وأئمة الزيدية العظام. عُرِفَ بالشجاعة، والكرم، والورع. بويع سنة ١٠٠٦هـ . وجاهد الأتراك في معظم مناطق اليمن، حتى حرر اليمن منهم، وخرج آخرهم في عصر ابنه محمد عام ١٠٣٦هـ . توفي سنة ١٠٢٩هـ . وله مؤلفات منها الأساس، لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين (طبع)، والاعتصام بحبل الله المتين(طبع)، والإرشاد إلى سبيل الرشاد (طبع)، وقد طبع جزء من رسائله في مجلد . ينظر أعلام المؤلفين الزيدية ٧٧٧، والتحف شرح الزلف ٣٢٠، وطبقات الزيدية ٢/ ٨٦٠..

(٦) الروض النضير ١/ ٩١.

وكقوله: «الغرابة بمجردها لا تقدح في قبول رواية الخبر؛ ولذا عدها ابن حجر في «النخبة» وشرحها وغيره من علماء الحديث من أقسام المقبول»[1].

١١- حرص على ذكر أقوال المحدثين في الروايات تصحيحا وتضعيفا، **وبعد** ذلك يعقب على كلامهم بقوله: قلت.

١٢- إذا كانت الأعلام مشكلة وتحتاج إلى ضبط فإنه يبين ضبط الأعلام .

١٣- اعتمد على أمهات المراجع والمصادر من كتب الموالف والمخالف، وسأذكر بعضا منها:

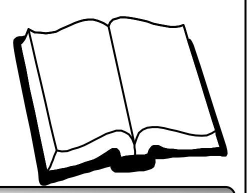
- الفتح العلي في تخريج أحاديث مجموع زيد بن علي، (مخطوط).
- المنهاج الجلي في تخريج أحاديث مجموع زيد بن علي، للإمام المهدي لدين الله محمد بن المطهر، (مخطوط).
- شرح القاضي العلامة أبي محمد أحمد بن ناصر بن محمد بن عبدالحق المخلافي الحيمي، (مخطوط).
- نبذة من شرح المجموع للعلامة المحدث الناقد أحمد بن يوسف زبارة، شرح ورقة ووضع له مقدمة ترجم فيها رجال إسناده من أبي خالد إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب[2].
- التذكرة للإمام أبي طالب، (مخطوط).
- رسالة الإمام يحيى بن الحسن إلى العلامة عمران بن الحسن الشتوي، (مخطوط).
- الشافي للإمام عبدالله بن حمزة، (طبع).
- طبقات الزيدية، للحافظ صارم الدين إبراهيم بن القاسم بن المؤيد بالله محمد بن القاسم.
- أسانيد وإجازات أحمد بن سعد الدين المسوري، (مخطوط).
- مطلع البدور، لابن أبي الرجال، (طبع).
- تنقيح الأنظار، شرح هداية الأفكار، ا للسيد إبراهيم بن محمد المؤيدي ، (مخطوط).
- تاريخ قزوين، (طبع).
- مقاتل الطالبيين، لأبي الفرج الأصبهاني، (طبع).
- أمالي الإمام أحمد بن عيسى، (طبع).
- الترجمان لثمرات البستان، لابن مظفر، (مخطوط).

---

(١) الروض النضير ١/ ١٥٩.

(٢) الروض النضير ١/ ٤٣.

- البحر الزخار وشرحه لابن مرغم (مخطوط).
- إسناد المذهب للقاسم بن عبدالعزيز البغدادي، (طبع).
- ميزان الاعتدال، للذهبي، (طبع).
- تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني،(طبع).
- الجامع الكبير للسيوطي ، (طبع).
- مصنف عبدالرزاق، وابن أبي شيبة، ومسند أحمد، والأمهات الست، ومستدرك الحاكم، وسنن البيهقي، والدارقطني، وشعب الإيمان، ومسند البزار، ومعاجم الطبراني.
- شرح التجريد، للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني،(طبع).
- روضة الحجوري،(طبع).
- حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصفهاني،(طبع) .
- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار للمقريزي (طبع).
- جلاء الأبصار، للحاكم الجشمي، (مخطوط).
- رسالة الحور العين لنشوان الحميري، (طبع).
- الكشاف، للزمخشري، (طبع).
- المحيط بالإمامة، (مخطوط).
- مشكاة الأنوار، للعلامة محمد بن الحسن الديلمي ، (مخطوط). وغيرها الكثير.



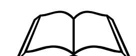
الفصل الثاني

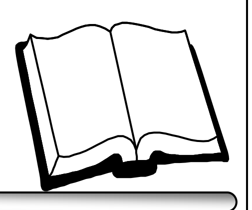
حياة المؤلف، وآثاره ، وعصره

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: حياة المؤلف وآثاره

المبحث الثاني: عصر المؤلف





المبحث الأول

حياة المؤلف وآثاره

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:

اسمه ونسبه، ومولده ونشأته.

المطلب الثاني:

شيوخه، وتلاميذه

المطلب الثالث:

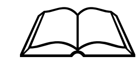
ثناء العلماء عليه

المطلب الرابع:

عقيدته ومذهبه.

المطلب الخامس:

وفاته وآثاره.



المطلب الأول : اسمه ونسبه، ومولده ونشأته.

اسمه ونسبه:

هو أبو عبدالله عبد الكريم بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن محسن بن حسين بن محمد الجثام بن أبي طالب[1] أحمد ابن الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي بن محمد بن علي بن الرشيد بن أحمد بن الحسين بن علي بن يحيى بن محمد بن يوسف الأشل، بن القاسم بن يوسف الداعي، يحيى بن أحمد بن الهادي يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب اليمني الصنعاني الروضي[2].

مولده ونشأته:

ولد بالروضة من أعمال صنعاء في ذي الحجة سنة ١٢٢٤هـ، **ونشأ** على التقوى والصلاح والطهارة والنزاهة والعفاف، والزهد، في بيئة علمية وأسرة لها اهتمام كبير بالعلم؛ فأخذ على أكابر عصره بها، وطلب العلوم وحقق منطوقها والمفهوم، **وكان** أسمر اللون معتدل القامة نحيف الجسم حديد الطباع على من خالف الحق. هاجر إلى صعدة سنة ١٢٤٩هـ[3].

ثم رجع واستقر بالروضة للدراسة والتدريس ونشر العلم : إفتاء، وتدريسا، وتأليفا، وأخذ عنه خلائق كثيرون[4].

---

(١) نسبت الأسرة إلى أبي طالب أحمد بن الإمام القاسم بن محمد، ولد في شهر صفر سنة ١٠٧هـ، علامة وأمير وسياسي محنك كريم، تولى لأبيه بصعدة ، وكذلك لأخيه الإمام المؤيد بالله من سنة ١٠٢٨هـ- ١٠٣١هـ ، وبعد ذلك تولى على مناطق أخرى ، ثم تولى الإمام المتوكل على الله إسماعيل صعدة وبها توفي سنة ١٠٦٦هـ وهو الذي بنى جامع الروضة وأوقف له أوقافا كثيرة. انظر **شرح ذيل أجود المسلسلات**، للعلامة محمد بن محمد زبارة- مطبعة السعادة- صنعاء- ط(١٣٦٣هـ). ص ٤٤.

(٢) شرح ذيل أجود المسلسلات، للمرعشي ص ٤٤، **وحوليات العلامة الجرافي**، للعلامة أحمد بن محمد الجرافي، تحقيق: د. حسين العمري- دار الفكر المعاصر - بيروت- ودار الفكر- دمشق- ط١(١٤١٢هـ- ١٩٩٢م). ص ٧٣

(٣) المرجع السابق ص ٤٧، ونزهة النظر ص ٣٦٤.

(٤) شرح ذيل أجود المسلسلات ص ٤٤- ٤٧.

المطلب الثاني: شيوخه، وتلاميذه

مشايخه:

أخـذ العلامة الوجيه عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب على مشائخ وأئمة العلم والجهاد في عـصره، **فدرس** وهاجر وتنقل تبعا للظروف التي أحاطت بمشايخه، **وقد** أكثر في الأخذ عن بعضهم، **وأجـازه** جُلُّ مشايخه، **كما** استجاز من غيرهم، **ويمكن** أن أذكر أشهرهم على النحو الآتي:

١- إسماعيل بن الحسين بن الحسن بن هادي جغـمان[1]: هـو شـيخه الفعـلي، وبـه تخـرج واسـتفاد، ولازمه تسع سنين؛ **فقد قرأ** عليه في الفقه: كتـاب الأحكـام للإمـام الهـادي كـاملا، وشرح الأزهـار كاملا، والبيان الشافي من أوله إلى كتاب الوقف قراءة بحث وتحقيق، وجـوهرة الفـرائض، والمقـصد الحسن للعلامة أحمد بن يحيى حابس، والغطمطم للسماوي.

وقرأ عليه في الحديث مجموع الإمام زيد بن علي كاملا، ودرر الأحاديـث النبويـة لابـن أبي الـنجم الصعدي، وشفاء الأوام، وسلسلة الإبريز بالسند العزيز، وتفريج الكروب، وشمس الأخبار كاملا، وفي أمالي أبي طالب، ومنتهى الإلمام بأحاديث الأحكام للسماوي.

وقرأ عليه **في** التاريخ: مآثر الأبرار للعلامة محمد بن علي الزحيف الصعدي، والجـواهر والـدرر في سيرة سيد البشر، ونهاية التنوية في إزهاق التمويه للعلامـة الهـادي بـن إبـرهيم الـوزير. **وفي** المنطـق: التهذيب في المنطق مع شرح الشيرازي. **وفي** اللغة: تحفـة الأحبـاب وطرفـة الأصـحاب شرح ملحـة الإعراب، وكشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب، وحاشية الـسيد عـلى كافيـة ابـن الحاجـب، وشرح قواعد الإعراب. **وفي** أصول الفقه: متن الكافل للعلامة محمـد بـن يحيـى بهـران، والكاشـف شرح الكافل، عدة مرات، **وجمع** مؤلفات شيخه من ذلك: العسجد المـذاب، والـصوارم المنتـضاة في جزء من المناقب المرتضاة، وبلوغ الوطر في ذكر أحوال السفر، والعقد الذي انتضد في ذكـر مـن قـام

---

(١) ولد بصنعاء وبها نشأ، علامة محقق في الفروع والأصول واللغة، وأديب شاعر حفاظة مـؤرخ، **لـه** مـشاركة سياسـية في أحداث عصره، **عكف** على التدريس بالجامع الكبير بصنعاء، **كان** شديد النفـرة مـن الحكـام الظلمـة، **ولمـا** تـولى الإمـام الناصر عبدالله بن الحسن **ولاه** القضاء بصنعاء في ذي القعدة سنة ١٢٥٢هــ، **واسـتمر** في ذلـك حتـى استـشهد غيلـة في وادي ظهر من قبل المكارمة في يوم الأربعاء ١٠ ربيع الأول سنة ١٢٥٦هـ، **ولـه** عـدة مؤلفـات منهـا العـسجد المـذاب ويسمى إرشاد الجهول إلى عقيدة الآل في صحب الرسول، والعقد الذي انتضد بذكر من قام مـن العـترة النبويـة لا مـن قعد، والدر المنظوم في تراجم الثلاثة النجوم، وديوان شـعر، وغيرهـا . انظـر: نيـل الـوطر، لزبـارة ١/ ٢٧٠، **ومـصادر التراث اليمني في المتحف البريطاني**، للدكتور حسين بن علي العمري- دار المختار - دمشق- ط١(١٤٠٠هــ- ١٩٨٠م). ص ١٢١، وأعلام المؤلفين الزيدية، للوجيه ص ٢٣٢.

من العترة ليس من قعد، ومختصر شواهد التنزيل، وغير ذلك، **وقد** أجازه شيخه جغمان إجازة عامة بتاريخ صفر سنة ١٢٤٦هـ[١].

٢- علي بن عبدالله الحيمي[٢]: قرأ عليه في شفاء الأوام، والكاشف لأحمد بن محمد لقمان، والشرح الصغير لسعد الدين التفتازاني في البلاغة، وغير ذلك[٣].

٣ - عبدالله بن محسن الحيمي[٤]: قرأ عليه في البحر الزخار، والمنار للعلامة المقبلي، **وله** منه إجازة عامة[٥].

٤- أحمد بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن عبدالله بن الحسين بن الإمام القاسم بن محمد المعروف بصاحب دار سنان[٦]: قرأ عليه كثيرا، من ذلك: كتاب الاعتصام للإمام القاسم بن محمد كاملا، وكتاب البيان الشافي لابن مظفر من الوقف إلى آخره، وشرح الأزهار، وشرح الصغير مع حاشية الخطا على الخطبة، وصحيفة علي بن موسى الرضا، والصحيفة السجادية ونهج البلاغة كاملا، **وله** منه إجازة عامة بتاريخ صفر سنة ١٢٦٠هـ[٧].

٥ - الحسين بن أحمد الظفري[٨]: ومما أخذ عنه سنن الترمذي، والكشاف في التفسير، **وله** منه إجازة عامة بتاريخ ربيع الأول سنة ١٢٧٦هـ[٩].

---

(١) انظر: **أئمة اليمن**، تأليف: محمد بن محمد بن يحيى زبارة (ت:١٣٨٠هـ)- مطبعة النصر- الناصرية- تعز- ط (١٣٧٢هـ-١٩٥٢م). ٢/ ٢٥٦، والعقد النضيد في طرق الأسانيد للسيد عبدالكريم عبدالله أبو طالب (مخطوط).

(٢) علي بن عبدالله الحيمي الصنعاني: ولد سنة ١٢٠٠هـ تقريبا، **وقرأ** على جماعة من علماء صنعاء، علامة وفقيه وقاض، **درَّس** الطلاب في مختصر علم الآلة، **وتولى** القضاء ببندر الحديدة. **قال** عنه تلميذه عبدالكريم بن عبدالله: كان إماما في النحو والصرف والمعاني والبيان والتفسير. توفي بصنعاء سنة ١٢٥٦هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ٢/ ١٤٧.

(٣) انظر: العقد النضيد في طرق الأسانيد (خ)، للمؤلف.

(٤) عبدالله بن محسن الحيمي، ولد سنة ١١٧٠هـ، علامة وفقيه محقق، له إجازة من شيخه عبدالله بن محمد بن إسماعيل الأمير سنة ١٢٤٠هـ.وتوفي سنة ١٢٧٦هـ. من مؤلفاته: مسائل الشفعة (طبع مع شرح الأزهار)، وتبصرة ذوي الألباب في معرفة تحقيق النصاب (طبع مع شرح الأزهار. انظر: الروض النضير ٢/ ٩٥، وحوليات يمانية ص ٢٧٤، ومصادر الفكر الإسلامي ص ٢٤٠.

(٥) انظر أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٨.

(٦) نشأ بصنعاء، كان من أكابر علماء عصره، وكان عالما عاملا ورعا فاضلا، حسن الأخلاق لطيف الطباع، كثير التواضع، لازم الدرس والتدريس والعبادة حتى توفي بصنعاء سنة ١٢٥٩هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ١٤٦.

(٧) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٧.

(٨) الحسين بن أحمد الظفري: نشأ بصنعاء وبها أخذ عن كثير من المشايخ، علامة وفقيه ومحدث ومقرئ وفاضل تقي، **كان** يدرس في مسجد الأبهر بصنعاء، **وكان** يحضر تدريسه الكثير من الخلق. توفي بصنعاء سنة ١٢٨٢هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٦٦.

(٩) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٧.

٦- العلامة أحمد بن عبدالرحمن المجاهد[(١)]: قرأ عليه في الكشاف، والتهذيب في المنطق مع شرح الشيرازي ، وشرح الغاية هداية العقول في أصول الفقه كاملا، والمناهل الصافية في الصرف للعلامة لطف الله الغياث، **وله** منه إجازة عامة[(٢)].

٧- محمد بن أحمد سهيل[(٣)]: قرأ عليه ، **ومما** أخذ عنه طريقة جحاف في الفرائض (الحساب)[(٤)].

٨- يحيى بن أحمد القطفا[(٥)]: أخذ عنه كثيرا، **من** ذلك الأساس وشرحه عدة الأكياس، والبحر الزخار، وشرح الغاية، والمنية والأمل شرح الملل والنحل، **وله** منه إجازة عامة في شوال سنة ١٢٨١هـ[(٦)].

٩- عبدالله بن علي الغالبي الصنعاني[(٧)]: **قرأ** عليه في صعدة بـ(ضحيان) شرح قواعد الإعراب للأزهري، **وله** منه إجازة عامة[(٨)].

١٠- الحسن بن محمد الشرفي الدرواني[(٩)]: ومما قرأ عليه: الأساس للإمام القاسم بن محمد كاملا

---

(١) أحمد بن عبدالرحمن المجاهد: ولد سنة ١٢٢٤هـ، **أخذ** على مشاهير علماء عصره: كالسيد أحمد بن زيد الكبسي، **وانتهت** إليه رئاسة التدريس في فنون العلم والفتوى بصنعاء بعد شيخه، توفي سنة ١٢٨١هـ. **له** مؤلفات ورسائل مفيدة منها: مقدمة في علم التفسير، والروض المجتبى بتحقيق مسائل الربا، وغيرهما. انظر: **الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد**، للشيخ عبدالواسع بن يحيى الواسعي- مطعبة حجازي- ط١(١٣٥٧هـ). ص ٣٣، وص ٣٦، ونيل الوطر ١/ ١١١.

(٢) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٧.

(٣) محمد بن أحمد سهيل: ولد سنة ١٢٠٩هـ، **أخذ** عن علماء عصره، علامة محقق في الفقه والفرائض واللغة، نساخ، **لازم** التدريس، **وعنه** أخذ الكثير من الطلبة. توفي سنة ١٢٩٣هـ، **وله**: الكثير من الفوائد والتعاليق على الكتب، نقلها عنه تلاميذه، ومختصر الألفات المترادفة لابن الرماني، **منه** نسخة بمكتبة السيد علي إبراهيم، وتقييد للحوادث من سنة ١٢٠١- ١٢٨٥هـ. انظر: نيل الوطر ٢/ ٢٣٠.

(٤) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٣.

(٥) يحيى بن أحمد القطفا: علامة عامل محقق في أكثر العلوم، درس بصنعاء، أخذ عنه الكثير من العلماء، وسكن آخر عمره هجرة جحانة، وسكن في منزلة بجامعها حتى توفي هنالك سنة ١٢٩٣هـ تقريبا. انظر: نيل الوطر ٢/ ٣٨١. .

(٦) أئمة اليمن ٢/ ٢٥٧، ونيل الوطر ٢/ ٣٨١، والعقد النضيد في طرق الأسانيد، للمؤلف (خ).

(٧) عبدالله بن علي الغالبي: ولد بصنعاء، وبها نشأ ودَرَسَ ودَرَّسَ، **ثم** هاجر إلى هجرة ضحيان واستقر بها سنة ١٢٦٦هـ **عكف** على التدريس والإرشاد والوعظ، **وهو** علامة مجتهد متبحر في أكثر فنون العلم ومحقق مسند، له مشاركة سياسية في أحداث عصره. توفي في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٢٧٦هـ، **وله** العسجد المنظوم في إجازات العلوم، مخطوط، منه نسخة مصورة بمكتبة بدر، والرسالة الحاكمة بالأدلة السالمة في القضاء على الناكثين بخروجهم عن سنة سيد المرسلين، مخطوط، منه نسخة بمكتة الجامع الكبير، وغيرهما. انظر ترجمة القاضي العلامة فخر الإسلام عبدالله بن علي الغالبي بقلم ولده إبراهيم بن علي الغالبي، مصورة بمكتبة مركز بدر العلمي. ونيل الوطر ٢/ ٨٩، وشرح أجود المسلسلات ص ٥٧، و**تحفة الإخوان بحلية علامة الزمان الحسين بن علي العمري**، تأليف: عبدالله عبدالكريم الجرافي- المطبعة السلفية- القاهرة- ط(١٣٦٥هـ). ص ٢٦، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٦٠٢.

(٨) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٢٥٨.

(٩)الحسن بن محمد الشرفي الدرواني: علامة، وفقيه محقق في علم الكلام، كان شديد الغيرة على الدين، عرض عليه القضاء بصنعاء وحجة فاعتذر، ولازم التدريس بجامع الروضة، ثم استقر بظفير حجة وبقي بالمشهد المقدس مدرسا ومفتيا =

وشرحه الكبير، وعدة الأكياس، وحاشية السيد على كافية ابن الحاجب، وشرح الخبيصي على كافية ابن الحاجب، وشفاء الأوام، **وله** منه إجازة عامة[١].

١١- الإمام أحمد بن علي السراجي[٢]: قرأ عليه في الفرائض شرح الخالدي على مفتاح الفايض، وكشف النقاب عن مخدرات ملحة الإعراب، وغيرهما، **وله** منه إجازة عامة في جمادى الأولى سنة ١٢٤٦هـ[٣].

١٢- الحسن بن الحسن بن محمد الأكوع[٤]: قرأ عليه: شرح نخبة الفكر، وفي صحيح البخاري ومسلم، وفي الشرح الصغير، **وله** منه إجازة عامة في شوال سنة ١٢٨٨هـ، **وهو** تلميذ للمؤلف العلامة عبدالكريم بن عبدالله؛ **وهذا** يدل على تواضعه وعظيم أخلاقه ونبله، **أخذ** الأكوع عنه جوهرة الفرائض، وفي شرح الأزهار، وشرح كافية ابن الحاجب للخبيصي، وغير ذلك[٥].

١٣- الإمام الحسين بن علي المؤيدي[٦]: **قرأ** عليه بصنعاء وبصعدة وتنقل معه، **وقرأ** عليه في مواقف عديدة في مسجد الشعبة[٧] ومسجد الدحيدح[٨]، ومسجد النقيب[٩]، **ومن** ما قرأ عليه الكافل وشرحه، وشرح الفاكهي على ملحة الإعراب، **وقرأ** على سيدنا عكاشة[١٠] شرح ملحة الإعراب[١١].

حتى توفي شهر ذي الحجة الحرام سنة ١٢٨٢هـ. انظر: نيل الوطر ١/ ٣٥٣.

(١) انظر: نيل الوطر، لزبارة ص٣٥٣، والعقد النضيد في طرق الأسانيد (خ).

(٢) الإمام أحمد بن علي السراجي: نشأ بصنعاء وحقق علم الفقه والفرائض وسائر فنون العلم، ولازم التدريس بالجامع الكبير فقطع الأوقات في تعليم العلم ليلا ونهارا، **ولما** كثر الظلم والفساد **قام** آمرًا بالمعروف وناهيا عن المنكر محتسبا سنة ١٢٤٧هـ ثم دعا إلى نفسه سنة ١٢٤٩هـ وبقي يدعو إلي الله حتى سقط شهيدا على يد فقيه بأمر من السلطة في صنعاء في شهر صفر سنة ١٢٥٠هـ، وله: إرشاد الناسك في تبيين المناسك، ونصاب الزكاة والجزية. انظر: نيل الوطر ١/ ١٥٠، والدر المنظوم في تراجم الثلاثة النجوم ص ٨٥- ١٠٢، ومصادر الحبشي ص ٦٢٨، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٤٥.

(٣) العقد النضيد في طرق الأسانيد (خ).

(٤) الحسن بن الحسن بن محمد الأكوع: ولد سنة ١٢٣٤هـ وقيل: سنة ١٢٣٨هـ، علامة نصب للقضاء بعد وفاة خاله أحمد بن محمد الشوكاني سنة ١٢٨١هـ، وبعد وصول الأتراك إلى صنعاء كان تنصيبه للفتوى، واستمر على ذلك حتى كانت وفاته بالروضة في سلخ ذي الحجة سنة ١٣٠٧هـ. انظر: نزهة النظر ١/ ١٥، وتحفة الإخوان ص ٢٥.

(٥) انظر: العقد النضيد في طرق الأسانيد (خ).

(٦) الإمام الحسين بن علي المؤيدي: علامة محقق في الفنون، درس على كثير من العلماء بصعدة وصنعاء، ورحل من صنعاء بعد استشهاد الإمام السراجي في محرم سنة ١٢٥١هـ فوصل ساقين بصعدة ودعا إلى الله وبايعه العلماء. توفي أواخر سنة ١٢٥١هـ، ودفن بحيدان، وقبره مشهور. انظر: الدر المنظوم في تراجم الثلاثة النجوم ص ١٠٤- ١١٤.

(٧) أحد مساجد الروضة، ممن درَّس به أحمد بن محمد العراسي. انظر أئمة اليمن ٢/ ٥٨٩.

(٨) من المساجد المشهورة بالروضة، ولا تزال عامرة.

(٩) أحد مساجد الروضة، وباسمه يسمى الحي (حارة النقيب).

(١٠) القاضي عكاشة ذكره المؤلف، ولم أجد له ترجمة.

(١١) انظر: العقد النضيد، للمؤلف (خ).

١٤- أحمد بن محمد بن أحمد بن محسن الجثام بن أبي طالب أحمد بن القاسم بن محمد[١].

١٥- العلامة الإمام محمد بن عبدالله الوزير[٢]:استجاز منه وبايعه، **واستمر** على القول بإمامته عندما بويع لغيره.

١٦- العلامة أحمد بن محمد بن علي الشوكاني[٣] :استجاز منه في إتحاف الأكابر في إسناد الدفاتر، **وأجازه** في جميع ما اشتمل عليه.

تلاميذه:

كان لا يترك المطالعة والتدريس والإفادة للطالبين؛ **فنشر** العلم، **وتولى** القيام بأوقاف جده أحمد بن القاسم التي هي موقوفة على جامع الروضة، **حتى** صار جامع الروضة بهمته من أحسن الجوامع، **فممن** اشتهر بالأخذ عنه الآتي:

١- أحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن الجنداري[٤]: أخذ عنه في الأماليات، ومجموع الإمام زيد بن علي، وفي الأصول والفقه، **وله** منه إجازة عامة **بما** شمله كتابه العقد النضيد في الأسانيد.

٢- سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبدالله بن يحيى حميد الدين[٥]: قرأ عليه **وله** منه إجازة عامة.

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن محسن الجثام: **ولد** سنة ١١٨٠هـ، علامة، درس بالروضة، **كان** كثير المطالعة، نساخا، نسخ بخطه الكثير من الكتب، **نصب** للقضاء بالروضة بعد وفاة والده سنة ١٢٠٢هـ، **ولم** يزل بها حتى توفي سنة ١٢٧٢هـ. انظر: نيل الوطر ١/ ١٩٦، والجامع الوجيز (خ).

(٢) الإمام محمد بن عبدالله الوزير: ولد بوادي السر في ٢٠ شعبان ١٢١٧هـ، وبه نشأ ودرس وبصنعاء، علامة ومجتهد، **عكف** على التدريس ، **له** مشاركة في أحداث عصره؛ **فقد** بويع له بالإمامة سنة ١٢٦٩هـ. **وتوفي** بالسر ليلة الجمعة ١٧ جمادى الآخرة سنة ١٣٠٧هـ. انظر: **جواهر الدر المكنون وعجائب السر المخزون في سيرة الإمام المنصور محمد بن عبدالله الوزير** ، لمحمد بن إسماعيل الكبسي، تحقيق: زيد بن علي الوزير- منشورات العصر الحديث- ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م). وشرح ذيل أجود المسلسلات ص ٥٢-٥٥، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٣٤.

(٣)أحمد بن محمد بن علي الشوكاني: ولد بصنعاء سنة ١٢٢٨هـ، **وأخذ** عن والده في عدة علوم. **تولى** القضاء لعدد من الأئمة بصنعاء. توفي يوم الخميس ١٠ جمادى الآخرة سنة ١٢٨١هـ. **وله**: كشف الريبة في الزجر عن الغيبة، والصمود الذهبية. انظر شرح ذيل أجود المسلسلات ص ٤٥، ونيل الوطر ١/ ٢٥١.

(٤)أحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن الجنداري: ولد بصنعاء في شعبان سنة ١٢٧٩هـ، ونشأ بصنعاء في الروضة، علامة محقق في الفقه والفرائض، متكلم، لغوي، مؤرخ، مصنف مكثر، استقر للتدريس بالأهنوم، وأخذ عنه كثير من العلماء. وتوفي بالأهنوم ٩ صفر سنة ١٣٣٧هـ، وله البرق اللموع في الجمع بين الأماليين والمجموع (خ)، ورحيق الأزهار في تراجم رجال الأزهار(طبع)، والجامع الوجيز بذكر وفيات العلماء ذوي التبريز(خ)، وروض الفؤاد، وسمط الجمان شرح الرسالة الناصحة للإخوان، وغيرها. انظر: نزهة النظر ١/ ٩٧، وشرح ذيل أجود المسلسلات ص ١٢-٢١. .

(٥)سيف الإسلام أحمد بن قاسم بن عبدالله بن يحيى حميد الدين: ولد بقرية القابل سنة ١٢٧٧هـ، **وأخذ** بصنعاء والروضة، علامة محقق ومجتهد، وسياسي محنك **له** مشاركة في أحداث عصره. توفي بقرية القابل ليلة الاثنين سنة ١٢ ربيع الأول سنة ١٣٥٣هـ. انظر: نزهة النظر ١/ ٢٢٠، وتحفة الإخوان ص ٥٢، وشرح أجود المسلسلات ص ٣٤.

٣- العلامة أحمد بن محمد بن أحمد بن علي بن حسين الجرافي[١]: أخذ عنه كثيرا من ذلك الثمرات، والأحكام للإمام الهادي، والاعتصام وتتمته، ونظام الفصول للجلال، وشرح الأثمار لابن بهران، وشفاء الأوام، وأمالي المرشد بالله، وأصول الأحكام، ومنتهى الإلمام، والمغني في ضبط أسماء الرجال، وفي نهج البلاغة، وتخريج الشفاء للضمدي، والفصول للسيد إسماعيل بن إسحاق، والأبحاث المسددة للمقبلي، والوجه الحسن للسيد إسحاق بن يوسف، وصحيفة علي بن موسى الرضا وشرحها للقاضي محمد بن أحمد مشحم، والثلاثين المسألة لابن حابس، وشرح الأساس، وتفريج الكروب، والبيان الصريح في التحسين والتقبيح، والأربعين السيلقية، والبحر الزخار، وجواب السؤال الوارد من مكة في الصفات، والجواب على الرباعي، وهما للشيخ محمد بن صالح السماوي، ومؤلفاته، **وله** منه إجازة عامة سنة ١٣٠٤هـ، **وأخرى** تاريخها ١٦ صفر ١٣٠٨هـ[٢].

٤- أحمد بن محمد بن محمد بن عبدالله الكبسي رئيس العلماء[٣]: **قرأ** عليه في الفرائض[٤].

٥- أحمد بن محمد بن يحيى السياغي[٥]: **له** منه إجازة عامة[٦].

٦- الحسن بن قاسم أبو طالب[٧].

٧- عبدالرزاق بن محسن بن محمد بن عبدالله الرقيحي[٨].

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن علي بن حسين الجرافي: ولد في ذي القعدة سنة ١٢٨٠هـ بمدينة صنعاء ونشأ بها، علامة محقق في الفقه والفرائض والأصول واللغة، ومؤرخ. توفي يوم السبت ٢٠ رجب سنة ١٣١٦هـ، وله: النصح النافع عند الفجر الساطع، وشرح على مرقاة الطلاب في علم الإعراب، وتوضيح الدليل والرد على شفاء العليل في تحليل زكاة حاشد وبكيل، والقول المستوفى في تحريم الغناء، وترجمة لشيخه عبدالله بن عبدالكريم أبو طالب. انظر: نزهة النظر ١/ ١٤٠.

(٢) أئمة اليمن، لزبارة ٢/ ٤٨٧، ٤٨٨.

(٣) أحمد بن محمد بن محمد بن عبدالله الكبسي: ولد في شهر ربيع الأول سنة ١٢٣٩هـ، علامة محقق، مجتهد، **وعنه** أخذ أكابر العلماء؛ **فقد** عكف على أجياد العلماء، **وله** مشاركة سياسية في أحداث عصره، توفي في نهار الأربعاء ٢٥ ذي القعدة سنة ١٣١٦هـ، **وله** شمس المقتدي في المنطق. انظر: نزهة النظر ١/ ١٤٣، وأئمة اليمن ٢/ ٥٠٨، وشرح أجود المسلسلات، للمرعشي ص ١٠٢-١٠٨، والجامع الوجيز (خ).

(٤) أئمة اليمن ٢/ ٥٠٨.

(٥) أحمد بن محمد بن يحيى السياغي: ولد بصنعاء في رجب سنة ١٢٥٦هـ، علامة محقق في الفقه والفرائض والحديث. توفي في شهر ربيع الأول سنة ١٣٢٣هـ، وله مختصر نفحات العنبر، وقدم للروض النضير وعلق عليه، وإجازة حررها لعدد من العلماء. انظر: نزهة النظر ١/ ١٥٧.

(٦) نزهة النظر ١/ ١٥٧. .

(٧) الحسن بن قاسم أبو طالب: عالم وفقيه، ولد بالروضة، وسكن صنعاء، **وكان** يتولى فصل الخصومات، **أخذ** عنه العلامة الحسين بن علي العمري في شرح الأزهار، وكذلك الحسين بن علي المغربي. **تحفة الإخوان بحلية علامة الزمان، الحسين بن علي العمري**، تأليف القاضي العلامة عبدالله بن عبدالكريم الجرافي- المطبعة السلفية-القاهرة-ط١(١٣٦٥هـ).ص ٢١.

(٨) عبدالرزاق بن محسن بن محمد بن عبدالله الرقيحي: علامة وفقيه محقق، تولى إمامة الجامع الكبير بصنعاء من سنة =

٨- حسن بن علي بن محسن العريض الحاشدي الروضي الأهنومي[١].

٩ - حسين بن محسن بن حسين المغربي[٢]**:وسما** أخذ عنه البدر الساري للسيد محمد المفتي، وصحيح البخاري، **واستجاز** منه[٣].

١٠- محمد بن علي الجديري: كان يتردد للأخذ عن السيد عبدالكريم بن عبدالله كل يوم من صنعاء إلى الروضة[٤]

١١- علي بن أحمد الشرفي[٥]: أخذ عنه صحيح البخاري، ومجموع الإمام زيد بن علي، وشفاء الأوام، وأصول الأحكام للإمام أحمد بن سليمان، وشرح الغاية للحسين بن القاسم، وشرح الناظري، والخالدي، والمناهل، والبحرق، ومغني اللبيب، وفي شرح مجموع الإمام زيد بن علي للسياغي، والأحكام للإمام الهادي، والاعتصام للإمام القاسم، الشرح الكبير على الأساس، وضوء النهار، ومنحة الغفار، والبحر الزخار، وشرح الأزهار، وفي الشفاء للإمام المنصور عبدالله بن حمزة، ورسالة الوضع للسمرقندي، **وله** منه إجازة عامة[٦].

١٢- عبدالملك بن حسين بن محمد الآنسي[٧] : **قرأ** عليه كتاب جوهرة الفرائض[٨].

١٣- ولده محمد بن عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب[٩].

١٣٠٨هـ إلى أن توفي في شهر صفر سنة ١٣٢٣هـ، وله مختصر العقد النضيد في طرق الأسانيد للسيد عبدالكريم عبدالله أبو طالب، وكتاب في أنساب السادة من ذرية الحسنين، ونبذة في التاريخ. انظر: أئمة اليمن ٣/ ٤٣.

(١)ولد بالروضة سنة ١٢٧٩هـ، كان عالما مقرئا حافظا للقراءات السبع محققا للنحو والمعاني والحديث والفقه والفرائض، شاعرا، حسن الأخلاق. توفي سنة ١٣٢٦هـ . انظر: أئمة اليمن ٣/ ١٣٢، ونزهة النظر ١/ ٢٣١.

(٢) ولد بصنعاء سنة ١٢٤٤هـ، علامة فاضل، ورع تقي، بذل نفسه للتدريس، وأخذ عنه كثير من العلماء. توفي في جمادى الأولى بالروضة سنة ١٣٢٣هـ. انظر: أئمة اليمن ٣/ ٦١.

(٣) أئمة اليمن ٣/ ٦١.

(٤) محمد بن علي الجديري: ولد بصنعاء سنة ١٢٢٣هـ، علامة وفقيه أصولي محقق تقي، وطبيب ماهر نساخ، توفي ١٠ جمادى الأولى ١٣١٦هـ. انظر: أئمة اليمن ٣/ ٤٨١.

(٥) علي بن أحمد الشرفي: ولد بصنعاء سنة ١٢٤٤هـ، علامة وفقيه، ومقرئ فاق الأقران في السبع القراءات، وأخذ عنه كثير من العلماء، سكن آخر أيامه الروضة ، وكُف بصره . ١٣١٨هـ وقيل: ١٣١٩هـ . تحفة الإخوان ص ٣٠.

(٦) أئمة اليمن ٢/ ٥٧٠.

(٧)عبدالملك بن حسين بن محمد الآنسي: ولد في شوال سنة ١٢٣٢هـ بآنس ونشأ بها، وانتقل إلى صنعاء سنة ١٢٥٢هـ، ودَرَس على علمائها، ودرَّس بصنعاء، وأخذ عنه الكثير، وهو عالم وفقيه قاض له مشاركة في أكثر الفنون، توفي ليلة الجمعة ١١ شوال سنة ١٣١٥هـ، وله رسائل وأبحاث.

(٨) أئمة اليمن ٣/ ٤٤٥.

(٩)محمد بن عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب: علامة، فاضل، تقي، أخذ عن أبيه وغيره، قام بإمامة محراب جامع الروضة. توفي يوم الخميس محرم ١٣١٧هـ. انظر: أئمة اليمن ٢/ ٥٢٧.

١٤- محمد بن أحمد العراسي[١]: أخذ عنه شرح الأزهار، وجوهرة الفرائض.

١٥- أحمد بن محمد بن أحمد العراسي[٢].

١٦- حسين بن إسماعيل جغمان[٣]: له منه إجازة عامة، **منها** نسخة في المكتبة الغربية.

١٧- علي بن أحمد بن عبدالرحمن السدمي[٤].

١٨- علي بن حسين المغربي[٥]

١٩- محمد بن الحسن بن الحسن الأكوع[٦].

٢٠- عبدالله بن حسين دلال[٧].

٢١ -الإمام أحمد بن هاشم الويسي[٨].

٢٢- ولده العلامة عبدالله بن عبدالكريم أبو طالب[٩].

---

(١)محمد بن أحمد العراسي: ولد بصنعاء سنة ١٢٤١هـ، وبها نشأ، علامة ومحقق وفقيه، ومفت، عكف على التدريس **وأخذ** عليه جموع من أعيان العلماء، **وتتلمذ** عليه أكابر العلماء، **وكان** في حفظ المذهب آية باهرة، **وكان** حسن الأخلاق، توفي يوم الجمعة ٢٥ صفر ١٣١٦هـ. انظر: أئمة اليمن ٢/ ٤٦٨.

(٢)أحمد بن محمد بن أحمد العراسي: ولد سنة ١٢٩٠هـ، علامة وفقيه تقي حسن الأخلاق، كثير التواضع والطاعات، دَرَّس بجامع الروضة، وأخذ عنه كثير من العلماء. توفي سنة ١٣١٩هـ. انظر: أئمة اليمن ٢/ ٥٨٩.

(٣)حسين بن إسماعيل جغمان: ولد بصنعاء في محرم سنة ١٢٤٩هـ، علامة وفقيه ومحقق أصولي، فاضل محب للعترة، أديب شاعر، له مشاركة سياسية في أحداث عصره. توفي في رجب سنة ١٣٠٤هـ، وله ديوان شعر، ومنظومة الأروش والجنايات وغيرهما. أئمة اليمن ٢/ ٨٠، ونزهة النظر ١/ ٢٥٨.

(٤)علي بن أحمد بن عبدالرحمن السدمي: ولد بمدينة الروضة في سنة ١٢٧١هـ، علامة ومحدث ومقرئ حافظ بالقراءات السبع. توفي بالروضة سنة ١٣٥٨هـ. انظر: نزهة النظر ١/ ٤٢١.

(٥)علي بن حسين المغربي: ولد بالروضة سنة ١٢٦١هـ، علامة محقق وفقيه، أخذ عنه كثير من العلماء، تولى القضاء في بلاد يريم ومدينة ذمار ومدينة الطويلة وحجة، وصنعاء، وكان مشغوفا بالعلم لا يترك التدريس ولا يمله. توفي في صفر سنة ١٣٣٧هـ. نزهة النظر ٢/ ٤٣٢.

(٦)محمد بن الحسن بن الحسن الأكوع: ولد في ذي القعدة ١٢٦٥هـ، علامة تولى القضاء في الروضة، وفي بلاد البستان(بني مطر) وذمار وغيرها ثم في حجة ومات بها سنة ١٣٢٢هـ. قتله بعض القبائل عند هجومهم على مدينة حجة ومن فيها من الأتراك في ذلك العام. انظر: نزهة النظر ١/ ٢١٦، وأئمة اليمن ٢/ ٢٥٨

(٧) عبدالله بن حسين دلال: ولد سنة ١٢٤٤هـ تقريبا بصنعاء، علامة مقرئ وفقيه، زاهد فاضل، وكان يشتغل بالخياطة، وكان إماما لجامع الروضة، وانتفع به كثير من الطلاب. توفي يوم الجمعة ١٨ شوال ١٢٩٨هـ. انظر: نيل الوطر، لزبارة ٢/ ٧٦.

(٨) أحمد بن هاشم الويسي، نشأ بقرية ويس من بلاد كوكبان، وهاجر إلى صنعاء والروضة، علامة وفقيه ومحدث وأصولي وخطيب وشاعر، بويع له سنة ١٢٦٤هـ بصعدة. توفي سنة ١٢٦٩هـ، وله مؤلفات . انظر نيل الوطر ١/ ٢٤٠.

(٩) عبدالله بن عبدالكريم أبو طالب: ولد سنة ١٢٨٨هـ، علامة محقق ، أخذ عنه كثير من العلماء، مات في ذي الحجة سنة ١٣٧٠هـ . انظر: **نيل الحسنيين** لمحمد بن محمد زبارة- المطبعة السلفية ومكتباتها - ط(١٣٧٦هـ). ص ١٥٥.

٢٣- ولده أحمدبن عبدالكريم أبو طالب[١].

٢٤- إسحاق بن عبدالله المجاهد[٢]: **قرأ** عليه شرح خطبة البحرق، وشرح خطبة الفاكهي، وشرح القلائد، والعقد النضيد في الأسانيد، **وله** منه إجازة عامة[٣].

٢٥- عبدالرحمن بن محمد المحبشي الشهاري[٤]: **قرأ** عليه بالروضة، **وله** منه إجازة عامة.

٢٦- القاسم بن حسين بن محمد العزي أبو طالب الروضي[٥]، وغيرهم.

---

(١) لم أقف له على ترجمة . .

(٢) إسحاق بن عبدالله المجاهد، علامة فقيه وأصولي ولغوي محقق. توفي بكحلان تاج الدين سنة ١٣٣٨هـ. انظر: الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد ص ٦.

(٣) الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد ص ٣٨.

(٤)عبدالرحمن بن محمد المحبشي الشهاري: ولد سنة ١٢٦٤هـ، وقرأ بشهارة وصنعاء والروضة، علامة محقق، لازم التدريس بشهارة، وقد أخذ عنه كثير من أهل العلم. توفي بشهارة بعد أن كف بصره في شهر محرم سنة ١٣٤٦. انظر: نزهة النظر ص ٣٥٢.

(٥) قاسم بن حسين بن محمد العزي أبو طالب الروضي: ولد بالروضة في ٢٥ رمضان سنة ١٢٩١هـ، ونشأ بها ودرس وبصنعاء، علامة محقق في جميع الفنون، درَّس بجامع الروضة وصنعاء، وتولى نظارة أوقاف صنعاء الداخلية من ربيع الأول سنة ١٣٣٠هـ، وله مشاركة سياسية في أحداث عصره. توفي في محرم سنة ١٣٨٠هـ. وله عدة رسائل منها ترجمة لشيخه العلامة عبدالكريم عبدالله أبو طالب، وكلمات حق (مجموعة خطب في النقد السياسي ، طبع)، ورسالة في فضائل أمير المؤمنين، وغيرها. انظر: ذيل أجود المسلسلات ص ١٨٤ رقم ٤٤، ونزهة النظر ص ٤٧٦، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٧٧٠، ومصادر الفكر العربي الإسلامي في اليمن ص ١٤٩، ٤٦٩، ٤٧١ .

المطلب الثالث: ثناء العلماء عليه

أثنى العلماء عليه كثيرًا. **قال** العلامة مجد الدين المؤيدي: السيد الإمام الحافظ ..... مؤلف العقد الفريد في الأسانيد، وشرح نظم الخلاصة، وتتمة للروض النضير مختصرة، وكتاب جمع فيه بين الكشاف والمصابيح، وقد ذكرت طريقنا إليه في الجامعة[1].

وقال العلامة محمد بن محمد زبارة : علامة العلماء، والبحر الذي لا ينتهي، ولكل بحر ساحل، وكما قيل:

وَلَيْسَ بِمُحْتَاجٍ إِلَى مَدْحِ مَادِحٍ   مَكَارِمُهُ تُثْنِي عَلَيْهِ وَتَمْدَحُ

وقال: بلغ مبلغا عظيما، وأحرز المنطوق والمفهوم، وصنف وجمع... وحصل بخطه كتبا نافعة، وقرر الأبحاث وأفاد الأثبات.

وقال تلميذه أحمد بن محمد الجرافي : إنه لا يمل الدراسة في جميع أوقاته من ليل ونهار[2].

وقال العلامة أحمد بن عبدالله الجنداري: العلامة بقية السادة الأوائل .... كان زاهدا فاضلا لا تأخذه في الله لومة لائم، على رأي أئمة الزيدية وسلف السلف، ولا يُكَفِّرُ باللازم، متبحرا في الفقه والكلام والعربية والتاريخ، والحديث على قصور، سمعت عليه في علم الكلام كثيرا[3].

وصفه تلميذه الجرافي بقوله: «السيد العلامة والبحر الهمام الفهامة، زينة العصر، وعلامة الدهر، القاطع عمره في طاعة الملك العلام، وهو قد قرأ وأقر أو صنف وجمع، **وبالجملة** فعدُّ محاسنه مما تذهب عندها الأوراق»[4].

---

(١) أي كتاب الجامعة المهمة في أسانيد الأئمة. انظر: التحف شرح الزلف ص ٣٢٤.

(٢) انظر: نزهة النظر ٢/ ٣٦٤.

(٣) انظر: **الجامع الوجيز في وفيات العلماء أولي التبريز**، للعلامة أحمد بن عبدالله الجنداري، مخطوط، منه نسخة بمؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية، ص ٢١٢.

(٤) انظر: حوليات العلامة الجرافي ص ٧٢، ٧٣.

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه

١- المؤلف رحمه الله زيدي المذهب والعقيدة؛ **إذ** نشأ ودرس في بيئة زيدية، **وَمُؤَلَّفُهُ** هذا يدل على ذلك؛ **إذ** صرح في هذا الكتاب وغيره بانتسابه إلى أئمة الزيدية؛ **إذ** يقول: والذي عليه أئمتنا....[1]

وقوله: كالهادي عليه السلام وغيره من أئمتنا عليهم السلام[2]، ونحوها من العبارات. **كما** تظهر عقيدته بوضوح من كتابه «إرشاد الهادي»؛ **إذ** شرح منظومة العلامة الهادي بن إبراهيم الوزير، **وانتصر** لمعتقدات الزيدية في العقائد[3].

٢- انتصر لحجية إجماع عترة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، في كتابه «إرشاد الهادي»[4].

٣- يذهب إلى القول بالتحسين والتقبيح العقليين؛ **حيث** قال في «إرشاد الهادي»: **اعلم** أن مسائل التحسين والتقبيح **أصل** مسائل العدل، **وهي** قاعدة الخلاف بيننا وبين المجبرة، **فإذا** وافقونا فيها لزمهم الوفاق في مسائل العدل؛ **ولهذا** تراهم يكابرون عقولهم فيها، فينكرون الضرورة. **قال** إمام أهل الرسوخ إسحاق بن محمد العبدي: **اعلم** أن هذه المسألة هي القطب التي دارت عليه الأقطاب، والركن الذي يبنى عليه في منازل الخلاف كل باب ... إلخ[5].

٤- يكفي في بيان عقيدته تصفح كتابه في العقيدة المسمى «إرشاد الهادي إلى كشف مستور منظومة الهادي»، ونُسَخُهُ متوفرةٌ في كثير من المكتبات الخاصة والعامة، منها نسخة بمكتبة بدر، ونسخة بالمكتبة المركزية بجامعة صنعاء، ومؤسسة الإمام زيد، وغيرها من المكتبات.

٥- يذهب إلى حجية قول الإمام علي، كما هو قول عامة الزيدية؛ **فقال**: «وعند أصحابنا أن رواية علي عليه السلام إذا صحت أرجح من غيره، مع أن قوله عليه السلام حجة عندهم واجب الاتباع.

وقد روي عنه عليه السلام أنه أحرق مال المحتكر؛ **والأدلة** على حجية قوله عليه السلام مذكورة في محلها من كتب الأصول: كالغاية لابن الإمام عليه السلام، وغيرها من كتب الأصول»[6].

---

(١) انظر ص ٥٧٥

(٢) انظر ص ٢٥٦

(٣) انظر: مقدمة كتابه «إرشاد الهادي إلى كشف مستور منظومة الهادي»، مخطوط، منه نسخة مصورة بمكتبة مركز بدر عن نسخة العلامة محمد بن محمد المنصور ص ٤، ٢٤، ٢٨....

(٤) المرجع السابق ص ٨.

(٥) المرجع السابق ص ٢٨.

(٦) انظر ص ٥٣٥.



المطلب الخامس: وفاته وآثاره.

أولا: وفاته : توفي أول نهار يوم الجمعة في رابع ربيع آخر سنة ١٣٠٩هـ، **عن** أربع وثمانين سنة وثلاثة أشهر وأيام بالروضة، **وصُلِّيَ** عليه عقب صلاة الجمعة في جامع الروضة الكبير، **وقبرُهُ** في القبة التي جنوبي صومعة جامع الروضة [(١)].

قال الجرافي: «وقد كان منقطعا في بيته أياما كثيرة تنوف على سنة، ولكنه كان فيه حياة العلم ؛ فإنه في آخر مدته وهو منقطع لا يقدر أن يقوم إلى حجرة مكانه، سليم حاسة الذهن والعقل الكلي، إلا أنه قد ذهب بصره في آخر الأمر، وكان في آخر مدته يحضر عنده من يريد القراءة فيملي لديه ويتذاكروا كأنه في أيام شبابه».

ثانيا: آثاره: له مؤلفات عدة منها :

١- العقد النضيد في بعض ما اتصل من الأسانيد (مخطوط)، **منه** ثلاث نسخ: نسخة بالمكتبة الغربية برقم (١٠٨- ١١٠)، وثلاث نسخ بمكتبة الأوقاف برقم (٧٩، ٤٨، ٤٧٥)[(٢)]. ونُسَخُ مكتبة الأوقاف مصورة بحوزتي.

٢- التحفة أربع مجلدات، (مخطوط) **جمع** فيها بين تفسير الزمخشري الكشاف وتفسير السيد عبدالله الشرفي، **منه** نسخة بمكتبة الوالد محمد بن قاسم الوجيه[(٣)].

٣- تكملة الروض النضير المسمى بالديباج النضير ، شرح مجموع الإمام زيد ، **وهو** الذي بين يديك.

٤- الإرشاد الهادي إلى معاني منظومة السيد الهادي (مخطوط)، **منه** نسخة بمكتبة السيد العلامة محمد بن محمد بن إسماعيل المنصور، **وهي** مصورة بعدة مكتبات، ونسخ أخرى[(٤)].

٥- تحذير الضال عن الوقوع في أئمة الآل، **منه** نسخة بالمكتبة الغربية برقم (١٩٣) مجاميع[(٥)].

٦- مختصر أمالي أبي طالب (مخطوط).

٧- التخصيص المنتزع من معاهد التنصيص شرح شواهد التلخيص (مخطوط).

---

(١) حوليات الجرافي ص ٧٢، وأئمة اليمن ٢/ ٨٩، ونزهة النظر ١/ ٢٦٤.

(٢) انظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٦٠.

(٣) انظر مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن ٢/ ٦٣٠ رقم ٣.

(٤) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٦٠.

(٥) المرجع السابق.



٨- الإتحاف المنتزع من الإسعاف في شرح شواهد الكشاف (مخطوط).

٩- فن أصول الدين، (مخطوط) **منه** نسخة بمكتبة السيد يحيى بن محمد عباس[١].

١٠- طيب السمر المنتخب من نفحات العنبر، **رجع** إليه المؤرخ زبارة كثيرا في نيل الوطر، ولم أقف على نسخة منه .

١١- البدور المضيئة المنتزع من الشموس المضيئة شرح البراهين القوية على معجزات خير البرية (مخطوط).

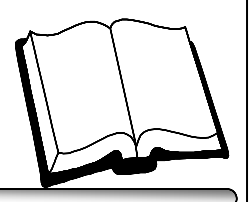
١٢- شرح خطبة بحرق في النحو، وغيرها.

وقد أفرد تلميذه العلامة أحمد بن محمد الجرافي **له** ترجمة مستقلة **ذكر** فيها مشايخه وتلامذته ومقروءاته ومصنفاته وبعضا من أحواله[٢].

---

(١) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٦٠.

(٢) انظر : أئمة اليمن بالقرن الرابع عشر للهجرة ، لمحمد بن محمد زبارة، ص ٢٥٥، والجواهر المضيئة في تراجم بعض رجال الزيدية ، لعبد الله بن الحسن القاسمي(خ) ، وحوليات الجرافي ص ٧٢-٧٣ ، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٦٠، ومصادر الحبشي ص ٧٤ ، والجامع الوجيز ، لأحمد بن عبدالله الجنداري(خ) ، وذيل أجود المسلسلات، للمرعشي ص ٤٤.



المبحث الثاني

عصر المؤلف

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول:

الحالة السياسية

المطلب الثاني:

الحالة الدينية

المطلب الثالث:

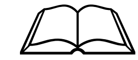
الحالة الاجتماعية

المطلب الرابع:

الحالة الاقتصادية

المطلب الخامس:

الحالة العلمية والثقافية



المطلب الأول: الحالة السياسية في عصر المؤلف

لقد عاش العلامة عبدالكريم عبدالله أبو طالب ما بين سنة ١٢٢٤هـ- ١٣٠٩هـ **والأحداث** في هذه الفترة كثيرة، **وقد** تعاقب على حكم اليمن **عدد** من الأئمة والسلاطين، **ودخلت** اليمن تحت الاحتلال التركي ، **وتعرضت** لعدد من الاعتداءات من قبل الوهابية، **وساندت** الدولة العثمانية بريطانيا على احتلال اليمن؛ **فقد** وُلد في السنة التي تولى فيها الحكم المتوكل أحمد بن المنصور علي بن المهدي العباس[1] سنة ١٢٢٤هـ ، **والذي** كانت الأمور بيده منذ خروجه على والده- **والذي** أخلد إلى الدعة واحتجب عن الناس **ووكل** أمور الدولة إلى ثلاثة وزراء ، **وكان** الوزير يلقب بالوزير الأعظم- **وأودع** وزراء والده السجن وأبقى على أبيه في منصبه شكليا حتى توفي وهو الحاكم الفعلي[2].

والذي بايعه الشوكاني وأخذ له البيعة في الليلة التي توفي فيها والده ١٥/ رمضان/ ١٢٢٤هـ، **والذي** استمرت دولته إلى وفاته سنة ١٢٣١هـ ، **والذي** خلفه ولده الإمام المهدي عبدالله ، **وفي** عهده بدأ العدوان الإنجليزي على المخاء سنة ١٢٣٥هـ[3].

ولما كثر الظلم في عصره وخاصة بعد قتله للعلامة المحقق الشهيد محمد بن صالح السماوي في ١٠/ محرم/ ١٢٤١هـ ، **والذي** كان المؤلف أحد الطلاب الذين تأثروا بهذه الحادثة؛ فاضطر إلى الهجرة إلى صعدة (ضحيان) مع شيخه الإمام المؤيدي؛ **وبسبب** هذه الحادثة أيضا خرج على المهدي عبدالله الإمام أحمد بن علي السراجي، **ومع** ضعف الدولة المركزية في صنعاء **بدأ** الانقسام وظهر السلاطين في مناطق متفرقة .

وفي عهد المنصور علي بن المهدي عبدالله[4] **والذي** تضعضعت فيه الدولة **وأدى** ذلك إلى عودة الاحتلال العثماني لليمن، **وقد** تولى عدد من الأئمة الذين تولوا الإمامة بالدعوة لا بالوراثة المقاومة

---

(١) أحمد بن علي بن العباس بن القاسم بن الحسين: ولد سنة ١١٧٠هـ، وصارت الخلافة إليه بعد أبيه سنة ١٢٢٤هـ، وتوفي سنة ١٢٣١هـ. انظر: البدر الطالع ١/ ٧٧.

(٢) انظر: التاريخ العام لليمن، لمحمد بن علي الحداد ٤/ ١٢٢- ١٢٤، ومائة عام من تاريخ اليمن ، لحسين العمري ص ١٦٧، والبدر الطالع ٢/ ٤٦٦.

(٣) حوليات يمانية ص ٢٧، ومائة عام من تاريخ اليمن ص ١٢٥.

(٤) علي بن المهدي عبدالله بن علي بن عبدالله بن أحمد بن العباس: ولد بصنعاء ونشأ بحجر والده، ولما كان سنة ١٢٥١هـ قام بأمر الخلافة وبايعه العلماء واستمر في الخلافة سنة وثلاثة أشهر، وعارضه عدد من الأئمة. توفي بصنعاء سنة ١٢٨٨هـ، قبيل وصول الأتراك . انظر: نيل الوطر ص ٢/ ١٤٢.

للأتراك **حتى** جلاء الأتراك بعد وفاة المؤلف[1].

وكان هَمُّ الأتراك هو جبايةَ الأموال، وفرضَ الضرائب والرسوم والغرامات، وفرض سيطرتهم على اليمن بالقوة، **وقد** تعسفوا في ذلك ، **وقد** ضاق الناس بتصرفاتهم ذرعا، **وقد** كانوا حريصين على جمع ما فرضوه، **وقد** وَضَّح ذلك صاحب الحوليات؛ إذ ذكر في أكثر من موضع: «وما يفوت عليهم مما هو لهم ولو مثقال حبة من خردل، وأما فيما هو بين العرب فلو ذهب أكثرهم لما زادهم إلا شوقا وأَفْرَحَهُمْ؛ **ففي** تلك المدة **وقع** حرب بين العرب **وقُتل** كثير فيما بين بني حشيش والسر ونهم، **وفيما** بين بني بهلول وخولان، **وفي** الجوف **وقع** غيار من بعضهم البعض في الثمار وتغاضوا عن ذلك الأشرار.

بل وكانوا إذا رأوا أن مصلحتهم مداهنة القوي - **لم يكتفوا** بعدم نصرة الضعيف، **بل** بإنزال أشد النكال به»**!**[2] .

وتعسف الولاة الأتراك بالمواطنين؛ **فمثلا** ذُكر «أن المتولي التركي محمد عارف[3] خرج على الشيخ يحيى صالح صاحب جبل نمر من بني العوام وربطه في زنده بحبل شده ، وأمر جَزَّارًا يصيح به في السوق بين الناس كما يفعلون في أسواقهم، ويسموه بالحراج يُحَرِّجُ به: يا شاري الحمار، يا شاري الكبش، من يعطي ثمن هذا المشار إليه؛ فيهرب المشايخ؛ فيضحك من ذلك السفهاء ويعطوا فيه».

هذا غير التعسفات التي حدثت من الولاة الأتراك ونهب الممتلكات[4].

وتعرضت اليمن لاعتداءات الوهابية؛ **إذ** بدأت تنتشر في مناطق الزيدية وبشكل كبير في المخلاف السليماني : كضمد، وصبيا ونواحيها، **وأبطلوا** مذهب الزيدية وأسقطوا من الأذان «حي على خير العمل» وترك الجهر بالبسملة في الصلاة، **والإنكار** على الإرسال فيها، **وسبوا** النساء والبنين**!** وقتلوا المصلين والمسلمين والنساء والأطفال، وجهلوا العلماء ومنهم حاكم ضمد مع معرفته وتبحره[5].

وكذلك هجموا على مدينة الحديدة على حين غرة، **كما** هجموا على مناطق في البصرة ومناطق في العراق **وقاموا** بالخطف والنهب في البحر، وتكفير المسلمين، ونهبوا دواب ومراكب في بندر عدن

---

(١) انظر: تاريخ مائة عام ص ٢٤٥ وما بعدها.

(٢) ينظر الحوليات ص ٤٠٦.

(٣) محمد عارف : متول تركي، شجاع مقدام، خاض حروبا كثيرة، وكان من المقادمة ، قتل ببلاد الشرف في جمادى سنة ١٣٠٨هـ. انظر: الجامع الوجيز في وفيات العلماء أولي التبريز، للجنداري، مخطوط .

(٤) انظر: حوليات يمانية من سنة ١٢٢٤هـ- ١٣١٦هـ ، لمحسن بن أحمد الحرازي، تحقيق: عبدالله الحبشي- وزارة الإعلام - اليمن - د.ت . ص ٤١١.

(٥) انظر: درر نحور الحور العين بسيرة الإمام المنصور علي وأعلام دولته الميامين ، للطف الله جحاف ص ٧٨٦.

والمخاء، وقطعوا الطريق؛ **حتى** أنه في بعض السنين انقطع حجاج اليمن، وكذلك المصريين[1].

ونظرا لضعف الدولة المركزية انفصلت بعض المناطق الجنوبية تدريجيا، **واستمرت** عدن وإمارات الجنوب منفصلة عن الدولة المركزية في صنعاء، **يحكمها** أمراء وسلاطين حتى احتلت بريطانيا عدن في شهر يناير عام ١٢٥٥هـ، **وساندتهم** الدولة العثمانية على احتلال عدن؛ **بناءً** على فرمان صادر من الإستانة يسمح لهم باستخدام الأسطول البريطاني لميناء عدن كنوع من المكافأة السلطانية لبريطانيا على معاونتها للدولة العثمانية في وقف أطماع والي مصر محمد علي باشا[2] في تكوين إمبراطورية خاصة به في البلاد العربية على حساب الدولة العثمانية.

وفعلا تمت المعاونة من قبل بريطانيا لتركيا في إجلاء محمد علي باشا عن اليمن وغيره (وذلك في مؤتمر لندن الدولي المنعقد عام ١٨٤٠م – ١٢٥٦هـ) **بل** وأخذت بريطانيا على عاتقها تنفيذ قراراتها بالقوة؛ **مما** اضطر محمد علي باشا إلى الجلاء عن اليمن **بعد** أن قضت قواته على فلول الوهابيين؛ **تنفيذا** للمهمة التي حددتها الدولة العثمانية لمحمد علي باشا، والتي كانت قد تجاوزها إلى تحقيق حلمه في تكوين أمبراطورية عربية[3].

والمؤلف كان في خضم الأحداث السياسية ؛ **إذ** كان في جانب المعارضين للحكام، **وبايع** أئمة آخرين، **حتى** أنه عند عزل الإمام محمد بن عبدالله الوزير **استمر** على بيعته له، **ولم** يبايع المحسن بن أحمد الشهاري[4].

---

(١) انظر: درر نحور الحور العين ص ٨٣٠– ٨٣٣.

(٢) محمد علي باشا بن إبراهيم آغا : ولد في قُولة التابعة الآن لليونان، مؤسس آخر دولة ملكية بمصر، وأخباره كثيرة. توفي سنة ١٢٦٥هـ. انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ٢٩٨.

(٣) انظر: التاريخ العام لليمن ٤/ ١٤٥ وما بعدها .

(٤) المحسن بن أحمد بن محمد الشهاري: أخذ العلم بمدينة شهارة وصنعاء وكحلان. تولى حكومة كحلان ، وبويع بالإمامة ١٢٧١هـ عند قدومه إلى صنعاء، وأخباره كثيرة . توفي في ١٢٩٥هـ، وله: إزاحة الإشكال عما ورد عن المعتزلة من الأقوال، ومجموع إجازات وأسانيد. انظر: نيل الوطر ٢/ ١٩٣، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٨١٠.

المطلب الثاني: الحالة الدينية

قبل الكلام في الحالة الدينية في العصر الذي عاش فيه المؤلف؛ **لا بد** من ذكر أهم المذاهب المنتشرة في اليمن **وهي**: المذهب الزيدي، والمذهب الشافعي، **إضافة** إلى ظهور فرق ومذاهب أخرى كالمذهب الحنفي، والمذهب الإسماعيلي:

أ- المذهب الزيدي: تنسب الزيدية إلى الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، **والمؤسس** للمذهب الزيدي في اليمن **هو** الإمام الهادي يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم؛ **إذ** دخل اليمن بدعوة من قبائل اليمن عام ٢٨٠هـ، **وانتشر** في اليمن في المناطق الشمالية، **وبذلك** تأسست أول دولة زيدية في اليمن، **وما** زال المذهب الزيدي منتشرا في اليمن إلى اليوم[١].

وفي عصر المؤلف تعرض المذهب وعلماء الزيدية لمضايقات **مِن** قبل الحكام للدولة؛ **كون** الحكام الذين تولوا الإمامة- وهم من الزيدية أيضا- لا تصح فيهم الإمامة؛ **فتبنت** الدولة تقريب خصوم الزيدية، **ونشط** التأليف في هذه الفترة في الردود على الكتب التي هي عمدة الزيدية، ومحاربة أفكار الزيدية باسم محاربة التقليد ودعوى الاجتهاد، **وطالب** الشوكاني بإنزال عقوبة الإعدام على بعض المقلدين بتهمة الكفر والزندقة، **وكون** الشوكاني لم يرحل إلى خارج اليمن حتى لأداء فريضة الحج؛ **فالمقلدة** الذين طالب الشوكاني بإنزال أقصى العقوبة بهم (الإعدام) **هم** الزيدية.

بقوله: «ولقد كان القضاة في البلاد الشامية والمصرية والمغربية وغيرها يحكمون بإراقة دم من يظهر منه دون ما يظهر من هؤلاء حسبما تحكيه كتب التواريخ، وقد أصابوا أصاب الله بهم»!.

قال محقق كتاب أدب الطلب: ولكن من حسن حظ اليمن واليمنيين وحظ الشوكاني أن هذه الفكرة **لم تصل** إلى مرحلة التطبيق العملي؛ **لأن** الظروف لم تكن مهيأة لذلك، **وإلا** لما كان هناك أي فارق بين دعوته الفكرية القائمة على الإقناع بالحوار والحجة والبرهان وبيان الدعوات المعاصرة له والسابقة على ذلك، والتي انتشرت بحد السيف وبقهر السلطان[٢].

ولذلك آثر الشوكاني التريث في تبني إخراج تلك الفكرة إلى حيز التنفيذ العملي **حتى** تحين الظروف المناسبة، مع إصراره على التمسك بصواب فكرته، والتحسر على عدم تنفيذها؛ **فيقول:** «وبعد فإني أرجو

---

(١) **الزيدية نظرية وتطبيق**، للعلامة علي بن عبدالكريم الفضيل- الجمعية التعاونية- عمان- ط١(١٩٥٨م). ص ١٤٤، ١٤٥، وتاريخ المذاهب الإسلامية، لأبي زهرة ص ٤٥، **والزيدية** ، للعلامة الدكتور المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٢(١٤٤٠هـ- ٢٠١٩م).

(٢) انظر: **أدب الطلب ومنتهى الأرب**، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق الأستاذ/ عبدالله بن يحيى السريحي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط٢(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م). ص ١٧١، ١٧٢.

الله أن يمكن منهم؛ فتجرى عليهم الأحكام الشرعية، وينفذ فيهم ما يقتضيه مر الحق ونص الدليل، وقد علم الله أني أجد من الحسرة والتلهف ما لا يقادر قدره، ولا يمكن التعبير عنه؛ لأنه ليس يتغاضى عن مبتدع، ولا بمجرد سكوت عن انتهاك حرمة من حرمات الشرع، بل هو سكوت عن الكفر....».

وذكر المحقق كلاما آخر، **وقال**: فنحن نجد أن أقواله هذه لا تخلوا من الشطط وحدة العاطفة[1].

ولم يقابل الزيدية خصومهم بالسكوت، بل قارعوهم بالردود بالحجج والردود العلمية **حتى** وإن تعرضوا للتشريد. **وبسبب** ما تعرض له علماء الزيدية **نجد** المؤلف يخرج إلى استطرادات كالرد على هؤلاء المخالفين وإن لم تكن بصيغة الرد.

ب- المذهب الشافعي: كان شخوص الإمام الشافعي إلى اليمن سببًا مباشرا في انتشار مذهبه فيه؛ **إذ** قدم اليمن سنة ١٨٤هـ طلبا للعلم[2]؛ فأخذ بها عن جماعة من علماء اليمن[3].

وعاد إلى اليمن مرة أخرى مع مصعب بن عبدالله بن الزبير؛ **لما** ولاه الرشيد قضاء اليمن، ثم أزعج عنها، وظهر مذهب الشافعي في المائة الثالثة[4]، **ولعل** بذور المذهب في اليمن هم من تلامذة الإمام الشافعي، **وانتشر** مذهب الشافعي في اليمن في المائة الرابعة[5].

وممن نشره أبو عمران موسى بن عمران بن محمد الخداشي السكسكي المعافري[6]، وأبو محمد عبدالله بن علي الزرقاني[7]، وأخذ عن الزرقاني القاسم بن محمد البيهقي الجمحي[8]؛ إذ قصده الطلاب من نواحي كثر من اليمن[9].

واستمر المذهب حتى يومنا هذا، **وكان** له في عصر المؤلف ظهور كبير في مناطقه.

---

(١) مقدمة أدب الطلب ومنتهى الأرب ص ٤٩، ٥٠..

(٢) **تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن حتى نهاية القرن السادس الهجري**، للدكتور أيمن فؤاد سيد- الدار المصرية اللبنانية- القاهرة- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م). ص ٥٨.

(٣) أخذ عن هشام بن يوسف الأبناوي، وكان يومئذ قاضي صنعاء، ومطرف بن مازن أحد أصحاب ابن جريج، توفي سنة ١٩١هـ، ومحمد بن يوسف الجندي. انظر: تاريخ المذاهب الدينية ص ٥٨، وتحفة الزمن للأهدل ص ١٠٥.

(٤) تحفة الزمن، لزبارة ص ١٠٣.

(٥) تحفة الزمن، لزبارة ص ١٥٨.

(٦)أبو عمران موسى بن عمران بن محمد الخداشي السكسكي المعافري: عالم محقق في الفقه، أصله من المعافر، كان يختلف إلى الجند ومخلاف جعفر بمحافظة تعز. انظر: **هجر العلم ومعاقله في اليمن**، لإسماعيل بن علي الأكوع- دار الفكر - دمشق- ط١(١٤١٦هـ- ١٩٩٥م). ٤/ ٢١٣٠.

(٧) عبدالله بن علي الزرقاني، كان فقيها كبيرا، رَحَّالًا في طلب العلم، ارتحل إلى مكة في سنة ٣٥٣هـ فأخذ عن أبي علي الحسن بن الخضر الأسيوطي ، توفي سنة ٣٦١هـ، عن الطحاوي، عن لمزني، عن الإمام. ينظر: تحفة الزمن ص ١٥٨.

(٨)القاسم بن محمد البيهقي الجمحي:كان فقيها كبيرا، رحالا في طلب العلم. توفي سنة ٤٣٩هـ.تحفة الزمن ص١٦٦.

(٩) تحفة الزمن، لزبارة ١/ ١٦٦.

ج- **المذهب الحنفي:** كان للمذهب الحنفي حضور قوي في اليمن؛ بطبيعة كونه المذهب الرسمي للدولة العباسية؛ **فكان** قاضي القضاة في بغداد لا يولي القضاء إلا من كان حنفيا مثله، **كما** كان أغلب عمال العباسيين أحنافًا أيضا[1]. **ولم** يكن الدور الرسمي هو العامل الوحيد في انتشار المذهب الحنفي في اليمن، **بل** كان لبعض علماء اليمن جهودهم الفعالة في حمل فقهه ونشره بين أبنائها[2]. **وتلاشى** المذهب الحنفي بالتدريج ليحل محله المذهب الزيدي والشافعي. **ولم** يبق إلا في مناطق متفرقة[3].

أما في عصر المؤلف **فقد** كان المذهب الرسمي للدولة العثمانية هو المذهب الحنفي، **وعمد** الأتراك على تعيين مُفْتٍ على مذهب الحنفية في صنعاء، **عُيِّنَ** منهم تلميذ المؤلف وشيخه الحسن بن الحسن الأكوع[4]، وبعد وفاته سنة ١٣٠٧هـ **عين** القاضي محمد جغمان[5] مفتيا، **مع** أن الحنفية لا زال لها وجود في اليمن في بعض مناطق تهامة التي كان فيها قبل ظهور الأتراك[6].

ومن أشهر علماء الحنفية في عصر المؤلف العلامة أحمد بن عطاء الله الهندي[7]، ومحمد بن الزين المزجاجي[8].

---

(١) ينظر: طبقات فقهاء اليمن ص ٧١.

(٢) **ينظر: السلوك في طبقات العلماء والملوك**، تأليف: بهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب (ت: ٧٣٢هـ)، تحقيق: محمد علي الأكوع- مكتبة الإرشاد- صنعاء-ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٣م). ١/ ١٤٠.

(٣) **تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن**، لأبي محمد الحسين بن عبدالرحمن الأهدل، تحقيق: عبدالله بن محمد الحبشي- المجمع الثقافي- أبو ظبي- ط١(٢٠٠٤م) ٢/ ٢٨٩.

(٤) الحسن بن الحسن الأكوع: ولد سنة ١٢٣٤هـ وقيل: سنة ١٢٣٨هـ، علامة نصب للقضاء بعد وفاة خاله أحمد بن محمد الشوكاني سنة ١٢٨١هـ، **كان** ركنا من أركان الدولة وأهل مجلس الإدارة، ومفتي الحنفية، ورئيس مجلس قمسيون [محكمة] الأوقاف، **وبعد** وصول الأتراك إلى صنعاء كان تنصيبه للفتوى، **واستمر** على ذلك حتى كانت وفاته بالروضة في سلخ ذي الحجة سنة ١٣٠٧هـ. انظر: نزهة النظر ١/ ١٥، وتحفة الإخوان ص ٢٥، وحوليات يمانية من سنة ١٢٢٤هـ- ١٣١٦هـ، المؤلف: مجهول، تحقيق: عبدالله بن محمد الحبشي- منشورات وزارة الإعلام والثقافة- الجمهورية العربية اليمنية- بدون. ص ٣٩٨، وحوليات الجرافي ص ٣٠.

(٥) علامة وفقيه وقاض، تولى للأتراك القضاء والإفتاء بصنعاء، وكان يحضر مجلس إدارة الولاية، وتطورت علاقته بالعثمانيين وكان من أنصارهم ضد الاستقلال حتى انتهى الأمر بمقتله سنة ١٣٢٥هـ.انظر: نزهة النظر ٢/ ٥٧٧، وأئمة اليمن ٢/ ٢١٥، وحوليات العلامة الجرافي ص ١٥٥.

(٦) انظر حوليات الجرافي ص ١٥٥.

(٧) أحمد بن عطاء الله الهندي: ولد ببيت ابن عجيل، فقيه حنفي، كان له اليد الطولى في فقه الحنفية. توفي سنة ١٢٤٣هـ. انظر: عقود الدرر ص ١٢٧.

(٨) محمد بن الزين المزجاجي: علامة محقق، لغوي، مسند. توفي سنة ١٢٥٢هـ، له مؤلفات في مسائل مفيدة، وشرح على ملحة الإعراب. انظر: **حدائق الزهر في ذكر أشياخ أعيان العصر(تراجم مجموعة من علماء عسير والمخلاف السليماني واليمن)، تأليف: الحسن بن أحمد بن عاكش الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، تحقيق: د. إسماعيل بن محمد البشري عميد كلية اللغة العربية والعلوم الاجتماعية بالجنوب- السعودية- ط١(١٤١٣هـ-١٩٩٢م). ص ١٧٤**، ونيل الوطر ٢/ ٢٦٥.

المطلب الثالث: الحالة الاجتماعية.في عصر المؤلف:

البيئة والمجتمع لهما الأثر الأكبر في تشكيل الإنسان؛ فما الإنسان إلا ابن بيئته ومجتمعه، والمجتمع اليمني في تلك الفترة وما قبلها يمكن تقسيمه إلى النحو الذي حلل الشوكاني فئات المجتمع في عصره؛ **فقال** بعد تأمل في المجتمع اليمني: وجدت أهلها ما بين صعدة وعدن ينقسمون إلى ثلاثة أقسام: **القسم الأول:** رعايا يأتمرون بأمر الدولة وينتهون بنهيها، ولا يقدرون على الخروج على كل ما يرد عليهم من أمر أو نهي مهما كان.

القسم الثاني: طوائف خارجون على أوامر الدولة، متغلبون في بلادهم.

القسم الثالث: هم أهل المدن كصنعاء، وذمار، وهم داخلون تحت أمر الدولة، ومن جملة من يصدق عليهم اسم الرعية»[١].

إذن فالمجتمع اليمني هنا ينقسم في حقيقته إلى قسمين : **قسم** خاضع للدولة، قابل لكل أوامرها، **وقسم** لا يصدق عليهم حكم الدولة، وهم في الغالب سكان الأرياف النائية[٢].

وأطلق جامع كتاب «حوليات يمانية» -والذي أرخ لفترة سنة ١٢٢٤ - ١٣١٦هـ - على سكان الأرياف والقرى غير المدن القبائل، إضافة إلى أن المجتمع اليمني في هذه الفترة عاش فيه جماعة من اليهود والهنود التجار، وما كان يطلق عليهم البانيان[٣]، والرازبورت[٤].

والمجتمع اليمني مجتمع قبلي، وللقبيلة اليمنية مكانة مرموقة في أوساط أبناء اليمن، وكانت عامل استقرار؛ لأنها كانت مبنية على التكافل والتآخي والتآزر والتعاون خاصة في الأعمال التي تحتاج إلى مجهود كبير: كإزالة الأضرار التي تخلفها السيول من جرف الأراضي الزراعية والمدرجات ونحوها، وكذلك في المناسبات : كالأعراس، والمآتم؛ فيتساعد الجميع في ذلك[٥].

---

(١) **الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني**، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني - حققه ورتبه: أبو مصعب محمد صبحي بن حسن حلاق- مكتبة الجيل الجديد- صنعاء - اليمن- بدون. ١١/ ٥٧٣٨.

(٢) ينظر الأدب اليمني، عصر خروج الأتراك من اليمن ، لعبد الله بن محمد الحبشي- الدار اليمنية للنشر والتوزيع، ودار المناهل- بيروت- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م). ص ٦٨ .

(٣) **البانيان**: لقب أطلق على التجار الهنود في اليمن، ثم أطلق على غيرهم من التجار القادمين من خارج اليمن، ولهم مقبرة باسمهم في محافظة الحديدة.**معجم المصطلحات والألقاب التاريخية**، مصطفى عبدالكريم الخطيب- -مؤسسة الرسالة-ط ١ (١٤١٦هـ ١٩٩٦م).ص٦٨.

(٤) **الرازبورت**: هم الراجبورت نسبة إلى مقاطعة في شمال غربي الهند، وهي جزء من ولاية راجاهستان. انظر: هامش **وصف صنعاء «مستل من كتاب المنشورات الجلية»**، للعلامة جمال الدين علي بن عبدالله بن القاسم بن المؤيد بالله محمد بن القاسم الشهاري، تحقيق: عبدالله بن محمد الحبشي-المركز الفرنسي للدراسات اليمنية- اليمن- ط١(١٩٩٣م). ص ٨٨.

(٥) انظر: وصف صنعاء ص ٥٩- ٦١.

والذي يميز النظام القبلي اليمني أنه ليس مبنيا على تعصب عرقي ؛ **فليس** أبناء قبيلة ما يعودون إلى جد واحد أو نحو ذلك؛ **لذا** نجد المذحجي بسكونه في المناطق الحاشدية أو البكيلية يعد نفسه جزءا من الأخيرة؛ لأنه سكن فيها، ويلتزم بأعرافها وعاداتها، ويذود عنها، وهكذا الحاشدي إذا سكن في مذحج أو غيرها، وكانت القبيلة لا تقبل سكون قادم جديد في القرية أو المدينة أو ضمن القبيلة إلا بعد إذن الشيخ، ومؤاخاته للقبيلة؛ حتى لا يكون هذا القادم هاربا من تبعات عليه في منطقته من أداء حقوق تلزمه أو عقوبات يجب إنزالها به؛ فلهذا كانت عاملَ استقرار.

ويجب التمييز بين الانتماء القبلي ، وبين التعصب القبلي، وكذلك بين التعايش والانسجام بين القبائل وبين الخصومة والاقتتال بينها، وكذلك بين العادات القبلية الصحيحة والخاطئة؛ قال تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[الحجرات:١٣]. فالقيم التي نبعت من أعماق القبائل العربية كان الرسول ﷺ يرعاها، فهو ﷺ إِنَّمَا بُعِثَ لإتمام مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ؛ فتلك التجارب التي رعاها الإسلام من ذلك الوقت جعلت القبائل تنتصر للحق، وتلتقي لنصرة المظلوم.

وللشيخ أو كبير المحل مكانة مرموقة في الوسط الاجتماعي **فهو** أكثر الناس إصلاحا بين المتشاجرين، وتأديبا للأولاد حتى لا يعتدي أحد على أحد؛ **فلا** تخلو قرية من رجل يهابه الصبيان المشاغبون ولا ينتقم لأولاده؛ **وإنما** يحاول تربية الكل على محبة الكل، **وهذا** السلوك يميز هذا الرجل على سائر الرجال؛ فكأنه يتبنى أبناء كل الحي ، وهذا النموذج الصغير من رؤوس الأحياء يلفت إلى الكبير الأضخم مسؤولية بارتفاع رأسه على كل الرؤوس، وبلموع اسمه على سائر الأسماء ؛ **فلهذا** قال المثل: «من كان اسمه راس، عياله عيال الناس»: أي الرئاسة جعلت هذا الرأس أبا مسؤولا عن كل أولاد الوطن؛ فهو أعنف إتعابا من المواطن العادي المسؤول عن أهله وحدهم، **أما** الذي اسمه «رأس» فكل عيال الناس عياله؛ لأنه لم يكن مسؤولا عن بنيه وحدهم وإنما هم مجرد أفراد من سائر الجمهور العريض. **فالثقة** منوطة به لرعاية كل الناس؛ باعتبار أن المسؤولية تكليف؛ فشيخ المحل مسؤول أمام شيخ القبيلة، وشيخ القبيلة مسؤول أمام الدولة، ولا يستحق المشيخة إلا بتأييد الأهالي ومعرفتهم بأهمية الدور الذي يقوم به المشايخ، وكانت عليهم واجبات أكثر ما لهم من الفوائد[1].

ولأهمية القبيلة في استقرار الدولة عمد الاستعمار إلى إفساد المشايخ بالأموال والتحكم بأسمائهم باسم السلطنات في المناطق الجنوبية الذي احتلها الاستعمار البريطاني، **حتى** أنه كان قد بدأ بإغراء

---

(١) انظر: فنون الأدب الشعبي في اليمن، لعبدالله البردوني ص ٥٤٩ بتصرف .

المشايخ والوجاهات في المناطق الشمالية، والرسالة الموجهة من تجار الحديدة إلى مجموعة من العلماء توضح بأن البريطانيين أرادوا تكوين مشيخة في المنطقة التهامية تحت حماية الإنجليز؛ لما رأوا من حظوة للسلاطين في الأموال والمرتبات التي يمنحهم الاستعمار[1].

وللقبيلة اليمنية عادات جميلة وراقية ، من ذلك يفرض على كل واحد أن يتنازل عن رأيه الخاص وينصهر في الغالبية كخيط في النسيج الاجتماعي ، أو كعضو في البناء الوطني؛ فقد اعتبروا وجود العدو سببا في تصافي الأخوة مهما قامت بينهم من قطيعة وعداوة؛ ففي المثل : «أنا عدو ابن عمي وأنا عدو من يعاديه».

إن طبيعة الاختلاط والاشتباك في المنافع يؤديان إلى الاحتكاك، ثم إلى الاختصام بين الإخوة إلا أن وجود العدو الأجنبي يمحو كل العداوات، ويجمع كل الطاقات المتناثرة لمحاربته.

وأيضا من الثقافة القبلية كره الاستعمار مهما تظاهر بالخدمة أو تقديم المصالح أو ما إلى ذلك ؛ فهم يرددون «ما من دخيل عافية لو جاء بزاده وماه»[2].

ومع هذا فقد كان للعلماء في المجتمع اليمني مكانتهم اللائقة بهم؛ ولهم تأثيرقوي في المجتمع، كما أن للهجر العلمية مكانتها وقداستها .

(١) ينظر ذيل نشر الثناء الحسن، لإسماعيل بن أحمد الوشلي ص ٢٠٢.

(٢) فنون الأدب الشعبي في اليمن، لعبد الله البردوني ص ٤١٩.

المطلب الرابع: الحالة الاقتصادية

الاقتصاد في اليمن يقوم على مصدرين أساسيين: هما الزراعة وما يتبعها من تصنيع الإنتاج الزراعي، وكذلك التجارة وما يترتب عليها من ترويج للبضائع من المنسوجات الزراعية الاقتصادية.

وساعد على ازدهار الجانب الزراعي في اليمن المناخ المعتدل، ووفرة المياه، وصلاحية جميع أراضي اليمن للزراعة، بل هي غاية في الخصب؛ ولهذا سميت اليمن الخضراء، واليمن السعيدة[1].

إلا أن حالة الناس كانت على درجات متباينة من الرخاء والشدة، وكان يصيب المجتمع ما يصيب المجتمعات القديمة من مجاعات وأوبئة، وغلاء في الأسعار تبعا للخصب والجدب، وهي أمور متكررة معتادة[2].

كما اهتم أبناء اليمن بالثروة الحيوانية، على أن حالة الناس كانت على درجات متباينة من الرفق والشدة [3].

ومما يتبع الزراعة من تصنيع المنسوجات القطنية، والدباغة للجلود، ونحوها.

أما التجارة فكانت تتمركز في المدن الكبيرة والموانئ المعروفة، **وقد** شكل التجار في ميناء عدن والمخاء **قوة** كبيرة، حتى أن الدولة كانت تستعين بهم في بعض الأحيان.

وفي عدن شهد الميناء حركة تجارية كبيرة، **وكان** أكثر التجار من الهنود، ومنهم طوائف من الهند البانيان غير المسلمين[4].

ولما توسعت الحياة العمرانية **رغب** الناس في تجديد بنيان المساجد وتحسينها ؛ لوجود المَهَرَةِ في ذلك. **قال** علي بن عبدالله بن القاسم[5]: «أوجد الله بصنعاء صناعا في كل الْمِهَـرِ التي يحتاج الناس إليها: في البناية، والنجارة، والحدادة، والحياكة، والصياغة، والجصاصة، والفلاحة وغيرها» ؛ لما لا قد يوجد له نظير قبل ذلك.

---

(١) **اليمن عبر التاريخ، لأحمد بن الحسين شرف الدين**- مطبعة السنة المحمدية- مصر- ط٢(١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م). ص ٢٢.

(٢) انظر: حوليات يمانية ص ٢٦٢، و ٢٧٣.

(٣) انظر: مصادر الحبشي ص ٥٠.

(٤) الأدب اليمني عصر خروج الأتراك من اليمن ص ٣٩.

(٥) علي بن عبدالله بن القاسم بن المؤيد بالله محمد بن القاسم، علامة وفقيه ومحدث ، وأصولي، وسياسي له مشاركة في أحداث عصره، توفي بعد ١١٧٦هـ، وله دلائل السبل الأربعة، ودليل المحتار على خلفاء المختار، والمقصد الأقرب إلى معرفة المذهب، والمنشورات الجلية بما انطوت عليه الوصية المتوكلية وهو الذي استلَّ منه الحبشي كتاب «وصف صنعاء».، وغيرها. انظر: نشر العرف ٢/ ٢٢٥- ٢٢٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٦٩٩.

وقال : «فإن أقل أحوال صناعها الماهرين كل صانع في صناعته بمن يتبعه من أعوان من المسلمين واليهود والبانيان عشرة آلاف على التقليل، وليس في هذا مبالغة، بل قصرت وحقرت».

واشتغل بعض العمال بقطع الأحجار من الجبال؛ **فقال**: «أقل حال ما يطرح فيها [يعني صنعاء] كل يوم من الصخور التي تقطع من مقاطيع الجبال ثلاث أربعمائة [حِمْل] جمل وحمار. **وفي** صنعاء نحو عشرين محرقة يصنع فيها الياجور، **أما** محاريق الجص والنورة؛ فلعله يزيد على المائة أو المائتين».

إلا أنه قد كان ساد في اليمن نظام الإقطاعات التي عرفها اليمن والدول العربية والإسلامية في هذه الفترة ، **سواء** كانت الإقطاعات أرضا أو خراجا؛ فقد أقطع للقاضي محمد بن علي الشوكاني صدقات رصابة[1]، وجبال اللوز[2]، وصدقات الرونة[3] وسعوان[4] والمشراق (شوكان[5]، وشوبان[6])، ومن صدقة بيت راجح، وبيت قبان، وصدقة بيت الحيمي، وصدقة التوهمي وتنعم[7][8].

---

(١) **رصابة**: قرية كبيرة في قاع جهران، شمال مدينة ذمار بمسافة ١٨ كم. انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ١/ ٦٩٠.

(٢) **جبال اللوز**: من جبال بلاد خولان الطيال شرقي مدينة صنعاء. انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ٢/ ٣٨١.

(٣) **الرونة**: مركز ووادي خصيب في مديرية بني حشيش في الشمال الشرقي من صنعاء بمسافة ١٣كم. انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ١/ ٧١٤..

(٤) **سعوان**: واد مشهور شمال بني حشيش، شمال شرق مدينة صنعاء، ومن بلدان وادي سعوان: بريان، وبيت اللهيدة، والعشة والخرابة، وهي الآن متصلة بصنعاء.. انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ١/ ٧٩٣..

(٥) **شوكان**: بلدة في بني سحام من خولان العالية في شرقي مدينة صنعاء.انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ١/ ٣٨٣.

(٦) **شوبان**: قرية من بني سحام خولان العالية. . انظر: مجموع بلدان اليمن وقبائلها ٢/ ٤٥٨..

(٧) **تنعم**: قرية ووادي أسفل سد شاحك، من ضمن بلاد جبل اللوز من خولان العالية، تبعد عن صنعاء شرقا بنحو ٢٥كم. انظر: معجم البلدان والقبائل اليمنية ١/ ٢٤١..

(٨) انظر: درر نحور الحور العين ص ٥٩٨، ونيل الوطر ١/ ٢٩٨.

المطلب الخامس: الحالة العلمية والثقافية

كانت الحياة العلمية والثقافية في عصر المؤلف **قوية**؛ فالهجر العلمية كانت مزدهرة بنشر العلم والرحلات لطلب العلم إلى الهجر العلمية ، والتي مثلت صنعاء وصعدة وذمار وكوكبان وحوث وزبيد والمخلاف السليماني : كضمد وصبيا وغيرهما، **ومن** طالع كتب التراجم كحدائق الزهر وكتاب عقود الدرر لتراجم علماء القرن الثالث عشر للمؤرخ الحسين بن أحمد بن عبدالله الضمدي عرف ذلك[1].

بل ربما تَنَقَّلَ بعض العلماء إلى الهجر المذكورة سابقا كلها أو أكثرها، وكثرة العلماء الذين لا يتركون التدريس في هذه الفترة: كالعلامة الإمام أحمد بن علي السراجي، والعلامة القاسم بن محمد بن إسماعيل بن الأمير الصنعاني[2]، والذي كان يدرس بالروضة- مسقط مولد المؤلف- وكان العلماء يرتحلون إليه من صنعاء[3].

وكالعلامة الطاهر بن أحمد المساوى الأنباري[4] وأحمد بن زيد بن عبدالله الكبسي[5]، **والذي** كانت أوقاته معمورة بنشر العوارف والمعارف[6]. **والعلامة** محمد بن محمد الكبسي، فرَّغ نفسه للتدريس[7]، ومحمد بن المساوى الأهدل[8]، وكالعلامة إبراهيم بن محمد زبيبة الكوكباني[9]، والذي كان واسع الصدر، لا يضجر من تكرار سؤال الطلبة عليه، ولا يمل المذاكرة ولا هم له غير الاشتغال بالعلم والإكباب على المطالعة، ودرَّس بكوكبان وبصنعاء وبالمخلاف السليماني.

(١) انظر: عقود الدرر في تراجم علماء القرن الثالث عشر ص ٦١، ١٠٦، ١١٢، ١٢٠، ١٧٦.

(٢)القاسم بن محمد بن إسماعيل بن الأمير الصنعاني: ولد سنة ١١٦٨هـ، علامة، محقق، اشتغل بالتدريس ونشر العلم، وتوفي سنة ١٢٤٦هـ. انظر: البدر الطالع ١/ ٥٢، وحدائق الزهر ص ٩٤، ونيل الوطر ٢/ ٨٢.

(٣) حدائق الزهر ص ٩٤..

(٤)الطاهر بن أحمد المساوى الأنباري: كان من المحققين، وكان متفرغا للتدريس والعبادة. توفي سنة ١٢٤٨هـ. انظر: حدائق الزهر ص ١١٧، ونيل الوطر ٢/ ٥١.

(٥)أحمد بن زيد بن عبدالله الكبسي: ولد سنة ١٢٠٩هـ، علامة محقق، كان إمام زمانه في التدريس بصنعاء. توفي سنة ١٢٧١هـ، له شرح على سنن أبي داود في مجلدين مخطوط، وبحث في حديث مس الذكر، والعلم الشامخ بكشف المسألة الحادثة في التناسخ ، وفتاوى ضمن مجموع . انظر: نيل الوطر ١/ ١٠١، وعقود الدرر ص ١٠٣، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٨، ومصادر الحبشي ص ٢٦٧.

(٦) انظر: حدائق الزهر ص ١٣٥.

(٧) انظر: حدائق الزهر ص ١٥٥.

(٨)محمد بن المساوى الأهدل: علامة وفقيه محقق، وخطيب بليغ جيد النظم والنثر. توفي سنة ١٢٦٦هـ. انظر: حدائق الزهر ص ١٦٤، ونيل الوطر ٢/ ٣١٥.

(٩)إبراهيم بن محمد زبيبة الكوكباني: ولد سنة ١٤٨٣هـ، علامة من كبار العلماء في عصره. توفي سنة ١٢٥٩هـ. انظر: نفحات العنبر، للحوثي ١/ ١٦٧، ونيل الوطر، لزبارة ١/ ٣٩.

كذلك كثرة العلماء في هذه الفترة على مختلف المذاهب الدينية، وفي مختلف الفنون: كالعلامة أحمد بن عبدالقادر العجيلي الرجالي[1]، والعلامة الشهيد محمد بن صالح السماوي[2]، والقاضي العلامة لطف الله جحاف[3]، وقاضي قضاة عصره محمد بن علي الشوكاني، والعلامة إبراهيم بن محمد زبيبة الكوكباني، وعبدالرحمن بن سليمان الأهدل[4]، والسيد عبدالرحمن بن محمد الشرفي[5]، ومحمد بن علي العمراني[6]، ويوسف بن إبراهيم الأمير[7]، وأحمد بن عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر بن محمد بن الحسين بن عبدالقادر بن الناصر شرف الدين[8]، والعلامة إبراهيم بن محمد المزجاجي الحنفي[9]،

---

(١) أحمد بن عبدالقادر العجيلي الرجالي: من أئمة العلم والعمل، علامة وفقيه ومحدث متصوف، وأديب شاعر، له رسائل عديدة في فنون متعددة. توفي سنة ١٢٢٨هـ تقريبا، ومن مؤلفاته: جواهر اللآل في مدح الآل، وذخيرة المال شرح جوهرة اللآل في مدح الآل. انظر: عقود الدرر ص ١٠٣، ونيل الوطر ١/ ١٠١.

(٢) الحافظ، المحدث، المجتهد، المحقق، المعروف بابن حَرِيوَةَ، أحد عظماء القرن الثالث عشر الهجري، برع في شتّى العلوم والفنون، صريح في قول الحق، شديد الولاء لآل البيت، لا يخشى في الله لومة لائم، انتقد المهدي عبدالله بن أحمد، وردّ على كتاب الشوكاني السيل الجرار بكتابه الشهير الغطمطم الزخار -وصل فيه إلى صلاة الخوف. جاء في الأعلام للزركلي ٦/ ١٦٣: حكيم يماني من مجتهدي الزيدية، نشأ في صنعاء، وبرع في العلوم الرياضية والطبيعة والإلهية! تفوق في الفقه وأصوله، والحديث وأُوغِرَ عليه صدر المهدي عبدالله بن أحمد، فَضُرِبَ بالجريد، ونُفِيَ إلى كمران، ثم اعتقل مدة في الحديدة، واستفتى فيه المهدي بعض الفقهاء فأفتوا بقتله فضرب عنقه، وصلب مدة، ودفن في بندر الحديدة رحمه الله . وله: منتهى الإلمام في أحاديث الأحكام، وتوزيع العقال في علم الرجال، وغيرها. انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ٩٠٥ رقم ٩٧٧، مصادر الحبيشي ٦٨، ١٤٠، ٢٤٠، ٣٩٠، ٤٥٣، والجواهر المضية (خ).

(٣) لطف الله جحاف: عالم مؤرخ وفقيه، هجر العلوم المتعارف عليها : كالصرف، والنحو، والمعاني، والبيان. توفي سنة ١٢٤٣هـ بصنعاء، وله درر نحور الحور العين، والمرتقى إلى المنتقى، والعلم الجديد تفسير. انظر: نيل الوطر ٢/ ١٨٩.

(٤) عبدالرحمن بن سليمان بن يحيى بن عمر الأهدل : ولد سنة ١١٧٩هـ، علامة ، محدث، حافظ مسند عال الإسناد، مفتٍ، شافعي المذهب، له عدة مؤلفات. توفي سنة ١٢٥٠هـ. انظر حدائق الزهر ص ٧١.

(٥) عبدالرحمن بن محمد الشرفي: ولد سنة ١١٧٧هـ ، علامة، تفنن في جميع العلوم الشرعية، وهو مقرئ محقق ومفسر وفقيه وأصولي، ومفتٍ. توفي سنة ١٢٥١هـ. انظر: حدائق الزهر ص ١٠١.

(٦) محمد بن علي العمراني: ولد سنة ١١٩٤هـ، علامة ومحدث وفقيه. توفي سنة ١٢٦٤هـ، وله مؤلفات منها حاشية على سنن ابن ماجة. انظر: حدائق الزهر ص ١٠٣، والبدر الطالع ٢/ ٢١٠، ونيل الوطر ٢/ ٣٨.

(٧) يوسف بن إبراهيم الأمير: ولد سنة ١١٧٥هـ، علامة محقق، واعظ زاهد. توفي سنة ١٢٤٦هـ، ينظر: حدائق الزهر، الحسن بن أحمد بن عاكش الضمدي ص ١٩.

(٨) أحمد بن عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر بن محمد بن الحسين بن عبدالقادر بن الناصر شرف الدين: عالم ومفسر وفقيه أصولي، ولغوي محقق وهو من أعلام القرن الثالث عشر والرابع عشر باليمن، درس على أبيه وعلى العلامة إبراهيم بن محمد بن عبدالهادي زبيبة، وغيرهما. توفي بكوكبان بعد سنة ١٢٨٠هـ ودفن بها وقبره في حوطة مسجد الضلعي مشهور لدى كثير من أبناء كوكبان، وله تيسير المنان في تفسير القرآن مخطوط، وتفسير قصار السور. انظر: إتحاف الوجيه، للأخ عبدالله بن إسماعيل الشريف ، مخطوط، جمعها من حوامي كتاب تيسير المنان، وعن بعض أبناء كوكبان.

(٩) إبراهيم بن محمد المزجاجي الحنفي: ولد سنة ١٢١٢هـ، علامة وفقيه حنفي. توفي سنة ١٢٦٥هـ. وله شرح على متن المدخل، وشروح على مختصرات في النحو. انظر: حدائق الزهر ص ٢٤٤، ونيل الوطر ١/ ٣٧، وعقود الدرر ص ٢٠٨.

كانت ترد عليه المسائل من الجهات فيجيبها بجوابات مفيدة.

فلا يخلو جامع مهما كان صغيرا من وجود عالم أو أكثر يقوم بالتدريس في شتى العلوم الدينية واللغوية والأدبية والتاريخية ونحوها.

وهؤلاء العلماء يبذلون أنفسهم للتعليم لوجه الله تعالى، لا يريدون جزاء ولا شكورا، ويكون نظام التعلم بشكل حلقات داخل المسجد، وفي كل وقت ليلا ونهارا، وعدد الدروس في اليوم الواحد قد تبلغ ستة أو سبعة، **وأما** طلاب العلم فهم الذين تدفعهم أنفسهم لطلب العلم والتفقه في الدين لا حبًّا في الوظائف، ومنهم التجار، وأصحاب الحرف وغير ذلك.

وفي هذه المساجد من يقوم بتدريس القرآن مثل القراءات السبع، والتجويد(١).

قال علي بن عبدالله بن القاسم في «وصف صنعاء»: وفي كل مسجد جملة من طلبة العلم المذاكرين في كل فن من فنون العلم: من أصول الدين، وأصول الشرائع، والأحكام، وأصول الفقه، والفقه، والنحو، والصرف، والمعاني، والبيان، والمنطق، وغيرها. والطلبة والمعلمون من أهل المدينة وأغراب؛ لأن بجانب كل مسجد من هذه المساجد بيوتًا كالحوانيت وأكبر تسمى «المنازل» معدة للأغراب والمتعلمين(٢). **وهذا** في مساجد صنعاء في ذلك العصر.

وقد وصف مساجد الروضة بعد ذلك فقال: «كل مسجد منها صفته تقارب من هذا الوصف، خصوصا أيام الخريف، **إلا** جامع الروضة الأحمدي الذي قال فيه الشاعر:

لَا تَحْسِبُ الْجَامِعَ فِي رَوْضَةٍ … إِنَّمَا الرَّوْضَةُ فِي الْجَامِعِ

فإنه يقصر عنه وصف الواصفين فلا مثله في صنعاء»(٣).

وكان مما يساعد على ازدهار العلم كثرة الأوقاف، ونفقات أهل الخير؛ **فمثلا** كان أهل الخير بمدينة صنعاء كل ما يأمرهم العلامة أحمد بن علي السراجي والذي كان يحضر حلقة تدريسه بالجامع زيادة على ثلاثمائة من الطلاب، وكان يملي شرح الأزهار غيبا، وقد انتفع به لشدة تواضعه وسعة صدره ومكارم أخلاقه الكثير من طلبة العلم، وكان للفقراء منهم كالأب الشفيق، يسعى في إصلاح أحوالهم وتسيير مطالبهم، وكان جماعة من أهل الخير بمدينة صنعاء يسلمون كل ما يأمرهم بتسليمه لبعض الطلبة من كسوة ونفقة وغيرها(٤).

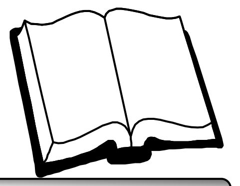
---

(١) انظر: **كتاب رحلتي إلى اليمن،** لأحمد وصفي زكريا- دار الفكر- سوريه - دمشق- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م). ص ١٥٧. ووصفه للفترة القريبة التالية لعصر المؤلف، وذكرتها للمشابهة بين الفترتين.

(٢) وصف صنعاء، للشهاري ص ٦٩.

(٣) وصف صنعاء ص ٧٠

(٤) انظر نيل الوطر ١/ ١٥١.



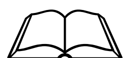
الفصل الثالث

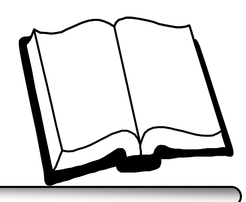
دراسة الكتاب

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: التعريف بالكتاب

المبحث الثاني: في بيان المنهج الذي سأعتمده في التحقيق والتعريف بالمخطوطات المعتمدة في التحقيق





المبحث الأول

التعريف بالكتاب

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول:

تحقيق اسم الكتاب وعنوانه، ونسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثاني:

الباعث له على تأليف الكتاب.

المطلب الثالث:

منهجه الذي سار عليه.

المطلب الرابع:

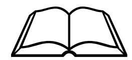
مصادره التي رجع إليها.

المطلب الخامس:

مكانة الكتاب بين شروح مجموع الإمام زيد

المطلب السادس:

تقييم الكتاب



المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب وعنوانه، ونسبة الكتاب إلى مؤلفه.

الكتاب مشهور في الأوساط العلمية، **ونسبته** إلى المؤلف - عبدالكريم بن عبدالله «أبو طالب»- **ثابِتَةٌ** من وجوه كثيرة :

١- ما أثبته نسَّاخُ الكتاب من نسبته إليه؛ **فقد** أثبتوا ذلك على صفحات الغلاف، **وإن** كان بعض النساخ **سماه** تتمة شرح المجموع الكبير، للإمام الخطير زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب سلام الله عليهم أجمعين. **وبعضهم** يسميه: تكملة شرح مجموع الفقه الكبير المسمى بـ«الديباج النضير، تأليف القاضي العلامة المحقق شرف الإسلام الحسين بن أحمد السياغي رحمه الله تعالى».

٢- ذَكَرَهُ كُلُّ من ترجم للمؤلف في مؤلفاتهم.

٣- النسخ التي اعتمدتها في تحقيق الكتاب **منها** نسخة نسخت عن نسخة المؤلف، **ونسختان** آخرتان منقولتان عن نسخة من خط العلامة/ عبدالصمد بن عبدالرحمن «أبو طالب»، **الذي** يرويه عن الحسين بن القاسم العزي «أبو طالب» وولد المؤلف عبدالله بن عبدالكريم عن المؤلف.

٤- تكملة الروض النضير شرح مجموع زيد بن علي **من** الكتب التي اعتمدها العلماء نقلا ودراسة؛ **فقد** نقل منه العلامة عبدالله بن الحسن القاسمي في كتابه: «حاشية كرامة الأولياء في مناقب خير الأوصياء»، وإن لم يذكر اسم الكتاب؛ فيقول: «قال شيخ آل الرسول العلامة المسند عبدالكريم....»[٢١٥].

٥- ذكر القاضي أحمد بن أحمد السياغي **أنه** سبقه إلى القيام بشرح هذه البقية العلامة عبدالكريم بن عبدالله بن محمد أبو طالب من الحديث الثالث في الباب الثاني من كتاب السير، بلفظ: «حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده، عن علي عليه السلام قال: «لا يفسد الحج...»[٢١٦].

٦- ومما يثبت نسبة الكتاب إلى المؤلف **أسانيد** رواية الكتاب التي تتصل بالمؤلف رحمه الله تعالى:

فأنا أروي هذا الكتاب **بالإجازة** عن السيد العلامة المجتهد مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي رحمه الله تعالى، **عن** أبيه، **عن** الامام المهدي لدين الله محمد بن القاسم الحوثي، **عن** الإمام محمد بن عبدالله الوزير، **عن** المؤلف.

---

(٢١٥) انظر: **حاشية كرامة الأولياء في مناقب خير الأوصياء وعترته الأصفياء، لعبد الله بن الحسن أبي يحيى القاسمي** (ت:١٣٧٥هـ)، تحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي الحمزي - المركز المنصوري للدراسات الإسلامية- صعدة- ط١(١٤٣١هـ- ٢٠١٠م). ص ١٤٠.

(٢١٦) انظر: **المنهج المنير تتمة الروض النضير ، لأحمد بن أحمد السياغي،** تحقيق: عبدالله حمود العزي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). ١/ ٤٧.

وعن السيد العلامة المجتهد مجد الدين بن محمد المؤيدي، **عن** العلامة الحسن بن الحسين الحوثي، **عن** أبيه، **عن** المؤلف.

وأيضا أرويه عن شيخي العلامة الدكتور المرتضى بن زيد المحطوري رحمه الله تعالى، **عن** السيد مفتي الجمهورية أحمد بن محمد زبارة، **عن** الإمام المتوكل على الله يحيى بن محمد حميد الدين، **عن** أحمد بن عبدالله الجنداري، **عن** المؤلف.

وأيضا يرويه مفتي الجمهورية أحمد بن محمد زبارة **عن** عبدالله بن عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب، وقاسم بن حسين العزي ، ومحمد بن حسن دلال **عن** المؤلف.

ويرويه المفتي أحمد بن محمد زبارة، **عن** الحسين بن علي العمري **عن** المؤلف .

وأيضا يرويه الشهيد العلامة الدكتور المرتضى، **عن** القاضي عبدالحميد معياد، **عن** القاضي العلامة عبدالواسع بن يحيى الواسعي، **عن** الحسين بن محسن المغربي، وعلي بن الحسين المغربي، وعلي بن أحمد السدمي، **عن** المؤلف.

وأيضا عن الشهيد العلامة الدكتور المرتضى، **عن** السيد العلامة محمد بن محمد المنصور، **عن** الإمام أحمد بن يحيى حميد الدين، **عن** العلامة أحمد بن قاسم حميد الدين، **عن** المؤلف.

والسيد العلامة محمد بن محمد المنصور **يرويه** عن العلامة عبدالله بن عبدالكريم الجرافي **عن** أحمد بن قاسم حميد الدين، **عن** المؤلف.

وأرويه بالإجازة عن السيد العلامة محمد بن محمد المنصور رحمه الله، بالسند السابق.

وأرويه عن السيد العلامة حمود بن عباس المؤيد رحمه الله ، **عن** العلامة علي بن محمد إبراهيم، **عن** القاضي حسين بن علي المغربي، **عن** المؤلف.

وأرويه عن السيد العلامة أحمد بن لطف الديلمي، **عن** مفتي الجمهورية أحمد بن محمد زبارة، **عن** عبدالله بن عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب، وقاسم بن حسين العزي ، ومحمد بن حسن دلال عن المؤلف.

وأرويه عن السيد محمد بن بدر الدين الحوثي، **عن** أبيه العلامة المجتهد بدر الدين بن أمير الدين الحوثي، **عن** عمه السيد العلامة الحسن بن الحسين الحوثي، **عن** أبيه الحسين بن محمد الحوثي، **عن** المؤلف.

ومن طريق العلامة السيد بدر الدين الحوثي، **عن** السيد عبد الله بن الحسن القاسمي، **عن** أبيه الحسن بن يحيى، عن الحسين بن محمد الحوثي، **عن** المؤلف.

المطلب الثاني: الباعث له على تأليف الكتاب.

لم يذكر العلامة عبدالكريم عبدالله أبو طالب الباعث له على تأليف الكتاب، **إلا** أن عادة العلماء إتمام ما عاق الحِمَامُ أو نحوه عن إكمال شرح أو تأليف؛ **والسياغي** رحمه الله تعالى عاقه الحمام عن إتمام كتابه الروض النضير؛ **حتى** أنه نُقل من مسوداته ؛ إذ لم يبيضه المؤلف وإنما بيضه ورتبه أحمد بن محمد السياغي[٢١٧]، **وقد** ذكر زبارة في نزهة النظر أنه قدَّمَ لكتاب الروض النضير شرح المجموع الكبير لجده القاضي حسين بن أحمد السياغي وعلَّق عليه[٢١٨].

وقيل: إن جده المذكور توفي قبل أن يستكمل المقابلة والمراجعة الأخيرة له فتولى تهذيبه وترتيبه[٢١٩].

إذن فلعل الباعث له على تأليف هذا الكتاب هو الآتي:

١- أكمل أبو طالب الروض النضير من حيث انتهى المؤلف السياغي **من** دون أن يذكر له مقدمة؛ **فالباعث** إذن هو إتمام الروض النضير؛ **ويؤكد** ذلك أنه نُسِخَ كتابُ المؤلف عبدالكريم عبدالله أبو طالب بعد تمام الروض النضير ، وأيضًا نَصُّهُ في عنوانه .

٢- دَرَّسَ أبو طالب مجموع الإمام زيد، **فربما** احتاج إلى شرح الأحاديث وذكر من أخرجها، وما يتعلق بالكلام عليها؛ **يوضح** ذلك أنه نهج في بعض الكتاب طريقة الإلقاء؛ **إذ** يستطرد بذكر الضوابط والحصور فيخرج عن المقصود نحو ما يقوم به المدرس .

٣- الأسباب والدواعي التي جعلت أحمد بن يوسف بن الحسين بن الحسن بن القاسم بن محمد يقوم بتأليف كتاب النص الجلي تخريج أحاديث المجموع، **وأن** له شواهدَ؛ دفاعا عن مجموع الإمام زيد، وراويه أبي خالد الواسطي، **كما** هي نفس الدواعي التي دعت المؤلف السياغي لتأليف الروض النضير[٢٢٠].

٤- الباعث الديني والعلمي من نشر العلم واستمرار أجره كصدقة جارية .

---

(٢١٧) العلامة أحمد بن محمد بن يحيى بن أحمد السياغي: مولده في رجب سنة١٢٥٦هـ ، كان زاهدا فاضلا، اشتغل بالعلم وإنارة الطالبين، خدم كثيرا من كتب العلم النافعة كالروض النضير للقاضي حسين بن أحمد السياغي. توفي في شهر ربيع الأول سنة ١٣٢٣هـ .. انظر: نزهة النظر ١/ ١٥٩، وهجر العلم ومعاقله ١/ ١٥٣١ نقلا عن العلامة الحسين بن أحمد بن أحمد السياغي، وإجازة العلامة عبدالوهاب بن أحمد الوريث (خ).

(٢١٨) نزهة النظر، لزبارة ١/ ١٥٩.

(٢١٩) هجرة العلم ومعاقله ١/ ١٥٣١.

(٢٢٠) الروض النضير ١/ ٤١-٤٣.

المطلب الثالث: منهجه الذي سار عليه

يمكن إجمال ما سار عليه المؤلف **يكون** في النقاط الآتية:

١- بدأ المؤلف في تأليفه لهذه التكملة **من** حيث اعتقد أن السياغي مؤلف الروض النضير توقف عنده، **من** باب (لا يفسد الحج والجهاد) **مع** أن السياغي شرح ذلك إلى باب:(متى يجب قتال أهل البغي)، **لكن** العلامة عبدالكريم أبو طالب لم يطلع إلا على ما تم تبييضه من مسودة التصنيف أيام صاحب الروض النضير.

٢- يبدأ بتخريج الحديث من كتب المحدثين من طريق الإمام علي؛ لأن أسانيد مجموع الإمام زيد تتصل بالإمام علي بن أبي طالب، إلا أنه في كثير من الأحاديث لم يتبع هذا الأسلوب .

٣- يذكر تخريجا للحديث إما بلفظه أو شواهده من كتب المحدثين من طرق أخرى غير طريق الإمام علي بن أبي طالب.

٤- يذكر الحكم المستفاد من الحديث ؛ فمثلا قال بعد ذكره للحديث الأول : «وقد تحرر أن الجهاد فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، **ودل** حديث علي عليه السلام وما في معناه أن فرضه لا يسقط إلى يوم القيامة، وأن جور الجائر وعدل العادل ليس له تأثير في ذلك، وأن الخطاب به باق إلى يوم القيامة؛ وإنما النزاع في كون الإمام العادل شرط في وجوب غزو الكفار والبغاة إلى ديارهم أو لا ....»[٢٢١]

٥- يذكر بعد الأحكام فقه الحديث والأقوال الفقهيه واختلاف العلماء ، وكان في الغالب يقتصر على الأقوال الواردة في البحر الزخار وشرح الأزهار، **وقد** يناقش ما قد يخالف ما رآه واستنبطه من الأحكام.

٦- قد يستطرد بذكر ما له اتصال بالأحكام المستنبطة من الحديث؛ **فمثلا** في الحديث الأول ذكر حكم مسألة اشتراط الإمام في غزو الكفار ، وهل يجوز التوصل بأخذ الولاية منهم لأجل إقامة معروف أو نهي عن منكر وإنصاف مظلوم، وإعطاء ذي حق حقه؟ وحكم غزو البغاة إلى ديارهم ... إلى آخر ما ذكره[٢٢٢].

٧- إذا تبادر إلى ذهن القارئ لأحاديث المجموع مفهوم ليس بمراد من الحديث **ينبه** على ذلك؛ **فمثلا** في الحديث الأول: « كَمَا لَا يُفْسِدُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَلَبَةُ أَهْلِ الْفِسْقِ». **قال**:« ليس المراد قياس أحدهما على الآخر؛ لأن الكل منصوص عليه كتابة وسنة ؛ والمعنى أن الحج إذا كملت

(٢٢١) انظر ص ٩٥.

(٢٢٢) انظر ص ٩٨.



شروطه: من الاستطاعة، وغيرها مما هو شرط في وجوبه أو صحته وجب، ولا يسقطه جور جائر ولا عدل عادل.

وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كملت شروطهما وجب على حسب الطاقة والاستطاعة في كل أحد على حسب تمكنه من ذلك، وأدناه بالقلب، ولا تأثير لغلبة أهل الفسق في إسقاط ذلك ، ولا تكون الغلبة عذرا مع التمكن من ذلك باليد، أو باللسان، وإن لم فبالقلب وذلك أضعف الإيمان»(٢٢٣).

٨- إذا نقل خبرا من الكتب التي تصحح الأحاديث أو تتكلم في الرواة **يذكر** ذلك ، وقد يقعب؛ **فمثلا** بعد ذكر رواية السيوطي: «السُّيُوفُ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ»..... وفيه محمد بن يونس الْكُدَيْمِيُّ انتهى. **قال: قلت**: الْكُدَيْمِيُّ فيه كلام طويل، وكان من الحفاظ، لكنه ضعيف عند أهل الحديث. **قال** الحافظ ابن حجر في التقريب فيه مالفظه: «محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الْكُدَيْمِيُّ بالتصغير، أبو العباس السامي بالمهملة البصري، ضعيف، ولم يثبت أن أبا داود روى عنه، من ضعاف الحادية عشرة، مات سنة ست وثمانين». انتهى(٢٢٤).

٩- يذكر شرحا للألفاظ الغريبة أو التي تحتاج إلى شرح أو توضيح.

١٠- في أغلب الأحيان يذكر ما قيل في الروايات من تصحيح أو تضعيف مع ذكر خلاصة ما قيل في الراوي من تعديل أو تجريح.

١١- قد يذكر قبل الكلام على الأحاديث تعريف المفردات ، **فمثلا قال**: وفي الضياء مالفظه: غل في المغنم غلولا : خان، وأصله من غل إذا أدخله؛ لأن الخائن يدخل ما أصاب من المغنم بين متاعه يستره به(٢٢٥) .

١٢- قد يستطرد بذكر أبيات شعرية أو فوائد لبعض ما يتعلق بالحديث.

١٣- لم يذكر التعاريف الاصطلاحية للكلمات التي يذكر أحكامها.

١٤- قد يذكر أن في مسألة مَّا خلافا بين العلماء، ثم لا يذكر الخلاف في الأقوال؛ وإنما يسرد الأحاديث والآثار التي ورد فيها فيها الخلاف، **فمثلا:** عند شرحه لحديث: «**عَشْرٌ مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَاحْذَرُوهُنَّ: إِسْبَالُ الشَّارِبِ، وَتَصْفِيفُ الشَّعَرِ، وَمَضْغُ العِلْكِ، وَتَحْلِيلُ الْأَزْرَارِ، وَإِسْبَالُ الْإِزَارِ، وَإِطَارَةُ الْحَمَامِ، وَالرَّمْيُ بِالْجُلَاهِقِ، وَالصَّفِيرُ، وَاجْتِمَاعُهُمْ عَلَى الشَّرَابِ، وَلَعِبُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ**»

---

(٢٢٣) انظر ص ١٠٠.

(٢٢٤) انظر ص ١٠٥

(٢٢٥) انظر ص ١٨٨.

شرح ألفاظ الحديث، **وعند** شرحه لقوله: « وَلَعِبُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ » **ذكر بعض الشواهد على ذلك ثم قال:** «**وقد** اختلف العلماء في حد من فعل ذلك:

قال في منتهى الإلمام: وروى البيهقي عن محمد بن المنكدر: أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، كَتَبَ إِلَىٰ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ وَجَدَ رَجُلًا فِي بَعْضِ ضَوَاحِي الْعَرَبِ بِالْمَدِينَةِ يُنْكَحُ كَمَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ، فَجَمَعَ النَّاسَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِّ رَجُلٍ يُنْكَحُ كَمَا تُنْكَحُ النِّسَاءُ، وَسَأَلَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَكَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ يَوْمَئِذٍ قَوْلًا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فَقَالَ عَلِيٌّ: «إِنَّ هَذَا ذَنْبٌ لَمْ تَعْصِ اللهَ بِهِ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً، صَنَعَ اللهُ بِهَا مَا عَلِمْتُمْ: [نَرَى] أَنْ نُحْرِقَهُ بِالنَّارِ » فَأَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ؛ فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ إِلَىٰ خَالِدٍ أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ. وهو مرسل.

وروى البيهقي أيضا عن ابن عباس: أنه سُئِلَ عَنْ حَدِّ اللُّوطِيِّ؛ فَقَالَ: «يُنْظَرُ أَعْلَىٰ بِنَاءٍ فِي الْقَرْيَةِ فَيُرْمَىٰ بِهِ مُنَكَّسًا، ثُمَّ يُتْبَعُ الْحِجَارَةَ».

وقد قيل: إن الصحابة أجمعت على قتل اللوطي وإن اختلفت في كيفيته، **وما** ذكره هنا عن علي عليه السلام مخالف لما تقدم عنه في كتاب الحدود، ولفظه في المجموع في باب حد اللوطي: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي الذَّكَرَيْنِ يَنْكِحُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ: «إِنَّ حَدَّهُمَا حَدُّ الزَّانِي: إِنْ كَانَا أُحْصِنَا رُجِمَا، وَإِنْ كَانَا لَمْ يُحْصَنَا جُلِدَا». **فيحمل** ما روي من أنه يقتل الفاعل والمفعول به

يؤيده ما روى الطبراني في الكبير، عن عثمان: أَنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ فَجَرَ بِغُلَامٍ مِنْ قُرَيْشٍ؛ فَقَالَ عُثْمَانُ: أُحْصِنَ؟ قَالُوا: تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا؛ فَقَالَ عَلِيٌّ لِعُثْمَانَ: «لَوْ دَخَلَ بِهَا لَحَلَّ عَلَيْهِ الرَّجْمُ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَدْخُلْ بِأَهْلِهِ فَاجْلُدُوهُ الْحَدَّ»؛ فقال أبو أيوب: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الذي ذكره أبو الحسن؛ فأمر به عثمان فجلد مائة........» إلى آخر ما ذكره[٢٢٦] .

هذه هي الملامح العامة لمنهجه.

(٢٢٦) انظر ص ٦٨٠.



المطلب الرابع: مصادره التي رجع إليها.

اعتمد المؤلف رحمه الله على مصادر ومراجع كثيرة: **منها** ما نقله منها مباشرة، **ومنها** ما نقله بواسطة كتب أخرى، **ومنها** ما لم يذكره، وإنما ذكر اسم المؤلف ولم يذكر اسم كتابه، **كأن** يقول: قال الذهبي، أو قال أبو حاتم، أو قال ابن معين، أو قال ابن حبان... إلخ، **وسأذكر** هنا المؤلفات الذي اعتمد عليها مباشرة، **أما** ما نقله بواسطة كتب أخرى **فسأذكرها** وعدد المرات التي ذكرت في فهرس الكتب الواردة في الكتاب، **وأما** ما كان قولا فسأذكر مصدره مع ما هو مذكور في قائمة المصادر والمراجع، **وقد** تم التعريف بها في مواضعها.

ومن المصادر التي اعتمد عليها المؤلف مباشرة ، هي كالآتي:

١. الأبحاث المسددة لصالح بن مهدي المقبلي (طبع).

٢. أحكام البيان لأحكام القرآن، لعبدالله بن إبراهيم الخطيب المعروف بابن نور الدين اليمني الموزعي، (طبع).

٣. الأحكام الجامع لمسائل الحلال والحرام، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين،(طبع).

٤. الأحكام شرح تكملة الأحكام في البحر الزخار للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى، لمحمد بن عز الدين المفتي،(مخطوط) .

٥. أخبار المدينة للسيد أبي الحسين يحيى بن الحسن، (مخطوط).

٦. أخبار صفين، لنصر بن مزاحم المنقري،(طبع).

٧. أصول الأحكام، للإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان،(طبع).

٨. الاعتبار وسلوة العارفين، للإمام الموفق بالله الجرجاني،(طبع).

٩. الاعتصام بحبل الله المتين ، للإمام القاسم بن محمد،(طبع).

١٠. أمالي الإمام أحمد بن عيسى،(طبع)

١١. أمالي الإمام المؤيد بالله الهاروني، والمسمى بالأمالي الصغرى،(طبع).

١٢. أمالي السمان ، (مخطوط).

١٣. أمالي المرشد بالله عليه السلام الخميسية، (طبع).

١٤. الانتصار، للإمام يحيى بن حمزة، (طبع منه خمسة أجزاء).

١٥. أنوار اليقين، للإمام المنصور بالله الحسن بن بدر الدين عليه السلام، (مخطوط).

١٦. الأنوار للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى (حقق ولم ينشر).

١٧. الأنوار للسيد العلامة محمد بن يحيى القاسمي (مخطوط).

١٨. إِيضَاحُ الْغَامِضِ، الْكَاشِفُ لمعاني مفتاح الْفَائِضِ، لأحمد بن محمد بْنِ دَاوُدَ الخالدي(مخطوط).

١٩. البحرالزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى (طبع).

٢٠. بهجة المحافل وبغية الأماثل، للعامري، (طبع).

٢١. تخريج ابن بهران المسمى جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، لمحمد بن يحيى بهران الصعدي، (طبع).

٢٢. تعليق الخلاصة، للقاضي عبدالله الدواري، (مخطوط).

٢٣. تفريج الكروب وتكفير الذنوب في مناقب أمير المؤمنين، للعلامة إسحاق بن يوسف، (مخطوط).

٢٤. تفسير الثعلبي، (طبع)

٢٥. تفسير غريب القرآن للإمام زيد بن علي، (طبع).

٢٦. تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، (طبع).

٢٧. تلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني،(طبع).

٢٨. تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري،(طبع).

٢٩. تيسر المطالب في أمالي أبي طالب، للإمام أبي طالب الهاروني، (طبع).

٣٠. تيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول، لعبدالرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي المشهور بابن الديبع، (طبع).

٣١. جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله، لابن عبدالبر النمري القرطبي الأندلسي، (طبع).

٣٢. جلاء الأبصار، للحاكم الجشمي، (مخطوط).

٣٣. الجليس الصالح، لأبي الفرج المعافا بن زكريا الحريري النهرواني، (طبع).

٣٤. جمع الجوامع ، لجلال الدين السيوطي[٢٢٧].

---

(٢٢٧) اعتمد المؤلف رحمه الله تعالى كثيرا على كتاب جمع الجوامع للسيوطي في تخريج أكثر الأحاديث ، **وقد** قمت بتخريج الأحاديث منه ومن الكتب التي كان يعزو إليها السيوطي، **وإن** لم أهتدِ إلى تخريج الحديث في الكتب التي يعزو إليها، **أو** =

٣٥. جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري، (طبع).
٣٦. جواهر العقدين في فضل الشرفين، للسمهودي،(طبع).
٣٧. حاشية السيد صارم الدين إبراهم بن محمد الوزير، (مخطوط) وطبع بعضها بهامش نسخ المجموع الفقهي والحديثي للإمام زيد..
٣٨. الحصن الحصين للجزري ، (طبع).
٣٩. حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصفهاني، (طبع).
٤٠. خصائص الإمام علي للنسائي، (طبع).
٤١. خلاصة الوفاء، للعلامة مجتهد الحجاز أبي الحسن علي بن عبدالله السمهودي، (طبع).
٤٢. درة الغواص في أوهام الخوص، للقاسم بن علي الحريري،(طبع).
٤٣. درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية، للإمام الهادي إلى الحق،(طبع).
٤٤. درر الفرائض، في الجلي منها والغامض للأمير جمال الدين علي بن الحسين، (مخطوط).
٤٥. الزهد والإرشاد، لعلي بن أبي حريصة جامع الأحكام (مخطوط) .
٤٦. سنن ابن ماجة، (طبع).
٤٧. سنن أبي داود، (طبع).
٤٨. سنن أبي يعلى، (طبع).
٤٩. سنن البيهقي، (طبع).
٥٠. سنن الترمذي ، (طبع).
٥١. سنن الدارقطني، (طبع).
٥٢. سنن الدارمي، (طبع).
٥٣. سنن النسائئ، (طبع).
٥٤. سير أعلام النبلاء، للذهبي، (طبع).
٥٥. السيرة النبوية لابن هشام الأنصاري، (طبع).
٥٦. شرح الأثمار، لابن بهران، (حقق ولم ينشر).
٥٧. شرح الأربعين للشيخ موسى الدؤالي الزبيدي، (مخطوط).

=
لم أجد الكتاب **أقوم** بتخريجه من كتاب كنز العمال للمتقي الهندي، **والذي** أعاد ترتيب جمع الجوامع حسب الموضوعات، **ولم يَفُتِ** الهندي من كتاب جمع الجوامع إلا القليل.

٥٨. شرح البهجة للأشخر، (طبع).

٥٩. شرح مجموع الإمام زيد لأحمد بن ناصر بن عبدالحق المخلافي، **وقد** اعتمد المؤلف عليه كثيرا، **ومؤلف** هذا الكتاب **قد** اعتمد على أمهات المراجع والمصادر، التي كان المؤلف أبو طالب يذكرها أولا، **ثم** في النهاية يقول: انتهى من خط أحمد بن ناصر بن عبدالحق، (مخطوط).

٦٠. شعب الإيمان للبيهقي، (طبع).

٦١. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري،(طبع).

٦٢. صحيح البخاري،(طبع).

٦٣. صحيح مسلم،(طبع).

٦٤. ضياء الحلوم، لمحمد بن نشوان بن سعيد الحميري،(طبع).

٦٥. الطبراني في الكبير والأوسط، (طبع).

٦٦. الطرازين المعلمين في المفاخرة بين الحرمين ، للسيد الهادي بن إبراهيم بن علي بن المرتضى، (مخطوط).

٦٧. العواصم والقواصيم لمحمد بن إبراهيم الوزير،(طبع) .

٦٨. عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لابن سيد الناس،(طبع).

٦٩. فتح الباري، لابن حجر العسقلاني،(طبع).

٧٠. فتح الغفار المطعم لأثمار الأزهار، للفقيه يحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقرائي، (مخطوط).

٧١. القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، (طبع).

٧٢. كتاب الأنوار المنتزع من البحر الزخار، (مخطوط).

٧٣. كتاب الجواهر المكللة المشتملة على الأحاديث المسلسلة للسيوطي (طبع مختصر الجواهر مع كتاب بغية الوعاة للسيوطي) .

٧٤. كتاب الجواهر، تأليف أبي القاسم بن محمد الشقيقي، (مخطوط).

٧٥. كتاب السنام والسنة، لأبي القاسم الشقيقي، (مخطوط).

٧٦. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للإمام محمود بن عمر الزمخشري، (طبع).

٧٧. مروج الذهب ومعادن الجوهر، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسين بن علي

المسعودي،(طبع).
٧٨. المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، (طبع).
٧٩. مسند أحمد بن حنبل،(طبع).
٨٠. مسند البزار، (طبع).
٨١. الْمِصْبَاحُ الجَلِيُّ فِي الْفَرَائِضِ، لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَعْرَجِ ، (مخطوط).
٨٢. مصنف ابن أبي شيبة، (طبع).
٨٣. مصنف عبدالرزاق بن همام الصنعاني، (طبع).
٨٤. مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لإبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي،(طبع).
٨٥. معالم السنن للخطابي، (طبع).
٨٦. معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بـابن القيسراني، (طبع).
٨٧. مناقب ابن المغازلي،(طبع).
٨٨. مناقب أبي عبدالله محمد بن يوسف بن محمد الكنجي، (طبع).
٨٩. منتهى الإلمام، لمحمد بن صالح السماوي، (مخطوط) .
٩٠. ميزان الاعتدال، للذهبي،(طبع).
٩١. النهاية في غريب الحديث والأثر ، لابن الأثير، (طبع).
٩٢. ينابيع النصيحة، للأمير الحسين بن بدر الدين محمد، (طبع) .
وغيرها من المصادر.

المطلب الخامس: مكانة الكتاب بين شروح مجموع الإمام زيد

شَرَحَ مجموع الإمام زيد بن علي عليه السلام **عَدَدٌ** من العلماء **وهم**:

١- الإمام محمد بن المطهر بن يحيى (ت :٧٢٨هـ) شرحه بشرح واسع وسماه : **(المنهاج الجلي ، شرح مجموع زيد بن علي)** ، يقع في أربعة مجلدات ، **ولا** يزال مخطوطًا، **منه** عدة نسخ منها: **نسخة** في ثلاثة مجلدات برقم (٤٣٨، ١٢٥٥، ١٢٥٧) بمكتبة الجامع الكبير الأوقاف، خُطت زمن المؤلف سنة ٧٢٦هـ ، **ونسخة** بمكتبة آل الهاشمي بصعدة، **ونسخة** بمكتبة الجامع الكبير برقم (٤٦٦)، وهي بخط نسخي قديم جيد، بتاريخ : ١٠ جمادى الآخرة٧٣٦هـ : أي بعد وفاة مؤلفها بثماني سنوات.ونسخ أخرى، **ونسخة** في مكتبة العلامة محمد بن يحيى المطهر رحمه الله **ضمن** مجموع رقم (١) ، بخط نسخي ممتاز، برسم الإمام القاسم بن محمد ، وعليها ملاحظات بخطه[٢٢٨].

والكتاب ليس على ترتيب المجموع، وإنما على ترتيب الأبواب الفقهية، **واعتنى** المؤلف فيه بالتخاريج ، ولم يتعرض لأقوال الأئمة ، بل جعله مُجَرَّدًا لمذهب الإمام زيد في الغالب ، ومزج كلامه بكلام الإمام ، **وجعلهما** مصبوبين في قالب واحد .

ونرى أن هذا الكتاب رغم تداوله على أنه شرح لمجموع الفقه، إلا أن الحق أنه لم يصنفه لشرح المجموع ؛ **وإنما** صنفه لجمع فقه زيد بن علي؛ وقد صرح هو في مقدمته **بقوله** : «ولقد نشأ في وقتي جماعة: **من** السادة الأفضلين، **ومن** العلماء الأكرمين، كثرهم الله تعالى وأمثالهم في طاعته؛ فتعلقوا بمذهبه عليه السلام فاشتاقوا إلى تحصيله، وطالعوا في جُمَلِهِ ؛ فارتاحوا إلى تفصيله ؛ **وسألني** منهم من سأل أن أجمع مُتَيَسِّرَ مسائله، وأثبتها في كراريس **لمن** اطلع عليها من الأنام - **فاستخرت** الله عز وعلا، وفزعت إليه، وصمدت إلى كتب آبائنا عليهم السلام، وكتب شيعتهم الكرام، متوكلا عليه - **فجمعت** هذا المجموع منها، **وضممت** إليه ما تشتت فيها، **وَقَسَّمْتُ** ما يسره الله تعالى لي **من** الجمع أبوابا، **وجعلت** في كل باب منه مسائل أصولا، **وأتبعتها** فروعا على أصوله وفصولا، **ونصبت** على المسائل والفروع الدلالات، **وجعلت** الفصول غالبا منفردة بالإجماعات، **ولم** أبالغ في إيراد الحجج، بل على سبيل الاختصار، **ولم** آلُ ممكنا في إيضاح المنهج لذوي الاستبصار، وإن كان البدر مستغنيا إلى تعريفه بالإشارة بالأنامل، والسماء لا تحتاج إلى برهان ؛ لإثبات الفوقية لها للسائل.

---

(٢٢٨) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٩٨، وفهرس مخطوطات مكتبة الجامع الكبير٣/ ١٢١٨، ومصادر التراث٢/ ٢٨٠ .

وجعلت هذا المجموع مجردا لمذهبه عليه السلام غالبا، **ولم** أذكر قولا لأحد من أبائنا الأئمة الأعلام ، ولا لغيرهم من علماء الإسلام إلا نُبَيْذَةً قَرِيبَةً جاءت في الفرائض والضرب، ولا كل ما شرحته لي قولا، ولا جاءت لي عليه يد طولى ..... **إلى** قوله : «وسميته بالمنهاج الجلي ، في شرح فقه الإمام زيد بن علي». **وبدأه** بباب آداب الخلاء[229] .

٢- **السيد العلامة يحيى بن الحسين بن القاسم** (ت :١١٠٠هـ) شرحه بشرح سماه: **«المصباح المنير ، شرح المجموع الكبير»** ، ولا زال مخطوطًا، في مكتبة الجامع الكبير بصنعاء برقم (١٩٢) حديث.

٣- **أحمد بن ناصر بن عبدالحق المخلافي** (ت :١١١٦هـ) : له **«شرح مجموع الفقه للإمام زيد بن علي»**؛ لما اهتم السيد عماد الدين يحيى بن الحسين بن المؤيد بالله بن القاسم بتدريس المجموع والتعليق عليه، **والتي** تناقل العلماء حواشيه على المجموع، والحواشي التي وضعها السيد صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير- **شرع** العلامة أحمد بن ناصر بن محمد المخلافي الحيمي بشرح مجموع الإمام زيد، **ومن** هذا الكتاب نقولات في الروض النضير ، **ولم** أعثر على نسخة منه؛ فالكتاب مفقود[230].

كما قد نقل المؤلف عبدالكريم أبو طالب من حواشي وتعليقات السيد عماد الدين يحيى بن الحسين؛ **فأحيانا** يقول: «انتهى من إملاء مولانا عماد الدين أيده الله تعالى. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله، ومن خطه». **وأحيانا** يقول: «انتهى من خط مولانا عماد الدين يحيى بن الحسين بن أمير المؤمنين المؤيد بالله عليه السلام». من دون ذكر المخلافي.

إلَّا أنه من خلال النقولات التي ينقل منها صاحب التتمة المؤلف أبو طالب من كتاب أحمد بن ناصر بن عبدالحق المخلافي يظهر لي أنه كثير المراجع؛ **إذ** شرح الأحاديث وضبط بعض الكلمات، **وخرَّج** الأحاديث، **وقد** استفاد من الكتاب كل من أتى بعده من الشراح للمجموع، ولعله وضعه على هامش نسخته؛ **ففي** كثير من النسخ المخطوطة للمجموع الفقهي والحديثي نقولات منه، **وقد** نقل منه المؤلف عبدالكريم أبو طالب في ما يقارب سبعين موضعا، من أراد أن يتصفحها فلينظر صفحات وروده في فهرس الأعلام.

٤- **عندما** كثر اللغط حول راوي المجموع والتأثر بما قيل فيه في كتب الجرح والتعديل **برز العلامة المحدث الحافظ أحمد بن يوسف بن الحسين** (ت :١١٩١هـ) ؛ فألف كتابه **«فتح العلي في شرح مجموع الإمام زيد بن علي»** خرجه من كتب الحديث عند المحدثين عن علي؛ ليكون ذلك أقوى شاهد على من

(٢٢٩) المنهاج الجلي، للإمام محمد بن المطهر ، مخطوط، منه نسخة مصورة بمكتبة مركز بدر العلمي .
(٢٣٠) أعلام المؤلفين الزيدية ص ١٩٣، ومصادر الفكر العربي٥٩.

يلمزون المجموع[231]. **ولم** أقف على نسخة من هذا الكتاب.

ثم اختصره المؤلف أحمد بن يوسف نفسه ، وسماه بـ«**النص الجلي في مختصر فتح العلي**» **وهو** شرح يدل على تبحر مؤلفه، وقوة ساعده في علم الحديث، **وقد** قام بتحقيق هذا الكتاب الزميلان: محمد صالح حاج، ومحمد يحيى القاضي، **وكان** مؤلفه رحمه الله **قد** بيض في بعض المواضع **حتى** يعثر على تخريج أكثر؛ **فعاقه** الحِمَامُ عن ذلك؛ **فرأى** تلميذه الحسين بن أحمد السياغي وضع شرح للمجموع[232].

٥- **القاضي العلامة المحقق الحسين بن أحمد السياغي** (ت :١٢٢١هـ) شرحه بشرح سماه : «**الروض النضير ، شرح مجموع الفقه الكبير**» طبع في أربعة مجلدات، **وهو** شرح واسع ، استعان فيه بتخريج الفتح العلي ، مع استدراكات نادرة عليه . **وعندما** ينقل عن التخريج يقول **:** قال في التخريج .

وإذا استدرك يقول : قلت ، ثم يضيف عليه، **وفي** شرحه تَعَرَّضَ للأقوال الفقهية ، واحتجاجاتها ، مُرَجِّحًا ما يراه الراجح منها ، **وقد** وصل فيه إلى نهاية باب قتال أهل البغي من أهل القبلة .

٧- **لما** حال الموت بين السياغي وإتمام شرح المجموع **انبرى العلامة عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب** فأتم شرح الكتاب **وهو** قريب إلى حد كبير من أسلوب السياغي **إلا** أنه لم يسهب إسهابه **ولم** يطل في الشرح والتطرق لسرد كل الأقوال الفقيهة **كما** كان يفعل السياغي، **فرأى** العلامة أحمد بن أحمد السياغي[233] إلى أنه لم ينهج نهج صاحب الروض كما سيأتي ذكره.

٨- **السيد الحافظ عباس بن أحمد بن إبراهيم الحسني الصنعاني** (ت :١٣٦٥هـ) **له** "**تتمة الروض النضير**"، على نسق وأسلوب الروض ، وطبع مع أصله سنة ١٣٦٥هـ . **وهذا** الشرح هو الذي طبع مع الروض النضير، **وفيه** زيادات على المجموع أثارت عليه سخط العلماء وعتبهم ؛ **مما** جعل الكتاب ومؤلفه محل عتب ونقد العلماء[234].

كما ألف السيد الحسن بن الحسين بن محمد الحوثي[235] (ت:١٣٨٨هـ) حاشيةً على تتمة العباس بن

---

(٢٣١) انظر: نشر العرف ١/ ٣٠٦- ٣١٤، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٢١٦.

(٢٣٢) انظر: الروض النضير ١/ ٤٣، ٤٤.

(٢٣٣) أحمد بن أحمد بن محمد السياغي، ولد سنة ١٣٢٠هـ ببيت حاضر، وبها وبصنعاء نشأ؛ فدرس بالجامع الكبير، ولازم التدريس في الجامع الكبير، والتأليف حتى توفي في ٨ شعبان ١٤٠٢هـ وله درر الصوارم شرح مسند علي بن موسى الكاظم (خ)، ورياض العارفين شرح العقد الثمين في أصول الدين (خ)، وغيرهما. انظر: تحفة الإخوان ص ٤٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٣..

(٢٣٤) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٣٦٢، و ٥٢٨، ومجمع الفوائد المشتمل على بغية الرائد وضالة الناشد، للعلامة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي- دار الحكمة اليمانية- اليمن- ط١(١٤١٨هـ- ١٩٩٧م) . ص ٣٨٣- ٤١٠.

(٢٣٥) الحسن بن الحسين بن محمد الحوثي: علامة مجتهد، أصولي، محدث، ورع، أخذ عنه كثير من علماء عصره. توفي سنة =

أحمد،. **وللعلامة** السيد مجد الدين بن محمد المؤيد[٢٣٦] **تعليق** عليه ضمن «مجمع الفوائد»[٢٣٧].

٩- كما ذكرتُ سابقا أن العلامة أحمد بن أحمد بن محمد السياغي(ت :١٤٠٢هـ) -حفيد صاحب الروض من جهة ابنته - **لما رأى** أن أبا طالب لم يحذُ حذوَ صاحب الروض النضير، **ولم** تكن التتمة بنفس أسلوب الحسين بن أحمد السياغي، **وتتمةُ** العباس بن أحمد **لم** يستحسنها العلماء، **بل** كانت محل نقد- **فقد قام** بتأليف كتاب المنهج المنير تمام الروض النضير، **شرح** فيه المسند على طريقة القاضي حسين بن أحمد السياغي ، **وابتدأه** من حيث انتهى جده صاحب الروض النضير ، **وقد** طبع الكتاب مرتين: **الأولى**: في مجلدين، وصدرت عن مكتبة اليمن الكبرى، **والثانية**: في خمسة أجزاء وصدرت عن مؤسسة الإمام زيد بن علي، باسم «المنهج المنير (البدر المنير) تتمة الروض النضير»[٢٣٨].

= ١٣٨٨هـ، وله : التعليق الوافي في تخريج أحاديث كتاب الشافي (طبع)، كما له عدة رسائل. انظر: نزهة النظر، لرزبارة ٢/ ٢٢٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٣١٦.

(٢٣٦) مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي: ولد سنة ١٣٣٢هـ ، علامة مجتهد، محقق في الفقه والأصول، واللغة، وأديب شاعر، انتهت إليه رئاسة العلم في عصره، **له** عدة مؤلفات منها: لوامع الأنوار في جوامع العلوم والآثار (طبع)، والتحف شرح الزلف (طبع)، ومجمع الفوائد (طبع)، وديوان الحكمة والإيمان (طبع)، وغيرها. توفي سنة ١٤٢٨هـ. انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٠٦.

(٢٣٧) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٣١٦، و ٨٠٧.

(٢٣٨) انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٣، والمنهج المنير ١/ ٤٧.

المطلب السادس: تقييم الكتاب:

جرت عادة الباحثين والدارسين للمخطوطات في الدراسات الأكاديمية **بعد** التعريف بالمؤلف والكتاب **أن** يعرضوا بعض مزايا الكتاب أو المآخذ على المؤلف، **والتي** يرى الباحث فيها جانبا من القصور ، **وسأتكلم** في هذا المطلب في فرعين:

الفرع الأول: مميزات الكتاب.

١- الكتاب من أهم شروح المجموع الفقهي والحديثي للإمام زيد بن علي؛ **إذ** هو تكملة للروض النضير **الذي** يعتبر من أهم شروح المجموع الفقهي والحديثي.

٢- حاول المؤلف جمع الروايات التي توافق ما رواه أبو خالد الواسطي عن الإمام زيد، **وسلك** مسلك السياغي صاحب الروض النضير **بطريقة** مختصرة.

٣- يذكر أكثر الروايات عند تخريجها بأسانيدها، **كما** أنه كان عند تخريجه للأحاديث التي هي موجودة في الأمهات **يذكر** الطرق فقط .

٤- يحتوي الكتاب على مسائل فقهية وحديثية كثيرة.

٥- يعد من أهم كتب أحاديث الأحكام عند الزيدية.

٦- الشرح كأنه بالأسلوب الذي يحتاجه المدرس (الشيخ) عند تدريسه؛ **فهو** يذكر من أخرج الحديث من أهل الحديث، وما يستفاد منه من أحكام.

٧- كثرة مراجع المؤلف التي رجع إليها.

٨- يذكر المؤلف أحيانا ما قاله أهل الجرح والتعديل في بعض رواة الحديث .

٩- دقة النقل والعزو إلى المصادر التي نقل منها .

الفرع الثاني: المآخذ على الكتاب.

كل جهد بشري يعتريه القصور والنقص، **وقبل** ذكر ذلك يجب التنويه بأن المؤلف العلامة عبدالكريم عبدالله أبو طالب **ألَّف** كتابه هذا في أواخر سنيِّ عمره، **وهو** في الثمانين سنة، **ويمكن** إجمال ذلك في الآتي:

١- لم يضع المؤلف مقدمة للكتاب؛ **حيث** بدأ بالبسملة، **ثم** ذكر حديث مجموع الإمام زيد وقام بتخريجه وشرحه.

٢- وجود بعض الأوهام وهي قليلة، **وقد** نبهتُ عليها في مواضعها.

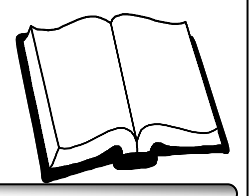
٣- الاستطراد والسرد الذي قد يخرج عن الموضوع؛ **فربما** سرد قصيدة كاملة، أو موضوعا ما، أو قصة ، **مع** أنه رحمه الله كان يقدم اعتذاره **فيقول**: «وقد كاد يخرجنا الكلام عن المقصود فليعذر الناظر فالحديث ذو شجون»، **ويقول**: « وقد كاد يخرج بنا الكلام إلى غير المراد » ... إلخ.

ولعل ذلك بسبب الأسلوب الذي تبعه، وهو الأسلوب الإلقائي، **وكأنه** يخاطب القارئ أو يحاول أن يوضح له فكرة ما.

٤- كان إذا أراد تفسير أو شرح معنى يذكره مباشرة في صلب الموضوع الذي نقل منه، أو في الحديث مما يتوهم القارئ أنه من أصل الكلام الذي نقل منه، **مع** أنه كان يضع رمز (ح) قبله -أي حاشية-، **وأحيانا** لم يوجد الرمز (ح) **مما** يجعل القارئ يظن أن الكلام من صلب الموضوع، **وقد** يكون ذلك سهوا من الناسخ .

٥- إيراده لبعض الحكايات التي كان الأحرى بالمؤلف أن ينزه كتابه القيم من إيرادها، والتي يرى الباحث أن فيها بُعْدًا عن المنطق والعقل والواقع ، وهي قليلة جدا تصل إلى ثلاث قصص، مع أنه كان يعزوها للمصدر الذي نُقلت منه[٢٣٩] .

(٢٣٩) انظر: ص ١١٨، و ص ٣٦٤، ٣٦٥ ، وص٦٨٩.



المبحث الثاني

في بيان المنهج الذي سأعتمده في التحقيق

والتعريف بالمخطوطات المعتمدة في التحقيق

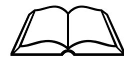
وفيه مطلبان:

المطلب الأول:

منهج التحقيق

المطلب الثاني:

وصف المخطوطات التي اعتمدت عليها في التحقيق.



المطلب الأول: منهج التحقيق

لكل كتاب منهج تحقيق يتناسب مع موضوعه ومادة الكتاب وأسلوب مؤلفه، **وقد** اتبعت المنهج المناسب مع الكتاب، **ويمكن** إيجاز ذلك في الخطوات الآتية:

١- قمت بصف النص على الحاسوب بتأن، **وعند** الإشكال يتم الرجوع إلى المخطوطات الأخرى، **وكذلك** الرجوع إلى المراجع الأصلية التي نقل منها المؤلف.

٢-ضبطت بالشكل الأحاديث الواردة في الكتاب ضبطا كاملا مع الآثار ، **وكذلك** الأبيات الشعرية.

٣- ميزت أحاديث مجموع الإمام زيد ببنط التسويد ، ووضعتها بين قوسين.

٤- ذكرت رقم لوحات المخطوط (أ) بين شرطتين مائلتين هكذا / ١٠/ ؛ لكي يمكن الرجوع إلى صفحات المخطوط بسهولة .

٥-ضبطت الكلمات المشكلة وأسماء الأعلام التي تحتاج إلى ضبط من المصادر التي تهتم بذلك.

٦- قسمت النص إلى فقرات، ووضعت علامات الترقيم المناسبة والمتعارف عليها.

٧- قمت بمقابلة النص على المخطوطات التي حصلت عليها، **وأثبت** في الصلب ما هو الأصوب **بالاستعانة** على المصادر التي نقل منها المؤلف.

٨- عند تصحيح الأخطاء التي وقع فيها النساخ أنبه على ذلك في الهامش.

٩- قمت بفك الرموز التي في الكتاب، **فأثبت** مضمون الرمز بدلا عنه، بعد التأكد التام بأن المقصود بالرمز هو ما أثبته[1]. **أما** بالنسبة للرموز المتعارف بها عند أهل الحديث كـ(أنا) أخبرنا، ورمز (ثنا، ونا) حدثنا وأنبأنا؛ **فتركتها** كما نقلها المؤلف.

١٠- إذا ذكر المؤلف أنه يوجد خلاف في مسألة من المسائل ولم يتطرق لذكر الخلاف في المسألة **أقوم** بذكر من وافق ومن خالف في هذه المسألة في الهامش مع التوثيق.

١١- خرجت الأقوال والنقولات **واتبعت** في توثيق الأقوال الفقهيه منهجا **يتمثل** في التثبت الكامل من النقل بحسب الاستطاعة؛ **فاعتمدت** في توثيق أقوال الصحابة الكتب التي تعتبر مظانًا لنقل أقوالهم: كمصنف ابن أبي شيبة، وكذلك أقوال التابعين، وأيضا كتب الفقه المقارن كالمغني

---

(١) استخدم المؤلف رحمه الله الرموز والاختصارات التي ذكرها الإمام المهدي في البحر الزخار، **كما** استخدم رموزًا لبعض أئمة آل البيت كـ (ط) لأبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني، و(م) لأخيه الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني، و(ص) للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة.

لابن قدامة، وعيون المجالس ، ومختصر اختلاف العلماء للطحاوي، **وفي** توثيق أقوال العترة من كتب الزيدية، وأقوال الشافعية من كتب الشافعية، **وهكذا** بقية المذاهب الفقهية.

١٢- أشرت إلىٰ مواضع السور والآيات التي ذكرت في الكتاب بعد الآية ، **واستحسنت** إثبات ذكرها بعد الآية مباشرة في الصلب بين معقوفتين؛ **لئلا** أثقل الكتاب بالتهميش.

١٣- عزوت وخرجت الأحاديث التي وردت في الكتاب، **وقد** اكتفيت بذكر الإمام الذي أخرج الحديث، والكتاب، والباب، والجزء والصفحة ورقمه إن وجد، **وكنت** أكتفي بما يذكره المؤلف من التخريج، **وفي** الغالب أضيف من لم يذكر المؤلف ممن خرج الحديث.

١٤- اكتفيت بما ذكره المؤلف رحمه الله في نقله قول أهل العلم في درجة الحديث من الصحة أو الحسن أو الضعف ونحو ذلك، **وبالنسبة** للحكم على الأحاديث **كنت** أرجع إلىٰ ما ذكره أهل الحديث: كالحاكم والترمذي أو ما ذكره ابن حجر العسقلاني أوالهيثمي صاحب مجمع الزوائد **إن** كان الحديث عندهم؛ **وإن** لم يكن أخرجه أحدهم **فإني** قد اكتفيت بما ذكرته في تراجم رجال سند الحديث من الجرح والتعديل؛ **وذلك** لأن الحديث مداره علىٰ الرجال المختلف فيهم؛ **يَعْرِفُ** ذلك مَنْ مارس الحديث ورجاله ؛ **فلا** تجد في الغالب أَحَدًا **يَسْلَمُ** من الكلام فيه : بحق، أو باطل **! فقد** تُكُلِّمَ **في** أبي حنيفة[1] **والشافعي**[2] **وهما** من أئمة الإسلام ، **بل** البخاري تَكَلَّمَ فيه أبو زرعة[3] . **وَمُسْلِمٌ** تَكَلَّمَ في البخاري أيضاً **كما** أشار إليه أول مقدمة كتابه صحيح مسلم[4] ، **وإذا** كان هؤلاء هم أئمة الحديث

---

(١) ستأتي ترجمته وما قيل فيه عند أول ذكر له ص ٩٩ .

(٢) ستأتي ترجمته وما قيل فيه عند أول ذكر له ص ١٠٨، ١٠٩ .

(٣) **قد** تُكُلِّمَ فيه وَتُرِكَ حَدِيثُهُ ؛ **فهو** لم يسلم ممن يُعْتَبَرُونَ عند البعض كبارا : كأبي حاتم ، وأبي زرعة؛ **فقد** تركا أحاديث البخاري، **ومات** البخاري شريدا طريدًا **لم** يتبعه في جنازته **إلا** اثنان **! وثارت** عليه خراسان كلها وسط القرن الثالث **وبدَّعَتْهُ ! وكانت** تابعة لشيخ خراسان المحدث محمد بن يحيىٰ الذهلي الذي **قال** كما في سير أعلام النبلاء [١٢/ ٤٥٥] : **ألا** من يختلف إلىٰ مجلسه **فلا** يختلف إلينا؛ **فإنهم** قد كتبوا إلينا من بغداد **أنه** تكلم في اللفظ ونهيناه **فلم** ينته ؛ **فلا** تقربوه ، **ومن** يقربه فلا يقربنا!.
والمراد باللفظ الذي عناه الذهلي أن من زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر وترتب عليه جميع أحكام الكفر !.
قوله في سير أعلام النبلاء [١٢/ ٤٥٩] : قد أظهر البخاري قول اللفظية ، واللفظية شر عندي من الجهمية .
قال محمد بن يحيىٰ الذهلي [سير أعلام النبلاء :١٢/ ٤٦٠] : **ألا** من قال : لفظي بالقرآن **فلا** يحضر مجلسنا ، **فقام** مسلم بن الحجاج من المجلس ، **وكان** مسلم يظهر القول باللفظ ولا يكتمه . **وتكلم** في البخاري أيضًا أبو حاتم ، وأبو زرعة . ينظر الجرح والتعديل ٧/ ١٩١ . **وهذا** عجيب من أبي زرعة وأبي حاتم **فإنهما** قد وثقا مسلما **وأثنيا** عليه ، **مع** أنه يقول **بما** قاله شيخه البخاري **في** مسألة اللفظ ، **ولا** يمكن أن يسوغ صنيعهما **إلا** بحمله علىٰ العصبية والهوىٰ والحسد ؛ **وبهذا** يجب علىٰ كل باحث عن الحق ومتحرٍّ في دينه النظر والإمعان والتأمل .

(٤) **قال** الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٧٣ : **ثم** إن مسلمًا لِحِدَّةٍ في خلقه **انحرف** أَيْضًا عن البخاري، **ولم** يذكر له حديثا، **ولا** سماه في صحيحه **! بل** افتتح الكتاب **بالحط** علىٰ من اشترط اللقاء لمن روىٰ عنه بصيغة «عن» ، **وادعىٰ** الإجماع **في** أن المعاصرة كافية، **ولا** يتوقف ذلك علىٰ العلم بالتقائهما ، **ووبَّخ** من اشترط ذلك ؛ **وإنما** يقول ذلك أبو =

فما سيكون الظن بغيرهم؟!

١٥- ترجمت للأعلام الواردة في الكتاب ترجمة مختصرة؛ **بحيث** تعطي صورة واضحة عن العَلَمِ المذكور **مع** كثرتهم في الكتاب.

١٦- **في** تراجم رجال الأسانيد تحريت وتثبت من أن المترجم له هو المقصود ؛ وذلك بالتتبع عمن يَرْوِي أو يُروىٰ عنه، **أو** النظر في التاريخ ، **وعند** وجود تشابه في الاسم مع اسم آخر وكلاهما يرويان عن شيخ أو هما تلميذان له **أقوم** بالترجمة لهما ، **وعند** الإشكال أو عدم معرفة اسم العلم **أذكر** أني لم أهتد له لترجمة، **أو** لم أجد من ذكره .

١٧- **عند** الترجمة لأسانيد الأحاديث **أبين** ما قيل فيهم من جرح وتعديل، **من** أغلب كتب الجرح والتعديل؛ **فأحيانا** قد يجد القارئ أني أسهب في بعض التراجم؛ **لأجل** بيان ما قيل فيهم، **وخاصة** فيما إذا كان المترجم له مجروحا **بسبب** ما ابتليت به الأمة المحمدية : **من** الاختلاف المذهبي ، والسياسي ؛ **فقد** وجدتُ كثيرا من الهفوات في كتب الجرح **مثل** الجرح بالتشيع لمجرد تفضيل عَلِيٍّ على عثمان، **واعتبار** ذلك من القوادح! **كما** وجدت قدحا ومدحا للراوي الواحد ، ومن علماء كبار ، لهم باع طويل في الجرح والتعديل ، وما شابه ذلك .

١٨- عرَّفت بالكتب التي اعتمد عليها المؤلف أو ذكرها إن كانت مخطوطة، **وإن** كانت مطبوعة **اكتفيت** بالتوثيق منها مع بيان الدار التي صدرت منها وتاريخ طبعها.

١٩- قمت بتعريف الأماكن، والبلدان، والفِرق التي وردت في الكتاب **وبالأخص** التي تحتاج إلىٰ تعريف.

٢٠- وثقت المعلومات والنقول التي ذكرها المؤلف في كتابه؛ بالرجوع إلىٰ مصادرها الأصلية، وعزوها إليها مع نسبتها إلىٰ أصحابها قدر الإمكان وذكر أقوالهم واستدلالتهم.

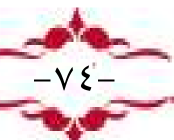
٢١- أصلحت إملاء بعض الكلمات الموجودة في الكتاب والتي هي مخالِفَةٌ للرسم الإملائي الحديث.

٢٢- جعلت ما بين المعقوفتين للزيادة أو النقص في النسخ المعتمدة في التحقيق، **وأشرت** إلىٰ ذلك في الهامش.

٢٣- عرَّفت المصادر والمراجع عند ذكرها أول مرة، **وذلك** بذكر اسم الكتاب، **ثم** اسم المؤلف، **ثم** المحقق، **ثم** دار النشر والبلد، **ثم** الطبعة، **ثم** تاريخ الطبع، **وقد** ميزت اسم الكتاب بالبنط الأسود.

٢٤- **عند** تكرار الحديث الذي قد خرجته أو العلم الذي قد ترجمته، أو التعريف بشيء- **لم أشر** إلىٰ

=
عبدالله البخاري وشيخه علي بن المديني . اهـ.



أنه قد سبق تخريجه أو تقدمت الترجمة له؛ **لكي** لا أثقل الكتاب بالهوامش، **وقد** اكتفيت بوضع فهرس شامل للأحاديث والتراجم فيه ذكر الصفحات المتكرر فيها.

٢٥- وضعت فهارس للكتاب؛ حتى يستكمل جوانبه الفنيه، حسب الترتيب الآتي:

أ- فهرس الآيات القرآنية.

ب- فهرس الأحاديث النبوية والآثار المروية

ج- فهرس الأعلام والتراجم.

د- فهرس الفرق والطوائف.

هـ- فهرس الأماكن والبلدان.

و-فهرس الكلمات الغريبة.

ز- فهرس الأشعار.

ح- فهرس الكتب الواردة في الكتاب

ط- فهرس مصادر ومراجع الدراسة والتحقيق، **وبه** رقم الصفحة التي ذكرت اسم المصدر أو المرجع أول مرة.

ي- فهرس الموضوعات.

المطلب الثاني: **وصف المخطوطات التي اعتمدت عليها في التحقيق.**

حصلت على ثلاث نسخ : **نسختان** منقولتان عن نسخة من خط العلامة/ عبدالصمد بن عبدالرحمن أبو طالب ، **ونسخة** منقولة عن نسخة المؤلف.

الأولى: بخط محمد بن أحمد الثور، فرغ منها في جمادى الآخرة سنة ١٣٤٢هـ ، **وهي** بخط نسخي ممتاز، **وهي** منقولة من نسخة المؤلف نفسه، وتقع في (١٢٥) ورقة، في كل صفحة من ٣٠- ٣٢ سطرا تقريبا ، وحجم الصفحة ٣٥×٢٤سم، **إلا** أن الناسخ ذكر أنه عند الإشكال يرجع إلى الأصول التي نقل منها المؤلف، **وذكر** أن خط المؤلف كان ضعيفا. **وقد** رمزت لها بـ (أ)[(١)].

والثانية: بخط محمد أحمد الظاهري، فرغ منها في شهر رجب سنة ١٣٣٢هـ ، وهي بخط جيد، عدد أوراقها قرابة ٨٨ ورقة أي ما يقارب ١٧٠ صفحة. وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة ما يقارب ٤٠ سطرا. وحجمها ٣٤×٢٦سم . **وقد** رمزت لها بـ (ب).

حيث كُتب في آخرها: «انتهى من خط المؤلف الوالد العلامة عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب رحمه الله رحمة الأبرار، وأسكنه برحمته جنات عدن [تجري] تحتها الأنهار. **قال** في الأم: وافق الفراغ من نقل هذا الكتاب بعون الملك الوهاب ضحوة يوم الجمعة شهر ربيع الأول من شهور سنة ١٣٢٦هـ، بخط الحقير عبدالصمد بن عبدالرحمن أبو طالب وفقهما الله تعالى، والحمد لله على كل حال، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وسلم تسليما طيبا مباركا فيه. **قلم** الحقير إلى مولاه الغني به عمن سواه: عبده وابن عبده محمد بن أحمد الظاهري ثبته الله ووالديه وجميع إخوانه المؤمنين والمؤمنات الأحياء منهم والأموات، إنه على ما يشاء قدير وإليه المصير، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله. تم النقل بعون الله تبارك وتعالى يوم الاثنين شهر رجب الأصب سنة ١٣٣٢هـ».

الثالثة : بعناية الإمام يحيى حميد الدين، **وبخط** نسخي جيد، **والناسخ** لها أحمد بن محمد بن عبدالنبي على ما يظهر، **إلا** أنها متصلة بكتاب الروض النضير للحسين السياغي؛ **لأنه** ذكر اسمه في الروض النضير، **عدد** الألواح فيها (٧٦) لوحا، أي ما يقارب (١٥٢) صفحة، **عدد** الأسطر في كل صفحة ما بين (٣٩- ٤١) سطرا تقريبا ، **كل** سطر ما بين (١٦-١٩) كلمة. **وقد** رمزت لها بالرمز (ج)، **وهذه** النسخة والنسخة التى رمزت لها بـ(ب) متشابهتان في الرسم ؛ لأنهما نسختا من نسخة واحدة حتى عندما يقع خطأ في النسخة (ب) يحصل نفس الخطأ في النسخة (ج) في الغالب .

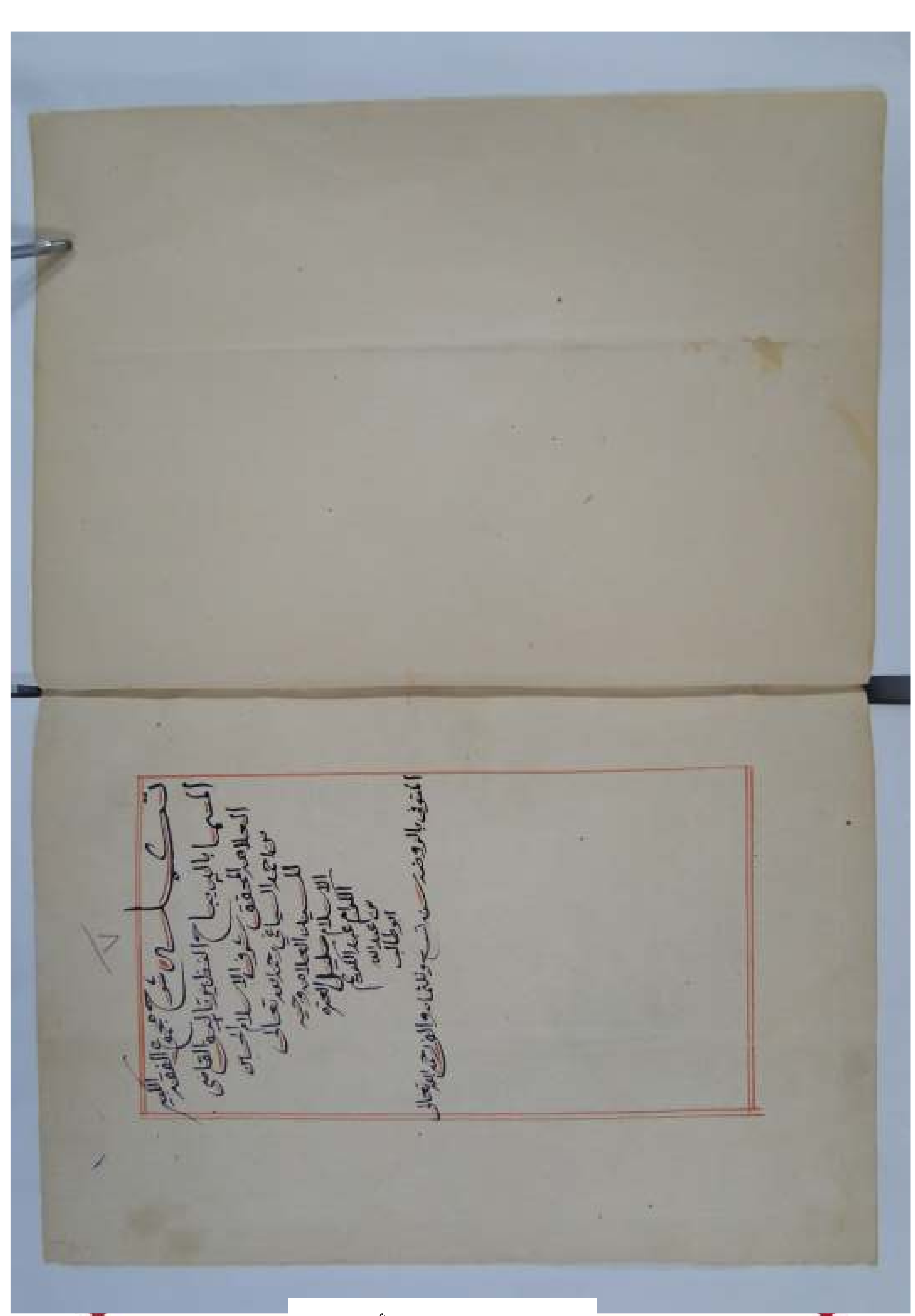
---

(١) لم أذكر في وصف هذه النسخة ما كتبه الناسخ في آخرها كما سيأتي في وصف النسختين؛ لأني قد أثبته في نهاية صلب الكتاب.

وكتـب في آخرها: «انتهى من خط المؤلف الوالد العلامة عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب رحمه الله رحمة الأبرار، وأسكنه برحمته جنات تجري تحتها الأنهار، آمين اللهم آمين. **قـال** في الأم: وافـق الفـراغ من نقل هذا الكتاب بعون الملك الوهاب ضحوة يوم الجمعة عـن عـشر مـن شـهر ربيـع الأول مـن شهور سنة ١٣٢٦هـ، بخط الحقير عبدالصمد بـن عبـدالرحمن أبـو طالـب وفقهـما الله تعـالى آمـين، ووافق فراغ نقل الحقير إلى الله الغني عمن سواه عبده وابن عبده ثبتـه الله آمـين. جـمادى الأولى سـنة ١٣٣٣هـ، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحابته وسلم تسليما طيبا مباركا فيه.



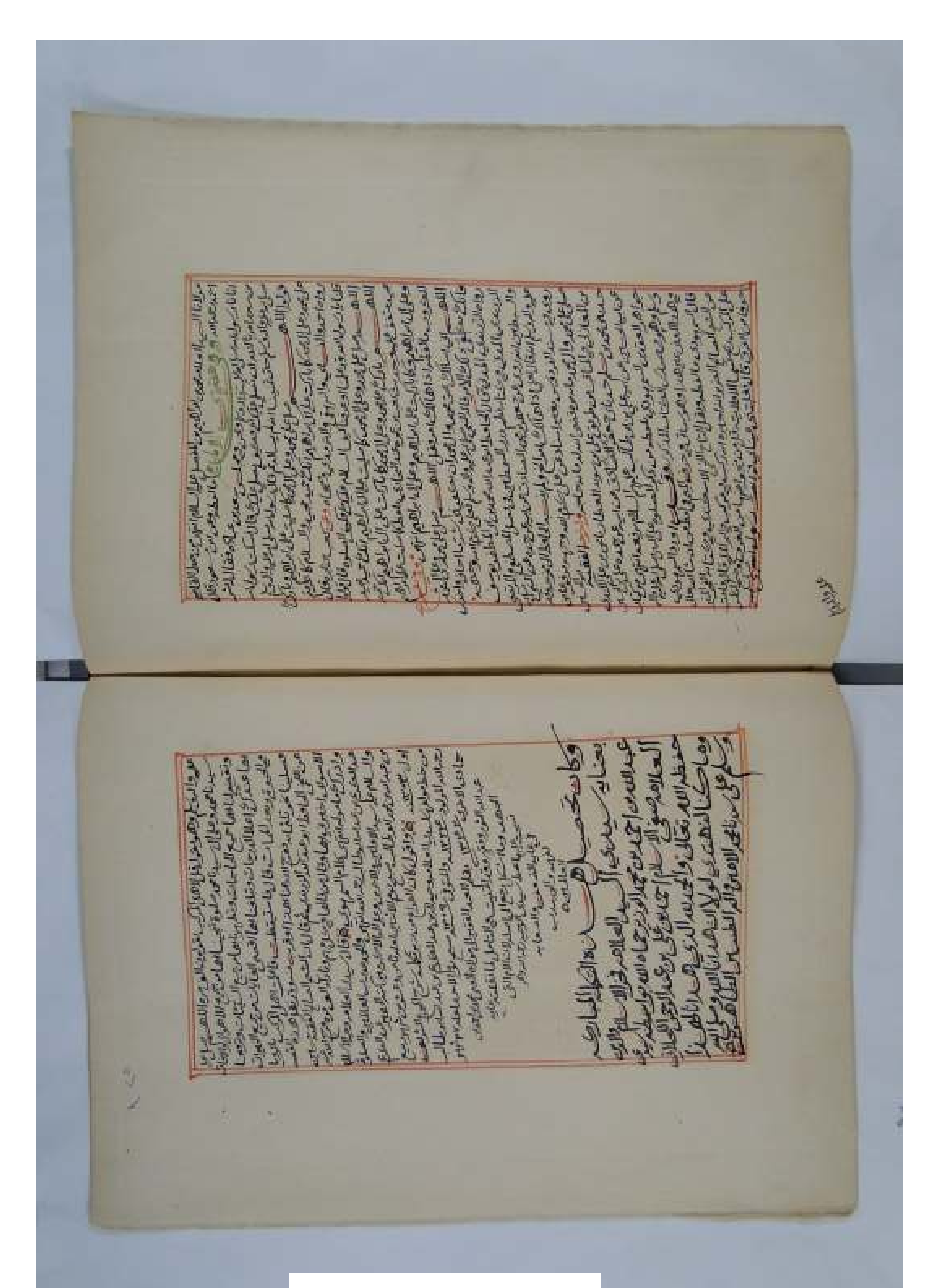
نماذج صور من المخطوطات



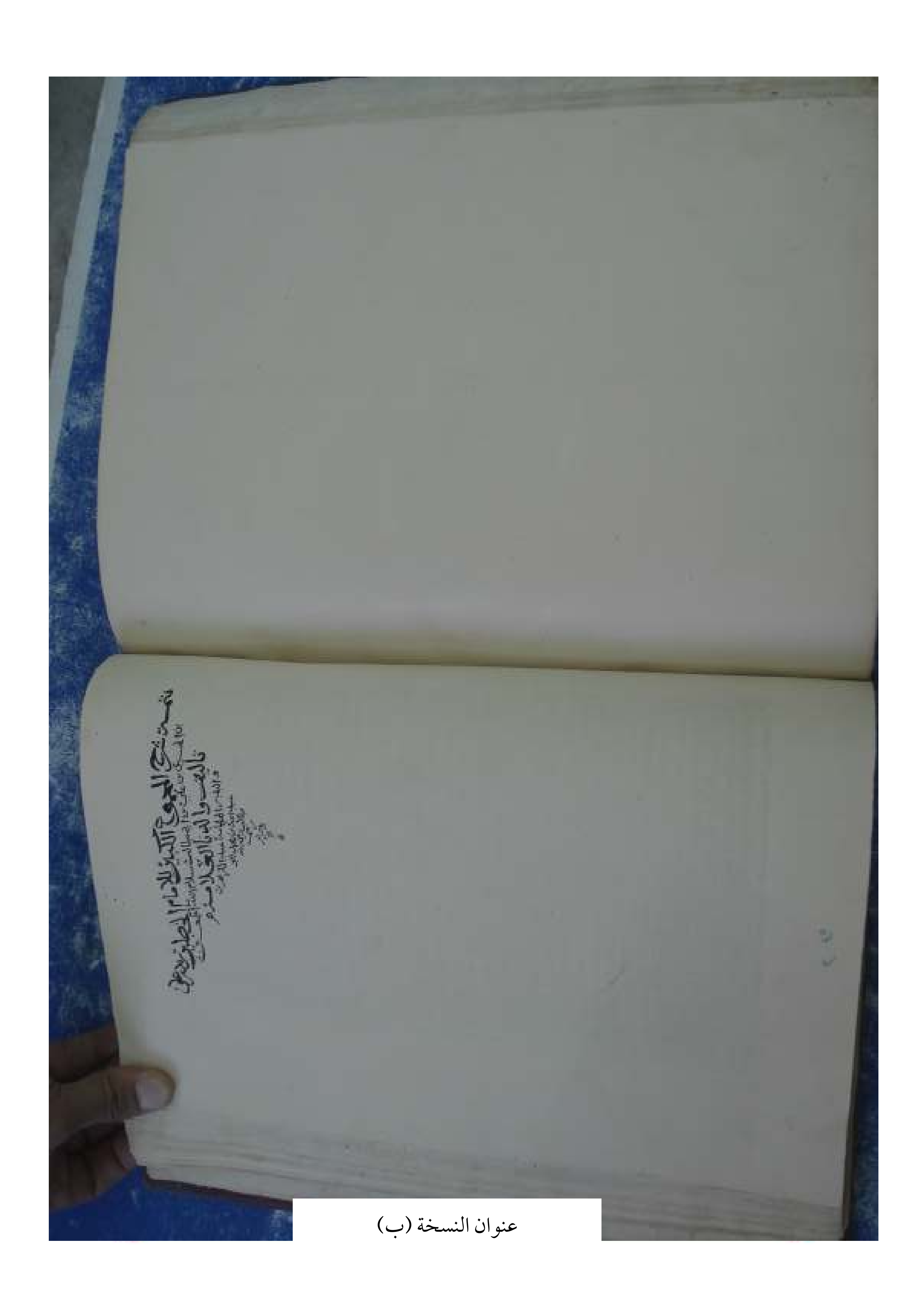
عنوان النسخة (أ)



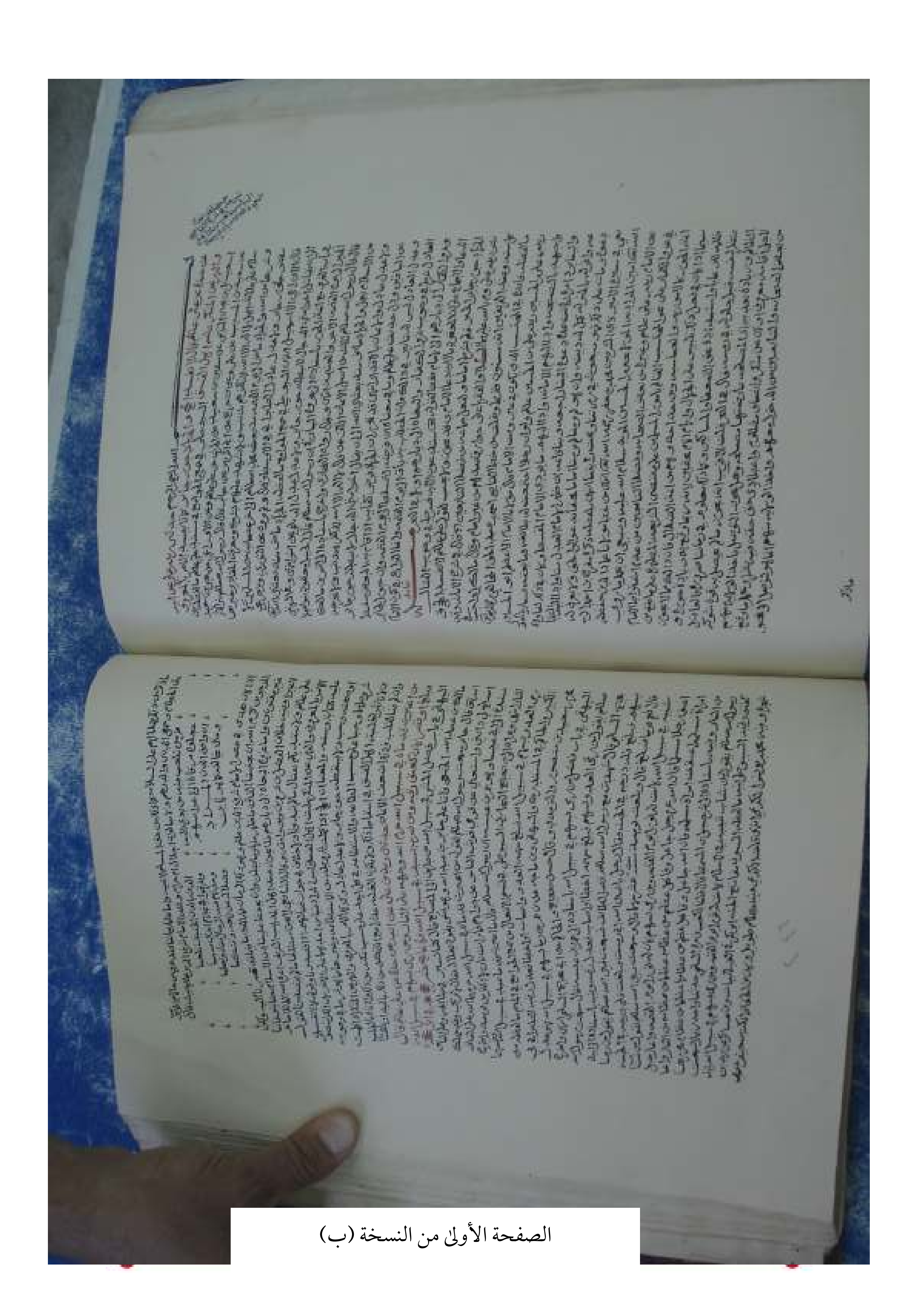
الصفحة الأولى من النسخة (أ)



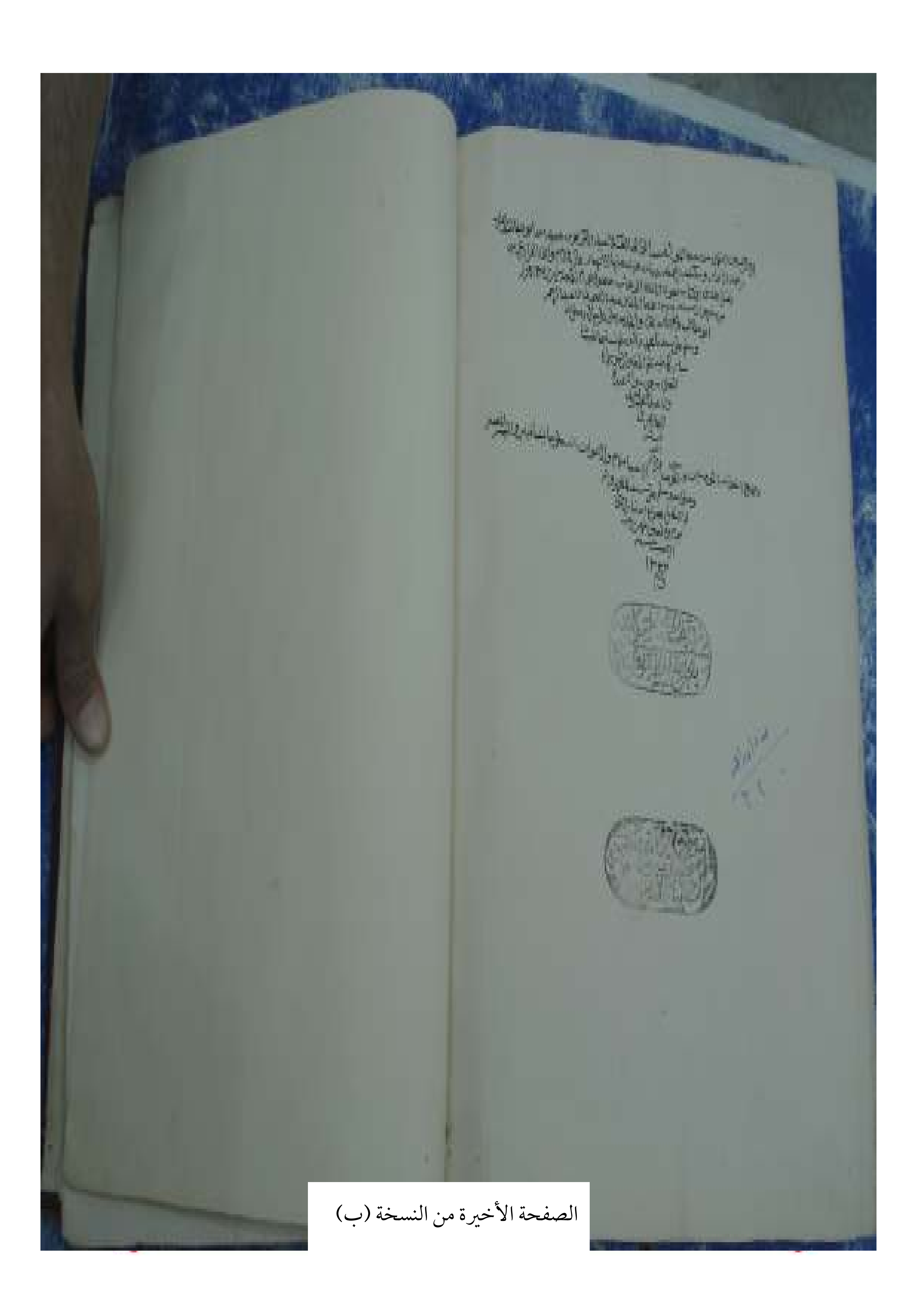
الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)



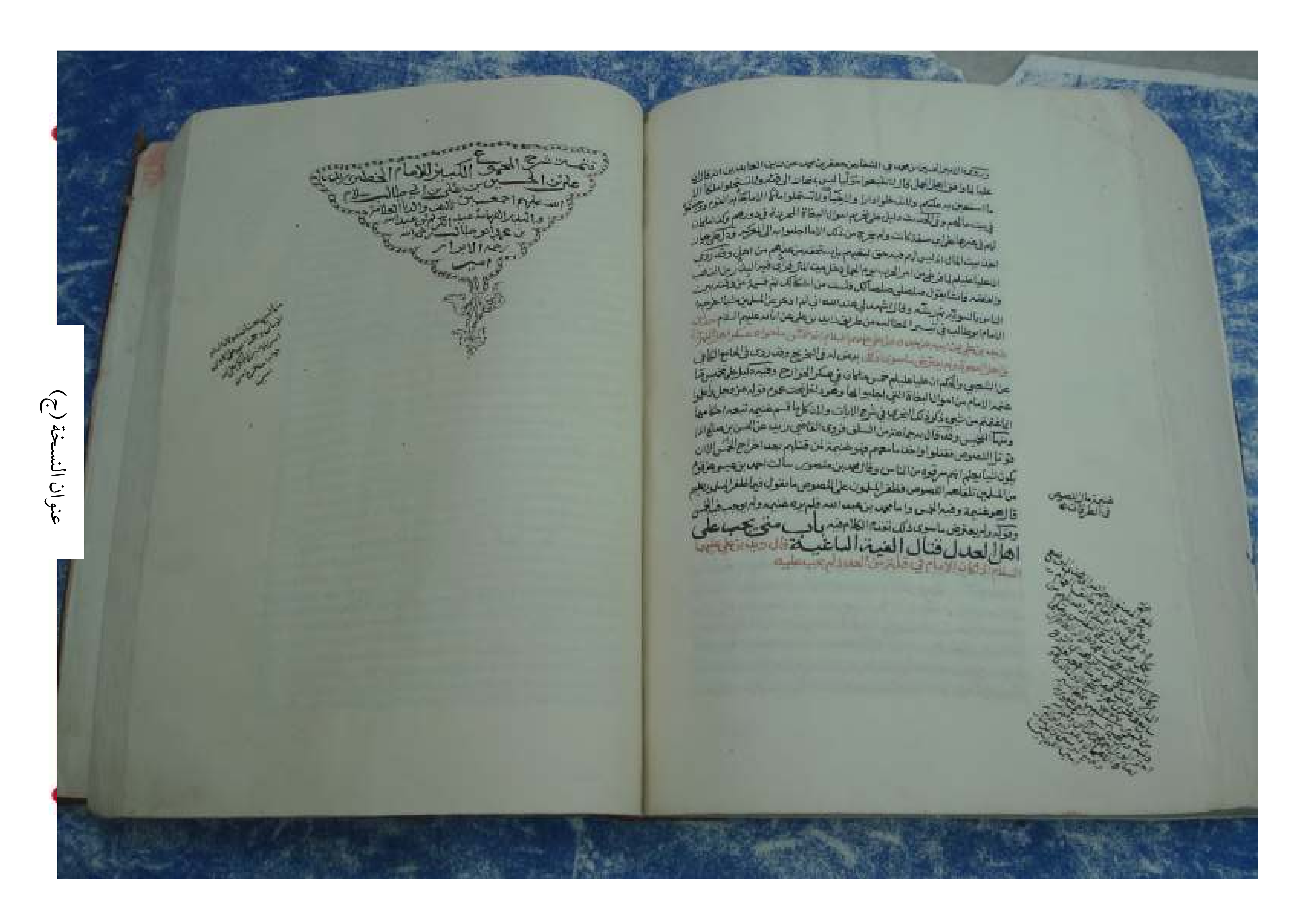
عنوان النسخة (ب)



الصفحة الأولى من النسخة (ب)

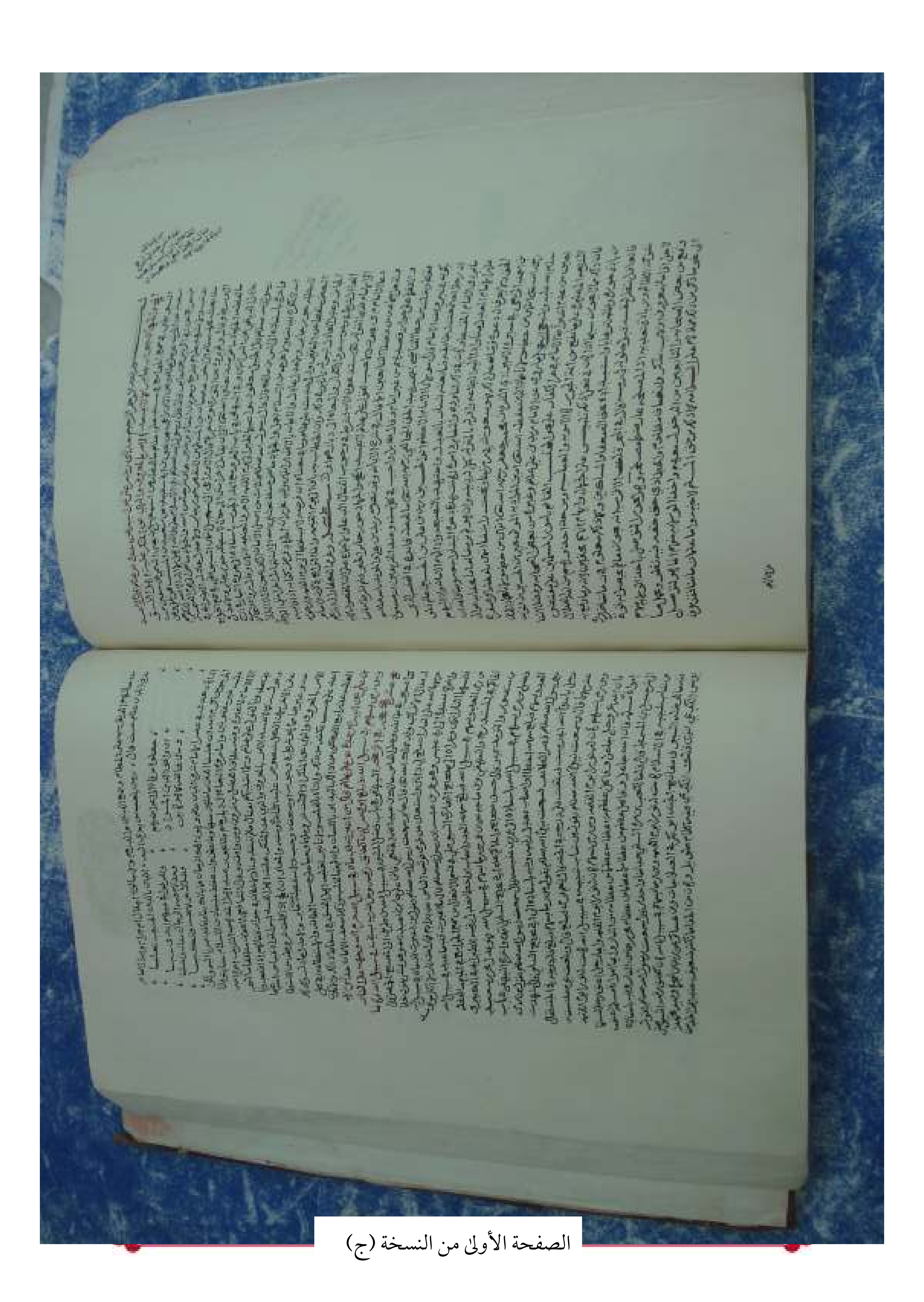


الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

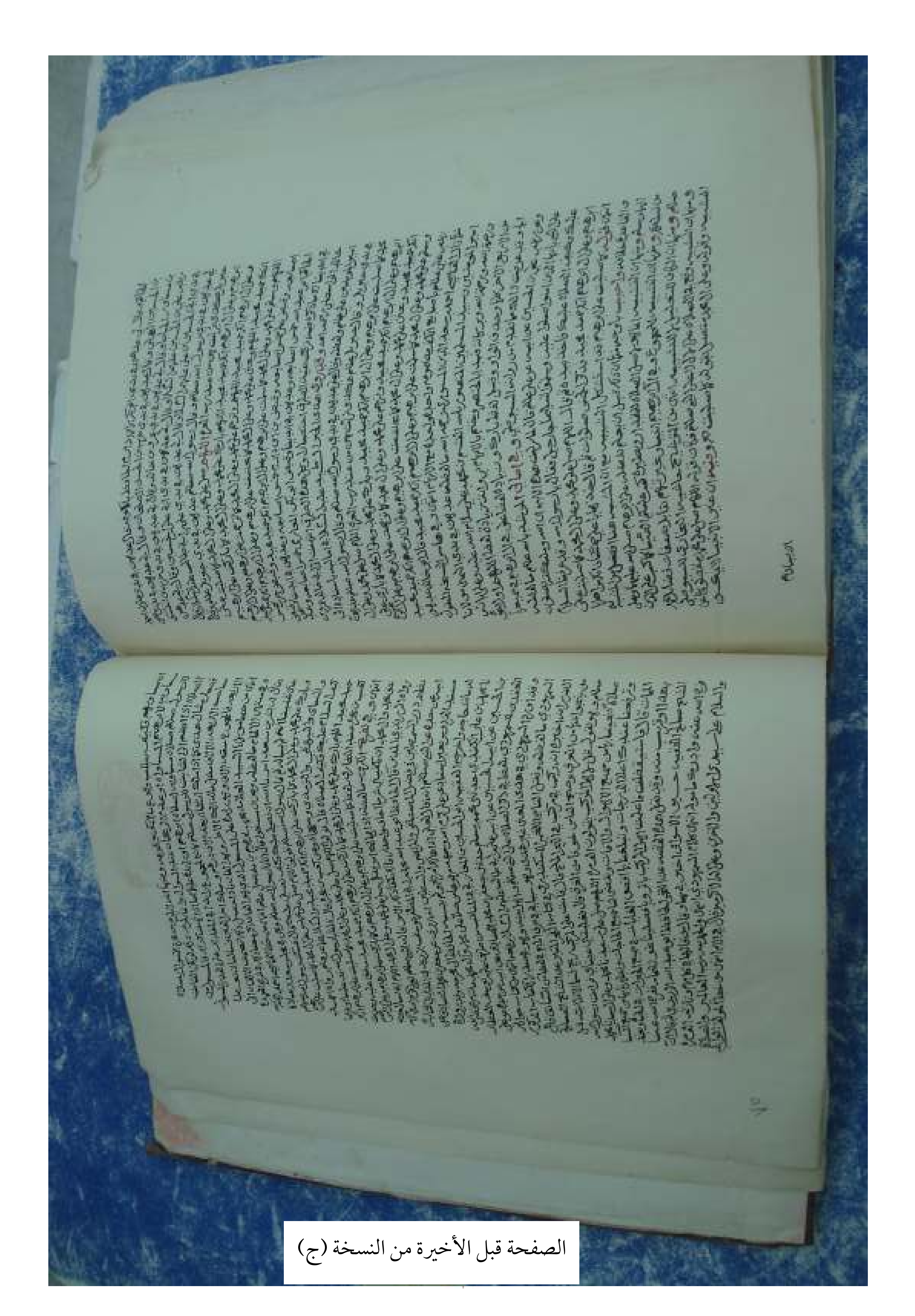


باب متى يجب على أهل العدل قتال الفئة الباغية

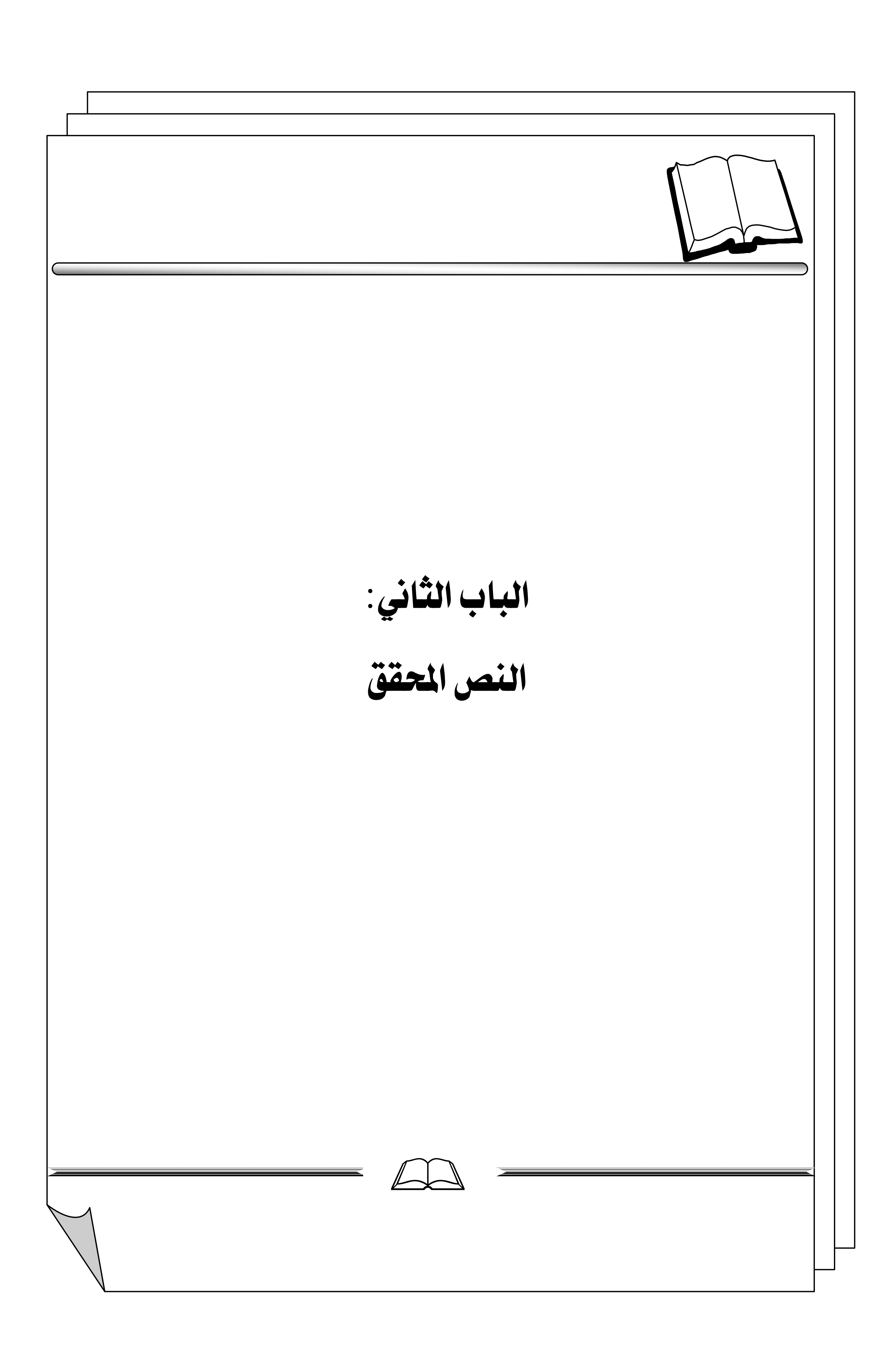
عنوان النسخة (ج)



الصفحة الأولى من النسخة (ج)



الصفحة قبل الأخيرة من النسخة (ج)



الباب الثاني:

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم، (وبه نستعين)[1]

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ[2]، عَنْ أَبِيهِ[3]، عَنْ جَدِّهِ[4]، عَنْ عَلِيٍّ[5] عليه السلام قَالَ: «لَا يُفْسِدُ الْحَجَّ وَالْجِهَادَ جَوْرُ

---

(١) ما بين القوسين سقط من (ب، ج) وفي هامشيها: من هنا قد تقدم شرحه في شرح القاضي إلى باب متى يجب قتال أهل البغي، وهذا زيادة إيضاح.

(٢) الإمام الأعظم الثائر الشهيد أبو الحسين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام كان عالمًا خطيبًا فقيهًا محدثًا مفسرًا، حليف القرآن، ولد بالمدينة سنة ٧٥هـ، وأقام بالكوفة، ورضع العلم من بيت النبوة على يد والده وأخيه الباقر، وثار على الظلم، ورفع راية الجهاد ضد بني أمية في عهد هشام بن عبد الملك. **قال** أبو حنيفة: ما رأيت أفقه منه ولا أسرع جوابا ولا أبين قولا، كما أعانه أبو حنيفة بمال كثير. **استشهد** في الكوفة سنة ١٢٢هـ-٧٤٠م، **وحمل** رأسه إلى الشام، ثم أرسل إلى المدينة، **وحمل** إلى مصر ودفنوه، **ويقال**: استشهد سنة ١٢٠هـ، وصلب إلى سنة ١٢٦هـ، ثم أنزل بعد أربع سنين وأحرق، له الكثير من المؤلفات منها: «تفسير غريب القرآن» مطبوع، ومجموعه الحديثي الفقهي الشهير المعروف بـ(مسند الإمام زيد)، وكثير من الرسائل طبعت في مجلد، **وإلى** هذا الإمام العظيم ينتمي أتباع المذهب الزيدي. انظر: **الطبقات الكبرى، لابن سعد** -دار الفكر-د.ت. ٥/ ٣٢٥. **الإفادة في تاريخ الأئمة السادة،** للإمام أبي طالب الهاروني- مركز أهل البيت - صعدة - ط١(١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م) . ص ٤٥. **ومقاتل الطالبيين، لأبي الفرج علي بن أحمد الأصفهاني**- دار إحياء الكتب العربية -١٤١٣هـ - ١٩٩٤م . ص١٢٧. **والمصابيح، لأبي العباس الحسني** - مؤسسة الإمام زيد بن علي- صنعاء - ط١(١٤٢١هـ -٢٠٠١م). ص ٣٨٥. **والحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية، للعلامة الشهيد حُميد بن أحمد المُحلي،** تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري - مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء - ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).١/ ٢٤١. **وسير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي** - مؤسسة الرسالة - ط٤(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م) . ٥/ ٣٨٩ رقم ١٧٨. والتحف شرح الزلف ص ٦٣. **والأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستشرقين،** لخير الدين الزركلي - دار الملايين-بيروت- لبنان- ط ٦(١٩٨٤م). ٣/ ٥٩.

(٣) أبوه زين العابدين الإمام السجاد علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، ولد سنة ٣٨هـ، تابعي، أحد عظماء الإسلام، كان ثقة مأمونًا كثير الحديث، ورعًا، وفضائله كثيرة، وهو أشهر من نار على علم، أُجمع على جلالته وثقته. **وهو** بقية ولد الحسين بعد فاجعة كربلاء التي شهدها ونجا منها بسبب مرضه. توفي ٩٢هـ، وقيل: ٩٤هـ. روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٢١١. **وتهذيب الكمال في أسماء الرجال،** للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١(١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).٢٠/ ٣٨٢ رقم ٤٠٥٠.

(٤) الحسين بن علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم القرشي الهاشمي، أبو عبدالله سبط رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وريحانته، وأحد سيدي شباب أهل الجنة، اختلف في مولده: فقيل: سنة ٣هـ، وقيل: سنة ٤هـ، وقيل: سنة ٥هـ، رحل إلى مكة فَدُعِيَ إلى الكوفة ليتم مبايعته بالخلافة، فاعترضه جيش يزيد في كربلاء بالعراق قرب الكوفة، فقتل الحسين بن علي. **قيل**: قتله سنان بن أنس النخعي، **وقيل**: الشمر بن ذي الجوشن، وأرسلوا رأسه إلى دمشق، يوم عاشوراء سنة (٦١هـ). انظر: **أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير،** تحقيق الشيخ علي محمد معوض+ الشيخ عادل أحمد عبدالموجود- دار الكتب العلمية- بيروت- (١٩٩٤م).٢/ ٢٤ برقم ١١٧٣. **والإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني** - دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٥٩هـ. ١/ ٢٤٨ رقم ١٧٢٠. وتهذيب الكمال ٦/ ٣٩٦ رقم ١٣٢٣. وسير أعلام النبلاء ٣/ ٢٨٠ رقم ٤٨. والأعلام ٢/ ٢١٣.

(٥) علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب القرشي، أبو الحسن، الهاشمي، أمير المؤمنين ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، **وأول** الناس إسلامًا في قول كثير من أهل العلم، **اختلف** في عمره يوم أسلم: فقيل: ١٠، وقيل: ١١، وقيل: ٨، وقيل: ١٥، وقيل: ١٣هـ. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الصحيح، فتربى في حجر النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولم يفارقه، **شهد** المشاهد كلها إلا غزوة تبوك، **كان** اللواء له في أكثر المشاهد، **ولما** آخى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بين الصحابة **قال** له: «أَنْتَ أَخِي». **استشهد** سنة ٤٠هـ في رمضان، ، **ومدة** خلافته خمس سنوات إلا ثلاثة أشهر ونصف. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٩٧-٢٥٥ ، وأسد الغابة ٤/ ١٨٧ رقم ٣٧٨٩، و الإصابة ٢/ ٥٠١ رقم ٥٦٩٠.

جَائِرٍ، كَمَا لَا يُفْسِدُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَلَبَةُ أَهْلِ الْفِسْقِ»[1] .

السيوطي في جمع الجوامع[2] في مسند علي عليه السلام ما لفظه: عن إسماعيل بن يحيى التيمي[3]، عن سفيان بن سعيد[4]، عن الحارث[5]، عن علي عليه السلام.

---

(١) **المجموع الفقهي والحديثي المسمى بـ(مسند الإمام زيد)**- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء، ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م). باب فضل الجهاد ص ٢٣٨ رقم ٥٤٠. **وشرح التجريد في فقه الزيدية، للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني**- مركز التراث والبحوث اليمني، تحقيق: محمد يحيى سالم عزان، وحميد جابر عبيد- ط١(١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م). ٦/ ٢٦٠.

(٢) الإمام الحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي الشافعي، **صاحب** التصانيف الكثيرة، **له** نحو ٦٠٠ مصنف وكان إماما حافظا مؤرخا أديبا. ولد في رجب سنة ٨٤٩هـ، ت: ٩١١هـ. من مؤلفاته الاتقان في علوم القرآن، والجامع الصغير، وتنوير الحوالك في شرح موطأ الامام مالك، **وجمع** الجوامع: **ويعرف** بالجامع الكبير. انظر: البدر الطالع ١/ ٣٢٨، وشذرات الذهب ١٠/ ٧٤. **والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: المؤرخ محمد بن عبدالرحمن السخاوي**- دار الكتب المصرية-مكتبة القدس- القاهرة- ط(١٣٥٤هـ). ٤/ ٦٥. والأعلام للزركلي ٣/ ٣٠١. **وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: حاجي خليفة**- مكتبة المتنبي- بغداد- بدون تاريخ. ١/ ٤٦٨.

(٣) إسماعيل بن يَحْيى بن عُبَيد اللَّه التيمي مدني. **روى** عَنْهُ أهل الْعرَاق وَإِسْمَاعِيل بْن عَيَّاش، **كَانَ مِمَّن** يروي الموضوعات عَن الثِّقَات وَمَا لَا أصل عَن الْأَثْبَات لَا يحل الرِّوَايَة عَنْهُ وَلَا الِاحْتِجَاج بِهِ بِحَال. **وقال** الدارقطني: كذاب متروك. **وقال** الأزدي: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه. **قال** صالح بن محمد جزرة: كان يضع الحديث.**وقال** الأزدي: ركن من أركان الكذب لا تحل الرواية عنه.. انظر: **المجروحين من المحدثين، لابن حبان**-تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي- دار الصميعي-الرياض- المملكة العربية السعودية- ط١(١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م). ١/ ١٣٣ رقم (٤٥). **والكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني**- تحقيق: يحيى مختار غزاوي- دار الفكر- بيروت- ط٣(١٤٠٩هـ-١٩٨٨م). ١/ ٣٠٢ رقم (١٢٩). و**تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي** (ت: ٧٤٨هـ) حوادث ووفيات (١٩١-٢٠٠هـ)، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري- دار الكتاب العربي- بيروت- ط٢(١٤١٨هـ-١٩٩٨م). ص ١٠٨ رقم (٢٧)

(٤)سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبدالله الكوفي . **احتج** به الجماعة، وروى الإمام أبو طالب أنه كان زيديًّا. **وروى** الحاكم الجشمي أنه كان شيعيا زيديا. **قال** الحاكم: وعن الواقدي: كان سفيان زيديا. **قال** عنه السيد صارم الدين في الفلك الدوار ص١١٨: عالمُ عصره وزاهده الإمامُ الثبت الحجة.**قال** شعبة، وسفيان بن عيينة، وأبو عاصم الليثي، ويحيى بن معين وغير واحد: سفيان أمير المؤمنين في الحديث.**قال** الحافظ أبو بكر الخطيب: كان إمام المسملين وعلمًا من أعلام الدين، مجمعًا على أمانته، بحيث يستغنى عن تزكيته مع الإتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد.**وقال** النسائي: هو أجل من أن يقال فيه: ثقة. توفي سنة ١٦١هـ. انظر: **تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي**- دار الفكر- بدون تاريخ . ٩/ ١٥١ رقم ٤٧٦٣ . **وتهذيب التهذيب، تأليف: ابن حجر العسقلاني**، تحقيق: مصطفى عطاء- دار الكتب العلمية- بيروت - ط١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م). ٤/ ١٠١ رقم ٢٥٣٨. وتهذيب الكمال ١١/ ١٥٤ رقم ٢٤٠٧. وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٧١، **ولوامع الأنوار، تأليف: العلامة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي** رحمه الله - مكتبة التراث الإسلامي - ط٢(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) . ١/ ٤٤٣ . **والثقات، للحافظ محمد بن حبان البستي** - مؤسسة الكتب الثقافية- ط١(١٣٧٣هـ - ١٩٩٣م) . ٦/ ٤٠١، **والفلك الدوار في علوم الحديث والفقه والآثار: صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير**- مكتبة التراث الإسلامي - ط١(١٤١٥هـ -١٩٩٤م). ص ١١٩.

(٥)الحارث بن عبدالله بن الأعور الهمداني أبو زهير الكوفي : **من** كبار التابعين. **ومن** ثقات محدثي الشيعة.**قال** السيد صارم الدين في الفلك الدوار: وقد نالت منه طائفة. **ذكره** ابن شاهين في الثقات، **وقال**: **قال** أحمد بن صالح المصري: الحارث الأعور ثقة، ما أَحْفَظَهُ وَمَا أَحْسَنَ ما روى عن علي، وأثنى عليه.**وعن** عثمان بن سعيد الدارمي **قال**: سألت يحيى بن معين: أي شيء حال الحارث في علي؟ **قال**: ثقة. **وضعفه** ابن المديني، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وابن سعد، وابن حبان، =

وعن الأوزاعي[١]، عن يحيى بن أبي سعيد[٢]، عن سعيد بن المسيب[٣]، عن علي.

والذهبي . توفي ٦٥هـ. **روى** له أصحاب السنن، وأئمة الزيدية.**وقد** ألف السيد عبدالعزيز الغماري المغربي كتابا في توثيقه، **وردٌّ** فيه على الألباني سماه (بيان نكث الناكث المعتدي بتضعيف الحارث) طبع بتقديم وتعليق السيد حسن السقاف. **والمختار** أنه ثقة ثبت عدل والرواية عنه من أصح الأسانيد.انظر: طبقات الزيدية (خ)، والجداول (خ)، والفلك الدوار ص ٨٢ رقم ٢. **والجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي**- مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن- الهند- ط١ - د.ت . ٣/ ٧٨ رقم ٣٦٣، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٦٨ . **ومروج الذهب ومعادن الجوهر، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي**، دققها ووضعها وضبطها: يوسف أسعد داغر -دار الأندلس -بيروت- ط٥(١٩٨٣م).٣/ ٩٦. وتهذيب الكمال ٥/ ٢٤٤ رقم١٠٢٥.والمجروحين لابن حبان ١/ ٢٦٤ رقم ٢٠٠ .**وميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي**- مطبعة السعادة - مصر - ط١(١٣٢٥هـ) ١./ ٢٠٢ رقم ١٥٨٦. وسير أعلام النبلاء ٤/ ١٥٢ رقم ٥٤، **والمنار في المختار من جواهر البحر الزخار، لصالح بن مهدي المقبلي** -مؤسسة الرسالة - بيروت، مكتبة الجيل الجديد -صنعاء - ط١(١٩٨٨م). ١/ ١٧٠ . **والعتب الجميل على أهل الجرح والتعديل، لمحمد بن عقيل** - مؤسسة البلاغ - بيروت - ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م). ص ٦٩-٧٢.

(١) عبدالرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي: **قال** ابنُ سعد: كان ثقة مأمونا صدوقًا فاضلا خيرا، كثير الحديث والعلم والفقه، حجة. **وقال** سفيان بن عيينة: كان الأوزاعي إماما. **وقال** أبو حاتم: فقيه مُتَّبَعٌ. **وثقه** ابن حبان، وابن معين..**وقال** النسائي: إمام أهل الشام. **أخرج** له المرشد بالله، والحاكم في شواهد التنزيل، وجلاء الأبصار، **كما** أخرج له الجماعة. توفي سنة ١٥٧هـ .انظر: الجداول (خ). وتهذيب الكمال ١٧/ ٣٠٧ رقم ٣٩١٨. وتهذيب التهذيب ٦/ ٢١٥ رقم ٤١٠٧. وسير أعلام النبلاء ٧/ ١٠٧رقم ٤٨. وطبقات ابن سعد ٧/ ٤٨٨، والجرح والتعديل ٥/ ٢٦٦.

(٢) في (أ): يحيى بن بن سعيد. **وفي** جمع الجوامع: يحيى بن أبي كثير، **لكني** عند البحث عَمَّن اسمه يحيى بن أبي سعيد يروي عن سعيد بن المسيب **وجدت يحيى بن سعيد بن قيس** بن عمرو بن سهل، أبو سعيد المدني قاضي المدينة، وكان قاضيًا بها لأبي جعفر المنصور. **عدَّه** الخوئي من أصحاب الصادق. **وثقه** ابن سعد، وابن المديني، وعبدالله بن أحمد بن حنبل، وأبو خيثمة ، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي. **قال** الدمياطي: كان يدلس. **وعن** يحيى بن سعيد القطان: كان يحفظ ويدلس. **قال** عنه الذهبي في الكاشف: حافظ فقيه حجة. **ولم** يذكر ابن حجر رتبته في التقريب. **روى** له الجماعة، وأئمة الزيدية. انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٩/ ١٤٧ رقم ٦٢٠. والعلل ٣/ ٣٨٧ رقم ٥٦٩٨. وثقات ابن حبان ٥/ ٥٢١. وتاريخ بغداد ١٤/ ١٠١ رقم ٧٤٤٦. **ومعجم رجال الحديث، للسيد أبي القاسم الخوئي**- مؤسسة مهرآئين - ط٥ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م). ٢١/ ٥٨ رقم ١٣٥٤٣، والكاشف ٣/ ٢٤٣ رقم ٦٢٥٩، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٦٨ رقم ٢١٣، وتاريخ الإسلام حوادث (١٤١-١٦٠هـ) ص ٣٣١، وتهذيب الكمال ٣١/ ٣٤٦ رقم ٦٨٣٦، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٩٣ رقم ٧٨٧٨، وتقريب التهذيب، تأليف: الحافظ ابن حجر العسقلاني- تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف- دار المعرفة- بيروت- لبنان- بدون. ٢/ ٣٤٨. **وبغية الطالب في تراجم رجال أمالي أبي طالب، للسيد محمد حسن العجري**، أعده للطبع: عبدالله حمود العزي-مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء-ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م)، طبع مع كتاب تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٧٠٣ رقم ١٠٠٨ . **و يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم**، أبو نصر اليمامي، اختلف في اسم أبيه، كان شعبة يقدمه في الحديث على الزهري. **وقال** أحمد: إذا خالف الزهري يحيى فالقول قول يحيى. **ذكر** أبو حاتم أنه امتحن فضرب وَحُلِقَ وحُبِسَ؛ لكونه تنقَّص بني أمية وذكر أفاعيلهم. **ووثقه** العجلي، وأبو حاتم، وابن حبان، وغيرهم. **قال** العقيلي: كان يذكر بالتدليس. **قال** أبو حاتم: روى عن أنس مرسلا، **وقد** رأى أنسا ولم يسمع منه. **وعن** همام: كنا نحدث يحيى بالغداة، فإذا كان بالعشي قلبه عنا. توفي:١٢٠هـ، **روى** له الجماعة، وأئمة الزيدية.انظر: الجداول (خ). وطبقات ابن سعد ٥/ ٥٥٥. والجرح والتعديل ٩/ ١٤١ رقم ٥٩٩. وتاريخ الإسلام ٨/ ٢٩٧. وتهذيب الكمال ٣١/ ٥٠٤ رقم ٦٩٠٧. والثقات لابن حبان ٧/ ٥٩١. وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٣٤ رقم ٧٩٥٣، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٢٧ رقم ٩.

(٣) سعيد بن المُسَيِّبِ بن حَزن بن أبي وهب القرشي المخزومي، سيد التابعين: **وثقه** أحمد، وأبو زرعة، والذهبي. **قال** الخوئي: وعده الشيخ المفيد والبرقي من أصحاب السجاد. **قال** ابن معين: يرسل ومرسلاته أحب إلي من مرسلات الحسن.

وعن ابن جريج [1]، عن أبي الزبير [2]، عن جابر [3] قال: قال رسول ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى ثَلَاثَةٍ:

وقال ابن المديني: لا أعلم في التابعين أحدًا أوسع علمًا من سعيد، وهو عندي أجلُّ التابعين. **عن** الشافعي: إرسال سعيد عندنا أحسن. **قال** أبو حاتم: ليس في التابعين أنبل من سعيد، وهو أثبتهم في أبي هريرة. **قال** العجلي: كان رجلا صالحا فقيها. **قال** ابن حجر في التقريب: اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل. **قال** في الجداول: مجمع على جلالته. **روى** له الجماعة، وأئمة الزيدية، والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل، وابن المغازلي في المناقب. انظر: تهذيب الكمال ١١/ ٦٦ رقم ٢٣٥٨. **ورأب الصدع تخريج أمالي أحمد بن عيسى،** للسيد العلامة علي بن إسماعيل المؤيد- دار النفائس- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م). ٣/ ١٩١٥. وطبقات ابن سعد ٥/ ١١٩. والثقات لابن حبان ٤/ ٢٧٣. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢١٧ رقم ٨٨. **والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة،** تاليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)- قابله وقدم له وعلق عليه وخرج نصوصه: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب - دار القبلة للثقافة الإسلامية -مؤسسة علوم القرآن جدة - ط١(١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م).١/ ٣٢٦ رقم ١٩٧٧. وتهذيب التهذيب ٤/ ٧٥ رقم ٢٤٨٩. والتقريب ١/ ٣٠٦. ومعجم رجال الحديث للخوئي ٩/ ١٣٨ رقم ٥١٩٠. **وأعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين**- دار التعارف للمطبوعات - بيروت- ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م. ٧/ ٢٤٩.

(١) عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج، أبو خالد القرشي الأموي: الفقيه، المحدث، المكثر، شيخ الحرم. **وثقه** ابن سعد، والعجلي، وابن حبان. **قال** أحمد: ثبت صحيح، لم يحدث بشيء إلا أتقنه. **وقال** أبو زرعة: هو من الأئمة. **وقال** ابن معين: ثقة إذا روى من الكتاب. **وقال** مالك بن أنس: كان ابن جريج حاطب ليل. **قال** الذهبي: الرجل في نفسه ثقة، حافظ، لكنه يدلس بلفظ: «عن» و«قال»، وقد كان صاحب تعبد وتهجد، وما زال يطلب العلم حتى كبر وشاخ.اهـ. **وعن** ابن معين: **إذا** قال: «حدثني» فهو سماع، **وإذا** قال: «أخبرني» فهو قراءة، **وإذا** قال: «قال» فهو شبه الريح.**وعن** أحمد: إذا قال: «قال فلان، وأُخْبِرْتُ» جاء بمناكير. **قال** الدارقطني: تجنب تدليس ابن جريج، فإنه قبيح التدليس، لا يدلس إلا عن مجروح. توفي سنة ١٤٩ أو ١٥١هـ. **روى** له الجماعة، والهادي في المنتخب، والأخوان، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله. انظر: ابن سعد ٥/ ٤٩١، والجرح والتعديل ٥/ ٣٥٦ رقم ١٦٨٧، وثقات ابن حبان ٧/ ٩٣، وتاريخ بغداد ١٠/ ٤٠٠، وتهذيب الكمال ١٨/ ٣٣٨ رقم ٣٥٣٩، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٥٢ رقم ٤٣٤٥، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٢٥.

(٢) محمد بن مسلم بن تَدْرُسَ القرشي الأسدي أبو الزبير المكي: **وثقه** ابن معين، والنسائي، وابن المديني، وابن حبان، والعجلي، وابن سعد، **وقال:** كان ثقة كثير الحديث، إلا أن شعبة تركه لشيء زعم أنه رآه فعله في معاملةٍ. **وقال** نعيم بن حماد: كأن ابن عيينة ضعفه. **قال** ابن عيينة: كان أبو الزبير عندنا بمنزلة خبز الشعير، إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه. **وعن** الشافعي: أبو الزبير يحتاج إلى دِعامة. **قال** أبو حاتم، وأبو زرعة: لا يحتج به.**قال** ابن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: روى عنه الناس. **قلت:** يحتج بحديثه؟ **قال:** إنما يحتج بحديث الثقات. اهـ. فكأنه ضعفه. **قال** ابن عدي: كفى بأبي الزبير صدقا أن يحدث عنه مالك، فإن مالكًا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحدًا من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء، فيكون ذلك من جهة الضعيف. اهـ. **قال** ابن حبان في الثقات: لم ينصف من قدح فيه؛ لأنه من استرجح الوزن لنفسه لم يستحق الترك لأجله. اهـ.**قال** ابن حجر: صدوق، إلا أنه يدلس. توفي سنة ١١٨هـ. **احتج** به الجماعة، والمؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والجرجاني، وابن المغازلي. انظر الجداول (خ). وابن سعد ٥/ ٤٨٠. والجرح والتعديل ٨/ ٧٤ رقم ٣١٩. **والضعفاء الكبير،** لأبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م). ٤/ ١٣٠ رقم ١٦٩٠. والثقات لابن حبان ٥/ ٣٥١. والكامل لابن عدي ٦/ ١٢١ رقم ١٦٢٩، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٤٠٢ رقم ٥٦٠٢، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٠ رقم ٦٥٨٠، وسير أعلام النبلا ٥/ ٣٨٠ رقم ١٧٤، **وديوان الضعفاء والمتروكين**، للحافظ شمس الدين بن عثمان بن قايماز الذهبي الدمشقي- قدم له الشيخ خليل الميس- دار القلم- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م). ٢/ ٣٣٧ رقم ٣٩٧٨.

(٣) جابر بن عبدالله.. الأنصاري الخزرجي السلمي المدني الفقيه، **من** أهل بيعة الرضوان، **كان** من سادات الصحابة

أَهْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا تُكَفِّرُوهُمْ بِذَنْبٍ، وَلَا تَشْهَدُوا لَهُمْ بِشِرْكٍ ، وَمَعْرِفَةُ الْمَقَادِيرِ خَيْرُهَا وَشَرُّهَا مِنَ اللهِ ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مُنْذُ بُعِثَ مُحَمَّدٌ إِلَى آخِرِ عُصَابَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَنْقُضُ ذَلِكَ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ». الطبراني[1] في الأوسط، وقال: ولم يروه عن الثوري وابن جريج. قال الأوزاعي: إلا إسماعيل . انتهى[2].

السيوطي في جمع الجوامع ما لفظه : «الْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ، وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ»[3].الديلمي[4] عن أنس[5] انتهى.

وفضلائهم، غزا مع النبي ﷺ بضعة عشر غزوة، **وشهد** صفين مع الإمام علي بن أبي طالب، توفي سنة ٧٣هـ بالمدينه، وهو آخر الصحابة موتا بها، روى علما كثيرا عن النبي ﷺ، وعن عمر، وعلي، وأبي بكر، وأبي عبيدة، ومعاذ بن جبل، والزبير، وطائفة، حدث عنه ابن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، وغيرهم، **اتفق** له الشيخان على (٥٨) حديثا. انظر: أسد الغابة ١/ ٤٩٢ رقم ٦٤٧. والاستيعاب ١/ ٢٩٢رقم ٢٩٨. وسير أعلام النبلاء ٣/ ١٨٩ رقم ٣٨. والإصابة ١/ ٢١٤ رقم ١٠٢٦.

(١) الإمام الحافظ الثقة، محدث الإسلام أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة، مولده بمدينة عكا، في شهر صفر سنة (٢٦٠هـ)، وكانت أمه عكاوية، وأول سماعه سنة (٢٧٣هـ)، وارتحل به أبوه. صاحب حديث روى عن الكثير منهم: أبو زرعة الدمشقي، وإسحاق بن إبراهيم الدبري، والعطار، وغيرهم. حدث عنه أبو خليفة الجمحي، والحافظ ابن عقدة، وهما من شيوخه، وأبو نعيم الأصبهاني. توفي سنة (٣٦٠هـ)..انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ١١٩رقم ٨٦. **وتذكرة الحفاظ**، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط١(١٤١٩هـ- ١٩٩٨م). ٣/ ٩١٢رقم ٨٧٥.

(٢) **جمع الجوامع**، للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي- دار السعادة- الأزهر الشريف - ط (١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). ١٨/ ٣٨٦ رقم ٢٤٠١،.**والمعجم المعجم الأوسط**، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني - منشورات دار الحرمين-ط(١٤١٥هـ - ١٩٩٥م). باب العين، من اسمه عبدالرحمن ٥ / ٩٥ رقم ٤٧٧٥.

(٣) جمع الجوامع ٣/ ٦٢٨ رقم ١٠٤٧٧ . **والجامع الصغير في أحاديث البشير النذير**، لجلال الدين السيوطي-دار الفكر- بيروت- ط١(١٤٠١هـ-١٩٨١م). ١/ ٥٢٧ رقم ٣٤٣٤. **والفردوس بمأثور الخطاب**، تأليف: أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني، تحقيق: السيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م). ٢/ ١٢٢رقم ٢٦٣٩ . كما أخرجه بنفس الطريق مع زيادة في لفظه: **أبو داود، سليمان بن الأشعث** - إعداد: عزة عبيد الدعاس، وعادل السيد- دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان - ط١(١٣٨٨هـ-١٩٦٩م) . كتاب الجهاد، باب الغزو مع أئمة الجور ٣/ ٤٠ رقم ٢٥٣٢. **وسنن البيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين**- دار المعرفة - بيروت -ط (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م). كتاب السير، جماع أبواب السير- باب الغزو مع أئمة الجور ٩/ ١٥٦ . **ومسند أبي يعلى الموصلي، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي**، تحقيق: حسين سليم أسد- دار الثقافة العربية- ط٢(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م). ٧/ ٢٨٧ رقم ٤٣١١. **قال** حسين سليم أسد : إسناده ضعيف . **وسنن سعيد بن منصور**، تحقيق :حبيب الرحمن الأعظمي- دار الكتب العملية - بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٥هـ-١٩٨٥م). كتاب الجهاد، باب من **قال**: الجهاد ماض ٢/ ١٤٣ رقم ٢٣٦٧.

(٤) هو الحافظ أبو شجاع شِيرَوَيه بن شهردار بن شيرويه بن فَنَّاخُسروا الديلمي الهمذاني الملقب بإلكيا: ولد سنة ٤٤٥هـ، مؤرخ من العلماء بالحديث. توفي سنة ٥٠٩هـ. له تاريخ همذان ، والفردوس الأخبار بمأثور الخطاب، المخرج على كتاب الشهاب. انظر: سير أعلام النبلاء ١٩/ ٢٩٤ رقم ١٨٦ . ومقدمة كتاب الفردوس بمأثور الخطاب.

(٥) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري، أبو حمزة المدني، نزيل البصرة، صاحب رسول الله ﷺ وخادمه، خدم رسول الله

وفي البيهقي[1]: في باب الغزو مع أئمة الجور بإسناده إلىٰ عروة البارقي[2] أن رسول الله ﷺ قال: «الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ». انتهىٰ[3]. وقال: رواه البخاري[4].

وأخرج بإسناده إلىٰ أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا يُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ بِعَمَلٍ ، وَالْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللهُ إِلَىٰ أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ، لَا يُبْطِلُهُ جَوْرُ جَائِرٍ وَلَا عَدْلُ عَادِلٍ ، وَالْإِيمَانُ بِالْأَقْدَارِ» انتهىٰ[5].

ﷺ عشر سنين مدة مقامه في المدينة، مولده قبل عام الهجرة بعشر سنين، توفي سنة: ٩٣هـ، **وقال** بعضهم: بلغ: ١٠٧، وقد توفي بالبصرة، وكان آخر من توفي من أصحاب رسول الله ﷺ. انظر: أسد الغابة ١/ ٢٩٣رقم ٢٥٧. وطبقات ابن سعد ٧/ ١٧ .والاستيعاب١/ ١٩٨رقم ٨٢، والإصابة١/ ٨٤ رقم ٢٧٧ . وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٩٥ رقم ٦٢.

(١) البيهقي: هو الحافظ العلامة الفقيه شيخ الإسلام أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ، ولد في شعبان سنة ٣٨٤هـ ، محدث، وفقيه ، صنف التصانيف النافعة، وألف السنن الكبرىٰ في عشرة مجلدات ، وألف كتاب السنن والآثار في أربعة مجلدات، ودلائل النبوة، وغيرها. توفي بنيسابور في ١٠ جمادىٰ الأولىٰ سنة ٤٥٨هـ، ونقل إلىٰ بيهق. انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ١٦٣رقم ٨٦. **والوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي**– طبعة الجمعية الألمانية للبحث العلمي– دارفراتر شتايز– بفيسباون– طبع بمساعدة المعهد الألماني للأبحاث الشرقية ببيروت في مطابع دار صادر – ط(١٣٨١هـ–١٩٦٢م). ٦/ ٣٥٤ رقم ٢٨٥٦. **ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله** – مؤسسة الرسالة – بيروت – ط١(١٤١٤هـ – ١٩٩٤م). ١/ ١٢٩ رقم ٩٦٧.

(٢) ابْنِ الْجَعْدِ – وقيل: ابن أبي الْجَعْدِ– البارقي، وقيل: الأزدي. صحابي، سكن الكوفة، روىٰ عنه الشعبيُّ، والسبيعي، وشبيب بن غرقدة، وسماك بن حرب، وشريح بن هانئ وغيرهم. وكان ممن سَيَّرَهُ عثمان إلىٰ الشام من أهل الكوفة، وكان مُرَابِطًا بِبَرَازِ الرُّوزِ شرق بغداد ومعه عدة أفراس، ومنها فرس أخذه بعشرة آلاف درهم؛ وقيل له: بارق؛ لأنه نزل عند جبل اسمه «بارق» فنسب إليه، وقيل: غير ذلك. انظر أسد الغابة ٤/ ٢٥ رقم ٣٦٤٦. والطبقات الكبرىٰ لابن سعد ٦/ ٣٤. والتاريخ الكبير ٧/ ٣١ رقم ١٣٧. والجرح والتعديل ٦/ ٣٩٥ رقم ٢٢٠٣.

(٣) سنن البيهقي ٩/ ١٥٦. وصحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب : الخيل معقود في نواصيها الخير إلىٰ يوم القيامة ٣/ ١٠٤٨ رقم ٢٦٩٧. **و المعجم الكبير،** لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب والطبراني – تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي– مكتبة الزهراء– الموصل (١٤٠٤هـ– ١٩٨٣م).١٧/ ١٥٩رقم ٤١٤، و٤١٥ .**والنسائي في سننه، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي**، اعتنىٰ به ورقمه وصنع فهارسه: عبدالفتاح أبو غدة – مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب –ط٢(١٤٠٦ هـ– ١٩٨٦ م). كتاب الخيل، باب فتل ناصية الفرس ٦/ ٢٢٢ رقم ٣٥٧٧. **وسنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي**– دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان– بدون. كتاب الجهاد، باب فضل الخيل في سبيل الله ٢/ ٢١٢ .**وأبو داود الطيالسي في مسنده، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي** – دار المعرفة – بيروت– بدون .ص١٤٢ رقم ١٠٥٦ . **وسنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي**– دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان– بدون. كتاب الجهاد، باب فضل الخيل في سبيل الله ٢/ ٢١٢. كلهم من طريق عروة البارقي، **كما** أن للحديث طرقا أخرىٰ من طريق أبي هريرة، وجرير بن عبدالله، وابن عمر.

(٤) أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري صاحب "الصحيح" و كان إماما حافظا رأسا في الفقه و الحديث ، مجتهدا ، من أفراد العلم. ولد سنة١٩٤هـ. رحل في طلب الحديث إلىٰ سائر محدثي الأمصار ، و كتب بخراسان والجبال ، و مدن العراق كلها ، وبالحجاز، و الشام ، و مصر. وتوفي سنة ٢٥٦هـ. انظر: تهذيب التهذيب ٩/ ٤١ رقم ٥٣. وتهذيب الكمال ٢٤/ ٤٣٠ رقم ٥٠٥٩. والأعلام ٦/ ٣٤.

(٥) سنن البيهقي ، كتاب السير، جماع أبواب السير– باب الغزو مع أئمة الجور ٩/ ١٥٦.

وقد تحرر أن الجهاد فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين، **ودل** حديث علي عليه السلام وما في معناه أن فرضه لا يسقط إلى يوم القيامة، وأن جور الجائر وعدل العادل ليس له تأثير في ذلك، وأن الخطاب به باق إلى يوم القيامة؛ **وإنما** النزاع في كون الإمام العادل شرط في وجوب غزو الكفار والبغاة إلى ديارهم أو لا.

(في البحر)[1]**: مسألة:** أبو طالب[2]، والقاسمية[3]: وغزو الكفار إلى ديارهم إلى الإمام فقط؛ لقوله تعالى: ﴿سَتُدْعَوْنَ﴾[الفتح:١٦] الآية؛ فشرط في وجوب القتال الدعاء والإجماع على أن المقصود بالآية دعاء الإمام.

الإمام يحيى بن حمزة[4]، والفريقان[5]: يجوز، ولا يجب؛ لقول علي عليه السلام: «لَا يُفْسِدُ الْحَجَّ وَالْجِهَادَ

(١) ما بين القوسين سقط من (ب،ج). والمقصود بالبحر هو كتاب البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى، موسوعة فقهية أصولية رائعة مشهور جدا، فيه أقوال الأئمة والفقهاء برموز خاصة، **وقد** شمل جُلَّ المذاهب والأقوال والأدلة،، طبع سنة (١٣٦٦هـ)، وطبع تصويرًا في ستة مجلدات سنة (١٩٧٥م) عن مؤسسة الرسالة ببيروت وأعيد طبعته تصويرًا سنة (١٤٠٩هـ) عن دار الحكمة اليمانية بصنعاء.

(٢)هو الإمام أبوطالب يحيى بن الحسين بن هارون : ولد سنة ٣٤٠هـ ، من أئمة الزيدية المشاهير، كان بالورع والزهد في مكان كبير. **قال** الإمام المنصور عبدالله بن حمزة: لم يبق فن إلا طار في أرجائه، وسبح في أفنانه. **وقال** ابن حجر: كان إماما على مذهب زيد بن علي، وكان فاضلا غزير العلم مكثارا، عارفا بالأدب وطريقة الحديث.اهـ. بويع له سنة٤١١هـ، بالديلم. وتوفي سنة – ٤٢٤هـ. له مؤلفات كثيرة منها كتاب "الدعامة في الإمامة" طبع بعنوان "نصرة مذاهب الزيدية"، وَنُسِبَ إلى الصاحب بن عباد، و"شرح البالغ المدرك"، و"المبادي" و"زيادات شرح الأصول" ، و"التحرير"، و"شرح التحرير، "والمجزي"، والأمالي في الحديث وغيرها. انظر: الحدائق الوردية ٢/ ١٦٥. **ولسان الميزان، لابن حجر العسقلاني**– مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية– الهند– ط١(١٣٣١هـ). ٦/ ٢٤٦. والتحف شرح الزلف ص ٢١٢. **والشافي، للإمام عبدالله بن حمزة** – مكتبة اليمن الكبرى – ط١ (١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م) ١/ ٣٣٤. **وأعلام المؤلفين الزيدية، لعبدالسلام الوجيه** – مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية – ط١ (١٤٢٠هـ – ١٩٩٩م). ص١١٢١ وأعيان الشيعة ١٠/ ٢٨٩ . **وتاريخ الأدب العربي لـ كار بروكلمان**، ترجمة عن الألمانية– الهيئة المصرية العامة للكتاب – (١٩٩٣م). ٤/ ١١٦. والأعلام للزركلي ٨/ ١٤١.

(٣) هم أصحاب وأتباع ومقلدوا الإمام القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب ، فيما حصله من مسائل فقهية، وكان معظمهم في الحجاز، والجيل، والديلم.

(٤) الإمام يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني العلوي، ولد سنة ٦٦٩هـ : أحد أعلام الفكر الإسلامي وأئمة الآل. يُعَدُّ من مِنَنِ الله على اليمن؛ فهو بحر ليس له ساحل، مجتهد، مجاهد، مفكر، زاهد، ومصنف مكثر. دعا بالإمامة سنة ٧٣٠هـ. قاتل الإسماعيلية قتالا شرسا، انتهى بالصلح. توفي سنة ٧٤٩هـ . له الانتصار في ١٨ مجلدا. والأنوار المضية، في شرح الأربعين السيلقية. والديباج الوضي، شرح نهج البلاغة(طبع). والشامل في أصول الدين. والحاوي في أصول الفقه.وغيرها، قيل: إن كراريس مؤلفاته أكثر من أيام عمره.انظر: أئمة اليمن ١/ ٢٢٨. وأعلام المؤلفين الزيدية ١٢٤. والتحف ٢٧٠. ولوامع الأنوار ٢/ ٨٧. والأعلام ٨/ ١٤٣. والترجمان لثمرات البستان الجامع لأسماء جماهير الصحابة والتابعين والأئمة السابقين، لابن مظفر (مخطوط)، منه نسخة مصورة بمكتبة بدر . ص ١٥١–١٥٦.

(٥) ويقصد بهما الحنفية والشافعية.

جَوْرُ جَائِرٍ» الخبر؛ فلم يشرط إماما؛ ولفعل جماعة من فضلاء التابعين.. إلخ[1].

قال في شرح الإبانة[2]: وقد نص زَيْدُ بن علي، والمؤيد بالله[3] عليهما السلام، والفقهاء على جواز قصدهم من غير إمام. وقال مالك[4]: بل واجب في كل سنة. وعند الفريقين أنه مسنون

---

(١) فلا خلاف بين أهل العلم في عدم سقوط الجهاد على المسلمين: سواء كان مع إمام عادل، أو سلطان جائر. وهو يعم ما كان مدافعة للكفار عن حوزتهم، وبلدهم، والقصد إلى ديارهم، وأنه يجب على عامة المسلمين قِتَالُ الكفار ودَفْعُهُمْ عن بلاد المسلمين وديارهم إذا قصدوها. **وهو** قول جمهور أئمة العترة: زيد بن علي، وأحمد بن عيسى، ومحمد بن عبدالله النفس الزكية، والناصر، والمؤيد بالله، والمتوكل على الله أحمد بن سليمان، وقديم قولي المنصور بالله عبدالله بن حمزة، والحنفية، والشافعية، والمالكية، والحنابلة، وقواه في البحر. **واستثنى** الْمَالِكِيَّةُ الْإِمَامَ الْغَادِرَ فلا يُغْزَى معه. **وذهب** الهادي، وأبو طالب، وحَصَّلَهُ للقاسمية، وهو المختار للمذهب الزيدي – أن غزو الكفار إلى ديارهم يختص بالإمام، ولا يجوز لغيره إلا بإذنه.انظر: **الأحكام في الحلال والحرام**، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم، جمع وترتيب: أبي الحسن علي بن الحسن بن أحمد بن أبي حريصة، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري الحسني رحمه الله–مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع– صنعاء– ط٢(١٤٣٥هـ– ٢٠١٤م). ٢/ ٤٣٤. وشرح التجريد ٦/ ٢٦٠. **وأصول الأحكام الجامع لمسائل الحلال والحرام**، للإمام أحمد بن سليمان، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوي الحسني– مكتبة بدر– ط١(١٤٢٥هـ– ٢٠٠٤م).٢/ ٤٨٨. **والبحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار**، للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى – مؤسسة الرسالة –ط١(١٣٩٤هـ – ١٩٧٥م).٦/ ٣٩٥. **والمهذب في فتاوى الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة**، جمع وتهذيب محمد بن أسعد المرادي، تصحيح ومقابلة: عبدالسلام بن عباس الوجيه – مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية– صنعاء –ط١(١٤٢١هـ–٢٠٠١م). ص ٤٦٢. **والشرح الكبير مع حاشية الدسوقي**، لمحمد بن عرفة الدسوقي– دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان– ط١(١٩٩٦م). ٢/ ١٧٤. **والمغني لموفق الدين أبي محمد عبالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي وبهامشه: الشرح الكبير على متن المقنع** على مذهب الإمام عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، مع بيان خلاف سائر الأئمة – دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان– بدون. ١٠/ ٣٦٥، و ٣٧١.

(٢) شرح الإبانة على مذهب الناصر، مخطوط في أربعة مجلدات في الفقه، تأليف: أبي جعفر محمد بن يعقوب الهوسمي (ت:٤٥٥). انظر: **فهرست مخطوطات مكتبة الجامع الكبير صنعاء**، تقديم وإشراف: علي بن علي السمان. إعداد: أحمد عبدالرزاق الرقيحي– عبدالله محمد الحبشي، وعلي وهاب الآنسي– ط(١٤٠٤هـ–١٩٨٤م). ٣/ ١٠٨١. **ومصادر التراث في المكتبات الخاصة باليمن**، تأليف: عبدالسلام عباس الوجيه– مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية– ط١٤٢٢١هـ–٢٠٠٢م). ٢/ ١٠٨برقم ٨٧. وشرح الأزهار ١/ ٣٧ في ترجمة محمد بن يعقوب.

(٣) الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني، من أئمة الإسلام وعلمآء الزيدية الأعلام، ولد بآمل سنة ٣٣٣هـ، بحر ليس له ساحل، وإمام في كل فن، حتى قيل: إنه في عِدْلَةٍ وأهلَ البيت في عدلة، بويع بالخلافة سنة ٣٨٠هـ، لم يُر في عصره مثله فضلاً وزهدًا وعلمًا وسخاء وشجاعة وورعًا وحلمًا. توفي سنة ٤١١هـ. له مؤلفات كثيرة منها: شرح التجريد(طبع)، والإفادة في الفقه، والزيادات، والتفريعات، والأمالي الصغرى (طبع)، وسياسة المريدين، والتبصرة في العدل والتوحيد (طبعا بمركز بدر العلمي)، والنبوءات (طبع)، والبلغة. انظر: الشافي ١/ ٨٩٦، والحدائق الوردية ٢/ ١٢٢، والأعلام ١/ ١٦٦، والتحف ص ٢١١. وأعلام المؤلفين الزيدية ١٠٠.ومقدمة كتاب سياسة المريدين ص ١٠.

(٤) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي الحميري، أبو عبدالله المدني: إمام حجة، صاحب الموطأ، وإليه ينسب المذهب المالكي، أجمع العلماء على علو شأنه ووثاقته، بايع النفس الزكية، وأفتى بالخروج معه. توفي سنه ١٧٧هـ. له الموطأ، ورسالة في الوعظ، وكتاب في المسائل، وتفسير غريب القرآن، وغيرها. انظر: طبقات ابن سعد ٩/ ٢٥٠. **ووفيات الأعيان وأنباء الزمان**، لابن خلكان– مطبعة دار إحياء الكتب العربية– بيروت– بدون. ٤/ ١٣٥برقم ٥٥٠. =

فقط[1].

ونقلت من خط القاضي أحمد بن عبدالحق المخلافي [2]رحمه الله تعالى مالفظه: فائدة في المحتسب الذي يكون في غير وقت الإمام، قال مولانا الإمام الأعظم أبو الحسين زيد بن علي بن الحسين عليه السلام: فلو أن رجلا اجتمعت له طائفة فبايعته فسار بالعدل، واجتهد بالنصيحة، وأدى إليهم الأمانة، وأدى إليهم ما يؤدي الإمام المقسط، وكان في ذلك لنا وده وإلينا يرد أمره لكانت هذه دعوة إلينا راجعة وبنا قائمة إن ظهر الإمام العدل منا وأدى إليه الطاعة، وأقر له بالمنزلة، وكمل له دينه، وإن هو لم ير منا إماما محقا يدعو إلى الحق ولا يعرف له دعوة، ومات على ذلك فهو مبعوث في زمرتنا وتحت رايتنا. انتهى بلفظه، ذكره مفرح[3] بن أحمد الربعي[4] في سيرة الأمير ذي الشرفين محمد بن جعفر رحمه الله تعالى[5].انتهى من خط مولانا عماد الدين حفظه الله تعالى آمين[6]، المراد به المولى يحيى بن الحسين بن المؤيد سلام الله عليه[7].

وتهذيب الكمال ٢٧/ ٩١ رقم ٥٧٢٨. وتهذيب التهذيب ١٠/ ٥ رقم ٦٧٢٣. وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٧ رقم ١٩٩. وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٨ رقم ١٠. والأعلام ٥/ ٢٥٧.

(١) انظر شرح التجريد ٦/ ٥٩٤. والبحر الزخار ٦/ ٣٩٥. وشرح الأزهار ٤/ ٥٢٩. والروض النضير ٤/ ٦٢٦.

(٢) في (ب،ج): المخالفي . وهو أحمد بن ناصر بن محمد بن عبدالحق المخلافي، نسبة إلى مخلاف مذيور بالحيمة، ولد سنة ١٠٥٥هـ. أخذ عن يحيى بن الحسين بن المؤيد، وكان من أجل أصحابه وأخصهم به. تولى للمؤيد محمد بن المتوكل بلاد الحيمة، ثم ولاية القضاء، ثم صار وزيرا له. وكان علامة ومحدثا وفقيها وأديبا وشاعرا وسياسيا له مشاركات سياسية في أحداث عصره. توفي في شهر محرم سنة ١١١٦هـ . ولصاحب الترجمة رسائل وفوائد كثيرة ، وهو جامع ديوان الهبل. **نفحات العنبر في تراجم أعيان وفضلاء اليمن في القرن الثاني عشر**، لإبراهيم بن عبدالله الحوثي الحسيني (ت: ١٢٢٣هـ)- مؤسسة التاريخ العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م). ج١، ص ٢١٧.

(٣) في (أ): ذكره مخرج.

(٤) مفرح بن أحمد الربعي، عالم ومؤرخ ، عاصر الأمير ذي الشرفين وكتب سيرته، بدأ في كتابة سيرة الأميرين سنة ٤٦١هـ وتولى أمورا كثيرة في عهد الأميرين، له سيرة الأميرين الجليلين القاسم بن جعفر بن علي العياني، وأخيه ذي الشرفين محمد بن جعفر، طبع بتحقيق الدكتور رضوان السيد سنة ١٤١٣هـ وصدر عن المؤسسة الجامعية - بيروت في ٤٠٠ صفحة . انظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٤٧،٤٠٥، ومصادر الحبشي ص ٤٠٥، والمستطاب ليحيى بن الحسين ، نسخة مصورة بمكتبة السيد محمد المنصور ص ٩٨.

(٥) الأمير ذو الشرفين محمد بن جعفر بن القاسم : أحد سلاطين الإسلام ، كان حليما في القول والفعل، وله قصائد وحكم نافعة. توفي سنة ٤٧٨هـ . ينظر **مطلع البدور ومجمع البحور، لأحمد بن صالح بن أبي الرجال**- تحقيق: عبدالرقيب بن مطهر حجر- مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية- صعدة- ط١(١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م). ٤/ ٢٣١.

(٦) في (ج): انتهى من خط مولانا عماد الدين رحمه الله تعالى، انتهى من خط مولانا عماد الدين حفظه الله تعالى آمين.

(٧) عماد الدين يحيى بن الحسين بن المؤيد بالله محمد بن القاسم ، ولد في ذي الحجة سنة ١٠٤٤هـ بشهارة، وبها نشأ وأخذ، ثم هاجر إلى صنعاء. كان مشهورا بالحفظ ، وله اهتمام بمجموع الإمام زيد وفقهه. توفي بعد رجوعه من الحج في شهارة سنة ١٠٩٠هـ. وله: أنوار المشكاة في عقائد الآل الهداة، ورسالة في توثيق أبي خالد الواسطي، والكافل بنيل السؤل والأمل في تنقيح أدلة حي على خير العمل، ومنظومة تشتمل على عقيدة الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم، وحواشي على مجموع الإمام زيد نقلها عنه تلاميذه. انظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ١١٩٩ . ومصادر الحبشي ص

وينبغي أن يحمل ما روي عن الإمام زيد بن علي عليه السلام وغيره من بعض الصحابة وفضلاء التابعين من عدم اشتراط الإمام في غزو الكفار على نحو المحتسب القائم بأمور المسلمين على مقتضى الشريعة المطهرة على ما يقع من أئمة الجور كالأموية والعباسية ومن حذا حذوهم من أئمة الضلال؛فإن ذلك مما لا يجوز سيما إذا كان في فعل ذلك تلبيس على الجهال وإيهام أنهم محقين؛ لأنه ربما وقع به زيادة جوره وظلمه للرعايا واستبداده بحق الضعفاء والمساكين، وكما ذلك معلوم في زماننا ضرورة؛ فالعاقل ينظر لنفسه قبل حلول رمسه.

قال في البحر: قُلْتُ : الْأَقْرَبُ أَنَّهُ يَجُوزُ مَا لَمْ يَحْصُلْ بِهِ قُوَّةُ شَوْكَةِ الظَّالِمِ وَزِيَادَةُ تَعَدِّيهِ ، إذِ الْمَصْلَحَةُ عَارَضَتْهَا مَصْلَحَةٌ[1].

وهل يجوز التوصل بأخذ الولاية منهم لأجل إقامة معروف أو نهي عن منكر وإنصاف مظلوم، وإعطاء ذي حق حقه؟ فيه نظر، ويحمل ما وقع من بعض الصحابة والتابعين من الدخول معهم وأخذ الولاية منهم إنما ليتوصل[2] إلى نحو ما ذكر، من ذلك حملانهم على السلامة، كما ذلك من حق المسلم لأخيه.

وأما علماء زماننا فقد عُرف من حالهم الوثوب على الحطام وجمع الدينار والدرهم ولا يبالون أحلال أم حرام!. ولله الإمام شرف الدين[3] عليه السلام؛ حيث قال:

زَمَنٌ يَلْعَبُ فِيهِ مَنْ يُعْزَى إِلَيْـ ـــهِ الدِّينُ بِالدِّينِ الْحَنِيفِ تَلَعُّبَا[4]

جَعَلُوهُ مَرْقَاةً إِلَى أَغْرَاضِهِمْ وَتَفَرَّقُوا فِي غَيِّهِمْ أَيْدِي سَبَا[5]

ص ٢٢٢، والبدر الطالع ٢/ ٣٢٨. **ونسمة السحر بذكر من تشيع وشعر**، ليوسف بن يحيى بن الحسين الحسني اليمني (ت:١١٢١هـ) - دار المؤرخ العربي- بيروت- ط١(١٤٢٠هـ-١٩٩٩م). ٣/ ٣٢٧.

(١) انظر البحر الزخار ٦/ ٣٩٦ وفيه: إذ المصلحة عارضتها مفسدة

(٢) في (ب،ج): إنما هو لتوصل.

(٣) الْإِمَامُ الْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ يَحْيَى شَرَفُ الدِّينِ بْنُ شَمْسِ الدِّينِ بْنِ الْإِمَامِ الْمَهْدِي أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُرْتَضَى . وُلِدَ ٨٧٧هـ. أَحَدُ أَعْلَامِ الْفِكْرِ الْإِسْلَامِيِّ، وَكِبَارِ أَئِمَّةِ الْآلِ.كَانَ مُجْتَهِدًا، حَافِظًا، شَاعِرًا وَشِعْرُهُ مُشَتَّتٌ لَمَّا يُجْمَعُ بَعْدُ ، بُويِعَ سَنَةَ ٩١٢هـ. جَاهَدَ الْجَرَاكِسَةَ. ثُمَّ اسْتَقَرَّ بِكَوْكَبَانَ، ثُمَّ الظَّفِيرِ حَتَّى تُوُفِّيَ بِهَا ٩٦٥هـ . لَهُ مُؤَلَّفَاتٌ عَظِيمَةٌ مِنْهَا: الْأَثْمَارُ فِي فِقْهِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ، وَشَرْحُ خُطْبَةِ الْأَثْمَارِ، وَمَجْمُوعَةٌ مِنَ الرَّسَائِلِ وَالْأَبْحَاثِ . انظر: طبقات الزيدية ٢/ ٨٦٠. وأعلام المؤلفين الزيدية ١١٣٤، والأعلام للزركلي ٨/ ١٥٠، والتحف ٣٠٨، وطبقات الزيدية ٣/ ١٢٣٢.

(٤) في (ب): زمن يلعب من يعزى إليه .... الدين بالدين الحنيف تلعبا. وفي (ج): كما في (ب) إلا أن نهايته «تغلبا».

(٥) مَثَلٌ كانت العرب تضربه في سبأ؛ فتقول: «ذهبوا أيدي سبأ ، وتفرقوا أيدي سبأ»: أي تفرقوا تفرقا لا اجتماع معه. وقصة سبأ لما تفرقوا بسبب سيل العرم مشهورة. انظر: **مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني** (ت:٥١٨هـ)، قدم له: نعيم حسين زرزور- دار الكتب العلمية-بيروت- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م). ١/ ٣٥١. **والمستقصى في أمثال العرب ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري**- دار الكتب العلمية- بيروت- ط٣(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م). ٢/ ٨٨.

إِنْ وَافَقَ الدِّينُ الْمُرَادَ وَجَدْ تَهُمْ فِيهِ الرِّجَالَ مَتَانَةً وَتَصَلُّبَا
وَمَتَى يُخَالِفُهُ كَمَا هُوَ كَائِنٌ فَضَلَالَةٌ عَنْ نَهْجِهِ وَتَنَكُّبَا

إذا كان هذا في عصر الإمام شرف الدين ﷺ وهو ذاك الزمان فما بالك بنا فيما قد صرنا إليه، ولكن المرجو من كرم الله أن يجنبنا الفتن ما ظهر منها وما بطن، وأن يحفظ علينا دين الإسلام حتى يتوفانا عليه غير مفتونين./ ٢/

وأما غزوه البغاة إلى ديارهم فلا يجوز عند أهل المذهب الشريف أعزه الله إلا للإمام لا غيره[١]، وفيه خلاف الفضل بن شروين[٢] ومن وافقه.

وقال الشافعي[٣]: لا يجوز مطلقا ما لم يقصدونا[٤]؛ لقوله ﷺ: «ولا أبتديكم بقتال ما لم تبتدونا»[٥]؛ ولا خلاف في جواز قتالهم إذا قصدونا.

---

(١) انظر شرح التجريد ٦/ ٢٦٠. وأصول الأحكام ٢/ ٤٨٨ . والبحر الزخار ٦/ ٣٩٥. والمنهج المنير ١/ ٦٣.

(٢) هو أبو الفضل العباس بن شروين، **قال** الحاكم: عالم متكلم، أديب، فصيح، كان يحفظ مائة الف بيت من الشعر، قرأ على قاضي القضاة ورجع إلى بلده ودرس هنالك، وقصر أيامه على العلم والعمل، وكان يدعو إلى العلم والعمل،كان يدعو إلى التوحيد والعدل بقوله وفعله.، عدة في (الروضة) من علماء الزيدية، وفي:(اللمع) من علماء المعتزلة، وكان من أصحاب المؤيد بالله. ترجمه صاب مطلع البدرو ولم يذكر له تاريخ مولد ولا وفاة. له: (المدخل) على مذهب الهادي للحق. انظر مطلع البدور ٤/ ٢٨ رقم ١٠٠٦. والمستطاب ص ٤٩. وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٣١.

(٣) الإمام المشهور محمد بن إدريس الشافعي، ولد سنة١٥٠ هـ. اشتهر بكثرة اجتهاداته، وغزارة علمه. وقد أُوذِيَ في محبته وتشيعه لأهل البيت ﷺ؛ حتى ناله أشد العذاب من ملوك بني العباس بتهمة أنه من دعاة الإمام يحيى بن عبد الله بن الحسن الكامل ﷺ، وله أشعار كثيرة تدل على محبته لآل محمد ﷺ. يعد من أشهر المحدثين، أجمع أئمة الجرح والتعديل على توثيقه وجلالته ومكانته العلمية بين الفقهاء والمحدثين. **كذبه** ابن معين، **وقال**: ليس بثقة! **قال** الذهبي معقبًا على ابن معين: ولم يلتفت الناس إلى ما قاله في الشافعي ولا إلى كلامه في جماعة من الأثبات... إلى أن **قال**: وقد آذى ابن معين نفسه بذلك، **ونُقِمَ** عليه كلامه في الشافعي... **حتى قال**: إنما هذه من فلتات اللسان بالهوى العصبية؛ فإن ابن معين كان من الغلاة في مذهبه وإن كان محدثًا. توفي سنة ٢٠٤هـ ودفن بالقاهرة. وله مؤلفات كثيرة أشهرها الأم، وبعضهم ينسبها لتلميذه البويطي كما حقق ذلك الدكتور زكي مبارك، وله الرسالة، ومسند الشافعي، وغيرها. انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٥٦ رقم ٤٥٤. وتهذيب الكمال ٢٤/ ٣٥٥ رقم ٥٠٤٩. وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٣ رقم ٥٩٥٠. وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥ رقم ١. ووفيات الأعيان ٤/ ١٦٣ رقم ٥٥٨.والحدائق الوردية ١/ ٣٢٩.

(٤) عند الشافعية البغاة ضربان: **ضرب** خرجوا عن القدرة بالامتناع والكثرة ولا يوصل إليهم إلا بالجيوش والمقاتلة فهؤلاء يباح قتالهم، وقد يجب حسب ما يقتضيه الحال. **والضرب الثاني:** من كان تحت القدرة وهم ضربان: **أحدهما**: أن يختلطوا بأهل العدل كابن ملجم وأشياعه فالأحكام عليهم جارية في الأحكام والحقوق. **والثاني**: أن ينفردوا بدار لكثرتهم وقوتهم غير أنهم لم يتظاهروا بخلع الطاعة ولا امتنعوا من أداء الحقوق فهؤلاء يجب الكف عنهم، ولا يجوز قتالهم ما أقاموا على حالهم، وإن خالفوا أهل العدل في معتقدهم. انظر **الحاوي الكبير**، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق وتخريج وتعليق: د.محمود مسطرجي- دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- ط(١٤١٤هـ-١٩٩٤م). ١٦/ ٣٧١.

(٥) شرح التجريد ٦/ ٥٢٩، وأصول الأحكام ٢/ ٥٠٦.**والمستدرك على الصحيحين،** للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله =

وقوله: «كَمَا لَا يُفْسِدُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ غَلَبَةُ أَهْلِ الْفِسْقِ» ليس المراد قياس أحدهما على الآخر؛ لأن الكل منصوص عليه كتابة وسنة ؛ والمعنى أن الحج إذا كملت شروطه : من الاستطاعة، وغيرها مما هو شرط في وجوبه أو صحته وجب ولا يسقطه جور جائر ولا عدل عادل.

وكذلك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذا كملت شروطهما وجب على حسب الطاقة والاستطاعة في كل أحد على حسب تمكنه من ذلك، وأدناه بالقلب، ولا تأثير لغلبة أهل الفسق في إسقاط ذلك ، ولا تكون الغلبة عذرا مع التمكن من ذلك باليد، أو باللسان، وإن لم فبالقلب وذلك أضعف الإيمان.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَلَى النَّارِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَلَغَ أَوْ قَصَّرَ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ، وَمَنْ ضَرَبَ بِسَيْفٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَجَّ عَشْرَ حِجَجٍ، حِجَّةً فِي إِثْرِ حِجَّةٍ»[(1)]).

البيهقي في باب فضل المشي في سبيل الله من طريق أَبِي الْمُصَبِّحِ الْحِمْصِيِّ،[(2)] قَالَ: كُنَّا نَسِيرُ فِي طَائِفَةٍ[(3)] وَعَلَى النَّاسِ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخَثْعَمِيُّ[(4)]؛ فَأَتَى عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَهُوَ يَمْشِي يَقُودُ بَغْلًا لَهُ فَقَالَ: أَلَا تَرْكَبُ وَقَدْ حَمَلَكَ اللهُ تَعَالَى؟ فَقَالَ جَابِرٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَرَّمَهُمَا اللهُ عَلَى النَّارِ أُصْلِحُ لِي دَابَّتِي وَأَسْتَغْنِي عَنْ قَوْمِي، فَوَثَبَ النَّاسُ عَنْ

الحاكم النيسابوري – دار الكتاب العربي – بيروت – ١٣٣٥هـ .٢/ ١٥٠ . **وتاريخ الطبري،** لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم- دار التراث بيروت – ط٣ (١٣٨٧هـ – ١٩٦٧م). ٥/ ١٠ . **والكامل في التأريخ**: لأبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير – دار الكتاب العربي – بيروت – ط٤(١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م). ٣/ ١٤٩ . **والمنتظم في تاريخ الأمم والملوك**، تأليف: أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، دارسة وتحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، راجعه وصححه: نعيم زرزور –دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط١(١٤١٢هـ–١٩٩٢م). ٥/ ١١٨ .

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٣٨ رقم ٥٤١.

(٢) أبو مصبح المقرائي الردماني الأوزاعي الحمصي ، وقيل الدمشقي؛ و الصحيح أنه حمصي. من الطبقة الوسطى من التابعين **وثقه** أبو زرعة، وابن حبان. روى له أبو داود. انظر: تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٩٤ رقم ٧٦٣٠. وتهذيب التهذيب ١٢/ ٢١٣ رقم ٨٧١٣. والجرح والتعديل ٩/ ٤٤٥ رقم ٢٢٥٢.

(٣) في سنن البيهقي : في صائفة.

(٤) مالك بن عبدالله بن سنان الخثعمي الخثعمي، كان يعرف بمالك السرايا، **قال** البخاري وابن حبان: له صحبة، **وقال** البغوي: يقال له صحبة. **وقال** العجلي: تابعي ثقة. **وقال** أبو عمر: منهم من يجعل حديثه مرسلا، وذكره خليفة في الصحابة؛ **فقال**: روي أنه سمع النبي ﷺ فذكر الحديث. كان أميرًا على الجيوش في خلافة معاوية وقبل ذلك. انظر الإصابة ٣/ ٣٢٧ رقم ٧٦٤٩. وأسد الغابة ٥/ ٢٨ رقم ٤٦١٢. والاستيعاب٣/ ٤٠٩ رقم ٢٣٠٣. والتاريخ الكبير ٧/ ٣١٢ رقم ١٣٢٧ .وثقات ابن حبان ٣/ ٣٧٩.



دَوَابِّهِمْ ، فَمَا رَأَيْتُ نَازِلًا أَكْثَرَ مِنْ يَوْمَئِذٍ[1].

وأخرج بسنده إلىٰ أبي عيسىٰ -وهو عمرو بن عبسة[2]-: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا اغْبَرَّتْ قَدَمَا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَمَسَّهَا النَّارُ أَبَدًا».انتهىٰ، وعزاه إلىٰ صحيح البخاري[3].

السيوطي في قسم الأفعال من جمع الجوامع في الميم ما لفظه: «مَنْ رَمَىٰ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَلَغَ سَهْمُهُ الْعَدُوَّ: أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ»[4].الطبراني في الكبير، والحاكم[5] في المستدرك، والبيهقي، وابن ماجة[6]: عن ابن عمرو.

---

(١) البيهقي٩/ ١٦٢. كما أخرجه من طريق أبي المصبح: أبو داود الطيالسي- باب أحاديث النساء، ما أسند جابر بن عبد الله الأنصاري ص ٢٤٣رقم ١٧٧٢ .**ومسند أحمد بن حنبل،** تحقيق: صدقي العطار- دار الفكر- بيروت- ط٢(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م) .٨/ ٢٢٤رقم٢٢٠٢١. وابن حبان ١٠/ ٤٦٣رقم٤٦٠٤. والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٩٧ رقم٦٦١. **والبيهقي في شعب الإيمان،** تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١ (١٤١٠هـ- ١٩٩٠م). ٤/ ١٨رقم ٤٢٣٨. وأبو يعلىٰ ٤/ ٥٧ رقم٢٠٧٥.

(٢) هكذا في (أ) وفي (ب،ج) بسنده إلىٰ أبي عيسىٰ وهو عمر بن عنبسة ، وفي سنن البيهقي وصحيح البخاري: أبو عبس وهو عبدالرحمن بن جبر. فعمرو بن عبسة السُّلمي أبو نجيح، أسلم قديما، قدم علىٰ النبي فأسلم، ثم عاد إلىٰ قومه، وكان رابع أربعة، أو خامس في الإسلام، وكان أخا أبي ذر لأمه، وقدم المدينة بعد خيبر، روىٰ له الجماعة سوىٰ البخاري. الاستيعاب ٣/ ٢٧٢ رقم ١٩٥٩، وأسد الغابة ٤/ ٢٤٠ رقم ٣٩٨٤، وطبقات ابن سعد ٤/ ٩٤، وتهذيب الكمال ٢٢/ ١١٨رقم ٤٤٠٥.

وأبو عبس بن جبر بن عمرو بن زيد بن جشم الأنصارىٰ الحارثىٰ، اسمه عبد الرحمن، وقيل: عبد الله، وقيل: معبد، غلبت عليه كنيته، شهد بدرا وما بعدها. معدود فىٰ كبار الصحابة من الأنصار ، مات سنة ٣٤هـ ، وهو ابن سبعين سنة، وصلىٰ عليه عثمان، ودفن بالبقيع، روىٰ له البخارىٰ ، و الترمزىٰ ، و النسائىٰ. انظر الاستيعاب ٢/ ٣٧٠ رقم ١٤٠٤. وتهذيب التهذيب ١٢/ ١٤٠ رقم ٨٥٦٠. وتهذيب الكمال ٣٤/ ٤٦ رقم ٧٤٩٠.

(٣) البخاري ٣/ ١٠٣٥ رقم ٢٦٥٦. والبيهقي باب فضل المشي في سبيل الله ٩/ ١٦٢.

(٤) جمع الجوامع ٩/ ٢٣٧ رقم ٢١٦٢٠، **ولم** أجد الحديث في المصادر التي عزا السيوطي تخريج الحديث فيها من طريق ابن عمرو.

(٥) أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن محمد بن حمدويه بن نعيم الضبي النيسابوري، المعروف بابن البيع، كان الحاكم إمامًا جليلاً، حافظًا، عارفًا، ثقة، واسع العلم، اتفق الناس علىٰ إمامته وجلالته وعظمة قدره، توفي سنة ٤٠٥هـ، وله المستدرك علىٰ الصحيحين، والإكليل، ومعرفة علوم الحديث، وتاريخ النيسابوريين، وفضائل الشافعي، وغيرها. انظر: **طبقات الشافعية الكبرىٰ،** لأبي نصر عبدالوهاب بن علي السبكي، تحقيق: محمود بن محمد الطناجي- هجر للطباعة والتوزيع- ط٢(١٤١٣هـ-١٩٩٢).٤/ ١٥٥ رقم ٣٢٩. وسير أعلام النبلاء ١٧/ ١٦٢ رقم ١٠٠. وتاريخ بغداد ٥/ ٤٧٣.

(٦) ابن ماجة: محمد بن يزيد الحافظ الكبير أبو عبدالله القزويني صاحب السنن، والتاريخ، والتفسير، وحافظ قزوين في عصره، كان حافظًا، ناقدا، صادقا، واسع العلم. **قال** عنه أبو يعلىٰ: ثقة، كبير، متفق عليه، محتج به، له معرفة بالحديث، مات أبو عبدالله يوم الاثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من رمضان، وصلىٰ عليه أخوه أبو بكر، وتولىٰ دفنه أخواه: أبو بكر، وأبو عبدالله، وابنه عبدالله، مات في رمضان سنة (٢٧٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٧ رقم ١٣٣. والأعلام ٧/ ١٤٤.



«مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ»[1].سعيد بن منصور[2]، والترمذي[3]، وقال: حسن صحيح، والحاكم عن أبي نجيح السلمي[4]. انتهى.

وأخرج البيهقي في باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله، بإسناده إلى عمرو بن عبسة، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ رَمَىٰ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ فَبَلَغَ سَهْمُهُ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ»[5] .

وفيه بإسناده إلى أبي نجيح السلمي: قال: شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَصْرَ الطَّائِفِ؛ فَسَمِعْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ فَبَلَغَ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ»؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا نَبِيَّ اللهِ إِنْ رَمَيْتُ بِسَهْمٍ فَلِي دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ». فَرَمَىٰ فَبَلَغَ. قَالَ: وَبَلَغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا. قَالَ: وَسَمِعْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَىٰ بِسَهْمٍ كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ رَجُلًا مُسْلِمًا فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ أَعْتَقَتِ امْرَأَةً مُسْلِمَةً فَإِنَّ اللهَ جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهَا عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهَا مِنَ النَّارِ»[6].

---

(١) جمع الجوامع ٩/ ٢٣٧ رقم ٢١٦٢١،.والجامع الصغير ٢/ ٦٠٥ رقم ٨٧١١ وصححه. وسنن سعيد بن منصور ، باب من شاب شيبة في سبيل الله ٢/ ١٦٢ رقم ٢٤٢٠. و **سنن الترمذي** ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المتوفي سنة ٢٩٧هـ ، تحقيق : كمال يوسف الحوت- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط(١٤٠٨هـ -١٩٨٧م). ، كتاب فضائل الجهاد، بَابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ الرَّمْيِ فِي سَبِيلِ اللَّـهِ ٤/ ١٤٩ رقم ١٦٣٨ **وقال** : صحيح . والنسائي ، كتاب الجهاد، باب ثواب من رمى بسهم في سبيل الله عز و جل ٦/ ٢٦ ، رقم ٣١٤٣. والحاكم، كتاب الجهاد ٢/ ١٢١ **وقال** : صحيح على شرط الشيخين . وأخرجه أيضًا : البيهقي، كتاب العتق، باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبة ١٠/ ٢٧٢. **وعِدْلُ مُحَرَّر:** أي أجْرُ مُعْتَقٍ . والمحَرَّر : الذي جُعِل من العَبِيد حُرًّا فأُعْتِق. وعدل الشيء: مثله. انظر **النهاية في غريب الحديث الأثر**، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي- المكتبة العلمية- بيروت- ط(١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م). ١/ ٣٦٢.

(٢)هو سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني، أبو عثمان المروزي، ويقال الطالقاني، ولد بجوزجان، ونشأ ببلخ، وطاف البلاد، وسكن مكة ومات بها، أثنى عليه أحمد بن حنبل، **ووثقه** ابن نمير، وابن سعد، وأبو حاتم، وابن خراش. **وقال** الحاكم أبو عبدالله: هو راوية سفيان بن عيينة، وأحد أئمة الحديث، له مصنفات كثيرة، متفق على إخراجه في الصحيحين. وقد احتج به الجماعة، وهو صاحب السنن المطبوعة باسم سنن بن منصور، توفي سنة ٢٢٦هـ. انظر: تهذيب الكمال١١/ ٧٧ رقم ٢٣٦١. والجرح والتعديل ٤/ ٦٨ رقم ٢٨٤. وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٨٦ رقم ٢٠٧. وطبقات ابن سعد ٥/ ٥٠٢. وتهذيب التهذيب ٤/ ٧٩ رقم ٢٤٩٢. والجداول (خ).

(٣) الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك الضرير البوعي الترمذي ، محدث، حافظ، مؤرخ ، فقيه، ولد في حدود سنة ٢١٠هـ، وتتلمذ للبخاري وشاركه فيما يرويه عن عدة من مشائخه ، توفي سنة ٢٧٩هـ، من تصانيفه: الجامع الصحيح، والعلل في الحديث وغيرها. انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٦٣٣ رقم ٦٥٨. وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٧٠ رقم ١٣٢.

(٤) أبو نجيح هو عمرو بن عبسة السلمي ، سبقت ترجمته .

(٥) سنن البيهقي ٩/ ١٦٢.

(٦) سنن البيهقي، باب فضل من رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل ٩/ ١٦٢.

وفيه بإسناده إلى شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ[1]، قَالَ: قُلْنَا لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ السُّلَمِيِّ[2]: حَدِّثْنَا وَاحْذَرْ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ»[3].

السيوطي فيه مالفظه: «السُّيُوفُ مَفَاتِيحُ الْجَنَّةِ»[4].أبو بكر في الغيلانيات[5]، وابن عساكر[6]، عن

---

(١)شرحبيل بن السمط بن الأسود بن جبلة بن عدي الكندي ، أبو يزيد ، و يقال: أبو السمط ، الشامي. مختلف في صحبته، وقد جزم البخاري في تاريخه بأن له صحبةً. وذكره ابن سعد في الطبقة الرابعة، **وقال**: جاهلي إسلامي وفد إلى النبي ﷺ وأسلم. وقد شهد القادسية ، وولي حمص، وهو الذي افتتحها وقسمها منازل. **وثقه** النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** ابن عبد البر: شهد صفين مع معاوية.روى له الجماعة سوى البخاري. انظر: أسد الغابة ٢/ ٦٢١ رقم ٢٤١١. والاستيعاب ٢/ ٢٥٦ رقم ١١٧٣. وطبقات ابن سعد ٧/ ٤٤٥. وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٩٤ رقم ٢٨٦٢. وتهذيب الكمال ١٢/ ٤١٨ رقم ٢٧١٦.

(٢) كعب بن مرة، أو مرة بن كعب البهزي، صحابي نزل الأردن، روى عنه جماعة من أهل الشام، توفي سنة ٥٩هـ ، وقيل: ٥٧ هـ بـ الأردن. روى له الأربعة.انظر: أسد الغابة ٤/ ٤٦٢ رقم ٤٤٨٥. والاستيعاب٣/ ٣٨٣ رقم ٢٢٣٢. وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٨٤ رقم ٥٨٧٤. وتهذيب الكمال ٢٤/ ١٩٦ رقم ٤٩٨٢.

(٣) سنن البيهقي، باب فضل من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل ٩/ ١٦٢. كما أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٤/ ٢١١ رقم١٩٣٨٦. وأحمد بن حنبل في مسنده ٦/ ٣٠٨ رقم١٨٠٨٧. وابن حبان، باب فضل الجهاد، باب ذكر تفضل الله جل وعلا على من رمى بسهم في سبيله بكتبة أجر رقبة لو أعتقها له ١٠/ ٤٧٥رقم٤٦١٤.

(٤) جمع الجوامع ٣/ ٧٧٣ رقم ١١٠٧٨،. والجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ٢/ ٧٣ رقم ٤٨٥٠، **وقال** فيه: حديث حسن. **وكتاب الفوائد المنتخبة (الغيلانيات)**، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوَيْه البغدادي الشافعي البزَّاز ، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي- قدم له وراجعه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان- دار ابن الجوزي – السعودية- الرياض- ط١(١٤١٧هـ – ١٩٩٧م). باب ومن القراءة على الشافعي١/ ٥١٣ رقم ٦٣٧. **وتاريخ دمشق، لابن عساكر**، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرومة العمروي – دار الفكر – ط١(١٤١٥هـ – ١٩٩٥م)، من طريق أبي بكر الشافعي ٦٥/ ٢٢٠. وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٤/ ٢٠٧ رقم ١٩٣٥١. والحاكم في المستدرك، باب ذكر مناقب يزيد بن شجرة الرهاوي رضي الله عنه ٣/ ٤٩٤ . والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٣٤٤ رقم ٣٥٥٦.

(٥) أبو بكر محمد بن عبدالله بن إبراهيم بن عبدويه البغدادي البزاز المعروف بالشافعي، وبلد بجبل سنة ٢٦٠هـ. كان ثقة ثبتا كثير الحديث حسن التصنيف جمع أبوابا وشيوخا وكتب عنه قديما وحديثا . توفي سنة ٣٥٤هـ. انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٤٥٦ رقم ٢٩٩٥. والوافي بالوفيات ٣/ ٣٤٧ رقم ١٤٢٣. والأعلام ٦/ ٢٢٤. **والغيلانيات:** طبع باسم الفوائد المنتخبة الشهير بالغيلانيات، بتحقيق: محمد حسن إسماعيل، وصدر عن دار الكتب العلمية، كما طبع بتحقيق حلمي كامل أسعد عبدالهادي، وصدر عن دار ابن الجوزي بالرياض، وسميت هذه الأجزاء بالغيلانيات؛ لأنها من رواية تلميذ المؤلف الشيخ المعمر أبو طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان الهمداني البغدادي البزاز، ت: ٤١٦هـ. **قال** الذهبي: تفرد في الدنيا بعلوها. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٩٨ .

(٦) علي بن الحسن بن هبة الله بن عبدالله بن الحسين، أبو القاسم الدمشقي الشافعي المعروف بابن عساكر، ولد سنة ٤٩٩هـ ، محدث ومؤرخ مشهور ، ومصنف مكثر. توفي سنة ٥٧١هـ ، ومن مؤلفاته : تاريخ دمشق الكبير، ومعجم الشيوخ النبلاء، وغيرهما. انظر: طبقات الشافعية ٧/ ٢١٥ رقم ٩١٨. وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٢٨رقم ١٠٩٤. وسير

يزيد بن شجرة[1]، وفيه محمد بن يونس الْكُدَيْمِيُّ[2]. انتهى.

قلت: الْكُدَيْمِيُّ فيه كلام طويل، وكان من الحفاظ، لكنه ضعيف عند أهل الحديث[3].

قال الحافظ ابن حجر[4] في التقريب فيه مالفظه: «محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الْكُدَيْمِيُّ بالتصغير، أبو العباس السامي بالمهملة البصري، ضعيف، ولم يثبت أن أبا داود[5] روى عنه، من

= أعلام النبلاء ٢٠/ ٥٥٤ رقم ٣٥٤.

(١) في (أ،ج): زيد بن شجرة. وهو يزيد بن شجرة بن أبي شجرة الرَّهَاوي، مختلف في صحبته، كان من أصحاب معاوية، سيره معاوية إلى مكة في ثلاثة آلاف فارس، فدخلها وخطب بها، وأراد أن يقيم الحج فنازعه قثم بن عباس، وكان من جهة علي، فاصطلحا على أن يقيم الموسم حاجب الكعبة،ثم عاد إلى الشام؛ فكان يغزو الثغور ويشهد الفتوح إلى أن قتل في إحدى غزواته سنة ٥٥هـ، وقيل: ٥٨هـ. انظر: الإصابة ٣/ ٦٢١ رقم ٩٢٧٥. وابن سعد ٧/ ٤٤٦. وأسد الغابة ٥/ ٤٥٩ رقم ٥٥٦٤. والاستيعاب ٤/ ١٣٨ رقم ٢٨٠٩. وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٠٦ رقم ٣٧.

(٢) محمد بن يونس بن موسى بن سليمان القرشي الكُدَيْمِيُّ: أبو العباس السامي البصري: **قال** في الجداول: روى في فضل الآل فنالوا منه. **وثقه** إسماعيل الخُطَبِيُّ. **وقال** جعفر الطيالسي: الكديمي ثقة، ولكن أهل البصرة يحدثون بكل ما يسمعون. **وقال** أحمد بن حنبل: كان حسن الحديث، حسن المعرفة، ما وجد عليه إلا صحبته لسليمان الشاذكوني.**وقال** الخطيب: كان حافظا كثير الحديث. **وقال** السيوطي: اتهموه بالوضع، وكان حافظا. **وسئل** أبو بكر الشافعي عن الكديمي **فقال**: تسألوني عنه، وهو أكبر مني وأكثر علما؟ ما علمت إلا خيرا!!. وذكره ابن أبي حاتم **وقال**: سمعت أبي وعرضت عليه شيئا من حديثه، **فقال**: ليس هذا حديث أهل الصدق. وذكره مرة أخرى باسم محمد بن موسى **فقال**: سمعت أبي، وتكثر في حديثه، **فقال**: يدل حديثه على أنه ليس بصدوق. **وقال** الحاكم أبو أحمد: الكديمي ذاهب الحديث، تركه ابن صاعد، وابن عقدة. **وقال** ابن عدي: قد اتهم بوضع الحديث وبسرقته، وادعى رؤية قوم لم يرهم، ورواية عن قوم لا يعرفون. **وقال** ابن حبان في المجروحين: كان يضع على الثقات الحديث وضعًا، ولعله قد وضع أكثر من ألف حديث. **وقال** الدارقطني: كان الكديمي يتهم بوضع الحديث. **وقال** أيضا: ما أحسن القول فيه إلا من لم يخبر حاله. **ووَهَّاهُ** الذهبي ووصفه بالحفظ، وجعل توثيق الخطبي جهلا. **وقال** ابن حجر: ضعيف ولم يثبت أن أبا داود روى عنه. توفي سنة ٢٨٦هـ. روى له أبو داود. ومن الزيدية: أبو طالب، والجرجاني، والمؤيد بالله، ومحمد بن سليمان الكوفي. انظر: تاريخ بغداد ٣/ ٤٣٥ رقم ١٥٧٣. والكامل لابن عدي ٦/ ٢٩٢. وتهذيب الكمال ٢٧/ ٦٦ رقم ٥٧٢١. وضعفاء الدارقطني ترجمة رقم ٤٨٧. والجرح والتعديل ٨/ ٢٢ رقم ٥٤٨، و٨/ ٨٥ رقم ٣٥٩. والمجروحين ٢/ ٣٣٢ رقم ١٠٢٠. وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٠٢ رقم ١٣٩. **والأنساب**، لأبي سعيد عبدالكريم بن محمد بن منصور السمعاني – مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت – ط١(١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م). ٥/ ٣٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ٥٢، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٢٢. والجداول (خ).

(٣) انظر المراجع السابقة.

(٤) أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي الشهاب أبو الفضل الكناني العسقلاني، ولد سنة٧٧٣هـ، ونشأ بمصر يتيما في كنف أحد أوصيائه، وجد في الفنون حتى بلغ فيها الغاية، ولي قضاء مصر ثم اعتزل، له تصانيف كثيرة تزيد على (١٥٠)، من أهمها: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ومنها: الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ولسان الميزان، وغيرها، توفي في أواخر ذي الحجة سنة (٨٥٢هـ). انظر: الأعلام ١/ ١٧٨. والبدر الطالع ١/ ٨٧.

(٥) أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، أبو داود الإمام، شيخ السنة، إمام أهل الحديث في زمانه، ولد سنة (٢٠٢هـ–٨١٧م) أثنى عليه العلماء والمحدثون بما يطول المقام بذكره، وكان في الدرجة العالية من النسك والصلاح، نزل البصرة وسكنها وتوفي بها سنة (٢٧٥هـ–٨٨٩م)، من مؤلفاته: السنن، والمراسيل في الحديث. انظر: تاريخ بغداد ٩/ ٥٥. والجرح والتعديل ٤/ ١٠١ رقم ٤٥٦. وتهذيب التهذيب ٤/ ١٥٣ رقم ٢٦٢٨. وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٠٣ =

ضعاف الحادية عشرة، مات سنة ست وثمانين». انتهى[1].

وفي جمع الجوامع مالفظه: «السُّيُوفُ أَرْدِيَةُ الْمُجَاهِدِينَ»[2]. أبو نعيم[3]، عن أبي أيوب[4].

وفيه مالفظه: «مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ»[5].ابن مردويه[6] عن أبي هريرة[7].

وفيه أيضا، مالفظه: «الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»[8]. الحاكم، والبيهقي عن أبي موسى[9].

رقم ١١٧. ووفيات الأعيان ٢/ ٤٠٤ رقم ٢٧٢. والأعلام م٣/ ١٨٢.

(١)تقريب التهذيب ٢/ ٢٢٢ رقم ٨٥٠.

(٢)جمع الجوامع ٣/ ٧٧٣ رقم ١١٠٨١ ، والجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ٢/ ٧٣ رقم ٤٨٥١، **وقال** فيه: حديث حسن. كما أخرجه من طريق زيد بن ثابت الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٣٤٣ رقم ٣٥٥٥. **والمحاملي في أماليه،** تحقيق د. إبراهيم القيسي- المكتبة الإسلامية- دار ابن القيم- عمان - الأردن - ط(١٤١٢هـ). ١/ ٣٩٥ رقم ٤٦١. **قال** في **فيض القدير شرح الجامع الصغير،** لعبد الرؤوف المناوي- المكتبة التجارية الكبرى-مصر- ط١(١٣٥٦هـ- ١٩٣٨م). ٤/ ١٥٢، ١٥٣رقم ٤٨٥١ : فيه ذؤيب بن عمامة السهمي أورده الذهبي في الضعفاء، **وقال** : **قال** الدارقطني : ضعيف، والوليد بن مسلم ثقة مدلس .

(٣) أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، ولد سنة ٣٣٦هـ بأصبهان. حافظ، مؤرخ، من الثقات في الحفظ والرواية.وتوفي سنة ٤٣٠هـ وله كثير من المؤلفات، منها: حلية الأولياء وطبقات الاصفياء، ومعرفة الصحابة، ودلائل النبوة، وفضائل الصحابة، وغيرها. انظر : تذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٩٢ رقم٩٩٣. وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٥٣رقم ٣٠٥. وطبقات الشافعية للسبكي ٤/ ١٨رقم ٢٥٤. والأعلام ١/ ١٥٧.

(٤)أبو أيوب الأنصاري، واسمه خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة بن عبد بن عوف بن النجار الخزرجي، نزل النبي ﷺ عنده لما قدم المدينة مهاجرا، وأقام عنده حتى بنى حجره ومسجده، آخا الرسول ﷺ بينه وبين مصعب بن عمير، شهد العقبة، وبدرًا، وأحدًا، والخندق، وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، مات بالقسطنطينية سنة (٥٠هـ)، وقيل: (٥١هـ)، وقيل: ٥٢هـ. انظر: الاستيعاب ٢/ ٩ رقم ٦١٨. وأسد الغابة ٢/ ١٢١ رقم ١٣٦١. والجرح والتعديل ٣/ ٣٣١ رقم ١٤٨٤.

(٥)جمع الجوامع ٩/ ٣٢٨ رقم ٢١٨٠٣، والجامع الصغير ٢/ ٦١٠ رقم ٨٧٥٤، ورمز له السيوطي بالضعيف.

(٦) أحمد بن موسى بن مردوية الأصبهاني، أبو بكر، ويقال له: ابن مردوية الكبير. ولد سنة ٣٢٣هـ. حافظ، مؤرخ، مفسر، من أهل أصبهان. توفي سنة ٤١٠ هـ. له كتاب التاريخ، وكتاب في تفسير القرآن، ومسند، ومستخرج في الحديث.انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٣٠٨ رقم ١٨٨. والوافي بالوفيات ٨/ ٢٠١ رقم ٣٦٣٤. والأعلام ١/ ٢٦١.

(٧) عبدالرحمن بن صخر الدوسي اليماني، اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافا كثيرا، أسلم عام خيبر، وشهدها مع رسول الله ﷺ، كان من أكثر الصحابة رواية على الإطلاق ، وروى عنه خلق كثير. كان في الجاهلية اسمه عبدشمس أبو الأسود، فسماه رسول الله ﷺ عبدالله، وكناه أبا هريرة؛ لأنه وجد أولاد هرة وحشية فحملها في كمه، فكني بذلك، واستعمله عمر بن الخطاب على البحرين. توفي بالمدينة سنة ٥٩هـ وعمره: ٧٨سنة، ودفن بالبقيع، وهو الأرجح، وقيل: توفي سنة ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ.روى له الجماعة، وأئمة الزيدية. انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٣٢٥. والاستيعاب٤/ ٣٣٢ رقم ٣٢٤١. وأسد الغابة ٦/ ٣١٣ رقم ٦٣٢٦. وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥٧٨رقم ١٢٦. ولوامع الأنوار ٣/ ٢١٠.

(٨)جمع الجوامع ٣/ ٦٢٥ رقم ١٠٤٦٤، والجامع الصغير ١/ ٥٦٣ رقم ٣٦٤٣، **وقال** فيه: حديث ضعيف. والحاكم ٢/ ٧٠ **وقال** : صحيح على شرط مسلم. والبيهقي ٩/ ٤٤. وأبو يعلى ١٣/ ٣١٤ رقم ٧٣٣٠. والطيالسي ص٧٢ رقم ٥٣٠.

(٩) عَبْدِاللهِ بْنِ قَيْسٍ بن سليم بن حضَّار بن حرب الأشعري ، ولد في زبيد باليمن سنة ٢١ قبل الهجرة، وَقَدِمَ مَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ؛ فَأَسْلَمَ، ثُمَّ قَدِمَ مَعَ جَعْفَرٍ بَعْدِ فَتْحِ خَيْبَرَ. ولاه عمر بن الخطاب البصرة سنة ١٧هـ فافتتح أصبهان والأهواز، كَانَ حَكَمًا مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بِصِفِّينَ بَيْنَ الْإِمَامِ عَلِيٍّ وَمُعَاوِيَةَ. وَخَدِيعَةُ عَمْرٍو لَهُ مَشْهُورَةٌ. من أول مشاهده خيبر،

ومن خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله مالفظه: في كتاب الجلاء للأبصار[1] للحاكم أبي سعيد[2] مالفظه: «ومن المجلس الثاني من إملائه على الولاء قبل الصلاة يوم الجمعة والعشرون من شهر الله المبارك سنة تسع وسبعين وأربعمائة: أخبرنا رضي الله عنه[3]، قال: أخبرنا الشيخ أبو حامد[4]، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد[5] الحربي[6]، أخبرنا الحسين بن علي القاضي[7]، قال: نبأنا محمد بن زكريا البصري[8]،

=

مات سنة ٤٢هـ. أَخْرَجَ لَهُ: الْمُرْشِدُ بِاللهِ، وَمُحَمَّدٌ، وَالسَّيْلَقِيُّ، وَالْجَمَاعَةُ. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٠٣ رقم ١٦٥٧. وأسد الغابة ٣/ ٣٦٤ رقم ٣١٣٧، و٦/ ٢٩٩ رقم ٦٢٩٦، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٣٨٠ رقم ٨٢، والأعلام ٤/ ١١٤، ولوامع الأنوار ٣/ ٢٠٩.

(١) جلاء الأبصار في فنون الأخبار، مخطوط، **منه** عدة نسخ بالمكتبات الخاصة باليمن، **نقل** عنه ابن اسفنديار في كتابه تأريخ طبرستان. **وقد** اختصره محمد بن أحمد القرشي بكتاب سماه مسالك الأنوار مختصر جلاء الأبصار في تأويل الأخبار. انظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٢١، وص ٨٤٤.

(٢) الحاكم أبو سعيد المحسن بن محمد بن كرَّامة الجشمي البيهقي الزيدي. ولد بجشم بلدة من خراسان في رمضان سنة ٤١٣هـ، علامة مفسر ومحدث وأصولي ومتكلم وأديب. كان حنفي المذهب معتزلي العقيدة، ثم انتقل إلى مذهب الزيدية. وفد إلى اليمن واشتهر بصنعاء، بلغت مصنفاته (٤٢) كتابا. توفي شهيدا غيلة بمكة في ٣ رجب سنة ٤٩٤هـ، وعمره ٨١سنة؛ بسبب رسالة له طعن فيها على المجبرة والتي سماها: «من أبي مرة إلى إخوانه المجبرة» وتسمى أيضا برسالة الشيخ أبي مرة إلى إخوانه المجبرة، وتسمى أيضا: برسالة إبليس إلى إخوانه المناحيس، طبع. ومن مؤلفاته: كتاب الإمامة على مذهب الزيدية، وتفسير القرآن المسمى بالتهذيب، وفي علم الكلام: كتاب العيون وشرحه، وغيرها. انظر: **تاريخ بيهق،** لعلي بن زيد البيهقي (ابن فندق)، ترجمة: يوسف الهادي- دار اقرأ- ط١(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م) ص ٢١٢-٢١٣. ومطلع البدور ٤/ ٤٠٣ رقم ١٢٣٢. وطبقات الزيدية الكبرى ٢/ ٨٩١ رقم ٥٥٥. وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٨١٩ برقم ٨٧٥. والأعلام للزركلي ٥/ ٢٨٩. **والحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير**، لـ عدنان زرزور- مؤسسة الرسالة.

(٣) هو الحاكم أبو سعيد المحسن الجشمي.

(٤) أحمد بن محمد بن إسحاق الشيخ أبو حامد النجار، شيخ الحاكم الجشمي، محدث، ومتكلم، ومفسر، عدة الحاكم الجشمي من الطبقة الثانية عشرة. توفي سنة ٤٣٣هـ، وأحد مشائخ العدل والتوحيد. قرأ على المؤيد بالله الهاروني، وفي مجلسه تخرج بعد أن قرأ على أبي العباس الحسني. كما قرأ على القاضي عبدالجبار بن أحمد. لقي من مخالفيه أذى شديدا انظر: **شرح العيون، للحاكم الجشمي**، طبع قسم منه مع فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تحقيق فؤاد سيد- الدار التونسية للنشر- والمؤسسة الوطنية للكتاب- تونس- ط٢(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م). ص ٣٦٧، و ٣٨٩. و مطلع البدور ١/ ٤٥٢ رقم ٢٢٢. والجداول (خ).

(٥) في جلاء الأبصار (خ) ص ١٠: محمد بن محمد الحربي.

(٦) ذكره في الجداول (خ): **وقال**: أحمد بن محمد الحربي، عنه أبو حامد النجّار. ولم يزد على ذلك.

(٧) لم أهتد إلى ترجمة له.

(٨) محمد بن زكريا بن دينار المكي الغلابي الضبي من أهل البصرة يروي عن أبي الوليد الطيالسي، وشعيب بن واقد، والبصريين، كان صاحب حكايات وأخبار. ذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: يُعتبر حديثه إذا روى عن الثقات؛ لأن في روايته عن بعض المجاهيل بعض المناكير. جرحه الذهبي وغيره. **قال** في الجداول: «محمد بن الغلابي من رواة أخبار الأئمة ورواة فضائلهم فسبب جرحه ذلك والله أعلم. وهذه قاعدة متقررة فيمن روى فضيلة».اهـ. توفي ٢٩٠هـ. من كتبه «الأجواد»، و «أخبار فاطمة ومنشأها ومولدها»، وكتاب «صفين». انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ٥٨ رقم ٥٢٨. وثقات ابن حبان ٩/ ١٥٤، **وشذرات الذهب في أخبار من ذهب**، لابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبدالحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي- دار

=

حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد بن علي بن الحسين عليه السلام[1]، (قال: حدثنا عمي الحسين بن زيد[2]، عن أبيه أمير المؤمنين أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين وسيد الوصيين علي بن أبي طالب عليه السلام)[3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أَفْضَلُ الجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهِمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ»[4]. انتهى بلفظه.

وفي أمالي الإمام أبي طالب عليه السلام، بإسناده إلى عمران بن حصين[5]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَقَامُ الرَّجُلِ فِيْ الصَّفِّ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّيْنَ سَنَةً»[6].

وبإسناده إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**أَفْضَلُ** الْأَعْمَالِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، وَالزَّكَاةِ

= ابن كثير- دمشق-ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٥م) ٣/ ٣٨٠. والأعلام للزركلي ٦/ ١٣٠. والجداول (خ).

(١)الإمام أحمد بن عيسى بن زيد بن علي: أبو عبد الله. ولد سنة ١٥٧هـ. فقيه أهل البيت، ومحدثهم، وناسكهم، من زعماء الزيدية في العصر العباسي. حَجَّ ثلاثين مرة ماشيا! سجنه هارون الرشيد، وَفَرَّ من السجن؛ فاختفى حتى مات سنة ٢٤٧هـ. انظر: **عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب**، تأليف: جمال الدين أحمد بن علي الحسني المعرف بابن عنبه - إحياء التراث العربي - بيروت- بدون. ص٣٢١. سير أعلام النبلاء ١٢/ ٧٢ برقم ١٨. وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٥٢ رقم ١٣٣. والأعلام م١/ ١٩١. وأعيان الشيعة ٣/ ٥٦. والتحف ١٣٩.

(٢) الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب. كان يلقب بذي الدمعة، وكان جعفر الصادق عليه السلام قد تبناه ورباه بعد مقتل أبيه الإمام زيد عليه السلام سنة ١٢١هـ، وكان عمره يوم استشهد أبوه أربع سنين، وزوَّجه بنت الأرقط، وهو من خيار آل البيت. وشهد حرب محمد وإبراهيم ابني عبدالله بن الحسن بن الحسن. **وثقه** بعض أئمة الحديث **وضعفه** آخرون. **قال** في الجداول: «قد نال منه النواصب كعادتهم، وقد أجاب عليهم علماؤنا رحمهم الله». توفي ١٩٠هـ تقريبا. روى له ابن ماجة حديثا واحدا. انظر المجدي في أنساب الطالبيين ص ٢٥٦، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٣٤. وتهذيب الكمال ٦/ ٣٧٥ رقم ١٣١٠. وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٠٨ رقم ١٣٩٢. وميزان الاعتدال ١/ ٢٥٠ رقم ١٩٧٠. وأعيان الشيعة ٦/ ٢٣٠. ورأب الصدع ٣/ ١٧٩، ومعجم المؤلفين ٤/ ٩. والجداول (خ).

(٣)ما بين القوسين سقط من (أ، ج) إلا أن السقط في (أ) إلى قوله: عن أمير المؤمنين ....

(٤)جلاء الأبصار (خ) ص ١٠. وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٣٥٧ رقم ١٤٣٨.

(٥) عمران بن حصين الخزاعي البصري، أسلم عام خيبر وشهد ما بعدها، كان من فضلاء الصحابة، مات بالبصرة سنة ٥٢ هـ، أخرج له أئمة الزيدية إلا الجرجاني والجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٢٨٧. والاستيعاب ٣/ ٢٨٤ رقم ١٩٩٢. وأسد الغابة ٤/ ٢٦٩رقم٤٠٤٨. وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥٠٨ رقم ١٠٥. والإصابة ٣/ ٢٧ رقم٦٠١٢. ولوامع الأنوار ٣/ ١٣٥.

(٦) **تيسير المطالب في أمالي أبي طالب**، للإمام أبي طالب يحيى بن الحسين بن هارون، رتبه على الأبواب: القاضي جعفر بن أحمد بن عبدالسلام، ، أعده للطبع: تحقيق: عبدالله حمود العزي-مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م). الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٤ رقم٤٨١. كما أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ١٦٨ رقم ٣٧٧. والحاكم، كتاب الجهاد ٢/ ٦٨، **وقال** : صحيح على شرط البخاري . والبيهقي في السنن ، باب في فضل الجهاد في سبيل الله ٩/ ١٦١. وأخرجه أيضًا : الدارمي، باب في فضل مقام الرجل في سبيل الله ٢/ ٢٠٢. والبيهقي في شعب الإيمان، الباب السادس و العشرون من شعب الإيمان وهو باب في الجهاد ٤/ ١٥ رقم ٤٢٣١.

الْوَاجِبَةِ، وَحَجَّةِ الإِسْلاَمِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ - **الْجِهَادُ** فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالدُّعَاءُ إِلَىٰ دِينِ اللهِ، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. عَدْلُ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ الدُّعَاءُ إِلَىٰ دِينِ اللهِ فِي سُلْطَانِ الْكُفْرِ، وَعَدْلُ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[1].

وبإسناده إلىٰ أبي سعيد الخدري[2]، عن النبي ﷺ، سُئِلَ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيْمَاناً؟ قَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَرَجُلٌ يَعْبُدُ اللهَ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ قَدْ كَفَىٰ النَّاسَ شَرَّهُ»[3]./ ٣/

وبإسناده إلىٰ إبراهيم بن سويد الْحَنَفِيِّ[4]، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا حَنِيفَةَ[5] وَكَانَ لِي مُكْرِمًا أَيَّامَ إِبْرَاهِيمَ بن

(١) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٥ رقم ٤٨٢. كما هو في مجموع الإمام زيد، باب فضل الجهاد، ص ٢٣٨، رقم ٥٣٨.

(٢)سعد بن مالك بن سنان أبو سعيد الخدري ، من مشهوري الصحابة وفضلائهم، شهد الخندق، وبيعة الرضوان، وحدَّث عن النبي ﷺ فأكثر، وكان أحد الفقهاء المجتهدين، وشهد مع علي حرب الخوارج، وروىٰ حديثاً فيهم، توفي سنة ٦٣هـ، وقيل: سنة ٧٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ١٦٨ رقم ٢٨، والإصابة ٢/ ٣٢-٣٣ رقم ٣١٩٦. والجداول (خ).

(٣) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٦ رقم ٤٨٤ . كما أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في ثواب الجهاد ٣/ ١١ رقم: ٢٤٨٥. والحاكم في المستدرك علىٰ الصحيحين، كتاب الجهاد ٢/ ٧١ **وقال**: هذا حديث صحيح علىٰ شرط الشيخين و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأحمد في مسنده ٤/ ٣٤ رقم ١١١٢٥.

(٤) في (ب،ج): الحنيفي، وفي تيسير المطالب: النخعي. **فأما إبراهيم بن سويد** الحنفي فلم يذكر في ترجمته إلا أنه سمع أبا حنيفة الفقيه، وروىٰ عنه معاوية بن سفيان المَازِني الكوفي. وعنه أحمد بن سعيد. انظر: **تجريد الأسماء والكنىٰ المذكورة في كتاب المتفق والمفترق للخطيب البغدادي،** لعبيد الله بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين ابن الفرّاء، أبي القاسم بن أبي الفرج بن أَبِي خازم ابْن القاضي أَبِي يَعْلَىٰ البغدادي، الحنبلي (المتوفىٰ: ٥٨٠هـ)- دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- اليمن-ط١(١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م). ١/ ٤٧. وتهذيب التهذيب ١/ ١١٥ رقم ١٩٧. والجداول (خ).

أما إبراهيم بن سويد النخعي الأعور فهو من أهل الكوفة. **قال** ابن معين: مشهور. **وثقه** النسائي والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الدارقطني: ليس في حديثه شئ منكر إنما هو حديث السهو وحديث الرفا. توفي ما بين ٩١ - ١٠٠ هـ، روىٰ له الجماعة إلا البخاري. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ١٠٤ رقم ١٨١ . وتهذيب التهذيب ١/ ١١٥ رقم ١٩٨.

(٥) النعمان بن ثابت بن زَوْطَى التيمي بالولاء الكوفي: الإمام الفقيه المجتهد، أصله من فارس، ولد ونشأ بالكوفة، وتفقه علىٰ حماد بن سليمان، **وكان** لا يقبل جوائز الدولة، **وأراده** المنصور علىٰ القضاء ببغداد فأبىٰ، فسجنه وسقاه السم فمات في السجن. **قال** في الجداول: **عده** المنصور بالله من الزيدية، **وكان** أحد أنصار الإمام زيد بن علي عليه السلام. **وأفتىٰ** بالخروج مع الإمامين محمد وإبراهيم ابني عبدالله، وبايع لهما، **وكان** عابدًا مجتهدًا محبًّا لأهل البيت. اهـ. **وثقه** ابن المديني، وابن معين، وشعبة بن إسرائيل، ويحيىٰ بن آدم، وأبو داود الخريبي، والحسن بن صالح، وكلهم من معاصريه. **قال** شعبة: كان والله حسن الفهم جيدًا. **وقال** ابن حبان: كان رجلًا جَدِلاً ظاهر الورع، لم يكن الحديث من صناعته. **وقال** ابن عدي: له أحاديث صالحة، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات في أسانيدها ومتونها، وتصاحيف في الرجال، وعامة ما يرويه كذلك، **ولم** يصح له في جمع ما يرويه **إلا** بضعة عشر حديثا ! **وقد** روىٰ الحديث **لعله** أرجح من ثلاثمائة حديث **من** مشاهير وغرائب ، **وكله** علىٰ هذه الصورة؛ **لأنه** ليس هو من أهل الحديث ، **ولا** يحمل علىٰ من تكون هذه صورته في

عَبْدِ الله بن الْحَسَنِ بن الْحَسَنِ[1] عليهم السلام، فَقُلْتُ: أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ بَعْدَ حَجَّةِ الإسْلاَمِ الْخُرُوجُ إِلَى هَـذَا الرَّجُلِ أَوِ الْحَجُّ؟ فَقَالَ: «غَزْوَةٌ بَعْدَ حِجَّةِ الإِسْلاَمِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً»[2].

وقد دل حديث الأصل وما في معناه على أن الجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال وأزكاها وأكثرها ثوبا. **وقوله فيه**: «فكأنما حج...» إلخ يريد بعد حجة الإسلام.

بَابُ فَضْلِ الشَّهَادَةِ

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلشَّهِيدِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ: فَأَوَّلُ دَرَجَةٍ مِنْ دَرَجَاتِهِ: أَنْ يَرَى مَنْزِلَهُ مِنَ الْجَنَّةِ قَبْلَ خُرُوجِ نَفْسِهِ فَيُهَوِّنَ ذَلِكَ عَلَيْهِ مَا بِهِ. وَالثَّانِيَةُ: أَنْ تَبْرُزَ لَهُ زَوْجَتُهُ مِنْ حُورِ الْجَنَّةِ فَتَقُولَ لَهُ: أَبْشِرْ يا وَلِيَّ اللَّهِ فَوَاللَّهِ لَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا عِنْدَ أَهْلِكَ. وَالثَّالِثَةُ: إِذَا خَرَجَتْ نَفْسُهُ جَاءَهُ خَدَمُهُ مِنَ الْجَنَّةِ تَوَلَّوْا غَسْلَهُ وَكَفَنَهُ وَطَيَّبُوهُ مِنْ طِيبِ الْجَنَّةِ. وَالرَّابِعَةُ: أَنَّهُ لَا يَهُونُ عَلَى مُسْلِمٍ خُرُوجُ نَفْسِهِ مِثْلَ مَا يَهُونُ عَلَى الشَّهِيدِ. وَالْخَامِسَةُ: أَنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرُوحُهُ تَنْبَعِثُ مِسْكًا فَيُعْرَفُ الشُّهَدَاءُ بِرَائِحَتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَالسَّادِسَةُ: أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَقْرَبَ مَنْزِلًا مِنْ عَرْشِ الرَّحْمَنِ مِنَ الشُّهَدَاءِ. وَالسَّابِعَةُ: أَنَّ لَهُمْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ زَوْرَةً يَزُورُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَيُحَيَّوْنَ بِتَحِيَّةِ الْكَرَامَةِ، وَيُتْحَفُونَ بِتُحَفِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ؛ فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ زُوَّارُ الرَّحْمَنِ»[3].

الحديث!. **وقال** النسائي: ليس بالقوي في الحديث، وهو كثير الغلط والخطأ على قلة روايته. **وقال** سفيان الثوري: ليس بثقة. **وقال** النضر بن شميل: متروك الحديث. **كما** تكلم في أبي حنيفة **أحمد** بن حنبل [موسوعة أحمد ٢٥٣] **حيث قال** : «أبو حنيفة يكذب»، **وقال** : «أبو حنيفة **مخالف** للأثر ، **له** رأي سوء»! .. **وذكره** العقيلي في الضعفاء [٤/ ٢٨٠]، وابن الجوزي في الضعفاء [٣/ ١٦٣]. توفي سنة ١٥٠هـ. **أقول**: إن علم أبي حنيفة وعدالته من المشتهر المستفيض الذي لا مجال لإنكاره، **وهذا** قولهم في أبي حنيفة الذي على مذهبه جماعة من الأئمة والعلماء ؛ **فما** سيكون قولهم في غيره؟! انظر: المصابيح لأبي العباس الحسني ٤٠١. ومقاتل الطالبيين ١٢٧، وابن سعد ٦/ ٣٦٨، ٧/ ٣٢٢. وتاريخ بغداد ١٣/ ٣٢٣ رقم ٧٢٩٧. والجرح والتعديل ٨/ ٤٤٩ رقم ٢٠٦٢. والكامل لابن عدي ٥/ ١٢، وتهذيب الكمال ٢٩/ ٤١٧ رقم ٣٤٣٩. وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤٠١ رقم ٢٤٧٢. وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٩٠، ولوامع الأنوار ١/ ٤٥٠. والجداول (خ).

(١) إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، أحد أئمة الزيدية، يعرف بالنفس الرضية، كان عالما فاضلًا خطيبًا مصقعا شاعرًا مفلقاً شجاعًا، كان أحد دعاة أخيه محمد بن عبدالله النفس الزكية في البصرة، وبايعه علماء البصرة وعبادها وزهادها، واجتمع معه من الزيدية والمعتزلة وأصحاب الحديث مالم يجتمع مع أحد من أهل بيته، استشهد ١/ ذي الحجة/ ١٤٥هـ بباخمرا في المعركة التي كانت بينه وبين عيسى بن موسى قائد جيوش أبي الدوانيق أبي جعفر المنصور، ودفن هناك. انظر: مقاتل الطالبيين ٤٥٠. والمصابيح لأبي العباس الحسني ٤٤٥. والتاريخ الكبير ١/ ٣٠٣ رقم٩٦١. والحدائق الوردية. ومروج الذهب ٣/ ٣٠٦. والجداول (خ). والتحف شرح الزلف ص ٩٧.

(٢) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٧ رقم ٤٨٥ .

(٣) مجموع الإمام زيد ٢٣٩ ص رقم ٥٤٢.



وهو في أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بسنده إلى علي عليه السلام[1].

وفيه بإسناده إلى أنس عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَأَنَّ لَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا الشَّهِيدُ فَإِنَّهُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ فَيُقْتَلُ عَشْرَ مَرَّاتٍ لِمَا يَرَى مِنَ الكَرَامَةِ»[2].

قلت: وما في الخبر من ذكر القرب والزيارة لله تعالى محمول على المجاز، والمراد قربهم ووصلوهم إلى موضع الكرامة؛ كما يقال لداخل المسجد: إنه زائر لله، وللحجاج زوار الله[3].

وفيه بإسناده إلى ابن عباس[4]، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: «مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ نَفْسِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ جَارِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَكُلُّ قَتِيلٍ فِي جَنْبِ الله فَهُوَ شَهِيدٌ»[5].

وفيه بإسناده إلى محمد بن عبدالله بن جحش وكان له صحبة[6]، قال: أَتَى رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم رَجُلٌ،

---

(١) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٧ رقم ٤٨٦ . **والأربعون العلوية وشرحها،** للقاضي جعفر بن أحمد بن عبدالسلام - تحقيق: عبدالفتاح الكبسي - مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء-ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).ص ١٢٧ رقم ٢٩. **والطوسي في تهذيب الأحكام في شرح المقنعة،** لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان -دار مصعب -بيروت- دار التعارف -بيروت - ط٢(١٤٠١هـ -١٩٨١م). ٦/ ١٢١ رقم٣.

(٢) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٨ رقم ٤٨٦ . كما أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ٣/ ١٠٣٧ رقم ٢٦٦٢. ومسلم، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ٣/ ١٤٩٨ رقم ١٨٧٧. والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد ٤/ ١٦٠رقم ١٦٦١، **وقال:** هذا حديث حسن صحيح. وأبو يعلى٥/ ٣٩٢ رقم ٣٠٥٦. وابن حبان باب فضل الشهادة ١٠/ ٥١٨ رقم ٤٦٦٢. مسند أحمد ٤/ ٢٠٧ رقم ١٢٠٠٣.

(٣) الأربعين العلوية وشرحها ص ١٢٩ كما ذكر فيه أن العرش موضع مخصوص شريف يكون منازل الشهداء قريبًا منه.

(٤)عبدالله بن عباس بن عبدالمطلب القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، هو حبر الأمة، وفقيه العصر، وإمام التفسير، وكان يسمى بالبحر؛ لسعة علمه، ولد والنبي صلى الله عليه وآله وسلم وأهل بيته في الشعب من مكة قبل الهجرة بثلاث سنين، أتى به صلى الله عليه وآله وسلم فحنكه بريقه، انتقل مع أبيه إلى دار الهجرة سنة الفتح، وقد أسلم قبل ذلك، رأى جبريل عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، دعا له رسول الله بالحكمة وتأويل القرآن. صحب رسول الله نحوا من ثلاثين شهرا، وحدّث عنه الكثير من الأحاديث. روى عنه كثيرا وله مسند (١٦٦٠) حديثا، توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهو ابن (١٣) سنة، وتوفى في الطائف سنة (٦٧هـ) وعمره (٧٠) وقيل: (٧١) سنه. انظر: أسد الغابة ٣/ ٢٩١ رقم ٣٠٣٧. وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٣١-٣٥٩ رقم (٥١). والإصابة ٢/ ٣٢٢ رقم ٤٧٨١.

(٥) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٣٩٨ رقم ٤٨٧ . **كما** أخرجه عبدالرزاق ١٠/ ١١٦ رقم ١٨٥٧٠.

(٦) ولد قبل الهجرة بخمس سنين، له صحبة ورواية هاجر مع أبيه الحبشة، ثم قدم المدينة قبل النبي صلى الله عليه وآله وسلم مع عمته. قتل أبوه يوم أحد. أمه فاطمة بنت أبي حبيش مختلف في صحبته. روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن عمتيه حمنة وزينب، وعن عائشة. روى له البخاري في التعاليق، والنسائي، و ابن ماجة. انظر: الاستيعاب ٣/ ٤٣٠ رقم ٢٣٦٣. وأسد الغابة ٥/ ٩٥ رقم ٤٧٤٨. وتهذيب الكمال ٢٥/ ٤٥٨ رقم ٥٣٣٤. وتهذيب التهذيب ٩/ ٢١٦ رقم ٦٢٨٣.

فَقَالَ: يا رَسُولَ اللهِ مَا لِي إنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّىٰ أُقْتَلُ؟ قَالَ: «الْجَنَّةُ»، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «رُدُّوهُ»، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: «إنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَالَ: إلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ». **قال** السيد أبو طالب عليه السلام: هَذَا مَحْمُولٌ عَلَىٰ أَنَّهُ كَانَ مُطَالَبًا بِالدَّيْنِ، وَقَادِرًا عَلَىٰ قَضَائِهِ. انتهى[1].

وفي تيسير الديبع[2]، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَىٰ الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّىٰ أَنْ يَرْجِعَ إِلَىٰ الدُّنْيَا فَيُقْتَلُ عَشْرَ مَرَّاتٍ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنَ الْكَرَامَةِ». أخرجه الخمسة إلا أبا داود. وفي رواية: «إِلَّا الشَّهِيدُ؛ لِمَا يَرَىٰ مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ»[3].

وعن ابن أبي عَمِيرَةَ -بفتح أوله وكسر ثانيه واسم الابن محمد صحابي شامي من مزينة[4]- قال: قال رسول الله ﷺ: «لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْمَدَرِ وَالْوَبَرِ[5]»[6] أخرجه النسائي[7].

---

(١) تيسير المطالب، الباب السابع والعشرون في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك، ص ٤٠٠ رقم ٤٩٠.

(٢) في (ب،ج): تفسير الديبع. وهو عبدالرحمن بن علي بن محمد الشيباني الزبيدي المشهور بابن الديبع، علامة، مقرئ محدث وفقيه ومؤرخ. ولد في محرم سنة ٨٦٦ هـ في زبيد، وتوفي في رجب سنة ٩٤٤هـ. وله بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد، وقرة العيون في أخبار اليمن الميمون، وتمييز الطيب من الخبيث بما يدور على ألسنة الناس من الحديث، وتيسير الوصول إلى جامع الأصول من حديث الرسول، طبع. ينظر ترجمة المؤلف لنفسه في كتابه **الفضل المزيد على بغية المريد في أخبار مدينة زبيد**، لعبد الرحمن بن علي الديبع، تحقيق: يوسف شُلحد- مركز الدراسات والبحوث اليمني- ط(١٩٨٣م). ص ٢١٧- ٢٢١. والبدر الطالع للشوكاني ١/ ٣٣٥. وتاريخ الأدب العربي ٩/ ١١٤.

(٣) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٤٩ رقم ١. والبخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب تمني المجاهد أن يرجع إلى الدنيا ٣/ ١٠٣٧ رقم ٢٦٦٢. ومسلم كتاب الجها، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ٣/ ١٤٩٨ رقم ١٨٧٧. والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب في ثواب الشهيد ٤/ ١٦٠رقم ١٦٦١، **وقال**: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في سننه كتاب الجهاد، باب ما يتمنى أهل الجنة ٦/ ٣٦ رقم٣١٦٠. وأبو يعلى٥/ ٣٩٢ رقم ٣٠٥٦. وابن حبان باب فضل الشهادة ١٠/ ٥١٨ رقم ٤٦٦٢. مسند أحمد ٤/ ٢٠٧ رقم ١٢٠٠٣.

(٤) انظر: الاستيعاب ٣/ ٤٣٢ رقم ٢٣٦٩. وأسد الغابة٥/ ١٠٣ رقم ٤٧٦١. والإصابة ٣/ ٣٦١ رقم ٧٨٠٠.

(٥) أي أهل البَوادِي والمُدُن والقُرى. وهو من وبَر الإبل؛ لأنَّ بُيوتَهم يَتَّخِذونها منه. والمَدَرُ: جمع مَدَرة وهي البِنْيةُ. انظر النهاية في غريب الحديث ٥/ ١٤٥.

(٦) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٠ رقم ٢. وسنن النسائي، كتاب الجهاد، باب تمني القتل في سبيل الله تعالى ٦/ ٣٣ رقم ٣١٥٣.

(٧) أحمد بن شعيب النسائي، أبو عبد الرحمن، ولد سنة ٢١٥ هـ بنسأ في خراسان، أحد الأئمة المبرزين والحفاظ المتقنين والأعلام المشهورين، صاحب السنن والخصائص في فضل علي عليه السلام، عده بعض الزيدية من الشيعة، عاش ثمانيا و ثمانين سنة، وتوفي في سنة ٣٠٣هـ وذلك عندما سُئل عن فضائل معاوية، فأمسك عنه، فضربوه في الجامع، وأخرج عليلا، فمات، ودفن ببيت المقدس، وقيل: بمكة. روى عنه الطحاوي وغيره. انظر: تهذيب الكمال١/ ٣٢٨ رقم ٤٨. وتهذيب التهذيب ١/ ٣٤ رقم ٥٢. وسير أعلام النبلاء ١٤/ ١٢٥ رقم٦٧. والوافي بالوفيات ٦/ ٤١٦ رقم ٢٩٣٤. والأعلام والجداول (خ).

وفيه عن أبي قتادة[1] قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ ﷺ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ»، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ: «نَعَمْ، إِلَّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ ؏ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ». أخرجه مسلم[2]، ومالك، والترمذي، والنسائي[3].

وفي أخرى: لمسلم عن ابن عمرو بن العاص[4] أنه ﷺ قال: «يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ»[5].

وفيه عن راشد بن سعد[6]، عن رجل من الصحابة: أن رجلا قال: يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟ فقال: «كَفَاهُ بَارِقَةُ السُّيُوفِ[7] عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً». أخرجه النسائي[8].

---

(١) أبو قتادة الأنصاري الخزرجي الحارث، وقيل: عمرو أو النعمان بن ربعي، كان من خواص رسول الله وفيه يقول: «خير فرساننا أبو قتادة»، قيل: توفي سنة ٥٤هـ بالمدينة، ذكر في جامع الأصول والاستيعاب أنه مات في خلافة الإمام علي بالكوفة، وكان شهد مع علي بن أبي طالب مشاهده وصلى عليه علي وكبر عليه سبعا. ينظر الاستيعاب ٤/ ٢٩٤، وأسد الغابة ٦/ ٢٤٤، والإصابة ٤/ ١٥٧، ولوامع الأنوار ٣/ ١٨٦.

(٢) مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، ولد سنة ٢٠٦هـ على الأرجح، حافظ، من أئمة المحدثين، رحل إلى الحجاز، ومصر، والشام، والعراق، وتوفي في شهر رجب سنة ٢٦١هـ بنيسابور، ومن أشهر كتبه صحيح مسلم. انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٥٧ رقم ٢١٧. والأعلام ٧/ ٢٢١.

(٣)تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٠ رقم ٤. ومسلم، كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين ٣/ ١٥٠١ رقم ١٨٨٥ .**والموطأ لإمام دار الهجرة وعالمها مالك بن أنس**، تحقيق: د. محمود أحمد القيسية- مؤسسة النداء-أبو ظبي- الإمارات العربية-ط١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م)، كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله ١/ ٣٨٣ رقم ١٤٠٤. والترمذي، كتاب الجهاد عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين ٤/ ١٨٤ رقم ١٧١٢. والنسائي كتاب الجهاد، باب من قاتل في سبيل الله تعالى وعليه دين ٦/ ٣٤، رقم ٣١٥٦. وابن حبان باب فضل الشهادة ١٠/ ٥١١ رقم ٤٦٥٤. وغيرهم.

(٤)عبدالله بن عمرو بن العاص السهمي أسلم قبل أبيه، وكان فاضلا حافظا عالما، استأذن النبي ﷺ في أن يكتب حديثه فأذن له، وشهد مع أبيه فتوح الشام وكان يلوم أباه في ملابسة الفتن، كان مع القاسطين في قتال الإمام علي ؏. وتقلد سيفين، **قال** الإمام المنصور بالله: ولما استعظم أهل العلم والدين كونه مع معاوية مع ما هو عليه من المعرفة والعلم والدين، لم يكن عمدته إلا أن **قال**: أمرني رسول الله بطاعة عمرو! توفي سنة ٦٣هـ وقيل: سنة ٦٥هـ، وقيل: غير ذلك، خرج له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٣/ ٨٦ رقم ١٦٣٦. وأسد الغابة ٣/ ٣٤٥ رقم ٣٠٩٢. والإصابة ٢/ ٣٤٣. ولوامع الأنوار ٣/ ١٣١.

(٥) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٠ رقم ٥. ومسلم كتاب الإمارة، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين ٣/ ١٥٠٢ رقم ١٨٨٦. كما أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٦٨٤ رقم٧٠٧١. والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٢/ ١١٩ **وقال**: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، وصححه الذهبي.

(٦) راشد بن سعد المقرائي الحمصي، تابعي، محدث، توفي سنة ١٠٨هـ، روى له البخاري في الأدب والباقون سوى مسلم. **ووثقه** ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد.**وضعفه** الدارقطني وابن حزم. **شهد** صفين مع معاوية. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٤٥٦. والتاريخ الكبير ٣/ ٢٩٢ رقم ٩٩٤ .وتهذيب الكمال ٩/ ٨ رقم١٨٢٦. وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٠٢ رقم ١٩٣٣.

(٧) بارقة السيوف: أي لمعانها، يقال: برق بسيفه وأبرق إذا لمع به. انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ١٢٠..

(٨) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥١ رقم ٩. وسنن النسائي، كتاب الجنائز، الشهيد ٤/ ٩٩ رقم ٢٠٥٣. وفيه: «كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً».

وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ [مَسِّ][1] الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ الْقَرْصَةِ». أخرجه الترمذي والنسائي[2].

وفيه عن سهل بن حنيف[3] أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ» أخرجه الخمسة إلا البخاري[4].

وعن أبي مالك الأشعري[5]، أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَىٰ فِرَاشِهِ أَوْ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَىٰ مَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ» أخرجه أبو داود[6].

---

(١) ما بين المعقوفين من تيسير جامع الأصول.

(٢) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥١ رقم ١٠. والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل المرابط ٤/ ١٦٣رقم ١٦٦٨، **وقال** : حسن صحيح غريب . و النسائي في سننه كتاب الجهاد، باب ما يجد الشهيد من الألم ٦/ ٣٦ رقم ٣١٦١. **كما** أخرجه ابن حنبل في مسنده ٣/ ١٥٥ رقم ٧٩٥٨ ابن ماجة في سننه كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله ٢/ ٩٣٧ رقم ٢٨٠٢ ابن حبان في صحيحه باب ذكر البيان بأن الشهيد من أول من يدخل الجنة في القيامة ١٠/ ٥١٣ رقم ٤٦٥٥. والطبراني في الأوسط ١/ ٩٣ رقم٢٨٠.

(٣) سهل بن حنيف بن وهب الأنصاري الأوسي ، صحابي، من السابقين ، شهد بدرًا وشهد المشاهد كلها، وكان ممن بايع على الموت وثبت يوم أحد، ولم يفر، وصحب عليًّا من يوم بويع واستخلفه على المدينة حين سار إلى البصرة، وشهد معه صفين وولاه فارس وأخرجه أهلها، ثم مات بالكوفة سنة ٣٨هـ، وصلى عليه الإمام علي وكبر عليه ستًّا . انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٩٧ رقم ٢٠٩٠ . والاستيعاب ٢/ ٢٢٣ رقم ١٠٨٩. وأسد الغابة٢/ ٥٧٢ رقم ٢٢٨٩. وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٢٠. وتهذيب الكمال ١٢/ ١٨٤ رقم ٢٦١٠ . والجداول (خ).والأعلام ٣/ ١٤٢.

(٤) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥١ رقم ١٣. والدارمي كتاب الجهاد، باب فيمن سأل الشهادة ٢/ ٢٠٥. وأبو داود، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار ٢/ ١٧٩ رقم ١٥٢٠. والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن سأل الشهادة ٤/ ١٥٧ رقم ١٦٥٣ **وقال** : حسن غريب . والنسائي، كتاب الجهاد، باب مسألة الشهادة ٦/ ٣٦ رقم ٣١٦٢. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب القتال في سبيل الله سبحانه وتعالى ٢/ ٩٣٥ رقم ٢٧٩٧. وابن حبان ٧/ ٤٦٥ رقم ٣١٩٢ . وأخرجه أيضًا : مسلم،كتاب الأمارة، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ٣/ ١٥١٧ ، رقم ١٩٠٩. والحاكم، كتاب الجهاد، ٢/ ٧٧ **وقال** : صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي. والبيهقي، باب تمني الشهادة ومسألتها ٩/ ١٦٩ .

(٥)أبو مالك الأشعري: صحابي، اختلف في اسمه على أقوال: قيل: الحارث بن الحارث الأشعري، وقيل: عبيد، وقيل: عبيدالله، وقيل: كعب بن عاصم، وقيل غير ذلك، روى عن النبي وعنه إبراهيم بن مقسم الهذلي، وجابر بن عبدالله، وعبدالرحمن بن غنم الأشعري، وأبو صالح الأشعري، وربيعة بن عمرو الجرشي، وشريح بن عبيد الحضرمي، وشهر بن حوشب، وأبو سلام وغيرهم، توفي في أيام عمر بن الخطاب، استشهد به البخاري، وروى له الباقون سوى الترمذي.انظر: تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٤٥ رقم ٧٥٩٨. وتهذيب التهذيب ١٢/ ٢١٨.

(٦) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٢ رقم ١٤. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب فيمن مات غازيا ٣/ ١٩ رقم ٢٤٩٩. كما أخرجه البيهقي في باب فضل من مات في سبيل الله ٩/ ١٦٦. والحاكم في مستدركه، كتاب الجهاد ٢/ ٧٨ **وقال**: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. والطبراني في الكبير ٣/ ٢٨٢ رقم ٣٤١٨.

وفي أخرى له: قيل: يَا نَبِيَّ اللهِ مَنْ فِي الْجَنَّةِ؟ فقال: « النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوَئِيدُ فِي الْجَنَّةِ»[1]. **ومعنى** فَصَلَ: خرج.

عن أبي النضر السلمي[2]، قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِشُهَدَاءِ أُحُدٍ؛ فَقَالَ: « هَؤُلاَءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ ». فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ[3]: أَلَسْنَا بِإِخْوَانِهِمْ أَسْلَمْنَا كَمَا أَسْلَمُوا، وَجَاهَدْنَا كَمَا جَاهَدُوا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « بَلَى وَلَكِنْ لاَ أَدْرِي مَا تُحْدِثُونَ بَعْدِي». فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ بَكَى، ثُمَّ قَالَ: وإِنَّا لَكَائِنُونَ بَعْدَكَ. أخرجه مالك. انتهى[4].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف بما لفظه: « لِلشَّهِيدِ عِنْدَ الله سَبْعُ خِصَالٍ يُغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْقَةٍ مِنْ دَمِهِ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُحَلَّى حُلَّةَ الإِيمَانِ، وَيُزَوَّجُ بِاثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ، وَيُجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ/ ٤/ الْأَكْبَرِ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ الْيَاقُوتَةُ مِنْهُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ إِنْسَانًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ». أحمد[5] في المسند، وابن زنجويه[6]،

---

(١) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٢ رقم ١٥. **كما** أخرجه أحمد ٧/ ٣٤٧ رقم ٢٠٦٠٦. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في فضل الشهادة ٣/ ٣٣ رقم ٢٥٢١. والبيهقي، باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل ٩/ ١٦٣ . وابن أبي شيبة، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٤/ ٢٢٤ رقم ١٩٥٠٣.

(٢) في تيسير جامع الأصول: عن أبي النصر **قال**... وفي الموطأ: عن أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله، ولم أجد من نسبه إلى السلمي . وهو سالم أبو النضر مولى عمر بن عبيدالله بن معمر التيمي. مدني ثقة رجل صالح، توفي زمن مروان بن محمد سنة ١٢٩هـ . وروى عن مالك بن أبي عامر، وأبي مرة مولى أم هانيء، وبسر بن سعيد، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وكان ثقة كثير الحديث. انظر: **الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم)**، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبي عبد الله، تحقيق: زياد محمد منصور- مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط(١٤٠٨هـ). ١/ ٣١٣. والتاريخ الكبير ٤/ ١١١ رقم ٢١٣٩. **ومعرفة الثقات**، لأحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي الكوفي، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي- مكتبة الدار - المدينة المنورة-ط١(١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).١/ ٣٨٤ رقم ٥٤٦، و٢/ ٤٣٠ رقم ٢٢٧٠. والجرح والتعديل٤/ ١٧٩ رقم ٧٧٩.

(٣)عبد الله بن أبي قحافة، كان اسمه في الجاهلية عبد الكعبة، صحابي مشهور، ومن السابقين الى الإسلام، شهد بدرًا واحدًا والحديبية، وتولى الخلافة بعد رسول اللّه ﷺ ومكث في خلافته سنتين وثلاثة أشهر، وتوفي سنة (١٣ هـ). ودفن بجوار الرسول ﷺ. انظر: الاستيعاب ٣/ ٩١ رقم ١٦٥١، والإصابة ٢/ ٣٣٣ رقم ٤٨١٧. والأعلام ٤/ ١٠٢، والجداول (خ).

(٤) تيسير جامع الأصول، الفصل الثاني: في فضل الشهادة والشهداء ١/ ٢٥٢ رقم ١٦. والموطأ ، كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله ١/ ٣٨٣ رقم ١٤٠٥.

(٥) أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني المروزي الأصل، أبو عبدالله، نزيل بغداد، خرجت أمه من مرو وهي حاملة به فولدته في بغداد في شهر ربيع الأول سنة (١٦٤هـ)، وقيل: ولد بمرو، ثم رحل إلى بغداد وهو رضيع. كان إمام المحدثين، وإمام المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، ثقة، حافظ، فقيه، مجتهد، كان من أصحاب الإمام الشافعي وخواصه، ودعي إلى القول بخلق القرآن فلم يجب فحبس، وتوفي في بغداد سنة (٢٢٠هـ)، ودفن في مقبرة باب حرب، وقبره مشهور يزار.انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٦٨ رقم ١٢٦. وتاريخ بغداد ٤/ ٤١٢- ٤٢٣ رقم ٢٣١٧. ووفيات الأعيان ١/ ٦٣ برقم ٢٠. وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٧٧ رقم ٧٨. والإعلام ١/ ١٤٤.

(٦)حميد بن مخلد بن زنجويه بن قتيبة الأزدي النسائي، أبو أحمد بن زنجويه. من حفَّاظ الحديث وأصحاب التصانيف. **قال** الخطيب: =

والترمذي، **وقال:** صحيح غريب، وابن ماجة، وأبو يعلى[1]، والطبراني في الكبير، والبيهقي في شعب الإيمان: عن المقدام بن معدي كرب[2]، والطبراني عن عبادة بن الصامت[3]. انتهى[4].

وحديث عبادة في مجمع الزوائد، ومثل هذا إلا أنه قال: «لِلشَّهِيدِ سِتُّ خِصَالٍ». **وقال:** في سبعين إنسانا من أقاربه. رواه أحمد هكذا، قال مثل ذلك، والبزار[5]، والطبراني، إلا أنه قال: سبع خصال وهي كذلك، ورجال أحمد والطبراني ثقات. انتهى[6].

= كان ثبتًا حجة مأمونًا. **وثّقه** النسائي، وابن حبان، وابن أبي حاتم. روى له أبو داود والنسائي. توفي سنة ٢٤٨ هـ وقيل: ٢٥١ هـ. له: كتاب الأموال، والآداب النبوية، والترغيب والترهيب. انظر: تاريخ بغداد ٨/ ١٦٠رقم ٤٢٦٦، والجرح والتعديل ٣/ ٢٢٣ رقم ٩٧٧، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٦٦ رقم ١٥٢٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٣ رقم ١٦٣٤، والأعلام ٢/ ٢٨٣.

(١) أبو يعلى أحمد بن علي بن المثني بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي الموصلي المحدث بالموصل ولد في شوال سنة ٢١٠هـ: الحافظ الثقة، صاحب المسند، لقي كبار المحدثين وسمع من أحمد بن حنبل، وعلي بن الجعد، وابن معين ومحمد بن عبد الله بن نمير، وسعد بن مطرف وخلقا، وعنه الإسماعيلي، وأبو حاتم وابن حبان وطائفة. **وثقه** ابن حبان ووصفه بالإتقان والدين، **وقال** الحاكم: ثقة مأمون، حدث عنه الحافظ النسائي وغيره توفي سنة ٣٠٧هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٧٤ رقم ١٠٠. والوافي بالوفيات ٧/ ٢٤١ رقم ٣١٩٩.

(٢)المقدام بن معدي كرب بن عمرو، أبو كريمة، الكندي، وقيل: أبو يحيى. صحابي، قدم في صباه من اليمن مع وفد كندة على النبي ﷺ وكانوا ثمانين راكبًا، وسكن الشام بعد ذلك، ومات بحمص وهو ابن ٩١هـ،، وقيل: سنة ٨٦هـ. وقيل: سنة ٨٧هـ،. وقيل: سنة ٨٣هـ. عدَّه ابن سعد في الطبقة الرابعة من أهل الشام. روى عن النبي ﷺ. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٤١٥. والجرح والتعديل ٨/ ٣٠٢رقم ١٣٩٣. والتاريخ الكبير ٧/ ٤٢٩ رقم ١٨٨٢. وتهذيب الكمال ٢٨/ ٤٥٨ رقم ٦١٦٤. تهذيب التهذيب ١٠/ ٢٥٧ رقم ٧١٨٩. والأعلام ٧/ ٢٨٢.

(٣)عُبادة بن الصامت بن قيس الأنصاري الخزرجي،. صحابي من الموصوفين بالورع، شهد العقبة، وكان أحد النقباء، وشهد بدرًا وسائر المشاهد، ثم حضر فتح مصر، وهو أول من ولي القضاء بفلسطين، ومات بالرملة أو بيبيت المقدس. اختلف في وفاته: قيل: سنة ٤٥هـ،. وقيل: سنة ٣٤هـ. وأخباره كثيرة. انظر : طبقات ابن سعد ٣/ ٦٢١، و ٧/ ٣٨٧. والتاريخ الكبير ٦/ ٩٢ رقم١٨٠٩. والجرح والتعديل ٦/ ٩٥ رقم ٤٩٢، والاستيعاب، ٢/ ٣٥٥ رقم ١٣٨٠. وتهذيب الكمال ١٤/ ١٨٣رقم ٣١٠٧. وثقات ابن حبان ٣/ ٣٠٢. والأعلام ٣/ ٢٥٨.

(٤) جمع الجوامع ٦/ ٧٦٣ رقم ١٧٥٤٧، ومسند أحمد ٦/ ٩٣ رقم ١٧١٨٢. والترمذي، كتاب الجهاد، باب في ثواب الشهيد ٤/ ١٦١ رقم ١٦٦٣. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله ٢/ ٩٣٥ رقم ٢٧٩٩. والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الجهاد ٤/ ٢٥ رقم ٤٢٥٤. وعبد الرزاق، باب أجر الشهادة ٥/ ٢٦٥ رقم ٩٥٥٩ . والطبراني في "الكبير" ٢٠/ ٢٦٦ رقم ٦٢٩ ، **كلهم** من طريق المقدام، **ومن** طريق عبادة بن الصامت : أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد ٥/ ٢٩٣ .

(٥)الإمام الحافظ الكبير أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق بن خلاد بن عبيد الله البصري العتكي المعروف بالبزار، من شيوخه هدبة بن خالد، والبخاري، وغيرهم، ولد سنة ٢١٥هـ، روى عنه أبو مانع، وابن نجيح، وأبو بكر الختلي، وغيرهم. **قال** الذهبي: صدوق مشهور. **وقال** النسائي: ثقة يخطئ، توفي سنة ٢٩٢، وقيل: ٢٤٩. وله مصنفات منها: المسند الصغير، والأمالي، وغيرها. انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٣٣٤ رقم٢١٥٧ . وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٥٤ رقم ٢٨١. ومعجم المؤلفين ٢/ ٣٦. والأعلام ١/ ١٨٩، وكشف الظنون ٢/ ١٦٨٢.

(٦) **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت:٨٠٧هـ) بتحرير الحافظين: العراقي، وابن حجر- دار الكتاب العربي- بيروت- لبنان-ط٣(١٤٠٢هـ-١٩٨٢م). ٥/ ٢٩٣ .

وفيه أيضا مالفظه: وعن رجل كانت له صحبة نحو الذي قبله. قال: رواه أحمد، وفيه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان[1] : وثقه أبو حاتم[2] وجماعة، وضعفه جماعة. انتهى[3].

وفي التقريب: عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي بالنون الدمشقي الزاهد صدوق مخطئ، ورمي بالقدير، وتغير بأخرة من السابعة. انتهى[4]. فهو مقارب الحديث إن شاء الله بل حسنه.

وفيه أيضا: عن عبدالله بن عمر[5]، ونحو ما قبله قال: رواه الطبراني، وفيه عبدالرحمن بن زياد بن أنعم[6]،

---

(١)عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي أبو عبد الله الدمشقي، ولد سنة ٧٥هـ كان عدلي المذهب. **قال** ابن المديني والعجلي وابن معين: ليس به بأس. توفي سنة ١٦٥هـ. وفي الجامع الأزهر: عبد الرحمن بن ثوبان بن قيس من رجال الصَّحيح وهو ثقة، **وقال** عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان: **وثقه** جماعة **وضعفه** آخرون، روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي،والنسائي، وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ٢٦٥ رقم ٨٥٦. وتاريخ بغداد ١٠/ ٢٢٢ رقم ٥٣٥٦. وثقات العجلي ٢/ ٧٣ رقم ١٠٢٤. وتهذيب الكمال ١٧/ ١٢ رقم ٣٧٧٥. وتهذيب التهذيب٦/ ١٣٧ رقم ٣٩٥٥. وتقريب التهذيب ١/ ٤٧٤ رقم ٨٨٦. والجداول (خ).

(٢) أبو حاتم: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مِهْران الحنظلي، أبو حاتم الرازي: المحدث الحافظ المفسر، برع في علوم الحديث والجرح والتعديل، والتصحيح والتعليل، أجمعوا على فضله وعلمه. ونقل ابن حجر في التهذيب عن مسلمة في الصلة عن أبي حاتم: كان شيعيًّا مفرطًا، وحديثه مستقيم. اهـ. **قال** ابن حجر: لم أر من نسبه إلى التشيع غير هذا الرجل. **قال** في سير أعلام النبلاء: «إذا وثق أبو حاتم رجلا فتمسك بقوله، فإنه لا يوثق إلا رجلا صحيح الحديث، وإذا لين رجلا أو **قال** فيه: لا يحتج به، فتوقف حتى ترى ما **قال** غيره فيه؛ فإن **وثقه** أحد فلا تبن على تجريح أبي حاتم، فإنه متعنت في الرجال. قد **قال** في طائفة من رجال الصحاح: ليس بحجة، ليس بقوي، أو نحو ذلك». اهـ. توفي سنة ٢٧٧هـ. أخرج له السيد أبو طالب، والمرشد بالله، وأبو داود، والنسائي. انظر: الجرح والتعديل ١/ ٣٤٩، ٧/ ٢٠٤ رقم١١٣٣ . وتاريخ بغداد ٢/ ٧٣. وثقات ابن حبان ٩/ ١٣٧. وتاريخ دمشق ٥٢/ ٣ رقم ٦٠٧٢. وتهذيب الكمال ٢٤/ ٣٨١ رقم ٥٠٥٠. وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٧ رقم ٥٩٥١. وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٤٧. وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٦٧.

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٢٩٣. ومسند أحمد بن حنبل ٦/ ٢٣٤ رقم ١٧٧٩٨ .

(٤)تقريب التهذيب ١/ ٤٧٤ رقم ٨٨٦.

(٥)عبدالله بن عمر بن الخطاب العدوي أبو عبدالرحمن، المولود (١٠ق) صحابي، نشأ في الإسلام، وهاجر إلى المدينة مع أبيه، وشهد فتح مكة، وأفتى في الإسلام ستين سنة، غزا أفريقية مرتين، وعرضت عليه الخلافة بعد مقتل عثمان، وكُفَّ بصره في آخر حياته، له في كتب الحديث نحو (٧٠٠) حديثا، قيل:إنه ندم ندماً عظيمًا عن تخلفه عن علي بن أبي طالب، وقتاله للبغاة معه. توفي سنة (٧٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ج ٣، ص٢٠٣ رقم ٤٥. والاستيعاب ج٣، ص٨٠ رقم ١٦٣٠. والأعلام ج٤، ص٢٤٦. والجداول (خ).

(٦) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الشعباني أبو أيوب: قاض من العلماء، اشتهر بالجرأة على الملوك وزجرهم عن الجور والعسف. وكان أسيرا في الروم، فخلوا عنه؛ لما رأوا منه على أن يأخذ لهم شيئا عند الخليفة؛ فلذلك أتى أبا جعفر. **وثقه** أحمد بن صالح، **وقال**: ومن يتكلم عليه فليس بمقبول.. **وقال** القطان : كان من أهل العلم و الزهد بلا خلاف بين الناس، ومن الناس من يوثقه. كما **ضعفه** النسائي، والترمذي، وابن المديني، وابن خزيمة، والساجي، وابن حجر، والذهبي، وغيرهم. توفي سنة ١٥٦هـ. روى له البخاري في "الأدب" و في "أفعال العباد" ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ٢٨٣ رقم ٩١٦. والجرح والتعديل ٥/ ٢٣٤ رقم ١١١١. وتهذيب الكمال ١٧/ ١٠٢ رقم ٣٨١٧. وتهذيب التهذيب ٦/ ١٥٨ رقم ٤٠٠٠. والأعلام ٣/ ٣٠٧.

وهو ضعيف[1].

وفيه أيضا من حديث أبي هريرة نحو ما تقدم. رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي[2]. قال الذهبي[3]: مقارب الحديث، وضعفه النسائي. انتهى[4].

وروى ابن ماجة بعضه. وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «الشُّهَدَاءُ عَلَى بَارِقٍ - نَهْرٍ بِبَابِ الْجَنَّةِ - فِي قُبَّةٍ خَضْرَاءَ، يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رِزْقُهُمْ مِنَ الجَنَّةِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا». رواه أحمد، ورجال إسناده ثقات، ورواه الطبراني في الكبير، والأوسط[5].

وأخرج البيهقي، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ، جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أَنْهَارَ الْجَنَّةِ، تَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ فِي ظِلِّ الْعَرْشِ؛ فَلَمَّا وَجَدُوا طِيبَ مَأْكَلِهِمْ وَمَشْرَبِهِمْ وَمَقِيلِهِمْ قَالُوا: مَنْ يُبَلِّغُ إِخْوَانَنَا عَنَّا أَنَّا أَحْيَاءٌ فِي الْجَنَّةِ نُرْزَقُ؛ لِئَلَّا يَزْهَدُوا فِي الْجِهَادِ، وَلَا يَنْكُلُوا عَنِ الْحَرْبِ، قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا أُبَلِّغُهُمْ عَنْكُمْ، قَالَ وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ الآية[آل عمران:١٦٩][6]. انتهى.

ومن خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله مالفظه: قال القرافي المالكي[7] في كتابه «المأنوس في

---

(١) مجمع الزوائد ٥/ ٢٩٣.

(٢) بكر بن سهل الدمياطي مولى بني هاشم. العالم الفاضل الحافظ المفسر المقرئ. **قال** الذهبي: حمل عنه الناس هو مقارب الحال، و**وثقه** بعضهم، توفي سنة ٢٨٩هـ. صنف التفسير اشتهر اسمه بتفسير الدمياطي فسر بالآثار وصحيح الأخبار بسنده عن ابن عباس. انظر: **طبقات المفسرين،** لأحمد بن محمد الأدنروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي- مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ط١(١٩٩٧م). ص ٤١٧ رقم ٥٧٥. وتاريخ دمشق ١٠/ ٣٧٩ رقم ٩٤٩. ولسان الميزان ٢/ ٥١ رقم ١٩٥. وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٢٥ رقم٢١٠.

(٣)محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز بن عبد الله التركماني الأصل ثم الدمشقي أبو عبد الله شمس الدين الذهبي الحافظ الكبير المؤرخ صاحب التصانيف السائرة في الأقطار. ولد سنة ٦٧٣هـ. رحل إلى القاهرة وطاف كثيرًا من البلدان،ومهر في فن الحديث وجمع فيه المجاميع المفيدة الكثيرة وكُف بصره سنة ٧٤١ هـ. تصانيفه كبيرة كثيرة تقارب المئة، منها: الميزان في نقد الرجال جعله مختصا بالضعفاء الذين قد تكلم فيهم متكلم وهو كتاب مفيد، والكاشف، والعبر في أخبار من غبر، وتاريخ الإسلام، وسير أعلام النبلاء، وغيرها. انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٩/ ١٠٠ رقم ١٣٠٦.والأعلام ٥/ ٣٢٦.

(٤) مجمع الزوائد ٥/ ٢٩٣. والطبراني في الأوسط ٣/ ٣٢٦ رقم ٣٢٩٩.

(٥) مجمع الزوائد ٥/ ٢٩٤.

(٦) سنن البيهقي، باب فضل الشهادة في سبيل الله عز وجل ٩/ ١٦٣ . كما أخرجه أحمد ١/ ٢٣٨٨ رقم٢٣٨٨. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في فضل الشهادة ٣/ ٣٢ رقم ٢٥٢٠)، والحاكم كتاب الجهاد ٢/ ٨٨، و ٢/ ٢٩٧ **وقال**: صحيح على شرط مسلم. وابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الجهاد، باب ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ٤/ ٢٠٤ رقم ١٩٣٣٢.

(٧) محمد بن يحيى بن عمر بن أحمد القرافي . ولد في ٢٧ رمضان سنة ٩٣٩هـ، قاض فقيه، لغوي. رئيس العلماء في عصره وشيخ المالكية. توفي بمصر سنة ١٠٠٨هـ. له بهجة النفوس بين الصحاح والقاموس، ورسالة في جواب سؤال رفع إليه في الوقف، وتحقيق الإبانة في صحة إسقاط ما لم يجب من الحضانة. وشرح الموطأ، وغيرها . ينظر **خلاصة الأثر في أعيان** =

فتح مغلق القاموس»[1] ما لفظه :رَحْمَةُ امرأةٌ لبعض الجند، غـزا زوجهـا فاسـتشهد فرأتـه في المنـام في جماعة على جواب يأكلون من أنواع الأطعمة فاستأذنهم أن أطعموها فأذنوا لها؛ فناولهـا كـسرة أشـد بياضا من اللبن فأكلتها فاستغنت بعدها عن الطعام والشراب فلم تتناول بعد ذلك شيئا إلى أن ماتت بعد سنين! وامتحنت فوجدت كما قالت!! انتهى[2].

وأخرج البيهقي في باب فضل من يخرج في سبيل الله، عن أبي هريرة قال: قال رسـول الله ﷺ: « لَا يُكْلَمُ[3] أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجُرْحُهُ يَنْبَعِـثُ دَمًـا، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ ». وعزاه إلى صحيح البخاري[4].

وفيه بإسناده إلى همام بن منبه[5]، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كُـلُّ كَلْـمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَـبِيلِ اللَّـهِ تَكُـونُ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ كَهَيْئَتِهَـا إِذَا طُعِنَـتْ تَفَجَّـرُ دَمًـا اللَّـوْنُ لَـوْنُ دَمٍ، وَالْعَرْفُ[6] عَرْفُ الْمِسْكِ». رواه مسلم في الصحيح[7]. انتهى.

= **القرن الحادي عشر**، لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي -دار صادر - بـيروت- بـدون . ٤/ ٢٥٨. ومعجم المؤلفين ٣/ ٧٦٩. والأعلام ٧/ ١٤١.

(١) في **جامع الشروح والحواشي معجم شامل لأسماء الكتب المشروحة في التراث الإسلامي وبيان شروحها**، لعبـدالله بـن محمـد الحبشي- منشورات المجمع الثقافي- أبو ظبي- بدون. ٢/ ١٣٣٨- سماه القول المأنوس مخطوط - دار الكتـب المـصرية ١١م وكوبريلي برقم ٣١٤، (طبع) ولم أجد نسخة منه .

(٢) وهذه القصة يرى الباحث أن فهيا بُعدا عن المنطق والواقع؛ إذ أن أي جسم حي لا بد له مـن الطعـام والـشراب، وهـما أساس في قوامه وبقائه.

(٣)**الكَلْمُ** : الجَرْحُ . انظر النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٩٩.

(٤) سنن البيهقي٩/ ١٦٤. والبخاري، كتاب الجهاد والـسير، بـاب مـن يجـرح في سـبيل الله عـز و جـل ٣/ ١٠٣٢ رقـم ٢٦٤٩. كما أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله ٣/ ١٤٩٦ رقم ١٨٧٦. والترمـذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء فيمن يكلم في سـبيل الله ٤/ ١٥٨ رقـم ١٦٥٦ **وقـال** : حـسن صـحيح . والنـسائي، كتاب الجهاد، باب من كلم في سبيل الله عز و جل ٦/ ٢٨ رقم ٣١٤٧. وأبو يعلى ١١/ ١٣٨ رقم ٦٢٦٣. وأبو عوانـة في مسنده، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني- دار المعرفة- بيروت- لبنان- بدون. باب بيان ثواب من يكلـم في سبيل الله، والدليل على أن الإمام يحمل من لا يجد سعة ٤/ ٤٥٤ رقم ٧٣١٢.

(٥)همام بن منبه بن كامل بن سيج اليماني ، أبو عقبة الصنعاني الأبناوي: أخو وهب بن منبه، تابعي محدث.**وثقه** ابـن معـين، وابن حبان، والعجلي، وابن حجر. **وقال** الذهبي: صدوق. توفي سنة ١٣٢هـ. روى لـه الجماعـة.انظـر: ثقـات العجـلي ٢/ ٣٣٤ رقم ١٩١٧. والجرح والتعديل ٩/ ١٠٧ رقم ٤٥٣. وتهـذيب الكـمال ٣٠/ ٢٩٨ رقـم ٦٦٠٠. وسـير أعـلام النبلاء ٥/ ٣١١ رقم ١٤٨. والأعلام ٨/ ٩٤.

(٦)العَرْفُ: الرِّيحُ. النهاية في غريب الحديث٣/ ٢١٧.

(٧) سنن البيهقي، باب فضل من يجرح في سبيل الله ٩/ ١٦٤.ومسلم في الإمارة باب فـضل الجهـاد والخـروج في سـبيل الله ٣/ ١٤٩٥رقم ١٨٧٦ كما أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الوضوء، باب ما يقع مـن النجاسـات في الـسمن والمـاء ١/ ٩٣ رقم ٢٣٥. وأحمد في مسنده، مسند أبي هريرة ٣/ ١٩٧ رقم ٨٢١٢.

دل حديث الأصل وما في معناه فضيلة الجهاد وكثرة ثواب المجاهدين إذا كان ذلك لإعلاء كلمة الله تعالى وإقامة دينه لا لغرض دنيوي أو لرياء أو سمعة؛ لما في حديث معاذ بن جبل[1] قال: قال رسول الله ﷺ: «الْغَزْوُ غَزْوَانِ: **فَأَمَّا** مَنْ ابْتَغَى وَجْهَ اللهِ وَأَطَاعَ الْإِمَامَ وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ، فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ، **وَأَمَّا** مَنْ غَزَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَسُمْعَةً، وَعَصَى الْإِمَامَ، وَأَفْسَدَ فِي الْأَرْضِ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَرْجِعْ بِالْكَفَافِ». أخرجه الأربعة إلا الترمذي[2].

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ[3]، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ مُنِعَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ[4]، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٌ قَدَمَاهُ، وَإِنْ كَانَ فِي السِّيَاقَةِ كَانَ فِي السِّيَاقَةِ[5]، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ، طُوبَى لَهُ، ثُمَّ طُوبَى لَهُ». رواه البخاري في

---

(١) معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري، الخزرجي، أبو عبد الرحمن، صحابي جليل، كان من علماء الأمة، شهد العقبة الأخيرة، وبدرًا وما بعدها المشاهد، وبعثه رسول اللّه ﷺ بعد غزوة تبوك إلى اليمن، فبقي إلى أن توفي رسول اللّه، عاد إلى المدينة أيام أبي بكر، ثم كان مع أبي عبيدة في غزو الشام، وعندما أصيب أبو عبيدة في طاعون (عمواس) سنة ١٨هـ استخلف معاذًا، وأقره عمر فمات ذلك العام عقيمًا بناحية الأردن، ودفن بالغور. الطبقات ٣/ ٥٨٣. والجرح والتعديل ٨/ ٢٤٤ رقم ١١١٠ وأسد الغابة ٥/ ١٨٧ برقم ٤٩٥٧. وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٠٥رقم٦٠٢٠. وسير أعلام النبلاء ١/ ٤٤٣ رقم ٨٦. والأعلام ٧/ ٢٥٨. ورأب الصدع ٣/ ١٧٦١.

(٢)أخرجه أحمد في مسنده، في مسند الأنصار، حديث معاذ بن جبل ٨/ ٢٤١ رقم ٢٢١٠٣. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا ٣/ ٣٠ رقم ٢٥١٥. والنسائي، كتاب الجهاد، بابفضل الصدقة في سبيل الله عز و جل ٦/ ٤٩ رقم ٣١٨٨. والطبراني في الكبير ٢٠/ ٩١ رقم ١٧٦. والحاكم، كتاب الجهاد ٢/ ٨٥ **وقال**: صحيح على شرط مسلم. والبيهقي في شعب الإيمان، الباب السادس و العشرون من شعب الإيمان ـ و هو باب في الجهاد ٤/ ٣٠، رقم ٤٢٦٥. ومالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد ١/ ٣٨٧ رقم ١٤١٨. وعبد بن حميد في مسند معاذ بن جبل ص ٦٧ رقم ١٠٩. والدارمي، كتاب الجهاد، باب الغزو غزوان ٢/ ٢٠٨. **وابن أبي عاصم في الجهاد،** لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك، تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد-مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط(١٤٠٩هـ). باب الغزو غزوان ١/ ٣٧٣ رقم ١٣٣. **والطبراني في مسند الشاميين**، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط(١٤٠٥هـ- ١٩٨٤م). ٢/ ١٨٦ رقم ١١٥٩. والبيهقي في السنن٩/ ١٦٨. والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ١١٠ رقم ٤٣٠٦، وغيرهم.

(٣)**الخميصة**: رداء من صوف ذو عَلَمَيْنِ، ولا تسمى خميصة إلا أن تكون مُعْلَمَةً. انظر: **غريب الحديث،** لأبي الفتح عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي- توثيق وتخريج وتعليق: د. عبدالمعطي أمين قلعجي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٥هـ-١٩٨٥م). ١/ ٣٠٨.

(٤)وإذا شِيكَ فلا انْتَقَشَ: أي إذا شاكَته شَوْكةٌ فلا يَقْدِر على انْتِقاشها وهو إخراجُها بالمِنْقاش. النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٥١٠.

(٥) في كتب الحديث: وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ. **وَالسَّاقَةُ: جمعُ سَائِقٍ، وَهُمُ الَّذِينَ يَسُوقُونَ جَيْشَ الْغُزَاةِ، وَيَكُونُونَ مِنْ ورَائه يحفظُونه.النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٤٢٤.**

الصحيح عن عمرو بن مرزوق[1]، أخرجه البيهقي[2].

وفي قوله في حديث أبي مالك ، وفي أخرى له...إلخ[3] دلالة واضحة على أن أولاد المشركين في الجنة؛ حيث قال: «والمولود في الجنة، والوئيد في الجنة»، وهذا نص في موضع النزاع[4].

وئيد: مثل قتيل بمعنى موؤود، كان الرجل إذا ولدت له بنت فأراد أن يستحييها ألبسها جبة من صوف أو شعر ترعى له الإبل أو الغنم في البادية، ،إذا أراد قتلها تركها حتى إذا كانت سداسية فيقول لأمها: طيبيها وزينيها حتى أذهب بها إلى أحمائها وقد حفر لها بئرا في الصحراء فيبلغ بها البئر فيقول لها: انظري فيها ثم يدفعها ويهيل عليها التراب حتى يستوي البئر بالأرض![5].

وروي عن عمر بن الخطاب[6] أنه قال: أمران فعلتهما في الجاهلية إذا ذكرت أحدهما بكيت، وإذا

---

(١) عمرو بن مرزوق البَاهِلِيُّ: أبو عثمان البصري: وكان ممن حارب عليًّا يوم الجمل. **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد، والذهبي وأضاف: فيه بعض الشيء، وابن حجر وأضاف: فاضل له أوهام. **وقال** الساجي: صدوق من أهل القرآن والجهاد، كان أبو الوليد يتكلم فيه. **وقال** أبو حاتم: لم نجد أحدًا من أصحاب شعبة كان أحسن حديثا منه. **وقال** الدارقطني: صدوق كثير الوهم. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال:** ربما أخطأ. **وقال** أحمد بن حنبل: ثقة مأمون. **وقال** الحاكم: سيء الحفظ. **وقال** عبيدالله بن عمر القواريري: كان يحيى بن سعيد لا يرضى عَمْرًا بن مرزوق. **وقال** ابن المديني: ذهب حديثه. **وقال** سعيد بن سعد: **وقال** ابن عمار الموصلي: ليس بشيء. **وقال** العجلي: بصري ضعيف، يحدث عن شعبة، ليس بشيء. **وقال** أحمد بن حنبل: رجل صالح، لا أدري ما يقول علي يعني ابن المديني. **وقال** سليمان بن حرب: جاء بما ليس عندهم فحسدوه. توفي سنة ٢٢٤هـ. روى له: البخاري، وأبو داود، ومن الزيدية: المرشد بالله، وعلي بن بلال. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٠٥، والجرح والتعديل ٦/ ٢٦٣ رقم ١٤٥٦، والكاشف ٢/ ٣٣٠ رقم ٤٢٨٠، وتاريخ الإسلام حوادث (٢٢١-٢٣٠هـ) ٣٠٣ رقم ٣٠٨، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٢٢٤ رقم ٤٤٤٦، وتهذيب التهذيب ٨/ ٨٣ رقم ٥٣١٦، وتقريب التهذيب ٢/ ٧٨ رقم ٦٧٤، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٠٠ رقم ٢٣٦٠، وضعفاء العقيلي ٣/ ٢٩٢ رقم ١٢٩٤. و الجداول (خ).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله ٣/ ١٠٥٧ رقم ٢٧٣٠. وابن ماجة، كتاب الزهد، باب في المكثرين ٢/ ١٣٨٥رقم ٤١٣٥ .وابن حبان، في باب ذكر الزجر عن أن يكون المرء عبد الدينار والدرهم ٨/ ١٢ رقم ٣٢١٨. والبيهقي في السنن، باب في فضل الجهاد في سبيل الله ٩/ ١٥٩ .

(٣) حديث أبي مالك هو قوله ﷺ: «مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ...» إلخ. **والأخرى هي قوله ﷺ:** «« النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ، وَالشَّهِيدُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْمَوْلُودُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْوَئِيدُ فِي الْجَنَّةِ»، وقد سبقا.

(٤) القول بأن أولاد المشركين في الجنة هو قَوْلُ العدلية جميعًا. **وذهب** الأشعرية إلى أن الله تعالى يُعَذِّبُ أَطْفَالَ المشركين في النار بذنوبِ آبائهم؛ **فقد ذكر** الأشعري في **الإبانة عن أصول الديانة،** لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: دكتورة فوقية حسين محمود - توزيع دار الأنصار-القاهرة - ط١(١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م). ١/ ٣٣ : أنهم يعتقدون في أطفال المشركين أن الله تعالى يؤجج لهم في الآخرة نارا ثم يقول لهم: اقتحموها! وفي المسألة تفصيل محله كتب العقيدة.

(٥) انظر: **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام،** للدكتور جواد علي- دار الساقي- ط٤(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م). ٩/ ٨٩.

(٦) عمر بن الخطاب بن نفيل بن غالب القرشي العدوي، أبو حفص، أسلم بمكة قديما، وهاجر إلى المدينة قبل رسول الله ﷺ، شهد بدرًا والمشاهد كلها، وولي الخلافة عشر سنين وخمسة أشهر. توفي سنة ٢٣هـ وعمره ٦٣سنة، ودفن مع رسول الله ﷺ. انظر: أسد الغابة ٤/ ١٤٥برقم ٣٨٢٤. والإصابة ٧/ ٧٤ برقم ٥٧٣١. والأعلام ٥/ ٤٥.

ذكرت الآخر ضحكت: كان لي صنمة من سكر ، فإذا جعت أكلت منه، فإذا ذكرت ذلك ضحكت، وكان لي بنت فبينا أحفر لها وهي تمسح التراب عن ظهري! فإذا ذكرت ذلك بكيت . هذا معنى الرواية [1]، وعلى ذهني أنها في مسند الدارمي [2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام/ ٥/ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالنُّفَسَاءُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَقَعُ عَلَيْهِ الْهَدْمُ شَهِيدٌ، وَالآمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ شَهِيدٌ»)[3].

في تيسير الديبع مالفظه: الفصل الرابع في الشهداء: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ»؟ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ»، قَالُوا: فَمَنْهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ» أخرجه مسلم، ومالك، والترمذي. **وفي** رواية مالك، والترمذي، قال النبي ﷺ: «الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ»، وزاد: «صَاحِبُ الْهَدْمِ شَهِيدٌ»[4]. **وفي** رواية عن جابر[5]: «وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ»[6]. **وفي** رواية أخرى

---

(١) لم أجدها في مسند أو سنن الدارمي ، **وقد** ذُكرت في **تتمة أضواء البيان**، لعطية محمد سالم- مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط(١٤٢٥هـ- ٢٠٠٥م). ٩/ ٦٣ .

(٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي التميمي ، أبو محمد السمرقندي الحافظ من أئمة الحديث وحفاظه المبرزين. **وثقه** ابن أبي حاتم، والخطيب، وابن حجر، وغيرهم ، توفي سنة ٢٥٥هـ.احتج به مسلم، وأبو داود، والترمذي. انظر: تاريخ بغداد ١٠ / ٢٩ رقم ٥١٤٨. وتهذيب الكمال١٥/ ٢١٠ رقم ٣٣٨٤. وتهذيب التهذيب ٥/ ٢٥٨. وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٤ رقم ٧٨. والأعلام ٤/ ٩٥.

(٣)مجموع الإمام زيد بن علي ، باب فضل الشهادة ص٢٣٩ رقم ٥٤٣. والأربعون العلوية وشرحها ، في ثواب الشهيد ص١٢٨ رقم ٢٩.

(٤) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ، الفصل الرابع في الشهداء ١/ ٢٨٠ رقم ١. ومسلم، كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء ٣/ ١٥٢١ رقم ١٩١٥. والموطأ، كتاب صلاة الجماعة، باب ما جاء في العتمة والصبح ١/ ١١٠ رقم ٣٦٧. والترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الشهداء من هم ٣/ ٣٧٧ رقم ١٠٦٣. كما أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب الشهادة سبع سوى القتل ٣/ ١٠٤١ رقم ٢٦٧٤. وعبد الرزاق باب الشهيد ٥/ ٢٧٠ رقم ٩٥٧٤. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب ما يرجى فيه الشهادة ٢/ ٩٣٧ رقم ٢٨٠٤ . وأحمد بن حنبل ٣/ ٢١٣ رقم ٨٣١٢. وابن حبان، في كتاب الجنائز، ذكر وصف الشهيد الذي يكون غير القتيل في سبيل الله ٧/ ٤٦٠ رقم ٣١٨٨.

(٥)جابر بن عتيك بن قيس بن الأسود بن مري بن كعب بن غنم بن سلمة الأنصاري السلمي. **له** صحبة. اختلف في شهوده بدرا، وشهد ما بعدها من المشاهد. توفى سنة ٦١هـ وهو ابن ٩١ سنة. روى له أبو داود ، و النسائي.انظر: الاستيعاب ١/ ٢٩٤ رقم ٢٩٤، و ١/ ٣٠٢ رقم ٣١٣. تهذيب الكمال ٤/ ٤٥٤ رقم ٨٧٢. تهذيب التهذيب ٢/ ٣٩ رقم ٩٢٥.

(٦) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ، الفصل الرابع في الشهداء ١/ ٢٨٠ رقم ٢، والموطأ، كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت ١/ ١٩٦ رقم ٦٦٨، والحاكم في المستدرك، كتاب الجنائز ١/ ٣٥٢، وابن حبان، كتاب الجنائز، ذكر الخصال التي تقوم مقام الشهادة لغير القتيل في سبيل الله ٧/ ٤٦٣ رقم ٣١٩٠، وأحمد بن حنبل ٩/ ١٩٤ رقم =

صحيحة عن ابن عمرو بن العاص : «وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». **يقال:** ماتت المرأة بِجُمْعٍ إذا ماتت وولدها في بطنها[1].

وعن سعيد بن زيد[2] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ». أخرجه أصحاب السنن[3].

ومن خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله مالفظه: قال الإمام الموفق بالله أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني المعروف بالشجري الحسني[4] سلام الله عليه في كتابه المسمى الاعتبار وسلوة العارفين، في باب الجهاد ما لفظه: عن الإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي، عن آبائه عليه وعليهم السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «جِهَادُ الْفَاسِقِينَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»[5].

= ٢٣٨١٤، والنسائي، كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت ٤/ ١٣ رقم ١٨٤٦، وأبو داود ، كتاب الجنائز، بَابٌ فِي فَضْلِ مَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونِ ٣/ ٤٨٢ رقم ٣١١١.

(١) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ، الفصل الرابع في الشهداء ١/ ٢٨٠ رقم ٢. وعبد الرزاق ١٠/ ١١٥ رقم١٨٥٦٧. في النهاية في غريب الحديث والآثر ١/ ٢٩٦ : وفي حديث الشهداء : «المرأة تموت بِجُمْعٍ» أي تموت وفي بطنها ولد، وقيل: التي تموت بكرًا، والجُمْع: بالضم بمعنى المجموع، كالذُّخْرِ والمذخور... والمعنى: أنها ماتت مع شيء مجموع فيها، غير منفصل عنها، من حمل أو بكارة.

(٢) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي القرشي، أبو الأعور: أسلم في أول الإسلام، وشهد المشاهد كلها إلَّا بدرًا، وقيل شهدها، هاجر إلى المدينة، وأحد العشرة ، وابن عم عمر بن الخطاب بن نفيل و صهره على أخته فاطمة. توفي سنة ٥٠ أو ٥١ أو ٥٢ هـ بالمدينة. روى له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٧٨ رقم ٩٨٧. وأسد الغابة ٢/ ٤٧٦ رقم ٢٠٧٦. وتهذيب الكمال ١٠/ ٤٤٦ رقم ٢٢٧٨. وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٠ رقم ٢٤٠٧.

(٣) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ، الفصل الرابع في الشهداء ١/ ٢٨١ رقم ٤. وأحمد في مسنده، مسند سعيد بن زيد ١/ ٤٠٢ رقم ١٦٥٢. والنسائي كتاب تحريم الدم، باب من قاتل دون دينه ٧/ ١١٦ رقم ٤٠٩٥. وأبو داود في كتاب السنة، باب في قتال اللصوص ٥/ ١٢٨ رقم ٤٧٧٢. والترمذي، كتاب الديات، باب ما جاء فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ٤/ ٢٢ رقم ١٤٢١. **وقال** : حسن صحيح. والبيهقي، كتاب صلاة الخوف، باب من له أن يصلي صلاة الخوف ٣/ ٢٦٦. وفي باب من أريد ماله أو أهله أو دمه أو دينه فقاتل فقتل فهو شهيد ٨/ ١٨٧. وابن ماجة، كتاب الحدود، باب من قتل دون ماله فهو شهيد ٢/ ٨٦١ رقم ٢٥٨٠ وعبد الرزاق ١٠/ ١١٤ رقم ١٨٥٦٥. وعبد بن حميد ص ٦٦ رقم ١٠٦. وأبو يعلى ٢/ ٢٤٨ رقم ٩٤٩. وغيرهم.

(٤) الإمام الموفق بالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني بن زيد بن جعفر بن الحسن بن محمد بن جعفر بن عبدالرحمن الشجري بن القاسم بن الحسن بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب. روى عن إسماعيل بن العباس الوراق (ت:٣٣٣هـ)، ومن أقرانه الإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين، وأخوه الإمام الناطق بالحق يحيى بن الحسين. صحب العلماء والفضلاء، وكان من أتباع المؤيد بالله . توفي سنة ٤٣٠هـ تقريبا. وكتاب الاعتبار وسلوة العارفين في الأخلاق والفضائل، يشتمل على ٥٣٦ حديثا، وقد أسندها بعدة طرق، وأسانيدها معروفة عند المحدثين(طبع).التحف شرح الزلف ٢٢٢، والشافي ١/ ٣٣٧، وتراجم رجال الأزهار ٤٧، وطبقات الزيدية (خ).

(٥) **الاعتبار وسلوة العارفين**، للإمام الموفق بالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني، تحقيق: عبدالسلام عباس الوجيه- مؤسسة =

وعن الإمام أبي الحسين زيد بن علي عليه السلام: «مَنْ خُدِشَ فِينَا خَدْشًا كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْطَعُ مَدَّ بَصَرِهِ وَمَوْضِعَ قَدَمِهِ، **وَمَنْ** لَنَا فِي عُنُقِهِ عَهْدٌ فَقُبِضَ عَلَى فِرَاشِهِ قُبِضَ شَهِيدًا، **وَمَنِ** اسْتُشْهِدَ مَعَنَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَنَا لَفِيفًا كَمَا يَلْتَفُّ أَهْلُ الْجَنَازَةِ بِجَنَازَتِهِمْ، وَلِشَهِيدِنَا فَضْلٌ عَلَى مَنْ سِوَانَا سَبْعُ رَبَوَاتٍ. قَالَ لَهُ هِشَامٌ: وَمَا سَبْعُ رَبَوَاتٍ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ عليه السلام: «سَبْعُ دَرَجَاتٍ كُلُّ دَرَجَةٍ مَسِيرَةُ شَهْرٍ، كَذَلِكَ نَحْنُ وَشُهَدَاءُ شِيعَتِنَا»[1]. انتهى. **وهذا** محمول على أنه مرفوع؛ لأنه مما ليس للاجتهاد فيه مجال.

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف ما لفظه: « الْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْحَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيبُ شَهِيدٌ، وَالْمَلْدُوغُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَمَنْ يَقَعُ عَلَيْهِ الْبَيْتُ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ يَقَعُ مِنْ فَوْقِ الْبَيْتِ فَتَنْدَقَّ رِجْلُهُ أَوْ عُنُقُهُ فَيَمُوتَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ تَقَعْ عَلَيْهِ الصَّخْرَةُ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْغَيْرَى عَلَى زَوْجِهَا كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَلَهَا أَجْرُ شَهِيدٍ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ نَفْسِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَخِيهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ جَارِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَالْآمِرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِي عَنِ الْمُنْكَرِ فَهُوَ شَهِيدٌ»[2]. ابن عساكر عن علي. انتهى. وهذا إن صح شاهد لنا في الأصل.

وفيه ما لفظه: «الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْحَرْقُ شَهِيدٌ، وَالْهَدْمُ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدَةٌ، وَذَاتُ الْجَنْبِ شَهِيدٌ»[3] ابن سعد[4]. عن عرباض بن سارية[5]، عن أبي عبيدة بن الجراح[6]. انتهى.

= الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء -ط1(1421هـ- 2001م). باب الجهاد ص 544.

(1) الاعتبار وسلوة العارفين، باب الجهاد ص 544.

(2) جمع الجوامع 4/ 73 رقم 11478، والجامع الصغير للسيوطي 2/ 203 رقم 5794، **وقال**: حديث صحيح. وتاريخ دمشق 53/ 166.

(3) جمع الجوامع 4/ 174 رقم 11915، كما أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى 3/ 414.

(4) محمد بن سعد بن منيع الهاشمي، أبو عبدالله البصري: مؤرخ ثقة، من حفاظ الحديث. ولد في البصرة،صاحب الطبقات، نزيل بغداد، وكاتب الواقدي، أثنى عليه الخطيب، **وقال**: محمد عندنا من أهل العدالة. **وقال** أبو حاتم: يصدق. توفي سنة 230هـ.روى له أبو داود. انظر: تهذيب التهذيب 9/ 155 رقم 6164. وتهذيب الكمال 25/ 255 رقم 5237. والأعلام 6/ 136.

(5) العرباض بن ساريه السلمي، صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، كان من أهل الصفة، يكنى أبا نجيح، وَمَنْ البكائين الذين نَزَلَ فِيهِمْ: ﴿وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أتوك لتحملهم﴾. روى عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، سكن الشام، ومات بها سنة 75هـ، وقيل: بل في فتنة ابن الزبير.طبقات ابن سعد 4/ 276. وأسد الغابة 4/ 19 رقم 3630. وتهذيب الكمال 19/ 549 رقم 3894. وسير أعلام النبلاء 3/ 419 رقم 71.

(6) اسمه عامر بن عبدالله بن الجراح بن هلال القرشي،الصحابي، الأمير، القائد، فاتح الديار الشامية، لقب بأمين الأمة، ولد بمكة، وكان من السابقين إلى الإسلام، وشهد المشاهد كلها، وكان أول مبايع لابي بكر، وولاّه عمر قيادة الجيش الزاحف إلى الشام بعد خالد بن الوليد، فتم له الفتح، وبلغ الفرات شرقا، وآسيا الصغرى شمالًا. توفي في طاعون عمواس بالشام سنة 18هـ، وعاش (58) سنة، وقيل: (41) سنة. انظر: الاستيعاب2/ 341 رقم 1340. وأسد الغابة =

دل حديث الأصل وما في معناه على أن للمبطون ونحوه أجر شهيد؛ لأن حكمه حكم الشهيد من كل وجه، حتى إنه يغسل ويدفن بثيابه؛ فذلك حكم من قتل في المعركة ونحوه؛ **يدل** على ذلك لما في التيسير من حديث أم حرام[1] قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْمَائِدُ[2] فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَالْغَرِيقُ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ». أخرجه أبو داود[3].

باب قسمة الغنائم

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: أَسْهَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لَهُ، وَسَهْمَانِ لِلفَرَسِ، وَلِلرَّاجِلِ سَهْمٌ»)[4].

اعلم أن المغنم والغنم والغنيمة وجمعها غنائم: ما أصيب من أموال المحاربين، والنهب واحد النهاب وهي الغنائم.

وفي البحر: **والغنيمة:** ما يؤخذ من الأموال والسبي قهرا. **والفيء:** ما أخذ من غير إيجاف بخيل ولا ركاب: كمال فدك[5].

وفي التيسير مالفظه: الفصل الثالث في الغنائم والفيء: عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ[6]، قَالَ:

=

٣/ ١٢٥برقم ٢٧٠٧. وسير أعلام النبلاء ١/ ٥ رقم ١. والأعلام ٣/ ٢٥٢. والجداول (خ).

(١)أم حرام بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الأنصارية، خالة أنس بن مالك، و زوجة عبادة بن الصامت. يقال لها: الغميصاء، ويقال: الرميصاء، لها صحبة. كان الرسول ﷺ يكرمها و يزورها و يقيل عندها، و دعا لها بالشهادة، وخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازية إلى الشام في إمارة معاوية و خلافة عثمان. وماتت بالشام، وقبرت بقبرس. روى لها الجماعة سوى الترمذي. الاستيعاب ٤/ ٤٨٤ رقم ٣٥٧١. وأسد الغابة ٧/ ٣٠٥ رقم ٧٤١١. وتهذيب الكمال ٣٥/ ٣٣٨ رقم ٧٩٦٢. وتهذيب التهذيب ١٢/ ٤١١ رقم ٩٠٦٧.

(٢) الْمَائِدُ: هوَ الَّذِي يُدَارُ بِرأسِهِ مِنْ رِيحِ البَحْرِ واضْطِرَابِ السَّفِينَةِ بالأمْواج. النهاية في غريب الحديث ٤/ ٣٧٩.

(٣)في كتب الحديث: والغريق له أجر شهيدين. تيسير الوصول إلى جامع الأصول، الفصل الرابع في الشهداء ١/ ٢٨٠ رقم ٣.والجامع الصغير٢/ ٦٥٩ رقم ٩١٣١، **وقال:** حديث حسن. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب فضل الغزو في البحر ٣/ ١٥ رقم ٢٤٩٣. وسنن البيهقي، كتاب الحج، باب ركوب البحر لحج أو عمرة أو غزو٤/ ٣٣٥.

(٤) في (ب،ج): وسهمان لفرسه، وفي الهامش: للفرس (نخ). وفي هامش (أ): وسهمان لفرسه (نخ). مجموع الإمام زيد ص٢٤٠رقم ٥٤٤.

(٥)البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار ٦/ ٤٠٦. **وَفَدَكُ**. قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل: ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحًا؛ وذلك أن النبي ﷺ لما نزل خيبرَ وفتح حصونها ولم يبق إلا ثلث واشتد بهم الحصار راسلوا رسولَ الله ﷺ يسألونه أن يُنزلهم على الجلاءِ، وفعل وبلغ ذلك أهل فدك فأرسلوا إلى رسول الله أن يصالحهم على النصف من ثمارهم وأموالهم فأجابهم إلى ذلك؛ فهي مما لم يوجف عليه بخيل ولا ركاب فكانت خالصة لرسول الله ﷺ وفيها عين فوارة ونخيل كثيرة. انظر معجم البلدان ٤/ ٢٣٨.

(٦)مجمعُ بْن جارية بْن عَامِر بْن مجمع، ويقال: مجمع بن يزيد بن جارية بن مجمع الأنصاري الأوسي، المدني، صحابي، أحد من جمع القرآن على عهد رسول الله ﷺ، يعد فِي أهل المدينة، وَكَانَ أبوه ممن اتخذ مسجد الضرار، يقال: إن عمر بعثه أيام خلافته =

شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهُزُّونَ الْإِبِلَ، فَقُلْنَا: مَا لِلنَّاسِ؟ قَالُوا: أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَفَرْنَا مَعَ النَّاسِ نُوجِفُ الْإِبِلَ؛ فَوَجَدْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ بِكُرَاعِ الْغَمِيمِ[1] وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ النَّاسُ قَرَأَ عَلَيْنَا ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾، قَالَ رَجُلٌ: أَفَتْحٌ هُوَ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفَتْحٌ» حتى بلغ: ﴿وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾[الفتح:٢٠] يَعْنِي خَيْبَرَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا غَزَوْنَا خَيْبَرَ، فَقُسِّمَتْ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ وَكَانُوا أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةٍ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةِ فَارِسٍ، فَقَسَمَهُ عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا: فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ، وَالرَّاجِلَ سَهْمًا». أخرجه أبو داود[2].

وفيه عن ابن الزبير[3] قال: ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ[4] أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لِلزُّبَيْرِ، وَسَهْمٌ لِذِي الْقُرْبَى لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِالْمُطَّلِبِ أُمِّ الزُّبَيْرِ[5]، وَسَهْمَانِ لِلْفَرَسِ[6].

= إلى أهل الكوفة، يعلمهم القرآن. ومات بالمدينة في خلافة معاوية. انظر: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٥٥. والاستيعاب ٣/ ٤١٨ رقم ٢٣٣٤. أسد الغابة ٥/ ٦١ رقم ٤٦٨٠. وتهذيب الكمال ٢٧/ ٢٤٤ رقم ٥٧٨٨. والأعلام ٥/ ٢٨٠.

(١) **كُرَاعُ الغَمِيم**: موضع بناحية الحجاز بين مكة، والمدينة، وهو واد أمام عُسفان بثمانية أميال. انظر: **معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبدالله ياقوت الحموي**-دار صادر- بيروت- لبنان- ط٢(١٩٩٥م). ٤/ ٤٤٣. والنهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ١٦٥.

(٢) تيسير الوصول إلى جامع الأصول، الفصل الثالث في الغنائم والفيء ١/ ٢٦٩ رقم ١. وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيمن أسهم له سهما ٣/ ١٧٤ رقم ٢٧٣٦. كما أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب قسم الفيء ٢/ ١٣١، **وقال**: هذا حديث كبير صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وسنن البيهقي، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما جاء في سهم الراجل والفارس ٦/ ٣٢٥.

(٣) عبدالله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى، كان عبدالله أول مولود للمهاجرين بالمدينة، ولد سنة ٢هـ، وقيل: ١هـ، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق، وله صحبة ورواية أحاديث. خرج مع أم المؤمنين عائشة يوم الجمل، وبويع بالخلافة بعد موت يزيد، وبقي خليفة إلى أن ولي عبدالملك بن مروان بعد أبيه، فلما استقام له الشام جهز الحجاج إلى ابن الزبير فقاتله إلى أن قتل بمكة سنة ٧٣هـ. انظر: انظر: الاستيعاب ٣/ ٣٩ رقم ١٥٥٣. وأسد الغابة ٣/ ٢٤١ رقم ٢٩٤٩. والإصابة ٢/ ٣٠١ رقم ٤٦٨٢. وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٦٣ رقم ٥٣. والأعلام ٤/ ٨٧. والجداول (خ).

(٤) الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي القرشي، أبو عبد الله. صحابي، شجاع، هو ابن عمة رسول الله ﷺ. أسلم وهو ابن ١٢ سنة، شهد بدرًا، وأحدًا، وغيرهما، وشهد اليرموك وكان موسرًا كثير المتاجر، خلف أملاكاً بيعت بنحو أربعين مليون درهم، قتله ابن جرموز يوم الجمل بوادي السباع بعد أن كان علي بن أبي طالب قد وعظه وذكره فانصرف عن قتاله. انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ١٠٠. وأسد الغابة ٢/ ٣٠٧ رقم ١٧٣٢. وتهذيب الكمال ٩/ ٣١٩ رقم ١٩٧١. والأعلام ٣/ ٤٣. والجداول (خ).

(٥) صفية بنت عبد المطلب بن هاشم القرشية الهاشمية، عمة رسول الله ﷺ، وهي شقيقة حمزة، أمها هالة بنت وهب خالة رسول الله ﷺ، وكان أول من تزوجها الحارث بن حرب بن أمية، ثم هلك فخلف عليها العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى فولدت له الزبير والسائب، وأسلمت وروت أحاديث وعاشت إلى خلافة عمر، ودفنت بالبقيع ولها ثلاث وسبعون سنة. روى لها أبو داود، و الترمذي، و ابن ماجة. انظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٤١. والاستيعاب ٤/ ٤٢٧ رقم ٣٤٤٢. وأسد الغابة ٧/ ١٧١ رقم ٧٠٦٧. والإصابة ٤/ ٣٣٩ رقم ٦٥٤.

(٦) تيسير الوصول إلى جامع الأصول، الفصل الثالث في الغنائم والفيء ١/ ٢٧٠ رقم ٤، وعزاه للنسائي في سننه، كتاب =

وفي بهجة العامري[1]: في أول ذكر السنة السابعة: أنه قسم ﷺ غنائم خيبر هكذا: لكل فرس سهمان، ولفارسه سهم، وللراجل سهم[2].

البيهقي في السنن: في باب سهم الفارس والراجل بإسناده إلى ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ، وَلِفَرَسِهِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ. أخرجاه في الصحيح[3].

وفي كتاب قسمة الفيء والغنيمة في آخر الجزء السادس/ ٦/ من سننه الكبرى، بإسناده عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْهَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا.

وقال بعد كلام مالفظه: وفي القديم رواية أبي عبدالرحمن[4]، عن الشافعي حديث شاذ[5]، عن

الخيل، باب سهمان الخيل ٦/ ٢٢٨ رقم ٣٥٩٣ . **وسنن الدارقطني** ، للإمام علي بن عمر الدارقطني، اعتنى بتصحيحه: عبدالله هاشم يماني المدني بالمدينة - دار المحاسن للطباعة- القاهرة-ط (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م). كتاب السير ٤/ ١١٠ رقم ٢٨. وسنن البيهقي ٩/ ٥٣. **وشرح معاني الآثار**: لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي . تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق- عالم الكتب- بيروت- ط١(١٤١٤هـ- ١٩٩٤م). ٣/ ٢٨٣ رقم ٥٣٨١.

(١) يحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي بلدا، الشافعي مذهبا: ولد سنة٨١٧هـ، مؤرخ. له علم بمفردات الطب. كان محدث اليمن وشيخها في عصره غلب عليه علم الحديث وكان فيه متقناً وعارفاً به وبطرقه وعلومه. ومات سنة ٨٩٣هـ في حرض باليمن من أعمال بلاد تهامة. وله الرياض المستطابة، وبهجة المحافل، وثَبَتُ العامري، وغيرها. انظر: مصادر الفكر للحبشي ٤٩، ٨٤. وأئمة اليمن ص ٣٥١. والبدر الطالع ٢/ ٣٢٧. وطبقات الزيدية (القسم الثالث) ٣/ ١٦٥٩ رقم ٨٩٠. والأعلام ٩/ ١٦٨.

(٢) **بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل**، ليحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي- مكتبة الجمالية - مصر - ط١(١٣٣٠هـ). باب الكلام على فتح خيبر وخبر الشاة المسمومة التي أهديت اليه ﷺ ١/ ٣٥١.

(٣) سنن البيهقي ٩/ ٥١، كما هو في باب ما جاء في سهم الراجل والفارس ٦/ ٣٢٥. وصحيح البخاري، كتاب الجهاد، باب سهام الفرس ٣/ ١٠٥١ رقم ٢٧٠٨. ومسلم في الجهاد، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ٣/ ١٣٨٣ رقم ١٧٦٢. ومسند أحمد بن حنبل، مسند عبدالله بن عمر ٢/ ١٩٩ رقم ٤٤٤٨. وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في سهمان الخيل ٣/ ١٧٢ رقم ٢٧٣٣ وسنن ابن ماجة، كتاب الجهاد، باب قسمة الغنائم ٢/ ٩٥٢ رقم ٢٨٥٤ . سنن الدارقطني، كتاب السير ٤/ ١٠٢ رقم ٧. وعبد الرزاق، باب السهام للخيل ٥/ ١٨٥رقم ٩٣٢٠. وابن حبان، كتاب السير، ذكر وصف السهمان التي يسهم بها من حضر الوقعة من المسلمين من الغنائم١١/ ١٣٩ رقم ٤٨١١. وغيرهم.

(٤) عبد الله بن أحمد بن حنبل أبو عبد الرحمن الشيباني البغدادي: ولد سنة ٢١٣هـ، حافظ ثقة. **قال** الخطيب: كان ثقةً ثبتًا فهمًا، وأثنى عليه غيره، له جلالة. . توفي سنة٢٩٠هـ وله مصنفات منها الزوائد على كتاب الزهد لأبيه، وزوائد المسند، زاد على مسند أبيه عشرة آلاف حديث.احتج به النسائي. انظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٦/ ٧٦٢ رقم ٢٩٩. **وتجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المتفق والمفترق للخطيب البغدادي**، لعُبَيْدِ الله بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين ابن الفرّاء، أبي القاسم بن أبي الفرج بن أَبِي خازم ابْن القاضي أَبِي يَعْلَى البغدادي، الحنبلي- دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- اليمن-ط١(١٤٣٢ هـ- ٢٠١١ م). ٢/ ١٧ رقم ٥. والجدول (خ). **أقول: عبدالله** بن حنبل يروي عن أبيه عن الشافعي؛ لأن الإمام الشافعي توفي سنة ٢٠٤هـ قبل مولد عبدالله بن أحمد بتسع سنوات ، **ولعله** قد يكون سقط اسم أبيه.

(٥) في سنن البيهقي : حديث شاذان. وهو شاذان الأسود بن عامر، أبو عبد الرحمن الشامي ثم البغدادي: **وثقه** ابن المديني،

زهير بن معاوية[1]، عن أبي إسحاق[2] قال: غزونا مع سعيد بن عثمان[3] [فأسهم][4] لفرسي سهمين ولي سهما. قال أبو إسحاق: وبذلك حدثني هانئ بن هانئ[5] عن علي عليه السلام[6].

وهذا قد روي عن علي عليه السلام، ولا يضر كونه غير مرفوع ولا متصل، إنما هو شاهد لما في الأصل، **وفيه** دلالة على أن له راويا غير أبي خالد[7].

وأحمد، **وقال** أبو حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. توفي أول سنة ٢٠٨هـ ببغداد. روى له الجماعة. انظر: التاريخ الكبير ١/ ٤٤٨ رقم ١٤٣١. وتاريخ بغداد ٧/ ٣٤ رقم ٣٤٩٧. والجرح والتعديل ٢/ ٢٩٤ رقم ١٠٧٩. وثقات ابن حبان ٨/ ١٣٠. وتهذيب التهذيب ١/ ٣٠٧رقم ٥٥١.وتهذيب الكمال ٣/ ٢٢٦ رقم ٥٠٣.

(١) زهير بن معاوية بن خُدَيْج، الجُعْفِيُّ، أبو خيثمة الكوفي، ولد سنة ١٠٠هـ: **قال** شعيب بن حرب: كان زهير أحفظ من عشرين مثل شعبة. **وقال** أحمد: كان من معادن الصدق. **ووثقه** ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، والبزار، وابن حبان. وتكلم أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم في حديثه عن أبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي؛ لأنه إنما سمع منه بِأَخَرَةٍ. اهـ. وكان من حرس خشبة زيد بن علي لما صلب. توفي سنه ١٧٤هـ. أخرج له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله.انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٥٨٨ رقم ٢٦٧٤. والثقات لابن حبان ٦/ ٣٣٧. وتهذيب الكمال ٩/ ٤٢٠ رقم ٢٠١٩. وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٨١رقم ٢٦. وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٣٣. وتهذيب التهذيب ٣/ ٣١٠ رقم ٢١٣٧، والجداول (خ).

(٢)أبو إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي: روى عن عدة من الصحابة، وعنه جماعة من التابعين، احتج به الجماعة، توفي سنة ١٢٧هـ، وعداده في ثقات محدثي الشيعة. وقد **وثقه** أحمد بن حنبل، وابن معين، والنسائي، والعجلي، وأبو حاتم. **وقال** عنه الذهبي: الحافظ، شيخ الكوفة وعالمها ومحدثها .**وقال** عنه الذهبي أيضًا: من أئمة التابعين بالكوفة وأثباتهم، إلا أنه شاخ ونسي، ولم يختلط. **وقال** أبو حاتم: ثقة يشبه الزهري في الكثرة. ذكره النسائي في المدلسين. كان من أصحاب الإمام علي وشيعته، احتج به الأربعة، وصحح ابن السكن وغيره حديثه انظر: تهذيب الكمال ٢٢/ ١١١ رقم ٤٤٠٠. وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٩٢.وميزان الاعتدال ٢/ ٢٩٢. وتقريب التهذيب ٢/ ٧٢. والجداول (خ).

(٣)سعيد بن عثمان بن عفان الأموي القرشي: وَالٍ، من الفاتحين. نشأ في المدينة. وبعد مقتل أبيه، وفد على معاوية، فولاه خراسان سنة ٥٦ هـ ففتح سمرقند، وأصيبت عينه بها. وعزل عن خراسان سنة ٥٧. ولما مات معاوية، انصرف إلى المدينة. فقتله أعلاج كان قدم بهم من سمرقند نحو ٦٢هـ. انظر: **الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة**، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- صنعاء- اليمن-ط١(١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م). ٥/ ٣ رقم ٤٤٨٦. الأعلام ٣/ ٩٨.

(٤) في سنن البيهقي : **قال** غزوت مع سعيد بن عثمان، وما بين المعقوفين من البيهقي.

(٥)هانئ بن هانئ المرادي الهمداني من أهل الكوفة **وثقه** العجلي ، **وقال** النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: كان يتشيع. **وقال** ابن المديني : مجهول. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود،والترمذي، والنسائي في خصائص علي وابن ماجة.انظر: ثقات ابن حبان ٥/ ٥٠٩. وتهذيب الكمال ٣٠/ ١٤٥ رقم ٦٥٤٨ . وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٢ رقم ٧٥٨٣.

(٦) سنن البيهقي باب ما جاء فى سهم الراجل والفارس ٦/ ٣٢٤.

(٧) أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي القرشي، مولى بني هاشم، أصله كوفي انتقل إلى واسط، أحد علماء الحديث وحملته، صحب الإمام زيد بن علي عليه السلام وروى عنه المجموع في الحديث والفقه، **وثقه** آل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأتباعهم، روى عنه الأئمة الكبار في كتاب الأمالي لأحمد بن عيسى، مع اعتبارهم العدالة المحققة، وأخباره مخرجة من كتب العترة وسائر

ودل حديث الأصل وما في معناه على أنه للفارس وفرسه ثلاثة سهام، وهو الذي ذهب الإمام زيد علي عليه السلام، وهو قول جماعة من العلماء[(١)].

وفي البحر مالفظه: فصل: ثم يقسم الباقي بعد تخميسه بين ذكور مكلفين أحرار مسلمين قاتلوا وكانوا مسلمين ردءا للراجل سهم إجماعا. واختلف في الفارس فأكثر العترة وأبي حنيفة : له سهمان؛ لفعله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر[(٢)].

في تخريج ابن بهران[(٣)] مالفظه: قوله: سهمان؛ لفعله صلى الله عليه وآله وسلم يوم بدر. **قلت:** المذكور في السيرة أن السُّهْمَانَ يوم بدر كانت على ثلاث مائة وسبعة عشر[والرجال ثلاث مائة وثلاثة عشر، والخيل فرسان لهما أربعة أسهم. وهو مخالف لما في الكتاب]؛ فـ[الأولى][(٤)] الاستدلال بما أخرجه أبو داود

=

الأمة، أخذ أكثر الزيدية عنه مذهب زيد بن علي عليه السلام، ورجحوا روايته على رواية غيره. ضعف روايته أغلب أهل الحديث؛ بسبب حب آل محمد، توفي في عشر الخمسين والمائة من الهجرة. الجداول (خ)، ومطلع البدور ٣/ ٣٨٢ رقم ٩٦٨. والفلك الدوار ص ٢٢٨. والروض النضير ١/ ٦٩، وتهذيب الكمال ٢١/ ٦٠٣ رقم ٢٣٥٧. وميزان الاعتدال ٢/ ٢٨٦رقم ٢٢٧٤. **وعدالة الرواة والشهود**، للعلامة د. المرتضى بن زيد المحطوري - مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٢(١٤١٧هـ-١٩٩٧م). ص ٢١٨.

(١)لا خلاف في أن للراجل سهما . وأما سهم الفارس ففيه أقوال : **القول الأول :** ما ورد في الحديث : وهو أن للفارس ثَلَاثَةَ أسهم: سهمين لفرسه ، وسهما له : وهذا هو رأي الجمهور : وهم الإمام علي، وعمر بن الخطاب ، والحسن البصري ، وابن سيرين ، وعمر بن عبدالعزيز، وزيد بن علي، والناصر، والإمام يحيى بن حمزة ، ومالك ، والأوزاعي ، والشافعي ، وأبو يوسف ، ومحمد .

القول الثاني : ما ذهب إليه الهادي ، وأبو حنيفة : وهو المختار لمذهب الزيدية - إلى أن للفرس سهما ، وللفارس سهما ؛ وأجابوا عن حديث الباب الذي استدل به الجمهور بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ربما نَفَّلَ إنسانا سهما زائدًا على ما استحق ؛ بدلالة أن الفرس لو حضر دون الرجل - لم يستحق شيئا ؛ ولم يُرْوَ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه أسهم لأكثر من فرس واحد ؛ بحيث لو حضر رجل بفرسين أو أكثر - فليس له إلا سَهْمُ فَرَسٍ وَاحِدٍ . **وقال** مالك : لم أسمع بالْقَسْمِ إلا لفرس واحد.انظر: البحر الزخار ٦/ ٤٣٦ . والروض النضير ٤/ ٦٣٤، **ومختصر الطحاوي**، للإمام المحدث أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلام الطحاوي الحنفي، حققه: أبو الوفاء الأفغاني- دار إحياء العلوم- بيروت- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م). ص ١٦٦. والحاوي ١٨/ ١٨٢. **والمبسوط**، لشمس الأئمة أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي - دار إحياء التراث العربي - ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م). ١٠/ ٤٢ ، والموطأ ١/ ٢٩٥ .

(٢) البحر الزخار ٦/ ٤٣٦ .

(٣) محمد بن يحيى بهران الصعدي، ولد سنة ٣٨٣هـ بصعدة، علامة، ومفسر، ومحدث، ومحقق، وأصولي،وفقيه، ولغوي. توفي سنة ٩٧٥هـ، وله: الكافل بنيل السؤل، وتفتيح القلوب والأبصار شرح الأثمار، وتكميل الشاف في تفسير الكشاف، وجواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، وتحفة الطلاب في النحو، والبغية الوافية في الصرف، وقوت الأرواح المنتزع من تلخيص مختصر المفتاح في البلاغة، وغيرها. انظر: مطلع البدور٤/ ٣٩٧ رقم١٢٢٨. وأئمة اليمن ١/ ٤٣٧. **ومكنون السر في تحرير نحارير السر**، ليحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقرائي ، تحقيق: زيد بن علي الوزير- مركز التراث والبحوث اليمني- صنعاء- ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م). ص ٨٣.

(٤) ما بين المعقوفين من **جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار**، للعلامة محمد بن يحيى بهران الصعدي

=

عن مُجَمِّعِ بن جارية الأنصاري وهو حديث قال فيه: فلما انصرفنا غزونا خَيْبَرَ فقسمت على أهل الحديبية، وكانوا ألفا وخمس مائة منهم ثلاثمائة فارس؛ فقسمها ﷺ ثمانية عشر سهما فأعطى الفارس سهمين والراجل سهما. انتهى[1].

وفي هامش نسخة البحر المنقول منها مالفظه: روى نافع[2]، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ أَسْهَمَ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا. ولم يذكر من أخرجه[3].

وفي البحر: عن علي، وعمر، ثُمَّ الحسن البصري [4]، وابن سِيرِينَ [5]، ثُمَّ عمر بن عبدالعزيز[6]،

=(ت:٩٥٧هـ)، مراجعة: يحيى عبدالكريم الفضيل- مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- ط٢(١٣٩٤هـ- ١٩٧٥م). ٦/ ٤٣٦ هامش البحر الزخار.

(١)جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، بهامش البحر الزخار ٦/ ٤٣٦.

(٢)نافع مولى ابن عمر وراويه، مدني، تابعي، وفقيه مشهور، ثقة ثبت، وهو كثير الحديث، توفي سنة ١١٧ هـ. روى له الجماعة. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٥١ رقم٢٠٤ . وتهذيب الكمال ٢٩/ ٢٩٨ رقم٦٣٧٣ .وسير أعلام النبلاء ٥/ ٩٥ رقم ٣٤. والأعلام ٨/ ٥ . ورأب الصدع ٣/ ١٦٧٧.

(٣) ذكر في سنن البيهقي في باب ما جاء في سهم الراجل والفارس ٦/ ٥٣٠: عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم **قال** : لم تقع القسمة ولا السهم إلا في غزاة بني قريظة ... إلى أن **قال**: فأما يوم بدر فلم يقع فيه السهمان ولم تحلل لهم فيه المغانم حتى كان فيه من الله ما كان فأحلها لهم بعد أن كاد الناس يهلكوا؛ **فقال**:﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨] إلى آخر الآيتين ثم كان يوم أحد فكان عام مصيبة ثم كان عام الخندق فكان عام حصار ثم كانت بنو قريظة فعلى سنتها جرت المقاسم إلى يومك هذا.اهـ.

(٤)الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، تابعي، مولى زيد بن ثابت، **ويقال**: مولى جابر بن عبدالله، ولد سنة (٢١هـ بالمدينة، إمام أهل البصرة، وحبر الأمة في زمنه، أحد الأعلام، محدث، فقيه، زاهد، حكيم، وهو عدلي ومن الموالين لأهل البيت، وكان آمرًا بالمعروف ناهيًا عن المنكر، وعداده في ثقات محدثي الشيعة. فكان يدخل على الولاة فيأمرهم وينهاهم، ولا يخاف في الحق لومة لائم، توفي بالبصرة سنة ١١٠هـ، وعمره ٨٨سنة، وقيل: ٨٩. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٦. وبغية الطالب ٦٣٨. وتهذيب الكمال ٦/ ٩٥ برقم ١٢١٦. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٦٣ رقم ٢٢٣. والأعلام ٢/ ٢٢٦.

(٥) محمد بن سيرين الأنصاري: **وثقه** أحمد، وابن معين، والعجلي، وابن سعد، وابن حبان، والحاكم. **قال** في الجداول: روى المنصور بالله أنه كان عدلي المذهب، وصحح ذلك، وكان مشهورًا بتعبير الرؤيا، وهو ممن بايع الحسن بن الحسن وخرج معه. وأثنى عليه غيرهم. وعن يحيى بن معين، وعلي بن المديني أنه لم يسمع من ابن عباس، وعن ابن معين: أن حديثه عن عمرو بن وهب مرسل. وعن أبي حاتم: أنه لم يسمع من أبي الدرداء، وكعب بن عجرة، وعائشة، وأبي برزة، وأبي ذر، وأبي بكر بن أبي قحافة، وعن الدارقطني: لم يسمع من عمران بن حصين. توفي سنة ١١٦هـ. أخرج له من الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وروى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ١٩٣. وتاريخ البخاري الكبير ١/ ٩٠ رقم ٢٥١. والجرح والتعديل ٧/ ٢٨٠ رقم ١٥١٨. وثقات ابن حبان ٥/ ٣٤٨. والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٣٥١ رقم ٦٦٤، ١/ ٥٦٢ رقم ١٣٤٤.

(٦) عمر بن عبدالعزيز بن مروان الأموي، ولي بعهد من سليمان بن عبد الملك سنة ٩٩هـ، واستمر واليًا إلى أن توفي سنة ١٠١هـ، عرف بالعدل والإنصاف والزهد، وهو الذي رد مظالم بني أمية إلى الناس، ورد فدكا والعوالي إلى آل فاطمة، وفي أيامه أَمِنَ أهل البيت، وهو الذي منع سب أمير المؤمنين عليٍّ يوم الجمعة على المنابر. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٣٣٠. والشافي ١/ ١٨٥. وتهذيب الكمال ٢١/ ٤٣٢ رقم ٤٢٧٧. وسير أعلام النبلاء ٥/ ١١٤رقم ٤٨، والفلك=

وزيد، والقاسم[1]، والناصر[2]، والإمام يحيى بن حمزة، والشافعي، ومالك، والأوزاعي، وأبو يوسف[3]، ومحمد[4]، وأهل المدينة وأهل الشام: بَلْ ثَلَاثَةٌ لِرِوَايَةِ ابن عباس وابن عمر أَنَّـهُ ﷺ أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لَـهُ، وَسَهْمَانِ لِفَرَسِهِ[5] وَنَحْوُهُ. قُلْت: يُحْتَمَلُ أَنَّ الثَّالِثَ فِي بَعْضِ

= الدوار ص ٤١. **وتاريخ اليعقوبي**، لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب العباسي، تحقيق: عبدالأمير مهنا- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- ط١(١٤١٣هـ-١٩٩٣م). ٢/ ٢٢٦.

(١)الإمام القاسم بن إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، الملقب بالرسي؛ لتمركزه في جبل الرس قريب المدينة المنورة غربًا، وهو من أقمار العترة الرضية، انتهت إليه الرئاسة في عصره، وتميز بالفضل على أبناء دهره، ولد سنة ١٧٠هـ، ودعا إلى الله سنة ١٩٩هـ، ولبث في دعاء الخلق إلى أن توفي في جبل الرس سنة ٢٤٦هـ، وهو الصحيح، وله عليه السلام مؤلفات منها: الدليل الكبير والدليل الصغير، والعدل والتوحيد، والرد على ابن المقفع، والرد على النصارى... وقد طبع بعض رسائله في مجلدين. انظر الإفادة ٨٨. والمصابيح لأبي العباس ٥٥٥. والشافي ١/ ٢٦٢. والحدائق الوردية ٢/ ١. والأعلام ٥/ ١٧١. والتحف ١٤٥. وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٧٥٩.

(٢)الإمام الناصر الأطروش الحسن بن علي بن الحسن بن علي بن عمر بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، ولد بالمدينة سنة ٢٣٠هـ، ثالث أئمة الزيدية بطبرستان، وشيخ الطالبيين وعالمهم، بويع له بالإمامة عام ٢٨٤هـ، أسلم على يديه أهل الجيل والديلم، ولم يكن في زمنه مثله شجاعة وعلما وورعا وزهدا وكرما، وكان شاعرا مفلقا جامعا لعلم القرآن والكلام والفقه والحديث والأدب والأخبار واللغة، وقد أثنى عليه الكثير، **قال** الطبري: لم ير الناس مثل عدل الأطروش وحسن سيرته وإقامته الحق، توفي ٣٠٤هـ، مشهده بآمل طبرستان معروف، وله مؤلفات منها: البساط (طبع)، والمغني، والباهر، والتفسير الذي احتج فيه بألف بيت من ألف قصيدة، والحجج الواضحة في الإمامة على طريق الزيدية، وكتب أخرى قيل: إنها تزيد على ثلاثمائة. انظر: المصابيح لأبي العباس ٦٠٥. والإفادة في تاريخ الأئمة السادة ص ١١٧، والشافي ١/ ٣٠٨. والحدائق الوردية ٢/ ٥٥. والفلك الدوار ص ٣٨. والتحف .٨٤، وتاريخ الطبري حوادث سنة ٣٠٤هـ. **وجمهرة أنساب العرب**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ٣٨٤-٤٥٦هـ)- منشورات محمد علي بيضون- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان ١٤١٨هـ-١٩٩٨م). ص ٤٥.

(٣) يعقوب بن إبراهيم بن حبيب الأنصاري الكوفي صاحب أبي حنيفة، فقيه وأصولي ومحدث حافظ، عالم بالتفسير والمغازي وأيام العرب، ولد سنة ١١٣هـ، وولي القضاء ببغداد لثلاثة من العباسيين ولقب بقاضي القضاة، توفي في بغداد سنة ١٨٢هـ، وقيل: ١٨١هـ وله مصنفات. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٣٠. وتاريخ بغداد ١٤/ ٢٤٢. والفهرست ٢٨٦. **والجواهر المضيئة في طبقات الحنفية**، تأليف أبي محمد عبدالقادر بن محمد القرشي، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو - هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - ط٢(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م). ٣/ ٦١١ رقم ١٨٢٥.

(٤) محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني بالولاء، الفقيه الحنفي، أبو عبدالله، أصله من دمشق، ولد بواسط في العراق سنة (١٣٠هـ)، وقيل: (١٣١هـ) ونشأ بالكوفة، وطلب الحديث، وحضر مجلس أبي حنيفة سنتين، ثم تفقه على يد أبي يوسف صاحب أبي حنيفة، ولاه الرشيد القضاء بالرقة، ثم عزله، ولما خرج الرشيد إلى خرسان صحبه فمات بالري سنة (١٨٩هـ). له مؤلفات منها: الجامع الصغير، والجامع الكبير، وغيرها. انظر: وفيات الأعيان٤/ ١٨٤-١٨٥ رقم ٥٦٧، ولسان الميزان ٥/ ١٢١-١٢٢ رقم ٤١٠. والجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٣/ ١٢٢ رقم ١٢٧٠. والأعلام م٦/ ٨٠.

(٥)حديث ابن عباس أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الرد على أبي حنيفة ٧/ ٢٧٨ رقم٣٦٠٦٢. وأبو يعلى في مسنده ٤/ ٤٠٧ رقم٢٥٢٨.

وحديث ابن عمر أخرجه ابن ماجة في كتاب الجهاد، بباب قسمة الغنائم ٢/ ٩٥٢ رقم٢٨٥٤. وابن حبان في ذِكْرُ تَفْصِيلِ اللَّهِ، الْحُكْمَ الْمَذْكُورَ فِي خَبَرِ سُلَيْمِ بْنِ أَخْضَرَ ١١/ ١٣٩ رقم٤٨١١. والدارمي في سننه باب في سهمان الخيل ٢/ ٢٢٥.

الْحَالَاتِ تَنْفِيلٌ جَمْعًا بَيْنَ الْأَخْبَارِ. أبو حنيفة: لَا أُفَضِّلُ بَهِيمَةً عَلَى مُسْلِمٍ[1] . انتهى[2].

وفي تخريج ابن بهران مالفظه: قوله: ابن عباس وابن عمر أنه ﷺ أسهم للفارس ثلاثة أسهم: عن ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِلْفَرَسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ. هذه رواية أبي داود[3].

وفي رواية البخاري والترمذي ومسلم: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا[4].

وعن ابن عمر عن أبيه قال: أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْبَعَةً مَعَنَا فَرَسٌ فَأَعْطَى كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَّا سَهْمًا، وَأَعْطَى الْفَرَسَ سَهْمَيْنِ. أخرجه أبو داود[5]. **ولم** أقف على رواية ابن عباس في ذلك[6]، والله اعلم. انتهى[7].

قال الإمام يحيى عليه السلام: ولأن السهم إنما كان في مقابلة المؤنة والعناية في القتال؛ ولا شك أن للفارس أكثر مؤنة وأعظم نفعا وهيبة في قلوب العدو؛ وما ذاك إلا لأجل فرسه؛ فلهذا وجبت له الزيادة في السهم. انتهى من هامش البحر.

قال في البحر: ولا يسهم لغير الخيل من البهائم إجماعا؛ إذ لا إرهاب في غيرها. ويسهم للبرذون: هو الذي أبواه غير عربيين. والهجين: هو الذي أبوه عربي وأمه غير عربية. وَالْمُقْرِفُ: وهو الذي أمه عربية وأبوه غير عربي. الأوزاعي: لا يسهم للبرذون. أحمد بن حنبل، ورواية عن أبي يوسف: للعربي سهمان. وعنه كقولنا[8].

قلنا: لا وجه للتفضيل؛ لقوله ﷺ: «الْخَيْلُ مَتْبُوعَةٌ كَالرِّجَالِ»[9].

---

(١) انظر مختصر الطحاوي ص ١٦٦. والمبسوط للسرخسي١٠/ ٤٠، ٤٢. والخطابي في معالم السنن، على هامش سنن أبي داود ٣/ ١٧٣. وذكر ابن حجر في **فتح الباري** شرح صحيح البخاري: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني- دار الفكر- بدون ٦/ ٨٦ : أن محمد بن سحنون نقل عن أبي حنيفة قوله: أكره أن أفضل بهيمةً على مسلم. ثم **قال**: وهي شبهة ضعيفة؛ لأن السهام في الحقيقة كلها للرجل.

(٢) البحر الزخار ٦/ ٤٣٧ .

(٣) سنن أبي داود في كتاب الجهاد، باب في سهمان الخيل ٣/ ١٧٢ رقم ٢٧٣٣.

(٤) البخاري في كتاب الجهاد، باب سهام الفرس ٣/ ١٠٥١ رقم ٢٧٠٨، وفي كتاب المغازي، باب غزوة خيبر ٤/ ١٥٤٥ رقم ٣٩٨٨. ومسلم في كتاب الجهاد، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ٣/ ١٣٨٣رقم ١٧٦٢. الترمذي في باب السير ، باب في سهم الخيل ٤/ ١٠٥ رقم١٥٥٤.

(٥) ما بين المعقوفين في الحديث من سنن أبي داود في كتاب الجهاد، باب في سهمان الخيل ٣/ ١٧٣ رقم ٢٧٣٤.

(٦)رواية ابن عباس أخرجها ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الرد على أبي حنيفة ٧/ ٢٧٨ رقم٣٦٠٦٢. وأبو يعلى في مسنده ٤/ ٤٠٧ رقم٢٥٢٨.

(٧)جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار بهامش البحر ٦/ ٤٣٧.

(٨)البحر الزخار ٦/ ٤٣٧، ٤٣٨ . وأصول الأحكام ٢/ ٥٣١. والمبسوط١٠/ ٤٣. والحاوي ١٨/ ١١٣.

(٩)لم أجد له تخريجا.

قال ابن بهران: هكذا في الشفاء: «الْخَيْلُ مَتْبُوعَةٌ كَالرِّجَالِ» لا يحضرني أصله[1]. والله أعلم. وكما لا تفضيل لرجل على رجل وإن كان أشجع، كذلك الخيل.

فرع: وَفِي الْفَرَسِ الْحَطِيمِ وَالْهَرِمِ وَالْمَهْزُولِ وَالصَّغِيرِ وَجْهَانِ. الإمام يحيى بن حمزة: أَصَحُّهُمَا: لَا سَهْمَ لَهُ؛ لِعَدَمِ نَفْعِهِ، وَقِيلَ: يُسْهَمُ له كَالرِّجَالِ، وهو الذي اختير للمذهب.

مَسْأَلَةٌ: الْمَذْهَبُ وَالفريقان: وَمَنْ حَضَرَ بِفَرَسَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ أُسْهِمَ لِوَاحِدَةٍ فَقَطْ.

(زيد، والناصر، والقاسم، والأوزاعي، وأحمد بن حنبل): بَلْ يُسْهَمُ لِفَرَسَيْنِ لَا أَكْثَرَ.

لَنَا: أَنَّهُ ﷺ حَضَرَ فِي بَعْضِ غَزَوَاتِهِ بِثَلَاثَةِ أَفْرَاسٍ فَأَسْهَمَ لِوَاحِدَةٍ فَقَطْ[2].

قال ابن بهران في تخريجه: قال في الإمتاع: وَقَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَفْرَاسٍ[3]، وَقَادَ الْمُسْلِمُونَ مِائَتَيْ فَرَسٍ. وَقِيلَ: ثَلَاثَمِائَةِ فَرَسٍ، وَالْأَوَّلُ أَثْبَتُ: فَأَسْهَمَ لِمَنْ لَهُ فَرَسَانِ خَمْسَةَ أَسْهُمٍ: أَرْبَعَةٌ لِفَرَسِهِ، وَسَهْمًا لَهُ، وَلَمْ يُسْهِمْ لِأَكْثَرَ مِنْ فَرَسَيْنِ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَمْ يُسْهِمْ لِأَكْثَرَ مِنْ فَرَسٍ، وَهَذَا أَثْبَتُ. انْتَهَى[4]. **فظاهر** الخبر مع زيد عليه السلام ومن معه.

وفي البيهقي بعد أن ذكر أنه أسهم للفرس خمسة مالفظه: ولكنا ذهبنا إلى أهل المغازي فقلنا: إنهم لم يرووا أن النبي ﷺ أسهم لفرسين، ولم يختلفوا أَنَّهُ ﷺ حَضَرَ خَيْبَرَ بِثَلَاثَةِ أَفْرَاسٍ لِنَفْسِهِ وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْهَا إِلَّا لِفَرَسٍ وَاحِدٍ[5].

مسألة: (أَكْثَرُ العترة، والشافعي، ومالك، والأوزاعي، والثوري[6]، والليث بن سعد[7]): وَلَا

---

(١)جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار بهامش البحر ٦/ ٤٣٨.

(٢)البحر الزخار ٦/ ٤٣٧، ٤٣٨. والروض النضير ٤/ ٦٣٤.

(٣)في تخريج ابن بهران جواهر الأخبار، وإمتاع الأسماع: وَقَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَفْرَاسٍ: لـزار، والظّرب، والسكب، وقاد المسلمون .....إلخ

(٤)جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار بهامش البحر ٦/ ٤٣٨. **وإمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع،** تأليف: تقي الدين أحمد بن علي المقريزي، تحقيق محمد عبد الحميد النميسي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط ١(١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م). ١/ ٣٢١.

(٥) سنن البيهقي، باب سهمان الخيل ٩/ ٥٢.

(٦)سفيان بن سعيد الثوري، ولد سنة ٩٧هـ، حافظ، فقيه، مجتهد، زاهد، إمام ثبت حجة، كان سيد أهل زمانه في علوم الدين والتقوى، وهو شيعي زيدي، توفي سنة ١٦٢هـ، وقيل: غير ذلك، روى له أئمة الزيدية والجماعة. من مؤلفاته (الجامع الكبير، والجامع الصغير) كلاهما في الحديث. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٦/ ٣٧١. وتهذيب الكمال ١١/ ١٥٤. وسير أعلام النبلاء ٧/ ٢٢٩ رقم ٨٢. والأعلام ٣/ ١٠٤. والفلك الدوار ١١٨. ولوامع الأنوار ١/ ٣٤٩.

(٧)الليث بن سعد بن عبدالرحمن الفهمي مولاهم المصري الإمام الحافظ، وعالم الديار المصرية في زمانه، ولد سنة ٩٤هـ بقرقشندة قرية من أسفل أعمال مصر. مِنْ زُهَّادِ التَّابِعِينَ، **قال** عنه الذهبي: كان الليث فقيه مصر ومحدثها، أشتهر بالجود، والكرم، والسخاء، وبذل المال. **وقَالَ** عَنْهُ أَحْمَدُ: ثِقَةٌ. توفي سنة ١٧٥هـ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٥١٧، =

يُسْهَمُ لِمَنْ جَاءَ بَعْدَ الْوَقْعَةِ. وقيل: يُسْهَمُ لِمَنْ حَضَرَ قَبْلَ إِحْرَازِهَا إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ إِذْ هُوَ كَالرِّدْءِ[1].

قُلْنَا : لَمْ يُسْهِمْ صَلَّى ﷺ لأبان [2]، وَقَدْ قَدِمَ بَعْدَ الْوَقْعَةِ فِي خَيْبَرَ.

وروى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد قبل نجد، وقد على رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعد ما فتحها؛ فقال له: اقسم لنا يا رسول الله؛ فقال له رسول الله ﷺ: «اجْلِسْ يَا أَبَانُ» ولم يقسم له ولا لأصحابه شيئا[3]. ونحوه في تخريج ابن بهران.

قال في البحر: ولقوله ﷺ: «الْغَنِيمَةُ لِمَنْ حَضَرَ الْوَقْعَةَ وَشَهِدَهَا »[4]، ولم يذكره ابن بهران.

والذي ذكره البيهقي في باب الغنيمة لمن شهد الوقعة، **بإسناده** إلى الربيع بن سليمان[5]، أنبأنا

وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢٥٥رقم ٥٠١٦، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٣٦رقم ١٢، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٢٤ رقم ٢١٠.

(١) الأحكام للإمام الهادي ٢/ ٤٣٥ طبعة مكتبة التراث الإسلامي- صعدة. **والتحرير في الكشف عن نصوص الأئمة النحارير**، للإمام الناطق بالحق أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- ط٢(١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م). ص ٤٤٨. البحر الزخار ٦/ ٤٣٨. وشرح الأزهار ج٤/ ٥٤٧. **وبداية المجتهد ونهاية المقتصد،** لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي- دار المعرفة- بيروت- ط٨(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م). ١/ ٣٩٣. **والمعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس،** تأليف القاضي عبدالوهاب البغدادي (ت: ٤٢٢هـ)- تحقيق ودراسة: حُميش عبدالحق- مكتبة نزار مصطفى الباز- مكة المكرمة- الرياض- ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م). ١/ ٤٥٠، ومختصر الطحاوي ص ٢٨٥، **والمهذب في فقه الإمام الشافعي**، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: د. محمد الزحيلي- دار القلم، دمشق- والدار الشامية، بيروت- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٦م). ٥/ ٢٩٥.

(٢) أبان بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، أسلم بين الحديبية وخيبر، استعمله الرسول على البحرين لما عزل العلاء بن الحضرمي فلم يزل عليها إلى أن توفي رسول الله ﷺ فرجع إلى المدينة، وكان ممن تخلف عن بيعة أبي بكر لينظر ما يصنع بنو هاشم، قتل يوم اليرموك أيام عمر سنة ١٥هـ، وقيل: في وقعة أجنادين سنة ١٢هـ، وقيل غير ذلك. الاستيعاب ١/ ١٥٩ رقم ٤، وأسد الغابة ١/ ١٤٨رقم ٢، والإصابة ١/ ٢٣ رقم٢.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له ٣/ ١٦٦ رقم٢٧٢٣، وسنن البيهقي، باب المدد يلحق بالمسلمين قبل أن ينقطع الحرب أو لم يأتوا حتى ينقطع الحرب وما روي في الغنيمة إنها لمن شهد الوقعة ٦/ ٣٣٤. ومسند الطيالسي، باب من سمع من أبي هريرة ولم يسم ١/ ص٣٣٨ رقم ٢٥٩١. وشرح معاني الآثار، باب المدد يقدمون بعد الفراغ من القتال في دار الحرب بعدما ارتفع القتال قبل قُفُولِ الْعَسْكَرِ، هَلْ يُسْهَمُ لَهُمْ أَمْ لَا ؟ ٣/ ٢٤٤ رقم ٥٢٣١.

(٤) شرح التجريد، باب القول في الغنائم وقسمتها ٦/ ٥٦٠. وسنن سعيد بن منصور، باب ما جاء فيمن يأتي بعد الفتح ٢/ ٢٨٥ رقم ٢٧٩١. والبيهقي، باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ٩/ ٥٠، و ٦/ ٣٣٥ في باب المدد يلحق بالمسلمين قبل نقطع الحرب أو لم يأتوا حتى تنقطع الحرب وما روى في الغنيمة أنها لمن شهد الوقعة. وعبد الرزاق، باب لمن الغنيمة ٥/ ٣٠٢ رقم ٩٦٨٩. وابن أبي شيبة، من **قال**: ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة ٦/ ٤٩٣ رقم ٣٣٢٢٥. والطحاوي في شرح معاني الآثار، بَابُ الْمَدَدِ يَقْدَمُونَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْقِتَالِ فِي دَارِ الْحَرْبِ بَعْدَمَا ارْتَفَعَ الْقِتَالُ قَبْلَ قُفُولِ الْعَسْكَرِ، هَلْ يُسْهَمُ لَهُمْ أَمْ لَا ؟ ٣/ ٢٤٥ رقم ٥٢٣٤.

(٥)لم أميزه من بين اثنين وكلاهما يرويان عن الشافعي وهما: **الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ** بْنُ دَاوُدَ الأَزْدِيُّ: أبو محمد المِصْرِيُّ الجِيْزِيُّ:

الشافعي، قال: معلوم عند غير/ ٧/ واحد ممن لقيت من أهل العلم أن أبا بكر قال: «إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ»؛ **وبهذا** الإسناد قال: قال الشافعي حكاية بسنده إلى يزيد بن عبدالله بن قسيط[1]، أن أبا بكر الصديق بعث عكرمة بن أبي جهل[2] في خمسمائة من المسلمين مددا لزياد بن لبيد[3] وللمهاجر بن أبي أمية[4]، فوافقهم الجند قد افتتحوا النُّجَيْرَ[5] باليمن؛ فأشركهم زياد بن لبيد وهو

= **وثقه** الخطيب، والذهبي، وأبو سعيد بن يونس، ومسلمة بن قاسم، وابن حجر. **وقال** أبو عمر الكندي: كان فقيهًا دَيِّنًا. **وقال** النسائي: لا بأس به. توفي سنة ٢٥٦هـ. روى له أبو داود، والنسائي. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٦٤ رقم ٢٠٨٣، وثقات ابن حبان ١/ ١٢٩، وتهذيب الكمال ٩/ ٨٦ رقم ١٨٦٣، والكاشف ١/ ٢٥٩ رقم ١٥٤٦، ولسان الميزان ٢/ ٤٤٥ رقم ١٨٢٦، وتاريخ الإسلام حوادث (٢٥١-٢٦٠هـ) ١٣٣ رقم ١٩٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٢٠ رقم ١٩٧٢.

الرَّبِيعُ بن سليمان بن عبدالجبار بن كامل المرادي، مولاهم، أبو محمد المصري المؤذن: صاحب الشافعي وناقل علمه. **وثَّقه** ابن يونس، والخطيب، وابن أبي حاتم، والخليلي. **وقال** النسائي: لا بأس به. **وقال** أبو حاتم: صدوق. **وقال** مسلم: كان يوصف بغفلة شديدة، وهو ثقة. **قال** السبكي: إلا أنها -أي الغفلة- لم تنته به إلى التوقف في قبول روايته، بل هو ثقة ثبت. اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات.ونقل أبو الحسين الرازي، عن يوسف بن يزيد، أنه **قال**: سماع الربيع من الشافعي ليس بالثَّبْتِ. توفي سنة ٢٧٠هـ. **احتج** به الأربعة ، وأخرج له المؤيد بالله. انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٣/ ٤٦٤ رقم ٢١٨٢، والثقات لا بن حبان ١/ ١٢٩، وتهذيب الكمال ٩/ ٨٧ رقم ١٨٦، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٨٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٢٠ رقم ١٩٧٣، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٧، وطبقات الشافعية للسبكي ٢/ ١٣٢، والثقات لابن حبان ٨/ ١٤٠.

(١) يزيد بن عبد الله بن قسيط المدني أبو عبد الله الليثي الأعرج: **وثقه** النسائي، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** ابن معين: صالح. **وقال** أبو حاتم : ليس بالقوي، لأن مالكا لم يرضه. توفي سنة ١٢٢هـ. روى له الجماعة. انظر: التاريخ الكبير ٨/ ٢٤٤رقم ٣٢٥٧. والجرح والتعديل ٩/ ٢٧٣رقم ١١٥٢. تهذيب الكمال ٣٢/ ١٧٧ رقم ٧٠١٥. وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٩٧ رقم ٨٠٦٢.

(٢)عِكْرِمَةُ بْن أَبِي جهل أبو الحكم عمرو بْن هشام بْن الْمُغِيرَةِ بْن عَبْد اللَّه القرشي الْمَخْزُومِيّ: من صناديد قريش في الجاهلية والاسلام. كان هو وأبوه من أشد الناس عداوة للنبي ﷺ وأسلم عكرمة بعد فتح مكة، فشهد الوقائع، وولي الاعمال لأبي بكر. وقتل في اليرموك، أو يوم مرج الصفر، وعمره ٦٢ سنة. الاستيعاب ٣/ ١٩٠رقم ١٨٥٧. وأسد الغابة ٤/ ٦٧ رقم ٣٧٤١. وسير أعلام النبلاء١/ ٣٢٣ رقم ٦٦. الأعلام ٤/ ٢٤٤.

(٣)زياد بن لبيد البياضي الانصاري شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق والمشاهد كلها، وهاجر إلى مكة ثم إلى المدينة مع النبي ﷺ وعمل على حضرموت وغيرها. انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ٥٩٨. والجرح والتعديل ٣/ ٥٤٣رقم ٢٤٥٢.و تهذيب الكمال ٩/ ٥٠٦ رقم ٢٠٦٦. وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٣٤ رقم ٢١٨٥.

(٤)المهاجر بن أبي أميّة بن عبد اللَّه بن عمر بن مخزوم القرشيّ المخزوميّ، أخو أم سلمة، زوج النبيّ ﷺ، شقيقها. شهد بدرًا مع المشركين، وقتل أخواه يومئذ: هشام، ومسعود، وكان اسمه الوليد فغيّره النبيّ ﷺ وولّاه لما بعث العمال على صدقات صنعاء؛ فخرج عليه الأسود العنسيّ، ثم ولاه أبو بكر، وهو الّذي افتتح حصن النّجير الّذي تحصّنت به كندة في الردّة مع زياد بن لبيد. توفي بعد ١٢هـ. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٥ رقم ٢٥٣١.أسد الغابة ٥/ ٢٦٥ رقم ٥١٣٤. والأعلام ٧٢١٠.

(٥) حصن باليمن قرب حضرموت منيع، يبعد عن مدينة تريم إلى الشرق بنحو ٦كم، وذهب البعض إلى أنه حصن خارب =

ممن شهد بدرًا في الغنيمة. قال الشافعي رحمه الله: فإن زيادا كتب فيه إلى أبي بكر، وكتب أبو بكر: إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ ولم ير لعكرمة شيئا؛ لأنه لم يشهد الوقعة؛ فكلم زياد أصحابه، فطابوا أنفسا بأن أشركوا عكرمة وأصحابه متطوعين عليهم وهذا قولنا[١].

وفيه بإسناده إلى قيس بن مسلم[٢] قال: سمعت طارق بن شهاب[٣] يقول: إن أهل البصرة غزوا أهل نهاوند[٤] فأمدوهم بأهل الكوفة، وعليهم عمار بن ياسر[٥]؛ فقدموا عليه بعد ما ظهروا على العدو؛ فطلب أهل الكوفة الغنيمة، وأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة من الغنيمة؛ فقال رجل من بني تميم لعمار بن ياسر: أيها الأجدع تريد أن تشاركنا في غنائمنا؟ قال: وكانت أذن عمار جدعت مع رسول الله ﷺ؛ فكتبوا إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليهم عمر: إِنَّ الْغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ. هذا هو الصحيح عن عمر[٦].

=

بالقرب من الْعَبْرِ، لجأ إليه أهل الردة مع الأشعث بن قيس في أيام أبي بكر فحاصره زياد بن لبيد البياضي حتى افتتحه عنوة وقتل من فيه، وأسر الأشعث بن قيس، وذلك سنة ١٢هـ. وقيل: إن مكان الوقعة بالنجير حصن خارب بالقرب من العبر غرب وادي حضرموت. معجم البلدان ٥/ ٢٧٢. **ومعجم البلدان والقبائل اليمنية**، لإبراهيم المقحفي- دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- الجمهورية اليمنية - ط٤(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م). ص ١٧٢٤.

(١) سنن البيهقي ٩/ ٥٠..

(٢)قيس بن مُسلم أَبُو عَمْرو الجدلي الْكُوفِي من قيس غيلَان: **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات وذكر أن له صحبة. **قال** في التهذيب كان مرجيا، توفي سنة ١٢٠هـ. احتج به الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣١٧، والتاريخ الكبير ٧ / ١٥٤رقم ٦٩١، والجرح والتعديل ٧/ ١٠٣رقم ٥٨٨، وثقات ابن حبان ٥ / ٣٠٩، و٧/ ٣٢٦، وتهذيب الكمال٢٤/ ٨١ رقم ٤٩٢١، وسير أعلام النبلاء٥/ ١٦٤ رقم ٥٩، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٥٠ رقم ٥٨١١.

(٣)طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة الأحمسي البجلي أبو عبد الله الكوفي، قيل: أدرك الجاهلية، ورأى النبي، وغزا مع أبي بكر وعمر. ذكره ابن حبان في الثقات . **قال** إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين: ثقة. **وقال** أبو داود: قد رأى النبي ﷺ، و لم يسمع منه شيئا. **قال** السيد مجد الدين المؤيدي: «الظاهر أنه من التابعين وكان من صحابة علي عليه السلام وشيعته كما ذكره في شرح النهج». اهـ توفي سنة ٨٢هـ، وقيل غير ذلك. روى له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٢/ ٣٠٨ رقم ١٢٥٧. وأسد الغابة ٣/ ٦٨ رقم ٢٥٩٤. والإصابة ٢/ ٢١١رقم ٤٢٢٦. وسير أعلام النبلاء ٢/ ٤٨٦ رقم ١٠٩. وثقات ابن حبان ٣/ ٢٠١. وتهذيب التهذيب٥/ ٤. ولوامع الأنوار ٣/ ١٠١.

(٤)**نهاوند**: مدينة عظيمة في قبلة همذان بينهما ثلاثة أيام. **قال** أبو المنذر هشام: سميت نهاوند؛ لأنهم وجدوها كما هي ويقال: إنها من بناء نوح عليه السلام أي نوح وضعها وإنما اسمها نوح أوند فخففت وقيل نهاوند. معجم البلدان ٥/ ٣١٣.

(٥) أبو اليقظان العنسي المذحجي، من السابقين الأولين، المعذبين في الله أشد العذاب، شهد المشاهد كلها، وقد أثنى عليه الرسول ﷺ ثناءً حسنًا، اشتشهد مع علي بن أبي طالب بصفين سنة ٣٧هـ وعمره ٩٣سنة، وكان من خلص أصحابه وصحبته، خرج له أئمة الزيدية والجماعة. انظر: الاستيعاب ٣/ ٢٢٧رقم١٨٨٣.وأسد الغابة ٤/ ١٢٢رقم٣٨٠٤. والإصابة ٢/ ٥٠٥ رقم٥٧٠٦ . وسير أعلام النبلاء ١/ ٤٢٨ رقم ٨٤. والأعلام ٥/ ١٩١. ولوامع الأنوار ٣/ ١٤٤.

(٦) سنن البيهقي، باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ٩/ ٥٠.

وأما ما رواه بإسناده عن عامر[1] وزياد بن عِلاقَةَ[2]، أَنَّ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ[3]: " قَدْ أَمْدَدْتُكَ بِقَوْمٍ؛ فَمَنْ أَتَاكَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ تَتَفَقَّأَ الْقَتْلَى فَأَشْرِكْهُ فِي الْغَنِيمَةِ ". قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: فَهَذَا غَيْرُ ثَابِتٍ عَنْ عُمَرَ، وَلَوْ ثَبَتَ عَنْهُ كُنَّا أَسْرَعَ إِلَى قَبُولِهِ مِنْهُ، ثُمَّ ذَكَرَ مُخَالَفَةَ أَبِي يُوسُفَ حَدِيثَ عُمَرَ هَذَا. قَالَ الشَّيْخُ: وَهُوَ مُنْقَطِعٌ، وَرِوَايَةُ مُجَالِدٍ[4] وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَحَدِيثُ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ لَا شَكَّ فِيهِ وَاللهُ أَعْلَمُ ". قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: " وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ شَيْءٌ يَثْبُتُ فِي مَعْنَى مَا رُوِيَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَحْضُرُنِي حِفْظُهُ "[5].

---

(١)عامر بن شراحيل الحميري الشَّعْبِيُّ، أبو عمرو الكوفي: عالم، فقيه، محدث، قاضٍ، حافظ. خرج على الحجاج مع ابن الأشعث، وشهد دير الجماجم ونجى منها، ثم عفا عنه الحجاج. **قال** الشعبي: أدركت خمسمائة من أصحاب النبي ﷺ، ومن كلامه: أَحْبِبْ آلَ محمد ولا تكن رافضيا. **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، وابن حبان. **قال** العجلي: مرسل الشعبي صحيح، ولا يكاد يرسل إلا صحيحا. اهـ. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة، وقد غلط من **قال**: إنه لم يسمع من الوصي. اهـ أخرج له أئمة الزيدية، واحتج به الجماعة. طبقات ابن سعد ٦/ ٢٤٦ . وتاريخ بغداد ١٢/ ٢٢٧ رقم ٦٦٨٠. والجرح والتعديل ٦/ ٣٢٢ رقم ١٨٠٢ . والثقات لابن حبان ٥/ ١٨٥ . وتاريخ دمشق ٢٥/ ٣٣٥ رقم ٣٠٤٧. وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٩ رقم ٧٦. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٩٤. وتهذيب الكمال ١٤/ ٢٨ رقم ٣٠٤٢. والفلك الدوار ص ٨٦. والجداول (خ).

(٢)زياد بن عِلاَقَةَ بن مالك الثعلبي، أبو مالك الكوفي: **وثقه** يحيى بن معين، والنسائي، وأبو حاتم، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الحافظ المزي: وزعم الأزدي –وهو متكلم فيه– أنه كان منحرفا عن أهل بيت النبي ﷺ. **قال** في الجداول: ورماه بعضهم بالنصب.أخرج له محمد بن منصور المرادي في الذكر، والأربعين الفقهية لأبي الغنائم النَّرْسِيِّ. وروى له الجماعة.توفي سنة ١٢٥هـ. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣١٦. والجرح والتعديل ٣/ ٥٤٠ رقم ٢٤٣٧ . والثقات لابن حبان ٤/ ٢٥٨. وتهذيب الكمال ٩/ ٤٩٨ رقم ٢٠٦١ . وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢١٥ رقم ٨٧. وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٣٢ رقم ٢١٨٠. والجداول (خ).

(٣) هو سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة القرشي: أسلم قبل فرض الصلاة، وهاجر إلى المدينة قبل رسول الله ﷺ، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، كان يقال له: فارس الإسلام، وهو أحد العشرة. كان ممن قعد ولزم بيته في الفتنة وأمر أهله ألا يخبروه من أخبار الناس شيئًا فطمع فيه معاوية. **قال** السيد مجد الدين: «وهو كما **قال** الوصي عليه السلام. لم ينصر الحق ولم يخذل الباطل، إلا أن له مع معاوية مقامات حميدة يرجى بها التوفيق للنجاة». مات في قصره بالعقيق على بعد عشرة أميال من المدينة، وحمل إلى المدينة على رقاب الرجال، ودفن بالبقيع سنة ٥٥هـ، وهو المشهور، وقيل: غير ذلك. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ١٢–١٣ . وتاريخ بغداد ١/ ١٤٤. والاستيعاب ٢/ ١٧١رقم ٩٦٨. وأسد الغابة ٢/ ٤٥٢ رقم ٢٠٣٨ . والإصابة ٢/ ٣٠رقم ٣١٩٤. وسير أعلام النبلاء ١/ ٩٢ رقم ٥.

(٤) هو مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني: كان معاصرا لجعفر الصادق: **ضعفه** يحيى بن سعيد القطان، وأحمد، وابن مهدي، وأبو حاتم، وابن سعد، وابن حبان. **قال** يحيى القطان: في نفسي منه شيء. **وقال** مرة لبعض أصحابه: أين تذهب؟ **فقال**: إلى وهب بن جرير أكتب السيرة عن أبيه عن مجالد، **قال**: تكتب كذبًا كثيرًا، لو شئتُ أن يجعلها لي مجالدٌ كلها عن الشعبي، عن مسروق، عن عبدالله لفعل. **وقال** البخاري ويعقوب بن سفيان: صدوق. **وقال** النسائي: ليس بالقوي، **ووثقه** مرة. توفي سنة ١٤٤هـ. وأخرج له مسلم مقرونًا بغيره، والأربعة. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٢٢ رقم ٥٧٨٠. وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٥ رقم ٦٧٨٠. والجداول (خ).

(٥) سنن البيهقي، باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ٩/ ٥٠.

وفيه بإسناده إلى عبدالرحمن بن مسعود[(١)]، عن علي قال: «الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ». انتهى[(٢)].

دل ذلك على أنه لا شيء للمدد القادم بعد الإحراز، ولا حق له إلا من باب الرضخ لمن حضر القسمة. والله أعلم.

(قَالَ: وَسَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عليهما السلام يَقُولُ: إِذَا غَلَبَ الْإِمَامُ عَلَى أَرْضٍ فَرَأَى أَنْ يَمُنَّ عَلَى أَهْلِهَا جَعَلَ الْخَرَاجَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ، وَإِنْ رَأَى أَنْ يَقْسِمَهَا جَعَلَهَا أَرْضَ عُشْرٍ)[(٣)].

في البحر: مَسْأَلَةٌ: الهادي[(٤)]، وأبو حنيفة وأصحابه: وَلِلْإِمَامِ فِيمَا افْتَتَحَهُ قَبْلَ أَنْ يُقَسِّمَهُ أَنْ يَتْرُكَهُ مَعَ أَهْلِهِ عَلَى خَرَاجٍ، وَإِنْ لَمْ يُؤَاذِنْ الْغَانِمِينَ؛ كَفِعْلِهِ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَفِعْلِ عُمَرَ فِي السَّوَادِ[(٥)] وَقَدْ طُلِبَ مِنْهُ فَصَوَّبُوهُ[(٦)].

قال في تخريج ابن بهران قوله: كفعله ﷺ في خَيْبَرَ عن ابن عمر قال: لما فتحت خيبر سألت اليهود رسول الله ﷺ أَنْ يُقِرَّهُمْ على أن يعملوا [على النصف][(٧)] مما خرج منها؛ فقال رسول الله ﷺ: «نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا»؛ فكانوا على ذلك إلى إن أجلاهم منها عمر. هذا طرف من حديث أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود[(٨)].

---

(١)عبدُ الرَّحْمَن بن مَسْعُودٍ الْيَشْكُرِيُّ عَن أبي هُرَيْرَة وَأبي سعيد، وَعنهُ جَعْفَر بن إِيَاس ذكره ابن حبَان فِي الثِّقَات. انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٨٥ رقم ١٣٦٠. ثقات ابن حبان ٥/ ١٠٦.

(٢) سنن البيهقي، باب الغنيمة لمن شهد الوقعة ٩/ ٥١.

(٣) مجموع الإمام زيد ص٢٤٠رقم ٥٤٤.

(٤)الإمام الهادي يحيى بن الحسين بن القاسم الرسي، ولد بالمدينة سنة ٢٤٥هـ، بين مولده ووفاة جده القاسم سنة كاملة. خرج إلى اليمن مرتين: الأولى: سنة ٢٨٠هـ حتى بلغ موضعا يقال له: الشَّرَفَةُ من بلاد صنعاء، وأذعن له الناس، فأقام فيهم مدة يسيرة، ثم إنهم خذلوه وانصرف عنهم حتى صار إلى الحجاز، وشمل أهل اليمن من بعده البلاء ووقعت بينهم الفتن وبعد ذلك كتبوا إلى الإمام الهادي يسألونه النهوض إليهم ويعلنون بتوبتهم؛ فخرج للمرة الثانية سنة ٢٨٤هـ. وله الفضل في كسر شوكة القرامطة، الذين خاض معهم نيفا وسبعين وقعة كانت له الانتصارات عليهم، ولم يزل مجاهدا حتى توفي سنة ٢٩٨ هـ بمدينة صعدة، وقبره فيها في جامعه المسمى باسمه جامع الهادي مشهور يزار. له مؤلفات عديدة منها: الأحكام، والمنتخب، والفنون، والمسائل، والتوحيد، والقياس، وغيرها الكثير. انظر: المصابيح لأبي العباس ٧٦٥. والشافي ١/ ٣٠٣. والحدائق الوردية ٢/ ٢٥. والتحف ١٦٧. والأعلام ٨/ ١٤١. ومصادر الفكر العربي في اليمن للحبشي ٥٠٦.

(٥)أي سواد الكوفة، سميت سوادا؛ لسواد أشجارها، ولكثرة أنهارها وكل أخضر يسمى سوادا. هامش شرح الأزهار ١/ ٥٧١.

(٦)البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار ٣/ ٢١٥.

(٧)ما بين المعقوفين زيادة من جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ٣/ ٢١٥.

(٨)(بألفاظ في بعضها اختلاف) هذه زيادة من جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ٣/ ٢١٥. وأخرجه البخاري، كتاب الخمس، باب ما كان للنبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ٣/ ١١٤٩ رقم ٢٩٨٣. ومسلم، كتاب المساقاة، باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع ٣/ ١١٨٧ رقم١٥٥١.

قوله: لفعل عمر. حكي في الانتصار[1]: أن عمر لما افتتح السواد استشار الصحابة؛ فأشار أمير المؤمنين كرم الله وجهه، وعبدالرحمن بن عوف[2] ألا يقسمها ويقرها في أيديهم على خراج يؤدونه. وأشار عمار بن ياسر، والزبير وبلال[3] بالقسمة؛ فحاجهم عمر وقال: وجدت آية تفصل بيني وبينكم، وهي قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى﴾ إلى قوله: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً﴾[الحشر:٧]؛ فلو قسمها بينكم لصارت دولة بين الأغنياء منكم، وجاء آخر الناس ولا شيء لهم، فيجب أن نثبت فيها حقا يستوي فيه أول الأمة وآخرها؛ فرأى أن يترك قسمها ويقرها في يد أهلها ويضع عليهم الخراج؛ فصوبوا رأيه، واتفقوا على ذلك، فصار إجماعا بينهم. انتهى[4].

وقال الشافعي: إلا بإذن الغانمين، وقد ملكوه؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ﴾[لأحزاب:٢٧][5].

قلنا: لا تصريح بالملك بل كأورثنا سلمنا فمعارض بما قدمنا وهو أرجح؛ لتأخره وعدم احتماله، وهل يملكها من أقرت في يده؟ فيه خلاف، ظاهر المذهب عدمه، كالوقف المستأجر؛ لقول عمر: فيجب أن نثبت فيها حقا..إلخ.

وقال الإمام زيد بن علي، والناصر، والمؤيد بالله عليهم السلام، وأبو حنيفة وأصحابه: بل ملك لهم؛ للاتفاق على نفوذ تصرفاتهم فيها: من بيع، ووقف، وهبة[6].

---

(١) الانتصار على علماء الأمصار في تقرير المختار من مذاهب الأئمة، وأقاويل علماء الأمة، تأليف: الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني (ت: ٧٤٩هـ)- طبع منه أربعة مجلدات، وصدرت عن مؤسسة الإمام زيد - صنعاء.

(٢) القرشي الزهري، أسلم قديمًا، وهاجر، وشهد المشاهد. أحد الستة الذين رشحهم عمر للخلافة، **وقال**: إن اختلفوا فكونوا في الجانب الذي فيه عبدالرحمن بن عوف لعلم عمر بميله إلى عثمان، وقد نفذ بالفعل رغبة عمر وبايع عثمان ثم ندم ومات مقاطعًا لعثمان، توفي ٣١هـ، وقيل: سنة ٣٣هـ.انظر: الاستيعاب ٢/ ٣٨٦رقم ١٤٥٥. وأسد الغابة ٣/ ٤٧٥ رقم ٣٣٧٠. والإصابة ٢/ ٤٠٨ رقم ٥١٨١. ولوامع الأنوار ٣/ ١٣٦.

(٣) بلال بن رباح الحبشي أشهر مؤذني رسول الله ﷺ، ومن السابقين إلى الإسلام والصابرين على البلاء الذين تعرضوا له من قريش، شهد بدرًا والمشاهد كلها، وخدم رسول الله ﷺ، توفي بدمشق سنة ٢٠هـ، وقيل: ١٨هـ. خَرَّجَ له أئمة الزيدية والجماعة. انظر: الاستيعاب ١/ ٢٥٨رقم ٢١٤. وأسد الغابة ١/ ٤١٥ رقم ٤٩٣. والإصابة ١/ ١٦٩ رقم ٧٣٦. ولوامع الأنوار ٣/ ٦٥.

(٤) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار بهامش البحر٣/ ٢١٦.

(٥) كما هو قول ابن شبرمة، ومالك. انظر: مختصر المزني، لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى، ملحق بالأم - دار المعرفة- بيروت- بدون. ص ٢٧٥. ومختصر اختلاف العلماء، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، اختصار: أبي بكر أحمد بن علي الجصاص ، تحقيق: د. عبدالله نذير أحمد- دار البشائر الإسلامية- بيروت- لبنان- ط٢١٤١٧هـ- ١٩٩٦م). ٣/ ٤٩٥. والمغني ١٠/ ٦٠٠. **وأصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني** ، لعثمان جمعة ضميرية- دار المعالي- عمّان- الأردن- ط١(١٤١٩هـ- ١٩٩٩م). ٢/ ١١٩٤.

(٦) شرح التجريد ٢/ ١٢٠. والبحر الزخار ٣/ ٢١٥. وشرح الأزهار ١/ ٥٧٥. والروض النضير ٤/ ٦٣٨، كما هو قول =

قلنا: ارتفع ملكهم بقوله تعالىٰ: ﴿ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ الآية؛ ولصحة تمليكها الغانمين؛ فلا تعود ملكا لهم إلا بوجه يملك : من بيع أو هبة ولا أيهما؛ فأشبه الإجارة. وصحة التصرف مخصوصة بالإجماع، وهو في التحقيق إبطال الحق أو تقرير كمن يقف علىٰ نفسه. ودل حديث الأصل علىٰ أن الإمام مخير فيما افتتحه من الأرض بين أن يجعل عليها الخراج أو يقسمها بين الغانمين.

والخراج: ما ضرب علىٰ أرض افتتحها الإمام وتركها في يد أهلها علىٰ تأديته؛ لفعل عمر[1]، في سواد الكوفة، ومصر، والشام وخراسان[2]، وآذربيجان[3].

قال في البحر: فرع: وَالْإِمَامُ مُخَيَّرٌ فِيمَا افْتَتَحَهُ مِنْ الْأَرَاضِي: بَيْنَ قِسْمَتِهَا فِي الْغَانِمِينَ؛ كَفِعْلِهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَرْضِ خَيْبَرَ، أَوْ تَرْكِهَا فِي أَيْدِيهِمْ عَلَىٰ خَرَاجٍ أَوْ مُعَامَلَةٍ، كَبَعْضِ خَيْبَرَ أَوْ يَمُنُّ بها عَلَيْهِمْ كَمَكَّةَ[4].

فإن الأصح أنه ﷺ افتتحها عنوة[5] ومَنَّ علىٰ أهلها بنفوسهم وأموالهم، وقال: «أنتم طلقاء الله» كما هو مذكور في موضعه من كتب الحديث والسنن[6].

= ابن أبي ليلىٰ والثوري، وعبيد الله بن الحسن العنبري. انظر مختصر اختلاف العلماء ٣/ ٥٩٤. **وبدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، لعلاء الدين الكاساني- دار الكتاب العربي- بيروت- ط(١٩٨٢م). ٧/ ١١٩.

(١) حين استشار الصحابة فأشار علي وعبدالرحمن بن عوف أن لا يقسمها ويفرقها في أيديهم علىٰ خراج يؤدونه. البحر الزخار ٣/ ٢١٦، و ٢١٨. وفي أصول الأحكام ١/ ٢٢٠، ٢٢١ أن عمر حين وضع الخراج علىٰ أرض السواد بمحضر من الصحابة لم يطالبهم بالعشر. وبهامشه: أخرج أبو عبيد في الأموال ص ١١١ أن دهقان نهر الملك فيرزو بن يزدجر لما أسلم **قال** عمر: سلِّموا إليه أرضه، وخذوا منه الخراج. فقالوا: فأمر بأخذ الخراج ولم يأمر بأخذ العشر، ولو وجب لأمر به.

(٢)خراسان: بلاد واسعة أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وتشمل علىٰ أمهات من البلاد، منها: نيسابور، وهراة، ومرو، وبلخ، وطالقان، ونسا، وأبيورد، وسرخس، وما يتخلل ذلك من المدن التي دون نهر جيحون. معجم البلدان ٢/ ٣٥٠. وهي ولاية في الشمال الشرقي من بلاد إيران، ومدنها كثيرة. انظر: منجم العمران في المستدرك علىٰ معجم البلدان ص ١٨٣.

(٣)**آذربيجان**: هي اليوم قسمان: آذر بيجان الإيرانية، وآذر بيجان التابعة للاتحاد السوفياتي سابقاً، والإيرانية تقع بين الاتحاد السوفيتي شمالاً وتركية والعراق غربا وبحيرة خزر شرقا، مساحتها ٩٠ ألف كيلو متر مربع، والسوفياتيه تقع علىٰ شاطئ بحر خزر. انظر: **الموسوعة الإسلامية**، لحسن الأمين- دار التعارف للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠١هـ-١٩٨١م). ١/ ٧٤. **والإسلام في آذر بيجان**، استطلاع: أحمد الواسطي، رسالة الثقلين (مجلة إسلامية جامعة) ص ٢٨٤..

(٤) البحر الزخار ٣/ ٢١٩.

(٥) عَنْوَةً: أَيْ قَهْرًا وغَلَبَةً. وَهُوَ مِنْ عَنَا يَعْنُو إِذَا ذَلَّ وخَضَع. والعَنْوَةُ: المرَّةُ الواحِدةُ مِنه، كَأَنَّ الْمَأْخُوذَ بِهَا يَخْضَعُ ويَذِلُّ. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣١٥.

(٦) **شفاء الأوام في أحاديث الأحكام للتمييز بين الحلال والحرام**، للإمام الأمير الحسين بن بدر الدين- قام بطبعه وإخراجه وتحقيقه جمعية علماء اليمن- ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٦م). باب أحكام الأرضين وذكر الخراج وكيفية وضعه ١/ ٥٤٦. وليس بلفظ «أنتم طلقاء الله»، وإنما «اذهبوا فأنتم الطلقاء». أما قوله: « إنه ﷺافتتحها عنوة» فأخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ٣/ ٤١٥ رقم ٣٠١٨ . وسنن البيهقي، باب من رأىٰ قسمة الأراضي المغنومة ومن لم يرها ٩/ ١٣٨.

فائدة: في بيان أحكام الأراضي

كل أرض أسلم أهلها طوعا أو أحياها مسلم فعشرية: كالمدينة، والحجاز، والطائف، وتهامة، واليمن كله ، أو مَنَّ بها عليهم ثم أسلموا، كمكة، وما افتتحه المسلمون عنوة ملكوه: كالمغرب، وجيلان[١]، وديلمان[٢]، وتصير عشرية، وكخَيْبَرَ؛ إذ جعل نصفها لحوائجه وقسم الباقي[٣].

عن سهل بن [أبي] حثمة[٤] قال/ ٨/ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ نِصْفَيْنِ: نِصْفًا لِنَوَائِبِهِ وَحَاجَاتِهِ، وَنِصْفًا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قَسَمَهَا بَيْنَهُمْ عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا. أخرجه أبو داود[٥].

وعن بُشَيْرِ- بضم الموحدة- بن يسار[٦] -بالمثناة والسين المهملة- عن رجل[٧] من أصحاب رسول الله ﷺ: لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ قَسَمَهَا عَلَى سِتَّةٍ وَثَلاَثِينَ سَهْمًا، جَمَعَ كُلُّ سَهْمٍ مِائَةَ سَهْمٍ؛ فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ النِّصْفُ مِنْ ذَلِكَ، وَعَزَلَ النِّصْفَ الْبَاقِيَ لِمَنْ يَنْزِلُ بِهِ مِنَ الْوُفُودِ وَالأُمُورِ وَنَوَائِبِ النَّاسِ. أخرجه أبو داود[٨].

وفي البهجة: مالفظه: قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: نصفا لنوائبه وما ينزل به من الأمور المهمة، ونصفا بين المسلمين وجملتها ستة وثلاثين سهما، وكانت عدة الذين قسمت عليهم خيبر من

---

(١) جِيلان بالكسر اسم لبلاد كثيرة من وراء بلاد طبرستان. انظر معجم البلدان ٢/ ٢٠١.

(٢) دَيلَمَان: كأنه نسبة إلى الديلم أو جمعه بلُغة الفرس،من قرى أصبهان بناحيةحزجان. ينسب إليها أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن يوسف الديلماني. انظر: معجم البلدان ٢/ ٥٤٤.

(٣) شرح التجريد، باب القول في أحكام الأرضين، مسألة في أرض الخراج ٢/ ١٢١. وشفاء الأوام، باب أحكام الأرضين وذكر الخراج وكيفية وضعه ١/ ٥٤٥. وسنن أبي داود ، كتاب الخراج والأمارة والفيء، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ٣/ ٤١١ رقم ٣٠١٠، ٣٠١١.وسنن البيهقي، باب قسمة ما حصل من الغنيمة من دار وأرض وغير ذلك من المال أو شيء ٦/ ٣١٧. وشرح ومعاني الآثار، باب الأرض تفتتح كيف ينبغي للإمام أن يفعل فيها؟ ٣/ ٢٥١رقم ٥٢٤٦.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من سنن أبي داود. وهو سهل بن أبي حثمة بن ساعدة بن عامر الأنصاري ، أبو عبد الرحمن ، ويقال: أبو يحيى ، ويقال: أبو محمد ، الخزرجي المدني، قبض الرسول وهو في ثمان، لكنه حفظ، توفي أيام معاوية، وقيل: إنه كان ممن بايع تحت الشجرة ، و كان دليل النبي ﷺ ليلة أحد ، و شهد المشاهد كلها إلا بدرا . روى له الجماعة. انظر: الجرح والتعديل ٤/ ٢٠٠ رقم ٨٦٤. والاستيعاب ٢/ ٢٢١ رقم١٠٨٧. وأسد الغابة ٢/ ٥٧٠ رقم ٢٢٨٦. ولوامع الأنوار ٣/ ٩١.

(٥) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والأمارة والفيء، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ٣/ ٤١١رقم ٣٠١٠ .

(٦) بشير بن يسار الحارثي الأنصاري مولاهم المدني: **وثقه** النسائي، وابن معين. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن سعد : كان شيخا كبيرا فقيها ، و كان قد أدرك عامة أصحاب رسول الله ﷺ، و كان قليل الحديث . روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٣٠٣. والتاريخ الكبير ٢/ ١٣٢ رقم ١٩٤٥. وثقات ابن حبان ٤/ ٧٣. وتهذيب التهذيب ١/ ٤٣٢ رقم ٧٨٣. وتهذيب الكمال ٤/ ١٨٧ رقم ٧٣٤.

(٧) في سنن أبي داود عن رجال.

(٨) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والأمارة والفيء، باب ما جاء في حكم أرض خيبر ٣/ ٤١٢رقم ٣٠١٢ .

أصحاب رسول الله ﷺ ألف سهم وثمان مائة سهم برجالهم وخيلهم: الرجال أربع عشرة مائة، والخيل مئتا فرس؛ فكان لكل فرس سهمان ولفارسه سهم وللراجل سهم، وكانت أصول السهام ثمانية عشر سهما؛ وذلك أن النبي ﷺ فرق رؤساء أصحابه سبعة عشر رأسا، وأضاف إلى كل واحد منهم مائة، والثامن عشر سهم اللفيف وهو سهم جمع قبائل شتى، ولم يعب أحد من أهل الحديبية عن خيبر إلا جابر بن عبدالله؛ فأسهم له رسول الله ﷺ كمن حضر، وأسهم رسول الله ﷺ لمهاجرة الحبشة ولم يحضروا. انتهى[1].

فائدة: قال أبو يوسف: بلاد العرب وهي من العذيب[2] إلى أقصى اليمن، ومن عُمَانَ إلى تيماء[3] والبحرين وغزة الشام والقادسية والحلوان[4] كلها عشرية. وأما العراق وخراسان وخوارزم[5] والري[6] وجيلان وديلمان ونجران [7] فكلها خراجية؛ فلا يجوز المخالفة لإجماع السلف[8].

---

(١) بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل ١/ ٣٥١.

(٢) **الْعُذَيْبُ**: تصغير العذب، أو لأنه طرف أرض العرب من العذبة وهي طرف الشيء، وهو ماءٌ معروفٌ بين القادسيةِ وَمُغِيْثَةَ على مرحلة من الكوفة. **لسان العرب**،للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري- دار صادر- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م). ١/ ٥٨٥. **وتاج العروس** من جواهر القاموس، لمحب الدين الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي-دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط(١٤١٤هـ- ١٩٩٤م). ٢/ ٢١٣.

(٣) **تَيْمَاءُ: بالفتح والمد بليد من أطراف الشام بين الشام ووادي القرى على طريق حاج الشام ودمشق والأبلق الفرد حصن السموأل بن عادياء اليهودي مشرف عليها فلذلك كان يقال لها تيماء اليهودي**. انظر: معجم البلدان ٢/ ٦٧.

(٤)حلوان في عدة مواضع حلوان العراق وهي في آخر حدود السواد مما يلي الجبال في بغداد، وقيل: إنها سميت بحلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة كان بعض الملوك أقطعه إياها فسميت به. معجم البلدان ٢/ ٢٩٠.

(٥)**خوارزم**: منطقة إسلامية وكورة جليلة واسعة كثيرة المدن ممتدة العمارة على عمل بلاد الروم وسجستان وكازرون، نهاية حوض نهر «جيحون» وكانت عاصمتها مدينة الجرجانية . انظر: **أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم**، تأليف: محمد بن أحمد المقدسي، تحقيق: غازي طليمات- وزارة الثقافة والإرشاد القومي - دمشق - ط(١٩٨٠م). ص٢٢٦.

(٦) **الري**: مدينة تقع في الطرف الشمالي الشرقي من إقليم الجبال، **وهو** بلد جليل بهي نبيل كثير المفاخر والفواكه فسيح الاسواق حسن الخانات طيب الحمامات كثير الادامات قليل المؤذيات غزير المياه. **وهو** بلد كبير نحو فرسخ في مثله إلا ان اطرافه قد خربت والجامع على أطرف المدينة الداخلة عند القلعة . أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ص ٢٦١-٢٦٣.

(٧) **نجران**: من بلاد اليمن، سميت بنجران بن زيد بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان. **وقيل:** هي قرية أصحاب الأخدود باليمن ينسب إليها يزيد بن عبد الله بن أبي يزيد النجراني يكنى أبا عبد الله من أهل دمشق من نجران التي بحوران. انظر: معجم البلدان ٥/ ٢٦٩، ٢٧٠. **والروض المعطار في خبر الأقطار**، لمحمد بن عبد المنعم الحِميري، تحقيق: إحسان عباس- مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج- ط ٢(١٩٨٠ م). ص٥٧٣. وينظر **الموسوعة الفقهية**، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت-ط٣(١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م). ٣/ ١٢٦.

(٨) في التحرير في الكشف عن نصوص الأئمة النحارير ص ٩٢ نسب هذا القول لأبي العباس الحسني عن آبائه عليهم السلام. وفي البحر الزخار ٣/ ٢١٥ نسب للقاسم بن إبراهيم، ولم أجده منسوبا لأبي يوسف .

(قَالَ: وَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عليهما السلام عَنْ مَتَاعٍ لِرَجُلٍ غَلَبَ عَلَيْهِ الْمُشْرِكُونَ ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَ عليه السلام: إِنْ جَاءَ [صَاحِبُهُ][1] فَاعْتَرَفَهُ قَبْلَ قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ أَخَذَهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ، وَإِنْ جَاءَ بَعْدَ الْقِسْمَةِ أَخَذَه بِثَمَنِهِ، فَإِنْ أَسْلَمَ أَهْلُ الْحَرْبِ وَهُوَ فِي أَيْدِيهِمْ فَهُوَ لَهُمْ، وَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهِم سَبِيلٌ)[2].

قال الإمام المهدي أحمد بن يحيى[3] في كتابه الأنوار[4] مالفظه: وعن ابن عمر قال: فِيمَا حَازَهُ الْمُشْرِكُونَ فَأَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ فَعَرَفَهُ صَاحِبُهُ فَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَهُوَ لَهُ، وَإِنْ جَرَتْ فِيهِ السِّهَامُ فَلَا شَيْءَ لَهُ[5].

فأما قول أبي بكر: يرده على صاحبه قسم أم لم يقسم؛ فمحمول على أنه بعد القسمة يرد له بالقيمة.

وعن تميم بن طوق[6]: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ لَهُ الْعَدُوُّ بَعِيرًا، فَاشْتَرَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَجَاءَ بِهِ فَعَرَفَهُ صَاحِبُهُ، فَخَاصَمَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَهُ ثَمَنَهُ الَّذِي اشْتَرَاهُ بِهِ وَهُوَ لَكَ، وَإِلَّا فَهُوَ لَهُ»[7].

وعن علي عليه السلام أنه قال: «مَنِ اشْتَرَى مَا أَخَذَهُ[8] الْعَدُوُّ فَهُوَ جَائِزٌ»[9]. انتهى. من خط القاضي العلامة أحمد بن عبدالحق رحمه الله[10].

قال ابن بهران: قوله: بل خبر تميم بن طوق هكذا وقع في النسخ، ولعله تصحيف من الناس، وإنما

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من بعض نسخ مجموع الإمام زيد.

(٢) مجموع الإمام زيد ص٢٤٠ رقم ٥٤٤.

(٣) أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْمُرْتَضَى، ولد ٧٧٥هـ بِأَلْهَانَ آنِس، مِنْ كِبَارِ أَئِمَّةِ الزَّيْدِيَّةِ فِي الْيَمَنِ، مُجْتَهِدٌ مُطْلَقٌ، مُصَنِّفٌ مُكْثِرٌ. لَهُ تَصَانِيفُ فِي كُلِّ فَنٍّ. تُوُفِّي ٨٤٠هـ. لَهُ الْأَزْهَارُ فِي فِقْهِ الْأَئِمَّةِ الْأَطْهَارِ، وَشَرْحُهُ الْغَيْثُ الْمِدْرَارُ الْمُفَتِّحُ لِكَمَائِمِ الْأَزْهَارِ، وَالْبَحْرُ الزَّخَّارُ، وَمِنْهَاجُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ، وَغَيْرُهَا. انظر: البدر الطالع ١/ ١٢٢-١٢٦. وأئمة اليمن ١/ ٣١٢-٣٢٠، ومصادر الفكر الإسلامي في اليمن للحبشي ص ٥٨٣-٥٩٤، **والإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى وأثره في الفقه الإسلامي سياسيا وعقائديا**، للدكتور محمد الكمالي- دار الحكمة اليمانية - طبع سنة(١٩٩١م-١٤١١هـ). والترجمان لثمرات البستان الجامع لأسماء جماهير الصحابة والتابعين والأئمة السابقين، لابن مظفر (مخطوط) ص ١٦٠-١٧٠.

(٤) الأنوار في الآثار الناصة على مسائل الأزهار، ويسمى أيضا الأنوار المنتقى من كلام النبي المختار، أَلَّفَهُ الإمام المهدي صاحب متن الأزهار، ذكر فيه الأخبار والروايات التي تعتبر كأدلة على مسائل الأزهار. انظر: مؤلفات الزيدية ١/ ١٧٢. وقد حققته الدكتورة لطيفة إبراهيم الهادي ونالت به الدكتوراه من جامعة صنعاء، كلية الآداب والعلوم الإنسانية سنة ٢٠١٤م.

(٥) الأنوار المنتقى من كلام النبي المختار، كتاب السير ص٦٧٤ رقم ٦٨٤ كما هو في شرح معاني الآثار، باب ما أحرز المشركون من أموال المسلمين هل يملكونه أم لا ٣/ ٢٦٤ رقم ٥٢٩٠.

(٦) هكذا في النسخ، وفي شرح معاني الآثار: تميم بن طرفة الطائي.

(٧) شرح التجريد، مسألة في زكاة المال المفقود ٢/ ١٤. وشرح معاني الآثار، باب ما أحرز المشركون من أموال المسلمين هل يملكونه أم لا؟ ٣/ ٢٦٣ رقم ٥٢٨٢.

(٨) في (أ): ما أهداه العدو. وفي شرح معاني الآثار: ما أحرزه العدو.

(٩) شرح التجريد، مسألة في زكاة المال المفقود ٢/ ١٤. شرح معاني الآثار، باب ما أحرز المشركون من أموال المسلمين هل يملكونه أم لا؟ ٣/ ٢٦٤ رقم ٥٢٩٢.

(١٠) هذا الكلام من قوله: **قال** الإمام المهدي إلى نهايته مذكور بهامش مسند الإمام زيد- منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت ١٩٦٦م. ص ٣٥٥.

هو طرفة بفاء ثم هاء، ولفظه في أصول الأحكام: عن تميم بن طرفة[1]: أن رجلا أصاب له العدو بعيران فاشتراه رجل منهم فجاء به فعرفه صاحبه فخاصمه إلى رسول الله ﷺ؛ فقال: «إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِهِ ثَمَنَهُ وَهُوَ لَكَ وَإِلَّا فَهُوَ لَهُ». انتهى[2].

وفيه قوله: لقول علي عليه السلام: من اشترى ... إلخ. قال: ونحوه عن أبي بكر وعمر، هكذا روي[3].

وفي البحر مالفظه: مَسْأَلَةٌ: أبو طالب، والهادي، وأبو حنيفة، ومحمد وأبو يوسف: وَيَمْلِكُونَ عَلَيْنَا مَا اسْتَوْلَوْا عَلَيْهِ قَهْرًا، فَإِذا اسْتَوْلَيْنَا عَلَيْهِ فَصَاحِبُهُ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ يُقَسَّمْ، فَإِنْ قُسِّمَ لَمْ يَسْتَحِقَّهُ إِلَّا بِدَفْعِ الْقِيمَةِ لِمَنْ صَارَ فِي يَدِهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ لِمَنْ عَرَفَ بَعِيرَهُ فِي الْغَنِيمَةِ: «إِنْ أَصَبْتَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَهُوَ لَكَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ بَعْدَ مَا قُسِّمَ أَخَذْتَهُ بِالْقِيمَةِ»؛ فَاقْتَضَى مِلْكَهُمْ إِيَّاهُ. وَأَوْلَوِيَّةُ مَالِكِهِ الْأَوَّلِ بِعَيْنِهِ[4].

قال ابن بهران: لفظه في الشفاء عن ابن عباس: أن رجلا وجد بعيرا كان المشركون أصابوه؛ فقال رسول الله: «إِنْ وَجَدْتَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَهُوَ لَكَ، وَإِنْ وَجَدْتَهُ بَعْدَ الْقِسْمَةِ أَخَذْتَهُ بِالْقِيمَةِ». انتهى[5].

وعن نافع: أن عبدا لابن عمر أبق فلحق بالروم، فظهر عليهم خالد بن الوليد[6] فرده على عبدالله. هذه إحدى روايات البخاري، و الموطأ قريب منه. قال: وذلك قبل أن يصيبها المقاسم، وفيه روايات أخرى. انتهى[7].

---

(١) تميم بن طرفة الطائي المُسْلي الكوفي، تابعي، **وثقه** النسائي والآجري والعجلي وغيرهم، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث. **وقال** الشافعي: مجهول، مات سنة ٩٤هـ، وقيل: سنة ٩٥هـ. روى له مسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة.انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٨٨. وتهذيب الكمال ٤/ ٣٣١ رقم ٨٠٤. وتهذيب التهذيب ١/ ٤٧٢ رقم ٨٥٧. وثقات ابن حبان ٤/ ٨٥.

(٢) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ٦/ ٤١٠. وأصول الأحكام، مِنْ كِتَابِ الزَّكَاةِ، وَبَابِ كَيفِيَّةِ وُجُوبِ الزَّكَاةِ ١/ ٢١٦ رقم ٧١٠.

(٣) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ٦/ ٤٠٧.

(٤)البحر الزخار ٦/ ٤٠٧.

(٥) جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار ٦/ ٤٠٧. وشفاء الأوام، باب قسمة الغنائم ٣/ ٦٠٦.

(٦)خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي، القرشي، الصحابي، شهد حروب المشركين ضد رسول الله ﷺ إلى عمرة الحديبية، وأسلم قبل فتح مكة سنة ٧هـ، فسر به رسول الله، وولاه الخيل، **وخالف** في بعض المعارك فقتل ظلمًا جماعة أوداهم رسول الله، **وفي** عهد أبي بكر وجهه لقتال مسيلمة ومن ارتد من أعراب نجد فقتل مالك بن نويرة الأمر الذي أثار عمر بن الخطاب ثم سيَّره أبو بكر إلى العراق ففتح الحيرة وجانبًا عظيمًا منه، ثم حوله إلى الشام وولى أبا عبيدة، واستمر خالد يقاتل إلى ان تم لهما الفتح سنة ١٤هـ، وعاد إلى المدينة، وأبى أن يتولى في عهد عمر كما روي.حبس فرسه وسلاحه في سبيل الله. ومات بحمص في سورية، وقيل: بل توفي بالمدينة سنة ٢١هـ.انظر: أسد الغابة ٢/ ١٤٠ رقم ١٣٩٩. والإصابة ١/ ٤١٣ رقم ٢٢٠١. وسير أعلام النبلاء ١/ ٣٦٦ رقم ٧٨. وتاريخ الإسلام عهد الخلفاء ص٣٢-٣٧. والأعلام ٢/ ٣٠٠.

(٧) جواهر الأخبار والآثار ٦/ ٤٠٧. وصحيح البخاري، باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم ٣/ ١١١٦ رقم ٢٩٠٢، ٢٩٠٣. وموطأ مالك، كتاب الجهاد، باب ما يُرَدُّ قبل أن يقع القسم مما أصاب العدو١/ ٣٧٥. وسنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه في ا لغنيمة ٣/ ١٤٨ رقم ٢٦٩٩. وسنن =

وفي البحر: أبو بكر وعن عمر، وعباده بن الصامت، وربيعة[1]، والمؤيد بالله عليه السلام، والشافعي: لَا يَمْلِكُونَ وَلَوْ أَدْخَلُوهُ قَهْرًا ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ قَبْلَ الْقِسْمَةِ وَبَعْدَهَا بِلَا شَيْءٍ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ....» الْخَبَرَ[2]، لَكِنْ يُعْطِيهِ الْإِمَامُ عِوَضَهُ مِنْ الْغَنِيمَةِ.

قلنا: ملكوه كما مر، وبقي للمسلم فيه حق الأولوية فقط؛ فوجب الوفاء بالحقين برد عينه للمالك والقيمة للغانم[3].

قوله: « فَإِنْ أَسْلَمَ أَهْلُ الْحَرْبِ وَهُوَ فِي أَيْدِيهِمْ فَهُوَ لَهُمْ، وَلَيْسَ لَهُ عَلَيْهِم سَبِيلٌ»: لقوله ﷺ : «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ». أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، وقال: رواه محمد بن إسماعيل البخاري[4]، عن أبي اليمان[5]. وأخرجه مسلم [6] من وجه آخر عن الزهري[7].

ابن ماجة، كتاب الجهاد، بَابُ مَا أَحْرَزَ الْعَدُوُّ ثُمَّ ظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ ٢/ ٩٥٠ رقم ٢٨٤٧. وسنن البيهقي ٩/ ١١٠. وابن أبي شيبة، باب في العبد يأسره المسلمون ثم يظهر عليه العدو ٦/ ٥٠٦ رقم ٣٣٣٥٦. وابن حبان، كتاب السير، باب الغنائم وقسمتها ١١/ ١٧٩ رقم ٤٨٤٥.

(١) ربيعة بن أبي عبدالرحمن القرشي التيمي أبو عثمان، ويقال: أبو عبدالرحمن المعروف بربيعة الرأي، أدرك بعض الصحابة وأكبر التابعين، وكان صاحب الفتوى بالمدينة ، وكان إماما، ثقة، فقيها، عالمًا وحافظا للفقه والحديث، أخذ عنه مالك وغيره،**وثقه** أحمد، وابن سعد، وابن حبان، والعجلي، وأبو حاتم والنسائي. توفي سنة ١٣٦هـ، روى له الجماعة. انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٢٨ رقم ٩٧٦ . وتاريخ بغداد ٨/ ٤٢٠ رقم ٤٥٣١. والجرح والتعديل ٣/ ٤٧٥ رقم ٢١٣١. وسير أعلام النبلاء ٦/ ٨٩ رقم ٢٣. وتهذيب الكمال ٩/ ١٢٣، ١٣٠ رقم ١٨٨١. والأعلام ٣/ ١٧.

(٢)شرح التجريد ٢/ ١٣٣، ومسند أحمد ٩/ ١٥٤ رقم ٢٣٦٦٦، وسنن الدارقطني، كتاب البيوع ٣/ ٢٦ رقم ٩١، ومسند أبي يعلى ٣/ ١٤٠ رقم ١٥٧٠، وسنن البيهقي، كتاب الغصب، باب من غصب لوحًا فأدخله في سفينة أو بنى عليه جدارا ٦/ ١٠٠، و ٨/ ١٨٢. وفي شعب الإيمان، فَصْلٌ فِي التَّرْغِيبِ في النكاح لِمَا فيه من الْعَوْنِ على حِفْظِ الفرج ٤/ ٣٨٧ رقم ٥٤٩٢.

(٣)البحر الزخار ٦/ ٤٠٧، ٤٠٨.

(٤) سنن البيهقي، كتاب السير، باب السيرة في المشركين عبدة الأوثان ٩/ ٤٩.وصحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة ٢/ ٥٠٧ رقم ١٣٣٥.كما أخرجه في كتاب الجهاد، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام والنبوة وأن لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله ٣/ ١٠٧٧ رقم ٢٧٨٦. ومسند أحمد في مسند عمر بن الخطاب ١/ رقم ١١٧.

(٥) الْحَكَمُ بن نافِعٍ الْبَهْرَانِيُّ، أبو الْيَمَانِ الْحِمْصِي: **وثقه** أبو حاتم، ومحمد بن عبدالله الموصلي، والخليلي، والذهبي في العبر، وابن حجر في التقريب. **وقال** أبو داود: لم يسمع من شعيب إلا كلمة. **وقال** الأزدي: سمعه من شعيب مشاركة. **وقال** أبو زرعة: لم يسمع من شعيب إلا حديثًا واحدًا والباقي إجازة. **وقال** العجلي: لا بأس به. **وقال** الخليلي: نسخة شعيب رواها الأئمة عن الحكم وتابعه علي بن عياش الحمصي وهو ثقة. اهـ. توفي سنة ٢٢٢هـ: روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمرشد بالله. انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٣٤٤ رقم ٢٦٩١. والجرح والتعديل ٣/ ١٢٩ رقم٥٨٦. وابن سعد ٧/ ٤٧٢. وتهذيب الكمال ٧/ ١٤٦ رقم١٤٤٨. وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٣١٩ رقم٧٧، والعبر ١/ ٣٨٤. والكاشف ١/ ٢٠٣ رقم ١٢٠١. والتقريب ١/ ١٩٣. والجداول (خ).

(٦) مسلم ، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ١/ ٥١ رقم ٢٠.

(٧) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب الزُّهْرِيُّ القرشي أبو بكر المدني: مدني، تابعي، محدث، فقيه، انتهت إليه

وفي البحر : مَسْأَلَةٌ : الهادي، والمؤيد بالله ، وأبو طالب ، وأبو حنيفة وأصحابه ، والشافعي: وَمَنْ أَسْلَمَ فِي دَارِهِمْ ثُمَّ هَاجَرَ وَتَرَكَ مَالَهُ وَوَلَدَهُ حَصَّنَ بِإِسْلَامِهِ طِفْلَهُ ؛ إِذِ الطِّفْلُ تَابِعٌ لِأَبِيهِ فِي الْإِسْلَامِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ : ﴿**أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ**﴾[الطور:٢١]، وَقَوْلِهِ ﷺ: «الْمَوْلُودُ يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ»[١].... الْخَبَرَ[٢].

قال ابن بهران: لفظه عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ...» الخبر، ثم يقول: اقرأوا: ﴿ **فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ** ﴾[الروم:٣٠] ، كذا عند مسلم، وزاد البخاري: «فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ وَيُمَجِّسَانِهِ..» الخ[٣]، وفيه روايات أخر[٤].

وهل يحصن سائر أمواله ؟ / ٩/ في المسألة خلاف المذهب أنه لا يحصن من ماله إلا المنقول دون الأراضي ونحوها، كما ذلك مذكور في موضعه[٥].

= رئاسة العلم في وقته، **وثَّقه** العامة من علماء الجرح والتعديل ووصفوه بالحفظ، والإتقان، وسعة العلم والرواية. وهو أول من دوّن الحديث، ورأىٰ عشرة من الصحابة رضوان الله عليهم، وروىٰ عنه جماعة. **عيب** عليه مخالطة سلاطين بني أمية، وجرحه أئمة أهل البيت وشيعتهم من العلماء. **وقال** المؤيد بالله من أئمة الزيدية: هو في غاية السقوط، و **قال**: وقد روي أَنَّهُ كان أحد حَرَسِ خشبة زيد بن علي. وذكر ابنُ حَجَرٍ في كتابه طبقات المدلسين [ص٤٥] الزُّهْرِيَّ **وقال**: وصفه الشافعي، والدار قطني، وغير واحد بالتدليس. **وقال** العلائي: كان يدلس. توفي سنة ١٢٤هـ. روىٰ له الجماعة. انظر: شرح التجريد ١/ ١٧٥. وتهذيب الكمال ٢٦/ ٤١٩ رقم ٥٦٠٦. **وجامع التحصيل في أحكام المراسيل**، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي أبي سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي- عالم الكتب- بيروت- ط٢(١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م). ١/ ٢٦٩ رقم ٧١٢ . وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٦ رقم ١٦٠. وتذكرة الحفاظ ١/١٠٨ رقم ٩٧. وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٨٥. وتاريخ دمشق ٥٤/ ٢٩٤. ووفيات الأعيان ٤/ ١٧٧ رقم ٥٦٣. والأعلام ٧/ ٩٧. والجداول (خ).

(١)الحديث شهير، وقد أخرجته أغلب مصادر الحديث بألفاظ متقاربة فممن أخرجه: البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات ، هل يصلىٰ عليه؟ وهل يعرض علىٰ الصبي الإسلام؟ ١/ ٤٥٦ رقم ١٢٩٢. ومسلم في كتاب القدر، باب معنىٰ كل مولود يولد علىٰ الفطرة ٤/ ٢٠٤٧ رقم ٢٦٥٨. وأبو داود، كتاب السنة، باب في ذراري المشركين ٥/ ٨٦ رقم ٤٧١٤. والترمذي، كتاب القدر، باب ما جاء كل مولود يولد علىٰ الفطرة ٤/ ٣٨٩ رقم ٢١٣٨، والطبراني في الكبير ١/ ٢٨٣ رقم ٨٢٦، ٨٣٥. والبيهقي، كتاب اللقطة، باب الولد يتبع أبويه في الكفر، فإذا أسلم أحدهما تبعه الولد في الإسلام ٦/ ٢٠٢، وغيرهم.

(٢) البحر الزخار ٦/ ٤٠٩، والأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٤٣٩، والتحرير ص ٤٤٠. ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٥٢.

(٣) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات ، هل يصلىٰ عليه؟ وهل يعرض علىٰ الصبي الإسلام؟ ١/ ٤٥٦ رقم ١٢٩٢ . ومسلم في كتاب القدر، باب معنىٰ كل مولود يولد علىٰ الفطرة ٤/ ٢٠٤٧ رقم ٢٦٥٨.

(٤) جواهر الأخبار والآثار بهامش البحر الزخار ٦/ ٤٠٩.

(٥)البحر الزخار ٦/ ٤١٠. وشرح الأزهار ٤/ ٥٥٤.

بَابُ الْعَهْدِ وَالذِّمَّةِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لَا يُقْبَلُ مِنْ مِشْرِكِي الْعَرَبِ إِلَّا الْإِسْلَامُ أَوِ السَّيْفُ، وَأَمَّا مُشْرِكُوا الْعَجَمِ فَتُؤْخَذُ مِنْهُمُ الْجِزْيَةُ، وَأَمَّا أَهْلُ الْكِتَابِ مِنَ الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يُسْلِمُوا وَسَأَلُونَا أَنْ يَكُونُوا أَهْلَ ذِمَّةٍ قَبِلْنَا مِنْهُمُ الْجِزْيَةَ»)[1].

في البيهقي في باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان: قال الشافعي رحمه الله، قال الله جل ثناؤه: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾[التوبة:٥]، وقال: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ ﴾[الأنفال:٣٩][2].

وفيه بإسناده إلى سعيد بن المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ». رواه مسلم[3]. وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري.

وبإسناده إلى جابر، وأبي صالح[4]، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا: مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ». أخرجه مسلم في الصحيح[5] من حديث حفص بن غياث[6].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص٢٤٠رقم ٥٤٥.

(٢) سنن البيهقي ، كتاب الجزية ٩/ ١٨٢.

(٣) سنن البيهقي، كتاب القسامة، باب قبول توبة الساحر وحقن دمه بتوبته ٨/ ١٣٦. وصحيح مسلم ، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله١/ ٥٢ رقم ٢١.

(٤)ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني: **وثقه** أحمد، ويحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابن سعد، وابن حجر. **وقال** أبو عبدالله: كانت له لحية طويلة، فإذا ذكرعثمان بكى فارتجت لحيته. توفي سنة ١٠١هـ. أخرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والهادي في المنتخب، روى لـه الجماعة.انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٥١٣ رقم ١٨١٤. والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ١٩ رقم ١٤٠٦. والتقريب ١/ ٢٨١. و الجداول (خ).

(٥) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان ٩/ ١٨٢. ومسلم ، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ١/ ٥٢ رقم ٢١.

(٦)حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، الأزدي، الكوفي، أبو عمر، ولي القضاء ببغداد لهارون، ثم عزله وولاه الكوفة، ومات فيها. **وثقه** ابن معين، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، وعبدالرحمن بن يوسف بن خراش، وذكره ابن حبان في الثقات. أثنى عليه أكثر من واحد: منهم يحيى بن سعيد، **قال**: أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث، **قال** يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت إذا حدَّث من كتابه، ويُتَّقى بعض حفظه، **وقال** أبو زرعة: ساء حفظه بعدما استقضي ، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا. وعن داود بن رشيد: حفص بن غياث كثير الغلط. **وقال** ابن عمار: كان لا يحفظ حَسَنًا، وكما يروى عن أحمد: كان حفص يخلط في حديثه. ونقل عن ابن المديني: كان يحيى يقول: حفص ثبت، فقلت: إنه يَهِمُ ، فقال: كتابه صحيح. وذكر ابن سعد أنه كان يدلس. ونقل ابن الأثرم عن أحمد قوله: إن حفصا كان =

وبإسناده إلى رجل من مزينة يقال له ابن عصام[1]، عن أبيه[2]: أَن النَّبِـيَّ ﷺ كَـانَ إِذَا بَعَـثَ سَرِيَّـةً قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا، أَوْ رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا»[3].

فدل ذلك على أن المشرك غير الكتابي لا يقبل منه جزية، ولا يقبل منه إلا الإسلام وإلا قتل.

وفي البحر: فِي بَابِ مُعَامَلَةِ الْكُفَّارِ مِنْ الْكِتَابِيِّينَ: **مَسْأَلَةٌ**: أَمَّا الْيَهُودُ وَالنَّـصَارَى فَكِتَـابِيُّونَ إجْمَاعًـا، وَأَمَّا الْوَثَنِيُّونَ وَأَهْلُ النُّجُومِ وَالشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَسَائِرِ الْأَنْوَارِ، فَغَيْرُ كِتَابِيِّينَ.

مَسْأَلَةٌ: الهادي، وأبو حنيفة: وَلَا تُقْبَلُ الْجِزْيَةُ مِنْ الْعَرَبِ غَيْرِ الْكِتَـابِيِّينَ بَـلْ الْإِسْـلَامُ أَوْ الـسَّيْفُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**فَاقْتُلُوا الْمُـشْرِكِينَ حَيْـثُ وَجَـدْتُمُوهُمْ**﴾[التوبـة:٥]، وَلَمْ يَـذْكُرِ الْجِزْيَـةَ، إنْ أَرَادَ مُـشْرِكِي الْعَرَبِ. وَعَنِ الشافعي: بَلْ تُؤْخَذُ الْجِزْيَةُ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ إلَّا مُشْرِكِيَّ قُرَيْشٍ. أبو يوسف، ومالك: بَـلْ مِنْ كُلِّ مُشْرِكٍ وَلَوْ وَثَنِيًّا. لَنَا مَا مَرَّ [4].

يدلس. وتذكره الإمامية في رجالهم، وهو من العامة لديهم. **وقال** الخوئي في معجم رجال الحديث: ثقة، وعملت الطائفة برواياته.أخرج له أئمة الزيدية والجماعة من المحدثين. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٨٥ رقم ٨٠٣. والثقات لابن حبان ٦/ ٢٠٠. وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٨٩. وتاريخ الخطيب ٨/ ١٨٨ رقم ٤٣١٣. وعلل أحمد ٣/ ٧٢ رقم ٤٢٢٨. وتهذيب الكمال ٧/ ٥٦ رقم ١٤١٥. وسير أعلام النبلاء ٩/ ٢٢. وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٧٣ رقم ١٥٠٤. والتقريب ١/ ١٨٩ رقم ٤٦٥. ومعجم رجال الحديث للخوئي ٧/ ١٥٨ رقم ٣٨١٨. والجداول (خ).

(١) ابن عصام المزني (عن أبيه) ، قيل: اسمه عبد الرحمن ، و قيل عبد الله. **قال** ابن المديني : إسناده مجهول ، و ابن عصام لم يعرف و لم ينسب . و **قال** ابن عبد البر في ترجمة عصام : اسم أبيه عبد الرحمن. و سماه ابن سعد : عبد الله ، و هو الصواب . روى له أبو داود ، و الترمذي ، والنسائي. تهذيب التهذيب ١٢/ ٢٧١ رقم ٨٨٣٢. وتهذيب الكمال ٣٤/ ٤٦٢رقم ٧٧٤٦.

(٢) عصام المزني له صحبة روى عنه ابنه. ذكره ابن سعد في طبقة من شهد الخندق. روى له أبو داود والترمذي والنسائي. انظر الجرح والتعديل ٧/ ٢٥ رقم ١٣٣. وتهذيب التهذيب ٧/ ١٧٢ رقم ٤٧٤٦. والإصابة ٢/ ٤٧٣ رقم ٥٥٤٦.

(٣) سنن البيهقي كتاب السير، باب الاحتياط فى التبييت والإغارة لئلا يصيب مسلمين بجهالة ٩/ ١٠٨ كما هو في كتاب الجزية، باب من لا تؤخذ منه الجزية من أهل الأوثان ٩/ ١٨٢ كما أخرجه أحمد ٥/ ٣٣١ رقم ١٥٧١٤. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين ٣/ ٩٨ رقم ٢٦٣٥. وابن أبي شيبة، كتاب الجهاد، باب: من **قال** : إذا سمعت الأذان فأمسك عن القتال ٦/ ٤٧٧ رقم ٣٣٠٧٧. وسعيد بن منصور فى سننه، كتاب الجهاد، باب ما يؤمر به الجيوش إذا خرجوا ٢/ ١٨٣ رقم ٢٣٨٥. والبخارى فى التاريخ الكبير ٧/ ٧٠. والترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في الدعوة قبل القتال ٤/ ١٠٢ رقم ١٥٤٩، **وقال** : غريب . **وسنن النسائي الكبرى**،لأحمد بن شعيب أبي عبدالرحمن النسائي– دار الكتب العلمية – بيروت– ط١(١٤١١هـ – ١٩٩١م)، كتاب السير، باب توجيه السرايا ٥/ ٢٥٨ رقم ٨٨٣١. والطبراني في الكبير ١٧/ ١٧٧ رقم ٤٦٧. **قال** الهيثمى: ٥/ ٣٢٥: رواه الطبرانى والبزار ، وقد حسن الترمذى هذا الحديث ، وإسنادهما أفضل من إسناده .

(٤)كما ذهب الإمامية، والحنابلة، والظاهرية: إلى أن المشركين سواء كانوا عربا أو عجما لا يقبل منهم الجزية، وإنما تقبل الجزية من أهل الكتاب فقط. ووافق المالكيةَ الأوزاعيُّ، والثوريُّ أن الجزية تقبل من أي كافر سواء كان كتابيا أم لا، وسواء كان عربيا أم لا، إلا المرتدين. انظر: البحر الزخار ٦/ ٤٥٦، وشرح الأزهار٤/ ٥٤٣. **والبحر الرائق شرح كنز الدقائق** للنسفي أبي البركات حافظ الدين عبدالله بن أحمد بن محمود الحنفي، شرح: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن

وفي تيسير الديبع مالفظه: الفصل الثاني: في الجزية وأحكامها: عن معاذ بن جبل أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مِنَ الْمَعَافِرِيِّ: ثِيَابٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ. أخرجه أبو داود[1].

وعن جعفر بن محمد[2]، عن أبيه[الباقر][3] عليه السلام أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ذَكَرَ الْمَجُوسَ؛ فَقَالَ: مَا

نجم، تحقيق: أحمد عزو عناية الدمشقي- دار إحياء التراث العربي(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م). ٥/ ١٧٩. ومختصر الطحاوي٣/ ٤٨٦. ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٤٨٤. والحاوي ١٨/ ٤٣٢. **والخلاف، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، تحقيق: جماعة من المحققين – مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة – ط(جمادى الآخرة** ١٤٠٧هـ). ٥/ ٥٣٩. **وجامع المقاصد في شرح القواعد**، تأليف: المحقق الثاني الشيخ علي بن الحسين الكركي (ت:٩٤٠هـ)- تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث- ط١(١٤١١هـ-١٩٩١م).٣/ ٣٧٦. والمغني١٠/ ٣٨٨. **وعيون المجالس**، اختصار القاضي عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي- تحقيق ودراسة: امباي بن كيبا كاه- مكتبة الرشد- الرياض ط(١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م).٢/ ٧٥١. **والمحلى بالآثار**، تصنيف الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١٤٠٨هـ-١٩٨٨م). ٥/ ٤١٣.

(١)تيسير الوصول إلى جامع الأصول ١/ ٢٦٧ رقم ١، وأبو داود، في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أخذ الجزية ٣/ ٤٢٨ رقم ٣٠٣٨، كما أخرجه الترمذي في كتاب الزكاة، باب زكاة البقر مطولا ٣/ ٢١ رقم٦٢٣، **وقال**: هذا حديث حسن. والنسائي، في الزكاة، باب سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلا ٥/ ٢٦ رقم٢٤٥٠، والحاكم في مستدركه، كتاب الزكاة ١/ ٣٩٨، **وقال**: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه،والبيهقي في سننه، كتاب الجزية، باب كم الجزية ٩/ ١٩٣، والطبراني في الكبير ٢٠/ ١٢٩ رقم٢٦٠.

(٢)جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، ولد سنة ٨٠هـ، وقيل: ٨٣ هـ، وتوفي ١٤٨هـ ، سادس الأئمة الأثني عشر عند الأمامية، وإليه ينسب المذهب الجعفري الإمامي، وله منزلة رفيعة في العلم، روى عنه مالك، وأبو حنيفة، والثوري، وابن عيينة، ويحيى القطان، وسائر العظماء ، **وقال** فيه: ما رأت عيني أفضل منه فضلا وعلما وورعا، وهو أشهر من نار على علم. **وثقه** الشافعي، ويحيى بن معين، وأبو حاتم، وابن عدي، والعجلي، والنسائي، وابن حبان، والذهبي. **وقال** أبو حنيفة: ما رأيت أفقه منه. **وقال** القطان: «في نفسي منه شيء، ومُجَالدٌ أحب إلي منه». **قال** الذهبي: هذه من زَلَقَاتِ يحيى القطان، بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرًا أوثق من مجالد، ولم يلتفتوا إلى قول يحيى. اهـ. وتعقب السيد صارم الدين كلام القطان فقال: «هذا القول مشعر بأن القطان كان من نواصب البصرة العثمانية، ولو وُفِّقَ مولى تميم لم يغض من هذا الإمام العظيم، فإذا كان هذا كلام حافظ القوم في الصادق فما ظنك بغيره»!. اهـ. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٤٨٧ رقم ١٩٨٧. والثقات لابن حبان ٦/ ١٣١، والكامل لابن عدي ٢/ ١٣١ رقم ٣٣٤. وتهذيب الكمال ٥/ ٧٤ رقم ٩٥٠. وتذكرة الحفاظ ١/ ١٦٦ رقم ١٦٢. وسير أعلام النبلاء ٦/ ٢٥٥. وميزان الاعتدال ١/ ١٩٢ رقم ١٤٧٨. **وإكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**: لعلاء الدين مغلطاي، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم- الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).٣/ ٢٢٧ رقم ١٠٠١. وتهذيب التهذيب ٢/ ٩٢ رقم ١٠٠٨. والفلك الدوار ص ١٤٣. وأعيان الشيعة ١/ ٦٦٠.

(٣) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي ، الإمام الثبت، يكنى أبا جعفر، أخ الإمام زيد، كان سيد بني هاشم في زمانه، وكان عابدا زاهدا ناسكا، لقب بالباقر؛ لأنه بَقَرَ العلم، يعني شقه فعلم أصله وخفيه، واستنبط فرعه، وتوسع فيه، ولد سنة (٥٦هـ)، وقيل: (٥٧هـ)، وتوفي سنة (١١٤هـ)، وعده النسائي وغيره في فقهاء التابعين بالمدينة.له كتاب في التفسير رواه عنه أبو الجارود زياد بن المنذر. روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال

أَدْرِي مَا أَصْنَعُ فِي أَمْرِهِمْ؛ فَقَالَ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ»[1].

وعن ابن شهاب[الزهري] قال: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَنَّ عُمَرَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ فَارِسَ، وَأَنَّ عُثْمَانَ [2] أَخَذَهَا مِنَ الْبَرْبَرِ[3]». أخرجهما مالك[4].

وعن أنس: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَهَا مِنْ أُكَيْدِرِ دُومَةَ[5]: يَعْنِي الْجِزْيَةَ.[6]

وعن حرب بن عبيدالله[7]، عن جده أبي أمه واسمه عمير الثقفي[8]: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا

٢٦/ ١٣٦ رقم ٥٤٧٨. وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٤ رقم ٦٤٤١. وتذكرة الحفاظ ١/ ١٢٤ رقم ١٠٩. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٠١ رقم ١٥٨. وتراجم رجال الأزهار ١/ ١٢. والأعلام ٦/ ٢٧٠.

(١) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ١/ ٢٦٨ رقم ٢. والموطأ كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس ١/ ٢٣٤ رقم ٨٠٨. كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الزكاة، باب في المجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية ٣/ ٢٢٤ رقم ١٠٨٧٠. وعبدالرزاق، باب أَخْذُ الْجِزْيَةِ مِنَ الْمَجُوسِ ٦/ ٦٨ رقم ١٠٠٢٥. والبزار في مسند ١/ ١٩١ رقم ١٠٥٦. والبيهقي في السنن، كتاب الجزية، باب المجوس أهل كتاب ٩/ ١٨٩.

(٢) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، ثالث الخلفاء، ولد بعد الفيل بـ٦ سنوات، أسلم قديما، تزوج رقية بنت رسول الله ﷺ، وماتت أيام بدر، فزوجه رسول الله ﷺ بعدها أم كلثوم؛ ولذلك لقب: ذا النورين، أول من هاجر إلى الحبشة، تخلف عن بدر لتمريض زوجته رقية، وتخلف عن بيعة الرضوان، وكان سبب البيعة، قتل سنة ٣٥هـ، ودفن في حش كوكب كان عثمان اشتراه فوسع به البقيع، وقتل وعمره: ٨٢سنة. روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ٥٣. وأسد الغابة ٣/ ٥٨٤ رقم ٣٥٨٣. والإصابة ٢/ ٤٦٢رقم ٥٤٤٨. وتهذيب الكمال ١٩/ ٤٤٥ رقم ٣٨٤٧.

(٣) **الْبَرْبَرُ**: هو اسم يشمل قبائل كثيرة في جبال المغرب أولها برقَة ثم إلى آخر المغرب والبحر المحيط وفي الجنوب إلى بلاد السودان وهم أممٌ وقبائل لا تُحصى يُنسب كل موضع إلى القبيلة التي تنزله ويقال لمجموع بلادهم بلاد البربر، وقد اختُلف في أصل نسبهم فأكثر البربر تزعم أن أصلهم من العرب وهو بُهتانٌ منهم وكذب. انظر: معجم البلدان ١/ ٣٦٨.

(٤) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ١/ ٢٦٨ رقم ٣. والموطأ كتاب الزكاة، باب جزية أهل الكتاب والمجوس ١/ ٢٣٣ رقم ٨٠٧. كما أخرجه البيهقي في السنن، كتاب الجزية، باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم ٩/ ١٩٠. وابن أبي شيبة، كتاب السير، باب ماقالوا في وضع الجزية والقتال عليها ٦/ ٤٢٩رقم: ٣٢٦٤٧ وهذا حديث مرسل.

(٥) **أُكَيْدِرُ دُومَةَ**: هُوَ أُكَيْدِرُ تَصْغِير أَكْدَرَ، وَدُومَةُ بِضَمِّ الْمُهْمَلَة وَسُكُون الْوَاو: بَلَد بَيْنَ الْحِجَازِ وَالشَّام وَهِيَ دُومَة الْجَنْدَل مَدِينَةٌ بِقُرْبِ تَبُوكَ بِهَا نَخْل وَزَرْع وَحِصْن عَلَى عَشْرِ مَرَاحِلَ مِنْ الْمَدِينَةِ وَثَمَانٍ مِنْ دِمَشْقَ وَكَانَ أُكَيْدِرُ مَلِكَهَا، وَهُوَ أُكَيْدِرُ بْن عَبْد الْمَلِك بْن عَبْد الْجِنّ بِالْجِيمِ وَالنُّونِ بْن أَعْبَاء بْن الْحَارِث بْن مُعَاوِيَة يُنْسَبُ إِلَى كِنْدَةَ وَكَانَ نَصْرَانِيًّا. فتح الباري ٥/ ٢٣١.

(٦) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ١/ ٢٦٨ رقم ٤. وسنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أخذ الجزية ٣/ ٤٢٧ رقم ٣٠٣٧. كما هو في سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من **قال**:تؤخذ منهم الجزية عربا كانوا أو عجما بلفظ: **قال** الشافعي رحمه الله: أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْجِزْيَةَ مِنْ أُكَيْدِرِ دُومَةَ، وَهُوَ رَجُلٌ يُقَالُ مِنْ غَسَّانَ أَوْ كِنْدَةَ. ٩/ ١٨٦.

(٧) حرب بن عبيدالله بن عمير الثقفي. **قال** ابن حجر: لين الحديث من الرابعة.**وقال** الدارمي عن ابن معين: مشهور. وذكره ابن حبان في الثقات؛ فقال: حرب بن عبيدالله عن خال له، وعنه عطاء بن السائب. روى له أبو داود. انظر: تقريب التهذيب ١/ ١٥٦ رقم ١٩٤. وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٠٨ رقم ١٢٣٥. وتهذيب الكمال ٥/ ٥٢٨ رقم ١١٥٨.

(٨) عمير الثقفي، جد حرب بن عبيد الله، صحابي روى عن النبي ﷺ، وروى عنه حفيده حرب من رواية عطاء بن

الْخَرَاجُ عَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَىٰ وَلَيْسَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِينَ خَرَاجٌ». وفي رواية: «عُشُورٌ». أخرجها أبو داود[1].

وفي البيهقي: في باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارىٰ ما لفظه: قال الشافعي رحمه الله، قال الله جل ثناؤه: ﴿**قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ**﴾[التوبة:٢٩][2].

وفيه بإسناده إلىٰ سليمان بن بريدة[3] عن أبيه[4] قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَىٰ سَرِيَّةٍ أَوْ جَيْشٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَىٰ اللهِ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ ، وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، وَقَالَ: «إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ فَأَيَّتُهُنَّ أَجَابُوكَ إِلَيْهَا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ: ادْعُهُمْ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ. ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَىٰ التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَىٰ دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ كَانَ لَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَأَنَّ عَلَيْهِمْ مَا عَلَىٰ الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا وَاخْتَارُوا دَارَهُمْ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ مِنْ أَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْفَيْءِ وَالْغَنِيمَةِ نَصِيبٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَادْعُهُمْ إِلَىٰ إِعْطَاءِ الْجِزْيَةِ، فَإِنْ أَجَابُوا فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا فَاسْتَعِنِ اللهَ وَقَاتِلْهُمْ ، وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَىٰ حُكْمِ اللَّهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ

= السائب. تهذيب التهذيب ٨/ ١٣٠ رقم ٥٤٠٨. وتقريب التهذيب ٢/ ٨٧ رقم ٧٧١.

(١) تيسير الوصول إلىٰ جامع الأصول ١/ ٢٦٨ رقم ٦. وسنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات ٣/ ٤٣٤ رقم ٣٠٤٦-٣٠٤٩.

(٢) سنن البيهقي ٩/ ١٨٤.

(٣) سليمان بن بُرَيْدَةَ بن الحُصَيْب الأسلمي المَرْوَزي: **وثقه** أحمد، والعجلي، وابن معين، وأبو حاتم، والذهبي، وابن حجر. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** البخاري: لم يذكر سماعًا من أبيه. **قال** وكيع: يقولون: إن سليمان بن بريدة كان أصحهما حديثا، وأوثقهما (يعني سليمان وأخاه عبدالله). ومثله **قال** أحمد بن حنبل. توفي سنة ١٠٥هـ. أخرج له مسلم، والأربعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور انظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٠٢ رقم ٤٥٨. وابن سعد ٧/ ٢٢١. وعلل أحمد (الفهارس) . والكاشف ١/ ٣٤٣ رقم ٢٠٩٠. وتهذيب التهذيب ٤/ ١٥٧ رقم ٢٦٣٣. وتهذيب الكمال ١١/ ٣٧٠ رقم ٢٤٩٥. وثقات ابن حبان ٣/ ٣٠٣. والجداول (خ)..

(٤) بريدة بن الحصيب بن عبدالله بن الحارث بن الأعرج ... الأسلمي، أبو عبدالله، **ويقال**: أبو سهل، **ويقال**: أبو ساسان، **ويقال**: أبو الحصيب، والأول أشهر، من أكابر الصحابة، أسلم قبل بدر ولم يشهدها، وشهد خيبر، وفتح مكة، واستعمله النبي ﷺ علىٰ صدقات قومه، وسكن المدينة، وانتقل إلىٰ البصرة، ثم إلىٰ مرو، ومات بها سنة ٦٣هـ، له (١٧٦) حديثا، روىٰ له الجماعة. انظر: الإصابة ١/ ١٥٠ رقم ٦٣٢. وتهذيب الكمال ٤/ ٣٥ رقم ٦٦١. وسير أعلام النبلاء ٢/ ٤٦٩ رقم ٩١ . والأعلام ٢/ ٥٠. **ومعجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين**، لعبد السلام بن عباس الوجيه- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- المملكة الأردنية الهاشمية - ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠١م).ص ٦٤.

مَا يَحْكُمُ اللَّهُ فِيهِمْ، وَلَكِنْ أَنْزِلُوهُمْ عَلَى حُكْمِكُمْ، ثُمَّ اقْضُوا فِيهِمْ بَعْدُ مَا شِئْتُمْ »[1].

وفيه بإسناده إلى سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ.. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، زَادَ فِيهِ: « وَإِنْ حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّكَ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّكَ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَبِيكَ وَذِمَمَ أَصْحَابِكَ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ تُخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَمَ آبَائِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ»[2].

وبإسناده إلى ابن بريدة، عن أبيه قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ. وذكر الحديث بزيادته في متنه. رواه مسلم في الصحيح[3] عن حجاج بن الشاعر[4].

في البحر: مَسْأَلَةٌ : الإمام يحيى بن حمزة: وَأَمَّا الْمُتَمَسِّكُونَ بِصُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَإِدْرِيسَ وَزَبُورِ دَاوُد فَلَهُمْ حُكْمُ الْكِتَابِيِّينَ فِي الْجِزْيَةِ وَالْمُنَاكَحَةِ وَالذَّبَائِحِ؛ لِعُمُومِ ﴿**وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ**﴾ الْآيَةَ . وَكَالْمَجُوسِ ، وَقِيلَ : بَلْ كَالْوَثَنِيِّ؛ إذْ [كُتُبُهُمْ][5] لَمْ يَكُنْ فِيهَا أَحْكَامٌ بَلْ مَوَاعِظُ وَقَصَصٌ... وَالصَّابِئَةُ مِنْ النَّصَارَى، وَالسَّامِرِيَّةُ مِنْ الْيَهُودِ حُكْمُهُمْ حُكْمُهُمْ. وَقِيلَ: لَا؛ لِمُخَالَفَتِهِمْ كُتُبَهُمْ ، وَأَمَّا عُبَّادُ الْأَفْلَاكِ فَكَالْوَثَنِيِّ .... وَلَا يَعْقِدُ لَهُمْ الذِّمَّةَ إلَّا الْإِمَامُ وَوَالِيهِ؛ إذْ هِيَ مِنْ الْمَصَالِحِ الْعَظِيمَةِ فَلَا تَصِحُّ مِنْ الْآحَادِ، وَفِي وُجُوبِ عَقْدِهَا إذَا طَلَبُوهُ وَجْهَانِ. قَالَ الْإِمَامُ يحيى عليه السلام: أَصَحُّهُمَا الْوُجُوبُ[6].

وأما مقدار ما يؤخذ منهم، ومن تؤخذ منه، ومن لا تؤخذ منه/ ١٠/ فذلك مفصل في كتب الفروع.

---

(١) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ٩/ ١٨٤.

(٢) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ٩/ ١٨٤. كما أخرجه أحمد في مسنده، حديث بريدة الأسلمي ٩/ ٢٧ رقم ٢٣٠٩٢.وابن أبي شيبة في باب من كره أن يعطي في الأمان ذمة الله ٦/ ٥١١ رقم ٣٣٤٠٦.

(٣) سنن البيهقي، كتاب الجزية، باب من تؤخذ منه الجزية من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ٩/ ١٨٥.ومسلم في صحيحه، في كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها ٣/ ١٣٥٨رقم: ١٧٣١

(٤)حجاج بن يوسف بن حجاج الثقفي أبو محمد بن أبي يعقوب، عُرف بابن الشاعر البغدادي الحافظ ويعرف أبوه بلقوة الشاعر. **قال** ابن أبي حاتم: كتبت عنه وهو ثقة من الحفاظ ممن يحسن الحديث، وسئل أبي عنه فقال: صدوق. **ووثقه** النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. **وَقَالَ** أَبُو دَاوُدَ: هُوَ خَيْرٌ مِنْ مائَةٍ مِثْلِ الرَّمَادِيِّ. توفي سنة ٢٥٩هـ. روى عنه أبو داود ومسلم. انظر: تاريخ بغداد ٨/ ٢٤٠ رقم ٤٣٤٤. وتهذيب التهذيب ٢/ ١٩٣ رقم ١٢٠٦. وتهذيب الكمال ٥/ ٤٦٦ رقم ١١٣١. وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٤٩ رقم ٥٦٩.

(٥)ما بين المعقوفين زيادة من البحر الزخار.

(٦)البحر الزخار ٦/ ٤٥٧. وانظر الروض النضير ٤/ ٦٤٤.

بَابُ الْأَلْوِيَةِ وَالرَّايَاتِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: كَانَتْ رَايَاتُ النَّبِيِّ ﷺ سُودًا وَأَلْوِيَتُهُ بِيضًا.

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ)[١].

قال المنصور بالله[٢] عليه السلام: اللواء أصغر من الراية، وله عذبتان. **والراية:** تكون بطول الرمح يحشى الريح.

قال الأشخر[٣] في تعليقه على البهجة: اللواء بكسر اللام والمد هو الراية، ويسمى علما ؛لأنه علامة لمحل الأمير يدور معه حيث دار، وقيل: الْعَلَمُ اللواء الضخم. وقيل: هو دون الراية. وقيل: هو ما يعقد في طرف الرمح ويلوى عليه، والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الريح. انتهى من خط العلامة أحمد بن عبدالحق رحمه الله[٤].

وفي مجمع الزوائد في الجزء السابع، وفيه كتاب الجهاد، وفي باب ما جاء في الرايات والألوية عن ابن عباس، وعن بريدة: أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض. رواه أبو يعلى والطبراني[٥]، وفيه حيان بن عبيدالله، قال الذهبي: بيض له ابن أبي حاتم[٦] فهو مجهول[٧]، وبقية رجاله ثقات.

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤١ رقم ٢٤٦، و ٢٤٧.

(٢) الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة بن سليمان الحسني أحد أكابر أئمة الزيدية. ولد سنة ٥٦١هـ، أحد عظماء الإسلام، ومن أئمة آل البيت الكبار. فاق مجتهدي عصره علما وأدبا وشجاعة. قام بأمر الإمامة سنة ٥٩٤هـ. قاتل المطرفية، وسلاطين بني حاتم، والغزاة الأكراد القادمين من مصر. أخباره كثيرة وعجيبة. توفي بكوكبان سنة ٦١٤هـ، ثم نقل إلى بُكُرٍ، ثم إلى ظفار . له مؤلفات عظيمة: من أشهرها الشافي، وصفوة الاختيار، وديوان شعر كبير، وغيرها. انظر الحدائق الوردية ٢/ ٢٤٧، والتحف ٢٤١، **والسيرة المنصورية** ،لأبي فراس بن دعثم - تحقيق د. عبدالغني محمود عبدالعاطي - دار الفكر المعاصر - بيروت - ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).

(٣) محمد بن أبي بكر الأشخر، جمال الدين، ولد سنة ٩٤٥هـ في قرية (بيت الشيخ) بقرب الضحى (في اليمن)، فقيه وأصولي، ومفت، وأديب، أشعري شافعي يمني. تفقه في زبيد، وتوفي سنة ٩٩١هـ. له شرح بهجة المحافل وبغية الأماثل المسمى العلم الكافل بحل مشكل ألفاظ بهجة المحافل، وشرح ذريعة الوصول إلى اقتباس زبد الأصول، وفتاوى في مجلد ضخم، ونظم الإرشاد، وغيرها. انظر: البدر الطالع ٢/ ١٤٦ . **والنور السافر في أخبار القرن العاشر**، لعبدالقادر بن شيخ العيدروس، طبع ببغداد سنة ١٣٥٣هـ - ١٩٣٤م.. والأعلام ٦/ ٥٩ . الفضل المزيد على بغية المستفيد في أخبار مدينة زبيد ص ١٥٩ . ومصادر الفكر الإسلامي ص ٨٥.

(٤) هامش مسند الإمام زيد منشورات مكتبة الحياة ص ٣٥٥، وهامش بهجة المحافل ١/ ١٦٦، ولسان العرب ١٥/ ٢١٦.

(٥) مجمع الزوائد ٥/ ٣٢١، والطبراني في الكبير ١٢/ ٢٠٧ رقم ١٢٩٠٩، وأبو يعلى في مسنده ٤/ ٢٥٨ رقم ٢٣٧٠.

(٦) هو عبد الرحمن بن إدريس الرازي أبو محمد، ولد سنة (٢٤٠هـ) ، علامة حافظ، **قال** الخليلي: "كان بحرًا في العلوم ومعرفة الرجال". صنف في الفقه، واختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار، وكان زاهدًا زاهدًا يعد من الأبدال ، توفي سنة (٣٢٧هـ) ، أنظر: سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٦٣ رقم ١٢٩.

(٧) ينظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ١/ ٢٩٣ رقم ٢٣٤٠.

وعن ابن عباس قال: كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَض مَكْتُوبٌ عَلَيْـهِ: لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ. **قلت:** رواه الترمذي، وابن ماجة، خـلا الكتابـة عليـه، رواه الطـبراني في الأوسـط، وفيه حيان ، وقد تقدم الكلام عليه[١].

وعن جابر أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء . قلـت لجـابر في الـسنن إنهـا كانـت بيـضاء. رواه الطبراني في الثلاثة، وفي إسناد الكبير شريك النخعي. وثقه النسائي وغيره، وفيه ضعف[٢]. انتهى[٣].

ابن حجر في التلخيص في السنن مالفظه: وروى الترمذي، وابن ماجة عن ابن عباس قـال: كَانَـتْ رَايَـةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ [سَوْدَاءَ، وَ][٤] لِوَاؤُهُ أَبْيَض[٥]. **ورواه** الحاكم بلفظ: كَانَ لِوَاؤُهُ أَبْيَض، وَرَايَتُهُ سَوْدَاءَ[٦].

---

(١) مجمع الزوائد ٥/ ٣٢١. وسنن الترمذي، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الرايات ٤/ ١٦٩ رقم ١٦٨١ **قـال** أبـو عيـسى: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث بن عبـاس. وابـن ماجـة، كتـاب الجهـاد، بـاب الرايـات والألويـة ٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨١٨. والطبراني في المعجم الأوسط ١/ ٧٧ رقم٢١٩.

(٢)شريك بن عبدالله النخعي الكوفي، ولد سنة ٩٥هـ، كان ثقة كثير الحديث، فقيه، عالم، استقضاه المنـصور العبـاسي عـلى الكوفة سنة ١٥٣هـ، ثم عزله وأعاده المهدي فعزله موسى، وكان عادلا في قضائه، توفي سنة ١٧٧هـ بالكوفة، روى لـه البخاري، ومسلم، والأربعة. **قـال** عنه في الجداول: وعداده في ثقات محدثي الشيعة.ونقل الحافظ المزي في تهذيب الكمال عن يحيى بن معين قوله: شريك ثقة. وعن العجلي قوله: كوفي ثقة، وكان حسن الحديث. ونقـل أيـضًا عـن عيـسى بـن يونس السبيعي قوله: ما رأيت أحدًا قط أورع في علمه من شريك. وسئل عيسى مـن رجـل الأمـة؟ فقـال: شريـك بـن عبدالله. **وقال** يعقوب بن شيبة: صدوق ثقة، سيء الحفظ جدًّا. **وقال** فيه الذهبي: أخرج له مسلم في المتابعات، وخرج له البخاري تعليقا. **وقال** أيضًا: **قال** عباس: ذكرت لابن معين إسرائيل، وشريك فقال: ما فيهما إلا ثبـت. **وقـال**-أي يحيـى بن معين-: أثبت من أبي الأحوص. **وقال** عبدالله بن المبارك: شريك أعلم بحديث الكوفيين من سـفيان الثـوري. **وقـال** أحمد بن حنبل: كان شريك لا يبالي كيف حدث. **وقد قال** عنه أحمد أيضًا: كان عـاقلا صـدوقًا محـدثًا عنـدي. **وقـال** عنـه الجوزجاني: شريك سيء الحفظ مضطرب الحديث مائل. **وقال** فيه النسائي: ليس به بأس. **وقـال** أبـو زرعـة: كـان كثـير الخطأ صاحب وهم، وهو يغلط أحيانا. **قال** ابن عدي: والغالب على حديثه الصحة والاستواء. والـذي يقـع في حديثـه من النكرة إنما أتي فيه من سوء حفظه، لا أنه يتعمد شيئًا مما يستحق شريك أن ينسب منه إلى شيء مـن الـضعف. ينظـر: تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٢ وما بعدها رقم ٢٧٣٦. وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٣٢، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٨، وتاريخ بغداد ٩/ ٣٧٩، والفلك الدوارس ١١٦.

(٣) مجمع الزوائد ٥/ ٣٢١. والطبراني في معجمه الكبير ٢/ ١٨٦ رقم ١٧٥٨. وفي معجمه الصغير ٢/ ٢٣٠ رقم ١٠٧٧.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر العسقلاني، عنى بتصحيحه السيد عبدالله هاشم اليماني المدني- دار المعرفة - بـيروت- لبنـان- بـدون . ٤/ ٩٨ رقـم ١٨٤٦. كـما هـي موجـودة في سـنن الترمذي وابن ماجة.

(٥) تلخيص الحبير ٤/ ٩٨ رقم ١٨٤٦. وسنن الترمذي، كتاب فـضائل الجهـاد: بـاب مـا جـاء في الرايـات٤/ ١٦٩رقـم ١٦٨١، **وقال** الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس.. وابن ماجـة ، كتـاب الجهـاد، باب الرايات والألوية ٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨١٨.

(٦)أخرجه الحاكم في مستدركه ، كتاب الجهاد ٢/ ١٠٥، وسكت عنه، وتعقبه الذهبي بأن فيه يزيد وهو ضعيف.

وفي السنن[1] عن البراء[2] : كَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ مُرَبَّعَةً مِنْ نَمِرٍ[3].

وروى الحاكم، وأصحاب السنن، وابن حبان[4]، عن جابر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضُ[5].

وفي النسائي: أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ[6] كَانَتْ مَعَهُ رَايَةٌ سَوْدَاءُ فِي بَعْضِ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ[7]. **قال** ابن القطان[8]:

---

(١)أخرجه أحمد ٦/ ٤٣٣ رقم ١٨٦٥٠. وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية ٣/ ٧١ رقم ٢٥٩١. والترمذي، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في الروايات ٤/ ١٦٩ رقم ١٦٨٠، **قال** الترمذي: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة. والنسائي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب صفة الراية ٥/ ١٨١رقم ٨٦٠٦ . وأبو يعلى٣/ ٢٥٥ رقم١٧٠٢، **قال** حسين سليم أسد : إسناده فيه ضعف. والطبراني في الأوسط ٥/ ٨١ رقم ٤٧٣٣. والبيهقي في "السنن"، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ما جاء في عقد الألوية والرايات ٦/ ٣٦٣.

(٢)البراء بن عازب: صحابي، استُصغر يوم بدر هو وابن عمر، وشهد أحداً وما بعدها، وبيعة الرضوان، وشهد مع الإمام علي بن أبي طالب الجملَ وصفين والنهروان، توفي بالكوفة سنة٩٠هـ، خرّج له الستة. انظر: الاستيعاب ١/ ٢٣٩رقم ١٧٤. وأسد الغابة ١/ ٣٦٢ رقم ٣٨٩. والإصابة ١/ ١٤٦رقم ٦١٨.ولوامع الأنوار ٣/ ٦٦٣.

(٣) في السنن ومسند أحمد: من نَمِرَةٍ. **قال** الخطابي في معالم السنن بهامش سنن أبي داود٣/ ٧٢: نمرة -بفتح النون وكسر الميم- بردة من صوف أو غيره مخططة.

(٤)محمد بن حبَّان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي: محدِّث فقيه، واعظ، مصنف، صاحب كتاب: «الثقات» ، و«المجروحين»، و«تفسير القرآن»، وغيرهما من المصنفات، وهو من مشاهير المحدِّثين في عصره، ولد في بست، ورحل إلى خراسان، والشام، ومصر، والحجاز، ولي القضاء بسمرقند، وسكن نيسابور، وحدَّث بها. توفي سنة ٣٥٤ هـ، بسجستان، وله أيضًا «الطبقات الأصبهانية»، و «المسند الصحيح في الحديث»،وغيرها. انظر: لسان الميزان ٥/ ١١٢رقم ٣٨٦. والأعلام ٦/ ٣٠٦. معجم المؤلفين ٣/ ٢٠٧.

(٥)أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في الرايات والألوية ٣/ ٧٢ رقم ٢٥٩٢. والترمذي في كتاب فضائل الجهاد: باب ما جاء في الألوية ٤/ ١٦٨ رقم ١٦٧٩**قال** الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك، **قال**: وسألت محمدًا عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك، **وقال**: حدثنا غير واحد عن شريك عن عمار عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء، **قال** محمد: والحديث هو هذا. **وقال** أيضًا: والدهن بطن من بجيلة وعمار الدهني هو عمار بن معاوية الدهني ويكنى أبا معاوية وهو كوفي، وهو ثقة عند أهل الحديث. وأخرجه النسائي في كتاب مناسك الحج: باب دخول مكة باللواء ٥/ ٢٠٠ رقم ٢٨٦٦. وابن ماجة في كتاب الجهاد: باب الرايات والألوية، ٢/ ٩٤١ رقم ٢٨١٧. والحاكم في المستدرك ، كتاب الجهاد ٢/ ١٠٤. وابن حبان في كتاب السير، باب الخروج وكيفية الجهاد ١١/ ٤٧ رقم ٤٧٤٣.

(٦) عبدالله بن قيس بن زائدة، يكنى ابن أم مكتوم ، وقيل: اسمه عمرو بن قيس بن زائدة. صحابي شجاع، كان ضرير البصر، أسلم بمكة، وهاجر إلى المدينة بعد وقعة بدر. وكان يؤذن لرسول الله مع بلال، وكان النبي يستخلفه على المدينة، يصلي بالناس، في عامة غزواته. توفي بالمدينة، قبيل وفاة عمر. انظر: الاستيعاب ٣/ ١١٩ رقم ١٦٨٧. والإصابة٢/ ٥١٦ رقم ٥٧٦٦ . وتهذيب الكمال ٢٢/ ٢٦ رقم ٤٣٦٧. وسير أعلام النبلاء١/ ٣٦٠ رقم ٧٧. والأعلام ٥/ ٨٣.

(٧) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب السير، باب حمل الأعمى الراية ٥/ ١٨١ رقم ٨٦٠٥.

(٨)أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بن عبدالملك الْمَعْرُوفِ بِابْنِ الْقَطَّانِ الْفَاسِيُّ: مُحَدِّثٌ ، حَافِظٌ مَشْهُورٌ، قَاضٍ، **قال** ابن مسد : كان معروفا بالحفظ والإتقان ومن أئمة هذا الشأن. تُوُفِّيَ سَنَةَ ٦٢٨هـ . تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٠٧رقم ١١٣٠. وسير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٠٦ رقم ١٨٣.

إسناده صحيح[1].

قوله: « دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ »: في البيهقي في باب فتح مكة، بإسناده إلى أبي هريرة قال: أَلَا أُعْلِمُكُمْ حَدِيثًا مِنْ حَدِيثِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟ ثُمَّ ذَكَرَ فَتْحَ مَكَّةَ؛ فَقَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَبَعَثَ الزُّبَيْرَ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنِّبَتَيْنِ ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ عَلَى الْمُجَنِّبَةِ الْأُخْرَى ، وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ عَلَى الْحُسَّرِ[2] فَأَخَذُوا بَطْنَ الْوَادِي ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كَتِيبَتِهِ، فَنَظَرَ فَرَآنِي؛ فَقَالَ- أَبُو هُرَيْرَةَ-: قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ. قَالَ: فَنَدَبَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ: «لَا يَأْتِينَا إِلَّا أَنْصَارِيٌّ» فَأَطَافُوا بِهِ ، زَادَ أَبُو دَاوُدَ[3] قَالَ: فَقَالَ: «اهْتِفْ بِالْأَنْصَارِ وَلَا تَأْتِنِي إِلَّا بِأَنْصَارِيٍّ». قَالَ: فَفَعَلْتُهُ. قَالَ شَيْبَانُ[4] فِي رِوَايَتِهِ: وَأَوْبَشَتْ قُرَيْشٌ أَوْبَاشًا لَهَا وَأَتْبَاعًا فَقَالُوا: نُقَدِّمُ هَؤُلَاءِ فَإِنْ كَانَ لَهُمْ شَيْءٌ كُنَّا مَعَهُمْ، وَإِنْ أُصِيبُوا أَعْطَيْنَا الَّذِي سُئِلْنَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « تَرَوْنَ إِلَى أَوْبَاشِ قُرَيْشٍ وَأَتْبَاعِهِمْ»؟ ثُمَّ قَالَ بِيَدَيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ثُمَّ قَالَ: حَتَّى تُوَافُونِي بِالصَّفَا. زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَتِهِ: «احْصُدُوهُمْ حَصْدًا». قَالَ شَيْبَانُ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ: وَانْطَلَقْنَا فَمَا شَاءَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَقْتُلَ أَحَدًا إِلَّا قَتَلَهُ، وَمَا أَحَدٌ يُوَجِّهُ إِلَيْنَا شَيْئًا. قَالَ: فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ[5] فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أُبِيحَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ ، لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. قَالَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ». زَادَ أَبُو دَاوُدَ فِي رِوَايَتِهِ: «مَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ». قَالَ شَيْبَانُ فِي رِوَايَتِهِ: فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَابَتِهِ، وَرَأْفَةٌ بِعَشِيرَتِهِ؛ فَقَالَ

---

(١) تلخيص الحبير ٤/ ٩٨ رقم ١٨٤٦.

(٢) الحُسَّرُ: جَمْعُ حَاسِر وَهُوَ الَّذِي لا دِرْع عليه ولا مِغْفَر. النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٨٣.

(٣) هو سليمان بن داود أبو داود الطيالسي ، فارسي الأصل، وهو مولى قريش: **قال** ابن سعد: كان كثير الحديث، ثقة، وربما غلط، **وثقه** أحمد بن حنبل، والعجلي، والنسائي. **وقال** الخطيب البغدادي: كان حافظًا، مكثرًا، ثقة، ثبتا. ووصفه غير واحد بالحفظ والصدق. **وقال** وكيع: جبل العلم. توفي سنة ٢٠٤هـ . أخرج له من أئمة الزيدية الإمام أبو طالب. استشهد به البخاري في الجامع، وروى له: القراءة خلف الإمام، وغيره، وروى له الباقون.

(٤) شيبان بن فَرُّوخ الحَبَطِيُّ مولاهم ، ولد سنة ١٠٤هـ. **قال** أبو حاتم: كان يرى القدر، واضطر الناس إليه بأخرة. **قال** الذهبي: يعني أنه تفرد بالأسانيد العالية.اهـ. **وثقه** أحمد بن حنبل، ومسلمة بن قاسم، والذهبي، وذكره ابن حبان في الثقات، وخرج له في صحيحه. **وقال** أبو زرعة، وأبو داود: صدوق. **وقال** الساجي: قدري إلا أنه كان صادقًا. **وقال** أبو زرعة: يهم كثيرا. **قال** الذهبي: ما علمت به بأسًا، ولا استنكروا من أمره شيئا، ولكن ليس في الذروة. توفي سنة ٢٣٦هـ . أخرج له مسلم، وأبو داود، والنسائي، ومن الزيدية: أبو طالب، والمرشد بالله. الجرح والتعديل ٤/ ٣٥٧ رقم ١٥٦٢. وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٤٣ رقم ٤٤٩. وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٤٠ رقم ٢٩٣٢. وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٠١، وإكمال تهذيب الكمال ٦/ ٣٠٨ رقم ٢٤٢٧. وثقات ابن حبان ٨/ ٣٥١.

(٥) صخر بن حرب، أبو حنظلة الأموي، أسلم يوم الفتح، وشهد حنينا، والطائف، من المؤلفة قلوبهم، أعطاه رسول الله ﷺ من غنائم حنين مائة بعير وأربعين أوقية، وأعطى ابنيه يزيد ومعاوية، توفي في خلافة عثمان ٣٠هـ، وقيل: ٣١هـ. الاستيعاب ٢/ ٢٧٠ رقم ١٢١١، وأسد الغابة ٣/ ٩ رقم ٢٤٩٦، والإصابة ٢/ ١٧٢ رقم ٤٠٤٦، وتاريخ دمشق ٢٣/ ٤٢١ .

أَبُو هُرَيْرَةَ: وَجَاءَ الْوَحْيُ وَكَانَ إِذَا جَاءَ لَا يَخْفَى عَلَيْنَا، فَإِذَا جَاءَ فَلَيْسَ أَحَدٌ يَرْفَعُ طَرْفَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى يَنْقَضِيَ الْوَحْيُ ، فَلَمَّا قُضِيَ الْوَحْيُ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ»، قَالُوا: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ. قَالَ: «قُلْتُمْ أَمَّا الرَّجُلُ فَأَدْرَكَتْهُ رَغْبَةٌ فِي قَرَابَتِهِ»، قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَاكَ. قَالَ: « كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ، الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ». فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَبْكُونَ يَقُولُونَ: وَاللهِ مَا قُلْنَا الَّذِي قُلْنَا إِلَّا الضِّنَّ[1] بِاللهِ وَرَسُولِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يُصَدِّقَانِكُمْ وَيَعْذِرَانِكُمْ». فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى دَارِ أَبِي سُفْيَانَ ، وَأَغْلَقَ النَّاسُ أَبْوَابَهُمْ، وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، حَتَّى أَقْبَلَ إِلَى الْحَجَرِ فَاسْتَلَمَهُ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ فَأَتَى إِلَى صَنَمٍ [إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ][2] كَانُوا يَعْبُدُونَهُ. قَالَ: وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَوْسٌ وَهُوَ آخِذٌ بِسِيَةِ الْقَوْسِ، فَلَمَّا أَتَى عَلَى الصَّنَمِ جَعَلَ يَطْعُنُ فِي عَيْنِهِ وَيَقُولُ: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾[الإسراء: ٨١] ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الصَّفَا فَعَلَا عَلَيْهِ حَتَّى نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَجَعَلَ يَحْمَدُ اللهَ وَيَدْعُو بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوَ. رَوَاهُ مسلم في الصحيح عن شَيْبَانَ بْنِ فَرُّوخَ[3].

وفيه بإسناده إلى عبدالله بن رباح[4]، عن أبي هريرة فذكر الحديث؛ قال فيه: فَجَاءَتِ الْأَنْصَارُ فَأَحَاطُوا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ الصَّفَا فَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أُبِيدَتْ خَضْرَاءُ قُرَيْشٍ لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ؛ فَقَالَ: «مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ». أَخْرَجَهُ مسلم في الصحيح مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ[5]،

---

(١) الضن: البخل ، والمعنى لحرصهم على الله ورسوله وذلك لمكانتهم عندهم.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من سنن البيهقي .

(٣) سنن البيهقي ٩/ ١١٧، ١١٨ . ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب فتح مكة ٣/ ١٤٠٥ رقم ١٧٨٠ . ومسند الطيالسي١/ ٣٢٠ رقم٢٤٤٢ . وأحمد ٣/ ٦٤٣ رقم ١٠٩٤٨ . وابن أبي شيبة، كتاب المغازي، حديث فتح مكة ٧/ ٣٩٧ رقم ٣٦٨٩٩ . ومعاني الآثار، في كتاب الحجة، في فتح رسول الله ﷺ مكة عنوة ٣/ ٣٢٤ رقم ٥٤٥٣ . وابن حبان، كتاب السير، باب الخروج وكيفية الجهاد ١١/ ٧٣ رقم ٤٧٦٠ . وسنن الدارقطني، كتاب البيوع٣/ ٦٠ رقم٢٣٣ .

(٤) عبد الله بن رباح الأنصاري ، أبو خالد المدني. سكن البصرة. **وثقه** ابن سعد، والنسائي، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كانت الأنصار تفقهه. روى له الجماعة ، سوى البخاري. انظر : تهذيب الكمال ١٤/ ٤٨٧ رقم ٣٢٥٧ . وتهذيب التهذيب ٥/ ١٨١ . وثقات ابن حبان ٥/ ٢٧ .

(٥) يحيى بن حسان بن حبان التِّنِّيسِيُّ أبو زكريا البصري: **وثقه** الشافعي، وابن حنبل، والعجلي، والنسائي، والبزار، وابن معين، ومطين، وأبو سعيد بن يونس، وابن حجر في التقريب. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث. توفي سنة ٢٠٨هـ. وروى له الجماعة عدا ابن ماجة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وعلي بن بلال. التاريخ الكبير ٨/ ٢٦٩ رقم ٢٩٦١ . والجرح التعديل ٩/ ١٣٥ رقم ٥٧٤ . وثقات ابن حبان ٩/ ٢٥٢ . وتاريخ بغداد ١٠/ ٤٣٦ رقم ٥٦٠١ . وتهذيب الكمال ٣١/ ٢٦٦ ، وسير اعلام النبلاء ١٠/ ١٢٧ رقم ١٠٢ . والكاشف ٣/ ٢٤٠ رقم ٦٢٣٥ . **والعبر في خبر من غبر**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: أبي

عَنْ حَمَّادٍ [1]، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: « مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ»[2].

وفي بعض الروايات: «وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ»، **وفي** بعضها: «مَنْ أَلْقَى السِّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ». وَعَمَدَ صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ فَدَخَلُوا الْكَعْبَةَ فَغُصَّ بِهِمْ. **وفي** بعضها: «ثُمَّ أَتَى الْكَعْبَةَ فَأَخَذَ بِعِضَادَتَيِ الْبَابِ فَقَالَ: «مَا تَقُولُونَ وَمَا تَظُنُّونَ»؟ قَالُوا: نَقُولُ: ابْنُ أَخٍ وَابْنُ عَمٍّ حَلِيمٌ رَحِيمٌ. قَالَ: وَقَالُوا ذَلِكَ ثَلَاثًا، فَقَالَ/ ١١/ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَقُولُ كَمَا قَالَ يُوسُفُ: ﴿**لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ**﴾ [يوسف: ٩٢]. قَالَ: فَخَرَجُوا كَأَنَّمَا نُشِرُوا مِنَ الْقُبُورِ فَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ» فذكره .**وفيما** حكاه الشافعي عن أبي يوسف في هذه القصة أنه قال لهم حين اجتمعوا في المسجد: «مَا تَرَوْنَ أَنِّي صَانِعٌ بِكُمْ؟ " قَالُوا: خَيْرًا، أَخٌ كَرِيمٌ وَابْنُ أَخٍ كَرِيمٍ. قَالَ: «اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ»[3].

وفيه بإسناده إلى ابن عباس أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ[4] بِأَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ[5]؛ فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ، فَلَوْ جَعَلْتَ لَهُ شَيْئًا؟ قَالَ: « نَعَمْ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ»[6].

هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية - بيروت.١/ ٣٥٦. والتقريب ٢/ ٣٤٥. وتهذيب التهذيب ١١/ ١٧٤. والجداول (خ).

(١) حماد بن سلمة بن دينار البصري الرَّبَعِيُّ بالولاء، أبو سلمة النحوي الفقيه المحدث، مفتي البصرة، وأحد المكثرين من رجال الحديث، كان حافظًا. **وثقه** الأغلب. وقالوا: كان أثبت الناس في ثابت [أي ثابت البناني] وأعلمهم به، ولما كبر ساء حفظه. أورد له ابن عدي في الكامل عدة أحاديث مما ينفرد بها متنا وسندا. **قال** علي بن المديني: من تكلم في حماد بن سلمة فاتهموه. **وقال** ابن معين: إذا رأيت إنسانًا يقع في عكرمة وحماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام.اهـ. **قال** ابن سعد : ربما حدث بالحديث المنكر، وسئل حماد: أَقَصَصْتَ أنت؟ فقال: نعم. أكثر عنه مالك. وروى له البخاري في التعاليق، ومسلم ، والأربعة. توفي سنة ١٦٧هـ.انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٨٢. والتاريخ الكبير ٣/ ٢٢ رقم ٨٩. وميزان الاعتدال ١/ ٢٧٧ رقم ٢٢١٠. والكامل لابن عدي ٢/ ٢٥٣ رقم ٤٣١. والجرح والتعديل ٣/ ١٤٠ رقم ٦٢٣. وتهذيب الكمال ٧/ ٢٥٣ رقم ١٤٨٢. وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٠٢ رقم ١٩٧. وتهذيب التهذيب ٣/ ١١ رقم ١٥٧٤. والتقريب ١/ ١٩٧ رقم ٥٤٢. والجداول (خ).

(٢) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١١٨.

(٣) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١١٨.

(٤)العباس بن عبدالمطلب عم رسول الله ﷺ، أبو الفضل، من أكابر قريش في الجاهلية والإسلام، كان محسناً سديد الرأي، واسع العقل، وكانت له سقاية الحاج، وعمارة المسجد، أسلم قبل الهجرة، شهد مع رسول الله ﷺ بيعة العقبة لما بايعه الأنصار ليشدد له العقد، وحضر بدرًا مع قريش، وأسر وفدى نفسه، وقيل: إنه أسلم قبل الهجرة، وكان يكتم إسلامه، وكان بمكة يكتب إلى رسول الله ﷺ أخبار المشركين، ثم هاجر إلى النبي وشهد فتح مكة، وشهد غزوة حنين، وثبت مع رسول الله لما انهزم الناس. انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٥. والجرح والتعديل ٦/ ٢١٠ رقم ١١٥١. وثقات ابن حبان ٣/ ٢٨٨.وأسد الغابة٣/ ١٦٦ رقم ٢٧٩٩.

(٥) **مَرُّ الظَّهْرَان:** وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ وعُسْفَان.**واسمُ** القَرْيَة الْمُضَافَةِ إِلَيْهِ: مَرٌّ، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ. النهاية في غريب الحديث ٣/ ١٦٧.

(٦) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١١٨. كما أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة =

وفي رواية : عن ابن عباس ، قال العباس: وَاللهِ لَئِنْ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ عَنْوَةً قَبْلَ أَنْ يَأْتُوهُ فَيَسْتَأْمِنُوهُ إِنَّهُ لَهَلَاكُ قُرَيْشٍ. فَجَلَسْتُ عَلَى بَغْلَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَعَلِّي أَجِدُ ذَا حَاجَةٍ يَأْتِي أَهْلَ مَكَّةَ فَيُخْبِرُهُمْ بِمَكَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيَخْرُجُوا إِلَيْهِ فَيَسْتَأْمِنُوهُ ، وَإِنِّي لَأَسِيرُ سَمِعْتُ كَلَامَ أَبِي سُفْيَانَ وَبُدَيْلِ بْنِ وَرْقَاءَ[١] فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَنْظَلَةَ، فَعَرَفَ صَوْتِي، قَالَ: أَبُو الْفَضْلِ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: مَا لَكَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؟ قُلْتُ: هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. قَالَ: فَمَا الْحِيلَةُ؟ قَالَ: فَرَكِبَ خَلْفِي وَرَجَعَ صَاحِبُهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَوْتُ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ هَذَا الْفَخْرَ فَاجْعَلْ لَهُ شَيْئًا./ ٦/ قَالَ: « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بابه فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ». قَالَ فَتَفَرَّقَ النَّاسُ إِلَى دُورِهِمْ وَإِلَى الْمَسْجِدِ[٢].

وفيه بإسناده إلى عروة[٣] قال: لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ[٤]، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ؟ لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؛ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي عَمْرٍو[٥]. قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ؛ فَرَآهُمْ نَاسٌ

= والفيء، باب ما جاء في خبر مكة ٣/ ١٦٢ رقم ٣٠٢١

(١)بديل بن ورقاء الخزاعي من بني عدي من خزاعة، من كبار مسلمة الفتح، أسلم هو وابنه عبدالله بن بديل وحكيم بن حزام يوم فتح مكة بمر الظهران، أمره النبي ﷺ أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم عليه من مكة فحبسها عليه وكان سيد قومه. انظر: الاستيعاب ١/ ٢٣٥ رقم ١٦٨. وأسد الغابة ١/ ٣٥٩رقم ٣٨٣. والإصابة رقم ١/ ١٤٥ رقم ٦١٤. ثقات ابن حبان ٣/ ٣٤.

(٢) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١١٨. وأبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب ما جاء في خبر مكة ٣/ ١٦٣ رقم ٣٠٢٢ وشرح معاني الآثار ٣/ ٣١٩ رقم ٥٠٤٠.

(٣)عروة بن الزبير بن العوام، مدني، تابعي، كثير الحديث، فقيه، **وثقه** أحمد، والعجلي، وابن سعد، وابن خِرَاشٍ، والذهبي. **قال** ابن حبان: كان من أفاضل أهل المدينة وعقلائهم. اهـ. وعن الزهري: أنه كان يتألَّف الناس على حديثه.. **وقال** عبدالله بن الحسن القاسمي في الجداول: عداده في مبغضي أمير المؤمنين وله عند عبدالرزاق حديثان باطلان مفتريان . توفي سنة ٩٤هـ . ابن سعد ٥/ ١٧٩. وتاريخ دمشق ٤٠/ ٢٣٧-٢٨٦ رقم ٤٦٨٧. والثقات لابن حبان ٥/ ١٩٤. وتهذيب الكمال ٢٠/ ١١ رقم ٣٩٠٥. وتهذيب التهذيب ٧/ ١٥٩ رقم ٤٧٢٤. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٢١ رقم ١٦٨. والجرح والتعديل ٦/ ٣٩٥ رقم ٢٢٠٧. وبغيةالطالب ٦٦٦. والجداول (خ).

(٤)حكيم بن حزام بن خويلد القرشي، ابن أخي خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، أسلم عام الفتح، كان من المؤلفة، فحسن إسلامه، وكان مولده قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة أو اثنتي عشرة سنة على اختلاف في ذلك، كان عاقلًا ثريا فاضلا تقيا سيدًا بماله، توفي بالمدينة في داره في خلافة معاوية سنة ٥٤هـ وهو ابن مائة وعشرين سنة. روى له الجماعة. انظر: أسد الغابة ٢/ ٥٨ رقم ١٢٣٤. والاستيعاب ١/ ٤١٧ رقم ٥٥٣. والإصابة ١/ ٣٤٨ رقم ١٨٠٠. ولوامع الأنوار ٣/ ٨٤.

(٥) قوله: نيران بني عمرو يشير إلى الأوس والخزرج وهم الأنصار؛ لأن الأوس والخزرج ابنا حارثة بن عمرو فنسب الأنصار إلى جدهم الأعلى. انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي- دار =

مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، وَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الْخَيْلِ[1] حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ ». فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ فَجَعَلَتِ الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، كَتِيبَةً بَعْدَ كَتِيبَةٍ عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارُ[2]. قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ[3]؛ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ[4]؛ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ[5] فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ هَؤُلَاءِ الْأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ[6] مَعَهُ الرَّايَةُ؛ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ؛ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ[7]. ثُمَّ جَاءَتْ

= الوطن – الرياض – ط(١٤١٨هـ – ١٩٩٧م). ص ١٠٤٨. وفي فتح الباري ٨/ ٧ نيران بني عمرو: يعني خزاعة ، وعمرو يعني بن لحي.

(١) قال ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٠٤: «عِنْدَ حَطْم الخَيل» هَكَذَا مَضْبُوطًا، فَإِنْ صحَّت الرِّواية بِهِ وَلَمْ يكُن تَحْرِيفًا مِنَ الكَتَبَة فَيَكُونُ مَعْنَاهُ- وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُ يُحْبسُه فِي الْمَوْضِعِ الْمُتَضَايق الَّذِي تَتَحَطَّم فِيهِ الخَيْل. أَيْ يَدُوس بَعْضُهَا بَعْضًا، ويزحَم بَعْضُهَا بَعْضًا فَيَرَاهَا جميعَها، وتكثُر فِي عَيْنِهِ بمُرورِها فِي ذَلِكَ الْمَوْضِعِ الضَّيِّق. وَكَذَلِكَ أَرَادَ بِحَبْسِه عِنْدَ خَطْم الجَبَل عَلَى مَا شَرَحَهُ الحُمَيْدي، فإِنَّ الْأَنْفَ النَّادِرَ مِنَ الجَبَل يضيِّق الْمَوْضِعَ الَّذِي يَخْرُج فِيهِ.اهـ.

(٢) بنو غفار بن مليل بن ضمرة بن بكر بن عبد مناف، كانوا حول مكة ومن مياههم: بدر. ومن أوديتهم: ودّان وقد قاتلوا مع رسول الله ﷺ في غزوة حنين، وعددهم ألف. انظر: **معجم قبائل العرب القديمة والحديثة**، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبدالغني كحالة – مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٧(١٤١٤هـ – ١٩٩٤ م). ٣/ ٨٩٠.

(٣)**جهينة:** حي عظيم من قضاعة، من القحطانية، وهم: بنو جهينة ابن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحافي بن قضاعة. **وفي** هذا الحي بطون كثيرة، كانت مساكنهم ما بين الينبع ويثرب، في متسع من برية الحجاز، قاتلوا مع رسول الله ﷺ في غزوة حنين وعددهم ألف. انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ١/ ٢١٦.

(٤)سعد بن هذيم: هو سعد بن زيد بن ليث بن سُود بن أَسْلُمْ -بضم اللام- بن الحاف بن قضاعة، وفي سعد هذيم طوائف من العرب منهم بنو ضِنه وبنو عذرة وهي قبيلة كبيرة مشهورة، وهذيم الذي نسب إليه سعد عبد كان رباه فنسب إليه. انظر: فتح الباري ٨/ ٨.

(٥)قبيلة عظيمة من قيس بن عيلان، من العدنانية، تنتسب الى سليم بن منصور بن عكرمة من قيس بن عيلان. تتفرع الى عدة عشائر وبطون منها: بنو ذكوان بن رفاعة بن رجا ابن الحارث، بنو بهثة بن سليم، بنو سمّال، بنو مطرود، بنو الشّريد، بنو قنفذ، بنو عصيّة، بنو ظفر، بنو بهز بن امرئ القيس بن بهثة، بنو عوف بن بهثة، بنو ثعلبة بن بهثة ابن سليم، بنو زغب بن مالك بن بهثة، بنو ذباب بن مالك، وبنو سليمان بن ذباب. كانت منازلهم في عالية نجد بالقرب من خيبر . انظر: معجم قبائل العرب القديمة والحديثة ٢/ ٤٤٣. **وجمهرة أنساب العرب**، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤١٨هـ- ١٩٩٨م) ص ٢٦٠.

(٦)سعد بن بن دليم بن أبي حليمة، الخزرجي، الأنصاري، سيد الخزرج، صاحب راية الأنصار في المشاهد كلها إلا بدرا، أحد نقباء الأنصار ليلة العقبة، كثير الصدقات والجود، تخلف عن بيعة أبي بكر، قتل بحوران من أعمال دمشق سنة ١٥هـ تقريبًا، وقيل: بل مات سعد بن عبادة في خلافة أبي بكر سنة ١١هـ. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٦١ رقم ٩٤٩. وأسد الغابة ٢/ ٤٤١ رقم ٢٠١٢. والإصابة ٢/ ٢٧ رقم ٣١٧٣.

(٧) في (ب): يوم النهار. «حبَّذا يومُ الذِّمَارِ» يُرِيدُ الحرْبَ؛ لِأَنَّ الإنْسانَ يُقاتِل عَلَى مَا يلزَمُه حِفْظُهُ. انظر: النهاية في غريب =

كَتِيبَةٌ وَهِيَ أَقَلُّ الْكَتَائِبِ فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ قَالَ: «مَا قَالَ»؟ قَالَ: قَالَ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: « كَذَبَ سَعْدٌ ، وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعَظِّمُ اللهُ[1] فِيهِ الْكَعْبَةَ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُرْكَزَ رَايَتُهُ بِالْحَجُونِ[2]... إلخ[3].

وفي رواية أخرى: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ " أَمَّنَ النَّاسَ إِلَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ لَا يُؤَمَّنُونَ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَمٍ: ابْنُ خَطَلٍ[4]، وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ [الْمَخْزُومِيُّ][5]، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي سَرْحٍ[6]، وَابْنُ نُقَيْذٍ[7]: فَأَمَّا ابْنُ خَطَلٍ فَقَتَلَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ فَاسْتَأْمَنَ لَهُ عُثْمَانُ فَأُمِّنَ، وَكَانَ أَخَاهُ مِنَ الرَّضَاعَةِ فَلَمْ يُقْتَلْ، وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ قَتَلَهُ ابْنُ عَمٍّ لَهُ لَحًا قَدْ سَمَّاهُ ، وَقَتَلَ عَلِيٌّ

= الحديث ٢/ ١٦٧.

(١) في (ب،ج): يَوْمٌ تُعَظَّمُ فِيهِ الْكَعْبَةُ.

(٢)**الحَجُونُ**: الجَبَلُ الْمُشْرِفُ مِمَّا يَلِي شِعْبَ الجَزَّارِينَ بِمَكَّةَ. وَقِيلَ: هُوَ مَوْضِعٌ بِمَكَّةَ فِيهِ اعْوِجَاجٌ. وَالْمَشْهُورُ الْأَوَّلُ، وَهُوَ بِفَتْحِ الْحَاءِ. النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٤٨.

(٣) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١١٩. كما أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ٤/ ١٥٦٠ رقم٤٠٣٠.

(٤)عبدالله بن خطل رجل من بني تميم بن غالب، أمر النبي ﷺ بقتله؛ لأنه كان مسلما وبعثه مصدقا وبعث معه رجلا من الأنصار، وكان معه مولى له يخدمه وكان مسلما فنزل منزلًا وأمر المولى أن يذبح له تيسا فيصنع له طعاما فنام فاستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله ثم ارتد مشركا. وقُتِلَ يوم الفتح أخرجوه من تحت الأستار وضرب عنقه بين زمزم والمقام . انظر: **كتاب المغازي،** لأبي عبدالله محمد بن عمر بن واقد الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس- عالم الكتب- بيروت بدون. ٢/ ٨٦٠. وسير أعلام النبلاء ٣/ ٤٣٧رقم ٨٠ في ترجمة السائب بن يزيد.

(٥)ما بين المعقوفين زيادة من سنن البيهقي. وهو مقيس بن صبابة بن حزن بن يسار الكناني القرشي: شاعر، اشتهر في الجاهلية. عداده في أخواله بني سهم.كانت إقامته بمكة. وهو ممن حرم على نفسه الخمر في الجاهلية، وشهد بدرا مع المشركين، ونحر على مائها تسع ذبائح. أسلم أخ له اسمه هشام، فقتله رجل من الأنصار خطأ، وأمر رسول الله ﷺ بإخراج ديته. وقدم (مقيس) من مكة، مظهرا الإسلام، فأمر له النبي ﷺ بالدية، فقبضها، ثم ترقب قاتل أخيه حتى ظفر به وقتله، وارتد ولحق بقريش، **وقال** شعرا في ذلك، فأهدر النبي ﷺ دمه، فقتله نميلة بن عبد الله الليثي يوم فتح مكة، وقيل: رآه المسلمون بين الصفا والمروة فقتلوه بأسيافهم. انظر الأعلام ٧/ ٢٨٣. وأسد الغابة ٥/ ٣٧٥ رقم ٥٣٧٦ ترجمة هشام بن صبابة. والاستيعاب رقم ٢٧٢٠. والإصابة٣/ ٥٧١ رقم ٨٩٦٦

(٦) عبد الله بن سعد بن أبي سرح القرشي العامري، من بني عامر بن لؤي من قريش: فاتح إفريقية، وفارس بني عامر. من أبطال الصحابة.أسلم قبل فتح مكة، وهو من أهلها. وكان من كتاب الوحي، ثم ارتد مشركا وصار إلى قريش بمكة، وكان ممن أمر النبي ﷺ بقلته فاستأمنه عثمان، ثم أسلم أيام الفتح وحسن إسلامه. انظر أسد الغابة ٣/ ٢٦٠ رقم ٢٩٧٦. والاستيعاب ٣/ ٥٠ رقم ١٥٧١. والأعلام ٤/ ٨٨.

(٧)الحويرث بن نقيذ بن وهب بن عبد بن قصي وكان ممن يؤذي النبي ﷺ بمكة ويهجوه، قتله علي. انظر: **عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير،** لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري- مكتبة دار التراث - المدينة المنورة- ودار ابن كثير -دمشق - ط١(١٤١٣هـ- ١٩٩٢م).٢/ ٢٣٨، والواقدي ٢/ ٨٥٧.

ﷺ ابْنَ نُقَيْذٍ وَقَيْنَتَيْنِ كَانَتَا لِمِقْيَسٍ فَقُتِلَتْ إِحْدَاهُمَا وَأَفْلَتَتِ الْأُخْرَى وَأَسْلَمَتْ[1].

وفي حديث أنس بن مالك فيمن أمر بقلته أم سارة مولاة لقريش. وفي رواية ابن إسحاق[2]: سارة مولاة لبعض بني عبدالمطلب[3]، وكانت ممن يؤذيه بمكة[4].

وفي حديث موسى بن عقبة[5] بعد كلام: فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ وَحَكِيمٌ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ النَّاسَ إِلَى الْأَمَانِ، أَرَأَيْتَ إِنِ اعْتَزَلَتْ قُرَيْشٌ فَكَفَّتْ أَيْدِيَهُمْ آمِنُونَ هُمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «نَعَمْ، مَنْ كَفَّ يَدَهُ وَأَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ». قَالُوا: فَابْعَثْنَا نُؤَذِّنْ بِذَلِكَ فِيهِمْ. قَالَ: «انْطَلِقُوا فَمَنْ دَخَلَ دَارَكَ يَا أَبَا سُفْيَانَ وَدَارَكَ يَا حَكِيمُ وَكَفَّ يَدَهُ فَهُوَ آمِنٌ». وَدَارُ أَبِي سُفْيَانَ بِأَعْلَى مَكَّةَ، وَدَارُ حَكِيمٍ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، فَلَمَّا

---

(١) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١٢٠.

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار، الإمام الحافظ أبو بكر صاحب المغازي، **قال** فيه ابن المديني: حديثه عندي صحيح. **وقال** أحمد: حسن الحديث. **وقال** شعبة: أمير المؤمنين في الحديث. **قال** ابن عدي: قد فتشت في أحاديث ابن إسحاق الكثير فلم أجد في أحاديثه شيئًا يقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ أو وهم كما يخطئ غيره، ولم يختلف في الرواية عنه الثقات والأئمة، وهو لا بأس به. **قال** الخطيب: وقد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء؛ لأسباب منها: أنه كان يتشيع وينسب إلى القدر، ويدلس في حديثه، فأما الصدق فليس بمدفوع عنه. اهـ. **قال** ابن حجر: كذبه سليمان التيمي، ويحيى القطان، ووهب بن خالد، فأما وهب والقطان فقد قلدا فيها هشامًا بن عروة ومالكًا، وأما سليمان فالظاهر أنه لأمر غير الحديث؛ لأنه ليس من أهل الجرح والتعديل.اهـ. **وقال** الذهبي: الذي تقرر عليه العمل أن ابن إسحاق إليه المرجع في المغازي وعلم السيرة، وأنه حسن الحديث صالح الحال صدوق... إلى أن **قال**: وقد احتج به أئمة.اهـ. **ووثقه** يحيى بن معين، والخليلي، والبُوشَنْجِي، والطبراني، والعجلي، وابن سعد. **قال** أبو زرعة: صدوق. توفي سنة ١٥٠هـ، وقيل: ١٥١هـ،احتج به الجماعة، لكن البخاري تعليقا. ابن سعد ٧/ ٣٢١، والضعفاء للنسائي رقم ٥١٣، والضعفاء للعقيلي ٤/ ٢٣ رقم ١٥٧٨، والجرح والتعديل ٧/ ١٩١ رقم ١٠٨٧، وابن حبان ٧/ ٣٨٠، والكامل لابن عدي ٦/ ١٠٢ رقم ١٦٢٣، وسنن الدارقطني ١/ ٣١٩، وتاريخ بغداد ١/ ٢١٤، والميزان ٣/ ٢٤، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣٣، والكاشف ٣/ ٧ رقم ٤٧٦٩، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٤٠٦ رقم ٥٠٥٧، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٣ رقم ٥٩٦٠.

(٣) سارة مولاة عمرو بن هاشم مغنية نواحة بمكة، كان يلقى عليها هجاء رسول الله فتغني به، وكانت قدمت على رسول الله ﷺ المدينة وأسلمتْ، و طلبت منه المِيرَةَ وشَكَتِ الحَاجَةَ؛ فوصلها وأوقر لها بعيرا، فرجعت إلى قريش مرتدة، حاملة كتاب حاطب بن أبي بلتعة إلى قريش! وكان ابن خطل يلقي عليها هجاء رسول الله ﷺ فتتغنى به وتؤذيه، فتغيبت يوم الفتح حتى استؤمن لها، وروي أنها قُتِلَتْ. المغازي للواقدي ٢/ ٨٦٠. وعيون الأثر ٢/ ٢٣٩. **والسيرة النبوية**، للدكتور المرتضى بن زيد المحطوري الحسني- مكتبة بدر للطباعة والنشر - صنعاء- ط٤(١٤٣٢هـ-٢٠١١م). ص ٣٢٣.

(٤) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١٢٠.

(٥) موسى بن عقبة بن أبي عياش القرشي الأسدي المطرفي، أبو محمد المدني، مولى آل الزبير بن العوام. عالم بالسيرة النبوية، من ثقات رجال الحديث. من أهل المدينة.**وثقه** ابن سعد، ومالك، وأحمد، وأبو حاتم وغيرهم، **قال** في الميزان: ثقة حجة من صغار التابعين. توفي سنة ١٤١هـ، روى له الجماعة.له (كتاب المغازي) **قال** الإمام ابن حنبل: عليكم بمغازي ابن عقبة فإنه ثقة. واختيرت من كتابه «أحاديث منتخبة من مغازي ابن عقبة». الجرح والتعديل ٨/ ١٥٤ رقم ٦٩٣. وتهذيب الكمال ٢٩/ ١١٥ رقم ٦٢٨٢. وميزان الاعتدال ٣/ ٢١٤ رقم ١٨٧٧. و تهذيب التهذيب ١٠/ ٣٢١ رقم ٧٣١١. وتقريب التهذيب٢/ ٢٨٦ رقم ١٤٨٦. وسير أعلام النبلاء ٦/ ١١٤ رقم ٣١. والأعلام ٧/ ٣٢٥.

تَوَجَّهَا ذَاهِبَيْنِ قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لَا آمَنُ أَبَا[1] سُفْيَانَ أَنْ يَرْجِعَ عَنْ إِسْلَامِهِ. قَالَ: «رُدَّهُ حَتَّى يَقِفَ وَيَرَى جُنُودَ اللهِ مَعَكَ». فَأَدْرَكَهُ عَبَّاسٌ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: أَغَدْرًا يَا بَنِي هَاشِمٍ؟ فَقَالَ الْعَبَّاسُ: سَتَعْلَمُ أَنَّا لَسْنَا بِغُدُرٍ وَلَكِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ فَأَصْبِحْ حَتَّى تَنْظُرَ جُنُودَ اللهِ. ثُمَّ ذَكَرَ قِصَّةَ إِيقَافِ أَبِي سُفْيَانَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِ الْجُنُودُ... **وفيه**: أَنَّهُ ﷺ أَمَرَ الزُّبَيْرَ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ[2]، وَأَعْطَاهُ رَايَتَهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَهَا بِالْحَجُونِ وَلَا يَبْرَحَ؛ حَيْثُ أَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَهَا حَتَّى يَأْتِيَهُ ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِيمَنْ كَانَ أَسْلَمَ مِنْ قُضَاعَةَ[3] وَبَنِي سُلَيْمٍ وَنَاسًا أَسْلَمُوا قَبْلَ ذَلِكَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْرِزَ رَايَتَهُ عِنْدَ أَدْنَى الْبُيُوتِ بِأَسْفَلِ مَكَّةَ ، وَبِأَسْفَلِ مَكَّةَ بَنُو بَكْرٍ[4] وَبَنُو الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ مَنَاةٍ[5] وَهُذَيْلٌ[6] وَمَنْ كَانَ مَعَهُمْ مِنَ الْأَحَابِيشِ قَدِ اسْتَنْصَرَتْ بِهِمْ قُرَيْشٌ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكُونُوا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ فِي كَتِيبَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مُقَدِّمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَلَا يُقَاتِلُوا أَحَدًا إِلَّا مَنْ قَاتَلَهُمْ، وَأَمَرَ بِقَتْلِ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ: مِنْهُمْ ، عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، وَالْحَارِثُ بْنُ نُقَيْذٍ ، وَابْنُ خَطَلٍ ، وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ ، وَأَمَرَ بِقَتْلِ قَيْنَتَيْنِ لِابْنِ خَطَلٍ كَانَتَا تُغَنِّيَانِ بِهِجَاءِ رَسُولِ ﷺ، فَمَرَّتِ الْكَتَائِبُ تَتْلُو بَعْضُهَا بَعْضًا عَلَى أَبِي سُفْيَانَ وَحَكِيمِ

---

(١) في (ب): إني أبي سفيان أن يرجع. أي سقط قوله: لَا آمَنُ مِنْ

(٢) في سنن البيهقي أن يدخل من كداء من أعلى مكة.

(٣)قُضَاعَةُ: شِعْبٌ عظيم اختلف النسابون فيه فقالوا: من حمير، من القحطانية، غلب عليهم اسم أبيهم؛ فقيل لهم: قضاعة، وهم: بنو قضاعة بن مالك بن عمرو بن مرّة بن زيد بن مالك بن حمير. وذهب بعضهم إلى أن قضاعة من العدنانية، ويقولون: هو قضاعة بن معد بن عدنان. والمشهور على ان قضاعة من حمير. كانت ديارهم في الشحر، ثم في نجران، ثم في الحجاز، ثم في الشام فكان لهم ملك ما بين الشام، والحجاز، الى العراق، في ايلة، وجبال الكرك، الى مشارف الشام، واستعملهم الروم على بادية العرب هناك. وقد حاربهم الرسول (ص) **في غزوة السلاسل سنة ٧ هـ وكانوا أشداء كليبين في الحروب. انظر: معجم قبائل العرب ٣/ ٩٥٨.**

(٤) بنو بكر عدة أبطن: وهم **بنو بكر** بن سعد بن ضبة، بطن من ضبّة، من العدنانية. و **بنو بكر** بن عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن عذرة، بطن من عذرة. **وبنو بكر** بن عبد مناة بن كنانة،بطن من كنانة بن خزيمة، من العدنانية. **وبنو** بكر بن عوف بن عذرة بن زيد اللات. **وبنو بكر** بن لكيز بن عبد القيس. **وبنو بكر** بن مر بن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. **وبكر بن هَوازن: بطن من العدنانية. وبنو بكر بن وائل**: قبيلة عظيمة من العدنانية، تنسب الى بكر بن وائل ابن قاسط. انظر معجم قبائل العرب ١/ ٩١-٩٣.

(٥)بطن من العدنانية، وهم: بنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار. معجم قبائل العرب ١/ ٢٢٩.

(٦)هُذَيْل: من قبائل الحجاز المهمة. تنقسم إلى قسمين: شمالي وجنوبي. وتقع ديار هذيل الشمالي في أطراف مكة، من جهة الشرق والجنوب، وبالأخص في أطراف مكة والطائف بقرب جبل برد، وجبل ذكا المشهور. ويتألف هذا القسم الشمالي من سبعة أفخاذ: المطارفة، المساعيد، السواهر، لحيان، عمرو أو عمير، والجنابر. وأما القسم الثاني فيدعى هذيل اليمن ويتألف من الأفخاذ الآتية: الندوية، دعد، السراونه، العاهلة، وجميل. معجم قبائل العرب ٣/ ١٢١٣.

وَبُدَيْلٍ ، لَا يَمُرُّ عَلَيْهِمْ/ ١٢/ كَتِيبَةٌ إِلَّا سَأَلُوا عَنْهَا، حَتَّى مَرَّتْ عَلَيْهِمْ كَتِيبَةُ الْأَنْصَارِ فِيهَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَنَادَى سَعْدٌ أَبَا سُفْيَانَ: الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْحُرْمَةُ. فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَبِي سُفْيَانَ فِي الْمُهَاجِرِينَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَمَرْتَ بِقَوْمِكَ أَنْ يُقَتَّلُوا؛ فَإِنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ وَمَنْ مَعَهُ حِينَ رَأَوْنِي نَادَانِي سَعْدٌ فَقَالَ: الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ ، الْيَوْمَ تُسْتَحَلُّ الْحُرْمَةُ ، وَإِنِّي أُنَاشِدُكَ اللهَ فِي قَوْمِكَ. فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَعَزَلَهُ، وَجَعَلَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ مَكَانَهُ عَلَى الْأَنْصَارِ مَعَ الْمُهَاجِرِينَ، فَسَارَ الزُّبَيْرُ بِالنَّاسِ حَتَّى وَقَفَ بِالْحَجُونِ وَغَرَزَ بِهَا رَايَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَانْدَفَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَتَّى دَخَلَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَلَقِيَهُ بَنُو بَكْرٍ فَقَاتَلُوهُ فَهُزِمُوا، وَقُتِلَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ رَجُلًا ، وَمِنْ هُذَيْلٍ ثَلَاثَةٌ أَوْ أَرْبَعَةٌ وَانْهَزَمُوا، وَقُتِلُوا بِالْحَزْوَرَةِ حَتَّى بَلَغَ قَتْلُهُمْ بَابَ الْمَسْجِدِ ، وَفَرَّ فَضَضُهُمْ حَتَّى دَخَلُوا الدُّورَ ، وَارْتَفَعَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَلَى الْجِبَالِ وَاتَّبَعَهُمُ الْمُسْلِمُونَ بِالسُّيُوفِ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فِي أُخْرَيَاتِ النَّاسِ، وَصَاحَ أَبُو سُفْيَانَ حِينَ دَخَلَ مَكَّةَ: مَنْ أَغْلَقَ دَارَهُ وَكَفَّ يَدَهُ فَهُوَ آمِنٌ؛ فَقَالَتْ لَهُ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ [(١)] وَهِيَ امْرَأَتُهُ: قَبَّحَكَ اللهُ مِنْ طَلِيعَةِ قَوْمٍ وَقَبَّحَ عَشِيرَتَكَ مَعَكَ. وَأَخَذَتْ بِلِحْيَةِ أَبِي سُفْيَانَ وَنَادَتْ: يَا آلَ غَالِبٍ، اقْتُلُوا الشَّيْخَ الْأَحْمَقَ، هَلَّا قَاتَلْتُمْ وَدَفَعْتُمْ عَنْ أَنْفُسِكُمْ وَبِلَادِكُمْ؟ فَقَالَ لَهَا أَبُو سُفْيَانُ: وَيْحَكِ اسْكُتِي وَادْخُلِي بَيْتَكِ؛ فَإِنَّهُ جَاءَنَا بِالْحَقِّ. وَلَمَّا عَلَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَنِيَّةَ كَدَاءَ نَظَرَ إِلَى الْبَارِقَةِ عَلَى الْجَبَلِ مَعَ فَضَضِ الْمُشْرِكِينَ؛ فَقَالَ: «مَا هَذَا وَقَدْ نَهَيْتُ عَنِ الْقِتَالِ»؟ فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: نَظُنُّ أَنَّ خَالِدًا قُوتِلَ وَبُدِئَ بِالْقِتَالِ فَلَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ أَنْ يُقَاتِلَ مَنْ قَاتَلَهُ ....إلخ ما ذكره البيهقي [(٢)].

قوله: «وَعَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ»: الحديث الرابع[(٣)]: أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعليه

---

(١) هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف: قرشية، عالية الشهرة. وقفت في وقعة أحد ومعها بعض النسوة، يمثلن بقتلى المسلمين، ويجدعن آذانهم وأنوفهم، وتجعلها هند قلائد وخلاخيل، وقد مثلت بحمزة بن عبدالمطلب وشقت بطنه واستخرجت كبده فشوت منه وأكلت فيما يقال!. كانت ممن أهدر النبي ﷺ دماءهم، يوم فتح مكة، وأمر بقتلهم ولو وجدوا تحت أستار الكعبة، فجاءته مع بعض النسوة في الأبطح، فأعلنت إسلامها، ورحب بها. ذكرها ابن حبان في الثقات. توفيت في خلافة عمر بن الخطاب في اليوم الذي مات فيه أبو قحافة والد أبي بكر الصديق. انظر: الاستيعاب ٤/ ٤٧٤ رقم ٣٥٤٨. وأسد الغابة ٧/ ٢٨١ رقم ٧٣٥٠. والثقات ٢/ ٤٣٩. والأعلام ٨/ ٩٨.

(٢) سنن البيهقي، كتاب السير، باب فتح مكة حرسها الله تعالى ٩/ ١٢٠.

(٣) قوله: الحديث الرابع ... إلى قوله مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَضَادٌّ أَوْ تَهَاتُرٌ قد نقله المؤلف رحمه الله: من كتاب **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي ، تحقيق: مصطفى أبي الغيط، وعبدالله بن سليمان، وياسر بن كمال- دار الهجرة للنشر والتوزيع- الرياض-السعودية- ط(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).٩/ ٥٦٣. وهو الحديث الرابع من ستة وثلاثين حديثا من بَابِ أدب الْقَضَاء.

عمامة سوداء.الحديث صحيح[1].

روى مسلم من رواية جابر وهو من رواية معاوية بن عمار الدُّهْنِيِّ[2]، عن أبي الزبير، عن جابر. **قال** ابن معين[3]: ليس به بأس. **وقال** أبو حاتم: لا يحتج به[4]. **قال** الذهبي في الميزان[5]: وهذا الحديث من أفراده وإن أخرجه مسلم[6]. **وقال** ابن طاهر[7] في

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب جواز دخول مكة بغير إحرام ٢/ ٩٩٠ رقم ١٣٥٨. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب لبس العمائم في الحرب ٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨٢٢، وفي كتاب اللباس، باب العمامة السوداء ٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٨٥. والترمذي في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الألوية ٤/ ١٦٨ رقم ١٦٧٩ **قال** أبو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن آدم عن شريك.. . وأحمد في مسنده ٥/ ١٩٥ رقم ١٥١٥٩. والبيهقي في السنن، كتاب الحج، باب الرخصة لمن دخلها خائفا لحرب في أن يدخلها بغير إحرام ٥/ ١٧٧. والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٤٤ رقم ١٨٧٣. وفي الصغير ١/ ٤٦ رقم ٣٩. وابن أبي شيبة ، كتاب المغازي، حديث فتح مكة ٧/ ٤٠٥ رقم ٣٦٩١٨، وفي باب العمائم السود ٥/ ١٧٨ رقم ٢٤٩٥٢. و ابن حبان في كتاب الحج، باب فضل مكة ٩/ ٣٧ رقم٣٧٢٢.وغيرهم.

(٢) معاوية بن عمار بن أبي معاوية الدُّهْنِيُّ البجلي الكوفي: من المشهورين بالرواية عن الصادق، أثنى عليه غير واحد من الإمامية. **قال** الذهبي: صدوق. **وقال** ابن معين، والنسائي: ليس به بأس. **قال** أبو حاتم : يكتب حديثه، و لايحتج به. و ذكره ابن حبان في الثقات. توفي سنة ١٧٥هـ. وله كتب منها كتاب الحج، وكتاب الصلاة، وكتاب يوم وليلة، وغيرها. روى له البخاري في كتاب " أفعال العباد " و مسلم ، و أبو داود في كتاب " المسائل " ، و النسائي. انظر : التاريخ الكبير ٧/ ٣٣٥ رقم ١٤٤٥ . وتهذيب الكمال ٢٨/ ٢٠٢ رقم ٦٠٦٢. وثقات ابن حبان ٩/ ١٦٧ . **ورجال النجاشي**، لأبي العباس أحمد بن علي النجاشي الكوفي الأسدي، تحقيق: محمد جواد النائيني - دار الأضواء- بيروت- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م). ٢/ ٣٤٦.

(٣)يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن ، وقيل : يحيى بن معين بن غياث بن زياد بن عون بن بسطام ، و قيل : يحيى بن معين بن عون بن زياد بن نهار بن خيار بن بسطام المري الغطفاني، أبو زكريا البغدادي الحافظ ، مولى غطفان، صاحب الجرح والتعديل ، وإمام أهل الحديث في زمانه . كان من أهل الدين والفضل ، وممن رفض الدنيا في جمع السنن ، و كثرت عنايته بها وجمعه وحفظه إياها، حتى صار علما يقتدى به في الأخبار ، و إماما يرجع إليه في الآثار. اجتهد في تنقيح الحديث. **قال** ابن حجر: ثقة حافظ مشهور إمام الجرح والتعديل. **وقال** الحافظ أبو بكر الخطيب: كان إمامًا ربانيًّا ، عالمًا ، حافظًا، ثبتًا، متقنًا. **وقال** العجلي: ما خلق الله تعالى أحدًا كان أعرف بالحديث من يحيى بن معين، ولقد كان يجتمع مع أحمد وابن المديني ونظرائهم، فكان هو الذي ينتخب لهم الأحاديث لا يتقدمه منهم أحد، ولقد كان يؤتى بالأحاديث قد خلطت وتلبست فيقول: هذا الحديث كذا، وهذا كذا، فيكون كما **قال** . اهـ . **قال** في الجداول: **قال** الإمام المهدي يحيى: اجتهد في تنقيح الحديث، وله ورع وتعظيم لأهل البيت عليهم السلام.. توفي سنة ٢٣٣هـ. احتج به الجماعة. انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ١٧٧ رقم ٧٤٨٤ . و تهذيب الكمال ٣١/ ٥٤٣ رقم ٦٩٢٦. وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٤٦ رقم ٤٦٢ . وسير أعلام النبلاء ١١/ ٧١ رقم ٢٨. والجداول (خ).

(٤) الجرح والتعديل ٨/ ٣٨٥ رقم ١٧٥٨.

(٥) ميزان الاعتدال ٣/ ١٨٠ رقم ١٦١٢..

(٦) مسلم، كتاب الحج ، باب جواز دخول مكة بغير إحرام ٢/ ٩٩٠ رقم ١٣٥٨.

(٧) محمد بن طاهر بن علي بن أحمد ، أبو الفضل القيسراني المقدسي، ولد ببيت المقدس في شوال سنة ٤٠٨هـ .محدث حافظ، رحال، مصنف، ظاهري صوفي. وكان ثقة في الحديث فاضلا. **وقال** الذهبي: ليس بالقوي، فإنه له أوهام كثيرة في تآليفه. توفي سنة ٥٠٧ هـ. وله تصانيف حسنة في علم الحديث، منها: أطراف الكتب الستة، وأطراف الغرائب =

التذكرة[1]: هو من حديث شعبة[2]، عن أبي الزبير ، عن جابر باطل؛ فإن شعبة لم يحدث عن أبي الزبير إلا بحديث واحد: وهو أنه ﷺ صلى على النجاشي[3]. رواه أحمد في مسنده، عن عفان[4]، ثنا حمّاد ، ثنا أبو الزبير، عن جابر: أن رسول الله ﷺ دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء[5].

والأفراد، تذكرة الموضوعات، غيرها .انظر: وفيات الأعيان١/ ٤٨٦. وميزان الاعتدال ٣/ ٧٥ رقم ٧٠١. وسير أعلام النبلاء ١٩/ ٣٦١ رقم ٢١٣. والأعلام ٦/ ١٧١.

(١) انظر: **معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة**، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر- مؤسسة الكتب الثقافية- ط(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م). ص ١١٤ رقم ٢١٠، ٢١١.

(٢) شعبة بن الحجاج بن الورد العَتَكيُّ الأزدي مولاهم، أبو بِسْطام الواسطي، سكن البصرة، وهو محدث فقيه، من مشائخ أهل الجرح والتعديل. روى عن الإمام زيد بن علي عليه السلام، وكان أحد أنصار الإمام إبراهيم بن عبدالله. وقد سأله جماعة عن الخروج مع النفس الرضية، فقال: أتسألني عن الخروج مع ابن رسول الله ؟! والله لهي بدر الصغرى. رأى أنس بن مالك، وعَمْرًا بن سلمة الصحابيين. **وثقه** العجلي فقال: ثبت في الحديث، وكان يخطئ في أسماء الرجال قليلا. **وقال** محمد بن سعد: ثقة مأمون، ثبت، صاحب حديث، وكان أكبر من الثوري بعشر سنين. **قال** البخاري: عن علي بن المديني: له نحو ألفي حديث. **وقال** أبو طالب: عن أحمد بن حنبل: شعبةُ أثبت في الحَكَم من الأعمش، وأعلم بحديث الحكم. **قال** أبو بكر بن مَنْجَوَيْهِ: هو أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين، وجانب الضعفاء والمتروكين، وصار علمًا يقتدى به، وتبعه عليه بعده أهل العراق. وكان عالمًا بالشعر، والأدب، له كتاب الغرائب في الحديث والتفسير. توفي سنة ١٦٠هـ. روى له الجماعة، وأئمة الزيدية. انظر: طبقات الزيدية (خ). والجداول (خ). والفلك الدوار ص ١١٥ رقم ٥٦. ومقاتل الطالبيين ص ٣٦٥. وتهذيب الكمال ١٢/ ٤٧٩ رقم ٢٧٣٩. وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٠٨ رقم ٢٨٨٦. وتاريخ البخاري الكبير ٤/ ٢٦٧٨. وتاريخ الإسلام، حوادث ١٤١-١٦٠ ص ٤١٦. وسير أعلام النبلاء ٧/ ٢٠٢. والجرح والتعديل ١/ ١٢٦-١٧٦. وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٨٠.

(٣) النجاشي: اسمه أَصْحَمَةُ بن أبجر، والنجاشي: لقب له ولملوك الحبشة، أسلم في عهد النبوة، وأحسن إلى المسلمين الذين هاجروا إلى أرضه. توفي قبل فتح مكة، وصلى عليه النبي بالمدينة. ينظر: أسد الغابة ١/ ٢٥٢ رقم ١٨٨، والإصابة ١/ ١١٧ رقم ٤٧٣، وعيون الأثر ٢/ ٣٥٠.

(٤) عفان بن مسلم بن عبدالله الصفَّارُ أبو عثمان البصري، مولى عَزْرَةَ بن ثابت الأنصاري، سكن بغداد: **وثقه** العجلي، **وقال**: صاحب سُنَّةٍ، وكان على مسائل معاذ بن معاذ فَجُعِلَ له عشرةُ آلاف دينار على أن يقف عن تعديل أحد؛ فلا يقول: عدل ولا غير عدل فأبى، **وقال**: لا أُبْطِلُ حَقًّا من الحقوق. **وقال** أبو حاتم: ثقة إمام متقن. **وثقه** ابن سعد، وابن معين، والنسائي، وابن خِرَاشٍ، وابن قانع، وابن حجر في التقريب. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** العجلي: أحد الأعلام. **وقال** ابن معين: أصحاب الحديث خمسة: مالك، وابن جريج، والثوري، وشعبة، وعفان. **وقال** محمد بن العباس.**وقال** يحيى بن سعيد القطان: كان عفان وحبان وبهز يختلفون إليَّ، فكان عفان أضبط القوم للحديث، عملت عليهم مرة في شيء فما فطن لي أحد إلا عفان. **وقال** أحمد بن حنبل: ما رأيت الألفاظ في كتاب أحد من أصحاب شعبة أكثر منها عند عفان- يعني أنبأنا، وأخبرنا، وسمعت، وحدثنا، يعني شعبة. وذكره ابن عدي في الضعفاء. وعن ابن المديني، **قال** عبدالرحمن: أتينا أبا عوانة فقال: من على الباب؟ فقلنا: عفان وبَهْزُ، وحبان، فقال: هؤلاء بلاء من البلاء. توفي سنة ١١٩هـ وقيل: ١٢٠هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمحدث علي بن بلال. انظر: تهذيب الكمال ٢٠/ ١٦٠ رقم ٣٩٦٤. وتهذيب التهذيب ٧/ ١٩٩ رقم ٤٧٨٩. والجرح والتعديل ٧/ ٣٠ رقم ١٦٥. والثقات لابن حبان ٨/ ٥٢٢. والكامل لابن عدي ٥/ ٣٨٤رقم١٥٥٠. وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٢٤٢. وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٨، ٣٣٦. وعلل أحمد انظر الفهرس.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده٥/ ١٤٧ رقم ١٤٩١٠ . وأبو داود في كتاب اللباس، باب في العمائم ٤/ ٤٠٧٦ رقم ٤٠٧٦.

فائدة: قال ابن حبان في صحيحه في حديث أنس: إنه ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَىٰ رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ. قَالَ: وَفِي خَبَرِ جَابِرٍ هُنَا أَنَّهُ ﷺ دَخَلَهَا وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ. قَالَ: وَلَمْ يَدْخُلْ ﷺ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، وَهُوَ يَوْمَ الْفَتْحِ. قال: وَيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ الْمُصْطَفَىٰ ﷺ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ كَانَ عَلَىٰ رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، وَقَدْ تَعَمَّمَ بِعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ فَوْقَهُ، فَإِذًا جَابِرٌ ذَكَرَ الْعِمَامَةَ الَّتِي عَايَنَهَا، وَإِذَا أَنَسٌ ذَكَرَ الْمِغْفَرَ الَّذِي رَآهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ تَضَادٌّ أَوْ تَهَاتُرٌ. انتهى[1]، كذا ذكره بعضهم.

وعن ابن عمر: «أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ دَخَلَ مكةَ من كَدَاءَ[2]، مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي عند البَطْحَاءِ، وخَرَجَ من الثنية السُّفْلَىٰ». أخرجه الخمسة إلا الترمذي[3].

وَكَدَاءُ: بفتح الكاف والمد من أعلىٰ مكة، وبضمها والقصر مصروفا من أسفلها. انتهىٰ من التيسير[4].

وأخرج البخاري[5] في باب لا يعضد شجر الحرم، بإسناده إلىٰ أبي شريح العدوي[6]: أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ -هُوَ الْأَشْدَقُ-[7] وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَىٰ مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ

= والنسائي في الحج، باب دخول مكة بغير إحرام رقم ٢٨٧٢، وفي الزينة، باب العمائم السود، رقم ٥٣٤٦. والترمذي في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الألوية ٤/ ١٦٨ رقم ١٦٧٩. وفي اللباس، باب في العمامة السوداء رقم ٢٨٧٢. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب لبس العمائم في الحرب ٢/ ٩٤٢ رقم ٢٨٢٢، وفي كتاب اللباس، باب العمامة السوداء ٢/ ١١٨٦ رقم ٣٥٨٥.

(١) صحيح ابن حبان كتاب الحج، باب فضل مكة ٩/ ٣٨ رقم٣٧٢٢.

(٢) كداء الممدودة، بأعلىٰ مكة عند المحصّب دار النبيّ ﷺ، من ذي طوىٰ إليها. انظر: معجم البلدان ٤/ ٤٣٩.

(٣) البخاري، كتاب الحج، باب من أين يخرج من مكة ٢/ ٥٧١ رقم١٥٠١. ومسلم، كتاب الحج، باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلىٰ ٢/ ٩١٨ رقم ١٢٥٨. وأبو داود، كتاب المناسك، باب دخول مكة ٢/ ٤٣٦ رقم ١٨٦٦. والنسائي، كتاب الحج، باب مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مَكَّةَ ٥/ ٢٠٠ رقم ٢٨٦٥. وابن ماجة، كتاب المناسك، باب دخول مكة ٢/ ٩٨١ رقم ٢٩٤٠.

(٤) تيسير الوصول إلىٰ جامع الأصول، الباب الثاني عشر: في دخول مكة والنزول بها والخروج منها ١/ ٣٥٤.

(٥) كتاب الحج ٢/ ٦٥١ رقم ١٧٣٥، كما تكرر في كتاب المغازي، باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح ٤/ ١٥٦٣رقم ٤٠٤٤.

(٦) أبو شريح الخزاعىٰ العدوىٰ الكعبى، قيل: اسمه خويلد بن عمرو، وقيل: عمرو بن خويلد، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو (والمشهور الأول) من عقلاء أهل المدينة. أسلم يوم فتح مكة، وقيل: قبلها، وكان يحمل أحد ألوية بنىٰ كعب الثلاثة يومئذ. توفي بالمدينة سنة ٦٨هـ، وقد روي عن رسول الله ﷺ أحاديث. روىٰ له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٤/ ٢٩٥. والجرح والتعديل ٣/ ٣٩٨ رقم ١٨٢٨. والاستيعاب ٤/ ٢٥٠ رقم ٣٠٦٣. وأسد الغابة٦/ ١٦٠ رقم ٦٠٠٤. وتهذيب الكمال ٣٣/ ٤٠٠ رقم ٧٤٢٤. وتهذيب التهذيب ١٢/ ١١٢ رقم ٨٤٩٢.

(٧) عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية القرشي الأموي، أبو أمية المدني المعروف بالأشدق. أمير، من الخطباء البلغاء. **قال** ابن حجر: كان مسرفا علىٰ نفسه. ولاه معاوية ويزيد بن معاوية المدينة، ثم طلب الخلافة بعد ذلك وزعم أن مروان جعله ولي عهده بعد عبد الملك ابنه وغلب علىٰ دمشق، ثم قتله عبد الملك بعد أن أعطاه الأمان سنة ٦٩هـ. ذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة، وذكره ابن حبان في الثقات. روىٰ له أبو داود في المراسيل، والباقون سوىٰ البخاري. تهذيب الكمال ٢٢/ ٣٥ رقم٤٣٧٠. وتقريب التهذيب ٢/ ٧٠ رقم ٥٨٩. وثقات ابن حبان =

ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ؛ فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ؛ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ؛ فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ؛ وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغْ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ؛ فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو؟ قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيذُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ. قال أبو عبدالله: خربة بلية[1].

بَابُ الْخُمُسِ وَالْأَنْفَالِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ بِالْخُمُسِ وَالرُّبعِ وَالثُّلُثِ.

قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: "إِنَّمَا النَّفَلُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ، وَلَا نَفَلَ بَعْدَ الْقِسْمَةِ".

سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عليهما السلام عَنِ الْخُمُسِ قَالَ: هُوَ لَنَا مَا احْتَجْنَا إِلَيْهِ فَإِذَا اسْتَغْنَيْنَا فَلاَ حَقَّ لَنَا فِيهِ؛ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ قَرَنَنَا مَعَ الْيَتَامَى[2] وَابْنِ السَّبِيلِ، فَإِذَا بَلَغَ الْيَتِيمُ وَاسْتَغْنَى الْمِسْكِينُ وَأَمِنَ ابْنُ السَّبِيلِ فَلاَ حَقَّ لَهُمْ، وَكَذَلِكَ نَحْنُ إِذَا اسْتَغْنَيْنَا فَلاَ حَقَّ لَنَا)[3].

النَّفَلُ -بفتح النون، وفتح الفاء-: الزيادة، وأطلق على الغنيمة؛ لأن رسول الله ﷺ زادها لهم فيما أحل لهم مما حرم على غيرهم. ويطلقون النفل أيضا على اليمين. فتح باري[4]انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

في سنن أبي داود[5] في باب النفل بإسناده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَلَهُ مِنَ النَّفَلِ كَذَا وَكَذَا». قَالَ: فَتَقَدَّمَ الْفِتْيَانُ وَلَزِمَ الْمَشْيَخَةُ الرَّايَاتِ فَلَمْ يَبْرَحُوهَا، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَالَ الْمَشْيَخَةُ: كُنَّا رِدْءًا لَكُمْ لَوِ انْهَزَمْتُمْ لَفِئْتُمْ إِلَيْنَا، فَلَا تَذْهَبُوا بِالْمَغْنَمِ وَنَبْقَى، فَأَبَى الْفِتْيَانُ

=

٧/ ٢٢٣. والأعلام ٥/ ٧٨.

(١) كما أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام ٢/ ٩٨٧ رقم ١٣٥٤ ، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في حرمة مكة ٣/ ١٧٣ رقم ٨٠٩، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي، باب تحريم القتال فيه ٥/ ٢٠٥ رقم ٢٨٧٦ . وأخرجه أيضًا : الطبراني في الكبير ٢٢/ ١٨٥ رقم ٤٨٤. والبيهقي، باب دخوله الحرم بغير إحرام والقتل فيه ٧/ ٥٩ . وغيرهم.

(٢) في بعض نسخ المجموع: مَعَ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤١ رقم ٥٤٨، كما هو في الجامع الكافي ٣/ ٢٠٧، و ٨/ ٣٧٠.

(٤) ١/ ١٩٧.

(٥) ٣/ ١٧٥ رقم ٢٧٣٧ كتاب الجهاد.



وَقَالُوا: جَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾[الأنفال: ١] إِلَىٰ قَوْلِهِ: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ﴾[الأنفال: ٥] يَقُولُ: «فَكَانَ ذَلِكَ خَيْرًا لَهُمْ، فَكَذَلِكَ أَيْضًا فَأَطِيعُونِي فَإِنِّي أَعْلَمُ بِعَاقِبَةِ هَذَا مِنْكُمْ».

وبإسناده إليه أيضا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا، وَمَنْ أَسَرَ أَسِيرًا فَلَهُ كَذَا وَكَذَا» ثُمَّ سَاقَ نَحْوَهُ[1].

وبإسناده إلىٰ ابن أبي زائدة[2] قال: أخبرني داود[3] بهذا / ٧/ الحديث بإسناده، قال: قسمها رسول الله ﷺ بالسوي. وحديث خالد[4] أتم[5].

وبإسناده إلىٰ سعد يعني ابن أبي وقاص قال: جِئْتُ إِلَىٰ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ بِسَيْفٍ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ

---

(١) سنن أبي داود ٣/ ١٧٦ رقم ٢٧٣٨ كتاب الجهاد، باب في النفل.

(٢)يحيىٰ بن زكريا بن أبي زائدة، واسمه ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي، أبو سعيد الكوفي: **وثقه** أحمد، وابن معين، وابن المديني، والنسائي، والعجلي، وابن سعد، وأبو حاتم، **وقال**: مستقيم الحديث، صدوق، ثقة، ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في الثقات، **ووثقه** الذهبي، وابن حجر. **وقال** خالد الأحمر: كان جيد الحفظ. **وقال** الدوري عن ابن معين: كان يحيىٰ بن زكريا كَيِّسًا، ولا أعلمه أخطأ إلا في حديث واحد. وعقب عليه ابن حجر في التهذيب بقوله: **قال** أبو زرعة: قلما يخطئ ، فإذا أخطأ أتىٰ بالعظائم، ثم **قال**: وهذا يرد علىٰ الذي ذكره ابن معين. **وقال** عمر بن شيبة: حدثنا أبو نعيم، ثنا يحيىٰ بن أبي زائدة، وما هو بأهل أن أحدث عنه عن أبي خالد.توفي سنة ١٨٣هـ روىٰ له من الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والجماعة من المحدثين. انظر: تهذيب الكمال ٣١/ ٧٠٥ رقم ٦٨٢٦، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٨٣ رقم ٧٨٦٧، والتقريب ص ٣٤٧ رقم ٦٣، وثقات ابن حبان ٧/ ٦١٥، والجرح والتعديل ٩/ ١٤ رقم ٦٠٩، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٨٧ رقم ٢٤٨١، وطبقات ابن سعد ١/ ٣٩٣. والجداول (خ).

(٣)داود بن أبي هند واسمه : دينار بن عذافر ويقال : طهمان القشيري أبو بكر ويقال : أبو محمد البصري كان أبوه دينار مولىٰ امرأة من قشير يقال لها : بحيرة بنت ضمرة وكان جده عذافر مولىٰ عبد الله بن عامر بن كريز. **وثقه** أحمد والعجلي والنسائي وأبو حاتم وابن معين. وذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: كان داود من خيار أهل البصرة من المتقنين في الروايات إلا أنه كان يهم إذا حدث من حفظه. عداده في رواة العدلية . توفي سنة ١٣٩هـ، استشهد به البخاري ، وروىٰ له الباقون. الجرح والتعديل ٣/ ٤١١ رقم ١٨٨١. وتهذيب الكمال ٨/ ٤٦١ رقم ١٧٩٠ . وتهذيب التهذيب ٣/ ١٨٢ رقم ١٨٩٦. وثقات ابن حبان ٦/ ٢٧٨. والجداول (خ).

(٤)خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحَّان الْمُزَنِيُّ، أبو الهيثم الواسطي: **وثقه** أحمد، وأبو زرعة، وابن سعد، وأبو حاتم، والترمذي، والنسائي، وابن شاهين، والذهبي، وابن حجر. زاد أبو حاتم: صحيح الحديث. وزاد أحمد: صالحًا في دينه، لم يتلبس بشيء من السلطان، بلغني أنه اشترىٰ نفسه من الله ثلاث مرات. وزاد الترمذي: حافظ. وذكره ابن حبان في الثقات. وفضله أحمد علىٰ هُشَيْم. وفضله ابن عمار الموصلي علىٰ جرير بن عبدالحميد. **وقال** أبو زرعة: لم يسمع من الأعمش. ونقل ابن حجر عن ابن عبدالبر أنه **ضعفه**، ثم **قال**: وهذه مجازفة ضعيفة. توفي سنة (١٨٢هـ). انظر: الطبقات الكبرىٰ ٧/ ٣١٣، والعلل ومعرفة الرجال١/ ٤٣٤ رقم٩٦٨، وسنن الترمذي ١/ ٤٣، والجرح والتعديل ٣/ ٣٤٠ رقم١٥٣٦، وثقات ابن حبان٦/ ٢٦٧، وتهذيب الكمال ٨/ ٩٩ رقم١٦٢٥، والكاشف ١/ ٢٢٧ رقم١٣٤١، وتهذيب التهذيب ٣/ ٩١ رقم١٧٢٤.

(٥) سنن أبي داود ٣/ ١٧٦ رقم ٢٧٣٩ كتاب الجهاد، باب في النفل.

اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ شَفَى صَدْرِيَ الْيَوْمَ مِنَ الْعَدُوِّ، فَهَبْ لِي هَذَا السَّيْفَ. قَالَ: «إِنَّ هَذَا السَّيْفَ لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ». فَذَهَبْتُ وَأَنَا أَقُولُ: يُعْطَاهُ الْيَوْمَ مَنْ لَمْ يُبْلِ بَلَائِي، فَبَيْنَمَا أَنَا إِذْ جَاءَنِي الرَّسُولُ فَقَالَ: «أَجِبْ»؛ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ نَزَلَ فِيَّ شَيْءٌ بِكَلَامِي، فَجِئْتُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَنِي هَذَا السَّيْفَ، وَلَيْسَ هُوَ لِي وَلَا لَكَ، وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُ لِي فَهُوَ لَكَ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ١] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قِرَاءَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ[١]: «يَسْأَلُونَكَ النَّفْلَ»[٢].

وأخرجه مسلم[٣] مطولا بنحوه، وأخرجه الترمذي، والنسائي[٤].(ص)[٥].

وأخرج أبو داود[٦] في باب النفل للسرية تخرج من العسكر، بإسناده إلى ابن عمر قال: «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ قِبَلَ نَجْدٍ، وَانْبَعَثَتْ سَرِيَّةٌ مِنَ الْجَيْشِ؛ فَكَانَ سُهْمَانُ الْجَيْشِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا[٧]، وَنَفَّلَ أَهْلَ السَّرِيَّةِ بَعِيرًا بَعِيرًا، فَكَانَتْ سُهْمَانُهُمْ ثَلَاثَةَ عَشَرَ، ثَلَاثَةَ عَشَرَ».

وبإسناده إليه أيضا قال: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ فَخَرَجْتُ مَعَهَا، فَأَصَبْنَا نَعَمًا كَثِيرًا، فَنَفَّلَنَا أَمِيرُنَا بَعِيرًا بَعِيرًا لِكُلِّ إِنْسَانٍ، ثُمَّ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَسَمَ بَيْنَنَا غَنِيمَتَنَا، فَأَصَابَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا بَعْدَ الْخُمُسِ» وَمَا حَاسَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي أَعْطَانَا صَاحِبُنَا، وَلَا عَابَ عَلَيْهِ بَعْدَ مَا صَنَعَ، فَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنَّا ثَلَاثَةَ عَشَرَ بَعِيرًا بِنَفْلِهِ. وفيه روايات أخر بنحوه[٨].

وأخرجه البخاري ومسلم بنحوه[٩]

---

(١) عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب، أبو عبدالرحمن الهذلي، حليف بني زهرة، صحابي جليل، كان إسلامه قديما، وكان سادس من أسلم، وأول من جهر بالقرآن بمكة، هاجر الهجرتين، وصلى القبلتين، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وشهد اليرموك بعده، كان يسمى بابن أم عبد، وهي أم سليمة، أمر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأخذ القرآن عنه، أحد العلماء الأربعة بعد رسول الله، **قال**: لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب الله من تبلغه الأبل لأتيته. توفي بالمدينة سنة ٣٢هـ، ودفن بالبقيع، وقيل: توفي سنة ٣٣هـ والأول أرجح. انظر: طبقات ابن سعد ٣/ ١٥٠، والاستيعاب ٣/ ١١٨ رقم ١٦٨٥، وأسد الغابة ٣/ ٣٩٥ رقم ٣٢٠٢، والإصابة ٢/ ٣٦٤ رقم ٤٩٥٤، وسير أعلام النبلاء ١/ ٤٦١ رقم٨٧.

(٢) سنن أبي داود ٣/ ١٧٧ رقم ٢٧٤٠ كتاب الجهاد، باب في النفل.

(٣) ٣/ ١٣٦٧ رقم ١٧٤٨، كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال.

(٤) أخرجه الترمذي، في التفسير، باب تفسير سورة الأنفال ٤/ رقم ٣٠٧٩ **قال** أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في السنن الكبرى ١٠/ ١٠٤ رقم ١١١٣٢، كتاب التفسير، سورة الأنفال.

(٥) في جميع النسخ حرف (ص)، ولعله أشار إلى تصحيح الحديث؛ إذ كتب هذا الحرف غير منقوط، ولم يترك مسافة حتى يحتمل أنه بياض في الأصل. وهذا الحرف قد تكرر في أكثر من موضع.

(٦) ٣/ ١٧٧ رقم ٢٧٤١، كتاب الجهاد.

(٧) في سنن أبي داود: فَكَانَ سُهْمَانُ الْجَيْشِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا، اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا.

(٨) سنن أبي داود، باب في نفل السرية تخرج من العسكر ٣/ ١٧٩ رقم ٢٧٤٣. كما أخرجه ابن أبي شيبة، باب ما ذكر في نجد وما نقل منها ٧/ ٣٩١ رقم ٣٦٨٦٥. والبخاري، كتاب المغازي، باب السرية التي قبل نجد ٤/ ١٥٧٧ رقم ٤٠٨٣.

(٩) البخاري كتاب المغازي، باب السرية التي قبل نجد ٤/ ١٥٧٧ رقم ٤٠٨٣. ومسلم، كتاب الجهاد والسير، باب =

(ض)[1] بإسناده إلى عبدالله بن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي ثَلَاثِ مِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمْ، اللَّهُمَّ إِنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ». فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ بَدْرٍ، فَانْقَلَبُوا حِينَ انْقَلَبُوا، وَمَا مِنْهُمْ رَجُلٌ إِلَّا قَدْ رَجَعَ بِجَمَلٍ أَوْ جَمَلَيْنِ وَاكْتَسَوْا وَشَبِعُوا[2].

وفيه في باب من قال: الخمس قبل النفل، بإسناده إلى حبيب بن مسلمة الفهري[3] أنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَفِّلُ الثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ». وأخرجه ابن ماجة[4] (ض).

وبإسناده إليه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ الرُّبُعَ بَعْدَ الْخُمُسِ، وَالثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ إِذَا قَفَلَ[5].

وبإسناده إلى أبي وهب[6] قال: سَمِعْتُ مَكْحُولًا[7]، يَقُولُ: كُنْتُ عَبْدًا بِمِصْرَ لِامْرَأَةٍ مِنْ بَنِي هُذَيْلٍ

الأنفال ٣/ ١٣٦٨ رقم ١٧٤٩. كما أخرجه ابن أبي شيبة، باب ما ذكر في نجد وما نقل منها ٧/ ٣٩١ رقم ٣٦٨٦٥. والبخاري في كتاب المغازي، باب السرية التي قبل نجد ٤/ ١٥٧٧ رقم ٤٠٨٣. والبيهقي في السنن، كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب سهم الله وسهم رسوله ﷺ من خمس الفيء والغنيمة ٦/ ٣٣٩، ٣٤٠.

(١) في جميع النسخ حرف (ض) إشارة إلى بياض، **وقال** في هامش (ب): بياض في الأم. وترك مسافة بمقدار أربع كلمات.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في نفل السرية تخرج من العسكر، ٣/ ١٨٠ رقم ٢٧٤٧.

(٣) حبيب بن مسلمة بن مالك الفهري القرشي. قائد من كبار الفاتحين، يقرنه بعضهم بخالد بن الوليد وأبي عبيدة بن الجراح. ولد بمكة ورأى رسول الله ﷺ. **قال** ابن معين: أهل الشام يثبتون صحبته، وأهل المدينة ينكرونها. كان معاوية يستشيره في كثير من شؤونه، وكان على ميسرة معاوية في صفين. وهو فاتح كثير من بلاد أرمينية حتى بلغ القوقاس من جهة البحر الأسود. وكان عثمان يريد توليته أرمينية كلها إلا أنه خاف أن تشغله السياسة عن القيادة، فاكتفى بأن ناط به غزو ثغور الشام والجزيرة. ولما صفا الملك لمعاوية ولاه أرمينية فتوفي فيها سنة ٤٢ هـ. ينظر الاستيعاب ١/ ٣٨١ رقم ٤٨٨. والإصابة ١/ ٣٠٨ رقم ١٦٠٠. **وتاريخ يحيى بن معين برواية الدُّورِيِّ**، ليحيى بن معين أبي زكريا- تحقيق: د.أحمد محمد نور سيف- مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة- ط١ (١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م). ١/ ١٥٢ رقم ٦٤٤، وسير أعلام النبلاء ٣/ ١٨٨، والبداية والنهاية ٩/ ١٨٨. وتاريخ دمشق ١٢/ ٧٨. والأعلام ٢/ ١٦٦.

(٤) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في نفل السرية تخرج من العسكر، ٣/ ١٨١ رقم ٢٧٤٨. وابن ماجة، كتاب الجهاد، باب النفل ٢/ ٩٥١ رقم ٢٨٥١. كما أخرجه ابن أبي شيبة، ما ذكر في نجد وما نقل منها ٧/ ٣٩١ رقم ٣٦٨٧٠.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب فيمن **قال**: الخمس قبل النفل ٣/ ١٨٢ رقم ٢٧٤٩. كما أخرجه ابن حبان ١١/ ١٦٥ رقم ٤٨٣٥. ومعنى قفل رجع وعَادَ مِنْ سَفَرِهِ. النهاية في غريب الحديث ٤/ ٩٢.

(٦) عبيدالله بن عبيد أبو وهب الكلاعي الشامي الدمشقي، من الذين عاصروا صغارالتابعين، ذكره أبو الحسن بن سميع في الطبقة الخامسة.**وثقه** الدارمي، **وقال** ابن معين: ليس به بأس. **وقال** الذهبي: صدوق. توفي سنة ١٣٢ هـ بدمشق.روى له أبو داود، وابن ماجة. انظر: تهذيب الكمال ١٩/ ١١١ رقم ٣٦٦٣. وتهذيب التهذيب ٧/ ٣٢ رقم ٤٤٨٠. والجرح والتعديل ٥/ ٣٢٦ رقم ١٥٤٤. وميزان الاعتدال ٣/ ٣٨٧ رقم ٣٧٩٠.

(٧) مكحول الشامي أبو عبد الله، ويقال: أبو أيوب، ويقال: أبو مسلم والمحفوظ: أبو عبد الله الدمشقي الفقيه. **وثقه** العجلي، وأثنى عليه غيره. **وقال** ابن خراش: شامي صدوق، وكان يرى القدر. وَذَكَرَهُ ابنُ حبان في الثقات، **وقال**: ربما دلس. **قال** في الجداول: أحد رجال العدلية. **وقال** أبو حاتم: سمعت أبا مُسْهِرٍ وسألته، هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي ﷺ؟ فقال: سمع. **وقال** الذهبي: أرسل عن النبي ﷺ أحاديث، وأرسل عن عدة من الصحابة لم يدركهم. اختلف في وفاته ما بين

فَأَعْتَقَتْنِي، فَمَا خَرَجْتُ مِنْ مِصْرَ وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِجَازَ فَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الْعِرَاقَ فَمَا خَرَجْتُ مِنْهَا وَبِهَا عِلْمٌ إِلَّا حَوَيْتُ عَلَيْهِ فِيمَا أُرَى، ثُمَّ أَتَيْتُ الشَّامَ فَغَرْبَلْتُهَا، كُلُّ ذَلِكَ أَسْأَلُ عَنِ النَّفَلِ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي فِيهِ بِشَيْءٍ، حَتَّى لَقِيتُ شَيْخًا يُقَالُ لَه زِيَادُ بْنُ جَارِيَةَ التَّمِيمِيُّ[1]، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي النَّفَلِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ سَمِعْتُ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْفِهْرِيَّ يَقُولُ: «شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ الرُّبُعَ فِي الْبَدْأَةِ، وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ»[2].

أنكر بعضهم أن يكون لحبيب هذا صحبة، وأثبتها غير واحد، وقد قال في هذا: شهدت النبي ﷺ. كنيته أبو عبدالرحمن، وكان يسمى حبيب الروم؛ لكثرة مجاهدته الروم[3]. أخرجه ابن ماجة[4] بمعناه. (ص).

ابن حجر في التلخيص[5]: في باب قسمة الفيء والغنيمة: حَدِيثُ أَنَّهُ ﷺ نَفَّلَ فِي بَعْضِ الْغَزَوَاتِ[6] دُونَ بَعْضٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ : أَنَّهُ كَانَ يُنَفِّلُ بَعْضَ مَنْ يُبْعَثُ مِنْ السَّرَايَا، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : قَالَ مَالِكٌ: بَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَّلَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ (وَلَمْ يُنَفِّلْ فِي مَغَازِيهِ)[7] كُلِّهَا[8].

حَدِيثُ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّهُ ﷺ نَفَّلَ فِي الْبَدْأَةِ الرُّبُعَ وَفِي الرَّجْعَةِ الثُّلُثَ. التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ[9]، وَفِي الْبَابِ عَنْ حبيب بن مسلمة الفهري أَخْرَجَهُ أَبُو داود وَغَيْرُهُ كالبيهقي[10].

= (١١٢-١١٨هـ) **روى** له البخاري- في كتاب «القراءة خلف الإمام»، والباقون. تهذيب الكمال ٢٨/ ٤٦٤ رقم ٦١٦٨، وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٥٥، وثقات ابن حبان ٥/ ٤٤٦، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٦١ رقم ٧١٩٢.

(١) زياد بن جارية التميمي الدمشقي، سكن دمشق، يقال: إن له صحبة. **وقال** ابن حجر: تابعي أرسل حديثاً فذكره بسببه ابن أبي عاصم في الصحابة، وتبعه أبو نعيم، وأبو موسى. **قال** أبو حاتم: شيخ مجهول. **وثقه** النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات. روى له أبو داود وابن ماجة. انظر: الجرح والتعديل: ٣/ ٥٢٧رقم ٢٣٨٠ . وثقات ابن حبان: ١ / ١٤٠. وأسد الغابة: ٢ / ٣٣٢ رقم ١٧٩٠. والإصابة١/ ٥٦٩ رقم ٣٠١٢. وتهذيب الكمال٩/ ٤٣٩ رقم ٢٠٢٨.. وتهذيب التهذيب ٣/ ٣١٤.رقم ٢١٤٦.

(٢) سنن أبي داود ، كتاب الجهاد، باب فيمن **قال**: الخمس قبل النفل ٣/ ١٨٢ رقم ٢٧٥٠.

(٣) انظر الإصابة ١/ ٣٠٨ رقم ١٦٠٠. وتاريخ يحيى بن معين برواية الدُّورِيِّ١/ ١٥٢ رقم٦٤٤، وسير أعلام النبلاء ٣/ ١٨٨. وتاريخ دمشق ١٢/ ٧٨. والأعلام ٢/ ١٦٦.

(٤) ٢/ ٩٥١ رقم ٢٨٥٢ كتاب الجهاد، باب النفل.

(٥) ٣/ ١٠٣ رقم ١٣٩٤.

(٦) في (ب، ج): الروايات.

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب،ج): الروايات.

(٨)أخرجه البخاري في كتاب فرض الخمس، باب من الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين ٦/ ٢٣٧رقم ٣١٣٤. ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب الأنفال ٣/ ١٣٦٨رقم ٣٥/ ١٧٤٩.

(٩)أخرجه الترمذي في كتاب السير، باب النفل ٤/ ١١٠ رقم ١٥٦١. وابن حبان ١١/ ١٦٦ رقم ٤٨٣٥ . وعبد الرزاق ٥/ ١٩٠رقم ٩٣٣٤. والطحاوي في شرح معاني الآثار، بَابُ النَّفْلِ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنْ قِتَالِ الْعَدُوِّ ، وَإِحْرَازِ الْغَنِيمَةِ ٣/ ٢٤٠ رقم ٥٢١٨. والبيهقي ٦/ ٣١٣.

(١٠)أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب فيمن **قال**: الخمس قبل النفل ٣/ ١٨٢ رقم ٢٧٤٩. وابن ماجة في كتاب =

تَنْبِيهٌ: فَسَّرَهُ الْخَطَّابِيُّ[1] بِمَا حَاصِلُهُ أَنَّ لِلسَّرِيَّةِ إِذَا ابْتَدَأَتِ السَّفَرَ نَفْلَهَا الرُّبُعَ، فَإِذَا قَفَلُوا ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى الْعَدُوِّ ثَانِيَةً كَانَ لَهُمْ الثُّلُثُ؛ لِأَنَّ نُهُوضَهُمْ بَعْدَ الْقُفُولِ أَشَقُّ عَلَيْهِمْ وَأَخْطَرُ[2]. انتهى.

والحاصل أن مرجع ذلك إلى نظر الإمام على حسب ما يراه من المصلحة[3].

ومن خط القاضي العلامة أحمد بن عبدالحق رحمه الله مالفظه: قال في كتاب الأنوار للإمام المهدي أحمد بن يحيى عليه السلام مالفظه: وعن زيد بن علي عليه السلام: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يُنَفِّلُ الرُّبَعَ وَالْخُمُسَ وَالثُّلُثَ. انتهى[4].

قال: ولا خلاف أن الإمام إذا قال لرجل: إن قتلت فلانا فلك سلبه فقتله أن له سلبه.

وعن عوف بن مالك الأشجعي[5]: أَنَّ مَدَدِيًّا[6] رَافَقَهُمْ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ، وَأَنَّ رُومِيًّا كَانَ يَشُدُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيُغْرِي بِهِمْ، فَتَلَطَّفَ لَهُ ذَلِكَ الْمَدَدِيُّ، فَقَعَدَ لَهُ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِهِ، عَرْقَبَ فَرَسَهُ، وَخَرَّ الرُّومِيُّ لِقَفَاهُ، وَعَلَاهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ، فَأَقْبَلَ بِفَرَسِهِ، وَسَيْفِهِ، وَسَرْجِهِ، وَلِجَامِهِ، وَمِنْطَقَتِهِ،

=

الجهاد: باب النفل ٢/ ٩٥١رقم ٢٨٥٣. والحاكم في كتاب قسم النفل: باب تنفيل الربع في البدأة والثلث في الرجعة ٢/ ١٣٣ **وقال**: صحيح الإسناد ولم يخرجاه،. والدارمي في كتاب السير: باب النفل بعد الخمس ٢/ ٢٢٩. والبيهقي في كتاب الفيء والغنيمة، باب النفل بعد الخمس.٦/ ٣١٤. وابن أبي شيبة ٧/ ٣٩١ رقم ٣٦٨٧٠. والطبراني في الكبير ١٨/٤ رقم ٣٥٢٢-٣٥٣٢، وفي الأوسط ٣/ ٣١٢ رقم ٣٢٥٦، وغيرهم.

(١)حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي، أبو سليمان، ومنهم من يسميه أحمد بإثبات الهمزة، والصحيح الأول، والبستي نسبة إلى بست، وهي مدينة من بلاد كابل بين هراة وغزنة، وهو من نسل زيد بن الخطاب أخي عمر بن الخطاب، ولد سنة (٣١٩هـ)، فقيه ، محدث، له تصانيف كثيرة، منها: معالم السنن، وغريب الحديث في شرح سنن أبي داود وغيرها، توفي في بست في رباط على شاطئ هير منده، في ربيع الأول سنة (٣٨٨هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٠٣ رقم ١٢. وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠١٨ رقم ٩٥٠. والأعلام ٢/ ٢٧٣.

(٢)معالم السنن بهامش سنن أبي داود ٣/ ١٨٣.

(٣)للإمام أن ينفل في الغنيمة من رأى تنفيله على ما يراه سواء بالربع أو الخمس والثلث، وهذا متفق عليه بين الفقهاء، وإنما اختلفوا في الزيادة على الثلث: فأجازها الحنفية، والشافعية ولو استغرق كل الغنيمة. **وقال** الحنابلة، والمالكية: لا يجوز أكثر من الثلث. **واختلفوا** أيضا في التنفيل هل هو من جملة الغنيمة أو من الخمس فقط؟ فقالت الزيدية: إنه من رأس الغنيمة، **وقال** مالك: من الخمس فقط، **وقال** الحنفية: هو من الخمس إذا نفلهم بعد إحراز الغنيمة، وأما قبل الإحراز فمن كل الغنيمة، **وقال** الشافعية: يصح من كل الغنيمة قبل الإحراز، وأما بعدها فلا يصح التنفيل. **وقال** أحمد، وأنس، وفقهاء الشام: النفل من أربعة أخماس الغنيمة. انظر: البحر الزخار ٦/ ٤٤٣، والمهذب للشيرازي ٥/ ٢٨٨، والاستذكار ٥/ ١٧٨، والموسوعة الفقهية ١٤/ ٧٦، والمغني ١٠/ ٤١٦.

(٤) الأنوار المنتقى من كلام النبي المختار، كتاب السير ص٦٧٠ كما هو نفس حديث الباب في مجموع الإمام زيد ٢٤١ رقم٥٤٨.

(٥)عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني، أسلم عام خيبر، أول مشاهده الفتح، وكان حامل راية قومه، وقيل: خيبر ، سكن دمشق وتوفي بها سنة ٧٣هـ، خرج له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٣/ ، وأسد الغابة ٤/ ٣٠٠،والإصابة ٣/ ٤٣، ولوامع الأنوار ٣/ ١٥٢.

(٦) في النهاية في غريب الحديث ٤:٣٠٨: وَمِنْهُ حَدِيثُ عَوف بْنِ مَالِكٍ «خَرجْت مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فِي غَزْوة مُؤتة، ورافَقَني مَدَدِيٌّ من اليمن» هو منسوب إلى المَدَد.

وَسِلَاحِهِ، [كُلُّ ذَلِكَ][1] مُذَهَّبٌ بِالذَّهَبِ وَالْجَوْهَرِ ، إِلَىٰ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ خَالِدٌ شَيْئًا وَعَانَقَهُ، وَنَفَّلَ بَعْضَهُ ، فَقُلْتُ: أَمَا عَلِمْتَ يَا خَالِدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَفَّلَ الْقَاتِلَ سَلَبَهُ كُلَّهُ ، قَالَ: بَلَىٰ ، وَلَكِنِّي اسْتَكْثَرْتُهُ؛ فَقُلْتُ: أَمَا وَاللهِ لَأُعَرِّفَنَّكَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرْتُهُ، فَدَعَاهُ وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَ إِلَىٰ الْمَدَدِيِّ بَقِيَّةَ سَلَبِهِ[2]، فَوَلَّىٰ خَالِدٌ لِيَفْعَلَ[3]، فَقُلْتُ: كَيْفَ رَأَيْتَ يَا خَالِدُ ؟ أَلَمْ أَفِ لَكَ بِمَا وَعَدْتُكَ ؟ فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَقَالَ: «يَا خَالِدُ، لَا تُعْطِهِ» فَأَقْبَلَ ﷺ عَلَيَّ؛ فَقَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو أُمَرَائِي؟ لَكُمْ صَفْوُ أَمْرِهِمْ، وَعَلَيْهِمْ كَدَرُهُ »[4]. **دل** علىٰ أن السلب لا يستحق بالقتل، وإنما يستحق بأمر الإمام: من قتل فلان أو قتيلا فله سلبه.

ويدل علىٰ ذلك أيضا أن الرسول ﷺ أعطىٰ سلب أبي جهل[5] أحد قاتليه بعد أن (قال)[6] كل منهما: إنه قتله[7]؛ **فدل** علىٰ أن ذلك تنفيل، وأنه لا يستحق بالقتل؛ إذا لقسمه بينهما.

فإن قيل: إن الغنائم لم يكن قد أحلت يوم بدر؟

قلنا: إن إعطاءه لما ذكرتم كان منسوخا بما فعل في غزوة مؤتة. انتهىٰ[8].

ودل قوله عليه السلام قبل الغنيمة، وفي نسخة: قبل القسمة علىٰ أنه لا يجوز التنفيل بعد قسمة الغنائم، وأنه قد تعلق بها حق خاص لمن هي في يده؛ بخلافه/ ١٤/ قبل القسمة؛ فإنها وإن تعلق بها حق فهو حق عام لم يتعين من هو له؛ فلذلك جاز التنفيل .

ويدل عليه ما قاله الإمام المهدي أحمد بن يحيىٰ عليه السلام في كتابه الأنوار ولفظه: خبر : عنه ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ: هَلْ أَحَدٌ أَحَقُّ مِنَ الْمَغْنَمِ بِشَيْءٍ ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّىٰ السَّهْمِ يَأْخُذُهُ أَحَدُهُمْ مِنْ جَفْنِهِ فَلَيْسَ أَحَقَّ بِهِ مِنْ أَخِيهِ»؛ **فدل** علىٰ أنه لا يجوز لأحد أن يستبد بشيء من المغنم قبل القسمة، والنفل أخرجه من

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من شرح معاني الآثار.

(٢) في (ب،ج): بقية السلب، وبهامشهما: سلبه. وفي هامش (أ): السلب..

(٣) في شرح معاني الآثار: فَوَلَّىٰ خَالِدٌ لِيَدْفَعَ سَلَبَهُ.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب السير، باب الرجل يقتل قتيلا في دار الحرب هل يكون له سلبه أم لا ٣/ ٢٣١ رقم ٥٢٠٦. والطبراني في مسند الشاميين ٢/ ٧٩ رقم ٩٤٩. وابن حبان في صحيحه ١١/ ١٧٧ رقم ٤٨٤٢.

(٥)عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي: أشد الناس عداوة للنبي ﷺ في صدر الإسلام، وأحد سادات قريش وأبطالها ودهاتها في الجاهلية.أدرك الإسلام، وكان يقال له "أبو الحكم" فدعاه المسلمون " أبا جهل". قتل ببدر سنة ٢هـ. الأعلام ٥/ ٨٧.

(٦) ما بين القوسين سقط من (ب،ج).

(٧) شرح معاني الآثار، كتاب السير، باب الرجل يقتل قتيلا في دار الحرب هل يكون له سلبه أم لا ٣/ ٢٢٧رقم ٤٨٠٢. وصحيح ابن حبان، باب الغنائم وقسمتها ١١/ ١٧١ رقم٤٨٤٠.

(٨) الأنوار المنتقىٰ من كلام النبي المختار ، كتاب السير ص ٦٧١.

ذلك الدليل[1].

ولا خلاف أنه يجوز للغانم أن ينتفع بشيء من الطعام والعلف لا غيره.

قوله عليه السلام: هو لنا ما احتجنا إليه: صريح في أنه عليه السلام يذهب [إلى] أن الخمس إنما هو للفقراء والمساكين ، ولا حق فيه لغني[2]. قال في الثمرات[3]: واعلم أن في مصرف الخمس أقوالا منتشرة، وجملة ذلك أنهم اختلفوا هل: هل يكون مقصورا على سهام مقدرة ويكون للتخصيص للأصناف فائدة؟ أم هذا من باب الخاص أريد به العام؟ فقال: مالك: إنه من باب الخاص أريد به العام، وإن الأصناف إنما ذكرت للتنبيه على غيرها؛ فيفعل الإمام ما رآه صلاحا من قسمته فيهم أو رده إلى غيرهم من المسلمين أو يسلمه إلى البعض من المصارف المذكورة، ويجوز للغني والفقير من المسلمين. وقال عامة العلماء: بل له مصارف محصورة يقصر عليها.

ثم اختلف هؤلاء على أقوال: الأول : أنه يقسم على ستة، وهذا قول القاسم بن إبراهيم عليه السلام وأسباطه أخذا بظاهر الآية ؛ لأن كلام الحكيم لا يعرى عن الفائدة ، وهذا مروي عن أبي العالية[4]، والربيع[5]...

---

(١) الأنوار المنتقى من كلام النبي المختار، كتاب السير ص ٦٦٨ رقم ٦٨٠

(٢) ظاهر كلام الإمام زيد في هذه الرواية التي أثبت فيها استحقاقهم له ما كانوا في حاجة إليه، وأنه لا يثبت لغني منهم. انظر: **تفسير الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة**، للقاضي العلامة يوسف بن أحمد بن عثمان الشهير بالفقيه يوسف – وزارة العدل– الجمهورية اليمنية– تنفيذ: مكتبة التراث الإسلامي – صعدة– مفرق الطلح– ط١(١٤٢٣هـ– ٢٠٠٢م).٣/ ٣٥٦، وشرح الأزهار ١/ ٥٦٨.

(٣) ٣/ ٣٥٤.

(٤)الربيع بن أنس البكري، ويقال: الحنفي البصري، ثم الخراساني المروزي. **قال** الذهبي: سجنه أبو مسلم تسعة أعوام. **قال** أبو حاتم: صدوق، وهو أحب إلي في أبي العالية من أبي خلدة. **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** العجلي: بصري ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال**: الناس يتقون من حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه؛ لأن في أحاديثه عنه اضطرابا كثيرا. **وقال** أبو جعفر الرازي: عن الربيع بن أنس: اختلفت إلى الحسن عشر سنين أو ما شاء الله من ذلك فليس من يوم إلا أسمع منه ما لم أسمع قبل ذلك. **وقال** ابن حجر في التقريب: صدوق له أوهام. **وقال** ابن معين: كان يتشيع فيفرط. **وقال** عبدالله بن المبارك: كان الربيع مختفيا عند حائك، فأتيته فجهدت أن يأذن لي فأبى، فأعطيته أربعين درهما فدخلت عليه فسمعت منه أربعين حديثا ثم عدت فجهدت أن يأذن لي فأبى فتركته. توفي في خلافة أبي جعفر المنصور، مات في سجن مرو، وحبس ٣٠ سنة، وقيل: توفي (١٤٠هـ). روى له الأربعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والناصر.انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٥٤ رقم ٢٠٥٤. وثقات ابن حبان ٦/ ٣٠٠. وطبقات ابن سعد ٧/ ٣٦٩. وتهذيب الكمال ٩/ ٦٠ رقم ١٨٥٣. وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٦٩. والتقريب ١/ ٢٤٣ رقم ٣١.

(٥)رفيع بن مهران الرياحي البصري، مقرئ، وحافظ، ومفسر، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم في زمن أبي بكر، كان مولى لامرأة من بني رياح من يربوع، ثم من بني تميم. **وثقه** ابن معين، أبو حاتم، وأبو زرعة . **وقال** أبو القاسم اللالكائي : ثقة مجمع على ثقته . وذكره ابن حبان في الثقات.و **قال** أبو بكر بن أبي داود : ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبي العالية.توفي سنة ٩٠هـ على الأصح، احتج به الجماعة. ينظر: التاريخ الكبير ٣/ ٣٢٦ رقم ١١٣. وثقات ابن حبان ٤/ ٢٣٩.وتهذيب الكمال ٩/ ٢١٨ رقم ١٩٢٢. وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٠٧ رقم ٨٥. الجداول (خ).

إلخ ما ذكره . ومحل ذلك كتب الفروع، وهذا القول هو المختار للمذهب الشريف[1].

قال في الثمرات[2] بعد أن ذكر الخلاف في ذلك : ويتعلق بهذه الجملة فائدتان :

الأولى: في بيان القرابة؛ فعندنا، وأبي حنيفة في أحد روايته التي يثبت فيها هذا السهم أنهم بنو هاشم، وهذا مروي عن ابن عباس، ومجاهد[3] ، وعلي بن الحسين ، وعبدالله بن الحسن[4]. وقال الشافعي: هم بنو هاشم، وبنو المطلب ، وهذا مروي عن جبير بن مطعم[5]، وأبي علي[6] ، وأبي

---

(1)جزء لله تعالى، وجزء لرسوله، وجزء لقربى رسوله، وجزء لليتامى، وجزء لابن السبيل، وجزء للمساكين. انظر الأحكام٢/ ٤١٣ . والتحرير في الكشف عن نصوص الأئمة النحارير ص ١٠٥ . وشرح التجريد ٢/ ٢٠٧ .

(٢) ٣/ ٣٥٧- ٣٥٨.

(٣)مجاهد بن جَبْرٍ المكي: تابعي، مفسر، محدث، مقرئ، من أهل العدل والتوحيد، وعداده في ثقات الشيعة، توفي سنة ١٠٤ هـ. **وثقه** يحيى بن معين، وأبو زرعة، وابن سعد، والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان فقيها ورعا متقنا. **وقال** الذهبي في آخر ترجمته في الميزان: أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به. **وقال** ابن معين: لم يسمع مجاهد عن عائشة. روى له من الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والناصر الأطروش، والمرشد بالله في البساط، والموفق بالله الجرجاني. وأخرج له: الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٢٨ رقم ٥٧٨٣ . وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٧ رقم ٦٧٨٣ . والجرح والتعديل ٨/ ٣١٩ رقم ١٤٦٩ . وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٩ . وبغية الطالب ٦٨١ . والجداول (خ).

(٤) عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، ولد سنة ٧٥هـ شيخ بني هاشم في زمانه، مدني تابعي قوي النفس شجاع، وكان من العبَّاد وله شرف وهيبة. **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والذهبي ، وابن حجر. **قال** يحيى بن المغيرة الرازي عن جرير بن عبدالحميد: كان المغيرة إذا ذُكِرَ له الحديث عن عبدالله بن الحسن **قال**: هذه الرواية الصادقة. وعن مصعب بن عبدالله الزبير: ما رأيت أحدًا من علمائنا يكرمون أحدًا ما يكرمون عبدالله بن حسن بن حسن. آذاه المنصور، وسجنه؛ من أجل ولديه، ومات في سجنه مع كوكبة من آل البيت الطاهر لا يميزون بين الليل والنهار سنة ١٤٥هـ، ولقب بالكامل ؛ لأنه كان يقال: مَنْ أجمل الناس؟ فيقال: عبد الله بن الحسن من أعلم الناس، ويقال له: المحض؛ لأن أباه الحسن بن الحسن وأمه فاطمة بنت الحسين، وكان يشبه رسول الله ﷺ. روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، وأئمة الزيدية. انظر: تاريخ بغداد ٩/ ٤٣١ رقم ٥٠٤٩، وبغية الطالب ص ٦٦٠ رقم ٥٧٣، ٥٧٤، والثقات ٧/ ١، والجرح والتعديل ٥/ ٣٣ رقم ١٥٠، وتهذيب الكمال ١٤/ ٤١٤ رقم ٣٢٢٥، وتاريخ الإسلام حوادث (١٤١-١٦٠) ص ١٩١، والكاشف ٢/ ٧٦ رقم ٢٧٠٨، والعبر ١/ ١٩٦، والتقريب ١/ ٢٥٤، والجداول (خ)، ومقاتل الطالبيين ص ١٦٦ رقم ١٦، ومعجم رجال الحديث للخوئي ١١/ ١٧٠، وعمدة الطالب ١٢١، والإصابة ٣/ ١٣٠رقم ٦٥٩٥، والزركلي ٤/ ٧٨.

(٥)جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي، شيخ قريش في زمانه، أسلم يوم الفتح، وحسن إسلامه، وكان سيدًا حكيمًا، نسابة، موصوفا بالحلم، ونبل الرأي كأبيه، وكان أبوه هو الذي قام في نقض صحيفة القطعية، وكان جبير شريفا مطاعا، وله رواية وأحاديث، توفي سنة ٥٧هـ، و قيل: سنة ٥٩هـ بالمدينة. ينظر: الاستيعاب ١/ ٣٠٣ رقم ٣١٥، وأسد الغابة ١/ ٥١٥ رقم ٦٩٨، والإصابة ١/ ٢٢٧ رقم ١٠٩١، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٩٥ رقم ١٨، وتهذيب الكمال ٤/ ٥٠٦ رقم ٩٠٤.

(٦)محمد بن عبد الوهاب الجُبَّائي نسبة إلى جُبَّى، ولد سنة ٢٣٥هـ، وهو من متكلمي المعتزلة، وإليه تنسب الطائفة الجبائية، له عناية في الرد على الفلاسفة والملاحدة، وتقرير العدل والتوحيد، توفي سنة ٣٠٣هـ، وله تفسير القرآن مائة جزء، وشرح مسند ابن أبي شيبة، وجملة مصنفات أبي علي مائة ألف ورقة وخمسين ألف ورقة. انظر: طبقات المعتزلة ٨، =

مسلم[1].

حجتنا: أن بني المطلب كبني عبد شمس في القرب، وهم خارجون إجماعا، فكذا بنو المطلب قالوا: إنه ﷺ أعطى بني المطلب؛ بدليل حديث جبير[2] بن مطعم قال: لما أعطى رسول الله ﷺ بني المطلب أتيت أنا وعثمان رسول الله ﷺ؛ فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم؛ لمكانك الذي وضعك الله فيهم، أرأيت بني المطلب أعطيتهم ومنعتنا ونحن وهم بمنزلة؟ فقال: «إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ؛ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ»/ ٢٥٣/ ، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ[3].

قلنا: إنما أعطاهم لما رآه صلاحا من جهة نصرتهم، كما ينفل، ويجوز أن يكون برضا يرضي بني هاشم.

الفائدة الثانية: أنه يسوي في العطاء بين غنيهم وفقيرهم، ذكرهم وأنثاهم، وصغيرهم وكبيرهم، وهذا مذهبنا[4]؛ والوجه أن اسم القرابة يشملهم؛ ولأنهم عوضوه لما حرمت عليهم الزكاة، وقياسا على المال الموصى به لبني فلان. وزَيْدُ بن علي عليه السلام، وأبو حنيفة معنا في التسوية بين الذكر والأنثى ، **وخالف** الشافعي فقال: يفضل الذكر على الأنثى؛ لأنه مستحق بالقرابة؛ فأشبه الميراث[5]. والشافعي معنا في

=

والأعلام ٦/ ٢٥٦، وتراجم رجال الأزهار ١/ ٣٥، **وتوضيح المشتبه**، لشمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي الدمشقي- تحقيق: محمد نعيم العرقوسي- مؤسسة الرسالة- ط١(١٤١٤هـ- ١٩٩٣م) ٢/ ١٤٠.

(١)أبو مسلم: محمد بن بحر الأصفهاني، ولد سنة (٢٥٤هـ-٨٦٨م) كاتب، متكلم، مفسر، محدث، نحوي، شاعر، كان عالمًا بالتفسير وبغيره من صنوف العلم، توفي سنة (٣٢٢هـ-٩٣٤م). من كتبه: (جامع التأويل لمحكم التنزيل في التفسير) جمع سعيد الأنصاري نصوصا منه وردت في (مفاتيح الغيب) المعروف بتفسير الرازي، ومن كتبه: (الناسخ والمنسوخ، وكتاب في النحو)، وغيرها .انظر: **طبقات المعتزلة**، لأحمد بن يحيى بن المرتضى- دار المنتظر- بيروت- ط٢(١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م). ص ٩١ . والوافي بالوفيات ٣/ ٨١ . والتحف شرح الزلف ١٦٢ . ومعجم المؤلفين ٩/ ٩٧. والأعلام / ٥٠.

(٢) في النسخ: ابن جبير، وقد يكون سهوا من الناسخ للنسخة الأم.

(٣) أخرجه المؤيد بالله في شرح التجريد، باب القول في قسمة الخمس ٢/ ٢١٠. و أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ٣/ ٣٨٢ رقم ٢٩٧٨- ٢٩٨١. كما أخرجه البخاري في قسم الفيء، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام ٤/ ١١١ رقم٤٢٢٩. والنسائي في قسم الفيء ٧/ ١٣٠رقم ٤١٣٦. وابن ماجة مختصرا في الجهاد، باب قسمة الخمس برقم ٢٨٨١. والبيهقي في السنن، باب الدليل على أن بني المطلب بن عبد مناف من جملة آله ﷺ لكونهم مع بني هاشم شيئا واحدا في حرمان الصدقة والإعطاء من سهم ذي القربى ٢/ ١٤٩، و٦/ ٣٤٠ باب سهم ذى القربى من الخمس. وابن حبان في صحيحه ٨/ ٩١رقم ٣٢٩٧. وأبو يعلى ١٣/ ٣٩٦ رقم ٧٣٩٩. والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٨٣، باب حق ذوي القربى. وغيرهم.

(٤) انظر: انظر الأحكام٢/ ٤١٣، والتحرير في الكشف عن نصوص الأئمة النحارير ص ١٠٥، الثمرات ٣/ ٣٥٨، وشرح الأزهار ١/ ٥٦٨، والتاج المذهب ١/ ٢٢٩. وشفاء الأوام ج٣/ ٦١٣.

(٥) انظر: الثمرات ج٣/ ٣٥٦، وشرح الأزهار ج١/ ٥٦٨، **وأحكام القرآن**، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي- دار إحياء التراث العربي - بيروت- ط(١٤٠٥هـ).٤/ ٢٤٥.، والمبسوط ١٠/ ١٢. وبدائع الصنائع ٩/ ٤٣٦١ ، و المهذب في فقه الإمام الشافعي ٥/ ٣٠١ وفيه ذكر اشتراك الرجال والنساء؛ فقال: ولأنه حق يستحق بالقرابة بالشرع فاستوى فيه الذكر الأنثى كالميراث، ويجعل للذكر مثل حظ الأنثيين. **وقال** المزني، وأبو ثور: =

التسوية بين الغني والفقير، وهو مروي عن ابن عباس، وزين العابدين ، والباقر؛ لعموم الاسم؛ ولأنه ﷺ أعطى العباس رضي الله عنه، ويساره معروف، **وروي** أنه كان يمون عامة بني عبدالمطلب[1].

وقال أبو حنيفة في رواية: الذي قال: إنه يعطى القرابة لاحظ لغني فيه[2]. وعن زيد بن علي: هُوَ لَنَا إِذَا احْتَجْنَا إِلَيْهِ، لَا إِذَا اسْتَغْنَيْنَا، وهو الذي في المجموع، كما مر.

قالوا: لأنه تعالى قال: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾[الحشر:٧].

قلنا: المعنى أنه تعالى أدخل اليتامى والمساكين؛ لئلا يكون جميعه دولة بين الأغنياء.

قال في الكشاف[3]: روي أنّ أبا بكر منع بني هاشم الخمس، وقال: إِنَّمَا لَكُمْ أَنْ يُعْطَى فَقِيرُكُمْ وَيُزَوَّجَ أَيِّمُكُمْ، وَيُخْدَمُ مَنْ لَا خَادِمَ لَهُ مِنْكُمْ[4]. انتهى[5].

وليست من أبي بكر ببكرى[6]؛ فقد منع فاطمة الزهراء[7] الأمينة وبضعة الرسول الثمينة فَدَكًا

يسوى بين الذكر والأنثى؛ لأنه مال يستحق باسم القرابة فلا يفضل الذكر على الأنثى كالمال المستحق بالوصية للقرابة، وهذا خطأ؛لأنه مال يستحق بقرابة الأب بالشرع، ففضل الذكر فيه على الأنثى كميراث ولد الأب.

(١)شرح التجريد، باب القول في قسمة الخمس ٢/ ٢١٧ ، وأصول الأحكام الجامع لمسائل الحلال والحرام ١/ ٢٨٩ رقم ٩٣٢، وشرح معاني الآثار، كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم ٣/ ٢٨٣، وينظر المهذب ٥/ ٣٠١.

(٢) انظر أحكام القرآن للجصاص ٤/ ٢٤٥. والمبسوط ١٠/ ١٢، وبدائع الصنائع ٩/ ٤٣٦١.

(٣) **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، للإمام محمود بن عمر الزمخشري – دار الريان للتراث– القاهرة– ط٣(١٤٠٧هـ– ١٩٨٧م). ٢/ ٢٢٢.

(٤) **تفسير البحر المحيط**، لأثير الدين محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د.عبدالرزاق المهدي– دار إحياء التراث العربي– بيروت– لبنان– ط١(١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م). ٤/ ٦٣١. **وتفسير أبي السعود المسمى «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم»**، تأليف: محمد بن محمد العمادي أبي السعود– دار إحياء التراث العربي – بيروت– ط٢(١٤١١هـ–١٩٩٠م). ٤/ ٢٢ .**وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، لمحمود الألوسي أبي الفضل– دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت- لبنان- ط(١٤١٧هـ–١٩٩٧م)مج٦ ج١٠/ ٥ .**وزهرة التفاسير**، لمحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة – دار الفكر العربي– القاهرة– بدون. ٦/ ٣١٣٥

(٥) الثمرات ٣/ ٣٥٦– ٣٥٨.

(٦) هنا جفاء من المؤلف رحمه الله على أبي بكر رضي الله عنه؛ فأبو بكر لم يمنعه منعا باتا عن قربى رسول الله ﷺ ولم يبخس حقهم من الخمس، **وإنما** رأى أن يعطيه الفقير ويزوج به الأيم ويُخدم من لا خادم له من ذي القربى، **وهذا** هو ما ذهب إليه الإمام زيد عليه السلام في قوله: «هُوَ لَنَا إِذَا احْتَجْنَا إِلَيْهِ، لَا إِذَا اسْتَغْنَيْنَا». **كما** وروي عن علي عليه السلام أنه **قال**: «كَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْطِينِي حَقَّنَا مِنَ الْخُمُسِ، فَكُنْتُ أَقْسِمُهُ». وقد قيل: إن الأخماس لم تكن في زمان أبي بكر، **ويجب** أن يحمل ذلك على أنها كانت قليلة . انظر شرح التجريد ٢/ ٢١٥. **ومما** يحمل أنها كانت قليلة ما روي أن أبا بكر كان يقسم الخمس نحو قسم رسول الله، غير أنه لم يكن يعطي قربى رسول الله ﷺ كما كان يعطيهم رسول الله ﷺ، وكان عمر يعطيهم، وعثمان بعده. أخرجه أبو داود في كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى ٣/ ٣٨٢ رقم ٢٩٧٨، و ٢٩٧٩. والبيهقي، باب سهم ذي القربى من الخمس ٦/ ٣٤٢.

(٧)فاطمة الزهراء بنت رسول الله محمد ﷺ ، وأمها خديجة بنت خويلد: تكنى أم أبيها، أصغر بناته، وأحبهن إليه، من نابهات قريش،وإحدى الفصيحات العاقلات،تزوجها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في الثامنة عشرة من عمرها، =

حتى ماتت غضبا، وأوصت أن لا يحضرا[1] جنازتها ولا يشهدا دفنها؛ فقبرها علي عليه السلام ليلا ولم يؤاذنهما بذلك، كما ذلك مشهور عند الموالف والمخالف[2]. ولله القائل:

مَا ضَرَّهُمْ لَوْ صَدَّقُوهَا بِمَا ادَّعَتْ ... وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ أَطَابُوا جَنَانَهَا

وَقَدْ عَلِمُوهَا بَضْعَةً مِنْ نَبِيِّهِمْ ... فَلِمْ طَلَبُوا فِيمَا ادَّعَتْهُ بَيَانَهَا[3]

وفي البحر: مَسْأَلَةٌ: " ابن عباس، وَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ، وَالْبَاقِرُ، وَالْقَاسِمِيَّةُ، وَالشَّافِعِيُّ : وَيَسْتَوِي الْغَنِيُّ وَالْفَقِيرُ لِظَاهِرِ الْآيَةِ. رِوَايَةٌ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: لَا حَقَّ فِيهِ لِغَنِيٍّ لِوُجُوبِهِ كَالزَّكَاةِ[4] .

قُلْنَا: سَبَبُهُ الْقَرَابَةُ فَافْتَرَقَا، وَإِنَّمَا يَسْتَحِقُّهُ الْمُحِقُّونَ؛ إذْ هُوَ مِنْ مَالِ الْمَصَالِحِ؛ وَإِذْ لَمْ يُعْطِ ذُرِّيَّةَ أَبِي لَهَبٍ لِمُخَالَفَتِهِمْ . انتهى.

قال المفتي[5]: ينظر في ذلك؛ لأنه قد تقدم في السيرة له عليه السلام[6]: أن من أولاد أبي لهب من أسلم

= وولدت له الحسن، والحسين، وأم كلثوم، وزينب، وعاشت بعد أبيها ستة أشهر. أنظر: أسد الغابة ٧/ ٢١٦ رقم ٧١٨٣، والاستيعاب ٧/ ٢١٦ رقم ٧١٨٣، والإصابة ٤/ ٣٦٥ رقم ٨٣٠، والأعلام ٥/ ١٣٢.

(١) في هامش (أ): الضمير في «يحضرا» لأبي بكر وعمر، ولم يتقدم لعمر ذكر، لكنه يظهر من السياق.

(٢)روى البخاري ٣/ ١١٢٦ رقم ٢٩٢٦ عن عائشة أن فاطمة عليها السلام ابنةَ رسولِ الله صلى الله عليه وآله وسلم سألتْ أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أَنْ يَقْسِمَ لها مِيرَاثَهَا ما تَرَكَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عليه، فقال أبو بكر: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **قال**: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»؛ فغضبت فاطمةُ بنتُ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فَهَجَرَتْ أبا بكر، فلم تزل مُهَاجِرَتَهُ حتى تُوُفِّيَتْ، وعاشت بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بِسِتَّةِ أشهر، قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ وَصَدَقَتِهِ بالمدينةِ، فأبى أبو بكر عليها ذلك، **وقال**: لستُ تاركًا شيئًا كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يعمل به إلا عملتُ به؛ فإني أخشى إِنْ تركتُ شيئًا من أمره أَنْ أَزِيغَ: فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر **وقال**: هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى مَنْ وَلِيَ الْأَمْرَ، **قال**[الزهري]: فهما على ذلك إلى اليوم. وينظر: مسلم ٣/ ١٣٨٠ رقم ١٧٥٩، وابن حبان ١١/ ١٥٢ رقم ٤٨٢٣، أحمد ١/ ٢٥ رقم ٢٥، وعبدالرزاق ٥/ ٤٧٢ رقم ٩٧٧٤، والبيهقي ٦/ ٣٠٠. **وقضية** دفنها؛ فقد دفنها الإمام علي ليلًا بوصية منها. انظر: الطبراني في الكبير ٢١/ ٣٩٨٠ رقم ٩٨٩-٩٩٢، ومجمع الزائد ٩/ ٢١١، **وقال**: رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها رجال الصحيح.

(٣) لم أهتد لقائل البيتين، وقد ذكرهما **الهادي بن إبراهيم الوزير، في نهاية التنويه في إزهاق التمويه**، تحقيق: أحمد بن درهم بن عبدالله حوريه، وإبراهيم بن مجد الدين بن محمد المؤيدي- منشورات مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م). ص ١٦٨. والسيد مجد المؤيدي في لوامع الأنوار ٢/ ٩٥.

(٤) البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار ١/ ٢٢٦ .

(٥) محمد بن عزالدين بن محمد المفتي، عالم مجتهد ، محقق ، من كبار علماء الزيدية، له أنظار في الفروع منقولة في كتب التدريس: كشرح الأزهار، والبيان، والبحر الزخار. توفي سنة ١٠٥٠هـ. انظر: مطلع البدور ٤/ ٣٤٥ رقم ١١٩٤، وطبقات الزيدية ٢/ ١٠٢١، **ونشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف**، تأليف العلامة محمد بن محمد بن يحيى زبارة- مركز الدراسات والبحوث اليمني- ط١(١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م). ١/ ٤١٣. البدر الطالع ٢/ ٢٠٣ . وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٤١.

(٦) يقصد بالسيرة له أي للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى وهو كتاب الجواهر والدرر في سيرة سيد البشر صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه الْغُرَرِ ، وَعِتْرَتِهِ الْأَئِمَّةِ الْمُنْتَخَبِينَ الزُّهرِ، طبع في الجزء الأول من البحر الزخار. من ص ٢٠٥-٢٢٤.

وحسن أسلامه؛ فلا يمنعون، وإن صح المنع فلمصلحة رآها النبي ﷺ[1].

قلت: ولفظ السيرة في مسألة عدا أعمام النبي ﷺ: **وأبو لهب:** واسمه عبدالعزى، وَكُني أبا لهب لحسن وجهه ، ومن أولاد عتبة ومعتب ثبتا معه ﷺ يوم حنين، وإذن لهما صحبة. وعتيبة قتله الأسد في الزرقاء من أرض الشام بدعوة النبي ﷺ. انتهى[2].

قال في عنوان الأثر[3] لابن سيد الناس[4]: وكان لأبي لهب ثلاثة: عتيبة، وعتبة، ومعتبا، وأختهم درة: فعتبة ومعتب[5] أسلما وحسن إسلامهما، وأختهما درة أسلمت، وثبتا معه ﷺ يوم حنين. وأما عتيبة المصغر فهو عقير الأسد في الشام في أرض الزرقاء بدعوة النبي ﷺ. ويروى أن المكبر هو عقير الأسد، قال ابن سيد الناس: والصحيح الأول[6].

وقرر المتوكل على الله عليه السلام[7] أنه لا حظ لأولاد أبي لهب في الخمس مطلقا، وإن كانوا محقين؛ والصحيح أنهم من جملة القرابة فيعطون من الخمس[8]. / ١٥ /

---

(١) انظر هامش على شرح الأزهار ١/ ٥٦٨.

(٢) انظر الجواهر والدرر في سيرة سيد البشر (مقدمة البحر الزخار) ١/ ٢٢١٠، وتاريخ دمشق ٣٨/ ٣٠٣.

(٣) هكذا في النسخ وهامش شرح الأزهار، والكتاب المطبوع باسم: عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير.

(٤) محمد بن محمد بن محمد بن أحمد، ابن سيد الناس، اليعمري الربعي، أبو الفتح، فتح الدين: مؤرخ، عالم بالأدب، من حفاظ الحديث، له شعر رقيق.أصله من إشبيلية، مولده سنة٦٧١ هـ ووفاته٧٣٤ هـ في القاهرة. من تصانيفه (عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير - طبع في جزأين، ومختصره (نور العيون - ط)، و (بشرى اللبيب في ذكرى الحبيب - ط) قصيدة، و (تحصيل الإصابة في تفضيل الصحابة)، وغيرها. أنظر: الأعلام ٧/ ٣٤.

(٥) في النسخ: فعتبة ومعتبا.

(٦) عيون الأثر ٢/ ٣٨٧.

(٧) المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم بن محمد. ولد سنة ١٠١٩هـ. أحد عظماء الإسلام، والأئمة الأعلام. بويع بعد وفاة أخيه المؤيد سنة ١٠٥٤هـ، وحكم اليمن كاملا وَعُمَانَ، وامتد حكمه إلى قرب مكة، وازدهر العلم في عصره، وكان سياسيا، مُحَنَّكًا، بَارِعًا، وكان مقر مُلْكِهِ بِضُورَانَ من بلاد آنس. له مؤلفات عديدة، ومناقبه كثيرة. توفي سنة ١٠٨٧هـ . وله: شفاء الصدور، من داء البهت والزور. والبرهان الصريح، في مسألة التحسين والتقبيح. ومجموعة من الرسائل والأجوبة. انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٢٥١، والتحف شرح الزلف ص ٣٣٤، وطبقات الزيدية ١/ ٢٥٣.

(٨) انظر هامش شرح الأزهار ١/ ٥٦٨.

بَابُ الْمُرْتَدِّ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَتِيبُ الْمُرْتَدَّ ثَلَاثًا، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَتَلَهُ ، وَقَسَمَ مِيرَاثَهُ بَيْنَ وَرَثَتِهِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُ الْأَبَوَيْنِ وَالْوَلَدُ صِغَارٌ فَالْوَلَدُ مُسْلِمُونَ بِإِسْلَامِ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْأَبَوَيْنِ، فَإِنْ كَبُرَ الْوَلَدُ وَأَبَوُا الْإِسْلَامَ قُتِلُوا، وَإِنْ كَانَ الْوَلَدُ كِبَارًا بَالِغِينَ لَمْ يَكُونُوا مُسْلِمِينَ بِإِسْلَامِ الْأَبَوَيْنِ»)[2].

قال في كتاب الأنوار[3] للسيد العلامة محمد بن يحيى القاسمي: **قال** في مجمع البحور[4]. ما لفظه: السيد الإمام العلامة مؤلف الأنوار في الفقه **هو** السيد المحقق الفاضل المحيط بالفقه محمد بن يحيى بن صلاح بن عبدالله بن القاسم بن الناصر بن المطهر بن أحمد بن داود بن القاسم بن داود بن الحسن بن إبراهيم بن سليمان بن الإمام القاسم بن علي العياني عليه السلام، وكان من العلماء الكبار والنحارير الخيار، **وكتاب** الأنوار هذا كتاب جامع في الفقه غزير المدد، عزيز النظير، وقبره عليه السلام قريب من مشهد جده القاسم العياني[5] بِعِيَانَ[6]. توفي في شهر رجب سنة خمس وخمسين وتسعمائة. انتهى[7].

مالفظه: فصل: والردة: تبديل المكلف المسلم لإسلامه بالكفر، وهي إما باعتقاد ما يعلم خلافه من ضرورة الدين، أو بفعل سجود لغير الله سبحانه، أو زي: كعقد زنار، ولبس غِيَارٍ[8]، أو تعمد

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤١ رقم ٥٤٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٢ رقم ٥٥٠.

(٣) الأنوار المتوسط ما بين التذكرة والأزهار. **قال** ابن أبي الرجال: كتاب جامع في الفقه غزير المدد عزيز النظير. مطلع البدور ٤/ ٣٩٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠١٢.

(٤) مطلع البدور ومجمع البحور، لأحمد بن صالح بن أبي الرجال، طبع في أربعة مجلدات تحتوي على أكثر من ١٣٠٠ ترجمة مرتبة على حروف المعجم طبع بتحقيق العلامة الأستاذ عبدالرقيب مطهر حجر ، وهو من الكتب المختارة.

(٥) الإمام القاسم بن علي بن عبدالله بن محمد بن القاسم الرسي عليه السلام. من أعلام الفكر وأئمة الزيدية. إمام مجاهد كثير البركة. قام سنة ٣٨٩هـ ببلاد خثعم، ثم أنفذ رسله إلى اليمن فأجابوه. توفي سنة ٣٩٣هـ ، وقبره بِعِيَانَ من بلاد سفيان. انظر: الحدائق الوردية ٢/ ١١٤، وسيرة المنصور بالله لأحمد بن الحسين بن يعقوب ، وطبقات الزيدية الكبرى ٢/ ٨٥٩، والتحف شرح الزلف ص ٢٠٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ٧٧٣..

(٦) قرية مشهورة في سفيان أحد بطون بكيل الكبرى، وتقع في شمال مدينة حوث، وهي من القرى التي كانت مقصودة لطلاب العلم ، وفيها مشهد الإمام القاسم بن علي العياني. انظر معجم البلدان والقبائل اليمنية للمقحفي ص ١١٤٩.

(٧) انظر: مطلع البدور ومجمع البحور ٤/ ٣٩٧، وأئمة اليمن ١/ ٤٣٦.

(٨) من غير إكراه ولا اضطرار. والغيار: هو علامة أهل الذمة، وهو أن يكون فيما يظهر من ثيابهم ثوب يخالف لونه لون ثيابهم كالأزرق والأصفر ونحوهما. والزنار: أن يشدوا في أوساطهم خيطًا غليظًا فوق الثياب. انظر: المهذب في فقه =

النطق بقول كفري[1] وإن لم يعتقد معناه إلا حاكيا أو مكرها. وتبين الزوجة بردة أحدهما وإن تاب[2] لكن يرثه الآخر بعد الدخول إن مات أو قتل، أو لحق[3] في العدة، وباللحوق تعتق أم ولده، ويعتق مُدَبَّرُهُ من الثلث، وتقضى ديونُهُ، ويرثه ورثته المسلمون، فإن عاد رد له ما لم يستهلك حسا أو حكما ولو بعد القسمة، وحكمهم ما مر، ولا تغنم أموالهم، ولا يملكون علينا إلا إذا كانوا ذوي شوكة، وعقودهم بعد الردة وقبل اللحوق لغوٌ في الْقُرَبِ[4] إلا العتق فينفذ، وصحيحه[5] في غيرها موقوفة، ويلغو بعده الاستيلاد ولا تسقط بها الحقوق التي وجبت[6] قبلها: من زكاة ونحوها.

ومن حمل به في الإسلام حكم له به، أو في الكفر حكم له به، ويسترق ولد الولد منهم، وفي الولد الحادث في أول بطن خلاف، والصبي مسلم بإسلام أحد أبويه، أو لكونه في دارنا دونهما، **ويحكم** للملتبس بالدار وكافر التأويل عند مكفره كالذمي، وقيل: كالمرتد، وقيل: في الدنيا كالمسلم في الحكم، وفي الآخرة كالكافر في الإثم. ولا يكفر من شك في تكفيره ولا من لم يكفره مع قطعه بخطابه . ولا يجوز بالالتزام على الأصح. انتهى[7].

وفي تيسير الديبع[8] مالفظه: الباب الأول في حد الردة وقطع الطريق : عن زيد بن أسلم[9]، أن

= الشافعية ٥/ ٣٢٧. **والمغرب في ترتيب المعرب،** لأبي الفتح نصر الدين المطرزي، تحقيق: محمود فاخوري، وعبدالحميد مختار- مكتبة أسامة بن زيد-سوريا-ط١(١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م). ٢/ ١١٨. **والقاموس المحيط،** لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م). ص ٥٨٣.

(١) **قال** أبو هاشم، والأمير الحسين، والإمام يحيى: لا كفر بالنطق؛ لأنه لم يشرح بالكفر صدرا.

(٢) في النسخ: بردة أحدهما وإن مات، والصواب ما أثبته من هداية الأفكار (خ) ص ١٥٩.

(٣) أي لحق بدار الكفر.

(٤) كالوقف، والنذر، والصدقة . هامش هداية الأفكار (خ).

(٥) كبيع وإجارة وهبة في غيرها موقوفة، فإن تاب صحت وإلا بطلت. هامش هداية الأفكار.

(٦) على المرتد. هامش هداية الأفكار.

(٧) انظر: هداية الأفكار إلى معاني الأزهار، لصارم الدين إبراهيم بن محمَّد الوزير، مخطوط، نسخة مصورة بمكتبة مركز بدر. ص ١٥٩.

(٨) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ٢/ ٣ رقم ١.

(٩) زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني، من التابعين، فقيه مفسر، من أهل المدينة. كان مع عمر بن عبد العزيز أيام خلافته. واستقدمه الوليد ابن يزيد في جماعة من فقهاء المدينة، إلى دمشق مستفتيا في أمر. وكان ثقة، كثير الحديث، له حلقة في المسجد النبوي. أحد الأعلام، وكان يجلس إليه زين العابدين، **وثقه** أحمد بن حنبل وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابن سعد، والنسائي، وابن خراش، ويعقوب بن شيبة، وابن حبان، **وقال** ابن معين: لم يسمع من أبي هريرة ولا من جابر. وسمعه رجل يحدث بحديث، فقال: عمن هذا؟ فقال: يا ابن أخي، ما كنا نجالس السفهاء ولا نحمل عنهم الأحاديث، توفي سنة١٣٦هـ. ينظر: تهذيب التهذيب ٣/ ٣٤٢ رقم ٧٢٨، وتهذيب الكمال ١٠/ ١٢ رقم ٢٠٨٨، =

رسول الله ﷺ قال: «مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ». أخرجه مالك[1].

وقال في تفسيره : معناه أنه من خرج من الإسلام إلى غيره مثل الزنادقة وأشباههم فأولئك إذا ظُهر عليهم يقتلون ولا يستتابون؛ لأنه لا تعرف توبتهم؛ فإنهم كانوا يسرون الكفر ويعلنون الإسلام؛ فلا أرى أن يستتاب هؤلاء إذا ظهر على كفرهم بما يثبت به.

قال: والأمر عندنا أن من خرج من الإسلام إلى الردة أن يستتاب، فإن تاب وإلا قتل. قال: ومعنى قوله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»: أي من خرج عن الإسلام إلى غيره لا من خرج من دين غير الإسلام إلى غيره، كما خرج من يهودية إلى نصرانية أو مجوسية، ومن فعل ذلك من أهل الذمة لم يستتب ولم يقتل.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان عبدالله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان فلحق بالكفار؛ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ؛ فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَأَجَارَهُ ﷺ . أخرجه أبو داود[2]، وتقدم في حديث طويل في تفسير سورة النحل من رواية النسائي[3]. انتهى[4].

وأخرج البيهقي[5] في كتاب المرتد، في باب من قال: يستتاب المرتد ثلاث مرات فإن عاد قتل، بإسناده إلى عامر الشعبي[6]، عن علي عليه السلام قال: « يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا**﴾ [النساء: ١٣٧] .

= والتاريخ الكبير ٣/ ٣٨٧ رقم ١٢٨٧، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٣٢ رقم ١١٨، والجداول (خ).

(١) الموطأ، كتاب الأقضية، باب القضاء فيمن ارتد عن الإسلام ٢/ ١٧٣ رقم ٢٣٢٦. كما أخرجه البيهقي في سننه، باب قتل من ارتد عن الإسلام ٨/ ١٩٥.

(٢) ٤/ ٥٢٧ رقم ٤٣٥٨ كتاب الحدود، باب الحكم فيمن ارتد.

(٣) ٧/ ١٠٧ رقم ٤٠٦٩، كتاب الحدود، باب توبة المرتد.

(٤) تيسير الوصول إلى جامع الأصول ٢/ ٤ رقم ٢. كما أخرجه البيهقي في السنن، باب ما يحرم به الدم من الإسلام زنديقا كان أو غيره، ٨/ ١٩٦. والحاكم في المستدرك، كتاب المغازي والسرايا ٣/ ٤٥ **وقال**: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(٥) ٨/ ٢٠٧.

(٦) عامر بن شراحيل الحميري الشَّعْبِيُّ، أبو عمرو الكوفي: تابعي، عالم، فقيه، محدث، قاضٍ، حافظ. خرج على الحجاج مع ابن الأشعث، وشهد دير الجماجم ونجى منها، ثم عفا عنه الحجاج. أدرك خمسمائة من أصحاب النبي ﷺ، **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، وابن حبان. **قال** العجلي: مرسل الشعبي صحيح، ولا يكاد يرسل إلا صحيحا. اهـ. عَدَّه السيد صارم الدين من ثقات محدثي الشيعة، توفي سنة ١٠٥ هـ وقيل غير ذلك. أخرج له أئمة الزيدية، واحتج به الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٤٦، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٩٤، وتهذيب الكمال ١٤/ ٢٨ رقم ٣٠٤٢، والفلك الدوار ص ٨٦، وتاريخ بغداد ١٢/ ٢٢٧ رقم ٦٦٨٠، والجرح والتعديل ٦/ ٣٢٢ رقم ١٨٠٢، والثقات لابن حبان ٥/ ١٨٥، وتاريخ دمشق ٢٥/ ٣٣٥ رقم ٣٠٤٧، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٩ رقم ٧٦.

وأخرجه من طريق أخرى إلى الشعبي قال: قال علي: يستتاب المرتد ثلاثا فإن عاد قتل. انتهى[1].

والطريق الأولى فيها جابر بن يزيد الجعفي، عن عامر، وجابر ضعيف عند أهل الحديث، وكان سفيان الثوري يوثقه، والجمهور على تضعيفه[2].

قد تقدم للمؤلف[3]صحة الاحتجاج بحديث جابر في مواضع ، ولا عيب فيه إلا كونه شيعيا، وبعض الجرح تعديل.

وفي الثانية: أشعث بن سَوَّار[4]، عن عامر ، وهو وإن كان فيه ضعف فهو أمثل من جابر، مع ما

---

(١) سنن البيهقي ، باب من **قال**: يستتاب ثلاث مرات فإن عاد قتل ٨/ ٢٠٧. ومصنف ابن أبي شيبة ، باب : ما قالوا في المرتد كم يستتاب٦/ ٤٤١ رقم ٣٢٧٥٨

(٢)جابر بن يزيد بن الحارث بن عبديغوث الجُعْفِيُّ، أبو عبدالله: **وثقه** سفيان الثوري، وشعبة، وزهير بن معاوية، واشترطوا إذا **قال**: حدثنا، وأخبرنا، وسمعت. **ووثقه** وكيع، والغضائري، والشيخ المفيد، وعلي بن إبراهيم، وكذبه سعيد بن جبير، وابن معين، وزائدة، وأبو حنيفة في رواية أبي يحيى الحِمَّاني عنه، وليث بن أبي سليم، والجوزجاني. **وضعفه** النسائي ، وابن سعد، وغيرهما. **وقال** النجاشي: كان في نفسه مختلطًا، وَأُخِذَ عليه أنه كان غاليًا في التشيع، ويقول بالرجعة وأنه كان سبئيًا. **قال** ابن حبان في المجروحين: وكان سبئيا، من أصحاب عبدالله بن سبأ، وكان يقول: إن عليًّا عليه السلام يرجع إلى الدنيا. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة، ومن أكابر علمائهم، وقد نالوا منه لذلك.اهـ. توفي سنة ١٢٨هـ، وقيل: ١٣٢هـ. روى له المؤيد بالله، وأبو طالب، والناصر في البساط، والمرشد بالله، وأبو عبدالله العلوي في كتاب الأذان بحي على خير العمل، والشريف الجرجاني في الاعتبار، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٤٥، والجرح والتعديل٢/ ٤٩٧ رقم ٢٠٤٣، والمجروحين لابن حبان ١/ ٢٤٥ رقم ١٧٦، والكامل لابن عدي ٢/ ١٢٠ رقم ٣٢٧، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٦٥ رقم ٨٧٩، وتهذيب التهذيب ٢/ ٤٣ رقم ٩٣١، والمجروحين ١/ ٢٤٥ رقم ١٧٦. ومعجم رجال الحديث للخوئي ٤/ ٣٣٦ رقم ٢٠٣٣، ورجال النجاشي ١/ ٣١٣ رقم ٣٣٠، والجداول (خ).

(٣)في هامش (أ): يعني السياغي.

(٤)أشعث بن سَوَّارٍ الكندي الكوفي النجار: **وثقه** ابن معين، **وقال** البزار: لا نعلم أحدًا ترك حديثه إلا من هو قليل المعرفة. وعده الشيخ المفيد من رجال الصادق. **قال** الثوري: أشعث أثبت من مجالد. **قال** ابن شاهين في الثقات عن عثمان بن أبي شيبة: صدوق، قيل: حجة؟ **قال**: لا. ونقل المزي عن العجلي قوله: هو أقل في الحديث من محمد بن سالم. **وقال** أيضًا: ضعيف يكتب حديثه. **قال** ابن عدي بعد أن ساق له عدة أحاديث: ولأشعث بن سوار غير ما ذكرت روايات عن مشايخه، وفي بعض ما ذكرته يخالفونه، وفي الجملة يكتب حديثه، وأشعث بن عبدالملك خير منه. **قال** الدارقطني في حديثه عن الرواة عن الحسن: الحمراني: ثقة، والحداني يعتبر به، وابن سوار يعتبر به وهو أضعفهم. **قال** ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم. **قال** النسائي: ضعيف كوفي. **وضعفه** أيضًا ابن سعد، وابن حنبل، وابن معين برواية الدوري، وابن خراش. **وقال** أبو زرعة: لين. **وقال** بندار: ليس بثقة. **قال** الذهبي في الكاشف: صدوق. **وقال** في ديوان الضعفاء: صالح الحديث، **ضعفه** جماعة. **وقال** ابن حجر في التقريب: ضعيف من السادسة. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والناصر للحق. انظر: علل أحمد ١/ ٤٩٤ رقم ١١٤٦، وعلل أحمد ٣/ ٨٤ رقم ٤٢٨٩، والمجروحين لابن حبان ١/ ١٩٣ رقم ١٠٣، والجرح والتعديل ٢/ ٢٧١ رقم ٩٧٨، والكامل لابن عدي ١/ ٣٧١، والضعفاء الكبير للعقيلي ١/ ٣١ رقم ١٣، وضعفاء النسائي رقم (٥٨)، وضعفاء ابن الجوزي ١/ ١٢٥ رقم ٤٣٦، وتهذيب الكمال ٣/ ٢٦٤ رقم ٥٢٤، وأعيان الشيعة ٣/ ٤٦٢، ومعجم رجال الحديث ٤/ ١٢٨ رقم ١٥٠٥، وضعفاء الدارقطني رقم (١١٥)، ورأب الصدع ٣/ ١٧٥٤، وميزان الاعتدال ١/ ١٢٢ رقم ٩٧٢، والكاشف ١/ ٨٦ رقم ٤٤٣، =

ينضاف إلى ذلك من خبر المستورد العجلي؛ فقد أخرج البيهقي[1] في الباب من طريق أبي عمرو الشيباني[2]: أن عليا عليه السلام أتى بالمستورد العجلي فقتله وجعل ميراثه لأهله من المسلمين، فأعطاه النصارى بجيفته ثلاثين ألفا فأبى أن يبيعهم إياه وأحرقه.

وأخرج من طريق أخرى: عن أبي عبيد الأبرص[3] قال: كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ عليه السلام جَالِسًا حِينَ أُتِيَ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْمَسْتَوْرِدُ، كَانَ مُسْلِمًا فَتَنَصَّرَ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام: « مَا ذَاكَ»؟ فَقَالَ: وَجَدْتُ دِينَهُمْ خَيْرًا مِنْ دِينِكُمْ، قَالَ: «وَمَا دِينُكَ»؟ قَالَ: دِينُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: « وَأَنَا عَلَى دِينِ عِيسَى، وَلَكِنْ مَا تَقُولُ فِي عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ»؟ فَقَالَ كَلِمَةً خَفِيَتْ عَلَيَّ لَمْ أَفْهَمْهَا، فَزَعَمَ الْقَوْمُ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّهُ رَبُّهُ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «اقْتُلُوهُ»، فَتَوَطَّأَهُ الْقَوْمُ حَتَّى مَاتَ، قَالَ: فَجَاءَ أَهْلُ الْحِيرَةِ فَأَعْطَوا يَعْنِي بِجِيفَتِهِ اثْنَي عَشَرَ أَلْفًا، فَأَبَى عَلَيْهِمْ عَلِيٌّ عليه السلام، وَأَمَرَ بِهَا فَأُحْرِقَتْ بِالنَّارِ، وَلَمْ يَعْرِضْ لِمَالِهِ . انتهى[4].

وقد أخرج البيهقي[5] من طريق الحكم[6]، ومن طريق المغيرة بن

= وديوان الضعفاء للذهبي ١/ ٩٤ رقم ٤٧٢، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٢٧٥ رقم ١٢٠، وتاريخ الإسلام حوادث (١٢١-١٤٠هـ)ص ٣٧٨، وتهذيب التهذيب ١/ ٣١٩ رقم ٥٧٢، والتقريب ١/ ٧٩، والجداول (خ).

(١) ٦/ ٢٥٤ باب ميراث المرتد.

(٢) سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني الكوفي من بني شيبان بن ثعلبة بن عكابة: **وثقه** ابن معين، وابن سعد، والعجلي. **وقال** هبة الله بن الحسن الطبري: مجمع على ثقته. وذكره ابن حبان في الثقات، وسماه سعيدا، **وقال** عنه: حج في الجاهلية حجتين، وكان في أيام النبي صلى الله عليه وآله وسلم صبيا يعقل، وليس له صحبة. **وقال** المزي: أدرك زمان النبي ولم يره، ونقل عنه المزي: بُعِثَ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأنا أرعى إبلا لأهلي بكاظمة . **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة مخضرم من الثانية. توفي سنة ٩٥هـ، وقيل: ٩٦، وقيل: ٩٨هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٤٧ رقم ١٩٢٠، والجرح والتعديل ٤/ ٧٨ رقم ٣٤٠، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٧٣، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٠٤، وتهذيب الكمال ١٠/ ٢٥٨ رقم ٢٢٠٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ١٧٣ رقم ٦٤، والكاشف ١/ ٣٠٤ رقم ١٨٤٠، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٠٨ رقم ٢٣٢٦، والتقريب ١/ ٢٨٦، والجداول (خ).

(٣) يزيد بن دثار بن عُبَيد بن الأبرص، من أهل الكوفة تابعي،. يروي عن علي. روى عنه سماك بن حرب. **وثقه** العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: ربما أخطأ. انظر: التاريخ الكبير ٨/ ٣٣٠ رقم ٣٢٠٣، والجرح والتعديل ٩/ ٢٦٠رقم ١٠٩٥ ، وثقات ابن حبان ٥/ ٥٣٨، وثقات العجلي ٢/ ٣٦٢ رقم ٢٠١٣.

(٤) سنن البيهقي ، باب ميراث المرتد ٦/ ٢٥٤.

(٥) ٦/ ٢٥٤، باب ميراث المرتد .

(٦)الحكم بن عُتَيْبَةَ الكِنْدِيُّ أبو محمد، ويقال: أبو عبدالله، ويقال: أبو عمر الكوفي توفي سنة ١١٣هـ، وقيل: ١١٤هـ وقيل: ١١٥هـ : **قال** في الجداول: عداده في ثقات الشيعة، وذكره الشيخ المفيد في أصحاب علي بن الحسين زين العابدين، وفي أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام. **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، والذهبي في الكاشف. **قال** العجلي: ثبت ثقة في الحديث، وكان من فقهاء إبراهيم، وكان صاحب سنة واتباع. **قال** عبدالرحمن بن مهدي: ثبت ثقة، ولكن مختلف ، يعني حديثه. له محبة وميل لأهل البيت. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والشريف السَّيْلَقِيُّ في الأربعين السيلقية، وابن المغازلي في المناقب، والحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل وجلاء =

مِقْسَمٍ[1]: أن عليا عليه السلام/ ١٦/ قضى في ميراث المرتد أنه لأهله من المسلمين. وذكر أن الإسنادين إلى علي عليه السلام منقطعان: يعني أن الحكم بن عتيبة ومغيرة بن مِقْسَمٍ الضبي لم يلقياه عليه السلام.

وأخرج بعد ذلك حديث أبي عمرو الشيباني، وأخرجه من طريق أخرى أيضا إلى أبي عمرو الشيباني وقال بعد ذلك: عن الشافعي أنه ذكر أن بعض أهل الحديث قد زعم أن الحفاظ لم يحفظوا عن علي عليه السلام: فقسم ماله بين ورثته من المسلمين. ويخاف أن يكون الذي زاد هذا غَلِطَ. وذكر نحوه عن أحمد بن حنبل، وأنه ضعف رواية المروي عن علي أن ميراث المرتد يكون لورثته من المسلمين، ثم قال بعد ذلك مالفظه: قال الشيخ : وقد روت قصة المستورد من أوجه عن علي وليس فيها هذه اللفظة. انتهى[2].

يعني قوله في الحديث المروي عن أبي عمرو الشيباني: وجعل ميراثه لأهل من المسلمين، يقال: زيادة عدل. وأخرج المروي عن أبي عبيد بن الأبرص المقدم ذكره، وقد وافق أبو خالد رحمه الله فيما رواه من ذلك أبا عمرو الشيباني، والحكم ، ومغيرة بن مِقْسَمٍ ، وإن كان قد أرسلا ذلك ؛ فلم ينفرد به، والله أعلم.

حاشية[3]: وفي هامش الأم المنقول منها مالفظه: وفي الطحاوي[4] مالفظه: حدثنا فهد[5]، حدثنا

= الأبصار. تهذيب الكمال ٧/ ١١٤ رقم ١٤٣٨، ورأب الصدع ٣/ ١٨٤١، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٣١، والجرح والتعديل ٣/ ١٢٣ ٥٦٧، وتاريخ الإسلام حوادث (١٠١-١٢٠هـ) ص ٣٠٩، والكاشف ١/ ٢٠١ رقم ١١٩٣، والوافي بالوفيات ١٣/ ١١١ رقم ١١٨، والعلل ٣/ ٣٥٢ رقم ٥٥٥٧، والعلل ٣/ ٤٤٤ رقم ٥٨٨٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ١١٧ رقم ١٠٢، وسير أعلام اانبلاء ٥/ ٢٠٨ رقم ٣٨، وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٨٨-٣٩٠، وأعيان الشيعة ٦/ ٢٠٩، والثقات لابن حبان ٤/ ١٤٤، والتقريب ١/ ١٩٢، وشذرات الذهب ٢/ ٧٥، والجداول (خ).

(١) المغيرة بن مِقْسَمٍ الضَّبِّيُّ: أبو هشام الكُوفِيُّ، الفقيه الأَعْمَى: فقيه ومحدث وحافظ ثقة، روى عن الإمام زيد وإبراهيم النخعي وغيرهما، **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، وابن حجر، وأضاف العجلي: وكان عثمانيا، إلا أنه كان يحمل على علي بعض الحمل. **وقال** صاحب الجداول: الحافظ الثقة، وعقب على كلام العجلي: وقد غلط العجلي حيث **قال**: كان يحمل على علي عليه السلام. **وقال** ابن حجر: ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان مدلسا. **وقال** شعبة: كان مغيرة أحفظ من الحكم. توفي سنة ١٣٣هـ وقيل: غير ذلك. أخرج له الجماعة وأئمة الزيدية. طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٧. وتهذيب الكمال ٢٨/ ٣٩٧ . والجداول (خ). ولوامع الأنوار ٢/ ٣٧٣، ٤٤٥.

(٢) سنن البيهقي ٦/ ٢٥٤، باب ميراث المرتد .

(٣) في النسخ رمز (ح) في الصلب، وهذا يدل أن الفقرة التي تأتي بعده هي حاشية، وقد أثبتها في الصلب ولم أنقلها للهامش ؛ لأن الكلام ليس توضيحا أو استطرادا.

(٤) أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي الحنفي: إمام علامة حافظ محدث، كان ثبتًا، ثقة، فقيها، عاقلا، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر. وكان عالمًا باختلاف العلماء، بصيرا بالتصنيف. **قال** ابن عبدالبر: كان أعلم الناس بِسِيَرِ الكوفيين وأخبارهم وفقههم. توفي سنة ٣٢١هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧ رقم ١٥، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٧٩٧، ٨٠٨، **والنجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة** ، لأبي المحاسن يوسف بن ثغري بردي الأتباكي- وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر- د.ت ٣/ ٢٩٣، وشذرات الذهب ٤/ ١٠٥، والجواهر المضيئة ١/ ٢٧١ رقم ٢٠٤، ولسان الميزان ١/ ٢٧٤ رقم ٨٣٦، والأنساب ٢/ ١٧٩، والمنتظم ١٣/ ٣١٨ رقم ٢٣٢١..

(٥) فهد بن سليمان بن يحيى أبو محمد الكوفي النحاس المصري، من مشائخ الطحاوي، قدم إلى مصر، وحدث بها عن =

محمد، يعني بن سعيد[١]، حدثنا محمد بن فضيل[٢]، عن الوليد بن جميع[٣]، عن القاسم بن عبدالرحمن[٤]، عن عبدالله بن مسعود: أنه قال: إِذَا مَاتَ الْمُرْتَدُّ وَرِثَهُ وَلَدُهُ. انتهى[٥].

وهذا موافق لما روي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام من ذلك، والله أعلم. نقل من هامش نسخة

= الغرباء وأهل مصر، وكان ثقة ثبتا **وثقه** الذهبي، وابن يونس. **قال** أبو حاتم: كتبت فوائده ولم يقض لنا السماع منه. توفي بمصر سنة ٢٧٥هـ. انظر: **مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار**، لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العينتابي الحنفي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(٢٠٠٦م- ١٤٢٧هـ). ٢/ ٤٥٩ رقم ٢١١٠. والجرح والتعديل ٧/ ٨٩ رقم ٥٠٥، وتاريخ دمشق ٤٨/ ٤٦٠ رقم ٥٦٣٥، والجداول (خ).

(١)محمد بن سعيد بن سليمان الكوفي: أبو جعفر حمدان المعروف بابن الأصبهاني، عن شريك، وأبي اليقظان، وابن عيينة، وعنه البخاري وأحمد بن ملاعب وآخرون، **قال** يعقوب بن شيبة: ثقة متقن. **قال** النسائي: توفي سنة (٢٢٠هـ)، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن عدي: كوفي ثقة، **وقال** أبو حاتم: كان حافظًا يحدث من حفظه ولا يقبل التلقين، ولا يقرأ من كتب الناس، ولم أر بالكوفة أتقن حفظًا منه، وهو ثبت. انظر: تهذيب الكمال ٢٥/ ٢٧٢، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٦١، وكتاب الثقات ٩/ ٦٣، والجرح والتعديل ٧/ ٢٦٥رقم ١٤٤٧.

(٢)محمد بن فُضَيْلِ بن غزوان بن جرير الضَّبي، أبو عبدالرحمن الكوفي : **قال** في الجداول : عداده في ثقات محدثي الشيعة. **ووثقه** ابن معين ، وأبو زرعة ، **وقال** النسائي : ليس به بأس . **وقال** العجلي : كوفي ثقة شيعي . **وقال** يعقوب بن سفيان: ثقة شيعي . وذكره ابن حبان في الثقات ، **وقال** : كان يغلو في التشيع . **وقال** الدار قطني : كان ثبتًا في الحديث، إلا أنه كان منحرفًا عن عثمان . **وقال** ابن سعد في الطبقات : وكان ثقةً صدوقًا كثير الحديث ، متشيعا ، وبعضهم لا يحتج به. **قال** ابن حجر : صدوق عارف ، رمي بالتشيع . **وقال** في مقدمة فتح الباري : إنما توقف فيه من توقف لتشيعه . **وقال** فيه أبو داود : كان شيعيا محترقًا . **وقال** الحافظ المزي -معقبا على هذه العبارة- في تهذيب الكمال: قلت: تحرُّقه على من حارب أو نازع الأمر عليًّا رضي الله عنه، وهو معظِّمٌ للشيخين رضي الله عنهما. توفي سنة٢٩٥ هـ. **روى** له من أئمة الزيدية : المؤيد بالله ، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والموفق بالله، والناصر الأطروش، وأبو القاسم النَّرْسِيُّ في الأربعين الفقهية. وأخرج له الجماعة من المحدثين. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٢٩٣ رقم ٥٥٤٨، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٧٣ رقم ٥٢، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٨٩، والجرح والتعديل ٨/ ٥٧ رقم ٢٦٣، وميزان الاعتدال ٣/ ١٢٢ رقم ١٠٤٨، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣٤٩ رقم ٦٥١٧، ومقدمة فتح الباري ص ٤٦٤، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٠٠ رقم ٦٢٨.

(٣)الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري الكوفي المكي: **وثقه** ابن معين، والعجلي، وابن سعد، **وقال** أحمد، وأبو زرعة: ليس به بأس. **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث، **وقال** الذهبي: رمي بالتشيع. **قال** العقيلي : في حديثه اضطراب. و **قال** الحاكم : لو لم يخرج له مسلم لكان أولى . توفي في عشر السبعين والمائة. روى له البخاري في " الأدب " ، و الباقون سوى ابن ماجة . اهـ . انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٨ رقم ٣٤، وتهذيب الكمال ٣١/ ٣٥ رقم ٦٧١٣، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٢١ رقم ٧٧٥٣، وتقريب التهذيب ٢/ ٣٣٣رقم ٦٤، والجداول (خ).

(٤)القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي المسعودي، أبو عبد الرحمن الكوفي. ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثالثة من أهل الكوفة، **وقال**: كان ثقة كثير الحديث. كما **وثقه** ابن معين، والعجلي، وابن خراش، وذكره ابن حبان في الثقات. توفي سنة ١١٦هـ وقيل غير ذلك. روى له الجماعة سوى مسلم. انظر: التاريخ الكبير ٧/ ١٥٨ رقم٧١٠، والجرح والتعديل ٧/ ١١٢رقم ٦٤٧، وتهذيب الكمال ٢٣/ ٣٧٩ رقم ٤٧٩٩ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ٢٧٩رقم ٥٦٨٥، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٠٣.

(٥) شرح معاني الآثار:٣/ ٢٦٦ رقم ٥٣٠٠.



المؤلف وفيه: لم يوجد في كتب الرجال إلا الوليد بن جميل[1]. انتهى. منه[2].

المراد بقوله: ثلاثًا: ثلاثة أيام لا ثلاث مرات، وهذا صريح رواية الإمام محمد بن المطهر[3] عليه السلام في المنهاج[4]، ولفظه: وأما الوجه في أنه يستتاب ثلاثة أيام فما روينا عنه عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه كان يستتيب المرتد ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتله[5].

وروينا عن عمر: أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عليه رجل من عند أبي موسى الأشعري ؛ فقال: هَلْ مِنْ مُغْرِبٍ بخير؟ قال : نَعَمْ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أسلم ثم ارتد؛ فقال: مَا صَنَعْتُمْ بِهِ؟ قال: : قَتَلْنَاهُ ، قَالَ: أَفَلاَ حبستموه ثلاثا، وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا ، وَاسْتَتَبْتُمُوهُ لعله يعود ويرجع[6]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله تعالى[7].

---

(١)الوليد بن جميل بن قيس القرشي الكندي الكناني ، أبو الحجاج الفلسطيني: **قال** أبو حاتم : شيخ يروي عن القاسم أحاديث منكرة . **وقال** أبو زرعة: شيخ لين. **وقال** أبو داود: ليس به بأس.و ذكره ابن حبان في الثقات. روى له البخاري في " الأدب " ، والترمذي ، وابن ماجة. انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٣رقم٧ ، وتهذيب الكمال ٣٣١/ ٧ رقم ٦٧٠٠، وثقات ابن حبان ٧/ ٥٤٩.

(٢) وسبب وقوع الخطأ أن الطحاوي قد يذكره باسم الوليد بن جميع، ولذلك لَّما بحث عنه لم يجده، كما أنه ليس في رجال الطحاوي الوليد بن جميل؛ يوضح ذلك أنه لما ترجم في مغاني الأخيار للوليد بن جميع **قال**: هو الوليد بن عبدالله بن جميع يأتي. انظر: مغاني الأخيار ٢/ ١٥٩ رقم ٢٥٠٨، و٢٥١١.

(٣) الإمام المهدي محمد بن المطهر بن يحيى، ولد سنة ٦٦٠هـ، أحد أئمة الزيدية باليمن، هو عالم مجتهد مجاهد، كان كثير التدريس للعلم، وتخرج عليه مشاهير العلماء، بايعه علماء عصره للقيام بالإمامة بعد وفاة والده فقام بها ، توفي سنة ٧٢٨هـ، وله مؤلفات منها: عقود العقيان في الناسخ والمنسوخ من القرآن، والمنهاج الجلي في فقه الإمام زيد بن علي، والنكتة الكافية والنبغة الشافية (فرائض)، والكواكب الدرية شرح الأبيات الفخرية شرح على قصيدة الحسن بن وهاس، وله مجمع المهدي يحتوي على رسائل كثيرة. ينظر أئمة اليمن ١/ ٢١، أعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٩٧، التحف ص ٢٦٥، مآثر الأبرار ٢/ ٩٣٧.

(٤)الْمِنْهَاجُ الْجَلِيُّ شَرْحُ مَجْمُوعِ الْإِمَامِ زيد بن علي، شَرْحٌ وَاسِعٌ لِفِقْهِ الْمَجْمُوعِ وَأَحْكَامِهِ فِي أَرْبَعَةِ مُجَلَّدَاتٍ، مَخْطُوطٌ.

(٥)شرح التجريد ٥/ ٢٩١.

(٦)شرح التجريد ٥/ ٢٩٢.

(٧) تم نقل ما نقله المؤلف من خط القاضي أحمد بن عبدالحق منقول بهامش مجموع الإمام زيد ، طبعة دار مكتبة الحياة ص ٣٥٧.



بَابُ الْغُلُولِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي مَا قَوِيَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ لَهُمْ».

- وَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَأْكُلُ مِنَ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ، وَيُعْلِفُ دَابَّتَهُ مِنَ العَلَفِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ، قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِغُلُولٍ.

- وَسَأَلْتُهُ عليه السلام عَنِ السِّلَاحِ؛ فَقَالَ: يُقَاتِلُ بِهِ فَإِذَا وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا رَدَّهُ فِي الْغَنَائِمِ)[1].

غل غلولا: خان كأغل أوخاصٌّ بالفيء. قاموس[2].

وفي الضياء[3] مالفظه: غل في المغنم غلولا : خان، وأصله من غل إذا أدخله؛ لأن الخائن يدخل ما أصاب من المغنم بين متاعه يستره به[4].

وفي الحديث: «هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ»[5]؛ قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾[آل عمران:١٦١]: أي يخون في المغنم. وقيل: أن يكتم ما بعث به، وقرئ بضم الياء وفتح الغين، قيل: معناه ما كان لنبي أن يتهمه أصحابه ويخونوه[6]. وغل الماء: إذا جرى بين الشجر ، والغل الخلط، يقال: غل النوى بالقت إذا خلطه. وكذلك غيرهما. وقيل: إن اشتقاقه من الغلول منه. انتهى من خط القاضي أحمد بن

---

(١)مجموع الإمام زيد ص ٢٤٢ رقم٥٥١.

(٢)ص ١٣٤٣ ، مادة: غلل.

(٣) ضياء الحلوم، مختصر شمس العلوم كتاب في اللغة مؤلفه هو القاضي محمد بن نشوان بن سعيد بن أبي حمير بن عبيد بن القاسم بن عبد الرحمن الحميري ، (ت:٦١٤هـ)، قرأ على أبيه مؤلف (شمس العلوم – ط) في اللغة وقد اختصر منه (ضياء الحلوم – مخطوط). انظر: طبقات الزيدية الكبرى رقم (٦٨٤)، والأعلام للزركلي ٧/ ١٢٣.

(٤) **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد الله– دار الفكر المعاصر– بيروت – لبنان– ودار الفكر (دمشق – سورية)– ط١(١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م). ٨/ ٤٨٨٥. والنهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٨٠.

(٥)أخرجه أحمد ٩/ ١٥٢ رقم ٢٣٦٦٢، والبيهقي ١٠/ ١٣٨، وأبو عوانة برقم ٧٠٧٣، والبزار ٩/ ١٧٢ رقم ٣٧٢٣ من طرق عن إسماعيل بن عياش، **وجاء** عند أبي عوانة والبيهقي: الأمراء، بدل: العمال.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢٤٩: رواه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة . **قال** البزار: رواه إسماعيل بن عياش، فاختصره وأخطأ فيه، إنما هو عن الزهري، عن عروة، عن أبي حميد: أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة. **قلنا:** وقد سلف هذا الحديث برقم ٢٣٥٩٨ . وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند عبد الرزاق، باب الهدية للأمراء والذي يشفع عنده ٨/ ١٤٧ رقم ١٤٦٦٥ . **ومن حديث** أبي هريرة عند ابن عدي في "الكامل" ١/ ١٧٧ ترجمة ١٢٧ إسماعيل بن عياش.

(٦) انظر **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي– دار الكتب العلمية ـ بيروت– ط٢(٢٠٠٢ م ـ ١٤٢٤ هـ).٢/ ١٧٦.



عبدالحق رحمه الله تعالى[١].

في جمع الجوامع للسيوطي في الحروف مالفظه: «لَوْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهَا عَدُوٌّ أَبَدًا». الديلمي عن أبي ذر[٢]. انتهى[٣].

وفي مجمع الزوائد[٤]، في الجهاد في باب الغلول ما لفظه: عن حبيب بن مسلمة قال: سمعت أبا ذر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقولك «لَوْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهُمْ عَدُوٌّ أَبَدًا»، قال أبو ذر لحبيب بن مسلمة: هل يثبت لكم العدو حلب شاة؟ قال: نعم وثلاث شياه غزر . **قال** أبو ذر: غللتم ورب الكعبة. رواه الطبراني في الأوسط، ورجاله ثقات، وقد صرح بقية بالتحديث. انتهى[٥]. **وبقية** المذكور هو بقية بن الوليد الكلاعي[٦].

---

(١) ما تم نقله من خط القاضي أحمد بن عبدالحق منقول بهامش مجموع الإمام زيد – دار مكتبة الحياة ص ٣٥٧.

(٢) أبو ذر الغفاري جندب بن جُنادة، من كبار الصحابة وفضلائهم، قديم الإسلام، أسلم بعد أربعة وكان خامسًا يضرب به المثل في الصدق، وهو أول من حيا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام ، ثم انصرف إلى بلاد قومه وأقام بها حتى قدم على الرسول المدينة، كان ديدنه تحريض الفقراء على مشاركة الأغنياء في أموالهم، وإنكار عبث معاوية، وولاة عثمان بأموال الأمة فشكاه معاوية إلى عثمان الذي طلبه إلى المدينة، فنفاه إلى الربذة، وسكنها إلى أن مات غريباً بالربذة سنة ٣١هـ أو٣٢ هـ، وصلى عليه عبدالله بن مسعود، روى له أئمة الزيدية والشريف السيلقي، وأبو الغنائم النرسي، والجماعة. ينظر: طبقات ابن سعد ٤/ ١٦١، وأسد الغابة ٦/ ٩٦ رقم ٥٨٦٩، والاستيعاب ٤/ ٢١٦ رقم ٢٩٧٤، وأعيان الشيعة ٤/ ١٢٥، ورأب الصدع ٣/ ١٧٨٣، والأعلام ٢/ ١٤٠.

(٣)جمع الجوامع للسيوطي ٧/ ١٣٩ رقم ١٧٩٧٨.

(٤) ٥/ ٣٣٨.

(٥) الطبراني في الأوسط ٨/ ١٠٥رقم ٨١٠٨ . مجمع الزوائد ٥/ ٣٣٨.

(٦) بَقِيَّةُ بن الوليد بن صائِد بن كعب بن حَرِيز الكَلَاعي الحميري المِيْتَمي، أبو يُحْمد (ت:١٩٧هـ):**قال** في الجداول: أحد الأعلام. **وقال** الحاكم في سؤالات مسعود: بقية ثقة مأمون. **وقال** الذهبي في الكاشف: **وثقه** الجمهور فيما سمعه من الثقات. **وقال** ابن حنبل: إذا حدث عن قوم ليسوا بمعروفين فلا تقبلوه، **وقال** بنفس المعنى أبو زرعة، وابن معين، ويعقوب بن شيبة، وابن المبارك، والذهبي، وابن سعد، والعجلي، والجوزجاني. **وقال** ابن المبارك والعقيلي: كان صدوقًا، ولكنه كان يكتب عمن أقبل وأدبر، وأضاف العقيلي: فليس بشيء. **وقال** أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وهو أحب إلي من إسماعيل بن عياش. **وقال** ابن عدي: يخالف في بعض رواياته الثقات، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط، وإذا روى عن المجهولين فالعهدة منهم لا منه، وبقية صاحب حديث، ويروي عن الصغار. **وقال** ابن المديني: صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جدًّا. **وقال** الساجي والخليلي: فيه اختلاف. **وقال** الخطيب: في حديثه مناكير، إلا أن أكثرها عن المجاهيل، وكان صدوقًا. ونقل ابن حجر في تهذيبه عن البيهقي في الخلافيات: أجمعوا على أن بقية ليس بحجة. وعن عبدالحق أنه **قال** في الأحكام في غير ما حديث: بقية لا يحتج به. وعن ابن القطان: بقية يدلس عن الضعفاء، ويستبيح ذلك، وهذا إن صح مفسدٌ لعدالته. روى له البخاري تعليقًا والبقية، ووأئمة الزيدية: وأبو الغنائم النرسي في الأربعين الفقهية، وأبو سعد السمان. الجداول (خ)، والعلل ٢/ ٣٦٦ رقم٢٦٢٤، و٢/ ٤٧٩ رقم٣١٤١، و٣/ ٥٣ رقم٤١٢٨، والتاريخ الكبير ٢/ ١٥٠ رقم٢٠١٢، والجرح والتعديل ١/ ٤٣٤ رقم١٧٢٨، والمجروحين لابن حبان ١/ ٢٢٩ رقم١٥٩، وابن عدي ٢/ ٧٢، وتاريخ بغداد =

قال ابن حجر في التقريب[1] فيه مالفظه: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. انتهى.

وفي هامش الأم مالفظه: بقية المذكور قد علق له البخاري، وروى له مسلم، والأربعة، وقول صاحب مجمع الزوائد[2]: وقد صرح بقية بالتحديث إشارة إلى رفع التدليس بذلك؛ فإن لفظ: «عن فلان» يحتمل السماع وغيره.

وقوله: حدثنا أو أخبرنا صريح بالسماع، وكذلك يقول ابن حجر في غير ما حديث في التلخيص في حديث محمد بن إسحاق[3]، وقد صرح محمد بن إسحاق بالتحديث؛ لأنه كان مدلسا كما قيل، والله أعلم[4].

وأخرج أبو داود [5]بإسناده إلى زيد بن خالد الجهني[6] أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوُفِّيَ يَوْمَ خَيْبَرَ؛ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ». فَتَغَيَّرَتْ وُجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ؛ فَقَالَ: «إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ. وأخرجه ابن ماجة[7].

= ٧/ ١٢٣ رقم٣٥٦١، وتهذيب الكمال ٤/ ١٩٢ رقم٧٣٨، والكاشف ١/ ١١٣ رقم٦٢٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٣٤ رقم٧٨٧، وتاريخ دمشق ١٠/ ٣٢٨ رقم٩٣٤.

(١) ١/ ١٠٥رقم ١٠٨.

(٢)علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، الشافعي (نور الدين، أبو الحسن) مصري ، ولد سنة ٧٣٥هـ كان عالمًا حافظًا ورعًا زاهدًا متقشفًا متواضعًا شديدَ الإنكار للمنكر، كثيرَ الاحتمال، محبًّا للغرباء وأهل الدين والعلم والحديث. توفي سنة ٨٠٧هـ. له موارد الظمآن في زوائد صحيح ابن حبان، ومجمع الزوائد ومنبع الفوائد،وزوائد المعجمين الأصغر والأوسط للطبراني، وبغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، وغيرها. انظر: ذيل تذكرة الحفاظ، لأبي المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني الدمشقي، طبع مع تذكرة الحفاظ للذهبي ٥/ ٢٣٩، والأعلام ٤/ ٢٦٦.

(٣) محمد بن إسحاق بن يسار سبقت ترجمته.

(٤) في هذا الفقرة إشارة إلى بعض عبارات ابن حجر في التلخيص كقوله ١/ ٨٠: وقد صرح ابن إسحاق بالسماع. وقوله ١/ ١٠٤: وتوقف فيه النووي لعنعنة ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث. وقوله ١/ ١٩٨: وابن إسحاق سمع هذا من التيمي وليس هذا مما دلسه. وقوله ١/ ٢٦٧: وفيه ابن إسحاق وقد صرح بالتحديث. وقوله ٢/ ٦٩: ومداره على ابن إسحاق وقد صرح برواية ابن حبان والحاكم بالتحديث ٢/ ٦٩. وقوله ٣/ ٢١: وَصَرَّحَ بِسَمَاعِ ابن إِسْحَاقَ.

(٥) ٣/ ١٥٥ رقم ٢٧١٠، كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول .

(٦) زيد بن خالد الجهني المدني، أبو عبدالرحمن، ويقال: أبو طلحة المدني، سكن المدينة، وشهد الحديبية، كان معه لواء جهينة يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ، وعن عثمان ابن عفان، وأبي طلحة الأنصاري، وعائشة ، روى عنه بشر بن سعيد، وابنه خالد بن زيد بن خالد الجهني، وخلاد بن السائب بن خلاد، وسعيد بن المسيب، وغيرهم، له (٨١) حديثا، توفي في المدينة سنة ٧٨هـ، وكان عمره ٨٥سنة، روى له الجماعة. ينظر: أسد الغابة ٢/ ٣٥٥ رقم ١٨٣٢، والاستيعاب ٢/ ١١٩ رقم ٨٥٠، والإصابة ١/ ٥٤٧ رقم ٢٨٩٥، وتهذيب الكمال ١٠/ ٦٣ رقم ٢١٠٤، والأعلام ٣/ ٥٨.

(٧)٢/ ٩٥٠ رقم ٢٨٤٨، كتاب الجهاد، باب الغلول. كما أخرجه أخرجه مالك، في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول ١/ ٣٨٠ رقم ١٣٩٦، وأحمد ٦/ ٥٩ رقم ١٧٠٢٨، وابن حبان، كتاب السير، باب الغلول ١١/ ١٩١ رقم ٤٨٥٣، =

وأخرج بإسناده إلىٰ أبي هريرة أنه قال: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمْ نَغْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرِقًا إِلَّا الثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ وَالْأَمْوَالَ، قَالَ: فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ وَادِي الْقُرَىٰ[1] وَقَدْ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ[2] حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِوَادِي الْقُرَىٰ، فَبَيْنَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْغَنَائِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا»؛ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ» أَوْ قَالَ: «شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ». وأخرجه البخاري، ومسلم، والنسائي[3].

الشِّرَاكُ: بكسر المعجمة أحد سيور النعل التي تكون علىٰ وجهها[4].

وأخرج بإسناده إلىٰ عبدالله بن عمر، وقال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصَابَ/ ١٧/ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَىٰ فِي النَّاسِ فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ فَيَخْمُسُهُ وَيُقَسِّمُهُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ بِزِمَامٍ مِنْ شَعَرٍ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا فِيمَا كُنَّا أَصَبْنَاهُ مِنَ الغَنِيمَةِ. فَقَالَ: «أَسَمِعْتَ بِلَالًا يُنَادِي ثَلَاثًا»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَجِيءَ بِهِ؟» فَاعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «كُنْ أَنْتَ تَجِيءُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَنْ أَقْبَلَهُ عَنْكَ»[5].

وأخرج في باب عقوبة الغال بإسناده إلىٰ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ[6]. **قَالَ** أَبُو دَاوُدَ: «وَصَالِحٌ

= والحاكم ٢/ ١٢٧ **وقال** : صحيح علىٰ شرط الشيخين.

(١) وادي القرىٰ: هو واد بين المدينة والشام من أعمال المدينة كثير القرىٰ والنسبة إليه وادي وإليه نسب عمر الوادي وفتحها النبي ﷺ سنة سبع عنوة ثم صولحوا علىٰ الجزية. انظر معجم البلدان ٥/ ٣٤٥.

(٢) مولىٰ رسول الله ﷺ كان عبدًا لرفاعة بن زيد بن وهب الجذامي الضبي، فأهداه إلىٰ رسول الله ﷺ، واختلف هل أعتقه رسول الله ﷺ أو مات عبدًا وخبره مشهور بخيبر، وهو الذي غل الشملة يوم خيبر. انظر الاستيعاب ٤/ ٣١ رقم ٢٥٦٧، وأسد الغابة ٥/ ١٢٦ رقم ٤٨١٢.

(٣) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في تعظيم الغلول ٣/ ١٥٥ رقم ٢٧١١. وأخرجه البخاري في الأيمان والنذور، باب هل يدخل في الإيمان والنذور الأرض ٦ والغنم والزروع والأمتعة ٦/ ٢٤٦٦ رقم ٦٣٢٩، وفي المغازي، باب غزوة خيبر ٤/ ١٥٤٨ رقم ٣٩٩٣. ومسلم في الأيمان، باب غلظ تحريم الغلول ١/ ١٠٨ رقم ١١٥. والنسائي في الأيمان والنذور، باب هل تدخل الأرضون في المال إذا نذر ٧/ ٢٤ رقم ٣٨٢٧. ومالك في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول ١/ ٣٨١ رقم ١٣٩٨، وابن حبان في صحيحه، كتاب السير، باب الغلول ١١/ ١٨٩ رقم ٤٨٥١.

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٤٦٧، و٤٦٨.

(٥) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الغلول إذا كان يسيرا يتركه الإمام ولا يحرق رحله ٣/ ١٥٦ رقم ٢٧١٢. كما أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب السير، باب الغلول ١١/ ١٩٨ رقم ٤٨٥٨، والحاكم في مستدركه، كتاب الجهاد ٢/ ١٢٧.

(٦) صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي الصغير. ذكره محمد بن سعد في الطبقة الخامسة من أهل المدينة. **ضعفه** ابن معين، وابن المديني، وأبو حاتم، والدارقطني، والساجي. **قال** أبو داود، والنسائي: لم يكن بالقوي في الحديث، **وقال** العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوي. **وقال** ابن حنبل: ما أرىٰ به بأسا. **وقال** البخاري: منكر الحديث. توفي بعد ١٤٠هـ. روىٰ له أبو داود، و الترمذي، و النسائي في " اليوم و الليلة "، و ابن ماجة. التاريخ الكبير ٤/ ٢٩١ رقم =

هَذَا أَبُو وَاقِدٍ» – قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مَسْلَمَةَ أَرْضَ الرُّومِ فَأُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ غَلَّ، فَسَأَلَ سَالِمًا[1] عَنْهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا وَجَدْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ غَلَّ فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْرِبُوهُ» قَالَ: فَوَجَدْنَا فِي مَتَاعِهِ مُصْحَفًا، فَسَأَلَ سَالِمًا عَنْهُ فَقَالَ: «بِعْهُ وَتَصَدَّقْ بِثَمَنِهِ»[2].

حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الأَنْطَاكِيُّ[3]، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ[4]، عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ الْوَلِيدِ بْنِ هِشَامٍ[5] وَمَعَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَغَلَّ رَجُلٌ مَتَاعًا؛ فَأَمَرَ الْوَلِيدُ بِمَتَاعِهِ فَأُحْرِقَ وَطِيفَ بِهِ وَلَمْ يُعْطِهِ سَهْمَهُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا أَصَحُّ الْحَدِيثَيْنِ ...إلخ[6].

وَخَرَّجَهُ الترمذي[7] وقال: غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ . وَقَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الحَدِيثِ؛

= ٢٨٦٢، والجرح والتعديل ٤/ ٤١١رقم ١٨١٠،وتهذيب الكمال١٣/ ٨٤ رقم ٢٨٣٥ ،وتهذيب التهذيب ٤ / ٣٦٦ رقم ٢٩٨٤ ، **والضعفاء والمتروكين**، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي- مؤسسة الرسالة-بيروت- ط٢(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م). ص ١٠٦ رقم ٢٩٠ .

(١)سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب المدني: حافظ وفقيه، **وثقه** أحمد، والعجلي، وابن سعد، وابن حجر. **وقال** أحمد، وإسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد: الزهري عن سالم، عن أبيه. **قال** البخاري: لم يسمع من عائشة. **وقال**: لا أدري، سالم عن أبي رافع صحيح أم لا؟ **قال** ابن حجر: رواية سالم عن عم أبيه زيد بن الخطاب منقطعة قطعًا. روى له الجماعة. توفي سنة ١٠٦هـ. انظر طبقات ابن سعد ج٥، ص١٩٥، والجرح والتعديل ٤/ ١٨٤ رقم ٧٩٧، وتهذيب الكمال١٠/ ١٤٥ رقم ٢١٤٩، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٥٧، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٨٠ رقم ٢٢٦٩.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في عقوبة الغال ٣/ ١٥٧ رقم ٢٧١٣، والترمذي في الحدود، باب في الغال ما يصنع به٤/ ٥٠ رقم ١٤٦١، **وقال**: هذا الحديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. والحاكم ٢/ ١٢٧ **قال** الحاكم : صحيح الإسناد، والبيهقي، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن **قال** يحرق ٩/ ١٠٢.

(٣)محبوب بن موسى الأنطاكي أبو صالح الفراء، عن ابن المبارك وأبي إسحاق، وعنه أبو داود وسعيد الأنطاكي وغيرهما، **وثقه** العجلي وأبو داود، **وقال**: لا يلتفت إلى حكاياته إلَّا من كتاب، توفي سنة ٢٣٠هـ، احتج به النسائي. انظر: لسان الميزان ٧/ ٣٥٠ رقم ٤٥٢٨ ، وتاريخ الإسلام ٥/ ٦٩٩ رقم ٤٢٠، والجداول (خ).

(٤)إبراهيم بن محمد بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، أبو إسحاق الكوفي. من كبار العلماء.ولد في الكوفة وقدم دمشق وحدث بها. **قال** يحيى بن معين: ثقة ثقة. **وقال** أبو حاتم: الثقة المأمون الإمام. **وقال** النسائي: ثقة مأمون ، أحد الأئمة. **وقال** العجلي: كان ثقة رجلا صالحا صاحب سنة، و هو الذى أدب أهل الثغر ، و علمهم السنة ، و كان يأمر و ينهى. **وقال** ابن سعد: كان ثفة فاضلا صاحب سنة و غزو ، كثير الخطأ في حديثه، توفي سنة ١٨٦هـ، احتج به الجماعة.التاريخ الكبير ١/ ٣٢١ رقم ١٠٠٥، وثقات العجلي ١/ ٢٠٥ رقم ٣٨. وتهذيب الكمال٢/ ١٦٧ رقم ٢٢٥، وتهذيب التهذيب ١/ ١٣٦ رقم ٢٤٣.

(٥) الوليد بن هشام بن معاوية بن هشام بن عقبة بن أبي معيط القرشي الأموي، أبو يعيش المعيطي. كان عاملا لعمر بن عبد العزيز على قنسرين. **وثقه** ابن معين، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. و **قال** يعقوب بن سفيان الفارسي : لا بأس بحديثه، **وقال**: هو ثقة عدل. روى له الجماعة سوى البخاري .التاريخ الكبير ٨/ ١٥٦رقم ٢٥٤٧. والجرح والتعديل ٩/ ٢٠رقم٨٤. وتهذيب الكمال٣١/ ١٠٢ رقم ٦٧٤٢ ، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٣٧ رقم ٧٧٨٢.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في عقوبة الغال ٣/ ١٥٨ رقم ٢٧١٤، والبيهقي، باب لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن **قال** يحرق ٩/ ١٠٣.

(٧) ٤/ ٥٠رقم ١٤٦١، كتاب الحدود، باب ما جاء في الغال ما يصنع به.

فَقَالَ: إِنَّمَا رَوَى هَذَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَائِدَةَ، وَهُوَ أَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ، وَهُوَ مُنْكَرُ الحَدِيثِ. **وَقَالَ مُحَمَّدٌ** - يَعْنِي الْبُخَارِيَّ -: وَقَدْ رُوِيَ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الغَالِّ، فَلَمْ يَأْمُرْ فِيهِ بِحَرْقِ مَتَاعِهِ. هذا آخر كلامه. **صالح بن محمد بن زائدة** تكلم فيه غير واحد من الأئمة، وقد قيل: إنه تفرد به.

وقال البخاري: وعامة أصحابنا يحتجون بهذا في الغلول وهو باطل ليس بشيء[1].

وقال الدارقطني[2]: أنكروا هذا الحديث على صالح بن محمد. **قال:** وهذا حديث لم يتابع عليه، ولا أصل لهذا الحديث عن رسول الله ﷺ[3]. انتهى[4].(ض)

وأخرج بإسناده إلى سمرة بن جندب[5]: أَمَّا بَعْدُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَتَمَ غَالًّا فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»[6].

قال الإمام المهدي أحمد بن يحيى عليه السلام في كتابه الأنوار مالفظه: خبر: عنه ﷺ أنه سُئِلَ هَلْ أَحَدٌ أَحَقُّ مِنَ الْمَغْنَمِ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: «لَا، حَتَّى السَّهْمُ يَأْخُذُهُ أَحَدُكُمْ مِنْ جُعْبَتِهِ[7] فَلَيْسَ بِأَحَقَّ بِهِ مِنْ أَخِيهِ»[8].

---

(١) قول البخاري نقله البيهقي في السنن، باب: لا يقطع من غل في الغنيمة ولا يحرق متاعه ومن **قال** يحرق ٩/ ١٠٣. وفيه: **قال** البخاري: وعلية أصحابنا ... إلخ.

(٢) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن البغدادي المقرئ المحدث من أهل محلة دار قطن ببغداد، ولد سنة ٣٠٦هـ، وسمع وهو صبي من أبي القاسم البغوي وغيره. انتهى إليه علو الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال، صنف التصانيف، وهو أول مصنف في القراءات، حدث عنه الحافظ أبو عبدالله الحاكم، والحافظ عبدالغني، وغيرهم، وتوفي يوم الخميس لثمان خلون من ذي القعدة سنة ٣٨٥هـ. انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٣٤ رقم (٦٤٠٤)، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٤٩-٤٦١ رقم ٣٣٢.

(٣) **تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان،** لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: خليل بن محمد العربي- الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- دار الكتاب الإسلامي - القاهرة- ط١(١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م). ص ١٣١ رقم: ١٥١.

(٤) **عون المعبود شرح سنن أبي داود،** لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان- المكتبة السلفية-المدينة المنورة-ط٢(١٣٨٨هـ- ١٩٦٨م). ٧/ ٣٨٢.

(٥) سمرة بن جندب الفزاري، من الحفاظ المكثيرين عن رسول الله، كان زياد يستخلفه على البصرة، ولما مات أقره معاوية عامًا أو نحوه فعاث فيها وقتل وأفسد، ثم عزله، فقال: لعن الله معاوية، لو أطعت الله كما أطعت معاوية ما عذبني أبدا، وكان يقتل بأمر زياد، وكان على شرطة عبيدالله بن زياد، وكان يحرض الناس على الخروج على الحسين وقتاله، وبذل له معاوية أربعمائة ألف ليفتري على الله ورسوله فقبل، وقد روي أن رسول الله ﷺ قال له ولأبي هريرة ولثالث معهما: "آخركم موتا في النار".فكان آخر من توفي منهم، حيث أصيب بالزمهرير، توفي سنة٥٨هـ وقيل: ٥٩هـ وقيل ٦٠هـ سقط في قدر مملوءة ماء حارا كان يتعالج بالقعود عليه من كزاز شديد أصابه. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٤، والاستيعاب ٢/ ٢١٢ رقم ١٠٦٨، وأسد الغابة ٢/ ٥٥٤ رقم ٢٢٤٢. والإصابة ٢/ ٧٧ رقم ٣٧٧٥. ولوامع الأنوار ٣/ ٩٥.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب النهي عن الستر على من غلَّ ٣/ ١٥٨ رقم ٢٧١٦.

(٧) في الأنوار بلفظ: يأخذه أحدهم من جنبه فليس ..إلخ. **والجَعْبَةُ**: الكِنَانَةُ الَّتِي تُجْعل فِيهَا السِّهَامُ. انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٧٤.

(٨) الأنوار المنتقى من كلام النبي المختار، كتاب السير ص ٦٦٨ رقم ٦٨٠، كما أخرجه أبو يعلى في مسنده بلفظ قريب ١٣/ ١٣١ رقم ٧١٧٩.

قلت: ولا خلاف أنه لا يجوز لبعض الغانمين أن ينتفع بما وجده من الطعام والعلف . انتهى من خط القاضي العلامة أحمد بن عبدالحق رحمه الله بلفظه.

وأخرج أبو داود [(1)] بإسناده إلى رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ[(2)]: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَرْكَبْ دَابَّةً مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَعْجَفَهَا[(3)] رَدَّهَا فِيهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَلْبَسْ ثَوْبًا مِنْ فَيْءِ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى إِذَا أَخْلَقَهُ[(4)] رَدَّهُ فِيهِ».

في إسناده محمد بن إسحاق، وقد تقدم الكلام عليه. انتهى. (ض). وقد عنعن .

وفيه أيضا بإسناده إلى أَبِي عُبَيْدَةَ[(5)]، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: مَرَرْتُ فَإِذَا أَبُو جَهْلٍ صَرِيعٌ قَدْ ضُرِبَتْ رِجْلُهُ فَقُلْتُ: «يَا عَدُوَّ اللَّهِ، يَا أَبَا جَهْلٍ قَدْ أَخْزَى اللَّهُ الْأَخِرَ». قَالَ: وَلَا أَهَابُهُ عِنْدَ ذَلِكَ؛ فَقَالَ: أَبْعَدُ مِنْ رَجُلٍ قَتَلَهُ قَوْمُهُ، فَضَرَبْتُهُ بِسَيْفٍ غَيْرِ طَائِلٍ، فَلَمْ يُغْنِ شَيْئًا حَتَّى سَقَطَ سَيْفُهُ مِنْ يَدِهِ، فَضَرَبْتُهُ بِهِ حَتَّى بَرَدَ[(6)]. وأخرجه النسائي[(7)] مختصرا. وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. انتهى. (ض).

قوله: «أَبْعَدُ من رجل» في هامش الأم المنقول منها مالفظه: هكذا رواه أبو داود وهو غلط، وإنما هو أعمد بالميم بعد العين، [وهي] كلمه للعرب معناها كأنه يقول: هل زاد على رجل قتله قومه يُهَوِّنُ

---

(١) في كتاب الجهاد، باب في الرجل ينتفع من الغنيمة بالشيء ٣/ ١٥٣ رقم ٢٧٠٨، كما تقدم في كتاب النكاح، باب في وطء السبايا ٢/ ٦١٦ رقم ٢١٥٩.

(٢)رويفع بن ثابت الأنصاري النجاري المدني، ثم المصري، الأمير، له صحبة، ورواية. حدث عنه: بسر بن عبيد الله، وحنش الصنعاني، وزياد بن عبيد الله، وأبو الخير مرثد اليزني، ووفاء بن شريح، وآخرون.نزل مصر، واختط بها. وولي طرابلس المغرب لمعاوية في سنة ٤٦، فغزا إفريقية في سنة ٤٧، ودخلها، ثم انصرف. توفي سنة ٥٦هـ ببرقة وهو أمير عليها وقبر بها. انظر: أسد الغابة ٢/ ٢٩٨رقم١٧١٧، والاستيعاب ٢/ ٨٣ رقم ٧٩٠، والإصابة ١/ ٥٠٧ رقم ٢٦٩٩، سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢.

(٣) أعجفها: **أضعفها**. انظر معالم السنن بهامش سنن أبي داود ٢/ ٦١٦ رقم ٢١٥٩.

(٤) أخلقه: أبلاه. انظر معالم السنن بهامش سنن أبي داود ٢/ ٦١٦ رقم ٢١٥٩.

(٥)أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود الهذلي الكوفي، قيل: اسمه عامر: **وثقه** ابن معين، وابن حجر في التقريب..وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: لم يسمع من أبيه شيئًا. **وقال** الترمذي في العلل الكبير: قلت لمحمد: أبو عبيدة ما اسمه؟ فلم يعرف اسمه، **وقال**: هو كثير الغلط، في حين **قال** الدارقطني: أبو عبيدة أعلم بحديث أبيه من حنيف بن مالك ونظرائه. **وقال** ابن أبي حاتم في المراسيل: قلت لأبي: هل سمع أبو عبيدة من أبيه؟ **قال**: يقال: إنه لم يسمع منه، **قال** شعبة عن عمرو بن مرة: سألت أبا عبيدة بن عبدالله: هل تذكر من عبدالله شيئًا؟ **قال**: لا. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المرشد بالله. توفي بعد١٨٠هـ. الجداول (خ)، والبخاري في الكبير ٨/ ٥١ رقم٤٤٧، والجرح والتعديل ٩/ ٣٠٤ رقم١٩٣٥، وابن سعد ٦/ ٢١٠، وتهذيب الكمال ١٤/ ٦١ رقم٣٠٥١، والكاشف ٢/ ٥٣ رقم٢٥٦٢، والتقريب ٢/ ٤٤٨، وتهذيب التهذيب ٥/ ٧٥ .

(٦) سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب في الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة ٣/ ١٥٤رقم ٢٧٠٩. كما أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٩/ ٨٣ رقم٨٤٧١.

(٧) في السنن الكبرى، كتاب السير، باب البشارة ٥/ ٢٠٤ رقم٨٦٧٠.

على نفسه ما حل بها [من الهلاك]. معالم[1].

وقد دل كلامه عليه السلام أنه لا بأس بما أكله الغانم من الطعام وما أكلته دابته، وله أن ينتفع بالسلاح أيام القتال ثم يرده إلى الغنيمة، **ويدل** له حديث ابن مسعود في أخذه سيف أبي جهل.

بَابُ قِتَالِ أَهْلِ الْبَغْيِ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «لَا يُسْبَى أَهْلُ الْقِبْلَةِ، وَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِنْجَنِيقٌ، وَلَا يُمْنَعُونَ مِنَ الْمِيرَةِ[2]، وَلَا طَعَامٍ، وَلَا شَرَابٍ. وَإِنْ كَانَتْ لَهُمْ فِئَةٌ أُجْهِزَ عَلَى جَرِيحِهِمْ، وَأُتْبِعَ مُدْبِرُهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ فِئَةٌ لَمْ يُجْهَزْ عَلَى جَرِيحِهِمْ وَلَمْ يُتْبَعْ مُدْبِرُهُمْ، وَلَا يَحِلُّ مِنْ مِلْكِهِمْ شَيْءٌ إِلَّا مَا كَانَ فِي مُعَسْكَرِهِمْ».

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِمَا فِي دُورِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ خَرَاجِ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ خَمَّسَ مَا حَوَاهُ عَسْكَرُ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَعْتَرِضْ مَا سِوَى ذَلِكَ)[3].

قال في كتاب الأنوار المنتزع من البحر الزخار مالفظه: «فصل: والباغي في اللغة: المتعدي على غيره. وفي الشرع: مسلم مكلف أظهر أنه محق والإمام مبطل، وحاربه أو عزم على حربه أو منع منه واجبا، أو منعه عن تنفيذه، أو قام بما أمره إليه مع نهيه عن ذلك وله فئة ومنعه، وإن لم يكن له إمام كالناكثين[4].

ويفسق تأويلا مع اعتقاد أنه محق.انتهى[5]: كعائشة[6]، وطلحة[7] والزبير والخوارج وجمهور

---

(١) معالم السنن للخطابي بهامش سنن أبي داود ٣/ ١٥٤ رقم ٢٧٠٩. وما بين المعقوفين زيادة من معالم السنن .

(٢)المِيرَةُ بالكسر : جَلَبُ الطعام . القاموس ص ٦١٥.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٢ رقم ٥٥٢-٥٥٤ .

(٤)الناكثون: أَهْلُ الجَمَلِ؛ لأنهم نكثوا بيعتهم. انظر: الروضة الندية شرح التحفة العلوية ص ١٠٦.

(٥) في (أ،ب):أنه محق. بت. أي كعائشة.

(٦)أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، روت الكثير من الأحاديث، وكانت من أفقه النساء ومن المفتين بالمدينة، توفيت سنة ٥٧هـ، وقيل: ٥٨هـ وعمرها ٦٥ سنة ، ودفنت بالبقيع ليلا، وصلى عليها أبو هريرة. انظر: الطبقات الكبرى ٨/ ٥٨-٨١، وسير أعلام النبلاء ٢/ ١٣٥-٢٠١ برقم ١٩، وأسد الغابة ٧/ ١٨٦رقم٧٠٩٣ ، وشرح الأزهار ٣/ ٢٨. **وأعلام النساء في عالمي العرب والإسلام**، تأليف: عمر رضا كحالة- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٣ (١٣٩٧هـ-١٩٧٧م). ٣/ ٣-١٣٠.

(٧) طلحة بن عبيدالله القرشي التيمي، كان من السابقين إلى الإسلام والهجرة، شهد المشاهد كلها غير بدر. قيل: اعتزل قتال علي يوم الجمل لَمَّا ذكَّره عليٌّ بعض سوابقه، واشتهر عند المؤرخين أن راميه يوم الجمل مروان بن الحكم سنة ٣٦هـ، وروى الحاكم

وجمهور القاسطين[1] من أصحاب معاوية[2]، وتصريحا ويسمى بغي مجاهرة مع اعتقاد أنه مبطل وإن أظهر التأويل: كمعاوية، وعمرو[3]. كذا ذكره المحققون من علمائنا[4].

وأشار إليه بعض الأصوليين؛ فقال: من حق المتأول أن يعتقد أنه محق وإلا يكن كذلك فليس

=

الحاكم توبته عن الخروج على أمير المؤمنين والله أعلم، خرّج له بعض أئمة الزيدية، والجماعة. ينظر أسد الغابة ٣/ ٨٨ رقم ٢٦٢٨، والاستيعاب ٢/ ٣١٦ رقم ١٢٨٩، والإصابة ٢/ ٢٢٠رقم ٤٢٦٦، ولوامع الأنوار ٣/ ١١٢.

(١)**القاسطون**: أي العادلون والخارجون عن الحق: من وجوب بيعة أمير المؤمنين علي ومتابعته، وهم الفئة الباغية، معاوية، وعمرو بن العاص، ومن معهما من أهل الشام. انظر **الروضة الندية شرح التحفة العلوية**، لمحمد بن إسماعيل الأمير، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٣(١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م). ص ١٢٣.

(٢)معاوية بن أبي سفيان، واسمه صخر بن حرب بن أميه، أبو عبدالرحمن القرشي الأموي، مؤسس دولة بني أمية، قيل: أسلم عام الفتح، وقيل: زمن الحديبية، أول من جعل ولي العهد خليفة، وأول من اتخذ الخصيان في الإسلام، ولاه عمر الشام بعد أخيه يزيد بن أبي سفيان، ثم أقره عثمان، وعندما بايع الناس أمير المؤمنين عليًّا وَجَّهَ لعزل معاوية فورًا، وعلم معاوية بالأمر فنادى بثأر عثمان واتهم عليًّا بدمه، وبغى واستكبر، وانتهى الأمر باستيلائه على الشام، ثم مصر، دامت له الإمرة حتى مات بعد أن قلدها ابنه يزيد، توفي سنة ٦٠هـ بالشام بدمشق، وقيل: سنة ٥٩هـ وعمره ٨٢سنة، وقيل: غير ذلك. **قال** الإمام المؤيد بالله: معاوية عندنا لا يعمل بحديثه لسقوط عدالته. انظر: الطبقات الكبرى ٧/ ٤٠٦، والاستيعاب ٣/ ٤٧٠، وأسد الغابة ٥/ ٢٠٣، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٧٦رقم٦٠٥٤، وسير أعلام النبلاء ٣/ ١١٩رقم ٢٥، الأعلام ٧/ ٢٦٢ . والجداول (خ)، ومعجم رجال الاعتبار ص ٤٢١.

(٣)عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، أحد دهاة العرب وأصحاب المكيدة منهم، أسلم قبل الفتح بستة أشهر، وكان ممن يطعن على عثمان، فلما قتل سار إلى معاوية وعاضده، وشهد معه صفين، وكان قطب رحى مهزلة التحكيم في صفين، وهو أمير معاوية على مصر، وقد أعطاها له طعمة على نصرته له، وأطلق له خراجها ست سنين، فجمع أموالاً طائلة، توفي سنة ٤٣هـ، وقيل: غير ذلك. وهو راوي حديث: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية». لوامع الأنوار ٣/ ١٥٠، وطبقات ابن سعد ٤/ ٢٥٤، ٧/ ٤٩٣، والاستيعاب ٣/ ٢٦٦ رقم ١٩٥٣، وأسد الغابة ٤/ ٢٣٤ رقم ٣٩٧١، والأعلام ٥/ ٧٩.

(٤) المراد بالفسق هنا: هو الخروج عن الطاعة والبغي على إمام الحق، إلّا أن عائشة وطلحة والزبير قد رويت توبتهم. **قال** الإمام المنصور بالله وغيره من أئمة الزيدية: **إن** أم المؤمنين عائشة ثبتت توبتها عن الخروج على أمير المؤمنين عليه السلام. **وقال** السيد مجد الدين في أم المؤمنين عائشة: كانت تنشر فضائل أمير المؤمنين عليه السلام. **أما طلحة** فقد روي أنه لما غشي وأفاق بعد أن رمي بسهم **قال**: ما رأيت مصرع شيخ أضل من مصرعي. **وروي** أنه بايع لعلي عليه السلام وهو يجود بنفسه، ولما بلغ ذلك عليًّا **قال**: أبى أبو محمد أن يدخل الجنة إلا وبيعتي في عنقه. **وروي** أن عليًّا قال للزبير يوم الجمل: أنشدك الله أتذكر يوم مر بك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن في مكان كذا وكذا، فقال لك: «يا زبير أتحب عليًّا»؟ قلت: وكيف لا أحب ابن خالي وابن عمي وعلى ديني! فقال: «أتحبه يا علي»؟ قلت: كيف لا أحبه وهو ابن عمي وعلى ديني!. فقال: «يا زبير، أما والله لتقاتلنه وأنت ظالم له»، فقال الزبير: بلى لكني نسيت ما سمعت فتذكرت الآن، ثم لا أقاتلك **فرجع** الزبير يشق الصفوف حتى نزل بوادي السباع، **فقتله** ابن جرموز وأتى عليًّا برأسه؛ فقال عليه السلام: أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «بشر قاتل ابن صفية بالنار». انظر: تلقيح الألباب في شرح أبيات اللباب، للهادي بن إبراهيم الوزير، مخطوط، وهو الآن تحت الطبع بمكتبة مركز بدر العلمي، ولوامع الأنوار ٣/ ٢٠٧، و ١١٢، وأنساب الأشراف ٢/ ١٧٦، و١٨٠، و ١٨٨، والبداية والنهاية ٧/ ٢٧٨، **وشرح نهج البلاغة** ، لعبدالحميد بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: حسن تميم - دار مكتبة الحياة - بيروت- ط(١٩٦٣م). ١/ ١٩٤.

بمتأول. **وحكم** الطائفتين سواء في البغي وجواز قتالهم، وإن افترقا في بعض الأحكام فإن المتأول تقبل شهادته وروايته على الخلاف، ولا تبطل كفاية للمؤنة[1]؛ بخلاف المجاهر[2].

والعجب ممن يعتقد في معاوية وعمرو أنهما متاؤلان، وأنه خفي عليهما أنهما مبطلان، وأن عليًّا عليه السلام محق، وكيف / ١٨ / ذلك وهما داهيتا العرب، ويضرب بهما المثل في المكر والحذق والخداع، ومعرفتهما لذلك موجودة في أخبارهما؟! ألا ترى إلى قول عمرو لمعاوية لما اشترط عليه مصر:

مُعَاوِي لَا أُعْطِيكَ دِينِي وَلَمْ أَنَلْ ... بِهِ مِنْكَ دُنْيَا فَانْظُرَنْ كَيْفَ تَصْنَعُ

فَإِنْ تُعْطِنِي مِصْرًا فَأَرْبِح بِصَفْقَةٍ ... أَخَذْتَ بِهَا شَيْخًا يَضُرُّ وَيَنْفَعُ[3]

وأحكامهم[4] مأخوذة من فعل علي عليه السلام، وجهادهم أفضل من جهاد الكفار في ديارهم.

وأما من خالف غير الإمام ولم يمتثل له فيما يجب امتثاله فلا يسمى باغيا عاصيا.

وفاسق تصريح: كسلاطين الجور، ومرتكبي الكبائر. وعلى الإمام جهادهم حسب الإمكان. والبغي فسق، والفسق لغة: الخروج، فسقت الرطبة إذا خرجت.**وفي** الشرع: ارتكاب الكبيرة. وللبغي شروط:

الأول: الخروج من طاعة الإمام، فإن أطاعوه حرم قتالهم.

الثاني: المنعة والفيئة وإلا فكالمحارب .

الثالث: إظهار كونهم محقين، وحكمهم ما مر؛ فيقاتلون ابتداء ودفعا، إلا أنهم لا يُسْبَوْنَ ولو منتهكين[5]، ولا يقتل جريحهم ومدبرهم كأهل الجمل إلا ذا فئة كأهل صفين، أو لخشية العود فيقتل ولو في الحرم، وما أتلفوه من نفس أو مال ضمنوه، وكذا حكم الباغي ونحوه على غير الإمام كطائفة تبغي على أخرى، وظالم، وقاطع طريق.

وللمبغي عليهم ونحوهم تغنم ما أجلبوا به أو أجلب به تجارهم: من مال، وآلة حرب ولو

---

(١) في (أ، ب): كفاية للمؤمنة.

(٢) انظر هداية الأفكار إلى معاني الأزهار في فقه الأئمة الأطهار (خ) ص ١٥٧ .

(٣) **وقعة صفين**، لنصر بن مزاحم المنقري، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون- دار الجيل- بيروت-ط(١٤١٠هـ-١٩٩٠م). ص ٣٩ . وتاريخ اليعقوبي ٢/ ٨٥. **وتاريخ ابن الوردي**، لزين الدين عمرو بن مظفر الشهير بابن الوردي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٦م). ١/ ١٥٩ . **وتاريخ أبي الفداء المسمى المختصر في أخبار البشر**، تأليف الملك المؤيد عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن علي بن محمود بن عمر شاهنشاه بن أيوب- منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٧م). ١/ ٢٥٦. ومروج الذهب ٢/ ٣٥٤.

(٤) في (هامش أ): أي البغاة.

(٥) في (هامش أ): في الأم منهتكين .وفي (أ،ب): منهكين.

مستعارا لذلك لا غصبا فلمالكه.

ولا يجوز ما عداها، ولا يجوز التسويد معهم. وللإمام لا غيره من محتسب ونحوه تضمينهم وأعوانهم وغيرهم من الظلمة بأخذ ما يملكون حتى يستوفى ما عليهم من الحقوق بحسب ظنه، وما زاد فلهم، وما نقص في الذمة.

وبيع المدبر لا أم الولد، **وما** كان باقيا من المظالم رده لأهله إن عرفوه **وإلا** فلبيت المال، ولا ينقض لتضمينهم ما وضعوه في قربة أو مباح مطلقا أو محظور، وقد تلف، ولا يطلب عوضه، ولكل مسلم أخذ ما ظفر به معهم من مال الله ليصرفه ولو في نفسه مستحقا، لا تضمينهم إلا بأمر». انتهى من الأنوار.

في البيهقي: في باب أهل البغي إذا فاؤوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم، ولم يستمتع بشيء من أموالهم، **بإِسْنَادِهِ** إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ[1] فَقَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْرَمَ غَلَبَةً مِنْ أَبِيكَ، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَّيْنَا يَوْمَ الْجَمَلِ فَنَادَى مُنَادِيهِ: لَا يُقْتَلُ مُدْبِرٌ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَى جَرِيحٍ[2].

وبإسناده إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ[الباقر]، قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ عليه السلام مُنَادِيَهُ فَنَادَى يَوْمَ الْبَصْرَةِ: لَا يُتْبَعُ مُدْبِرٌ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْ مَتَاعِهِمْ شَيْئًا[3].

وبإسناده إِلَى يَزِيدَ بْنِ ضُبَيْعَةَ الْعَبْسِيِّ[4]، قَالَ: نَادَى مُنَادِي عَمَّارٍ، أَوْ قَالَ: عَلِيٍّ، يَوْمَ الْجَمَلِ، وَقَدْ وَلَّى النَّاسُ: «أَلَا لَا يُذَافُّ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يُقْتَلُ مُوَلٍّ[5]، وَمَنْ أَلْقَى سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَشَقَّ عَلَيْنَا ذَلِكَ[6].

---

(١) مروان بن الحكم (ابن الطريد)، قيل: له رؤية، ولاه عثمان فخانه، وأجلبوا بسببه على عثمان، ثم نجا وسار مع طلحة والزبير للطلب بدم عثمان، وهو قاتل طلحة بن عبيدالله يوم الجمل، ونجا، وكان يسب عليًّا كل جمعة، **قال** للحسين بن علي عليه السلام: أنتم أهل بيت ملعونون، فقال له الحسين عليه السلام: ويلك قلت هذا! والله لقد لعن الله أباك على لسان نبيه وأنت في صلبه. وَذِكْرُ لعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم له في المستدرك ٤/ ١٦٤. انظر: عدالة الرواة والشهود ٢٤٠، ولوامع الأنوار١/ ١٦٧ ومابعدها، وتقريب التقريب ٢/ ٢٣٨رقم ١٠١٦، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٤٧٦، وتهذيب التهذيب١٠/ ٨٣ رقم ٦٨٧٦.

(٢) سنن البيهقي ٨/ ١٨١.

(٣) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨١. كما أخرجه ابن أبي شيبة في باب: في الإجازة على الجرحى واتباع المدبر ٦/ ٤٩٨ رقم ٣٣٢٧٧، و ٧/ ٥٤٣ رقم ٣٧٨١٦ في باب: في مسيرة عائشة وعلي وطلحة والزبير.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) في (أ): مدبر. وفي سنن البيهقي: مَوْلًى.

(٦) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨١. كما أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب قتال أهل البغي ٢/ ١٥٥.

وبإسناده إلى أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ[1]، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارَبْنَ يَاسِرٍ، سَأَلَ عَلِيًّا عليه السلام عَنْ سَبْيِ الذُّرِّيَّةِ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِمْ سَبْيٌ ، إِنَّمَا قَاتَلْنَا مَنْ قَاتَلَنَا، قَالَ: لَوْ قُلْتَ غَيْرَ ذَلِكَ لَخَالَفْتُكَ[2].

قال في المنقول منها: حمير بالراء رسما، ولعله غلط؛ فلم أجد في رجال الأمهات الست إلا حميد مصغرا بالدال المهملة بن مالك بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغرا على المشهور. ويقال: مالك جده، واسم أبيه عبدالله ، ثقة من الثالثة. انتهى. هذا لفظ ابن حجر في التقريب[3]، وقد روى له البخاري في الأدب، وسماع شقيق بن سلمة[4] من علي عليه السلام مذكور في ترجمته، وهو في الترمذي.**وفي** مسند علي عليه السلام للنسائي: وسماع حميد بن مالك من عمار ممكن؛ لأنه من رجال الطبقة الثالثة، وهم ممن أدرك بعض الصحابة. هكذا ذكره بعضهم[5].

وفيه بإسناده إلى شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ ، قَالَ: لَمْ يَسْبِ عَلِيٌّ رضي الله عنه يَوْمَ الْجَمَلِ ، وَلَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ[6].

وبإسناده إلى عَبْدِ خَيْرٍ[7]، قَالَ: سُئِلَ عَلِيٌّ عليه السلام عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ؛ فَقَالَ: «إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ، وَقَدْ فَاؤُوا وَقَدْ قَبِلْنَا مِنْهُمْ»[8].

---

(١)خمير بن مالك، **ويقال**: خمر بن مالك، كوفي روى عن عبدالله بن مسعود، روى عنه أبو إسحاق الهمداني. ذكره ابن حبان في الثقات، **وَقَالَ** ابن سعد: **لَهُ حديثان. طبقات ابن سعد ٦/ ١٧٨، والجرح والتعديل ٣/ ٣٩١**رقم ١٧٩٣، وثقات ابن حبان ٤/ ٢١٤.

(٢) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨١.

(٣) ١/ ٢٠٣ رقم ٦٠٩.

(٤)شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي. أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم و لم يره. عثماني، **وثقه** ابن سعد وغيره، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: سكن الكوفة ، و كان من عبادها، وليست له صحبة ، ومولده سنة إحدى من الهجرة.اهـ. قيل: إنه توفي سنة ٨٢هـ في خلافة عمر بن عبدالعزيز. طبقات ابن سعد ٦/ ٩٦، وتهذيب الكمال ١٢/ ٥٥٤ رقم ٢٧٦٧، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣١٧ رقم ٦١٩ ، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٥٤ .

(٥) للمزيد انظر التاريخ الكبير ٢/ ٣٤٧ رقم ٢٧٠٣ ، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٨٩ رقم ١٥٣٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٣، وثقات ابن حبان ٤/ ١٤٨.

(٦) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨٢.

(٧)عبد خير بن يزيد الهمداني أبو عمارة: روى عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وكان من كبار أصحابه، وشهد معه صفين، وبارز وَقَتَلَ، وقد روى عنه أحاديث، وعداده في ثقات محدثي الشيعة، وكان ثقة مأمونا. **قال** ابن حجر: وذكره أحمد بن حنبل في الأثبات عن علي، ونقل توثيق ابن معين والنسائي والعجلي له. **وقال** أيضًا: مخضرم ثقة من الثانية، ولم يصح له صحبة. ينظر الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٢١، والاستيعاب ٣/ ١٢٧ رقم ١٧١٧، وتاريخ الخطيب ١١/ ١٢٤. وأسد الغابة ٣/ ٤١٨ رقم ٣٢٦٣، والإصابة ٣/ ٩٦ رقم ٦٣٦٦، وتقريب التهذيب ١/ ٤٧٠.

(٨) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨٢. كما هو في ٨/ ١٧٣ باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام.

وبإسناده إِلَىٰ أَبِي أُمَامَةَ[1]، قَالَ: شَهِدْتُ صِفِّينَ[2] ، وَكَانُوا لَا يُجِيزُونَ عَلَىٰ جَرِيحٍ، وَلَا يَقْتُلُونَ مُوَلِّيًا، وَلَا يَسْلُبُونَ قَتِيلًا[3].

قال: وقد روي في هذا حديث مسند، إلا أنه ضعيف، ولفظه بعد أن ساق إسناده إلىٰ ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ لَا يُتْبَعُ مُدْبِرُهُمْ ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرُهُمْ ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَىٰ جَرِيحِهِمْ». وَفِي رِوَايَةِ الْخُوَارِزْمِيِّ[4]: «وَلَا يُجَازُ عَلَىٰ جَرِيحِهِمْ » ، زَادَ: «وَلَا يُقْسَمُ فَيْؤُهُمْ». تَفَرَّدَ بِهِ كَوْثَرُ بْنُ حَكِيمٍ[5]، وَهُوَ ضَعِيفٌ[6].

وفيه بإسناده إِلَىٰ عَرْفَجَةَ[7]، عَنْ أَبِيهِ[8]، قَالَ: لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ عليه السلام أَهْلَ النَّهْرِ جَالَ فِي عَسْكَرِهِمْ، فَمَنْ

---

(١) صُدَيُّ بن عجلان بن وهب الباهلي السهمي، صحابي، كان مع علي بن أبي طالب في صفين، سكن الشام، وتوفي في أرض حمص، وهو آخر من مات من الصحابة بالشام سنة ٨٦هـ وهو ابن (٩١) سنة ، له في الصحيحين (٢٥٠) حديثا، روىٰ له الجماعة، وخرج له أئمةالزيدية والسمان. انظر: الاستيعاب ٢/ ٢٨٩ رقم ١٢٤٢، وأسد الغابة ٣/ ١٥ رقم ٢٤٩٧، وتهذيب الكمال ١٣/ ١٥٨ رقم ٢٨٧٢، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٣٥٩ رقم ٥٢، والأعلام ٣/ ٢٠٣، ولوامع الأنوار ٣/ ١٩١.

(٢)موضع بسوريا قرب الرقة بشاطئ الفرات، من الجانب الغربي بين الرقه وبالس وقريب من مدينة مَسْكَنَةٍ علىٰ الطريق بين حلب والجزيرة، وكانت فيه الوقعة العظمىٰ بين أمير المؤمنين علي ومعاوية في شهر صفر ٣٧هـ. معجم البلدان ٣/ ٤١٤.

(٣) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز علىٰ جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨٢ . كما أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب قتال أهل البغي ٢/ ١٥٥، **وقال**: هذا حديث صحيح الإسناد في هذا الباب. وابن أبي شيبة في المصنف، باب: في الإجازة علىٰ الجرحىٰ واتباع المدبر ٦/ ٤٩٨ رقم ٣٣٢٧٨.

(٤) لعله يوسف بن عبدالله الخوارزمي، أبو يعقوب، روىٰ عن أحمد بن حنبل وحرملة بن يحيىٰ التجيبي تلميذ الشافعي، وغيرهما، وعنه زكريا بن يحيىٰ البستي. ولم أقف له علىٰ ترجمة. انظر: تهذيب التهذيب ترجمة نعيم بن حماد ١٠/ ٤١٠ رقم ٧٤٨٥. وتهذيب الكمال ١/ ٤٥١ رقم ٩٥ ترجمة أحمد بن محمد بن جعفر الطرسوسي.

(٥) كوثر بن حكيم بن أبان بن عبد الله بن العباس الهمداني الكوفي، نزيل حلب. **قال** أبو حاتم، والدارقطني وغيرهما: مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.**قال** أبو زرعة: ضعيف. **وقال** ابن معين: ليس بشيء. **وقال** أحمد بن حنبل: أحاديثه بواطيل ليس بشيء. توفي ما بين ١٦١ - ١٧٠ هـ. لسان الميزان ٤/ ٤٩٠رقم ١٥٦٠، وميزان الاعتدال٢/ ٣٥٨ رقم ٢٨٩٦، وتاريخ دمشق ٥٠/ ٢٦٤ رقم ٥٨٣٤، وتاريخ الإسلام ٤/ ٤٨٦ رقم ٣٣٤.

(٦) في سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز علىٰ جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨٢، كما أخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب قتال أهل البغي ٢/ ١٥٥. وفي البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير٨/ ٥٤٩: سكت عنه الحاكم، وأعله ابن عدي فقال: هذا الحديث غير محفوظ. وأعله أيضا البيهقي فقال: في خلافياته: إسناده ضعيف.

(٧)عرفجة بن عبد الواحد الأسدي الكوفي: روىٰ **عن أبيه وعاصم بن بهدلة**، من الذين عاصروا صغارالتابعين. ذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: يروي عن أبيه عن علي، عداده في أهل الكوفة، روىٰ عنه الشيباني و سهيل بن أبي صالح ، و هو الذي يروي عن عاصم بن بهدلة .اهـ. وقد فرق البخاري في " التاريخ " بين الذي يروي عن أبيه ويروي عنه الشيباني، وبين الذي يروي عن عاصم ويروي عنه سهيل. روىٰ له النسائي في "اليوم و الليلة " حديثا واحدا في فضل تبارك. انظر: تاريخ البخاري الكبير: ٧/ ٦٥رقم ٢٩٦، والجرح والتعديل: ٧/ ١٨ رقم ٨٨، وثقات ابن حبان ٧/ ٢٩٧، تهذيب الكمال ١٩/ ٥٥٩ رقم ٣٩٠١ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٥٦ رقم ٤٧٢٠.

(٨)عبد الواحد أبو عرفجة بن عبد الواحد الأسدي كوفي تابعي سمع علي بن أبي طالب وحضر معه قتال أهل النهروان. =

كَانَ يَعْرِفُ شَيْئًا أَخَذَهُ حَتَّى بَقِيَتْ قِدْرٌ ، ثُمَّ رَأَيْتُهَا أُخِذَتْ بَعْدُ[1].

وبإسناده إِلَيْهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام أُتِيَ بِرَثَاثَةِ[2] أَهْلِ النَّهْرِ فَعَرَفَهَا ، وَكَانَ مَنْ عَرَفَ شَيْئًا أَخَذَهُ ، حَتَّى بَقِيَتْ قِدْرٌ لَمْ تُعْرَفْ.

قَالَ: وَرَوَيْنَا عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ أَمْوَالِ الْخَوَارِجِ؛ فَقَالَ: لَا أَرَى فِي أَمْوَالِهِمْ غَنِيمَةً[3].

وبإسناده إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ قَتَادَةَ[4]، رَجُلٌ مِنَ الْحَيِّ، قَالَ: كُنْتُ فِي الْخَيْلِ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ فَلَمَّا أَنْ فَرَغَ مِنْهُمْ وَقَتَلَهُمْ ، لَمْ يَقْطَعْ رَأْسًا، وَلَمْ يَكْشِفْ عَوْرَةً. انتهى[5].

وفي جمع الجوامع: مالفظه: عَنْ [ابن] أَبِي ذِئْبٍ[6] عَمَّنْ حَدَّثَهُ ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ : لَمَّا قَاتَلَ مُعَاوِيَةَ سَبَقَهُ إِلَى الْمَاءِ؛ فَقَالَ : دَعُوهُمْ ، فَإِنَّ الْمَاءَ لَا يُمْنَعُ. ابن أبي شيبة[7] انتهى[8].

تاريخ بغداد ١١/ ٣ رقم ٥٦٥١.

(١) في سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم ٨/ ١٨٢.

(٢) في سنن البيهقي: برثة. **وَالرِّثَّةُ**: وهو متاعُ الْبَيْتِ الدُّونُ. وَبَعْضُهُمْ يَرْوِيهِ الرَّثِّيَّةَ، وَالصَّوَابُ الرِّثَّةُ بِوَزْنِ الهِرَّةِ.

(٣) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ٨/ ١٨٢.

(٤) من خلال تتبع عمن يروي ومن روى عنه لم أستطع تمييزه، وقد يكون عبد الله بن قتادة المحاربي يروي عن ابن مسعود، روى عنه أهل الكوفة، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ١٧٥ رقم ٥٥٤، وثقات ابن حبان ٥/ ٢٧.

(٥) سنن البيهقي، باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز على جريحهم ٨/ ١٨٣.

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري، أبو الحارث المدني. تابعي، من رواة الحديث، ومن أورع الناس وأفضلهم في عصره. ذكره محمد بن سعد في الطبقة السادسة من أهل المدينة. **وثقه** أحمد، وابن معين، والنسائي، ويعقوب بن شيبة السدوسي، وغيرهم. توفي سنة ١٥٨ هـ و قيل ١٥٩ هـ بـ الكوفة. روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٥/ ٦٣٠ رقم ٥٤٠٨، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٦٢ رقم ٦٣٦٦، والأعلام ٦/ ١٨٩.

(٧) عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خُوَاسْتَى العبسي: أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي: **قال** عنه في الجداول: الحافظ، أحد الأعلام، صاحب المصنف، عداده هو وأخويه في ثقات محدثي الشيعة، وممن بايع الإمام محمد بن إبراهيم وخرج للجهاد بين يديه. **وثقه** العجلي، وأبو حاتم، وابن خراش، وابن قانع، وابن حجر في التقريب، وزاد العجلي: حافظًا للحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان متقنًا حافظًا دينًا، ممن كتب وجمع وصنف وذاكر، وكان أحفظ أهل زمانه للمقاطيع. **وقال** عنه الذهبي في الكاشف: حافظ. **وقال** عنه صالح بن جزرة: أحفظ من ادركت عند المذاكرة أبو بكر بن أبي شيبة. **وقال** الجرجاني وابن حنبل: صدوق. توفي ٢٣٥هـ. روى له الجماعة إلا النسائي، ومن الزيدية: الإمام الهادي في المنتخب، والمؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والجرجاني. الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٥/ ١٦٠ رقم٧٣٧، والثقات لابن حبان ٨/ ٣٥٨، وطبقات ابن سعد ٦/ ٤١٣، وتهذيب الكمال ١٦/ ٣٤ رقم٣٥٢٦، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٢٢ رقم٤٤، والكاشف ٢/ ١٢٠ رقم٢٩٧٧، والتقريب ١/ ٤٤٥، وتهذيب التهذيب ٦/ ٥ رقم٣٦٩٥، والفلك الدوار ص١٢٢ رقم٦٤.

(٨) جمع الجوامع ١٨/ ٣٣٤ رقم ٢٢٧٧، ومصنف ابن أبي شيبة، باب ما ذكر في صفين ٧/ ٥٤٨ رقم ٣٧٨٥٠.

وفيه: مالفظه: عَنْ أَبِي البختري[1]، قَالَ : لَمَّا انْهَزَمَ أَهْـلُ الْجَمَـلِ ، قَـالَ عَـلِيٌّ عليه السلام: لاَ تَطْلُبُوا عَبْـدًا خَارِجًا مِنَ الْمُعَسْكَرِ[2]، وَمَا كَانَ مِنْ دَابَّةٍ ، وَسِلاَحٍ[3] فَهُوَ لَكُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ أُمُّ وَلَدٍ، وَالْمَوَارِيثُ عَلَى فَرَائِضِ اللهِ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ[4] قُتِلَ زَوْجُهَا فَلْتَعْتَدَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، قَالُوا : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، تَحِـلُّ لَنَـا دِمَاؤُهُمْ وَلاَ تَحِلُّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ، قَالَ: قَالَ: كَذَلِكَ السِّيرَةُ فِي أَهْـلِ الْقِبْلَـةِ فَخَاصَـمُوه[5]، قَـالَ : فَهَـاتُوا سِهَامَكُمْ وَاقْرَعُوا عَلَى عَائِشَةَ فَهِيَ رَأْسُ / ١٩ / الأَمْرِ وَقَائِـدُهُمْ ، قَـالَ : فَفَرِقُـوا[6]وَقَـالُوا : نَـسْتَغْفِرُ اللَّهَ، قَالَ : فَخَطَبَهُمْ[7] عَلِيٌّ. ابن أبي شيبة[8]. انتهى.

وفيه مالفظه: عَنِ الضَّحَّاكِ[9]: أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا هَزَمَ طَلْحَةَ وَأَصْحَابَهُ أَمَرَ مُنَادِيَهُ أَنْ لاَ يُقْتَلَ مُقْبِـلٌ وَلاَ

---

(١) سعيد بن فيروز، ابن أبي عمران ابن أبي البختري الطائي مولاهم الكوفي (ت: في دير الجماجم ٨٣هـ): **قال** في الجداول: كان أَحَدَ المبايعين للحسن بن الحسن [المثنى]، وكان أحد فضلاء الشيعة. **ونقل** عن ابن أبي مخرمة قوله: ثقة ثبت فيه تشيع قليل. **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، وأبو بكر بن أبي خيثمة. **قال** العجلي: تابعي ثقة، فيه تشيع. **ونقل** ابـن خَلْفُـونَ توثيقـه عـن ابـن نمير. **ذكره** ابن حبان في الثقات، **وقال**: عداده في أهل الكوفة. **قال** هلال بن خباب: كان من أفاضل أهل الكوفة. **وعن** ابـن سعد: كان أبو البختري كثير الحديث يرسل حديثه ويروي عن أصحاب رسول الله ﷺ ولم يسمع من كبير أَحَـدٍ، فـما كـان من حديثه سماعا فهو حسن، وما كان عَنْ فهو ضعيف. **قال** عنه الذهبي في السير: كان مُقَدَّمَ الصالحين القـراء الـذي قـاموا على الحجاج في فتنة ابن الأشعث. **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت، فيه تشيع قليل، كثير الإرسال من الثالثة. **روى** لـه الجماعة. **ومن** الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، والجرجاني. انظر: ثقات ابـن حبـان ٤/ ٢٨٦، والجـرح والتعـديل ٤/ ٥٤ رقم ٢٤١، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٩٢، والعلـل ٢/ ٤٤١ رقـم ٢٩٤٩، ٣/ ٤٩٤ رقـم ٦١١٩، وتهـذيب الكـمال ١١/ ٣٢ رقم ٢٣٤٢، والميزان ٣/ ٣٤٤ رقم ٢٩٦٢، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٧٩ رقـم ١٠١، والكاشـف ١/ ٣٢٣ رقـم ١٩٦٣، وتهذيب التهذيب ٤/ ٦٥ رقم ٢٤٧٣، والتقريب ١/ ٣٠٣، والجداول (خ).

(٢) في ابن أبي شيبة: لاَ يَطْلُبَنَّ عَبْدٌ خَارِجًا مِنَ الْعَسْكَرِ

(٣) في ابن أبي شيبة: أو سلاح.

(٤) في ابن أبي شيبة: وأي امرأة.

(٥) في ابن أبي شيبة: **قَالَ**: فَخَاصَمُوه ، فَقَالَ : كَذَلِكَ السِّيرَةُ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ.

(٦)في ابن أبي شيبة: فَعَرَفُوا.

(٧) في ابن أبي شيبة: فَخَصَمَهُمْ.

(٨) جمع الجوامع ١٨/ ٣٣٣ رقم ٢٢٧٥، ومصنف ابن أبي شيبة، في مسيرة عائشة وعلي وطلحة والزبير ٧/ ٥٣٧ رقم ٣٧٧٨٠.

(٩)الضحاك بن مزاحم الهلالي، أبو محمد، وقيل: أبو القاسم صاحب التفسير، كان من أوعية العلم، وكان يؤدب الأطفال. **وثقه** أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو زرعة، والدارقطني، والعجلي وأضاف: ليس بتابعي، وأثنى عليـه آخـرون. **وقـال** ابن حجر: صدوق كثير الإرسال. **وقال** سفيان الثوري: خذوا التفسير من أربعة: سعيد بـن جبـير، ومجاهـد، وعكرمـة، والضحاك. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** ابن سعيد: كان الضحاك عندنا ضـعيفًا.روى لـه: أبـو داود، والترمـذي، والنسائي، وابن ماجة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالـب، والمرشـد بـالله، والـشريف الجرجـاني توفي سنة ١٠٢هـ، وقيل: ١٠٥هـ، وقيل: ١٠٦هـ بخرسان، وله كتاب في التفسير . انظر: طبقات ابـن سـعد ٦/ ٣٠٠، والتاريخ الكبير ٤/ ٣٣٢ رقـم ٣٠٢٠، وثقـات ابـن حبـان ٦/ ٤٨٠، والكامـل ٤/ ٩٥، وتهـذيب الكـمال ١٣/ ٢٩١ رقم٢٩٢٨، وميـزان الاعتـدال ١/ ٤٧١ رقـم ٣٨٨٤، وتـاريخ الإسـلام حـوادث (١٠١-١٢٠هــ) ١١٢، وتهـذيب التهذيب ٤/ ٤١٧ رقم٣٠٧٨، والتقريب ١/ ٣٧٣ رقم ١٧، وضعفاء العقيلي ٢/ ٢١٨ رقم٧٥٨، وسير أعلام المـؤلفين

مُدْبِرٌ ، وَلَا يُفْتَحَ بَابٌ ، وَلَا يُسْتَحَلَّنَّ[1] فَرْجٌ وَلَا مَالٌ. ابن أبي شيبة[2].

وفيه مالفظه: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ[الباقر]، قَالَ: أَمَرَ عَلِيٌّ مُنَادِيَهُ فَنَادَىٰ يَوْمَ الْبَصْرَةِ: أَلَّا يُتْبَعَ[3] مُدْبِرٌ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَىٰ جَرِيحٍ ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ[4] فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَلْقَىٰ سِلَاحَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، وَلَمْ يَأْخُذْ مِنْ مَتَاعِهِمْ شَيْئًا. ابن أبي شيبة والبيهقي[5]. انتهىٰ.

دل جميع ما تقدم علىٰ أنه لا يجوز قتل أسرىٰ أهل القبلة، ولا اتباع مدبرهم، ولا الإجهاز علىٰ جرحاهم، ولا يغنم من أموالهم إلا ما أجلبوا به، ولا يمنعون من ماء ولا ميرة، وعلىٰ أن من أغلق بابه وألقىٰ سلاحه فلا سبيل عليه كما تقدم.

قوله: فخطبهم علي: قال في تخريج البحر[6]: روي أن عليا عليه السلام لما فرغ من حرب أصحاب الجمل خطب في الجامع؛ فقام إليه رجل يقال له عباد بن قيس[7]؛ فقال: ما قسمت بالسوية؛ فإنك قسمت ما حواه العسكر وتركت النساء والذراري؛ فقال علي عليه السلام: إِنَّا لَا نَأْخُذُ الصَّغِيرَ بِذَنْبِ الْكَبِيرِ، وَإِنَّ الْأَمْوَالَ كَانَتْ لَهُمْ قَبْلَ الْفُرْقَةِ، وَتَزَوَّجُوا عَلَىٰ بَصِيرَةٍ، وَوُلِدُوا عَلَىٰ الْفِطْرَةِ؛ وَإِنَّمَا لَكُمْ مَا حَوَىٰ الْعَسْكَرُ؛ وَمَا كَانَ فِي دُورِهِمْ فَهُوَ مِيرَاثٌ لِذُرِّيَّتِهِمْ. **وقال** عليٌّ عليه السلام: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ دَارَ الْحَرْبِ يَحِلُّ مَا فِيهَا، وَأَنَّ دَارَ الْهِجْرَةِ يَحْرُمُ مَا فِيهَا إِلَّا بِحَقٍّ؛ ثُمَّ قَالَ: فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَيُّكُمْ يَأْخُذُ عَائِشَةَ فِي سَهْمِهِ؟! وهي خطبة طويلة؛ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَصَبْتَ وَأَخْطَأْنَا فَتُبْنَا. حكاه في الشفاء[8].

فدل ذلك علىٰ أن حكم قتال البغاة مخالف لحكم قتال الكفار؛ ولذلك قال بعض العلماء: لولا علي عليه السلام ما عرف قتال البغاة[9]، وعلىٰ أنه لا يحل سبيهم ولا قتل جريحهم، ولا اتباع مدبرهم، ولا يحل

=
٤/ ٥٩٨، والأعلام ٣/ ٢١٥. الجداول (خ).

(١) في ابن أبي شيبة: يُسْتَحَلُّ.

(٢) جمع الجوامع ١٨/ ٣٣٤ رقم ٢٢٧٦، ومصنف ابن أبي شيبة، في مسيرة عائشة وعلي وطلحة والزبير ٧/ ٥٣٨ رقم ٣٧٧٨٩.

(٣) في ابن أبي شيبة: لَا يُتْبَعُ.

(٤) في ابن أبي شيبة: ومن أغلق بابا..

(٥) جمع الجوامع ١٨/ ٣٢٨ رقم ٢٢٦٧، ومصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٥٤٣ رقم ٣٧٨١٦، والسنن ٨/ ١٨١ باب أهل البغي إذا فاءوا لم يتبع مدبرهم ولم يقتل أسيرهم ولم يجهز علىٰ جريحهم ولم يستمتع بشيء من أموالهم.

(٦) جواهر الأخبار والآثار بهامش البحر الزخار ٦/ ٤٢٠.

(٧) من بني بكر بن وائل، كان ذا عارضة ولسان شديد،أخبر الإمام علي في خطبته هذه أنه يقتله غلام ثقيف. الجامع للسيوطي ١٦/ ٤٣٢.

(٨) شفاء الأوام ٣/ ٥٨٦باب السيرة في أهل البغي، كما هو في شرح التجريد ٦/ ٥٣٢ في غنيمة ما أجلب به البغاة وفي سبيهم، وأصول الأحكام٢/ ٥٠٩ رقم ٢٦٣٢ ، ، وجامع الأحاديث للسيوطي ١٦/ ٤٣٢ رقم ٨٦٠.

(٩) وذلك لأن جهاد الكفار قد كان معروفًا لكل أحد من زمن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وصارت أحكامه معلومة من دين الإسلام بخلاف جهاد البغاة فإن هذا أول بَغْيٍ اتَّفَقَ، وأول دم أريق علىٰ بغي التقت فيه الجيوش الإسلامية؛ ولذلك اتفق
=

من أموالهم إلا ما حواه معسكرهم، وأما ما حوته دورهم، أو أغلقوا عليه أبوابهم فلا يجوز التعرض له؛ ولذلك قال عليه السلام: «مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ».

ولا يجوز أن ينصب لهم منجنيق -وهو بفتح الميم وكسرها وهي والنون الأولى زائدتان، في قول؛ لقولهم: جنق يجنق إذا رمى. وقيل: الميم أصلية؛ فجمعه على مجانيق، وقيل: هي أعجمي معرب- ولا يحل منعهم من الميرة والطعام والشراب، ولا يجهز على جريحهم إلا إذا كان لهم فئة ومنعة؛ والمعنى أن من صرع منهم وكُفِيَ قتاله لا يقتل. يقال: أجهز على الجريح يجهز إذا أسرع قتله وحرره. نهاية[1].

وفي القاموس[2]: جهز كمنع، وأجهز أثبت قتله وأسرعه وتمم قتله، وموت مجهز وجهيز سريع، وفرس جهيز خفيف . انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِمَا فِي دُورِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ خَرَاجِ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ)[4].

قال في مروج الذهب بعد أن ذكر قصة أصحاب الجمل وبعض ما جرى هنالك من القتال بين الفريقين، وأنه قُطع علي خطام الجمل سبعون يدًا، من بني ضبة معهم كعب بن سُور القاضي[5]

المسلمون على أن تفاصيل أحكام الجهاد للبغاة لا تعرف إلا من سيرة أمير المؤمنين عليه السلام فيمن بغى عليه؛ فهو كالتشريع في ذلك. وقد صرح بذلك الأمير الحسين بن بدر الدين في **ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة** ، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر - صنعاء - ط٢(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). ص ٣٨٢ **وفيه: قال** الفقيه محمد بن الحسين الشيباني صاحب أبي حنيفة: لولا علي لما عرفنا حكم أهل البغي. **قال** أبو القاسم البستي رحمه الله: ولمحمد بن الحسن كتاب يشتمل على ثلاثة آلاف مسألة في قتال أهل البغي بناها على فعل أمير المؤمنين عليه السلام.اهـ. **وقال** السيد محمد بن إبراهيم الوزير في **كتاب إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد**- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط(١٣١٨هـ). ص ٤٥٨: وكذلك أجمعت الأمة على الاحتجاج بسيرة علي عليه السلام في قتالهم [البغاة]. وانظر: أصول الأحكام ٢/ ٥٠٧، والمبسوط للسرخسي ٤/ ١٢٤، والروضة الندية شرح التحفة العلوية ص ٩٣.

(١) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٣٠٧ مادة: جنق، و ١/ ٣٢٢ مادة: جهز .

(٢) ص ٦٥٢ مادة: جهز.

(٣) انظر هامش مجموع الإمام زيد- مكتبة دار الحياة ص ٣٦٠ باب متى يجب على أهل العدل قتال الفئة الباغية.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٢ رقم ٥٥٣ .

(٥) كعب بن سور بن بكر الأزدي: تابعي، من الأعيان المقدمين في صدر الاسلام. بعثه عمر قاضيا لأهل البصرة، وعاملا له عليها. وأقره عثمان. فأقام إلى أن كانت وقعة الجمل فاعتزل الفتنة، فقيل لعائشة:: إن خرج معك كعب لم يتخلف من الأزد أحد، فركبت إليه فكلمته، فأخذ مصحفه ونشره، وخرج بين الصفين يذكر الفريقين ويدعوهم إلى السلام، والقتال ناشب، فجاءه سهم فقتله، **ذكره** ابن حبان في الثقات.انظر: **أنساب الأشراف**، لأحمد بن جابر البلاذري- تحقيق: أحمد الفردوس العظم- دار اليقظة العربية- الطبعة الأولى- بدون. ٢/ ١٦٨. والاستيعاب ٣/ ٣٧٦ رقم ٢٢٢١، وأسد الغابة٤/ ٤٥٢ رقم ٤٤٦٨، والجرح والتعديل ٧/ ١٦٢ رقم ٩١٢ ، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٣٣، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٥٢٤ رقم ١٣٢، والأعلام ٥/ ٢٢٧.

متقلدًا مصحفًا، كلما قطعت يد واحد منهم قام آخر وأخذ الخطام، وقال: أنا الغلام الضبي، ورُمي الهودج بالنشّاب والنبل حتى صار كأنه قنفذ، وعرقب الجمل وهو لا يقع وقد قطعت أعضاؤه وأخذته السيوف حتى سقط، ولما سقط الجمل ووقع الهودج جاء محمد بن أبي بكر[١]، فأدخل يده فقالت: من أنت؟ قال: أقرب الناس منك قرابة، وأبغضهم إليك، أنا محمد أخوك، يقول لك أمير المؤمنين هل أصابك شيء؟ فقالت: ما أصابني إلا سهم لم يضرني، فجاء علي حتى وقف عليها، فضرب الهودج بقضيب، وقال: يا حُميراء، رسول الله ﷺ أمرك بهذا؟ ألم يأمرك أن تقري في بيتك؟ والله ما أنصفك الذين أخرجوك إذ صانوا عقائلهم وأبرزوك....إلخ[٢].

ثم دخل البصرة، وكانت الوقعة في الموضع المعروف بالخُرَيْبَةِ[٣] يوم الخميس لعشر خلون من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين، على حسب ما قدمنا من التاريخ، وخطب الناس بالبصرة خطبته الطويلة التي يقول فيها: يا أهل السبخة[٤] يا أهل المؤتفكة[٥] ائتفكت بأهلك من الدهر ثلاثًا، وعلى الله تمام الرابعة، يا جُنْد المرأة، يا أتباع البهيمة، رغا فأجبتم، وعقر فانهزمتم، أخلاقكم دقاق، وأعمالكم نفاق، ودينكم زيغ وشقاق، وماؤكم أجاج زُعَاق... إلخ.

قال فيه: وقد قدمنا في هذا الكتاب أن الذي قتل من أصحاب علي عليه السلام في ذلك اليوم خمسة آلاف، ومن أصحاب الجمل من أهل البصرة وغيرهم ثلاثة عشر ألفا، وقيل: غير ذلك[٦].

---

(١)محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي ، أبو القاسم المدني، ولد عام حجة الوداع في عقب ذي القعدة بذي الحليفة أو بالشجرة حين توجه رسول الله ﷺ إلى حجته. ولاه علي بن أبي طالب إمارة مصر بعد استشهاد الأشتر مسمومًا من قبل معاوية فدخلها سنة ٣٧هـ. **قال** ابن عبد البر في "الاستيعاب" : كان علي يثني عليه ويفضله؛ لأنه كانت له عبادة واجتهاد ، وكان على رجالة علي يوم صفين. **وقال** ابن حبان: قيل: إن محمدا قتل في المعركة، وقيل: إن عمرو بن العاص قتله، أدخل في خربة فيها حمار ميت فأدخل في جوفه فأحرق في جوف الحمار! وقيل: قتله معاوية بن حديج في المعركة ثم أحرق في جوف الحمار بعد. روى له النسائي ، و ابن ماجة حديثا واحدا. انظر: الاستيعاب ٣/ ٤٢٢ رقم ٢٣٤٨، وتهذيب التهذيب ٩/ ٦٧ رقم ٦٠٠٨، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٥٤١ رقم ٥٠٩٧ ، وثقات ابن حبان ٣/ ٣٦٨.

(٢) مروج الذهب ٢/ ٣٦٦ -٣٦٨.

(٣)**الخريبة**: موضع بالبصرة، سميت بذلك ؛ لأن المرزبان كان قد ابتنى به قصرا وخرب بعده فلما نزل المسلمون البصرة ابتنوا عنده وفيه أبنية وسموها الخريبة. معجم البلدان ٢/ ٣٦٣.

(٤)السبخة: موضع بالبصرة. معجم البلدان ٣/ ١٨٣.

(٥)المؤتفكة: مدينة بقرب سليمة الشام، انقلبت بأهلها فلم يسلم منهم إلا مائة نفس، خرجوا منها فبنوا لهم مائة بيت فسميت حوزتهم التي بنيت فيها مساكنهم سلم مائة، ثم **قال** الناس: سلمية. وكلام الإمام علي يدل على أن الائتفاك الانقلاب، وليس بِعَلَمٍ لموضع بعينه إلا أن يكون لما انقلبت المؤتفكة سمي كل منقلب مؤتفكا، وصح من الاسم الصريح فعلا. انظر: معجم البلدان ٥/ ٢١٩.

(٦)مروج الذهب ٢/ ٣٧١.

وقوله: لم يتعرض لما في دور أهل البصرة: قد مر قريبا أنه لا يؤخذ من أهل القبلة إلا ما حواه معسكرهم، ولا يمنعون ميرة.... إلخ. فلا يجوز أخذ ما حوت بيوتهم. وأما ما كان في بيت مال المسلمين فلا حق لهم فيه، بل هو حق للمسلمين، وولايته إلى الإمام.

قال في المروج: ودخل علي عليه السلام بيت مال البصرة في جماعة من المهاجرين والأنصار، فنظر إلى ما فيه من العين والورق فجعل يقول: يا صفراء غُري غيري، ويا بيضاء غري غيري، وأدام النظر إلى المال مفكرًا، ثم قال: اقسموه بين أصحابي ومن معي خمسمائة خمسمائة، ففعلوا فما نقص درهم واحد، وعدد الرجال اثنا عشر ألفًا.

وقبض ما كان في معسكرهم من سلاح ودابة ومتاع وآلة وغير ذلك فباعه وقسمه بين أصحابه، وأخذ لنفسه كما أخذ لكل واحد ممن معه من أصحابه وأهله وولده خمسمائة درهم، فأتاه رجل من أصحابه فقال: يا أمير المؤمنين إني لم آخذ شيئاً، وخلفني عن الحضور كذا، وأدْلى بعذر، فأعطاه الخمسمائة التي كانت له.

وقيل لأبي لبيد الحمصي[1] من الأزد : أتحب عليا ؟ قال : وكيف أحب رجلاً قتل من قومي في بعض يوم ألفين وخمسمائة، وقتل من الناس حتى لم يكن أحد يعزي أحدًا، واشتغل أهل كل بيت بمن له؟. انتهى[2].

وقوله: ميرة: الميرة بالكسر جلب الطعام، مار عياله يمير ميرا وأمارهم وامتارهم ، والميار جالب الميرة. قاموس[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام: أَنَّهُ خَمَّسَ مَا حَوَاهُ عَسْكَرُ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَعْتَرِضْ مَا سِوَى ذَلِكَ).

---

(١) في النسخ: الحمصي ، وفي مروج الذهب ٢/ ٣٧١ الجهضمي، وهو لِمَازَةُ بن زَبَّارٍ الأزدي الجهضمي، أبو لبيد البصري: ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل البصرة ، **وقال**: سمع من علي، وكان ثقة، وله أحاديث. **قال** أحمد: كان أبو لبيد صالح الحديث، وأثنى عليه ثناء حسنا. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: صدوق ناصبي من الثالثة! وعن حماد بن زيد : رأيت أبا لبيد يصفر لحيته، و كانت لحيته تبلغ سرته ، وقد قاتل عليا يوم الجمل. وعن يحيى بن معين: كان شتاما. زاد العقيلي: **قال** وهب : قلت لأبي: من كان يشتم؟ **قال**: كان يشتم علي بن أبي طالب. **وقال** ابن حزم: غير معروف العدالة. روى له أبو داود ، والترمذي ، و ابن ماجة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢١٣، والجرح والتعديل٧ / ١٨٢رقم ١٠٣٣، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢٥٠رقم ٥٠١٣، و تهذيب التهذيب ٨ / ٣٩٩ رقم ٥٩٠٧ ، وتقريب التهذيب ٢/ ١٣٨ رقم ٥.

(٢) مروج الذهب ٢/ ٣٧١-٣٧٢.

(٣) ص ٦١٥ مادة: مير.



أهل النهروان[1]: هم الخوارج، ويقال لهم: المارقة[2]؛ لما جاء في الحديث الصحيح: «أَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ/ ٢٠/ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»[3]، وفيهم المُخْدَجُ[4] ذو الثدية[5].

البصرة: مثلثة الباء وأفصحهن الفتح[6]. حكى ذلك الأزهري[7] . **والنسبة** إليها بفتح الباء وكسرها، وما جاء الضم، وذلك سماع لا تعليل، ومن أسمائها البُصَيْرَةُ بالتصغير، والمؤتفكة؛ لأنها ائتفكت بأهلها في أول الدهر: أي انقلبت . قاله صاحب المطالع[8][9].

---

(١) النهروان ثلاث قرى بين واسط وبغداد كما في القاموس ص٦٢٩.

(٢)**المَارِقُ**: مِنْ مَرَقَ السَّهْمُ عن الرَّمِيَّةِ إذا خرج من الجانب الآخر، والخوارجُ مارِقَةٌ؛ لخروجهم عن الدين .كما في القاموس ص١١٩٢ مادة: مرق.

(٣)البخاري ٣/ ١٣٢١ رقم٣٤١٤، و٥/ ٢٢٨١ رقم ٥٨١١، و٦/ ٢٥٤٠ رقم٦٥٣٤، ومسلم ٢/ ٧٤١ رقم١٠٦٤، وأبو داود ٥/ ١٢٥ رقم٤٧٦٨، و ٤٧٦٩، وأحمد ١/ ١٩١ رقم٦٧٢، و١/ ٢٩٤ رقم١١٧٩، و١/ ٢٩٦ رقم١١٨٩، و٤/ ١١٣ رقم١١٥٣٧، و٤/ ١٣٠ رقم١١٦٢١، والنسائي ٧/ ١١٨ رقم ٤١٠١، و ٤١٠٢، وابن ماجة ١/ ٦٠ رقم ١٦٩ وما بعده، وصحيح ابن حبان ١٥/ ١٤٠ رقم٦٧٤١، والمعجم الأوسط ٢/ ١٤٩ رقم١٥٣٧، و٨/ ٣٧٧ رقم٨٩٢٨، وأبو يعلى ١/ ٣٦٤ رقم٤٧٣، و١/ ٣٧١ رقم٤٧٦، و١/ ٣٧٢ رقم ٤٧٨-٤٨٠، و٢/ ٢٩٨ رقم١٠٢٢، وعبد الرزاق ١٠/ ١٤٦ رقم١٨٦٤٩، وابن أبي شيبة ٧/ ٥٢٨ رقم ٣٧٩١٤، والبيهقي ٨/ ١٧٠-١٧١ رقم١٦٤٧٧، ١٦٤٧٩. وينظر: تاريخ الطبري ٥/ ٩٢، والبداية والنهاية لابن كثير ٧/ ٣٢١-٣٢٨ من عشر طرق، والسيوطي في الجامع الكبير ١٦/ ١٨٢ برقم ٧٥٧٠-٧٥٧٢، وفتح الباري ١٢/ ٢٦٢.

(٤) المخدج: أي ناقص اليد، كما في القاموس ص٢٣٧.

(٥) ذو الثدية: رجل من الخوارج كان له يَدٌ مِثْلُ حَلَمَةِ الثدي إذا مُدَّتْ كانت بطول اليد الأخرى، وإن تُرِكَتْ اجتمعت وتقلصت وصارت كثدي المرأة، وعليها شَعَرٌ مثل شعر الهِرِّ، وكان رَجُلًا أسودَ مُنْتِنَ الريح، قُتِلَ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ، وَأَمَرَهُمْ علي ﵇ بطلبه وكان آيَةً لَهُ، وَعَلَامَةً أنه على الحق، وَأَنَّ الخوارج على الباطل؛ فطلبوه فلم يجدوه؛ فقال: اطْلُبُوهُ فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ؛ فَأَمْعَنُوا فِي الطَّلَبِ فَوَجَدُوهُ وَأَتَوْا بِهِ عَلِيًّا ﵇؛ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللهَ وَخَرَّ للهِ سَاجِدًا وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ وكان الأمر على ما أخبر.انظر: ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة ص٣٠٤، والروضة الندية شرح التحفة العلوية ص ١٢٨. وأحمد بن حنبل ١/ ٢٣٠ رقم٨٤٨، وص٢٩٦ رقم١١٨٨، ١١٨٩، و٣١٠ رقم١٢٥٤، والكامل لابن الأثير ٣/ ١٧٥، والبداية والنهاية ٧/ ٣٢٣، والطبري ٥/ ٨٨.

(٦) **قال** الليث: في البصرة ثلاثة لغات: بَصْرَةُ، وَبِصْرَةُ، وَبُصْرَةُ، اللغةُ العَالِيَةُ الْبَصَرَةُ. **تهذيب اللغة**، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: عمر سلامي، وعبدالكريم حامد- دار إحياء التراث العربي- ط١(١٤٢١هـ- ٢٠٠١م). ١٢/ ١٢٥.

(٧)أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري، محدث، فقيه، لغوي، توفي سنة ٣٧٠هـ، وله تهذيب اللغة، وكتاب التفسير، وتفسير ألفاظ المزني، وغيرها. سير أعلام النبلاء ١٦/ ٣١٦، والأعلام ٥/ ٣١١.

(٨)إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قُرْقُول: ولد سنة ٥٠٥ هـ، عالم بالحديث، من أدباء الأندلس، وكان نحويا، عارفا بالحديث ورجاله، بديع الكتابة. رحل في طلب الحديث، واستقر بمالقة ثم انتقل إلى سبتة ومنها إلى سلا، وتوفي بفاس سنة ٥٦٩هـ.من مؤلفاته مطالع الأنوار على صحاح الآثار، طبع. انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٥٢٠ رقم ٣٣٤، والأعلام١/ ٨١.

(٩) **مطالع الأنوار على صحاح الآثار**، لإبراهيم بن يوسف الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر-ط١(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م). ١/ ٥٨٧.

ويقال لها: تدمر، ويقال لها: حزام العرب. أول من بناها عمر بن الخطاب، أمر بذلك عتبة بن غزوان[1]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله[2].

قال في مروج الذهب: واجتمعت الخوارج، **فبايعوا** عبد اللّه بن وَهْب الراسبي[3] وهم في أربعة آلاف، ولحقوا بالمدائن[4]، **وقتلوا** عبد الله بن خباب[5] عامل علي عليه السلام عليها: ذبحوه ذبحًا! وبقروا بطن امرأته وكانت حاملا! وقتلوا غيرها من النساء!! **وقد** كان علي عليه السلام انفصل عن الكوفة في خمسة وستين ألفًا من أهلها، و[أتاه] من قبل ابن عباس من البصرة، - وكان عامله عليها - ثلاثة آلاف فيهم الأَحْنَفُ بن قيس[6] وجارية بن قدامة السعدي[7]، وذلك في سنة ثمان وثلاثين، **فنزل** على

---

(١) عتبة بن غزوان بن جابر بن وهيب الحارثي المازني، أبو عبد الله: باني مدينة البصرة.صحابي، قديم الإسلام، هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا،ثم شهد القادسية مع سعد بن أبي وقاص، ووجهه عمر إلى أرض البصرة واليا عليها. توفي سنة ١٧هـ. انظر: الاستيعاب ٣/ ١٤٦ رقم ١٧٨٣، وأسد الغابة ٣/ ٥٥٨رقم ٣٥٥٦، وتاريخ بغداد ١/ ١٥٥، والجرح والتعديل ٦/ ٣٧٣ رقم ٢٠٦٠، وتهذيب الكمال ١٩/ ٣١٧ رقم ٣٧٨١، وسير أعلام النبلاء ١/ ٣٠٤ رقم ٥٩.

(٢) انظر هامش مجموع الإمام زيد - دار مكتبة الحياة ص ٣٦٠.

(٣) من الأزد، ومن أئمة الخوارج، كان ذا علم ورأي وفصاحة وشجاعة، وكان عجبا في العبادة. أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم وشهد فتوح العراق مع سعد بن أبي وقاص، ثم كان مع علي في حروبه، ولما وقع التحكيم أنكره، وكان أمير الخوارج بالنهروان وقتل في هذه الوقعة. **قال** ابن حجر: كان من رؤوس الخوارج الحرورية زائغ مبتدع. انظر: لسان الميزان ٣/ ٢٨٤ رقم ١١٩٧، وص ٣٧٦ رقم ١٤٩٨، والأعلام ٤/ ١٤٣.

(٤)**المدائن**: اسم أطلق على مدينة أو مجموعة مدن في العراق، على مسافة ثلاثين كليو متر جنوبي بغداد، واقعة على جانبي دجلة، فتحها سعد بن أبي وقاص سنة ١٦هـ . ينظر معجم البلدان ٥/ ٧٤، **وفتوح البلدان**، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: عبدالله أنيس الطباع، وعمر أنيس الطباع- دار المعارف- بيروت- ط١(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م). ص ٣٦٦. **ودائرة المعارف الإسلامية الشيعية**، حسن الأمين- دار التعارف للمطبوعات- بيروت- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م). ٥/ ٣٤٦.

(٥)عبد الله بن خباب بن الأرت المدني، حليف بني زهرة، أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، مختلف في صحبته، له رؤية ولأبيه صحبة . كان من سادات المسلمين. **قال** العجلي: من كبار التابعين، ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات . قتله الخوارج سنة ٣٧هـ. روى له الترمذي، و النسائي حديثا واحدا. انظر: أسد الغابة ٣/ ٢٢٣ رقم ٢٩١٧، والتاريخ الكبير ٥/ ٧٨ رقم ٢١٢، وثقات ابن حبان ٥/ ١١، وتهذيب التهذيب ٥/ ١٧٢، وتهذيب الكمال ١٤/ ٤٤٦ رقم ٣٢٤١ .

(٦) الأحنف بن قيس التميمي، واسمه ضَحَّاك، وقيل: صخر، شُهِرَ بالأحنف لِحَنَفِ رجليه، كان سيد بني تميم، أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وكان عابدا تقيًّا حكيمًا، وفد على عمر، ويضرب بحلمه وسؤدده المثل، وكان من قادة جيش علي يوم صفين، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل البصرة، **قال**: وكان ثقة مأمونا قليل الحديث. **وقال** العجلي: بصري تابعي ثقة، كما ذكره ابن حبان في الثقات.توفي سنة ٦٧هـ، وقيل: ٧٢هـ، **وقال** جماعة: توفي في إمرة مصعب بن الزبير على العراق. **روى** له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٩٣، والاستيعاب ١/ ٢٣٠ رقم ١٦١، وأسد الغابة ١/ ١٧٨ رقم ٥١، والتاريخ الكبير ٢/ ٥٠ رقم ١٦٤٩، وتهذيب التهذيب ١/ ١٧٢ رقم ٣١٥، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٨٢ رقم ٢٨٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٨٦، وثقات العجلي ص ٥٧.

(٧) جارية بن قدامة بن زهير التميمي السعدي، أبو أيوب، وقيل: أبو قدامة ، وقيل: أبو يزيد البصري، مختلف في صحبته، **قال** ابن حجر: صحابي ثابت الصحبة. قيل: إنه عم الأحنف بن قيس، شهد صفين مع عَلِيٍّ أميرا على بني تميم. **قال** =

الأنبار[1]، والتأمت إليه العساكر، **وقال**: سيروا إلى قبلة المهاجرين والأنصار قُدُمًا، طالما سَعَوْا في إطفاء نور الله، وحرضوا على قتل رسول الله ﷺ ومن معه، **ألا** إن رسول الله ﷺ **أمرني** بقتال **القاسطين** وهم هؤلاء الذين سرنا إليهم، **والناكثين** وهم هؤلاء الذين فرغنا منهم، **والمارقين** ولم نلقهم بعد، فسيروا إلى القاسطين، فهم أهم علينا من الخوارج، **سيروا** إلى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا جَبارين يتخذهم الناس أرباباً، ويتخذون عباد الله خَوَلًا وما لهم دُوَلًا، **فأبوا** إلا أن يبدأوا بالخوارج، فسار علي إليهم، حتى أتى النهروان، فبعث إليهم بالحارث بن مرة العبدي[2] رسولا يدعوهم إلى الرجوع فقتلوه! **وبعثوا** إلى علي: إن تُبْتَ من حكومتك وشهدت على نفسك بايعناك! وإن أبيت فاعتزلْنَا حتى نختار لأنفسنا إماما فإنا منك بَرَاء؛ **فبعث** إليهم علي: أن ابعثوا إلي بقتلة إخواني فأقتلهم ثم أنا تارككم إلى أن أفرغ من قتال أهل الغرب، **ولعل** الله يُقَلِّبُ قلوبكم، فبعثوا إليه: كلنا قتلة أصحابك، وكلنا مستحلّ لدمائهم، مشتركون في قتلهم! **وأخبره** الرسول - وكان من يهود السواد - أن القوم قد عبروا نهر طبرستان[3]، في هذا الوقت بين حلوان وبغداد، من جادة خراسان؛ **فقال** علي: والله ما عبروه ولا يقطعونه، حتى نقتلهم بالرميلة[4] دونه، **ثم** تواترت عليه الأخبار بقطعهم لهذا النهر، وعبورهم هذا الجسر، **وهو** عليه السلام يأبى ذلك، **ويحلف** إنهم لم يعبروه، وأن مصارعهم دونه.

ثم قال: سيروا إلى القوم، فوالله لا يفلت منهم إلا عشرة، ولا يقتل منكم إلا عشرة! **وسار** علي عليه السلام، فأشْرَفَ عليهم، وقد عسكروا بالموضع المعروف بالرميلة على ما قاله لأصحابه؛ فلما أشْرَفَ

= العجلي: بصري، تابعي، ثقة. **وقال** أبو أحمد العسكري: تميمي، شريف، لحق النبي ﷺ، وروى عنه، ثم صحب أمير المؤمنين عليا. توفي في ولاية يزيد. انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٢٣٧ رقم ٢٣٠٩، والجرح والتعديل ٢/ ٥٢٠ رقم ٢١٥٦، والاستيعاب ١/ ٢٩٩ رقم ٣٠٦، وأسد الغابة ١/ ٥٠٢ رقم ٦٦٤، وتهذيب التهذيب ٢/ ٤٩ رقم ٩٣٩، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٨٠ رقم ٨٨٦، وثقات ابن حبان ٣/ ٦٠.

(١) **الأنبار**: مدينة من مدن العراق على نهر الفرات في غربي بغداد بينهما عشرة فراسخ، وكانت الفرس تسميها فيروز سابور.. معجم البلدان ١/ ٢٥٧.

(٢) الحارث بن مرة العبدة: كان مع الإمام علي يوم صفين، وجعله على رجالة الميسرة، وقتله الخوارج سنة ٣٧هـ عندما أرسله الإمام علي رسولا إليهم يدعوهم إلى الرجوع. انظر: وقعة صفين ص ٢٠٥، ومروج الذهب ٢/ ٤٠٤.

(٣) ناحية بين العراق وخراسان بقرب بحر الخزر ذات مدن وقرى كثيرة. كثير الحصون والأعمال منيع بالأودية، وأهله أشراف العجم وأبناء ملوكهم، وهم أحسن الناس وجوهًا. **سميت** بذلك لأن الشجر كان حولها شيئًا كثيرًا فلم يصل إليها جنود كسرى حتى قطعوه بالفأس، والطبر بالفارسية الفأس، واستان الشجر. انظر **الروض المعطار في خبر الأقطار**، محمد بن عبد المنعم الحِميري، تحقيق: إحسان عباس- مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج - ط٢(١٩٨٠م). ص ٣٨٣.

(٤) **الرميلة**: تصغير رملة، **قال** السكُوني: هو منزل في طريق البصرة إلى مكة بعد ضرية نحو مكة ومنها إلى الأبرَقَين. معجم البلدان ٣/ ٧٣.

عليهم قال: الله أكبر، صدق رسول اللّه ﷺ، **فتصافَّ** القوم، ووقف عليهم بنفسه، **فدعاهم** إلى الرجوع والتوبة، فأبوا ورموا أصحابه، **فقيل له:** قد رمونا؛ فقال: كفوا، فكرر القول عليه ثلاثًا وهو يأمرهم بالكف، **حتى** أتي برجل قتيل متشَحِّطٍ بدمه، **فقال** علي: اللهّ أكبر، الآن حَل قتالهم، احملوا على القوم ... **إلى** أن قال فيه: وقتل عبد اللّه بن وَهْب الراسبي ، قتله هانئ بن حاطب الأَزْدِي، وزياد بن حفصة، وقتل حرقوص بن زهير السعدي[1]، **وكان** جُملة من قتل من أصحاب علي عليه السلام تسعة، **ولم** يفلت من الخوارج إلا عشرة، **وأتى** علي على القوم، وهم أربعة آلاف، فيهم المخدج إلا من ذكرنا من هؤلاء العشرة، **وأمر** علي بن أبي طالب عليه السلام بطلب المخدج، **فطلبوه**، فلم يقدروا عليه؛ **فقام** علي وعليه أثر الحزن لفقد الْمُخْدَجِ، **فانتهى** إلى قتلى بعضهم فوق بعض، فقال: افرجوا، ففرجوا يمينًا وشمالاً واستخرجوه؛ **فقال** علي: الله أكبر، ما كَذَبْتُ على محمد، وإنه لناقص اليد ليس فيها عظم، طرفها حلمة مثل ثَدْي المرأة، عليها خمس شعرات أو سبع، رؤوسها معقفة، **ثم قال**: ائتوني به، فنظر إلى عضده، فإذا لحم مجتمع على منكبه كثدي المرأة عليه شعرات سود، إذا مدت اللحمة امتدت حتى تحاذي بطن يده الأخرى، ثم تُتْرَكُ فتعود إلى منكبه، فَثَنَى رجليه ونزل، وخَرَّ لله ساجدًا.

ثم ركب ومَرَّ بهم وهم صَرْعَى؛ **فقال**: لقد صرعكم مَنْ غَرَّكُمْ، قيل: ومَنْ غَرَّهُمْ؟ قال: الشيطان وأَنْفُسُ السوء؛ **فقال** أصحابه: قد قطع الله دابر هم إلى آخر الدهر؛ **فقال**: كلا والذي نفسي بيده، **وإنهم** لفي أصلاب الرجال وأرحام النساء، **لا تخرج** خارجة إلا خرجت بعدها مِثْلُهَا حتى تخرج خارجة بين الفرات ودجلة مع رجل يقال له الأشمط **يخرج** إليه رجل منا أهل البيت فيقتله، **ولا تخرج** بعدها خارجة إلي يوم القيامة.

وجمع علي ما كان في عسكر الخوارج ، **فقسم** السلاح والدواب بين المسلمين ، **ورَدَّ** المتاع والعبيد والإماء إلى أهليهم ، **ثم** خطب الناس : إن الله قد أحسن إليكم وأعز نصركم ، فتوجهوا من فوركم هذا إلى عدوكم ؛ **فقالوا**: يا أمير المؤمنين قد كَلَّت سيوفُنا ، ونَفَدَتْ نبالُنا ، ونصلت أَسِنَّةُ رِمَاحِنَا، فدعنا نستعد بأحسن عدَّتنا ، **وكان** الذي كلمه بهذا الأشعث بن قيس[2]، فعسكر علي عليه السلام

---

(١) حرقوص بن زهير بن السعدي، الملقب بذي الخويصرة: صحابي، من بني تميم، خاصم الزبير فأمر النبي ﷺ باستيفاء حقه منه، وأمره عمر بن الخطاب بقتال (الهرمزان) فاستولى على سوق الأهواز ونزل بها، ثم شهد صفين مع علي، وبعد الحكمين صار من أشد الخوارج على علي، فقتل فيمن قتل بالنهروان، وفي سيرته اضطراب، ذكر بعض من جمع المعجزات أن النبي ﷺ **قال**: «لا يدخل النار أحد شهد الحديبية إلا واحد»؛ فكان هو حرقوص بن زهير، فالله أعلم..انظر: أسد الغابة ١/ ٧١٤ رقم ١١٢٧، والإصابة ١/ ٣١٩ رقم ١٦٦١، والأعلام ٢/ ١٧٣.

(٢) الأشعث بن قيس بن معدي كرب الكندي، أبو محمد ، أمير كنده، كانت إقامته في حضرموت، ووفد على رسول الله ﷺ بعد ظهور الإسلام في جمع من قومه وأسلم، شهد اليرموك، فأصيبت عينه، ارتد بعد النبي ﷺ فسير أبو بكر الجنود إلى اليمن =

بالنخيلة[١]، **فجعل** أصحابه يتسللون ويلحقون بأوطانهم، **فلم** يبق معه إلا نفر يسير، **ومضى** الحارث بن راشد الناجي[٢] في ثلاثمائة من الناس **فارتد** إلى دين النصرانية، وهم من ولد سامة بن لؤي بن غالب[٣] عند أنفسهم، **وقد** أبى ذلك كثير من الناس، وذكروا أن سامة بن لؤي ما أَعْقَبَ .. إلخ ما ذكره[٤]. **وقد** كاد يخرج بنا الكلام إلى غير المراد ولكن الحديث ذو شجون.

نكتة: قال في المروج[٥]: ولست تكاد ترى ساميًّا إلا منحرفًا عن علي عليه السلام: من ذلك ما ظهر من علي بن الجَهْم الشاعر السامي[٦] من النصب والانحراف عن علي عليه السلام، ولقد بلغ من انحرافه ونصبه العداوة لعلي عليه السلام أنه كان يلعن أباه، فسئل عن ذلك، وبِمَ استحق/ ٢١/ اللعن ؟ فقال: بتسميتِهِ إياي عليًّا... إلخ!.

قوله: إِنَّهُ خَمَّسَ مَا حَوَاهُ عَسْكَرُ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ: قد تقدم أن ما حواه المعسكر من جملة ما يغنم، وفي الغنائم الخمس، وقد مر تفصيل ذلك في كتاب الخمس[٧].

فأخذوه أسيرا، كان مع أمير المؤمنين عليه السلام يوم صفين على رأس كنده، وألزم عليًّا عليه السلام بالتحكيم وشهد الحكمين بدومة الجندل، وحضر معه النهروان، وورد المدائن، ثم عاد إلى الكوفة. **قال** في أعيان الشيعة: أعان على قتل أمير المؤمنين عليه السلام وكاتب معاوية في خلافة الحسن عليه السلام توفي سنة ٤٢هـ، وقيل: ٤٠هـ. أسد الغابة ١/ ٢٥٠ رقم ١٨٥، والتاريخ الكبير ١/ ٤٣٤ رقم١٣٩٦، وتاريخ بغداد ١/ ١٩٦ رقم٣٥، وتهذيب الكمال ٣/ ٢٨٦ رقم٥٣٢، وأعيان الشيعة ٣/ ٤٦٣.

(١) **النخيلة**: موضع قرب الكوفة على سمت الشام، وهو الموضع الذي خرج إليه علي رضي الله عنه لما بلغه ما فعل بالأنبار من قتل عامله عليها، وخطب خطبة مشهورة ذم فيها أهل الكوفة. معجم البلدان ٥/ ٢٧٨. **وفي** القاموس ص ١٣٧١: كجهينة موضع بالعراق فيه كان قتال أمير المؤمنين علي عليه السلام للخوارج.

(٢)الحارث بن راشد الناجي: ممن لقي النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآمن به كان عثمانيا، أفسد في الأرض فسير إليه عليٌّ جيشا فأوقعوا ببني ناجية ، كان على عبد القيس لما ارتد أهل عمان ومعه صيحان بن صوحان. انظر الإصابة ١/ ٢٧٧ رقم ١٤٠٢.

(٣)سامةُ بنُ لُؤَيّ بنِ غَالِبٍ أَخُو كَعْب، الجَدُّ السّادِسُ للنّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم. واختُلِف فيه: فقال أبو الفَرَج الأَصْبَهانِيّ: إن قُرَيْشًا تَدْفَع بني سَامَة وتَنْسُبُهم إلى أُمّهم نَاجِية، ورَوَى بسَنَدِه إلى عَلِيٍّ أَنَّه **قال**: «ما أعقَب عَمِّي سَامة» . **وقال** الهَمدانِيّ: يقول الناس: بَنُو سَامَة: ولم يُعقِب ذَكَرًا إِنَّما هو أولادُ بِنْتِه.انظر تاج العروس ١٦/ ٣٧٤ مادة: سوم.

(٤) مروج الذهب ٢/ ٤٠٤- ٤٠٧.

(٥) ٢/ ٤٠٧.

(٦)علي بن الجهم بن بدر السامي الشاعر من ولد سامة بن لؤي بن غالب، ومن ناقلة خراسان، له ديوان شعر مشهور ، وكان فيه تحامل على علي بن أبي طالب عليه السلام، وكان جيد الشعر، عالما بفنونه، وله اختصاص بجعفر المتوكل، كان مشهورا بالنصب كثير الحط على علي وأهل البيت، وقيل: إنه كان يلعن أباه لِمَ سماه عَلِيًّا، قتل في أيام المستعين سنة ٢٤٩هـ. تاريخ بغداد ١١/ ٣٦٧ رقم ٦٢١٧، ولسان الميزان ٤/ ٢١٠رقم ٥٥٨، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٥/ ١١٨٤ رقم ٣٢٠.

(٧) في هامش (أ): اعلم أنه انتهى القاضي العلامة شرف الإسلام الحسين بن أحمد السياغي رحمه الله في شرحه للمجموع الشريف إلى أول باب متى يجب على أهل العدل قتال الفئة الباغية، وهو أول الجزء السادس من المجموع الشريف، وقد حصلناه إلى حيث انتهى سوط قلم التأليف في النسخة التي بخط الحقير بعناية سيدي العلامة فخر الدين عبدالله بن أحمد =

بَابُ مَتى يَجِبُ عَلَى أَهْلِ الْعَدْلِ قِتَالُ الْفِئَةِ الْبَاغِيَةِ

(قَالَ: حَدَّثَنِي[1] زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: إِذَا كَانَ الْإِمَامُ فِي قِلَّةٍ مِنَ الْعَـدَدِ لَمْ يَجِـبْ عَلَيْـهِ قِتَـالُ أَهْـلِ الْبَغْيِ، فَإِذَا كَانَ أَصْحَابُهُ ثَلَاثَمِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ[2] عِدَّةَ أَهْلِ بَدْرٍ وَجَبَ عَلَيْـهِ وَعَلَـيْهِمُ الْقِتَـالُ وَلَمْ يُعْـذَرُوا بِتَرْكِ الْقِتَالِ فَإِنَّهُ؛ لَيْسَ مِنَ الْأَعْمَالِ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ جِهَادِهِمْ)[3].

هذا على جهة التقريب لا على جهة التحديد، بل يكون ذلك على حسب ما تقتضيه الحال: من قلـة العدو وكثرتهم، وقوة شوكتهم وضعفها، وهو في ذلـك موكـول إلى ظنـة الغلبـة، وتجـويز الـسلامة: وسواء كان مباشرا للقتال بنفسه حيث تجوز السلامة أو لم يحضر بنفسه بل بعث الجند للقتال.

قال في البحر[4]: مسألة: الإمام يحيى بن حمزة: ومتى دعا ثم خذله أعوانه لزمه الـصبر حتـى يفـتح الله له كصبر الأنبياء عليهم السلام: نوح، ويونس، ومحمد ﷺ وعليهم أجمعين ، فإن وجد أعوانه فعليـه القيـام بما إليه أمره من الجهاد ومنابذة الظلمة، وإقامة الحدود ، ولا يجب التجسس على المستترين، بـل يجـب التغافل عن موجبات الحدود؛ لقوله ﷺ:«ادْرَؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ»[5]... إلخ.

=

الوزير حفظه الله، وسيدي العلامة وجيه الدين عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب رحمه الله شرع في شرح التكملة من قوله في المجموع: حدثني زيد بن علي ، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام **قال**: لا يفسد الحج والجهاد جور جائر ، كما لا يفسد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر غلبة أهل الفسق، في أول كتاب السير بيسير؛ والسبب في ذلك قد ذكره سيدنا العلامة أحمد بن محمد السياغي رحمه الله المتوفي سنة ١٣٢٣هـ حفيد القاضي حسين بن أحمد الشارح للمجموع، وهو أنـه الـذي وجد في مبيضة التصنيف ونقل في أيام المصنف إلى حيث شرع سيدي الوجيه في شرحه، ومن هناك إلى بـاب متـى يجـب على أهل العدل قتال الفئة الباغية نقله حفيده العلامة أحمد بن محمد من مسودة التصنيف، وسـيدي الوجيـه لم يطلـع إلا على نسخة بيت العنبسة التي نسخ عليها شرح المجموع، وشرع في شرح التكملة من حيث انتهى الشرح الموجـود فيهـا، وهو إلى آخر شرح الحديث الذي لفظه: حدثني زيد بن علي، عن أبيه، عن جده، عن عـلي علـيهم الـسلام **قـال**: «غـزوة أفضل من خمسين حجة»... إلخ أول كتاب السير بعد حديثين منه؛ فافهم. كتبه الحقير محمد بن أحمد الثور وفقه الله.

(١) في (أ): حدثني بدون **قال** ، وكتب فوقها : **قال** (نخ).

(٢) في مجموع الإمام زيد : وبضع عشرة.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٣.

(٤) ٦/ ٣٨٢.

(٥) أخرجه الترمذي ٤/ ٣٣ رقم ١٤٢٤، كتاب الحدود، باب ما جاء في درء الحدود، والدارقطني ٣/ ٨٤ رقم ٨، كتـاب الحـدود والديات، والحاكم ٤/ ٣٨٤، كتاب الحدود، ابن ماجة ٢/ ٨٥٠ رقم ٢٥٤٥، والبيهقي ٨/ ٢٣٨، كتاب الحدود، باب ما جـاء في درء الحدود بالشبهات، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٣١ ، كلهم من طريق يزيـد بـن زيـاد الدمـشقي عـن الزهـري عـن عروة، عن عائشة قالت: **قال** رسول الله ﷺ: «ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان لـه مخـرج فخلـوا سـبيله فـإن الإمام إن يخطئ في العفو خير من أن يخطئ في العقوبة». **وقال** الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث محمـد بـن ربيعة، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري ويزيد بن زياد ضعيف في الحديث. ورواه وكيع عـن يزيـد بـن زيـاد ولم يرفعـه وهو أصح. **قال** البيهقي: تفرد به يزيد بن زياد الشامي عن الزهري وفيـه ضـعيف. ورواه رشـدين بـن سـعد عـن عقيـل عـن =

قال في الأنوار: **فصل:** وإليه وحده إقامة الحدود، والجمع، ونصب الحكام، وتنفيذ الأحكام، وإلزام من عليه حق الخروج منه، والحمل على فعل الواجب، ونصب الولاة على المصالح العامة والأيتام وعلى بيت المال، وأنواعه ثمانية، **قلت:** وقد جمعها من قال شعرا:

إِذَا قِيلَ بَيْتُ الْمَالِ فَهْوَ ثَلَاثَةٌ **إِلَى خَمْسَةٍ نَصَّ الْإِمَامُ ابْنُ حَمْزَةِ**

خَرَاجٌ وَصُلْحٌ ثُمَّ فَيْءٌ وَلُقْطَةٌ **وَجِزْيَةُ ذِمِّيٍّ وَكُلَّ غَنِيمَةِ**

وَمَظْلَمَةُ الْمَجْهُولِ وَالْخُمْسُ ثَامِنٌ **بِهَا حَصْرُ بَيْتِ الْمَالِ فَافْهَمْ وَصِيَّتِي**

وعلى مال الفقراء وأنواعه أربعة، وغزو الكفار والبغاة إلى ديارهم ولو في الأشهر الحرم غير المسجد الحرام، وأخذ الحقوق المالية كرها، وإعداد القوة والرباط، ولا يدخر إلا لمصلحة، ولا يأخذ من بيت المال لنفسه ولمن يمون إلا كفايتهم بالمعروف. ولا يتجر في رعيته ؛ ولا حجة في قوله: وهو أحد من لا ترد دعوته.

ويستحب له لبس المجمل، **وسكون** دار الأمارة أو بناؤها بلا تعمق، **واتخاذ** وزير صالح، وكاتب، وحاجب، وشاعر، وخطيب، وحرس، وخاتم يختم به كتبه، وديوان لضبط الأسماء والأرزاق.

وله الاستعانة من خالص مال الرعية مع التسوية بينهم في الأخذ مما هو فاضل عن كفاية السنة؛ حيث لا بيت مال ولا يمكن من شيء يستحق قبضه، ولا من استعجال الحقوق، ولا من قرض يجد قضاءه في المستقبل ويخشى استئصال قطر من أقطار المسلمين.

وفي جواز أخذ كسوة الكعبة وأموال[1] المساجد خلاف. **وله** إلزامهم الضيافة حضرا ووبرا على ما يراه مصلحة، وإن لم يفعله قدماء الأئمة عليهم السلام[2].

وكذا يجوز للمحتسب ونحوه[3] في الأصح ، **وله** الاستعانة بكفار وفساق إن وقفوا على رأيه وكان معه مسلمون يستقل بهم في إمضاء الأحكام، وتأديب مخذل[4] ومنذر[5] ومرجف وناقل سر ودال على عورة، وقتل جاسوس وأسير كافرين مطلقا أو باغيين قتلا أو قُتل بسببهما، والحرب قائمة ولهم

=

الزهري مرفوعًا ورشدين ضعيف.اهـ. والتلخيص لابن حجر ٤/ ٥٦.

(١) في (أ): ونوال المساجد.

(٢) كالإمام الهادي، والناصر وغيرهما؛ فإنهم لم يتجاوزوا الواجبات . **فقد** روي أن الهادي باتت أفرسه بغير علف ولا شعير في بعض قرى اليمن ولم يأخذ منهم ذلك القدر. تمت حاشية من هداية الأفكار إلى معاني الأزهار (خ)، لإبراهيم بن محمد الوزير.

(٣) كرئيس قوم . من هامش كتاب هداية الأفكار.

(٤) والمخذل: هو الذي يقول: عدوكم كثير ، وخيلكم قليلة ، كابن أبي المنافق. تمت حاشية من هداية الأفكار

(٥) وهو الذي يكتب إلى الأعداء ويخبرهم بقصد أهل الحق لهم، كحاطب بن أبي بلتعة. تمت حواشي هداية الأفكار.

فئة وإلا حبسا وقيدا، **وله** الإرهاب إلا بمحظور، والمعاقبة في النفس بضرب أو حبس أو قيد، وفي المال بانتفاع به أو إفساده بإحراق ونحوه، والعمل بجميع أنواع المصالح المرسلة عند اجتماع شرائطه[1] كالقوانين[2]، ومنع المباح لمصلحة[3]، **وعليه** القيام بما أمره إليه، وتسهيل حجابه إلا في وقت خلوة بأهله، واشتغاله بخاصة أمره، وتقريب ذوي الفضل وتعظيمهم، وقبول شفاعتهم، ولهم نصيبهم منها، واستشارة ذوي الرأي منهم، وتعهد المصالح كالسكة[4] حكًّا وعيارا، ولا بأس بكتابة اسمه عليها وعلى الطراز[5]، وكالضعفاء سيما المحبوسين والمعتقين والسبي وكفايتهم ولو باقتراض لهم من مال المصالح الثمانية، ولهاشمي من مال الفقراء الأربعة للولاية، وتعهد أهل الذمة، وعرض الإسلام عليهم، وتعليم العوام معالم الدين، وحفظ مال من مات من الغرباء، ورد المظالم، وله تعيين يوم لفصلها، ويوم للعطاء.

وعليه ألا يتنحى ما وجد ناصرا إلا لأنهض منه، **فإن** لم يجد ناصرا **سكن** حتى يجده؛ اقتداء بمن فعل ذلك من الأنبياء عليهم السلام والأئمة السابقين[6]، وكتابة العهود للولاة، ومصادرة من استأثر منهم، وتفريق الدعاة في البلدان إلى جميع الناس، وتنزيل الناس منازلهم ولو كفارا، وإكرام الوفد قادما، وإجازته راحلا، وقطع الألقاب، والنهي عما يؤدي إلى التفريق، والدفع بالتي هي أحسن، سيما في مناظرة ومراسلة ، والشدة في ذات الله خصوصا على أقاربه وعماله، **وأن** يؤمِّر على جيوشه وسراياه من يصلح لذلك ولو مملوكا أو فاسقا[7]، ومنع من نفسه عن النفوذ معهم، ويوصيهم بالتقوى وإخلاص النية، وعدم التنازع، وحسن السيرة، وبالكف عمن عنده شعار الإسلام، ويدعو بالمأثور[8]، **ويبرأ** إلى الله من

---

(١) فإن لم تجتمع الشرائط كاملة فأخذ ما يؤخذ ظلم وعدوان؛ ولا دليل على جوازه.

(٢) وهي ما يؤخذ في أبواب المدن ومن التجار ومن أهل الصناعات ، وسمي القانون في العرف فيجوز ذلك بأمر الإمام عند اجتماع الشروط المجوزة له، وإلا فهي ظلم وعدوان. تمت حواشي هداية الأفكار.

(٣) كمنع التبايع بغير ضربة الإمام .

(٤) ضرب الإمام الهادي عليه السلام دينارا ودرهما ، وكذا الناصر عليه السلام ضرب دينارا ودرهما، وكان ديناره يقرب في المحك من دينار الهادي عليه السلام. تمت حواشي هداية الأفكار.

(٥) الطراز: ما ينسج من الثياب للسلطان. فارسي معرب.والطراز: عَلَمُ الثوب. لسان العرب ٥/ ٣٦٨.

(٦) في هامش (أ، ب،ج): كما فعل علي عليه السلام والحسن والقاسم عليهم السلام. منه.

(٧) لعل مراده أن العدالة لا تشترط؛ لأن الإمام عبدالله بن حمزة **قال**: العدالة لا تشترط إلا في أربعة: الإمام ، والحاكم، وإمام الصلاة، والشاهد، وأما سائر العقود فيعتبر فيها ظاهر الإسلام. المهذب في فتاوى الإمام المنصور بالله ص ٣٦٠.

(٨) وهو أن يدعو عند التقاء الصفين والتحام القتال؛ إذ هي من مواطن استجابة الدعاء؛ كما روي عن أنس **قال**: كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا غَزَا **قَالَ**: «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي وَنَصِيرِي، بِكَ أَجُولُ وَبِكَ أَصُولُ، وَبِكَ أُقَاتِلُ» رواه أبو داود. تمت هامش هداية الأفكار.

قولهم إلا شبعة مضطرٍ[1]، وعليهم طاعته في المعرُوفِ ومبايعتُه على عدَم الفرارِ إن طلبَها، ومن استَطاع أن يخلفَهم بخيرٍ في أهلهم ومالهم فليفعل، وتقديم دُعائهم، لكن يستحب أن يراه صلاحا، وليبلغ عنه رجل ولو من غير أهلِه، والبغاة إلى الطاعة، ولا يكاتبهم إلا لمصلحةٍ ويبدَأ بالأقرَب فالأقْرَب.

وندبَ المؤاخاة بين المسلمينَ/ ٢٢/ وعرض الغُزاةِ وخروجهم يوم الاثنين أو الخميس وتشييعهم، والدَّعاء لهم عندَ الخُروج، وتَلَقِّيهم بصبيَانِهم عندَ الأوبِ، وإردافهم واتخاذ الرايات والألوية البيض، وعقدها لأمراء الجنود وتعبئتهم على الكيفيَّة المشروعَة، وتحيُّن أوقاتِ النَّصر والتكبير، والنفث في الحصا، والرَّمي بهَا في وجهِ العدو، والشعار، وبَعْثُ العيون والطلائع، والتورية بغير من يقصد، وتلاوة سورة الجهاد، والاستِنصار بالدُّعاء سيَما من الضعفاء عندَ البَأسِ، وتكرر دعا البغاةِ ثلاثًا...إلخ.

وقد استوفيت كلامه ؛ لما حواه من ما يلزم الإمام مما له وعليه ، **وقد** كاد يخرجنا الكلام عن المقصود فليعذر الناظر فالحديث ذو شجون.

قوله: وبضع عشر: البِضْعُ ما بين الثلاث إلى التسع، ويقال: بِضْعُ مئين وبِضْعُ عشر، ولا يقال ذلك لما زاد على العشرين؛ فلا يقال: بضع وعشرين، وهو بكسر الباء، وقد يفتح عن بعضهم[2].

---

(١) في (ب،ج): ويبرأ إلى الله من تهم إلا شبعة. وفي كتاب هداية الأفكار إلى معاني الأزهار(خ): ويبرأ إلى الله من معرتهم إلا شبعة مضطر. ولعل المراد بشبعة مضطر: أنه يجوز لهم الأخذ من مال الغير لسد الجوع في حالة الاضطرار؛ إذ الضرورات تبيح المحظورات.

(٢) انظر **المفردات في غريب القرآن**، تأليف: أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني ت:٥٠٢هـ)- راجعه وقدم له: وائل أحمد عبدالرحمن- المكتبة التوفيقية- القاهرة- مصر د.ت).ص ١٢٣، مادة: بضع.

بَابُ طَاعَةِ الْإِمَامِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: «مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، إِذَا كَانَ الإِمَامُ عَدْلًا بَرًّا تَقِيًّا»[(١)].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: «حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنْ يَعْدِلَ فِي الرَّعِيَّةِ؛ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَحَقٌّ عَلَيْهِم أَنْ يَسْمَعُوا، وَأَنْ يُطِيعُوا، وَأَنْ يُجِيبُوا إِذَا دُعُوا، وَأَيُّمَا إِمَامٍ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَلَا طَاعَةَ لَهُ»[(٢)].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»)[(٣)].

روى أبو خالد رحمه عن الإمام زيد بن علي عليه السلام أن الإمامة لا تنعقد إلا ببيعة المسلمين.

قال الشيخ أبو جعفر الهوسمي رضي الله عنه[(٤)]: عَبَّرَ عليه السلام بالعقد عن وجوب الطاعة وحسن الإعانة، وتلك واجبة على الأمة؛ لأن نصرة الإمام واجبة، وتقوية يده، وبها يتم الدين والشريعة. وصح عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي عليه السلام أنه قال: كل راية عقدت ليست لنا ولا يدعوننا فهي راية ضلالة. انتهى من إملاء مولانا عماد الدين أيده الله تعالى. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله، ومن خطه.

وعن أبي الجارود رحمه الله[(٥)]، عن زيد بن علي، عن أبيه عن جده، قال: قال أمير المؤمنين علي بن أبي

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٣ رقم ٥٥٥، والجامع الكافي ٨/ ١٦٥.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٣ رقم ٥٥٦.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٤ رقم ٥٥٧.

(٤) هو محمد بن يعقوب الهوسمي الزيدي، أبو جعفر، العلامة الفقيه، كان محققًا مجتهدًا، وكان من قضاة السيد أبي طالب. له تصانيف منها: الإبانة وشرحها أربعة مجلدات في مذهب الناصر (خ) من الإبانة عدة نسخ مصورة بمكتبة مركز بدرالعلمي، والكافي مجلدان (خ)، وله كتاب الديانات في علم الكلام (خ)، وتعليق العمدة في أصول الفقه(خ)، توفي سنة (٤٥٥هـ) وقبره بهوسم. انظر: طبقات الزيدية الكبرى ٢/ ١١١٣ رقم (٦٩٧)، وتراجم رجال الأزهار للجنداري ١/ ٣٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٢٣.

(٥) زياد بن المنذر الهمداني الكوفي، أحد الرواة عن الإمام زيد، وهو من القائمين بنصرته المجيبين لدعوته، وقد عرف بصلابته في قول الحق مما أغاظ النواصب فرموه بالرفض، وَذَمَّهُ الروافض. واحتج به الترمذي.اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات، وقد ذكره السيد صارم الدين في الفلك الدوار ضمن من ذكر من الحفاظ الثقات. **قال** عنه أحمد بن حنبل: متروك الحديث. **وقال** يحيى بن معين: كذاب عدو الله ليس يَسْوَى فلسا. **وقال** عنه أبو داود: كذاب. **وقال** البخاري: يتكلمون فيه. **وقال** النسائي: متروك ليس بثقة. **وقال** أبو حاتم: ضعيف. **وقال** ابن حبان: كان رافضيًّا يضع الحديث في مثالب أصحاب رسول الله ﷺ، ويروي في فضائل أهل البيت أشياء مالها أصول لا يحل كتب حديثه. **وقال** ابن عبدالبر: اتفقوا على أنه ضعيف الحديث منكره، ونسبه بعضهم إلى الكذب. وهو محدث، ومفسر، ومجاهد. له تفسير للقرآن يرويه عن الإمام الباقر. **أقول**: وتحامل القوم على أبي الجارود ورميه بما ليس فيه لا يضره؛ لأن الذين جرحوه وتكلموا فيه هم خصومه في

طالب عليه السلام: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مَوْتَةً جَاهِلِيَّةً إِذَا كَانَ الْإِمَامُ عَدْلًا بَرًّا تَقِيًّا». قَالَ أَبُو الْجَارُودِ رضي الله عنه: قُلْتُ لِزَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام: فَمَا عَلَامَةُ الْعَادِلِ مِنَ الْجَائِرِ؟ فَقَالَ: إِذَا اسْتَأْثَرَ فَهُوَ جَائِرٌ، وَإِذَا نَزَّلَ نَفْسَهُ مَنْزِلَةَ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ عَادِلٌ[1].

قال محمد بن منصور المرادي[2] رحمه الله: قلت لأحمد بن عيسى عليهما السلام، فإن لم يكن مثل حالنا؟ قال: فالنبي صلى الله عليه وآله وسلم والقرآن كافيان[3].

وفي كتاب جلاء الأبصار للحاكم الجشمي رحمه الله، عن الإمام زيد بن علي عليه السلام قال: «الْإِمَامُ مِنَّا أَهَلَ الْبَيْتِ مُفْتَرَضُ الطَّاعَةِ[4] عَلَيْنَا وَعَلَيْكُمْ وَعَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّذِي دَعَا إِلَى كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَجَرَتْ عَلَى ذَلِكَ أَحْكَامُهُ، وَعُرِفَ بِذَلِكَ فَذَلِكَ الْإِمَامُ، وَأَمَّا مَنْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ وَلَا يَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ فَأَنَّى يَكُونُ ذَلِكَ إِمَامًا»[5]. انتهى.

قوله: إذا استأثر: الاستئثار: الاستبداد، استأثر فلان بما عنده أي استبد بها في يده وتفرد به.

قال أعشى بن قيس بن ثعلبة[6]:

= المذهب؛ ولأن الذين جرحوه جرحًا مطلقا لم يبينوا سبب الجرح سوى ما نقلوه من أنه يروي في فضائل آل البيت ومثالب غيرهم، واتهامهم له بالرفض، وهذا جرح بالمذهب، ولا يصح جرح الرجال لمجرد اتباعهم لمذهب أو اعتقاد معين، ومع ذلك لا يصح قولهم فيه: إنه رافضي؛ لأنه كان من أتباع الإمام زيد عليه السلام وإليه تنسب الجارودية من الزيدية. والرافضة في التحقيق: هم من رفض الإمام زيدا عليه السلام ورفضوا الجهاد معه، أيًّا كان السبب، ولم يكن أبو الجارود منهم. ينظر لوامع الأنوار ٢/ ٢١٢، والفلك الدوار ١٥٥، وأعلام المؤلفين الزيدية ٤٣٧، والعلل ومعرفة الرجال ٣/ ٣٨٢، وتهذيب الكمال ٩/ ٥١٧ رقم ٢٠٧٠، والمجروحين لابن حبان ١/ ٣٨٤ رقم ٣٥٩، والضعفاء والمتروكين للنسائي ص ١٨٠، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٣٧ رقم ٢١٨٩، والتاريخ الكبير للبخاري ٣/ ٣٧١ رقم ١٢٥٥، والجرح والتعديل ٣/ ٥٤٥ رقم ٢٤٦٢، وتاريخ الإسلام حوادث ص ١٤١-١٦٠، والكامل ٣/ ١٨٩ رقم ٦٩٠، وثقات ابن حبان ٦/ ٣٢٦.

(١) المنهج المنير تتمة الروض النضير ١/ ٧٩.

(٢) محمد بن منصور بن يزيد المرادي المقري، إمام حافظ ومحدث مسند معمر، من مشاهير رجال الزيدية في العراق، صحب الإمام القاسم بن إبراهيم ٢٥سنة، وكانت له في آل البيت مواقف مشرفة، وَعُرِفَ بمواقفه الصلبة الشجاعة من أجل أهل البيت عليهم السلام. توفي بعد سنة بعد ٢٩٠هـ. من مؤلفاته: كتاب الذكر «طبع»، والمناهي، والتفسير الكبير، والأمالي، وسيرة الأئمة العادلة، وكتاب الأحكام، والتفسير وهو جامع تفسير غريب القرآن للإمام زيد، وغيرها، قيل: بلغت مؤلفاته اثنان وثلاثون. **انظر: الفهرست**، لابن النديم محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق البغدادي- المكتبة التجارية- مصر-ط(١٣٤٨هـ). ص ٢٧٤، وتراجم رجال الأزهار ٣٦، والفلك الدوار ٥٦، وطبقات الزيدية (خ)، ولوامع الأنوار ١/ ٣٣٣، وأعلام المؤلفين الزيدية ١٠٠١.

(٣) انظر هامش مجموع الإمام زيد طبعة دار مكتبة الحياة ص ٣٦١.

(٤) في جلاء الأبصار: المفترض الطاعة.

(٥) جلاء الأبصار ص ١١، ١٢.

(٦) ميمون بن قيس بن جندل بن شُبيعه، من بني قيس بن ثعلبة، من شعراء الطبقة الأولى الجاهليين، وواحد من أصحاب المعلقات، أدرك الإسلام ولم يسلم، وسمي بالأعشى لضعف بصره، امتدح النبي صلى الله عليه وآله وسلم، بقصيدة، وتوجه إلى =

تَمَزَّزْتُهَا غَيْرَ مُسْتَأْثِرٍ عَلَى الشُّرْبِ أَوْ مُنْكِرٌ مَا فَرَتْ(1)

ويروى غير مستدبر(2) . ومن أمثال العرب: «إِذَا اسْتَأْثَرَ اللهُ بِشَيْءٍ فَالْهَ عَنْهُ»(3). **وفي** الخبر: «أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ»(4). انتهى من الجليس الصالح(5) لأبي الفرج المعافى بن زكريا الجريري النهرواني(6). انتهى من خط القاضي رحمه الله.

قال ابن حجر في التلخيص(7) في كتاب الإمامة وقتال البغاة: «مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ» ، مسلم مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِ وَأَتَمَّ مِنْهُ(8)، وَاتَّفَقَا عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ

النبي بها ليسلم، ولكنه عاد قبل أن يصل المدينة المنورة، بعد أن علم أن رسول الله يحرم الزنا والخمر، **وقال**: أما الزنا فلا أرب لي فيه، وأما الخمر فأذهب فأتروى منها عامي هذا، ثم أعود من قابل. ومات في عامه ذلك، (7هـ). الأعلام7/ 341، **والشعر والشعراء**، لابن قتيبة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر- دار الحديث- القاهرة- ط2(1418هـ-1998م). 1/ 257.

(1) في (أ): على الشر أو متكرما. وفي (ج): على الشرب أو منكر ما . وفي الجليس الصالح : على الشرب أو منكر ما علم. ولم أجده في ديوان الأعشى.

(2) انظر لسان العرب 4/ 270.

(3) هذا المثل قاله عمر بن عبدالعزيز؛ لما دفن ابنه عبد الملك رأى رجلا يتكلم ويشير بشماله، فصاح به: إذا تكلمت فأشر بيمينك؛ فقال الرجل: ما رأيت رجلا دفن أعز الناس عليه ثم هو تهمه يميني من شمالي. فقال عمر: إذا استأثر الله بشيء فاله عنه. انظر: **ربيع الأبرار ونصوص الأخبار**، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبدالقادر مهنا- منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط (1412-1992م). 3/ 106.

(4)أخرجه أحمد 2/ 168 رقم 4318، وابن أبي شيبة، باب ما قالوا في الرجل إذا أصابه هم أو حزن 6/ 40 رقم 29318 ، والطبراني في الكبير 10/ 169 رقم 10352، والحاكم، كتاب الدعاء و التكبير و التهليل و التسبيح و الذكر 1/ 509، **وقال** : صحيح على شرط مسلم ، ووابن حبان، باب الأدعية 3/ 253 رقم 972. **قال** الهيثمي 10/ 136: رجاله رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد **وثقه** ابن حبان.

(5)**الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي**، لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني (المتوفى: 390هـ)، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان- ط1(1426 هـ - 2005 م). ص207.

(6) المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني، أبو الفرج ابن طرار: قاض، من الأدباء الفقهاء، له شعر حسن. مولده سنة 303هـ، بالنهروان (في العراق)، ولي القضاء ببغداد.وقيل له الجريري؛ لأنه كان على مذهب ابن جرير الطبري. توفي سنة 390هـ. له تصانيف ممتعة في الأدب وغيره، منها (تفسير) في ستة مجلدات، لعله (البيان الموجز عن علوم القرآن المعجز)، وللأستاذ محمد محمد مرسي الخولي بالقاهرة (رسالة دكتوراه) في صاحب الترجمة وكتابه (الجليس والأنيس). انظر: وفيات الأعيان 2/ 100، والبداية والنهاية 11/ 376، وتاريخ بغداد 13/ 230رقم 7199، والأعلام 7/ 260.

(7) 4/ 42.

(8)أخرجه مسلم 3/ 1476، 1477، كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، حديث 53/ 1848، والنسائي 7/ 123، كتاب تحريم الدم: باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية، وأحمد 3/ 153رقم 7949، والبيهقي 8/ 156، كتاب قتال أهل البغي: باب الترغيب في لزوم الجماعة، كلهم من طريق أبي قيس بن رياح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه **قال**: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبه أو يدعو إلى عصبية فقتل فقتلة جاهلية، ومن خرج على أمتي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد

عَبَّاسٍ بِلَفْظِ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»[1]. انتهى.

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». أحمد في المسند، والطبراني عن معاوية. انتهى[2].

وفيه: «مَنْ مَاتَ وَلَا بَيْعَةَ عَلَيْهِ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ». ابن سعد، عن ابن عمر. انتهى[3].

«مَنْ مَاتَ مُفَارِقًا لِلْجَمَاعَةِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية، عن ابن عمر[4].

«مَنْ مَاتَ بِغَيْرِ إِمَامٍ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ نَزَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، جاء يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ». أَبُو دَاوُدَ الطيالسي في مسنده، وأبو نعيم في الحلية عن ابن عمر. انتهى[5].

إذا صحت هذه الأحاديث فالمراد بالجماعة أهل الحق وإن قلوا فهم الجماعة، ﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾[يوسف:١٠٣]، ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ﴾[الأعراف:١٠٢] الآيات، والمراد بالإمام الإمام الحق الجامع لشرائط الإمامة، وأما الفاسق الظالم فلا طاعة له[6].

قال الإمام المنصور بالله الحسن بن بدر الدين عليه السلام[7] في أنوار اليقين[8]: وعن الإمام أبي الحسين

= عهده فليس مني ولست منه» ، وابن حبان كتاب السير، باب طاعة الأئمة ١٠ / ٤٤١ رقم٤٥٨٠.

(١)أخرجه أحمد ١/ ٦٣٦رقم ٢٧٠٢، والبخاري، كتاب الفتن: باب قول النبي ﷺ: "أموراً تنكرونها" ٦/ ٢٥٨٨ رقم ٦٦٤٦ ، وفي كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦/ ٢٦١٢ رقم ٦٧٢٤، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ٣/ ١٤٧٧رقم ١٨٤٩، والطبراني في الكبير ١٢/ ١٦٠ رقم ١٢٧٥٩، والبيهقي في السنن، كتاب قتال أهل البغي: باب الصبر على أذى يصيبه من جهة إمامه وإنكار المنكر من أموره بقلبه وترك الخروج عليه ٨/ ١٥٧، وأبو يعلى ٤/ ٢٣٤ رقم ٢٣٤٧ كلهم من طريق الجعد أبي عثمان عن أبي رجاء عن ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) جمع الجوامع ١٠/ ١٩٦ رقم ٢٣٢٥٤، وأخرجه أحمد ٦/ ٢٢ رقم ١٦٨٧٦، والطبراني في الكبير ١٩/ ٣٨٨ رقم ٩١٠، **قال** الهيثمي: ٥/ ٢١٨: رواه الطبراني بروايتين وإسنادهما ضعيف.

(٣)الطبقات الكبرى٥/ ١٤٤ ، والطبراني في الأوسط ١/ ٧٨ رقم ٢٢٥.

(٤) الطبراني في الكبير ١٢/ ٣٣٥ رقم ١٣٢٧٨، **وأبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**،لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني- دار الكتاب العربي - بيروت- ط٤(١٤٠٥هـ). ٩/ ٥٨ .

(٥) أخرجه الطيالسي ص ٢٥٩ رقم ١٩١٣، ومن طريقه أبو نعيم في "الحلية" ٣/ ٢٢٤ ، **وقال**: صحيح ، كما أخرجه أحمد ٣/ ٣٥٤ رقم ٥٣٨٦، وص ٤٧١ رقم٦٠٥٥، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٦/ ٤١.

(٦)**قَالَ** الْإِمَامُ أَبُو طَالِبٍ: الْمُرَادُ بِهِ إِذَا كَانَ فِي الزَّمَانِ إِمَامُ جَمَاعَةٍ قَدْ صَحَّتْ إِمَامَتُهُ، وَاسْتَوْفَى شُرُوطَهَا.تيسير المطالب ٤١٣ رقم ٥١٢.

(٧)الحسن بن بدر الدين محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى اليحيوي. ولد سنة٦١٦هـ، مجتهد مجاهد، برع في جميع الفنون حتى فاق علماء عصره. بويع سنة ٦٥٧هـ . توفي بصعدة سنة ٦٧٠هـ. وله أنوار اليقين، في إمامة أمير المؤمنين، وشرحه، والكامل المنير وجواب الاعتراضات عليه . أعلام المؤلفين الزيدية ٣١٠، والتحف ١٢٨، والأعلام ٢/ ٢١٥، وأئمة اليمن ١/ ١٧٧.

(٨)أنوار اليقين، في إمامة أمير المؤمنين هو كتاب في فضائل الإمام علي، شرح به الإمام المنصور الحسن أرجوزة له في ذلك، منه نسخ كثيرة. ينظر أعلام المؤلفين ص٣١١.

زيد بن علي عليه السلام قال: «الْإِمَامَةُ وَالشُّورَى لَا تَصْلُحُ إِلَّا فِينَا» رويناه من كتاب السفينة[1]. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله.

قوله: «وأيما إمام لم يحكم بما أنزل الله» ..إلخ: السيوطي في مسند علي عليه السلام بما لفظه: عن علي قال: حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ ؛ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَحَقٌّ عَلَى النَّاسِ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ، وَأَنْ يُطِيعُوا، وَأَنْ يُجِيبُوا إِذَا دُعُوا». الفريابي[2]، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن زنجويه في الأموال، وابن جرير[3]، وابن المنذر[4]، وابن أبي حاتم[5]. انتهى[6].

---

(١)السفينة الجامعة لأنواع العلوم للحاكم أبي سعيد المحسن بن محمد بن كرامة الجشمي، **جمع** فيها سيرة الأنبياء عليهم السلام وسيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأحوال الصحابة والعتره إلى زمانه، [هكذا عُرِّفَتْ عند من ذكرها، **وهي** في الحقيقة قد جمعت علوما متفرقة من آيات وأحاديث نبوية وآثار وحكم وآداب وحكايات وأبيات شعرية، وهي على غرار الكامل للمبرد، وربيع الأبرار للزمخشري، وعيون الأخبار لابن قتية، ومحاضرة الأدباء للأصفهاني]، **وهو** في أربعة مجلدات، مخطوط. انظر: طبقات الزيدية ٢/ ٨٩١، ومطلع البدور ٤/ ٤٠٤، والأعلام ٥/ ٢٨٩ ، وأعلام المؤلفين الزيدية ٨٢٠ رقم ٨٧٥.

(٢) جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي، أبو بكر: ولد سنة ٢٠٧هـ،تركي الأصل من أهل فرياب (من ضواحي بلخ) حدث بمصر وبغداد. محدث ، حافظ ثبت، ومصنف مكثر. توفي ٣٠١هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٩٦ ، والفهرست لابن النديم ص ٣٢٤، وتاريخ بغداد ٧/ ١٩٩رقم ٣٦٦٥، والأعلام ٢/ ١٢٧.

(٣)محمد بن جرير بن يزيد الطبري: محدث، فقيه، مقرئ، مفسر، مؤرخ، ولد سنة ٢٢٤ هـ ، وعدادُه في ثقات محدثي الشيعة، **قال** الذهبي: كان ثقة، صادقا، حافظا، رأسًا في التفسير، إماما في الفقه، كما **وثقه** الدارقطني. خرَّج له أبو طالب، والمرشد بالله من الزيدية. توفي يوم السبت في شوال سنة ٣١٠هـ. له تاريخ الأمم والملوك، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن. انظر:الجداول (خ)، ومعجم المفسرين ٢/ ٥٠٨، وتاريخ بغداد ٢/ ١٦٢، **ومعجم الأدباء**، لياقوت الحموي- دار إحياء التراث العربي- مصورة عن طبعة دار المأمون-بيروت -لبنان- بدون. ١٨/ ٤٠، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٦٧ رقم ١٧٥، والأعلام ٦/ ٦٩، ومعجم المؤلفين ٣/ ١٩٠ رقم ١٢٥٩٤.

(٤)محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، أبو بكر: ولد سنة ٢٤٢ هـ، فقيه مجتهد، من الحفاظ، مصنف مكثر، كان شيخ الحرم بمكة. توفي سنة ٣١٩ هـ. انظر: لسان الميزان ٥/ ٢٧ رقم ١٠٤، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٧٨٢ رقم ٧٧٥، وسير أعلام النبلاء١٤/ ٤٩٠ رقم ٢٧٥ ، والأعلام ٥/ ٢٩٤.

(٥)عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي المعروف بابن أبي حاتم: ولد سنة ٢٤٠ هـ، إمام محدث حافظ، كان بحرًا في معرفة الحديث، صحيحه وسقيمه، والرجال قويهم وضعيفهم. توفي سنة ٣٢٧هـ. صنف كتاب الجرح والتعديل فأكثر فائدته، كما له كتاب السنة، والتفسير، وكتاب الرد على الجهمية، وفضائل الإمام أحمد.انظر: مقدمة كتابه الجرح والتعديل، والوافي بالوفيات ١٨/ ٢٢٨ رقم ٢٧٧، وتاريخ دمشق ٣٥/ ٣٥٧ رقم ٣٩٣٤.

(٦) جمع الجوامع ١٨/ ٥٩ رقم ١٤٧٠، وأخرجه سعيد بن منصور ٤/ ١٢٨٦رقم ٦٥١، وابن أبي شيبة، في كتاب السير، باب ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه ٦/ ٤١٨ رقم ٣٢٥٣٢، **والأموال** ، لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)-تحقيق : د. شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد بجامعة الملك سعود- مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية- السعودية- ط١(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م). باب: في وجوب السمع والطاعة على الرعية وما في منازعتهم، والطعن عليهم، ١/ ٧٤ رقم ٣١. **وجامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لابن جرير الطبري، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط(١٤١٥هـ-١٩٩٥م). ٤/ ٢٠٠ رقم ٧٧٧٨، باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ =

وفيه في قسم الحروف مالفظه: «لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ». البخاري، ومسلم، ،أبو داود، والنسائي، وابن حبان عن علي. انتهى[1].

وفيه ما لفظه: «لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ». ابن جرير، وابن عساكر، وابن أبي شيبة، عن علي[2].

وفيه مالفظه: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ» أحمد في المسند، وابن جرير، وابن خزيمة[3]، والطبراني في الكبير، وابن قانع[4]، والحاكم في المستدرك، عن عمران بن حصين، والحكم بن عمرو الغفاري[5].أبو نعيم في معجمه، والخطيب[6] عن أنس.

=

[النساء:٥٨]. **وكتاب تفسير القرآن،** لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، قدم له الأستاذ الدكتور : عبد الله بن عبد المحسن التركي- حققه وعلق عليه: د. سعد بن محمد السعد- دار المآثر - المدينة النبوية-ط١(١٤٢٣ هـ-٢٠٠٢ م). ٢/ ٧٦٣ رقم ١٩٢٢، باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[النساء:٥٨]. **وتفسير ابن أبي حاتم المسمى تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين،** تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب- المكتبة العصرية- صيدا- بيروت- ط٣(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م). ٣/ ٩٨٦ رقم ٥٥٢٠، باب قوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾[النساء:٥٨].

(١)أخرجه البخاري في الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦/ ٢٦١٢ رقم ٦٧٢٦ بلفظ قريب، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ٣/ ١٤٦٩ رقم ١٨٤٠، وأبو داود في كتاب الجهاد، باب في الطاعة ٣/ ٩٢رقم ٢٦٢٥، والنسائي في البيعة، باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع ٧/ ١٥٩ رقم ٤٢٠٥، وابن حبان في كتاب السير، باب طاعة الأئمة ١٠/ ٤٢٩ ، رقم ٤٥٦٧.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة باب: في إمام السرية يأمرهم بالمعصية من **قال** لا طاعة له ٦/ ٥٤٤ رقم ٣٣٧٠٩ . وأخرجه أيضًا أحمد ١/ ٢٧٢ رقم ١٠٦٥، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٢٩٥، وابن حبان في كتاب السير، باب طاعة الأئمة ١٠/ ٤٣٠ رقم ٤٥٦٨، وأبو يعلى ١/ ٢٤١ رقم ٢٧٩.

(٣) محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، أبو بكر: ولد سنة ٢٢٣هـ، إمام نيسابور في عصره، كان فقيها مجتهدًا، عالمًا بالحديث، مولده ووفاته بنيسابور.رحل إلى العراق والشام والجزيرة ومصر، ولقَّبَهُ السبكي بإمام الائمة. **قال** ابن أبي حاتم: ثقة صدوق. توفي سنة ٣١١هـ. تزيد مصنفاته على ١٤٠ منها كتاب التوحيد، وإثبات صفة الرب ، و مختصر المختصر المسمى، صحيح ابن خزيمة. الجرح والتعديل ٧/ ١٩٦ رقم ١١٠٣، وطبقات الشافعية ٣/ ١٠٩ رقم ١٢٠، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٦٥ رقم ٢١٤، والأعلام٦/ ٢٩.

(٤)ابن قانع: هو عبدالباقي بن قانع بن مرزوق الأموي البغدادي صاحب معجم الصحابة، محدث، حافظ، سمع الكثير، **قال** الذهبي: الإمام، الحافظ، البارع، الصدوق إن شاء الله، كان واسع الرحلة، كثير الحديث، بصيرًا به. وروى عنه الدارقطني . توفي سنة ٣٥١هـ. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٨٣ رقم ٨٥١، ومعجم المؤلفين ٢/ ٤٤، ولسان الميزان ٣/ ٣٨٣ رقم ١٥٣٦، تاريخ بغداد ١١/ ٨٨ رقم ٥٧٧٥، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٢٦ رقم ٣٠٣.

(٥) الحكم بن عمرو بن مجدع الغفاري: صحابي، له رواية، وحديثه في البخاري وغيره.صحب النبي ﷺ إلى أن مات. وانتقل إلى البصرة في أيام معاوية، فوجهه زياد إلى خراسان، وكان صالحا فاضلا مقداما، فغزا وغنم، وأقام بمرو، ومات بها سنة ٥٠هـ، وفي المؤرخين من يذكر أن معاوية عتب عليه في شئ فأرسل عاملا غيره فحبسه وقيده فمات في قيوده. الاستيعاب ١/ ٤١٢ رقم ٥٤٣، وأسد الغابة ٢/ ٥١ رقم ١٢٢٣، والإصابة ١/ ٣٤٥ رقم ١٧٨٤، والأعلام ٢/ ٢٦٧.

(٦)أحمد بن علي بن ثابت الحافظ المعروف بالخطيب، ولد سنة ٣٩٢ هـ، أحد الأئمة المشهورين والمصنفين المكثرين والحفاظ المبرزين، وكان ثقة متحريًا حجة كثير الضبط، ختم به الحفاظ، توفي سابع ذي الحجة سنة ٤٦٣هـ، روى عنه

=

الشيرازي[(١)] في الألقاب[(٢)]: عن جابر، والطبراني في الكبير، عن النواس بن سمعان[(٣)]/ ٢٣/ . انتهى[(٤)].

والأول هو حديث أبي خالد رحمه الله تعالى لم يخالفه إلا في أن يؤدي الأمانة. ولفظ أبي خالد: «وأن يعدل في الرعية».

وفي القاموس: في باب النون، في فصل الميم مالفظه: «الأمانة ضد الخيانة»[(٥)].

وقال في آخر الفصل مالفظه: «وإنا عرضنا الأمانة: أي الفرائض المفروضات، والنية التي يعقدها باللسان من الإيمان، وتأدية جميع الفرائض في الظاهر؛ لأن الله تعالى ائتمنه عليها ولم يظهرها لأحد من خلقه؛ فمن أضمر من التوحيد مثلما أظهر فقد أدى الأمانة. انتهى[(٦)].

قوله: «احتجب الله عنه»: السيوطي في جمع الجوامع في الحروف بما لفظه: « مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ ضَعَفَةِ الْمُسْلِمِينَ وَأُولِي الْحَاجَةِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».أحمد في المسند، والطبراني في الكبير عن معاذ[(٧)].

= المرشد وأبو الغنائم، له تاريخ بغداد، والبخلاء، والكفاية في علم الرواية في مصطلح الحديث، والفوائد المنتخبة ، وغيرها. انظر: تاريخ دمشق ٥/ ٣١ رقم ١٦، وطبقات الشافعية الكبرى ٤/ ٢٩ رقم٢٥٩ ، ووفيات الأعيان ١/ ٢٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٣٥ رقم ١٠١٥، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٢٧٠ رقم ١٣٧.

(١) أحمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن موسى الحافظ أبو بكر الشيرازي مصنف كتاب ألقاب الرجال، سمع جماعة، وكان صدوقا ثقة، توفي سنة ٤٠٧هـ. سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٤٢ رقم ١٤٩، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٦٥ رقم ٩٧٥ ، والوافي بالوفيات ٧/ ٣٨ رقم٢٩٦٩ ، والأعلام ١/ ١٤٢.

(٢) ألقاب الرواة، لأبي بكر: أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي (ت: ٤٠٧هـ). كشف الظنون ١/ ١٥٧.

(٣)النواس بن سمعان الكلابي، ويقال: الأنصاري. يقال: له صحبة، وإن أباه وفد على النبي ﷺ فدعى له وتزوج أخته فلما دخلت عليه تعوذت منه فتركها وهي الكلابية. روى عن النبي، **وقال** أبو حاتم، وأبو أحمد العسكري: إن النواس سكن الشام. روى له البخاري في الأدب والباقون. انظر: الاستيعاب ٤/ ٩٤ رقم ٢٦٩٥، وأسد الغابة٥/ ٣٤٥ رقم ٥٣١٤، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤٢٨ رقم ٧٥٢٠، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٣٧ رقم ٦٤٨٦، والجرح والتعديل ٨/ ٥٠٧ رقم ٢٣١٧، الاثقات ابن حبان ٣/ ٤٢٢، والتاريخ الكبير ٨/ ١٢٦ رقم ٢٤٤٣.

(٤)**حديث** عمران بن حصين والحكم بن عمرو : أخرجه أحمد ٧/ ٣٦٣ رقم ٢٠٦٧٨، ٢٠٦٧٩، ٢٠٦٨١، والحاكم ٣/ ٤٤٣ **وقال** : صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٦٥ ، رقم ٣٦٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ١٤٥ . **وحديث أنس** : أخرجه الخطيب ١٠/ ٢٢. وانظر: جمع الجوامع للسيوطي ١١/ ٥٤٣ رقم ٢٥٦٠٢، وص٥٤٤ رقم ٢٥٦٠٣، و٢٥٦٠٤.

(٥)القاموس المحيط ص ١٥١٨، باب النون، فصل الهمزة، ولم أجدها في فصل الميم .

(٦)في القاموس المحيط ص ١٥١٨، باب النون، فصل الهمزة العبارة هكذا: «وإنا عرضنا الأمانة» أي: الفرائض المفروضة، أو النية التي يعتقدها فيما يظهره باللسان من الا يمان ويؤديه من جميع الفرائض في الظاهر؛ لأن الله تعالى ائتمنه عليها ... إلخ.

(٧)جمع الجوامع ١٠/ ٣٠١ رقم ٢٣٤٧٤، وأحمد في مسنده ٨/ ٢٥٠ رقم ٢٢١٣٧، والطبراني في الكبير ٢٠/ ١٥٢ رقم ٣١٦ . **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢١٠: رجاله ثقات.



وفيه : «مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ ذَوِي الْفَقْرِ وَالْحَاجَةِ أَغْلَقَ اللهُ عَنْ فَقْرِهِ وَحَاجَتِهِ بَابَ السَّمَاءِ»[1]. أبو سعيد النقاش[2] في القضاة عن أبي مريم[3].

«**مَنْ** وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمِسْكِينِ وَالْمَظْلُومِ أَوْ ذِي الْحَاجَةِ أَغْلَقَ اللهُ دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ عِنْدَ حَاجَتِهِ وَفَقْرِهِ أَفْقَرُ مَا يَكُونُ إِلَيْهِ». أحمد في المسند، وابن عساكر[4] عن أبي الشماخ الأزدي[5]. عن ابن عم له من الصحابة[6].

«**مَنْ** وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَلَمْ يَحُطْهُمْ بِنَصِيحَةٍ كَمَا يَحُوطُ أَهْلَ بَيْتِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». الطبراني في الكبير[7]، عن معقل بن يسار[8].

«**مَنْ** وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْظُرَ فِي حَوَائِجِهِمْ». الطبراني في الكبير، عن ابن عمر[9].

---

(١) جمع الجوامع للسيوطي: ج١٠/ ٣٠٣ رقم ٢٣٤٧٧، كما هو في **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال،** لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي ، تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا- مؤسسة الرسالة- ط٥ (١٤٠١هـ-١٩٨١م). ٦/ ٣٧ رقم ١٤٧٤٤ وعزاه إلى أبي سعيد النقاش في القضاة عن أبي مريم

(٢) محمد بن علي بن عمرو بن مهدي النقاش الأصبهاني الحنبلي، أبو سعيد: ولد بعد سنة ٣٣٠هـ، ثقة من حفاظ الحديث، رحل في طلبه، فسمع ببغداد والبصرة والكوفة، وبمرو وجرجان وهراة والدينور، وبالحرمين ونيسابور وهمذان ونهاوند.وجمع وصنف وأملى. توفي سنة ٤١٤هـ، له كتاب القضاة والشهود. سير أعلام النبلاء ١٧ / ٣٠٧ رقم ١٨٧ ، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٥٩ رقم ٩٧١، والوافي بالوفيات ٤/ ١١٩ رقم ١٦١٥، والأعلام ٦/ ٢٧٥.

(٣) أبو مريم الأزدي الحضرمي ، ويقال : الأَسْدِيُّ أيضا ، له صحبة، روى عن : النبي ﷺ حديثا واحدًا قدم دمشق على معاوية. روى له أبو داود ، و الترمذي. تهذيب الكمال ٣٤/ ٢٧٩ رقم ٧٦١٨، وتاريخ دمشق ٦٧/ ٢٠٨ رقم ٨٨٢٤ ، **والتَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل،** لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- اليمن-ط١(١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م). ٣/ ٤٣١ رقم ٢٣٩٧.

(٤) جمع الجوامع ١٠/ ٣٠٥ رقم ٢٣٤٨١، ومسند أحمد بن حنبل٥/ ٣١٥ رقم ١٥٦٥١، وتاريخ دمشق ٦٨/ ٩٤ رقم ٩٠٥١. وأخرجه أبو يعلى برقم ٧٣٧٨ ، والبيهقي في "الشعب" برقم ٧٣٨٤ من طريقين عن زائدة، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" ٥/ ٢١٠، **وقال**: رواه أحمد وأبو يعلى، وأبو الشماخ لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. أقول: وقد تصحف في شعب الإيمان ومجمع الزوائد: الشماخ إلى أبي السماح.

(٥) أبو الشماخ الأزدي يروى عن عمرو بن مرة الجهني، وعنه السائب بن حبيش الكلاعي. تاريخ دمشق ٦٨/ ٩٤ رقم ٩٠٥١.

(٦) عَمُّ أبي الشَّمَّاخ الأَزْدِي: من أصحاب النبي. أسد الغابة ٦/ ٣٦١ رقم ٦٤٦٣.

(٧) جمع الجوامع ١٠/ ٣٠٢ رقم ٢٣٤٧٥، والطبراني في الكبير٢٠/ ٢٢١ رقم ٥١٣، وأحمد في مسنده ٧/ ٢٨٩ رقم ٢٠٣٣٧.

(٨) معقل بن يسار المُزَني، أبو عبدالله، شهد بيعة الرضوان، نزل البصرة، وتوفي آخر زمن معاوية، وقيل: أيام يزيد، خرج له أبو طالب، والمرشد بالله، ومحمد، والجماعة. أسد الغابة ٥/ ٢٢٤رقم ٥٠٣٨، والاستيعاب ٣/ ٤٨٥ رقم ٢٤٩٣، وطبقات ابن سعد ٧/ ١٤، ولوامع الأنوار ٣/ ١٦٥.

(٩) جمع الجوامع ١٠/ ٣٠١ رقم٢٣٤٧٢، والطبراني في الكبير ١٢/ ٤٤٠ رقم ١٣٦٠٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢١١: فيه حسين بن قيس وهو متروك ، وزعم أبو محصن أنه شيخ صدق، وبقية رجاله رجال الصحيح.

«**مَنْ** وَلِيَ عَشَرَةً فَحَكَمَ بِمَا أَحَبُّوا أَوْ كَرِهُوا جِيءَ بِهِ مَغْلُولَةً يَدُهُ، فَإِنْ عَدَلَ وَلَمْ يَرْتَشِ وَلَمْ يَحِفْ فَكَّ اللهُ عَنْهُ، وَإِنْ حَكَمَ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَارْتَشَى وَحَابَى شُدَّتْ يَسَارُهُ إِلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ فَلَمْ يَبْلُغْ قَعْرَهَا خَمْسَمِائَةِ عَامٍ». الحاكم عن ابن عباس . انتهى[1].

وهذه شواهد كثيرة لحديث المجموع، **وفي** الإمام العادل أحاديث **منها**: ما اتفق عليه الشيخان في صحيحهما من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ» أخرجه البيهقي وعزاه إلى الصحيحين ، وقال : رواه البخاري عن بندار[2]، ومسلم عن محمد بن المثنى[3]، وسائر الرواة قالوا فيه: « حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ »[4].

---

(١) جمع الجوامع ١٠/ ٣٠١ رقم ٢٣٤٧٣، والحاكم في المستدرك كتاب الأحكام ٤/ ١٠٣، **وقال**: سعدان بن الوليد البجلي: كوفي قليل الحديث ولم يخرجا عنه. **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد "٥/ ٢٠٦" رواه الطبراني في الأوسط وفيه سعدان بن الوليد لم أعرفه. **وانظر**: جمع الجوامع ١٠/ ٣٠١ رقم ٢٣٤٧٢ -٢٣٤٧٥، وص٣٠٣ رقم ٢٣٤٧٧و ٢٣٤٧٨ وص ٣٠٥ رقم ٢٣٤٨١.

(٢)محمد بن بشار بن عثمان العبدي أبو بكر البصري (ت:٢٥٢هـ) (لُقِّبَ ببُنْدارَ؛ لأنه كان بُنْدَارَ الحديث في عصره، والبندار: الحافظ جميع حديث بلده): **وثقه** العجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. و**وثقه** ابن مسلمة. وابن حجر. وذكر الخطيب بسنده عن صالح بن أحمد بن عبدالله أبو مسلم، **قال**: حدثني أبي، **قال**: بندار بن بشار بصري ثقة كثير الحديث. **وقال** أبو حاتم: صدوق. **وقال** النسائي: صالح لا بأس به. **وقال** الدارقطني: من الحفاظ الأثبات، وكذبه عمرو بن علي الفلاس فيما يروي عن يحيى. **وقال** الذهبي: كذبه الفلاس، فما أصغى أحد إلى تكذيبه؛ لتيقنهم أن بُندارًا صادق أمين. **وقال** ابن حجر: **وضعفه** عمرو بن علي الفلاس، ولم يذكر سبب ذلك، فما عرجوا على تجريحه. **وقال** ابن الدورقي: رأيت يحيى بن معين لا يعبأ به ويست**ضعفه**. **وقال** أيضا: رأيت القواريري لا يرضاه، وكان صاحبَ حمام. **قال** الذهبي: لم يرحل ففاته كبار ، واقتنع بعلماء البصرة، وأرجو أنه لا بأس به. روى له الجماعة، ومن الزيدية: الإمام المرشد بالله.انظر: الجرح والتعديل ٧/ ٢١٤ رقم ١١٨٧، والجداول (خ)، وثقات ابن حبان ٩/ ١١١، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٠ رقم ٢٥٧، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ١٤٤ رقم ٥٢، والكاشف ٣/ ١١ رقم ٤٧٩٠، وثقات العجلي ص ٤٦، وسؤالات الآجري ٤/ ١٢، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٥١١ رقم ٥٠٨٦، وتهذيب التهذيب ٩/ ٥٨ رقم ٥٩٩٤، وتاريخ بغداد ٢/ ١٠١-١٠٤ رقم ٤٩٧، وفتح الباري على صحيح البخاري المقدمة حرف الميم ص ٤٥٩.

(٣)محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العَنَزِي، أبو موسى البصري الزَّمِنْ. ولد سنة ١٦٧ هـ . **قال** المزي: الحافظُ المعروفُ. **وقال** الذهبي: الإمام الحافظ الثبت. اهـ. **وثقه** ابن حبان وأبو بكر الخطيب ، وابن معين. **وقال** أبو عَرُوبةَ: ما رأيتُ بالبصرة أثبت من أبي موسى، ويحيى بن حكيم. **وقال** النسائي: لا بأس به. **وقال** صالح بن محمد الحافظ: صدوق اللهجة. توفي سنة ٢٥٢ هـ بالبصرة، روى له الجماعة. تاريخ بغداد ٣/ ٢٨٣ رقم ١٣٧١، وتهذيب الكمال٢٦/ ٣٥٩ رقم ٥٥٧٦، والجرح والتعديل ٨/ ٩ رقم ٤٠٦، وثقات ابن حبان ٩/ ١١١، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ١٢٣.

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجماعة والإمامة، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ١/ ٢٣٤ رقم ٦٢٩، ومسلم في الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة ٢/ ٧١٥ رقم ١٠٣١، والنسائي في كتاب آداب القضاة، باب الإمام العادي ٨/ ٢٢٢ رقم ٥٣٨٠، والترمذي في الزهد: باب ما جاء في الحبِّ في الله ٤/ ٥١٦ رقم٢٣٩١، وابن خزيمة =

وأخرج البيهقي: عن أبي هريرة أيضا قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَالصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ تُحْمَلُ عَلَى الْغَمَامِ، وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: " وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ »[1].

وأخرج عن ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ عَدْلٍ[2] أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً، وَحَدٌّ يُقَامُ فِي الْأَرْضِ بِحَقِّهِ أَزْكَى [3] مِنْ مَطَرِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»[4].انتهى. وذكر غير ذلك.

وأخرج عن الزهري قال: حدثني عامر بن واثلة الليثي[5]، قال: قَدِمَ رَجُلٌ بِنَا[6] عَلَى عَبْدِالْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ[7]، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ ابْنَ هُرْمُزَ ظَلَمَنِي وَاعْتَدَى عَلَيَّ، فَلَمْ

= ١/ ١٨٥ رقم ٣٥٨، والبيهقي في كتاب قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل ٨/ ١٦٢، وأحمد بن حنبل ٣/ ٤٤٠ رقم ٩٦٧١، وابن حبان في كتاب السير، باب الخلافة والإمارة ١٠/ ٣٣٨ رقم ٤٤٨٦.

(١) سنن البيهقي، كتاب صلاة الاستسقاء، باب استحباب الصيام للاستسقاء لما يرجى من دعاء الصائم ٣/ ٣٤٥. كما أخرجه أحمد ٣/ ١٧١ رقم ٨٠٤٩، والترمذي في كتاب الدعوات، باب في العفو والعافية ٥/ ٥٣٩ رقم ٣٥٩٨، **وقال**: هذا حديث حسن. وابن حبان في كتاب الرقائق، باب الأدعية ٣/ ١٥٨رقم ٨٧٤، وابن ماجة في كتاب الصيام، باب في الصائم لا ترد دعوته ١/ ٥٥٧ رقم ١٧٥٢، وابن خزيمة ٣/ ١٩٩ رقم ١٩٠١.

(٢) في البيهقي: يَوْمٌ مِنْ إِمَامٍ عَادِلٍ.

(٣) في البيهقي: أَزْكَى فِيهَا.

(٤) سنن البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل ٨/ ١٦٢.

(٥)عامر بن واثلة بن عبدالله بن عمرو بن جحش، أبو الطفيل الليثي، ويقال اسمه: عمرو: **قال** المزي: والأول أصح. **قال** في الجداول: أدرك ثمان سنين من حياة النبي وصحب عليًا، وكان من وُجيه شيعته ومحبيه، وشهد معه المشاهد كلها، ثم خرج طالبًا بدم الحسين، ثم أخرج محمد بن الحنفية وابن عباس ومن معهما من سجن ابن الزبير. **وثقه** أحمد، والذهبي في السير، وابن عبدالبر في الاستيعاب، وأضاف: كان ثقة مأمونًا يعترف بفضل الشيخين إلا أنه يقدم عليًا، وكذا **وثقه** ابن سعد، **وقال**: متشيعًا. **وقال** ابن عدي: له صحبة، قد روى عن النبي ﷺ قريبًا من عشرين حديثًا، وكانت الخوارج يرمونه باتصاله بعلي، و قوله بفضله و فضل أهل بيته، وليس في رواياته بأس. توفي سنة ١٠٠هـ، وقيل: بعدها. روت له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، ومحمد بن منصور. الجداول(خ)، والجرح ٦/ ٤١ رقم١٨٢٩، وثقات ابن حبان ٣/ ٢٩١، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٥٧ و٦/ ٦٤، والاستيعاب ٢/ ٣٤٧ رقم١٣٥٢ و٤/ ٢٥٩ رقم٣٠٨٤، وتهذيب الكمال ١٤/ ٧٩ رقم٣٠٦٤، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٤٦٧ رقم٩٧، والكاشف ٢/ ٥٥ رقم٢٥٧١، والتقريب ١/ ٣٨٩.

(٦) في (ب): قدم رجل منا. وفي البيهقي: قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ تَيْمَاءَ.

(٧) عبدالملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أميه، ولد سنة ٢٦هـ، كان جبارا داهية،استعمله معاوية على المدينة وهو ابن ١٦سنة، وتولى الملك بعد أبيه ٢١ سنة، وبعده أربعة من أولاده. **قال** الذهبي: أَنَّى له العدالة وقد سفك الدماء وفعل الأفاعيل! وهو الذي ولى الحجاج العراق والحجاز واليمن، وكان ممن يسب عليًّا عليه السلام على المنابر، وقد **قال** يومًا: ما كان أحدٌ أدفع عن عثمان من علي، فقيل له: مالكم تسبونه على المنابر ؟ **قال**: إنه لا يستقيم لنا الأمر إلا بذلك، توفي سنة ٨٦هـ. انظر: **تاريخ الخلفاء** للسيوطي- دار الفكر- بيروت- بدون ص ٢٠٠، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٢٤٩، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٤٣٨، وميزان الاعتدال ٢/ ١٥٣رقم ١١٧٨، وتاريخ بغداد ١٠/ ٣٨٨ رقم ٥٥٦٨.

يَرُدَّ عَلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ شَيْئًا، ثُمَّ عَادَ لَهُ فِي الشِّكَايَةِ لِابْنِ هُرْمُزَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ[1]، فَقَالَ، وَغَضِبَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عليه السلام أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى الْإِمَامِ مِنْ جَوْرِ الْعَامِلِ وَظُلْمِهِ شَيْءٌ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ ذَلِكَ مِنْ ظُلْمِهِ وَجَوْرِهِ، فَإِذَا بَلَغَهُ فَأَقَرَّهُ شَرِكَهُ فِي ظُلْمِهِ وَجَوْرِهِ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ نَزَعَ ابْنَ هُرْمُزَ عَنْ عَمَلِهِ[2]. **قلت**: ولله القائل شعرا[3]:

إِذَا مَا الْإِمَامُ الْعَدْلُ وَكَلَّ ظَالِمًا ... بِظُلْمِ جَمِيعِ الْخَلْقِ عُوقِبَ بِالذَّنْبِ

كَمَنْ يَرْبِطُ الْكَلْبَ الْعَقُورَ بِبَابِهِ ... فَعُقْرُ جَمِيعِ النَّاسِ مِنْ رَابِطِ الْكَلْبِ

وأخرج عن طاووس[4]: أن عمر بن الخطاب: قال «أَرَأَيْتُمْ إِنِ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خَيْرَ مَنْ أَعْلَمُ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ بِالْعَدْلِ، أَقَضَيْتُ مَا عَلَيَّ؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: لَا، حَتَّى أَنْظُرَ فِي عَمَلِهِ، أَعَمِلَ بِمَا أَمَرْتُهُ أَمْ لَا»[5]. انتهى.

---

(١) في البيهقي: فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ شَيْئًا.

(٢) سنن البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل ٨/ ١٦٣. **والمعرفة والتاريخ**، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: د.أكرم العُمَري- مؤسسة الرسالة - بيروت- ط١(١٩٨١م). ١/ ٣٥٩، كما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان في فضل الإمام العادل و ما جاء في جور الولاة ٦/ ٢٤ رقم ٧٣٩٧، وعبدالرزاق في المصنف ١١/ ٣٢٦ رقم٢٠٦٦٩.

(٣) لم أهتد لقائل هذين البيتين.

(٤) طاووس بن كَيْسَانَ اليماني أبو عبدالرحمن الحميري، قيل: اسمه ذَكوان، وطاووس لَقَبٌ (ت:١٠٥هـ، وقيل: ١٠٦، وقيل: مائة وبضع عشرة) **قال** الذهبي: والأخير غلط. **وقال** ابن معين: سمي طاووسا؛ لأنه كان طاووس القراء. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة. وما زال كامل آل محمد [الإمام عبدالله بن الحسن] ملازما لنعشه حتى دفن. **وقال** السيد صارم الدين الوزير: كان معروفا بمحبة العترة، وعينا في أصحاب ابن عباس، ولا يعتد بجمعة خلفاء زمانه ولا بجماعاتهم. **وقال** عنه الثوري: كان يتشيع. **وقال** عنه ابن حبان في الثقات: كان من عباد أهل اليمن، ومن فقهائهم، ومن سادات التابعين، قد حج أربعين حجة، وكان مستجاب الدعوة، أثنى عليه ابن عباس في أكثر من موضع. أما بقية أهل الحديث وأهل الجرح والتعديل فقد أجمعوا على جلالته وعلمه وزهده وتوثيقه، وأثنوا عليه ثناء جميلا. نقل ابن حجر في تهذيبه عن ابن معين، وأبو داود: أنهما قالا: لم يسمع من عائشة. **وقال** أبو حاتم: حديثه عن عثمان مرسل. وامتدحه ابن حنبل في أكثر من موضع. روى له الجماعة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٤/ ٣٦٥ رقم ٣١٦٥، والعلل (انظر الفهارس ص ١٩٦)، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٩١، والجرح والتعديل ٤/ ٥٠٠ رقم ٢٢٠٣، وطبقات ابن سعد ٥/ ٥٣٧، وتهذيب الكمال ١٣/ ٣٥٧ رقم ٢٩٥٨، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٨ رقم ١٣، والكاشف ٢/ ٤٠ رقم ٢٤٨٢، وتاريخ الإسلام حوادث (١٠١-١٢٠هـ) ص ١١٦ رقم ١٠٣، والفلك الدوار ص ٨١ رقم ١، ورأب الصدع ٣/ ١٧٦٩، وتهذيب التهذيب ٥/ ١٠، والتقريب ١/ ٣٧٧.

(٥) سنن البيهقي، كتاب قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل ٨/ ١٦٣، ومصنف عبدالرزاق، باب الإمام راع ١١/ ٣٢٦ رقم ٢٠٦٦٥، والبيهقي في شعب الإيمان في فضل الإمام العادل و ما جاء في جور الولاة ٦/ ٢٤ رقم ٧٣٩٥، وتاريخ دمشق ٤٤/ ٢٧٩.



بَابُ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: «إِذَا قَطَعَ الطَّرِيقَ اللُّصُوصُ وَأَشْهَرُوا السِّلَاحَ وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالًا وَلَمْ يَقْتُلُوا مُسْلِمًا ثُمَّ أُخِذُوا؛ حُبِسُوا حَتَّى يَتُوبُوا[1]، وذَلِكَ نَفْيُهُمْ مِنَ الْأَرْضِ، فَإِذَا أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا قُطِّعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ، وَإِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ قُطِّعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ وَصُلِبُوا حَتَّى يَمُوتُوا؛ وَإِنْ تَابُوا قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذُوا ضَمِنُوا الْمَالَ وَاقْتُصَّ مِنْهُمْ وَلَمْ يُحَدُّوا»)[2].

قال في البحر[3]: في بَابِ حَدِّ الْمُحَارِبِ: الْأَصْلُ فِي حَدِّهِ قَوْله تَعَالَى ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ**﴾ الْآيَةَ [المائدة:٣٣] . ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ الْمُؤَيَّدُ بِاللهِ، وَأَبُو طَالِبٍ، وَالْفَرِيقَانِ : نَزَلَتْ فِي قُطَّاعِ الطَّرِيقِ الْمُحَارِبِينَ؛لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ**﴾[المائدة:٣٤] فَأَمَرَ بِالْقَتْلِ وَالصَّلْبِ وَقَطْعِ الرِّجْلِ وَالْيَدِ وَأَسْقَطَ مَا عَلَيْهِمْ بِالتَّوْبَةِ قَبْلَ الْقُدْرَةِ عَلَيْهِمْ ، وَذَلِكَ حُكْمُ الْمُحَارِبِين. عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ثُمَّ الْهَادِي: نَزَلَتْ فِي الْعُرَنِيِّينَ[4] مِنْ بَجِيلَةَ[5] وَقِصَّتُهُمْ مَشْهُورَةٌ[6]، وَقِيلَ: نَزَلَتْ فِي الذِّمِّيِّينَ إذَا نَقَضُوا الْعَهْدَ وَلَحِقُوا بِدَارِ الْحَرْبِ. وَحَكَى الْمُؤَيَّدُ بِاللهِ وَأَبُو طَالِب: عَنْ قَوْمٍ أَنَّهَا فِي الْمُشْرِكِينَ[7]. لَنَا: الْإِجْمَاعُ أَنَّهُ لَا يُفْعَلُ بِالْمُشْرِكِينَ كَذَلِكَ.

قال العلامة محمد بن علي بن عبدالله بن إبراهيم الخطيب المعروف بابن نور الدين اليمني الموزعي[8]

---

(١) في هامش النسخ: في نخ: حَتَّى يَمُوتُوا.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٤ رقم ٥٥٨.

(٣) البحر الزخار ٦/ ١٩٧.

(٤) العرنيون: نسبة إلى عرينة موضع ببلاد فزارة، وقيل: قرىً بالمدينة، وقيل: قبيلة من العرب من بجيلة من قحطان. انظر: معجم البلدان ٤/ ١١٥، وهامش مسلم ٣/ ١٢٩٦.

(٥) بَجِيلَةُ:قبيلة من اليمن، والنسبة إليها بجلي. لسان العرب ١١/ ٤٦.

(٦) انظر الأحكام ٢/ ٢٠٤، وشرح التجريد ٥/ ٢٩٢، وأصول الأحكام ٢/ ٢٣٣، ومختصر الطحاوي ص ٢٧٥، **وشرح مختصر الطحاوي في الفقه الحنفي**، لأبي بكر الرازي الجصاص، تحقيق: د. زينب محمد حسن فلاته-دار البشائر الإسلامية، ودار السراج- بيروت لبنان- ط١(١٤٣١هـ- ٢٠١٠م). ٦/ ٣٣٣، والحاوي ١٧/ ٢٣٤، كما هو قول مالك والحنابلة. انظر:الإنصاف ١٠/ ٢٩١، وعيون المجالس ٥/ ٢١٤٢.

(٧) لأن الآية نزلت فيهم، والمحاربة لا تليق إلا بهم، **وهذا** مروي عن عكرمة، والحسن، والأصم. انظر: الثمرات ج٣/ ١٠٠، **كما** هو قول الحسن البصري وعكرمة. انظر: شرح التجريد ٥/ ٢٩٢، وأصول الأحكام ٢/ ٢٣٣، وتفسير الطبري ٦/ ٢٨٠.

(٨) محمد بن علي بن عبد الله بن إبراهيم الخطيب، أبو عبد الله، الشهير بابن نور الدين، ويعرف بالموزعي، مفسر، عالم بالأصول، مات في حدود ٨٢٠هـ وجرت له مع صوفية وقته أمور بان فيها فضله. والموزعي نسبة إلى (موزع) كمجمع، قرية كبيرة باليمن على طريق الحاج من عدن انظر: الأعلام ٦/ ٢٨٧.

رحمه الله في كتابه أحكام البيان لأحكام القرآن[1] مالفظه: **اتفق** العلماء على أن حكم هـذه الآيـة واقـع على المحاربين من المسلمين، **وإن** اختلفوا في سبب نزولها، **وبيانها** يتضح في ثلاثة أقسام:

القسم الأول: في حد المحاربة: وقد اتفقوا على أنها إشهار السلاح، وقطع السبيل خـارج المـصر، وهذا هو الواقع على المحاربة في العرف. **واختلفوا** في مسائل وراء هذا: **منها** إذا فعل المحـارب ذلـك / ٢٤/ **فقال** أبو حنيفة، وعطاء[2]، والثـوري: لا تتعلـق بـه هـذه الأحكـام إلا إذا كـان في البَرِّيَّـةِ[3]. **وسوَّى** مالك وأكثر الحنابلة بـين المـصر وغـيره، **ووافقه** الـشافعي عـلى ذلـك، وخالفـه في اشـتراط الشوكة، **واشترط** الشافعي الشوكة والقهر في محل ينقطع فيه الغوث، **فإن** تصور ذلك في المـصر كـان فاعله محاربا ولم يشترطه مالك[4]؛ **فلو** دخل إنسان برجل أو صبي موضعا وأخذ ما معـه كـان محاربـا حتى جعل أصحابه من يسقي الناس المسكر ليأخذ ما معهم محاربا.

ومنها: اشتراط السلاح: فاشترطه أبو حنيفـة ولم يـشترطه مالـك والـشافعي؛ فلـو جـزع بالعـصا أوبالحجارة أو باليد كان محاربا بما يكون الكافر إذا حارب به حربيا، والمـسلم مجاهـدا، وهـذا القـول متعين، والله أعلم[5].

القسم الثاني: في جزاء هذه الخيانة: وقد خص الله تعالى جزاءها في أربعة أنواع، ونسقها بلفـظ «أو» الموضوعة للتخيير حقيقة، وللتنويع مجازا؛ فمن أهل العلم من حملها على موضوعها الحقيقي؛ فقـال:

---

(١) ذكر الزركلي في الأعلام ٦/ ٢٨٧: أن المجلد الأول منه بالبصرة، في ٥٠٠ صفحة، فرغ من تأليفه سنة ٨٠٨ هـ.

(٢)أبو محمد عطاء بن أبي رباح بن صفوان، تابعي، من أجلاء الفقهاء، كان عبدًا أسودَ، ولد في جَنَدَ بـاليمن، ونـشأ بمكـة، وكـان مفتي مكة وعالمها، كان فصيحا كثير العلم. **قال** أبو حنيفة: ما رأيت أحدًا أفضل من عطاء، كان ثقة كثـير الحـديث، احـتج بـه الستة، وكان يرسل مراسيل الحسن البصري، **وثقه** ابن سعد، وابن حبان، وابن حجـر، والعجـلي، وأبـو زرعـة. **قـال** عنـه أبـو جعفر الباقر: خذوا من حديث عطاء ما استطعتم. اهـ. روى له الجماعة توفي بمكة في رمضان سنة (١١٤هـ)، ولـه مائـة سـنة. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٦٩ رقم ٣٩٣٣، والطبقات الكـبرى ٥/ ٤٦٧، وتهـذيب التهـذيب ٧/ ١٧٤ رقـم ٤٧٥٣، والجرح والتعديل ٣/ ١٠٠١ رقم ١١٤٥، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٧٨-٨٨ رقم (٢٩).

(٣)عند الهادي وأبي حنيفة: لا يكون محاربًا؛ لأنه يلحقـه الغـوث، وإنـما يـسمى مختلسًا أو طـرارًا أو منتهبًـا فيعـزر فقـط. قيـل: والمختلس من يأخذ الشيء خفية من غير حرز، والطرار من يأخذه جهارًا ويهـرب، والمنتهـب مـن يأخـذه جهـارًا ولا يهـرب. **وقال** الناصر والشافعي رحمه الله: بل محارب لعموم الآية. انظر: **منتهى المرام في شرح آيات الأحكام**، تأليف: العلامـة محمـد بـن الحسين بن الإمام القاسم بن محمد رضي الله عـنهم- الـدار اليمنيـة للنـشر والتوزيـع- ط٢ (١٤٠٦هــ-١٩٨٦م) ص ٢٤٩ الثمـرات ٣/ ١٠٣، والبحـر الزخـار ٦/ ١٩٨، وشرح الأزهـار ٤/ ٣٧٦، وبـدائع الـصنائع ٧/ ٩١. وفي أحكـام القـرآن للجصاص ٢/ ٥٨٠ «**قال** أبو حنيفة: من قطع الطريق في المصر ليلا أو نهارًا أو بين الحـيرة والكوفـة لـيلا أو نهـارا فـلا يكـون قاطعًا للطريق، ولا يكون قاطعًا للطريق إلا في الصحاري»اهـ. انظر: المبسوط للسرخسي ٩/ ٢٠١، وبدائع الصنائع ٧/ ٩٢.

(٤)انظر: بداية المجتهد ٢/ ٤٥٥، وعيون المجالس ٥/ ٢١٤٧، والمهذب ٥/ ٤٤٨.

(٥)انظر: بدائع الصنائع ٧/ ٩٢، والمبسوط للسرخسي ٩/ ١٩٩، والمهذب ٥/ ٤٤٨، والمدونة ٤/ ٥٥٢.

الإمام مخير في قتله، أو صلبه، أو قطعه من خلاف.

ويروى عن الحسن، وإبراهيم [1]، وابن المسيب، والضحاك [2]، وعطاء، ومجاهد.

وروى [3] الوالبي [4] عن ابن عباس ﷺ، وبه قال مالك، وأبو ثور [5].

ومعنى التخيير عنده أن الأمر في ذلك منوط باجتهاد الإمام، وإن كان المحارب من ذوي الرأي والتدبير فوجه الاجتهاد قتله وصلبه؛ لأن القطع لا يرفع ضرورة، وإن كان من ذوي البطش دون

---

(١) إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي اليماني ثم الكوفي، أبو عمران، وهو ابن مليكة أخت الأسود بن يزيد، إمام حافظ فقيه، لما بشر بموت الحجاج سجد وبكى من شدة الفرح، وكان إبراهيم يصوم يومًا ويفطر يومًا، أحاديثه عن الصحابة مرسلة، **قال** الذهبي: استقر الأمر على أن إبراهيم حجة، وأنه إذا أرسل عن ابن مسعود فليس ذلك بحسن، وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي في زمانهما. مات وله ٤٩ سنة وقيل: ٥٨سنة، مات سنة ٩٦هـ. أخرج له من الزيدية المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، وروى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٠، والجرح والتعديل ٢/ ١٤٤ رقم ٤٧٣، وتاريخ البخاري الكبير ١/ ٣٣٣ رقم ١٠٥٢، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٣٣ رقم ٢٦٥، والميزان ١/ ٣٥ رقم ٢٤٥، وثقات ابن حبان ٤/ ٨، وتهذيب التهذيب ١/ ١٦٠ رقم ٢٩٢، وإكمال تهذيب الكمال ١/ ٣١٣ رقم ٣١٦، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٢٠ رقم ٢١٣، وتذكرة الحفاظ ١/ رقم ٧٠٦٩.

(٢) الضحاك بن مزاحم الهلالي: أبو القاسم، ويقال: أبو محمد، الخراساني(ت:١٠٢هـ وقيل: بعدها): مفسر، كان من أوعية العلم، **وثقه** أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو زرعة، والدارقطني، والعجلي وأضاف: ليس بتابعي، وأثنى عليه آخرون. **وقال** ابن حجر: صدوق كثير الإرسال. **وقال** سفيان الثوري: خذوا التفسير من أربعة: سعيد بن جبير، و مجاهد، وعكرمة، والضحاك. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: وقد قيل: أبو محمد لقي جماعة من التابعين، ولم يشافه أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ. **وقال** ابن سعيد: كان شعبة لا يحدث عن الضحاك بن مزاحم، وكان ينكر أن يكون لقي ابن عباس قط. **وقال** في موضع آخر: كان الضحاك عندنا ضعيفًا. روى له: أبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والشريف الجرجاني انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٣٣٢ رقم ٣٠٢٠، وثقات ابن حبان ٦/ ٤٨٠، والكامل ٤/ ٩٥، وتهذيب الكمال ١٣/ ٢٩١ رقم٢٩٢٨، وميزان الاعتدال ١/ ٤٧١ رقم ٣٨٨٤، وتاريخ الإسلام حوادث (١٠١-١٢٠هـ) ١١٢، وتهذيب التهذيب ٤/ ٤١٧ رقم٣٠٧٨، والتقريب ١/ ٣٧٣ رقم ١٧، وضعفاء العقيلي ٢/ ٢١٨ رقم٧٥٨، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٩٨ رقم ٢٣٨، والأعلام ٣/ ٢١٥.

(٣) في هامش (أ) على السطر: في نخ: ورواه.

(٤) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالِبي مولاهم الكوفي، أبو عبدالله: **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة، خرج على الحجاج مع الإمام الحسن [ابن الحسن بن علي بن أبي طالب] فظفر به فقتله سنة ٩٥هـ، وهلَّلَ رأسُه بعد أن بَانَ. **قال** الذهبي: الإمام الحافظ المقرئ المفسر الشهيد، أحد الأعلام. اهـ. وثقوه جميعا ولم يتكلم فيه أحد إلا بخير. الفلك الدوار ص ٨٤، وحلية الأولياء ٤/ ٣٠١ رقم ٢٧٦، وتهذيب الكمال ١٠/ ٣٥٨ رقم ٢٢٤٥، وابن سعد ٦/ ٢٥٦، والجرح والتعديل ٤/ ١٠ رقم ٢٩، والثقات لابن حبان ٤/ ٢٧٥، وتذكرة الحفاظ ١/ ٧٦، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٣٢٠.

(٥) إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي البغدادي الفقيه، سمع من ابن عيينة، وابن مهدي، والشافعي، ووكيع، وعنه الإمام مسلم. **قال** ابن النديم: أحدث لنفسه مذهبًا، اشتقه من مذهب الشافعي، وله مبسوط على ترتيب كتب الشافعي،وأكثر أهل اذربيجان وأرمينية يتفقهون على مذهبه. توفي سنة (٢٤٠هـ) ببغداد. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٨٠ رقم ١٦٩، والجرح والتعديل ٢/ ٩٧ رقم ٢٦٦، وتاريخ بغداد ٦/ ٦٥، والفهرست ص ٢٩٧.

الرأي قطعه من خلاف، وإن خلا من الصفتين أخذ بالضرب والنفي[1].

ومنهم من جعلها للتنويع بحسب أنواع الجرائم؛ **فقال** ابن عباس: إذا قتلوا وأخذوا المال قتلوا وصلبوا، وإذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا، وإذا أخذوا المال ولم يقتلوا قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف[2].

ويفهم إذا هربوا أن يطلبوا حتى يؤخذوا فيقام عليهم الحد: وبه قال الحسن ، وقتادة[3]، والأوزاعي، وابن جبير[4]، وبه أخذ الشافعي، وأبو حنيفة، وأحمد. وإن اختلفوا في التنويع[5].

ولكن الشافعي تبع تفسير ابن عباس رضي الله عنه وأخرجه في مسنده[6]. **وله** من الدليل قوله صلى الله عليه وسلم: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: كُفْرٍ بَعْدَ إِيمَانٍ، وَ زِنىً بَعْدَ إِحْصَانٍ، وَقَتْلِ نَفْسٍ بِغَيْرِ حَقٍّ»[7]؛ ولأن هذا أشبه باعتبار الشرع في العقوبات.

واختلفوا في وقت الصلب ومقداره: **فقال** الشافعي: وقته بعد القتل، ومقداره ثلاثة أيام، إلا أن يخشى عليه التغير؛ لأن الله تعالى بدأ بالقتل. **وقال** قوم: يصلب حتى يموت جوعا، **وبه** قال بعض

---

(١) انظر: تفسير الطبري ٦/ ٢٦٤، وأحكام القرآن للجصاص ٢/ ٥٧٤، والثمرات ٣/ ١٠٥، ١٠٨، والكشاف ١/ ٦٢٨، وبداية المجتهد ٢/ ٤٥٥، والكافي ٢/ ٣٧٧، والمبسوط للسرخسي ٩/ ١٩٢.

(٢) سنن البيهقي، كتاب السرقة، باب قطاع الطريق ٨/ ٢٨٣، ومصنف ابن أبي شيبة في المحارب إذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل ٦/ ٤ رقم ٢٩٠١٨، وفي كتاب السير، باب ما قالوا في المحارب إذا قتل وأخذ المال ٦/ ٤٤٥ رقم ٣٢٧٩١، ومصنف عبد الرزاق، باب المحاربة ١٠/ ١٠٩ رقم ١٨٥٤٤.

(٣) قتادة بن دعامة السدوسي البصري، أبو خطاب، محدث حافظ، وفقيه، عالم باختلاف العلماء، مفسر، وعالم بالشعر والأنساب وتاريخ العرب، كان ممن يضرب به المثل في قوة الحفظ ، **وثقه** ابن معين، وابن حبان، وابن سعد، وهو عدلي كما ذكر الإمام المنصور بالله، **وقال** الذهبي: كان من أوعية العلم، وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ... إلى قوله: كان يرى القدر، أي أنه لا يقول: بأن المعاصي مخلوقة في العاصي، ومقدرة من الله عليه، توفي سنة ١١٨هـ، وقيل: سنة ١١٧هـ، روى له الجماعة وأئمة الزيدية. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٢٩، وتهذيب الكمال ٢٣/ ٤٩٨ رقم ٤٨٤٨، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٠٦ رقم ٥٧٣٤، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢٦٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٢٢، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٢١، ورأب الصدع ٣/ ١٧٩٢، والجداول (خ).

(٤) سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالِبِي، سبقت ترجمته.

(٥) مختصر الطحاوي ٢٢٦، والمبسوط ٩/ ١٩٧، والحاوي ١٧/ ٢٤١.

(٦) **مسند الشافعي**، لـ محمد بن إدريس أبي عبد الله الشافعي- دار الكتب العلمية - بيروت- بدون. ص ٣٣٦ رقم ١٥٥٢.

(٧) أخرجه أبو داود في كتاب الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي ٤/ ٦٤٠ رقم ٤٠٥٢، والترمذي، كتاب الديات، باب ما جاء لا يحل دم امرئ مسلم ٤/ ١٩ رقم ١٤٠٢، والترمذي ٤/ ٤٠١ رقم ٢١٥٨، وابن ماجة كتاب الحدود، باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث، ٢/ ٨٤٧ رقم ٢٥٣٣، وأحمد ١/ ١٣٦ رقم ٤٣٧، والبيهقي ٨/ ١٩٤كتاب المرتد، باب قتل من ارتد عن الإسلام، والحاكم كتاب الحدود، ٤/ ٣٥٠ ، **وقال**: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ومعاني الآثار ٣/ ١٦٠، والدارمي، كتاب السير: باب لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله٢/ ٢١٨، ومسند الشافعي ٣٤٨، ونحوه النسائي، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في المرتد ٧/ ٩٢ رقم ٤٠١٩.

الشافعية. وقال أبو يوسف: يصلب حيا ثلاثة أيام، فإن مات وإلا قتل[1].

وحكى ابن القاص[2] هذا عن الشافعي أيضا، وأنكره سائر الشافعية، بل قال الشافعي: أكره أن يقتل مصلوبا[3]؛ لنهي رسول الله ﷺ[4] عن الْمُثْلَةِ[5].

وصفة قطع الأيدي والأرجل من خلاف: أن تقطع اليد اليمنى من الكوع، والرجل اليسرى من مفصل القدم.

واختلفوا في صفة النفي من الأرض: فقال أبو حنيفة وأهل الكوفة: هو السجن؛ لأنه إذا حبس فقد نفي عن التقلب في الأرض، وهو الذي في الأصل، حيث قال: حبسوا، وذلك يفهم ويروى عن مالك، والشافعي. وقال آخرون: هو أن ينفى من بلد إلى بلد؛ فيحبس في البلد الثاني إلى أن يظهر توبته، ويكون بين البلدين أقل من مسافة القصر[6].

وقال في الثمرات[7]: **واختلف** بالمراد بالنفي: **فعند** الهادي عليه السلام هو الطرد، وهو مروي عن مالك والشافعي. **وعند** زيد بن علي عليه السلام والحنفية الحبس. **وقال** الناصر عليه السلام: يخير الإمام بين حبسه سنة أو طرده سنة.

---

(١) الثمرات ٣/ ١٠٥، ومنتهى المرام ص ٢٥٠، وانظر: المهذب ٥/ ٤٥٠، والحاوي ١٧/ ٢٤١، ٢٤٢، والمبسوط ٩/ ١٩٣، وبدائع الصنائع ٧/ ٩٥.

(٢) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الطَّبَرِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ: فَقِيهٌ، شَافِعِيٌّ، وَمُصَنِّفٌ مُكْثِرٌ، أَخَذَ الْفِقْهَ عَنِ ابْنِ سُرَيْجٍ، تُوُفِّيَ سَنَةَ ٣٣٥هـ. لَهُ التَّلْخِيصُ، وَكِتَابُ الْمِفْتَاحِ، وَكِتَابُ أَدَبِ الْقَاضِي، وَكِتَابُ الْمَوَاقِيتِ، وَأُصُولُ الْفِقْهِ، وَغَيْرُهَا. انظر: طبقات الشافعية ٣/ ٥٩ رقم ١٠٦، ووفيات الأعيان ١/ ١٨.

(٣) انظر المهذب ٥/ ٤٥٠ وفيه: وحكى أبو العباس بن القاص في التلخيص عن الشافعي رضي الله عنه أنه **قال**: يصلب ثلاثا قبل القتل ولا يعرف هذا للشافعي. وانظر هامش الحاوي ١٧/ ٢٤٢.

(٤) أخرج الشافعي ص ١٦٩ رقم٨١٥، وعبدالرزاق ٥/ ٢١٨ رقم٩٤٢٨، وابن أبي شيبة ٦/ ٤٢٨ رقم٣٢٦٣٢، ٦/ ٤٧٥ رقم٣٣٠٥٤، وأحمد بن حنبل ٩/ ١٦ رقم٢٣٠٣٩، والدارمي ٢/ ٢٨٥ رقم٢٤٤٢، ومسلم ٣/ ١٣٥٦ رقم١٧٣١، وأبو داود ٣/ ٨٣ رقم ٢٦١٢، والطحاوي في معاني الآثار ٣/ ٢٠٦ رقم٤٦٩٦، والبيهقي في السنن ٩/ ٤٩ ، و ٩/ ١٨٤ واللفظ له: عن سليمان بن بريدة عن أبيه **قال** : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَبِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ **قَالَ**: «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا.... إلخ.

(٥) **الْمَثُلَةُ**: بفتح الميم وضم الثاء، والْمُثْلةُ: العقوبة، والجمع المثلات... والعرب تقول للعقوبة: مَثُلَةٌ ومُثْلَةٌ ... يقال: مَثَّلْتُ بالحيوان أمثل به مثْلا إذا قطعت أطرافه وشوهت به، ومثلت بالقتيل إذا جدعت أنفه وأذنه أو مذاكيره، أو شيئًا من أطرافه. انظر: لسان العرب ١١/ ٦١٤، مادة: مثل.

(٦) أحكام القرآن للجصاص ٢/ ٥٧٤، والمبسوط ٩/ ١٩٧، ومختصر الطحاوي ص ٢٧٥، وبدائع الصنائع ٧/ ٩٥، والمهذب ٥/ ٤٥١، والحاوي ١٧/ ٢٤٠، وعيون المجالس ٥/ ٢١٤٥.

(٧) ٣/ ١٠٧.



وقال فيها[1]: الرابع: أن يأخذ المال ويقتل ففي هذا أقوال: فالذي نص عليه الإمام الهادي عليه السلام، وهو قول أبي حنيفة، والشافعي أنه يقتل ثم يصلب ولا يقطع. وقال في الوافي[2]: يقطع ثم يقتل، وهو قول للناصر، ورواية لأبي حنيفة، وحكاه في المعنى عن تخريج المؤيد بالله عليه السلام.

وقتله بالسيف ضرب الرقبة لا الرجم، ورواية عن أبي حنيفة أن الإمام مخير: إن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ثم قتلهم، وإن شاء قطع وصلب، وإن شاء قتل وصلب[3].

وقال في شرح الإبانة للناصر عليه السلام: يخير : إن شاء قطع ثم قتل ، وإن شاء قتل وترك القطع... إلخ.

قال الموزعي: إذا علمت هذا ففي الآية إشارة إلى أن هذا الجزاء حد خالص لله تعالى عقوبة لهم؛ لأجل محاربة الله تعالى، والفساد في أرضه، وهو متفق عليه؛ ويؤخذ منه أن المحارب إذا قتل وعفا عنه ولي الدم أنه لا يفيده العفو، وأنه إذا قتل من ليس كفوا له أن يقتل، وهو كذلك.

وللشافعي قول ضعيف أنه يفيده العفو، وأنه لا يقتل بغير المكافئ، ويؤخذ منه أيضا أنه يقطع إذا أخذ المال، وإن كان دون نصاب السرقة، وبهذا قال مالك، و ذهب الشافعي إلى تحديده بالنصاب؛ قياسا على السرقة، وليس هذا القياس بمرضي؛ لفساد اعتباره، فإن أمر المحاربة أغلظ من السرقة؛ فلا يقاس المغلظ على المخفف، كيف والحدود لا قياس فيها.. إلخ[4].

قال: والقسم الثالث: في التوبة من هذه الجناية: **وقد** قال بقبول توبة المحارب قبل القدرة عليه كافة أهل العلم، **ثم** اختلفوا في الذي تسقطه التوبة: **فقال** الليث: يسقط بها حقوق الله تعالى وحقوق الآدميين من مال ودم. أما حقوق الله تعالى فللآية. **وأما** حقوق الآدميين؛ فلما روي أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَبِلَ تَوْبَةَ حَارِثَةَ بْنِ بَدْرٍ التَّمِيمِيِّ[5]، وَأَمَّنَهُ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا[6]، **وقال**: مالك في رواية نحوه، إلا أنه يؤخذ في

---

(١) أي في الثمرات ٣/ ١١٠.

(٢)الْوَافِي عَلَى مَذْهَبِ الْهَادِي يَحْيَى بْنِ الْحُسَيْنِ، كتاب في الفقه : لِعَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ الْآمُلِيِّ، مَخْطُوطٌ. مِنْهُ نُسْخَةٌ بِمَكْتَبَةِ الْجَامِعِ الكبير الشَّرْقِيَّةِ بِرَقَمِ (١٢٦١)، كتبت لخزانة الإمام المنصور عبدالله بن حمزة، في (١٦٧). انظر: فهرست مخطوطات مكتبة الجامع الكبير صنعاء ٣/ ١١٤٦.

(٣)انظر : الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٢٠٦، وشرح التجريد ٥/ ٢٩٥، ومنتهى المرام ص ٢٥١، والبحر الزخار ٦/ ١٩٨، وشرح الأزهار ٤/ ٣٧٦، وبدائع الصنائع ٧/ ٩٥، وبداية المجتهد ٢/ ٤٥٦، والمهذب ٥/ ٤٥٢.

(٤)انظر : المهذب ٥/ ٤٤٩، والمدونة ٤/ ٥٥٤.

(٥) حارثة بن بدر بن حصين الغُداني التميمي، تابعي، من أهل البصرة. قيل: أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم. له أخبار في الفتوح، وقصة مع عمر، ومع علي، وأخبار مع زياد في دولة معاوية وولده. أُمِّرَ على قتال الخوارج في العراق فهزموه بنهر تيرا «من نواحي الأهواز» فلما أرهقوه دخل سفينة بمن معه فغرقت بهم سنة ٦٤هـ. الإصابة ١/ ٣٧٠رقم ١٣٧، وابن عساكر ٦/ ١٤٥، والأعلام ٢/ ١٥٨.

(٦)شرح التجريد ٥/ ٢٩٨، وأصول الأحكام٢/ ٢٣٦ رقم ٢١٣٧، وابن عساكر ١١/ ٣٨٩، وتفسير الطبري ٦/ ٣٠١، ٣٠٢، والدر المنثور ٢/ ٤٩٤.

المال بما وجد عينه في يده، ولا يتبع ذمته؛ لأن إقراره في يده إقرار على المنكر، وكذا يؤخذ في الدم إذا قام ولي المقتول يطلب دمه. **وأما** إذا لم يطلب أحد فلا يؤخذ به. **وقال** الشافعي، ومالك، وأبو ثور، وأحمد: تسقط حقوق الله تعالى فقط، **وأما** حقوق الآدميين فلا تسقط، **وبه** قالت الحنفية، وهو أصح الأقوال؛ لأن الله سبحانه لم يذكر إلا جزاه وحظه من العقوبة فقط. ثم عقبه بذكر التوبة[1]. / ٢٥/

وأما حقوق الآدميين: فقد تظاهرت النصوص على أنها لا تسقط إلا بإسقاط صاحبها، وليس في الآية تعرض لذكرها. **وأطلق** الله سبحانه التوبة هنا ولم يقيدها كما قيدها في آية السرقة بالإصلاح، وهي على إطلاقها، ولا يجوز أن يقيد بآية السرقة؛ لاختلاف السببين، ولوضوح الفرق بين الجنايتين.. إلخ كلامه.

وقال في الثمرات[2]: وأما الأمر الخامس وهو في بيان ما يسقط به حد المحارب؛ فقد قال تعالى: **﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾**[المائدة:٣٤] **قيل:** هذا في المشرك إذا أسلم، وهذا مروي عن عكرمة[3]، والحسن . **وقيل:** في المشرك والمسلم المحارب إذا تاب قبل القدرة عليه، **وهذا** مروي عن علي عليه السلام، وأبي هريرة، والسدي[4]، وغيرهم، **وقد** قال الهادي

---

(١) شرح التجريد ٥/ ٢٩٨، وأصول الأحكام٢/ ٢٣٦ رقم ٢١٣٧، والثمرات ٣/ ١١٠، وتفسير القرطبي ٦/ ٨٩، والمهذب في فقه الشافعية ٥/ ٤٥٢، ٤٥٣، وبداية المجتهد ٢/ ٤٥٧.

(٢) ٣/ ١٠٨.

(٣)عكرمة بن عبدالله، أبو عبدالله القرشي بالولاء، المدني، البربري الأصل، ولد سنة ٢٥هـ، تابعي، حافظ مفسر، تزوج أم سعيد بن جبير، وكان مولىً لابن عباس وقَبْلَهُ لحصين بن أبي الحر العنبري فوهبه لابن عباس لما ولي البصرة، ومات ابن عباس وهو مازال عبدًا، فباعه ابنه علي بأربعة آلاف دينار، فقال له عكرمة: بعت علم أبيك بأربعة آلاف دينار؟ فاستقاله فأقاله، اتهم بأنه على مذهب الخوارج. تكلم الناس فيه كثيرا بين معدل، ومجرح، ومادح، وذام. توفي سنة ١٠٥هـ، وقيل: ١٠٧هـ وعمره ٨٠ سنة. انظر: الجرح والتعديل ٧/ ٣٢، وطبقات ابن سعد ٥/ ٢٨٧، والتاريخ الكبير ٧/ ٤٩ رقم ٢١٨، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٢٨ رقم ٤٨٣٨، والثقات لابن حبان ٥/ ٢٣٠، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٢٦٤ رقم ٤٠٠٩، وضعفاء العقيلي٣/ ٣٧٣ رقم ٤١٣، والميزان ٢/ ٢٠٨، وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٢رقم ٩، والكامل لابن عدي٥/ ٢٦٦ رقم ١٤١١، ومقدمة فتح الباري ص ٤٤٦ ، والأعلام م٤/ ٢٤٤.

(٤) إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبي كريمة، أبو محمد القرشي الكوفي الأعور، تابعي حجازي الأصل، سكن الكوفة، وكان يقعد في سدة باب الجامع بالكوفة فسمي السدي، مفسر، ومحدث. رمي بالتشيع. **وثقه** أحمد وغيره، **وضعفه** ابن معين وغيره، وعن يحيى بن سعيد : لا بأس به ، ما سمعت أحدا يذكره إلا بخير ، و ما تركه أحد ، **قال** أبو زرعة : لين . **وقال** أبو حاتم: يكتب حديثه و لا يحتج به. روى عن الإمام زيد كتاب تثبيت الإمامة، والإيمان. روى له أبو طالب، والمرشد بالله، والجماعة سوى البخاري. توفي سنة ١٢٧، وقيل: سنة ١٢٩هـ. انظر: **تسمية من روى عن الإمام زيد،** لأبي عبدالله محمد بن علي بن الحسن بن علي الكوفي العلوي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م). ص ٣٤، والجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٢٣، وتهذيب الكمال ٣/ ١٣٢رقم ٤٦٢، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢٦٤ رقم ١٢٤، والأعلام ١/ ٣١٧.

: إذا تاب قبل الظفر به سقط عنه كل تبعة من حد، أو قتل، أو دين؛ لعموم الآية[1].

وروي عن الشعبي أن حارثة بن بدر حارب الله ورسوله في السعي في الأرض بالفساد ثم تاب قبل أن يقدر عليه؛ فكتب علي عليه السلام إلى عامله بالبصرة: إن حارثة بن بدر[2] ممن حارب الله ورسوله، ثم تاب من قبل أن يقدر عليه؛ فلا تعرض له إلا بخير[3].

وقال زيد بن علي، والناصر، والمؤيد بالله عليه السلام، وأبو حنيفة، والشافعي: تسقط الحدود التي لله تعالى دون حقوق بني آدم: من قتل، أو مال؛ لقوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى**﴾الآية [البقرة:١٧٨] ونحوها[4].

وقوله صلى الله عليه وآله وسلم:«عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تَرُدَّ»[5]. **وقوله** صلى الله عليه وآله وسلم:«لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِطِيبَةٍ مِنْ نَفْسِهِ».

قال في شرح الإبانة: وروى زَيْدُ بن علي بإسناده إلى أمير المؤمنين أن قاطع الطريق إذا تاب قبل أن يؤخذ، وظفر به الإمام ضمن المال واقتص منه.. إلى آخر ما في الثمرات[6]. **وتأول** ما رواه الشعبي عن علي عليه السلام؛ لاحتماله لذلك.

وأخرج البيهقي في باب قطاع الطريق، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ**﴾[المائدة: ٣٣][7].

وأخرج بإسناده إلى أنس بن مالك:أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ[8] وَعُرَيْنَةَ[9] أَتَوْا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم؛ فَقَالُوا: يَا

---

(١) الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٢٠٦.

(٢)في (أ) والثمرات: إن حارثة بن زيد.

(٣) شرح التجريد ٥/ ٢٩٨، وأصول الأحكام٢/ ٢٣٦ رقم ٢١٣٧، وابن عساكر ١١/ ٣٨٩.

(٤) شرح التجريد ٥/ ٢٩٨، وأصول الأحكام٢/ ٢٣٦ رقم ٢١٣٧، والثمرات ٣/ ١١٠، وتفسير القرطبي ٦/ ٨٩، والمهذب في فقه الشافعية ٥/ ٤٥٢، ٤٥٣، وبداية المجتهد ٢/ ٤٥٧.

(٥)أخرجه أبو داود في كتاب البيوع والإجارات، باب في تضمين العارية ٣/ ٨٢٢ برقم ٣٥٦١، والترمذي في البيوع، باب العارية مؤداة، ٣/ ٥٦٦ برقم ١٢٦٦، **وقال**: حسن صحيح، والنسائي ٣/ ٤١١ رقم٥٧٨٣، وابن ماجة في الصدقات، باب العارية ٢/ ٨٠٢ برقم ٢٤٠٠، والحاكم في مستدركه ٢/ ٤٨٧، **وقال**: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، والبيهقي في كتاب العارية، باب العارية مضمونة ٦/ ٩٠، ٦/ ٩٥، ٦/ ١٠٠، ٨/ ٢٧٦، وأحمد ابن حنبل ٧/ ٢٤٨ رقم ٢٠١٠٧ ، والدارمي، باب في العارية مؤداة ٢/ ٢٦٢، والطبراني في الكبير ٧/ ٢٠٨ رقم ٦٨٦٢، وغيرهم كلهم بلفظ: «على اليد ما أخذت حتى تؤديه».

(٦) ٣/ ١٠٩.

(٧) سنن البيهقي ، كتاب السرقة ٨/ ٢٨٢.

(٨) **قال** الحموي في معجم البلدان ٤/ ١٤٣: وعكل قبيلة من الرباب تُستحمق يقولون لمن يستحمقونه: عكلي وهو اسم امرأة حضنت بني عوف بن وائل بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر فغلبت عليهم وسموا باسمها وهم الحارث وجشم وسعد وعلي بنو عوف بن وائل وأمهم بنت ذي اللحية من حمير، وعكل اسم بلد.

(٩) عرينة موضع ببلاد فزارة، وقيل: قرىً بالمدينة، وقيل: قبيلة من العرب من بجيلة من قحطان. معجم البلدان ٤/ ١١٥.

رَسُولَ اللهِ إِنَّا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ ضَرْعٍ وَقَدِ اسْتَوْخَمْنَا[(١)] الْمَدِينَةَ[(٢)] فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَوْدٍ[(٣)]، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ قَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٤)]، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ؛ فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ؛ فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ[(٥)]، وَتَرَكَهُمْ فِي نَاحِيَةِ الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا وَهُمْ كَذَلِكَ. قَالَ قَتَادَةُ: فَذُكِرَ لَنَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِمْ، يَعْنِي: ﴿**إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا**﴾ [المائدة: ٣٣] الْآيَةَ، قَالَ قَتَادَةُ: وَبَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الصَّدَقَةِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ. انتهى[(٦)].

وقال البيهقي بعده مالفظه: أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح. انتهى[(٧)].

وأخرج عن قتادة، عن محمد بن سِيرِينَ: أن هذا قبل أن تنزل الحدود: يعني ما فعل بالْعُرَنِيِّينَ[(٨)].

وأخرج عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ قَتْلُ الْمَرءِ الْمُسْلِمِ[(٩)] يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا فِي إِحْدَى ثَلَاثٍ: زَانٍ بَعْدَ إِحْصَانٍ، وَرَجُلٌ قَتَلَ فَيُقْتَلُ[(١٠)]، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُحَارِبًا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يُصْلَبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الْأَرْضِ»[(١١)].

---

(١) في البيهقي: إِنَّا أُنَاسٌ مِنْ أَهْلِ ضَرْعٍ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ فَاسْتَوْخَمْنَا.

(٢) «أَوْ كَرِهْنَا الْمُقَامَ بِهَا، **يُقَالُ**: اسْتَوْخَمَ الْمَكَانَ إِذَا كَرِهَ الْمُقَامَ بِهِ، وَكَذَا اجْتَوَى الْمَكَانَ إِذَا كَرِهَ الْمُقَامَ بِهِ وَلَوْ كَانَ فِي نِعْمَةٍ». هذا العبارة مدرجة في الصلب وهي ليست من لفظ الحديث، وكتب فوق بدايتها «بت» وفوق نهايتها «بت»، وكأنها حاشية من المؤلف رحمه الله.

(٣) في البيهقي: بِذَوْدٍ وَزَادٍ .**وَالذَّوْدُ** مِنَ الْإِبِلِ: مَا بَيْنَ الثَّنتين إِلَى التِّسْع. وَقِيلَ مَا بَيْنَ الثَّلاثِ إِلَى العَشْر. انظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ١٧١.

(٤) في البيهقي: راعي النبي ﷺ.

(٥) سمل العين: فقؤها، **يقال**: سُمِلَتْ عينه تُسْمَلُ إذا فقئت بحديدة محماة... وقد يكون السَّمْلُ فقأها بالشوك. انظر: لسان العرب م١١/ ٣٤٧، مادة: سمل.

(٦) سنن البيهقي، كتاب السرقة ٨/ ٢٨٢.

(٧) البخاري في كتاب الحدود، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ٦/ ٢٤٩٥، ٢٤٩٦ رقم٦٤١٧ - ٦٤٢٠، ومسلم في القسامة، باب حكم المحاربين والمرتدين ٣/ ١٢٩٦ رقم ١٦٧١، كما أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب ما جاء في المحاربة ٤/ ٥٣١ رقم٤٣٦٤، وأحمد ٣/ ١٩٨ رقم١٣٠٦٨، والنسائي في تحريم الدم، باب ذِكْرِ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فِيهِ ٧/ ٩٤ رقم٤٠٢٥، وابن ماجة في الحدود، باب من حارب وسعى في الأرض فسادا برقم ٢٥٧٨، والترمذي في الوضوء، باب في بول ما يؤكل لحمه، رقم ٧٢، وابن حبان ١٠/ ٣٢٠ رقم٤٤٦٨، وغيرهم.

(٨) سنن البيهقي، كتاب السرقة، باب قطاع الطريق ٨/ ٢٨٣.

(٩) في البيهقي: امرئ مسلم.

(١٠) في البيهقي: قَتَلَ يُقْتَلُ بِهِ.

(١١) سنن البيهقي، كتاب السرقة، باب قطاع الطريق ٨/ ٢٨٣.

وأخرج عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قُطَّاعِ الطَّرِيقِ: إِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ قُتِلُوا وَصُلِبُوا ، وَإِذَا قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا الْمَالَ قُتِلُوا وَلَمْ يُصْلَبُوا ، وَإِذَا أَخَذُوا الْمَالَ وَلَمْ يَقْتُلُوا قُطِعَتْ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ ، وَإِذَا أَخَافُوا السَّبِيلَ وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالًا نُفُوا مِنَ الْأَرْضِ[1]. انتهى.

وفي إسناد حديث ابن عباس إبراهيم بن [محمد بن أبي] يحيى المدني[2]، **وفيه** كلام طويل في تضعيفه[3]، **وكان** الشافعي يوثقه، وروى عنه[4].

---

(١) سنن البيهقي، كتاب السرقة، باب قطاع الطريق ٨/ ٢٨٣، والدارقطني في كتاب الحدود والديات وغيره ٣/ ٨١ رقم ١.

(٢)إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى- واسمه سَمْعَان- الأسلمي مولاهم، أبو إسحاق المدني (ت:١٨٤هـ، وقيل: ١٩١هـ): **قال** ابن أبي الرجال في مطلع البدور [١/ ١٨٣]: الشيخ المحدث، إمام العدلية، وحجة أهل الحديث، إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، شيخ الإمام الشافعي، كان من علماء الزيدية، ورؤساء أهل العدل. أما كونه عدليًّا فأشهر من الشمس على رؤوس الرُّبى. وأما كونه زيديًّا فنقله العالم الزاهد السعيد ولي آل محمد القاسم بن عبدالعزيز بن إسحاق بن جعفر البغدادي، وهو من الحفاظ الأثبات، وممن لا يُمْتَرَى فيما نقله.اهـ. **وقال** في الجداول: كان من عيون الزيدية. **وثقه** الشافعي، وابن الأصبهاني، وقدحه الحشوية بالمذهب، فلا يلتفت إلى ذلك، عَظَّمَهُ السلف والخلف من أصحابنا، وعداده من ثقات الشيعة، ورجال الزيدية.اهـ. أخرج له من الزيدية : أبو طالب، والمؤيد بالله، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والناصر في البساط. ومن المحدثين: ابن ماجة.

(٣) **قال** يحيى بن سعيد القطان: سألت مالكًا عنه: أكان ثقة؟ **قال**: لا، ولا ثقة في دينه. **وقال** عبدالله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: كان قدريا معتزليًّا، جهميًّا، كل بلاء فيه، وعن أحمد بن حنبل: لا يكتب حديثه، ترك الناس حديثه، كان يروي أحاديث منكرة لا أصل لها، وكان يأخذ أحاديث الناس يضعها في كتبه، **وقال** بشر بن المفضل: سألت فقهاء أهل المدينة عنه، فكلهم يقولون: كذاب، عن يحيى بن سعيد: كنا نتهمه بالكذب. **وقال** البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك والناس، كان يرى القدر. **وقال** ابن معين: ليس بثقة. **وقال**: كذاب في كل ما روى، وكان يقول: فيه ثلاث خصال: كان كذابا، وكان قدريًّا، وكان رافضيا. **وقال** الجوزجاني: فيه ضروب من البدع، لا يُشْتَغَلُ بحديثه، وأنه غير مقنع ولا حجة. **وقال** النسائي: متروك الحديث ، وفي موضع آخر: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه. **وقال** الدارقطني: متروك . **وقال** ابن حبان في المجروحين:كان إبراهيم يرى القَدَرَ، ويذهب إلى كلام جهم، ويكذب مع ذلك في الحديث. **وقال** العقيلي: **قال** إبراهيم بن سعد: كنا نسمي إبراهيم بن أبي يحيى ونحن نطلب الحديث: خرافة. **وقال** العجلي: كان قدريًّا معتزليًّا رافضيًّا، **وكان** من أحفظ الناس، **وكان** قد سمع علما كثيرًا، وقرابته كلهم ثقات، وهو غير ثقة. **وقال** ابن سعد: كان كثير الحديث، تُرِكَ حديثه، ليس يكتب. **وقال** نعيم بن حماد: أنفقت على كتبه خمسين دينارًا، **ثم** أخرج إلينا يوما كتابا فيه القدر، وكتابًا آخر فيه رأي جهم، فدفع إليَّ كتاب جهم فقرأته فعرفته، فقلت له: هذا رأيك؟ **قال**: نعم، فَحَرَّقْتُ كتبه وطرحتها. **قال** البزار: كان يضع الحديث، وكان يوضع له مسائل. وفي سؤالات الآجري: أبا داود عنه، كان رافضيًّا، شتامًا، مأبونا!. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ١٨٤ رقم ٢٣٦، وهامشة للمحقق، وتهذيب التهذيب ١/ ١٤٢ رقم ٢٤٥، والكامل في الضعفاء ١/ ٢١٧-٢٢٥، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٤٦ رقم ٢٣٣، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٠، وأعيان الشيعة ٢/ ٢١٠، والمجروحين لابن حبان ١/ ١٠٢-١٠٤ رقم ١٦.

(٤)**قال** الربيع بن سليمان: سمعت الشافعي يقول: كان إبراهيم بن أبي يحيى قدريا، قيل للربيع: فما حمل الشافعي على أن روى عنه؟ **قال**: كان يقول: لأن يَخِرَّ إبراهيم من بُعْدٍ أحبُّ إليه من أن يكذب، وكان ثقة في الحديث، وكان الشافعي يقول: أخبرني من لا أَتَّهِمُ عن سهيل وغيره-يعني إبراهيم بن أبي يحيى. **وقال** أبو أحمد بن عدي: سألت أحمد بن محمد بن سعيد – يعني بن عُقدة– **فقلت** له: تَعْلَمُ أحدًا أحسن القول في إبراهيم بن أبي يحيى؟ **فقال**: نعم، حدثنا أحمد بن يحيى الأودي، **قال**: سمعت حمدان بن الأصبهاني -يعني محمد بن سعيد- **قلت**: أتدين بحديث إبراهيم بن أبي يحيى؟ فقال: نعم. ثم **قال** لي أحمد بن محمد بن سعيد: نظرت في حديث إبراهيم بن أبي يحيى كثيرا، وليس بمنكر الحديث. **وقال** ابن=

وفيه صالح مولىٰ التوأمة **وقد** ضعف من قبل حفظه[1].

وأخرجه عن ابن عباس من طريق أخرىٰ بنحوه، **وقال** بعده مالفظه: وَرَوَىٰ عُثْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ[2]، عَنْ أَبِيهِ[3]، عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ:« إِنْ أُخِذَ وَقَدْ أَصَابَ الْمَالَ وَلَمْ يُصِبِ الدَّمَ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ

=

عدي بعد أن أورد جملة من الأحاديث ومناقشتها في ما يقارب العشرين الصفحة، وإبراهيم بن أبي يحيىٰ ذكرت من أحاديثه طرفا ، **روىٰ** عنه ابن جريج، والثوري، وعباد بن منصور، ومندل، ويحيىٰ بن أيوب، وهؤلاء أقدم موتًا منه، وأكبر سنا، وله أحاديث كثيرة ، وله كتاب الموطأ أضعاف موطأ مالك، ونسخٌ كثيرة، **وهذا** الذي قاله ابن سعيد كما **قال**: **وقد** نظرت أنا في أحاديثه وتبحرتها ، وفتشت الكل منها، فليس فيها حديث منكر، **وإنما** يروي المنكر، إذا كان العهدة من قبل الراوي عنه، أو من قبل من يروي إبراهيم عنه، وكأنه أُتِيَ من قِبَلِ شيخه لا من قِبَلِهِ، وهو في جملة من يكتب حديثه، وقد **وثقه** الشافعي، وابن الأصبهاني، وغيرهما. **قال** النجاشي [١/ ٨٥ رقم ١١] روىٰ عن أبي جعفر[الباقر]، وأبي عبدالله[الصادق] عليهما السلام، وكان خِصِّيصًا بهما، والعامة لهذه العلة تضعفه. **وقال** الخوئي في معجم رجال الحديث: ثم إنه بما ذكره النجاشي والشيخ يَدْخُلُ الرجل في الحسان علىٰ الأقل. انظر: الجداول (خ)، ومطلع البدور ١/ ١٨٢ رقم ٥٣، وتهذيب الكمال ٢/ ١٨٤ رقم ٢٣٦، وهامشة للمحقق، وتهذيب التهذيب ١/ ١٤٢ رقم ٢٤٥، والكامل في الضعفاء ١/ ٢١٧-٢٢٥، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٤٦ رقم ٢٣٣، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٠، وأعيان الشيعة ٢/ ٢١٠، والمجروحين لابن حبان ١/ ١٠٢-١٠٤ رقم ١٦، ومعجم رجال الخوئي ١/ ٢٥٠ رقم ٢٥٠.

(١) صالح بن نبهان ، أبو محمد المدني: وهو صالح بن أبي صالح، مولىٰ التوأمة بنت أمية بن خلف الجمحي، محدث تابعي، **قال** ابن حجر: صدوق اختلط ، **وقال** ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب و ابن جريج، **وقال** أبو حاتم: ليس بقوي، و **قال** أحمد: صالح الحديث، و **قال** ابن معين: حجة قبل أن يختلط، **وضعفه** أبو زرعة والنسائي، **وعن** يحيىٰ بن معين ثقة حجة، **كما وثقه** العجلي. توفي سنة (١٢٥هـ)، روىٰ له الترمذي وأبو داود وابن ماجه. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٢٩١ رقم ٢٨٦٥، والجرح والتعديل ٤/ ٤١٦رقم ١٨٣٠، وتهذيب الكمال ١٣/ ٩٩ رقم ٢٨٤٢، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٧٠ رقم ٢٩٩١.

(٢)عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، أبو مسعود المقدسي الأزدي ، أصله من بلخ، ولد سنة ٨٨هـ، **ضعفه** ابن معين، ومسلم، والدارقطني. وعن عمرو بن علىٰ: منكر الحديث، **وقال** في موضع: متروك الحديث، **وقال** الجوزجاني : ليس بالقوي في الحديث. **وقال** البخاري: ليس بذاك. **وقال** النسائي: ليس بثقة. **وقال** ابن خزيمة : لا أحتج بحديثه. **وقال** أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. **وقال** أيضا: سمعت دحيما وسألته عن عثمان بن عطاء، فقال: لا بأس به واستحسن حديثه. قدم الإسكندرية ورجع إلىٰ فلسطين، وتوفي بها سنة ١٥١هـ. روىٰ له أبو داود في " الناسخ و المنسوخ " مقرونا بابن جريج ، وابن ماجة . اهـ . انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٢٤٤ رقم ٢٢٩٠ ، الجرح والتعديل ٦/ ١٦٢ رقم ٨٨٧، و تهذيب الكمال ١٩/ ٤٤١ رقم ٣٨٤٦ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٢٣رقم ٤٦٦٤، وميزان الاعتدال ٢/ ١٨٦ رقم ١٤٦٦، وتقريب التهذيب٢/ ١٢ رقم ٩٦، وتاريخ ابن معين ٢/ ٣٩٤ ، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ٥/ ١٧٠رقم ١٣٢٦.

(٣) عطاء بن أبي مُسلم الخُراساني، أبو أيوب، **ويقال**: أبو عثمان، واسم أبيه عبدالله، وقيل: ميسرة (ت: ١٣٥هـ): **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد. **وقال** الدارقطني: ثقة في نفسه إذ أنه لم يلق ابن عباس. **وقال** ابن حبان في المجروحين: كان رديء الحفظ كثير الوهم، يخطي ولا يعلم؛ فحمل عنه؛ فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به. **وقال** السمعاني في الأنساب: كان من خيار عباد الله، ثم **قال** فيه ما قاله ابن حبان في المجروحين. **وقال** أبو داود: لم يدرك ابن عباس ولم يره. **وقال** الطبراني: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس. **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** شعبة: كان نسيًّا. **وقال** البخاري في ضعفائه: كذبه سعيد بن المسيب. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء. روت له الجماعة عدا البخاري، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وأبو الغنائم النرسي في الأربعين الفقهية. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٦/ ٤٧٤ رقم٣٠٢٧، وضعفاء البخاري ترجمة ٢٧٨، والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٤ رقم١٨٥٠، وابن =

خِلَافٍ ، وَإِنْ أُخِذَ[1] وَقَدْ أَصَابَ الدَّمَ قُتِلَ وَصُلِبَ». انتهى[2].

وفي عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني[3] الراوي عن أبيه عن علي كلام : **ضعفه** يحيى بن معين، ومسلم، والدارقطني. **وقال** الجُوزَجَانِيُّ[4]: ليس بالقوي. **وقال**: دحيم[5] لا بأس به. انتهى من الميزان للذهبي[6]. **وأبوه** عطاء بن [أبي] مسلم الخراساني أبو عثمان. **قال** ابن حجر في التقريب[7] فيه: صدوق يهم ويرسل ويدلس. انتهى.

= سعد ٧/ ٣٦٩، والأنساب ٢/ ٣٣٧، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٠٦ رقم٣٩٤١، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٤٠ رقم٥٢، والكاشف ٢/ ٢٦١ رقم٣٨٤٨، وضعفاء ابن الجوزي ٢/ ١٧٨ رقم ٢٣١٢، والتقريب ٢/ ٢٣ رقم ١٩٩.

(١) في البيهقي: وَإِنْ وُجِدَ.

(٢) سنن البيهقي، كتاب السرقة ، باب قطاع الطريق ٨/ ٢٨٣.

(٣) عطاء بن أبي مُسلم الخُراساني، أبو أيوب، **ويقال**: أبو عثمان، واسم أبيه عبدالله، وقيل: ميسرة: **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، وابن سعد. **وقال** الدارقطني: ثقة في نفسه إذ أنه لم يلق ابن عباس. **وقال** ابن حبان في المجروحين: كان رديء الحفظ كثير الوهم، يخطي ولا يعلم؛ فحمل عنه؛ فلما كثر ذلك في روايته بطل الاحتجاج به. **وقال** السمعاني في الأنساب: كان من خيار عباد الله، ثم **قال** فيه ما قاله ابن حبان في المجروحين. **وقال** أبو داود: لم يدرك ابن عباس ولم يره. **وقال** الطبراني: لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أنس. **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** شعبة: كان نسيًّا. **وقال** البخاري في ضعفائه: كذبه سعيد بن المسيب. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء. توفي سنة ١٣٥هـ،روى له الجماعة عدا البخاري، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وأبو الغنائم النرسي في الأربعين الفقهية. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٦/ ٤٧٤ رقم٣٠٢٧، وضعفاء البخاري ترجمة ٢٧٨، والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٤ رقم١٨٥٠، وابن سعد ٧/ ٣٦٩، والأنساب ٢/ ٣٣٧، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٠٦ رقم٣٩٤١، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٤٠ رقم٥٢، والكاشف ٢/ ٢٦١ رقم٣٨٤٨، وضعفاء ابن الجوزي ٢/ ١٧٨ رقم٢٣١٢، والتقريب ٢/ ٢٣ رقم رقم ١٩٩.

(٤)إبراهيم بن يعقوب الجُوزَجَانِيُّ: **قال** الذهبي: الثقة الحافظ، أحد أئمة الجرح والتعديل، وكان شديد الميل إلى مذهب أهل دمشق في التحامل على علي ﷺ.**وقال** ابن حجر: ثقة حافظ، رُمِيَ بالنصب. **وقال** أيضا: كان أحمد يكاتبه فيتقوى بكتابه، ويقرؤه على المنبر، ويكرمه إكرامًا شديدًا. **وقال** النسائي: ثقة. **وقال** الدارقطني: كان من الحفاظ المصنفين والمخرجين الثقات.**وقال** ابن حبان في الثقات: كان حروري المذهب، وفي نسخةٍ حريزي نسبة لحريز بن عثمان المشهور بالنصب، وكلا النسبتين تؤدي الغرض في بغض علي كرم الله وجهه. **وقال**: ولم يكن بداعية، وكان صلبًا في السنة، حافظا للحديث، إلا أنه من صلابته ربما كان يتعدى طوره!! توفي سنة ٢٥٩هـ. روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي.انظر: تهذيب التهذيب ١/ ١٦٤رقم ٢٩٩، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٤٤ رقم ٢٦٨، والتقريب ١/ ٤٦ رقم ٣٠٤. وثقات ابن حبان ٨/ ٨١، وميزان الاعتدال ١/ ٣٥ رقم ٢٥٠، والجرح والتعديل ٢/ ١٤٨ رقم ٤٩٠.

(٥) عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون القرشي مولى آل عثمان الدمشقي المعروف بدحيم الحافظ، محدث الشام في عصره، كان على مذهب الأوزاعي، ولي قضاء الأردن وقضاء فلسطين، **قال** أحمد بن عبد الله العجلي، وأبو حاتم، والنسائي، والدارقطني: ثقة، زاد النسائي : مأمون لا بأس به. و **قال** أبو داود : حجة ، لم يكن بدمشق في زمنه مثله، توفي بفلسطين سنة ٢٤٥هـ خرج له البخاري والأربعة إلَّا الترمذي. انظر: تهذيب الكمال١٦/ ٤٩٥ رقم ٣٧٤٧، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٢٠ رقم ٣٩٢٧، والجرح والتعديل ٥/ ٢١١ رقم ٩٩٩، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٨١، وتاريخ بغداد ١٠/ ٢٦٥ رقم ٥٣٨١.

(٦)٢/ ١٨٦ رقم ١٤٦٦.

(٧)٢/ ٢٣ رقم ١٩٩.



كتاب الفرائض

الفرائض: جمع فريضة فعيلة بمعنى مفعولة، وهو مشترك بين معان: **منها:** القطع والتقدير وغيرهما، يقال: أديم مفروض أي مقطوع، **وقد** جاء الفرض في كتاب الله سبحانه على خمسة أوجه:

أحدها: الإلزام، ومنه قوله تعالى: ﴿**أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ**﴾[البقرة:١٩٧]: أي أوجبه على نفسه بالإحرام له فيهن.

ثانيها: الإحلال، ومنه قوله تعالى: ﴿**مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ**﴾[الأحزاب:٣٨]: أي فيما أحل الله له.

ثالثها: البيان، ومنه قوله تعالى: ﴿**سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا**﴾[النور:١]: أَيْ بَيَّنَّاهَا.

رابعها: الإنزال، ومنه قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ**﴾[القصص:٨٦]: أَيْ أَنْزَلَهُ.

خامسها: القسمة، ومنه قوله تعالى: ﴿**فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ**﴾[النساء:١١]: أَيْ قِسْمَةً. ذكره بعض المفسرين؛ فالفريضة هي المقطوعة أو المقدرة أو غير ذلك[(١)].

وعرفا: هي الواجبات، وحدها فيه ماليس للقادر عليها المتمكن من فعلها تركها على بعض الوجوه.

واصطلاحا: علم يعرف به الورثة وما يستحقونه من الميراث، وكيفية قسمته بينهم[(٢)].

وموضوعه: الميراث؛ لأنه يبحث في هذا الفن عن أسبابه وموانعه ومستحقه وقسمته بينهم. وموضوع/ ٢٦/ كل فن يبحث فيه عن عوارضه وأحواله الذاتية.

وغايته: الاطلاع على تمييز الوارثين من غيرهم، وعلى ما يستحقه كل وارث منهم، وكيفية قسمته؛ ليصل كل إلى ما هو له.

وأهله يُطلقون عموما على جميع العارفين في هذا الفن، ويُطلقون خصوصا، ويراد بهم من أُسندت

---

(١) في **جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض** للشيخ العلامة الفضل بن أبي السعد العصيفري، تأليف العلامة محمد بن أحمد الناظري، تحقيق: د. الْمُرْتَضَى بْنِ زَيْدٍ الْمَحَطْوَرِيِّ الْحَسَنِيِّ- مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- ط١(١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م). ص ١٧٨: وذكر زيادة على ما في الصلب أَنَّ الْفَرْضَ يَشْتَرِكُ بَيْنَ مَعَانٍ ثَمَانِيَةٍ: ١- التَّقدير: يُقَالُ: فَرَضَ الْحَاكِمُ نَفَقَةَ الزَّوْجَةِ: أَيْ قَدَّرَهَا. . ٢- الْقَطْع: نَحْوُ: أَدِيمٌ مَفْرُوضٌ أَيْ مَقْطُوعٌ. ٣-الْفَرْضُ نَوْعٌ مِنَ صِغَارِ التَّمْرِ لِأَهْلِ عُمَانَ؛ **قَالَ** الشَّاعِرُ:

إِذَا أَكَلْتُ سَمَكًا وَفَرْضَا ... ذَهَبْتُ طُوْلًا وَذَهَبْتُ عَرْضَا

وانظر : لسان العرب ٧/ ٢٠٢، مادة: فرض .

(٢)انظر جوهرة الفرائض ص ٢٤.



إليه الفرائض وتكلم على مسائلها ، وتبعته فرق الإسلام، وهم هؤلاء الأربعة: علي ، وزيد بن ثابت[1]، وابن عباس، وابن مسعود؛ فكل واحد منهم قد أخذ بمذهبه جماعة من العلماء.

ولا ينبغي لصاحب هذا الفن أن يجهل كلامهم؛ فقد روى بعض العلماء عن بعضهم[2] أهل المذهب أنه قال في الغالب: إن هؤلاء الأربعة إذا أجمعوا على مسالة أجمعت عليها الأمة، وإذا اختلفوا في مسألة اختلفت فيها الأمة[3].

والدليل على فضل هذا العلم والحاث على طلبه: **من** الكتاب العزيز قوله تعالى: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ**﴾ **الآية** [النساء:١١]. **ومن** السنة أخبار كثير منها:

ما ذكره الشيخ العلامة الشهيد مفحم الخصم المناوي محمد بن صالح السماوي المعروف بابن حريوة رحمه الله في كتاب منتهى الإلمام[4] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا؛ فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَهُوَ يُنْسَى، وَهُوَ أَوَّلُ شَيْءٍ يُنْتَزَعُ مِنْ أُمَّتِي». رواه ابن ماجة، والدارقطني، والحاكم في المستدرك وسكت عنه، والبيهقي وقال: تفرد به حفص بن عمر[5]، وليس بالقوي[6].

---

(١) زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان ... بن مالك بن النجار الأنصاري الخزرجي ثم النَّجَّاري، وكان عمره لما قدم النبي ﷺ المدينة إحدى عشرة سنة، استصغره رسول الله ﷺ يوم بدر فرده، وشهد أحد، وقيل: لم يشهدها، وإنما أول مشاهده الخندق ، وكان يكتب لرسول الله ﷺ ، وكان أعلم الصحابة بالفرائض، توفي سنة (٤٥هـ)، وقيل: (٤٢هـ)، وقيل: (٤٣هـ)، وقيل: غير ذلك: انظر: الاستيعاب ٢/ ١١رقم ٨٤٥، وأسد الغابة ٢/ ٣٤٦رقم ١٨٢٤، وطبقات ابن سعد ٢/ ٣٥٨، وسير أعلام النبلاء٢/ ٤٢٦ رقم ٨٥.، ولوامع الأنوار ٣/ ٩٢.

(٢) في هامش (أ) : عن بعض. ظن.

(٣) انظر جوهرة الفرائض ص ٣٢ وفيه: فَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَهْلِ الْمَذْهَبِ، **وَقَالَ**: فِي الْغَالِبِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةَ إِذَا أَجْمَعُوا عَلَى مَسْأَلَةٍ أَجْمَعَتْ عَلَيْهَا الْأُمَّةُ، وَإِنِ اخْتَلَفُوا فِي مَسْأَلَةٍ اخْتَلَفَتْ الْأُمَّةُ فِيهَا غَالِبًا، يُحْتَرَزُ مِنْ مَسْأَلَةٍ؛ فَإِنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِيهَا وَأَجْمَعَتْ عَلَيْهَا الْأُمَّةُ، وَذَلِكَ فِي الْإِخْوَةِ لِأُمٍّ؛ فَإِنَّهُ يُرْوَى عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ يَقُولُ: ﴿**لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ**﴾ وَقَدْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ أَنَّهُ لَا يُفَضَّلُ الذَّكَرُ عَلَى الْأُنْثَى.

(٤) **مُنْتَهَى الْإِلْمَامِ بِأَحَادِيثِ الْأَحْكَامِ**، مَخْطُوطٌ، مِنْهُ عِدَّةُ نُسَخٍ بِالْمَكْتَبَةِ الْغَرْبِيَّةِ. انظر: فهرس المكتبة الغربية ص ٧٦٣.

(٥) حفص بن عمر بن أبي العطاف القرشي السهمي مولاهم المدني: **قال** البخاري: منكر الحديث، رماه يحيى بن يحيى النيسابوري بالكذب. **وقال** أبو حاتم: منكر الحديث، يكتب حديثه على الضعف الشديد. **وقال** النسائي : ضعيف. **وقال** ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به بحال. **وقال** أبو أحمد بن عدي: قليل الحديث، روى له ابن ماجة هذا الحديث الواحد، و قد وقع لنا عاليا من روايته. **وقال** العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، توفي بعد ١٨٠هـ. انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٣٦٧ رقم ٢٧٨٧، والجرح والتعديل ٣/ ١٧٧ رقم ٧٦٤، والكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ٣٨٣ رقم ٥٠٦، وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٦٨ رقم ١٤٩١، وتهذيب الكمال ٧/ ٣٨ رقم ١٤٠٣، وضعفاء العقيلي ١/ ٢٧١ رقم ٣٣٦.

(٦) منتهى الإلمام بأحاديث الأحكام، مخطوط ، لوح ١٨٩ . وأخرجه ابن ماجة في كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٢/ ٩٠٨ رقم ٢٧١٩، والدارقطني كتاب الفرائض ٤ / ٦٧رقم ١، والحاكم ٤/ ٣٣٢، والبيهقي، كتاب =

وروى الدارقطني: عن أبي سعيد مرفوعا: «تَعَلَّمُوا الْعِلْـمَ وَعَلِّمُـوهُ النَّـاسَ، وَتَعَلَّمُـوا الْفَـرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ»[١].

وأخرج الديلمي، عن أبي موسى مرفوعا: «مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَلَا يُحْسِنُ الْفَرَائِضَ كَالْبُرْنُسِ[٢] لَا رَأْسَ لَهُ»، وهو حديث ضعيف[٣].

وأخرج الذهبي في التذكرة في ترجمة محمد بن حمدون[٤] عنه، عن أبي حذيفة المدني[٥]، عـن مالـك، عـن نافع، عن ابن عمر يرفعه: «الْعِلْمُ آيَـةٌ مُحْكَمَـةٌ، أَوْ سُـنَّةٌ قَائِمَـةٌ» ولا أدري. وقـال الـذهبي: هـذا لم يـصح مسندا، ولا هو مما عد في مناكير أبي حذيفة السهمي، فما أدري كيف هذا، وكأنه موقوف. انتهى[٦].

وعن عبدالله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال: «الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ وَمَا سِوَى ذلِكَ فَفَضْلٌ: آيَـةٌ مُحْكَمَـةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ، أَوْ فَرِيضَةٌ عَادِلَةٌ». رواه أبو داود، وإسـناده ضـعيف، وابـن ماجـة.وأخرجـه الحـاكم، وسكت عنه[٧].

= الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٦/ ٢٠٨-٢٠٩،كما أخرجه العقيلي في الـضعفاء ١/ ٢٧١، وابـن حبـان في المجروحين ١/ ٢٥٥، وابن عـدي في الكامـل ٢/ ٧٩١، والخطيـب في تاريخـه ٣/ ٣١٩، ١٢/ ٩٠٩، وابـن الجـوزي في العلل المتناهية ١/ ١٢٨-١٢٩ رقم ١٩٧، كلهم من طريق حفص بن عمر بن أبي العطاف عـن أبي الزنـاد عـن الأعـرج عن أبي هريرة به مرفوعا.

(١) سنن الدارقطني، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٨٢ رقم ٤٦.

(٢) **البُرْنُسُ**: هُوَ كُلُّ ثَوْبٍ رأسُه مِنْهُ مُلْتَزِق بِهِ، مِنْ دُرّاعة أَوْ جَبّة أَوْ مِمْطَرٍ أَوْ غَيْرِهِ. **وَقَالَ** الْجَوْهَرِيُّ: هُوَ قَلَنْـسُوَة طَوِيلَـةٌ كَـانَ النُّسَاك يلبَسونها فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ، وَهُوَ مِنَ البِرْس- بِكَسْرِ الْبَاءِ- الْقُطْن، وَالنُّونُ زائدة. وقيـل إنـه غـير عـربي. انظـر: النهاية في غريب الحديث ١/ ١٢٢.

(٣) مسند الفردوس ٤/ ١٣٨ رقم ٦٤٢٨، كما أخرجـه ابـن أبي شـيبة في كتـاب الفـرائض، مـا قـالوا في تعلـيم الفـرائض ٦/ ٢٣٩ رقم ٣١٠٣٥ بلفظ: «عَنْ أَبِي مُوسَى ، **قَالَ** : مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَلاَ يُحْسِنُ الْفَرَائِضَ كَالْيَدَيْنِ بِلاَ رَأْسٍ».

(٤) محمد بن حمدون بن خالد بن يزيد الحافظ الكبير أبو بكر النيسابوري أحـد الأثبـات. **قـال** الحـاكم: كـان مـن الثقـات الأثبات الجوالين في الأقطار، عاش سبعًا وثمانين سنة. **قال**: وتوفي في ربيع الآخر سنة عشرين وثلاثمائـة. **وقـال** الخلـيلي: حافظ كبير. انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٠٧ رقم ٨٠٧، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٦٠ رقم ٢٩.

(٥) أحمد بن إسماعيل بن محمد بن نبيه بن عبدالرحمن السهمي، أبو حذافة المدني نزيل بغداد: **قال** الحـاكم أبـو أحمـد مـتروك الحديث. **وقال** ابن عدي: حدث عن مالك بالموطأ وحدث عن عمه بالبواطيل. **وقال** الدارقطني ضعيف الحـديث كـان مغفلا أدخلت عليه أحاديث في غير الموطأ فقبلها لا يحتج به. **وقـال** البرقاني: كان الدارقطني حسن الرأي فيه وأمـرني أن أخرج عنه في الصحيح. توفي سنة ٢٥٩ هـ، أخرج له ابـن ماجـة. انظـر: تهـذيب الكـمال ١/ ٢٦٦ رقـم ١٠، وتهـذيب التهذيب ١/ ١٤ رقم ١٠، وميزان الاعتدال ١/ ٣٩ رقم ٢٩٢، وتاريخ بغداد٢/ ٢٢ رقم ١٦٢٠.

(٦) تذكرة الحفاظ ٣/ ٨٠٨.

(٧) **أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض** ٣/ ٣٠٦ رقم ٢٨٨٥، وابن ماجة في المقدمة، باب اجتناب الرأي والقياس ١/ ٢١ رقم ٥٤، والحاكم في كتـاب الفـرائض ٤/ ٣٣٢، والبيهقـي في كتـاب الفـرائض، بـاب الحث على تعليم الفرائض ٦/ ٢٠٨. وأخرجه أيضًا : الدارقطني في كتاب الفرائض والسير وغير ذلـك ٤/ ٦٧ رقـم ٢، =

وعن أبي الأحوص[1]، عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ؛ فَإِنِّي امْرُؤٌ مَقْبُوضٌ، وَالْعِلْمُ مَرْفُوعٌ، وَيُوشَكُ أَنْ يَخْتَلِفَ اثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ وَالْمَسْأَلَةِ فَلَا يَجِدَانِ أَحَدًا يُخْبِرُهُمَا». ذكره أحمد بن حنبل في رواية ابنه عبدالله ، والبيهقي، والحاكم في المستدرك[2].

وفي رواية للبيهقي: عن سليمان بن جابر[3]، عن عبدالله بن مسعود يرفعه: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ؛ فَإِنَّ الْعِلْمَ سَيُقْبَضُ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ حَتَّى يَخْتَلِفَ الإِثْنَانِ فِي الْفَرِيضَةِ لَا يَجِدَانِ مَنْ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا».

وأخرج الحاكم هذه الرواية، وأعله بالاختلاف، وصحح إسناده، وهذه الرواية عن ابن مسعود أخرجها النسائي، والدارقطني[4].

وقال ابن حجر: في الحديث انقطاع[5].

وأخرج الدارقطني[6] هذه الرواية، وقال: هكذا رواها جماعة، عن عوف[7]، عن سليمان بن جابر

= والديلمي ٣/ ٧٠ رقم ٤١٩٧، والطبراني في الكبير ١٣/ ٣٣ رقم ٧٢، ورقم ١٢٢.

(١) أبو الأحوص: عوف بن مالك بن نضلة الكوفي، قاتل مع الإمام علي في النهروان، وقتلته الخوارج أيام الحجاج. **وثقه** ابن معين، وابن سعد، والعجلي، والخطيب، والنسائي،و ذكره ابن حبان فى الثقات روى له البخاري في الأدب ومسلم والأربعة، ومن الزيدية: الناصر في البساط، ومحمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. طبقات ابن سعد ٦/ ١٨١، والجرح والتعديل ٧/ ١٤ رقم ٦٢، والثقات لابن حبان ٥/ ٢٧٤، وتاريخ بغداد ١٢/ ٢٩٠ رقم ٦٧٣٣، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤٤٥ رقم ٤٥٤٨، والكاشف ٢/ ٣٤٤ رقم ٤٣٦٤، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٤٤ رقم ٥٤٣٦.

(٢) أخرجه الحاكم في كتاب الفرائض ٤/ ٣٣٣ **وقال**: صحيح الإسناد، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٦/ ٢٠٨ ،. وأخرجه أيضًا أبو يعلى ٨/ ٤٤١ رقم ٥٠٢٨، والبيهقي في الشعب ٢/ ٢٥٥ رقم ١٦٦٨، والدارمي باب الاقتداء بالعلماء ١/ ٧٣.

(٣) سليمان بن جابر الهجري: من صغار التابعين، **قال** الذهبي: لا يعرف. **وقال** المزي: روى له الترمذي، والنسائي حديثا واحدًا، وقد وقع لنا عاليا جدا عنه. انظر: الجرح والتعديل ٤/ ١٠٥ رقم ٤٦٧، وتهذيب الكمال ١١/ ٣٧٨ رقم ٢٤٩٨، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٥٩ رقم٢٦٣٦، وميزان الاعتدال ١/ ٤١٠ رقم ٣٣٧٩.

(٤) أخرجه الحاكم في كتاب الفرائض ٤/ ٣٣٣ **وقال**: صحيح الإسناد، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض ٦/ ٢٠٨ ،. وأخرجه أيضًا: النسائي في السنن الكبرى في كتاب الفرائض، باب الأمر بتعليم الفرائض ٤/ ٦٣ رقم ٦٣٠٥، والدارقطني في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٨١ رقم ٤٥ ورجح إرساله، والدارمي، باب الاقتداء بالعلماء ١/ ٧٣، والطبراني في الأوسط ٦/ ٣٦ رقم ٥٧٢٠، والطيالسي ١/ ٥٣ رقم ٤٠٣.

(٥) انظر: تلخيص الحبير، كتاب الفرائض ٣/ ٧٩ رقم ١٣٤١.

(٦) ٤/ ٨١ رقم ٤٥ في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك.

(٧) عَوْفُ بن أبي جَمِيلَةَ العَبْدِي أبو سَهْلٍ الهَجَرِيُّ البصري الأَعرابي: **وثقه** ابن سعد، **وقال**: كان يتشيع، **ووثقه** أيضًا أحمد بن حنبل، وابن معين، والنسائي. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو حاتم: صدوق صالح الحديث. **وقال** ابن المبارك: كانت فيه بدعتان، كان قدريًّا شيعيا. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة. توفي سنة ١٤٦هـ. روى له محمد بن منصور، =

الهجري. ورواه المثنى بن بكر[1]، عن عوف، عن سليمان بن جابر، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرج مثله عن عطية العوفي[2]، عن أبي سعيد [3].

وفي سنن الدارمي، عن عمر قال: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ». **وزاد** ابن مسعود: «وَالطَّلَاقَ وَالْحَجَّ؛ فَالْأَمَانَةُ مِنْ دِينِكُمْ»[4].

وروى الترمذي، عن أبي هريرة نحوه، ولفظ حديث أبي هريرة عند الترمذي: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ وَعَلِّمُوا النَّاسَ؛ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ». **وقال**: فيه اضطراب[5].

وعن عقبة بن عامر[6]، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ قَبْلَ الظَّانِّينَ: يَعْنِي

= وأبو طالب، والمرشد بالله، والجماعة. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤٣٧ رقم ٤٥٤٥، وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٥٨، والجرح والتعديل ٧/ ١٥ رقم ٧١، والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٤١١ رقم ٨٦١، ٢/ ٤٣٤ رقم ٢٩١٣.

(١) ذكره ابن حبان في " الثقات " ٩/ ١٩٣ فقال: المثنى بن بكر أبو جابر العبدي، يروي عن أشعث بن سليم وداود بن أبي هند، وروى عنه علي بن أبي هاشم. اهـ.

(٢)عطية بن سعد بن جُنادة العوفي الجَدَلي، أبو الحسن الكوفي: **قال** في الجداول: حَسَّن له الترمذي أحاديث، وعداده في ثقات محدثي الشيعة. **وثقه** ابن سعد، **وقال**: خرج عطية مع ابن الأشعث على الحجاج، فلما انهزم جيش الأشعث هرب إلى فارس، فكتب الحجاج إلى محمد بن القاسم أن يعرضه على سب علي، فإن لم يفعل فاضربه أربعمائة سوط، واحلق لحيته، فاستدعاه فأبى أن يسب عليًّا، فأمضى حكم الحجاج فيه، ثم خرج إلى خراسان فلم يزل بها حتى ولي عمر بن هبيرة العراق، فقدمها فلم يزل بها إلى أن توفي، وكان ثقة إن شاء الله، وله أحاديث صالحة، ومن الناس من لا يحتج به.اهـ. **وقال** أبو بكر البزار: كان يعد في التشيع. روى عنه جلة الناس. **وقال** ابن معين: صالح. **وقال** أبو زرعة: ليِّن. **وقال** ابن عدي: قد روى عنه جماعة من الثقات، ولعطية عن أبي سعيد أحاديث عدد، وعن غير أبي سعيد، وهو مع **ضعفه** يكتب حديثه، وكان يعد في شيعة أهل الكوفة. **وقال** ابن حجر في التقريب: صدوق، يخطئ كثيرا، وكان شيعيًّا مدلسًا. **وقال** أبو حاتم: ضعيف، يكتب حديثه. وعن أحمد: ضعيف الحديث، وكان هشيم يضعف حديثه. **وقال** النسائي: ضعيف. **وقال** أبو داود: ليس بالذي يعتمد عليه. **وقال** الساجي: ليس بحجة، وكان يقدم عليًّا على الكل. وذكره ابن حبان في المجروحين، **وقال**: لا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب . **وقال** الذهبي : من مشاهير التابعين ، ضعيف الحديث ، وكان شيعيا. توفي سنة ١١١هـ. روى له من الزيدية محمد بن منصور، والناصر الأطروش، وأبو طالب، والمرشد بالله. ومن المحدثين: البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة. ينظر الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٠٦، والجرح والتعديل ٦/ ٣٢٨ رقم ٢١٢٥، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٤٥ رقم ٣٩٥٦، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٠٠ رقم ٤١٣، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٢٥ رقم ١٥٩، والتقريب لابن حجر ١/ ٦٧٨، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١٦٧ رقم ٨٠٤.

(٣) سنن الدارقطني ٤/ ٨٢ رقم ٤٦ في كتاب الفرائض والسير وغير ذلك.

(٤) في الدارمي، كتاب الفرائض، باب في تعليم الفرائض ٢/ ٣٤٢ بلفظ: « وَالطَّلَاقَ وَالْحَجَّ؛ فَإِنَّهُ مِنْ دِينِكُمْ».

(٥) الترمذي ، كتاب الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض ٤/ ٣٦٠ رقم ٢٠٩١ **قال** الترمذي: هذا حديث فيه اضطراب وروى أبو أسامة هذا الحديث عن عوف عن رجل عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، حدثنا بذلك الحسين بن حريث، أخبرنا أبو أسامة، عن عوف بهذا بمعناه، ومحمد بن القاسم الأسدي قد **ضعفه** أحمد بن حنبل وغيره اهـ.

(٦) عقبة بن عامر الجهني، يكنى أبا حماد، وقيل: أبو لبيد، وأبو عمرو، وأبو عيسى، وأبو أسيد، وأبو أسد، وغير ذلك، =

الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ». رواه البخاري في ترجمة باب[1].

وقال ابن حجر: لم أقف عليه موصولا[2].

وروى سعيد بن منصور، عن سليمان بن موسى[3] مرسلا : « مَنْ قَطَعَ مِيرَاثًا فَرَضَهُ اللَّهُ، قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنَ الْجَنَّةِ»[4].

دلت هذه الأخبار على شرف هذا العلم وفضله، وأنه من الواجبات المهمة، **ولكن** ذلك إنما يكون بعد معرفة القرآن والتوحيد والعدل وما يجب معرفته من النبوة والإمام ولا يعذر الإنسان عن معرفته من الواجبات على الأعيان.

وأما هذا فهو من فروض الكفايات، **وقد** يتعين، **والأولى** بالعاقل أن يقتصر على معرفة المحتاج إليه من هذا الفن وغيره من سائر الفنون دون الدقائق والغوامض؛ لما في ذلك من الخطر.

قوله: «العلم ثلاثة». إلخ قال في جامع الأصول: **الآية المحكمة**: هي التي لا اشتباه فيها ولا اختلاف ، أو ما ليس بمنسوخ، **والسنة القائمة**: المستمرة التي يعمل بها متصلا لا تترك، **والفريضة العادلة**: التي لا جور فيها ولا حيف في قضائها. انتهى[5].

= روى عن النبي ﷺ كثيرا، كان قارئًا، عالمًا بالفرائض والفقه، فصيح اللسان، شاعرا، كاتبا، وهو أحد من جمع القرآن، تولى مصر لمعاوية، كان مع القاسطين في صِفِّين وفي جيش الجمل ضد الإمام علي، توفي بمصر سنة ٥٨هـ. ينظر: الاستيعاب ٣/ ١٨٣، وطبقات ابن سعد ٤/ ٣٤٣، وأسد الغابة ٤/ ٥١ رقم ٣٧١١، والإصابة ٢/ ٤٨٢ رقم ٥٦٠٣، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٤٦٧-٤٦٨ برقم ٩٠.

(١) ترجمة بابٍ من أبوابِ كتابِهِ بغير إسنادٍ.

(٢) ذكره البخاري معلقاً في الفرائض، باب تعليم الفرائض من قول عقبة بن عامر ٦/ ٢٤٧٣. **وقال** ابن حجر في «الفتح» ١٢/ ٤: هذا الأثر لم أظفر به موصولا.

(٣) سليمان بن موسى، أبو أيوب الدمشقي: **وثقه** دُحَيْمٌ، وأثنى عليه عطاء، وابن معين والدارقطني، وابن سعد، **وقال** البخاري: عنده مناكير، **وقال** ابن عدي: هو عندي ثبت صدوق. **وقال** أبو حاتم: محله الصدق، وفي حديثه بعض اضطراب. **وقال** النسائي: ليس بالقوي في الحديث، **وقال**: في حديثه شيء. وعن ابن المديني: خولط قبل موته بيسير اهـ. توفي سنة ١١٩هـ. روى له مسلم والأربعة. انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٩٢ رقم ٢٥٧١، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٠٤ رقم ٢٧١٠، والجرح والتعديل ٤/ ١٤١ رقم ٦١٥، والكامل في الضعفاء ٣/ ٢٦٣ رقم ٧٤١. والتاريخ الكبير ٤/ ٣٨ رقم١٨٨٨، وضعفاء النسائي ص١١٦ رقم ٢٥٢.

(٤) سنن سعيد بن منصور، باب من قطع ميراثا فرضه الله ١/ ١١٨ رقم ٢٨٥.

(٥) **جامع الأصول في أحاديث الرسول** ، للإمام المبارك محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- لبنان- بيروت- ط٢(١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م). كتاب العلم ، في الحث عليه ٨/ ١٠ شرح غريب الحديث رقم ٥٨٣٣.

باب الفرائض والمواريث

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «الِابْنُ أَدْنَى الْعَصَبَاتِ، ثُمَّ ابْنُ الِابْنِ وَإِنْ نَزَلَ، ثُمَّ الْأَبُ، ثُمَّ الْجَدُّ وَإِنِ ارْتَفَعَ، ثُمَّ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ، ثُمَّ الْأَخُ مِنَ الْأَبِ، ثُمَّ ابْنُ الْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ، ثُمَّ ابْنُ الْأَخِ مِنَ الْأَبِ، ثُمَّ الْعَمُّ لِلْأَبِ والْأُمِّ، ثُمَّ الْعَمُّ لِأَبِ، ثُمَّ ابْنُ الْعَمِّ لِأَبٍ وَأُمٍّ، ثُمَّ ابْنُ الْعَمِّ لِأَبٍ، فَذَلِكَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا)[1].

قال في الأنوار: والميراث كل مال أو حق خرج من مستحق إلى مستحق آخر من غير اختيار الأول والثاني. **ويسمى** الملك القهري، وهو على ضربين: خاص وعام، **والعام** حيث يموت الميت ولا وارث له خاص فميراثه لجماعة المسلمين فيئا لا ميراثا، ويستوي فيه الذكر والأنثى.

والخاص: حيث يموت وله ورثة معينين بسبب من الأسباب التي تذكر لا غيرها / ٢٧/ من موالاة، أو محالفة، أو مناصرة.

فصل:

ويقدم كفن الميت وتجهيزه على دَيْنِهِ وعلى الإرث، ثم نفقة الزوجة مدة العدة إن طالبت، وإلا كانت أسوة الغرماء، وهي أربعة أشهر[2] وعشرا إن كانت حائلا، وإن كانت حاملا فآخر الأجلين من الوضع أو الأشهر، ويقدم الدين على الميراث، وهذا كله فيما كان خالصا للميت[3].

فأما ما تعلق به حق الغير فإن صاحب الحق أولى به من الميت وغيره، وذلك كالمرهون صحيحا ونحوه. انتهى. **فقد** حصل الترتيب بلفظة «ثم»؛ **فلا** يرث من بعدها مع وجود من قبلها.

وفي سنن البيهقي في باب ترتيب العصبة[4]، بإسناده عَنْ جرير[5] [عن]

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٥ رقم ٥٥٩.

(٢) في (أ): أربعة أربعة أشهر.

(٣) انظر شرح الأزهار ١/ ٤١٧، والبحر الزخار ٦/ ٣٣٩.

(٤) ٦/ ٢٣٨، كتاب الفرائض.

(٥) جرير بن عبدالحميد بن قُرْطٍ الضَّبِّيِّ الكوفي: **قال** في الجداول: أحد عيون الزيدية، ومُسَلْسِلُ مذهبِ العترةِ الزكية. اهـ. **وثقه** ابن سعد، والعجلي، والنسائي، وأبو حاتم، والحاكم، والخليلي. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال**: كان من العباد الخُشَّنِ. **وقال** اللالكائي: مجمع على ثقته. **وقال** ابن خراش: صدوق. **وقال** ابن عمار: كان حجة، وكانت كتبه صحاحًا، وكان أحمد وابن معين يفضلونه على شريك، وفضله أبو حاتم على أبي الأحوص في حديث حصين، وفضله أيضًا على يونس بن بكير في حديث هشام بن عروة. **قال** أحمد بن حنبل: لم يكن بالذكي في الحديث، اختلط عليه حديث أشعث، وعاصم الأحول، حتى قدم عليه بُهْزٌ فَعَرَّفَهُ. اهـ. **قال** قتيبة: سمعته يشتم معاوية علانية. اهـ. توفي ١٨٨هـ. روى له من

المغيرة[1]، عَنْ أَصْحَابِهِ ، فِي قَوْلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَابْنِ مَسْعُودٍ : « إِذَا تَـرَكَ الْمُتَـوَفَّى ابْنًا(لَهُ) [2] فَالْمَالُ لَهُ، فَإِنْ تَرَكَ ابْنَيْنِ فَالْمَالُ بَيْنَهُمَا، فَإِنْ تَرَكَ ثَلَاثَةَ بَنِينَ فَالْمَالُ بَيْـنَهُمْ بِالـسَّوِيَّةِ، فَـإِنْ تَرَكَ بَنِينَ وَبَنَاتٍ فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، فَإِنْ لَمْ يَـتْرُكْ وَلَـدًا لِلـصُّلْبِ وَتَـرَكَ بَنِـي ابْـنٍ وَبَنَاتِ ابْنٍ نَسَبُهُمْ إِلَى الْمَيِّتِ وَاحِدٌ، فَالْمَالُ بَيْنَهُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَهُـمْ بِمَنْزِلَـةِ الْوَلَـدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ وَلَدٌ، وَإِذَا تَرَكَ ابْنًا وَابْنَ ابْنٍ فَلَيْسَ لِابْـنِ الِابْـنِ شَيْءٌ، وَكَـذَلِكَ إِذَا تَـرَكَ ابْـنَ ابْـنٍ وَأَسْـفَلَ مِنْـهُ (مِنِ)[3] ابْنِ ابْنٍ وَبَنَاتِ ابْنٍ أَسْفَلَ، فَلَيْسَ لِلَّذِي أَسْفَلَ مِنَ ابْنِ الِابْنِ مَعَ الْأَعْلَى شَيْءٌ، كَمَـا أَنَّـهُ لَـيْسَ لِابْنِ الِابْنِ مَعَ الِابْنِ شَيْءٌ، قَالَ: وَإِنْ تَرَكَ أَبَاهُ وَلَمْ يَتْرُكْ أَحَدًا غَيْرَهُ فَلَهُ الْمَالُ، وَإِنْ تَرَكَ أَبَاهُ وَتَـرَكَ ابْنَـا فَلِلْأَبِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ فَلِلِابْنِ، وَإِنْ تَرَكَ ابْنَ ابْنٍ وَلَمْ يَتْرُكِ ابْنًا فَابْنُ الِابْنِ بِمَنْزِلَةِ الِابْنِ ». انتهى.

وقـد اتفق العلماء على أن بني البنين وإن بعـدوا في الـدرج مهـما عـرف النـسب وحفظـت الـدرج

=الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني، والحاكم في شـواهد التنزيـل، وجلاء الأبصار، وأبو الغنائم النرسي في الأربعين الفقهية. روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سـعد ٧/ ٣٨١، وضـعفاء العقيلي ١/ ٢٠٠ رقم ٢٤٤، والجرح والتعديل ٢/ ٥٠٥ رقم ٢٠٨٠، وتهـذيب الكـمال ٤/ ٥٤٠ رقـم ٩١٨، والثقـات ٦/ ١٤٥، وسير أعلام النـبلاء ٩/ ٩ وتـذكرة الحفـاظ ١/ ٢٧١ رقـم ٢٥٧، وميـزان الاعتـدال ١/ ١٨٢ رقـم ١٠٢٩، وتهذيب التهذيب ٢/ ٦٧ رقم ٩٧٠، والجداول (خ).

(١) في (النسخ) : عن جرير بن المغيرة، وما أثبته من سنن البيهقي. **وهـو** المغـيرة بـن مِقْـسَم الـضَّبِّيُّ: أبـو هـشام الكُـوفِيُّ، الفقيـه الأَعْمَى: **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، وابن حجر، وأضاف العجلي: وكان عثمانيا، إلا أنـه كـان يحمل على عليٍّ بعض الحمل. **وقال** صاحب الجداول: الحافظ الثقة، وعقب على كلام العجلي: وقد غلـط العجـلي حيـث **قـال**: كان يحمل على علي. **وقال** ابن حجر: ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس. وذكـره ابـن حبـان في الثقـات، **وقـال**: كـان مدلـسا. **وقـال** شعبة: كان مغيرة أحفظ من الحكم. وفي رواية: أحفظ من حماد بن أبي سليمان. **وقال** أبو عبيد الآجري: قلت لأبي داود: سـمع مغيرة من مجاهد؟ **قال**: نعم، وسمع من أبي وائل، ومن أبي رزين، ومغيرة لا يـدلس، سـمع مغـيرة مـن إبـراهيم مائـة وثمانـين حديثا. **وقال** أبو بكر بن عياش: كان مغيرة من أفقههم. **وقال** معتمر بن سليمان: كان أبي يحثني على حديث المغيرة، وكان عنـده كتاب. **وقال** محمد بن فضيل: كان المغيرة يدلس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما **قال**: حدثنا إبراهيم. **وقال** أبو حـاتم، عـن أحمـد بـن حنبل: حديث مغيرة مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد، ومن يزيد بن الوليد، والحارث العكـلي، وعبيـدة وغيرهم. **قال**: وجعل يضعف حديث مغيرة عن إبراهيم وحده. **قال**: وكان إبراهيم صاحب سنة ذكيًّا حافظًا. **وقـال** إسـماعيل القاضي: ليس بقوي فيمن لقي؛ لأنه يدلس، فكيف إذا أرسل! توفي سنة ١٣٣هـ وقيل: بعدها، روى له: البخـاري، ومـسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. ومن الزيدية: محمد بن منصور المـرادي، وأبـو طالـب، والمؤيـد بـالله، والمرشـد بالله، والشريف الجرجاني.انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٧/ ٣٢٢ رقم١٣٨١، وثقـات ابـن حبـان ٧/ ٤٦٤، والجـرح والتعديل ٨/ ٢٢٨ رقم١٠٣٠، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٧، وتهذيب الكـمال ٢٨/ ٣٩٧ رقـم٦١٤٣، والكاشـف ٣/ ١٥٢ رقم٥٦٧٧، وتاريخ الإسـلام (حـوادث١٢١-١٤٠)/ ٥٤١، وميـزان الاعتـدال ٣/ ١٩٣ رقـم١٧٠٥، وتقريـب التهـذيب ٢/ ٢٧٠ رقم١٣٢٨، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٤٢ رقم٧١٦٦.

(٢) ما بين القوسين زيادة في النسخ.

(٣) ما بين القوسين زيادة في النسخ.

يقومون مقام البنين عند عدمهم، ويرثون الأقرب فالأقرب إذا كانوا في درجة واحدة، متفق النسب، **فإن** كان أحدهم ينسب إلى الميت بنسبين والآخر بنسب واحد كان المال لذي النسبين، ولا شيء لذي نسب واحد[١]، **فإن** تفاوتت الدرج واختلف النسب، كأن يكون الأعلى درجة له نسب واحد، والأسفل ينتسب بنسبين ففيه خلاف: المذهب أن المال للأعلى درج، وهو الذي ذكره الهادي عليه السلام في الأحكام، وأبو طالب، والمنصور بالله، وهو قول الأكثر[٢].

وقال صاحب الدرر[٣]، والسيد يحيى[٤]: إنه للأسفل. **وقال** الإمام يحيى، والإمام محمد بن المطهر: يكون بينهما نصفين، وهذا القول أخذ من كل قول بطرف؛ لأن في كل واحد منهما قوةً وضعفا[٥].

والجد وإن علا فحكمه حكم الأب، وهل يُسقط الإخوة أو يُقاسمهم؟ فيه خلاف، **المذهب** وهو قول أمير المؤمنين علي عليه السلام ومن قال بقوله: إنه يقاسم الإخوة ما لم تنقصه المقاسمة عن السدس، كأن يخلف الميت ستة إخوة وجد؛ فيكون له السدس، وتصح مسألتهم من ستة وثلاثين[٦]، أو لم يبق له بعد فرائض ذوي السهام سدس، كأن تخلف الميتة زوجا وأختا لأب وأم أو لأب؛ فيكون له[٧] السدس، وتعول المسألة إلى سبعة، وتقسم أسباعا.

---

(١) انظر جوهرة الفرائض ص ٤٤، وص ١٨١، و٢٢٢، وَرَوَى الْبُخَارِيُّ في كتاب الفرائض، باب ميراث ابن الابن إذا لم يكن ابن ٦/ ٢٤٧٧ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ **قَالَ**: «وَلَدُ الْأَبْنَاءِ بِمَنْزِلَةِ الْوَلَدِ إِذَا لَمْ يَكُنْ دُونَهُمْ وَلَدٌ ذَكَرٌ: ذُكُورُهُمْ كَذُكُورِهِمْ، وَأُنْثَاهُمْ كَأُنْثَاهُمْ يَرِثُونَ كَمَا يَرِثُونَ، وَيَحْجُبُونَ كَمَا يَحْجُبُونَ، وَلَا يَرِثُ وَلَدُ الِابْنِ مَعَ الِابْنِ».

(٢) الأحكام ٢/ ٢٧٧، وجوهرة الفرائض ٤٥.

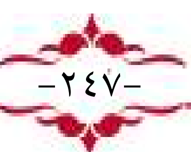
(٣) في هامش (أ) على السطر: الأمير علي بن الحسين. وهو الْأَمِيرُ جَمَالُ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ يَحْيَى الْيَحْيَوِيُّ الْحَسَنِيُّ أمير مجتهد، وفقيه متواضع، اتفقت الزيدية على فضله، واعتمدت على كتبه، أقام بجامع القُزَالي بصنعاء أيام الغزو. له اللُّمَعُ في الفقه من أَجَلِّ كتب الزيدية. عاصر الإمام أحمد بن الحسين أبا طير وبايعه. توفي سنة ٦٢٧هـ، وقبره بقطابر صعدة مشهور. له مؤلفات منها: اللمع في فقه أهل البيت أربعة مجلدات، ونسخه كثيرة. ودرر الفرائض، في الجلي منها والغامض، ونسخه كثيرة. والقمر المنير، في حل عقود التحرير. وغيرها. انظر: مطلع البدور ٣/ ٢٢٧ رقم ٨٧٦، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٦٧٥ رقم ٧١٢. وطبقات الزيدية ٢/ ٧٢٥، والتحف شرح الزلف ص ٢٠٠.

(٤) السيد يحيى بن الحسين بن يحيى بن علي بن الحسين، عالم مجتهد، عُرِفَ بالورع، وكان لا تأخذه في الله لومة لائم، وكان تابعا لعلي بن صلاح ومن أعيان الزيدية في أوائل القرآن الثامن الهجري، له تحصيلات وتقريرات في مذهب الهادي، عاش نيفا وستين سنة. توفي سنة:٧٣٩هـ. له تحصيلات وتقريرات في مذهب الهادي عليه السلام، والياقوته مجلدان كبيران في الفقه، وجوهرة آل محمد، واللباب في الفقه. انظر: طبقات الزيدية ٣/ ١٢١٧-١٢١٨ برقم ٧٧٥، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١١٢٣ برقم ١١٩٢، والأعلام ٨/ ١٤٢. وتراجم رجال الأزهار ١/ ١٠٧، والتحف شرح الزلف ص ٢٦١، وأئمة اليمن ١/ ٢٢٧.

(٥) انظر: جوهرة الفرائض ص ٤٥، ٤٦.

(٦) انظر: جوهرة الفرائض ص ١٩٦، ٢٣٢.

(٧) الضمير في «له» للجد.



(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: "لِلْبِنْتِ الْوَاحِدَةِ النِّصْفُ، وَلِلابْنَتَيْنِ فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثَانِ، وَلِبَنَاتِ الِابْنِ مَعَ ابْنَةِ الصُّلْبِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَلَا شَيْءَ لِبَنَاتِ الِابْنِ مَعَ ابْنَتَيِ الصُّلْبِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُنَّ أَخٌ لَهُنَّ يُعَصِّبُهُنَّ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النِّصْفُ، وَلِلاثْنَتَيْنِ فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثَانِ، وَالْأَخَوَاتُ مِنَ الْأَبِ مَعَ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ بِمَنْزِلَةِ بَنَاتِ الِابْنِ مَعَ بَنَاتِ الصُّلْبِ»)[1].

وبنت الابن الواحدة بمنزلة البنت لها النصف مع عدم البنت، ولها السدس معها تكملة الثلثين، والأخت الواحدة بمنزلة الأخت لأب وأم لها النصف مع عدمها، ولها معها السدس تكملة الثلثين، وللأخوات لأب معها السدس كذلك، وإذا استكمل الأخوات لأب وأم الثلثين سقطن الأخوات لأب إلا أن يكون معهن أخ لهن فقط فيعصبهن فيما بقي للذكر مثل حظ الأنثيين، كما أن بنات الابن إذا استكملن البنات الثلثين، كذلك إلا أن يكون معهن أخ لهن أو أسفل منهن ذكرا فيعصبهن، وتفصيل ذلك في كتب الفرائض[2].

روى الشيخ محمد بن صالح رضي الله عنه في منتهى الإلمام[3]، عن ابن عباس: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ». متفق عليه[4].

وفي رواية لمسلم، وابن ماجة: «اقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[5].

وفي رواية للدارقطني، عن ابن عباس: «أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ فَمَا أَبْقَتْ فَلِأَوْلَى رَحِمٍ ذَكَرٍ»[6].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٥ رقم ٥٦٠.

(٢) انظر: البحر الزخار ٦/ ٣٤٢-٣٤٦، ومهذب الشيرازي ٤/ ٨٧-٩٣، والحاوي ١٠/ ٢٦٨، وعيون المجالس ٤/ ١٩١٩، والمحلى ٨/ ٢٦٧، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٤٤، ٢٥٨، والبيهقي ٦/ ٢٣٠، والمبسوط ٢٩/ ١٤٢، والمغني ٧/ ٨، والحاوي ٥/ ٢٦٦.

(٣) لوح رقم ١٨٩ الوجه (ب).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب باب ميراث الولد من أبيه وأمه ٦/ ٢٤٧٦ رقم ٦٣٥١، ومسلم في كتاب الفرائض، باب ألحقوا الفرائض بأهلها ٣/ ١٢٣٣رقم ١٦١٥، كما أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض، باب ميراث العصبة ٣/ ٣١٩ رقم ٢٨٩٨، والترمذي في كتاب الفرائض، باب في ميراث العصبة ٤/ ٣٦٥ رقم ٢٠٩٨ **وقال**: حديث حسن، وذكر أن بعضهم رواه مرسلا، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب ترتيب العصبة ٦/ ٢٣٨، والدارقطني في كتاب الفرائض ٤/ ٧١ رقم ١١، والطبراني في الكبير ١١/ ٢٠ رقم ١٠٩٠٤، ومعاني الآثار في كتاب الفرائض، باب الرجل يموت ويترك بنتا وأختا وعصبة سواهما ٤/ ٣٩٠، والدارمي كتاب الفرائض، باب العصبة ٢/ ٣٦٨، وابن حبان ١٣/ ٣٨٧ رقم ٦٠٢٨، وغيرهم.

(٥) مسلم، كتاب الفرائض، ١٦١ باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلأولى رجل ذكر ٣/ ١٢٣٣رقم ١٦١٥، وابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ميراث العصبة ٢/ ٩١٥رقم ٢٧٤٠.

(٦) سنن الدارقطني كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٧٢ رقم ١٥، كما أخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب من =

وفي رواية لابن حبان عن ابن عباس: «أَلْحِقُوا الْمَالَ بِالْفَرَائِضِ فَمَا أَبْقَتْ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ»[(١)].

وفيه أيضا: روى الخمسة إلا الترمذي، عن عمر مرفوعا: «مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ أَوِ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ»، وسنده صحيح[(٢)].

وعن بريدة قال: قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ عِنْدِي مِيرَاثَ رَجُلٍ مِنَ الأَزْدِ ، فَلَمْ أُكُنْ أَجِدْ أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : «انْطَلِقْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا عَامًا - أَوْ حَوْلاً - فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ»، قَالَ : فَانْطَلَقَ ثُمَّ أَتَاهُ فِي الْعَامِ الثَّانِي[(٣)]، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا وَجَدْت أَزْدِيًّا أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ ، قَالَ : «انْطَلِقْ إِلَى أَوَّلِ خُزَاعِيٍّ تَجِدُهُ فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ» ، قَالَ : فَلَمَّا قَفَّى قَالَ: عَلَيَّ بِهِ ، قَالَ : «فَاذْهَبْ فَادْفَعْهُ إِلَى أَكْبَرِ خُزَاعَةَ». رواه ابن أبي شيبة، والبيهقي[(٤)].

وعن جابر قال : جَاءَتْ امْرَأَةُ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ[(٥)] ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ فِي أُحُدٍ شَهِيدًا ، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَخَذَ مَالَهُمَا ، فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا ، وَلَا يُنْكَحَانِ إِلَّا بِمَالٍ ، فَقَالَ : « يَقْضِي اللهُ فِي ذَلِكَ »، فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ؛ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَمِّهِمَا، فَقَالَ: «أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ/ ٢٨/ الثُّلُثَيْنِ، وَأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ». رواه الخمسة إلا النسائي، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم[(٦)]، **وفي** إسناده عبدالله بن

=

قطع ميراثا فرضه الله ١/ ٩٧ رقم ٢٨٩.

(١) صحيح ابن حبان، كتاب الفرائض ١٣/ ٣٩٠ رقم ٦٠٣٠، كما أخرجه الطحاوي في ومعاني الآثار في كتاب الفرائض، باب الرجل يموت ويترك بنتا وأختا وعصبة سواهما ٤/ ٣٩٠ رقم ٧٤٠٢، وسنن البيهقي،كتاب الفرائض، باب ترتيب العصبة ٦/ ٢٣٨

(٢)أخرجه ابن أبي شيبة، في امرأة أعتقت مملوكا ثم مات لمن يكون ولاؤه ٦/ ٢٩٠ رقم ٣١٥١٨، وأحمد ١/ ٦٦ رقم ١٨٣، وأبو داود في كتاب الفرائض، باب في الولاء ٣/ ٣٣٢ رقم ٢٩١٧، والنسائي في السنن الكبرى في كتاب الفرائض، باب ذكر اسم هذا الرجل الذي أدخل الزهري بينه وبين قبيصة بن ذؤيب ٤/ ٧٥ رقم ٦٣٤٨، وابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ميراث الولاء ٢/ ٩١٢ رقم ٢٧٣٢، والبيهقي في كتاب العتق، باب من **قال** من أحرز الميراث أحرز الولاء ١٠/ ٣٠٤

(٣) في ابن أبي شيبة: في العام السابع.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الفرائض، في الرجل يموت ولا يعرف له وارث ٦/ ٢٩٧ رقم ٣١٥٩٣، وسنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب من جعل ميراث من لم يدع وارثا ولا مولى في بيت المال ٦/ ٢٤٣.

(٥)سعد بن الربيع بنِ عَمْرٍو الْخَزْرَجِيِّ، شَهِدَ الْعَقَبَتَيْنِ، أَحَدُ نُقَبَاءِ الْأَنْصَارِ، كَانَ كَاتِبًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، شَهِدَ بَدْرًا، وَاسْتُشْهِدَ فِي أُحُدٍ. الاستيعاب ٢/ ١٥٦ رقم ٩٣٦، والإصابة ٢/ ٢٤ رقم ٣١٥٣، وأسد الغابة ٣/ ٤٣٢ رقم١٩٩٤.

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب الفرائض، باب في ميراث البنات ٤/ ٣٦٢ رقم ٢٠٩٣ **وقال**: حديث حسن صحيح، وابن ماجة في كتاب الفرائض، باب فرائض الصلب ٢/ ٩٠٨ رقم ٢٧٢٠، والحاكم، كتاب الفرائض، باب إذا تحدثتم، فتحدثوا بالفرائض ٤/ ٣٣-٣٣٤ **وقال**: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي، والبيهقي، كتاب الفرائض، باب توريث ذوي الأرحام ٦ / ٢١٦، كما أخرجه أحمد ٥/ ١٢٧رقم ١٤٨٠٤، والداقطني، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٧٩ رقم ٣٦.

محمد بن عتيك[1].

وفي رواية عن جابر: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِابْنَتَيْنِ لَهَا؛ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَاتَانِ ابْنَتَا ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ شَمَّاسٍ [2] قُتِلَ مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ[3] وَقَدِ اسْتَفَاءَ[4] عَمُّهُمَا مَالَهُمَا وَمِيرَاثَهُمَا كُلَّهُ فَلَمْ يَدَعْ لَهُمَا مَالًا إِلَّا أَخَذَهُ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ» ، وَنَزَلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ**﴾[النساء: ١١] الْآيَةَ؛ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ادْعُ[5] لِي الْمَرْأَةَ وَصَاحِبَهَا» ، فَقَالَ لِعَمِّهَا: «أَعْطِهِمَا الثُّلُثَيْنِ وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمُنَ وَمَا بَقِيَ فَلَكَ»[6]. **ورجح** أبو داود الرواية الأولى، **وقال**: هي الصواب[7].

وفي رواية للدارقطني: عن جابر: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ، وَلِلِابْنَتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ[8].

وعن زيد بن ثابت: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ زَوْجٍ وَأُخْتٍ لِأَبَوَيْنِ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالْأُخْتَ النِّصْفَ، وَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِذَلِكَ. رواه أحمد[9].

---

(١) هكذا اسمه في النسخ، والصواب: عبدالله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب: **قال** ابن حبان: وكان عبدالله من سادات المسلمين من فقهاء أهل البيت وقرائهم. **وقال** عنه الذهبي: الإمام المحدث، احتج به أحمد بن حنبل وغيره ، وقد احتج به إسحاق بن إبراهيم والحميدي، وروى له البخاري في الأدب، وفي أفعال العباد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة. وقد نسبه جماعة من المحدثين إلى سوء الحفظ منهم: ابن حبان، وابن خزيمة، وابن عيينة وغيرهم. روى العقيلي عن بشير بن سليمان أنه سئل عن عبدالله بن محمد بن عقيل، فقال: خير فاضل، ووصفه بالعبادة. **وقال**: إن كانوا يقولون فيه شيء ففي حفظه. وقد **قال** ابن عبدالبر: عبدالله بن محمد بن عقيل قد قبل جماعة من أهل العلم بالحديث حديثه، واحتجوا به، وخالفهم في ذلك آخرون. ونقل صاحب الجداول عن ابن عدي قوله: روى عنه جماعة من الثقات المعروفين، يكتب حديثه. ونقل عن ابن عبدالبر قوله: هو شريف عالم لا يطعن عليه إلا متحامل، وهو أقوى من كل من **ضعفه**، توفي بعد ١٤٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٠٥، و ٧/ ٣٦١، ٣٦٣، و كتاب المجروحين ١/ ٤٩٤، وتهذيب الكمال ١٦/ ٧٨ رقم ٣٥٤٣، والضعفاء ٢/ ٢٩٩، والاستذكار ٥/ ٥٦٤، والجداول (خ).

(٢) الخزرجي، شهد أحدًا وما بعدها، كان خطيب النبي ﷺ والأنصار، استشهد باليمامة بقتال الردة سنة ١١هـ، أخرج له أبو طالب، ومحمد، والبخاري، وأبو داود. ينظر أسد الغابة ١/ ٤٥١ رقم ٥٦٩ ، والاستيعاب ١/ ٢٧٦ رقم ٢٥٣، والإصابة ١/ ١٩٧ رقم ٩٠٤، ولوامع الأنوار ٣/ ٦٥.

(٣) **قال** الخطابي في معالم السنن ٣/ ٣١٥: غلط من بعض الرواة، وإنما هي امرأة سعد بن الربيع وابنتاه، قتل سعد بأحد مع رسول الله ﷺ وبقي ثابت بن قيس بعد رسول الله ﷺ حتى شهد اليمامة في عهد أبي بكر الصديق.

(٤) **استفاء**: أَيِ اسْتَرْجَعَ حَقَّهُمَا مِنَ الْمِيرَاثِ وجَعَلَهُ فَيْئًا لَهُ، وَهُوَ اسْتَفْعَلَ، مِنَ الفَيْء. النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٨٢.

(٥) في سنن الدارقطني: «ادعوا لي» بلفظ الأمر للجمع.

(٦) سنن الدارقطني كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٧٨ رقم ٣٤، وسنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب فرض الابنتين فصاعدا ٦/ ٢٢٩، وأبو داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الصلب ٣/ ٣١٤ رقم ٢٨٩١.

(٧) حيث **قال** في السنن ٣/ ٣١٦: أخطأ بشر فيه، إنما هي ابنتا سعد سعد بن الربيع، وثابت بن قيس قتل يوم اليمامة.

(٨) سنن الدارقطني، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٧٩ رقم ٣٥.

(٩) مسند الإمام أحمد بن حنبل ٨/ ١٥٠ رقم ٢١٦٩٦. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢٢٨ : وفيه أبو بكر بن أبي مريم =

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «الْأَخَوَاتُ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةٌ»)[1].

وقد روي مرفوعا.

فإذا خلف الميت بنتا أو بنت ابن ، أو أختا لأبوين أو لأب كان للموجود منهما النصف بالفرض، والباقي للأخت أو الأخوات بالتعصيب إذا كن لأبوين، فإن كانت إحدى الأخوات لأبوين والأخرى لأب كان الميراث لذات النسبين، وتسقط ذات النسب الواحد لا لأم فتسقط بالبنت؛ لأن الإخوة لأم يسقطون بالولد وولد الابن ذكرا أو أنثى، والأب والجد[2].

وفي منتهى الإلمام[3]: عن الأسود بن هلال[4]، أن معاذ بن جبل ورث أختا وابنة: جعل لكل واحدة منهما النصف، وهو باليمن، ونبي الله ﷺ يومئذ حي. رواه أبو داود، والبخاري[5].

وفي رواية للدارقطني، عن الأسود بن يزيد[6] قال: قدم علينا معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله ﷺ فقسم فينا، فأعطى الابنة النصف والأخت النصف، ولم يورث العصبة شيئا[7].

وفي رواية: عن الأسود قال: قَضَى فِينَا مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِيءَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابْنَتَهُ

=

وقد اختلط وبقية رجاله رجال الصحيح.

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٥ رقم ٥٦١.

(٢)لا خلاف إلا للناصر ، والإمامية ، والظاهرية – فإنهم يورثون البنت النصف ، والباقي رَدٌّ عليها ، ولا يورثون الأخت : وهو قول ابن عباس ، وابن الزبير، وجابر بن عبد الله ، وإسحاق بن راهويه. انظر: البحر الزخار٦/ ٣٣٩ ، والناصريات ٤١٤ ، والمحلى ، وعيون المجالس ٤/ ١٩٢٠، والطحاوي ١٤٦، والمغني ٧/ ٦ ، وروضة الطالبين ٦/ ١٧، والمهذب ٤/ ٨٩ ، والحاوي ١٠/ ٢٧٧ ، والمبسوط للطوسي٤/ ٩١.

(٣) لوح ص ١٩٠ الوجه (أ).

(٤)الأسود بن هلال المحاربي ، أبو سلام الكوفي ، و كان قد أدرك النبي ﷺ . **وثّقه** ابن معين، وأحمد، والنسائي، والعجلي..**قال** أبو الحسن الميموني : سئل عنه أحمد ، فقال : ما علمت إلا خيرا . **وقال** إسحاق ، عن يحيى : ثقة . **قال** الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ١ / ٣٤٢ : **وقال** العجلي: كان جاهليا، و كان رجلا من أصحاب عبد الله . **ووثقه** . وذكره الباوردي وجماعة ممن ألف في الصحابة لإدراكه . **وقال** ابن سعد ، عن الأسود : هاجرت زمن عمر – فذكر قصة – . و ذكره ابن حبان في الثقات . اهـ . مات بعد الجماجم ، سنة ٨٤هـ . روى له البخاري، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي . ومن الزيدية المرشد بالله، ووالده . انظر: طبقات الزيدية (خ)، وتهذيب الكمال٣/ ٢٣١ رقم ٥٠٨ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٩٩ رقم ٦٢٤ ، وثقات العجلي ١/ ٢٢٩ رقم ١٠٣..

(٥)أخرجه أبو داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الصلب ٣/ ٣١٦ رقم٢٨٩٣، والبخاري في الفرائض، باب ميراث البنات ٦/ ٢٤٧٧ رقم ٦٣٥٣.

(٦)الأسود بن يزيد النخعي أبو عمرو الكوفي، فقيه من كبار التابعين، سمع من معاذ في اليمن،**وثقه** أحمد، وابن معين، وابن سعد، والعجلي، وابن حبان. روى له محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٢٣٣ رقم٥٠٩، وتهذيب التهذيب ١/ ٣١٠ رقم ٥٥٧، وطبقات ابن سعد ٦/ ٧٠، وثقات ابن حبان ٤/ ٣١، والجداول (خ).

(٧) سنن الدارقطني، كتاب الفرائض والسير وغير ذلك ٤/ ٨٢ رقم ٤٨.

وَأُخْتَهُ؛ فَأَعْطَى الإِبْنَةَ النِّصْفَ، وَالْأُخْتَ النِّصْفَ. رواه أَبُو دَاوُدَ الطيالسي ، والبيهقي، وصحح الرواية الأولى[1].

وفيه عن الحارث، عن علي عليه السلام قال: «إِنَّكُمْ تَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ**﴾[النساء:١١]، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ[2] بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلاتِ[3] الرَّجُلُ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ». رواه أحمد، وابن ماجة، والحاكم، والترمذي، وقال: لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث[4].

وعن علي عليه السلام قال: قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ الرَّجُلَ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ. رواه أبو الشيخ[5] في الفرائض[6].

---

(١) البيهقي في السنن ٦/ ٢٣٣. **كما** هو عند البخاري في الفرائض، باب ميراث البنات ٦/ ٢٤٧٧ رقم ٦٣٥٣. ولم أهتد إليه في مسند أبي داود الطيالسي.

(٢)**الأَعْيَانُ**:الأخْوَة لأبٍ واحدٍ وَأمٍّ واحِدة، مأخُوذ مِنْ عَيْنِ الشَّيْءِ وَهُوَ النَّفِيس مِنْهُ. **وبَنُو العَلَّات** لِأب واحِدٍ وأمّهاتٍ شَتَّى. فَإِذَا كَانُوا لِأُمٍّ واحِدة وَآبَاءٍ شَتَّى فهُم الأَخْياف. النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٣٣٣.

(٣) في النسخ بزيادة: «إذا كان الإخوة لأب واحد وأمهات شتى كانوا أبناء علات، وضده أخياف، وإذا كانوا لأب واحد وأم واحدة فهم أعيان» وهي غير موجودة في كتب الحديث، حتى أن هذه العبارة في (أ) مكتوب فوق سطر بدايتها «بت»، ومكتوب فوق سطر نهايتها «بت». وفي (ب،ج): مكتوب فقط فوق سطر نهايتها «بت». وكأنها حاشية من المؤلف رحمه الله أدرجها النساخ في الصلب.

(٤) أخرجه أحمد ١/ ٣٠٣ رقم ١٢٢١، والترمذي، كتاب الفرائض، باب ميراث الأخوة من الأب والأم ٤/ ٣٦٢ رقم ٢٠٩٤، وابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ميراث العصبة ٢/ ٩١٥ رقم ٢٧٣٩، والحاكم ٤/ ٣٣٦، كما أخرجه الطيالسي ص ٢٥ رقم ١٧٩، وأبو يعلى ١/ ٢٥٧ رقم ٣٠٠، والدار قطني، كتاب الفرائض ٤/ ٨٦ رقم ٦٤، وابن أبي شيبة، كتاب أقضية رسول الله ﷺ ٦/ ٨ رقم ٢٩٠٥٤، وعبدالرزاق ، كتاب الفرائض ١٠/ ٢٤٩ رقم ١٩٠٠٣، والبيهقي، باب تبدية الدين على الوصية ٦/ ٢٦٧. **قال** الحافظ حجر في فتح الباري٥/ ٣٧٧: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما من طريق الحارث وهو الأعور، عن علي بن أبي طالب **قال**: قضى محمد ﷺ: أن الدين قبل الوصية وأنتم تقرؤون الوصية قبل الدين. لفظ أحمد وهو إسناد ضعيف لكن **قال** الترمذي: إن العمل عليه عند أهل العلم، وكان البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه وإلا فلم تجر عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به اهـ.

(٥)عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبو محمد المعروف بأبي الشيخ، ولد سنة ٢٦٤هـ ، محدث حافظ ،ومصنف مكثر ومفسر. **قال** الخطيب: كان حافظا ثبتا متقنا، **وثقه** ابن مردويه، وأبو بكر الخطيب، وأبو القاسم السُّوذَرْجَاني، وأبو نعيم، توفي سنة ٣٦٩هـ ، وله كتاب السنة، وكتاب العظمة، وكتاب السنن، وكتاب الأذان، وكتاب الفرائض، وثواب الأعمال، وطبقات المحدثين بأصفهان وغيرها. انظر: أخبار أصفهان٢/ ٩٠، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٥ رقم ٨٩٦، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٧٦ رقم ١٩٦.

(٦) أخرجه الهندي في كنز العمال ١١/ ٣٩ رقم ٣٠٥٣٤ وعزاه إلى أبي الشيخ في الفرائض، و ابن عدي ٥/ ٢٤٩ ترجمة ١٣٩٣ عيسى بن إبراهيم العبدي، وذكره الحافظ في اللسان ٤/ ٣٩٣ ترجمة ١١٩٥ عيسى بن إبراهيم العبدي.

وفيه عَنْ هُزَيْلِ بْنَ شُرَحْبِيلَ[1]، قَالَ: سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنِ ابْنَةٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ؛ فَقَالَ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلأُخْتِ النِّصْفُ، وَائْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَسُئِلَ عَنْهَا ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَخْبَرَ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى؛ فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِابْنَةِ الِابْنِ السُّدُسُ تَكْمِلَةً لِلثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأُخْتِ . رواه الجماعة إلا مسلما والنسائي، وزاد أحمد والبخاري: فَأَتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ ؛ فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ[2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي زَوْجٍ، وَأَبَوَيْنِ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَبِ[3].

وَعَنْهُ عليه السلام: فِي امْرَأَةٍ، وَأَبَوَيْنِ: لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلأَبِ)[4].

هذا قول علي عليه السلام **وبه** قال سائر الصحابة، وتابعهم عليه الفقهاء. **وذهب** ابن عباس إلى أن للأم ثلث جميع المال في مسألة الزوجة ومسألة الزوج، وما بقي فللأب[5].

قال في المصباح[6]: وهو القياس لو لم ينص علي عليه السلام على خلافه[7].

وقال ابن سِيرِينَ: للأم ثلث الجميع في مسألة الزوجة وثلث الباقي في مسالة الزوج؛ لئلا تفضل

---

(1) هزيل بن شرحبيل الْأَوْدِيُّ الْكُوفِيُّ الْأَعْمَى أَخِي الْأَرْقَمِ بِنْ شُرَحْبِيلٍ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ: مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَطَلْحَةُ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ وَغَيْرُهُمْ. **قال** ابن سعد في الطبقة الأولى من الكوفيين: كان ثقة. **وقال** العجلي : كان ثقة من أصحاب عبد الله. **وقال** الدارقطني: ثقة. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ سِوَى مُسْلِمٍ . تهذيب الكمال ٣٠/ ١٧٢ رقم ٦٥٦٦، وتهذيب التهذيب ١١/ ٣٠ رقم ٧٦٠١، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٧٦.

(2) أخرجه البخاري في كتاب الفرائض، باب ميراث ابنة ابن مع ابنة ٦/ ٢٤٧٧رقم ٦٣٥٥، وأحمد ٢/ ١٩٢ رقم ٤٤٢٠ ، وأبو داود ، كتاب الفرائض: باب ميراث الصلب ٣/ ٣١٢ رقم ٢٨٩٠، والترمذي، كتاب الفرائض: باب ميراث ابنة الابن مع ابنه الصلب ٤/ ٣٦٢ رقم ٢٠٩٣ **وقال:** حسن صحيح.، وابن ماجة، كتاب الفرائض: باب فرائض الصلب ٢/ ٩٠٩ رقم ٢٧٢١، والحاكم ، كتاب الفرائض ٤/ ٣٣٤، **وقال:** هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والبيقهي، كتاب الفرائض، باب فرض الابنة ٦/ ٢٢٩، والدارمي، كتاب الفرائض: باب في بنت وابنة ابن وأخت لأب وأم ٢/ ٣٤٨ ، والطيالسي ١/ ٢٨٤ رقم ١٤٤٠، وأبو يعلى ٩/ ٤٤-٤٥، رقم ٥١٠٨.

(3) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٥ رقم ٥٦٢.

(4) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٣.

(5) كما هو قول الإمامية والظاهرية، وشريح ، وأبي ثور ، وابن شبرمة ، والْمَقْبَلِيِّ ، وابن الأمير الصنعاني ، وروي نحوه عن علي بن أبي طالب. انظر: البحر الزخار٦/ ٣٤٥ ، وأصول الأحكام٢/ ٣٠٦ ، وعبدالرزاق١٠/ ٢٥٢ رقم١٩٠١٤ ، وابن أبي شيبة٦/ ٢٤٠ ، والدارمي ٢/ ٣٤٦ ، والمحلى ٨/ ٢٧٤ ، ومختصر الطحاوي ١٤٣ ، ومغني المحتاج ٣/ ١٥ ، والحاوي ١٠/ ٢٧٢ ، وعيون المجالس٤/ ١٩١٨ ، والإنصاف٧/ ٣٠٨ ، واللمعة الدمشقية ٨/ ١٠١.

(6) الْمِصْبَاحُ الْجَلِيُّ فِي الْفَرَائِضِ، لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَعْرَجِ الْحَجِّيِّ: عَالِمٌ فَرَضِيٌّ، مُصَنِّفٌ، تُوُفِّيَ سَنَةَ ٨٨٠هـ. مخطوط منه نقولات في هوامش جوهرة الفرائض. مصادر الحبشي ٢٦٢، و ٤٩٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٧٨٣.

(7) انظر: جوهرة الفرائض ص ١٨٤.

على الأب؛ **ففي** المسألة إطلاقان وتفصيل، وليس في الفرائض مثلها؛ لأن الأم انتقصت عن الثلث من غير حجب ولا عول[1].

ومسألة الزوجة على قول علي عليه السلام من أربعة: للزوجة الربع، وللأم ثلث الباقي وهو الربع، والباقي للأب وهو النصف. **وعلى** قول ابن عباس: المسألة من اثني عشر: للزوجة الربع ثلاثة، وللأم الثلث أربعة، والباقي خمسة للأب[2].

ومسألة الزوج على قول علي عليه السلام من ستة: للزوج النصف ثلاثة، وللأم ثلث الباقي واحد وهو السدس، والباقي للأب الثلث. وعلى قول ابن عباس من ستة أيضا: للزوج النصف ثلاثة، وللأم الثلث اثنان، والباقي واحد للأب، وهو السدس[3].

وفي منتهى الإلمام[4]: عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿**يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ**﴾ [النساء:١١] قَالَ: «كَانَ الْمِيرَاثُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ: فَجَعَلَ لِلْوَلَدِ الذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ»، قال: «وَجَعَلَ لِلْوَالِدَيْنِ السُّدُسَيْنِ، وَجَعَلَ لِلزَّوْجِ النِّصْفَ أَوِ الرُّبُعَ وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعَ أَوِ الثُّمُنَ». أخرجه البخاري[5].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: «لَا يَرِثُ أَخٌ لِأُمٍّ مَعَ وَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ»)[6].

فلا يرث الأخ لأم وأخته من الأب شيئا، وكذلك مع الجد ما علا إلا ما يروى عن الناصر عليه السلام: أن الجد لا يسقط الأخ لأم . وإجماع الصحابة يحجه. ولا يرث أيضا مع الولد وولد الابن وإن سفل ذكرا كان أو أنثى[7].

---

(١) ابْنِ سِيرِينَ يُوَافِقُ ابْنِ عَبَّاسٍ. عيون المجالس ٤/ ١٩١٨، والطحاوي ١٤٣، ومغني المحتاج ٣/ ١٥، والمحلى ٨/ ٢٧٤.

(٢) انظر: جوهرة الفرائض ص ١٨٥.

(٣) انظر: جوهرة الفرائض ص ١٨٦.

(٤) لوح ص ١٩٠، الوجه (أ).

(٥) أخرجه البخاري، في كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٣/ ١٠٠٨ رقم٢٥٩٦، وفي كتاب التفسير، باب ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ ٤/ ١٦٧٠ رقم٤٣٠٢، وفي كتاب الفرائض، باب ميراث الزوج مع الولد وغيره ٦/ ٢٤٧٨ رقم ٦٣٥٨، والبيهقي، كتاب الفرائض، باب فرض الزوج والزوجة ٦/ ٢٢٦، وفي باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين ص ٢٦٣، والدارمي، كتاب الوصايا، باب الوصية للوارث ٢/ ٤٢٠.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٤.

(٧) وعند الإمامية أنهم يورثون الْأَخَ لأم مع الجد. انظر: البحر الزخار٦/ ٣٤٦ ، **وجامع المدارك في شرح المختصر النافع**، للسيد أحمد الخوانساري ، **علق عليه: علي أكبر الغفاري -مكتبة الصدوق - طهران - ط**٢(١٣٥٥هـ).٥/ ٣٣٩ ، والخلاف للطوسي٤/ ٩٠ ، ومغني المحتاج٣/ ١١ ، والقوانين الفقهية ٢٥٥ ، والمغني٧/ ٤ ، **والنبع الفائض في أصول الفرائض**، تأليف الشيخ سيف بن عبدالعزيز بن محمد بن سالم الرواحي- وزارة التراث القومي والثقافة- سلطنة عمان- ط(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م). ٤٧.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ / ٢٩/ : أَنَّهُ كَانَ لَا يُشَرِّكُ، وَكَانَ يُعِيلُ الْفَرَائِضَ، وَكَانَ يَحْجُبُ الْأُمَّ بِالْأَخَوَيْنِ، وَلَا يَحْجُبُهَا بِالْأُخْتَيْنِ، وَكَانَ لَا يَحْجُبُهَا بِأَخٍ وَأُخْتٍ، وَكَانَ لَا يَحْجُبُ بِالْأَخَوَاتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعَهُنَّ أَخٌ لَهُنَّ)[1].

أي لا يشرك الإخوة لأب وأم مع الإخوة لأم في المسألة الحمارية[2]، كذا ذكره محمد بن المطهر عليه السلام في المنهاج؛ قال: لأن الإخوة لأبوين عصبة، وإنما يأخذون ما أبقت الفرائض ولم يبق في هذه المسألة شيئا، **وهي:** امرأة تركت زوجا، وأما أو جدة، وأخوين لأم، وإخوة لأب وأم، وإخوة وأخوات لأب؛ فإنه عليه السلام جعل للزوج النصف، وللأم والجدة السدس، وللأخوين لأم الثلث، ولم يجعل عليه السلام للإخوة والأخوات لأب وأم أو لأب شيئا[3].

في الثمرات[4]: وقوله تعالى: **﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾**[النساء:١١] لا إشكال أن الثلاثة يحجبون الأم، وأن الواحد لا يحجبها، وأما الاثنان فمذهب الأكثر أنهما كالثلاثة [في الحجب][5].

وقال ابن عباس: لا يحجب إلا الثلاثة؛ **وقد** قال ابن عباس لعثمان: ليس الأخوان إخوة في لسان

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٥.

(٢)لِأَنَّهُ يَنْعَكِسُ الْحُكْمُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ وَيَسْقَطُ الْإِخْوَةُ لِأَبٍ وَأُمٍّ، **وَتُسَمَّى** الْحِمَارِيَّةَ الصُّغْرَى، وَالْمِنْبَرِيَّةَ، وَالْحِجَازِيَّةَ، الَّتِي أَفْتَى فِيهَا عَلِيٌّ عليه السلام؛ **حَيْثُ قَالَ:** يَسْقُطُ الْإِخْوَةُ لِأَبَوَيْنِ؛ فَقَالَ الْأَخَوَانِ لِأَبَوَيْنِ: أَلَيْسَتْ أُمُّنَا وَاحِدَةً؟! يَا لَيْتَ أَبَانَا كَانَ حِمَارًا! مَا زَادَنَا إِلَّا بُعْدًا. انظر: شفاء الأوام ٣/ ٤٥٦، وجوهر الفرائض ص٢٢٠ . كما تسمى المشتركة.

(٣) **وهذا** مذهب الزيدية؛ عملا بأقوى الروايتين عن عَلِيٍّ : **وبه قال** الحنفية، والحنابلة ، والظاهرية : **وهو** قول أبي موسى ، وأُبَيِّ بن كعب ، والشعبي ، والعنبري ، وشريك ، ويحيى بن آدم ، ونعيم بن حماد ، وأبي ثور ، وابن المنذر ، **وأظهر** الروايتين عن ابن مسعود؛ **لأن** المسألة قد اسْتُكْمِلَتْ؛ **فلا** تشريك بين الإخوة لأم، والإخوة الأشقاء في الثلث . **وذهب** الشافعية ، والمالكية : إلى التشريك بين الإخوة للأب والأم والإخوة للأم في السدس : **وبه قال** عثمان ، وعبدالله ، وزيد ، وإسحاق بن راهويه ، وشريح ، والثوري ، والنخعي : **وهو** أظهر الروايتين عن ابن عباس ، وإحدى الروايتين عن علي عليه السلام وعمر . **وهو** المعمول به عند الإباضية . **وقالت** الإمامية : النصف للزوج ، والثلث للأم ، **والباقي** رَدٌّ عليهما ، **ويسقط** الإخوة لأب وأم والإخوة لأم جميعا. انظر: شرح التجريد٦/ ٢٤ ، وابن أبي شيبة٦/ ٢٤٧ ، ٢٤٨ ، والبيهقي ٦/ ٢٥٥- ٢٥٧ ، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٤٠ رقم ٢١ ،٢٢ ، ٢٦ ، والدارمي٢/ ٣٢٧ ، والمغني ٧/ ٢٢ ، والحاوي ١٠/ ٣٥١- ٣٣٩ ، ومختصر الطحاوي ١٤٥ - ١٤٦ ، **والمبسوط في فقه الإمامية**، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: محمد باقر البهبودي-المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية- بدون. ٤/ ٨٦ ، والمحلى ٨/ ٣١٤ ، وعيون المجالس ٤/ ١٩٢٢ ، ومغني المحتاج ٣/ ١٧ ، والنبع الفائض ٣٤.

(٤) ٢/ ٢٨٣، ٢٨٤ .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من الثمرات ٢/ ٢٨٣. **القول** بأن الأَمَّ تُحْجَبُ بالاثنين من الإخوة **هو** قول جمهور الصحابة ، والتابعين ، وأئمة العترة ، والفقهاء؛ **خلافا** لابن عباس، ومعاذ بن جبل ، والظاهرية. انظر: الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٢٩٤ ، وعيون المجالس ٤/ ١٩١٦ ، والمبسوط للطوسي٤/ ٨٣ ، والقوانين الفقهية ٢٥٦ ، والمغني ٧/ ١٧ ، والبيهقي ٦/ ٢٢٧ ، ومختصر الطحاوي ١٤٣ ، والإنصاف ٧/ ٣٠٧ ، والحاوي ١٠/ ٢٦٣.

قومك؛ فقال عثمان: لا أستطيع أن أنقض أمرا كان قبلي وتوارثه الناس ومضى في الأمصار[1].

فإن قيل: لم عدل من لفظ الجمع إلى التثنية؟ وهلا كان الأمر كما قال ابن عباس؟ فما الذي أوجب مخالفة الظاهر؟

قلنا: في ذلك وجهان: **الأول**: أن الآية أفادت حجب الثلاثة ولم تنف حجب الاثنين فحجبنا بالاثنين إتباعا لحكم الثلاثة بالاثنين، كما وجدنا ذلك في صور كثيرة: كفرض البنتين والأختين والإخوة لأم.

الوجه الآخر: أن معنى الإخوة يفيد معنى الجمعية المطلقة بغير كمية؛ ففي ذلك جمع مطلق. **وأيضا** لفظ الجمع يطلق على الاثنين؛ قال تعالى: ﴿**فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا**﴾[التحريم:٤]. وأنشد الأخفش[2]:

لَمَّا أَتَانَا الْمَرْأَتَانِ بِالْخَبَرْ فَقُلْنَ إِنَّ الْأَمْرَ فِينَا قَدْ شَهَرْ[3]

فحملناه على هذا المعنى؛ لاحتماله له؛ لأنه قول الأكثر... إلخ.

ولا فرق بين أن يكونوا لأبوين أو لأحدهما ذكورا كانوا وإناثا.

وأما قوله: وكان لا يحجب بالأختين .. إلخ: فلم أقف على هذه الرواية في غير المجموع، ولا وقفت على خلافها عنه عليه السلام؛ وحيث لم ينقلها أحد من الأئمة عليهم السلام كالهادي عليه السلام وغيره من أئمتنا عليهم السلام فهي مهجورة الظاهر[4].

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٤/ ٣٧٠، والحاكم في الفرائض ٤/ ٣٣٥ **وقال**: هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب فرض الأم ٦/ ٢٢٧.

(٢) أبو الحسن، سعيد بن مسعدة، المعروف بالأخفش الأوسط البصري، أخذ عن سيبويه، وهو أعلم من أخذ عنه، وكان أخذ عمن أخذ عنه سيبويه. له مصنفات كثيرة منها: كتاب الاشتقاق، وكتاب الأصوات، وكتاب الأوسط في النحو، وكتاب تفسير معاني القرآن مات سنة ٢١٠هـ، وقيل ٢١٥هـ وقيل: ٢٢١هـ. انظر: سير أعلام النبلاء١٠/ ٢٠٦، ومعجم الأدباء١١/ ٢٢٤، **والمزهر في علوم اللغة وأنواعها**، للعلامة عبدالرحمن جلال الدين السيوطي، شرحه وضبطه وعلق حواشيه: محمد أحمد جاد المولى بك، وعلي محمد البجاري، ومحمد أبو الفضل إبراهيم- منشورات المكتبة العصرية- صيدا- بيروت-ط(١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م). ٢/ ٤٦٣.

(٣) لم أجد هذا البيت في معاني القرآن للأخفش أو في كتبه التي بين يدي، **وقد** يكون موجودا في أحد مؤلفاته التي لم أهتد إليها. **وهو** منسوب إليه في **كتاب الكشف والبيان**، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري- دار إحياء التراث العربي - بيروت -لبنان - ط١(١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م) . ٣/ ٢٦٨، **والجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط١(١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م). ٥/ ٤٩. وهو فيهما بلفظ: لما أتتنا المرأتان .... إلخ.

(٤)القول بأن الْأُمَّ لا تُحْجَبُ بالأختين، ولا بالأخ والأخت هو مذهب الإمامية، وابن عباس، ومعاذ، والظاهرية . **خلافا** لجمهور الصحابة، والزيدية، والإباضية، والفقهاء - فَيَحْجُبُونَهَا بالأختين، وبالأخ مع الأخت. انظر الأحكام =

ثم إني وقفت بعد مدة طويلة على الجامع الكافي[1] فوجدت فيه في باب الحجب مالفظه: وكان علي عليه السلام وعبدالله [بن مسعود] وزيد يحجبون الأم من الثلث إلى السدس بالاثنين من الإخوة والأخوات[2].

وقول الأكثر وجه ترجيح؛ ووجهها إن صحت أنه نزل ذلك منزله؛ فلما كانت شهادة النساء منفردات لا تصح ولا شهادة رجل واحد وامرأة واحدة لا تصح ، بل لا بد في الشهادة من رجلين أو رجل وامرأتين، كان كذلك في حجب الأم بالإخوة. والله أعلم.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ لَا يَزِيدُ الْأُمَّ عَلَى السُّدُسِ مَعَ الْوَلَدِ)[3].

الولد يعم الذكر والأنثى، وولد الابن ذكرا أو أنثى يقومون مقام أولاد الصلب في الحجب والإسقاط، وكذا في باب ذوي الأرحام يحجب من يحجب سببه، ويسقط من يسقط سببه، كما ذلك مفصل في كتب الفن[4].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي ابْنَيْ عَمٍّ: أَحَدُهُمَا أَخٌ لأُمٍّ، قَالَ: «لِلْأَخِ لِأُمٍّ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا نِصْفَانِ»)[5].

فقد ورثه من جهتين[6]؛ فأصل المسألة من ستة: للأخ لأم السدس واحد، والباقي خمسة منكسر

=

٢/ ٢٩٤، وعيون المجالس ٤/ ١٩١٦، والمبسوط للطوسي٤/ ٨٣ ، والقوانين الفقهية ٢٥٦، والمغني ٧/ ١٧ ، والبيهقي ٦/ ٢٢٧ ، ومختصر الطحاوي ١٤٣ ، والإنصاف ٧/ ٣٠٧ ، والحاوي ١٠/ ٢٦٣ ، والنبع الفائض ٢٧ .

(١) الجامع الكافي، للحافظ الشهير أبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن العلوي، طبع في ثمانية مجلدات، وقد جمعه الْمُؤَلِّفُ العلوي من ثلاثين مصنفًا من مصنفات محمد بن منصور المرادي. أعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٤٦، **ومقدمة الجامع الكافي**، لأبي عبدالله العلوي، تحقيق: عبدالله حمود العزي- مؤسسة المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم الثقافية- اليمن- صعدة- الطبعة الأولى(١٤٣٥هـ-٢٠١٤م). ١/ ٢٥٥-٢٦٤.

(٢) انظر: الجامع الكافي في فقه الزيدية ٧/ ١٧.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٦.

(٤) لا خلاف أن فَرْضَ الأم السُّدُسُ مع الولد لا تُزَادُ عليه. انظر: الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٢٦٣ ، والمغني٧/ ١٧ ، والمدونة٢/ ٥٩٦، وجامع المدارك٥/ ٣٤٦ ، والمبسوط للطوسي٤/ ٧١ ، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير٤/ ٤٦٨، ومغني المحتاج٣/ ١٠ ، والنبع الفائض ٢٧ .

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٧.

(٦) أي التوريث بالقرابتين: بالتسهيم ، والتعصيب في مسألة ابْنَيْ عم : أحدهما أخ لأم ؛ فيكون للأخ لأم السُّدُسُ فَرْضًا ، ونِصْفُ الباقي بالتعصيب : وهو قول أئمة الزيدية، وجماهير الصحابة، والتابعين، ومَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ الفقهاء؛ خلافا لعمر، وابن مسعود، وشريح، والحسن، وابن سيرين، والنخعي، وأبي ثور، والمازري، والطبري ، وأشهب، وأهل الظاهر – فذهبوا إلى أَنَّ المال كله لابن العم الذي هو أخ لأم ، وهو مذهب الإمامية في هذه المسألة ؛ لأنهم لا يورثون بالتعصيب مع وجود ذي الفرض؛ فيكون للأخ سُدُسُ الْمَالِ فَرْضًا ، والباقي رَدٌّ عليه ؛ لِأَنَّهُ أَقْرَبُ مِنِ ابْنِ الْعَمِّ. الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٢٧٥ ، والمغني٧/ ٢٩ ، وجامع المدارك٥/ ٣٤٦ ، وحاشية الدسوقي على الشرح الكبير٤/ ٤٦٨ ، ومغني المحتاج٣/ ٢٠ .

عليهما؛ فاضرب رؤوسهما في المسألة وهي ستة تكن[1] اثني عشر: للأخ لأم السدس اثنان، والباقي عشرة بينهما؛ فيصح للأخ لأم سبعة، وللآخر خمسة، فإن كان بنو العم ثلاثة واثنان منهم أخوان لأم كان أصل مسألتهم من ثلاثة: للأخوين لأم الثلث واحد منكسر عليهما؛ فاضرب رؤوسهما فيها وهي ثلاثة تكن ستة لهما الثلث اثنان لكل واحدٍ واحدٌ، والباقي أربعة منكسر عليهم وهم ثلاثة؛ فاضرب رؤوسهم في المسألة وهي ستة تكن ثمانية عشر: للأخوين من الأم الثلث ستة بينهما، والباقي اثنا عشر بينهم أثلاثا؛ فيصح لابن العم أربعة، ولكل منهما سبعة سبعة.

الدارمي في الفرائض[2]: حدثنا محمد بن يوسف[3]، حدثنا سفيان [4]، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي عليه السلام: أَنَّهُ أُتِيَ فِي ابْنَيْ عَمٍّ أَحَدُهُمَا أَخٌ لِأُمٍّ، فَقِيلَ لِعَلِيٍّ: إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ، كَانَ يُعْطِيهِ الْمَالَ كُلَّهُ، فَقَالَ عليه السلام: « رَحِمَهُ اللهُ إِنْ كَانَ لَفَقِيهًا، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَأَعْطَيْتُهُ السُّدُسَ، وَمَا بَقِيَ كَانَ سَهْمًا[5]».

وأخرج البيهقي في الفرائض[6] من طريق الحارث، عن علي عليه السلام قال: أُتِيَ عَلِيٌّ عليه السلام بِابْنَيْ عَمٍّ: أَحَدُهُمَا أَخٌ لِأُمٍّ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ عَبْدَاللهِ كَانَ يُعْطِي الْأَخَ مِنَ الْأُمِّ الْمَالَ كُلَّهُ؛ فَقَالَ: « رَحِمَ اللهُ ابْنَ مَسْعُودٍ إِنْ كَانَ لَفَقِيهًا، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَأَعْطَيْتُ الْأَخَ لِأُمٍّ السُّدُسَ، ثُمَّ قَسَمْتُ مَا بَقِيَ بَيْنَهُمَا»[7]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام: أَنَّهُ كَانَ يُعِيلُ الْفَرَائِضَ، وَسَأَلَهُ ابْنُ الكَوَّا[8]

---

(١) في النسخ: «تكون»، وما أثبته والله أعلم هو الصواب ؛ لأنها قد سبقت بالطلب وقصد بها الجزاء. **وقد** تكررت.

(٢) ٢/ ٣٤٨ باب في ابني عم أحدهما زوج والآخر أخ لأم.

(٣) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضَّبِّيُّ، أبو عبدالله الفِريابي: **وثقه** ابن معين، والعجلي، والنسائي، وأبو حاتم، وغيرهم. توفي سنة ٢١٢هـ. روى له الجماعة، أخرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: تهذيب الكمال ٢١/ ٢٢٨ رقم ٤١٧٥، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣٤٦ رقم ٥٠١٥، وطبقات ابن سعد ٥/ ٢٤٩، والجرح والتعديل ٦/ ٣٦٢ رقم ٢٠٠٢، وثقات ابن حبان ٥/ ٢٤٢.

(٤) سفيان بن عيينة بن ميمون، أبو محمد الهلالي الكوفي: كان إماما ثبتا حجة، عدلي المذهب، أثنى عليه أئمة الحديث، احتج به الجماعة. اهـ. خرج له أئمة الزيدية، والشريف السيلقي. **قال** ابن المديني: ما في أصحاب الزهري أتقى من ابن عيينة. **وقال** العجلي: ثقة ثبت في الحديث، كان حسن الحديث، يعد من حكماء أصحاب الحديث. **وقال** الشافعي: لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز، **ووثقه** ابن أبي حاتم، وابن حبان. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ١١/ ١٧٧-١٩٦ رقم ٢٤١٣، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٠٦ رقم ٢٥٤٤، والجرح والتعديل ٤/ ٢٢٥ رقم ٩٧٣، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٥٤، والثقات لابن حبان ١/ ١٦٥، وتاريخ البخاري ٤/ ٩٤ رقم ٢٠٨٣.

(٥) في سنن الدارمي: وما بقي كان بينهما

(٦) ٦/ ٢٤٠ في باب ميراث ابني عم أحدهما زوج أو أخ لأم.

(٧) كما أخرجه عبد الرزاق في كتاب الفرائض، باب ذوو السهام ١٠/ ٢٨٧ رقم ١٩١٣٣، والدارقطني في كتاب الفرائض ٤/ ٧٨ رقم ٦٥، والطبراني في الكبير ٩/ ٨٦ رقم ٨٤٧٩.

(٨) عبد الله بن أوفى اليشكري: من رؤوس الخوارج، **وهو** أول من حَكَّمَ : **أي قال**: «لَا حُكْمَ إِلَّا للهِ» هو وَشَبَثُ بْنُ رِبْعِيٍّ، اخْتِيرَ مِنْ قِبَلِ الْخَوَارِجِ أَمِيرًا عَلَى الصَّلَاةِ، وَابْنُ رِبْعِيٍّ أَمْيرًا عَلَى الْقِتَالِ ضِدَّ عَلِيٍّ، وله أخبار كثيرة مع أمير المؤمنين علي بن

وَهْوَ يَخْطُبُ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ عَنِ ابْنَتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَامْرَأَةٍ؛ فَقَالَ عليه السلام: «صَارَ ثُمُنُهَا تُسُعًا»[1].

العول لغة: الرفع، يقال: عالت الناقة بذنبها: أي رفعته.

واصطلاحا: هو زيادة سهام الورثة على سهام المسألة؛ فيزاد في المسألة بحسب زيادة السهام؛ ليدخل النقص على الجميع على وتيرة واحدة.

والدليل على إثباته السماع والقياس: فالسماع أنه قال به علي عليه السلام، وقوله حجة[2]. **وبه** قال عمر، والعباس، وابن مسعود، وزيد بن ثابت، وبه قال مالك، والشافعي، وأهل الحجاز، وأهل المدينة، وأهل العراق، وسفيان الثوري، وأبو ثور، ورواية / ٣٠/ عن الباقر، **وخالف** في هذا الباب ابن عباس[3]، وأدخل النقص على البنات وبنات الابن والأخوات لأبوين ولأب؛ **فقال**: «لَوْ قَدَّمُوا مَنْ قَدَّمَ اللهُ وَأَخَّرُوا مَنْ أَخَّرَ اللهُ مَا عَالَتْ فَرِيضَةٌ»! **فَقِيلَ**: وَمَنْ قَدَّمَ اللهُ وَمَنْ أَخَّرَ؟ فَقَالَ: «كُلُّ فَرِيضَةٍ لَمْ تَزُلْ مِنْ فَرِيضَةٍ إِلَّا إِلَىٰ فَرِيضَةٍ فَهْيَ الَّتِي قَدَّمَ اللهُ، وَكُلُّ فَرِيضَةٍ إِذَا زَالَتْ عَنْ فَرْضِهَا لَمْ يَكُنْ لَهَا إِلَّا الْبَاقِي فَهِيَ الَّتِي أَخَّرَ اللهُ»[4].

وقال: «إِنَّ الَّذِي أَحْصَىٰ رَمْلَ عَالِجَ[5] يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْمَالِ نِصْفٌ وَنِصْفٌ وَثُلُثٌ؛ ذَهَبَ النِّصْفَانِ بِالْمَالِ، فَأَيْنَ الثُّلُثُ»[6]؟ **وتابعه** على ذلك ابن الزبير، ومحمد ابن الحنفية[7]، وعطاء.

=

أبي طالب، كان يلزمه ويطرح عليه الأسئلة المحيرة فيجيب عنها أمير المؤمنين، وقد رجع عن مذهب الخوارج وعاود صحبته كما قيل. لسان الميزان ٣/ ٣٢٩ رقم١٣٦٧، وتاريخ دمشق ٢٧/ ٩٦، و٣٢/ ١٢٩ رقم٣٤٧٢.

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٨.

(٢) قول الإمام علي حجة عند الزيدية؛ فعن الإمام يحيى بن حمزة أن قول الإمام علي حجة في الأصول، وفي الفروع قوله أرجح من غيره، وقد انتصر للقول بحجيته الحسين بن القاسم بن محمد. انظر: **هداية العقول إلى غاية السؤل**، للحسين بن القاسم بن محمد – وزارة المعارف المتوكلية – صنعاء- ط(١٣٥٩هـ). ١/ ٥٤٤-٥٥٦، وهناك بحث باسم «النبأ اليقين في حجية قول أمير المؤمنين»، للعلامة القاسم بن حسن بن قاسم السراجي، ذكر الأقوال في ذلك.

(٣)البحر الزخار ٦/ ٣٥٦، وشرح التجريد ٦/ ٨٠، والناصريات ٤٠٣، والأحكام ٢/ ٢٨٠، والمحلى ٨/ ٢٧٩، والخلاف للطوسي٤/ ٧٣، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٦، والكافي ٧/ ٨١، والمبسوط ٢٩/ ١٦٣، وروضة الطالبيين٦/ ٦٣، والإنصاف ٧/ ٣١٦، وعيون المجالس ٤/ ١٩٣٧، والحاوي١٠/ ٣١٢، والنبع الفائض ٦٠ .

(٤) شرح التجريد، باب القول في ميراث الزوجين، مسألة العول ٦/ ٨٢، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب العول في الفرائض ٦/ ٢٥٣.

(٥)عَالِجُ كَثِيبٌ يَجْتَمِعُ مِنْ رَمْلٍ وَغَيْرِهِ كَالْجَبَلِ؛ لِمَوْضِعٍ يُقَالُ لَهُ: بَدْرٌ أَسْفَلَ الصَّفْرَاءِ قَرِيبٌ مِنْ يَنْبُعَ، كَانَ طَرِيقَ قُرَيْشٍ، فَلَمَّا قَتَلَهُمُ الرَّسُولُ ﷺ خَافُوا فَسَلَكُوا طَرِيقًا أُخْرَىٰ، **وَقِيلَ**: اسْمٌ لِلرَّمْلِ بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَجِهَةِ نَجْدٍ. **وقيل**: صحراء على طريق مكة بين فَيْدٍ والْقُرَيَاتِ، وهي متصلة بالثعلبية، **وقيل**: متصلة بوَبَار. معجم البلدان ٤/ ٧٠.

(٦) شرح التجريد، باب القول في ميراث الزوجين، مسألة العول ٦/ ٨١، والبيهقي في كتاب الفرائض، باب العول في الفرائض ٦/ ٢٥٣، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٤٤ رقم ٣٦ .

(٧)محمد بن الحنفية بن علي بن أبي طالب، أبو القاسم المشهور بابن الحنفية: كان كثير العلم، شديد الورع والقوة، حضر =

وروي ذلك عن الباقر، و الصادق ، وإسماعيل[1]، وموسى[2] ابني جعفر، وعلي بن موسى الرضا[3]، والناصر عليهم السلام[4].

قال المؤيد بالله عليه السلام: وهذا كلام من لم يفهم أغراض القائلين بالعول [وسلك طريق المتعامي][5]؛ ليموه على أذهان الذين لا يفهمون ذلك؛ لأن القائلين بالعول لا يقولون: إن الورثة يأخذون نصفا ونصفا وثلثا، كيف يقولون به وقد قال سيد القائلين بالعول [أمير المؤمنين][6]: «صَارَ ثُمُنُهَا تُسُعًا»؟!

= وقعة الجمل وصفين، وله أخبار عجيبة، وكان الوصي يحبه حبًّا شديدًا، وأوصى الحسنين به. ذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء[٤/ ١١٠] في بقية الطبقة الأولى من كبراء التابعين **وقال**: السيد الإمام أبو القاسم وأبو عبدالله.اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات [٥/ ٣٤٧]. **وقال** العِجْلي: تابعي، ثقة، وكان رجلا صالحا.**وقال** إبراهيم بن الجنيد: لا نعلم أحدًا أسند عن علي ولا أصح مما أسند محمد. **وقال** ابن حجر في التقريب[٢/ ١٩٢ رقم ٥٤٩]: ثقة عالم. توفي سنة ٨٠هـ. انظر تهذيب التهذيب ٩/ ٣٠٦ رقم ٦٤٤٧، وتهذيب الكمال ٢٦/ ١٢٧ رقم ٥٤٨٤، والتاريخ الكبير ١/ ١٨٢ رقم ٥٦١، وطبقات ابن سعد ٥/ ٩١، والجرح والتعديل ٨/ ٢٦، والجداول (خ).

(١)إسماعيل بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، **قال** في (الأعلام): جد الخلفاء الفاطميين وإليه نسبة (الإسماعيلية) و هي من فرق الشيعة في الأصل، وتميزت عن (الاثني عشرية) بأنها قالت بإمامته بعد أبيه، صحب إسماعيل أباه، وروى عنه ومات في حياته. **وقال** ابن خلدون: توفي قبل أبيه، وكان أبو جعفر المنصور طلبه فشهد له عامل المدينة بأنه مات. **وقال** صاحب تهذيب الكمال: إسماعيل إمام مات وهو صغير، ولم يرد عنه شيء من الحديث، ونقل ناشر فرق الشيعة أنه مات بالعريض ودفن بالبقيع سنة ١٣٣ هـ. انظر: الأعلام ١/ ٣١١، **وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، لصفي الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي الأنصاري اليمني، تحقيق: عبد الفتاح «أبو غدة»- مكتب المطبوعات الإسلامية- دار البشائر- بيروت- ط(١٤١٦ هـ).ص ٣٣.

(٢) موسى بن جعفر بن محمد، أبو الحسن الكاظم: **قال** أبو حاتم: ثقة صدوق، إمام من أئمة المسلمين. وذكره العقيلي في الضعفاء، **وقال**: حديثه غير محفوظ، والحمل فيه على أبي الصلت الهروي. وتعقبه الذهبي بقوله: فما ذنب موسى تَذْكُرُهُ؟ اهـ. . وكانت حياته في عصور الحكام الظلمة من بني العباس، كما هي حال بقية أهل البيت: من سجن، ورقابة شديدة تكاد تصل إلي حد إحصاء أنفاسهم، وقد حبسه المهدي العباسي ثم أطلقه لرؤيا رآها، وأخذ عليه موثقًا بعدم الخروج . وحبسه الرشيد إلي أن مات في السجن. **قال** ابن حجر: إن ثبت أن مولده سنة ثمان، فروايته عن عبدالله بن دينار منقطعة . توفي سنة ١٨٣هـ. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٣٩ رقم ٦٢٥، وضعفاء العقيلي ٤/ ١٥٦ رقم ١٧٢٦، وتاريخ بغداد ١٣/ ٢٧ رقم ٦٩٨٧، وتهذيب الكمال ٢٩/ ٤٣ رقم ٦٢٤٧، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٢٧٠، والميزان ٣/ ٢٠٩ رقم ١٨٣٥، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٠٣ رقم ٧٢٧٤، والكامل لابن الأثير ٥/ ٧٢-١٠٨، وسيرة الأئمة الاثني عشر ٢/ ٣٣٥..

(٣)علي الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي السجاد زين العابدين بن الحسين السبط بن علي الكرار بن أبي طالب ، وُلِدَ ١٥٣هـ، من أعلام أهل البيت وفضلائهم، محدث، عالم، بايع له المأمون العباسي بولاية العهد، وقيل: بالإمامة، وضرب اسمه على الدنانير والدراهم، وخطب له على المنابر. توفي بطوس مدينة مشهد شمال إيران ودفن بها سنة ٢٠٣هـ، وَقِيلَ: دَسَّ لَهُ الْمَأْمُونُ السَّمَّ، وفي الطبري: أَكَلَ عِنَبًا فَأَكْثَرَ مِنْهُ؛ فَمَاتَ فَجْأَةً. ينظر: عمدة الطالب٢٢٨، والتحف شرح الزلف١٥١، وأعلام المؤلفين الزيدية٧٢٣، والطبري٨/ ٥٥٤، ٥٦٨.

(٤) انظر: فروع الكافي ٧/ ٨١ في إبطال العول...

(٥)ما بين المعقوفين زيادة من شرح التجريد ٦/ ٨١.

(٦)ما بين المعقوفين زيادة من شرح التجريد ٦/ ٨١ .



فَصَرَّحَ بأن حقها قد رجع إلىٰ التسع، قال: وإنما يذكرون النصف والنصف والثلث؛ ليعرفوا أصل السهام، ويعرفوا كم يجب أن يكون مقدار النقص علىٰ كل واحد منهم. انتهىٰ[1].

اختلف فيما يراد برمل عالج: **فقيل:** هو اسم للرمل بين المدينة وجهات نجد. **وقيل:** المراد به موضع في أسفل بدر في الحجاز، يقال له : الصفراء قريبا من ينبع[2]. انتهىٰ.

وقد يرد علىٰ ابن عباس رضي الله عنه سؤال في هذه المسألة: فيقال: إذا خَلَّفَ الميت زوجا وأخوين لأم وأما وهو لا يحجب بالأخوين ولا يقول بالعول؛ **فلا** محيص له من أحد ثلاثة أمور: **إما** أن يحجب بالاثنين؛ **فتكون** المسألة من ستة: للزوج النصف ثلاثة، وللأم السدس واحد، وللأخوين لأم الثلث اثنان، **وعالت** إلىٰ سبعة، **أو** لا يعيل ولا يحجب، ويدخل النقص علىٰ الأخوين لأم؛ **فيكون** لهما السدس **وهما** عنده ممن قدم الله تعالىٰ؛ **ولهذا** كان القول بالعول هو الأولىٰ والأحق بالمصير إليه لولم إلا أنه قول باب مدينة العلم ومَنِ الحق يدور معه حيث دار لكفىٰ[3].

وأما القياس: فمن وجوه: **الأول:** أن الفروض كلها حقوق مقدرة ضاقت التركة عن الوفاء بجميعها؛ فوجب تقصيدها علىٰ جميعها؛ وليس من العدل أن يُظْلَمَ قومٌ لقوم.

الثاني: قياس علىٰ الرد؛ فإنه يرد علىٰ كل بقدر سهمه عند زيادة المسألة علىٰ السهام، **كذلك** ينقص كل بقدر سهمه عند نقصان المسألة عن السهام.

الثالث[4]: قياس علىٰ الدين؛ فإنه إذا لم تَفِ التركة بالدين قُصِّدَ بين الغرماء، **كما** إذا كان عليه ستة دراهم لزيد، وستة لعمرو، ودرهمان لبكر، ولم يترك إلا سبعة قسمت بينهما أسباعا.

الرابع: قياس الوصايا إذا زادت علىٰ الثلث من غير إجازة من الورثة قُصِّدَ الثلث بينهما، كما لو أوصىٰ لزيد بنصف، ولآخر بنصف، ولآخر بثلث قسم الثلث بينهم أثمانا.

وأصول مسائل العول **ثلاثة**: **ستة** وتعول إلىٰ عشرة. **واثنا عشر** وتعول إلىٰ ثلاثة عشر، وخمسة عشر وسبعة عشر. **وأربعة وعشرون** وتعول إلىٰ سبعة وعشرين ؛ كما ذلك مفصل في موضعه[5].

---

(١)انظر شرح التجريد ٦/ ٨١ .

(٢)**ينبع**: حصن به نخيل وماء وزرع وبها وقوف لعلي بن أبي طالب ﷺ يتولاها ولده. معجم البلدان ٥/ ٤٥٠ .

(٣)وَتُسَمَّى هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ النَّاقِضَةَ؛ لِأَنَّهَا نَقَضَتْ مَذْهَبَهُ؛ **إِذْ** لَا بُدَّ لَهُ مِنْ أَحَدِ ثَلَاثَةِ أُمُورٍ: **إِمَّا** الْقَوْلِ بِالْعَوْلِ وَهْوَ لَا يَقُولُ بِهِ، **وَإِمَّا** حَجْبِ الْأُمِّ بِالْأَخَوَيْنِ لِأُمٍّ وَهْوَ لَا يَقُولُ بِهِ، **وَإِمَّا** أَنْ يَقُولَ بِنَقْصِ أَحَدِهِمْ دُونَ الآخَرِ وَهْوَ خِلَافُ الْمَشْهُورِ عَنْهُ. انظر جوهرة الفرائض ص ٢٦١.

(٤) في (أ): الرابع: قياس علىٰ الدين.

(٥) في جوهرة الفرائض ص ٢٦٢: اعْلَمْ وَفَّقَكَ اللهُ تَعَالَىٰ أَنَّ أُصُولَ مَسَائِلِ الْعَوْلِ ثَلَاثٌ وَهِيَ: سِتَّةٌ، وَاثْنَا عَشَرَ، وَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ. **وَفُرُوعُهَا** ثَمَانٌ وَهِيَ مَا زَادَ عَلَىٰ أُصُولِهَا: مِنْ سَبْعَةٍ، وَثَمَانِيَةٍ، وَتِسْعَةٍ، وَعَشَرَةٍ، وَثَلَاثَةَ عَشَرَ، وَخَمْسَةَ عَشَرَ، =

قوله: «صَارَ ثُمُنُهَا تُسُعًا»: لأن أصلها من أربعة وعشرين[1]: للابنتين الثلثان ستة عشر، وللأبوين السدسان ثمانية، واستكملت المسألة، وللزوجة الثمن، وعالت إلى سبعة وعشرين، ويقسم أتساعا[2]؛ **فلهذا** قال: «صَارُ ثُمُنُهَا تُسُعًا».

وتسمى المنبرية؛ لأن ابن الكوا سأل عنها، وهو عليه السلام يخطب على المنبر ؛ **فقال** عليه السلام: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي حَكَمَ بِالْحَقِّ قَطْعًا، وَجَزَى كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى؛ فَهَذِهِ صَارَ ثُمُنُهَا تُسُعًا؛ فَاسْأَلْ مُسْتَرْشِدًا لَا مُتَعَنِّتًا يَا ابْنَ الْجَدْعَا»[3].

وفي البيهقي[4]: في باب العول: بإسناده عن أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي امْرَأَتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَابْنَتَيْنِ: «صَارَ ثُمُنُهَا تُسْعًا»[5]. انتهى.

وقال البيهقي مالفظه: وفي حكاية إبراهيم النخعي، عن علي وعبدالله مسائل أعالا فيها الفرائض[6].

وأخرج من طريق خارجة بن زيد[7]، عن أبيه: أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الْفَرَائِضَ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَا أَعَالَهَا بِهِ الثُّلُثَيْنِ[8].

وأخرج من طريق عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ[9] قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَزُفَرُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ[10] عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَمَا ذَهَبَ بَصَرُهُ، فَتَذَاكَرْنَا فَرَائِضَ الْمِيرَاثِ؛ فَقَالَ: « تَرَوْنَ الَّذِي

= وَسَبْعَةَ عَشَرَ، وَسَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ؛ وَقَدْ صَارَتْ هَذِهِ الْفُرُوعُ أُصُولًا؛ لِأَنَّ مَنِ انْكَسَرَ عَلَيْهِ سَهْمُهُ ضَرَبْتَ عَدَدَهُ فِيهَا؛ وَمَا ضُرِبَ رُؤُوسُ الْمُنْكَسِرِ فِيهِ فَهُوَ أَصْلُ الْمَسْأَلَةِ؛ فَذَلِكَ أَحَدَ عَشَرَ أَصْلًا.اهـ.

(١) وهي رَجُلٌ مَاتَ وَخَلَّفَ: ابْنَتَيْنِ ، وَأَبَوَيْنِ ، وَزَوْجَةً.

(٢) بِأَنْ تَنْسُبَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ سَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ: لِلزَّوْجَةِ الثُّمُنُ ثَلَاثَةٌ وَهُوَ تُسُعُ الْمَالِ، وَلِلْأَبِ تُسُعُ الْمَالِ وَثُلُثُ تُسْعِهِ، وَلِلْأُمِّ كَذَلِكَ، وَلِلْبِنْتَيْنِ خَمْسَةُ أَتْسَاعِ الْمَالِ وَثُلُثُ تُسُعِهِ: لِكُلِّ وَاحِدَةٍ تُسُعَانِ وَثُلُثَا تُسُعٍ. جوهرة الفرائض ص ٢٧٩.

(٣)جوهرة الفرائض ص ٢٧٩، والروضة الندية شرح التحفة العلوية ص ٢٥٧.

(٤) ٦/ ٢٥٣.

(٥) كما أخرجه الدار قطني في سننه، كتاب الفرائض ٤/ ٦٨ رقم ٥ .

(٦) سنن البيهقي ٦/ ٢٥٣.

(٧) خارجة بن زيد بن ثابت:أحد الفقهاء السبعة، تابعي، **وثقه** العجلي والخزرجي، **وقال** ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. أدرك زمن عثمان، مات سنة ٩٩هـ، وقيل: ١٠٠هـ وصلى عليه أبو بكر بن حزم، **احتج** به الجماعة.تهذيب التهذيب ٣/ ٦٩ رقم١٦٨٦، وتهذيب الكمال ٨/ ٨ رقم ١٥٨٩، وثقات ابن حبان ٤/ ٢١١، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٤٤٠.

(٨) سنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب العول في الفرائض ٦/ ٢٥٣.

(٩) عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود الهذلي ، أبو عبد الله المدني الفقيه الأعمى ، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة ، ولد في خلافة عمر أو بعيدها، كان عالما ، وقد ذهب بصره ، وكان ثقة فقيها كثير الحديث والعلم ، شاعرا . توفي سنة ٩٤ هـ ، و قيل ٩٨ هـ، و قيل غير ذلك . روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٢٥٠، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٢ رقم ٥٠، وتهذيب الكمال١٩/ ٧٣ رقم ٣٦٥٣ ، وسير أعلام النبلاء٤/ ٤٧٥ رقم ١٧٩ .

(١٠) في (أ): ابن الجدعان. وهو زفر بن أوس بن الحدثان النصري، من بني نصر بن معاوية، **يقال**: إنه أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا =

أَحْصَى رَمْلَ عَالِجَ عَدَدًا، [لَمْ][1] يُحْصِ فِي الْمَالِ[2] نِصْفًا وَنِصْفًا وَثُلُثًا، ذَهَبَ[3] نِصْفٌ وَنِصْفٌ، فَأَيْنَ مَوْضِعُ الثُّلُثِ»؟ فَقَالَ لَهُ زُفَرُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الْفَرَائِضَ؟ فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . انتهى[4].

قوله: وكان أكثر ما أعالها به الثلثين: أشار به إلى عول عشرة، وذلك في المسألة الشريحية: مثالها: امرأة ماتت عن زوج، وأخوين لأم، وأم، وأخت لأبوين، وأخت لأب: أصلها من ستة: للزوج النصف ثلاثة، وللأخت لأبوين النصف ثلاثة، وللأم السدس واحد، وللأخت لأب السدس واحد، وللأخوين لأم الثلث اثنين كان الجميع عشرة؛ فقد عالت بثلثيها[5].

وعلى قول ابن عباس: للزوج النصف ثلاثة، وللأم السدس واحد، وللأخوين لأم الثلث اثنان، وتسقط الأختان.

وَسُمِّيَتِ الشُّرَيْحِيَّةَ؛ لِأَنَّ شُرَيْحًا[6] قَسَمَهَا مِنْ عَشَرَةٍ: فَأَعْطَى الزَّوْجَ ثَلَاثَةَ أَعْشَارِ الْمَالِ، قِيلَ: وَكَانَ الزَّوْجُ يَلْقَى الْفَقِيهَ فِي شَوَارِعِ الْمَدِينَةِ، وَقِيلَ: فِي شَوَارِعِ الْكُوفَةِ فيقول: رجل ماتت امرأته ما له منها؟ فيقال: النصف؛ فيقول: والله ما أعطيت نصفا ولا ربعا! فيقال: من أعطاك ذلك؟ فيقول: شريح! **قيل:** وكان شريح إذا لقي الرجل قال له: إذا رأيتني ذكرتني حاكما جائرا، وإذا رأيتك ذكرت رجلا فاجرا؛ تظهر الشكوى/ ٣١/ وتكتم الفتوى[7].

= تعرف له صحبة ولا رؤية. روى له النسائي. انظر أسد الغابة ٢/ ٣١٩ رقم ١٧٥٢، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٩٠ رقم ٢١٠٢، وتهذيب الكمال ٩/ ٣٥٢ رقم ١٩٨٧ .

(١) ما بين المعقوفين زيادة من سنن البيهقي.

(٢) في البيهقي : يحص في مال.

(٣) في البيهقي: إذا ذهب.

(٤) سنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب العول في الفرائض ٦/ ٢٥٣، كما أخرجه الحاكم ، كتاب الفرائض ٤/ ٣٤٠ **وقال:** هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

(٥)**وَتُسَمَّى** هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ: أَمَّ الْفُرُوعِ، وَأُمَّ الْفُرُوخِ، وَأُمَّ الْفُرُوجِ؛ **وَسُمِّيَتْ** أُمَّ الْفُرُوعِ؛ لِكَثْرَةِ فُرُوعِهَا عَلَى مَسَائِلِ الْعَوْلِ، وَأُمَّ الْفُرُوخِ تَشْبِيهًا بِأُمٍّ حَوْلَهَا فُرُوخٌ، وَأُمَّ الْفُروجِ؛ لِأَنَّ الْمَيِّتَ فِيهَا أُنْثَى، وَأَكْثَرَ الْوَرَثَةِ فِيهَا إِنَاثٌ. انظر: جوهرة الفرائض ص٢٦٩، ٢٧٠.

(٦)شريح بن الحارث الكندي، أبو أمية القاضي، أدرك الجاهلية، يعد من كبار التابعين، وكان قاضيا لعمر، ثم لعثمان، ثم لعلي، على الكوفة ولم يزل قاضيا بها لى زمن الحجاج، كان من أعلم الناس بالقضاء، وذا فطنة وذكاء ومعرفة وعقل ورصانة، وكان شاعرا محسنا ، توفي سنة ٨٧هـ وهو ابن مائة سنة، ولي القضاء ستين سنة. الاستيعاب ٢/ ٢٥٧ رقم ١١٧٧، أسد الغابة ٢/ ٦٢٤ رقم ٢٤٢٠.

(٧) جوهرة الفرائض ص ٢٧٠.

بَابُ الْجَدَّاتِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «لَا تَرِثُ جَدَّةٌ مَعَ أُمٍّ، وَلِلْجَدَّاتِ السُّدُسُ لَا يُزَدْنَ عَلَيْهِ، وَلَا تَرِثُ الْجَدَّةُ مَعَ الْأُمِّ شَيْئًا»[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي رَجُلٍ هَلَكَ وَتَرَكَ جَدَّتَيْ أَبِيهِ وَجَدَّتَي أُمِّهِ؛ فَوَرَّثَ عَلِيٌّ عليه السلام جَدَّتَي أَبِيهِ وَإِحْدَى جَدَّتَي الْأُمِّ الَّتِي مِنْ قِبَلِ أُمِّهَا، وَأَسْقَطَ الَّتِي مِنْ قِبَلِ أَبِيهَا فَلَمْ يُوَرِّثْهَا شَيْئًا[2].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ لَا يُوَرِّثُ الْجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا، وَلَا مَعَ ابْنَتِهَا شَيْئًا)[3].

عن قبيصة بن ذؤيب[4]، قال: جَاءَتِ الْجَدَّةُ أُمُّ الأُمِّ، وفي رواية: أُمُّ الْأَبِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَسَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا؛ فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ شَيْءٌ، وَمَا عَلِمْتُ لَكِ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْئًا، فَارْجِعِي حَتَّى أَسْأَلَ النَّاسَ؛ فَسَأَلَ النَّاسَ؛ فَقَالَ لَهُ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ[5]: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهَا السُّدُسَ؛ فَقَالَ: هَلْ مَعَكَ غَيْرُكَ؟ فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ[6]؛ فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، فَأَنْفَذَهُ لَهَا أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى إِلَى عُمَرَ فَسَأَلَتْهُ مِيرَاثَهَا؛ فَقَالَ: مَا لَكِ فِي كِتَابِ اللهِ شَيْءٌ، وَلَكِنْ هُوَ ذَاكَ

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٦ رقم ٥٦٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٧ رقم ٥٧٠.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٧ رقم ٥٧١.

(٤) قبيصة بن ذؤيب الخزاعي: ولد في حياة الرسول ﷺ عام الفتح، ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل المدينة ، **قال** : وكان تحول إلى الشام ، وكان آثر الناس عند عبد الملك بن مروان وابنه هشام، وكان على خاتم عبد الملك ، و كان البريد إليه، ذهبت عينه يوم الحرَّة، **قال** العجلي : مدني تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين. وذكر ابن الأثير أنه روى عن النبي ﷺ أحاديث مراسيل لا يصح سماعه منه ولا من عمر، وقيل: إنه لم يدرك أبا بكر، توفي سنة ٨١هـ، وقيل: سنة٨٧هـ، وقيل: سنة ٨٩هـ، وقيل: سنة ٩٦هـ. خرَّج له الموفق بالله، والشريف السيلقي، والجماعة. انظر: أسد الغابة ٤/ ٣٦٣ رقم ٤٢٦٣، وتهذيب الكمال ٢٣/ ٤٧٦ رقم ٤٨٤٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٠٢ رقم ٥٧٢٨، والجرح والتعديل ٧/ ١٢٥رقم ٧١٣ ، وثقات العجلي ٢/ ٢١٤، وثقات ابن حبان ٥/ ٣١٧.

(٥) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر الثقفي، من دهاة العرب، أسلم عام الحديبية، **قال** ابن عبدالبر: ولَّاه عمر البصرة فلما شُهِد عليه عند عمر عزله، ثم ولَّاه الكوفة وأقره عثمان عليها، ثم عزله، وتولى لمعاوية الكوفة، ومات بها سنة ٥٠هـ وهو أميرها، وهو من الدعاة إلى بيعة يزيد. انظر: الاستيعاب ٤/ ٧ رقم ٢٥١٢، وأسد الغابة ٥/ ٢٣٨ رقم ٥٠٧١، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٣٤ رقم ٤٧٣، وتاريخ دمشق ٦٠/ ١٣، ولوامع الأنوار ٣/ ١٦٥، والجداول (خ).

(٦) محمد بن مسلمة الأنصاري، أبو عبدالله الأوسي، شهد بدرًا وما بعدها إلا تبوك، واعتزل الفتنة بعد قتل عثمان بن عفان، واتخذ سيفا من خشب، **وقال**: بذلك أمرني رسول الله، توفي بالمدينة سنة ٤٦هـ، وقيل غير ذلك. انظر: أسد الغابة ٥/ ١٠٦ رقم ٤٧٦٨، الاستيعاب ٣/ ٤٣٣ رقم ٢٣٧٢، الإصابة ٣/ ٣٦٣ رقم ٧٨٢٢، ولوامع الأنوار ٣/ ١٧٧.

السُّدُسُ فَإِنِ اجْتَمَعْتُمَا هُوَ بَيْنَكُمَا، وَأَيُّكُمَا خَلَتْ بِهِ فَهُوَ لَهَا. رواه الأربعة وصححه الترمذي، وابن حبان[1]، وأعله الدارقطني بالاختلاف، ورجال سنده ثقات[2]، غير أن ابن عبدالبر[3] قال: صورته مرسل؛ فإن قبيصة لا يصح له سماع من أبي بكر، ولا يمكن شهوده القصة[4].

وأخرج الحاكم شطر الحديث إلى قوله: ثُمَّ جَاءَتِ الْجَدَّةُ الْأُخْرَى، وصححه على شرطهما[5]

وعن عبادة بن الصامت: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا. رواه عبدالله بن أحمد في المسند، والطبراني في الكبير، وهو منقطع[6].

وعن عبادة بن الصامت: أَنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ للجدتين من الميراث السدس بينهما بالسوية. أخرجه الحاكم، وصححه على شرط الشيخين[7].

وعن بريدة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ إِذَا لَمْ تَكُنْ دُونَهَا أُمٌّ. رواه النسائي، وأبو داود[8]،

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة ١/ ٤٢٨ رقم١٥٥٦، وعبد الرزاق ١٠ / ٢٧٤ رقم١٩٠٨٣، وابن أبي شيبة، باب في الجدة ما لها من الميراث ٦/ ٢٦٨ رقم٣١٢٧٢، وابن ماجة في الفرائض، باب ميراث الجدة ٢/ ٩٠٩ رقم٢٧٢٤، وأبو داود في الفرائض، باب في الجدة ٣/ ٣١٦ رقم٢٨٩٤، والترمذي في الفرائض، باب في ميراث الجدة ٤/ ٣٦٦ رقم٢١٠١، **وقال**: حسن صحيح، والنسائي في سننه الكبرى، باب فرض الجدة والجدتين ٤/ ٧٣ رقم ٦٣٣٩، وأبو يعلى ١/ ١١١ رقم١٢٠، وسعيد بن منصور ١/ ٥٤ رقم٨٠، وابن حبان ١٣/ ٣٩٠ رقم٦٠٣١، والطبراني في الكبير ١٩/ ٢٢٩ رقم٥١١، ٢٠/ ٤٣٨ رقم١٠٦٨، والحاكم في المستدرك، كتاب الفرائض،باب قضاء أبي بكر في الجدة ٤/ ٣٣٨ **وقال**: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان، والبيهقي في الفرائض، باب فرض الجدة والجدتين ٦/ ٢٣٤، والدار قطني، كتاب الفرائض٤/ ٩٤.

(٢) **قال** الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف فيه عن الأزهري: يشبه أن يكون الصواب قول مالك ومن تابعه. انظر: علل الدار قطني ١/ ٢٤٩-٢٤٩.

(٣)أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر القرطبي، ولد بقرطبة في الأندلس سنة ٣٦٨هـ، ونشأ بها، فقيه مالكي، محدث، حافظ، واسع العلم، مجتهد، ومؤرخ وأديب بحاثة، **يقال** له: حافظ المغرب له مؤلفات كثيرة، توفي سنة ٤٦٣هـ. **انظر: سير أعلام النبلاء** ١٨/ ١٥٣ رقم ٨٥، **وترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك،** للقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت:٥٤٤هـ)، تحقيق: أحمد بكيه محمود- دار مكتبة الفكر- طرابلس- ليبيان- بدون. ٥/ ٨٢٧، وشذرات الذهب ٢/ ٨٠٨، والأعلام ٨/ ٢٤٠.

(٤) انظر: **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،** لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، ومحمد عبد الكبير البكري- وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب- ط(١٣٨٧ هـ). ١١/ ٩١.

(٥)الحاكم في المستدرك، باب قضاء أبي بكر في الجدة، ٤/ ٣٣٨ **وقال**: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.

(٦)مسند أحمد بن حنبل في حديث طويل ٨/ ٤١٩ رقم ٢٢٨٤٢، والبيهقي في السنن، كتاب الفرائض، باب فرض الجدة والجدتين ٦/ ٢٣٥.**قال** الهيثمي في مجمع الزوائد: ٤/ ٢٠٣ : إسحاق لم يدرك عبادة .

(٧) المستدرك على الصحيحين، كتاب الفرائض، باب للجدتين السد بينهما بالسوية ٤/ ٣٤٠.

(٨)أخرجه أبو داود، كتاب الفرائض، باب في الجدة ٣/ ٣١٧رقم ٢٨٩٥، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض: باب ذكر الجدات ٤/ ٧٣ رقم ٦٣٣٨، والدارقطني، في الفرائض ٤/ ٩١ رقم ٧٤، والبيهقي ٦/ ٢٣٤-٢٣٥ ، =

وصححه ابن السكن[(١)]، وفي إسناده عبيدالله العتكي [(٢)]مختلف فيه[(٣)].

وعن عبدالرحمن بن يزيد[(٤)] قال: أَعْطَىٰ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ: ثِنْتَيْنِ مِنْ قِبَلِ الْأَبِ، وَوَاحِدَةً مِنْ قِبَلِ الْأُمِّ. رواه الدارقطني، والبيهقي، هكذا مرسلا[(٥)]، **ورواه** أيضا مسندا من طريق أخرى ضعيفة عن زيد بن ثابت[(٦)]، **ورواه** أبو داود، وسعيد بن منصور، والبيهقي مرسلة عن إبراهيم النخعي[(٧)]، والبيهقي من مرسل الحسن [(٨)].. إلخ ما ذكره الشيخ محمد رضي الله عنه في منتهى الإلمام[(٩)].

فدلت هذه الأخبار أن الجدة لا ترث مع الأم شيئا: سواء كانت من قبلها أو من قبل الأب، وأن الأب لا يسقط من الجدات إلا من كانت من قبله دون من كانت من قبل الأم، وأن العليا منهن تسقط السفلى، وأن لا ترث من قبل الأم في كل درجة إلا واحدة، وهي أم الأم دون أم أب الأم؛

=

والكامل٤/ ٣٣٠رقم ١١٦١، **وقال** ابن عدي : ولأبي المنيب هذا أحاديث غير ما ذكرت، وهو عندي لا بأس به.

(١) سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي البزاز، أبو علي: ولد سنة ٢٩٤ هـ محدث، حافظ.سمع بمصر والشام والجزيرة والعراق وخراسان، وجمع وصنف وجرح وعدل وصحح وعلل وحدث، وتوفي بمصر في المحرم.سنة ٣٥٣ هـ. من تصانيفه: الصحيح المنتقى.انظر: تذكرة الحفاظ ٣/ ٩٣٧رقم ٨٩٠، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ١١٧ رقم ٨٥، ومعجم المؤلفين ١/ ٧٦٦ رقم ٥٦٩٩.

(٢)أبو المنيب عبيد الله بن عبد الله العتكي المروزي. قيل: إنه رأى أنس بن مالك.**وثقه** ابن معين ، وأبو عبدالله الحاكم، والنسائي ، كما **ضعفه** النسائي في موضع آخر، **وقال** البخاري: عنده مناكير، وعن ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو صالح، وأنكر على البخاري إدخاله في كتاب "الضعفاء"، **وقال**: يحول منه.**وقال** العقيلي: لا يتابع على حديثه. وعن أبي داود : ليس به بأس. **وقال** الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم. **وقال** ابن حبان: يتفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات.**وقال** البيهقي: لا يحتج به.روى له أبو داود، والنسائي، وابن ماجة.انظر: التاريخ الكبير٥/ ٣٨٨ رقم١٢٤٥، والجرح والتعديل ٥/ ٣٢٢ رقم ١٥٢٩، وتهذيب الكمال ١٩/ ٨٠ رقم ٣٦٥٦ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٥ رقم ٤٤٧٢، وميزان الاعتدال ٢/ ١٦٨ رقم ١٣٠٢، والمجروحين ٢/ ٦٤ ، والكامل٤/ ٣٢٩رقم ١١٦١.

(٣) انظر: تلخيص الحبير ٣/ ٨٣ رقم ١٣٥٠.

(٤) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي، أبو بكر: تابعي، **وثّقه** ابن سعد، وابن معين، والعجلي، وغيره، توفي بالكوفة سنة ٧٣هـ، وقيل:سنة ٨٣هـ، وقيل: غير ذلك، روى له الجماعة. التاريخ الكبير٥/ ٣٦٣ رقم ١١٥٢، و تهذيب الكمال ١٦/ ٥٣٠ رقم ٣٧٥٨ ، وتهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٤ رقم٤١٩١ ، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٢٢، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٧٨ رقم ٢٤، وثقات ابن حبان ٥/ ٨٦.

(٥) سنن الدارقطني ، كتاب الفرائض ٤/ ٩٠ رقم ٧١، والبيهقي ، كتاب الفرائض، باب توريث ثلاث جدات متحاذيات أو أكثر ٦/ ٢٣٦.

(٦) سنن الدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٩١ رقم ٧٧، وسعيد بن منصور ١/ ٢٨ رقم٥، والبيهقي ، كتاب الفرائض، باب توريث ثلاث جدات متحاذيات أو أكثر ٦/ ٢٣٦.

(٧) أخرجه أبو داود في المراسيل ص ٢٦٠ رقم ٣٥٥، ٣٥٦ ، وعبد الرزاق ١٠/ ٢٧٣ رقم ١٩٠٧٩، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٦٩ رقم٣١٢٨٥، والدارمي ٢/ ٤٥٥ رقم٢٩٣٥، وسعيد بن منصور١/ ٥٤ رقم٧٩، والبيهقي٦/ ٢٣٦.

(٨) أخرجه البيهقي ٦/ ٢٦ من طريق وكيع عن الفضل بن دلهم، عن الحسن مرسلا.

(٩) لوح رقم ١٩٠ الوجه (ب)، ولوح ١٩١ الوجه (أ).



لأنها من ذوي الأرحام[1].

وضابطه: أن كل جدة انتسبت إلى الميت بذي سهم أو عصبة فهي من ذوي السهام، وكل جدة خرجت عن ذلك فهي من ذوي الأرحام. **وتحقيق** الكائنات في كل درجة، وبيان الساقطة والوارثة مستوفى في كتب الفن.

بَابُ الْجَدِّ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الْجَدَّ بِمَنْزِلَةِ أَخٍ إِلَى السُّدُسِ. وَكَانَ يُعْطِي الْأُخْتَ النِّصْفَ وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ. وَكَانَ يُعْطِي الْأُخْتَيْنِ وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثَيْنِ وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ. وَكَانَ لَا يَزِيدُ الْجَدَّ مَعَ الْوَلَدِ عَلَى السُّدُسِ إِلَّا أَنْ يَفْضُلَ مِنَ الْمَالِ شَيْءٌ فَيَكُونَ لَهُ[2].

وَكَانَ يَقُولُ فِي أُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ، وَأُخْتٍ لِأَبٍ، وَجَدٍّ: «لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ»)[3].

أي أنه كان يقاسم الجد الأخوة ما لم تنقصه المقاسمة عن السدس كما سيأتي قريبا.

وإذا خلف الميت بنتا وجدا كان لها الناصفة، والباقي له فرضا وتعصيبا.

وكذلك يكون حكمه مع بنت الابن ومع البنتين فأكثر، وبنات الابن يكون للموجود منهن الثلثان، والباقي له فرضا وتعصيبا.

وعن أبي بكر، وابن عباس: أَنَّ الْجَدَّ يُسْقِطُ الْأُخْوَةَ مُطْلَقًا[4]. عن عمران بن حصين: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ ابْنِي مَاتَ فَمَا لِي مِنْ مِيرَاثِهِ؟ قَالَ: «لَكَ السُّدُسُ»؛ فَلَمَا أَدْبَرَ دَعَاهُ، قَالَ: «لَكَ

---

(١) يرث الثلاث من الجدات في الدرجة الثانية: وهن أم أب الأب، وأم أم الأب، وأم أم الأم، وتسقط الرابعة: وهي أم أب الأم؛ لأنها رحامية: وهو قول جمهور الصحابة ومَنْ بعدهم، والحنفية، والحنابلة، وهو المختار للمذهب الزيدي. وذهب عمر، وابن عباس في رواية عنهما، وجابر بن زيد، وطاوس، والليث، وحماد، والحسن البصري، ومجاهد، وابن سيرين – إلى توريث أم أب الأم، وهو مذهب الإمامية. وذهب الشافعي، ومالك – إلى توريث جدتين فقط في كل درجة: أم الأب وأمهاتها، وأم الأم وأمهاتها: وهو قول أبي بكر، وعمر، والزهري، وربيعة، وأبي ثور. وذهب داود الظاهري إلى عدم توريث أم أم الأب. الأحكام ٢/ ٢٦٥، وأصول الأحكام٢/ ٣١٥، والبحر الزخار ٦/ ٣٥٠، والحاوي ١٠/ ٢٨٤، وعبدالرزاق ١٠/ ٢٧٤ رقم ١٩٠٨٠، ١٩٠٨٢، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٦٩، ٢٧٠، وعيون المجالس ٤/ ١٩٢٥، والبحر الرائق ٩/ ٤٤١، والخلاف للطوسي٤/ ٦٠.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٧ رقم ٥٧٢.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٧ رقم ٥٧٣.

(٤) عبد الرزاق ١٠/ ٢٦٣ رقم ١٩٠٤٩– ١٩٠٧٥، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٤٥، رقم ٤٠ – ٥٢، والبيهقي ٦/ ٢٤٦، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٩.



سُدُسٌ آخَرُ»؛ فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ؛ فَقَالَ: «إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وصححه؛ لأنه يصحح سماع الحسن من عمران ، وقد خولف في هذا[1].

زاد أبو داود : قال قتادة: فلا يدرون مع أي شيء ورثه، قال قتادة: أقل شيء يرث الجد السدس[2].

وعن الحسن : أن عمر سأل عن فريضة رسول الله ﷺ في الجد؛ فقام معقل بن يسار المزني؛ فقال: قضى فيها رسول الله ﷺ ؛ فقال: ماذا؟ فقال: السدس، قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت؛ فما يغني إذن. رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما[3].

وروى الدارمي عن أبي سعيد ، وأبي موسى: أن أبا بكر جعل الجد بمنزلة الأب. **ورواه** البخاري عن ابن الزبير وابن عباس تعليقا[4].

وأخرج حديث ابن عباس الحاكم، وصححه على شرطهما. **وروى** ابن أبي شيبة عن إسماعيل بن سميع[5] قال: قال رجل لأبي وائل [6]: إن أبا بردة[7] يزعم أن أبا بكر جعل الجد أبا؛ فقال: كذب، لو

---

(١) أخرجه أحمد ٧/ ١٩٨رقم١٩٨٦٩ وأبو داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الجد ٣/ ٣١٨ رقم٢٨٩٦، والترمذي في الفرائض، باب في ميراث الجد ٤/ ٣٦٥ رقم٢٠٩٩ **وقال**: حسن صحيح، والبيهقي في باب ميراث الجد ٦/ ٢٤٤، والمعجم الكبير ١٨/ ١٤١ رقم٢٩٥، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب ذكر الجدات والأجداد ومقادير نصيبهم ٤/ ٧٣ رقم٦٣٣٧، والدارقطني في الفرائض ٤/ ٨٤ رقم ٥٢.

(٢) سنن أبي داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الجد ٣/ ٣١٨ رقم٢٨٩٦.

(٣)أخرجه أحمد ٧/ ٢٨٨رقم ٢٠٣٣٢ وأبو داود في كتاب الفرائض، باب ما جاء في ميراث الجد ٣/ ٣١٨ رقم٢٨٩٧، والمستدرك على الصحيحين، كتاب الفرائض، باب مشاروة عمر في ميرانث الجد والإخوة ٤/ ٣٣٩.

(٤) أخرجه الدارمي باب قول أبي بكر في الجد٢/ ٣٥٢، والبخاري في كتاب الفرائض، باب ميراث الجد مع الأب والإخوة ٦/ ٢٤٧٨ رقم ٦٣٥٧، وعبدالرزاق ١٠/ ٢٦٣ رقم ١٩٠٤٩ -١٩٠٥٧، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٤٥ رقم ٤٠-٥٢، والبيهقي، باب من لم يورث الإخوة مع الجد ٦/ ٢٤٦، وابن أبي شيبة، في الجد من جعله أبا ٦/ ٢٥٩ رقم ٣١٢١١.

(٥)إسماعيل بن سُمَيْعٍ الْحَنَفِيُّ: **وَثَّقَهُ** أحمد ، وابن معين ، وابن نمير، والعجلي، وأبو داود. **وقال** أبو حاتم : "صدوق صالح". **وقال** النسائي: "ليس به بأس" . ذكره العقيلي في الضعفاء. **وقال** الساجي : كان مذموما في رأيه، **وقال** الأزدي : كان مذموم الرأي غير مرضي المذهب يرى رأى الخوارج ، فأما الحديث فلم يكن به بأس فيه . وسئل محمد بن يحيى عنه ؛ فقال : "كان بيهسيًّا كان ممن يبغض عليا" . والبيهسية : طائفة من الخوارج يُنْسَبُونَ إِلَى أَبِى بَيْهَسٍ : وهو رأس فرقة من طوائف الخوارج من الصُّفْرِيَّةِ. روى له مسلم، و أبو داود، و النسائي. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٧١ رقم ٥٧٩، وتهذيب الكمال ٢/ ١٠٧ رقم ٤٥٢، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٧٥ رقم ٤٩٤، وثقات العجلي ١/ ٢٢٥، وضعفاء العقيلي ١/ ٧٨ رقم ٨٥، وإكمال تهذيب الكمال ٢/ ١٧٨ رقم ٤٩٢.

(٦) هو شقيق بن سلمة ، تقدمت ترجمته.

(٧) سعيد بن أبي بردة، واسمه عامر بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري الكوفي ، كان قاضي الحجاج على الكوفة، ثم عزله بأخيه أبي بكر، كثير الحديث، **وثقه** النسائي، وابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات توفي سنة ١٠٣هـ، وقيل: سنة ١٠٤ هـ روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٦٨ ، وتهذيب الكمال ١٠/ ٣٤٥ رقم ٢٢٤٢، وتهذيب التهذيب ٤/ ٨ رقم ٢٣٦٨، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٣٤٣.

جعله أبا ما خالفه عمر[1].

وعن عمر أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ قَسَمُ الْجَدِّ؟ قَالَ: مَا سُؤَالُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي أَظُنُّكَ تَمُوتُ قَبْلَ أَنْ تَعْلَمَ ذَلِكَ؛ فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ. أخرجه الطبراني في الأوسط[2].

وروى البيهقي[3]، عن الشعبي: أَنَّ عُمَرَ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْجَدَّ فِي فَرِيضَةٍ»؟ فَقَامَ/ ٣٢/ رَجُلٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذُكِرَتْ لَهُ فَرِيضَةٌ فِيهَا ذِكْرُ الْجَدِّ فَأَعْطَاهُ الثُّلُثَ؛ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْوَرَثَةِ»؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: «لَا دَرَيْتَ»، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ؛ فَقَالَ: «هَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ الْجَدَّ فِي فَرِيضَةٍ»؟ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَتْ لَهُ فَرِيضَةٌ وَفِيهَا ذِكْرُ الْجَدِّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ السُّدُسَ، قَالَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنَ الْوَرَثَةِ»؟ قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: «لَا دَرَيْتَ». قَالَ الشَّعْبِيُّ: وَكَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَجْعَلُهُ أَخًا حَتَّى يَبْلُغَ ثَلَاثَةً[4]، فَإِذَا زَادُوا عَلَى ذَلِكَ أَعْطَاهُ الثُّلُثَ، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَجْعَلُهُ أَخًا حَتَّى سِتَّة[5] هُوَ سَادِسُهُمْ، فَإِذَا زَادُوا عَلَى ذَلِكَ أَعْطَاهُ السُّدُسَ. انتهى من منتهى الإلمام[6].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي امْرَأَةٍ، وَأَخَوَاتٍ، وَإِخْوَةٍ، وَأُمٍّ، وَجَدٍّ: «لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلْأُمِّ السُّدُسُ، وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ بَيْنَ الْأَخَوَاتِ وَالْإِخْوَةِ وَالْجَدِّ: لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ أَخٍ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ سُدُسُ جَمِيعِ الْمَالِ خَيْرًا فَيُعْطِيَهُ سُدُسَ جَمِيعِ الْمَالِ[7].

وَكَانَ عليه السلام لَا يُوَرِّثُ ابْنَ الْأَخِ[8] مَعَ جَدٍّ، وَلَا أَخًا لِأُمٍّ مَعَ جَدٍّ. وَكَانَ يَقُولُ فِي أُمٍّ، وَزَوْجٍ، وَأُخْتٍ، وَجَدٍّ: «لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ثَلَاثَةٌ، وَلِلْأُخْتِ ثَلَاثَةٌ، وَلِلْأُمِّ الثُّلُثُ سَهْمَانِ، وَلِلْجَدِّ السُّدُسُ[9] سَهْمٌ فَصَارَتْ تِسْعَةً"، وَكَذَلِكَ كَانَ يَعِيلُ الْفَرَائِضَ)[10].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ، كتاب الفرائض، في الجد من جعله أبا ٦/ ٢٥٩ رقم ٣١٢١٢.

(٢) ٤/ ٢٩٥ رقم ٤٢٤٥. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢٢٧ :رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح إلا أن سعيد بن المسيب اختلف في سماعه من عمر.

(٣) ٦/ ٢٤٧، كتاب الفرائض، باب من ورث الإخوة لـلأب والأم أو الأب مع الجد. وأخرجه أيضًا : عبد الرزاق في مصنفه، باب فرض الجد ١٠/ ٢٦٥ رقم ١٩٠٥٨.

(٤) في البيهقي: ثَلَاثَةً هُوَ ثَالِثُهُمْ.

(٥) في البيهقي: حَتَّى يَبْلُغَ سِتَّةً.

(٦) لوح رقم ١٩١ الوجه (أ).

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٧ رقم ٥٧٣.

(٨) في (أ): وكان لا يورث أخ مع جد. وهو سهو من الناسخ.

(٩) في النسخ: وللأخت الثلث سهمان، وللجد السدس سهم، وللأخت ثلاثة فصارت ... **وفي** العبارة خطأ، وما أثبته من مجموع الإمام زيد.

(١٠) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٨ رقم ٥٧٣.

أصل مسألة المرأة والأخوات من اثني عشر: للزوجة الربع ثلاثة، وللأم السدس اثنان، والباقي سبعة بين الإخوة والأخوات والجد، فإذا كانوا أخا وأختا وجدا كان الباقي بينهم أخماسا منكسر عليهم؛ فاضرب رؤوسهم وهي خمسة بعد البسط في المسألة وهي اثنا عشر تكن ستين: للزوجة الربع خمسة عشر، وللأم السدس عشرة الجميع خمسة وعشرون، والباقي خمسة وثلاثون بينهم أخماسا، يصح للجد أربعة عشر سهما، وللأخ كذلك، وللأخت سبعة؛ فكانت المقاسمة خيرا له من السدس؛ فلو كان الإخوة اثنان[1] استوت المقاسمة والسدس وانقسمت المسألة [2]؛ فيكون له سهمان، ولكل أخ كذلك، وللأخت سهم؛ فلو كان الإخوة ثلاثة نقصته المقاسمة عن السدس؛ فيرد إليه وتصح المسألة من أربعة وثمانين[3]: للزوجة الربع إحدى وعشرون، للأم السدس أربعة عشر، وللجد السدس أربعة عشر، الجميع تسعة وأربعون، والباقي خمسة وثلاثون بينهم أسباعا بعد البسط: لكل أخ عشرة سهام، وللأخت خمسة إذا جمعت ما في يد الجميع كان المجموع أربعة وثمانين.

وقد اشتمل هذا على مثال كون المقاسمة خيرا له من السدس، **ومثال** كون السدس خيرا منها، **ومثال** استوائهما كما عرفت.

وقوله: كَانَ عليه السلام لَا يُوَرِّثُ ابْنَ الْأَخِ: لأن الجد يسقط ابن الأخ والأخ لأم مطلقا[4].

أخرج الدارمي[5] في مسنده بإسناده إلى إبراهيم قال: كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يُشَرِّكُ الْجَدَّ إِلَى سِتَّةٍ مَعَ الإِخْوَةِ: يُعْطِي كُلَّ صَاحِبِ فَرِيضَةٍ فَرِيضَتَهُ، وَلَا يُوَرِّثُ أَخًا لأُمٍّ مَعَ جَدٍّ، وَلَا أُخْتًا لأُمٍّ، وَلَا يَزِيدُ الْجَدَّ مَعَ الْوَلَدِ عَلَى السُّدُسِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ غَيْرُهُ، وَلَا يُقَاسِمُ بِأَخٍ لأَبٍ مَعَ أَخٍ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَإِذَا كَانَتْ أُخْتًا لأَبٍ

---

(١) هكذا في النسخ، والصواب: فلو كان الإخوة اثنين؛ لأنها خبر كان.

(٢) في (أ) وانقسمت المسألة من ... وبعدها بياض بقدر كلمة أو كلمتين، ولا داعي لزيادة حرف «من» والبياض بعدها؛ وذلك أن أصل المسألة من اثني عشر: للزوجة الربع ثلاثة، وللأم السدس اثنان، والباقي سبعة بين الأَخَوَيْنِ والجد والأخت: للأخوين والجد ستة لكل منهم اثنان، والباقي واحد للأخت.

(٣) وذلك أن الباقي ٧ تقسم بين الثلاثة الإخوة والجد والأخت منكسر عليهم فاضرب رؤوسهم وهي ٩ بعد البسط في المسألة وهي ١٢ تكن مائة وثمانية: للزوجة الربع ٢٧، وللأم السدس ١٨ الجميع ٤٥، والباقي ٦٣ بينهم أتساعا فيكون للجد ١٤ وهنا المقاسمة نقصته عن السدس فيرد إلى السدس ويكون أصل المسألة من ١٢: للزوجة الربع ٣، وللأم السدس ٢، وللجد السدس ٢، والباقي ٥ بين الثلاثة الإخوة والأخت منكسر عليهم؛ فاضرب رؤوسهم وهي ٧ بعد البسط في أصل المسألة وهي ١٢ تكن ٨٤

(٤) سقوط ابن الأخ مع الجد: هو قول الزيدية، وجمهور الفقهاء. وروي عن علي عليه السلام أنه جعله بمنزلة الأخ، وهو قول الإمامية. انظر: المنهج المنير١/ ٣٥١، والبحر الزخار٦/ ٣٤٦، وجامع المدارك ٥/ ٣٣٩، والخلاف للطوسي٤/ ٩٠، ومغني المحتاج٣/ ١١، والقوانين الفقهية ٢٥٥، والمغني٧/ ٤.

(٥) ٢/ ٣٥٤، باب قول علي في الجد.



وَأُمٍّ، وَأَخًا[1] لأَبٍ: أَعْطَى الأُخْتَ النِّصْفَ، وَالنِّصْفَ الآخَرَ بَيْنَ الأَخِ وَالْجَدِّ[2] نِصْفَيْنِ، وَإِذَا كَانُوا إِخْوَةً وَأَخَوَاتٍ شَرَّكَهُمْ مَعَ الْجَدِّ إِلَى السُّدُسِ. انتهى[3].

قوله: وَكَانَ يَقُولُ فِي أُمٍّ، وَزَوْجٍ...إلخ: أصل مسألتهم من ستة، وتعول إلى سبعة: للزوج النصف ثلاثة، وللأخت ثلاثة، وللأم الثلث اثنان، وللجد السدس واحد؛ فقد عالت بمثل نصفها؛ فصار المزيد ثلثا فتقسم أتساعا كما عرفت، **وهذا** قول علي عليه السلام ومن معه، وهو المذهب. **وعلى** قول زيد بن ثابت: للزوج النصف ثلاثة، وللأم الثلث، وللأخت النصف، وللجد السدس، ثم تجمع ما في يد الأخت وهو ثلاثة إلى ما في يد الجد وهو سهم يكون أربعة يقسم بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين، وهي منكسرة أثلاثا فاضرب ثلاثة في تسعة تكن سبعة وعشرين : للزوج تسعة، وللأم ستة، والباقي اثنا عشر: للأخت أربعة، وللجد ثمانية، **وكان** قياس مذهبه أن يجعل للزوج النصف، وللأم الثلث، وللجد السدس، وتسقط الأخت؛ لأن الجد يأخذ الأصلح عنده من ثلاثة أوجه، والسدس هنا أصلح. **وعند** ابن عباس تسقط الأخت؛ لأنها عنده ممن أخر الله[4].

وتسمى هذه المسألة الأكدرية؛ لأنها كدرت على زيد بن ثابت أصله؛ لأنه كان لا يعيل مسألة فيها جد، ولا يفرض للأخوات مع الجد شيئا، بل يجعلهن معه عصبة، وفي هذه فرض وأعال[5].

وتسمى الغراء عند أهل الشام؛ لاشتهارها[6].

وأخرج البيهقي، في باب الاختلاف في المسألة الأكدرية بإسناده إلى المغيرة [7]، عَنْ أَصْحَابِ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّعْبِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ،وَالشَّعْبِيِّ، فِي: أُمٌّ وَأُخْتٌ وَزَوْجٌ وَجَدٌّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ عليه السلام: لِلْأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَلِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلْجَدِّ السُّدُسُ مِنْ تِسْعَةٍ. انتهى[8].

---

(١) في سنن الدارمي: وَإِذَا كَانَتْ أُخْتٌ لأَبٍ وَأُمٍّ، وَأَخٌ لِأَبٍ.

(٢) في سنن الدارمي: بَيْنَ الْجَدِّ وَالأَخِ نِصْفَيْنِ.

(٣) كما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب فرض الجد ١٠/ ٢٦٨ رقم ١٩٠٦٤، والبيهقي ٦/ ٢٤٩.

(٤)**وفي** قول ابن مسعود: للزوج النصف ، وللأم سدس الباقي ، وللأخت النصف ، وللجد السدس ، وتعول إلى ثمانية. **وقال** الإمامية : للزوج النصف ، والباقي رَدٌّ على الأم ؛ لأنهم يُسْقِطُونَ الجد والأخوات بالأم .انظر: أصول الأحكام ٢/ ٣١٣ ، وجوهرة الفرائض ٢٦٧، والبحر الزخار٦/ ٣٥٠ ، ومغني المحتاج٣/ ٢٢، والحاوي١٠/ ٣٠٨ ، والخلاف للطوسي٤/ ٩٥ ، وحاشية الدسوقي٤/ ٤٦٤ ، والمغني٧/ ٥٧ .

(٥)وَقِيلَ: سُمِّيتِ الْأَكْدَرِيَّةَ؛ لِأَنَّ عَبْدَالْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ سَأَلَ عَنْهَا رَجُلًا يُسَمَّى أَكْدَرَ فَأَخْطَأَ فِيهَا فَنُسِبَتْ إِلَيْهِ ، أَوِ اسْمُ مَيِّتَةٍ أَوْ مَوْضِعٍ. انظر جوهرة الفرائض ص ٢٦٨.

(٦) انظر جوهرة الفرائض ص ٢٦٨.

(٧) هو المغيرة بن مقسم الضبي، تقدمت ترجمته.

(٨) سنن البيهقي ٦/ ٢٥١، كما أخرجه بمعناه عبد الرزاق١٠/ ٢٧١ رقم ١٩٠٧٤، وسعيد بن منصور ١/ ٦٨ رقم ٦٥.

بَابُ الرَّدِّ وَذَوِي الْأَرْحَامِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ مَا أَبْقَتِ السِّهَامُ عَلَى كُلِّ وَارِثٍ بِقَدْرِ سَهْمِهِ إِلَّا الزَّوْجَ وَالْمَرْأَةَ[1]**.**

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، وَالْعَمَّةَ بِمَنْزِلَةِ الْعَمِّ، وَبِنْتَ الْأَخِ بِمَنْزِلَةِ الْأَخِ، وَبِنْتَ الْأُخْتِ بِمَنْزِلَةِ الْأُخْتِ)[2]**.**

ذوو[3] **الأرحام**: هم من يرث بغيره من أهل النسب، يخرج العصبات وذوي[4] السهام.

وقوله: من أهل النسب: لإخراج من يرث بغيره من قرابة المولى.

قال في الثمرات[5]: في قوله تعالى: ﴿**وَأُولُو الْأَرْحَامِ**﴾ الآية [الأنفال:٧٥]. **النزول**: قيل: إن رسول الله ﷺ آخا بين أصحابه وأوجب التوارث؛ فنسخ ذلك بهذه الآية. **وقيل**: كان التوارث بالهجرة والتحالف؛ فنسخت الآية هذه جميع ذلك. **وقيل:** كان المتبنى ينسب إلى الذي تبناه فيرثه فنسخ ذلك بهذه الآية، ونسخت التسمية بقوله تعالى في سورة الأحزاب: ﴿**ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ**﴾[الأحزاب: ٥][6].

وثمرتها: ثبوت التوارث بالأرحام، لكن اختلف في ذلك ؛ فذهب طائفة من الصحابة وهم علي عليه السلام، وعمر، وابن مسعود، وابن عباس، وأبو الدرداء[7]، وأبو موسى، وطائفة من التابعين، وهم: علقمة[8]،

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٨ رقم ٥٧٤.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٨ رقم ٥٧٥.

(٣) في (أ) : وذوي.

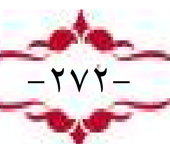
(٤) الصواب والله أعلم : يَخْرُجُ العصبات وذوو السهام.

(٥) ٣/ ٣٧٩.

(٦)انظر: أحكام القرآن للجصاص ٣/ ١١٣، والكشاف ٢/ ٢٤٠، وتفسير القرطبي ٧/ ٣٣٠ (المسألة الثانية)، وتفسير ابن كثير ٢/ ١١٩، وفتح القدير ٢/ ٣٢٩.

(٧)أبو الدرداء: اسمه: عويمر بن عامر بن مالك... بن الحارث بن الخزرج، وقيل: اسمه عامر بن مالك، وعويمر لقب. تأخر إسلامه قليلا، كان آخر أهل داره إسلامًا، وحسن إسلامه، وكان فقيها عاقلا حكيما ، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين سلمان الفارسي، شهد ما بعد أحد من المشاهد، واختلف في شهوده أحد، توفي بقضاء دمشق في خلافة عثمان، وتوفي قبل أن يُقتل عثمان بسنتين سنة ٣٢هـ، **وقال** غيره: توفي سنة ٣١هـ بالشام، وقيل: ٣٤هـ، وقيل: ٣٣هـ، والصواب الأول. انظر: الإصابة ج٧/ ١٨٢ رقم ٦١٢٠، وطبقات ابن سعد ٧/ ٣٩١، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤٦٩ رقم ٤٥٥٨، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٣٣٥ رقم ٦٨.

(٨)عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ النَّخَعِيُّ الْكُوفِيُّ: وُلِدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَتَفَقَّهَ بِابْنِ مَسْعُودٍ وَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ، وَكَانَ فَقِيهًا إِمَامًا مُقْرِئًا، طَيِّبَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ، ثَبْتًا حُجَّةً. **قَالَ** فِي الْجَدَاوِلِ: عِدَادُهُ فِي ثِقَاتِ مُحَدِّثِي الشِّيعَةِ. **وَثَّقَهُ** أحمد، وابن معين، وابن حبان، وغيرهم، وأثنى عليه أكثر من واحد، وحضر مع الإمام علي بصفين. توفي سنة ٦٢هـ، وقيل: ٧٢هـ، وروى له الأئمة والجماعة انظر: الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٨٦، وطبقات خليفة ص ١٤٧، والجرح والتعديل ٦/ ٤٠٤ رقم ٢٢٥٨، =



ومسروق[1]، وإبراهيم، وعطاء، وطاووس، والشعبي، وطائفة من الأئمة عليهم السلام وهم: الهادي، والناصر، والمؤيد بالله، وعامة أهل البيت/ ٣٣/ عليهم السلام غير القاسم عليه السلام، وطائفة من الفقهاء وهم: الحنفية، وابن أبي ليلى[2]، وسفيان، والحسن بن صالح[3]، وغير هؤلاء إلى أن ميراث ذوي الأرحام الذين ليسوا بذوي سهام ولا عصبات ثابت بهذه الآية[4]، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ»[5].

وثقات ابن حبان ٥/ ٢٠٧، وتهذيب الكمال ٢/ ٣٠٠ رقم ٤٠١٧، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٣٧ رقم ٤٨٤٦.

(١) مسروق بن الأجدع الهمداني، أبو عائشة الكوفي: **يُقَالُ**: إِنَّهُ سُرِقَ وهو صغير ثم وُجد؛ فَسُمِّيَ مَسْرُوقًا. وقيل: قُطِعَتْ أُذُنُهُ ولم يدر مَنْ قطعها؛ فَسُمِّيَ مَسْرُوقًا، أَخَذَ العلم عن عائشة. **قال** في الجداول: شهد مع علي حرب الخوارج، وعداده في ثقات محدثي الشيعة. اهـ. **وثقه** ابن معين، **وقال**: ثقة، لا يسأل عن مثله. **ووثقه** العجلي، **وقال**: كوفي تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن سعد: ثقة، وله أحاديث صالحة. **وقال** علي ابن المديني: ما أقدم على مسروق أحدًا من أصحاب عبدالله. **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة فقيه عابد مخضرم. توفي سنة ٦٢هـ، وقيل: ٦٣هـ. روى له الجماعة. ومن الزيدية: محمد بن منصور، وأبو طالب، والمؤيد بالله، والناصر الأطروش، والمرشد بالله.انظر: الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد٦/ ٧٦، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٥٣ رقم ٥٩٠٢، وتاريخ دمشق ٥٧/ ٣٩٩ وما بعدها، وثقات ابن حبان ٥/ ٤٥٦، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٦٣ رقم ١٧.

(٢) عبدالرحمن بن أبي ليلى: الإمام العلامة، تابعي، حافظ، فقيه، **ويقال**: أبو محمد، من أبناء الأنصار، وُلد في خلافة الصديق أو قبل ذلك، وكان أصحابه يعظمونه كتعظيم الأمراء، ضربه الحجاج ليسب أبا تراب، فلم يفعل، شهد النهروان مع الإمام علي، وبايع للإمام الحسن الرضا، وقتل في وقعة الجماجم سنة ٨٢ هـ. ينظر الفلك الدوار ٨٧، وطبقات بن سعد ٦/ ١٠٩، والمصابيح لأبي العباس ص ٣٨٠، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٦٢.

(٣) الحسن بن صالح بن حي الهمداني، ولد سنة ١٠٠هـ ثقة، عابد، حافظ، مجتهد متقن فقيه، زاهد،**من زعماء الفرقة البترية من** الزيدية، وهو من أقران سفيان الثوري، ومن رجال الحديث الثقات، عداده في ثقات محدثي الشيعة، **وثقه** أحمد، وابن حبان، وابن معين، والنسائي، **قال** الذهبي: الإمام المحدث الكبير أحد الأعلام، الفقيه، العابد، أخو الإمام علي بن صالح. **وقال**: هو من أئمة الإسلام، لولا بدعته. **وقال**: وهو صحيح الحديث. وله مصنفات منها الجامع في الفقه، نالوا منه لتشيعه، كان لا يحضر جمعة الظلمة، ويرى الخروج عليهم، وكان من أعوان عيسى بن زيد، توفي سنة ١٦٩هـ، روى له الجماعة، إلا أن البخاري في الأدب. انظر: لوامع الأنوار ١/ ٣٤٨، والفلك الدوار ٩٢، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣٦١، ٣٦٣ وتهذيب الكمال ٦/ ١٧٧ رقم ١٢٣٨، ومقاتل الطالبيين ٤٠٨.

(٤) وممن **قال** بتوريث ذوي الإرحام من الصحابة عُثْمَانُ، وَعَائِشَةُ، وَمُعَاذٌ، وَإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَمِنَ التَّابِعِينَ: وَمَسْرُوقٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّةِ، وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو عُبَيْدٍ القَاسِمُ بْنُ سَلَّام، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ، وَالْحَسَنُ بْنُ زِيَادٍ، وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَعَطَاءٌ، وَطَاوُوسٌ، وَابْنُ سِيرِينَ، وَمُجَاهِدٌ، وَأَبُو نُعَيْمٍ، وَغَيْرُهُمْ. انظر: البحر الزخار ٦/ ٣٥٣، وشرح التجريد ٦/ ٣٧، والأحكام ١/ ٣٤٢، وأصول الأحكام ٢/ ٣٢٠، وعبدالرزاق ١٠/ ٢٨٣ رقم ١٩١١٥، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٠-٢٥٣، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٦٩ رقم ١٥٥، والبيهقي ٦/ ٢١٧، ومعاني الآثار ٤/ ٤٠٠، والقرطبي ١٠/ ٣٩، والمغني ٧/ ٨٣، والمبسوط ٣٠/ ١٥، ٢٦، ١٩٦، والطحاوي ١٥٣، والحاوي ١٠/ ٣٧٢.

(٥) أخرجه الترمذي، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال ٤/ ٣٦٧ رقم ٢١٠٣ ، **وقال**: حديث حسن صحيح ، وأبوداود، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام ٣/ ٣٢٠ رقم ٢٨٨٩ ، وابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام ٢/ ٩١٤ رقم ٢٧٣٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام ٤/ ٣٩٧ ، والدار قطني، كتاب الفرائض ٤/ ٨٤-٨٥ رقم ٥٣، والبيهقي، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، ٦/ ٢١٤،

وذهب طائفة من الصحابة منهم زيد بن ثابت، ورواية عن ابن عباس، وأبو بكر، وابن الزبير، وطائفة من التابعين وهم: الأوزاعي، وابن المسيب. ومن الأئمة: القاسم، والإمام يحيى عليهما السلام. ومن الفقهاء: مالك، والشافعي أنه لا ميراث...إلخ ما في الثمرات[1].

ومن المتأخرين: الإمام شرف الدين عليه السلام ومن تبعه؛ فعندهم لا ميراث لذوي الأرحام؛ لكون العصبة لا تنقطع وإن لم تعلم فيكون الميراث لبيت المال عندهم[2]، والأول أصح وأوضح.

وعن المقدام بن معدي كرب، عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، أَعْقِلُ عَنْهُ وَأَرِثُ[3] ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ، يَعْقِلُ عَنْهُ، وَيَفُكُّ عَانِيهِ[4] ، وَيَرِثُهُ ».رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجة، وصححه ابن حبان، والحاكم[5].

وقال البيهقي: قال يحيى بن معين: يبطل حديث : «الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» يعني حديث المقدام . وقال: ليس فيه حديث قوي[6].

وأخرج الدارقطني حديث عائشة مرفوعا وموقوفا[7].

وأخرج حديث أبي هريرة: «الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ» بإسناد ضعيف مرفوع[8].

= والحاكم في المستدرك ٤/ ٣٤٤، وابن أبي شيبة، باب: رجل مات ولم يترك إلا خالا ٦/ ٢٤٩ رقم ٣١١٣٠، وعبد الرزاق ، باب ميراث الملاعنة ٧/ ١٢٦ رقم ١٢٤٨٨.

(١) ٣/ ٣٧٩، ٣٨٠.

(٢)وَالَّذِي نَفَى مِيرَاثَهُمْ إضافة لما في الصلب: أَبُو ثَوْرٍ، وَالزُّهْرِيُّ، وَمَكْحُولٌ، وَالْإِمَامُ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَوَلَدُهُ الْمُؤَيَّدُ بِاللَّهِ، وَالْمُتَوَكِّلُ عَلَى اللهِ إِسْمَاعِيلُ، وَالْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُطَهَّرِ. وَقَوْلٌ ثَالِثٌ لِطَائِفَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ قَالُوا بِتَوْرِيثِ الْخَالِ فَقَطْ؛ لِوُرُودِ النَّصِّ فِيهِ، والذين نفوا ميراثهم عَدَلُوا بِالْمَالِ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ.انظر: **الاعتصام بحبل الله المتين،** للإمام القاسم بن محمد بن علي (ت:١٠٢٩هـ) ويليه كتاب أنوا التمام في تتمة الاعتصام، للعلامة أحمد بن يوسف زبارة- مكتبة اليمن الكبرى- صنعاء-ط(١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).٥/ ٣٠٠، وسنن سعيد بن منصور ١/ ٧٢، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٤، وعيون المجالس ٤/ ١٨٩٤، وروضة الطالبين ٦/ ٥، والكافي ٥٦١، والحاوي ١٠/ ٢٢٢، ٣٧٢.

(٣) في مسند أحمد: أعقل عنه وأرثه.

(٤) في مسند أحمد: يعقل عنه ويرثه.

(٥) أخرجه أحمد ٦/ ٩٦ رقم ١٧٢٠٤، وأبو داود وأبوداود، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام ٣/ ٣٢٠ رقم ٢٨٨٩ ، وابن ماجة ، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام ٢/ ٩١٤ رقم ٢٧٣٨، وابن حبان ١٣/ ٣٩٧ رقم ٦٠٣٥، والحاكم في المستدرك، كتاب الفرائض ، باب الخال وارث من لا وارث له ٤/ ٣٤٤، **وقال**: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٦) سنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب من **قال** بتوريث ذوى الأرحام ٦/ ٢١٤

(٧) سنن الدارقطني ، كتاب الفرائض ٤/ ٨٥ رقم ٥٤، و ٥٥.

(٨) سنن الدارقطني ، كتاب الفرائض ٤/ ٨٦ رقم ٦١، وسنن الدارمي، باب ميراث ذوي الأرحام ٢/ ٣٨٠، وأبو عوانة، باب ذكر الخبر المورث الخال إذا لم يكن للميت وارث والدليل على فساد من يقول بورث ذوي الأرحام إذ من قولهم أن =

وفي رواية لأبي داود، وأبي يعلى، والطبراني في الكبير عن المقدام : «أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيْعَةً[1] فَإِلَيَّ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ أَرِثُ مَالَهُ وَأَفُكُّ عَانِيه، وَالْخَالُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ يَرِثُ مَالَهُ وَيَعْقِلُ عَنْهُ»[2].

وعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف[3] : أَنَّ رَجُلًا رَمَى رَجُلًا بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ إِلاَّ خَالٌ؛ فَكَتَبَ فِي ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ إِلَى عُمَرَ ، فَكَتَبَ عُمَرُ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «اللهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَى مَنْ لَا مَوْلَى لَهُ ، وَالْخَالُ وَارِثُ مَنْ لاَ وَارِثَ لَهُ». رواه أحمد، وابن ماجة[4] ، وللترمذي وابن الجارود[5]، والضياء المقدسي[6] منه المرفوع، **وقال**: حديث حسن وصححه ابن حبان[7].

وروى مثله أيضا عن عائشة، **وقال**: حسن غريب. وصحح حديث عائشة الحاكم، **وقال**: هو على

= الخال يرث مع ورثة كثيرة من ذوي الأرحام ٣/ ٤٤٧ رقم ٥٦٤٣.

(١) الضيعة: الضياع، والمراد أنهم تركوا فضيعوا. انظر: معالم السنن بهامش سنن أبي داود ٣/ ٣٢١.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفرائض، باب في ميراث ذوي الأرحام ٣/ ٣٢٠ رقم ٢٩٠٠، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٦٥ رقم ٦٢٧ ، والبيهقي في السنن، كتاب الفرائض، باب من **قال** بتوريث ذوي الأرحام ٦/ ٢١٤، وأخرجه أيضًا : ابن حبان ١٣/ ٤٠٠ رقم ٦٠٣٦، والنسائي في الكبرى ٤/ ٧٦ رقم ٦٣٥٤.

(٣)أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي: **قال** ابن شهاب: كان من أكابر الأنصار وعلمائهم،اتفق الجميع على توثيقه.اخْتُلِفَ في صحبته، وهو معدود في الصحابة الذين روى عنهم الزهري. **قال** البخاري: أدرك النبي ولم يسمع منه. وعن أبي داود: صحب النبي. توفي سنة ١٠٠هـ وله نيف وتسعون سنه. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٦٤ رقم ٢٨٨١، وأسد الغابة ٦/ ١٦ رقم ٥٦٩٧، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٢٥ رقم٤٠٣، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٣٩ رقم٤٤١، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٥١٧ رقم ١٢٦.

(٤) أخرجه أحمد ١/ ٦٩ رقم ١٨٩، وابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام ٢/ ٩١٤ رقم ٢٧٣٧، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام ٤/ ٣٩٧ ، والدار قطني، كتاب الفرائض ٤/ ٨٤-٨٥ رقم ٥٣، والبيهقي، كتاب الفرائض، باب توريث ذوي الأرحام، ٦/ ٢١٤.

(٥)عبد الله بن علي بن الجارود، أبو محمد النيسابوري، المجاور بمكة، ولد في حدود ٢٣٠هـ. من حفاظ الحديث، توفي بمكة سنة ٣٠٧ هـ. له «المنتقى في الحديث». انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٣٩ رقم ١٤٣، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٧٩٤ رقم ٧٨٦، والوافي بالوفيات١٧/ ٣٢٣ رقم ٢٧٦.

(٦)محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن عبد الرحمن السعدي، المقدسي الحنبلي، أبو عبد الله ضياء الدين: ولد سنة ٥٦٩هـ، عالم بالحديث، مؤرخ.من أهل دمشق صاحب التصانيف النافعة. توفي سنة ٦٤٣هـ.روى عن أكثر من ٥٠٠ شيخ. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٠٥ رقم ١١٢٩، والأعلام ٦/ ٢٥٥.

(٧) أخرجه الترمذي، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال ٤/ ٣٦٧ رقم ٢١٠٣ ، وابن الجارود في المنتقى ٩٦٤، **والأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما**، لضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش- دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت - لبنان- ط٣(١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م) ١/ ٦٧ رقم ٧٤، وابن حبان، كتاب الفرائض، باب ذوي الأرحام ١٣/ ٤٠٠ رقم ٦٠٣٧، وابن أبي شيبة، باب: رجل مات ولم يترك إلا خالا ٦/ ٢٤٩ رقم ٣١١٣٠، وعبد الرزاق ، باب ميراث الملاعنة ٧/ ١٢٦ رقم ١٢٤٨٨.

شرط الشيخين، وتعقب في ذلك **وقد** أعل بالإرسال والوقف، **وأعله** النسائي بالاضطراب، وصحح البيهقي وقفه على عائشة.

وروى العقيلي[1]، وابن عساكر نحوه عن أبي الدرداء والبيهقي، وضعفه[2].

وقال العقيلي: حديث أبي الدرداء غير محفوظ. وروى ابن النجار[3] نحوه عن أبي هريرة[4].

وروى الحاكم، والبيهقي عن الحارث بن عبد، ويقال: ابن عبدمناف[5] مرفوعا: أخبرني جبريل عليه السلام أنه لا ميراث لهما يعني العمة والخالة. وفي إسناده متروك[6].

وروى الدارقطني نحوه عن أبي سلمة[7]، عن أبي هريرة، وضعفه[8].

وروى الحاكم عن حُمَيْدِ بن عبدالرحمن بن عوف[9]، عن أبيه، قال: دخلت على أبي بكر؛ فقال:

---

(١) العقيلي: هو محمد بن عمرو بن موسى بن حماد، أبو جعفر الحجازي، من حفاظ الحديث، صاحب مُصَنَّفِ «كتاب الضعفاء»، سمع من جده لأمه يزيد بن محمد العقيلي، ومحمد بن إسماعيل الصائغ، وغيرهم، حدث عنه أبو الحسن بن نافع الخزاعي، وأبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ، توفي سنة (٣٢٢هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٣٦ رقم ٩٣، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣٣ رقم ٨١٤.

(٢) الحاكم في المستدرك، كتاب الفرائض، باب الخال وارث من لا وارث له ٤/ ٣٤٤، **وقال**: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وتاريخ دمشق ٦١/ ٣٠٩، وانظر: تلخيص الحبير ٣/ ٨٠ رقم ١٣٤٥.

(٣) محمد بن جعفر بن محمد بن هارون بن فروة التميمي الكوفي المعروف بابن النجار، ولد سنة ٣٠٣هـ، مقرئ، ومحدث مُسْنِدٌ، ونحوي، . توفي سنة ٤٠٢هـ، وله تاريخ الكوفة، وكتاب القراءات، ومختصر في النحو، وكتاب التحف والطرف، وروضة الأخبار ونزهة الأبصار، وكتاب الملح والنوادر، وغيرها. انظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ١٠٠ رقم ٦٣، ومعجم الأدباء ١٨/ ١٠٤ رقم ٢٦.

(٤) أخرجه البيهقي ٦/ ٢١٥، وإسحاق بن راهويه ١/ ٣٠٦ رقم ٢٨٦، وأبو عوانة ٣/ ٤٤٧ رقم ٥٦٤٤، والدارقطني ٤/ ٨٦، وكنز العمال ١١/ ٥ رقم ٣٠٣٧٩ وعزاه إلى ابن النجار.

(٥) الحَارِثُ بنُ عَبْد مَنَاف بن كِنَانَة، ذكر في الصحابة، له هذا الحديث. انظر: أسد الغابة ١/ ٦٢٢ رقم ٩٢٣، والإصابة ١/ ٢٨٣ رقم ١٤٤١.

(٦) أخرجه الحاكم، كتاب الفرائض، باب الخال وارث من لا وارث ٤/ ٣٤٣، **وقال**: صحيح الإسناد، وتعقبه الذهبي **وقال**: فيه الشاذكوني وهو مرسل. والبيهقي، كتاب الفرائض، باب من لا يرث من ذوي الأرحام ٦/ ٢١٢ **قال** الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير ٣/ ٨١ رقم ٣٤٦: وفيه سليمان بن داود الشاذكوني وهو متروك.

(٧) أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري، اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، ولاه سعيد بن العاص قضاء المدينة، وكان كثيرًا ما يخالف ابن عباس. **وثقه** ابن سعد، وأبو زرعة، والدارقطني، وابن حبان. **قال** ابن معين وأحمد وابن المديني وأبو حاتم ويعقوب: حديثه عن أبيه مرسل. **وقال** أبو حاتم: لا يصح عندي، **وقال** أحمد: لم يسمع من أبي موسى، **وقال** أبو حاتم: لم يسمع من أم حبيبة، **وقال** أبو زرعة: هو عن أبي بكر مرسل. **وقال** البخاري: أبو سلمة عن عمر منقطع. روى له الجماعة. انظر: ابن سعد ٥/ ١٥٥، والجرح والتعديل ٥/ ٩٣ رقم ٤٢٩، وتاريخ دمشق ٢٩/ ٢٩٠ رقم ٣٣٦٤، وتهذيب الكمال ٣٣/ ٣٧٠ رقم ٧٤٠٩، وتهذيب التهذيب ١٢/ ١٠٣ رقم ٨٤٧٦، وسير أعلام النبلا ٤/ ٢٨٧ رقم ١٠٨.

(٨) أخرجه الدار قطني، في كتاب الفرائض ٤/ ٩٩ رقم ٩٨.

(٩) حُمَيْدُ بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري، المدني، أبو إبراهيم، **ويقال**: أبو عبدالرحمن، وأبو عثمان: **وثقه** العجلي،

وددت أني سألت رسول الله ﷺ عن ميراث العمة والخالة فإن في نفسي منها حاجة وسكت عنـه»[1].

انتهى من منتهى الإلمام[2].

قوله: وكان عليه السلام يجعل الخالة بمنزلة الأم والعمة بمنزلة العم: هكذا هنـا، وهـو قـول الهـادي وابنـه محمد[3] عليه السلام، وعلقمة، ومسروق، وضرار بن صرد[4]: أن العمات والأعمام لأم يدلون بالعم[5].

قال عليه السلام: وَهَذَا نَظَرٌ مِنِّي وَاجْتِهَادٌ، وَمَيْلٌ عَنْ إِسْقَاطِ كَثِيرٍ مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ؛ وَلَيْسَ مِنَ النَّظَرِ أَنْ يَسْقُطَ الْجَمُّ الْغَفِيرُ بِالْوَاحِدِ الْفَرْدِ، وَلَا مَنْ يَرِثُ بِالْقَرَابَةِ الْقُرْبَى مَعَ مَنْ يَرِثُ بِالْقَرَابَةِ الْقُصْوَى! مِثَالُهُ: عَمٌّ لِأُمٍّ، وَبِنْتُ أَخٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ؛ فَإِنْ رَفَعْنَا الْعَمَّ لِأُمٍّ إِلَى الْأَبِ سَقَطَتْ؟ بِنْتُ الْأَخِ؛ وَبِنْتُ الْأَخِ

=

وأبو زرعة، وابن خراش، وابن سعد، والدار قطني، والذهبي، وابن حجر، وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الواقدي: إن حميدًا لم ير عمر ، ولم يسمع منه شيئا، وسنّه وموته يدلُّ على ذلك، ولعله قد سمع من عثمان؛ لأنـه كـان خالـه، وكـان يدخل عليه كما يدخل ولده صغيرًا وكبيرا. توفي سنة ٩٥هـ، وقيل: ١٠٥هـ. أخرج له المؤيد بالله ، وأبو طالب، والمرشد بالله من أئمة الزيدية. وروى له الجماعة من المحدثين.انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ١٥٣، وتهذيب ا لكـمال ٧/ ٣٧٨ رقـم ١٥٣٢، والثقات لابن حبان ٤/ ١٤٦، والجرح والتعديل ٣/ ٢٢٥ رقم ٩٨٩، والتاريخ الكبـير ٢/ ٣٤٥ رقـم ٢٦٩٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٠ رقم ١٦٢٩.

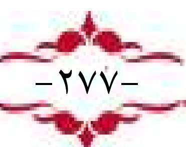
(١) أخرجه الحاكم، كتاب الفرائض ، باب الخال وارث من لا وارث ٤/ ٣٤٣.

(٢) لوح رقم ١٩٢ الوجه (أ).

(٣) أبو القاسم الملقب بـ المرتضى بن يحيى الهادي، ولد سنة ٢٧٨هـ. كان عالِمًا ورعًا، أصوليًّا مفسـرًا فقيهًـا شـجاعًا بُويِـعَ بعد وفاة أبيه سنة ٢٩٨هـ، واستمر نحو ستة أشهر ثم سلم الولاية لأخيه أحمد النـاصر، وتـوفي بـصعدة سـنة ٣١٠هـ ودفن إلى جنب أبيه. ومن آثاره: كتاب الأصول في التوحيد والعدل، والإيضاح في الفقـه، والنـوازل، وجـواب مـسائل الْمَغْفَلِي، وجواب مسائل مهدي، والنبوة، والإرادة، والمشيئة، والتوبة، والرد على الروافض، وغيرهـا.ينظـر الـشافي١/ ٣١٩، والحدائق٢/ ٤١٠، والتحف شرح الزلف ص١٩٠، والأعلام للزركلي ٧/ ١٣٥.

(٤) ضِرارُ بنُ صُرَد التَّيْمِيُّ، أبو نعيم الطَّحَّانُ الكوفي: مُحَدِّثٌ، مِنْ فُقَهَاءِ الْبَصْرَةِ وَزُهَّادِهَا كان متعبدا، رمـي بالتـشيع، روى في فضائل آل البيت فأنكروا عليه. **قال** العجري: عداده في ثقـات محـدثي الـشيعة. كذبـه ابـن معـين. **وقـال** البخـاري، والنسائي: متروك. **وقال** النسائي: ليس بثقة. **وقال** الدارقطني: ضعيف. وذكره ابن حبان في المجـروحين، **وقـال**: يـروي المقلوبات عن الثقات. **وقال** أبو حاتم: صدوق، صاحب قرآن وفرائض، يكتب حديثه ولا يحتج بـه. **وقـال** الحـاكم أبـو أحمد: ليس بالقوي عندهم. **وقال** ابن عدي: وضرار بن صرد هذا من المعروفين بالكوفة، وله أحاديث كثيرة، وهـو مـن جملة ما ينسب إلى التشيع بالكوفة. **وقال** ابن قانع: كوفي ضعيف يتشيع. **وقال** ابن حجر في التقريب: صـدوق لـه أوهـام وخطأ، رمي بالتشيع. توفي سنة ٢٢٩هـ. انظر: الجرح والتعديل ٤/ ٤٦٥ رقم ٢٠٤٦، وطبقـات ابـن سـعد ٦/ ٤١٥، والكامل لابن عدي ٤/ ١٠١ رقم ٩٥٠، وتهذيب الكمال ١٣/ ٣٠٣ رقم ٢٩٣٢.

(٥) كما هو قول ابن مسعود ، وابن عمر ، والإمام زيد ، والحنابلة؛ خلافا لرواية أخرى عن علي عليه السلام ، وعمر ، وابن مـسعود أنها تنزل منزلة الأب : وهو قول جمهور أئمة العترة ، والإمامية ، وروايـة عـن أحمـد بـن حنبـل ، وصـححه المتـأخرون للمذهب الزيدي . وعن الثوري ، وأبي عبيد أنهما نَزَّلَاهَا منزلة الجد مع ولد الإخوة والأخوات . وَنَزَّلَهَا آخـرون منزلـة الجـدة. انظـر: الأحكـام ٢/ ٢٩٣، وأصـول الأحكـام٢/ ٣٢١ ، والمغنـي٧/ ٨٦ ، وجـامع المـدارك٥/ ٣٤٤ ، والمبسوط٣٠/ ٢٠ ، والحاوي١٠/ ٣٧٣.



أَقْرَبُ نَسَبًا، وَأَوْشَجُ رَحِمًا[١].

وذهب أكثر أهل العلم والحسن بن زياد[٢] وهو المشهور عن علي عليه السلام. وذكره أبو طالب، والمؤيد بالله، والمنصور بالله، والشيخ[٣] في العقد[٤]، وعزاه إلى أكثر أهل البيت عليهم السلام، واحتج له أنهم يعرضون إلى الأب، وكان القياس هو الأولى، ولكن الكثرة وجه ترجيح؛ فيكون رواية الأكثر عن علي عليه السلام أرجح مما في الأصل؛ ولهذا جنح إليها السيدان ومن وافقهما[٥].

وقال أبو عبيد[٦] ورواية عن الثوري: أنهم يرفعون إلى أمهم التي هي أم الأب، وقال محمد بن سالم[٧] ورواية عن الثوري أنهم يرفعون إلى أبيهم الذي هو أب الأب.

---

(١) القائل هو الإمام الهادي. انظر جوهرة الفرائض ص ٨٠، ٨١..

(٢) الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي، أبو علي الأنصاري، فقيه العراق، وصاحب أبي حنيفة، نزل بغداد وصنف، وتصدر للفقه، وكان يختلف إلى زفر وأبي يوسف، ولي القضاء ثم استعفى عنه، توفي سنة ٢٠٤هـ. ينظر تاريخ بغداد ٧/ ٣١٤، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٥٤٣، والجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٢/ ٥٦..

(٣) الفضل بن أبي السعد العصيفري الفرضي الْمَيْتَكِيُّ، نِسْبَةً إِلَى مَيْتَكَ بِبِلَادِ عَفَّارٍ مِنْ مُحَافَظَةِ حَجَّةَ، والعصيفري نسبة إلى عصيفرة، بلدة من بلاد عفار الزيدي ، عاصر الإمام عبدالله بن حمزة، كَانَ مِنَ الْمُجْتَهِدِينَ الْأَحْبَارِ، وَالْعُلَمَاءِ الْأَخْيَارِ، لَهُ رِسَالَةٌ فِي الْفَرَائِضِ وَالْحِسَابِ وَالْمَسَاحَةِ وَعِلْمِ الْهَيْئَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ، وغير ذلك من المؤلفات. انظر: مطلع البدور ١/ ٢٧، وطبقات الزيدية ٢/ ٨٤٩، والمستطاب ١/ ١١٩، وتراجم رجال الأزهار ٢٩، وأعلام المؤلفين الزيدية ٧٥٣ برقم ٨١٦، ومصادر الحبشي ٢٦٠، و ٣٧١، وتاريخ اليمن الفكري ٣/ ٣١٢.

(٤) **عِقْدُ الْأَحَادِيثِ، فِي عِلْمِ الْمَوَارِيثِ**: لِلْعُصَيْفِرِيِّ،مخطوط، نسخه كثيرة، منه نسخة بمكتبة الجامع الكبير- مكتبة الأوقاف رقم (١٣٨٩). انظر فهرست مخطوطات مكتبة الجامع الكبير ٣/ ١٢٧١.

(٥) كما ذهب إليه الْأَمِيرُ جَمَالُ الدِّينِ عليُّ بنُ الحسين بن يحيى بن يحيى بن الناصر، وَالشَّيْخُ الْفَضْلُ العصيفري، وَرَوَاهُ لِأَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام سِوَى الْهَادِي . انظر جوهرة الفرائض ص ٧٩.

(٦) أبو عبيد القاسم بن سلام الأزدي. ولد سنة ١٥٧هـ، حافظ، وفقيه، ومحدث، لغوي، ولي قضاء طرطوس سنة ١٩٢، **وثقه** ابن معين، وغيره، أول من صنف في الغريب، له كتاب الأصول، وغريب اللغة، وفضائل القرآن، والناسخ والمنسوخ، وغيرها، توفي سنة ٢٢٤هـ. سير أعلام النبلاء ١٠/ ٤٩٠ رقم ١٦٤، وتهذيب الكمال ١٣/ ٣٥٤، وتقريب التهذيب ٤٠٥، والأعلام ٥/ ١٧٦.

(٧) محمد بن سالم الهمداني، أبو سهل الكوفي: عده الخوئي من أصحاب الصادق عليه السلام. **قال** في الجداول : هو ممن اشتهر بالأخذ عن الإمام زيد . **قال** القاسم بن عبدالعزيز : وله فضائل جمة ، وقد نال منه المنحرفون عن الآل. **ضعفه** حفص بن غياث، وابن معين، وأبو خيثمة، وابن سعد، وأبو زرعة، وتركه يحيى بن سيعد، وابن مهدي، وابن المبارك، والدارقطني. **قال** ابن حنبل: هو شبه المتروك. **قال** ابن عيينة: كان الأجلح أحفظ من محمد. **وقال** ابن عدي بعد أن أورد له عدة أحاديث: ولمحمد بن سالم غير ما ذكرت من الحديث، وله كتاب فرائض ينسب إليه من تصنيفه، والضعف على روايته بَيِّنٌ. **قال** ابن حبان في المجروحين: كان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم. **قال** أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، مثل عبيدة الضبي وأضعف، شبه المتروك. **وقال** النسائي: متروك الحديث كوفي. ونقل عنه أنه **قال**: ليس بثقة. **قال** البخاري: يتكلمون فيه. **قال** الجوزجاني: غير ثقة. ونقل ابن أبي حاتم أن سفيان الثوري ربما كنى عن اسمه يقول: رجل عن الشعبي، وربما كناه يقول: أبو سهل عن الشعبي كيلا يُفطن به. روى له الترمذي، ومن الزيدية: محمد بن منصور. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ١/ ١٠٥ رقم ٢٩٦، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٦٠، والكامل لابن عدي ٦/ ١٥٤، والجرح

قال في الخالدي[1]: قلت: ولعل أبا عبيد يوافق محمد بن سالم في رفعه العمة لأب إلىٰ الجد، ومحمد بن سالم يوافق أبا عبيد في رفع العم أو العمة إلىٰ الجدة أم الأب؛ لأن العمة لأب أجنبية عن أم الأب والعم لأم والعمة لأم أجنبيات عن أب الأب؛ فيكون الخلاف بينهما في العمة لأب وأم ، والله أعلم. انتهىٰ[2].

فعلىٰ القول الأول يكون الميراث لبنت الأخ وتسقط العمة لأب وأم أو لأب ، **وعلىٰ** قول الجمهور تسقط بنت الأخ؛ لأن الأب يسقط الإخوة، **وعلىٰ** الثالث للعمة السدس ميراث أم الأب والباقي لبنت الأخ ، **وعلىٰ** الرابع يكون بينهما نصفين؛ لأن الجد يقاسم الأخ، وإن كان الأخ لأم سقطت بنته علىٰ القول الثاني والرابع وورثت السدس ، والباقي للعمة علىٰ القول الأول وتساويا علىٰ الثالث.

قوله: وبنت الأخ بمنزلة الأخ ... إلخ: سواء كان الأخ لأبوين أو لأب أو لأم؛ فيكون لها ميراثه وتعصب من تعصب ويسقط من يسقط؛ والحاصل أن كلا من ذوي الأرحام يعصب من يعصب سببه، ويحجب من يحجب سببه، ويسقط من يسقط سببه؛ لأنهم يرثون بأسبابهم ويكون الميراث بينهم بالسوية، ولا يفضل الذكر علىٰ الأنثىٰ، ويرثون بالسبق علىٰ المذهب[3].

مثال ذلك: أن يخلف الميت خالا أو خالة وجدة أب أب أمه؛ فالكل يرثون بالأم؛ فيكون الميراث للخال علىٰ القول بالسبق؛ لأنه سبق إلىٰ ذي سهم، وعلىٰ القول بالنسبة والتقدير يكون بينهما نصفين؛ لأن الجد يقاسم الإخوة، إلا أن يكون الخال لأم سقط؛لأن الجد يسقط الأخ لأم لا علىٰ القول بالسبق.

في منتهىٰ الإلمام: عن أبي موسىٰ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ» رواه أبو داود[4].

والتعديل ٧/ ٢٧٢ رقم ١٤٨٢، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٢٧١ رقم ٩٤١، وضعفاء النسائي رقم ٥١٥، وضعفاء الدرقطني رقم ٤٦٣، والعلل ١/ ٤١٥ رقم ٨٨٦، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٢٣٨ رقم ٥٢٣١، ومعجم رجال الحديث ١٧/ ١٠٨ رقم ١٠٨٢٥، ورأب الصدع ٣/ ١٨٠١، والميزان ٣/ ٦١ رقم ٥٦٣، وديوان الضعفاء للذهبي ٢/ ٢٩٩ رقم ٣٧٢٤، والكاشف ٣/ ٢٩ رقم ٤٩١٥، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٥٠ رقم ٦١٥٤، والتقريب ٢/ ١٦٣.

(١) أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْخَالِدِيُّ عَالِمٌ، فَقِيهٌ، فَرَضِيٌّ ، مُجَاهِدٌ، أَدِيبٌ، تُوُفِّيَ شَهِيدًا مَعَ الْإِمَامِ عِزِّ الدِّينِ بْنِ الْحَسَنِ فِي مَعْرَكَةِ نِسْرِينَ سَنَةَ ٨٨٠هـ، وَدُفِنَ بِصَعْدَةَ. وكتابه: إِيضَاحُ الْغَامِضِ، الْكَاشِفُ لمعاني مفتاح الْفَائِضِ، ونسخه كثيرة، منها عشرون نُسْخَةً بِمَكْتَبَةِ الْأَوْقَافِ بِالْجَامِعِ الْكَبِيرِ بِرَقْمِ (١٤٠١، و ١٣٩٣، و٢٣٤٤، و١٣٩٧، و١٣٩٨، و١٤٠٠، و١٤٠٢، و١٤١٨، و١٤٢٩). أعلام المؤلفين الزيدية ص ١٦٦ رقم ١٥٣، وأئمة اليمن ١/ ٣٤٦، وفهرست مخطوطات مكتبة الجامع الكبير ٣/ ١٢٤٩ – ١٢٥٢.

(٢) انظر إيضاح الغامض (خ- الورقة ٩)، وجوهرة الفرائض ص ٨٠ .

(٣) كما أنه لا خلاف في ذلك. انظر: البحر الزخار ٦/ ٣٥٣ ، والأحكام ١/ ٢٨١ ، والاعتصام ٥/ ٣٠٠ ، والمغني ٧/ ٨٥ ، والمبسوط ٣٠/ ٢٠ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٤ ، والحاوي ١٠/ ٣٧٣ ، وعيون المجالس ٤/ ١٨٩٤ ، وروضة الطالبين ٦/ ٥ ، والكافي ٥٦١ ، والحاوي ١٠/ ٢٢٢ ، ٣٧٢ ، والنبع الفائض ٥٢ .

(٤) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب ، باب في العصبة ٥/ ٣٤٢ رقم ٥١٢٢. كما أخرجه أحمد ٧/ ١٣٣ ، رقم ١٩٥٥٨ ، والبزار ٨/ ٧٣ رقم ٣٠٦٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١٩٣: رجال أحمد ثقات .

وروى النسائي نحوه عن أنس، وقال فيه: من أنفسهم، وهو في الصحيحين من حديث أنس مثل حديث أبي موسى[1]. رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي مالك الأشعري[2]. ورواه الطبراني أيضا من حديث ابن عباس وجبير بن مطعم[3].

وأخرج حديث جبير الضياء في المختارة، والحاكم في المستدرك من حديث عتبة بن غزوان[4].

وعن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقي[5]، عن أبيه[6]، عن جده[7]: أن رسول الله ﷺ قال: «ابْنُ أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ، وَحَلِيفُكُمْ/ ٣٤/ ، وَمَوْلَاكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ؛ فَمَنْ بَغَاهَا الْعَوَاثِرَ[8] كَبَّهُ اللهُ تَعَالَى فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ». رواه ابن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، والطبراني في

---

(١) النسائي، كتاب الزكاة، بَابُ ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ٥/ ١٠٦ رقم ٢٦١١. كما أخرجه البخاري، كتاب الفرائض، باب مولى القوم من أنفسهم ٣/ ١٢٩٤ رقم ٣٣٢٧ ، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، وتصبر من قوي إيمانه ٢/ ٧٣٥ رقم ١٠٥٩، والترمذي، كتاب المناقب، باب فضل الأنصار وقريش ٥/ ٧١٢ رقم ٣٩٠١، **وقال**: حديث حسن صحيح ، وابن حبان ١٦/ ٢٥٧ رقم ٧٢٦٨.

(٢) الطبراني في الكبير ٣/ ٢٨٠ رقم ٣٤١١،كما أخرجه عبد الرزاق في كتاب الصلاة، باب التكبير ٢/ ٦٣ رقم ٢٤٩٩.

(٣) **حديث ابن عباس** أخرجه الطبراني في الكبير١٢/ ١٧٠ رقم ١٢٧٨٨، وأخرجه أيضًا: في الأوسط ٨/ ٢٢٦ رقم ٨٤٧٤، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد١٠/ ٣١: فيه محمد بن جابر السحيمي وهو ضعيف وقد وثق. **وحديث جبير بن مطعم** أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ١٣٦ رقم ١٥٧٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٩٦ : رجاله رجال الصحيح.

(٤) أخرجه الحاكم ، باب ذكر مناقب عتبة بن غزوان الذي بصر البصرة ٣/ ٢٦٢ **وقال**: ذكر عتبة بن غزوان في هذا الحديث غريب جدًّا وفضائله كثيرة. **وقال** الذهبي: إسناده مظلم . **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد: ١/ ١٩٦: رواه الطبراني في الكبير، وهو من رواية عتبة بن إبراهيم بن عتبة بن غزوان، عن أبيه، عن عتبة ، ولم أر من ذكر عتبة، ولا إبراهيم.

(٥) إسماعيل بن عبيد ، **ويقال**: عبيد الله أيضا ، بن رفاعة بن رافع بن العجلان الأنصاري الزرقي المدني ، أخو إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، و جده رافع بن مالك أحد النقباء و لم يشهد بدرًا ، و شهدها ابناه رفاعة و خلاد. ذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه هو و الحاكم في "صحيحيهما". **وقال** البخاري في "التاريخ": لم يرو عنه غير ابن خثيم . روى له البخاري في "الأدب" والترمذي ، و ابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ١/ ٣٦٧ رقم ١١٦٥، والجرح والتعديل ٢/ ١٨٧ رقم ٦٣٣، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٨٧ رقم ٥١٠ ، وتهذيب الكمال ٣/ ١٥١ رقم ٤٦٦.

(٦) عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الأنصاري الزرقي المدني سكن المدينة، قيل: إنه أدرك النبي ، في صحبته اختلاف. ذكره ابن حبان في الثقات. **قال** ابن حجر: ذكره أبو نعيم في "الصحابة"، **وقال**: مختلف فيه، قيل : إنه أدرك النبيﷺ. **وقال** البغوي: **يقال** : إنه ولد في عهد النبي ﷺ. ذكره مسلم في الطبقة الأولى من التابعين . **وقال** العجلي : مدني ، تابعي ، ثقة. روى له البخاري في "الأدب"، و النسائي في "اليوم و الليلة "، و الباقون. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ٤٤٧ رقم ١٤٥٧، والجرح والتعديل٥/ ٤٠٦ رقم ١٨٨١ ، وتهذيب التهذيب ٧/ ٥٨ رقم ٤٥٣٤، وتهذيب الكمال ١٩/ ٢٠٥ رقم ٣٧١٦، وثقات ابن حبان ٥/ ١٣٣، وأسد الغابة ٣/ ٥٣٣ رقم ٣٤٩٦.

(٧) رفاعة بن رافع الزرقي، أبو معاذ، شهد العقبة، وبدرًا، وأحدًا، وسائر المشاهد مع رسول الله ﷺ، وشهد الجمل وصفين مع الإمام علي، توفي أول زمن معاوية، خرج له من أئمة الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، ومحمد بن منصور المرادي، ومن المحدثين: البخاري، والأربعة. ينظر طبقات ابن سعد ٣/ ٥٩٦، والإصابة ١/ ٥٠٣ رقم ٢٦٦٤، والاستيعاب ٢/ ٧٧ رقم ٧٧٦، وأسد الغابة ٢/ ٢٧٩ رقم ١٦٨٤، ولوامع الأنوار ٣/ / ٨١.

(٨) في (أ): الغوائل، وكتب على السطر في (نخ): العواثر. والعواثير : جمع عاثور وهو المكان الوعث الخشن؛ لأنه يعثر فيه . =

الكبير، والضياء في المختارة[1]

عن أنس عن النبي ﷺ قال: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ».رواه البخاري[2].

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ» متفق عليه[3].

وروى البزار عن أبي هريرة مرفوعا: «حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَمَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»[4].

وروى الطبراني في الكبير: عن عتبة بن غزوان: حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ[5].

روي مثله عن كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف[6]، عن أبيه [7]، عن جده [8] لفظ حديث كثير بن

= وقيل: هو حفرة تحفر ليقع فيها الأسد وغيره فيصاد . وأما العواثر: فهي جمع عاثر وهي حبالة الصائد أو جمع عاثرة وهي الحادثة التي تعثر بصاحبها من قولهم: عثر بهم الزمان إذا أخنى عليهم . النهاية ٣/ ١٨٢ .

(١)أخرجه ابن أبي شيبة، باب مَنْ قَالَ: ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ٥/ ٣١٨ رقم ٢٦٤٨٤، وأحمد ٧/ ١٨ رقم ١٩٠١٥، والطبراني في الكبير ٥/ ٤٦ رقم ٤٥٤٧ . **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد١٠/ ٢٦: إسناد الطبراني ثقات .

(٢)أخرجه البخاري، كتاب الفرائض، باب مولى القوم من أنفسهم، وابن الأخت منهم ٦/ ٢٤٨٤ رقم ٦٣٨٠، كما أخرجه البيهقي، باب من زعم أن موالي النبي ﷺ يدخلون في هذه الجملة ٢/ ١٥١ .

(٣)البخاري، كتاب الفرائض، باب مولى القوم من أنفسهم ٣/ ١٢٩٤ رقم ٣٣٢٧ ، ومسلم، كتاب الزكاة، باب إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام، وتصبر من قوى إيمانه ٢/ ٧٣٥ رقم ١٠٥٩ .

(٤)أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد ١/ ١٩٥ **قال** الهيثمي: فيه غياث بن حرب **ضعفه** الفلاس، وذكره ابن حبان في الثقات.

(٥) الطبراني في الكبير ١٧/ ١١٨ رقم ٢٩١، كما أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/ ٧، والآحاد والمثاني ١/ ٢٣٢ رقم ٣٠٢.

(٦) كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف بن زيد الْمُزَنِيُّ الْمَدَنِيُّ: **قال** في الجداول: **قال** مولانا: **وثقه** المؤيد بالله. اهـ. **وقال** ابن سعد: كان قليل الحديث يستضعف. **وقال** أحمد بن حنبل: منكر الحديث ، ليس بشيء، وعنه أنه ضرب على حديث كثير في المسند ولم يحدث عنه. **وقال** أبو خثيمة: **قال** لي أحمد بن حنبل: لا تحدث عنه شيئًا. **وقال** ابن معين: ضعيف الحديث، وفي موضع آخر: ليس بشيء. وسئل أبو داود عنه فقال: كان أحد الكذابين، وروى ذلك أبو داود عن الشافعي أيضًا. **وقال** أبو زرعة: واهي الحديث، ليس بقوي. **وقال** أبو حاتم: ليس بالمتين. **وقال** النسائي، والدارقطني: متروك. **وقال** النسائي في موضع آخر: ليس بثقة. **وقال** ابن حبان: منكر الحديث جدًّا روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، لا يحل ذكرها ولا الرواية عنه إلا على وجهة التعجب. **وقال** ابن السكن: يروي عن أبيه عن جده أحاديث فيها نظر. **وقال** الحاكم: حدث عن أبيه عن جده نسخة فيها مناكير. **وقال** ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. **وقال** الذهبي: واهٍ. **وقال** ابن حجر: **ضعفّه** الساجي، ويعقوب بن سفيان، وابن البرقي.اهـ. **وقال** في التقريب: أفرط من نسبه إلى الكذب. أخرج له أبو داود، وابن ماجة، والترمذي، ومن الزيدية المؤيد بالله، والمرشد بالله، وعلي بن بلال. انظر: طبقات ابن سعد٥/ ٤١٢، والجرح والتعديل٧/ ١٥٤ رقم٨٥٨، وضعفاء العقيلي٤/ ٤ رقم١٥٥٥، والكامل لابن عدي ٦/ ٥٧ رقم١٥٩٩، والمجروحين لابن حبان٢/ ٢٢٦ رقم٨٩٠، وضعفاء النسائي رقم٥٠٤، وضعفاء الدارقطني رقم٤٤٥، وميزان الاعتدال ٢/ ٣٥٥ رقم٢٨٥٥، والكاشف٢/ ٣٩٦ رقم٤٦٨٨، وتهذيب الكمال٢٤/ ١٣٦ رقم٤٩٤٨، والعلل ومعرفة الرجال ٣/ ٢١٢ رقم٤٩٢٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٦٦ رقم٥٨٣٨، وتقريب التهذيب ٢/ ١٣٢ رقم١٧.

(٧) عبدالله بن عمرو بن عوف بن زيد بن ملحة الْمُزَنِيُّ الْمُدَنِيُّ: ذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الذهبي: وثق. **وقال** ابن حجر: مقبول. روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجة.انظر: ثقات ابن حبان ٥/ ٤١، وتهذيب الكمال ١٥/ ٣٦٧ رقم٣٤٥٤، والكاشف ٢/ ١١٠ رقم٢٩١٠ وتقريب التهذيب ١/ ٤٣٧ رقم٥٠٦.

(٨) عمرو بن عوف المزني قديم الإسلام **يقال**: إنه قدم مع النبي ﷺالمدينة، **ويقال**: إن أول مشاهده الخندق وكان أحد =

عبدالله: «أَرَىٰ مَوْلَىٰ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ»[1].

وروىٰ الطبراني في الكبير، والحاكم في المستدرك: عن رفاعة بن رافع الزرقي: «حَلِيفُنَا مِنَّا، وَابْنُ أُخْتِنَا مِنَّا، وَمَوْلَانَا مِنَّا». وقال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهىٰ منه[2].

وفي هذه الأخبار دلالة واضحة علىٰ توريث ذو الأرحام.

قال في الخالدي: الثالث: توريث الخال فقط لطائفة من أهل الحديث؛ للنص فيه، ثم اختلف الأولون: فمنهم من ذهب إلىٰ قسمة المال بين ذوي الأرحام القريب والبعيد بالسوية؛ لأنهم كلهم ذو رحم . **وقال** أكثر العلماء: إنه لا يرث الأبعد مع الأقرب.

ثم اختلف هؤلاء: فذهب علي ، وابن مسعود، وعلقمة، ومسروق، والشعبي، و النخعي، وحمَّاد، وابن أبي ليلىٰ، وسفيان الثوري، وأبو نعيم، وضرار بن صرد، ويحيىٰ بن آدم[3]، والحسن بن زياد، والحسن بن صالح، و القاسم بن سلام، وإسحاق بن راهويه[4] إلىٰ أن ميراثهم يكون بالتنزيل: يعني ينزلون درجة درجة فمن سبق إلىٰ سببه أخذ المال وإلا كان لكل واحد ما لسببه[5].

= البكائين الذين ذكرهم الله، روىٰ عنه ابن عبد الله والمسور بن مخرمة، توفي في آخر إمارة معاوية بالمدينة. انظر: الاستيعاب ٣/ ٢٧٤ رقم ١٩٦٥، وأسد الغابة٤/ ٢٤٧ رقم ٤٠٠٠، والإصابة ٣/ ٩ رقم ٥٩٢٦.

(١) سنن الدارمي، كتاب السير، باب في مولىٰ القوم وابن أختهم منهم ٢/ ٢٤٣، ٢٤٤. كما أخرجه الطبراني في الكبير ١٧/ ١٢ رقم ٢، **قال** الهيثمي٥/ ١٩٤ : فيه كثير بن عبد الله بن عمرو المزنىٰ وهو ضعيف وقد حسن له الترمذىٰ وبقية رجاله ثقات. وكلمة «أرىٰ».التي ابتدئ بها الحديث لا توجد في ألفاظ الحديث.

(٢)أحمد/٧ ١٨رقم ١٩٠١٤، والحاكم، باب تفسير سورة الأنفال ٢/ ٣٢٨ ، والطبراني في الكبير ٥/ ٤٥ رقم ٤٥٤٤.

(٣) يحيىٰ بن آدم بْن سُلَيْمَانَ الْأُمَوِيُّ، مَوْلَىٰ آلِ أَبِي مُعَيْطٍ، أَبو زَكَرِيَّا : أحد ثقات محدثي الشيعة، بَايَعَ الْإِمَامَ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ طَبَاطِبَا،**وثقه** النسائي، وابن معين، وأبو حاتم. **وقال** يعقوب بن شيبة: ثقة كثير الحديث، **وقال** العجلي: كان ثقة جامعًا للعلم عاقلا ثبتًا في الحديث. **وقال** علي بن المديني: يرحم الله يحيىٰ بن آدم، أي علم كان عنده، وجعل يطريه.**قَالَ** السَّيِّدُ صَارِمُ الدِّينِ الوَزِيرُ: هُوَ أَحَدُ الْأَعْلَامِ الْمَعْدُودِينَ مِنْ رِجَالِ الزَّيْدِيَّةِ، رَوَىٰ لَهُ الْجَمَاعَةُ، ت: ٢٠٣هـ. انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ١٥٥، والأعلام ٨/ ١٣٣، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٨٥، والفلك الدوار ١٠٠، والجداول (خ).

(٤)إسحاق بن إبراهيم بن مخلد، أبو يعقوب المروزي المعروف بابن راهويه: ولد سنة١٦١هـ، أحد كبار الحفاظ، وأحد علماء المسلمين، اجتمع له الحديث والفقه والصدق والورع، أثنوا عليه، ووثقوه، وما تكلموا فيه إلا بخير، إلا أن الآجُرِّيَّ روىٰ عن أبي داود أن إسحاق بن راهويه تغير قبل موته بخمسة أشهر. **قال** الذهبي: هذه حكاية منكرة. وفي الجملة فكل أحد يعتل قبل موته غالبا.. إلىٰ قوله: ومع حال إسحاق وبراعته في الحفظ يمكن أنه لكونه كان لا يحدث إلا مِنْ حِفْظِهِ- جرىٰ عليهم الوهم في حديثين من سبعين ألف حديث، فلو أخطأ منها في ثلاثين حديث لما حط ذلك رتبته عن الاحتجاج أبدا، بل كون إسحاق تُتُبِّعَ حديثُه فلم يوجد له قط سوىٰ حديثين يدل علىٰ أنه أحفظ أهل زمانه. اهـ.توفي سنة ٢٣٨**هـ**. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٠٩ رقم ٧١٤، وتاريخ بغداد ٦/ ٣٤٥ رقم ٣٣٨١، وميزان الاعتدال ١/ ٨٥ رقم ٧١٤، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٣٣ رقم ٤٤٠، وتهذيب الكمال ٢/ ٣٧٣ رقم ٣٣٢، وتهذيب التهذيب ١/ ١٩٧ رقم ٣٦٥، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٣٥٨ رقم ٧٩، وثقات ابن حبان ٨/ ١١٥.

(٥) أي أَنْ يُنَزَّلَ كُلٌّ منهم مَنْزِلَةَ مَنْ يُدْلِي به ويَرِثُ ميراثه : وهو قول جمهور الصحابة ، والتابعين ، وَأَكْثَرِ أئمة أهل =

وذهب أبو حنيفة وأصحابه غير ابن زياد إلى أنه يعتبر فيهم ما يعتبر بالعصبات؛ فيكون أولاهم من كان من ولد الميت وإن سفل لا يرث بنو أب [أبعد] مع وجود بني أب أقرب منهم[1].

ثم اختلف بعد ذلك في تفضيل ذكورهم على إناثهم: فأكثر المورثين لهم ذهبوا إلى عدم التفضيل؛ قياسا على الإخوة لأم. **وذهب** أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد، وجميع أهل العراق، والناصر، والمهدي أحمد بن الحسين[2] إلى تفضيل الذكر على الأنثى إلا من أدلى بالإخوة لأم. وزاد الناصر استثناء من يدلي بالأم والجدات؛ فلا يفضل بمن أدلى بهن عنده[3].

الرابع: في حصرهم وتفصيل جهاتم:

فهم كل أنثى أدلت إلى الميت بأنثى لا اثنتين: أم الأم وإن علت، والأخت لأم . **وكل** أنثى أدلت إلى الميت بذكر إلا بنت الابن وإن سفل، والأخت لأب وأم أو لأب، وأم الأب وإن علت، وأم كل جد وإن علت، وكل ذكر أدلى إلى الميت بأنثى إلا الأخ لأم فهم يرثون من خمس جهات: البنوة، والأبوة، والإخوة، والأمومة، والعمومة على قول الجمهور ، وعلى ما في الأصل وهو قول الهادي عليه السلام ومن معه : لسقوط جهة الأبوة: **فالذين** يرثون من جهة الْبُنُوَّةِ لا يدلون إلا بالإناث وهم أولاد البنت الذكور والإناث وأولادهم وأولاد أولادهم ما تناسلوا، وأولاد بنت الابن وإن سفل كذلك.

والذين من جهة الأُخُوَّةِ بنات الأخ لأب وأم أو لأب وأولادهم ما تناسلوا، وبنات بني الإخوة لأب وأم أو لأب وأولادهن ما تناسلوا، وأولاد الأخت لأب وأم أو لأب أو لأم وإن سفلوا، وأولاد الإخوة لأم وأولادهم ما تناسلوا .

= البيت.انظر:البحر الزخار ٦/ ٣٥٣ ، والأحكام ١/ ٢٨١ ، والاعتصام ٥/ ٣٠٠ ، والمغني ٧/ ٨٥ ، والمبسوط ٣٠/ ٢٠ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٤ ، والحاوي ١٠/ ٢٢٢، ٣٧٢، ٣٧٣ ، وعيون المجالس ٤/ ١٨٩٤ ، وروضة الطالبين ٦/ ٥ ، والكافي ٥٦١ ، ، والنبع الفائض ٥٢ .

(١) كما ذهب إليه أحمد بن عيسى من الزيدية ، والبغوي ، والمتولي من الشافعية ، وبشر بن غياث- إلى أن ميراث ذوي الأرحام بالقرب ؛ فيكون أَوْلَاهُمْ مَنْ كان من أولاد الميت وَإِنْ نَزَلَ ، ثم وَلَدَ الأب وإِنْ نَزَلَ ، ثم وَلَدَ الجَدِّ وَإِنْ بَعُدَ ، قالوا : ولا يرث بَنُو أب أبعد مع وجود بني أب أقرب منهم.انظر المراجع السابقة.

(٢) الإمام المهدي أحمد بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن عبدالله بن القاسم بن أحمد بن أبي البركات، الملقب بأبي طير، ولد سنة ٦١٢هـ. كان من أمثل أئمة الزيدية علمًا وعملا وجودا، كان شجاعا داهية، حازمًا، بايعه الزيدية في اليمن، وبلغت دعوته جيلان وديلمان والعراق، **سنة ٦٤٦هـ** وَنَكَثَ بيعته الأشقياء وقتلوه سنة ٦٥٦هـ، مشهده بِذِيبِينَ. له : حليفة القرآن، في نكت من أحكام أهل الزمان. والمفيد الجامع، لما نظمت غرائب الشرائع (فتاوى). وغيرهما.انظر: أئمة اليمن ١/ ١٥٢- ١٧٦، **وطبقات الزيدية ١/ ١١٠ رقم ٣٩، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٦ رقم ٦٧، والأعلام ١/ ١١٧**، والتحف ٢٥١.

(٣)**إِرْشَادَ الْفَارِضِ، إِلَى كَشْفِ الْغَوَامِضِ في علم الفرائض والمواريث**، تأليف: بدر الدين أبي عبدالله محمد بن محمد سبط المارديني، دراسة وتحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم المكي- مكتبة الاستقامة- مؤسسة الريان للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م). ص ٢٦٧ ، ومختصر الطحاوي ص ١٥١، وأصول الأحكام٢/ ٣٢٢..

والذين من جهة الأُبُوَّةِ العم لأم وجميع العمات وأولادهم وأولاد أولادهم ما تناسلوا، وعمات الأب وأعمامه لأم وأولادهم ما تناسلوا، وعمات كل جد وأعمامه لأم ومن أدلىٰ بهم من ذريتهم ما تناسلوا.

والذين من جهة الأمومة الأخوال والخالات، وأبو الأم وأعمامها وعماتها ومن اتصل بهم، وأخوال الأب وخالاته وأبو أمه وأعمامها وعماتها وأجدادها وجداتها من قبل أبيها ومن أدلىٰ بهم ، وأخوال كل جد وخالاته وأبو أمه وأعمامها وعماتها وأجدادها وجداتها من قبل أبيها ومن أدلىٰ بهم ومن اتصل بهم، وكذلك أخوال كل جدة وخالاتها.

والذين من جهة العمومة :بنات العم لأب وأم أو لأب وأولادهن ما تناسلوا، وبنات بني العم لأب وأم أو لأب وأولادهن، كذلك وسواء كان العم عما للميت أو لأبيه أو لجده، فإن من أدلىٰ به من الإناث وأولادهن ذوو أرحام، وقد دخل في تفصيلهم تعيينهم. انتهىٰ[1].

ومن أحكامهم: أنهم لا يدخلون علىٰ الزوجين نقصا في نصيبهما بحجب ولا عول بل يكون كالدين المستحق في المال، كما ذلك مذكور في موضعه.

قوله: وكان ﷺ يرد ما أبقت السهام.. إلخ إشارة إلىٰ مسائل الرد، **وهو لغة:** العطف؛ يقال: رد بعض الثوب علىٰ بعض أي عطفه.

وفي الاصطلاح : هو قسمة ما بقي من المال بعد فرائض ذوي السهام علىٰ ذوي سهام النسب لكل ذي سهم بقدر سهمه.

والدليل عليه من الكتاب قوله تعالىٰ: ﴿**وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ**﴾[الأنفال:٧٥] ، وكل ما دل علىٰ توريث ذوي الأرحام دل علىٰ الرد؛ لأن حكمهما واحد بالاتفاق: وهو قول علي عليه السلام، وقوله حجة.

قال الخالدي: الثالث : في الخلاف في الرد: فالذين أثبتوه علي عليه السلام، وعمر، وعثمان، وابن عباس، وجابر، وابن مسعود، وأبو حنيفة وصاحباه، وجميع أهل العراق، والأكثر من أهل البيت عليهم السلام[2].

والذين نفوه زيد بن ثابت،وأبو بكر، وابن الزبير، والقاسم بن إبراهيم، والإمام يحيىٰ بن حمزة، ومالك، الشافعي، وأبو ثور، وداود، والزهري، وأهل الحجاز؛ **فهؤلاء** قالوا: لا يرد علىٰ الورثة شيء، بل الباقي لبيت المال. **وقد** روي عن بعض متأخري الشافعية القول بالرد[3].

---

(١) انظر: **إيضاح الغامض الكاشف لمعاني مفتاح الفائض في علم الفرائض**، تأليف: أحمد بن محمد الخالدي(مخطوط)، نسخة مصورة بمكتبة بدر العلمي، من نسخة العلامة حسين علي عبدالكريم شرف الدين بشبام كوكبان . (الورقة ٩) .

(٢) كما هو مذهب الحنابلة ، والإباضية. انظر: أصول الأحكام ٢/ ٣٠٤ ، وجوهرة الفرائض ٢٣٩، والاعتصام٥/ ٣٠٤ ، والبحر الزخار٦/ ٣٤٤ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٢٥٣ ، والمغني ٧/ ٤٦ ، وعيون المجالس ٤/ ١٨٩٩ ، والمبسوط ٢٩/ ١٩٦ ، والنبع الفائض ٤٨ .

(٣) انظر: أصول الأحكام ٢/ ٣٠٤ ، والبحر الزخار٦/ ٣٤٤ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٢٥٣ ، والمغني ٧/ ٤٦ ، وعيون المجالس =

واختلف المثبتون له على من يرد: **فالمذهب** وهو قول أكثر من أثبت الرد أنه يرد على جميع ذوي السهام إلا لزوجين؛ لأنه لا رحامة بينهما يأخذان بها المال وفرضهما بالعقد . **وقال** عثمان- هو البُتِّيُّ[1] من التابعين بالضم نسبة إلى بيع البتوت، وهو نوع من الأكسية- وجابر بن زيد[2] بالرد على جميع ذوي السهام حتى الزوجين. وابن عباس كان يرد على جميع ذوي السهام إلا الجدة.. إلخ ما فيه[3].

قال في الأنوار: وإنما يصح بعد عدم العصبات من النسب والمعتق وعصبته، ولا رد على الزوجين إلا إذا كان أحدهما رحما، ويرد الباقي على كل من له سهم بقدره، **وهو** على ضربين: رد مع الزوجين، ورد مع غيرهما؛ فالذي مع غيرهما ينقسم من / ٣٥/ حيث تبلغ سهام الورثة، والذي مع وجود أحدهما ينقسم إلى قسمين: رد على صنف واحد من أصنافهم السبعة، ومسألتهم بعد الرد من مبلغ عدد رؤوسهم ، ورد على صنفين فصاعدا، ومسألتهم بعد الرد من مبلغ عدد سهامهم، ويكون فيه بعد فرضهما كذلك. انتهى. وتفصيل ذلك في محله.

الدارمي: في باب قول علي، وعبدالله ، وزيد في مسألة الرد بإسناده إلى محمد بن سالم، عن الشعبي: أن ابن مسعود كَانَ لَا يَرُدُّ عَلَى أَخٍ لِأُمٍّ، مَعَ أُمٍّ، وَلَا عَلَى جَدَّةٍ إِذَا كَانَ مَعَهَا غَيْرُهَا مِمَّنْ لَهُ فَرِيضَةٌ، وَلَا عَلَى ابْنَةِ ابْنٍ مَعَ ابْنَةِ الصُّلْبِ، وَلَا عَلَى امْرَأَةٍ وَزَوْجٍ» وَكَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَرُدُّ عَلَى كُلِّ ذِي سَهْمٍ إِلَّا الْمَرْأَةَ وَالزَّوْجَ. انتهى[4].

محمد بن سالم الهمداني يضعف عند أهل الحديث[5]، وقد قيل: إنه في الفرائض أحسن حالا منه في غيرها من الرواية. والله أعلم، وقد روى له من أهل الحديث الترمذي.

= ٤/ ١٨٩٩، والمبسوط ٢٩/ ١٩٦، والحاوي ١٠/ ٢١٩، والانتصار للشريف المرتضى٥٦٨، والنبع الفائض ٤٨.

(١) عثمان البتي: أبو عمرو البصري، تابعي، **قال** ابن سعد: كان ثقة له أحاديث، وكان صاحب رأي وفقه، عن أحمد بن حنبل: صدوق ثقة، **وقال** عباس الدوري عن يحيى بن معين : ثقة، **وقال** معاوية بن صالح ، عن يحيى بن معين : ضعيف. **وقال** أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. و **قال** الدارقطني : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، **وضعفه** النسائي. روى له الأربعة. انظر: تهذيب الكمال ١٩/ ٤٩٢رقم ٣٨٦٢، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٣٥ رقم ٤٦٨٠، وطبقات ابن سعد ١/ ٢٥٧، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٤٨رقم ٦٠.

(٢)جابر بن زيد الأزدي البصري أبو الشعثاء، تابعي روى عن ابن عباس، وهو من فقهاء البصرة ومفتيها، روى له الهادي في المنتخب، واحتج به الجماعة توفي سنة(٩٣ هـ) ، وقيل: سنة(١٠٣ هـ). انظر: **تذكرة الحفاظ ١/ ٧٢، ورأب الصدع تخريج أمالي أحمد بن عيسى ٣/ ١٨٦١، والجداول (خ).**

(٣) انظر: إيضاح الغامض للخالدي (خ) (الورقة ٢٣)، وأصول الأحكام ٢/ ٣٠٤ ، والبحر الزخار٦/ ٣٤٤ ، والمغني ٧/ ٤٦ ، وعيون المجالس ٤/ ١٨٩٩ ، والمبسوط ٢٩/ ١٩٦ ، والحاوي ١٠/ ٢١٩.

(٤)سنن الدارمي، كتاب الفرائض، باب قول علي وعبدالله وزيد في الرد ٢/ ٣٦١.

(٥) سبقت ترجمته وما قيل فيه انظر الكامل لابن عدي ٦/ ١٥٤، والجرح والتعديل ٧/ ٢٧٢ رقم ١٤٨٢، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٢٧١ رقم ٩٤١، وضعفاء النسائي رقم ٥١٥، وضعفاء الدرقطني رقم ٤٦٣، والعلل ١/ ٤١٥ رقم ٨٨٦، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٢٣٨ رقم ٥٢٣١، والميزان ٣/ ٦١ رقم ٥٦٣، وديوان الضعفاء للذهبي ٢/ ٢٩٩ رقم ٣٧٢٤، والكاشف ٣/ ٢٩ رقم ٤٩١٥، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٥٠ رقم ٦١٥٤، والتقريب ٢/ ١٦٣.

بَابُ الْوَلَاءِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي بِنْتٍ وَمَوْلَى عَتَاقَةٍ، قَالَ: «لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَرَدٌّ عَلَيْهَا، وَكَانَ لَا يُوَرِّثُ مَوْلَى الْعَتَاقَةِ مَعَ ذِي سَهَامٍ، إِلَّا مَعَ الزَّوْجِ وَالْمَرْأَةِ»[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ مَوْلَى الْعَتَاقَةِ دُونَ الْخَالَةِ وَالْعَمَّةِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ[2].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «لَا وَلَاءَ إِلَّا لِذِي نِعْمَةٍ، وَلَا تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ شَيْئًا إِلَّا مَا أَعْتَقْنَ، وَكَانَ يَقْضِي بِالْوَلَاءِ لِلْكُبْرِ»)[3].

الولاء لغة: القرب. يقال: بينهما ولاء أي قرب ونسب، ويقال أيضا للمال المأخوذ من المعتق: إذا مات ولا وراث له من عصبته.

واصطلاحا: هو الإنعام بالحرية أو الهداية إلى الإسلام على وجه ينجو به من القتل أو الاسترقاق.

واحترز بالقيد الأخير من هداية الذمي والمعاهد؛ فإنها لم تحصل بها النجاة من القتل والاسترقاق؛ لأنها حاصلة من قبل.

والحجة على الأرث به من السنة قوله ﷺ: «الْمِيرَاثُ لِلْعَصَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلِلْمَوْلَى»[4].

في منتهى الإلمام[5]: عن قتادة، عن سلمى بنت حمزة[6]: أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ؛ فَوَرَّثَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النِّصْفَ، وَوَرَّثَ يَعْلَى النِّصْفَ. وَكَانَ ابْنَ سَلْمَى. رواه أحمد[7].

وعن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أَنَّ مَوْلًى لِحَمْزَةَ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَابْنَةَ حَمْزَةَ فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النِّصْفَ وَابْنَةَ حَمْزَةَ النِّصْفَ. رواه الدارقطني[8].

وعن عبدالله بن شداد[9]، عن بنت حمزة وَهِيَ أُخْتُ ابْنِ شَدَّادٍ لِأُمِّهِ، قَالَتْ: «مَاتَ مَوْلَايَ وَتَرَكَ

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٨ رقم ٥٧٦.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٨ رقم ٥٧٧.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ رقم ٥٧٨.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور في كتاب السنن، باب النهي عن بيع الولاء وهبته ١/ ٩٥ رقم ٢٨١.

(٥) لوح رقم ١٩٣ الوجه (ب).

(٦)سلمى بنت حمزة بن عبد المطلب لها صحبة روى عنها قتادة. انظر: الإصابة ٤/ ٣٢٤ رقم ٥٥٩

(٧) مسند أحمد بن حنبل ١٠/ ٣٦٣ رقم ٢٧٣٥٣.

(٨)أخرجه الدار قطني، في كتاب الفرائض ٤/ ٨٣-٨٤ رقم ٥١ .

(٩) عبدالله بن شداد بن الهاد : ولد على عهد رسول الله ﷺ، من كبار التابعين ، كان ثقة ، فقيها ، كثير الحديث ، متشيعا.
وقال على ابن المديني: كان مع علي يوم النهروان . **وثقه** أبو زرعة، والنسائي، وابن سعد، كانت أمه تحت حمزة بن عبد =

ابْنَتَهُ؛ فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَالَهُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَتِهِ؛ فَجَعَلَ لِي النِّصْفَ وَجَعَلَ لَهَا النِّصْفَ». رواه ابن ماجة، والبيهقي[1]، وقال: هو منقطع، وقد روي عن عبدالله بن شداد، عن أبيه[2]، وليس بمحفوظ.

وعن محمد بن الحنفية، عن أبيه علي: فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَمَوْلَاهُ؛ قَالَ: لِلِابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْمَوْلَى النِّصْفُ؛ قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفَعَلَهُ. رواه أبو الشيخ في الفرائض[3].

وروى الترمذي، عن عمرو بن شعيب[4]، عن أبيه[5]، عن جده[6]: أن رسول الله ﷺ قال: «يَرِثُ

=

المطلب، فولدت له ابنته عمارة، **ويقال**: فاطمة، **ويقال**: أم الفضل، وقتل عنها يوم أحد، فتزوجها شداد بن الهاد، فولدت له عبد الله بن شداد، وهو ابن خالة عبد الله بن عباس، وخالد بن الوليد، وعبد الله بن جعفرقتل يوم دجيل مع عبدالرحمن بن محمد بن الأشعث. روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٦١، و ٦/ ١٢٦، والاستيعاب ٣/ ٥٨ رقم ١٥٩١، وأسد الغابة ٣/ ٢٧٦ رقم ٣٠٠٦، وتهذيب الكمال١٥/ ٨١ رقم ٣٣٣٠، وثقات ابن حبان ٣/ ٢٣٨.

(١) أخرجه ابن ماجة، كتاب الفرائض، باب ميراث الولاء ٢/ ٩١٣ رقم ٢٧٣٤، **والسنن الصغير**، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي- جامعة الدراسات الإسلامية- كراتشي ــ باكستان- ط١(١٤١٠هـ - ١٩٨٩م). ٢/ ٣٦٤ رقم ١٧٦٢، كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب توريث الموالي مع ذوي الرحم ٤/ ٨٦ رقم ٦٣٩٨، وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الفرائض، باب في ابنة ومولاه ٦/ ٢٥٠ ح٣١١٣٦، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٣٥٣ رقم ٨٧٤.

(٢) شداد بن الهاد الليثي المدني، وقيل: اسمه أسامة و شداد لقب، ابن عمرو وهو الهادي عبدالله بن جابر الكناني الليثي، حليف بني هاشم. وقيل: اسم الهاد أسامة... سكن شداد المدينة، ثم تحول إلى الكوفة، كان عديلاً لرسول الله ﷺ ولأبي بكر، وعلي؛ لأنه تزوج سلمى بنت عميس، وهي أخت ميمونة بنت الحارث لأمها، وقيل: شهد الخندق. ينظر الاستيعاب ٢/ ٢٥٢ رقم ١١٦٦، وأسد الغابة ٢/ ١١٧ رقم ٢٤٠٠، والإصابة ٢/ ١٤٠رقم ٣٨٥٧.

(٣) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١١/ ٣٩ رقم ٣٠٥٣٤ وعزاه إلى أبي الشيخ في الفرائض.

(٤) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: كان ناصبيا، **وثّقه** قومٌ **وضعّفه** آخرون، وهو القائل لما أمر عمر بن عبدالعزيز بترك البدعة التي جعلها بنو أمية سنة -لعن الإمام علي بن طالب عليه السلام-: السنة السنة يا أمير المؤمنين، يحرضه على لعن علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال له عمر: اسكت قبحك الله فتلك البدعة، ومضى في خطبته، توفي سنة ١١٨هـ. ضعف بعضُهم حديثَه إذا كان عن أبيه عن جده؛ لسببين: الأول: إن كان الجد هو عبدالله فإن شعيبا لم يسمع من عبدالله، فيكون منقطعا، وإن كان محمدًا، فيكون مرسلا؛ لأن محمدًا لم يلحق النبي ﷺ. الثاني: أنَّ الأحاديث التي رواها عن أبيه عن جده إنما هي صحيفة وليست سماعا من أبيه، فربما دَلَّس بلفظ "عن". **قال** ابن حبان: ليس الحكم عندي في عمرو بن شعيب إلا مجانبة ما روى عن أبيه عن جده، والاحتجاج بما روى عن الثقات عن غير أبيه.اهـ. الجداول (خ)، وأمالي المرشد بالله ١/ ١٥٣ وتاريخ البخاري ٦/ ٣٤٢ رقم ٢٥٧٨، والضعفاء للبخاري ص ٤٦٥ رقم ٢٦١، والضعفاء للعقيلي ٣/ ٢٧٣ رقم ١٢٨٠، والجرح والتعديل ٦/ ٢٣٨ رقم ١٣٢٣، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٣٧ رقم ٦١٦، والكامل لابن عدي ٥/ ١١٤ رقم ١٢٨١، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٦٥ رقم ٤٣٨٥، وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٦٥، وتهذيب التهذيب ٨/ ٤١ رقم ٥٢٤٤.

(٥) شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: ذكره البخاري، وأبو داود، وابن سعد، وأبو حاتم، والترمذي أنه سمع من جده عبدالله بن عمرو، وصححه الذهبي، وابن حجر. ونفاه أحمد بن حنبل، وأنكره ابن حبان، وذكره في الثقات. **قال** ابن حجر، والذهبي: صدوق. مات في حياة أبيه .انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٥٣٤ رقم ٢٧٥٦، وسير أعلام النبلاء ٥/ ١٨١، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٢٣ رقم ٢٩٠٣، والثقات لابن حبان ٦/ ٤٣٧، والتقريب ١/ ٣٥٣ رقم ٨٤.

(٦) محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص: يمكن أن يكون هو جد عمرو بن شعيب الذي يروي عنه في سنده، عن أبيه، عن =

الوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ». وقال: إسناده ليس بالقوي[1].

ورواه أحمد عنه، عن أبيه، عن جده، عن عمر بن الخطاب موقوفا. وهو أرجح[2].

وروى ابن أبي شيبة، عنه: أن النبي ﷺ قال: «الْـوَلَاءُ لِلْكُـبْرِ مِـنَ الـذُّكُورِ، وَلَا تَـرِثُ النِّسَاءُ مِـنَ الْوَلَاءِ إِلَّا وَلَاءَ مَنْ أَعْتَقْنَ أَوْ أَعْتَقَهُ مَنْ أَعْتَقْنَ» رواه البيهقي عن علي وعبدالله وزيد بن ثابت موقوفا عليهم. وقال: يعني بالكبر: أقربهم بأب[3].

وروى البزار عن عبدالله بن عباس يرفعه: «إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُنْتَقِلٍ، وَلَا مُتَحَوِّلٍ»[4].

وأخرج البيهقي: عنه موقوفا قال:«لَا يُبَاعُ الْوَلَاءُ وَلَا يُوهَبُ ، الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ»[5].

عن ابن عمر أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ. رواه الجماعة[6].

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ». رواه الطبراني والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وأبو يعلى الموصلي، وابن حبان، وصححه[7].

= جده، وقد تقدم أن فيه خلافا. **قال** الذهبي: هو غير معروف الحال، ولا ذُكِرَ بتوثيق ولا لين. اهـ. **وثقه** العِجْلِيُّ، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: مقبول. الثقات لابن حبان ٥/ ٣٥٣، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٥١٤ رقم ٥٣٦٣، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٣١ رقم ٦٣١٥، والتقريب ٢/ ١٧٩ رقم ٤٠٠..

(١) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الفرائض، بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ يَرِثُ الوَلَاءَ ٤/ ٣٧٣ رقم ٢١١٤.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ١/ ٥٨ رقم ١٤٧، وهو فيه بلفظ: «يَرِثُ الْمَالَ مَنْ يَرِثُ الْوَلَاءَ»

(٣) ابن أبي شيبة، باب ما يرث النساء من الولاء ما هو ٦/ ٢٨٩ رقم ٣١٥٠٤، والبيهقي، باب لا ترث النساء الولاء إلا من أعتقن أو أعتق من أعتقن ١٠/ ٣٠٦، وتكرر في البيهقي في باب ميراث المكاتب وولائه ١٠/ ٣٤١.

(٤) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ١١/ ٤٠٥ رقم ٥٢٤٥.

(٥) سنن البيهقي ، كتاب الولاء، باب من أعتق مملوكا له١٠/ ٢٩٤.

(٦)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العتق، باب بيع الولاء وهبته ٦/ ٢٤٨٣ رقم٦٣٧٥ ، ومسلم كتاب العتق، باب النهي عن بيع الولاء ٢/ ١١٤٥ رقم ١٥٠٦، وأبو داود، كتاب الفرائض، باب في بيع الولاء ٣/ ٣٣٤ رقم٢٩١٩، والترمذي في البيوع، باب في كراهية بيع الولاء وهبته ٣/ ٥٣٧ رقم ١٢٣٦، والنسائي، كتاب البيوع، باب بيع الولاء ٧/ ٣٠٦ رقم ٤٦٥٧، و ٤٦٥٨، و ٤٦٥٩ ، وابن ماجة كتاب الفرائض، باب النهي عن بيع الولاء وهبته ٢/ ٩١٨ رقم ٢٧٤٧، و ٢٧٤٨. وغيرهم.

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك ، باب الولاء لحمة كلحمة النسب ٤/ ٣٤١ ، وابن حبان ١١/ ٣٢٦ رقم ٤٦٥٠، والبيهقي، باب الميراث بالولاء ٦/ ٢٤٠، والطبراني في الأوسط ٢/ ٨٢ رقم ١٣١٨ ، ومجمع الزوائد ٤/ ٢٣٤وعزاه إلى الطبراني، **وقال**: وَفِيهِ عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَهُوَ كَذَّابٌ، وابن دقيق العيد في الإلمام بأحاديث الأحكام ٢/ ٦٠١ وعزاه لأبي يعلى وابن حبان. وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" ٩/ ٥ رقم ١٦١٤٩، و سعيد بن منصور في سننه ١/ ٩٦ رقم ٢٨٤، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠٨ رقم ٢٠٤٧٢من طرق عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب موقوفاً، **وقال** الحافظ ابن حجر في الفتح ١٢/ ٤٤: والمحفوظ في هذا ما أخرجه عبد الرزاق....فذكره. كما أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٩٣من طريق الطبراني، ثنا يحيى بن عبد الباقي، ثنا أبو عمير بن النحاس، ثنا ضمرة، عن سفيان، عن عبد الله بن دينار... **قال** الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن سفيان إلا ضمرة. وللحديث شواهد من حديث علي بن أبي طالب وعبد الله بن أبي أوفى.

وصحح البيهقي وغيره أنه عن داود بن بشر عن الحسن مرسلا، وإن وصله ليس بصحيح[1].

وروى الطبراني في الكبير، وابن جرير، وأبو نعيم: عن عبدالله بن أبي أوفى[2] مرفوعا مثله[3]. قال ابن حجر : ظاهر إسناد حديث عبدالله بن أبي أوفى الصحة[4].

وروى البيهقي عن علي مرفوعا: «الْوَلَاءُ بِمَنْزِلَةِ[5] النَّسَبِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ، أُقِرُّهُ حَيْثُ جَعَلَهُ اللَّهُ»[6].

ورواه البيهقي، وعبدالرزاق[7]: عن علي عليه السلام موقوفا، وهو أرجح[8] .

ورويا عنه أيضا موقوفا: «الْوَلَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّسَبِ؛ مَنْ أَحْرَزَ الْمِيرَاثَ فَقَدْ أَحْرَزَ الْوَلَاءَ »[9] ... إلخ ما ذكره.

---

(١) **قال** البيهقي، باب الميراث بالولاء ٦/ ٢٤٠: وروي هذا موصولا من وجه آخر عن ابن عمر وليس بصحيح وروي عن عمر وعلي بن أبي طالب من قولهما. **وقال** البيهقي أيضا في كتاب الولاء، باب من أعتق مملوكاً له ١٠/ ٢٩٢. عقب الحديث: **قال** أبو بكر بن زياد النيسابوري: هذا الحديث خطأ لأن الثقات لم يرووه هكذا وإنما رواه الحسن مرسلاً. ثم ذكره بإسناده عن الحسن البصري. وإسناده صحيح. وانظر التلخيص الحبير ٤/ ٢١٣-٢١٤. ولم أجد أحدا ذكره عن عن داود بن بشر.

(٢) عبد الله بن أبي أوفى، واسمه: علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي، شهد بيعة الرضوان، وروى عن رسول الله وله ولأبيه صحبة. **قال** في الجداول: ذكر المنصور بالله أن بغضه لأمير المؤمنين مشهور، نزل الكوفة، توفي سنة ٨٦هـ. وقيل: سنة ٨٧هـ، قيل: هو آخر من مات بالكوفة من الصحابة.انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ٣١٧ رقم ٣١٧١، وطبقات ابن سعد ٤/ ٣٠١، والتاريخ الكبير ٥/ ٢٤ رقم٤٠، والجرح والتعديل ٥/ ١٢٠رقم ٥٥٢، وثقات ابن حبان ٣/ ٢٢٢، والاستيعاب ٣/ ٧ رقم ١٤٨٦ ،و أسد الغابة ٣/ ١٨١رقم ٢٨٣٠، والجداول (خ).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل٥/ ١٩٨٨، والطبراني كما في مجمع الزوئد ٤/ ٢٣٤ **قال** ابن عدي: لم يروه عن ابن أبي خالد غير عبيد. وقول ابن عدي فيه نظر فقد رواه عن ابن أبي خالد أيضاً يحيى بن هشام السمار. وأخرجه أبو نعيم في تاريخ أصبهان ٢/ ٨، كما أخرجه في معرفة الصحابة، والخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٦١، والسمار كذبه ابن معين. وانظر التلخيص الحبير ٤/ ٢١٤.

(٤)انظر التلخيص الحبير ٤/ ٢١٤.

(٥) في (أ): الولاء لمن له النسب .

(٦) سنن البيهقي، كتاب الولاء، باب مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا لَهُ ١٠/ ٢٩٤.

(٧)عبدالرزاق بن همام بن نافع الصنعاني اليماني الحميري، مولاهم،عالم اليمن، ولد سنة (١٢٦هـ) ثقة، حافظ، مصنف شهير من أهل صنعاء، كان يحفظ نحوا من سبعة عشر ألف حديث. **وثقه** أحمد بن حنبل، **وقال** عنه أبو زرعة: عبدالرزاق أحد من ثبت حديثه. **وقال** يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت له كتاب الجامع الكبير في الحديث. **وقال** ابن عدي: ولعبد الرزاق أصناف وحديث كثير، وقد رحل إليه ثقات المسلمين وأئمتهم، وكتبوا عنه، ولم يروا بحديثه بأسا، إلا أنهم نسبوه إلى التشيع. ونقل عن ابن معين قوله: لو ارتد عبدالرزاق عن الإسلام ما تركنا حديثه **قال** عنه الذهبي: وهو خزانة علم وكتاب تفسير القرآن، توفي سنة (٢١١هـ). انظر: تهذيب الكمال ١٨/ ٥٢ رقم٣٤١٥، وطبقات ابن سعد ٥/ ٥٤٣، والجرح والتعديل ٦/ ٣٨رقم ٢٠٤، والكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ٣١٢، ٣١٥، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٥٦٣-٥٨٠ رقم ٢٢٠، والأعلام ٤/ ١٢٦.

(٨) أخرجه البيهقي، كتاب الولاء: باب من أعتق مملوكاً له ١٠/ ٢٩٤، وعبدالرزاق في مصنفه، باب بيع الولاء وهبته ٩/ ٣ رقم١٦١٤٠، وابن أبي شيبة في المصنف ٦/ ٢٩٩ رقم ٣١٦٠٩.

(٩) أخرجه البيهقي، كتاب الولاء: باب من **قال** من أحرز الميراث أحرز الولاء١٠/ ٣٠٤، وعبدالرزاق في مصنفه، باب بيع الولاء وهبته ٩/ ٤ رقم١٦١٤١.



ودل قوله: في الأصل، وكان يورث[1] مولى العتاقة... إلخ: في بنت، ومولى عتاقة: للبنت النصف، وما بقي[2] رد فرد عليها، على أن المولى لا يرث مع ذوي سهام النسب، وقد عرفت مما تقدم أن لذي السهم سهمه، وما بقي فلمولى العتاق، وكما في حق ابنة حمزة فيحمل ما في الأصل على أنه عليه السلام قال ذلك قبل أن يبلغه أن النبي ﷺ ورث المولى، وكذلك ما رواه ابن الحنفية عنه، وسياتي ما ذكر قريبا؛ فيكون أرجح مما في الأصل، والمصير إليه أحق وأولى ؛ لكونه قول الجمهور.

ويؤيده ما رواه البيهقي في باب الميراث بالولاء بإسناده عن سلمة بن لبيد[3] قال: رَأَيْتُ الْمَرْأَةَ الَّتِي وَرَّثَهَا عَلِيٌّ عليه السلام فَأَعْطَى الابْنَةَ النِّصْفَ وَالْمَوْلَى النِّصْفَ الرِّوَايَةُ فِي هَذَا عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام مُخْتَلِفَةٌ[4].

وأخرج بإسناده إلى حيان بياع الأنماط[5] قال: كنت جالسا مع سويد بن غفلة[6]، فَأُتِي فِي امْرَأَةٍ

---

(١) في النسخ: وكان لا يورث مولى العتاقة .... وما أثبته هو الصواب ؛ لأن حديث الأصل لفظه هكذا : « أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ مَوْلَى الْعَتَاقَةِ دُونَ الْخَالَةِ وَالْعَمَّةِ وَغَيْرِهِمَا مِنْ ذَوِي الْأَرْحَامِ .» وهو أن ذوي الأرحام لا يرثون مع مولى العتاقة : وهو قول جمهور الصحابة ، والتابعين ، وأكثر أئمة أهل البيت ، وهو المختار لمذهب الزيدية . وذهب ابن عباس ، وعمر بن الخطاب ، وابن مسعود ، وزيد بن علي ، والثوري ، ومسروق ، والشعبي ، والنخعي - إلى أَنَّ مولى العتاقة لا يرث إلا بعد ذوي أرحام الميت ، وروي عن علي عليه السلام نحوه. انظر: أصول الأحكام ٢/ ٣١٦ ، والبحر الزخار٥/ ٢٣١ ، والخلاف للطوسي٤/ ٢٠ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٥٢ ، وعبدالرزاق ٩/ ١٨ رقم ١٦١٩٦ - ١٦٢٠٣ ، والحاوي ١٠/ ٢٩٢ ، واللباب ٤/ ٢٠٢ ، وعيون المجالس ٥/ ١٣-٩٣٦ ، والمغني ٧/ ٢٨٧.

(٢) في (أ): وبقي.

(٣) هكذا في النسخ: سلمة بن لبيد، والصواب هو سلمة بن كهيل كما في سنن البيهقي ٦/ ٢٤١. وهو سلمة بن كُهَيْلٍ بن حصين الحضرمي التَّنْعِيِّ، أبو يحيى الكوفي: ذكره في الفلك الدوار، **وقال**: إمام نبيل، له مائتان وخمسون حديثا، وهو من أفاضل الزيدية.اهـ. **وثقه** ابن معين، وابن سعد، وأبو زرعة، والذهبي، وأبو حاتم، وابن حجر، والنسائي، وشعبة، ويعقوب بن شيبة، وأضاف يعقوب: ثقة ثبت على تشيعه. **وقال** العجلي: ثقة، ثبت في الحديث، وكان فيه تشيع قليل، وهو من ثقات الكوفيين، وحديثه أقل من مائتي حديث. **وقال** البخاري عن علي بن المديني: له مئتان وخمسون حديثا. ونقل ابن أبي حاتم عن أبي طالب **قال**: **قال** ابن حنبل: متقن للحديث. **وقال** ابن المبارك، عن سفيان: كان ركنا من الأركان، وشد قبضته. **وقال** عبدالرحمن بن مهدي: لم يكن بالكوفة أثبت من أربعة، وذكر منهم سلمة. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو داود: كان سلمة يتشيع. توفي سنة ١٢١-١٢٢هـ روى له الجماعة، ومن الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، ومحمد بن منصور، والموفق بالله الجرجاني، والهادي في الأحكام.انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٤/ ١٧٠ رقم (٧٤٢)، وثقات ابن حبان ٤/ ٣١٧، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣١٦، وتهذيب الكمال ١١/ ٣١٣ رقم ٢٤٦٧، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢٩٨ رقم ١٤٢، والكاشف ١/ ٣٣٩ رقم ٢٠٦٤، تهذيب التهذيب ٤/ ١٤٠ رقم ٦٠٢، والتقريب ١/ ٣١٨، والفلك الدوار ص٨٨ رقم ١٣.

(٤) سنن البيهقي ٦/ ٢٤١.

(٥)حيان بن سليمان الجعفي: يروي عن سويد بن غفلة، ذكره ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، **وقال**: حيان بن سليمان الجعفي بياع الأنماط كوفي يروي عن سويد بن غفلة، روى عنه منصور، والثوري. **وقال** ابن معين: حيان الجعفي ثقة. روى له ابن أبي شيبة، وأبو جعفر الطحاوي. انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٥٧ رقم ٢١١، والجرح والتعديل ٣/ ٢٤٥ رقم ١٠٩١، ومغاني الأخيار ١/ ٢٥٦ رقم ٥٤٤.

(٦) سويد بن غفلة بن عوسجة، أبو أمية الكوفي، أدرك الجاهلية، وقدم المدينة حين تم دفن رسول الله ﷺ، وشهد فتح

وَابْنَةٍ وَمَوْلًى؛ فَقَالَ عَلِيٌّ: تُعْطَى الِابْنَةُ النِّصْفَ، وَالْمَرْأَةُ الثُّمُنَ، وَيُرَدُّ مَا بَقِيَ عَلَى الِابْنَةِ. انتهى[1].

وروي عن علي عليه السلام غير ذلك مما يخالف ما رقم، ويمكن أنه تغير اجتهاده في ذلك. والله أعلم؛ فروي أنه أعطى الابنة النصف، ومولى العتاقة النصف. انتهى. وقد تقدم قريبا.

وعن علي عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا». متفق عليه[2]. وليس لمسلم فيه بغير إذن مواليه، لكن له مثله بهذه الزيادة من حديث أبي هريرة[3].

وروى ابن جرير، عن سعيد بن زيد، وعن أنس، وعن جابر مثله[4].

وروى أحمد، والبخاري عن جابر مرفوعا: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ»[5].

وروى ابن جرير عن أنس: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ»[6].

وروى ابن جرير عن / ٣٦/ عائشة: «مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ»[7].

وعن هُزَيْلِ بْنَ شُرَحْبِيلَ ، قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: إِنِّي أَعْتَقْتُ عَبْدًا لِي وَجَعَلْتُهُ سَائِبَةً، فَمَاتَ وَتَرَكَ مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا؛ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ: إِنَّ أَهْلَ الْإِسْلَام لَا يُسَيِّبُونَ، وَأَنْتَ وَلِيُّ نِعْمَتِهِ وَلَكَ

= اليرموك ، **وثقه** ابن معين ، والعجلي، والذهبي . وأثنى عليه ابن المديني ، وعمران الجعفي . وذكره ابن قانع في الصحابة . توفي سنة ٨٠هـ. انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٢٦٥ رقم (٢٦٤٧)، وتهذيب ٤/ ٢٥٢ رقم (٢٧٩٠). **وقال** الألباني: صحيح. انظر: الثمر المستطاب ١/ ١٢٨.

(١) سنن البيهقي، باب الميراث بالولاء ٦/ ٢٤٢.

(٢) جزء من حديث أخرجه عبد الرزاق ٩/ ٢٦٣رقم ١٧١٥٣، والبخاري أبواب الجزية والموادعة، باب إثم من عاهد ثم غدر ٣/ ١١٦٠رقم ٣٠٠٨، وفي كتاب الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه ٦/ ٢٤٨٢ رقم: ٦٣٧٤، ومسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها ٢/ ٩٩٤ رقم ١٣٧٠، وأبو داود، كتاب المناسك، باب في تحريم المدينة ٢/ ٥٢٩ رقم ٢٠٣٤، والترمذي، كتاب الولاء والهبة، باب ما جاء فيمن تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه ٤/ ٣٨١ رقم ٢١٢٧، وأبو يعلى١/ ٢٢٨ رقم ٢٦٣، وابن حبان ٩/ ٣٢ رقم ٣٧١٧، والبيهقي، باب مَا جَاءَ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ ٥/ ١٩٦، وغيرهم.

(٣) **مسلم، كتاب العتق، باب تحريم تولي العتيق غير مواليه ٢/ ١١٤٦ رقم ١٥٠٨.**

(٤) **أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال** وعزاه لابن جرير ١٠/ ٣٢٧ من طريق أنس برقم ٢٩٦٤٨. ومن طريق سعيد بن زيد برقم ٢٩٦٥١، ومن طريق جابر برقم ٢٩٦٥٢.

(٥) أخرجه أحمد ٥/ ٨٧ رقم ١٤٥٦٨، **قال** الهيثمي ١/ ٩٧ : فيه خالد بن أبي حيان: **وثقه** أبو زرعة وبقية رجاله رجال الصحيح. وأورد هذا الحديث البخاري في "التاريخ الكبير" ٣/ ١٤٣ رقم ٤٨٦ من طريق إسماعيل -ولعله ابن أبي أويس-، عن يعقوب بن محمد بن طحلاء، عن خالد سمع جابرا سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم ....

(٦) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ٣٢٧ برقم ٢٩٦٤٧.وعزاه لابن جرير ١٠.

(٧) أخرجه **ابن جرير في تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار**، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق محمود محمد شاكر- مطبعة المدني- القاهرة- بدون . ٣/ ٢٠٤رقم ٣٤١، في ذكر من وافق عليا رحمة الله عليه في روايته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، باب ما روى في ذم من تولى غير مواليه.

مِيرَاثُهُ، وَإِنْ تَأَثَّمْتَ وَتَحَرَّجْتَ فِي شَيْءٍ فَنَحْنُ نَقْبَلُهُ وَنَجْعَلُهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ» رواه البرقاني[1] على شرطه الصحيح.انتهى من منتهى الإلمام[2].

قوله: «وكان يورث مولى العتاقة دون الخالة والعمة»: إشارة إلى أن الولاء لا يورث إلا تعصيبا، وإن كان المولى أولى من ذوي أرحام المعتق.

وقوله: «لَا وَلَاءَ إِلَّا لِذِي نِعْمَةٍ» إلخ: إشارة إلى ولاء الموالاة[3]، وفيه: أن النساء يرثن في ولاء العتاق دون ولاء الموالاة[4].

قال في الأنوار: الولاء: اسم لا مصدر، **وهو في اللغة** القرب من المال الموروث من العبد؛ حيث لا وارث له من نفسه، والوَلَايَةُ بالفتح القهر؛ قال تعالى: ﴿**هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ**﴾[الكهف:٤٤]، وبكسر الواو: الاستيلاء على التصرف . وَلِيَ اليتيمَ ولاية أي صار إليه التصرف عليه. **وفي الشرع:** استحقاق المال بسبب العتق . وفي حاشية: سببه زوال الملك بأي الأسباب.

قوله ﷺ: «لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ»: أي لا تزول كما لا يزول ، ومن ثم لغا الشرط فيه.

وولاء الموالاة استحقاق المال بالدعاء إلى الإسلام؛ فيستحق بها الإرث عند تكامل شروطها.

ودليله من السنة: ما روي عن قبيصة، عن تميم الداري[5]، قال: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَا السُّنَّةُ فِي

---

(١) أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني: ولد سنة ٣٣٦هـ عالم بالحديث، من أهل خوارزم، من كبار شيوخ الخطيب البغدادي.. **قَالَ** الْخَطِيب واستوطن بَغْدَاد وَحدث فكتبنا عَنهُ وَكَانَ ثِقَة ورعا متقنا متثبتا فهما لم نر فِي شُيُوخنَا أثبت مِنْهُ حَافِظًا لِلْقُرْآنِ عَارِفًا بالفقه لَهُ حَظّ من علم الْعَرَبيَّة كثير الحَدِيث حسن الْفَهم لَهُ والبصيرة فِيهِ وصنف مُسْندًا ضمنه مَا اشْتَمل عَلَيْهِ الصحيحان.، توفي في رجب ٤٢٥هـ أَلَّفَ عددا من المؤلفات.انظر : طبقات الشافعية ٤/ ٤٧ رقم ٢٦٥، وتاريخ بغداد ٤/ ٣٧٣ رقم ٢٢٤٧، ومغاني الأخيار٣/ ٣٨٦ رقم ٣٥٦١، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٧٤ رقم ٩٨٠، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٦٤، وتاريخ دمشق ٥/ ١٩٥ رقم ١٠٤، والأعلام ١./ ٢١٢

(٢) لوح ص ١٩٤ الوجه (أ). كما **أخرجه الحميدي في الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم**، لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي ، تحقيق: علي حسين البواب- دار ابن حزم- لبنان- بيروت- ط٢(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م). ١/ ٢٣٨ رقم ٣٠٨ في أفراد البخاري، **وقال**: أخرجه البرقاني بطوله.

(٣)الولاء الذي يُورَثُ به لا يكون إلا لذي نعمة : وهو الْمُعْتِقُ ، ولا يَرِثُ الْمُعْتَقُ ، ولا خلاف فيه إلا لشريح ، وطاوس ؛ فقالا : بل يرث الْمُعْتَقُ إذا لم يكن لِلْمُعْتِقِ عَصَبَةٌ ولا مَوْلًى . انظر: البحر الزخار٥/ ٢٣١ ، والخلاف للطوسي٤/ ٨٤ ، وبدائع الصنائع٤/ ١٦٠ ، والمغني٤/ ٢٧٧ ، ومغني المحتاج٣/ ٤ ، والقوانين الفقهية ٢٤٩ .

(٤) والخلاف فيه لأكثر الإمامية ، وشريح ، ورواية عن أحمد بن حنبل. انظر: البحر الزخار ٥/ ٢٣٠ ، ومغني المحتاج٤/ ٥٠٧ ، والخلاف للطوسي٤/ ٨٠ ، والمدونة٢/ ٥٨٩ ، وبدائع الصنائع٤/ ١٦٥ ، والمغني٧/ ٢٦٤.

(٥)تميم بن أوس بن خارجة الدارى، أبو رقية، صحابي،كان عابدا؛، أسلم سنة ٩هـ، وكان يسكن المدينة ثم انتقل إلى الشام بعد مقتل عثمان فنزل بيت المقدس، وهو أول من أسرج السراج بالمسجد، روى له البخاري ومسلم (١٨) حديثا، وكان عابد أهل فلسطين ومات بها، للمقريزي فيه كتاب سماه (ضوء الساري في معرفة خبر تميم الداري). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٤٢ رقم ٨٦، وتهذيب الكمال ٤/ ٣٢٦ رقم ٨٠٠ ، والأعلام ٢/ ٨٧.

الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُسْلِمُ عَلَىٰ يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: «هُوَ أَوْلَىٰ بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ». وهو مرسل . قبيصة لم يلق تميم الداري. رواه الخمسة[1].

وقال الترمذي: هو عندي ليس بمتصل، وصححه الحاكم على شرط مسلم. وقال ابن المنذر: هذا الحديث مضطرب هل هو عن ابن ذئب عن تميم أو بينهما. قبيصة وعبدالعزيز[2] راويه ليس بالحافظ. قال الشافعي: ليس بثابت[3] .

---

(١) أخرجه الترمذي في الفرائض، باب في ميراث الذي يسلم على يدي الرجل ٤/ ٣٧٢ رقم ٢١١٣،.وأبو داود في الفرائض، باب في الرجل يسلم عل ييدي الرجل ٣/ ٣٣٣ رقم ٢٩١٨، وابن ماجة في الفرائض، باب الرجل يسلم على يدي الرجل ٢/ ٩١٩رقم ٢٧٥٢، وأحمد ٢/ ٤٧٥ رقم ٦٠٧٩ ، والدارمي، باب في الرجل يوالي الرجل ٢/ ٣٧٧، والبخاري، باب إذا أسلم على يديه ٦/ ٢٤٨٣ تعليقًا، والبيهقي، باب ما جاء في علة حديث روى فيه عن تميم الداري مرفوعا ١٠/ ٢٩٦، والدارقطني، كتاب الرضاع ٤/ ١٨١ رقم ٣١، وأبو يعلى ١٣/ ٨٠ رقم ٧١٦٥، وابن أبي شيبة في المصنف، في الرجل يسلم على يدي رجل ثم يموت من **قال** يرثه ٦/ ٢٩٥ رقم ٣١٥٧٦، والطبراني في الكبير ٢/ ٥٦ رقم ١٢٧٢ .

(٢)عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز بن مروان القرشي الأموي، أبو محمد المدني: **وثقه** ابن معين، وأبو داود، والموصلي، وأبو نعيم، والذهبي. **قال** أبو حاتم: يكتب حديثه. **وقال** أبو زرعة: لا بأس به. ذكره ابن حبان في الثقات. **قال**: يخطئ، يعتبر بحديثه إذا كان دونه ثقة. حكى الخطاب عن أحمد قوله: ليس هو من أهل الحفظ والإتقان. **قال** ابن حجر: صدوق يخطئ، من السابعة. **وقال** ميمون بن الأصبغ عن أبي مُسْهِر: ضعيف الحديث. توفي سنة ١٥٠هـ تقريبا روى له من الزيدية أبو طالب، والمرشد بالله. انظر: تهذيب الكمال ١٨/ ١٧٣ رقم ٣٤٦٤، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٠٧ رقم ٤٢٦٥، والجرح والتعديل ٥/ ٣٨٩ رقم ١٨١٠، وديوان الضعفاء ٢/ ١١٧ رقم ٢٥٦٧، والثقات لابن حبان ٧/ ١١٤، والكاشف ٢/ ١٩٥ رقم ٣٤٤٠، وضعفاء العقيلي ٣/ ١٨ رقم ٩٧٤، والتقريب ١/ ٥١١، والتاريخ الكبير ٦/ ٢١ رقم ١٥٥٨.

(٣) **قال** الترمذي ٤/ ٣٧٢ رقم ٢١١٣: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن وهب – **ويقال**: ابن موهب– عن تميم الداري، وقد أدخل بعضهم بين عبد الله بن وهب وتميم الداري قبيصة بن ذؤيب، ولا يصح، رواه يحيى بن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر، وزاد فيه قبيصة بن ذؤيب، والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم، وهو عندي ليس بمتصل، **وقال** بعضهم: يجعل ميراثُه في بيت المال، وهو قول الشافعي، واحتج بقول النبي ﷺ: «إن الولاء لمن أعتق».

قيل: وأنكر أن يكون بينهما قبيصةُ بنُ ذؤيب أبو نعيم فيما ذكر أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" ١/ ٥٦٩، وقد روي من طرق عن عبدالله بن موهب، عن تميم الداري عند النسائي في السنن الكبرى برقم ٦٤١١ و ٦٤١٢، ويعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" ٢/ ٤٣٩، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٨٥٦) ، والطبراني في "الكبير" (١٢٧٤) ، وأبي نعيم في "معرفة الصحابة" (١٢٦٨) ، والحاكم ٢/ ٢١٩، وعلقه البخاري بصيغة التمريض في كتاب الفرائض، باب إذا أسلم على يديه؛ فقال: ويذكر عن تميم الداري رفعه **قال**: "هو أولى الناسِ بمحياه ومماته"، واختلفوا في صحة الخبر.

وقد صححه أبو زرعة الدمشقي والحاكم ويعقوب بن سفيان، **وضعفه** الشافعي وأحمد والبخاري والترمذي، وإنما **ضعفه** بعضهم من جهة متنه؛ فقد **قال** الحافظ في "الفتح" ١٢/ ٤٧: وجزم (يعني البخاري) في "التاريخ" بأنه لا يصح لمعارضة حديث: "إنما الولاء لمن أعتق"، ويؤخذ منه أنه لو صح سنده لما قاوم هذا الحديث وعلى التنزل فتُرُدِّدَ في الجمع، هل يُخَصُّ عمومُ الحديث المتفق على صحته بهذا، فيُستثنى منه من أسلم؟ أو تُؤول الأولويةُ في قوله: "أولى الناس" بمعنى النصرة والمعاونة وما أشبه ذلك لا بالميراث، ويبقى الحديث المتفق على صحته على عمومه؟ جنح الجمهور إلى الثاني، ورجحانه ظاهر.

وروى سعيد بن منصور، عن الحسن مرسلا: الْمِيرَاثُ لِلْعَصَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصَبَةٌ فَالْوَلَاءُ[1].

وروى البيهقي وسعيد بن منصور، عن الزهري في سننه مرسلا: «الْمَوْلَىٰ أَخٌ فِي الدِّينِ، وَنِعْمَةٌ، وَأَحَقُّ النَّاسِ بِمِيرَاثِهِ أَقْرَبُهُمْ مِنَ الْمُعْتِقِ»[2].

وروى الطبراني في الكبير، والدارقطني، والبيهقي، وضعفه: عن أبي أُمَامَةَ مرفوعا: «مَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيِ رَجُلٍ فَلَهُ وَلَاؤُهُ»[3].

وروى سعيد بن منصور، عن راشد بن سعد مرسلا: «مَنْ أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيْهِ رَجُلٌ، فَهُوَ مَوْلَاهُ، يَرِثُهُ وَيَدِي عَنْهُ»[4].

وأخرج البيهقي: عن الحسن: أن رجلا اشترى عبدا وأعتقه؛ فقال للنبي ﷺ: «مَا تَرَىٰ فِي مَالِهِ؟ فَقَالَ: «إِنْ مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا فَلَكَ مَالُهُ»[5].

وأخرج البيهقي، عن معاوية بن إسحاق[6] مرسلا قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إِنَّ فُلَانًا أَسْلَمَ عَلَىٰ يَدَيَّ؛ فَقَالَ: «هُوَ مَوْلَاكَ، فَإِذَا مِتَّ فَأَوْصِ لَهُ». انتهى من منتهى الإلمام[7].

قال في الأنوار: ولاء العتاق يثبت للمعتق مطلقا، ثم الأقرب فالأقرب من عصبته.

وقوله ﷺ: «هو للكبر»: معناه الأقرب نسبا لا الأكبر سنا، ثم لبيت المال، وثبوته يكون أصلا على المعتق ولو بعوض أو سراية، وجرا على عتيق المعتق وعلى ولدها حيث لا أخص منه ولا يباع ولا يوهب، ويلغو شرطه للبائع، ويرث المولى به المال مع عدم العصبات وقبل ذوي الأرحام، والباقي بعد فرائض ذوي السهام، ولا يعصب فيه ذكر أنثى، ولا يورث في نفسه وإن ورث به.

---

(١) سنن سعيد بن منصور، باب النهي عن بيع الولاء وهبته ١/ ١١٧ رقم ٢٨١.

(٢)أخرجه البيهقي في سننه، في كتاب الولاء، باب الولاء للكبر من عصبة المعتق وهو الأقرب فالأقرب منهم بالمعتق إذا كان قد مات المعتق ١٠/ ٣٠٤، والدارمي في سننه، كتاب الفرائض، باب الولاء ٢/ ٣٧٢.

(٣)أخرجه البيهقي في سننه، باب ما جاء في علة حديث روي فيه عن تميم الداري مرفوعا ١٠/ ٢٩٦، كما أخرجه السيوطي في الجامع الصغير من حديث البشر النذير ٢/ ٥٧٠ رقم ٨٤٣٦. وعزاه للطبراني، وابن عدي، والدارقطني، والبيهقي، **وقال**: حديث ضعيف.

(٤) سنن سعيد بن منصور، باب من أسلم على الميراث قبل أن يقسم ١/ ٧٨ رقم ٢٠١.

(٥) سنن البيهقي، كتاب الفرائض، باب الميراث بالولاء ٦/ ٢٤٠.

(٦) معاوية بن إسحاق بن طلحة، أبو الأزهر التيمي: **وثقه** أحمد، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: عداده في أهل الكوفة. **وقال** أبو حاتم، ويعقوب بن سفيان: لا بأس به. **وقال** أبو زرعة: شيخ واه. روى له البخاري، وأبو داود في القدر، والنسائي، وابن ماجة.انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٩، والجرح والتعديل ٨/ ٣٨١ رقم ١٧٤٧، والثقات لابن حبان ٧/ ٤٦٧، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٦٠ رقم ٦٠٤٤، وتاريخ الإسلام حوادث (١٢١-١٤٠هـ) ص ٢٦٩، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٨٤ رقم ٧٠٦٥.

(٧) سنن البيهقي، كتاب الولاء، باب مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَىٰ نَسْخِ آيَةِ الْمُعَاقَدَةِ ١٠/ ٢٩٦.

فلو مات رجل عن بنيه ثم مات البنون ولأحدهم ابن ولأخيه ابنان وللثالث ثلاثة ثم مات عتيق الجد كان ميراثه بينهم أسداسا: كلو مات الجد عنهم، ويصح بين الملل المختلفة لا التوارث به إلا بعد اتفاقها، وأن يكون كل مولى لصاحبه، كلو أعتق الحربي عبدا فأسلم العبد ثم سبي سيده فاشتراه فاعتقه؛ فصار كل منهما منعما على الآخر، وأن يشترك فيه فيكون على قدر الحصص، ومن مات فنصيبه لوارثه بالنسب لا لشريكه إلا ذوي السهام مع العصبات فلا يرثون معهم كما مر.

ومن قال لعبده: أنت سائبة عتق، وولاؤه له. ولو قال: أعتق عبدك عني على مائة درهم فامتثل فالولاء للسائل. وكذا لو لم يقل: عني فإن لم يذكر عوضا صح، وكان كالهبة. فلو قال: اعتقه عن فلان ولم يأمره عتق لا عنه، والولاء للمعتق.

قال فيه: فصل: والثاني ولاء الموالاة، ويثبت لمكلف ذكر حر مسلم ليس بإمام على حربي غير مستأمن أسلم عل يده وإلا فلبيت المال حتى يكمل فيعود الولاء له، ولا يورث مع وجود وارث غير الزوجين، ولا يشترط فيه معاقدة ولا محالفة، وإذا اشترك فيه فهو على عدد الرؤوس ولا جرَّ به. ومن مات فنصيبه لشريكه لا الوراثة. وأما المولى الأسفل فلا يرث الأعلى ولا سائبة في الإسلام. انتهى.

قال الناظري[1]: **فإذا** أَرَدْتَ حصر مسائل الولاء[2]؛ فهي تنحصر في ثلاث عشرة[3] مسألة: وهي أن يُخَلِّفَ الميت عصبته وعصبة مولاه- كان المال لعصبته. فإن خلَّف عصبته وذوي سهام مولاه- كان المال لعصبته. فإن خلف عصبته وذوي أرحام مولاه-كان المال لعصبته. فإن خلَّف ذوي سهامه وعصبة مولاه- كان المال: لذوي سهامه سَهَامُهُمْ والباقي لعصبة مولاه.

فإن خلَّف ذوي سهامه وذوي سهام مولاه - **كان** المال لذوي سهامه.

فإن خلَّف ذوي سهامه وذوي أرحام مولاه - **كان** المال لذوي سهامه.

فإن خلَّف ذوي أرحامه وعصبة مولاه - **كان** المال لعصبة مولاه إلَّا أن يكون التعصيب طارئًا[4]: كبنت مولاه، وأخت مولاه؛ فالمال يكون لذوي الأرحام دونها.

فإن خلَّف ذوي أرحامه وذوي سهام مولاه- **كان** المال لذوي أرحامه.

---

(١) محمد بن أحمد بن أبي القاسم بن حمود الناظري: علامة فرضي من علماء الزيدية في القرن التاسع والعاشر. قَبْرُهُ فِي حَرَازَةِ عَبْسٍ في جهة حَجَّةَ، وعليه مشهد مزور. له جَوْهَرَةَ الْفَرَائِضِ، الْكَاشِفَ لِمَعَانِي مِفْتَاحِ الْفَائِضِ الذي نَالَ به شُهْرَةً وَاسِعَةً فِي الْأَوْسَاطِ الْعِلْمِيَّةِ ابْتِدَاءً مِنَ الْقَرْنِ الْعَاشِرِ الْهِجْرِيِّ وَحَتَّى عَصْرِنَا هَذَا. انظر: مطلع البدور ٤/ ٢١٦ رقم ١١١٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ٨٥١ رقم ٩١٤، ومصادر الحبشي ٢٦٤.

(٢) هذا الحصر في ولاء العتاق لا في ولاء الموالاة.

(٣) في (أ): في ثلاث عشر مسألة. ، والصواب ما هو في الصلب.

(٤) شُكِّلَ عليه ووجهه أنه لا تعصيب فيه: لا أصلي، ولا طارئ. مصباح.

فإن خلَّف ذوي أرحامه وذوي أرحام مولاه - **كان** المال لذوي أرحامه.

فإن خلَّف عصبة مولاه وذوي سهام مولاه - **كان** المال لعصبة مولاه .

فإن خلَّف ذوي سهام مولاه وذوي أرحام مولاه - **كان** المال لذوي سهام مولاه .

فإن خلف ذوي أرحام مولاه ومولى الموالاة - **كان** المال لذوي أرحام مولاه دون مولى الموالاة.

فإن خلف مولى الموالاة وبيت المال - **كان** المال لمولى الموالاة على الصحيح مِنَ المذهب[1]. انتهى.

قوله : «إلا أن يكون التعصيب طارئا» : قد عرفت مما سبق أن لا تعصيب في الولاء ولا حجب فيه أيضا على الصحيح. فعلى هذا لو خلف أم مولاه وبنت مولاه وأخت مولاه لأب وأم وأخت مولاه لأب فالكل ذي سهم[2]؛ فيكون للأم الثلث، وللبنت النصف، وللأخت لأب وأم/ ٣٦/ النصف، وللأخت لأب السدس، وتعول إلى سبعة.

وينظر لو كان مع من ذكر أخوات لأم هل يسقطن بالبنت، لم أقف فيه على شيء، وقياس ما تقدم السقوط؛ لأن نسبتهم إلى الأم وحده ، وحيث لم تعصب البنت الأخت فلا يسقط الإخوة لأم؛ فيكون لهما الثلث، وتعول بهما المسألة إلى إحدى عشر[3]، وتقسم بالأجزاء، **وهذا** مما خالف فيه الولاء سائر أحكام غيره. والله أعلم.

---

(١) خلاف، الناصر، ومالك، والشافعي، وأبي حنيفة، ومعاذ بن جبل. انظر جوهرة الفرائض ص ١٥٩-١٦١ .

(٢) هكذا في النسخ: فالكل ذي سهم.

(٣) هكذا في النسخ، والصواب إلى إحدى عشرة.

بَابُ فَرَائِضِ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمَجُوسِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الْمَجُوسَ بِالْقَرَابَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ، وَلَا يُوَرِّثُهُم بِنِكَاحٍ لَا يَحِلُّ فِي الْإِسْلَامِ[١].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»)[٢].

قال في الأنوار: هم ذميون لا كتاب لهم في الأصح ولا شبهة كتاب، يعبدون النار، ويستحلون محارمهم، ويتوارثون كميراثنا بنسب ونكاح يقر عليه كافر أسلم، وبولاء، وقد يرث أحدهم بجهات شتى ويعصب ويحجب، ويسقط نفسه بنفسه.

احترز بقوله: مع كونهم يعبدون النار.. إلخ ممن ضربت عليهم الذمة من كفار العجم الذي لا كتاب لهم مع كونهم لا يعبدون النار، ولا يستحلون المحارم.

وقد اختلف في إرثهم بالنسب: فالمذهب أنهم يرثون بجميع قراباتهم، ومن انتسب منهم بقرابتين أو أكثر ورث بهما مالم تسقط إحداهما الأخرى. وهذا قول علي عليه السلام، وإحدى الروايتين عن ابن مسعود، وبه قال عمر، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه[٣]. **وقال** زيد بن ثابت وإحدى روايتي ابن مسعود، وهو قول الناصر، والشافعي، ومالك، وعطاء: لا يرثون إلا بأقوى القرابتين؛ فلا يرث بالإخوة مع الأمومة ونحو ذلك[٤].

وأما في إرثهم بالنكاح ففيه إطلاقان وتفصيل: **الأول**: لأبي سعيد الإصطخري[٥]، ومالك: أنهم لا يتوارثون بكل نكاح، وإن صح مثله في الإسلام. وبنى مالك كلامه على أن أنكحة الكفار كلها باطلة. **الثاني:** لقتادة وأبي العباس بن سريج[٦]، ورواية شاذة عن علي عليه السلام أنهم يتوارثون بالنكاح، ولو نكح

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ رقم ٥٧٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ رقم ٥٨٠.

(٣)وبه أيضا **قال** الثوري، والنخعي، والشعبي، وابن أبي ليلى، وأحمد، وإسحاق، وبعض الإمامية، وهو قول أئمة الزيدية. الأحكام ٢/ ٢٩٤، والبحر الزخار٦/ ٣٦٦، والمبسوط ٣/ ٣٦، والحاوي ١٠/ ٣٦١، وعيون المجالس ٤/ ١٩٣٦، وعبد الرزاق ٢/ ٣٥٢، والأم ٨/ ٢٢٦، والإنصاف ٧/ ٣٥٣، والمغني ٧/ ١٨٠

(٤)وبه أيضا **قال** الحسن البصري، والزهري، وقتادة، ومكحول، وعمر بن عبدالعزيز، وحماد بن أبي سليمان، والأوزاعي، وبعض الإمامية .انظر المراجع السابقة.

(٥)أَبُو سَعِيدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الإصطخري. وُلِدَ سَنَةَ ٢٤٤هـ: فَقِيهٌ، شَافِعِيٌّ، تَوَلَّى الْقَضَاءَ بِمَدِينَةِ قُمٍّ. تُوُفِّيَ سَنَةَ ٣٢٨هـ. طبقات الشافعية ٣/ ٢٣٠، وتاريخ بغداد ٧/ ٢٦٨.

(٦)أحمد بن عمر بن سريج القاضي أبو العباس البغدادي: فقيه شافعي متمكن ومتكلم وأصولي، تولى القضاء بشيراز، له =

أخته. **قال** أبو جعفر: وهذا القول خلاف الإجماع، وما كان كذلك وجب القول بفساده[1].

وأما التفصيل: فهو المذهب، وهو أن هذا النكاح إن كان يصح في دين الإسلام قطعا أو اجتهادا توارثا به، وإلا فلا، وهو المشهور عن علي عليه السلام.

واعلم أن قسمة مواريثهم كقسمة مواريث المسلمين إن أسلموا وتحكموا إلينا.

ومثال ما جمع القيود ما ذكره في المفتاح[2] حيث قال: مثاله مجوسي تزوج ابنته فأولدها بنتين، ثم مات فإن التي نكحها لا ترث بالنكاح شيئا، ولجماعتهن الثلثان، والباقي للعصبة، فإن ماتت الأم بعده فلابنتيها الثلثان بالبنوة، والباقي بالتعصيب؛ لأنهما عصبا أنفسهما بأنفسهما؛ لكون الأخوات مع البنات عصبة. فإن ماتت إحدى الابنتين قبل أمها وخلفت أختها لأبيها وأمها، وأمها التي هي أختها لأبيها: فللأخت من الأب والأم النصف، وللأم السدس؛ لكونها أما، وحجبت نفسها بنفسها، ولها أيضا السدس؛ لكونها أختا لأب تكملة الثلثين، ويبقى سدس المال للعصبة أو رد عليهما أخماسا؛ فيكون المال بعد الرد للأم خمساه، وللأخت ثلاثة أخماس؛ فقد تبين لك في هذا المثال أولا عدم الإرث بالنكاح الباطل والحجب والتعصيب والرد، والله أعلم.

ومثال أن يسقط الوارث نفسه بنفسه: أن يطأ أمه: أي يتزوجها بعقد فيولدها بنتا ثم يموت؛ فإن لابنته النصف، ولأمه السدس، والباقي للعصبة، أو رد عليهما، وأسقطت البنت نفسها من إرثها بكونها أخت لأم.

البيهقي: في باب ميراث المجوس، بإسناده إلى الحكم بن عتيبة، عن يحيى [بن][3] الجزار[4] : أن

اهتمام بنصرة مذهب الشافعي، له مصنفات منها الرد على ابن داود في القياس، والرد عليه في مسائل الاعتراض على الشافعي. توفي سنة ٣٠٦هـ وله خمس وسبعون سنة وستة أشهر. انظر: طبقات الشافعية ٣/ ٢١ رقم ٨٦، وتاريخ بغداد ٤/ ٢٨٧، ووفيات الأعيان ١/ ١٧، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٢٠١.

(١) كما **قال** الطوسي من الإمامية: إنهم لا يتوارثون بالنكاح وإن صح مثله في الإسلام. أصول الأحكام ٢/ ٣٣٠، والبحر الزخار٦/ ٥٥٠ والمبسوط ٣/ ٣٦، والحاوي ١٠/ ٣٦١، وعيون المجالس ٤/ ١٩٣٦، والمغني ٧/ ١٨٠.

(٢) مفتاح الفائض في الفرائض، للفضل بن أبي السعد العصيفري، من أهم كتب الفرائض، وعليه شروح كثيرة من أهمها: جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض، للعلامة محمد بن أحمد الناظري، طبع وصدر عن مركز بدر العلمي بتحقيق د. المرتضى بن المحطوري. انظر: جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض ص ١٦.

(٣) ما بين المعقوفين من سنن البيهقي ٦/ ٢٦٠.

(٤) يحيى بن الجزار العرني مولى بُجيلة الكوفي: **قال** الجوزجاني: كان غاليًا مفرطًا، **وقال** أبو زرعة، والنسائي، وأبو حاتم: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن سعد: كان يغلو في التشيع، وكان ثقة وله أحاديث. **وقال** العجلي: كوفي ثقة، وكان يتشيع، وروى العقيلي عن الحكم بن عتيبة أنه **قال**: كان يحيى بن الجزار يغلو في التشيع. اهـ. **قال** في الميزان: صدوق وثق. توفي رأس المائة. احتج به مسلم والأربعة. انظر: الجرح والتعديل ٩/ ١٣٣ رقم ٥٦١، وتهذيب الكمال ٣١/ ٢٥١ رقم ٦٨٠٠، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٦٩ رقم٧٨٤١، وثقات ابن حبان ٥/ ٥١٩، وثقات العجلي ٢/ ٣٤٩

عليا عليه السلام كَانَ يُوَرِّثُ الْمَجُوسَ مِنْ وَجْهَيْنِ، إِذَا كَانَتْ أُمَّهُ امْرَأَتُهُ أَوْ أُخْتَهُ أَوِ ابْنَتَهُ[1]. **وقال** مالفظه: الحسن بن عمارة متروك الحديث[2]. انتهى.

قلت: هو راويه عن الحكم.

وأخرج عن الشعبي، عن رجل، عن علي، وابن مسعود: أَنَّهُمَا قَالَا فِي الْمَجُوسِ: يُوَرَّثُ مِنْ مَكَانَيْنِ. قال الشيخ: الروايات عن الصحابة في هذا الباب ليست بالقوية[3].

الدارمي: في باب ميراث المجوس: وبإسناده إلى [الشَّعْبِيِّ][4]، أَنَّ عَلِيًّا، وَابْنَ مَسْعُودٍ، قَالَا فِي الْمَجُوسِ: «إِذَا أَسْلَمُوا يَرِثُونَ مِنَ الْقَرَابَتَيْنِ جَمِيعًا»[5]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»)[6].

عن أسامة بن زيد[7]، عن النبي ﷺ قال: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ». رواه الجماعة كلهم[8].

رقم ١٩٦٧، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٨٤ رقم ٢٤٥٣.

(١) سنن البيهقي ٦/ ٢٦٠.

(٢) الحسن بن عمارة بن المضرب البجلي مولاهم، أبو محمد الكوفي الفقيه. من كبار أتباع التابعين، كان على قضاء بغداد في خلافة أبي جعفر المنصور. **ضعفه** الجمهور. **وقال** ابن حبان: كان بليته التدليس. **قال** زكريا الساجي: أجمعوا على ترك حديثه. توفي سنة ١٥٣هـ. روى له الترمذي وابن ماجة. انظر: **الضعفاء والمتروكين**، لعبدالرحمن بن علي بن محمد، ابن الجوزي أبي الفرج، تحقيق: عبدالله القاضي- دار الكتاب العلمية- بيروت -ط(١٤٠٦هـ). ١/ ٢٠٧ رقم ٨٤٨، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٦٣ رقم ٥٣٢، وتهذيب الكمال ٦/ ٢٦٥ رقم ١٢٥٢.

(٣)البيهقي في سننه، باب ميراث المجوس ٦/ ٢٦١.

(٤) ما بين القوسين في (أ): بياض، وفي (ب،ج): وبإسناده إلى أن عليا. وما أثبته من سنن الدارمي.

(٥) سنن الدارمي ٢/ ٣٨٦.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ رقم ٥٨٠.

(٧)أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ بن حارثة القضاعي، **أَمَّرَهُ رسول الله قبل وفاته على جلة المهاجرين والأنصار، لم يقاتل مع علي مع تفضيله لعلي عليه السلام، توفي سنة ٥٤هـ.** أخرج له الْجَمَاعَةُ وَبَعْضُ أئمة الزيدية. انظر: **الاستيعاب ١/ ١٧٠ رقم ٢١، وأسد الغابة ١/ ١٩٤ رقم ٨٤، والإصابة ١/ ٤٦ رقم ٨٩، ولوامع الأنوار٣/ ٩٢.**

(٨) أخرجه البخاري في الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٦/ ٢٤٨٤ رقم ٦٣٨٣، ومسلم في أول كتاب الفرائض ٣/ ١٢٣٣ رقم ١٦١٤، وأبو داود، كتاب الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر؟ ٣/ ٣٢٧ رقم ٢٩٠٩، والترمذي في الفرائض، باب إبطال الميراث بين المسلم والكافر ٤/ ٢٦٩ رقم ٢١٠٧، والنسائي في السنن الكبرى٤/ ٨٢ رقم ٦٣٧٩، وابن ماجة في الفرائض، باب ميارث أهل الإسلام من أهل الشرك ٢/ ٩١١ رقم ٢٧٢٩، وأخرجه أيضًا : البيهقي، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٦/ ٢١٨، والدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٦٩ رقم ٧، والدارمي، كتاب الفرائض، باب في ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام٢/ ٣٧٠، وابن خزيمة ٤/ ٣٢٢ رقم ٢٩٨٥، وأبو عوانة ٣/ ٤٣٥ رقم ٥٥٩٤، وابن حبان ١٣/ ٣٩٤ رقم ٦٠٣٣، وغيرهم.

وروى البيهقي، والحاكم في المستدرك مثله عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جده [1].

ورواه ابن أبي شيبة، عن عمر وعلي موقوفا[2].

وحديث أسامة عند الطبراني في الكبير بلفظ: «لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ»[3].

وأخرج البيهقي أيضا عنه ﷺ: « لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا يَرِثُونَا إِلَّا أَنْ يَمُوتَ لِلرَّجُلِ عَبْدُهُ أَوْ أَمَتُهُ وَتَحِلُّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ وَلَا تَحِلُّ لَهُمْ نِسَاؤُنَا». رواه الدارقطني عن جابر[4].

وأخرج الدارقطني حديث جابر موقوفا بلفظ: «لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا يَرِثُونَا إِلَّا أَنْ يَرِثَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ ». وقال: موقوف ، وهو المحفوظ[5].

وحديث جابر عند الحاكم بلفظ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ»، وصحح الحديث على شرطه[6].

وروى سعيد بن منصور ، عن علي موقوفا: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَمْلُوكَهُ»[7].

وعن ابن عباس قال: «وقع مولى لرسول الله ﷺ من نخلة فمات؛ فأعطى النبي ﷺ ميراثه أهل دينه» رواه البزار[8].

وعن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جده عبدالله بن عمرو : أن النبي ﷺ قال: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ

---

(١) أخرجه الحاكم في الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر والا الكافر المسلم ٤/ ٣٤٥ ، والبيهقي، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٦/ ٢١٨، وأخرجه أيضًا أبو نعيم في الحلية ٧/ ٣١٨.

(٢) حديث علي الموقوف في ابن أبي شيبة، باب من **قال** لا يرث المسلم الكافر ٦/ ٢٨٤ رقم ٣١٤٤٢ ، وحديث عمر الموقوف في ابن أبي شيبة ٦/ ٢٨٤ رقم ٣١٤٤٦.

(٣) أخرجه الطبراني ١/ ١٦٣ رقم ٣٩١.

(٤)أخرجه الدارقطني في كتاب الفرائض ٤/ ٧٥ رقم ٢٤، وأخرجه أيضًا الدارمي، في باب ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام ٢/ ٣٦٩ وليس فيه: وَتَحِلُّ لَنَا نِسَاؤُهُمْ وَلَا تَحِلُّ لَهُمْ نِسَاؤُنَا، والطبراني في الأوسط ٨/ ٣٧٤ رقم ٨٩١٦، ولم أجده في البيهقي.

(٥)أخرجه الدارقطني ٤/ ٧٥ رقم ٢٤، وأخرجه أيضًا الدارمي، في باب ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام ٢/ ٣٧٠، وأخرجه البيهقي ٦/ ٢١٨ بلفظ عن جابر **قال**: «لَا يَرِثُ الْيَهُودِيُّ وَلَا النَّصْرَانِيُّ الْمُسْلِمَ وَلَا يَرِثُهُمْ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِرَجُلٍ أَوْ أَمَتَهُ». **قال**: هذا موقوف، **قال** علي: وهو المحفوظ.

(٦) المستدرك على الصحيحين، كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٤/ ٣٤٥ وفيه **قال**: محمد بن عمر وهذا هو اليافعي من أهل مصر صدوق الحديث صحيح.

(٧)**أخرجه سعيد بن منصور في سننه**، باب لا يتوارث أهل ملتين ١/ ٨٥ ، رقم ١٤٢.

(٨)أورد الهيثهمي في مجمع الزوائد، باب لا ترث ملة ملة ٤/ ٢٢٥، ٢٢٦ **وقال** فيه: رواه البزار، وفيه الحسن بن عمارة وهو ضعيف.



مِلَّتَيْنِ شَيْئًا». رواه أحمد، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجة، وابن السكن[1].

وللترمذي مثله من حديث جابر، وضعفه. **وقال** الترمذي: غريب[2].

وروى الخطيب مثله عن ابن عمر[3].

وروى النسائي والدارقطني / ٣٨/ والحاكم في المستدرك مثله عن أسامة بن زيد .

وقال الدارقطني: هذا اللفظ في حديث أسامة غير محفوظ[4].

وروى عبدالرزاق، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن مرسلا: «لَا تَرِثُ مِلَّةٌ مِلَّةً، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ إِلَّا مِلَّةَ أُمَّةِ[5] مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّ شَهَادَتَهُمْ تَجُوزُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ». **هذا** الحديث بهذا اللفظ أخرجه الدارقطني، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، (**وقال**: في إسناده عمر بن راشد بن شجرة[6]

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٩٤رقم ٦٦٧٦، وأبو داود، كتاب الفرائض: باب هل يرث المسلم الكافر ٣/ ٣٢٨ رقم ٢٩١١، وابن ماجة، كتاب الفرائض: باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك ٢/ ٩١٢ رقم ٢٧٣١، وسعيد بن منصور في سننه رقم ١٣٧، وابن الجارود في المنتقى رقم ٩٦٧، والدار قطني، كتاب الفرائض ٤/ ٧٥ رقم ٢٥، وابن عدي في الكامل ٥/ ٨٢، والبيهقي، كتاب الفرائض: باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٦/ ٢١٨ ، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٢٩٠، وابن عبد البر في التمهيد ٩/ ١٧٢. والحديث صححه ابن الملقن في خلاصة البدر المنير ٢/ ٣٥، فقال: رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة والدار قطني من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وإسناد أبي داود والدار قطني إسناد صحيح اهـ..

(٢)أخرجه الترمذي، كتاب الفرائض: باب لا يتوارث أهل ملتين ٤/ ٤٢٤ رقم ٢١٠٨، **وقال** الترمذي: هذا حديث لا نعرفه من حديث جابر إلا من حديث ابن أبي ليلى.**وضعفه** ابن الملقن في الخلاصة ٢/ ١٣٥، فقال: رواه الترمذي من رواية جابر بإسناد ضعيف.

(٣) تاريخ بغداد ٩/ ٣٠ في ترجمة سليمان بن الحكم بن عوانة الكلبي.

(٤)السنن الكبرى للنسائي، باب سُقُوطِ الْمُوَارَثَةِ بَيْنَ الْمِلَّتَيْنِ ٤/ ٨٢ رقم ٦٣٨١، والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير، باب قراءات النبي ﷺ مما لم يخرجاه و قد صح سنده ٢/ ٢٤٠، والذي في سنن الدراقطني٤/ ٦٩ رقم ٧ عن أسامة بلفظ«لَا يَرِثُ الكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ»، وسعيد بن منصور في كتاب السنن، باب لا يتوارث أهل ملتين ١/ ٨٤ رقم ١٣٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٦٦ رقم٤٨٩٨، وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٨٤ رقم ١٣٥٧.

(٥) في (أ): إلا ملة محمد. وفي مصنف عبدالرزاق : ولا تجوز شهادة ملة على ملة إلا أمة محمد..

(٦) عمر بن راشد بن شجرة، أبو حفص اليمامي: ضعفوه ضعفا شديدا، **قال** ابن حنبل: حديثه ضعيف ليس بمستقيم ، حدث عن يحيى ابن أبي كثير بأحاديث مناكير. **وقال** الجوزجاني: سألت أحمد بن حنبل عنه؛ فقال : لا يسوى حديثه شيء. **وقال** الدوري، عن يحيى بن معين : ضعيف.**وقال** العجلي: لا بأس به. **وقال** أبو زرعة: لين الحديث.**وقال** البخاري : حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب ، ليس بقائم .**وقال** الآجري : سئل أبو داود عن عمر بن راشد؛ فقال:أخو معمر بن راشد ، ليس به بأس، هكذا ذكره في أهل صنعاء . **وقال** في أهل اليمامة: سألت أبا داود عن عمر بن راشد الذي يحدث عن يحيى بن أبي كثير ؛ فقال : ضعيف. **وقال** النسائي: ليس بثقة، **وقال** أبو أحمد بن عدي: هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، **وقال** ابن حبان: عمر بن راشد وهو الذي يقال له عمر بن عبد الله بن أبي خثعم . **وقال** البرقاني: متروك . **وقال** ابن حزم: ساقط. روى له الترمذي ، وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ٦/ ١٥٥ رقم ٢٠٠٧، والجرح والتعديل =

وليس بالقوي[1].

وروى البيهقي: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ)[2]،: « لَا يَتَـوَارَثْ أَهْـلُ مِلَّتَـيْنِ شَـتَّى ، وَلَا تَجُـوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ إِلَّا مِلَّةُ مُحَمَّدٍ ، فَإِنَّهَا عَلَى غَيْرِهِمْ». وضعفه[3].

وعن جابر : أن النبي ﷺ قال:«لَا يَـرِثُ الْمُـسْلِمُ النَّـصْرَانِيَّ، إِلَّا أَنْ يَكُـونَ عَبْـدَهُ أَوْ أَمَتَـهُ ». رواه الدارقطني مرفوعا وموقوفا أيضا. وصحح المرفوع الحاكم في المستدرك[4].

وقال علي بن المديني[5]: المحفـوظ هـو الموقـوف، وكـذلك قـال الـدارقطني. انتهـى مـن منتهـى الإلمام[6].

=

٦/ ١٠٧ رقم ٥٦٧، وتهذيب الكمال ٢١/ ٣٤٠ رقم ٤٢٣١، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣٧٧ رقم ٥٠٧٦، وثقات العجلي ٢/ ١٦٥ رقم ١٣٤٠، وثقات ابن حبان ٧/ ١٧٤، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ٢٠٨ رقم ٢٤٥٨، والكامل ٥/ ١٥ رقم ١١٨٩.

(١) أخرجه عبد الرزاق، باب شهادة أهل الملل بعضهم على بعض وشهادة المسلم عليهم ٨/ ٣٥٦ رقم ١٥٥٢٥، والدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٦٩ رقم ٦.

(٢) ما بين القوسين سقط من (ب،ج).

(٣) أخرجه البيهقي، باب من رد شهادة أهل الذمة ١٠/ ١٦٣.

(٤)أخرجه الدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٧٥ رقم ٢٣، والحاكم، كتاب الفرائض، باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٤/ ٣٤٥ **وقال**: صحيح ، والبيهقي ٦/ ٢١٨ ، وأخرجه أيضًا: النسائي في سننه الكبرى، كتاب الفرائض، باب الصبي يسلم أحد أبويه ٤/ ٨٣ رقم ٦٣٨٩.

(٥)علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن: ولد بالبصرة سنة (١٥٤ هـ)، محدث مؤرخ، كان حافظ عصره، ارتحل في طلب العلم إلى الآفاق. تكلم فيه أحمد ومن تابعه لأجل ما تقدم من إجابته في المحنة ، و قد اعتذر الرجل عن ذلك. **قال** البخاري في رفع اليدين: كان أعلم أهل عصره. **قال** النسائي: ثقة مأمون، أحد الأئمة في الحديث. **قال** ابن أبي حاتم : **قال** أبو زرعة : لا يرتاب في صدقه . و ترك أبو زرعة الرواية عنه من أجل المحنة . **قال** : وكان أبي يروي عنه ليردعه عما كان منه ..له نحو مائتي مصنف.وكان أعلم من الامام أحمد باختلاف الحديث. ، ومات بسامراء سنة (٢٣٤هـ). روى له الترمذي، والنسائي، وابن ماجة في التفسير. اهـ . انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٢٨٤رقم ٢٤١٤، والجرح والتعديل ٦/ ١٩٣رقم ١٠٦٤، و تهذيب الكمال ٢١/ ٥ رقم ٤٠٩٦، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٩٥رقم٤٩٣٤، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٤١ رقم ٢٢، والأعلام ٤/ ٣٠٣.

(٦) لوح ١٩٤ الوجه (ب)، ولوح ١٩٥ الوجه (أ).

بَابُ الْغَرْقَى وَالْهَدْمَى

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الْغَرْقَى وَالْهَدْمَى وَالْقَتْلَى الَّذِينَ لَا يُعْلَمُ أَيُّهُمْ مَاتَ أَوَّلًا بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَلَا يُوَرِّثُ أَحَدًا مِنْهُمْ مِمَّا وَرِثَ مِنْهُ صَاحِبُهُ شَيْئًا)[1].

قال في الأنوار: الغرقى والهدمى ونحوهم موتى متوارثون يثبت في كل منهم علة توجب الإرث مع جهل تقدمها في كل منهم على صاحبه أو تأخرها أو مقارنتها، ومع وجود ورثة أحياء فيورث بعضهم من بعض، وورثته وأمواتهم من الغرقى؛ فما حصل لكل واحد من أمواتهم من مال مَنْ أَمَتَّهُ أولا قسم على أحياء ورثته دون أمواتهم.

في البيهقي: في الفرائض، في باب من عمي موته: بإسناده عن سفيان، عَنْ حَزْنِ بْنِ بَشِيرٍ الْخَثْعَمِيِّ[2]، عَنْ أَبِيهِ[3]، أَنَّ عَلِيًّا وَرَّثَ رَجُلًا وَابْنَهُ، أَوْ أَخَوَيْنِ، أُصِيبَا بِصِفِّينَ، لَا يُدْرَى أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلَ الْآخَرِ، فَوَرَّثَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ[4]. انتهى.

الدارمي، في باب ميراث الغرقى: عن حزن المذكور عن أبيه[5] عن علي عليه السلام: أَنَّهُ وَرَّثَ أَخَوَيْنِ قُتِلَا بِصِفِّينَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ[6]. انتهى.

قال: لم أقف على ترجمة لحزن المذكور ولا لأبيه بشير في الكتب التي عرفت، ومَنْ دونهما في الكتابين ثقات، والله أعلم.

وقد اختلف في توريث بعضهم من بعض: **قال** في الخالدي: فمذهبنا أنك تورث بعضهم من بعض المال من صلب أموالهم، ولا تورث غريق من غريق مما ورثه من غريق آخر، بل يكون لورثته الأحياء دون الأموات، **وهذا** هو المشهور عن علي عليه السلام، وبه قال عمر، وابن مسعود، وشريح، و النخعي، وابن أبي ليلى، وجماعة من أهل الكوفة، وهو قول جمهور أهل البيت عليهم السلام.

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ رقم ٥٨١.

(٢) حَزْنُ بْنُ بَشِيرٍ الْخَثْعَمِيُّ: رأى البراء بن عازب، ورجاء بن الحارث، وحدث عن عمرو بن ميمون الأودي. روى عنه إسماعيل بن أبي خالد، وسفيان الثوري، وشريك بن عبدالله القاضي، وعنبسة ابن سعيد قاضي الري. **قال** الذهبي ما علمت به بأسا، ذكره ابن حبان في الثقات. توفي ما بين سنة ١١١ - ١٢٠ هـ. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٩٤ رقم ١٣١١، وثقات ابن حبان ٤/ ١٨٧، وتاريخ الإسلام ٣/ ٢٢٢ رقم ٤٩.

(٣) بَشِيرٌ الْخَثْعَمِيُّ: لم أقف له على ترجمة.

(٤) سنن البيهقي ٦/ ٢٢٢.

(٥) في سنن الدارمي ٢/ ٣٧٩: عن حريش، عن أبيه، عن علي .....

(٦) سنن الدارمي ٢/ ٣٧٩.



وادعى أبو جعفر إجماع أهل البيت ، **وقال**: خلاف أبي عبدالله الداعي[1] ساقط؛ لأنه بعد الإجماع[2].

وقال أبو بكر، وزيد بن ثابت، وابن عباس، والحسين بن علي عليه السلام، وأبو عبدالله الداعي ، والحسن في عدة من التابعين، وأبو حنيفة وأصحابه، والشافعي، ومالك، وعمر بن عبدالعزيز، وسعيد بن المسيب، وهو قول عامة الفقهاء. وقواه السيد يحيى أنه لا يرث بعضهم من بعض، بل قال كل واحد لورثته الأحياء[3].

وقال بعض متأخري الحنفية بالتحويل. **قال** السيد أبو طالب: وهذا هو القياس، إلا أن القائل به يكون مخالفا للإجماع؛ لأن الأمة بين مورث بعضهم من بعض فيفعل ما ذكرنا، وبين غير مورث[4].

وقال أبو مضر[5]: الأولى أن يجعل المال بين ورثة الْمَيِّتِينَ بالتراضي على وجه الصلح على ما يتفقون؛ ليكون أحوط؛ قال الفقيه يوسف[6]: وكلام أبي مضر مصادم لأقاويل العلماء والأدلة

---

(١) محمد بن الحسن بن القاسم بن الحسن بن عبد الرحمن بن القاسم بن الحسن بن زيد بن علي ابن أبي طالب، جمع بين العلم والعمل حتى أحرز منهما قصبات السبق، وبرز فيهما على كثير من الخلق، وكان كثير البكاء من خشية الله، سريع الدمعة، مقربا للصالحين وأهل الخير، شديدا على الفساق، قام ببغداد ثم وصل الديلم سنة ٣٥٣هـ وبايعه من علماء الأمة أربعة آلاف، توفي سنة ٣٦٠هـ بهوسم، وقيل: إنه مات مسموما. ينظر الحدائق الوردية ٢/ ١٠١، والتحف ٢٠٩، والإفادة ١٣٧، والشافي ١/ ٣٢١، وأعلام المؤلفين الزيدية ٨٨٧، ومطمح الآمال ٢٣٠.

(٢) كما هو قول عامر الشعبي. انظر: **أصول الأحكام ٢/ ٣٢٦، والبحر الزخار ٥/ ٣٦٢، وجوهرة الفرائض ص ٤٥٢، وعيون المجالس ٤/ ١٩١٢، ومختصر اختلاف العلماء ٤/ ٤٥٤، والحاوي ١٠/ ٢٤٨، وشرح الدرر ٥٣.**.

(٣) انظر: جوهرة الفرائض ص ٤٥٢ ، ومختصر اختلاف العلماء ٤/ ٤٥٤ ، والمبسوط ٣٠/ ٣٠ ، والمغني ٧/ ١٨٦، وأصول الأحكام ٢/ ٣٢٦، وعبدالرزاق ١٠/ ٢٩٧ رقم ١٩١٦٧، وابن أبي شيبة ٦/ ٢٧٠، والحاوي ١٠/ ٢٤٧. **وَهُوَ** الْمَعْمُولُ عَلَيْهِ فِي الْمَحَاكِمِ الْيَمَنِيَّةِ؛ لِنَصِّ الْمَادَّةِ (٣٠٣) مِنَ الْأَحْوَالِ الشَّخْصِيَّةِ: يُوَرَّثُ الْأَمْوَاتُ مِنْ بَعْضِهِمْ بَعْضًا إِذْا كَانُوا مُتَوارِثِينَ فِيمَا بَيْنَهُمْ مَعَ الْأَحْيَاءِ الوَارِثِينَ مِنْ أَصْلِ أَمْوَالِ الْأَمْوَاتِ الَّتِي يَمْلِكُونَهَا دُونَ الْمَوْرُوثَةِ مِنَ الْمَيِّتِ الْآخَرِ؛ حَيْثُ لَا يُوَرَّثُ مَيِّتٌ مِمَّا وَرِثَهُ مِنْ مَيِّتٍ آخَرَ، ثُمَّ يُوَرَّثُ الْأَحْيَاءُ لِكُلٍّ مَا كَانَ مَتْرُوكًا لِمُوَرِّثِهِ فِي الْأَصْلِ، وَمِمَّا جَاءَ مِنَ الْمَيِّتِ الْآخَرِ. .

(٤) والتحويل هو: فَإِنْ قَدَّرْتَ مَوْتَ زَيْدٍ أَوَّلًا لَمْ يَسْتَحِقَّ شَيْئًا، وَإِنْ قَدَّرْتَ مَوْتَهُ مُتَأَخِّرًا اسْتَحَقَّ؛ فَقَدِ اسْتَحَقَّ فِي حَالٍ، وَلَمْ يَسْتَحِقَّ فِي حَالٍ؛ فَيُعْطَى نِصْفَ ذَلِكَ.انظر: جوهرة الفرائض ص ٤٥٥ .

(٥) أبو مضر هو: القاضي شريح بن المؤيد المرادي الشريحي. مفخرة الزيدية، وحافظ مذهبهم، ومُقَرِّرُهُ، وعمدة المذهب في العراق واليمن، وكل الأصحاب من بعده عَالَةٌ عليه، ومقتبسون من فوائده. من أصحاب المؤيد بالله، وهو من أعلام القرن الخامس الهجري، روى فقه الزيدية عن أبيه قاضي المؤيد بالله، عن القاضي زيد الكلاري. من مؤلفاته: شرح الزيادات، منه نسخة من الجزء الأول في مكتبة الأوقاف برقم (١١٣٧، ١١٣٩). أعلام المؤلفين الزيدية ٤٧٨، ولوامع الأنوار ٢/ ٣٥، وطبقات الزيدية الكبرى ١/ ٤٨٥، ومطلع البدور ٢/ ٣٩٥.

(٦)الفقيه يوسف بن أحمد بن محمد بن عثمان الثلائي، عالم، مجتهد، من أعيان العلماء في القرن التاسع الهجري، محقق، زاهد، كان مستقرًا بهجرة العين من بلاد ثلاء، عكف على التدريس، وكان مأوى للطلبة يأتون إليه من كل فج، من تلامذته: =

المأثورة والقياسات الصحيحة[1].

وقد ظهر الفرق بين هذا الباب وبين باب المناسخة، من حيث إن هـذا مجهـول الترتيـب؛ بخـلاف المناسخة، ومن حيث إنك تقسم في هـذا البـاب مـا ورثـه ميـت مـن ميـت آخـر عـلى الأحيـاء دون الأموات؛ بخلاف المناسخة. انتهى.

مثاله: أخوان لأب غرقا ولأحدهما بنت، وللآخر أخت من أبيـه وأمـه، ولهـما ابـن عـم: فمسألة صاحب البنت من اثنين: لابنته النصف واحد، والباقي لأخيه لأبيه وأخته منكسر عليهما؛ فـاضرب رؤوسهما وهي ثلاثة بعد البسط في المسألة وهـي اثنـان تكـن سـتة: للبنـت ثلاثـة، ولـلأخ سـهمان، وللأخت سهم، ثم تميت صاحب الأخت عما ورثه من أخيه ومسألة ورثته الأحياء من اثنين ، ومـا في يده ينقسم لأخيه سهم إلى ما بيدها وهو سهم يكون اثنين، ولابـن عمـه سـهم، ثـم تميـت صـاحب الأخت عن صلب ماله ومسألته من اثنين: لأخيه سهم ولأخته سهم، مات الأخ عن سـهم ومـسألته من اثنين وهي تباين تركته؛ فاضرب مسألته في مسألة أخيه تكن أربعة، ثم تستأنف القسمة: للأخـت سهمان، وللأخ سهمان. مات الأخ عنها: لبنيه سهم، ولأخيه سـهم إلى سـهمين يكـون ثلاثـه، ومحـل تفصيل مسائلهم وطرق القسمة كتب الفرائض.

قال في الأنوار في آخر باب أصول المسائل: فصل: قال الإمام العالم المهدي لـدين الله الحـسين بـن القاسم [2] عليه السلام: هكذا ضرب الفرائض وحسابها عند العامة، وهو صحيح، ولكنه مطول بـلا فائـدة ولا مصلحة في دين ولا عائدة، وأسهل منه وأقرب وأخصر أن حساب الفـرائض أقلـه سـهم واحـد وسهمان ، وأكثره أربعة وعشرون، فإن عالـت الفريـضة فهـي بـين[3]أربعـة وعـشرين، وإن لم يكـن في الفريضة عول فلا يكون أكثر من أربعة وعشرين.

= القاضي يحيى بن أحمد بن مظفر صاحب البيان الشافي، وغيره، توفي بـثلاء في جـمادى الأخـرى سـنة (٨٣٢هـ). انظـر: طبقـات الزيديـة ٣/ ١٢٧٥-١٢٧٩، ومعجـم المـؤلفين ٣/ ٢٢، والأعـلام م٨/ ٢١٥، وأعـلام المـؤلفين الزيديـة ص ١١٧٢رقم ١٢٣٠.

(١) انظر جوهرة الفرائض ص .٤٥٦.

(٢) المهدي لدين الله الحسين بن القاسم العياني ولد سنة٣٧٦هـ، من أعلام الفكر وأئمة الزيدية، مشهور بالزهد، والعبـادة. بويع بالإمامة سنة ٣٩٣ ، واستشهد في وادي عَرار ناحية "رَيْدَةَ" - قَاعِ الْبَوْنِ ناحية عَمْرَانَ على بعد ٤٩كم شمالي صنعاء - سنة ٤٠٤هـ. له مؤلفات كثيرة بلغت ٧٣. انظر: أعلام المـؤلفين الزيديـة ٣٨٤، والتحـف ٢٠٢، والحـدائق ٢/ ١٢٠ وهداية الراغبين، إلى مذهب العترة الطاهرين ٢٩٥، والإمام المهدي بين قادح ومنافح للدكتور عبدالله بن يحيى بـن زيـد الحوثي. والتحف ٢٠٢ ، ومصادر الفكر للحبشي ٥٢٦.

(٣) بياض في (أ)، هكذا: فهي بين .... وأربعة وعشرين. **ومراد** الإمام الحسين بن القاسم العياني اعـتماد أربعـة وعـشرين أصلا دائما يقسم منه ؛ لأن فيها النصف والثلث والثلثين والربع والسدس والثمن.

فلو ترك رجل ثماني بنات وأربع جدات، وأربع زوجات، وسبع أخوات: فالفريضة تنقسم من أربعة وعشرين: للبنات الثلثان ستة عشر، وللجدات السدس أربعة، وللزوجات الثمن ثلاثة بينهن، وللأخوات الباقي، وهو سهم يقسمه بينهن، وعلى ذلك فقس؛ فهذا حكم الله سبحانه؛ لأن كل واحدة منهن قد أخذت ما أوجب الله لها، ولم يسقط من حقها نقير، ولم تنقص من حقها قليل ولا كثير؛ فما حاجة إلى التطويل بعد أن يأخذ كل حقه الذي أوجب الله له، وفي هذا الاختصار من اليسر والبركة ما فيه عناء من التطويل، وهو حكم الله الذي لا يشك فيه أحد من ذوي العقول؛ فالحمد لله الذي هدانا/ ٣٩/ إلى مقارب الأمور، وخلصنا برحمته من الجهل والتعسير... إلخ ما ذكره عليه السلام.

بَابُ الْخُنْثَى

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ: أُتِيَ مُعَاوِيَةُ ....[1] وَهْوَ بِالشَّامِ بِمَوْلُودٍ لَهُ فَرْجٌ كَفَرْجِ الرَّجُلِ وَفَرْجٌ كَفَرْجِ الْمَرْأَةِ! فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقْضِي فِيهِ؛ فَبَعَثَ قَوْمًا يَسْأَلُونَ عَنْهُ عَلِيًّا عليه السلام؟ فَقَالَ لَهُمْ عَلِيٌّ عليه السلام: «مَا هَذَا بِالْعِرَاقِ، فَاصْدُقُونِي»! فَأَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ؛ فَقَالَ لَهُمْ عليه السلام: «لَعَنَ اللهُ قَوْمًا يَرْضَوْنَ بِحُكْمِنَا وَيَسْتَحِلُّونَ قِتَالَنَا»! ثُمَّ قَالَ: «انْظُرُوا إِلَى مَبَالِهِ: فَإِنْ كَانَ يَبُولُ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ الرَّجُلُ فَهُو رَجُلٌ، وَإِنْ كَانَ يَبُولُ مِنْ حَيْثُ تَبُولُ الْمَرْأَةُ فَهْوَ امْرَأَةٌ»؛ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّهُ يَبُولُ مِنَ الْمَوْضِعَيْنِ جَمِيعًا!! فَقَالَ عليه السلام: "فَلَهُ نِصْفُ نَصِيبِ الرَّجُلِ، وَنِصْفُ نَصِيبِ الْأُنْثَى»)[2].

الشأم: قال الشمني[3] بهمزة ساكنة وقد تخفف: بلاد تذكر وتؤنث. وقيل أيضا: شآم بفتح الأول والثاني على وزن فعال، والمشهور أن حده من العريش[4] إلى الفرات طولا وقيل: إلى نابلس[5]، ومن

(١) في النسخ: أتي معاوية لعنه الله، وهي ليست موجودة في بعض نسخ المجموع.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٤٩ ، ٢٥٠رقم ٥٨٢.

(٣) أحمد بن محمد بن حسن بن علي الشمني، القسطنيني الأصل، السكندري المولد، القاهري المنشأ، المالكي المذهب، ثم الحنفي، أبو العباس تقي الدين، ولد سنة ٨٠١هـ وتعلم ومات في القاهرة، وقد أخذ عن جماعة من العلماء المشهورين في عصره، وأخذ عنه جماعة منهم عبدالله النجري لما رحل إلى القاهرة، أخذ عنه في المعاني والبيان. توفي سنة ٨٧٢هـ. من مؤلفاته: (شرح المغني لابن هشام-ط-، ومزيل الخفاء من ألفاظ الشفاء-خ- وغيرها). انظر: طبقات الزيدية الكبرى ٣/ ١٧٠٦ رقم ٨٩٧، والبدر الطالع ١/ ١١٩ رقم ٧٤، ومعجم المؤلفين ١/ ٢٩٢ رقم ٢١٢٣.

(٤) **العريش**: **هي مدينة كانت أول عمل مصر** من ناحية الشام على ساحل بحر الروم في وسط الرمل، كانت حرس مصر أيام فرعون وهي آخر مدينة تتصل بالشام من أعمال مصر. **انظر: معجم البلدان ٤/ ١١٣، و١١٤.**

(٥) **نابُلس**: مدينة مشهورة بأرض فلسطين بين جبلين مستطيلة لا عرض لها كثيرة المياه؛ لأنها لصيقة في جبل أرضها حجر بينها وبين بيت المقدس عشرة فراسخ انظر: معجم البلدان ٥/ ٢٤٨.

جبل طوس[1] نحو القبلة إلى نحو الروم وما سامت ذلك من البلاد. من تعليقة الأشخر على البهجة. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق.

قال في الأنوار: هو من له فرج رجل وفرج امرأة مع خروج بوله منهما، أو من له ثقب فقط ويعتبر حكم الأول بمباله، **فإن** سبق بوله من الذكر فله حكم الذكور، **وإن** سبق من الرحم فأنثى له حكم الإناث، **وإن** خرج منهما معا بلا سبق فخنثى لبسة: له نصف نصيب الذكر، ونصف نصيب الأنثى؛ حيث اختلف ميراثهما، **ولا يخرج** على رجل ولا امرأة إلا محرم أو مملوكة، ويحرم عليه لبس محرم على أيهما، ونكاح، وسفر بلا محرم... إلخ ما ذكره.

ودليله ما روي عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ سئل عن مولود له قبل ودبر من أين يورث؟ فقال: «يورث من حيث يبول». رواه ابن عدي[2]، والبيهقي، وضعفه، وأخرجه عن علي . انتهى من منتهى الإلمام[3].

السيوطي في مسند علي ؈ من جمع الجوامع مالفظه: عن الشعبي، عن علي ؈ قال: الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ عَدُوَّنَا يَسْأَلُنَا عَمَّا نَزَلَ بِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ! إِنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيَّ يَسْأَلُنِي عَنِ الْخُنْثَى؛ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ وَرِّثْهُ مِنْ قِبَلِ مَبَالِهِ. انتهى. وعزاه إلى البيهقي، ولم أجده بهذه السياقة في السنن الكبرى في الفرائض؛ فلعله في كتاب آخر للبيهقي، والله أعلم[4].

وفي الفرائض في البيهقي ما أخرجه بإسناده إلى الْحَسَنِ بْنِ كَثِيرٍ[5]، سَمِعَ أَبَاهُ[6]: شَهِدْتُ عَلِيًّا ؈

---

(١) لم أجد في المعاجم أحدًا عرَّف جبلَ طوس، **أما طوس**: فهي مدينة معروفة، ما بين الريّ ونيسابور، في أول عمل خرسان، وفيها دفن هارون المسمى بالرشيد. انظر: معجم ما استعجم ٣/ ٨٩٨.

(٢) الإمام الحافظ الناقد أبو أحمد عبدالله بن عدي بن عبدالله بن محمد بن مبارك بن القطان الجرجاني، صاحب كتاب الكامل في الجرح والتعديل، ولد سنة (٢٧٧هـ)، وأول سماعه في سنة (٩٠)، وارتحاله سنة (٩٧هـ)، سمع محمد بن عثمان أبا سويد، وأنس بن السلم، وغيرهم، حدث عنه شيخه أبو العباس بن عقدة، وأبو سعد الماليني، وغيرهم، توفي في صفر سنة (٣٦٢هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ١٥٤ رقم ١١١، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٠-٩٤٢ رقم ٨٩٣ .

(٣) لوح ص ١٩٤ الوجه (أ)، وأخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ١١٩، ترجمة: محمد بن السائب الكلبي، والبيهقي في سننه، كتاب الفرائض، باب ميراث الخنثى ٦/ ٢٦١ ، وفي معرفة السنن والآثار ٥/ ٧٧حديث ٣٨٩٤، من طريق محمد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس. ومن طريق الإمام علي البيهقي ٦/ ٢٦١.

(٤) جمع الجوامع ١٨/ ٣٢٠ رقم ٢٢٤٢، **ولم** أجده في أي كتاب للبيهقي وهو في سنن سعيد بن منصور، باب ما جاء في الخنثى ١/ ٦٣رقم١٢٥.

(٥) الحسن بن كثير الأحمسي البجلي الكوفي، من السابعة فما فوقها، ذكره ابن حبان في الثقات. انظر: المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، لأكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري- الدار الأثرية- الأردن - دار ابن عفان- القاهرة- بدون .١/ ١١٧ رقم ٧٨٢، وثقات ابن حبان ٦/ ١٦٧.

(٦) كثير الأحمسي البجلي الكوفي، يروى عن علي بن أبي طالب وزيد بن أرقم، **عداده** في أهل الكوفة، **روى** عنه ابنه الحسن بن =

فِي خُنْثَى قَالَ: «انْظُرُوا سَبِيلَ [1] الْبَوْلِ فَوَرِّثُوهُ مِنْهُ»[2].

وأخرج بإسناده عن عبدالله بْنِ جَسْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ مَعْقِلٍ[3] وَأَشْيَاخَهُمْ يَذْكُرُونَ أَنَ عَلِيًّا عليه السلام سُئِلَ عَنِ الْمَوْلُودِ لَا يُدْرَى أَرَجُلٌ أَمِ امْرَأَةٌ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «يُوَرَّثُ مِنْ حَيْثُ يَبُولُ»[4]. انتهى.

وأخرج بإسناده عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ ، قَالَ: شَهِدْتُ عَلِيًّا عليه السلام يُسْأَلُ عَنِ الْخُنْثَى، فَسَأَلَ الْقَوْمَ، فَلَمْ يَدْرُوا؛ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: «إِنْ بَالَ مِنْ مَجْرَى الذَّكَرِ فَهُوَ غُلَامٌ، وَإِنْ بَالَ مِنْ مَجْرَى الْفَرْجِ فَهُوَ جَارِيَةٌ»[5]. انتهى.

وفي مسند الدارمي : في الباب مالفظه : أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى[6]، عَنْ إِسْرَائِيلَ[7]، عَنْ

كثير، ذكره ابن حبان في الثقات.انظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٥٩رقم ٨٩١ ، و ثقات ابن حبان ٥/ ٣٣١.

(١) في البيهقي: مَسِيلَ

(٢) أخرجه البيهقي، باب ميراث الخنثى ٦/ ٢٦١.

(٣) عبدالله بن جسر، وابن معقل : لم أجد لهما ترجمة .

(٤) أخرجه البيهقي، باب ميراث الخنثى ٦/ ٢٦١.

(٥) أخرجه البيهقي، باب ميراث الخنثى ٦/ ٢٦١.

(٦) عبيدالله بن موسى بن أبي المختار : واسمه باذام العبسي مولاهم أبو محمد الكوفي: **قال** في الجداول: عداده في الزيدية، وثقات محدثي الشيعة، وشيخ البخاري. **وثقه** أبو حاتم، والعجلي، وابن عدي، **وقال** ابن سعد: كان ثقة صدوقا إن شاء الله تعالى، كثير الحديث، حسن الهيئة، وكان يتشيع، ويروي أحاديث في التشيع منكرة، وضعف بذلك عند كثير من الناس، وكان صاحب قرآن، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان يتشيع. **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة كان يتشيع، **وقال** الذهبي في الكاشف: ثقة أحد الأعلام على تشعية وبدعته. **وقال** في الميزان: شيخ البخاري، ثقة في نفسه، لكنه شيعي منحرف، وكان ذا زهد وعبادة وإتقان. **وقال** في التذكرة: الحافظ الثبت العابد، من كبار علماء الشيعة، وهو في عداد وكيع، وإنما أخرناه؛ لتأخر موته، روى عنه البخاري. **وقال** ابن شاهين عن عثمان بن أبي شيبة: صدوق ثقة، وكان يضطرب في حديث سفيان اضطرابا قبيحا. **وقال** البخاري: عنده جامع سفيان، ويستصغر فيه، **وقال** ابن قانع: كوفي، صالح، يتشيع، **وقال** الساجي: صدوق، كان يفرط في التشيع. **وقال** الحافظ أبو مسلم البغدادي: من المتروكين، تركه أحمد لتشيعه، وقد عوتب أحمد على روايته عن عبدالرزاق، فذكر أن عبدالرزاق رجع. **وقال** يعقوب بن سفيان: شيعي، وإن **قال** قائل: رافضي لم أنكر عليه، وهو منكر الحديث. **وقال** الآجري، عن أبي داود: كان محترقا شيعيا، جاز حديثه، **وقال** الجوزجاني: وعبيد بن موسى أغلى وأسوء مذهبا، وأروى للعجائب. توفي سنة ٢١٣هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والجرجاني، والناصر في البساط، والحاكم في شواهد التنزيل، وابن المغازلي في المناقب. انظر: الجداول (خ)، والفلك الدوار ص ١١٩ رقم ٦١، وعلل أحمد ١/ ٥٥٦ رقم ١٣٢٧، والتاريخ الكبير ٥/ ٤٠١ رقم ١٢٩٣، والجرح والتعديل ٥/ ٣٣٤ رقم ١٥٨٢، وطبقات ابن سعد ٦/ ٤٠٠، وثقات ابن حبان ٧/ ١٥٢، وتهذيب الكمال ١٩/ ١٦٤ رقم ٣٦٨٩، والكاشف ٢/ ٢٢٧ رقم ٣٦٣٢، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤٦ رقم ٤٥٠٦، والتقريب ١/ ٥٣٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٥٣ رقم ٣٤٣، وميزان الاعتدال ١/ ١٧٠ رقم ١٣٢٨.

(٧)إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: أحد الأعلام، كان حفظا وعالما صالحًا خاشعا لله كبير القدر، اعتمده البخاري ومسلم في الأصول، وهو أحد عيون الزيدية وأحد خلصاء عيسى بن زيد عليه السلام ، **وثقه** أحمد بن حنبل، و العجلي، وابن معين، وأبو حاتم. **وقال** ابن سعد: كان ثقة، وحدث عنه الناس حديثًا كثيرا، ومنهم من يست**ضعفه**. **وقال** =

عَبْدِالْأَعْلَى[1]: أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ[2]، يُحَدِّثُ، عَنْ عَلِيٍّ: فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَا لِلرَّجُلِ وَمَا لِلْمَرْأَةِ مِنْ أَيِّهِمَا يُوَرَّثُ؟ فَقَالَ: «مِنْ أَيِّهِمَا بَالَ»[3].

وحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ابن أبي شيبة، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ[4]، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ سِمَاكٍ[5]، عَنْ

=

محمد بن السكري: كوفي ثقة، وكذلك **قال** ابن نمير: ثقة، وعن ابن مهدي: كان إسرائيل ثبتًا في الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه قوله: كنت أحفظ حديث يونس بن أبي إسحاق كما أحفظ السورة من القرآن. **وقال** ابن عدي: كثير الحديث، مستقيم الحديث في حديث إسحاق وغيره، وقد حدث عنه الأئمة، ولم يتخلف أحد في الرواية عنه. **وقال** أيضًا: حديثه الغالب عليه الاستقامة، وهو ممن يكتب حديثه ويحتج به. وأثنى عليه الذهبي. توفي سنة ١٦٢هـ، احتج به الجماعة،خرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، ومحمد بن منصور، والناصر، والسمان. انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٥١٥ رقم ٤٠٢، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٢/ ١٢٨رقم ٤٤٤، وتاريخ بغداد ٧/ ٢٢، والكامل ١/ ٤٢٥، ٤٢٦. وميزان الاعتدال ١/ ٩٧رقم ٨٠١، وثقات ابن حبان٦/ ٧٩، والجداول (خ).

(١) عبدالأعلى بن عامر الثعلبي: ضَعَّفَ حديثَه أحمد بن حنبل، وأبو زرعة، وضعف سفيانُ الثوري حديثَه عن ابن الحنفية، **وقال**: نرى أنه كِتَابُ ابن الحنفية، ولم يسمع منه شيئا. **وقال** أبو حاتم، والنسائي: ليس بالقوي. **وقال** ابن معين: ليس بذاك القوي. **وضعفه** الكرابيسي، وابن سعد، وسفيان بن يعقوب. **وقال** في موضع آخر: لَيِّنٌ، وهو ثقة. **وقال** الدارقطني: يعتبر به. **وقال** ابن حبان: كان ممن يخطئ ويُقْلِّبُ، لا يعجبني الاحتجاج به إذا انفرد. **وقال** ابن عدي: قد حدث عنه الثقات، ويحدث عن سعيد بن جبير، وابن الحنفية، وأبي عبدالرحمن السلمي، وغيرهم بأشياء لا يتابع عليها. روى له من الزيدية محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، وروى له الأربعة. انظر: تهذيب الكمال ١٦/ ٣٥٢ رقم ٣٦٨٤، وتهذيب التهذيب ٦/ ٨٦ رقم ٣٨٦٢، والجرح والتعديل ٦/ ٢٥، والكامل لابن عدي ٥/ ٣١٦ رقم ١٤٦٤، والمجروحين ٢/ ١٤٠ رقم ٧٦٩ ، والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ٤٩ رقم ١٥١٤، والجداول (خ).

(٢) هو ابن الحنفية: تقدمت ترجمته.

(٣) .سنن الدارمي، باب في ميراث الخنثى ٢/ ٣٦٥.

(٤) **في** النسخ : حدثنا هشام، **وما** أثبته من مصنف ابن أبي شيبة، **ولم أجد** أحدا في مشائخ ابن أبي شيبة من اسمه هشام، وهو هُشَيم بن بشير السُّلَمِي أبو معاوية الواسطي **قال** في الجداول: نزيل بغداد الحافظ. **وقال**: الرجل رجل ثقة، خرج مع النفس الرضية[الإمام إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب]، واستشهد في المعركة. **قال** أبو حاتم: لا يسأل عنه في صدقه وأمانته وصلاحه. **قال** في التذكرة: لا نزاع أنه كان من الحفاظ الثقات، إلا أنه كثير التدليس. **وقال** محمد بن زيد: ما رأيت من المحدثين أمثل من هشيم. وقد **وثقه** العِجْلي، **وقال** أبو حاتم: هشيم أحفظ من أبي عوانة. **وقال** ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، ثبتًا يدلس كثيرا، فما **قال** في حديثه أخبرنا فهو حجة. توفي سنة ١٨٣هـــ.انظر: الجرح والتعديل ٩/ ١١٥ رقم ٤٨٦، وطبقات ابن سعد ٧/ ٣١٣، والثقات لابن حبان ٧/ ٥٧٨، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٢٧٢ رقم٦٥٩٥، وسير أعلام النبلاء ٢/ ١٨٦، ولسان الميزان ٧/ ٤١٩، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٥٧ رقم٢٢٢٥.

(٥) في الدارمي: عَنْ شِبَاكٍ، وشباك الضبي ممن يروي عن مغيرة بن مقسم. أما سماك فيوجد اسمان بهذا الاسم روى عنهما مغيرة بن مقسم، وهما يرويان عن عامر الشعبي: **الأول: سِمَاكُ بن حَرْبِ بن أوس بن خالد الذُّهْلِي البَكْرِيُّ**، أبو المغيرة الكوفي: عده الخوئي من أصحاب السجاد عليه السلام. **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم. **قال** ابن عدي: ولسماك حديث كثير مستقيم إن شاء الله، وهو من كبار تابعي أهل الكوفة، وأحاديثه حسان، وهو صدوق لا بأس به. **قال** ابن حبان في الثقات: يخطئ كثيرا. **وقال** البزار والسمعاني: كان رجلا مشهورًا لا أعلم أحدًا تركه، وكان قد تغير قبل موته. **وقال** الذهبي: ثقة ساء حفظه. **قال** العجلي: جائز الحديث، ونقل المزي عن النسائي: ليس به بأس ، وفي حديثه شيء، فيما نقل عنه ابن حجر في تهذيبه: وكان ربما لقن، فإذا انفرد بأصل لم يكن حجة؛ لأنه كان يلقن فيتلقن. **قال** ابن خراش: في حديثه لين. **وقال** عنه

=

الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ : فِي الْخُنْثَى، قَالَ: «يُوَرَّثُ مِنْ قِبَلِ مَبَالِهِ». انتهى[1].

ولم يكن في إسناد الدارمي مجهول كما في إسناد البيهقي، والإسناد الأول فيه عَبْدُ الْأَعْلَى بن عامر، وفيه مقال، والآخر رجاله ثقات من رجال الصحيح أيضا على شرط مسلم، والله أعلم؛ فهذا عن علي عليه السلام ثابت، ولم أجد في هذا الباب شيئا عن غيره عليه السلام من الصحابة فيما وجدت في الكتابين المنقول منهما هذا.

وقد اختلف في ميراثه: فمذهب عامة أهل البيت عليهم السلام أنه يأخذ نصف نصيب الذكر ونصف نصيب الأنثى. وأبو ثور يقول بمقالنا، إلا أنه إذا كان مع اللبسة ولد فإنه ثلاثة، والابن أربعة، والبنت اثنين. **وقال** أبو حنيفة: يعطى الأقل من نصيب الأنثى والذكر. **وقال** الشافعي: يعطى أقل النصيبين، وكل وارث أقل ما يستحق، ويوقف الباقي إلى أن يتحقق حاله أو يصطلحوا. **ومنهم** من جعل له نصيب الذكر أبدا، ومنهم من جعل له نصيب الأنثى أبدا[2].

= ابن المديني: روايته مضطربة. **ضعفه** شعبة، وابن المبارك، والثوري. وذكره العقيلي في ضعفائه. توفي سنة ١٢٣هـ .روى عنه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٤/ ١٧٣ رقم ٢٣٨٢، والجرح والتعديل ٤/ ٢٧٩ رقم ١٢٠٣، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٣٩، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٢٣، الكامل لابن عدي ٣/ ٤٦٠، وتاريخ بغداد ٩/ ٢١٤ رقم ٤٧٩٢، والأنساب ٣/ ١٨، ومعجم رجال احديث ٩/ ٣١٨ رقم ٥٥٦١، وضعفاء العقيلي ٢/ ١٧٨ رقم ٦٩٩، وتهذيب الكمال ١٢/ ١١٥ رقم ٢٥٧٩، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٢٤٥ رقم ١٠٩، وضعفاء الذهبي ١/ ٣٦١ رقم ١٧٩٧، والميزان ١/ ٤٢٧ رقم ٣٤٩٢، والكاشف ١/ ٣٥٥ رقم ٢١٦٠، وتاريخ الإسلام حوادث ووفيات (١٢١-١٤٠هـ) ص ١٢٤، والتقريب ١/ ٣٣٢، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢١٠ رقم ٢٧١٨.

الثاني: سماك بن سلمة الضبي: رأى ابن عباس، وابن عمر، وشريحا: **قال** ابن حنبل: ثقة، رجل صالح. **وقال** الآجري: سألت أبا داود عنه؛ فقال: ثقة، ورفع من شأنه.وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: ثقة من الثالثة. روى له البخاري في "الأدب" حديثا واحدا موقوفا ، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ١٧٣رقم ٢٣٨٣ ، والجرح والتعديل ٤/ ٢٨٠ رقم ١٢٠٥، وتهذيب الكمال ١٢/ ١٢١ رقم ٢٥٨٠، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢١١ رقم ٢٧١٩، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٤٠، وتقريب التهذيب ١/ ٣٣٢ رقم ٥٢٠

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الفرائض، باب في الخنثى يموت كيف يورث؟ ٦/ ٢٧٧ رقم ٣١٣٦٤، وسنن الدارمي، باب في ميراث الخنثى ٢/ ٣٦٥ ،وعبد الرزاق، كتاب الفرائض،باب خنثى ذكر ١٠/ ٣٠٧ رقم ١٩٢٠٤.

(٢) **كما قال** بأن الخنثى الْمُشْكِلُ يَرِثُ نِصْفَ ميراث الذكر، وَنِصْفَ ميراث الأنثى ابن عباس، والشعبي ، وابن أبي ليلى ، والثوري ، واللؤلؤي ، وشريك ، والحسن بن صالح ، وأبو يوسف ، ومحمد ، ويحيى بن آدم ، وضرار بن صرد ، ونعيم بن حماد ، والليث : وهو مذهب الزيدية ، والإمامية ، والمالكية ، والحنابلة . **كما** أن أباحنيفة ومحمدًا قالا : بعد أن يُعْطَى الْأَقَلَّ مِنْ نَصِيبِ الأنثى أَوِ الذكر يقسم الباقي بين الورثة . **كما قال** بقول الشافعي أبو ثور، وداود ، وابن جرير. انظر: البحر الزخار٥/ ٣٦٠ ، والمبسوط للسرخسي٣٠/ ٩٤ ، وإرشاد الفارض ص ٢٤٩ ، والحاوي١٠/ ٣٦٥، والفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي ٥/ ١٢٨، والقوانين الفقهية ٢٦٠ ، والمبسوط للطوسي٤/ ١١٤ ، والمغني٧/ ١١٣ . **أقول**: والطِّبُّ الْيَوْمَ يُبَيِّنُ الْأَمْرَ لنا جليًّا.

مثال ذلك: زوج، وأم، وأخ خنثى لبسة: فإن قدرته ذكرا كانت المسألة من ستة، وإن قدرته أنثى عالت المسألة إلى ثمانية، وهي توافق الأولى بالأنصاف؛ فاضرب وفق إحداهما في الأخرى تكن أربعة وعشرين: **فعلى** قول أبي حنيفة: تعطى اللبسة السدس أربعة وذلك أقل النصيبين وهو نصيب الذكر، والباقي عشرون: للزوج اثنا عشر، وللأم ثمانية. **وعلى** قول الشافعي: يعطى الزوج أقل النصيبين ربع وثمن وذلك تسعة، والأم ربع وذلك ستة، واللبسة السدس وذلك أربعة، والباقي خمسة، ولم تضرب في حالتي اللبسة فينظر في ذلك على أصلهم وعلى أصلنا المسألة بحالها مضروبة في حالتي اللبسة تكون ثمانية وأربعين: تعطي اللبسة سدسا في حال وذلك ثمانية وثلاثة أثمان في حال تكون ستة وعشرين على حالين يصح له ثلاثة عشر نصف نصيب الذكر ستة ونصف نصيب الأنثى سبعة، وتعطي الزوج نصفا في حال وذلك أربعة وعشرون وثلاثة أثمان في حال وذلك ثمانية عشر يكون اثنين وأربعين على حالين يصح له أحد وعشرين، وللأم ثلثا في حال وذلك ستة عشر وربعا في حال وذلك اثنا عشر تكون ثمانية وعشرين على حالين، يصح لها أربعة، إذا جمعت ما في أيدهم كان مالا كاملا وذلك ثمانية وأربعين.

وقد اكتفيت بهذا المثال وتفصيل ذلك ومعرفة طرقه وحالاته الأربع تؤخذ من موضعه إن شاء الله.

فائدة: قيل أول من فرض ميراث الخنثى فارض العرب ومعمرها عامر بن الظرب العدواني[1]، وكان أول حدوث ذلك في زمانه فاستفتوه وأقاموا عنده أربعين يوما؛ فقالت أمه: إن مقام هؤلاء قد أسرع في غنمك، وكان اسمها سخيلة[2]؛ فقال: ويحك لم تشكل علي حكومة قط غير هذه الحكومة؛ فقالت: أتبع الحكم/ ٤٠/ بالمبال، قال: «فرجتيها يا سخيلة»[3]؛ فصارت مثلا[4].

قال العلماء: في هذه الحكاية عبرة ومزدجر لجهلة قضاة الزمان؛ فإن هذا الرجل مشرك توقف في حادثة أربعين يوما! فلا حول ولا قوة إلا بالله . انتهى.

---

(١) في مصنف عبدالرزاق: عامر بن الضرب العرواني، وفي هامشه: العرواني مذكور في الأنساب ، وأما عامر هذا فلا أدري أهو عرواني نسبا أم لا ؟ وهو بضم العين وسكون الراء نسبة إلى عروان بن كنانة ، وقيل هو غزوان بالمعجمة والزاي. **وهو** عامر بن الظرب بن عمرو بن عياذ العدواني: حكيم، خطيب، رئيس، من الجاهليين، كان إمام مضر وحكمها وفارسها، وممن حرم الخمر في الجاهلية، وكانت العرب لا تعدل بفهمه فهما ولا بحكمه حكما، وهو أحد المعمرين في الجاهلية، وأول من قرعت له العصا، وكان يقال له «ذو الحلم» وفيه قول الشاعر: «إن العصا قرعت لذي الحلم». الأعلام ٣/ ٢٥٢.

(٢) في مصنف عبدالرزاق ، وسيرة ابن كثير أن سخيلة ليست أمه وإنما جارية له كانت ترعى عليه غنمه اسمها سخيلة.

(٣) أورد هذه الرواية عبدالرزاق في باب من لا حليف له ولا عديد وميراث الأسير ١٠/ ٣٠٩ رقم ١٩٢٠٧، كما ذكرها **ابن كثير في السيرة النبوية**، تحقيق: مصطفى عبدالواحد- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- بدون ١/ ٩٥.

(٤) وهذا المثل يضرب لمن يباشر أمرا لا اعتراض لأحد عليه فيه ما عنده أبعد: أي ما عنده طائل. انظر: مجمع الأمثال للميداني ٢/ ٢٩٥.

بَابُ الْعَتَاقَةِ وَالْمُكَاتِبِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «يُعْتِقُ [الرَّجُلُ][1] مِنْ عَبْدِهِ مَا شَاءَ، وَيَسْتَرِقُّ مِنْهُ مَا شَاءَ».

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي عَبْدٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَعْتَقَهُ أَحَدُهُمَا؛ قَالَ: يُقَوَّمُ بِالْعَدْلِ فَيَضْمَنُ لِشَرِيكِهِ حِصَّتَهُ.

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُحَطَّ عَنِ الْمُكَاتَبِ رُبُعُ الْكِتَابَةِ، وَيَتْلُو: ﴿وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾[النور:٣٣].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْضِي بِعَجْزِ الْمُكَاتَبِ حَتَّى يَتَوَالَى عَلَيْهِ نَجْمَانِ)[2].

في منتهى الإلمام[3]: عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْ النَّارِ حَتَّى فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ». متفق عليه[4].

وروى الحاكم في المستدرك نحوه عن أبي موسى، وعن عقبة بن عامر [5].

وروى الطبراني في الكبير نحوه عن علي [6]، وأبو داود عن عمرو بن عبسة [7]، والبزار عن أبي

---

(١) ما بين المعقوفتين زيادة من بعض نسخ المجموع .

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٠ رقم ٥٧٨ – ٥٨٦ .

(٣) لوح ص ١٩٦، الوجه (ب).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب كفارة الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿أو تحرير رقبة ﴾ [المائدة: ٨٩] . وأي الرقاب أزكى ٦/ ٢٤٦٩ رقم ٦٣٣٧، ومسلم، كتاب العتق، باب فضل العتق ٢/ ١١٤٧ رقم ١٥٠٩، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب العتق ٣/ ١٦٨ رقم ٤٨٧٥، والترمذي، كتاب النذور والأيمان: باب ما جاء في ثواب من أعتق رقبة ٤/ ٩٧ رقم ١٥٤١ **وقال**: حديث حسن صحيح غريب.، والطحاوي في مشكل الآثار ١/ ٣١٠-٣١١، والبيهقي ٦/ ٢٧٣، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٢٢٥.

(٥)أخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب العتق ٢/ ٢١١، وصححه ووافقه الذهبي. كما أخرجه الطيالسي ١/ ٢٤٣ رقم ١١٩٣، وأبو يعلى برقم١٧٦٠، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢٤٣: رجاله ثقات، وفيه أيضا ٤/ ٢٤٥: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجاله رجال "الصحيح" خلا قيس الجذامي، ولم ي**ضعفه** أحمد.

(٦) الطبراني في معجمه الكبير ١/ ١٠٩ رقم ١٨٦عن فاطمة بنت علي بن أبي طالب رضي الله عنهما قالت: **قال** أبي عن رسول الله ﷺ: « مَنْ أَعْتَقَ نَسَمَةً مُسْلِمَةً أَوْ مُؤْمِنَةً وَقَى اللَّهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنَ النَّارِ»، كما أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط٤/ ١١٠ رقم ٣٧٣٨ **وقال**: لا يروي هذا الحديث عن علي إلا بهذا الإسناد تفرد به الحكم بن عبد الرحمن ابن أبي نعم، كما هو في مصنف ابن أبي شيبة:٣/ ١١٨ رقم١٢٦٣٤ .

(٧)أخرجه أبو داود، في كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل؟ ٤/ ٢٧٥ رقم ٣٩٦٦، والنسائي، في الجهاد: باب ثواب من رمى في سبيل الله ٦/ ٢٦ رقم ٣١٤٤، وسنن سعيد بن منصور برقم ٢٤١٩، ٢٤٢٠، وابن حبان برقم ٤٢٩٧، =



ذر[1]، وصحح الحاكم[2] حديث عقبة بن عامر ، واستشهد له بحديث أبي موسى ، وحديث واثلة بن الأسقع[3].

وعن سالم بن أبي الجعد[4]،عن أبي أُمَامَةَ وغيره من أصحاب النبي ﷺ يعني عن النبي ﷺ قـال: «أَيُّمَـا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ، وَأَيُّمَـا امْـرِئٍ مُـسْلِمٍ، أَعْتَقَ امْرَأَتَيْنِ مُسْلِمَتَيْنِ، كَانَتَا فَكَاكَـهُ مِـنَ النَّـارِ، يُجْـزِي كُـلُّ عُـضْوٍ مِنْهُمَـا عُـضْوًا مِنْـهُ». رواه الترمـذي وصححه [وقال: هذا حديث] حسن صحيح غريب مـن هـذا الوجـه[5]. ولأحمـد وأبي داود معنـاه مـن رواية كعب بن مرة، أو مرة بن كعب السُّلَمِيِّ ، وزاد فيه: «وَأَيُّمَا امْـرَأَةٍ مُـسْلِمَةٍ، أَعْتَقَـتْ امْـرَأَةً مُـسْلِمَةً، كَانَتْ فَكَاكَهَا مِنَ النَّارِ، يُجْزِي كُلُّ عُـضْوٍ مِـنْ أَعْـضَائِهَا عُـضْوًا مِـنْ أَعْـضَائِهَا»[6]. ورواه ابـن حبـان في صحيحه عن أبي نجيح السلمي. وأخرج حديث أبي نجيح الحاكم، وقال: صحيح الإسناد[7].

والطحاوي في "مشكل الآثار" ١/ ٣١٠، والبيقهي ٩/ ١٦١.

(١)البحر الزخار مسند البزار٩/ ٣٥١ رقم ٣٩١٥، **وقال**: وهذا الكلام لا نعلم رواه عن أبي ذر إلا من حـديث صعـصعة ، ولا رواه عن الحسن إلا أبو حريز. **وقال** في مجمع الزوائد ٤/ ٢٤٣: رواه البزار، وأبو حريز **وثقه** ابن حبـان، وابـن معـين في رواية **وضعفه** جمهور الأئمة.

(٢) المستدرك على الصحيحين، كتاب العتق ٢/ ٢١١، ٢١٢.

(٣)واثلة بن الأسقع الليثي الكناني: **يقال**: إنه خدم النبي ﷺ ثلاث سنين، وكان من أهل الـصفة، كـان قبـل إسـلامه ينـزل ناحية المدينة، نزل البصرة، وكانت له بها دار، وشهد فتح دمشق، وسكن قرية البلاط على ثلاثـة فراسـخ منهـا، وحـضر المغازي في البلاد الشامية، وتحول إلى بيت المقدس، كف بصره، وعاش ١٠٥ سنين، وقيل: ٩٨سنة، وهو آخر الـصحابة موتًا في دمشق سنة ٨٣هـ، له (٧٦) حديثا، روى له الجماعة، وبعـض أئمـة الزيديـة. انظـر: الاسـتيعاب ٤/ ١٢٤ رقـم ٢٧٦٧، **وأسد الغابة ٥/ ٣٩٩** رقم ٥٤٢٩، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٣٩٣ رقم ٦٦٥٩، وسير أعلام النـبلاء ٣/ ٣٨٣ رقـم ٥٧، **والإصابة ٣/ ٥٨٩ رقم ٩٠٨٩**، والأعلام ٨/ ١٠٧، **ولوامع الأنوار ٣/ ١٧١**.

(٤) سالم بن أبي الجعد ، واسم أبيه: رافع الأشجعي، مولاهم الكوفي، **وثقه** يحيى بن معـين، وأبـو زُرْعـة، والنـسائي، والعِجْـلي، وابـن سعد، وابن حبان، وذكر في تهذيب التهذيب أنه حدث عن علي وعمر وعثمان وابن مسعود، وعائشة، وثوبان، ولم يـسمعهم. تـوفي سنة ١٠٠هـ. **قال** في الجـداول: احـتج بـه الجماعـة، وعـداده في ثقـات الـشيعة. انظـر: تهـذيب الكـمال ١٠/ ١٣٠ رقـم ٢١٤٢، والتهذيب ٣/ ٣٧٦ رقم ٢٢٦٢، والجرح والتعديل ٤/ ١٨١ رقم ٧٨٥، والإصابة ٤/ ٣٠٥، وابن سعد ٦/ ٢٩١.

(٥) سنن الترمذي، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في فضل من أعتق ٤/ ١٠٠ رقم ١٥٤٧

(٦)أخرجه أحمـد ٦/ ٣٠٦ رقـم ١٨٠٨١، وأبـو داود ، كتـاب العتـق، بـاب أي الرقـاب أفـضل؟ ٤/ ٢٧٥ رقـم ٣٩٦٧ ، والنسائي، كتاب العتق، باب فضل العتـق ٣/ ١٦٩- ١٧٠رقـم ٤٨٨٠-٤٨٨٣، وابـن ماجـة، كتـاب العتـق ٢/ ٨٤٣ رقم٢٥٢٢، والبيهقي، كتاب العتق، باب فضل إعتاق النسمة وفك الرقبـة ١٠/ ٢٧٢، وأخرجـه أيـضًا: الطيالـسي ص ١٦٦ رقـم ١١٩٨، وعبـد بـن حميـد ص ١٤٥ رقـم ٣٧٢، وابـن أبي عاصـم في الآحـاد والمثـاني ٣/ ٨٩ رقـم ١٤٠٨، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٣١٨ رقم ٧٥٥.

(٧) ابن حبان في صحيحه، كتـاب العتـق ١٠/ ١٤٨ رقـم٤٣٠٩، والحـاكم ٢/ ٩٥ و١٢١ و٣/ ٤٩- ٥٠ كتـاب المغـازي والسرايا، باب فضيلة العتاق.

وروى الطبراني في الكبير مثله، عن عبدالرحمن بن عوف، عن معاذ : أن رسول الله ﷺ قال: «يَا مُعَاذُ مَا خَلَقَ اللهُ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ، وَمَا خَلَقَ اللهُ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَتَاقِ ، فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِمَمْلُوكِهِ أَنْتَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ فَهُوَ حُرٌّ وَلَا اسْتِثْنَاءَ لَهُ ، وَإِذَا قَالَ لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللهُ فَلَهُ الِاسْتِثْنَاءُ وَلَا طَلَاقَ عَلَيْهِ ». رواه ابن عدي، والبيهقي، والديلمي[1].

قال البيهقي: تفرد به حميد بن مالك[2]، وهو مجهول. واختلف عليه في إسناده[3].

وفي رواية للبيهقي: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللهُ قَالَ: «لَهُ اسْتِثْنَاؤُهُ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ قَالَ لِغُلَامِهِ: أَنْتَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللهُ؟ قَالَ: «يَعْتِقُ؛ لِأَنَّ اللهَ يَشَاءُ الْعِتْقَ وَلَا يَشَاءُ الطَّلَاقَ»[4].

وعن أبي ذر قال: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ بِاللهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ»، قَالَ: قُلْتُ: أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَنْفَسُهَا عِندَ أَهْلِهَا وَأَكْثَرُهَا ثَمَنًا». متفق عليه[5] ...إلخ.

وفي منتهى الإلمام[6] أيضا: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْد، وَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ الْعَبْدُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ عَلَيْهِ مَا عَتَقَ». رواه الجماعة[7].

---

(١) أخرجه ابن عدي ٢/ ٢٧٩ رقم ٤٤٣ ترجمة حميد بن مالك، والبيهقي في سننه، كتاب الخلع والطلاق، باب الاستثناء في الطلاق والعتق والنذور كهو في الأيمان لا يخالفها ٧/ ٣٦١، والديلمي في مسند الفردوس ٥/ ٣٧٨ رقم ٨٤٨٥، والدار قطني في سننه، كتاب الطلاق ٤/ ٣٥

(٢)حميد بن مالك اللخمي عن مكحول ، **ضعفه** يحيى وأبو زرعة وغيرهما. **وقال** النسائي: لا أعلم روى عنه غير إسماعيل بن عياش ثقتان. **وقال** ابن عدي: مقدار ما يرويه من الحديث منكر، وهو قليل الحديث، وقد نسبه الدارقطني في "السنن": حميد بن عبد الرحمن بن مالك، وكذا ذكره في "الضعفاء" العقيلي والساجي. اهـ.انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٢٢٨ رقم ١٠٠٣ ، ولسان الميزان ٢/ ٣٦٦ رقم ١٥٠٠، والكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ٢٧٩ رقم ٤٤٣، وميزان الاعتدال ١/ ٢٨٩ رقم ٢٢٩٨.

(٣) .سنن البيهقي ٧/ ٣٦١.

(٤) سنن البيهقي، كتاب الخلع والطلاق، باب الاستثناء في الطلاق والعتق والنذور كهو في الأيمان لا يخالفها ٧/ ٣٦١.

(٥) أخرجه البخاري، في كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل ٢/ ٨٩٢ رقم٢٣٨٢، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ١/ ٨٩ رقم ٨٤، كما أخرجه ابن حبان١٠/ ١٤٨ رقم٤٣١٠.

(٦) لوح ص ١٩٨، الوجه (أ) وهو فيه بلفظ :من أعتق شركا له في عبد ....إلخ.

(٧)وأخرج مالك في كتاب العتق والولاء، باب من أعتق شركاً له في مملوك ٢/ ٢٠٥ رقم٢٤٢٨، وأحمد ٢/ ٤٤٨ رقم٥٩٢٧، والبخاري، كتاب العتق، باب إذا أعتق عبدًا بين اثنين ٥/ ١٥١ رقم ٢٥٢٢، ومسلم،كتاب العتق، ٢/ ١١٣٩ رقم١٥٠١، وابن ماجة ، كتاب العتق، باب من أعتق شركًا له في عبد، ٢/ ٨٤٤ رقم٢٥٢٨، وأبو داود، كتاب العتق: باب من روى أنه لا يستسعي ٤/ ٢٥٦ رقم٣٩٤٠، والترمذي، كتاب الأحكام، باب العبد يكون بين الرجلين ٣/ ٦٢٩ رقم١٣٤٦، وأبو يعلى ١٠/ ١٧٦ رقم٥٨٠٢، وابن حبان ١٠/ ١٥٥ رقم٤٣١٦، والطحاوي في

وعند الدارقطني بزيادة: « وَرَقَّ مَا بَقِيَ »[1] **وفي** رواية: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ قُوِّمَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةَ عَدْلٍ لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ، ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا» متفق عليه[2].

وفي رواية للبخاري: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ وَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ»[3]. وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ»[4]. **وفي** لفظ: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ضَمِنَ لِشُرَكَائِهِ أَنْصِبَاءَهُمْ». رواه الطبراني في الكبير[5].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ ضَمِنَ لَهُمْ نَصِيبَهُمْ مِنْ مَالِهِ» رواه البزار[6].

وحديث ابن عباس عند البيهقي بلفظ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا فِي مَمْلُوكِهِ فَقَدْ ضَمِنَ عَتِيقَهُ[7]، يُقَوَّمُ الْعَبْدُ ثُمَّ يُعْتَقُ»[8].

وفي لفظ: إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ شِرْكٌ فِي غُلَامٍ ثُمَّ أَعْتَقَ نَصِيبَهُ وَهُوَ حَيٌّ أُقِيمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ فِي مَالِهِ ، ثُمَّ أَعْتَقَ. أخرجه الحاكم والبيهقي[9].

وفيه : عن أبي هريرة يرفعه : «مَنْ أَعْتَقَ سَهْمًا فِي مَمْلُوكٍ فَعِتْقُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ، لَيْسَ لِلَّهِ

= شرح معاني الآثار، كتاب العتاق، باب العبد يكون بين الرجلين فيعتقه أحدهما ٣/ ١٠٥ رقم٤٣٢١، ورقم٤٣٢٢، وأبو نعيم ٩/ ١٧١ رقم١٣٥٥٥، والدار قطني ٤/ ١٢٣، ٤/ ١٢٩، والبيهقي، كتاب العتق،باب من أعتق شركاً في عبد وهو موسر ١٠/ ٢٧٤، ٢٧٥.

(١) سنن الدار قطني، كتاب المكاتب ٤/ ١٢٣ رقم ٧.

(٢)مسلم، كتاب الأيمان، باب من أعتق شركا له في عبد ٣/ ١٢٨٥ رقم ١٥٠١، وسنن البيهقي، كتاب العتق،باب من أعتق شركاً في عبد وهو موسر ١٠/ ٢٧٥. وأخرجه البخاري ٢/ ٩٠١ رقم ٢٤١٥ بلفظ: «من أعتق نصيبا له من العبد فكان له من المال ما يبلغ قيمته يقوم عليه قيمة عدل وأعتق من ماله وإلا فقد عتق منه ما عتق».

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العتق، باب إذا أعتق عبد بين اثنين٢/ ٨٩٣ رقم ٢٣٨٨.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الأيمان، باب من أعتق شركا له في عبد ٣/ ١٢٨٥ رقم ١٥٠١ ، كما أخرجه أبو دواد في سننه، كتاب العتق، باب فيمن روى أنه لا يستسعى ٤/ ٢٥٨ رقم ٣٩٤٦، والبيهقي في سننه، كتاب العتق، باب من أعتق شركا له في عبد وهو موسر ١٠/ ٢٧٥.

(٥) ١٣/ ١٤٢ رقم ١٣٨١٩.

(٦) **كشف الأستار عن زوائد البزار**، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط١(١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م). باب الإعانة على العتق ٢/ ١٤٧ رقم ١٣٩٦.

(٧) **في** سنن البيهقي: فِي مَمْلُوكٍ لَهُ فَقَدْ ضَمِنَ عِتْقَهُ .

(٨) سنن البيهقي ، كتاب العتق، باب من **قال** يعتق بالقول ويدفع القيمة ١٠/ ٢٧٧.

(٩) سنن البيهقي، كتاب العتق، باب من أعتق نصيبه من مملوك في مرض موته ١٠/ ٢٨٤ .

شَرِيكٌ». أخرجه البيهقي والحاكم[1].

وعن أبي المليح[2]، عن أبيه[3]: أَنَّ رَجُلًا مِنْ قَوْمِهِ[4] أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجَعَلَ خَلَاصَهُ مِنْ مَالِهِ، وقال: «لَيْسَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيكٌ». رواه أحمد، وأبو نعيم في المعرفة[5].

وفي رواية عن أبي المليح، ولم يقل عن أبيه: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ ثُلُثَ غُلَامِهِ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فقال: «هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ، لَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ». أخرجه أحمد، والبيهقي[6].

وفيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ مِنْ مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ فِي مَالِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قُوِّمَ الْمَمْلُوكُ قِيمَةَ عَدْلٍ، ثُمَّ اسْتُسْعِيَ فِي النَّصِيبِ الَّذِي لَمْ يُعْتِقْ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ». رواه الجماعة إلا النسائي[7].

وروى النسائي عن سليمان بن موسى، عن نافع وعطاء: فنافع عن ابن عمر، وقال عطاء: عن جابر عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ فِيهِ شُرَكَاءُ فَهُوَ حُرٌّ وَيَضْمَنُ نَصِيبَ شُرَكَائِهِ بِقِيمَتِهِ لِمَا أَسَاءَ مِنْ شِرْكِهِمْ وَلَيْسَ عَلَى الْعَبْدِ شَيْءٌ»[8]. **قال** النسائي: وسليمان بن موسى ليس بذاك القوي[9].

---

(١) سنن البيهقي، كتاب العتق، باب من أعتق شركا له في عبد وهو موسر ١٠/ ٢٧٦، ولم أجده في المستدرك.

(٢) أبو المليح بن أسامة الهذلي، قيل: اسمه عامر، وقيل: زيد بن أسامة بن عمير، وقيل: ابن أسامة بن عامر بن عمير البصري، **وثقه** أبوزرعة، وذكره ابن حبان في الثقات، كان متوليًا على الأبلة – مدينة بالعراق بينها وبين البصرة أربعة فراسخ–، توفي سنة ١١٢هـ، وقيل: ١٠٨هـ، وقيل: ٩٨هـ. روى له الجماعة. ينظر: تهذيب الكمال ٣٤/ ٣١٧ رقم ٧٦٤٨، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٩٤ رقم ٣٣، والتاريخ الكبير ٣/ ٣٦٩ رقم ١٢٥١.

(٣) أسامة بن عمير بن عامر بن الأقيشر الهذلي البصري، له صحبة سكن البصرة، روى له أصحاب السنن. التاريخ الكبير ٢/ ٢١ رقم ١٥٥٤، وتهذيب التهذيب ١/ ١٨٤ رقم ٣٩٤، وتهذيب الكمال ٢/ ٣٥٢ رقم ٣١٩، وثقات ابن حبان ٣/ ٣.

(٤) في النسخ: أن رجلا من فوضا، وما أثبته من مسند أحمد، ومعرفة الصحابة.

(٥) مسند أحمد بن حنبل ٧/ ٣٨٠ رقم ٢٠٧٣٤، **ومعرفة الصحابة** لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، تحقيق: د. محمد راضي بن حاج عثمان– مكتبة الدار – المدينة المنور، ومكتبة الحرمين– الرياض– ط١(١٤٠٨هـ–١٩٨٨٠م). ٢/ ١٩٠ رقم ٧٧٦ في ترجمة أسامة بن عمير بن عامر بن الأشتر الهذلي، كما هو في سنن البيهقي، في كتاب العتق، باب من أعتق من مملوكه شقصا ١٠/ ٢٧٣

(٦) سنن البيهقي، كتاب العتق، باب من أعتق من مملوكه شقصا ١٠/ ٢٧٤ واللفظ له، ومسند أحمد ٧/ ٣٨١ رقم ٢٠٧٤١.

(٧) أخرجه البخاري في العتق، باب إذا أعتق نصيبا في عبد ٢/ ٨٨٢ رقم ٢٣٦٠، ومسلم في الأيمان باب من أعتق شركا له في عبد، ٣/ ١٢٨٧ رقم ١٥٠٣، وأبو داود في العتق، باب من ذكر السعاية في هذا الحديث ٤/ ٢٥٤ رقم ٣٩٣٧، والترمذي في الأحكام، باب العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه، ٣/ ٦٣٠ رقم ١٣٤٨ **وقال**: حسن صحيح. وابن ماجة في العتق، باب من أعتق شركا له في عبد ٢/ ٨٤٤ رقم ٢٥٢٧.

(٨) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في العتق، باب ذكر العبد يكون بين اثنين فيعتق أحدهما نصيبه واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمر في ذلك ٣/ ١٨٥ رقم ٤٩٦١.

(٩) انظر: **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، تأليف: جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين– المكتب الإسلامي، والدار القيّمة– ط٣(١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م). ٦/ ٩٩ رقم ٧٦٧٥.

ورواه ابن حبان، والبيهقي، وابن عساكر، عن عطاء، عن جابر وحده[1]. **وروى** ابن عساكر مثله عن ابن عمر. انتهى[2].

قوله: قال: يعتق من عبده ما شاء... إلخ: ويشهد له من المرفوع ما رواه في منتهى الإلمام[3]، عن علقمة بن عبدالله المزني[4]، عن أبيه [5]، يرفعه :«يُعْتِقُ الرَّجُلُ مِنْ عَبْدِهِ مَا شَاءَ، إِنْ شَاءَ ثُلُثًا، وَإِنْ شَاءَ رُبُعًا». أخرجه الطبراني في الكبير[6].

قال الإمام المهدي محمد بن المطهر ﵇ في المنهاج ما لفظه: مسألة: وإن كان عبد بين شريكين فأعتق / ٤١/ أحدهما نصيبه؛ فإنه يعتق، للشريك الآخر خمسة خيارات: إن شاء أعتق نصيبه أو دَبَّرَهُ أو كاتبه، وإن شاء ضمنه نصيبه، وإن شاء جعل نصيبه موقوفا؛ وذلك لأن العتق يتبعض والعبد عنده ﵇؛ والوجه في ذلك ما رويناه عنه ﵇ أنه قال: « يُعْتِقُ الرَّجُلُ مِنْ عَبْدِهِ مَا شَاءَ. ، وَيَسْتَرِقُّ مَا شَاءَ»

وروينا عن النبي ﷺ من غير طريق الإمام ﵇ أنه قال: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أُقِيمُ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ؛ فَأَعْطَاهُ شُرَكَاهُ حِصَصَهُمْ، وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ »[7]. فإذا ثبت أن عاده مملوك فله الخيارات التي ذكرنا هنا من الكتابة والتدبير والوقف والعتق، كما لو كان له بريرا.

---

(١) صحيح ابن حبان ١٠/ ١٥٦ رقم ٤٣١٧، والبيهقي، كتاب العتق، باب من أعتق شركا له في عبد وهو موسر ١٠/ ٢٧٦، وتاريخ دمشق ٧/ ١٧، كماأخرجه ابن عدي في "الكامل" ٣/ ١١١٧، وهو فيها عن نافع عن ابن عمر، وعطاء عن جابر.

(٢) تاريخ ابن عساكر ٧/ ١٧، وهو فيه عن نافع عن ابن عمر، وعطاء عن جابر.

(٣) لوح ص ١٩٩، الوجه (أ).

(٤)علقمة بن عبد الله بن سنان المزني البصري، قيل: إنه أخو بكر بن عبد الله المزني، وقيل: ليس بأخيه: **وثقه** ابن سعد، وابن المديني، والنسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** البخاري: أخشى أن لا يكون محفوظا. روى عنه أهل البصرة ،توفي سنة ١٠٠هـ.روى له الأربعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٠٩، والجرح والتعديل ٦/ ٤٠٦ رقم ٢٢٧٠، وسير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٩٧ رقم ٤٠١٤، وثقات ابن حبان ٥/ ٢١٠.

(٥)عبدالله بن سنان بن نبيشة بن سلمة بن سلمان بن النعمان المزني، صحابي شهد الأحزاب والحديبية، وأحد البكائين. روى له أبو داود، والترمذي، وابن ماجة . انظر: أسد الغابة ٣/ ٢٦٨ رقم ٢٩٩٢، وتهذيب الكمال ١٦/ ٦٦ رقم ٣٣٢٢، والإصابة ٢/ ٣١٤ رقم ٤٧٣٠.

(٦)أخرج الطبراني في الأوسط ٧/ ١٦٢رقم٧١٦٠، والبيهقي، في العتق، باب من أعتق من مملوكه شقصا١٠/ ٢٧٤.

(٧)أخرجه مالك، كتاب العتق والولاء، باب من أعتق شركاً له في مملوك، ٢/ ٢٠٥ رقم٢٤٢٨، والبخاري ٥/ ١٥١رقم٢٥٢٢ ، كتاب العتق، باب إذا أعتق عبدًا بين اثنين، ومسلم ، كتاب العتق ٢/ ١١٣٩ رقم١٥٠١، وأبو داود ٤/ ٢٥٦ رقم ٣٩٤٠،كتاب العتق، باب من روى أنه لا يستسعي، وابن ماجة، كتاب العتق، باب من أعتق شركاً له في عبد ٢/ ٨٤٤ رقم ٢٥٢٨، وأبو يعلى ١٠/ ١٧٧رقم ٥٨٠٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب العتاق، باب العبد يكون بين الرجلين فيعتقه أحدهما ٣/ ١٠٦، البيهقي، كتاب العتق: باب من أعتق شركاً في عبد وهو موسر١٠/ ٢٧٤، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٩/ ١٦٠.

وأما الوجه في تضمينه لشريكه نصيبه إن شاء فما روينا عنه عن أمير المؤمنين عليهما السلام: في عبد بين رجلين ... إلخ.

وروينا عن النبي ﷺ من غير طريق الإمام عليه السلام: أن رجلا أعتق شقصا له من غلام فأجاز ﷺ عتقه غرمه بقية ثمنه[1]، وليس لقائل أن يقول: إن هذا حجة عليه؛ لأنا نقول: يحتمل أن يكون خيار الشريك أن يضمنه نصيبه وهو أحد الخيارات التي ذكرها عليه السلام. انتهى من خط القاضي بن عبدالحق رحمه الله.

ومن خطه رحمه الله مالفظه: «ولقائل أن يقول: إنه لا حجة في هذا الخبر على أن من أعتق شقصا له في عبد ثبت لشريكه الخمسة الخيارات؛ لأن هذا الخبر في عبد خالص لمالك لا مسالك له فيه؛ فله أن يعتق منه ما شاء ويسترق ما شاء منه، كما هو صريح الخبر.

وأما العبد المشترك فإذا أعتق الشريك فيه نصيبه عتق جميعه، وقوم وسلم له شريكه قيمة حصته؛ فنكون قد علمنا بالخبرين جميعا بكل واحد فيما هو فيه لا يقال: وما الفرق أن العتق يسري في المشترك دون الملك الخالص؛ لأنا نقول: قام الدليل على كل من الطرفين ؛ فنقف حيث أوقفنا الدليل، والله أعلم. انتهى من خطه رحمه الله.

دلت الأخبار المتقدمة على أفضلية العتق؛ تقربا إلى الله سبحانه وابتغاء مرضاته لا رياء ولا سمعة، وأنه يكون سببا في دخول الجنة والنجاة من النار، أعاذنا الله منها برحمته؛ ولذلك جعله في المرتبة الثالثة من الإيمان بالله والجهاد في سبيله.

ودلت الأخبار الواردة في شأن من أعتق شقصا له في مملوك على أن العتق لا يتبعض بل يسري إلى الكل، ولولا ذلك لما ضمن الشريك نصيب شريكه؛ فلما ضمنه علمنا أنه لما أعتق نصيبه استهلك نصيب شريكه؛ فلزمه ضمانه بما قومه عدلان خبيران، وهذا حيث كان موسرا، ولو كان العتق لا يسري لما ضمن نصيب شريكه، وكان نصيبه باق على ملكه، ويكون ذلك كما كاتب نفسه وسلم بعض مال الكتابة، ولما لم يكن كذلك حكمنا بالسراية ، وإن كان الشريك معسرا ليس معه ما يبلغ ثمن العبد لزم أن يسعى العبد فيما بقي.

ويدل لذلك ما تقدم في الأخبار، وليس لله شريك. **وفي** بعضها: قد عتق كله، **وفي** بعضها يستسعى[2].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٧/ ٣٨٠ رقم ٢٠٧٣٤، **ومعرفة الصحابة** لأبي نعيم الأصبهاني ٢/ ١٩٠ رقم ٧٧٦ في ترجمة أسامة بن عمير بن عامر بن الأشتر الهذلي ، وسنن البيهقي، في كتاب العتق، باب من أعتق من مملوكه شقصا ١٠/ ٢٧٣

(٢) والقول أَنَّ من أعتق بعضا من عبد مشترك بينه وبين غيره فإنه يضمن قيمة نصيب شريكه –هو قول جماهير الفقهاء إن كان المعتق موسرا. **وقال** الناصر: يسعى العبد بباقي قيمته ولو كان المعتق موسرا . **وقال** أبو حنيفة : يخير شريكه بين إعتاق نصيبه ، أو تضمين الْمُعْتِقِ ، أو اسْتِسْعَاءِ العبد . وأما إن كان الْمُعْتِقُ معسرا : فقال الزيدية ، والإمامية ، والحنفية ، والثوري ، والحسن بن صالح : يُسْتَسْعَى الْعَبْدُ . **وقال** الناصر في رواية : يَغْرَمُ الْمُعْتِقُ وإن كان معسرا، **وقال** المالكية ، =

ويعضد ذلك ما روي عنه ﷺ كما روي عن جابر يرفعه: «مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا وَلَـهُ فِيـهِ شُرَكٌ وَلَـهُ وَفَـاءٌ فَهُوَ حُرٌّ ويَضْمَنُ نَصِيبَ شُرَكَائِهِ بِقِيمَةِ عَدْلٍ عَلَى مَا سَاءَ مِـنْ مُـشَارَكَتِهِمْ وَلَـيْسَ عَـلَى الْعَبْـدِ شَيْءٌ». أخرجه البيهقي، وابن عساكر عن ابن عمر مثله[1].

وعن التَّلِبِ[2]: أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَلَـمْ يُـضَمِّنْهُ النَّبِـيُّ ﷺ لِـشَرِيكِهِ شَيْئًا. رواه أبو داود، وأبو نعيم[3]. انتهى من منتهى الإلمام[4].

فعلى هذا تحمل أحاديث التضمين على الموسر، وما عداها عـلى المعـسر، ويكـون ذلـك جمعـا بـين الأدلة وإعمالها الجميع مهما أمكن فهو الواجب.

وأما ما ذكره الإمام محمد بن المطهر عليه السلام فلا حجة فيه على ما ذكر من الخيارات؛ لاحتمال أن يكون للشخص عبيد فيعتق من شاء منهم على حسب ما يرى من الصلاح، كما هو المتبادر؛ **وإنما** احـتمال أن يكون ذلك في شخص واحد فذلك بعيد جدا، والله أعلم.

قوله: وكان يستحب أن يحط عن المكاتب .. إلخ:

البيهقي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾[النور: ٣٣] بإسناده عن عطاء بن الـسائب[5]:

والشافعية : يبقى رقيقا ولا يـسعى.انظـر: شرح الأزهـار٣/ ٥٨٧ ، والاسـتذكار٨/ ٣٤٠ ، وبـدائع الـصنائع ٤/ ٨٦ ، والإشراف لابن المنذر ٣/ ١٧٤

(١) حديث جابر أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٧٦ ، وابن عساكر ٧/ ١٧. وحديث ابن عمر أخرجه ابن عساكر ٧/ ١٧.

(٢) التلب بن ثعلبة بن ربيعة التميمي العنبري، والد ملقام بـن التلـب، لـه صـحبة، روى عـن النبـي ﷺ، عـداده في أهـل البصرة. روى له أبو داود والنسائي هذا الحـديث .انظـر: أسـد الغابـة ١/ ٤٢٤ رقـم ٤٢٤، وتهـذيب الكـمال ٤/ ٣١٩ رقم٧٩٧ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٦٨ رقم ٨٥٠، ومعرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ٢١٤ رقم ٣٧٢ .

(٣) سنن أبي داود، كتاب العتـق، بـاب فـيمن روى أنـه لا يُستـسعى ٤/ ٢٥٩ رقـم ٣٩٤٨، ومعرفـة الـصحابة لأبي نعـيم ٣/ ٢١٦ رقم ١٢٩٥، كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٣/ ١٨٦ رقم ٤٩٦٩، وابن أبي عاصـم في الآحـاد والمثـاني ٢/ ٤١١ رقم ١٢٠٦.

(٤) لوح ص ١٩٩ الوجه (أ).

(٥) عطاء بن السائب: عداده في الشيعة الخُلَّصِ. **وثقه** أحمد، والعجلي، وابن حبان، وحماد بن زيد، والنـسائي، وابـن سـعد، والطبراني. **قال** أبو حاتم: كان محله الصدق قديما قبل أن يختلط، صـالح مـستقيم الحـديث، ثـم بـأَخَرَةٍ تغـير حفظـه، في حديثه تخاليط كثيرة، وقديم السماع منه: سفيان، وشعبة، وفي حديث البصريين الذين يحدثون عنه تخاليط كثيرة؛ لأنه قدم عليهم آخر عمره، وما روى عنه فضيل ففيه غلط واضطراب.ومثله **قال** أحمد بن حنبل، وابـن معـين، والنـسائي، وابـن سعد، **وضعفه** ابن عُلَيَّة. **قال** عباس الدوري عن ابن معين: سمع أبو عوانة من عطاء في الصحة والاخـتلاط جميعـا، ولا يحتج بحديثه. **وقال** ابن المديني: كان أبو عوانة حَمَلَ عنه قبل الاختلاط، ثم حمل عنه بعد، فكان لا يعقـل ذا مـن ذا. **قـال** ابن حبان: كان اختلط بأَخَرَةٍ ولم يَفْحَشْ، حتى يـستحق أن يعـدل بـه عـن مـسلك العـدول بعـد تقـدم صـحة بيانـه في الروايات.اهـ.وذكره مسلم في الطبقة الثانية التي يحتج بها هو وليث بن أبي سليم ويزيد بن أبي زياد. احتج به الجماعـة إلا مسلمًا. وذكر له البخاري حديثا واحدا. انظر: تهـذيب الكـمال ٢٠/ ٨٦ رقـم ٣٩٣٤، وابـن سـعد ٦/ ٣٣٨، والجـرح

أن عبدالله بن حبيب[1] أخبره . **وفي** رواية حجاج[2] عن أبي عبدالرحمن عبدالله بن حبيب، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: ﴿ وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾[النور: ٣٣] قَالَ: « رُبْعُ الْمُكَاتَبَةِ »[3]. انتهى.

وفي عطاء بن السائب كلام من قِبَلِ أنه اختلط؛ فمن روى عنه بعد اختلاطه فروايته عنه ضعيفه. قال ابن حجر في مقدمة فتح الباري في عطاء بن السائب مالفظه: من مشاهير الرواة الثقات، إلا أنه اختلط، وضعفوه بسبب ذلك.

وتحصل من مجموع كلام الأئمة فيه: أن رواية شعبة وسفيان الثوري وزهير بن معاوية وزائدة[4]

والتعديل ٦/ ٣٣٢ رقم ١٨٤٨، وابن حبان ٧/ ٢٥١، والكامل ٥/ ٣٦١، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١١٠، وتاريخ واسط ص ١٧٩، ٢٥٩، والعلل ومعرفة الرجال ٣/ ٣٠٩، وميزان الاعتدال ٣/ ١٩٧ رقم ١٥٦٨، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٧٧ رقم ٤٧٥٤، وصحيح مسلم ١/ ٥.

(١) عبدالله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبدالرحمن السُّلمي الكوفي القارئ: **وثقه** العجلي، والنسائي، . **قال** المزي: وكان يقرئ القرآن بالكوفة من خلافة عثمان إلى إمرة الحجاج. **قال** أبو إسحاق السبيعي: أقرأ أبو عبدالرحمن السُّلمي القرآن في المسجد أربعين سنة. ذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: عداده في أهل الكوفة. **قال** عنه الذهبي في الكاشف: الإمام، مقرئ الكوفة، أقرأ الناس دهرا. وذكره أبو حاتم في الجرح والتعديل، ولم يذكره بجرح ولا تعديل. **وقال** عنه ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت من الثانية. روى له الجماعة. ومن الزيدية: محمد بن منصور المرادي، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. له تسعة أحاديث.انظر: ثقات ابن حبان ٥/ ٩، وتاريخ بغداد ٩/ ٤٣٠ رقم ٥٠٤٨، والمنتظم ٧/ ١٠١ رقم ٥٧٨، وتهذيب الكمال ١٤/ ٤٠٨ رقم ٣٢٢٢، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٧٢، والجرح والتعديل ٥/ ٣٧ رقم ١٦٤، والعلل ١/ ٢٠٣ رقم ٢٠٧، ورأب الصدع ٣/ ١٩٥٤، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٦٧ رقم ٩٧، والكاشف ٢/ ٧٦ رقم ٢٧٠٥، وتاريخ الإسلام حوادث (٦١-٨٠هـ) ص ٥٥٦ رقم ٢٧٤، والتقريب ١/ ٤٠٨.

(٢)حجاج بن محمد المصيصي، أبو محمد الأعور، مولى سليمان بن مجالد مولى أبي جعفر المنصور ، ترمذي الأصل، سكن بغداد: **قال** أحمد بن حنبل : ما كان أضبطه و أصح حديثه ، و أشد تعاهده للحروف ، ورفع أمره جدا . **وثقه** ابن المديني ، والنسائي، ومسلم، و العجلي، و ابن قانع، و مسلمة بن قاسم. و ذكره ابن حبان في " الثقات ". **وقال** ابن سعد : لم يزل ببغداد ، ثم تحول إلى المصيصة بولده و عياله فأقام بها سنين، ثم قدم بغداد في حاجة، فلم يزل بها حتى مات في ربيع الأول سنة ست ومئتين، و كان ثقة صدوقا إن شاء الله ، وكان قد تغير في آخر عمره حين رجع إلى بغداد. روى له الجماعة . انظر: التاريخ الكبير ٢/ ٣٨٠ رقم ٢٨٤٠، وثقات العجلي ١/ ٢٨٥، وتهذيب الكمال ٥/ ٤٥١ رقم ١١٢٧، وتهذيب التهذيب ٢/ ١٩٠ رقم ١٢٠١، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٤٤٧ رقم ١٦٩.

(٣) سنن البيهقي ١٠/ ٣٢٨، كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى، باب تأويل قول الله جل ثناؤه: ﴿وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ ٣/ ١٩٨ رقم٥٠٣٤، و٥٠٣٥، و ٥٠٣٧.

(٤)زائدة بن قدامة أبو الصَّلْتِ الثقفي الكوفي : **وثقه** أبو حاتم، وأبو زرعة، وأبو أسامة، وأبو داود، وأحمد بن حنبل، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، والدار قطني. **قال** أبو داود الطيالسي: حدثنا زهير ولم يكن زائدة بالأستاذ في حديث أبي إسحاق. **قال** صاحب الجداول: وعِدَادُه في المنحرفين عن الوصي. اهـ. **قال** أبو حاتم: ثقة، صاحب سنة، **وقال** ابن سعد: صاحب سنة وجماعة. توفي سنة١٦١هـ. أخرج له من أئمة الزيدية المؤيد بالله، ومحمد بن منصور في الذكر، وروى له الجماعة.انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٣/ ٦١٣ رقم ٢٧٧٧، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣٧٥ رقم

وأيوب[1] وحماد بن زيد[2] عنه قبل الاختلاط، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء؛ فحديثه ضعيف؛ لأنه بعد اختلاطه إلا حماد بن سلمة فاختلف قولهم فيه. انتهى[3].

وهذا من رواية ابن جريج عنه مع رفعه ، والمصحح في هذا الموقوف ، **وقد** أخرجه البيهقي من طريق أخرى عن عَبْدِ الْأَعْلَى ، عن أبي عبدالرحمن السلمي [4]، عن علي ﵇ في قوله تعالى: ﴿ **وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ** ﴾[النور: ٣٣]، قال: «الربع». انتهى[5].

وعبدالأعلى المذكور هو عبدالأعلى بن عامر الثعلبي بالمثلثة. **قال** ابن حجر في التقريب: فيه مالفظه صدوق يهم من السادسة[6]. توبع عطاء بن السائب في الرواية عن أبي عبدالرحمن. **وقد** روى لعبد الأعلى الثعلبي المذكور أهل السنن الأربعة[7].

وقال ابن حجر في التلخيص في كتاب الكتابة مالفظه: حديث علي : «يُحَطُّ عَنْ الْمُكَاتَبِ قَدْرَ رُبُعِ كِتَابَتِهِ». النسائي، والحاكم من طريق أبي عبدالرحمن السلمي ، عن علي مرفوعا وموقوفا[8].

١٣٩، والطبقات الكبرى لابن سعد ٦/ ٣٧٨، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٧٢ رقم ٢٠٦٤، والثقات لابن حبان ٦/ ٣٣٩، وتهذيب الكمال ٩/ ٢٧٣ رقم ١٩٥٠، وتاريخ دمشق ١٨/ ٢٩٥ رقم ٢٢٢٨.

(١)أيوب بن محمد أبو سهل العجلي اليمامي، يلقب أبا الجمل: يروي عن عبيد الله بن عمر، وعطاء بن السائب، ويحيى بن أبي كثير. **وثقه** الفسوي، وابن عدي. **وضعفه** ابن معين، **وقال** مرة: لا شيء. **وقال** أبو زرعة: منكر الحديث. **وقال** الرازي: لا بأس به. **وقال** أبو حاتم لا بأس به **وقال** العقيلي: يهم في بعض حديثه. **وقال** الدارقطني: أيوب مجهول. **وقال** ابن حبان: كان قليل الحديث ولكنه خالف الناس في رواياته فلا أدري أكان متعمدا أو يقلب ولا يعلم. انظر: لسان الميزان ١/ ٤٨٧ رقم ١٥٠٩، والضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي ١/ ١٣٣ رقم ٤٧٩ ، والتاريخ الكبير ١/ ٤٢٣ رقم ١٣٥٩.

(٢)حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضميُّ، أبو إسماعيل البصري الأزرق الضرير، مولى آل جرير بن حازم: أصله من سجستان، سُبِيَ جده درهم منها.**وثقه** يعقوب بن شيبة، وابن سعد، **وقال** ابن سعد: كان عثمانيا. **وثقه** العجلي، والخليلي، وابن حجر. وذكره ابن حبان في الثقات،. نُقِلَ عن ابن مَنْجَوَيْهِ، وابن حبان قولهما: كان ضريرًا وكان يحفظ حديثه كلَّه. **قال** ابن حجر: ولعله طرأ عليه – يعني العمى-؛ لأنه صح أنه كان يكتب. **قال** الذهبي: إنما أُضِرَّ بِأَخَرَةٍ. أثنى عليه يحيى بن يحيى النيسابوري، وابن مهدي، وعبدالرحمن بن خراش من جهة حفظه، وكان يعقوب بن سفيان، ويحيى بن معين، وأحمد، والخليلي يرون أن حماد بن زيد أثبت في أيوب من كل من روى عنه.توفي سنة ١٧٩هـ.روى له الجماعة، ومن أئمة الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والموفق بالله، والمرشد بالله، والناصر، والشريف السيلقي. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٨٦، وثقات ابن حبان ٦/ ٢١٧، والجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٧/ ٢٣٩ رقم ١٤٨١، وتهذيب التهذيب ٣/ ٩ رقم ١٥٧٣، والجرح والتعديل ١/ ١٧٦، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٤٥٦ رقم ١٦٩، وعلل أحمد ١/ ٤٣٨ رقم ٩٧٧، والتقريب ١/ ١٩٧ رقم ٥٤١.

(٣) فتح الباري ١/ ٤٢٥.

(٤) هو عبدالله بن حبيب بن ربيعة. تقدمت ترجمته.

(٥) سنن البيهقي، باب ما جاء في تفسير قوله عز و جل: ﴿وآتوهم من مال الله الذي آتاكم﴾ ١٠/ ٣٢٩.

(٦) تقريب التهذيب ١/ ٤٦٤ رقم ٧٨١.

(٧) انظر: تهذيب الكمال ١٦/ ٣٥٢ رقم ٣٦٨٤، وتهذيب التهذيب ٦/ ٨٦ رقم ٣٨٦٢.

(٨)أخرجه الحاكم ٢/ ٣٩٧ **وقال** الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وزاد: روي موقوفاً، وأخرجه عبد الرزاق

وصحح الموقوف النسائي، كذا قال البيهقي، والدارقطني مرفوعا.

وقال عبدالحق[1]: رواه ابن جريج عن عطاء بن السائب، عن السلمي مرفوعا، وابن جريج إنما سمع من عطاء بعد الاختلاط، ورواية الوقف أصح. انتهى[2].

قوله: إنه قال ﷺ: لا يقضي بعجز المكاتب .. إلخ: البيهقي في باب عجز المكاتب بإسناده عن الشعبي، عن الحارث، عن علي عليه السلام قال: «إِذَا تَتَابَعَ عَلَى الْمُكَاتَبِ نَجْمَانِ فَلَمْ/ ٤٢/ يُؤَدِّ نُجُومَهُ رُدَّ فِي الرِّقِّ». انتهى[3]. هذا هو معنى حديث أبي خالد رحمه الله.

وأخرج عَنْ خِلَاسٍ[4]، عَنْ عَلِيٍّ، عليه السلام قَالَ: «إِذَا عَجِزَ الْمُكَاتَبُ اسْتَسْعَى حَوْلَيْنِ، فَإِنْ أَدَّى وَإِلَّا رُدَّ فِي الرِّقِّ ». انتهى. **وقال** عقبها ما لفظه: الْإِسْنَادُ الْأَوَّلُ عَنْ عَلِيٍّ ضَعِيفٌ، وَرِوَايَةُ خِلَاسٍ، عَنْ عَلِيٍّ لَا تَصِحُّ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، فَإِنْ صَحَّتْ فَهِيَ مَحْمُولَةٌ عَلَى وَجْهِ الْمَعْرُوفِ مِنْ جِهَةِ السَّنَدِ، فَإِنْ لَمْ يَنْتَظِرْ رُدَّ فِي الرِّقِّ[5]. انتهى.

قلت: لعل البيهقي ضعف الرواية بأنها من رواية حجاج بن أرطأة[6]، عن

=/ ٣٧٥ رقم ١٥٥٨٩، والبيهقي ١٠/ ٣٢٩، عن علي مرفوعًا. وذكره السيوطي في الدر المنثور ٥/ ٨٣، وعزاه إلى عبد الرزاق وابن أبي حاتم والحاكم والديلمي وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه من طرق عن عبد الله بن حبيب عن علي به.

أما الموقوف عن علي: فذكره أيضًا السيوطي في "الدرر" وعزاه إلى عبد الرزاق وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي موقوفاً.

(١) في النسخ: ابن عبدالحق، وما أثبته من تلخيص الحبير . وهو عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الإشبيلي، أبو محمد، المعروف بابن الخراط: ولد سنة ٥١٠ هـ، من علماء الاندلس. كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله ورجاله، مشاركا في الأدب وقول الشعر. له (المعتل من الحديث) و (الاحكام الشرعية) ثلاثة كتب، كبرى وصغرى ووسطى.و (الجامع الكبير) وكتاب كبير في (غريب القرآن والحديث) وغيرها كثير.وأصابته محنة فتوفي على أثرها في بجاية سنة ٥٨١هـ. انظر: الوافي بالوفيات ١٨/ ٦٤ رقم ٥٨ ، وسير أعلام النبلاء ٢١/ ١٩٨ رقم ٩٩، والأعلام ٣/ ٢٨١.

(٢) تلخيص الحبير ٤/ ٢١٧.

(٣) سنن البيهقي، كتاب المكاتب، باب عجز المكاتب ١٠/ ٣٤٢، كما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب البيوع والأقضية:، باب من رد المكاتب إذا عجز ٤/ ٣٩٤ رقم ٢١٤١٣.

(٤) خلاس بن عمرو الهَجَرِيُّ البصري، تابعي، **وثقه** أحمد وابن معين وغيرهما، قيل: كان على شرطة علي عليه السلام، توفي قبيل المائة، روى له الجماعة، والبخاري مقرونا. انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٣٦٤ رقم ١٧٤٤، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٥٨ رقم ١٨٥٠، وطبقات ابن سعد ٧/ ١٤٩، والتاريخ الكبير ٣/ ٢٢٧ رقم ٧٦٤.

(٥) سنن البيهقي، كتاب المكاتب، باب عجز المكاتب ١٠/ ٣٤٢.

(٦) حجاج بن أرطأة بن ثور النخعي أبو أرطأة الكوفي: صاحب المهدي العباسي، **ويقال**: إنه ولي الشرط وقضاء البصرة، وكان يمنع من كتابة الحديث في مجلسه. وعده في الجداول من الشيعة.**ضعفه** ابن سعد، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطني، وابن حبان، ورواية عن ابن معين. وتركه يحيى بن سعيد. **قال** ابن حبان: تركه ابن المبارك، وابن مهدي، ويحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وتعقبه الذهبي بقوله: هذا القول فيه مجازفة. اهـ. **قال** ابن الجوزي: كان زائدة يأمر بترك حديثه. **قال** العجلي: كان فيه تِيهٌ، وكان يقول: أهلكني حب الشرف. **وقال** يعقوب بن شيبة: واهي=

الحصين[1]، عن الشعبي وحجاج بن أرطأة فيه ضعف. **قال** ابن حجر في التلخيص فيه: صدوق كثير الخطأ والتدليس[2]. انتهى.

بَابُ الْمُكَاتَبِ يَعْتَقُ بَعْضُهُ كَيْفَ يُوَرَّثُ

الكتابة لغة: مأخوذة من الكتب: وهو الضم لضم بعض نجومها إلى بعض، ومنه سميت الكتيبة كتيبة؛ لانضمام بعض الجيش إلى بعض. وكذا كتابة الخط؛ لانضمام بعض الحروف إلى بعض.

واصطلاحا: هي عقد يتعلق به عتق مملوك على أداء مال في نجمين أو أكثر.

والمكاتب: اسم مفعول من المكاتبة وهو المضامة ؛ لأن السيد فيها يضم للعبد نجما إلى نجم، والعبد يضم للسيد مالا إلى مال.

واصطلاحا: هو عقد علق عتقه بعقد على أداء مال في نجمين أو أكثر. **ولها** شروط: **منها** ما يرجع إليها نفسها. **ومنها**: ما يرجع إلى المكاتب وهو السيد. **ومنها**: ما يرجع إلى المكاتب وهو المملوك. وليس هذا موضع ذكرها؛ فتؤخذ من محلها في كتب الفقه.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي رَجُلٍ مَاتَ وَخَلَّفَ ابْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا حُرٌّ، وَالآخَرُ عَتَقَ نِصْفُهُ، قَالَ: «الْمَالُ بَيْنَهُمَا أَثْلاثًا: لِلَّذِي عَتَقَ كُلُّهُ ثُلُثَا الْمَالِ، وَلِلَّذِي عَتَقَ نِصْفُهُ ثُلُثُ الْمَالِ»)[3].

= الحديث، في حديثه اضطراب كثير. **وقال** إسماعيل القاضي: مضطرب الحديث لكثرة تدليسه. **قال** أبو زرعة، وابن حجر: صدوق. **وقال** أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وأما إذا **قال**: حدثنا فهو صالح، لا يُرْتَابُ في صدقه وحفظه إذا بَيَّنَ السماع، ولا يحتج بحديثه، لم يسمع من الزهري، ولا من هشام بن عروة، ولا من عكرمة. توفي سنة ١٤٥هـ. احتج به مسلم، والأربعة، ومن الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، ومحمد بن منصور. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٥٩، والعلل لأحمد ٣/ ٢١٦ رقم ٤٩٣٦، والجرح والتعديل ٣/ ١٥٥ رقم ٦٧٣، وضعفاء النسائي رقم ١٧١، والمجروحين لابن حبان ١/ ٢٦٩ رقم ٢٠٧، والضعفاء للعقيلي ١/ ٢٧٧ رقم ٣٤٢، والضعفاء لابن عدي ٢/ ٢٢٣ رقم ٤٠٦، والضعفاء لابن الجوزي ١/ ١٩١ رقم ٧٦٥، وتاريخ بغدد ٨/ ٢٣٠ رقم ٤٣٤١، وتهذيب الكمال ٥/ ٤٢٠ رقم ١١١٢، والميزان ١/ ٢١٣ رقم ١٦٨٥، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٦٨، وتهذيب التهذيب ١٨١ رقم ١١٨٥، والإكمال لابن ماكولا ٣/ ٣٨٦ رقم ١١٨٥.

(١) الحصين بن عبدالرحمن السلمي، أبو الهذيل: محدث من كبار أصحاب الحديث، كوفي ثقة ثبت في الحديث، **وثقه** ابن حنبل، وابن معين، والعجلي، وابن أبي حاتم. **قال** أبو حاتم : صدوق ثقة في الحديث، و في آخر عمره ساء حفظه . و **قال** النسائي : تغير. وذكره العقيلي ، و لم يذكر إلا قول يزيد بن هارون أنه نسي. **وقال** يزيد بن هارون : اختلط **قال** ابن عدي : له أحاديث ، وأرجو أنه لا بأس به. توفي سنة ١٣٦هـ روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٨، والجرح والتعديل ٣/ ١٩٣رقم٨٣٧ وتهذيب الكمال ٦/ ٥١٩ رقم ١٣٥٨، وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٤٣ رقم ١٤٤١

(٢) لم أجده في التلخيص، وهو في تقريب التهذيب ١/ ١٥٢ رقم ١٤٥.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٨٧



عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جده : أن النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا عَبْدٍ كُوتِبَ بِمِائَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَ أُوقِيَّاتٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ ». رواه الخمسة إلا النسائي، وصححه الحاكم على شرطه[1].

وفي لفظ: «الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ من كتابته دِرْهَمٌ» رواه أبو داود والبيهقي[2].

وأخرج البيهقي مثله عن زيد بن ثابت، وابن عمر وعائشة، وعمر بن الخطاب موقوفا عليهم[3].

وفي لفظ: «مَنْ كَانَ مُكَاتَبًا عَلَى مِائَةِ دِرْهَمٍ فَقَضَاهَا كُلَّهَا إِلاَّ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ فَهُوَ عَبْدٌ، أَوْ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَقَضَاهَا كُلَّهَا إِلاَّ أُوقِيَّةً فَهُوَ عَبْدٌ». رواه عبدالرزاق[4].

وأخرجه البيهقي، عن رواية عبدالله بن السائب[5]، عن عبدالله بن عمرو بن العاص، في كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة. وقال البيهقي: لا أراه محفوظا، وأصل الحديث أعني كتاب النبي ﷺ إلى أهل مكة عند ابن حبان في صحيحه[6].

وقد تقدم في كتاب البيوع عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: «يُحَطُّ عَنْ الْمُكَاتَبِ قَدْرَ رُبُعِ كِتَابَتِهِ». أخرجه النسائي، والحاكم. **وقال** النسائي، والدارقطني، والبيهقي: الصحيح أنه عن علي موقوف[7].

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب العتق، باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت ٤/ ٢٤٤ رقم ٣٩٢٧، والترمذي في البيوع، باب المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ٣/ ٥٦١ رقم ١٢٦٠، **وقال** هذا حديث غريب، وابن ماجة، في العتق، ٢/ ٨٤٢ رقم ٢٥١٩، والحاكم، كتاب المكاتب ٢/ ٢١٨، ومسند أحمد ٢/ ٥٩٤ رقم ٦٦٧٨، ورقم ٦٧٣٨، والبيهقي، باب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ١٠/ ٣٢٣، والدارقطني ٤/ ١٢١، ونصب الراية ٤/ ١٢٤.

(٢) أخرجه أبو داود ، كتاب العتق ، باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت٤/ ٢٤٤رقم ٣٩٢٦، والبيهقي، باب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ١٠/ ٣٢٤ ، وأخرجه أيضًا : الديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٢٠٠ رقم ٦٦١٤.

(٣) سنن البيهقي، باب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ١٠/ ٣٢٤ ، ٣٢٥، ٣٢٦.

(٤) مصنف عبدالرزق، باب النهي عن بيع الطعام حتى يستوفى ٨/ ٤١ رقم ١٤٢٢٢، كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب العتق، باب الاختلاف على: في المكاتب ويؤدي بعض كتابته ٣/ ١٩٧ رقم ٥٠٢٧، والبيهقي، باب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ١٠/ ٣٢٤.

(٥)عبدالله بن السائب بن صيفي بن عابد المخزومي، أبو عبدالرحمن، من قراء القرآت، كان يسكن مكة، له ولأبيه صحبة، مات في إمارة ابن الزبير. روى له البخاري في الأدب، والباقون . انظر أسد الغابة ٣/ ٢٥٤ رقم ٢٩٦٦، والاستيعاب ٣/ ٤٧ رقم ١٥٦١، والإصابة ٢/ ٣٠٦ رقم ٤٦٩٨، وتهذيب الكمال ١٤/ ٥٥٣ رقم ٣٢٨٧.

(٦) سنن البيهقي، باب المكاتب عبد ما بقي عليه درهم ١٠/ ٣٢٤، وصحيح ابن حبان ١٠/ ١٦١ رقم ٤٣٢١.

(٧)أخرجه الحاكم، في كتاب التفسير ٢/ ٣٩٧، وعبد الرزاق، باب وجوب الكتاب والمكاتب يسأل الناس ٨/ ٣٧٥ رقم ١٥٥٨٩، والبيهقي، باب من كره أخذها فأبرأه من مال الكتابة بقدرها ١٠/ ٣٢٩، عن علي مرفوعًا. **وقال** الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي وزاد: روي موقوفًا. **وذكره** السيوطي في الدر المنثور ٥/ ٨٣، وعزاه إلى عبد الرزاق وابن أبي حاتم والحاكم والديلمي وابن المنذر والبيهقي وابن مردويه من طرق عن عبد الله بن حبيب عن علي به.
أما الموقوف عن علي: فكره أيضًا السيوطي في "الدرر" وعزاه إلى عبد الرزاق، وسعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي من طريق أبي عبد الرحمن السلمي عن علي موقوفًا.

انتهى من منتهى الإلمام[1].

وفيه[2]: عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: « يُودَى الْمُكَاتَبُ بِحِصَّةِ مَا أَدَّى دِيَةَ حُرٍّ، وَمَا بَقِيَ دِيَةُ الْعَبْدِ». رواه الخمسة إلا ابن ماجة، وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم على شرط البخاري، **وأُعل** بالاختلاف إذا روي عن عكرمة عن علي ، وبالإرسال إذا روي عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلا ، بالوقف إذا روي عن عكرمة من قوله . **وعن** عكرمة عن ابن عباس غير مرفوع، **وعن** علي عن النبي ﷺ قال: «يُودَى الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى» رواه أحمد، والبيهقي[3].

وروى البيهقي عن علي موقوفا: «الْمُكَاتَبُ يَعْتَقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى». **وأخرجه** مرفوعا ، وقال: في ثبوت حديث علي عن النبي ﷺ نظر[4].

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «الْمُكَاتَبُ يَعْتَقُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَيُورَثُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ» رواه النسائي، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد[5].

وفي لفظ: «إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا أَوْ مِيرَاثًا وَرِثَ بِحَسَبِ مَا عَتَقَ مِنْهُ» رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حديث حسن. وهو عند الدارقطني بزيادة: «وَأُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِحَسَبِ مَا عَتَقَ مِنْهُ»[6]. انتهى من منتهى الإلمام[7].

وقد اختلف في توريث المكاتب: فعند عمر وابنه عبدالله ، وعائشة، وأم سلمة[8]، وأبي حنيفة،

---

(١) لوح ص ٢٠٠ الوجه (أ).

(٢) منتهى الإلمام ، لوح ص ١٩٩، الوجه (ب).

(٣)أخرجه الطيالسي ص٣٥٠رقم٢٦٨٦، وابن أبي شيبة، باب المكاتب يقتل أو يقتل ٥/ ٤٤٦رقم٢٧٨٦٠، وعبد الرزاق، باب عجز المكاتب وغير ذلك ٨/ ٤٠٩رقم١٥٧٣١، وأحمد١/ ٧٧٦رقم٣٤٢٣، والنسائي في القسامة، باب دية المكاتب ٨/ ٤٥رقم٤٨٠٨، ورقم٤٨٠٩، ورقم٤٨١٠، ورقم٤٨١٢، والترمذي، باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ٣/ ٥٦٠ رقم١٢٥٩، وأبو داود، كتاب الديات، باب في دية المكاتب ٤/ ٧٠٦ رقم٤٥٨١، والطبراني في الكبير ١١/ ٣٥٣ رقم١١٩٩١، وفي الأوسط ٤/ ١٤رقم٣٤٩١، والطحاوي في شرح معاني الآثار، بَابُ الْمُكَاتَبِ مَتَى يَعْتِقُ ؟ ٣/ ١١٠رقم ٤٣٤٩، ورقم ٤٣٥١، ورقم٤٣٥٢، والدارقطني ٤/ ١٢٣، والحاكم، كتاب المكاتب ٢/ ٢١٨، والبيهقي، باب ما جاء في المكاتب يصيب حدا أو ميراثا أو يقتل ١٠/ ٣٢٥، و١٠/ ٣٢٦.

(٤)سنن البيهقي، باب موت المكاتب ١٠/ ٣٣١، **وقال**: ولا أدري أيثبت عنه أم لا؟ وإنما نقول بقول زيد فيه.

(٥)سنن النسائي، باب دية المكاتب ٨/ ٤٦ رقم ٤٨١١، والحاكم، كتاب المكاتب ٢/ ٢١٨.

(٦)أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الديات، باب في دية المكاتب ٤/ ٧٠٦ رقم ٤٥٨١، والترمذي في سننه، كتاب البيوع، باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ٣/ ٥٦٠ رقم١٢٥٩، والنسائي في سننه الكبرى ٤/ ٣٠٤ رقم ٧٢٦٦، والدارقطني في سننه ٤/ ١٢٢رقم٢، والبيهقي في سننه ١٠/ ٣٢٥.

(٧)لوح ص ٢٠٠، الوجه (أ).

(٨)وهي هند بنت أبي أمية- المعروفة بزاد الراكب- القرشية المخزومية، تزوجها النبيﷺ في السنة الرابعة للهجرة، كانت قبله ﷺ عند أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي، هاجرت إلى الحبشة، ويقولون: هي أول ظعينة دخلت المدينة، توفيت =

والشافعي هو عبد ما بقي عليه درهم؛ وحجتهم ظاهر الأحاديث المتقدمة. **وقال** علي عليه السلام: إنه يعتق منه بقدر ما أدى؛ فيرث ويورث. **وقال** ابن عباس: «إذا كتبت الصحيفة عتق». **وقال** ابن مسعود: إذا قد أدى قدر قيمته عتق حيث كوتب على أكثر، وباقي مال الكتابة في ذمته. وقال شريح، و النخعي بالثلث: يعني يتسلم ثلث المال، وأهل المذهب قالوا: يرث بقدر ما أدى[1]؛ لحديث ابن عباس المتقدم قريبا، ونحوه مما تقدم، وفيه: « الْمُكَاتَبُ يَعْتَقُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ، وَيُورَثُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ»؛ فيكون مخصصا لحديث: « الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ »؛ فيحمل حديث ابن عباس على ما يتبعض من الأحكام، وهي خمسة يجمعها قوله شعرا:

هِيَ الْإِرْثُ ثُمَّ الْجَلْدُ ثُمَّ وَصِيَّةٌ ... وَرَابِعُهُنَّ الْأَرْشُ وَالْخَامِسُ الدِّيَةْ

ويحمل حديث: « الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ » على ما لا يتبعض من الأحكام؛ جمعا بين الأدلة، وهي خمسة أيضا يجمعها قوله:

رَجْمٌ وَوَطْءٌ بِمِلْكٍ ثُمَّ حَجُّهُمُ ... ثُمَّ النِّكَاحُ وَيَقْفُوا إِثْرَهَا الْقَوَدُ[2]

وأما قوله عليه السلام: «إن للحر ثلثا المال[3]، وللابن الذي عتق نصفه ثلث المال»: فالوجه فيه أنه عليه السلام بناه على جزء الحرية بينهما؛ وذلك أن الذي عتق نصفه تحرر نصفه؛ فيقسم المال بينه وبين أخيه الحر أثلاثا على قدر حريتهما. ذكر معناه في الوافي، والجمهور نظروا إلى أنهما اشتركا في نصف المال؛ فيكون النصف بينهما نصفين، ومخرج النصف من أربعة؛ فيصح للذي عتق نصفه ربع المال، وللآخر وهو الحر ثلاثة أرباعه، وهي طريقة المخارج، وطريقة/ ٤٣/ المسائل: أن تقول: مسألتهما من اثنين مضروبة في مخرج جزء العتق وهو النصف ومخرجه من اثنين يكون أربعة، تأخذ نصفها اثنين تقسمها بينهما نصفين، ثم يستبد الحر بالنصف الباقي؛ فيصير المال أرباعا بينهما.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي أَبٍ حُرٍّ، وَابْنٍ نِصْفُهُ حُرٌّ، قَالَ: «لِلْأَبِ النِّصْفُ، وَلِلابْنِ النِّصْفُ»)[4].

= توفيت سنة ٦٢هـ. ينظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٨٦، والجرح والتعديل ٩/ ٤٦٤ رقم ٢٣٧٥، والاستيعاب، ٤/ ٤٩٣رقم٣٥٩٤، وأسد الغابة٧/ ٣٢٩ رقم ٧٤٧٢، والإصابة ٤/ ٤٣٩ رقم ١٣٠٩، والأعلام للزركلي، ٨/ ٩٧.

(١) انظر: التحرير ص ٤٣١، والاعتصام٥/ ٣٣٩، وعيون المجالس٤/ ١٩١٢، ومختصر الطحاوي ص١٤٢، والإنصاف ٧/ ٣٧٢، وقواعد الأحكام ٣/ ٣٥٠، والمغني ٧/ ١٣٦.

(٢) انظر: هداية الأفكار، لمحمد بن إبراهيم الوزير، مخطوط ص ٢٣٧.

(٣) هكذا في النسخ، والصواب: إن للحر ثلثي المال. ولعل الرفع كان على الحكاية، ولفظ حديث الأصل: «لِلَّذِي عَتَقَ كُلُّهُ ثُلُثَا الْمَالِ، وَلِلَّذِي عَتَقَ نِصْفُهُ ثُلُثُ الْمَالِ».

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٨٨.

الوجه فيه عنده ﷺ: أن الابن العتيق استحق نصف المال؛ لعدم مشاركة الأب له فيه، وأخذ الأب النصف ثلثه بالفرض وذلك سدس المال، والباقي بالتعصيب. وعلى قول الجمهور: أصل المسألة من ستة مضروبة في جزء العتق يكون اثني عشر ، خذ نصفها ستة: للأب منها السدس واحد، والباقي خمسة للابن الذي عتق نصفه، والنصف الآخر ستة للأب إلى سهم بيده، يصح بيده سبعة وذلك نصف المال ونصف سدسه، هذه طريقة المسائل.

وطريقة الاشتراك: للأب سدس النصف وذلك من اثني عشر، وقسمته كما مر.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي أُمٍّ حُرَّةٍ، وَثَلَاثِ أَخَوَاتٍ نِصْفُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ حُرٌّ، وَعَمٍّ حُرٍّ، قَالَ: "لِلْأُمِّ تِسْعَةٌ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ وَهُوَ رُبُعُ الْمَالِ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْأَخَوَاتِ أَرْبَعَةٌ، وَلِلْعَمِّ خَمْسَةَ عَشَرَ)[1].

أصل المسألة الأولى من ستة: للأم السدس واحد، وللأخوات الثلثان أربعة مباين، اضرب رؤوسهن وهن ثلاث في أصل المسألة وهي ستة تكن ثمانية عشر: للأم السدس ثلاثة، وللأخوات الثلثان اثنا عشر لكل واحدة أربعة يكون خمسة عشر، والباقي للعم ثلاثة.

والمسألة الثانية: وهي مسألة الأم أصلها من ثلاثة، وهي داخلة تحت الأولى وهي ثمانية عشر بمخرج السدس، ثم تأخذ النصف الثاني وثمانية عشر سهما: تعطي الأم ثلثه ستة إلى ما بيدها من المسألة الأول وذلك ثلاثة يكون تسعة، وذلك ربع المال، والباقي اثنا عشر: للعم إلى ما بيده من المسألة الأولى وذلك ثلاثة تكون خمسة عشر، وهذا على قول الجمهور، وقد وافق ما في الأصل؛ فينظر؛ لأن قياس ما تقدم لأمير المؤمنين علي ﷺ من حيث إنه لا يحجب بالأخوات منفردات أن تكون المسألة الأولى وهي مسألة الأم والأخوات من ثلاثة: للأم الثلث واحد غير محجوبة، والثلثان اثنان للأخوات، وهن ثلاث مباين، ويسقط العم للاستكمال؛ فاضرب رؤوس الأخوات وهن ثلاث في المسألة وهي ثلاثة تكن تسعة.

ومسألة الأم والعم من ثلاثة منقسمة وهي أيضا تدخل تحت المسألة الأولى بمخرج الثلث؛ فاضرب الأولى وهي تسعة في مخرج جزء العتق وهو النصف وذلك اثنان يكن ثمانية عشر، نأخذ نصفها تسعة: للأم الثلث ثلاثة، وللأخوات الثلثان ستة لكل واحدة اثنان، واقسم النصف الآخر وذلك تسعة: للأم الثلث ثلاثة إلى ما بيدها من المسألة الأولى وذلك ثلاثة تكون ستة، وذلك ثلث

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٨٩. في بعض نسخ المجموع، وهو لفظ أكثر نسخ المجموع المشهورة: « وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنَ الْأَخَوَاتِ سِتَّةٌ، وَلِلْعَمِّ تِسْعَةٌ»، كما هي المعتمدة في المنهاج الجلي (خ)، وفي تتمة الاعتصام٥/ ٣٤٠.



المال كاملا، والباقي ستة: للعم من المسألة الثانية؛ فقد صح للأخوات ثلث، وللأم ثلث، وكذلك للعم على مقتضى أصل علي عليه السلام.

ولم أر من تنبه لهذا؛ فلله الحمد على ما أرشد إليه. **وصح** للأم على كلام الجمهور ربع المال ، وللعم ثلثه ونصف سدسه، وللأخوات ثلثه.

في هامش نسخة القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله التي بخط يده مالفظه: نسخة المجموع الأصلية : للأم تسعة من ستة وثلاثين، ولكل واحدة من الأخوات ستة، وللعم تسعة.

وجد بخط يحيى حميد[1] مالفظه: لأن الأخوات قد عتق نصفهن فالباقي منهن بمنزلة أخت ونصف أخت؛ فنقصت الآخرة عن الأخرى من يستحق الثلثين ربعا وهو نصف جميعها؛ فيسقط من ثلثي المال ربعه ستة، ويبقى ثمانية عشر : لكل واحد ة من الأخوات ستة ستة، وثمانية عشر نصفان بين العم والأم. انتهى من خطه رحمه الله، وهو توجيه حسن إن صحت النسخة، لكنه لا يتمشى على أصله عليه السلام ولا على أصل الجمهور، والله أعلم بالصواب.

---

(١) يحيى بن محمد بن حسين بن حميد المقرائي، عالم فقيه، من كبار علماء الزيدية في عصره، ولد سنة ٩٠٨هـ، عكف على التدريس والتأليف، قرأ على علماء عصره، ومنهم: محمد أحمد مرغم، ومحمد يحيى بهران، ورحل إلى مكة ، ولقي ابن حجر الهيثمي، توفي سنة (٩٩٠هـ)، وله مؤلفات منها الإيضاح الملقط لما أبهم من المصباح، والتخليص في شرح مقدمة الأزهار، وتوضيح المسائل العقلية والمذاهب الفقهية وغيرها.انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ١١٤٧ رقم ١٢١١.، والبدر الطالع ٢/ ٣٤١.

بَابُ الْإِقْرَارِ بِالْوَارِثِ وَبِالدَّيْنِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي رَجُلٍ يَمُوتُ وَيُخَلِّفُ ابْنَيْنِ فَيُقِرُّ أَحَدُهُمَا بِأَخٍ لَهُ، قَالَ: «يَسْتَوْفِي الَّذِي أَقَرَّ حَقَّهُ، وَيَدْفَعُ الْفَضْلَ»[1]**).**

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: فِي الْوَرَثَةِ يُقِرُّ بَعْضُهُمْ بِدَيْنٍ، قَالَ: «يَدْفَعُ الَّذِي أَقَرَّ حِصَّتَهُ مِنَ الدَّيْنِ»)[2]**.**

الإقرار لغة: التصديق، وهو ضد الإنكار.

واصطلاحا: إخبار المكلف عن نفسه أو من يقوم مقامه بحق متقدم للغير على جهة اللزوم؛ **ودليله من الكتاب**: قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ**﴾[النساء:١٣٥]، والشهادة على النفس هي الإقرار.

ومن السنة: أخبار كثيرة شهيرة: **منها:** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ؛ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْشُدُكَ اللهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ نَعَمْ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ وَائْذَنْ لِي؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُلْ»، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[3] عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ: الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ إِلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا»، قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَتْ. رواه الجماعة[4].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٩٠.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٩١.

(٣) العسيف: الأجير . مختار الصحاح ص ٤٣٢ .

(٤) أخرجه البخاري، في الصلح، باب إذا اصطلحوا على جور فالصلح مردود ٢/ ٩٥٩ رقم٢٥٤٩، وفي الشروط، باب الشروط التي لا تحل في الحدود ٢/ ٩٧١ رقم ٢٥٧٥، وفي الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ٦/ ٢٤٤٦ رقم ٦٢٥٨ ، في الحدود باب الاعتراف بالزنا٦/ ٢٥٠٢ رقم ٦٤٤٠، وفي مواضع أخرى من كتاب الحدود، ومسلم في الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، ٣/ ١٣٢٤ رقم ١٦٩٧، وأبو داود، كتاب الحدود، باب المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها من جهينة ٤/ ٥٩١ رقم ٤٤٤٥، والترمذي في الحدود، باب في الرجم على الثيب ٤/ ٣٠ رقم ١٤٣٣، وسنن النسائي، في القضاة، باب صون النساء عن مجلس الحكم ٨/ ٢٤٠ رقم ٥٤١٠ وابن ماجة في الحدود، باب حد الزنا ٢/ ٨٥٢ رقم ٢٥٤٩، والبيهقي، باب من أجاز أن لا يحضر الإمام المرجومين ولا الشهود ٨/ ٢١٩، ٢٢٢، والطبراني في الكبير ٥/ ٢٣٦ رقم ٥١٩٥، والدارمي ٢/ ١٧٧، وعبد الرزاق، باب البكر ٧/ ٣١٠ رقم ١٣٣٠٩، ورقم =

الذي في مشكاة المصابيح: عن زيد بن خالد قال: سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنا ولم يحصن جلد مائة/ ٤٤/ وتغريب عام. كذا ذكر البخاري[١]. انتهى من منتهى الإلمام[٢].

وفيه[٣]: عن نُعَيْمِ بنِ هَزَّالٍ[٤]، قَالَ: كَانَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ[٥] يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي، فَأَصَابَ جَارِيَةً مِنَ الْحَيِّ؛ فَقَالَ لَهُ أَبِي: ائْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ بِمَا صَنَعْتَ، لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ لَكَ؛ وَإِنَّمَا يُرِيدُ بِذَلِكَ رَجَاءَ أَنْ يَكُونَ لَهُ مَخْرَجٌ[٦]؛ فَأَتَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَعَادَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ. ثُمَّ أَتَاهُ الرَّابِعَةَ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَقِمْ عَلَيَّ كِتَابَ اللهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَبِمَنْ»؟ قَالَ: بِفُلَانَةَ. قَالَ: «هَلْ ضَاجَعْتَهَا»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: « بَاشَرْتَهَا»؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «جَامَعْتَهَا»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ، فَأُخْرِجَ بِهِ إِلَى الْحَرَّةِ؛ فَلَمَّا رُجِمَ، فَوَجَدَ مَسَّ الْحِجَارَةِ، جَزِعَ، فَخَرَجَ يَشْتَدُّ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُنَيْسٍ[٧]، وَقَدْ أَعْجَزَ أَصْحَابَهُ، فَنَزَعَ لَهُ بِوَظِيفِ بَعِيرٍ، فَرَمَاهُ بِهِ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ؛ فَقَالَ: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ، فَيَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ». رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم[٨].

١٣٣١٠، وابن أبي شيبة، باب في البكر والثيب ما يصنع بهما إذا فجرا ٥/ ٥٤٠ رقم ٢٨٧٨٥.

(١) **مشكاة المصابيح**، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي - بيروت- ط٣(١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).٢/ ٣٠٩ رقم ٣٥٥٦ كتاب الحدود، والبخاري، في كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة ، باب البكران يجلدان وينفيان ٦/ ٢٥٠٧ رقم ٦٤٤٣.

(٢) لوح ص ٢٦٦ الوجه (أ)..

(٣) لوح ص ٢٦٦ الوجه (أ)..

(٤)نعيم بن هزَّال الأسلمي، وهو من بنى مالك بن أفصى، عن أبيه وعنه ابنه يزيد، مدني اختلف في صحبته، ذكره ابن حبان في الثقات. روى له أبو داود ، والنسائي. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٦٠ رقم ٢١٠٥ ، والاستيعاب٤/ ٧١ رقم ٢٦٦٠، وأسد الغابة ٥/ ٣٢٩ رقم ٥٢٨٣، وتهذيب الكمال ٢٩/ ٤٩٦ رقم ٦٤٦١، وثقات ابن حبان ٤/ ٤١٤.

(٥)ماعز بن مالك الأسلمي: هو الذي أتى النبي ﷺ فاعترف بالزنى فرجمه، معدود في المدنيين، كتب له رسول الله ﷺ كتابًا بإسلام قومه، روى عنه ابنه عبدالله بن ماعز حديثا واحدا. انظر: الاستيعاب ٣/ ٤٠١ رقم ٢٢٧٤، وأسد الغابة٥/ ٦ رقم ٤٥٥٦، والإصابة٣/ ٣١٧ رقم ٧٥٨٩

(٦) **في النسخ: رجاء أن يكون له مخرجا، والصواب ما هو مثبت.**

(٧)عبدالله بن أنيس الجهني، أبو يحيى المدني، حليف الأنصار، قيل: إنه من بني البرك بن وبرة من قضاعة، وهو حليف لبني سواد من بني سلمة من الأنصار، شهد العقبة مع السبعين من الأنصار، وكان يكسر أصنام بني سلمة من الأنصار هو ومعاذ بن جبل حين أسلما، شهد العقبة وأحدا وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ، وكان من القادة الشجعان، بعثه النبي ﷺإلى خالد بن نبيح العنزي فقتله، **ويقال**: إنه توفي بالشام سنة ٥٤هـ، وقيل: ٨٠هـ. ينظر: أسد الغابة ٣/ ١٧٨ رقم ٢٨٢٤، والإصابة ٢/ ٢٧٠ رقم ٤٥٥٠، وتهذيب الكمال ١٤/ ٣١٣ رقم ٣١٦٨..

(٨)أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٢٠٦ رقم ٢١٩٤٩، وأبو داود، كتاب الحدود: باب رجم ماعز بن مالك ٤/ ٥٧٣ رقم

وفي رواية لأبي داود وأحمد والحاكم في المستدرك: أن ماعزا أتى النبي ﷺ فأقر عنده أربع مرات؛ فأمر به فرجم، وقال لهزَّال: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ»(١).

قال ابن المنكدر(٢): إن هزالا أمر ماعزا أن يأتي النبي ﷺ فيخبره(٣) . وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وقد تفرد بهذه الزيادة أَبُو دَاوُدَ الطيالسي عن شعبة(٤).

وروى ابن عساكر، عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفِي نَهَرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَتَقَمَّصُ فيه» يَعْنِي مَاعِزًا؛ فَقَالَ هَزَّالُ(٥) : أَنَا أَمَرْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ يَأْتِيَكَ؛ فَقَالَ: «لَوْ سَتَرْتَهُ بِمَلْحَفَتِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ»(٦). **وفي** رواية لابن سعد، عن نُعَيْمِ بنِ هَزَّالٍ ، عن أبيه: «بِئْسَمَا صَنَعْتَ لَوْ سَتَرْتَ عَلَيْهِ بِطَرَفِ رِدَائِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ»(٧). انتهى منه.

وللإقرار شروط وتفاصيل تؤخذ من موضعها.

الدارمي في مسنده: في الفرائض مالفظه : أخبرنا أبو نعيم(٨) قال : قلت لشريك كَيْفَ ذَكَرْتَ

٤٤١٩، والحاكم، كتاب الحدود، باب الحفر عند الرجم ٤/ ٣٦٣ . كما أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب الحدود، باب الزنى كم مرة يرد ١٠/ ٧١ رقم ٨٨١٦، والنسائي في الكبرى، كتاب الرجم، باب إذا اعترف بالزنا ثم رجع، ٤/ ٢٩٠-٢٩١ رقم ٧٢٠٥، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٠١- ٢٠٢، رقم ٥٣٠، ٥٣١، والبيهقي، كتاب الحدود، باب المعترف بالزنا يرجع عن إقراره ٨/ ٢٢٨.

(١)أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٢٠٧ رقم ٢١٩٥١، وأبو داود، كتاب الحدود، باب الستر على أهل الحدود ٤/ ٥٤١ رقم ٤٣٧٧، والحاكم، كتاب الحدود، باب الحفر عند الرجم ٤/ ٣٦٣ .

(٢) محمد بن المنكدربن عبدالله بن الهُدير القرشي، أبو عبدالله تابعي، محدث حافظ، مقرئ زاهد، توفي سنة ١٣٠هـ، وقيل: غير ذلك، روى له الجماعة. ينظر طبقات ابن سعد ٩/ ١٧٣، والجرح والتعديل ٨/ ٩٧رقم ٤٢١وتهذيب الكمال ٢٦/ ٥٠٣ رقم ٥٦٣٢ ، سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٥٣، والأعلام للزركلي ٧/ ١١٢.

(٣) مسند أحمد ٨/ ٢٠٨ رقم ٢١٩٥٣، وأبو داود، كتاب الحدود، باب في الستر على أهل الحدود ٤/ ٥٤١ رقم ٤٣٧٨، والبيهقي ٨/ ٣٣١.

(٤)الحاكم، كتاب الحدود، باب الحفر عند الرجم ٤/ ٣٦٣، وليس فيه "الطيالسي"، وهو فيه هكذا: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد تفرد بهذه الزيادة أبو داود عن شعبة.

(٥).هَزَّالُ بن ذياب بن يزيد بن كليب بن عامر بن خزيمة الأسلمي، صحابي، روى عنه ابنه ومحمد بن المنكدر حديثًا واحدًا. الاستيعاب٤/ ٩٩ رقم ٢٧٠٨، وأسد الغابة ٥/ ٣٧٠ رقم ٥٣٦٩، والإصابة٣/ ٥٧٠ رقم ٨٩٥٥.

(٦)أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٠/ ٣٩٠. وآخر فقرة من الحديث هي في سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب في الستر على أهل الحدود رقم (٤٣٧٧).

(٧)أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٤/ ٣٢٤.

(٨)أبو نُعَيْم : الفضل بن دُكَيْنٍ وهو لقب، واسمه: عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي التيمي الطلحي أبو نعيم الملائي الكوفي الأحول، مولى آل طلحة بن عبيد الله، محدث، فقيه، خرج مع الإمام محمد بن إبراهيم، وجاهد بين يديه، **عداده** في ثقات الزيدية ومحدثي الشيعة. **قال** صارم الدين بن إبراهيم الوزير: حافظ الشيعة، وإمام زمانه، **عده** الحاكم في «العيون» من رجال الزيدية.**وقال** الإمام المنصور بالله في الشافي: أبو نعيم من مشهوري الزيدية، **أخرج** له أئمتنا الخمسة، =

[فِي][1] الْأَخَوَيْنِ يَدَّعِي أَحَدُهُمَا أَخًا؟ قَالَ: «يَدْخُلُ عَلَيْهِ فِي نَصِيبِهِ» . قُلْتُ: مَنْ ذَكَرَهُ؟ قَالَ: جَابِرٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام. انتهى[2].

جابر المذكور: هو جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف عند جمهور المحدثين، كان سفيان الثوري وشعبة يرضيانه في الرواية،وقد اتهم فيها وفي مذهبه[3]، والله أعلم.

قوله: عن علي عليه السلام في رجل يموت.. إلخ: قال في الأنوار: من أقر من الورثة بوارث يدخل عليه ضررا في ميراث بوجه صح إقراره ودفع إليه المقر قسطه مما في يده وإلا فلا، والعمل فيه أن تفرض له مسألة على الإقرار ومسألة على الإنكار وتماثل بينهما أو تداخل أو توافق أو تباين، وتجتزي بأحد المتماثلين وبالأكثر من المتداخلين، وتضرب وفق أحد المتوافقين في كامل الثاني وأحد المتباينين في الآخر، ثم تقسم على الإنكار فيدفع المقر بمن يسقطه جميع إرثه إليه وبمن يحجبه ما نقصه بالحجب وبمن يشاركه ما يخصه بالمشاركة؛ فمن مات عن أبوين وابنتين فأقرت إحداهما بأخ لها فإقرارها صحيح، وإقرار الأم ببنت ثالثة غير صحيح. انتهى.

وإنما كان إقرار الأم غير صحيح؛ لأن المقر بها لم يدخل عليها ضررا؛ لأنها قد حجبت من قبل ، وكان إقرار البنت صحيحا؛ لأنها أقرت بعصبتها وتدخل عليها بذلك ضررا.

ومثال ما ذكره: أن يقول: أصل المسألة **على الإنكار** من ستة: للأبوين السدسان اثنان، وللابنتين الثلثان أربعة لكل واحدة سهمان. **وعلى الإقرار** أيضا من ستة: للأبوين السدسان اثنان، والباقي أربعة منقسمة؛ فتدفع المقرة للأخ المقر به سهما وذلك ما بين نصيبها مقرة ومنكرة، وباقي نصيبه مع المنكرة، فإن أقرت دفعت له سهما واستوفى نصيبه.

ومثال ما ذكره في الأصل: أن تقول: مسألتهما **على** الإنكار من اثنين، **وعلى** الإقرار من ثلاثة؛ واثنان

=واحتج به الجماعة. اهـ. **وعنه**: البخاري، وأبو بكر وعثمان ابنا شيبة، والأَحْمَسي وأبو زرعة، وابن معين، وأبو حاتم، وأحمد بن حنبل، وأبو محمد الدارمي، وأبو خيثمة، وآخرون كثير. **وثقه** رجال الحديث، وأئمة الجرح والتعديل، ولم يذكره أحد بسوء لا من قريب ولا من بعيد سوى الذهبي؛ **فقال** في ميزان الاعتدل [٢/ ٢٢٩]: أبو نعيم حافظ حجة، إلا أنه يتشيع من غير غلو ولا سب.**وفي** سير أعلام النبلاء [١/ ١٥١]: كان في أبي نعيم تشيع خفيف، وكان أبو نعيم يقول: حب علي عبادة، وخير العبادة ما كتم. توفي سنة ١١٧هـ. انظر: طبقات الزيدية (خ)، والجداول (خ)، والفلك الدوار ص ١١٢، وتهذيب الكمال / ١٩٧-٢١٩ رقم ٤٧٣٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ٢٣٦ رقم ٥٦١٧، والجرح والتعديل ٧/ ٦١ رقم ٣٥٣، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ١٤٢، وتاريخ بغداد ١٢/ ٣٤٦-٣٥٧ رقم ٦٧٨٧، وثقات ابن حبان ٧/ ٣١٩، والتاريخ الكبير للبخاري ٧/ ١١٨.

(١)ما بين المعقوفين من سنن الدارمي..

(٢)سنن الدارمي، باب الادعاء والإنكار٢/ ٣٨٢.

(٣) قد سبقت ترجمته وما قيل فيه من جرح وتعديل .



وثلاثة متباينة؛ فاضرب اثنين في ثلاثة تكن ستة؛ فيكون لكل ابن علي الإنكار ثلاثة ثلاثة، وعلى الإقرار اثنان؛ **فيدفع** المقر للمقر به سهما وذلك بين نصيبه مقرا ومنكرا، وبقي نصيبه مع المنكر ، فإن أقر سلم له سهما واستوفى نصيبه؛ فصح بيد المنكر نصف المال ثلاثة، وبيد المقر ثلاثة: اثنان بيده، وبيد المقر به واحد وذلك سدس المال.

قوله: في الورثة يقر أحدهم بدين .. إلخ: فعلى هذا في مثالنا هذا لو أقر أحد الابنين بعشرة دراهم على أبيه لزمه خمسة دراهم يسلمها للمقر له، وباقي الدين على المنكر، وقس على ذلك.

بَابُ قِسْمَةِ الْمَوارِيثِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «أَجْرُ الْقَاسِمِ سُحْتٌ»[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «كُلُّ رِبَاعٍ[2]، وَأَرَضِينَ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ فَهِيَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ، وَكُلُّ رِبَاعٍ أَوْ أَرَضِينَ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قِسْمَتِهَا»)[3].

السحت: الحرام. **والمراد** بالقاسم هنا المفرض للفرائض لا الماسح للأرض. من إملاء مولانا أمير المؤمنين بالله القاسم بن محمد عادت بركاته.

ووجدت بخط شيخي ومولاي عماد الدين يحيى بن الحسين بن المؤيدسلام الله عليه مالفظه: المراد ما يأخذه القاسم على عادة السماسرة، ويسمى رسوما لا أجرا معلوما: كتواطئهم أن يأخذوا من كل ألف شيئا معلوما؛ فذلك حرام، وعلى هذا يحمل الحديث، وهو قوله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْقُسَامَةَ»[4] -بضم القاف، والتخفيف اسم لتمييز النصيب، وبفتح القاف: الأيمان في الدماء. كذا في فتح الباري - رواه أبو داود. وقول أمير المؤمنين هذا.

فأما أجرة القسام إذا كانت الإجارة صحيحة أو فاسدة وكانت قدر أجرة المثل على عمله فهي حلال، **وأما** الزائد فلا يحل إلا إذا طابت نفوسهم مع علمهم بأن الزيادة غير واجبة عليهم، كذا ذكره علماؤنا .

قال الْخَطَّابِيُّ: المراد بالحديث من قسم بين أصحابه شيئا ثم أمسك منه لنفسه شيئا يستأثر به عليهم: كالعرفاء والنقباء ، والرجل يكون على الغنائم يأخذ من حظ هذا وحظ هذا، كما جاء في رواية هذا

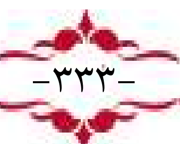
---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥١ رقم ٥٩٢.

(٢)الرَّبْعُ: هو الدار أو المحلة..

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٢ رقم ٥٩٣.

(٤)أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجهاد، باب في كراء المقاسم ٣/ ٢٢١رقم٢٧٨٣، والطبراني في الأوسط ٨/ ١٦٣رقم٨٢٨١، والبيهقي٦/ ٣٥٦.



الحديث[1]. فأما/ ٤٥/ ما يأخذه القسام من الأجرة بإذن المقسوم لهم فليس بسحت. انتهى من حاشية الهداية. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

قوله: قال: كل رباع ... إلخ: الرباع: جمع ربع وهو المنزل والمحلة. وقيل: إنما يسمى مربع في أيام الربيع.

وروى ابن عدي والبيهقي، عن أبي هريرة مرفوعا: «مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ»[2]. **وقد** روي عن عروة مرسلا[3].

وروى الديلمي عن أبي هريرة: «مَنْ أَسْلَمَ عَلَى مِيرَاثٍ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَلَهُ نَصِيبُهُ»[4].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « كُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ لَهُ، وَكُلُّ قَسْمٍ أَدْرَكَهُ الإِسْلامُ فَإِنَّهُ عَلَى قَسْمِ الإِسْلاَمِ». رواه أبو داود، وابن ماجة[5].

وفي رواية للبيهقي عن ابن عباس: «أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ لَمْ تُقْسَمْ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْإِسْلَامِ»[6].وهو حسن[7]، وقد روي حديث ابن عباس مرسلا عن عطاء، وهو أرجح.

وروى ابن ماجة مثله عن ابن عمر[8] .

وحديث ابن عباس رواه سعيد بن منصور، عن عطاء مرسلا[9].

---

(١)انظر معالم السنن بهامش سنن أبي داود ٣/ ٢٢٢.

(٢)أخرجه ابن عدي في الكامل٧/ ١٨٤ ترجمة ياسين بن معاذ أبو خلف الزيات، والبيهقي، باب من أسلم على شيء فهو له ٩/ ١١٣، كتاب السير، باب من أسلم على شيء فهو له، وأبو يعلى في مسنده ١٠/ ٢٢٦- ٢٢٧ رقم ٥٨٤٧**قال** الهيثمي في "مجمع الزوائد٥/ ٣٣٩: رواه أبو يعلى وفيه ياسين بن معاذ الزيات وهو متروك.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب من أسلم على الميراث قبل أن يقسم ١/ ٧٦ رقم ١٨٩ ، والبيهقي في سننه، باب من أسلم على شيء فهو له ٩/ ١١٣ وفيه: وهذا الحديث إنما يروى عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ مرسلا وعن عروة عن النبي ﷺ مرسلا.، وانظر تلخيص الحبير ٤/ ١١١ رقم ١٨٨٣، وص ١٢٠رقم ١٩٠٨.

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٥٧٣ رقم ٥٧٩٧.

(٥)أخرجه أبو داود ، كتاب الفرائض، باب فيمن أسلم على ميراث ٣/ ٣٣٠ رقم ٢٩١٤ ، وابن ماجة، في الرهون، باب قسمة الماء ٢/ ٨٣١ رقم ٢٤٨٥، وأبو يعلى ٤/ ٢٤٧ رقم ٢٣٥٩، والبيهقي ٩/ ١٢٢ رقم ١٨٠٦٥.

(٦)سنن البيهقي، باب ما قسم من الدور والأراضي في الجاهلية ثم أسلم أهلها عليها ٩/ ١٢٢.

(٧)في النسخ: وللبيهقي وهو حسن، وما أثبته من منتهى الإلمام لوح ص ١٩٥ الوجه (أ).

(٨) وهوعند ابن ماجة ٢/ ٩١٨ رقم٢٧٤٩بلفظ: أن نافعا يخبر عن عبد الله بن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **قَالَ**: «مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ».كما أخرجه الطبراني في الأوسط١/ ٨٠ رقم٢٣٠، و٦/ ٣١٢ رقم٦٤٩٩.

(٩)سنن سعيد بن منصور ١/ ٧٦ رقم١٩٢، و١/ ٧٧ رقم١٩٦، بلفظ: عن عطاء بن أبي رباح **قال**: **قال** رسول الله ﷺ: «كُلُّ مِيرَاثٍ أَدْرَكَهُ الإِسْلَامُ وَلَمْ يُقْسَمْ قُسِمَ قِسْمَةُ الإِسْلَامِ». كما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/ ١٦٦ رقم١٢٦٣٤..

وروي عن زائدة بن عبدالرحمن أخي بني ساعدة: أن رسول الله ﷺ قضى بذلك فيهم[1].

وأخرج مالك في الموطأ نحوه، عن ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيَلِيِّ[2] بلاغا[3].

وأخرجه سعيد بن منصور، عن عمرو بن دينار[4] مرسلا[5]. انتهى من منتهى الإلمام[6].

وأخرج البيهقي في باب فتح مكة بإسناده إلى الربيع [7]، قال: سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ رَحِمَهُ اللهُ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ مِنْ [أَهْلِ] الْحَرْبِ يَقْسِمُونَ الدَّارَ وَيَمْلِكُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ عَلَى ذَلِكَ الْقَسْمِ، وَيُسْلِمُونَ ثُمَّ يُرِيدُ بَعْضُهُمْ أَنْ يَنْقُضَ ذَلِكَ الْقَسْمَ وَيَقْسِمَهُ عَلَى قَسْمِ الْأَمْوَالِ؛ فَقَالَ: ذَلِكَ لَيْسَ لَهُ؛ فَقُلْتُ: وَمَا الْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: الِاسْتِدْلَالُ بِمَعْنَى الْإِجْمَاعِ وَالسُّنَّةِ؛ فَذَكَرَ مَا لَا يُؤَاخَذُونَ بِهِ مِنْ قَتْلِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، وَسَبْيِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا وَغَصْبِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا... إلخ[8].

---

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب من أسلم على الميراث قبل أن يقسم ١/ ٩٨ رقم ١٩٧.

(٢)ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيَلِيُّ **الْمَدَنِيُّ**: مولى بني الديل بن بكر مُحَدِّثٌ. **وَثَّقَهُ** ابْنُ مَعِينٍ، وأبو زرعة، والنسائي. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن المديني في الطبقة التاسعة من الرواة عن نافع. توفي سنة **١٣٥هـ**، وقيل: **بعد ١٤٠هـ**. رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. تهذيب الكمال ٤/ ٤١٦رقم ٨٦٠، والجرح والتعديل ٤/ ٤٦٨ رقم ١٩٠٣، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٩ رقم ٩١٣

(٣)أخرجه مالك في الموطأ، في الأقضية، باب القضاء في قسم الأموال ٢/ ٧٤٦ رقم٢٣٥٥بلفظ: عن ثور بن زيد الديلي، أنه **قال**: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ **قَالَ**: «أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ وَلَمْ تُقْسَمْ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْإِسْلَامِ».كما أخرجه البيهقي ٩/ ١٢٢.

(٤)عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأثرم الجُمَحِيُّ: **قال** في الجداول: وعداده في ثقات محدثي الشيعة. **وثقه** سفيان بن عيينة، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وعمرو بن جرير، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو زرعة: لم يسمع من أبي هريرة. **وقال** ابن معين: لم يسمع من البراء. **وقال** الترمذي: **قال** البخاري: لم يسمع من ابن عباس حديثه عن عمر في البكاء على الميت. وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين، **وقال**: كان يدلس. ونقل الذهبي قولا عن يحيى بن معين: أهل المدينة لا يرضون عمرًا يرمونه بالتشيع، والتحامل على ابن الزبير، ولا بأس به، هو بريء مما يقولون. ونقل ابن حجر قوله: **قال** الذهبي: ما قيل عنه من التشيع باطل. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، وأبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٤٧٩، والجرح والتعديل ٦/ ٢٣١ رقم ١٢٨٠، وثقات ابن حبان ٥/ ١٦٧، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٥ رقم ٤٣٦٠، وتهذيب ا لتهذيب ٨/ ٢٨ رقم ٥٢١٤، وطبقات المدلسين ١/ ٢٢ رقم ٢٠، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٠٠ رقم ١٤٤.

(٥) سنن سعيد بن منصور ١/ ٧٧ رقم١٩٣بلفظ: عن عمرو بن دينار: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ **قَالَ**: «كُلُّ مِيرَاثٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَكُلُّ مِيرَاثٍ لَمْ يُقْسَمْ حَتَّى أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ فَهُوَ عَلَى قَسْمِ الْإِسْلَامِ». كما أخرجه عبد الرزاق ٧/ ١٦٧ رقم١٢٦٣٧.

(٦) لوح ص ١٩٥ الوجه (أ).

(٧) هو الربيع بن سليمان تقدمت ترجمته.

(٨) سنن البيهقي، باب ما قسم من الدور والأراضي في الجاهلية ثم أسلم أهلها عليها ٩/ ١٢٢.

بَابُ الْوَصَايَا

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «لَا وَصِيَّةَ لِقَاتِلٍ، وَلَا لِوَارِثٍ، وَلَا لِحَرْبِيٍّ»[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «لَا وَصِيَّةَ وَلَا مِيرَاثَ حَتَّى يُقْضَى الدَّيْنُ، وَلَأَنْ أُوصِيَ بِالْخُمُسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ، وَلَأَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالثُّلُثِ، وَمَنْ أَوْصَى بِالثُّلُثِ فَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا».

سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام عَنْ رَجُلٍ أَوْصَى لِرَجُلٍ ثُلُثَ مَالِهِ وَلِآخَرَ بِرُبُعِهِ، فَقَالَ عليه السلام: خُذْ مَالًا لَهُ ثُلُثٌ وَرُبُعٌ وَهُوَ اثْنَا عَشَرَ؛ فَالثُّلُثُ أَرْبَعَةٌ وَالرُّبُعُ ثَلَاثَةٌ؛ فَيَكُونُ الثُّلُثُ بَيْنَهُمَا عَلَى سَبْعَةٍ)[2].

الوصايا: جمع وصية. **قال** في الأنوار: هي من وصيت الشيء أصيه إذا وصلته، يقال: أرض واصية أي متصلة النبات، وسميت وصية؛ لوصل الميت ما بعد الموت بما قبله من قضاء دين أو نحوه.

وفي الشرع: إقامة الغير مقام النفس بعد الموت فيما تصح فيه النيابة. وثبوتها لعلي عليه السلام معلوم[3]، ولا التفات إلى تشكيك الخصوم في ذلك. انتهى.

وفي الخالدي: هي جعل الإنسان لغيره شيئا من ماله بعد موته، **واحترز** بالقيد الأخير من النذر والهبة والصدقة ونحو ذلك عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ». رواه الجماعة[4].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٢ رقم ٥٩٤.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٢ رقم ٥٩٥.

(٣) للإمام زيد بن علي كتاب «تثبيت الوصية» أَكَّدَ فيه أَنَّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى لعلي بن أبي طالب بالخلافة؛ إِذْ لَا يُعْقَلُ أَنْ يَحُثَّ القرآنُ والسنةُ، وَالتَّطْبِيقُ النَّبَوِيُّ على وجوب الايصاء؛ بقوله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ وَلَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ». - ثم يَتْرُكُ النَّبِيُّ هذا الْوَاجِبَ الْكَبِيرَ! كما أن للإمام زيد كتاب «تثبيت الإمامة»: وَجَّهَهُ إلى المنحرفين عن آل البيت المطهرين، والمتجاهلين لمقام علي بن أبي حتى آل الأمر إلى أَنْ تَسَنَّمَ بنو أمية منصة الخلافة، وصار يزيد أميرا للمؤمنين بولاية عهد من أبيه! فَبَيَّنَ الإمام زيد أَنَّ عَلِيًّا هو الأولى بمقام رسول الله بدلائل العقل والنقل؛ لأنه حاز من الكفاية والمزايا مالم يظفر به سواه. **وفي** إثبات الوصية لعلي عليه السلام كلام كثير للعلماء، أجمع عليها آل البيت عليهم السلام قاطبة، واشتهر بين الناس بأنه الوصي اشتهار الشمس.

(٤) أخرجه البخاري ، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «وصية الرجل مكتوبة عنده» ٣/ ١٠٠٥ رقم ٢٥٨٧، ومسلم، كتاب الوصية، باب الأمر بالوصية ٣/ ١٢٤٩ رقم ١٦٢٧، وأبو داود ، كتاب الوصايا، باب ما جاء فيما يؤمر به من الوصية ٣/ ١١٢ رقم ٢٨٦٢، والترمذي، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الحث على الوصية ٣/ ٣٠٤ رقم ٩٧٤، **وقال** : حسن صحيح ، والنسائي، كتاب الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية ٦/ ٢٣٨-٢٣٩ رقم ٣٦١٥، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الحث على الوصية ٢/ ٩٠٢ رقم ٢٧٠٢، كما أخرجه الدارمي، في كتاب الوصايا: باب من استحب الوصية ٢/ ٤٠٢ ، ، وأبو يعلى ١٠/ ١٩٧-١٩٨ رقم ٥٨٢٨، والدار قطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٠ رقم ٤، والبيهقي، كتاب الوصايا ٦/ ٢٧٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٥٢.

وفي رواية للدارقطني، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «مَا يَنْبَغِي لِرَجُلٍ أَتَى عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ وَلَهُ مَالٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ إِلَّا أَوْصَى»[1].

فيه: عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ اثْنَتَانِ [لَمْ تَكُنْ][2] لَكَ ، وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا جَعَلْتُ لَكَ نَصِيبًا مِنْ مَالِكَ حِينَ أَخَذْتُ بِكَظَمِكَ[3] لِأُطَهِّرَكَ بِهِ وَلِأُزَكِّيَكَ ، وَصَلَاةُ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ انْقِضَاءِ أَجَلِكَ». رواه الدارقطني[4].

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ قَطَعَ مِنْ مِيرَاثِ وَارِثِهِ قَطَعَ اللَّهُ مِيرَاثَهُ مِنْ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه ابن ماجة[5].

وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة[6].

وعن معاوية بن قرة[7]، عن أبيه[8] قال: قال رسول الله : « مَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ فَأَوْصَى فَكَانَتْ وَصِيَّتُهُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا تَرَكَ مِنْ زَكَاتِهِ ».رواه الدارقطني[9].

وروى ابن ماجة، عن جابر مرفوعا: «مَنْ مَاتَ عَلَى وَصِيَّةٍ مَاتَ عَلَى سَبِيلٍ وَسُنَّةٍ وَمَنْ مَاتَ عَلَى تُقًى وَشَهَادَةٍ وَمَاتَ مَغْفُورًا لَهُ»[10].

---

(١)الدارقطني في السنن، كتاب الوصايا ٤/ ١٥١ رقم ٦ من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن ابن عمر، مرفوعا.

(٢) ما بين المعقوفين من سنن الدارقطني.

(٣) الكَظَمُ: بِالتَّحْرِيكِ، وَهُوَ مَخْرَجُ النَّفَس مِنَ الحَلْق..النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٧٨.

(٤) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الوصايا ٤/ ١٤٩ رقم ١، كما أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٢/ ٩٠٤ رقم ٢٧١٠ وعبد بن حميد ص ٢٤٧ رقم ٧٧١، والطبراني في الأوسط ٧/ ١٤٩ رقم ٧١٢٤.

(٥) أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الحيف في الوصية ٢/ ٩٠٢ رقم ٢٧٠٣، بلفظ: «مَنْ فَرَّ مِنْ مِيرَاثِ وَارِثِهِ ...»إلخ.

(٦) شعب الإيمان ، الباب السادس والخمسون من شعب الإيمان وهو باب في صلة الأرحام ٦/ ٢٢٤ رقم ٧٩٦٥.

(٧) معاوية بن قرة بن إياس بن هلال بن رئاب المزني: أبو إياس البصري: ولد يوم الجمل، **وثقه** يحيى بن معين، والعجلي، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، وابن حجر، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، **وقال**: وكان من عقلاء الناس. **وقال** تمام بن نجيح، عن معاوية بن قرة: أدركت سبعين من أصحاب النبي ﷺ لو خرجوا فيكم اليوم ما عرفوا شيئا مما أنتم فيه إلا الأذان. **وقال** أبو زرعة: معاوية بن قرة عن علي مرسل. **وقال** أبو حاتم: لم يلق ابن عمر. **وقال** الشافعي: روايته عن عثمان منقطعة. توفي سنة ١١٣هـ . روى له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله وأبو طالب ومحمد بن منصور والمرشد بالله. الجدوال (خ)، وطبقات ابن سعد٧/ ٢٢١، والجرح والتعديل٨/ ٣٧٨ رقم١٧٣٤، وثقات ابن حبان٥/ ٤١٢ رقم٥٤٦٣ وتهذيب الكمال٢٨/ ٢١٠ رقم٦٠٦٥، وتهذيب التهذيب١٠/ ١٩٦ رقم٧٠٨٦.

(٨) قرة بن إياس بن هلال المزني، كان يسكن قرة البصرة، جيء به وهو غلام صغير، فمسح على رأسه واستغفر له – **قال** شعبة: فقلت له: أله صحبة؟ **قال**: لا، ولكنه كان على عهد رسول الله ﷺ قد حلب وصر. وذكر المزي أن له صحبة. قاتل الأزارقة، وقتلته الأزارقة أيام معاوية. روى له البخاري في الأدب والباقون سوى مسلم. انظر: أسد الغابة ٤/ ٣٨١ رقم ٤٢٩٢، وتهذيب الكمال ٢/ ٥٧٢ رقم ٤٨٦٧.

(٩) ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الحيف في الوصية ٢/ ٩٠٢ رقم ٢٧٠٥، والدارقطني ، كتاب الوصايا ٤/ ١٤٩ رقم ٢.

(١٠)أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الحث على الوصية ٢/ ٩٠١ رقم ٢٧٠١ ، وأخرجه أيضًا الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٠٥ رقم ٥٥٦٤.



وروى أبو الشيخ في الوصايا: عن قيس بن قبيصة[1] : « مَنْ لَمْ يُوصِ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فِي الْكَلَامِ مَعَ الْمَوْتَى، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ يَتَكَلَّمُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ وَيَتَزَاوَرُونَ»[2].

وعن أنس: «الْمَحْرُومُ مَنْ حُرِمَ الْوَصِيَّةَ» . أخرجه مسلم[3].

وعن ابن عباس يرفعه: «تَرْكُ الْوَصِيَّةِ عَارٌ فِي الدُّنْيَا، وَنَارٌ وَشَنَارٌ فِي الْآخِرَةِ». أخرجه ابن عساكر[4]. انتهى من منتهى الإلمام[5].

دلت هذه الأخبار على الحث عل الوصية على الإطلاق وعلى وجوبها على من عليه حق الآدمي من دين أو غيره، أو لله تعالى، وهذا حيث لم يتمكن من التخلص في الحال وإلا فذاك هو الواجب.

قوله: قال: لا وصية لقاتل .. إلخ: عن عمرو بن خارجة[6] : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ عَلَى نَاقَتِهِ وَأَنَا تَحْتَ جِرَانِهَا وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا، وَإِنَّ لُعَابَهَا يَسِيلُ بَيْنَ كَتِفَيَّ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فلا وصية لِوَارِثٍ». رواه أحمد، والنسائي، وابن ماجة، والترمذي، وصححه: حسن صحيح[7].

ح: **الجرة:** ما يجره البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه، اجتر البعير يجتر .

«الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» صح من الحديث مثل رواية أحمد والطبراني[8] .

وفي رواية لأحمد، وابن ماجة، والطبراني، عن عمرو بن خارجة: إِنَّ اللهَ تَعَالَى قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ

---

(١) ذكره ابن الأثير في أسد الغابة ٤/ ٤١٩ رقم ٤٣٨٩ فقال: قيس بن قبيصة، أورده عبدان في الصحابة، وروى بقية، عن عبد الله مولى عثمان بن عفان، عن عبد الله بن يحيى الألهاني، عن قيس بن قبيصة، ... وذكر الحديث. وانظر الأصابة ٣/ ٢٤٧ رقم ٧٢٢٤.

(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٦٢٢ **رقم** ٥٩٤٥، كما هو في كنز العمال ١٦/ ٦١٩ رقم ٤٦٠٨٠ وعزاه إلى أبي الشيخ في الوصايا.

(٣) أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الحث على الوصية ٢/ ٩٠١ رقم ٢٧٠٠، والديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٢١٣ رقم ٦٦٤٥، ومسند أبي يعلى ٧/ ١٥٢ رقم ٤١٢٢. ولم أجده في مسلم.

(٤) تاريخ دمشق ٨/ ٢٦٧، والطبراني في المعجم الأوسط ٥/ ٣١٩ رقم ٥٤٢٣، كما هو في **الصغير** ٢/ ٧٦ **رقم** ٨٠٩.

(٥) لوح ص ١٨٦، ١٨٧ الوجه (أ).

(٦) عمرو بن خارجة بن المنتفق الأسدي، حليف أبي سفيان بن حرب،سكن الشام، كان رسول أبي سفيان إلى رسول الله ﷺ. روى له الترمذي والنسائي وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٣٠٤ رقم ٢٤٧٦، وأسد الغابة ٤/ ٢٠٨ رقم ٣٩١٥، وتهذيب الكمال ٢١/ ٥٩٩ رقم ٤٣٥٥، وثقات ابن حبان ٣/ ٢٧٠.

(٧) أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٢٠٧رقم١٧٦٨١، وابن أبي شيبة٦/ ٢٠٨رقم٣٠٧١٧، وابن ماجة، كتاب الوصايا: باب لا وصية لوارث ٢/ ٩٠٥رقم٢٧١٢، والنسائي، كتاب الوصايا، باب إبطال الوصية للوارث ٦/ ٢٤٧رقم٣٦٤١، والترمذي، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٤/ ٤٣٤ رقم ٢١٢١، والدارمي، كتاب الوصايا، باب الوصية للوارث ٢/ ٤١٩ ، وأبو يعلى ٣/ ٧٨رقم ١٥٠٨، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين ٦/ ٢٦٤، والطبراني في الكبير١٧/ ٣٤ رقم٦٤، وفي الأوسط ٨/ ٨رقم٧٧٩١.

(٨) مسند أحمد ٦/ ٢٠٧رقم١٧٦٨١، والطبراني في الكبير١٧/ ٣٤ رقم٦٤، وفي الأوسط ٨/ ٨رقم٧٧٩١.

مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ رَغْبَةً عَنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ؛ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»[1].

وفي رواية للدارقطني: عن عمرو بن خارجة قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمنى فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ إِلَّا مِنَ الثُّلُثِ»[2]

وعن أبي أُمَامَةَ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ؛ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ». رواه الخمسة إلا النسائي، وحسنه الترمذي[3].

وقال البيهقي: في إسناده إسماعيل بن عياش[4]، وقد رواه عن شامي، وقد صحح أحمد بن حنبل، والبخاري، وغيره من الحفاظ روايته عن الشاميين. **وقال** أيضا : قد روي من وجه آخر من حديث الشاميين لفظ حديث أبي أُمَامَةَ عند الترمذي: سمعت رسول الله ﷺ يقول في خطبته عام حجة الوداع: « إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ، وَمَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوِ انْتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ الْبَالِغَةُ إِلَى / ٤٦/ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ وَلَا الطَّعَامَ؟ قَالَ: «ذَلِكَ أَفْضَلُ أَمْوَالِنَا».

وقال الترمذي: حسن صحيح[5].... إلخ ما ذكره في منتهى الإلمام[6].

---

(١) مسند أحمد ٦/ ٢٠٨رقم١٧٦٨٥، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٢/ ٩٠٥ رقم ٢٧١٢، والطبراني ١٧/ ٣٤ رقم ٦٥، وأخرجه أيضًا ابن سعد ٢/ ١٨٣.

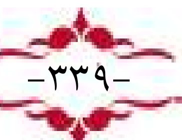
(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٢رقم ١٣.

(٣)أخرجه الطيالسي١٥٤رقم١١٢٧، وأحمد٨/ ٣٠٤رقم٢٢٣٥٧، وعبدالرزاق، باب تولي غير مواليه ٩/ ٤٨ رقم١٦٣٠٨، وابن أبي شيبة، باب مَا جَاءَ فِي الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ ٦/ ٢٠٨رقم٣٠٧١٦، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب الوصية للوارث ٣/ ٢٩٠رقم٢٨٧٠، و٣/ ٨٢٤رقم٣٥٦٥، والترمذي، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٤/ ٤٣٣ رقم ٢١٢٠، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٢/ ٩٠٥ رقم ٢٧١٣، وسعيد بن منصور ١/ ١٢٥رقم٤٢٧، والطبراني في الكبير٨/ ١٣٥رقم٧٦١٥، والدارقطني٣/ ٤٠، والبيهقي، كتاب الوصايا: باب نسخ الوصية للوالدين ٦/ ٢٦٤.

(٤) إسماعيل بن عَيَّاشٍ الحِمْصِيُّ بن سُلَيْمٍ العَنْسِيُّ أبو عُتْبَةَ : **وثقه** ابن معين، ويعقوب بن شيبة، والبخاري، وابن عدي فيما روى عن الشاميين، ويخطئ في حديث غيرهم. **وقال** أبو حاتم: لَيِّنٌ يكتب حديثه، وترك حديثه أبو إسحاق الفزاري، وعبدالرحمن بن مهدي. **قال** في الجداول: هو أول من حدث بفضائل الوصي بالشام، وأرى ذلك عن غير مشائخه الشاميين، فلذلك **وثقه** أحمد، والبخاري، وابن معين، ودُحَيْمٌ، وابن عدي في الشاميين، وضعفوه في الحجازيين، توفي سنة ١٨١هـ. أخرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والجرجاني، وابن المغازلي في المناقب، وأبو سعيد السمان في أماليه.**روى** له البخاري في كتاب «رفع اليدين في الصلاة» وغيره، والباقون سوى مسلم.انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٣/ ١٦٣ رقم ٤٧٢، والجرح والتعديل ٢/ ١٩١، والتاريخ الكبير ١/ ٣٦٩ رقم ١١٦٩.

(٥) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الوصايا، با ما جاء لا وصية لوارث ٤/ ٣٧٦ رقم٢١٢٠. كما هو عند الطبراني في الكبير ٨/ ١٣٥ رقم ٧٦١٥.

(٦) لوح ص ١٨٧، ١٨٨.



دلت هذه الأحاديث على عدم صحة الوصية للوارث، وهو ظاهر قول علي ، وزيد بن علي، والمؤيد بالله، وأبي حنيفة، والشافعي[1]، يزيده وضوحا ما رواه عطاء ، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ». رواه الدارقطني والبيهقي. قال البيهقي بعد إخراج حديث ابن عباس: عطاء هذا هو الخراساني، ولم يدرك ابن عباس ولم يره. قال أبو داود وغيره[2]. **وقد** روي من وجه آخر عنه عن عكرمة، عن ابن عباس[3].

وقال أيضا: عطاء الخراساني غير قوي[4].

وروى الدارقطني والبيهقي عن عمرو بن خارجة مثله. وضعف هذه الرواية البيهقي[5].

وروى البيهقي: عن جعفر بن محمد، عن أبيه ، عن جابر: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ وَلَا إِقْرَارَ بِدَيْنٍ».

قال البيهقي: ورواه عباد بن كثير[6]، عن نوح[7]، ولم يذكر جابرا فهو منقطع، وراويه نوح بن

---

(١) كما هو قول الداعي ، وحكى ابن عبد البر وادعى ابن المنذر ، الإجماع عليه إذا لم يُجِزْهَا الْوَرَثَةُ. انظر: شرح الأزهار٤/ ٥١٦، وجامع المدارك ١٠/ ٥٣ ، ومغني المحتاج٣/ ٤٣ ، وحاشية الدسوقي٤/ ٤٢٧ ، وبدائع الصنائع٧/ ٣٣٧ ، والاستذكار ٨/ ٢٦٤ ، والمغني ٦/ ٤٢٨ ، والمحلى ٨/ ٣٥٦ .

(٢) سنن الدارقطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٢ رقم ٩، وسنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين ٦/ ٢٦٣، كما أخرجه أبو داود في المراسيل ص ٢٥٦رقم ٣٤٩.

(٣) سنن الدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٩٨ رقم ٩٤، وفي كتاب الوصايا ٤/ ١٥٢رقم ١١، وسنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٦/ ٢٦٣.

(٤) سنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٦/ ٢٦٣.

(٥) سنن الدار قطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٢ رقم ١٠، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٦/ ٢٦٤.

(٦) عباد بن كثير الثقفي البصري: **وثقه** القيرواني. **قال** أحمد: روى أحاديث كذب، لم يسمع منها شيئا، **وقال** ابن معين: ليس بشيء في الحديث. **وقال** في رواية أخرى: لا يكتب حديثه، وكذا **قال** أبو زرعة. **وقال** البخاري، والنسائي، وأبو داود، والعجلي، وابن حجر: متروك الحديث. وقد نُقِل تضعيفه عن جمع: منهم سفيان الثوري، وعبدالله بن المبارك، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة، وابن عبدالبر، قالوا: ضعيف في الحديث، تكلم فيه شعبة بن الحجاج. **وقال** ابن يعقوب: يذكر بزهد وتقشف، وحديثه ليس بذاك. **وقال** الدارقطني والعجلي وإبراهيم الجوزجاني: ضعيف. **قال** عبدالرزاق: كان عباد بن كثير عندنا ثقة. وقد حمل أحمد **ضعفه** في الحديث وروايته مالم يسمع [على] أنه غير متعمد، ولكن الغفلة والبلا. **قال** ابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة، وعبدالله بن المبارك، وأحمد، والعجلي: كان رجلا صالحا. **قال** في الجداول: عدلي المذهب، غمزوه لأجل ذلك، ذكره المنصور بالله في العدلية. انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ١٤٥ رقم ٣٠٩٠، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٩٣ رقم ١٠٤، والجرح والتعديل ٦/ ٨٤ رقم ٤٣٣، والكامل لابن عدي ٤/ ٣٣٣ رقم ١١٦٥، والضعفاء والمتروكين للدارقطني ١/ رقم ٣٨٤، والضعفاء الكبير للعقيلي ٣/ ١٤٠ رقم ١١٢٤، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزجاني ٢/ ٧٦ رقم ١٧٨٣، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١٦٦ رقم ٧٨٩، وميزان الاعتدال ٢/ ١٤ رقم ٩٢.

(٧)نوح بن دَرَّاجٍ النخعي ، مولاهم ، أبو محمد الكوفي القاضي ثم قاضي بغداد بالجانب الشرقي. تفقه بأبي حنيفة، وابن شبرمة، وابن أبي ليلى. **وثقه** عبدالله بن نمير، **وضعفه** النسائي، والعجلي، والدارقطني . **قال** ابن معين : كذاب ، خبيث ، قضى سنتين و هو أعمى. **وقال** أبو داود: ابن دراج كذاب يضع الحديث. **وقال** الجوزجاني: زائغ. **وقال** أبو زرعة: أرجو =

دَرَّاج ضعيف لا يحتج بمثله[1].

وأخرجه الدارقطني مرسلا[2]. **وروى** البيهقي عن علي عليه السلام مرفوعا: «الدَّيْنُ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَلَيْسَ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ». وضعفه[3].

وأخرج الدارقطني، والبيهقي: عن علي مرفوعا: «لَيْسَ لِلْقَاتِلِ وَصِيَّةٌ»[4]. **قال** في التلخيص: مداره على مبشر بن عبيد الحمصي[5]، وقد اتهموه بوضع الحديث[6]. **أخرجه** الدارقطني من حديث مبشر بن عبيد، عن الحجاج بن أرطأة ، عن الحكم بن عيينة[7]، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن علي، وقال:

=

أن لا يكون به بأس. **وقال** أبو حاتم: ليس بقوي ، وليس أرى أحاديثه في أيدي الناس، فيعتبر بحديثه، أمسك الناس عن رواية حديثه. **وقال** ابن حبان: كان يروي الموضوعات عن الثقات حتى ربما يسبق إلى القلب، أنه كان يتعمد ذلك من كثرة ما يأتي به. **قال** يعقوب بن سفيان : لا يكتب حديثه. **وقال** ابن عدي: ليس هو بالمكثر، يكتب حديثه. **وقال** الحاكم: حدث عن الثقات بالموضوعات.**وقال** أبو نعيم: حدث عن الثقات بالمناكير، لا شيء توفي سنة ١٨٢هـ روى له ابن ماجة في ا لتفسير. انظر: ثقات العجلي ٢/ ٣٢٠ رقم ١٨٦٩، والجرح والتعديل ٨/ ٤٨٤ رقم ٢٢١٣، والكامل لابن عدي ٧/ ٥٤ رقم ١٩٧٧، وتهذيب الكمال٣٠/ ٤٣ رقم ٦٤٩٠، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤٣٠ رقم ٧٥٢٤.

(١) سنن البيهقي ، كتاب الإقرار، باب ما جاء في إقرار المريض لوارثه ٦/ ٨٥.

(٢)سنن الدارقطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٢رقم ١٢.

(٣) سنن البيهقي ، كتاب الوصايا، باب تبدية الدين على الوصية ٦/ ٢٦٧.

(٤)أخرجه الدار قطني، كتاب في الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب في المرأة تقتل إذا ارتدت ٤/ ٢٣٦ رقم ١١٥، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للقاتل ٦/ ٢٨١.

(٥) مُبَشِّرُ بن عبيد القرشي، أبو حفص الحمصي، كوفي الأصل: **قال** في الجداول: **وثقه** المؤيد بالله. **قال** ابن حبان في المجروحين: روى عن الثقات الموضوعات، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب. **قال** البخاري: منكر الحديث. **قال** ابن عدي: بعد أن ساق له عدة أحاديث: هو بَيِّنُ الأمر في الضعف، وله غير ما ذكرت من الحديث، وعامة ما يرويه غير محفوظ من حديث الكوفة عن شيوخهم وشيوخ البصرة وغيرهم. **قال** أبو حاتم: منكر الحديث جدًّا، ضعيف الحديث. **وقال** الدارقطني: متروك الحديث. ونقل عبدالله بن أحمد عن أبيه قوله: شيخ يقال له مبشر، كان بحمص، وأصله كوفي، أحاديثه أحاديث موضوعة كذب. **وقال** في موضع آخر: سمعت أبي يقول: مبشر ليس بشيء يضع الحديث. **قال** الجوزجاني: حُدِّثتُ عن أحمد **قال**: مبشر بن عبيد شغله القرآن عن الحديث، أحاديثه بواطل. **قال** الذهبي في الكاشف: تركوه. **وقال** ابن حجر في التقريب: متروك. ورماه أحمد بالوضع. روى له ابن ماجة حديثًا واحدًا في غسل الميت، والحاكم في المستدرك. **ومن** الزيدية: روى له المؤيد بالله حديثًا واحدا. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٤٣ رقم ١٥٧٢، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٣٦٩ رقم ١٠٧٢، وعلل أحمد ٢/ ٣٦٩ رقم ٢٦٣٩، ٣٨٠ رقم ٢٦٩٦، والكامل لابن عدي ٦/ ٤١٧، وضعفاء العقيلي ٤/ ٢٣٥ رقم ١٨٢٨، والتاريخ الكبير ٨/ ١١ رقم ١٩٦٠، وضعفاء ابن الجوزي ٢-٣/ ٣٣ رقم ٢٨٣٩، والكاشف ٣/ ١٠٠ رقم ٥٣٤٦، وديوان الضعفاء للذهبي ٢/ ٢٧١ رقم ٣٥٣٣، والميزان ٣/ ٦ رقم ٤٩، وتهذيب الكمال ٢٧/ ١٩٤ رقم ٥٧٦٩، والتقريب ٢/ ٢٢٨، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٩ رقم ٦٧٦٨، والجداول (خ).

(٦) تلخيص الحبير ٣/ ٩٢ رقم ١٣٦٨.

(٧)الحكم بن عيينة من الخامسة، لم أجد له ترجمة، ويغلب على ظني أنه الحكم بن عتيبة ، تصحف اسم أبيه من عتيبة إلى عيينة؛ لاختلاف الإعجام، ولأن الحكم بن عتيبة الكندي يروي عن ابن أبي ليلى، وعنه حجاج بن أرطأة، وقد ورد في =

مبشر بن عبيد متروك يضع الحديث[1].

عن عمرو بن شعيب، عن أبيه ، عن جده : أن النبي ﷺ قال: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يُجِيزَ الْوَرَثَةُ». رواه الدارقطني[2]، **وفي** الباب عن أنس عند ابن ماجة، والدارقطني[3].

وعن أنس: أن رسول الله ﷺ قال في خطبة عام حجة الوداع: «إِنَّ اللهَ قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، أَلَا لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، أَلَا لَا يَتَوَلَّيَنَّ رَجُلٌ غَيْرَ مَوَالِيهِ، وَلَا يُدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ مُتَتَابِعَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَلَا لَا تُنْفِقُ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا، أَلَا إِنَّ الْعَارِيَةَ مُؤَدَّاةٌ وَالْمِنْحَةَ مَرْدُودَةٌ وَالدَّيْنَ مَقْضِيٌّ، وَالزَّعِيمَ غَارِمٌ». رواه البيهقي وضعفه[4]. **فهذه** الأحاديث كما ترى في كل منها مقال.

وذهب الهادي، والناصر، والمرتضى، وأبو العباس[5]، وأبو طالب إلى صحة الوصية للوارث، وهو المذهب، وأن الآية الكريمة وهي قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ [البقرة:١٨٠] إلخ منسوخة، لكن إنما نسخ وجوب الوصية للوالدين والأقربين وبقي الجواز كما في صوم عاشوراء[6].

الدارمي : في باب الوصية للوارث بإسناده إلى ابن عباس قال: «كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَالْوَصِيَّةُ

= **كتاب الضعفاء**، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري- مكتبة ابن عباس- ط١(١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م) .١/ ٣٨ رقم ٥٢ في ترجمة جراح بن المنهال أبو العطوف الجزري أنه سمع الحكم بن عتيبة، وذكر محقق الكتاب أنه قد تصحف في الأصل إلى الحكم بن عيينة. والحكم بن عتيبة الكندي قد سبقت الترجمة له.

(١) سنن الدار قطني، كتاب في الأقضية والأحكام وغير ذلك، باب في المرأة تقتل إذا ارتدت ٤/ ٢٣٦ رقم ١١٥، وانظر: نصب الراية ٤/ ٤٠٢.

(٢) سنن الدار قطني، كتاب الفرائض ٤/ ٩٨ رقم ٩٣.

(٣)أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب لا وصية لوارث ٢/ ٩٠٦ رقم ٢٧١٤، والدار قطني، كتاب الفرائض٤/ ٧٠ رقم ٨، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين ٦/ ٢٦٤.

(٤)أخرجه البيهقي، كتاب الوصايا، باب نسخ الوصية للوالدين والأقربين الوارثين ٦/ ٢٦٤ ، وابن عساكر من طريق الحسن بن سفيان ٢١/ ٢٨٠، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب لاوصية لوارث ٢/ ٩٠٦ رقم ٢٧١٤، والدارقطني، كتاب الفرائض ٤/ ٧٠ رقم ٨، والطبراني في مسند الشاميين١/ ٣٦٠ رقم ٦٢١.

(٥)أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن إبراهيم بن محمد بن سليمان بن داود بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام، الحافظ الحجة، شيخ الأئمة . **قال** الإمام عبدالله بن حمزة: الفقيه المناظر المحيط بألفاظ العترة أجمع، غير مدافع ولا منازع، كان محل الإمامة، ومنزل الزعامة. **وقال** الحاكم: كان عالمًا فاضلا جامعًا بين علم الكلام وفقه الزيدية، توفي سنة ٣٥٢هـ. وله النصوص -ما نص عليه الأئمة-، وأحكام الهادي، والمصابيح في التأريخ، «طبع»، وشرح الإبانة -فقه-، وشرح المنتخب، وكتاب ما تفرد به القاسم والهادي عن الفريقين في مسائل الحلال والحرام«خ» في مكتبة السيد المرتضى الوزير في هجرة السر -بني حشيش. ينظر الجداول(خ)، والشافي ١/ ٣١٨، والتحف ١٨٩، وأعلام المؤلفين الزيدية ٧٩.

(٦) كما هو قول الإمامية، وحكى أبو طالب إجماع أهل البيت عليه ، وَحُمِلَ على أنه يقصد إجماع أهل النصوص. انظر: شرح الأزهار٤/ ٥١٦، وجامع المدارك ١٠/ ٥٣ ، ومغني المحتاج٣/ ٤٣ ، وحاشية الدسوقي٤/ ٤٢٧ ، وبدائع الصنائع٧/ ٣٣٧ ، والاستذكار ٨/ ٢٦٤ ، والمغني ٦/ ٤٢٨ ، والمحلى ٨/ ٣٥٦ .

لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ، فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا سُدُسًا وَالثُّلُثَ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعَ وَالثُّمُنَ ، وَلِلزَّوْجِ الشَّطْرَ وَالرُّبُعَ»[1]. انتهى ورجال إسناده إلى ابن عباس ثقات من رجال الصحيح، والله أعلم. إلخ.

عن ابن عباس قال: لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِسَعْدٍ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» متفق عليه[2].

في مقدمة الفتح: غضوا: أي نقصوا، وقيل: معناه رفعوا. وقيل: كفوا، ومنه: غضوا أبصاركم[3].

وعن سعد بن أبي وقاص: أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرْ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ». رواه الجماعة[4].

وفي لفظ: عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِي؛ فَقَالَ: «أَوْصَيْتَ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «بِكَمْ»؟ قُلْتُ: بِمَالِي كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، قَالَ: «فَمَا تَرَكْتَ لِوَلَدِكَ»؟ قُلْتُ: هُمْ أَغْنِيَاءُ، قَالَ: «أَوْصِ بِالْعُشْرِ» قَالَ: فَمَا زَالَ يَقُولُ وَأَقُولُ حَتَّى قَالَ: «أَوْصِ بِالثُّلُثِ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ أَوْ كَبِيرٌ». رواه النسائي، والترمذي، وقال: حسن صحيح، وأحمد بمعناه[5].

---

(١) سنن الدارمي ٢/ ٤٢٠.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٣/ ١٠٠٧ رقم٢٥٩٢، ومسلم كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث ٣/ ١٢٥٣ رقم ١٦٢٩ ، والنسائي، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٤٤ رقم٣٦٣٤، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٢/ ٩٠٥ رقم ٢٧١١، وسنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب مَنِ اسْتَحَبَّ النُّقْصَانَ عَنِ الثُّلُثِ إِذَا لَمْ يَتْرُكْ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ ٦/ ٢٦٩، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٩٧ رقم ١٠٧١٩.

(٣) فتح الباري ١/ ١٦٣.

(٤).البخاري، كتاب الجنائز، باب رثى النبي ﷺ خزامة بن سعد ١/ ٢٣٥ رقم ١٢٣٣، ومسلم، كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث ٣/ ١٢٥٠ رقم ١٦٢٨، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في ما لا يجوز للموصي في ماله ٣/ ٢٨٤ رقم ٢٨٦٤، والترمذي كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٤/ ٣٧٢ رقم ٢١١٦، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٢/ ٩٠٣ رقم ٢٧٠٨، والنسائي كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٤٢ رقم ٣٦٢٧ ، والبيهقي، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٦٨، ٢٦٩، وأحمد ١/ ٣٦٦ رقم ١٤٨٨ (ر)، والدارمي ٢/ ٤٠٧، وعبد الرزاق ٩/ ٦٥ رقم ١٦٣٥٨، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٩٧ رقم ١٧٠١٩.

(٥) سنن النسائي، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٤٣ رقم ٣٦٣١، وسنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الوصية بالثلث والربع ٣/ ٣٠٥ رقم ٩٧٥، ومسند أحمد١/ ٣٦٨، ٣٦٩ رقم ١٥٠١.

وروى أبو الشيخ في الفرائض، عن (أبي)[1] عبدالرحمن السلمي [2]، عن علي بن أبي طالب عليه السلام مرفوعا مثله[3].

روى البزار، عن أنس نحوه[4].

وفي البخاري ومسلم، عن ابن كعب بن مالك[5]، عن أبيه [6] أنه قال لرسول الله ﷺ حين أتيت عليه: إني أريد أن أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله؛ فقال له رسول الله ﷺ: «أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»[7].

وروى أحمد، والطبراني في الكبير : «يَا أَبَا لُبَابَةَ[8] يُجْزِئُ عَنْكَ الثُّلُثُ»، قاله له رسول الله ﷺ حين تاب الله عليه؛ فقال: «إِنِّي أَنْخَلِعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً». وأخرجه الحاكم وسكت عنه، وابن حبان[9].

---

(١) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٢) هو عبدالله بن حبيب تقدمت ترجمته.

(٣) أخرجه المتقي في كنز العمال ١٦/ ٦٢٣ رقم ٤٦١٠١ وعزاه إلى أبي الشيخ في الفرائض.

(٤) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ١٤/ ٩٢ رقم ٧٥٧١، كما أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار، باب الوصية في الثلث ٢/ ١٣٩ رقم ١٣٨٠.

(٥)عبدالله بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي المدني: **وثقه** أبو زرعة، والعجلي. **وقال** ابن سعد: ثقة، وله أحاديث. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال**: عداده في أهل المدينة. وقيل: كان قائد أبيه حين عمي. **قال** ابن حجر في التقريب: ثقة يقال له رؤية. توفي سنة٩٧، وقيل: ٩٨هـ.روى له الجماعة سوى الترمذي، ومن الزيدية: محمد منصور، وأبو طالب. انظر: علل أحمد ١/ ٤٧٨ رقم ١٠٩٧، وطبقات ابن سعد ٥/ ٢٧٢، والجرح ٥/ ١٤٢ رقم ٦٦٤، والثقات ٥/ ٦، وتهذيب الكمال ١٥/ ٤٧٣ رقم ٣٥٠١، وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٦٩، والتقريب ١/ ٤٤٢، والجداول (خ).

(٦) كعب بن مالك بن عمر الخزرجي السَّلَمي أبو عمر، شهد العقبة والمشاهد كلها إلا بدرا وتبوك، وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم، أحد شعراء الرسول المجيدين، توفي بالمدينة سنة٥٠هـ، وقيل: ٥٣هـ، خرج له الجماعة. انظر: الاستيعاب٣/ ٣٨١ رقم ٢٢٣١، وأسد الغابة ٤/ ٤٦١ رقم ٤٤٨٤، والإصابة ٣/ ٢٨٥رقم ٧٤٣٥، ولوامع الأنوار ٣/ ١٥٧..

(٧) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا تصدق أو أوقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ٣/ ١٠١٣ رقم ٢٦٠٦، ومسلم، كتاب التوبة، باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه ٤/ ٢١٢٠ رقم ٢٧٦٩، وأبو داود كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله ٣/ ٦١٣ رقم ٣٣١٧، ٣٣١٨، والترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة ٥/ ٢٨١ رقم ٣١٠٢، وأخرجه أيضًا عبد الرزاق ٩/ ٧٤ رقم ١٦٣٩٥، والنسائي ٧/ ٢٢ رقم ٣٨٢٣ ، والبيهقي ٤/ ١٨١ وغيرهم.

(٨) أبو لبابة بن المنذر: مختلف في اسمه : فقيل: رِفَاعَةُ بْنُ عَبْدِالْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيُّ الْأَوْسِيُّ، وهو المشهورُ، شَهِدَ الْعَقَبَةَ وَبَدْرًا وَسَائِرَ الْمَشَاهِدِ، وَكَانَ مَعَ عَلِيٍّ يَوْمَ بَدْرٍ زَمِيلَي رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى بَعِيرٍ وَاحِدٍ، توفي في أول خلافة علي بن أبي طالب خَرَّجَ لَهُ أَبُو طَالِبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَالسَّمَّانُ، وَالْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَأَبُودَاوُدَ، وَابْنُ مَاجَةَ. انظر: الاستيعاب ٢/ ٧٩ رقم ٧٨٠، وأسد الغابة٦/ ٢٦٠ رقم ١٦٩٢، الإصابة١/ ٥٠٤ رقم ٢٦٧٠، ولوامع الأنوار٣/ ١٨٧..

(٩) أخرجه أحمد في مسنده ٦/ ٣٤٢ رقم ١٥٧٥٠، والطبراني في الكبير ٥/ ٣٢ رقم ٤٥٠٩، والحاكم في المستدرك، كتاب معرفة الصحابة، ذكر أبي لبابة بن عبدالمنذر ٣/ ٦٣٢، وابن حبان، باب صدقة التطوع، باب ذكر الإخبار عما يجب على المرء من الاقتصار عن ثلث ماله إذا أراد التقرب به إلى الله دون إخراج ماله كله ٨/ ١٦٤رقم ٣٣٧١.

وحديث كعب بن مالك عند أبي داود بلفظ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَنِصْفُهُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَثُلُثُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قُلْتُ: إِنِّي سَأُمْسِكُ سَهْمِي مِنْ خَيْبَرَ.[1].

وعن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ زِيَادَةً فِي حَسَنَاتِكُمْ لِيَجْعَلَهَا لَكُمْ زِيَادَةً فِي أَعْمَارِكُمْ». رواه البزار، والدارقطني، والطبراني[2].

وأخرجه ابن ماجة، والبزار، والبيهقي من حديث أبي هريرة[3].

ورواه الدارقطني، والبيهقي من حديث أبي أمامة، عن معاذ[4].

ورواه العقيلي في الضعفاء، والدارقطني في الأفراد من حديث أبي بكر[5].

ورواه الطبراني، وابن السكن من حديث خالد بن عبدالله السلمي[6]، وسند الكل ضعيف[7].

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأيمان والنذور، باب فيمن نذر أن يتصدق بماله ٣/ ٦١٢، ٦١٣ رقم ٣٣١٧.

(٢)أخرجه أحمد في مسنده ١٠/ ٤١٦ رقم٢٧٥٥٢، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١١١ رقم٧٩٩٧، والدارقطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٠، ومسند البزار المنشور باسم البحر الزخار١٠/ ٦٩ رقم ٤١٣٣، وكشف الأستار عن زوائد البزار ٢/ ١٣٩رقم ١٣٨٢ كلهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم، عن صخرة بن حبيب، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ **قال**: «إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم». **قال** البزار: وقد روي هذا الحديث من غير وجه وأعلى من رواه أبو الدرداء ولا نعلم له عنه طريقا غير هذه الطريق وأبو بكر بن أبي مريم وصخرة معروفان وقد احتمل حديثهما. وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢١٥، **وقال** رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط.

(٣)أخرجه ابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٢/ ٩٠٤ رقم ٢٧٠٩، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٦٩، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار١٦/ ١٩١ رقم ٩٣١٦، والخطيب في تاريخ بغداد ١/ ٣٤٩.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ٤/ ٢١٥، والدار قطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥٠ رقم ٣. **وقال** الهيثمي في المجمع ٤/ ٢١٥: رواه الطبراني وفيه عقبة بن حميد الضبي، كذا في المجمع، والصواب عتبة- **وثقه** ابن حبان وغيره **وضعفه** أحمد اهـ. وهذا الحديث.

(٥)أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٣٨٦، والعقيلي في الضعفاء ١/ ٢٧٥، من طريق حفص بن عمر بن ميمون الأبلي **قال**: حدثنا ثور عن مكحول عن الصنابحي أنه سمع أبا بكر الصديق يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله تصدق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم رحمة لكم وزيادة في أعمالكم وحسناتكم». **وأسند** ابن عدي عن النسائي قوله: ليس بثقة. **وقال** ابن عدي: عامة أحاديثه غير محفوظة، وأخاف أن يكون ضعيفا كما ذكره النسائي. **وفي** نصب الراية ٤/ ٤٠٠، **وقال** العقيلي: يحدث بالأباطيل اهـ. وقد أورد له العقيلي أحاديث ثم **قال** عقبها: هذه كلها بواطيل لا يتابع عليها، وحفص بن عمر هذا يحدث عن شعبة ومالك بن مغول والأئمة بالبواطيل.

(٦)خالد بن عبيد الله بن الحجاج السلمي، وقيل: خالد بن عبدالله، وقيل: خالد بن عبيد السلمي، مختلف في صحبته، **قال** ابن أبي حاتم: له صحبة، وهو **شامي روى عن النبي ﷺ هذا الحديث**.. الجرح والتعديل ٣/ ٣٤١ رقم ١٥٣٧، وأسد الغابة ٢/ ١٣٠ رقم ١٣٧٦، والإصابة ١/ ٤٠٩ رقم ٢١٧٩.

(٧)أخرجه الطبراني في الكبير كما في نصب الراية ٤/ ٤٠٠، **قال**: حدثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ثنا أبي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مدرك، عن الحارث بن خالد بن عبيد السلمي، عن أبيه خالد بن عبيد السلمي أن رسول الله ﷺ **قال**: «إن الله أعطاكم عند وفاتكم ثلث أموالكم زيادة في أعمالكم». والحارث بن خالد بن عبيد مجهول. =

ورواه ابن أبي شيبة: عن معاذ[1].

وقال البزار: قد روى هذا الحديث من غير وجه، وأعلى من روى في ذلك أبو الدرداء[2]. انتهى من منتهى الإلمام[3].

وفي هذه الأخبار **دلالة** ظاهرة على شرعية الوصية في القرب، **وأن** منتهاها الثلث، **ولا** يصح فيما زاد إلا بإجازة الورثة، **وظاهرها** أنه يفرق بين القريب والبعيد، والوارث وغيره في صحة الوصية له، مع أنها في القريب صدقة وصلة؛ لما في ذلك من الحث على صلة الرحم حتى ورد أنها منساة في الأجل ومعلقة بالعرش، تقل: اللهم صل من وصلني... إلخ[4].

وأما حديث «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» فقد عرفت أن سببه ما كان أولا من وجوب الوصية؛ فيكون معناه: لا وصية واجبة لوارث، أو يحمل على ما زاد على الثلث ./ ٤٧/

وخص الوارث ؛ لكونه مظنة أن يزاد له لرحمة؛ يدل عليه ما في بعض روايات حديث عمرو بن خارجة، وفيه: « إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ نَصِيبَهُ مِنْ الْمِيرَاثِ؛ فَلَا يَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ إِلَّا مِنَ الثُّلُثِ». **وهذا** نص في محل النزاع، وقد تقدم قريبا؛ **فدل** ذلك على صحة مذهب الهادي عليه السلام.

ودل قول علي عليه السلام: « لَا وَصِيَّةَ وَلَا مِيرَاثَ حَتَّى يُقْضَى الدَّيْنُ »: على أنه إذا كان على ميت دين كان مقدما على الميراث، والوصية، وسواء كان لله تعالى: كنحو الزكاة أو لآدمي معين أو غير معين أوصى به أو لم يوص؛ إذا ثبت عليه بوجه شرعي لا حق للوارث في التركة؛ فلو قسمت كانت القسمة موقوفة على إجازة الغرماء[5].

وأخرج البيهقي بإسناده إلى أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي عليه السلام: «لَأَنْ أُوصِيَ بِالرُّبُعِ أَحَبُّ إِلَيَّ

= **وفيه** رد على الحافظ الهيثمي إذ **قال** في المجمع ٤/ ٢١٥: رواه الطبراني وإسناده حسن اهـ. **والحديث** ذكره ابن الملقن في خلاصة البدر المنير ٢/ ١٤٠، **وقال**: رواه ابن ماجة والبيهقي من رواية أبي هريرة والدار قطني من روية معاذ بن جبل، وأحمد من رواية أبي الدرداء، وابن قانع من رواية خالد بن عبد الله السلمي والعقيلي من رواية أبي بكر وأسانيده كلها ضعيفة.

(١)ابن أبي شيبة في المصنف، ما يجوز للرجل من الوصية في ماله ٦/ ٢٢٦رقم ٣٠٩١٧، ثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول عن معاذ بن جبل موقوفا عليه..

(٢) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ١٠/ ٦٩ رقم ٤١٣٣، وكشف الأستار عن زوائد البزار ٢/ ١٣٩رقم ١٣٨٢ **قال** البزار: وقد روي هذا الحديث من غير وجه، وأعلى من رواه أبو الدرداء ولا نعلم له عنه طريقا غير هذه الطريق وأبو بكر بن أبي مريم وصخرة معروفان وقد احتمل حديثهما.

(٣) لوح ص ١٨٧، الوجه (ب)، وانظر تلخيص الحبير ٣/ ٩١ رقم ١٣٦٣.

(٤) سيأتي تخريجه في محله، في حديث «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ إِيمَانًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا...».

(٥)ولا خلاف في ذلك، وأن الأفضل للموصي أن يوصي بأقل من الثلث، ولا حق له في أكثر من الثلث. الأحكام ٢/ ٣٥٩، والمغني ٦/ ٤٢٧، وبداية المجتهد ٢/ ٣٣٥، والمهذب ٣/ ٧٠٨، واللمعة الدمشقية ٥/ ٣٦، والطحاوي ١٥٦ .

مِنْ أَنْ أُوصِيَ بِالثُّلُثِ »... إلخ[1].

وأخرج البيهقي في الباب: عن ابن عباس قال: « لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ فِي الْوَصِيَّةِ لَكَانَ أَفْضَلَ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ». انتهى. **وقال:** رواه البخاري ومسلم[2].

وأخرج عن قتادة قال: ذُكِرَ لَنَا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْصَى بِخُمْسِ مَالِهِ وَقَالَ: «لَا أَرْضَى مِنْ مَالِي إِلَّا بِمَا رَضِيَ اللهُ بِهِ مِنْ غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ»، وَقَالَ قَتَادَةُ: وَكَانَ يُقَالُ: الْخُمُسُ مَعْرُوفٌ، وَالرُّبُعُ جُهْدٌ، وَالثُّلُثُ مُجِيزَةُ الْقُضَاةِ[3].

وأخرج عن ابن عباس[4]: قال: الَّذِي يُوصِي بِالْخُمُسِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ، وَالَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالثُّلُثِ[5]. انتهى.

قوله عليه السلام: لم يترك شيئا : يقتضي أن لا يزاد عليه، وأن الزيادة حيف، وقد قال تعالى: ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ**﴾[النساء:١٢].

وفي منتهى الإلمام[6] مالفظه: وعن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلَ، أَوِ الْمَرْأَةُ، بِطَاعَةِ اللهِ سِتِّينَ سَنَةً، ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِي الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّارُ» ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ أَبُو هُرَيْرَةَ : ﴿**مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ**﴾[النساء:١٢] رواه أبو داود، والترمذي، وقال: حسن غريب[7].

وهو عند أحمد، وابن ماجة بلفظ: «إن الرجل ليعمل بعمل أهل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف في وصيته فيختم له بشر عمله فيدخل النار، وإن الرجل يعمل بعمل أهل الشر سبعين سنة

---

(١)سنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء ٦/ ٢٧٠. كما أخرجه ابن الجعد في مسنده١/ ٣٧٣ رقم٢٥٦٦، وابن أبي شيبة في م ٦/ ٢٢٧ رقم٣٠٩٢٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٣/ ١٠٠٧ رقم٢٥٩٢، ومسلم كتاب الوصية، باب الوصية بالثلث ٣/ ١٢٥٣ رقم ١٦٢٩ ، والنسائي، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٦/ ٢٤٤ رقم٣٦٣٤، وابن ماجة، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ٢/ ٩٠٥ رقم ٢٧١١، وسنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب مَنِ اسْتَحَبَّ النُّقْصَانَ عَنِ الثُّلُثِ إِذَا لَمْ يَتْرُكْ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ ٦/ ٢٦٩، والطبراني في الكبير ١٠/ ٢٩٧ رقم ١٠٧١٩.

(٣) سنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء ٦/ ٢٧٠.

(٤) في (أ): وأخرج عن ابن عساكر.

(٥) سنن البيهقي، كتاب الوصايا، باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء ٦/ ٢٧٠، وابن أبي شيبة، باب ما يجوز للرجل من الوصية في ماله ٦/ ٢٢٧ رقم ٣٠٩٢٣.

(٦) لوح ص ١٨٧، الوجه (أ).

(٧)أخرجه أبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية ٣/ ٢٨٩ رقم ٢٨٦٧، والترمذي في الوصايا، باب الضرار في الوصية ٤/ ٤٣١ رقم ٢١١٧ ، والبيهقي، كتاب الوصايا، باب من استحب النقصان عن الثلث إذا لم يترك ورثته أغنياء ٦/ ٢٧١، وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس ١/ ١٩٢ رقم ٧٢٣.

فيعدل في وصيته فيختم له بخير عمله فيدخل الجنة»[١].

وروى ابن عساكر، وابن النجار، عن أنس بن مالك: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَذِّبَ غَنِيًّا عَلَىٰ غِنَاهُ وَفَّقَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لِوَصِيَّةٍ جَائِرَةٍ؛ فَلَا يَقُومُ بِأَمْرِهِ»[٢].

وروى النسائي الدارقطني، عن ابن عباس مرفوعا: «الْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ». ورواه سعيد بن منصور موقوفا، وصحح البيهقي وقفه[٣]. انتهى.

وقد حقق هذه المسألة السيد العلامة الشهير محمد بن إسماعيل الأمير[٤] في رسالة سماها: القول الثابت[٥] في صحة الوصية للوارث[٦]، وهي إحدى المسائل العشر التي رجع فيها عما كان قد حرره

---

(١) أخرجه أحمد ٣/ ١١٥ رقم ٧٧٤٦، وابن ماجة في الوصايا، باب الحيف في الوصية ٢/ ٩٠٢ رقم ٢٧٠٤، وأخرجه أيضًا : عبد الرزاق، باب الْحَيْفُ فِي الْوَصِيَّةِ وَالضِّرَارُ وَوَصِيَّةُ الرَّجُلِ لِأُمِّ وَلَدِهِ وَإِعْطَاؤُهَا ٩/ ٨٨ رقم ١٦٤٥٥، والطبراني في الأوسط ٣/ ٢٢٩ رقم ٣٠٠٢.

(٢) تاريخ دمشق ٥٣/ ١٣٢، وفي كنز العمال ١٦/ ٣٣٧ رقم ٤٦١٣١ عزاه إلى ابن عساكر وابن النجار.

(٣) **حديث ابن عباس المرفوع** : أخرجه البيهقي، باب ما جاء في قوله عز وجل: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩] وما ينهى عنه من الإضرار في الوصية ٦/ ٢٧١ ، والدارقطني، كتاب الوصايا ٤/ ١٥١ رقم ٧.

حديث ابن عباس الموقوف : أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في التفسير، باب قوله تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللهِ وَمَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ﴾ [النساء: ١٣] ٦/ ٣٢٠ رقم ١١٠٩٢، وسعيد بن منصور، باب هل يوصي الرجل من ماله بأكثر من الثلث ٢/ ٦٧٤ ، رقم ٢٥٨، وعبدالرزاق، باب الحيف في الوصية والضرار ووصية الرجل لأم ولده وإعطاؤها ٨/ ٨٨ رقم ١٦٤٥٦، وابن أبي شيبة، باب من كان يوصي ويستحبها ٦/ ٢٢٧ رقم ٣٠٩٣٣، و الطبراني في الأوسط ٩/ ٥ رقم ٨٩٤٧، والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٤٣٣ رقم ٣٩٠٠. **قال** الحافظ في الفتح ٥ / ٣٥٩ : رواه النسائي و رجاله ثقات

(٤) محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني، ثم الصنعاني، ولد بمدينة كحلان ١٠٩٩هـ ،عالم، مجتهد، حافظ، أديب، شاعر، تقي ، من مشاهير العلماء في القرن الثاني عشر، انتقل مع والده إلى صنعاء سنة١١٠٧هـ، وتتلمذ على مشاهير علماء عصره ، ثم رحل إلى مكة والمدينة سنة ١١٢٢هـ وقرأ على العلماء هناك وحج بعد ذلك مرتين ، ولقي في زيارته العلماء والشيوخ، وأخذ عنهم، وبرز في شتى العلوم ، وتفرَّد بالرئاسة في صنعاء، واجتهد في إطار المذهب الزيدي ، وخالف في بعض المسائل متأثرًا بكتب أهل السنة ، وجرت الخصومات بينه وبين أهل عصره ، ورد عليه كثير من العلماء في بعض كتاباته التي اهتم بها المخالفون ونشروها وأهملوا ما عداها من مصنفاته الجليلة التي لا توافق أهوائهم ، وقد عرف بصراحته وتحرره وعلمه ، وعمر نحو ٨٣ عاماً، عكف فيها على الإصلاح والوعظ والارشاد ونشر العلم تدريساً وإفتاءً وتأليفاً، وكان إنتاجه العلمي غزيراً ، وطبقت شهرته الأفاق ، وأخباره كثيرة ، وأبحاثه ورسائله وكتبه وفيرة. توفي بصنعاء سنة ١١٨٢هـ، من مؤلفاته: توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار، وسبل السلام، ومنحة الغفار، وإسبال المطر على قصب السكر، وشرح الجامع الصغير للسيوطي، وغيرها. انظر: مقدمة الروضه الندية شرح التحفة العلوية للمترجم له، ونشر العرف ٢/ ٥٠٥، والبدر الطالع ٢/ ١٣٢، ومعجم المؤلفين ٩/ ٥٦، والأعلام ٦/ ٨٣.

(٥) في (ب،ج) : القول الباحث في صحة الوصية للوارث.

(٦) منه نسخة بمكتبة السيد حمود محمد شرف الدين، بمدينة كوكبان، ضمن مجموع به كتاب سبل السلام.باسم «إقناع الباحث بإقامة الأدلة على صحة الوصية للوارث». انظر مصادر التراث في المكتبات الخاصة في اليمن ٢/ ٣٤٦ رقم ١٢٦.

في المنحة[1]، لكنها لم تحضرني[2] عند رقم هذا؛ فمن أرادها فعليه بها.

قوله: وسألت زيدا عن رجل أوصى بثلث ماله.. إلخ: بيان ذلك أن تقول: مخرج الثلث من ثلاثة، والربع من أربعة، والمخرجان متباينان؛ فاضرب أحدهما في الآخر يكن اثني عشر، للموصى له بالثلث الثلث أربعة، والموصى له بالربع الربع ثلاثة يكون الجميع سبعة، والوصية إنما تكون من الثلث ومخرجه من ثلاثة مباين لسبعة؛ فاضرب أحدهما في الآخر يبلغ أحد وعشرين، أو تقول: أريد مالا يكون لثلثه سبع وذلك أقل ما يتأتى ذلك منه أحد وعشرون؛ فخذ ثلثه سبعة، وأعط صاحب الثلث أربعة أسباعه أربعه، وصاحب الربع ثلاثة أسباعه. والله أعلم.

بَابُ الصَّدَقَةِ الْمَوْقُوفَةِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لَا يَتْبَعُ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ؛ فَإِنَّهَا تُكْتَبُ لَهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ»)[3].

عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». رواه الجماعة إلا البخاري، وابن ماجة[4].

وروى أحمد، والطبراني في الكبير عن أبي أمامة بمعناه[5].

وروى ابن ماجة، وابن خزيمة، وابن حبان في صحيحهما عن أبي قتادة مرفوعا: «خَيْرُ مَا يَخْلُفُ الْإِنْسَانُ بَعْدَهُ ثَلَاثٌ: وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ، وَصَدَقَةٌ تَجْرِي يَبْلُغُهُ أَجْرُهَا، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ»[6].

---

(١) منحة الغفار حاشية على ضوء النهار، طبع بهامش ضوء النهار المشرق على صفحات الأزهار.

(٢) في (أ): لم توجد لي عند رقم هذا.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٢ رقم ٥٩٦.

(٤)أخرجه أحمد ٣/ ٣٠٦ رقم٨٨٥٣ ، ومسلم في الوصية، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ٣/ ١٢٥٥ رقم ١٦٣١ ، وأبو داود في كتاب الوصايا، باب ما جاء في الصدقة عن الميت ٣/ ٣٠٠ رقم ٢٨٨٠، والترمذي في الأحكام، باب في الوقف ٣/ ٦٦٠ رقم١٣٧٦، والنسائي في الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت ٦/ ٢٥١ رقم٣٦٥١، وأبو يعلى ١١/ ٣٤٣ رقم٦٤٥٧، وابن خزيمة ٤/ ١٢٢ رقم٢٤٩٤، وابن حبان ٧/ ٢٨٦ رقم٣٠١٦، والبيهقي في السنن ٦/ ٢٧٨، وفي الشعب ٣/ ٢٤٧ رقم٣٤٤٧.

(٥)مسند أحمد ٨/ ٢٩٢ رقم ٢٢٣١٠، والطبراني في الكبير ٨/ ٢٠٥رقم٧٨٣١ بلفظ: «أَرْبَعَةٌ تَجْرِي عَلَيْهِمْ أُجُورُهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ: مُرَابِطٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا أُجْرِيَ لَهُ مِثْلُ مَا عَمِلَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَجْرُهَا لَهُ مَا جَرَتْ، وَرَجُلٌ تَرَكَ وَلَدًا صَالِحًا فَهُوَ يَدْعُو لَهُ».

(٦) أخرجه ابن ماجة في سننه، في افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب ثواب معلم الناس الخير ١/ ٨٨ رقم ٢٤١، وابن خزيمة ٤/ ١٢٢ رقم٢٤٩٥، وابن حبان ١/ ٢٩٥ رقم ٩٣، ١١/ ٢٦٦ رقم٤٩٠٢، والطبراني في الأوسط ٤/ ٧ رقم٣٤٧٢، وفي الصغير ١/ ١٥٨ رقم٣٨٧.

وروى الطبراني في الكبير مرفوعا: « أَرْبَعٌ مِنْ عَمَلِ الأَحْيَاءِ يَجْرِي لِلأَمْوَاتِ: رَجُلٌ تَرَكَ عَقِبًا صَالِحًا يَدْعُو لَهُ يَنْفَعُهُ دُعَاؤُهُ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ جارِيَةٍ مِنْ بَعْدِهِ لَهُ أَجْرُهَا مَا جَرَتْ بَعْدَهُ، وَرَجُلٌ عَلَّمَ عِلْمًا فَعُمِلَ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ شَيْءٌ»[1].

وروى ابن ماجة، والبيهقي في الشعب، عن أبي هريرة مرفوعا: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا نَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، وَمَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لِابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ، يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ»[2].

وروى البيهقي في الشعب، والبزار نحو حديث أبي هريرة، عن أنس[3].

وروى أبو الشيخ في الثواب: عن أنس مرفوعا: «ثَلَاثٌ يَبْقَيْنَ لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ: صَدَقَةٌ أَجْرَاهَا، وَعِلْمٌ أَحْيَاهُ، وَذُرِّيَّةٌ يَبْقَوْنَ بَعْدَهُ يَذْكُرُونَ اللهَ». انتهى من منتهى الإلمام[4].

وفيه: عن أبي هريرة قال: جاء رجل فقال: يا رسول أَيُّ صَدَقَةٍ أَفْضَلُ وَأَعْظَمُ أَجْرًا؟ فقال: «أَمَا وَأَبِيكَ[5]أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ، وَلَا تَمَهَّلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ: لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ». رواه الجماعة إلا الترمذي[6].

وعن أبي سعيد : أن رسول الله ﷺ قال: «لَأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ وصحته بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ». رواه أبو داود، وابن حبان في صحيحه[7].

دلت هذه الأخبار على الحث على الصدقة، وعلى أنها مما يلحق الإنسان بعد موته.

ودل الخبران الأخيران على أن فضل الصدقة ما كان في حال الصحة، وإن كانت عند الموت صدقة

---

(١) الطبراني في الكبير ٦/ ٢٦٨ رقم٦١٨١.

(٢) أخرجه ابن ماجة، باب ثواب معلم الناس الخير ١/ ٨٨ رقم ٢٤٢ ، وابن خزيمة ٤/ ١٢١ رقم ٢٤٩٠، والبيهقي في الشعب، باب في الزكاة، فصل في الاختيار في صدقة التطوع ٣/ ٢٤٧ رقم ٣٤٤٨.

(٣) البيهقي في الشعب، باب في الزكاة، فصل في الاختيار في صدقة التطوع ٣/ ٢٤٨ رقم ٣٤٤٩، والبزار في مسنده ١/ ٨٩ رقم ١٤٩، وأبو نعيم في الحلية ٢/ ٣٤٣-٣٤٤، والديلمي في مسند الفردوس رقم٣٣١٠.

(٤) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٥/ ١٣٩٧ رقم ٤٣٦٧٠ وعزاه إلى أبي الشيخ في الثواب.

(٥) في (ب،ج): بياض بمقدار كلمتين.

(٦) أخرجه أحمد ٣/ ١٠رقم ٧١٦٢، والبخاري في الزكاة، باب الصدقة عند الموت، وباب أي صدقة أفضل وصدقة الشحيح ٣/ ١٠٠٨ رقم ٢٥٩٧، ومسلم في الزكاة، باب أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ٢/ ٧١٦ رقم ١٠٣٢، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية ٣/ ١١٣ رقم ٢٨٦٥، والنسائي في الوصايا، باب الكراهية في تأخير الوصية ٥/ ٦٨ رقم ٢٥٤٢، وابن ماجة في كتاب الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت ٢/ ٩٠٣ رقم٢٧٠٦، وصحيح ابن حبان ٨/ ١٠٥ رقم ٣٣١٢، وصحيح ابن خزيمة ٤/ ١٠٣ رقم ٢٤٥٤، ومسند أبي يعلى ١٠/ ٤٦٤ رقم ٦٠٨٠. وغيرهم.

(٧) أخرجه أبو دواد في سننه، كتاب الوصايا، باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية ٣/ ٢٨٨ رقم ٢٨٦٦، وابن حبان في صحيحه، باب صدقة التطوع ٨/ ١٢٥رقم ٣٣٣٤، وأخرجه أيضًا الديلمي في مسند الفردوس ٥/ ١٦٨ رقم ٧٨٤٧.

ولكنها في الصحة أفضل وأعظم أجرا.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَتِهِ: «هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَضَى بِهِ فِي مَالِهِ: إِنِّي تَصَدَّقْتُ/ ٤٨/ بِيَنْبُعَ وَوَادِي الْقُرَى وَأُذَيْنَةَ وَرَاعَةَ[١] فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَوَجْهِهِ أَبْتَغِي بِهَا مَرْضَاةَ اللَّهِ، يُنْفَقُ مِنْهَا فِي كُلِّ نَفَقَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَوَجْهِهِ: فِي الْحَرْبِ، وَالسِّلْمِ، وَالْجُنُودِ، وَذَوِي الرَّحِمِ، وَالْقَرِيبِ، وَالْبَعِيدِ، لَا تُبَاعُ وَلَا تُوهَبُ وَلَا تُورَثُ، حَيًّا أَنَا أَوْ مَيِّتًا أَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ وَالدَّارَ الآخِرَةَ، وَلَا أَبْتَغِي إِلَّا اللَّهَ تَعَالَى؛ فَإِنَّهُ يَقْبَلُهَا وَهُوَ يَرِثُهَا وَهُوَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ فَذَلِكَ الَّذِي قَضَيْتُ فِيهَا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْغَدَ مُنْذُ قَدِمْتُ مَسْكِنَ[٢] وَاجِبَةً بَتْلَةً[٣]: حَيًّا أَنَا، أَوْ مَيِّتًا؛ لِيُولِجَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِذَلِكَ الْجَنَّةَ، وَيَصْرِفَنِي عَنِ النَّارِ، وَيَصْرِفَ النَّارَ عَنْ وَجْهِي، يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ. وَقَضَيْتُ أَنَّ رَبَاحًا وَأَبَا نَيْزَرٍ وَجُبَيْرًا إِنْ حَدَثَ بِي حَدَثٌ مُحَرَّرُون لِوَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَا سَبِيلَ عَلَيْهِم. وَقَضَيْتُ أَنَّ ذَلِكَ إِلَى الْأَكْبَرِ فَالْأَكْبَرِ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ عليه السلام الْمَرْضِيِّينَ هَدْيُهُمْ وَأَمَانَتُهُمْ وَصَلَاحُهُمْ. تَمَّ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»[٤].

البيهقي: بإسناده عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَلِيًّ عليه السلام قَطَعَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْبُعَ ، ثُمَّ اشْتَرَى عَلِيٌّ إِلَى قَطِيعَةِ عُمَرَ، فَحَفَرُوا فِيهَا عَيْنًا، فَبَيْنَمَا هُمْ يَعْمَلُونَ فِيهَا إِذْ تَفَجَّرَ عَلَيْهِمْ مِثْلُ عُنُقِ الْجَزُورِ مِنَ الْمَاءِ، فَأُتِيَ عَلِيٌّ وَبُشِّرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «بَشِّرِ الْوَارِثَ» ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَابْنِ السَّبِيلِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ وَفِي السِّلْمِ وَفِي الْحَرْبِ، لِيَوْمِ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ؛ لِيَصْرِفَ اللهُ تَعَالَى بِهَا وَجْهِي عَنِ النَّارِ، وَيَصْرِفَ النَّارَ عَنْ وَجْهِي[٥].

وَرُوِينَا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ عُمَرَ وَعَلِيًّا وَقَفَا أَرْضًا لَهُمَا بَتًّا بَتْلًا[٦]. انتهى.

وأخرج من طريق عَبْدِاللهِ بْنُ حَسَنِ بْنِ حَسَنٍ ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَأَحْسِبُهُ قال: زيد بن

---

(١) في هامش أحد نسخ المجموع: وَرَعَّةَ. **ينبع** كينصر واد كثير العيون والقرى والنخيل، رأسه عند بُوَاطَ على قرابة (٧٠كم) غرب المدينة، وينحدر بين سلسلتين جبليتين تكثر روافده منها، وهما: جبال الْأَشْعَرِ في الجنوب، ويسمى "الْفِقْرَةَ" تسيل منه أودية عظام في ينبع، من أهمها "نَخَلَى" وَعَبَاثِرُ، وجبال رَضْوَى من الشمال. **ووادي القرى**: بلد بين المدينة والشام،وبه اليوم مدينة عامرة شمال المدينة على قرابة (٣٥٠كم) اسمها وادي العلا كثيرة المياه والزرع والأهل. **وأذينة**: كجهينة تصغير إذن، وأُذينة. **ورَاعَةُ** مشدد العين اسم موضع على ليلة من فدك ضيعة كانت لأمير المؤمنين. **ومَسْكِنُ**: موضع بالعراق قتل فيه مصعب بن الزبير.

(٢) يعني ثاني قدومه عليه السلام، بمعنى أنه وقعت الوقفية منه في اليوم الثاني من قدومه عليه السلام .من هامش إحدى نسخ المجموع.

(٣) أَيْ أَوْجَبها ومَلّكَها ملْكا لَا يَتطرّق إِلَيْهِ نَقْض، يُقَالُ: بَتَلَهُ يَبْتُلُهُ بَتْلًا إِذَا قَطَعَهُ. النهاية في غريب الحديث ١/ ٩٤.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٣ رقم ٥٩٧.

(٥) سنن البيهقي، كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات ٦/ ١٦٠.

(٦) في النسخ: بتا بتالة، وما أثبته من سنن البيهقي، كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات ٦/ ١٦٠، كما أخرجه ابن شيبة في المصنف، من كان يرى أن يوقف الدار والمسكن ٤/ ٣٥٠ رقم ٢٠٩٣٤.

علي، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَصَدَّقَتْ بِمَالِهَا عَلَىٰ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَأَنَّ عَلِيًّا عليه السلام تَصَدَّقَ عَلَيْهِمْ، وَأَدْخَلَ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ[1]. انتهى.

وفي الأمالي: نحوه برواية أبسط مما هنا، ونحو ما في الأمالي قد روي من طريق أبي جعفر: ففي مراسيل أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين من جمع الجوامع للسيوطي مالفظه: عن أبي جعفر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ فِي جَيْشٍ فَأَدْرَكَتْهُ الْقَائِلَةُ وَهُوَ مِمَّا يَلِي يَنْبُعَ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَرُّ النَّهَارِ فَانْتَهُوا إِلَىٰ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقُوا أَسْلِحَتَهُمْ عَلَيْهَا، وَفَتَحَ اللهُ تَعَالَىٰ عَلَيْهِمْ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ لِعَلِيٍّ فِي نَصِيبِهِ، وَاشْتَرَىٰ إِلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَمَرَ مَمْلُوكِيهِ أَنْ يَفْجُرُوا لَهَا عَيْنًا، فَخَرَجُوا لَهَا مِثْلَ عَيْنِ الْجَزُورِ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ يَسْعَىٰ إِلَىٰ عَلِيٍّ؛ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ، قَالَ: فَجَعَلَهَا عَلِيٌّ صَدَقَةً، فَكَتَبَهَا صَدَقَةً للهِ تَعَالَىٰ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ، لِيَصْرِفَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهَا وَجْهِيَ عَنِ النَّارِ، صَدَقَةً بَتْلَةً فِي سَبِيلِ اللهِ، لِلْقَرِيبِ، وَالْبَعِيدِ، فِي السِّلْمِ، وَالْحَرْبِ، وَالْيَتَامَىٰ، وَالْمَسَاكِينِ، وَفِي الرِّقَابِ. أخرجه ابن جرير[2]. انتهى.

وأخرج محمد بن منصور من طريق عبيدالله -بالتصغير- بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب[3]، عن أبيه[4]، عن جده[5]، عن علي عليه السلام، أنه أوصى ابنه الحسن[6] بهذه الوصية: أملى علي

(١) سنن البيهقي، كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات ٦/ ١٦١، كما هو في باب إباحة صدقة التطوع لمن لا تحل له صدقة الفرض من بني هاشم وبني المطلب ٦/ ١٨٣.

(٢) جمع الجوامع ٢٤/ ٢١٤ رقم ٣٠، وأمالي أحمد بن عيسى، باب وصية علي بن أبي طالب رحمه الله في الصدقة ١/ ٦٠٢ رقم ٩٨٩، وهو في كنز العمال ١٦/ ٦٣٧ رقم ٤٦١٥٨وعزاه إلى ابن جرير.

(٣)أحد أتباع الإمام زيد بن علي وتلامذته، وكان آية زمانه وأُمُّهُ خَدِيجَةُ بنت زين العابدين عَلِيٍّ بْنِ الحسين. رَوَىٰ عَنْ خَالَيْهِ: زَيْدٍ، وَالْبَاقِرِ وَغَيْرِهِمَا. **قال** الذهبي: مَا عَلِمْتُ فِيهِ جُرْحَةً، وَلا رِوَايَةَ لَهُ فِي الْكُتُبِ السِّتَّةِ. وذكره ابن حبان في الثقات. رَوَىٰ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَالنَّسَائِيُّ فِي مُسْنَدِ عَلِيٍّ حَدِيثًا وَاحِدًا. انظر: تهذيب الكمال ١٩/ ١٥٣ رقم ٣٦٨١، والجرح والتعديل ٥/ ٣٣٤ رقم ١٥٨١، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤٢رقم ٤٤٩٨، وثقات ابن حبان ٧/ ١٥١، وتاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٣/ ٩٢٤ رقم ٢٩١، والجداول (خ).

(٤)محمد بن عمر بن علي: ذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الذهبي في الميزان [٣/ ١١٢ رقم ٩٨٧] مالفظه: ما علمت به بأسا، ولا رأيت لهم فيه كلاما، وقد روى له أصحاب السنن الأربعة فما استُنْكِرَ له حديث. **وقال** ابن القطان في حديث أحمد بن عمر: لا يعرف حال محمد بن عمر، ثم ذَكَرَ له بعدُ حديثًا عن كريب عن أم سلمة؛ فقال فيه: أرى حديثه حسنا. **قال** ابن حجر: صدوق.اهـ. **ووثقه** المؤيد بالله. توفي نحو ١٥٠هـ.أخرج له من أئمة الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني، ومحمد بن منصور المرادي. انظر: ثقات ابن حبان٥/ ٣٥٣، ولسان الميزان ٣/ ١١٢ رقم ٩٧٧، وتهذيب الكمال ٢٦/ ١٧٢ رقم ٥٤٩٦، وتهذيب التهذيب ٩/ ٣١٢ رقم ٦٤٦٠، وتقريب التهذيب ٢/ ١٩٤ رقم ٥٦٢، والجداول (خ)، ومعجم الاعتبار وسلوة العارفين ص ٣١٢ رقم ٦٢٦.

(٥) عمر بن علي بن أبي طالب: **قال** العجلي: تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. **ووثقه** ابن حجر، والمؤيد الله من الزيدية، توفي سنة ٦٧هـ، روى له الأربعة، ومن أئمة الزيدية: أبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله، ومحمد بن منصور. انظر: التقريب التهذيب ٢/ ٦١ رقم ٤٩٠، وثقات ٥/ ١٤٦، وتهذيب الكمال ٢١/ ٤٦٨ رقم ٤٢٨٩، وتهذيب التهذيب ٧/ ٤١١ رقم ٥١٣٩، والجداول (خ)، ومعجم الاعتبار وسلوة العارفين ص ٣٩٦ رقم ٧٨٠.

(٦) الإمام الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب، أبو محمد الهاشمي سبط رسول الله ﷺ وريحانته، سيد شباب أهل

عيسى بن زيد[1] هذه الوصية وقال: هذه وصية علي بن أبي طالب: «هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ وَقَضَى بِهِ فِي مَالِهِ عَبْدُ اللهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ» وذكر نحو ما تقدم، **وفيها:** «وَمَعَ ذَلِكَ مَا كَانَ مِنْ مَالٍ بِوَادِي الْقُرَى فَإِنَّهُ مَالُ بَنِي فَاطِمَةَ وَرَقِيقِهَا وَمَا كَانَ بِرَعَّةَ وَأَهْلِهَا (صَدَقَةٌ)[2]». **قال** أبو جعفر: وَرَعَّةُ هي على ليلة من فدك، ضيعة كانت لأمير المؤمنين. **ومنها:** «وَمَا كَانَ لِي بِأُذَيْنَةَ وَأَهْلِهَا صَدَقَةٌ» ... إلى أن قال: «وَإِنَّهُ يَقُومُ عَلَى ذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، يَأْكُلُ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيُنْفِقُهُ حَيْثُ يُرِيدُ اللهُ[3] مِنْ مَحَلِّهِ لَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُبْدِلَ مَالًا مِنَ الصَّدَقَةِ مَكَانَ مَالٍ؛ فَإِنَّهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَرَادَ أَنْ يَبِيعَ نَصِيبًا مِنَ الْمَالِ فَيَقْضِي بِهِ الدَّيْنَ فَلْيَفْعَلْ - إِنْ شَاءَ اللهُ- لَا حَرَجَ عَلَيْهِ، وَإِنَّ وَلَدَ عَلِيٍّ وَمَا لَهُمْ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَإِنْ كَانَتْ دَارُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ غَيْرَ دَارِ الصَّدَقَةِ، فَبَدَا لَهُ أَنْ يَبِيعَهَا يَبِيعُ إِنْ شَاءَ[4] لَا حَرَجَ عَلَيْهِ فيهِ. وَإِنْ بَاعَ فَثَمَنُهَا ثَلَاثَةُ أَثْلَاثٍ: فَيَجْعَلُ ثُلُثًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَثُلُثًا فِي بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَثُلُثًا يَجْعَلُهُ فِي آلِ أَبِي طَالِبٍ، وَإِنَّهُ يَضَعُهُ فِيهِمْ حَيْثُ يُرِيدُ اللَّهُ[5]، وَإِنْ حَدَثَ بِحَسَنٍ حَدَثٌ وَحُسَيْنٌ حَيٌّ؛ فَإِنَّهُ إِلَى حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَإِنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ يَفْعَلُ فِيهِ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ حَسَنًا لَهُ مِنْهَا مِثْلَ الَّذِي يَجِبُ لِحَسَنٍ، وَعَلَيْهِ مِثْلُ الَّذِي عَلَى حَسَنٍ. وَإِنَّ الَّذِي لِبَنِي فَاطِمَةَ مِنْ صَدَقَةِ عَلِيٍّ مِثْلُ الَّذِي لِبَنِي عَلِيٍّ، وَإِنِّي إِنَّمَا جَعَلْتُ الَّذِي جَعَلْتُ إِلَى بَنِي فَاطِمَةَ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ، ثُمَّ تَكْرِيمَ حُرْمَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَتَعْظِيمَهَا، وَتَشْرِيفَهَا، وَرِضًا بِهِمَا، فَإِنْ حَدَثَ بِحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ حَدَثٌ فَإِنَّ الْآمِرَ فِيهَا يُنْظَرُ فِي بَنِي عَلِيٍّ، فَإِنْ وَجَدَ فِيهِمْ مَنْ يَرْضَى دِينَهُ وَأَمَانَتَهُ وَإِسْلَامَهُ فَإِنَّهُ يُجْعَلُ

الجنة، ولد في رمضان سنة (٣هـ)، وقد صحب رسول الله ﷺ وحفظ عنه، بايعه أهل العراق بالخلافة بعد مقتل أبيه سنة (٤٠هـ)، وبويع من أهل الشام البيعة العامة في بيت المقدس سنة (٤٠هـ)، وتوفي مسموما سنة (٤٩هـ) وعمره (٤٧هـ)، وقيل: (٥٠هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ٢٤٥ رقم ٤٧، والإصابة ١/ ٢٤٢ رقم ١٧١٥، وتهذيب الكمال ٦/ ٢٢٠-٢٥٧ رقم ١٢٤٨.

(١) عيسى بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب: أبو يحيى، مؤتم الأشبال، ولد سنة ١٠٩هـ، وكان ورعا دينا، روى الحديث عن أبيه زيد بن علي وعن جعفر وعبدالله ابني الباقر، وعن عبدالله بن عمر بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، خرج مع النفس الزكية، وأوصى إليه بالأمر بعده، استتر ولم يزل داعيا إلى الله في حال اختفائه، وكان يتنقل في الصنائع، وكان أكثر مقامة يستقي على جمل الماء في الكوفة، وينزل في دور آل حي، وكان الحسن بن صالح صاحبه، وكان من أفضل من بقي من أهل بيته دينا وعلما وورعا، وأشدهم بصيرة في مذهبه مع علم كثير ورواية للحديث وطلبه له في صغره وكبره حتى مع اختفائه. بايعه أهل الكوفة سنة ١٥٥هـ وهو متوار بالعراق. وتوفي سنة ١٦٦هـ. انظر: الجداول (خ). والجامع الوجيز في وفيات العلماء أولي التبريز (خ)، والشجرة المباركة ص ١٥٦، والمجدي في أنساب آل أبي طالب ص ٣٨٨.

(٢) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٣) في أمالي أحمد بن عيسى : حيث يريه الله في حل محلل.

(٤) في (أ): فبدا له أن يبيعها يبيع إن شاء الله لا حرج عليه.

(٥) في هامش (ب) كتب فوقها (ظ) علامة ظن، وكأن الصواب : حيث يريه الله.

إِلَيْهِمْ - إِنْ شَاءَ اللهُ - وَإِنْ لَمْ يَرَ فِيهِمْ بَعْضَ الَّذِي نُرِيدُ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُهُ فِي رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ يَرْتَضِيهِ، وَإِنْ وَجَدَ آلَ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَئِذٍ قَدْ ذَبِلَتْ كُبَرَاؤُهُمْ وَذَوُوا رَأْيِهِمْ وَذَوُوا أَسْنَانِهِمْ، فَإِنَّهُ يَجْعَلُهُ إِلَى رَجُلٍ يَرْضَاهُ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَأَنْ يَشْتَرِطَ عَلَى الَّذِي يَجْعَلُهُ عَلَيْهِ أَنْ يَتْرُكَ الْمَالَ عَلَى أُصُولِهِ، يُنْفِقُ ثَمَرَهُ حَيْثُ أَمَرْتُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي وُجُوهِهِ، وَذَوِي الرَّحِمِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ، وَبَنِي الْمُطَّلِبِ، وَالْقَرِيبِ، وَالْبَعِيدِ، لَا يُبَاعُ، وَلَا يُوهَبُ، وَإِنَّ مَالَ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ عَلَى نَاحِيَتِهِ، وَهُوَ إِلَى بَنِي فَاطِمَةَ، وَمَالَ بَنِي فَاطِمَةَ إِلَى بَنِي فَاطِمَةَ، وَإِنَّ رَقِيقِي الَّذِي فِي صَحِيفَةٍ صَغِيرَةٍ الَّتِي كُتِبَتْ لِي عُتَّقٌ.

فَهَذَا مَا قَضَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي أَمْوَالِهِ هَذِهِ، ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ مُسْلِمٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَقُولَ فِي شَيْءٍ: قَضَيْتُهُ/ ٤٩/ فِي مَالِي، وَلَا يُخَالِفُ فِيهِ عَنْ أَمْرِي الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ مِنْ قَرِيبٍ أَوْ بَعِيدٍ.

أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ وَلَائِدِي اللَّاتِي أَطُوفُ عَلَيْهِنَّ التِّسْعَ عَشْرَةَ فَهُنَّ أُمَّهَاتُ أَوْلَادٍ أَحْيَاءُ مَعَهُنَّ أَوْلَادُهُنَّ، وَمِنْهُنَّ حُبَالَى، وَمِنْهُنَّ مَنْ لَا وَلَدَ لَهَا، فَقَضَائِي فِيهِنَّ - إِنْ حَدَثَ لِي حَدَثٌ - أَنَّ مَنْ كَانَ مِنْهُنَّ لَهَا وَلَدٌ، أَوْ كَانَتْ حُبْلَى فَتُمْسِكُ عَلَى وَلَدِهَا، وَهِيَ مِنْ حَظِّهِ، وَإِنْ مَاتَ وَلَدُهَا وَهِيَ حَيَّةٌ فَهِيَ عَتِيقَةٌ لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَيْهَا سَبِيلٌ. هَذَا مَا قَضَى بِهِ عَلِيٌّ فِي مَالِهِ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ قَدِمَ مَسْكِنَ، شَهِدَ أَبُو شِمْرِ بْنُ أَبْرَهَةَ[١]، وَصَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانٍ[٢]، وَزَيدُ[٣] بْنُ قَيْسٍ[٤]، وَهَيَاجُ بْنُ أَبِي هَيَاجٍ[٥]، وَكَتَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِيَدِهِ

---

(١) في (أ): أبو سمر بن زاهد. وهو أبو شمر بن أبرهة بن الصباح الحميري، كان من أهل الشام ومعه رجال من أهل الشام لحقوا بأمير المؤمنين عليه السلام يوم صفين، من أصحاب علي عليه السلام، وهو من شهود وصية علي عليه السلام. انظر: الإصابة ٤/ ١٠٣ رقم ٦٢٠، ومعجم رجال الحديث للخوئي ٢٢/ ٢٠٢ رقم ١٤٣٩١،

(٢) صعصعة بن صوحان العبدي، أبو عمرو، **ويقال** أبو طلحة، الكوفي: من كبار تابعي الكوفة، **من** خيار أصحاب الإمام علي، كان مسلمًا على عهد رسول الله ﷺ، ولم يلقه ولم يره، كان فصيحًا خطيبًا عاقلًا بليغًا، شهد مشاهد أمير المؤمنين علي، قيل: استشهد يوم الجمل، وقيل: مات في أيام معاوية، وله مع معاوية مواقف. انظر: الاستيعاب ٢/ ٢٧٣ رقم١٢١٦، وأسد الغابة ٣/ ٢١رقم ٢٥٠٥، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٢١، وتاريخ دمشق ٢٤/ ٧٩ رقم٢٨٨١.

(٣) في أمالي أحمد بن عيسى: ويزيد بن قيس.

(٤) لم أجد ترجمة لزيد، أما يزيد بن قيس فهو ابن تمام بن حاجب الأرحبي، من بني صعب بن دومان، من همدان : وال، من الرؤساء الكبار في اليمانيين . أدرك النبي ﷺ وسكن الكوفة ؛ ولما ثار أهلها على سعيد بن العاص أميرهم من قبل عثمان - اجتمع قراء الكوفة فأقاموا يزيد بن قيس أميرا عليها ، ثم كان مع علي في حروبه. وولي شرطته، ثم ولاه بعد ذلك أصبهان والري وهمدان . انظر : الجرح والتعديل ٩/ ٢٨٤ رقم ١٢٠١، والإصابة ٣/ ٦٣٥ رقم ٩٤٠٩، والأعلام ٨/ ١٨٦.

(٥) هياج بن أبي الهياج بن الحارث بن عبدالمطلب ـ واسم أبي الهياج عبدالله ـ وأمه جمانة بنت أبي طالب، فأمير المؤمنين علي بن أبي طالب خال أبي الهياج وابن عم أبيه. من أصحاب علي عليه السلام ومن شهود وصيته. انظر: معجم رجال الحديث للخوئي ٢٠/ ٣٤٥ رقم ١٣٤٠٨.

لِعَشْرٍ خَلَوْنَ مِنْ جُمَادَى الأُولَى سَنَةَ تِسْعٍ وَثَلاَثِينَ[1]. انتهى.

ورجال هذا الإسناد موثوقون غير شيخ محمد بن منصور المرادي وهو إبراهيم بن إسحاق. وقد روى عن إبراهيم بن إسحاق الضبي، وإبراهيم بن إسحاق العيني، وكلاهما فيه مقال .

فأما إبراهيم بن إسحاق الضبي: ففي الميزان للذهبي مالفظه: إبراهيم بن إسحاق الضبي الكوفي. قال الأزدي: يتكلمون فيه زائغ عن القصد. انتهى[2].

قلت: الأزدي هو محمد بن الحسين أبو الفتح الأزدي: **قال** الذهبي في الميزان مالفظه: «وله كتاب كبير في الجرح والضعفاء عليه ، فيه مؤاخذات ، حدث عنه أبو إسحاق البرمكي وجماعة. **ضعفه** البرقاني. **وقال** أبو النجيب عبدالغفار الأرموي[3]: رأيت أهل الموصل يوهنون أبا الفتح الأزدي ولا يعدونه شيئا. **قال** الخطيب: في حديثه مناكير[4]، وكان حافظا، ألَّف في علوم الحديث»[5]. انتهى.

فهذا الأزدي متكلم فيه، فإن وجد لغيره في إبراهيم بن إسحاق الضبي كلام كان العمدة عليه.

وأما إبراهيم بن إسحاق العيني: فقال الذهبي فيه مالفظه: «قال الدارقطني: متروك الحديث»[6]، وليس في الأمالي تصريح بأنه العيني ولا الضبي، وسائر رجال الإسناد ثقات أثبات. **وفيما** أخرجه الحافظ البيهقي[7] في سننه ما يقوي هذا الذي رواه محمد بن منصور، والله أعلم.

قوله: ينبع: كيَنْصُرُ : حِصْنٌ له عُيُونٌ ونَخيلٌ وزُرُوعٌ بطريقِ حاجِّ مِصْرَ. قاموس[8].

وقال الرازي[9] في كتاب الشجرة: **ينبع** قرية في غربي المدينة، بينهما خمسين فرسخا[10].

---

(١) أمالي أحمد بن عيسى ، باب وصية علي بن أبي طالب رحمه الله في الصدقة ١/ ٦٠٤-٦٠٧ رقم ٩٩٠، كما أخرج نحوه عبدالرزاق في مصنفه ، باب وصية الإمام علي بن أبي طالب ١٠/ ٣٧٦ رقم ١٩٤١٥.

(٢) ميزان الاعتدال ١/ ١٠ رقم ٣٣.

(٣)أبو النجيب، عبد الغفار بن عبد الواحد بن محمد، الأرموي، رحل إلى أصبهان فسمع من أبي نعيم الحافظ وغيره، روى عنه: أبو بكر الخطيب وغيره. توفي سنة ٤٣٣هـ..انظر: تاريخ بغداد ١١/ ١١٧ رقم٥٨١٢ ، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٤٧ رقم ٣٠٠.

(٤) تاريخ بغداد ٢/ ٢٤٤.

(٥) ميزان الاعتدال ٣/ ٤٦ رقم ٤٠٨، وأضاف بعده: مات سنة أربع وتسعين وثلاثمائة. وانظر لسان الميزان ٥/ ١٣٩ رقم ٤٦٤، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٤٨ رقم ٢٥٠.

(٦) ميزان الاعتدال ١/ ١٠ رقم ٣١.

(٧) في سننه ، كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات ٦/ ١٦٠.

(٨) ص ٩٨٨..

(٩) فخر الدين محمد بن عمر الرازي، ولد سنة٥٤٤هـ وهو فقيه شافعي متكلم، مفسر، أصولي، ومصنف مكثر، توفي سنة٦٠٤هـ وله: مفاتيح الغيب، محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين، والمباحث بالمشرقية، والمحصول في علم الأصول، ونهاية العقول في دراية الأصول، ونهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، وغيرها. الأعلام٦/ ٣١٣، ووفيات الاعيان١/ ٤٧٤.

(١٠) **الشجرة المباركة في أنساب الطالبية**، للإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي- مكتبة آية الله العظمى

ووَادِي الْقُرَىٰ: موضع بين الكوفة وواسط. قاموس[1].

أذينة: كجهينة: اسم ملك العمالقة، وواد. قاموس[2].

ورَعَّةُ: مشدد العين، وأذينة تصغير أذن، كذا في الأمالي[3].

قوله: مسكن ، وفي نسخة مسكنا: هو موضع معروف. وفي بعض النسخ : بسكنى وهو غلط، والمعنى غدا اليوم الذي قدمت فيه مسكن. انتهى.

الذي في النهاية: مَسكِن: بفتح الميم وكسر الكاف: موضع[4] بالعراق، قتل به مصعب بن الزبير[5]. انتهى من حاشية السيد[6] .

لفظ النهاية في ذكر مَسكن: بفتح الميم وكسر الكاف: موضع بالعراق قتل به مصعب بن الزبير، وموضع بجبل[7] الأهواز كانت به وقعة الحجاج[8] وابن الأشعث[9] ، والله أعلم[10].

= المرعي النجفي – قم – ط٢(١٤١٩هـ) ص ١٩.

(١) في القاموس ص ٥٩٣ . القُرَّىٰ: واد. والقُرَاقِرِيُّ: موضع بين الكوفة وواسط. وفي ص ٦٠١: وذُو قارٍ: موضع بين الكوفةِ وواسِطَ.

(٢) ص ١٥١٦.

(٣) أمالي أحمد بن عيسى ، باب وصية علي بن أبي طالب رحمه الله في الصدقة ١/ ٦٠٤.

(٤) في النهاية: صُقْع بالعراق.

(٥) مصعب بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي، القرشي، أبو عبد الله.، نشأ بين يدي أخيه عبد الله، وكان عضده الأقوى في تثبيت ملكه بالحجاز والعراق، ولَّاه البصرة سنة ٦٧هـ، فقصرها وضبط أمورها، وفتك بالمختار الثائر من أجل الحسين ثم عزله أخوه، ثم أعاده وأضاف إليه الكوفة حتى قتل من قبل جيش عبد الملك بن مروان، وحمل رأسه إلى عبد الملك، وبمقتله سيطر ملوك الشام على العراق. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ١٣٥، وتاريخ بغداد ١٣/ ١٠٥رقم ٧٠٩٣ ، والجرح والتعديل ٨/ ٣٠٣رقم ١٤٠١ ، وتاريخ دمشق ٥٨/ ٢١٠ رقم ٧٤٤٧ ، وطبقات الزيدية ٢/ ٣٤٦.

وهنالك مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي، **وثقه** ابن حبان، **وضعفه** أحمد وغيره، **وقال** في الميزان: قيل: كان يصوم الدهر ويصلي في اليوم والليلة ألف ركعة حتى يبس من العبادة. توفي سنة ١٥٧هـ ، وكان أحد العلماء الذي خرجوا مع النفس الزكية، احتج به الأربعة إلَّا الترمذي. انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ١٧٢ رقم ١٥٤٠، والجرح والتعديل ٨/ ٣٠٤ رقم ١٤٠٧ ، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٤٥ رقم ٦٩٩٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٤٧٨، والجداول (خ).

(٦) حاشية السيد صارم الدين إبراهم بن محمد الوزير هي عبارة عن حواش في نسخته من المجموع، وقد تناقلها العلماء.

(٧) في النهاية : وموضعٌ بدُجَيلِ الأهْواز .

(٨) الحجاج بن يوسف بن الحكم الثقفي، ولد ونشأ بالطائف، ولاه عبد الملك بن مروان مكة والمدينة، ثم أضاف إليهما العراق، كان يخبر الحجاج عن نفسه: أن أكبر لذته سفك الدماء، وارتكاب أمور لا يقدم عليها غيره، توفي بواسط سنة ٩٥هـ. ينظر: وفيات الأعيان، ٢/ ٢٩– ٥٣.

(٩) عبد الرحمن بن محمد بن الأشعث بن قيس الكندي: أمير، من القادة الشجعان الدهاة.وهو صاحب الوقائع مع الحجاج الثقفي. انظر: الأعلام ٣/ ٣٢٣.

(١٠) النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٧٠٥.

ولفظ القاموس[1]: والمسكن وتكسر كافه: المنزل ، وكمسجد موضع بالكوفة. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق[2].

وفي جمع الجوامع في مسند علي عليه السلام نحو ما تقدم في ذكر الولاية والوصية مختصرا، وعزاه إلى عبدالرزاق[3].

في منتهى الإلمام مالفظه: وعن ابن عمر: أن عُمَرَ أَصَابَ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ؛ فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ على أَلَّا تُبَاعَ وَلَا تُوهَبُ، وَلَا تُورَثُ فِي الْفُقَرَاءِ ، وَذَوِي الْقُرْبَى، وَالرِّقَابِ، وَالضَّيْفِ، وَابْنِ السَّبِيلِ». **في** نسخة الدارقطني: بدل الضيف : في سبيل الله، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول. **وفي** لفظ: غير متأثل مالا. رواه الجماعة[4].

قال الدارقطني: قال ابن عون[5]: فحدثت ابن[6] سِيرِينَ به؛ فقال: غير متأثل مالا: يعني وغيره يقول: وغير متمون[7].

وفي رواية: أن عمر استشار رسول الله ﷺ فِي صَدَقَةِ مَالِهِ بِثَمْغٍ[8]؛ فَقَالَ: «احْبِسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ

---

(١) ص ١٥٥٦.

(٢) انظر: هامش مسند الإمام زيد ص ٣٧٨، ٣٧٩ طبعة منشورات دار الحياة.

(٣) مصنف عبدالرزاق ، باب وصية الإمام علي بن أبي طالب ١٠/ ٣٧٦ رقم ١٩٤١٥.

(٤)أخرجه أحمد ٢/ ٢٢٥ رقم ٤٦٠٨، والبخاري في الوصايا، باب الشروط في الوقف ٢/ ٩٨٢ رقم ٢٥٨٦، ومسلم في الوصية، باب الوقف ٣/ ١٢٥٥ رقم ١٦٣٢، وأبو داود، في الوصايا، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف ٣/ ١١٦ رقم ٢٨٧٨، والترمذي في الأحكام ، باب في الوقف ٣/ ٦٥٩ رقم ١٣٧٥ **وقال** : حسن صحيح . والنسائي في الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٦/ ٢٣٠ رقم ٣٥٩٩، وابن ماجة في الصدقات، باب وما للوصي أن يعمل في مال اليتيم ٢/ ٨٠١ رقم ٢٣٩٦، والدارقطني في كتاب الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٤/ ١٨٨ رقم ٢.

(٥)عبدالله بن عَوْنٍ بن أَرْطَبَانَ، أبو عون المُزَنِيُّ البصري: **وثقه** ابن معين، وابن سعد، وأبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، وأثنى عليه الباقون، ولم يتكلم فيه أحد. **وقال** ابن سعد: كان عثمانيا. **قال** ابن حبان: من سادات أهل زمانه، عبادة، وفضلا، وورعا، ونسكا، وصلابة في السنة، وشدة على أهل البدع. **قال** الذهبي عن بكار: وقد سَعَتْ به المعتزلة إلى إبراهيم بن عبدالله بن الحسن الذي خرج بالبصرة، فقالوا: هاهنا رجل يُرَبِّثُ[يصرف] عنك الناس، فأرسل إليه إبراهيم: أَنْ مالي ولك؛ فخرج عن البصرة حتى نزل القُرَيْظِيَّةَ وأغلق بابه. **قال** أبو داود: يدخل بينه وبين ابن سيرين بضعة عشر نفسا.توفي سنة ١٥١هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: أبو طالب. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٦١، والجرح والتعديل ٥/ ١٣٠ رقم ٦٠٥، والثقات لابن حبان ٧/ ٣، وتهذيب الكمال ١٥/ ٣٩٤ رقم ٣٤٦٩، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٥٦ رقم ١٥٢، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٦٤، وتاريخ دمشق ٣١/ ٣٢٦ رقم ٣٤٤٨، وتاريخ الإسلام حوادث (١٥١هـ) ص ٤٦٠.

(٦) في (أ): **قال** ابن عون في ثنا ابن سيرين.به.

(٧)سنن الدارقطني ،كتاب الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٤/ ١٨٩ رقم ٥.

(٨) **ثَمْغٌ**: مَالٌ معرُوفٌ بالمدِينَةِ كان لِعُمَر بن الخطاب فوقَفَهُ. انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٦٤٢.

ثَمَرَتَهَا» رواه الدارقطني[١].

ووقع في بعض الروايات التي أخرجها الدارقطني: الضيف بدل في سبيل الله، **وفي** بعضها: في سبيل الله بدله، **وفي** بعضها: يجمعهما معا[٢].

وفي رواية للدارقطني: عن ابن عمر، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا مِنْ مَالِي شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمِائَةِ الْوَسْقِ الَّتِي أَطْعَمْتَنِيهَا مِنْ خَيْبَرَ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «احْبِسْ أَصْلَهَا وَاجْعَلْ ثَمَرَهَا صَدَقَةً» ، قَالَ: فَكَتَبَ عُمَرُ هَذَا الْكِتَابَ: مِنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي ثَمْغٍ الْمِائَةُ وَسْقٍ الَّتِي أَطْعَمَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ ، إِنِّي حَبَّسْتُ أَصْلَهَا وَحَلَلْتُ[٣] ثَمَرَتَهَا صَدَقَةً لِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالْمُقِيمِ عَلَيْهَا أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يُؤْكِلَ صَدِيقًا لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ حَبْسٌ مَا دامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، فَعَلَ ذَلِكَ إِلَى ابْنَتِهِ حَفْصَةَ[٤] فَإِذَا مَاتَتْ فَإِلَى ذِي الرَّأْيِ مِنْ أَهْلِهَا[٥].

وفي حديث عمرو بن دينار:«وَلَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكِلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ».**قال**: وكان ابن عمر هو الذي يلي صدقة عمر ويهدي لناس من أهل مكة، كان ينزل عليهم. أخرجه البخاري[٦].

وعن ابن عمر قال: قال عمر للنبي ﷺ: إِنَّ الْمِائَةَ السَّهْمَ الَّتِي لِي بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهَا وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « حَبِّسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا». رواه النسائي، وابن ماجة[٧].

وفيه أيضا: وعن عثمان: أن النبي ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة؛ فقال: «مَنْ

---

(١) سنن الدارقطني ،كتاب الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٤/ ١٨٧ رقم ١١.

(٢) سنن الدارقطني ،كتاب الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٤/ ١٨٧-١٩٢.

(٣) في سنن الدارقطني : وحللت ثمرتها.

(٤)حفصة بنت عمر بن الخطاب بن نُفَيْلِ بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قُرْطٍ بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي (قرشية). ولدت قبل البعثة بخمس سنين، زوجة النبي ﷺ زَوَّجَهُ إياها أبوها قبل غزوة أُحد ، أصدقها النبي ﷺ أربعمائة درهم، وكانت قبله عند خُنَيْسِ بن حُذَافَةَ السهمي ، وهي من المهاجرات، طلقها رسول الله، ثم ردها بعد أن أخبره جبريل عليه السلام بذلك. توفيت سنة ٤١هـ، وقيل: ٤٥هـ، وقيل غير ذلك ودفنت بالبقيع. انظر:الاستيعاب ٤/ ٣٧٢ رقم ٣٣٣٣، وأسد الغابة ٦/ ٦٧ رقم ٦٨٥٢.

(٥) سنن الدارقطني ،كتاب الأحباس، باب كيف يكتب الحبس ٤/ ١٩٢رقم ١٦.

(٦) البخاري، في كتاب الوكالة، باب الوكالة في الوقف ونفقته وأن يطعم صديقا له ويأكل بالمعروف ٢/ ٨١٣ رقم ٢١٨٩..

(٧) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأحباس، باب حبس المشاع ٦/ ٢٣٢رقم ٣٦٠٣، وابن ماجة، كتاب الصدقات، باب من وقف ٢/ ٨٠١ رقم ٢٣٩٧، وأخرجه أيضًا أحمد ٢/ ٥٤٤ رقم ٦٤٦٩ ، وابن خزيمة ٤/ ١١٩ رقم ٢٤٨٦، وابن حبان، كتاب الوقف، ذِكْرُ الْخَبَرِ الْمُدْحِضِ قَوْلَ مَنْ نَفَى جَوَازَ اتِّخَاذِ الْأَحْبَاسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ١١/ ٢٦٢ رقم ٤٨٩٩، والدارقطني، كتاب الأحباس ٤/ ١٨٧رقم ١١.

يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ[1] فَيَجْعَلُ فِيهَا دَلْوَهُ مَعَ دِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ؟ فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي ». رواه النسائي، والترمذي، وقال: حديث حسن[2]. انتهى.

وفيه أيضا: عن أنس أن أبا طلحة[3] قال: يا رسول الله إن الله يقول: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾[آل عمران: ٩٢]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ[4]، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: «بَخٍ بَخٍ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، -مرتين-، وَقَدْ سَمِعْتُ ما قلت ، أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»؛ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ[5]»./ ٥٠/ متفق عليه[6].

رابح بالموحدة: من الربح، وبالتحتية: أي يروح في الأجر عليه على الدوام. مقدمة فتح [7].

وفي رواية: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةَ: ﴿**لَنْ تَنَالُوا البِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾[آل عمران: ٩٢] قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، فَأُشْهِدُكَ أَنِّي جَعَلْتُ أَرْض بَيْرُحَاءَ صَدَقَةً؛

---

(١) بِئْرُ رُومَةَ: بئرٌ بِالْمَدِينَةِ اشْتَرَاها عثمانُ بْنُ عَفَّانَ وَسَبَّلَهَا.

(٢) سنن النسائي، كتاب الأحباس، باب وقف المساجد ٦/ ٢٣٥ رقم ٣٦٠٨، وسنن الترمذي، باب في مناقب عثمان بن عفان ٥/ ٦٢٧ رقم ٣٧٠٣، كما أخرجه ابن خزيمة، باب إباحة شرب المحبس من ماء الآبار التي حبسها ٤/ ١٢١ رقم ٢٤٩٢، والدارقطني، كتاب الأحباس، باب وقف المساجد والسقايات ٤/ ١٩٦، والبيهقي، باب اتخاذ المسجد والسقايات وغيرها ٦/ ١٦٨ رقم ١١٧١٦.

(٣) أبو طلحة الأنصاري: اسمه زيد بن سهيل الأنصاري النجاري، شهد بيعة العقبة، وبدرا، آخى رسول الله ﷺ بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان من الرماة المذكورين من الصحابة، وهو من الشجعان المذكورين، له يوم أحد مقام مشهود: كان يقي رسول الله ﷺ بنفسه ويرمي بين يديه، قَتَلَ يوم حنين عشرين رجلا وأخذ أسلابهم،توفي بالمدينة سنة ٣١هـ، وقيل: سنة ٣٤هـ وهو ابن سبعين سنة، وصلى عليه عثمان بن عفان، وقيل: سنة٥١هـ. انظر: أسد الغابة ٦/ ١٧٨ رقم ٦٠٣٦.

(٤) بَيرَحَاءُ: بِفَتْحِ الْبَاءِ وَكَسْرِهَا، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَضَمِّهَا وَالْمَدِّ فِيهِمَا، وبفَتْحِهما والقصْر: وَهِيَ اسْمُ مالٍ ومَوْضع بِالْمَدِينَةِ. النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٩٢.

(٥) في (أ): وبنو عمه.

(٦) أخرجه البخاري، في كتاب الزكاة، باب الزكاة على الأقارب ٢/ ٥٣٠رقم ١٣٩٢، وفي كتاب الوكالة ، باب إذا **قال** الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله **وقال** الوكيل: قد سمعت ما قلت ٢/ ٨١٤ رقم ٢١٩٣، وفي كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضا ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة ٣/ ١٠١٩ رقم ٢٦١٧، وفي التفسير، سورة آل عمران ٤/ ١٦٥٩ رقم ٤٢٧٩، وفي كتاب الأشربة، باب استعذاب الماء ٥/ ٢١٢٨ رقم ٥٢٨٨، وأخرجه مسلم في الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد ٢/ ٦٩٣ رقم ٩٩٨ كما أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٦/ ٣١١ رقم ١١٠٦٦ ، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/ ٢٨٩-٢٩٠، وابن حبان برقم٣٣٤١ ورقم٧١٨٢ ، والبيهقي، باب الصدقة في الأقربين ٦/ ١٦٤-١٦٥ وفي باب الرجل يقول: ثلث مالي إلى فلان يضعه حيث أراه الله وما يختار للموصى إليه أن يعطيه أهل الحاجة من قرابة الميت حتى يغنيهم ثم رضعاءه ثم جيرانه٦/ ٢٧٥.

(٧) ١/ ١٢١.

فَقَالَ: «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ»، قَالَ: فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ[1]، وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ[2]. رواه أحمد، ومسلم[3]، وهو عند البخاري بلفظ: «اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ»[4].

(ح) : قال الزمخشري[5]: بَيْرَحى: بفتح الراء والقصر: اسم أرض لأبي طلحة، وهو فيَعْلَى من البراح: وهو المكان المتسع الظاهر[6].

وقال في مقدمة الفتح [7]: «اختلف في ضبطه؛ فقيل: بلفظ البير، والإضافة بمثل حرف الهجاء، وعلى هذا فحركات الإعراب في الراء. وأنكر ذلك أبو ذر الخشني[8]. وإنما هي بفتح الراء على كل حال. وقال الصوري[9]: هو بفتح الباء والراء معا في كل حال؛ فحصلنا على ثلاثة أقوال،وحكى المد والقصر[فيها]؛ فتصير ستة،وفي رواية لمسلم: بريحا بفتح الباء وكسر الراء بعدها ياء ثم حاء

---

(١) حسان بن ثابت بن المنذر الأنصاري الخزرجي، شاعر الأنصار في الجاهلية، وشاعر النبي في النبوة، وهو من فحول الشعراء، لم يشهد مع الرسول مشهدًا، اشتهر بمدائحه للغسانين ، توفي قبل الأربعين، في خلافة علي، وقيل: ٥٤هـ وقيل: ٤٠هـ.. انظر: الاستيعاب ٢/ ٦، وأسد الغابة في معرفة الصحابة ٢/ ٨، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥١٢، الأعلام٢/ ١٧٥، ١٧٦.

(٢)أبي بن كعب بن قيس بن عبيد النجاري الخزرجي الأنصاري، يكنى أبا المنذر، وأبا الطفيل المدني سيد القراء، شهد العقبة مع السبعين، وبدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وكان يكتب الوحي، وهو أحد الذين حفظوا القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ، توفي أيام عمر بالمدينة سنة ١٩هـ، وقيل: ٢٠هـ، وقيل: ٢٢هـ في خلافة عثمان، وقيل: ٣٢هـ، وقيل: ٣٣هـ ودفن بالمدينة على الأشهر، وأخرج له الجماعة وبعض أئمة الزيدية.انظر: طبقات ابن سعد ٢/ ٣٤٠، وأسد الغابة ١/ ١٦٨ رقم ٣٥، وسير أعلام النبلاء ١/ ٣٨٩ رقم ٨٢.، ولوامع الأنوار ٣/ ٤٨.

(٣) مسند أحمد بن حنبل٤/ ٥٦٧ رقم ١٤٠٣٨ ، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ٢/ ٦٩٣ رقم ٩٩٨

(٤) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب ٣/ ١٠١٠.

(٥)أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، الزمخشري ، إمام أئمة التفسير، واللغة، والآداب. ولد في زَمَخْشَرْ "خُوَارَزْمَ" سنة ٤٦٧هـ، تنقل في البلدان، ثم جاور الكعبة زمنا؛ فلقب بجار الله، ثم عاد إلى الجرجانية "خوارزم" فتوفي بها سنة ٥٣٨هـ.انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/ ١٥١-١٥٦ برقم ٩١، والأعلام ٧/ ١٧٨، ومعجم المؤلفين٣/ ٨٢٢..

(٦)انظر **الفائق في غريب الحديث**، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري- دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٦م) ١/ ٨٤ وهو فيه هكذا: بَيْرَحى اسم أرض كانت له وكأنها فيَعْلَى من البراح وهي الأرض المنكشفة الظاهرة .

(٧) ١/ ٩١.

(٨)أبو ذر مصعب بن محمد بن مسعود الخُشْنِيُّ، ولد سنة ٥٣٤هـ ، فقيه، وأديب، ولغوي محقق، ونحوي، وشاعر، وخطيب، ولي قضاء جيان. توفي بفاس سنة ٦٠٤هـ، وله شرح كتاب سيبويه في النحو، وشرح الإيضاح، وشرح الجمل، وشرح على سيرة ابن هشام. انظر: سير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٧٧ رقم ٢٤١ ، وبغية الوعاة ٢/ ٢٨٧ رقم ١٩٩٨، ومعجم المؤلفين ٣/ ٨٨٩ رقم ١٧١١٣.

(٩)في النسخ: وقال البنوري، وما أثبته من فتح الباري.



مهملة،ولأبي داود مثله، لكن أشبع فتحة الباء إلى أن صارت بأريحاء». انتهى.

(قَالَ عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ إِسْحَاقَ[1] رحمه الله تعالى: هَذَا آخِرُ الْأَبْوَابِ فِي الْفِقْهِ مِنْ أَصْلِ الْقَاضِي أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِي[2] وَثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ فِيهَا أَحَادِيثُ حِسَانٌ فِي كُلِّ فَنٍّ؛ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَكْتُبَ هَذِهِ الْأَلْفَاظَ تَلِي كِتَابَ الْفِقْهِ؛ إِذْ كَانَتْ فِيهِ وَمِنْ أَصْلِهِ، ثُمَّ أَعُودُ إِلَى بَابِ الْحَدِيثِ فَأَكْتُبُهُ[3].

حَدَّثَنِي عَبْدُالْعَزِيزِ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِي، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ[4]،

---

(١)عبدالعزيز بن إسحاق بن جعفر البغدادي يعرف بابن البقال، ولد سنة ٢٧٢هـ. شيخ الزيدية علامة محدث. **قال** الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد [١٠/ ٤٥٨]: **وقال** لي أبو القاسم التنوخي: كان ابن البقال هذا أحد المتكلمين من الشيعة، وله كتب مصنفة على مذهب الزيدية، يجمع حديثا كثيرا. ونقل عن ابن أبي الفوارس قوله:« وكان له مذهب خبيث، ولم يكن في الرواية بذاك، سمعت منه أجزاء فيها أحاديث رديئة». وساق له الذهبي في الميزان [٢/ ١٣٣]حديثا فيه: أن رسول الله ﷺ **قال**: «إِنَّ نُزُولَ اللهِ إلى الشيء إقبالُهُ عليه من غير نُزُولٍ». **وقال**: إسناده مظلم ومتنه مختلق.اهـ. توفي سنة ٣٦٣هـ. **قال** السيد مجد الدين: وقد رد عليه السيد الإمام إبراهيم بن القاسم صاحب الطبقات، وأخرج الحديث من طرق أخر وأبان بطلان كلامه.روى عنه أبو طالب بواسطة أحمد بن محمد البغدادي. انظر: مطلع البدور ٣/ ٤٤ رقم ٧٤٠، ولوامع الأنوار ١/ ٤٠٧، وميزان الاعتدال ٢/ ١٣٣ رقم ١٠١٤، ولسان الميزان ٤/ ٢٥رقم ٦٧، وتاريخ بغداد ١٠/ ٤٥٨ رقم ٥٦٢٧، ومعجم رجال الخوئي ١١/ ٣٣، والجداول (خ).

أقول: وهذا الحديث الذي ذكره الذهبي قد رواه الإمام المرشد بالله في الأمالي الخميسية [٢/ ١٠٠، ١٠١] من ثلاث طرق إلى الإمام زيد. **والقول** لابن أبي الفوارس فيه جَرْحٌ لا يقبل؛ لأنه لأجل المذهب، فلا يقبل منه، **كذلك** لا يقبل منه قوله: «لم يكن في الرواية بذاك»؛ لإجماله، إضافةً إلى اختلاف المذهب. **فيحتاج** إلى بيان الأحاديث الرديئة، ووجه الرداءة فيها، مع أنه قد ينكر متونها؛ لأنها تخالف معتقده. **وقد** ورد مثل هذا التأويل من طريق عبدالعزيز بن إسحاق إلى الإمام زيد موقوفًا في المسند[ص٢٢١]. وعن الإمام مالك بن أنس فيما رواه ابن عبدالبر في التمهيد [٣/ ٢٨٤]، **قال**: ينزل أمره، وهو في سير أعلام النبلاء [٨/ ١٠٥] بطريق أخرى.

(٢)علي بن محمد بن كاس القاضي بالرملة: **قال** في تذكرة الحفاظ: «شيخ الحنفية، وقاضي دمشق». **قال** السمعاني: «كان ثقة فاضلا عارفا بالفقه على مذهب أبي حنيفة يقرئ القرآن»، وفي تاريخ بغداد:« كان من المتقدمين في الفقه من الكوفيين الثقات، خرج من الكوفة قبل ٣٠٠هـ، وولي الرملة. غرق وأخرج حيًّا ثم مات ذلك اليوم وهو يوم عاشوراء» سنة ٣٢٤هـ.**قال** في الطبقات: «وثقة الإمام المؤيد بالله، وخرج له هو والإمام أبو طالب، وصاحب المحيط»[الحاكم الجشمي].انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٧٠ رقم ٦٤٦٩، والجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٢/ ٥٩٣ رقم ٩٩٦، والأنساب للسمعاني ٥/ ٤٧٥، وتاريخ دمشق ٤٣/ ١٥٩، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٢١ رقم ، وطبقات الزيدية (خ). لوامع الأنوار ١/ ٤٠٦.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٣ .

(٤) علي بن محمد بن كاس النخعي، أبو القاسم: **قال** في الجداول: القاضي بالرملة، يروي مجموعي الإمام زيد بن علي عن جده أبي أمه سليمان بن إبراهيم المحاربي، وكان سماعه عليه سنة ٢٦٥هـ، وعن إبراهيم بن سليمان، وعن أحمد بن زكريا. **وقال** في الروض النضير نقلا عن طبقات الزيدية: **وَثَّقَهُ** الإمام المؤيد بالله، وأخرج له هو وأخوه الإمام أبو طالب، والمرشد بالله وصاحب المحيط. وذكر في طبقات الحنفية فقال: علي بن محمد بن الحسن بن كاس الكاسي النخعي القاضي الكوفي، روى عن محمد بن علي بن عفان، وعنه أبو القاسم الطبراني، وذكره الْمُطَرِّزِيُّ في الْمُغْرِبِ، **قال**: روى عنه الْمُسْكِيُّ أستاذ الصَّيْمَرِيّ. وله الأركان الخمسة، مات سنة ٣٢٤هـ. **وقال** في تاريخ بغداد : **قال**: «حدثنا أبو الحسن بن سفيان الحافظ، **قال**: سنة أربع وعشرين وثلاثمائة فيها مات أبو القاسم علي بن محمد بن كاس النخعي القاضي، وكان =

قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَارِبِي[1] حَدَّثَنِي أَبُو أُمِّي[2]، قَالَ: حَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ الْمِنْقَرِي[3]، قَالَ: سَمِعْتُ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَاسِطِي عَلَى غَيْرِ هَذَا التَّأْلِيفِ؛ إِنَّمَا كَانَ يُمْلِي عَلَيْنَا مَا كَتَبْنَاهُ إِمْلَاءً، فَأَمَّا هَذَا الْكِتَابُ عَلَى هَذَا التَّمَامِ فَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام غَيْرَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الزِّبْرِقَانِ[4].

من المقدمين في الفقه من الكوفيين الثقات على قوله: وكان مقدما في علم أبي حنيفة، ومقدما في علم الفرائض. **وقال** في تذكرة الحفاظ: شيخ الحنفية، وقاضي دمشق. توفي سنة ٣٢٤هـ. انظر: تاريخ بغداد ١٢/ ٧٠، وطبقات الحنفية ٢/ ٥٩٢، و الروض النضير ١/ ٦٤، والجداول (خ)..

(١)سليمان بن إبراهيم بن عبيد المحاربي: جد علي بن محمد النخعي، أبو أمه.**قال** في طبقات الزيدية: يروي عن نصر بن مزاحم المنقري، سمع منه مجموعي الإمام زيد بن علي عليه السلام الحديثي والفقهي، وسمعها عليه علي بن محمد بن كاس النخعي، وكان سماعه عليه في سنة ٢٦٥هـ . **وثقه** المؤيد بالله، والقاضي جعفر، وخرج له محمد بن منصور المرادي، وأخرج له السيدان الأخوان المؤيدبالله وأبو طالب الهاروني. اهـ.ولم أعثر له على ترجمة في كتب الآخرين.انظر: الجداول (خ).

(٢) هكذا في النسخ، وفي المجموع: جَدِّي أَبُو أُمِّي.

(٣)نصر بن مزاحم المنقري الكوفي: جامع كتاب أخبار صفين، ومحمد بن محمد بن زيد.يروي مجموعي الإمام زيد بن علي بغير واسطة . **قال** في الجداول: كان ثبتًا في الحديث.**قال** أبو الفرج الأصفهاني: من أكابر العلماء وأثباتهم. **وقال** ابن أبي الحديد[في شرح نهج البلاغة ١/ ٤١٩ رقم الخطبة:٣٥]: ثقة ثبت صحيح النقل غير منسوب إلى هواء ولا أدغال، وهو من رجال أصحاب الحديث. **قال** صاحب الجداول: «كان من شيعة محمد بن إبراهيم، وولاه محمد بن محمد بن زيد السوق، وقد نال منه النواصب».وذكره ابن حبان في الثقات[٩/ ٢١٥]: يروي عن سفيان الثوري، روى عنه إبراهيم بن يوسف البلخي وأهل خراسان.**قال** الذهبي في الميزان[٣/ ٢٢٢]: «رافضي جلد، تركوه، مات سنة ٢١٢هـ حدث عنه نوح بن حبيب وأبو سعيد الأشج».ذكره البخاري في تاريخه الكبير[٨/ ١٠٥] ولم يذكره بجرح ولا تعديل.**وقال** العقيلي في الضعفاء [٤/ ٣٠٠]: شيعي، في حديثه اضطراب وخطأ.**وقال** أبو خيثمة: كان كذابًا زائغ الحديث متروك. **وقال** أبو حاتم في الجرح والتعديل [٤/ ٤٦٨]: واهي الحديث، متروك. وذكره الدار قطني في الضعفاء [١/ ١٦٩ رقم ٥٤٧] ..**قال** العجلي: كان رافضيًا غاليًا، ليس بثقة ولا مأمون. وقد ذكره الخطيب في تاريخ بغداد[١٣/ ٢٨٢]، فذكر عنه حديثًا في الخوارج عن علي عليه السلام، ثم روى بإسناده عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، **قال**: نصر بن مزاحم العطار، كان زائغا عن الحق مائلا. **قال** الخطيب: أراد بذلك غلوه في الرفض. ثم روى بإسناده عن صالح بن محمد: نصر بن مزاحم روى عن الضعفاء أحاديث مناكير.ثم **قال**: حدثني أحمد بن محمد الغزال أخبرنا محمد بن جعفر الشروطي أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الحافظ **قال**: نصر بن مزاحم غال في مذهبه غير محمود في حديثه.**وذكر** له ابن عدي أربعة أحاديث، **وقال**: وهذه الأحاديث لنصر بن مزاحم مع غيرها مما لم أذكرها عن من رواها عامتها غير محفوظة. انظر: ثقات ابن حبان ٩/ ٢١٥، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٣٢، والكامل في ضعفاء الرجال ٧/ ٣٧، والجداول (خ). **أقول**: لا يخفى أن معنى قولهم: شيعي، أنه يحب الإمام عليا، وهذا ليس سببا للجرح، بل هو مدعاة للتوثيق؛ لأن حب علي دليل على الإيمان؛ كما في الحديث.ومعنى قولهم: رافضي، هو أنه يقدم عليًّا على الثلاثة، كما ذكر ذلك ابن حجر في مقدمة الفتح. وأما قولهم: إنه مائل عن الحق، فلا يبعد أنهم يقصدون بالحق مذهبهم، كما صرح به الخطيب. وهذا خلاف في المذهب فلا يعتد بالجرح به، فقد **قال** الذهبي في الميزان[٢/ ٤٣]: «لا يسمع قول الأعداء بعضهم في بعض»،كما لا يستبعد قدحهم له؛ كونه راوي أخبار صفين.

(٤)إبراهيم بن الزِّبْرِقَان **قال** في طبقات الزيدية: «كان من خيار المسلمين، وكان خاصًّا بأبي خالد الواسطي، **وثقه** ابن معين. **وقال** أبو حاتم: لا يحتج به. قلت: احتج بروايته أئمتنا، **ووثقه** المؤيد بالله»اهـ. **وثقه** ابن حبان [٨/ ٦٢] وابن شاهين. **قال** ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: محله الصدق يكتب حديثه. **وقال** البزار وأبو داود والنسائي: ليس به بأس. **وقال**

- قَالَ: حَدَّثَنِي بِجَمِيعِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ[1]، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ خَاصًّا بِأَبِي خَالِدٍخالد.

- قَالَ إِبْرَاهِيمُ: سَأَلْتُ أَبَا خَالِدٍ كَيْفَ سَمِعْتَ هَذَا الْكِتَابَ مِنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام؟

- قَالَ: سَمِعْنَاهُ مِنْ كِتَابٍ مَعَهُ قَدْ وَطَّأَهُ وَجَمَعَهُ فَمَا بَقِيَ مِنْ أَصْحَابِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام مِمَّنْ سَمِعَهُ إِلَّا قُتِلَ غَيْرِي.

- قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ: سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ مُسَاوِرٍ ﷺ[2]، عَنْ أَوْثَقِ مَنْ رَوَى، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام؟ فَقَالَ: أَبُو خَالِدٍ الْوَاسِطِي رضي الله عنه، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يَطْعُنُ فِيهِ؛ فَقَالَ: لَا يَطْعُنُ فِي أَبِي خَالِدٍ زَيْدِيٌّ قَطُّ؛ إِنَّمَا يَطْعُنُ فِيهِ رَافِضِيٌّ أَوْ مُنَاصِبٌ.

- قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مُسَاوِرٍ يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو خَالِدٍ أَنَّهُ صَحِبَ الْإِمَامَ زَيْدَ[3] بْنَ عَلِيٍّ عليهما السلام بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ قُدُومِهِ الْكُوفَةَ خَمْسَ سِنِينَ، أُقِيمُ عِنْدَهُ كُلَّ سَنَةٍ أَشْهُرًا كُلَّمَا حَجَجْتُ لَمْ أُفَارِقْهُ، وَحِينَ قَدِمَ الْكُوفَةَ حَتَّى قُتِلَ عليه السلام، فَمَا أَخَذْتُ عَنْهُ حَدِيثًا إِلَّا وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ أَ وَ ثَلَاثًا وَأَرْبَعًا وَخَمْسًا وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

- قَالَ أَبُو خَالِدٍ رضي الله عنه: مَا رَأَيْتُ هَاشِمِيًّا قَطُّ مِثْلَ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام، وَلَا أَفْصَحَ مِنْهُ، وَلَا أَزْهَدَ، وَلَا أَعْلَمَ، وَلَا أَوْرَعَ، وَلَا أَبْلَغَ فِي قَوْلٍ، وَلَا أَعْرَفَ بِاخْتِلَافِ النَّاسِ، وَلَا أَسَدَّ حَالًا، وَلَا أَقْوَمَ بِحُجَّةٍ؛ فَلِذَلِكَ اخْتَرْتُ صُحْبَتَهُ عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَصَلَوَاتُهُ عَلَيْهِ، وَبَلَّغَ رُوحَهُ مِنَّا السَّلَامُ، وَأَرْوَاحَ آبَائِهِ الطَّاهِرِينَ صَلَوَاتُ اللهُ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ . تَمَّ الْكِتَابُ)[4] .

العجلي: كان ثقة، راوية لتفسير القرآن، وكان صاحب سنة. توفي سنة ١٨٣هـ. انظر: تاريخ ابن معين رواية الدوري ١/ ٣٠٤ رقم ٢٢٨، وميزان الاعتدال ١/ ١٦ رقم ٨٧، ولسان الميزان ١/ ٥٨ رقم ١٤٤، والجرح والتعديل ٢/ ١٠٠ رقم ٢٧٥، والتاريخ الكبير ١/ ٢٨٦ رقم ٩٢٣.

(١) في بعض نسخ المجموع: حدثني بجميع ما فيه هذا الكتاب أبو خالد.

(٢) يحيى بن المُسَاوِرِ أبو زكريا الهمداني التميمي مولاهم، كوفي: **قال** في مقاتل الطالبيين: «كان ممن خرج مع يحيى بن عبدالله عليه السلام». **قال** عنه في الجداول: «كان يحيى بن مساور من رجال الزيدية، بايع يحيى بن عبدالله. عده البرقي من أصحاب الصادق». **وقال** الخوئي: «يحيى بن المساور أدرك من الأئمة أربعة من الباقر إلى الرضا عليه السلام». **قال** الذهبي في الميزان والضعفاء، وابن الجوزي في ضعفائه، وابن حجر في لسانه: روى عن جعفر الصادق، **وقال** الأزدي: كذاب. روى له محمد بن منصور، وابن المغازلي في المناقب.انظر: الجداول (خ)، ومقاتل الطالبيين ص ٤٠٤ في تسمية من خرج مع يحيى بن عبدالله، ومعجم رجال الحديث ٢١/ ٩٦ رقم ١٣٦١٧، وضعفاء ابن الجوزي ٢-٣/ ٢٠٣ رقم ٣٧٥٤، وديوان الضعفاء للذهبي ٢/ ٤٥٤ رقم ٤٦٨٤، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٠٣ رقم ٢٦٠٥، ولسان الميزان ٦/ ٢٧٧ رقم ٩٧٤.

(٣) في بعض نسخ المجموع: صَحِبَ الْإِمَامَ أَبَا الْحُسَيْنِ زَيْدَ ..

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٣-٢٥٥ .



الذي في المنهاج الجلي: ثم ما فارقته حتى قدم الكوفة وقتل عليه السلام . قال القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق: الثلاثة الأبواب هي باب فضل العلم، وباب الإخلاص، والباب الذي أول أخباره: حدثني زيد بن علي عليهما السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لأصحابه يوما: «مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ؟...» إلخ[1]. وقول عبدالعزيز بن إسحاق رضي الله عنه: ثم أعود إلى باب الحديث فأكتبه، يريد قوله فيما سيأتي بعد تمام هذه الثلاثة الأبواب: بسم الله الرحمن الرحيم، حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا..» إلخ[2]، وقد قدم المؤلف رحمه الله[3] تراجم رجال سند المجموع الشريف في أول الكتاب، وكذلك ترجمة أبي خالد بما فيه كفاية فخذه من هنالك.

وأما الإمام زيد بن علي عليه السلام ففضائله أشهر من أن تذكر عن الموالف والمخالف، ومن أراد ذلك فينظر في سيرته عليه السلام وما له من الكرامات في حياته وبعد وفاته.

فمن ذلك ما نقلته من خط العلامة أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله، ولفظه حكاية عجيبة ونكتة غريبة، كرامة للإمام الأعظم محيي مِن سنن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ما تهدم، إمام أهل الحق بالنص الجلي الولي بن الولي بن الولي سيدنا ومولانا وشفيعنا يوم معادنا أمير المؤمنين وسيد الشهداء الصادقين وحبيب رسول رب العالمين أبي الحسين المنزة من كل شين ومين زيد بن علي بن الحسين عليه صلوات خالق الثقلين، ومعجزة لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهي ما رواه الشيخ عبدالله [بن صالح][4] بن بدر الشرفي، عن السيد الفضل بن يحيى الحسيني أنه قال: كنت أنا ورجل من أصحابنا في تعز العدنية

---

(١) أخرجه الإمام زيد في مجموعه ص .١٣٠ رقم ٢٠١ بلفظ: «مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ»؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ صلى الله عليه وآله وسلم: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ، وَأَشَدُّهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا». كما أخرجه من طريق الإمام زيد الحارث في مسنده ٢/ ٩٩٨ رقم ١١١٧. ومن طريق مجاهد، عن ابن عمر أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٤١٧ رقم ١٣٥٣٦، وفي الأوسط ٦/ ٣٠٨ رقم ٦٤٨٨، ومن طريق عطاء عن ابن عمر أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٣٥١ رقم ١٠٥٤٩ ، والطبراني في الأوسط ٥/ ٦١ رقم ٤٦٧١ ، والحاكم ٤/ ٥٤٠ ، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٣٨٧ رقم ١١٠٦.

(٢) أخرجه الإمام زيد في مجموعه، باب من لا تحل له الصدقة ومن تحل له الصدقة ص .١٤٢ رقم ٢٢٣ بلفظ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ أَوْ يَكُونَ عِيَالًا عَلَى النَّاسِ».كما أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٥٥٤ رقم ٦٥٠٥، وأبو داود ٢/ ٣٢١ رقم ١٦٩٢، والبزار ٦/ ٣٩٢ رقم ٢٤١٥، وابن حبان ١٠/ ٥١ رقم ٢٤٤٠، وأبو نعيم ٧/ ١٥٣ رقم ٩٩٨٦، والحميدي ٢/ ٢٧٣ رقم ٥٩٩، والقضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٣٠٣ رقم ١٤١١، والطبراني في الأوسط ٤/ ٣٣٣ رقم ٤٣٥٤، ٥/ ٢٢٦ رقم ٥١٥٥، والحاكم ١/ ٤١٥، و ٤/ ٥٠٠، والبيهقي في السنن ٧/ ٤٦٧، و ٩/ ٢٥، وفي الشعب ٦/ ٤١٢ رقم ٨٧٠٩ جميعهم من طريق وهب بن جابر الخيواني، عن عبدالله بن عمرو بن العاص مرفوعا، بلفظ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ». وفي بعضها: «مَنْ يَقُوتُ». وأخرجه مسلم ٢/ ٦٩٢ رقم ٩٩٦، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٠٠ رقم ٦٤٧٦، وابن حبان ١٠/ ٥٢ رقم ٤٢٤١ من طريق خيثمة، عن عبدالله بن عمرو مرفوعًا. وفيه: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوتَهُ».

(٣) في هامش (أ): يعني السياغي.

(٤) ما بين المعقوفين من الروض النضير ١/ ١٣٧.

فدخلت أنا وهو بعضَ مدارسهم، وحضر بعض الصلوات فقال صاحبي في أذانه: (حَيَّ عَلَىٰ خَيْرِ الْعَمَلِ)، فسمعه بعضهم؛ فقال لشيخ تلك المدرسة: ما هذا المذهب الذي يُذْكَر فيه (حيَّ علىٰ خير العمل)؟ فقال له الشيخ: هذا المذهب مذهب الزيدية؛ فقال: وإلىٰ من يُنْسَبون؟ فقال الشيخ المقري: إلىٰ رجل يقال له زيد بن علي، ولعنه المقري! وأنا أسمع أنا وصاحبي، فهممنا بقتله!! وخرجنا من المسجد علىٰ أن نقتله!!! فلما بلغنا المنزل الذي نحن فيه أدركتنا ندامة علىٰ ترك قتله!! فأمسينا نعمل كل حيلة، ثم عزمنا علىٰ أنا نقتله الصبح!! وأن قتلنا له غضباً لله ولابن بنت رسول الله ﷺ، فلما طلع الفجر غدونا إليه وإذا قد رُميَ به إلىٰ مكان / ٥١/ عالٍ مذبوحاً! والأبواب من المسجد مغلقة موثقة!! فطُلِبَ لينال فلم يمكن الصعود إليه إلا بالسلالم! وبلغ ذلك السلطان المجاهد فوقع عنده موقعا عظيما، وجاؤوا به ونظروا موضع القتل منه أسود لم تنزل منه قطرة كأنه حُسِمَ بنار! وهذا قليل من فضائله عليه السلام[1]. **نقلته** من خط سيدنا العلامة الحسن بن علي بن حنش[2]، قال: نقله من خط متهدم معمر الحروف، هكذا نقلته وأنا الفقير إلىٰ الله أحمد بن ناصر بن محمد بن عبدالحق لاطفه الله، من خط سيدي العلامة شمس الشيعة الكرام وبدر الشيعة الأعلام أحمد بن صالح بن محمد بن أبي الرجال[3] حفظه الله تعالىٰ. انتهىٰ من خط القاضي أحمد بن ناصر رحمه الله.

وقال رحمه الله: رأيت هذه القصة مكتوبة بخط سيدي ومولاي وسيد المتقين ومولاهم عماد الدين يحيىٰ بن الحسين بن أمير المؤمنين المؤيد بالله حفظه الله تعالىٰ، إلا أنه قال مكان الحسيني الحسني. انتهىٰ من خطه رحمه الله. **ولا يستبعد** مثل ذلك من كرامات الأئمة مع أنهم يروون لأهل طريقتهم ما هو أشبه بالمعجز: من المشي علىٰ الماء! ونحو ذلك من خرافات الصوفية، ولا يرضون لآل محمد ﷺ بما هو أدنىٰ الدون، ولكن «لهوىٰ النفوس سريرة لا تعلم».

---

(١) في هامش (أ): قد حكىٰ هذه الحكاية العجيبة السياغي في أول شرحه. اهـ.. انظر الروض النضير ١/ ١٣٨، كما ذكر هذه القصة ابن أبي الرجال في مطلع البدور ٢/ ٣٧٢ وذكر أنها قريب التواتر.

(٢) في النسخ الحسن بن علي بن الحسن، وما أثبته هو الصواب من مطلع البدور وهو الحسن بن علي بن يحيىٰ حنش، علامة متضلع في العلوم، له عناية بالوفيات والتراجم، وكان ناظما متعلقا بنظم الفوائد وجمع الشوارد، وهو من أعيان أصحاب الإمام شرف الدين. توفي سنة ٩٧٥هـ بهجرة شاطب. انظر: مطلع البدور ٢/ ٨٠ رقم ٤١٧، وطبقات الزيدية ١/ ٣٢٢، وملحق البدر الطالع ص ٧٤، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٣٣٤.

(٣) أحمد بن صالح بن محمد بن علي بن أبي الرجال اليمني، الصنعاني، الزيدي،، ولد سنة ١٠٢٩هـ من أعيان علماء الزيدية المحققين وأعلامها المشاهير، مؤرخ شهير، واسع الإطلاع، أديب. اتصل بالإمام المتوكل علىٰ الله إسماعيل بن القاسم من الأيام الأولىٰ لدعوته حتىٰ وفاته ؛ فكان وزيره وعيبة سره وكاتب رسائله ومكاتباته إلىٰ النواحي والبلدان. توفي سنة ١٠٩٢هـ، وله. مطلع البدور ، وتيسير الأعلام بتراجم تراجمة التفسير الأعلام ، وتعليق علىٰ مشجر صلاح إبن الجلال.انظر: مطلع البدور مقدمة التحقيق، ترجمته لنفسه، والبدر الطالع ١/ ٥٦، ومعجم المؤلفين ١/ ٢٥٣، ومصادر الحبشي ص٢٢٢،١٣٠ - ٢٩١،٢٢٣، ٤٤٠، والأعلام ١/ ١٣٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١١٨.

ويؤيد ذلك ما نقلته من خطه رحمه الله تعالى ولفظه: الحمد لله رب العالمين، رأيت بخط مولاي عماد الدين أيده الله ما لفظه: نقلت من خط والدي أمير المؤمنين المنصور بالله القاسم بن محمد بن رسول الله ﷺ، وقد كتب بخط يده الكريمة في أول كتاب المنهاج في فقه الإمام زيد بن علي صلوات الله عليه وسلامه للإمام محمد بن المطهر عليهما السلام مالفظه: يقول العبد الفقير إلى الله تعالى المنصور بالله أمير المؤمنين القاسم بن محمد لطف الله به : أخبرنا شيخنا الفقيه العلامة نور الدين المهدي بن أحمد الرجمي[1] يوم الاثنين لإحدى عشرة ليلة إن بقيت من شهر جمادى الأخرى سنة تسع وألف بعد أن أخبرني قبل هذا التاريخ مرارا أن رجلا يسمى صلاح بن الخير من حازة جبل تيس من حازة بني موسى بالقرب من الريض،أدركه في زمانه، وكان زيدي المذهب، ثم انتقل إلى مذهب الشافعية وأفرط في سب زيد بن علي بن الحسين بن علي عليه السلام حتى نسبه إلى غير أبيه! فابتلاه الله تعالى بألم في رأسه لا يستطيع معه الاضطجاع والرقاد، وكان إذا أراد أن ينام جعل حبلا في عنقه وكان يصرخ من ذلك الألم مقدار سنتين، ثم مات إلى غير رحمة الله[2].

وهذا من بركات زيد بن علي عليه السلام. انتهى ما رأيته بخط مولاي عماد الدين أيده الله. انتهى.

وما أحق هذا المجموع الشريف بما قاله على لسانه الفقيه الأكمل الأنبل الحسن بن جابر الهبل رحمه الله[3]:

أَنَــا غَـيْظُ كُـلِّ مُنَاصِـبِ	وَأَنَــا الـسَّبِيلُ إِلَى الْجِنَـانِ
وَأَنَــا «الـصَّحِيحُ» عَـنِ النَّبِـ	ـيِ الْمَبْعُـوثِ بِالـسَّبْعِ الْمَثَـانِي
أَنَــا عَـنْ عَـلِيٍّ ذِي الْعُـلَا	لَا عَـنْ فُـلَانٍ أَوْ فُـلَانِ
أَنَــا دِيـنُ آلِ مُحَمَّـدِ	سُـفُنُ النَّجَـا شُـهْبُ الْأَمَـانِ
وَأَنَــا الْقَـرِينُ بِـرَغْمِ آنَـا	فِ النَّوَاصِـبِ «لِلْقُـرَانِ»

---

(١) في النسخ الرحبي، وما أثبته هو الصواب من الروض النضير ١/ ١٣٧ وهو: المهدي بن أحمد بن داود جمال الدين الرجمي، كان من العلماء المبرزين، وأحد شيوخ الإمام القاسم بن محمد، بايع الإمام الحسن بن علي بن داود، وجاهد معه كما جاهد مع الإمام القاسم بن محمد في جهات مسور ونواحيها، توفي سنة ١٠١٦هـ على الأصح بحصن صالح من جهة الأهجر. انظر بغية المريد ص ٥٤، ومطلع البدور ٤/ ٤٣٣ رقم ١٢٧٩، وطبقات الزيدية ٢/ ١١٤٩ رقم ٧٢٧، وملحق البدر الطالع ص٢١٤.

(٢) هذه القصة مذكورة في الروض النضير ١/ ١٣٧.

(٣)العلامة الحسن بن علي بن جابر الهبل، أمير شعراء اليمن، زاهد محب لآل محمد، ولد بصنعاء سنة ١٠٤٨هـ، وتوفي سنة ١٠٧٩هـ، قبره مشهور مزور بجامع العَلَمِيِّ بصنعاء. وله قلائد الجواهر، من شعر الحسن بن علي بن جابر، وقد طبع بتحقيق الأديب أحمد بن محمد الشامي رحمه الله. **ينظر مقدمة ديوان الهبل**، تحقيق: أحمد بن محمد الشامي- منشورات العصر الحديث-ط١(١٤٠٤هـ-١٩٨٣م)، وأعلام المؤلفين الزيدية ٣٣٠.

أَنَــا غُــرَّةُ التَّــاجِ الْمُكَـــ ـــلَّلِ دُرَّةُ الْعِقْــدِ الْجُمَــانِي

هَــلْ مِــنْ مُجَــارٍ أَوْ مُبَــارٍ أَوْ مُــسَامٍ أَوْ مُــدَانِي

هَيْهَــاتَ كُــلٌّ قَــاصِرٌ عَــنْ غَلْــوَتِي يَــوْمَ الرِّهَــانِ

بِي يَهْتَــدِي بِي يَقْتَــدِي الــثَّقَلا نِ مِــنْ إِنْــسٍ وَجَــانِ

أَيُقَــاسُ بِي ظُلْمًــا مِــنَ الْكُتْـ ـــبِ الْجَدِيــدَةِ مَــا عَــدَانِي

كَــلَّا وَآيَــاتِ الْمَثَــانِي لَــيْسَ لِي فِي الْكُتْــبِ ثَــانِي

وَكَفَــى بِمَــنْ هُــوَ جَــامِعِي فَخْــرًا لِمَــنْ عَنْــهُ رَوَانِي

«زَيْــدٌ» إِمَــامُ الْحَــقِّ خَيْـ ـــرُ الْخَلْــقِ مِــنْ قَــاصٍ وَدَانِي

يَــا مَــنْ تَنَكَّــبَ جَــاهِلًا سُــبُلَ الْهِدَايَــةِ وَالْبَيَــانِ

أَقْبِــلْ عَــلَيَّ مُــشَمِّرًا وَدَعِ التَّكَاسُــلَ وَالتَّــوَانِي

وَذَرِ اتِّبَاعَــكَ لِلْهَــوَى إِنَّ الْهَــوَى شِرْكُ الْهَــوَانِ

لِتَفُــوزَ فِي يَــوْمِ الْقِيَــا مَــةِ بِالْأَمَــانِ وَبِالْأَمَــانِي

وَتُخَــصَّ فِي جَنَّــاتِ عَــدْ نٍ بِالْمَكَانَــةِ وَالْمَكَــانِ

إِيَّــاكَ تَعْــرِضُ شَــانِئًا لِي جَــاهِلًا لِرَفِيــعِ شَــانِي

مَــنْ رَاحَ عَنِّــي مُعْرِضًا مَــا رَاحَ رَائِحَــةَ الْجِنَــانِ[1]

وللقاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله في مدح المجموع الشريف قصيدة تنيف على ثمانين بيتا، أولها:

بِمَجْمُــوعِ زَيْــدٍ زَادَ وُجْــدِي وَإِنَّنِــي بِــهِ الــدَّهْرَ مَهْمَــا عِــشْتُ لَا أَتَبَــدَّلُ

هُــوَ الْحَــقُّ بِالْإِجْمَــاعِ مِــنْ آلِ أَحْمَــدٍ فَهَــلْ مُــؤْمِنٌ عَــنْ مَــنْهَجِ الْحَــقِّ يَعْــدِلُ

هُــوَ الْحَــقُّ لَكِــنْ ضَــلَّ قَــوْمٌ عَــنِ الْهُــدَى فَــصَدُّوا وَمَــالُوا عَنْــهُ ظُلْمًــا وَمَيَّلُــوا

هُــوَ النُّــورُ إِنْ لَيْــلُ الْجَهَالَــةِ عَــاتِمٌ هُــوَ الــشَّمْسُ فِي الْإِشْرَاقِ إِنْ عَــنَّ مُــشْكِلُ

وَهَــلْ هُــوَ إِلَّا سُــنَّةٌ نَبَوِيَّــةٌ وَفِي الــدِّينِ هَــلْ إِلَّا عَلَيْــهِ الْمُعَــوَّلُ

تَدَاوَلَــهُ آلُ النَّبِــيِّ مُحَمَّــدٍ وَرَدُّوا بِــهِ قَــوْلَ الْخُــصُومِ وَأَبْطَلُــوا

تَلَقَّــوْهُ طُــرًّا بِــالْقَبُولِ فَــأَيْنَ مَــنْ بِهِــمْ وَعَلَــيْهِمْ نَقْتَــدِي وَنُعَوِّلُــوا

(١)انظر ديوان الهبل ص ١٤٠، ١٤١.



فَـــأَكْرِمْ بِـــهِ سِـــفْرًا يَفُـــوزُ وَيَهْتَـــدِي	فَتًـــى بِالَّـــذِي فِيـــهِ بِـــدِينٍ وَيَفْـــضُلُ
وَيَكْفِيـــهِ فَـــضْلًا أَنَّ جَامِعَـــهُ الَّـــذِي	عَـــلَى فَـــضْلِهِ دَلَّ الْكِتَـــابُ الْمُنَـــزَّلُ
حَبِيـــبُ رَسُـــولِ اللهِ زَيْـــدُ أَجَـــلُّ مَـــنْ	دَعَـــا بَعْـــدَ سِـــبْطَيْ أَحْمَـــدِ الْمُتَطَـــوِّلُ
تَـــوَاتَرَتِ الْأَخْبَـــارُ فِيـــهِ بِأَنَّـــهُ	إِلَى الْحَـــقِّ يَـــدْعُو الْخَلْـــقَ طُـــرًّا وَيُوصِـــلُ

بَابُ فَضْلِ الْعُلَمَاءِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: / ٥٢/ «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ؛ فَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُخَلِّفُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا؛ إِنَّمَا تَرَكُوا الْعِلْمَ مِيرَاثًا بَيْنَ الْعُلَمَاءِ»[١].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «عَالِمٌ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، الْعَالِمُ يَسْتَنْقِذُ عِبَادَ اللَّهِ مِنَ الضَّلَالِ إِلَى الْهُدَى، وَالْعَابِدُ يُوشِكُ أَنْ يَقْدَحَ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي وَادِي الْهَلَكَاتِ»)[٢].

قال في كتاب جامع الأنوار للشيخ محمد بن عبدالرحمن الحنفي[٣] ما لفظه: العالم: الموصوف بالفضيلة. «على العابد»: هو الفقيه ، **والفقه**: هو معرفة جملة من علم شرعي فرعي يستفاد من حجج شرعية بالاستدلال الصحيح المروي عن السلف ؛ بحيث يسمى بها العالم فقيها؛ وإنما يكون المتصف بهذه الصفة فقيها إذا عمل بذلك؛ لأن الله تعالى سمى علم الشريعة حكمة؛ فقال : ﴿**وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا**﴾[البقرة:٢٦٩]، والحكمة معرفة الشيء بمعناه والعمل بمقتضاه؛ فصار الفقيه الكامل العارف بأوصاف المكلفين بالمشروع من حيث هو هو، ثم الإتقان بمعرفة النصوص بضبطه للأصول، ثم العمل بذلك طلبا لرضا الله تعالى؛ ولهذا قالوا: الفقيه من له دراية ورواية وعلم .

فأما من لم يجمع هذه الأوصاف كلها فهو فقيه من وجه دون وجه. انتهى بلفظه، ولله الحمد من خطب مولانا عماد الدين أيده الله ، آمين. انتهى من خط أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله بلفظه.

قال في كتاب جواهر العقدين في فضل الشرفين، تأليف السيد العلامة نور الدين علي بن الشريف الإمام العلامة جمال الدين عبدالله الحسني السمهودي الشافعي[٤] رحمه الله في القسم الأول في فضل

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٦ رقم ٥٩٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٦ رقم ٥٩٨.

(٣) محمد بن عبدالرحمن الغزنوي تلميذ السغناقي، لم يترجم له. وترك لوفاته في كشف الظنون بياضا، له كتاب جامع الأنوار في مشكل معاني الأخبار في الحديث . انظر: كشف الظنون ١/ ٤٢٥، و ٣/ ٢٢٢

(٤)نورالدين أبو الحسن علي بن عبدالله السمهودي الحسني الشافعي، محدث، وفقيه، وأصولي، ومؤرخ، توفي سنة ٩١١ ، وله وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، وجواهر العقدين، وغيرهما. ينظر: الأعلام ٤/ ٣٠٧..

العلم والعلماء ما لفظه: الباب الأول في إيراد الأدلة على فضل العلم العلماء ووجوب توقيرهم واحترامهم والتحذير من بغضهم أو الأذى لبعضهم؛ فقد تظاهرت الآيات وصحيح الأخبار والآثار، تواترت وتطابقت الدلائل العقلية والنقلية وتوافقت على هذا العرض أشرنا إليه وعولنا في الباب عليه؛ وإنما نورد أشياء من ذلك؛ تنبيها على ما هنالك؛ ليُشْرِقَ قلب المؤمن باليقين، ويَشْرَقَ صدر العدو اللعين، ويقدر العقلاء علماء الشريعة حق قدرهم، وتمتلئ[1]. بأنوار ذلك جوانح صدورهم؛ فنقول: قال الله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[الزمر:٩]، وقال تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾[المجادلة:١١]، وهو من عطف الخاص على العام؛ لأن العلماء أخص من المؤمنين؛ فيكون المعنى أنه يرفع المؤمنين على غير المؤمنين، ويرفع العلماء من المؤمنين على بقية المؤمنين؛ ولذا جاء عن ابن عباس رضي الله عنه قال: «يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا دَرَجَاتٍ». رواه الدارمي[2].

وفي رواية لغيره: عن ابن عباس قال: «لِلْعُلَمَاءِ دَرَجَاتٌ فَوْقَ الْمُؤْمِنِينَ تِسْعُمِائَةِ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ»[3]. وفي رواية عنه: «مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ».

وفي مسند الدارمي، عن الزهري قال: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْمُجْتَهِدِ مِائَةُ دَرَجَةٍ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ خَمْسُ مِائَةِ سَنَةٍ حُضْرُ الْفَرَسِ الْمُضَمَّرِ السَّرِيعِ»[4].

وقوله: حُضر الفرس بضم الحاء المهملة يعني عدوه [وبهذا يتبين ما أشير إليه في قوله في الآية الأولى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[الزمر:٩]][5]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾[فاطر: ٢٨]؛ لأن خشية الله إنما تنشأ عن العلم به وبصفات ذاته وصفات فعله، ومن خامر قلبه علم ذلك أورثه الخشية [لله]، ولا تتم الخشية بدون هذا العلم، فإذا ضممت إلى هذا الآية قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ إلى قوله : ﴿لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾[البينة:٧، ٨] حصل من مجموع ذلك: أن العلماء هم الذين يخشون الله تعالى، وإن الذين يخشون الله هم خير البرية؛ فينتج العلماء هم خير البرية، وكيف لا وهم ورثة الأنبياء، كما سيعلم بما سيأتي؟ فكما أنه لا رتبة فوق رتبة

---

(١) في (أ):حق قدرهم بما نوار ذلك.

(٢) سنن الدارمي، باب في فضل العلم والعالم ١/ ١٠٠، والحاكم في المستدرك، تفسير سورة المجادلة، ٢/ ٤٨١ **وقال** : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

(٣) أخرجه أبو حامد الغزالي في إحياء علوم الدين، باب فضيلة العلم ١/ ٥.

(٤) سنن الدارمي، باب في فضل العلم والعالم ١/ ١٠٠.

(٥) ما بين المعقوفين من جواهر العقدين.

النبوة؛ فلا شرف فوق شرف وارث تلك الرتبة[1].

السيوطي في جمع الجوامع في حرف العين مالفظه: «عَالِمٌ يُنْتَفَعُ بِعِلْمِهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ » الديلمي عن علي عليه السلام[2].

وفي جمع الجوامع: عن علي عليه السلام: «الْعُلَمَاءُ مَصَابِيحُ الأَرْضِ وَخُلَفَاءُ الأَنْبِيَاءِ وَوَرَثَتِي وَوَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ». ابن عدي، وأبو نعيم[3].

الدارمي: في باب فضل العلم في حديث طويل، وفيه: «وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الأَنْبِيَاءِ، لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا، إِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بِحَظِّهِ أَوْ بِحَظٍّ وَافِرٍ».[4] انتهى.

وفي جمع الجوامع مالفظه: «الْعِلْمُ مِيرَاثِي وَمِيرَاثُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي؛ فَمَنْ كَانَ يَرِثُنِي فَهُو مَعِي فِي الْجَنَّةِ».أبو نعيم عن أم هاني[5]. انتهى[6].

وفي منتهى الإلمام: عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ». رواه أحمد والترمذي. وقال: حسن صحيح[7].

وروى ابن ماجة، والطبراني في الأوسط: عن أبي هريرة مثله[8].

وروى الطبراني في الأوسط عن عمر مثله[9].

---

(١) انظر **جواهر العقدين في فضل الشرفين: شرف العلم الجلي، والنسب النبوي،** للإمام نور الدين علي بن عبدالله السمهودي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا- دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان- ط١(١٤١٥هـ- ١٩٩٥م). ص ٢٩، ٣٠.

(٢)جمع الجوامع ٥/ ٥٦١ رقم ١٥٤٣٩، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٤١ رقم ٤١٠٠ عن ابن عباس.

(٣)جمع الجوامع ٤/ ٥٤ رقم ١١٣٩٢. كما أخرجه **العجلوني في كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس،** لإسماعيل بن محمد العجلوني - مكتبة عباس الباز - مكة -ط (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م) ٢/ ٦٥ رقم ١٧٥١، **وقال**: رواه ابن عدي عن علي.

(٤) سنن الدارمي ١/ ٩٨.

(٥)أم هاني بنت أبي طالب شقيقة أمير المؤمنين عليه السلام، كان الرسول يوقرها، وأجار من أجارت يوم الفتح، عاشت إلى بعد الخمسين، خرّج لها الإمامان (زيد، والهادي)، والأخوان (المؤيد بالله، وأبو طالب)، والجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٨/ ٤٧، والاستيعاب ٤/ ٥١٨، والإصابة ١/ ٤٧٩، الجداول (خ)، ولوامع الأنوار ٣/ ٢٢١.

(٦) جمع الجوامع ٤/ ٥٩ رقم ١١٤١٣، وأخرجه أبو نعيم في مسند أبي حنيفة ١/ ٥٧، **قال** المناوي ٤/ ٣٩١: فيه إسماعيل بن عبد الملك ، **قال** الذهبي : **قال** النسائي: غير قوي .

(٧)**أحمد بن حنبل ١/ ٦٥٦ رقم** ٢٧٩١، الترمذي، كتاب العلم، بَابُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَقَّهَهُ فِي الدِّينِ٥/ ٢٨ رقم ٢٦٤٥، والدارمي ، في باب الاقتداء بالعلماء ١/ ٧٤.

(٨)ابن ماجة، افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨٠ رقم ٢٢٠، والطبراني في الأوسط ٥/ ٣١٩ رقم ٥٤٢٤.

(٩) الطبراني في الأوسط ٣/ ٣٢٢ رقم ٣٢٨٨.



قال ابن عبدالبر في كتاب العلم: هذا الحديث رواه ابن وهب[1]، عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ورواه يونس بن عبدالأعلى[2]، عن ابن عمر، عن عمر عن النبي ﷺ[3].

وروى ابن ماجة، والطبراني في الأوسط مثله[4].

وفيه: وروى الحاكم[5] في الكنى، والطبراني في الكبير، وابن عبدالبر، عن أنس: «طَلَبُ الْعِلْمِ

---

(١) عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي الفِهْرِي، أبو محمد المصري الفقيه: **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، والخليلي، والساجي. وأورد الذهبي في الميزان قول النسائي: ابن وهب ثقة ما أعلمه روى عن الثقات حديثا منكرا. **قال** العجلي: مصري ثقة صاحب سنة رجل صالح صاحب آثار. **وقال** ابن سعد: كان كثير العلم ثقة فيما **قال**، حدثنا وكان يدلس. **وقال** ابن عدي: وعبدالله بن وهب من أجلة الناس، ومن ثقاتهم، وحديث الحجاز ومصر وما إلى تلك البلاد يدور على رواية ابن وهب، وجمع لهم مسندهم ومقطوعهم، وقد تفرد عن غير شيخ بالرواية عنهم مثل عمرو بن الحارث، وحيوة بن شريح، ومعاوية بن صالح، وسليمان بن بلال وغيرهم من ثقات الناس ومن ضعفائهم، ومن يكون له من الأصناف مثل ما ذكرته استغنى أن يذكر له شيء، ولا أعلم له حديثًا منكرا إذا حدث عنه ثقة من الثقات. **وقال** ابن أبي حاتم: صالح الحديث، صدوق. **قال** عنه ابن حجر في التقريب: ثقة حافظ عابد من التاسعة. **وقال** في تهذيبه: إن النسائي **قال** عنه في أحد المواضع: كان يتساهل في الأخذ ولا بأس به. توفي سنة ١٩٧هـ. روى له الجماعة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والجرجاني، والناصر في البساط، وأبو سعيد السمان في أماليه، والعلوي في كتاب الأذان بحي على خير العمل. انظر: تهذيب الكمال ١٦/ ٢٧٧ رقم ٣٦٤٥، وتهذيب التهذيب ٦/ ٦٦ رقم ٣٨١٨، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٨٦ رقم ٦٣٠، والتاريخ الكبير ٥/ ٢١٨ رقم ٧١٠، والجرح والتعديل ٥/ ١٨٩ رقم ٨٧٩، وطبقات ابن سعد ٧/ ٥١٨، والثقات لابن حبان ٨/ ٣٤٦، والكامل لابن عدي ٤/ ٢٠٢-٢٠٥، وتاريخ ابن معين ٢/ ٣١٨ رقم ٥٠٣٧، والعلل ٣/ ١٣٠ رقم ٤٥٥٦، وسؤالات ابن الجنيد ص ١٠٠ رقم ٤٨٨، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٢٢٣ رقم ٦٣، والعبر ١/ ٣٢٢، والكاشف ٢/ ١٣٦ رقم ٣٠٧٩، وتاريخ الإسلام حوادث (١٩١-٢٠٠هـ) ص ٢٦٤ رقم ١٧٠، والتقريب ١/ ٤٦٠، والجداول (خ).

(٢) يونس بن عبدالأعلى بن مَيْسَرَةَ الصَّدَفِيّ أبو موسى المصري: **وثقه** النسائي، وأبو حاتم، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر، وأثنى عليه الطحاوي والشافعي. توفي سنة ٢٦٤هـ. روى له مسلم والترمذي وابن ماجة. انظر: تهذيب الكمال ٣١/ ٥١٣ رقم ٧١٧٨، وتهذيب التهذيب ١١/ ٣٨٥ رقم ٨٢٣٢، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٣٨ رقم ٢٨٨٤، والثقات لابن حبان ٩/ ٢٩٠، والعلل ٩/ ٢٤٣.

(٣) انظر: **جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله**، للإمام المحدث يوسف ابن عبدالبر النمري القرطبي الأندلسي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط(١٣٩٨هـ-١٩٧٨م)، باب قوله ﷺ: «من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين» ١/ ١٩.

(٤) ابن ماجة، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨٠ رقم ٢٢٠، ٢٢١ والطبراني في الأوسط ٣/ ٣٢٢ رقم ٣٢٨٨، و ٥/ ٣١٩ رقم ٥٤٢٤.

(٥) محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الكرابيسي: أبو أحمد الحاكم النيسابوري: **قال** الذهبي: أحد أئمة الحديث، وصاحب التصانيف. **وقال** أبو عبدالله الحاكم ابن البَيِّع: إمام عصره في هذه الصنعة، كثير التصنيف، مقدم في معرفة شروط الصحيح والأسامي والكنى... وكان مقدمًا في العدالة أَوَّلًا. **وقال** أبو الحسن القطان: لا يعرف. وتعقبه ابن الوكيل بذكر اسمه وما قاله فيه أبو عبدالله الحاكم إلى قوله: كُفَّ بصره قبل موته بسنتين، وتغير حفظه، ولكنه لم يختلط. توفي سنة: ٣٧٨هـ.روى له الجماعة، ومن الزيدية: المرشد بالله، والحاكم الجشمي في جلاء الأبصار. انظر: الجداول (خ)، والكامل ٤/ ٩٩، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٧٦، والعبر ٣/ ١١، وتاريخ الإسلام حوادث (٣٥١-٣٨٠) ص ٦٣٧، =

فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»[1].

وروى البيهقي في الشعب:عن ابن مسعود مثله[2].

وروى الطبراني في الأوسط، عن ابن عباس مثله[3].

وروى ابن عساكر، عن ابن عمر مثله. **وقال** ابن عساكر: غريب جدا[4]. **ورواه** ابن عساكر عن علي أيضا[5]. **ورواه** الطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب، عن أبي سعيد [6].

وروى الديلمي عن علي مرفوعا: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، اغْدُ أَيُّهَا الْعَبْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا، وَلَا خَيْرَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ»[7].

وروى الحاكم في التاريخ: «طَلَبُ الْعِلْمِ حَتْمٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»[8].

حديث: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَوَاضِعُ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ ، كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ» أخرجه ابن ماجة عن أنس[9].

= وتاريخ دمشق ٥٥/ ١٥٤ رقم ٦٩٣٧.

(١)أخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٠٢ ترجمة ٤٨ أحمد بن هارون بن موسى، **وقال** : له نسخ موضوعة مناكير ليس عند أحد منها شيء كنا نتهمه بوضعها . وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» ١/ ٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٥٤ رقم ١٦٦٥، وابن عساكر في تاريخ دمشق(٢/ ٣٤١ . وأخرجه أيضًا : أبو يعلى في مسنده ٥/ ٢٢٣ رقم ٢٨٣٧ ، والطبراني في الأوسط ١/ ٧ رقم ٩ ، وفي الصغير ١/ ٣٦ رقم ٢٢، وأبو نعيم في الحلية ٨/ ٣٢٣ ، والبزار في مسنده ١/ ١٧٢ رقم ٩٤، **وقال** : هذا كذب ليس له أصل عن ثابت عن أنس، فأما ما يذكر عن النبي ﷺ أنه **قال**: «طلب العلم فريضة على كل مسلم» فقد روي عن أنس من غير وجه وكل ما يروى فيها عن أنس فغير صحيح.

(٢) لم أجده في شعب الإيمان عن ابن مسعود، وقد أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ١٩٥ رقم ١٠٤٣٩، وفي الأوسط ٦/ ٩٦ رقم ٥٩٠٨، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١١٩ : فيه عثمان بن عبد الرحمن القرشي عن حماد بن أبي سليمان، وعثمان هذا **قال** البخاري: مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء: شعبة، وسفيان الثوري، والدستوائي ومن عدا هؤلاء رووا عنه بعد الاختلاط، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/ ٤٣.

(٣)الطبراني في الأوسط ٤/ ٢٤٥ رقم ٤٠٩٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٢٠ : فيه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد ضعيف جدًا.

(٤) لم أجده في مؤلفات ابن عساكر التي بين يدي عن ابن عمر، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ١٧٩ ترجمة ١٩ أحمد بن إبراهيم بن موسى، **وقال** : هذا الحديث منكر بهذا الإسناد .

(٥)تاريخ دمشق ٤٣/ ١٢، كما أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد١/ ٤٠٧.

(٦)الطبراني في الأوسط ٨/ ٢٥٨ رقم ٨٥٦٧ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٥٤ رقم ١٦٦٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ٤٢٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٧/ ٧ ، والقضاعي ١/ ١٣٥ رقم ١٧٤.

(٧) الفردوس بمأثور الخطاب ٢/ ٤٣٧ رقم ٣٩٠٨.

(٨) لفظ الحديث في منتهى الإلمام: «طَلَبُ الْفِقْهِ حَتْمٌ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ». **وقد** أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ١٥٩ رقم ٢٨٨٢٥ وعزاه إلى الحاكم في تاريخه، **كما** أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٤٣٩ رقم ٣٩١٣ عن أنس.

(٩)سنن ابن ماجة كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨١ رقم ٢٢٤.

وأخرجه البيهقي في الشعب: عن أنس بدون قوله: «واضع العلم». وقال: هذا حديث مشهور [المتن][1]، وإسناده ضعيف. وقد روي من أوجه كلها ضعيفة[2]. انتهى من منتهى الإلمام.

ورواه السيد أبو طالب عليه السلام في أماليه عن [أنس][3] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، وَوَاضِعُ/ ٥٣/ الْعِلْمِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ ، كَمُقَلِّدِ الْخَنَازِيرِ الْجَوْهَرَ وَاللُّؤْلُؤَ وَالذَّهَبَ »[4] انتهى. **قوله**: يوشك بفتح الشين المعجمة وكسرها لغتان معناه: يكاد ويسرع.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ»[5].

السيوطي في جمع الجوامع في حرف الياء من تحت ما لفظه: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ». ابن عدي في الكامل، وأبو نصر السجزي[6] في الإبانة، وأبو نعيم، والبيهقي، وابن عساكر، عن إبراهيم بن عبدالرحمن العذري[7]، وهو مختلف في صحبته، **قال**: ابن مندة[8]: ذكر في الصحابة ولا يصح. **وقال** أبو نعيم: وروى عن أسامة بن زيد، وأبي هريرة، وكلها مضطربة غير مستقيمة. وابن عدي، والبيهقي، وابن عساكر، عن [إبراهيم بن][9] عبدالرحمن العذري، حدثنا الثقة من أشياخنا، والخطيب، وابن عساكر عن أسامة بن زيد. ابن عساكر

---

(١)ما بين المعقوفين زيادة من منتهى الإلمام، وفي شعب الإيمان: **وقال**: هذا حديث متنه مشهور وإسناده ضعيف ...

(٢)شعب الإيمان، باب في شح المرء بدينه، حتى يكون القذف في النار أحب إليه من الكفر ٢/ ٢٥٣ رقم ١٦٦٣.

(٣) في النسخ بياض، وما أثبته من تيسير المطالب .

(٤)تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب التاسع في فضل العلم والحث عليه وما يتصل بذلك ص ٢٠٢.

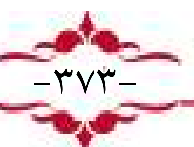
(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٦ رقم ٦٠٠.

(٦) عبيد الله بن سعيد بن حاتم بن أحمد أبو نصر الوائلي السجزي من حفاظ الحديث. أصله من سجستان، طاف البلاد وسمع بخراسان والعراق والحجاز ومصر وجاور مكة إلى أن توفي بها، وهو صاحب كتاب "الابانة عن أصول الديانة" في الحديث توفي سنة ٤٤٤هـ. انظر تذكرة الحفاظ ٣/ ١١١٨رقم ١٠٠٥، والأعلام ٤/ ١٩٤.

(٧)إبراهيم بن عبد الرحمن العذري: **قال** الذهبي: تابعي مقل ما علمته واهيا. ذَكَره ابن حِبَّان في "الثقات" **وقال**: يروي المراسيل وروى حديثه من طريق حماد بن زيد، عن بقية، عن معان عنه. انظر: الإصابة ١/ ١٢٤ رقم ٥٠٥، وميزان الاعتدال ١/ ٢٢ رقم ١٣٣، وثقات ابن حبان ٤/ ١٠.

(٨)محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة، أبو عبدالله العبدي الأصبهاني: مُحَدِّثٌ ، حَافِظٌ، رَحَّالَةٌ، مُصَنِّفٌ من كبار حفاظ الحديث الراحلين في طلبه، المكثرين من التصنيف فيه. **قال** أبو نعيم: نسب إلى جماعة أقوالا في المعتقدات لم يعرفوا بها. توفي سنة ٤٧٥هـ. لَهُ الصِّفَاتُ، وَمَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ، وَالتَّارِيخُ، وَالْإِيمَانُ، وَغَيْرُهَا. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٨ رقم ١٣، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٣١ .رقم ٩٥٩، ومعجم المؤلفين ١/ ٣٤٥ رقم ٢٥٥٥.

(٩)ما بين المعقوفين من جمع الجوامع.



عن أنس، والديلمي، عن ابن عمر، والعقيلي في الضعفاء، عن أبي أمامة.

البزار، والعقيلي: عن ابن عمر وأبي هريرة معا، قال الخطيب: سئل أحمد بن حنبل عن هذا الحديث، وقيل له: كأنه كلام موضوع، قال: لا هو صحيح سمعته عن غير واحد. انتهى[1].

وذكر الإمام محمد بن محمد بن محمد الجزري[2] رحمه الله في تخريج أربعين حديثا رُوِيَتْ من طريق أهل البيت عليهم السلام، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام قال بعد أن ذكره: هذا حديث جليل صححه الإمام أحمد بن حنبل فيما نقله عنه الخلال[3] في كتاب العلل[4].

ورواه الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه المدخل، والحافظ أبو أحمد بن عدي في مقدمة كتابه

---

(١) جمع الجوامع ١٣/ ١١٥ رقم ٢٧٨١٠. **حديث** إبراهيم بن عبد الرحمن العذري : أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٠٩ رقم ٢٠٧٠٠، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/ ٣٨ وأخرجه أيضًا : العقيلي ٤/ ٢٥٦ ، ترجمة ١٨٥٤ «معان بن رفاعة السلامي» . **وحديث** إبراهيم بن عبد الرحمن العذري عن الثقة من أشياخه : أخرجه البيهقي ١٠/ ٢٠٩، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/ ٣٨، وعزاه الحافظ الذهبي في اللسان ١/ ٧٧ ترجمة ٢١٠ «إبراهيم بن عبد الرحمن» لابن عدي . **وحديث أسامة** : أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/ ٣٩. **وحديث أنس** : أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٤/ ٢٢٥، **وحديث ابن عمر** : أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٥/ ٥٣٧ رقم ٩٠١٢، وأخرجه أيضًا : ابن عدي في الكامل ٣/ ٣١ ترجمة ٥٩٣ «خالد بن عمرو القرشي». **وحديث أبي أمامة** : أخرجه العقيلي في الضعفاء ١/ ٩ . **وحديث** ابن عمرو وأبي هريرة معا : **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٤٠ : رواه البزار ، وفيه عمرو بن خالد القرشي كذبه يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، ونسبه إلى الوضع . وأخرجه العقيلي١/ ١٠.

(٢) محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي، الشهير بابن الجزري، ولد سنة ٧٥١ هـ بدمشق ونشأ فيها، وابتنى فيها مدرسة سماها (دار القرآن)، شيخ الإقراء في زمانه، من حفاظ الحديث، رحل إلى مصر مرارا، ودخل بلاد الروم، وسافر مع تيمورلنك إلى ما وراء النهر، ثم رحل إلى شيراز فولي قضاءها. توفي سنة ٨٣٣هـ، وله الكثير من المصنفات. انظر: البدر الطالع ٢/ ٢٥٧ رقم ٥١٣، والأعلام ٧/ ٤٥.

(٣)هو أبو بكر، محمد بن خلف بن محمد بن جيان بن الطيب بن زرعة الفقيه المقرئ الخلال، **وثقه** الخطيب البغدادي في " تاريخه". **وقال** حمزة السهمي: كان ثقة جبلا. توفي في ذي الحجة سنة ٣٧١هـ. انظر تاريخ بغداد ٥ / ٢٣٩ رقم ٢٧٢٨، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٥٩ رقم ٢٥٦ .

(٤) للإمام أحمد بن حنبل في العلل روايات كثيرة، منها : رواية ابنه عبدالله بن أحمد، ورواية الميموني، ورواية المروذي، ورواية الأثرم، وغيرهم. **قال** الذهبي في سير أعلام النبلاء ١١/ ٣٣١: وجمع أبو بكر الخلال سائر ما عند هؤلاء من أقوال أحمد، وفتاويه، وكلامه في العلل، والرجال والسنة والفروع، حتى حصل عنده من ذلك ما لا يوصف كثرة. ورحل إلى النواحي في تحصيله، وكتب عن نحو من مائة نفس من أصحاب الإمام. ثم كتب كثيرا من ذلك عن أصحاب أصحابه، وبعضه عن رجل، عن آخر، عن آخر، عن الامام أحمد، ثم أخذ في ترتيب ذلك، وتهذيبه، وتبويبه، وعمل كتاب " العلم " وكتاب " العلل " وكتاب " السنة " كل واحد من الثلاثة في ثلاث مجلدات. لكن الكتاب فقد فضاعت بذلك مادة كبيرة من كلام الإمام أحمد بن حنبل، وقد انتخب الإمام ابن قدامة المقدسي من كلام الخلال كتابا سماه «المنتخب من العلل»، ولكنه مفقود أيضا ولم يعثر إلا على ٢٥ ورقة تتضمن الجزء العاشر والحادي عشر، وقد اشتمل على ٢٣٧ نصا. انظر: **منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل**، للدكتور أبي بكر بن الطيب كافي- دار ابن حزم- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م). ص ١٢٥ ...

الكامل، والحافظ عبدالرحمن بن أبي حاتم في مقدمة كتابه الجرح والتعديل[1].

وقد رويناه مرفوعا من حديث أبي هريرة، وعبدالله بن عمر، وعبدالله بن عمرو ، وأبي أمامة، وجابر بن سمرة[2] بطرق يقوي بعضها بعضا؛ فهذا قد روي عن أمير المؤمنين علي عليه السلام. والحمد لله رب العالمين.

نقلت ذلك من هامش نسخة المصنف، ولم يصحح عليها، وهي من قوله: ذكر الإمام.. إلخ.

عن حُمَيْدٍ قال: سمعت معاوية يخطب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ، وَيُعْطِي اللهُ ، وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حُجَّةً حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَحَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ». متفق عليه[3].

وفي كتاب جواهر العقدين[4]: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «خِصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ مُنَافِقٍ : حُسْنُ سَمْتٍ، وَفِقْهٌ فِي الدِّينِ». رواه الترمذي، وقال: حديث غريب[5].

وعن معاذ قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعَالِمُ أَمِينُ اللهِ فِي الْأَرْضِ». رواه ابن عبدالبر[6].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ عَلَى عِبَادِ اللهِ». رواه العقيلي في الضعفاء[7].

---

(١) انظر مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٤٢ ، وكتاب الجرح والتعديل ١/ ٣٤١، و٢/ ١٧، والكامل في ضعفاء الرجال ١/ ١١٨،و ١٤٥- ١٤٧، ولم أهتد إليه في كتاب المدخل للبيهقي.

(٢)جابر بن سمرة بن جنادة السُّوَائي، له ولأبيه صحبة، كان حليف بني زهرة، نزل الكوفة وابتنى دارًا في بني سُواءة، وله بها عقب، روى له البخاري ومسلم وغيرهما (١٤٦) حديثا، توفي في إمرة بشر بن مروان سنة ٧٤هـ، وقيل: سنة ٦٦هـ، وقيل: سنة ٧٣هـ. انظر: الاستيعاب ١/ ٢٩٦ رقم ٣٠٣، وأسد الغابة ١/ ٤٨٨ رقم ٦٣٨، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٣٧ رقم ٨٦٧، والإصابة ١/ ٢١٣ رقم ١٠١٨، وسير أعلام النبلاء ٣/ ١٨٧ رقم ٣٦، والأعلام ٢/ ١٠٤.

(٣) أخرجه البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ» . وهم أهل العلم ١/ ٣٩ رقم ٧١، ومسلم ، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ٢/ ٧١٨ رقم ١٠٣٧، والطبراني في المعجم الأوسط ٩/ ٧٣ رقم ٩١٥٨.

(٤) ص ٤٤.

(٥) سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة، **وقال**: غريب لا نعرف هذا الحديث من حديث عوف إلا من حديث هذا الشيخ خلف بن أيوب العامري، ولم أر أحدا يروي عنه غير أبي كريب محمد بن العلاء، ولا أدري كيف هو ٥/ ٤٨ رقم ٢٦٨٤ .والمعجم الأوسط للطبراني ٨/ ٧٥ رقم ٨٠١٠، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٢١١ رقم ٣١٨.

(٦) جامع بيان العلم وفضله ١/ ٥١، كما أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ٣/ ٧٢ رقم ٤٢٠٤، **قال** المناوي ٤/ ٣٧٠ : **قال** الحافظ العراقي : سنده ضعيف .

(٧) لم أجده في ضعفاء العقيلي، وأخرجه الديلمي ٣/ ٧٥ رقم ٤٢١٠، والرافعي ٢/ ٤٤٥، وابن أبي حاتم في العلل ٢/ ١٣٧، **وقال** : **قال** أبي : هذا حديث منكر يشبه أن يكون في الإسناد رجل لم يسم وأسقط ذلك الرجل، وهو في كشف الخفاء ٢/ ٨٧ رقم ١٨٣٨.

وعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: « الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا وَيَتَّبِعُوا الشَّيْطَانَ[1]؛ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ».رواه العسكري[2] بسند ضعيف[3]، والاللكائي[4] في كتاب السنة له عنه، قال: قال رسول الله ﷺ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى الْخُلَفَاءِ مِنِّي وَمِنْ أَصْحَابِي وَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي هُمْ حَمَلَةُ الْقُرْآنِ وَالْأَحَادِيثِ عَنِّي فِي اللهِ وَلِلهِ»[5].

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي». قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَنْ خُلَفَاؤُكَ[6]؟ قَالَ: «الَّذِين يَأْتُونَ مِنْ بَعْدِي يَرْوُونَ أَحَادِيثِي وَيُعَلِّمُونَهَا النَّاسَ». رواه الطبراني في الأوسط[7].

وعن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: «الْعُلَمَاءُ خُلَفَاءُ الْأَنْبِيَاءِ». رواه البزار، ورجاله موثقون[8].

وقد اشتهر حديث : «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ، يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ».أخرجه ابن عبدالبر، والخطيب البغدادي في الجامع[9] مع روايته عن

---

(١) في مصادر الحديث: ويتبعوا السلطان.

(٢)الحسن بن عبدالله بن سعيد العسكري ، أبو أحمد ، ولد سنة ٢٩٣هـ ، محدث وفقيه وأديب، وهو صاحب أخبار، وله رواية متسعة. توفي سنة ٣٨٢هـ. له الزواجر، والمواعظ، والحكم، والأمثال جمع فيه الحكم والأمثال المروية عن رسول الله ﷺ وشرح ألفاظه، وتصحيفات المحدثين. انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/ ٤١٣ رقم ٣٠١، ووفيات الأعيان ٤/ ١٥٦، والأعلام للزركلي ٢/ ١٩٦.

(٣) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ١٨٣ رقم ٢٨٩٥٣ وعزاه إلى العسكري، كما أخرجه السيوطي في الجامع الصغير ٢/ ٢٣٢ رقم ٥٩٨٩، وحلية الأولياء ٣/ ١٩٤،وكشف الخفاء ٢/ ٨٧ رقم ١٨٣٨..

(٤)أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي الطبري، محدث، مصنف، توفي ٤٢٨هـ، من مؤلفاته: كرامات أولياء الله، وأسماء رجال الصحيحين، وشرح اعتقاد أهل السنة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤١٩.

(٥).أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ١٥١رقم ٢٨٧٧٢، وعزاه إلى السجزي في الإبانة ، **والخطيب البغدادي، في شرف أصحاب الحديث**، تحقيق: د. محمد سعيد خطيب أوغلي-رئاسة الشؤون الدينية-تركيا- أنقرة- ط٢(١٩٩١م) ص ٣٢ عن علي، والسيوطي في الجامع الصغير ١/ ٤٤٢ رقم ٢٨٧٥، والديلمي في مسند الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ١٣٥ رقم ٤٧٦.

(٦) في (أ):ومن خلفاك؟

(٧)أخرجه الطبراني في الأوسط ٦/ ٧٧ رقم ٥٨٤٦. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٢٦: وفيه أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمي، **قال** الدارقطني : كذاب كما أخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٤٧٩ رقم ١٩٦٠.

(٨) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ١٠/ ٨٠ رقم ٤١٤٥. **وقال**: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه وإسناده صالحٌ، داود بن جميل وكثير بن قيس لا نعلمهما في غير هذا الحديث. **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد: قُلْتُ: لَهُ فِي السُّنَنِ: «الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ».رواه البزار ورجاله موثقون.

(٩) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد ١/ ٧٠، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي،تحقيق : د.محمود الطحان- مكتبة المعارف - الرياض - ط(١٤٠٣هـ).١/ ١٢٩ رقم ١٣٥.

عيسى بن صبيح[1].

قوله: إن صح عن النبي ﷺ : قال الحافظ البغدادي : وهذه شهادة من رسول الله بأنهم أعلام الدين، وأئمة المسلمين؛ لحفظهم الشريعة من التحريف والانتحال الباطل، ورد تأويل الجاهل، وأنه يجب الرجوع إليهم والمعول في أمر الدين عليهم. انتهى[2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ؛ وَإِنَّهُ لَيَسْتَغْفِرُ لِطَالِبِ العِلْمِ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى حِيتَانُ الْبَحْرِ وَهَوَامُّ الْبَرِّ؛ وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ»)[3].

في منتهى الإلمام مالفظه: روى الديلمي عن أبي ذر مرفوعا: «إِذَا تَعَلَّمْتَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ كَانَ خَيْرًا لَكَ مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ أَلْفَ رَكْعَةٍ تَطَوُّعًا مُتَقَبَّلَةً، وَإِذَا عَلَّمْتَ النَّاسَ: عُمِلَ بِهِ أَوْ لَمْ يُعْمَلْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَلْفِ رَكْعَةٍ تُصَلِّيهَا تَطَوُّعًا مُتَقَبَّلَةً»[4]. وسنده ضعيف.

وروى الديلمي عن أبي هريرة مرفوعا: «اطْلُبُوا الْعِلْمَ، وَاطْلُبُوا مَعَ الْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْحِلْمَ، وَلِينُوا لِمَنْ تُعَلِّمُونَهُ وَلِمَنْ تَعَلَّمْتُمْ مِنْهُ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ جَبَابِرَةِ الْعُلَمَاءِ فَيَغْلِبْ جَهْلُكُمْ عَلَى عِلْمِكُمْ»[5].

وروى الحكيم الترمذي[6]، عن أنس مرفوعا: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْعِلْمُ بِاللهِ؛ إِنَّ الْعِلْمَ يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَكَثِيرُهُ، وَإِنَّ الْجَهْلَ لَا يَنْفَعُكَ مَعَهُ قَلِيلُ الْعَمَلِ وَلَا كَثِيرُهُ»[7].

---

(١)أبو موسى عيسى بن صبيح الملقب المزدار من كبار المعتزلة، متكلم، عالم زاهد، كان يسمى راهب المعتزلة؛ لعبادته، له كتب في الجلي من الكلام، مات سنة ٢٢٦هـ، أخذ عن بشر بن المعتمر. **قال** المسعودي: كان من كبارهم وأهل الديانة منهم انظر: فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة ص ٢٧٧، ولسان الميزان ٤/ ٣٩٨ رقم ١٢١٤.

(٢) انظر الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع١/ ١٢٩ رقم ١٣٥، **وفيه: قَالَ:** فَسَبِيلُ الْعِلْمِ أَنْ يُحْمَلَ عَمَّنْ هَذِهِ سَبِيلُهُ وَوَصْفُهُ.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٦ رقم ٦٠١.

(٤) منتهى الإلمام ، أبواب العلم ٢/ ٣٨٦ مخطوط نسخة أخرى ، وأخرجه الديلمي ١/ ٢٧٨ رقم ١٠٨٤.

(٥) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس بمأثور الخطاب١/ ٧٩ رقم ٢٣٨، كما أخرجه ابن عدي في الكامل ٤/ ٣٣٥ ترجمة ١١٦٥ عباد بن كثير الثقفي.

(٦)أبو عبدالله محمد بن علي بن بشير بن هارون المشهور بالحكيم الترمذي، ولد في أوائل القرن الثالث الهجري، باحث، صوفي، عالم بالحديث وأصول الدين، سمع الكثير من الحديث بخراسان والعراق، **قال** فيه الذهبي: الزاهد الحافظ المؤذن صاحب التصانيف، توفي نحو سنة ٣٢٠هـ. انظر: مقدمة كتاب نوادر الأصول، وطبقات الشافعية ٢/ ٢٤٥ رقم ٥٥ وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٤٥ رقم ٦٦٨، ولسان ٥/ ٣٠٨ رقم ١٠٣٣.

(٧)ذكره **الحكيم في نوادر الأصول في أحاديث الرسول**، لمحمد بن علي بن الحسن أبي عبدالله الحكيم الترمذي- تحقيق:د. عبدالرحمن عميرة- دار الجيل- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٢هـ-١٩٩٢م). الأصل السابع والستون والمائتان، في فضل العلم بالله ٤/ ١٠١، كما أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/ ٤٥، كما أخرجه السيوطي في الجامع

وروى ابن ماجة : عن أبي هريرة مرفوعا: «أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْمًا ثُمَّ يُعَلِّمُهُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ»[١].

وروى الديلمي عنه: «أَفْضَلُ الْعِبَادَةِ الْفِقْهُ، وَأَفْضَلُ الدِّينِ الْوَرَعُ»[٢].

وروى ابن عدي، والخطيب عن أبي هريرة مرفوعا: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةً، وَدِعَامَةُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ، وَلَفَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»[٣].

وروى الترمذي، وقال: غريب، وابن ماجة: عن ابن عباس مرفوعا: «فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ»[٤].

وعن أبي الدرداء، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لِطَالِبِ الْعِلْمِ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، وَالْحِيتَانُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ، وَإِنَّ فَضْلَ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَإِنَّمَا وَرَّثُوا الْعِلْمَ؛ فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ». رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجة، والترمذي وأعله بالانقطاع، وصححه ابن حبان، وقال ابن عبدالبر: هو حديث حسن غريب. انتهى منه[٥].

=

الصغير ١/ ١٨٦ رقم ١٢٤٠.

(١).سنن ابن ماجة، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب ثواب معلم الناس الخير ١/ ٨٩ رقم ٢٤٣، وأخرجه أيضاً : الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٣٥٤ رقم ١٤٢١.

(٢).أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٣٥٤ رقم ١٤٢٢، وأخرجه أيضًا الطبراني في الأوسط ٩/ ١٠٧ رقم ٩٢٦٤، وفي الصغير ٢/ ٢٥١ رقم ١١١٤، **قال** الهيثمي مجمع الزوائد ١/ ١٢٠: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه محمد بن أبي ليلى ضعفوه لسوء حفظه، كلهم من طريق ابن عمر، **كما** أخرجه من طريق ابن عباس الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ١/ ١٣٥، والقضاعي في مسند الشهاب ٢/ ٢٤٩رقم ١٢٩٠.

(٣)أخرجه ابن عدي ١/ ٣٧٨، والخطيب في تاريخ بغداد ٢/ ٤٠٢ رقم ٩٢٦. ترجمة محمد بن عيسى المروزي.

(٤) سنن الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٥/ ٤٦ رقم ٢٦٨١، وابن ماجة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨١ رقم ٢٢٢، كما أخرجه من طريق ابن عباس البيهقي في شعب الإيمان٢/ ٢٦٧ رقم ١٧١٥، والطبراني في الكبير ١١/ ٧٨ رقم ١١٠٩٩، وفي الشاميين ٢/ ١٦١ رقم ١١٠٩، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ١٤٨ رقم ٤٣٩٨، وابن حبان في الضعفاء ١/ ٣٠٠ ترجمة ٣٤٦ روح بن جناح، **وقال** : منكر الحديث جدًا . وابن عدي في الكامل ٣/ ١٤٥ ترجمة ٦٦٦ روح بن جناح شامي، **وقال** : هو ممن يكتب حديثه .

(٥) مسند أحمد بن حنبل ٨/ ١٦٦ رقم ٢١٧٧٤، وابن ماجة كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨١ رقم ٢٢٣، وأبو داود في كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٤/ ٥٧ رقم ٣٦٤١، والترمذي في العلم، باب فضل الفقه على العبادة ٥/ ٤٧ رقم ٢٦٨٢، وابن حبَّان، باب الزجر عن كتبة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها ١/ ٢٨٩ رقم ٨٨، والبيهقي في الشعب ٢/ ٢٦٢ رقم ١٦٩٦، وجامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٥.



وقد أخرجه الدارمي في مسنده/ ٥٤/ بإسناده إلى كثير بن قيس[١] قال: كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فأتاه رجل فقال: يا أبا الدرداء إني أتيتك من المدينة مدينة الرسول ﷺ لحديث بلغني أنك تحدث به عن رسول الله ﷺ، قال: فما جاء بك تجارة ؟ قال: لا، قال: ولا جاء بك غيره؟ قال: لا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك ..إلخ، وذكر الحديث[٢].

وذكره الحافظ المنذري[٣] في الترغيب والترهيب، وقال: رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي، وقال الترمذي: لا يعرف إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة[٤]، وليس إسناده بمتصل، وإنما يروي عن عاصم بن رجاء بن حيوة، عن داود بن جميل[٥]، عن كثير بن قيس، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، ومن هذه الطريق رواه أبو داود، وابن ماجة، وابن حبان في صحيحه، والبيهقي في الشعب، وغيرها[٦].

وقد روي عن الأوزاعي، عن كثير بن قيس، عن يزيد بن سمرة [٧]عنه، وعن الأوزاعي، عن

---

(١) كثير بن قيس: **قال** في الإصابة: أورده بن قانع في الصحابة فوهم وهما قبيحا، وذكره البخاري في تاريخه ، وابن حبان في الثقات **وقال**: يروي عن أبي الدرداء، روى عنه داود بن جميل، ويزيد بن سمرة حديث الفضل في طلب العلم. .انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٢٠٨ رقم ٩٠٨، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٣١، والاستيعاب ٣/ ٣٦٩ رقم ٢٢٠٤، والإصابة ٣/ ٣٠٢ رقم ٧٥١٣.

(٢) سنن الدارمي، باب في فضل العلم والعالم ١/ ٩٨.

(٣)عبدالعظيم بن عبدالقوي بن عبدالله المنذري، عالم بالحديث، والعربية، من الحفاظ المؤرخين، ولد بمصر سنة ٥٨١هـ، أصله من الشام، له الترغيب والترهيب، والتكملة لوفيات النقلة، ومختصر صحيح مسلم، ومختصر سنن أبي داود، تولى مشيخة دار الحديث الكاملية بالقاهرة، وانقطع بها نحو عشرين سنة عاكفا على التصنيف والتخريج والإفادة والتحديث، توفي سنة ٦٥٦هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء٢٢/ ٣١٩ رقم ٢٢٢، والأعلام للزركلي ٤/ ٣٠.

(٤)عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي الفلسطيني، ويقال: الأردني: **قال** ابن معين : صويلح. **وقال** أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** ابن حجر: صدوق يهم من الثامنة، **وقال** في تهذيب التهذيب: تكلم فيه أي ابن حبان. روى له أبو داود ، والترمذي ، و ابن ماجة. انظر: تهذيب الكمال ١٣/ ٤٨٣ رقم ٣٠٠٦ ، وتهذيب التهذيب ٥/ ٤١، وتقريب التهذيب ١/ ٣٨٣ رقم ٧، وثقات ابن حبان: ٧/ ٢٥٩.

(٥) داود بن جميل، **وقال** بعضهم: الوليد بن جميل: **قال** الدارقطني: مجهول.**وقال** مرة: هو ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء. **وقال** في العلل: لا يصح داود .**وقال** الأزدي : ضعيف مجهول. ذكره ابن حبان في الثقات. روى له أبو داود ، وابن ماجة حديثا واحدا. انظر: تهذيب الكمال٨/ ٣٧٨ رقم١٧٥٢، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٦٣ رقم١٨٥٨، وثقات ابن حبان ٦/ ٢٨٠.

(٦)سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم٤/ ٥٧ رقم ٣٦٤١، ، وابن ماجة كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨١ رقم ٢٢٣، وابن حبان ١/ ٢٨٤ رقم ٨٨، والبيهقي في الشعب ٢/ ٢٦٢ رقم ١٦٩٦.

(٧) يزيد بن سمرة الشامي، حدث عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء، روى عنه عبدالسلام بن سُلَيْم الحِمْصِيُّ، والأوزاعي، ذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: ومنهم من **قال**: عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة عن أبي الدرداء حديث العلم، ومن **قال** ذلك فقد وهم وقلب إسناده. انظر: التاريخ الكبير ٨/ ٣٣٧ رقم ٣٢٢٩، والجرح والتعديل ٩/ ٢٦٨ رقم =

عبدالسلام بن سليم[1]، عن يزيد بن سمرة[2]، عن كثير بن قيس عنه. قال البخاري: وهذا أصح . وروي غير ذلك. وقد اختلف في هذا الحديث اختلافا كثيرا: ذكرت بعضه في مختصر السنن، وبسطته في غيره، والله أعلم[3]. انتهى.

وروى السمهودي في جواهر العقدين[4]: عن أبي أمامة الباهلي قال: ذُكِرَ لِرَسُولِ الله ﷺ رجلان : أحدهما عابد، والآخر عالم؛ فقال: «فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ»، ثم قال ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةُ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتُ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِي الدِّينَ » الخبر[5] رواه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح[6]، ورواه البزار مختصرا من حديث عائشة بلفظ: «مُعَلِّمُ النَّاسِ الْخَيْرَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ[7] كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ»[8]، وجاء مطولا عن أبي الدرداء، ثم ذكر حديثه المتقدم، وقال في آخره: رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجة، وابن حبان، وأحمد بنحوه باختصار، وكذا الحاكم، وصححه[9].

والبيهقي ولفظه: «مَنْ غَدَا يُرِيدُ الْعِلْمَ يَتَعَلَّمُهُ فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَفَرَشَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَكْنَافَهَا، وَصَلَّتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَحِيتَانُ الْبَحْرِ، وَلِلْعَالِمِ مِنَ الْفَضْلِ عَلَى الْعَابِدِ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى الْكَوَاكِبِ فِي السَّمَاءِ» ..الْحَدِيثَ، وزاد في آخره : «مَوْتُ الْعَالِمِ مُصِيبَةٌ لَا تُجْبَرُ وَثُلْمَةٌ لَا تُسَدُّ، وَهُوَ نَجْمٌ طُمِسَ، مَوْتُ قَبِيلَةٍ أَيْسَرُ مِنْ مَوْتِ عَالِمٍ»[10].

= ١١٢٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٦٢٤.

(١) عبد السلام بن سليم الحمصي، ذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: يروي عن يزيد بن سمرة، عداده في أهل الشام روى عنه الأوزاعي. التاريخ الكبير ٦/ ٦٥ رقم ٧١٢١ ، ثقات ابن حبان ٧/ ١٢٧.

(٢) في النسخ: عن عبدالسلام بن سليمان عن زيد عن كثير بن قيس... وما أثبته من الترغيب والترهيب للمنذري.

(٣) **الترغيب والترهيب من الحديث الشريف**، تأليف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبي محمد، تحقيق: إبراهيم شمس الدين- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١ (١٤١٧هـ). ١/ ٥١.

(٤) ص ٣٣، ٣٤.

(٥) في جواهر العقدين: ليصلون على معلم الناس الخير. رواه الترمذي، ولفظ الترمذي موافق للفظ السمهودي.

(٦) سنن الترمذي ، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة ٥/ ٤٨ رقم ٢٦٨٥.

(٧) في النسخ: معلمي الناس يستغفر لهم، وما أثبته من جواهر العقدين، وفي مسند البزار مُعَلِّمُ الْخَيْرِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ.

(٨) مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ١٨/ ١٨٤ رقم ١٦٩، وكشف الأستار عن زوائد البزار، باب فضل العالم والمتعلم ١/ ٨٣ رقم ١٣٣.

(٩) سنن أبي داود، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم ٤/ ٥٧ رقم ٣٦٤١، والترمذي كتاب العلم، باب فضل الفقه على العبادة ٥/ ٤٧ رقم ٢٦٨٢، وابن ماجة كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨١ رقم ٢٢٣، ابن حبَّان، باب الزجر عن كتبة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها ١/ ٢٨٩ رقم ٨٨، ومسند أحمد بن حنبل ٨/ ١٦٦ رقم ٢١٧٧٤.

(١٠) البيهقي في شعب الإيمان، فصل في فضل العلم و شرف مقداره ٢/ ٢٦٣ رقم ١٦٩٩، وفي مجمع الزوائد ١/ ٢٠٢ =

وأخرج الديلمي والحافظ عبدالغني[1] منه كذا عن البراء بن عازب مرفوعـا: «الْعُلَمَـاءُ وَرَثَـةُ الْأَنْبِيَـاءِ، يُحِبُّهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْحِيتَانُ فِي الْبَحْرِ إِذَا مَاتُوا إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»...إلخ ما ذكره[2].

وفيه: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ حَتَّىٰ يَرْجِعَ». رواه الترمذي، وقال: حديث حسن[3].

قال السمهودي رحمه الله: وقد اختلف في معنى وضع أجنحتها: فقيل: التواضع له، وقيل: النزول عنده والحضور معه، وقيل: التوقير والتعظيم له. وقيل: معناه تحمله عليها فتعينـه في بلـوغ مقـصده. قال: الأقرب كونه بمعنى ما ينظم هذه المعاني كلها كما يرشد إليه الجمع بين ألفاظ الروايـات فـسيأتي في رواية عن معاذ مالفظه: «تَرْغَبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ»[4]. **وعـن** صـفوان بـن عَسَّالٍ المرادي[5] قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرَ؛ فَقُلْتُ لَـهُ: يَـا رَسُـولَ اللهِ إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ؛ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ، إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ لَتَحُفُّهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَـا، وَيَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّىٰ يَبْلُغُوا السَّمَاءَ الدُّنْيَا مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِمَا يَطْلُبُ»[6].انتهى[7].

وقد تكلم العلماء رحمهم الله في فضل العلم، وقيلـت فيـه الأشـعار، **ومـا** أحـسن مـا قالـه الـسيد

=

عزاه الهيثمي للطبراني في الكبير، و **قال**: فيه عثمان بن أيمن ولم أر من ذكره وكذلك إسماعيل بن صالح. كما أخرجـه ابـن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ٣١٨.

(١) عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي: حافظ للحديث، مـن العلـماء برجالـه، ولد في جماعيل (قرب نابلس) سنة٥٤١ هـ، وانتقل صغيرا إلى دمشق، ثم رحـل إلى الإسـكندرية وأصـبهان، وامـتحن مرات، وتوفي بمصر سنة ٦٠٠هـ. له. الكمال في أسـماء الرجـال، والـدرة المـضية في الـسيرة النبويـة، والمـصباح ثمانيـة وأربعون جزءا، وعمدة الأحكام من كلام خير الأنام، وغيرها. انظـر: تـذكرة الحفـاظ ٤/ ١٣٧٢ رقـم ١١١٢، و سـير أعلام النبلاء ٢١/ ٤٤٣ رقم ٢٣٥، والأعلام ٤/ ٣٤.

(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٧٥ رقم ٤٢٠٩، والعجلوني في كـشف الخفـاء٢/ ٦٤ رقـم ١٧٤٥، وجـواهر العقدين ص ٣٤.

(٣) سنن الترمذي، كتاب العلم، فضل طلـب العلـم ٥/ ٢٩ رقـم ٢٦٤٧، كـما أخرجـه الـضياء المقـدسي ٦/ ١٢٤ رقـم ٢١١٩، **وقال** : إسناده حسن، والطبراني في الصغير ١/ ٢٣٤ رقم ٣٨٠، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ١٧ ترجمة ٤٢٨ خالـد بن يزيد اللؤلؤي، **وقال** : لا يتابع على كثير من أحاديثه، وابـن عبـدالبر في جـامع بيـان العلـم، في فـضل طالـب العلـم ١/ ٥٥. وانظر جواهر العقدين ص٤٢.

(٤) أورده ابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله، في فضل طالب العلم ١/ ٥٥، **وقال**: وهو حديث حـسن جـدا، ولكـن ليس له إسناد قوي. كما هو في حلية الأولياء ١/ ٣٤٦.

(٥) صفوان بن عَسَّال المرادي الجملي: صحابي مشهور غزا مع النبي ﷺ اثنتـي عـشرة غـزوة، وروى عنـه، شـهد بـدرًا وغيرهـا، وسكن الكوفة، وتوفي بالمدينة سنة ٣٩هـ. انظر: أسد الغابة ٣/ ٢٨، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٩٣، والجداول (خ).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨/ ٥٤ رقم ٧٣٤٧، كما أورد ابن عبدالبر في جامع بيـان العلـم، بـاب ذكـر حـديث صفوان بن عسال في فضل العلم ١/ ٣٢.

(٧) انظر جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٣٤، ٣٥.

العلامة النحرير الهادي بن إبراهيم الوزير[1] في حثه ولد الإمام[2] صلاح الدين محمد بن علي عليه السلام[3]، وهي قصيدة عظيمة اشتملت على الحث على طلب العلم، وترتيب الطلب، وهي قوله:

رَوْضَ الْعُلُومِ يَرُوقُنِي رَيَّاهُ ... وَيَشُوقُنِي فِي النَّاسِ مَنْ أَحْيَاهُ

الْعِلْمُ أَشْرَفُ مَكْسَبٍ كَسِبَ الْفَتَى ... للهِ دَرُّ الْعِلْمِ مَا أَسْنَاهُ

الْعِلْمُ كَالْعَلَمِ الْمُنِيفِ فَمَنْ سَعَى ... فِي الْعِلْمِ أَصْبَحَ نَازِلًا أَعْلَاهُ

الْعِلْمُ كَالْقَمَرِ الْمُنِيرِ إِذَا بَدَا ... جَلَّا الظَّلَامَ عَنِ الْأَنَامِ ضِيَاهُ

الْعِلْمُ يَرْفَعُ مَنْ حَوَاهُ مَرَاتِبًا ... يَا حَبَّذَا مَنْ حَازَهُ وَحَوَاهُ

الْعِلْمُ نَامُوسُ الْأُمُورِ وَإِنَّهُ ... شَرَفُ الْفَتَى وَفَخَارُهُ وَعُلَاهُ

لَا خَيْرَ فِي رَجُلٍ يَمُرُّ نَهَارُهُ ... لَعِبًا وَيَشْغَلَ لَيْلَهُ بُكْرَاهُ

مَنْ لَمْ يَعَضَّ عَلَى الْعُلُومِ بِنَاجِذٍ ... وَتَكِدُّ فِي طَلَبِ الْعُلُومِ يَدَاهُ

فَاعْلَمْ بِأَنَّ مَعَاشَهُ فِي دَهْرِهِ ... عَيْشُ الْبَهَائِمِ كُلُّهَا أَشْبَاهُ

حَاشَا عَلِيُّ بْنُ الْإِمَامِ فَإِنَّهُ ... بِاللهِ يَبْلُغُ فِي الْعُلُومِ رَجَاهُ

سِبْطُ الْخِلَافَةِ مِنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ... وَسَلِيلُ مَنْ مَلَأَ الْبِلَادَ ثَنَاهُ

ابْنُ الْإِمَامَةِ وَالزَّعَامَةِ وَالَّذِي ... فِي الْعِلْمِ يُصْبِحُ كَهْفَهُ وَرَجَاهُ

---

(١) الهادي بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن مفضل بن منصور بن العفيف محمد الملقب بالوزير: عالم ، أصولي، لغوي، نحوي، أديب،شاعر، مولده في ٢٧ محرم بهجرة الظَّهْرَاوين من شظب: عزلة بني حجاج من مديرية السودة محافظة عمران ، وبها نشأ، بعد أن حفظ القرآن رحل به والده إلى صعدة إلى عمه المرتضى بن علي، فقرأ بها مدة طويلة، وأخباره كثيرة ومؤلفاته شهيرة. طبقات الزيدية ٣/ ١١٨١، وأئمة اليمن ١/ ٢٩٩، ٢٨٠، ٢٨١، والبد الطالع ٢/ ٣١٦، ولوامع الأنوار ٣/ ١٥٨-١٧١. والتحف ص ٢٨٦، ومصادر الحبشي ص ١١٧، ١٩٥، ٣٢٥، ٣٧٨، ٤٢٠، وتاريخ بني الوزير (خ)، وأعلام المؤلفي الزيدية ص ١٠٦٩، ومطلع البدور ٤/ ٤٦٢، ومآثر الأبرار .....، والمستطاب (خ)، والضوء اللامع ١٠/ ٢٠٦، وإجازات أحمد بن سعد الدين المسوري (خ) ص ١٨٨، ومقدمة هداية الراغبين ص ١٦-٣٢.

(٢) في هامش (أ):علي بن محمد. وهو الإمام المنصور علي بن صلاح، بويع بعد وفاة أبيه سنة ٧٩٣هـ، وأخباره كثيرة. توفي سنة ٨٤٠هـ. ينظر التحف شرح الزلف ص ٢٨٨.

(٣) الإمام الناصر محمد بن علي بن محمد بن علي بن منصور اليحيوي، أحد العلماء الأعلام، ولد سنة ٧٣٩هـ، واشتغل بالعلم حتى برز في جميع الفنون وبلغ رتبة الاجتهاد، بايعه العلماء بعد موت والده سنة ٧٧٣هـ، وجاهد الباطنية وغيرهم، وكان عادلا متورعًا ، وتخرج عليه جماعة من الفقهاء والأدباء، توفي سنة ٧٩٣هـ بصنعاء، ودفن بقبته بمسجد صلاح الدين، له مؤلفات منها: تخميس قصيدة الهادي بن إبراهيم ، ورسالة إلى أهل مكة، وشرح نوابغ الكلم للزمخشري، وقد وقفت على نسخة بهجرة المرون في غاية الجمال والروتة في مكتبة السيد/ محمد غالب المروني، وقصيدة الرسالة الدامغة، والحجة البالغة. ينظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٧٣، مصادر الفكر ص ٥٧٧، أئمة اليمن ١/ ٢٦١، البدر الطالع ٢/ ٢٢٥.

يَا ابْنَ الْإِمَامِ وَمَنْ أَعَزَّ بِسَيْفِهِ ... دِينَ النَّبِيِّ وَشَادَهُ وَحَمَاهُ

أُوصِيكَ فِي طَلَبِ الْعُلُومِ فَإِنَّهَا ... مَشْغُوفَةٌ بِكَ قَلْبُهَا وَلَّاهُ

كُنْ حَيْثُ مَا يَهْوَى أَبُوكَ فَإِنَّهُ ... يَهْوَاكَ أَنْ تَهْوَى الَّذِي يَهْوَاهُ[1]

هَذَا أَبُوكَ إِمَامُنَا بِكَمَالِهِ ... فَكُنِ الَّذِي حَاكَ الْإِمَامُ أَبَاهُ

كُنْ حَيْثُ ظَنُّ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهَا ... نَطَقَتْ بِفَضْلِكَ مِنْهُمُ أَفْوَاهُ

أَقْبِلْ عَلَى دَرْسِ الْعُلُومِ فَإِنَّهَا ... لِلْمَرْءِ حِلْيَةُ مَجْدِهِ وَبَهَاهُ

وَتَغَيَّبِ الْقُرْآنَ نَقْلًا ثَابِتًا ... وَلَقَدْ فَعَلْتَ وَذَاكَ مَا تَهْوَاهُ

وَخُذِ الْفَرَائِضَ أَوَّلًا بِكَمَالِهَا ... قَبْلَ الْبُلُوغِ وَقَبْلَ طِيبِ جَنَاهُ

وَعَلَيْكَ بِالْأَدَبِ الَّذِي هُوَ رَوْضَةٌ ... لِلْقَلْبِ مَا أَسْنَاهُ مَا أَعْلَاهُ

وَالنَّحْوَ خُذْهُ وَكُنْ لَهُ مُتَفَهِّمًا ... مُتَعَلِّمًا مُتَعَمِّدًا إِقْرَاهُ

وَاعْلَمْ بِأَنَّ النَّحْوَ عِلْمٌ فَائِقٌ ... تَسْرِي الْعُلُومُ الْكُلَّ فِي مَسْرَاهُ

تَحْتَاجُهُ كُلُّ الْعُلُومِ وَإِنَّهُ ... عَنْهَا غَنِيٌّ قَدْ أَشَاعَ غِنَاهُ

وَرِدِ الْمَعَانِيَ وَالْبَيَانَ غِيَاصَةً ... فَهُمَا لِنَحْوِكَ عَنْ يَدٍ أَخَوَاهُ

حَتَّى إِذَا حَقَّقْتَ فِي هَذَا وَذَا ... فَعَلَيْكَ بِالتَّفْسِيرِ فَاسْمُ سَمَاهُ

اكْشِفْ عَنِ الْكَشَّافِ تَلْقَ فَوَائِدً ... مَحْشُوَّةً بِالدُّرِّ بَيْنَ حَشَاهُ

وَعَلَيْكَ بِاللُّغَةِ الَّتِي هِيَ زِينَةٌ ... فِيهَا عَلَى الْأَدَبِ النَّفِيسِ طِلَاهُ

وَالْمَنْطِقُ الْعِلْمُ الشَّرِيفُ فَكُنْ لَهُ ... مُتَحَفِّظًا مُتَعَرِّفًا مَمْشَاهُ

فَإِذَا أَنَلْتَ الْقَلْبَ مِنْ ذَا كُلِّهِ ... أَصْبَحْ يُرَوِّي بِالْقَرَاحِ ضَمَاهُ

فَافْحَصْ عَنِ الْعِلْمِ الْكَلَامِيِّ الَّـ ... ـذِي لَا عِلْمَ فِي طَلَبِ النَّجَاةِ الَّا هُو

خُذْ فِي الْخُلَاصَةِ وَالْوَسِيطِ[2] وَبَعْدَهُ ... شَرْحَ الْأُصُولِ[3] فَإِنَّهُ مَأْوَاهُ

---

(١) في النسخ: كُنْ حَيْثُ يَهْوَاهُ أَبُوكَ فَإِنَّهُ ... يَهْوَاكَ أَنْ تَحْوِي الَّذِي يَهْوَاهُ
وما أثبته من خلاصة المتون في أنباء ونبلاء اليمن الميمون. ٢/ ٦٣.

(٢) **الخلاصة** النافعة بالأدلة القاطعة، لأحمد بن الحسن الرصاص، وقد نظمها الهادي بن إبراهيم الوزير، طبع. **والوسيط** الجامع بين الإيضاح والعقد الفريد، للشهيد حميد المحلي. ينظر مؤلفات الزيدية ٣/ ٣٤٩.

(٣) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبدالجبار، شرحه الإمام مانكديم أحمد بن الحسين بن أبي هاشم محمد بن علي بن محمد بن الحسن بن محمد بن أحمد الحسيني، طبع. انظر التحف شرح الزلف ص ٢١٦.

وَخُذِ الْمُحِيطَ[1] مُفَصَّلًا وَمُحَصَّلًا ... فَهُوَ الْمُطَابِقُ لَفْظُهُ مَعْنَاهُ

وَاجْهَدْ هَدَاكَ اللهُ فِي تَحْقِيقِهِ ... اللهُ يُبَلِّغُكَ الرَّجَاءَ اللهُ

وَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْكَلَامِ عَقِيبَ مَا ... جَاوَزْتَ فِي الْأَدَبِ الشَّرِيفِ مَدَاهُ

فَاعْمَدْ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ فَإِنَّهُ ... لِلْفِقْهِ يَا عَلَمَ الْهُدَى بِنَاهُ

خُذْ فِي جَوَاهِرِهِ وَمُعْتَمَدَاتِهِ[2] ... وَشِفَاهُ مَا أَشْفَى هُنَاكَ شِفَاهُ

وَالْفِقْهَ خُذْهُ فَإِنَّهُ مُتَغَطْمِطٌ[3] ... فِي بَحْرِهِ[4] تَتَمَاوَجُ الْأَمْوَاهُ

فَارْكَبْ هُنَاكَ عُلَومَ آلِ مُحَمَّدٍ ... فَهُمُ السَّفِينَةُ وَالْعُلُومُ مِيَاهُ

حَقِّقْ وَدَقِّقْ فِي الْعُلُومِ وَلَا تَرَى ... سَأَمًا حَاشَا سَيِّدِي حَاشَاهُ

إِيَّاكَ يَوْمًا أَنْ نَرَاكَ مُسَهِّلًا ... فِي الْعِلْمِ أَوْ تَحْتَلَّ غَيْرَ رُبَاهُ

هَذَا وَرَبِّكَ إِنَّهَا لَغَرَائِزٌ ... وَلَسَوْفَ تَجْنِي مَا تُحِبُّ جَنَاهُ

إِنَّ الْإِمَامَةَ فِيكُمُ مَغْرُوسَةٌ ... وَالْمُلْكُ وَاثِقَةٌ بِكُمْ يُمْنَاهُ

وَالْأَصْلُ طَاعَةُ ذِي الْجَلَالِ فَإِنَّهَا ... تُرْضِي الْإِلَهَ فَلَازِمَنْ تَقْوَاهُ

وَالْبَسْ سَرَابِيلَ التَّوَاضُعِ وَاطَّرِحْ ... زَهْوَ الْمُلُوكِ فَإِنَّهَا تِوَّاهُ

وَلَكَ الْعِبَادَةُ مِنْ أَبٍ فَأَبٍ فَلَا ... يَصِفُوكَ إِلَّا السَّيِّدُ الْأَوَّاهُ

وَالسَّيِّدُ الصَّوَّامُ وَالْقَوَّامُ وَالْـ ... ـكَشَّافُ عَنْ كُرَبِ الْأَنَامِ دُجَاهُ

وَاسْلُكْ طَرِيقَ أَبِيكَ إِنَّ سُلُوكَهَا ... تُولِيكَ فِي السَّادَاتِ مَا أَوْلَاهُ

هُوَ قُدْوَةٌ لَكَ يَا عَلِيُّ فَاعْتَمِدْ ... نَهْجَ الْإِمَامِ فَإِنَّ فِيهِ هُدَاهُ

وَأَمِرَّ أَيَّامَ الصِّبَا مَشْغُولَةً ... بِالْعِلْمِ مِثْلَ أَبِيكَ عَهْدَ صِبَاهُ

وَابْعُدْ عَنِ النَّاسِ اشْتِغَالًا عَنْهُمُ ... بِالْعِلْمِ لَا تَكُ مُونِسًا لِسُوَاهُ

---

(١) المحيط بالتكليف، للقاضي عبدالجبار، جمعه عنه ابن متويه، طبع، وكذلك كتاب المحيط بالإمامة على مذهب الزيدية، للحسن بن أحمد بن متويه، وكذلك المحيط بالإمامة، لعلي بن الحسين الزيدي الجيلاني (خ)،. انظر مؤلفات الزيدية ٢/ ٤٣٤.

(٢) جوهرة الأصول وتذكرة الفحول، لأحمد بن الحسن الرصاص، طبع بتحقيق الدكتور أحمد المأخذي، والمعتمد لأبي الحسين البصري، طبع.

(٣) **الغطماط**: الموج المتلاطم والتَّغَطْمُطُ: صوتٌ فيه، وأَيْضًا: غَرْغَرَةُ القِدْرِ، وهي صوتُ غَلَيَانِها، وقد تَغَطْمَطَت وهي مُتَغَطْمِطَةٌ: شَديدَةُ الْغَلَيانِ، وأَيْضاً: اضْطِرابُ الموجِ، يُقال: تَغَطْمَطَ عليه المَوْجُ، إذا اضْطَرَبَ عليه حتّى غطَّاهُ. انظر: تاج العروس ١٠/ ٣٥٥.

(٤) البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، لأحمد بن يحيى بن المرتضى، طبع.

وَاجْهَدْ بِخَطِّكَ أَنْ يَكُونَ مُنَمَّقًا[1] ... خَطًّا يَرُوقُ النَّاظِرِينَ رُوَاهُ

حَرِّرْ عَلَى الْخَطِّ الْقَوِيِّ فَإِنَّهُ ... يَقْوَى إِذَا رَاعَيْتَ[2] مِنْهُ قُوَاهُ

وَمَحَاسِنَ الْآدَابِ فَاحْفَظْهَا وَكُنْ ... حَفَّاظَ شَيْءٍ نَادِرٍ تَلْقَاهُ

وَازْهَدْ عَنِ الدُّنْيَا فَإِنَّ مُلُوكَهَا ... تَعْنُو لِرَسْمِكَ خُضَّعًا تَخْشَاهُ

وَلَسَوْفَ تُصْبِحُ فِي الْأَنَامِ مُتَوَّجًا ... وَيَقُولُ أَفْوَاجُ الْمَلَا هَذَا هُو

وَيَعُودُ مُلْكُ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ لَهُ ... فِي الْخَافِقَيْنِ مِنَ الْفَخَارِ لِوَاهُ

وَاعْلَمْ بِأَنَّ الْمُلْكَ لَيْسَ بِمَقْصَدٍ ... يَرْضَاهُ مِثْلُكَ غَايَةً لِرِضَاهُ

لَكِنَّهُ أَمْرٌ يَكُونُ ذَرِيعَةً ... لِثَوَابِ رَبِّكَ سَالِمًا تَلْقَاهُ

دَامَتْ بُنُودُ أَبِيكَ تَخْفُقُ مَا سَرَى ... بَرْقٌ وَدُمْتَ مُمَتَّعًا بِبَقَاهُ

وَلَكَ السَّلَامَةُ وَالسَّلَامُ مِنَ الَّذِي ... عَمَّتْ أَضَارِيبُ الْوَرَى نَعْمَاهُ

تمت. وقد استوفيتها بكمالها وإن طال بها الكلام وكاد يخرج عن القصد والمرام؛ لما اشتملت عليه من مدح العلم الشريف، وترتيب طلبه على الوجه العالي المنيف؛ فليعذر المطلع.

وفي البهجة للعامري ما لفظه: وقال الإمام كبير الشأن رفيع الذكر أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري: الناس في هذه الدنيا على خمسة أصناف: العلماء هم ورثة الأنبياء، والزهاد هم الأدلاء، والغزاة هم أسياف الله، والتجار هم أمناء الله، والملوك هم رعاة الخلق، فإذا أصبح العالم طامعا في المال[3] جامعا فبمن يقتدى؟ وإذا أصبح الزاهد راغبا فبمن يستدل ويهتدى؟ وإذا أصبح الغازي مرائيا والمرائي لا عمل له فمن يظفر بالعدو؟ وإذا أصبح التاجر خائنا فمن يؤمن ويرتضى؟ وإذا أصبح الملك ذئبا ضاريا فمن يحفظ الغنم ويرعى؟! والله ما أهلك الناس إلا العلماء المداهنون، والزهاد الراغبون، والغزاة المراؤون، والتجار الخائنون، والملوك الظالمون، ﴿**وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ**﴾[الشعراء:٢٢٧]، وفي معنى ذلك أنشد الشيخ الإمام العالم العامل ذو السياحات والرياضات والبركات عبدالعزيز الديريني الدميري[4] لنفسه:

---

(١) في (أ):منقما .

(٢) في (ب،ج): إذا رغبت.

(٣) في بهجة المحافل: وللمال جامعا.

(٤) في النسخ الديريني الترمذي، وما أثبته من بهجة المحافل. وهو عبد العزيز بن أحمد بن سعيد الدميري المعروف بالديريني، ولد سنة ٦١٢ هـ، فقيه شافعي من الزهاد، نسبته إلى "ديرين" في غربية مصر، وقبره بها توفي سنة ٦٩٤ هـ، =

إِذَا مَـــا مَـــاتَ ذُو عِلْـــمٍ وَتَقْـــوَى فَقَـــدْ ثُلِمَـــتْ مِـــنَ الإِسْـــلَامِ ثُلْمَـــهْ

وَمَـــوْتُ الْعَابِـــدِ الْمَـــرْضِيِّ نَقْـــصٌ فَفِـــي مَـــرْآهُ لِـــلأَسْرَارِ نَـــسْمَهْ

وَمَـــوْتُ الْعَـــادِلِ الْمَلِـــكِ الْمُـــوَلَّى لِحُكْـــمِ الْخَلْـــقِ مَنْقَـــصَةٌ وَقَـــصْمَهْ

وَمَـــوْتُ الْفَـــارِسِ الـــضِّرْغَامِ هَـــدْمٌ فَكَـــمْ شَـــهِدَتْ لَـــهُ بِالنَّـــصْرِ عَزْمَـــهْ

وَمَـــوْتُ فَتًـــى كَثِـــيرِ الْجُـــودِ مَحْـــلٌ فَـــإِنَّ بَقَـــاءَهُ خِـــصْبٌ وَنِعْمَـــهْ

فَحَـــسْبُكَ خَمْـــسَةٌ يُبْكَـــى عَلَـــيْهِمْ وَمَـــوْتُ الْغَـــيْرِ تَخْفِيـــفٌ وَرَحْمَـــهْ[1]

بَابُ الْإِخْلَاصِ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَأْكُلُ الْحَلَالَ صَائِمًا نَهَارَهُ قَائِمًا لَيْلَهُ- أَجْرَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَنَابِيعَ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»)[2].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف في حرف الميم: «مَنْ أَخْلَصَ الْعِبَادَةَ للهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ».أبو الشيخ، وأبو نعيم في الحلية: عن مكحول، عن أبي أيوب[3]، [ورواه] هناد[4] ، وأبو نعيم في الحلية عن مكحول مرسلا عن ابن عباس. وأورده ابن الجوزي[5] في الموضوعات[6].

= من كتبه "التيسير في علم التفسير" أرجوزة تزيد على ٣٠٠٠ بيت، والدرر الملتقطة في المسائل المختلطة ، وطهارة القلوب، وغيرها. انظر: طبقات الشافعية ٨/ ١٩٧ رقم١١٨٢، والأعلام ٤/ ١٣

(١) انظر بهجة المحافل ص ١/ ٣٦٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٦ رقم ٦٠٢.

(٣)أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٨٩، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٦٤رقم ٥٧٦٧، كما أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٢٨٥ رقم ٣٢٥ .

(٤) هناد بن السَّري بن مصعب التميمي الدارمي، أبو السري الكوفي، ولد سنة ١٥٢هـ، محدث، عابد، **وثقه** النسائي وغيره، توفي سنة ٢٤٣هـ، وله كتاب الزهد وغير ذلك. انظر: تهذيب الكمال ٣٠/ ٣١٠، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٤٦٥.

(٥)أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُالرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيٍّ. مُفَسِّرٌ ، فَقِيهٌ ، مُحَدِّثٌ، مُصَنِّفٌ مُكْثِرٌ . تُوُفِّيَ سَنَةَ ٥٩٧هـ. لَهُ التَّحْقِيقُ فِي أَحَادِيثِ الْخِلَافِ ، وَشَرْحُ مُشْكِلِ الصَّحِيحَيْنِ، وَالْمَوْضُوعَاتِ، وَدَفْعُ شُبَهِ التَّشْبِيهِ، وَالرَّدُّ عَلَى الْمُجَسِّمِينَ وَغَيْرُهَا. انظر: سير أعلام النبلاء ٢١/ ٣٦٥ رقم ١٩٢، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٤٢رقم ١٠٩٨.

(٦) جمع الجوامع ٨/ ٤٥٧ رقم ٢٠٣٣٠، **والزهد**، هناد بن السري الكوفي ، تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي- دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت-ط١(١٤٠٦هـ). ٢/ ٣٥٧ رقم ٦٧٨، وحلية الأولياء١٠/ ٧٥رقم١٤٦٢٥، =

وأخرج رزين[1] عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَخْلَصَ للهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا / ٥٦/ ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»[2].

في خاتمة منتهى الإلمام: عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ». رواه الجماعة[3].

وفي رواية للبخاري، عن علقمة بن وقاص الليثي[4] يقول: سمعت عمر بن الخطاب على المنبر، قال: سمعت رسول الله ﷺ فذكر الحديث[5].

وأخرجه ابن عساكر، عن أنس، وقال: غريب جدا، والمحفوظ عن عمر: عن أبي أمامة الباهلي: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ». رواه النسائي، والطبراني[6].

وعن عبادة بن الصامت قال: «مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى». رواه أحمد،

وابن أبي شيبة ٧/ ٨٠ رقم ٣٤٣٤٤، **وابن الجوزي في الموضوعات**، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ابن الجوزي- تحقيق: د. محمود أحمد القيسية- مؤسسة النداء- أبو ظبي- الإمارات - ط٢(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م). باب من أخلص أربعين صباحا ٣/ ١٤٤.

(١) أبو الحسن رزين بن معاوية بن عمار، أبو الحسن العبدري السرقسطي، من بلاد الأندلس، جاور مكة زمنًا طويلًا، إمام محدث شهير مؤرخ. توفي سنة ٥٣٥هـ. له التجريد بين الصحاح الست. سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٠٤، و**الأعلام** ٣/ ٢٠.

(٢) أورده ابن الأثير في جامع الأصول في أحاديث الرسول، الكتاب الرابع: في النية والإخلاص ١١/ ٥٥٦ رقم ٩١٦٥.

(٣)أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي ١/ ٣ رقم١ وقد تكرر، ومسلم كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» ٣/ ١٥١٥ رقم ١٩٠٧، وأبو داود، كتاب الطلاق: باب فيما عنى به الطلاق والنيات ٢/ ٦٥١ رقم ٢٢٠١، والنسائي، كتاب الطهارة، باب النية في الوضوء ٢/ ٣٥١ رقم ٢٢٠١، والترمذي، كتاب فضائل الجهاد: باب ما جاء فيمن يقاتل رياء ٤/ ١٧٩، رقم ١٦٤٧، وابن ماجة، كتاب الزهد، باب النية ٢/ ١٤١٣ رقم ٤٢٢٧. وأحمد ١/ ٦٣ رقم ١٦٨، والبيهقي، كتاب الطهارة، باب النية في الطهارة ١/ ٤١، وابن خزيمة ١/ ٧٣- ٧٤ رقم ١٤٢، والدار قطني، كتاب الطهارة، باب النية ١/ ٥٠ رقم ١، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره ٣/ ٩٦. وغيرهم.

(٤)علقمة بن وقاص الليثي: تابعي، مدني، **وثقه** النسائي، وكان قليل الحديث، توفي بالمدينة أيام عبدالملك بن مروان، روى له الجماعة. طبقات ابن سعد ٥/ ٦٠، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٣١٣ رقم ٤٠٢١.

(٥).أخرجه البخاري، كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي ١/ ٣ رقم١، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيات» وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال ٣/ ١٥١٥ رقم ١٩٠٧، البيهقي في سننه، باب النية في إخراج الصدقة ٤/ ١١٢، والحميدي في مسنده ١/ ١٧ رقم ٢٨.

(٦) سنن النسائي ٦/ ٢٥ رقم ٣١٤٠، والطبراني في معجمه الكبير ٨/ ١٤٠رقم٧٦٢٨، وفي الأوسط ٢/ ٢٥ رقم ١١١٢، وجَوَّدَ إسناده الحافظُ في فتح الباري ٦/ ٢٨.



والنسائي، وابن حبان، والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد[١].

وأخرج الحاكم في المستدرك عن معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: «أَخْلِصْ دِينَكَ يَكْفِكَ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ». قال: صحيح الإسناد[٢].

وفيها: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ» رواه أبو داود، وابن ماجة، وابن حبان، والحاكم، وصححه على شرط الشيخين[٣].

وروى الحكيم الترمذي: عن بَهْزِ بن حكيم[٤]، عن أبيه [٥]، عن جده [٦]: «مَنْ طَلَبَ هَذِهِ

---

(١) المستدرك على الصحيحين، كتاب الرقاق ٤/ ٣٠٦.

(٢) أخرجه أحمد ٨/ ٣١٥ رقم ٢٢٧٥٥، ، والنسائي، باب من غزا في سبيل الله ولم ينو من غزاته إلا عقالا ٦/ ٢٤ رقم ٣١٣٨، وابن حبان ١٠/ ٤٩٥ رقم ٤٦٣٨، والحاكم ٢/ ١٠٩ **وقال** : صحيح الإسناد . والبيهقي ٦/ ٣٣١، والضياء ٨/ ٣٥٦ رقم ٤٣٥ **وقال** : إسناده حسن . وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢/ ٢١٩، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٥٣ رقم٥٧٣٠.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب في طلب العلم لغير الله تعالى ٤/ ٧١ رقم ٣٦٦٤، وابن ماجة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به ١/ ٩٢ رقم ٢٥٢، وابن حبان، ذكر وصف العلم الذي يتوقع دخول النار في القيامة لمن طلبه ١/ ٢٧٩ رقم ٧٨، والحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب العلم ١/ ٨٥ **وقال** : صحيح سنده ثقات رواته على شرط الشيخين، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٨٢ رقم ١٧٧٠، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٥ رقم ٢٦١٢٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٤٦.

(٤) بَهْزُ بن حكيم بن معاوية بن حَيْدَةَ القُشَيْرِيُّ، أبو عبدالملك البصري: **وثقه** ابن معين، وابن المديني، والترمذي، والنسائي. **وقال** أبو داود: هو حجة عندي. **وقال** أبو جعفر السَّبْتِيُّ: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده صحيح، **وقال** قتيبة: كان من خيار الناس. **وقال** الترمذي: وقد تكلم شعبة في بهز وهو ثقة عند أهل الحديث. **وقال** الحاكم أبو عبدالله: كان من الثقات، ممن يُجْمَعُ حديثه، وإنما أسقط من الصحيح روايته عن أبيه، عن جده؛ لأنها شاذة لا متابع له فيها. **وقال** ابن عدي: قد روى عنه ثقات الناس، **وقال**: وأرجو أنه لا بأس به. ولم أر له حديثا منكرا، وإذا حدث عنه ثقة فلا بأس به. **وقال** صالح بن محمد البغداي: بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده إسناد أعرابي. **وقال** أبو زرعة: صالح ولكنه ليس بالمشهور. **وقال** ابن حجر في التقريب: صدوق. **وقال** أبو حاتم: هو شيخ يكتب حديثه ولا يحتج به. **وقال** ابن حبان: كان يخطئ كثيرا، فأما أحمد وإسحاق فهما يحتجان به، وتركه جماعة من أئمتنا.. توفي قبل ١٦٠هـ. روى له البخاري تعليقا، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة، ومن الزيدية: المرشد بالله، والكوفي في المناقب. انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٢/ ١٤٢ رقم ١٩٨٢، والجرح والتعديل٢/ ٤٣٠ رقم ١٧١٤، والمجروحين لابن حبان ١/ ٢٢٢ رقم ١٤٤، والكامل لابن عدي ٢/ ٦٦، وتهذيب الكمال ٤/ ٢٥٩ رقم ٧٧٥، والكاشف ١/ ١١٧ رقم ٦٥٩، وتهذيب التهذيب ١/ ٤٥٦ رقم ٨٢٧، والتقريب ١/ ١٠٩، وتاريخ الإسلام للذهبي حوادث (١٤١-١٦٠هـ) ص ٧٩، والجداول (خ).

(٥) حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري البصري: **وثقه** العجلي. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** النسائي: ليس به بأس. روى له البخاري تعليقا، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. ومن الزيدية: المرشد بالله. انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٣/ ١٢ رقم ٤٥، والجرح والتعديل ٣/ ٢٠٧ رقم ٩٠٣، وثقات ابن حبان ٤/ ١٦١، وتهذيب الكمال ٧/ ٢٠٢ رقم ١٤٦٢، والكاشف ١/ ٢٠٥ رقم ١٢١٤، والتقريب ١/ ١٩٤، والجداول (خ).

(٦) معاوية بن حيدة القشيري بصري، له صحبة، وذكره ابن حبان في الثقات، **قال** ابن سعد: وفد على النبي ﷺ وصحبه وسأله عن أشياء، وروى عنه أحاديث. مات غازيا سنة ٧٠هـ. استشهد به البخاري في الصحيح، و روى له في الأدب. =

الْأَحَادِيثَ لِيُجَارِيَ بِهَا السُّفَهَاءَ وَيُبَاهِي بِهَا لِيُحَدِّثَ بِهَا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ، وَرِيحُهَا يُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمَائَةِ عَامٍ»[1].

وعن كعب بن مالك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَحَلَّهُ اللهُ النَّارَ». رواه الترمذي، وضعفه. **قال** الترمذي: غريب، وفيه من تكلم فيه من قبل حفظه[2].

وأخرج ابن ماجة نحوه، عن أبي هريرة[3]. وأخرجه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد، إلا أن الشيخين لم يخرجا لإسحاق بن يحيى بن طلحة[4] رواية شيئا، وإنما جعلته شاهدا لما قدمت من شرطها[5].

أقول: قال ابن حجر: إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف[6]، وإنما روى ابن ماجة عن ابن عمر وأبي هريرة نحوه[7].

= وروى له الباقون سوى مسلم.انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٣٢٩ رقم ١٤٠٨، والجرح والتعديل ٨/ ٣٧٦ رقم ١٧٢١ ، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٧٢رقم ٦٠٥١، وثقات ابن حبان ٣/ ٣٧٤، والاستيعاب ٣/ ٤٧٠ رقم ٢٤٦٣، وأسد الغابة ٥/ ٢٠٠ رقم٤٩٨٢.

(١) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ٢٠٢ رقم ٢٩٠٥٩ وعزاه إلى الحكيم الترمذي.

(٢)الترمذي ، كتاب العلم- باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا ٥/ ٣٢ رقم ٢٦٥٣**وقال** أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وإسحق بن يحيى بن طلحة ليس بذاك القوي عندهم تكلم فيه من قبل حفظه. كما أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/ ١٠٠ رقم ١٩٩.

(٣) سنن ابن ماجة في المقدمة، باب الانتفاع بالعلم ١/ ٩٣ رقم ٢٥٢.

(٤)إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله القرشي التيمي، أبو محمد المدني: **ضعفه** ابن أبي حاتم، وابن معين، وابن حجر. **وقال** ابن المديني: نحن لا نروي عنه شيئا. **وقال** البخاري: يتكلمون في حفظه.**وقال** النسائي : ليس بثقة. **وقال** في موضع آخر: متروك الحديث.**وقال** أبو زرعة: واهي الحديث. **وقال** أحمد: منكر الحديث ليس بشيء، **وقال**: متروك الحديث. **وقال** ابن أبي شيبة : لا بأس به و حديثه مضطرب جدا.. **قال** ابن حبان في "الضعفاء": كان رديء الحفظ سيء الفهم يخطيء ولا يعلم، ويروي ولا يفهم. **وقال** في "الثقات" : يخطيء و يهم، وقد أدخلناه في "الضعفاء"؛ لما كان فيه من الإيهام، ثم سبرت أخباره فأدى الاجتهاد إلى أن يترك ما لم يتابع عليه، ويحتج بها وافق الثقات. **وقال** العجلي: ليس بالقوي. أخرج له الترمذي وابن ماجة. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٣٦رقم٨٣٥ ، وتهذيب الكمال ٢/ ٤٨٩ رقم ٣٨٩ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٢٢ ، والكامل في ضعفاء الرجال ١/ ٣٣٢ رقم ١٥٦، وثقات ابن حبان ٦/ ٤٥، وثقات العجلي ١/ ٢٢٠ رقم ٧٥.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب العلم ١/ ٨٦.

(٦) تقريب التهذيب ١/ ٦٢ رقم ٤٤٣.

(٧)ابن ماجة في المقدمة- باب الانتفاع بالعلم ١/ ٩٣ رقم ٢٥٣ عن ابن عمر، عن النبي ﷺ **قال**: «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ، أَوْ لِيُبَاهِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ، أَوْ لِيَصْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ- فَهُوَ فِي النَّارِ»». وعن أبي هريرة برقم ٢٥٢بلفظ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ، لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا- لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وروى الطبراني في الأوسط، والدارقطني في الأفراد عن أنس نحوه[١].

وروى الطبراني في الكبير: عن أم سلمة نحوه[٢]، وعن معاذ نحوه[٣].

وروى الخطيب، وابن ماجة عن حذيفة[٤] نحوه[٥].

وروى الحكيم الترمذي: عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه ، عن جده نحوه[٦].

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَعَلَّمُوا الْعِلْـمَ لِتُبَاهُوا بِـهِ الْعُلَمَاءَ وَلَا لِتَخَيَّرُوا بِـهِ الْمَجَالِسَ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ». رواه ابن ماجة، وابن حبان، والبيهقي، والحاكم في المستدرك، وقال: وصله يحيى بن أيوب[٧]، ويحيى. متفق على إخراجه في الصحيحين ، وأرسله عبدالله بن وهب فحدثنا به عن ابن جريج، عن النبي ﷺ[٨].

وعن ابن عمر عن النبي ﷺ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ اللهِ أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ اللهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

---

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٦/ ٣٢ رقم ٥٧٠٨ ، **قال** الهيثمي ١/ ١٨٤ : فيه سليمان بن زياد الواسطي، **قال** الطبراني والبزار: تفرد به سليمان ، زاد الطبراني : ولم يتابع عليه، **وقال** صاحب الميزان : لا ندري من ذا . والضياء ٧/ ٧٢ رقم ٢٤٨٠.

(٢)أخرجه الطبراني في الكبير ٢٣/ ٢٨٤ رقم ٦١٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٨٤ : فيه عبد الخالق بن زيد وهو ضعيف.

(٣)أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/ ٦٦ رقم ١٢١، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٨٤: فيه عمرو بن واقد وهو ضعيف نسب إلى الكذب.

(٤)حذيفة بن اليمان القطيعي، أعلمه الرسول ﷺ بما كان وما يكون من الفتن إلى يوم القيامة، هاجر إلى النبي ﷺ فخيره بين الهجرة والنصرة فاختار النصرة، وشهد مع النبي ﷺ أحدًا، كان صاحب سر رسول الله ﷺ في المنافقين، وكان عند موته يحث الصحابة باللحاق بامير المؤمنين علي، وأمر ولديه: صفوان، وسعيدًا، فجاهدا معه وقتلا بصفين. توفي سنة ٣٦هـ بعد مقتل عثمان، في أول خلافة علي بن أبي طالب، خرج له أئمة الزيدية والجماعة. انظر: الاستيعاب ١/ ٣٩٣، وأسد الغابة ١/ ٧٠٦، ولوامع الأنوار ٣/ ٧٦.

(٥) سنن ابن ماجة ، باب الانتفاع بالعلم والعمل به ١/ ٩٦ رقم ٢٥٩، وتاريخ بغداد ٩/ ٤٤٦.

(٦) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ٢٠٢ رقم ٢٩٠٥٩ وعزاه إلى الحكيم الترمذي.

(٧) يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري: **قال** ابن معين: صالح، **وقال** مرة: ثقة.وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الترمذي عن البخاري: ثقة، **ووثقه** يعقوب بن سفيان، وإبراهيم الحربي، **وقال** الساجي: صدوق يَهِمُ. **وقال** ابن أبي حاتم: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج به. **وقال** النسائي: ليس بالقوي. **وقال** أبو داود: صالح. **وقال** ابن سعد: منكر الحديث. **وقال** الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب. **وقال** الإسماعيلي: لا يحتج به. **وقال** أبو زرعة وأحمد: سيئ الحفظ. **وقال** الحاكم أبو أحمد: إذا حدث من حفظه يخطئ، وما حدث من كتاب فليس به بأس، وذكره العقيلي في الضعفاء. **وقال** ابن عدي: ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقة حديثًا منكرًا، وهو عندي صدوق لا بأس به. توفي سنة ١٦٨هـ. روى له الجماعة. انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ١٦٤ رقم ٧٨٣٣، وتهذيب الكمال ٣١/ ٢٣٣ رقم ٦٧٩٢، والجرح والتعديل ٩/ ١٢٧ رقم ٥٤٢، وثقات ابن حبان ٧/ ٦٠٠، والكامل لابن عدي ٧/ ٢١٤ رقم ٢١١٣، وطبقات ابن سعد ٧/ ٥١٦.

(٨) أخرجه ابن ماجة، باب الانتفاع بالعلم ١/ ٩٣ رقم ٢٥٤، وابن حبان، ذكر وصف العلم الذي يتوقع دخول النار في القيامة لمن طلبه ١/ ٢٧٨ رقم ٧٧، والحاكم، كتاب العلم ١/ ٨٦ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٨٢ رقم ١٧٧١، وابن عدي ٧/ ٢١٦ ترجمة ٢١١٣ يحيى بن أيوب الغافقي، **وقال** : صدوق لا بأس به.

رواه الترمذي، وقال: حسن غريب، وابن ماجة، والنسائي[1].

وروى ابن ماجة نحوه عن خالد بن دريك[2]. انتهى[3].

دلت هذه الأخبار على أن من طلب العلم لغرض دنيوي أو رياء وسمعة أو مجاراة للعلماء أو مماراة للسفهاء لاحظ له في الآخرة؛ فليكن العاقل على بصيرة في دينه.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ لَكُمْ هَكَذَا - وَأَرَانَا بِيَدِهِ - وَلَكِنْ يَكُونُ الْعَالِمُ فِي الْقَبِيلَةِ فَيَمُوتُ فَيَذْهَبُ بِعِلْمِهِ؛ فَيَتَّخِذُ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، فَيُسْأَلُونَ فَيَقُولُونَ بِالرَّأْيِ، وَيَتْرُكُونَ الْآثَارَ وَالسُّنَنَ؛ فَيَضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ؛ فَعِنْدَ ذَلِكَ هَلَكَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ»[4].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَرْفَعُ الْعِلْمَ بِقَبْضٍ يَقْبِضُهُ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ بِعِلْمِهِمْ فَيَبْقَى النَّاسُ حَيَارَى فِي الْأَرْضِ؛ فَعِنْدَ ذَلِكَ لَا يَعْبَأُ اللَّهُ بِهِمْ شَيْئًا»)[5].

أخرج البخاري، ومسلم، والترمذي من رواية عبدالله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤَسَاءَ جُهَّالًا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»[6].

قال ابن حجر: وقد اشتهر هذا الحديث من رواية هشام بن عروة[7] فوقع لنا من رواية أكثر من

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء فيمن يطل بعلمه الدنيا ٥/ ٣٢ رقم ٢٦٥٥ **وقال**: حسن غريب، والنسائي في السنن الكبرى، باب من تعلم العلم لغير الله ٣/ ٤٥٧ رقم ٥٩١٠، وابن عدي ٥/ ١٨١ ترجمة ١٣٤٠ علي بن المبارك.

(٢) خالد بن دريك الشامي العسقلاني: روى عن ابن عمر وعائشة ولم يدركهما، **وثقه** ابن معين، والنسائي، **وقال** ابن معين: مشهور. **وقال** أبو داود: لم يدرك عائشة. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الموصلي: ليس بالقوي. روى له الأربعة. انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٥٣ رقم ٤١٦٠، وتهذيب التهذيب ٣/ ٨٠ رقم ١٧٠٣، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٠١، وميزان الاعتدال ١/ ٢٩٥ رقم ٢٣٧١.

(٣) ابن ماجة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به ١/ ٩٥ رقم ٢٥٨.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٧ رقم ٦٠٣.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٧ رقم ٦٠٤.

(٦) أحمد ٢/ ٥٥٨ رقم ٦٥٢١، وابن أبي شيبة، باب ما ذكر في فتنة الدجال ٧/ ٥٠٥ رقم ٣٧٥٩٠، والبخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم ١/ ٥٠ رقم ١٠٠، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه ٤/ ٢٠٥٨، رقم ٢٦٧٣، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم ٥/ ٣١ رقم ٢٦٥٢ **وقال**: حسن صحيح، وابن ماجة، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب الرأي والقياس ١/ ٢٠ رقم ٥٢، وابن حبان ١٠/ ٤٣٢ رقم ٤٥٧١.

(٧) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي، أبو المنذر الأسدي المدني: ولد سنة ٦١هـ يوم مقتل الحسين عليه السلام، ومات سنة ١٤٥هـ، وقيل: ١٤٦هـ. أحد أئمة الحديث، أدرك عمه عبدالله بن الزبير. **وثقه** العجلي، وأبو حاتم، والدارقطني،

سبعين نفسا عنه من أهل الحرمين والعراقين والشام وخراسان ومصر وغيرها، ووافقه على روايته [عن] أبيه عروة أبو[1] الأسود المدني[2] وحديثه في الصحيحين، والزهري وحديثه في النسائي ويحيى بن أبي كثير[3] وحديثه في صحيح أبي عوانة[4]، ووافق أباه على روايته عن عبد الله بن عمرو عمر بن الحكم بن ثوبان[5] وحديثه في مسلم. قال: لا يقبض العلم انتزاعا أي يمحوه من الصدور، وكان تحديث النبي ﷺ بذلك في حجة الوداع، كما رواه أحمد والطبراني من حديث أبي أمامة قال: لما كان في حجة الوداع قال ﷺ: «خُذُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ أَوْ يُرْفَعَ»؛ فقال أعرابي: كيف يرفع؟ فقال: «أَلَا إِنَّ ذَهَابَ الْعِلْمِ بِذَهَابِ حَمَلَتِهِ» ثلاث مرات.

= وابن سعد، وزاد ابن سعد: ثبت، حجة، كثير الحديث. **وقال** أبو حاتم: كان إماما في الحديث. **قال** الدارقطني: الزهري أحفظ منه، ذكره ابن حبان في الثقات. **وقال**: كان متقنًا ورعًا فاضلاً حافظًا. **قال** في التقريب: ثقة، فقيه ربما دلس. وكان ابن معين لا يفرق بين الزهري عن عروة، وهشام عن أبيه. **قال** يعقوب بن شيبة: ثبت ثقة، لم ينكر عليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق، فإنه انبسط في الرواية وأرسل عن أبيه أشياء مما كان قد سمعه من غير أبيه عن أبيه. **قال** ابن خراش: كان صدوقًا، تَدْخُلُ أخباره في الصحيح. **قال**: وكان مالك لا يرضاه. ذكره ابن حجر في المدلسين، ونقم عليه حكايته المشهورة عنه عندما قدم العراق، **قال**: وهي تقتضي أنه حدث عن أبيه بما لم يسمع منه، وهذا هو التدليس. ذكره الذهبي في الميزان، **وقال**: أَحَدُ الأعلام، حجةٌ، إمامٌ، لكن في الكِبَرِ تناقص حفظه، ولم يختلط أبدا. **قال** المؤيد بالله: قيل اختلط بآخر عمره. **قال** أبو الحسن بن القطان: تغير قبل موته ولم نر له في ذلك سلفا. روى له الجماعة، ومن الزيدية الإمام محمد بن منصور، والإمام المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣٢١، وثقات ابن حبان ٥/ ٥٠٢، والجرح والتعديل ٩/ ٦٣ رقم ٢٤٩، وتاريخ الخطيب ١٤/ ٣٧ رقم ٧٣٨٣، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٢٣٢ رقم ٦٥٨٥، وتهذيب التهذيب ١١/ ٤٤ رقم ٧٦٢١، والتقريب ٢/ ٣١٩ رقم ٩٢، وتاريخ البخاري الكبير ٨/ ١٩٣ رقم ٢٦٧٣، والميزان ٣/ ٢٥٥ رقم ٢٢٠٩، وهامش تهذيب الكمال ٣٠/ ٢٤١، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٤ رقم ١٢، والجداول (خ).

(١) ما بين المعقوفين من فتح الباري. وفي (أ): ووافقه على روايته أبيه وكتب في الهامش (أبوه) ظن. وفي (ب،ج): ووافقه على روايته ابنه عروه وأبو.

(٢) أبو الأسود: هو محمد بن عبدالرحمن بن نوفل بن الأسود القرشي أبو الأسود المدني. كان أبوه أوصى به إلى عروة بن الزبير؛ فلذلك سُمِّي يتيمَ عروة. **وثقه** أبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، **وقال** ابن حجر: ثقة. توفي سنة ١١٧هـ. انظر: تقريب التهذيب ٢/ ١٨٥ رقم ٤٦٥، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٦٤٥ رقم ٥٤١١، والجرح والتعديل ٧/ ٣٢١ رقم ١٧٣٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٣٦٤.

(٣) يحيى بن أبي كثير الطائي، تقدمت ترجمته عند ذكر يحيى بن أبي سعيد..

(٤) يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري، أبو عوانة الإسفرائيني: **قال** عنه أبو عبدالله الحاكم: أبو عوانة، من علماء الحديث وأثباتهم، وهو صاحب المسند الصحيح. توفي سنة ٣١٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٤١٧ رقم ٢٣١، وتاريخ جرجان ص ٤٩١ رقم ٩٩٣.

(٥) عمر بن الحكم بن ثوبان الحجازي، أبو حفص المدني، **قال** ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث صالحة، **وقال** العجلي: مدني تابعي ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: كان من جلة أهل المدينة، وهو عمر بن الحكم بن أبي الحكم، و اسم أبي الحكم ثوبان من ولد فطيون ملك يثرب حليف الأوس. توفي سنة ١١٧هـ. استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب، وروى له الباقون سوى الترمذي. انظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٠١ رقم ٥٣٠، وثقات العجلي ٢/ ١٦٤ رقم ١٣٣٧، وتهذيب الكمال ٢١/ ٣٠٧ رقم ٤٢١٩، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣٦٨ رقم٥٠٥٨.

قال ابن المنير[١]: محو العلم من الصدور جائز في القدرة، إلا أن هذا الحديث دل على عدم وقوعه.

قوله: لم يبق: هو بفتح الياء والقاف، وللأصيلي[٢]: بضم أوله وكسر القاف، وعالما منصوب: أي لم يبق الله عالما، وفي رواية مسلم: «حَتَّى إِذَا لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا». وقال: وفي هذا الحديث حث على طلب العلم والتحذير من ترؤس الجهلة. **وفيه:** أن الفتوى هي الرياسة الحقيقية وذم من يقدم عليها بغير علم. **قال:** واستدل به الجمهور على القول بخلو الزمان عن مجتهد، وظاهره الجواز والوقوع؛ فإنه أخبر بقبض العلم والعلماء، وأتى بكلمة إذا التي أصلها تحقق مدخولها، وهو نفي إبقاء العالم على العموم[٣]. انتهى. من شرح البحر[٤].

وكلام أصحابنا أنه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد؛ إذ الاجتهاد فرض على الأمة، ولا يجوز إطباق الأمة على الإخلال به[٥]؛ إذ هو خطأ وهم معصومون عنه؛ **وقد** قال ﷺ: «لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ»[٦]، وهو/ ٥٧/ مما أخرجه الترمذي من رواية ابن عمر، ولفظه: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ

---

(١) أحمد بن محمد بن منصور ابن المُنَيِّر السِّكَنْدَري، ولد سنة ٦٢٠هـ: من علماء الإسكندرية وأدبائها. ولي قضاءها وخطابتها. توفي سنة ٦٨٣ هـ. له تصانيف، منها «تفسير» و «ديان خطب» و «تفسير حديث الإسراء»، وغيرها. انظر: الأعلام ١/ ٢٢٠.

(٢) أبو محمد عبدالله بن إبراهيم الأصيلي الأندلسي، عالم الأندلس، فقيه مالكي ومحدث، كان من حفاظ مذهب المالك، ومن العالمين بالحديث وعلله ورجاله، ولي قضاء سَرْقُسْطَةَ، كتب بمكة عن أبي زيد الفقيه صحيح البخاري. توفي سنة ٣٩٢هـ، وله: كتاب الدلائل في اختلاف مالك وأبي حنيفة والشافعي، وغيره.. انظر سير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٦٠ رقم ٤١٢، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٢٤.

(٣) انظر فتح الباري ١/ ١٩٥.

(٤) شرح البحر الزخار، ليحيى بن أحمد بن علي مرغم توفي سنة ٨٦٥ هـ، ولم يتمه فأتمه الإمام المتوكل على الله المطهر بن محمد بن سليمان الحمزي المتوفى سنة ٨٧٩هـ. انظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٣٧، ١٠٨٩.

(٥) ذهب أئمة الزيدية والجمهور والمعتزلة والحنابلة إلى أنه لا يجوز خلو الزمان عن المجتهد، أما الأشعرية وأكثر الفقهاء وهو قول الإمام يحيى بن حمزة: يجوز. واستدل الفريق الأول بقوله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَحَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ» ونحوه من الأحاديث، وقول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: «لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة ...الخ». هداية العقول إلى غاية السؤل ٢/ ٦٦٦، **والفصول اللؤلؤية في أصول فقه العترة الزكية وأعلام الأمة المحمدية**، تأليف العلامة السيد صارم الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن الهادي الوزير (ت:٩١٤هـ)- دارسة وتحقيق: محمد يحيى سالم عزان- مركز التراث والبحوث اليمني- ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م). ص ٣٨٥، **ونهاية الوصول في دراية الأصول**، لصفي الدين محمد بن عبدالرحيم الأرموي الهندي، تحقيق: صالح اليوسف، وسعد السريح- مكتبة نزار مصطفى الباز- ط٣(١٤١٩هـ- ١٩١٩م).٩/ ٣٨٨٧، **والإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي - مؤسسة الحلبي-مصر- ط(١٣٨٧هـ). ٤/ ٢٣٣، **وتشنيف المسامع بجمع الجوامع**، لمحمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي، تحقيق: الحسين بن عمر بن عبدالرحيم- بيروت- دار الكتب العلمية- ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م). ٢/ ٢٦٦، **والآيات البينات على جمع الجوامع للمحلي**، لأحمد بن قاسم العبادي، ضبطه: زكريا عميرات ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان. ٤ / ٣٨٨.

(٦) أخرجه الترمذي في أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة ٤/ ٤٦٦ رقم ٢١٦٧، قلت: وفي إسناده سليمان بن =

اللهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي - أَوْ قَالَ:- أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عَلَى ضَلَالَةٍ، وَيَدُ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ، وَمَنْ شَذَّ شَذَّ فِي النَّارِ»[1].

فيحمل الحديث على غالب الأقطار كما هو مشاهد، لا الخلو بالكَرَّة.

وأيضا فأصحابنا متفقون على أنه لا يجوز خلو الزمان عن علوي صالح للإمامة، **ومن** شرطها: أن يكون مجتهدا، كما هو قول جمهور أهل البيت عليهم السلام. والمراد من قولهم: علوي: أي مع كونه فاطمي، كما هو مذكور في موضعه.

وفي البخاري : في باب ما يذكر من ذم الدنيا بإسناده إلى أبي الأسود ، عن عروة قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ[2] انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ؛ فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَّالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيُفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ؛ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ؛ فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ؛ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أُخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَثْبِتْ[3] لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثَنِي فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو[4]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق باختصار.

ومن خطه رحمه الله مالفظه: وروي أن عليًّا عليه السلام دخل الكوفة فرأى عبد الرحمن بن دأب[5] صاحب أبي موسى الأشعري وقد تحلق عليه الناس يسألونه وهو يخلط النهي بالأمر والإباحة بالحظر؛ فقال له عليه السلام: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ قال لا؛ فقال: هلكت وأهلكت، أبو من أنت؟ قال: أبو يحيى[6]،

=

سفيان، وقد **ضعفه** الأكثرون، وقد رواه أيضا الحاكم من حديث خالد بن يزيد، **وقال**: ولو حفظه خالد لحكمنا بصحته انظر مستدرك الحاكم ١/ ١١٥، ورواه ابن ماجة ، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم ٢/ ١٣٠٣ رقم٣٩٥٠ من حديث الوليد بن مسلم وفيه معان بن رفاعة.

(١) **علل الترمذي الكبير**، تأليف: أبي طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي ، وأبي المعاطي النوري ، ومحمود محمد الصعيدي- عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية- بيروت- ط١(١٤٠٩هـ). ص ٣٢٣. وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، كتاب الفتن، باب من كره الخروج في الفتن وتعوذ عنها ٧/ ٤٥٧ رقم ٣٧١٩٢، من حديث بشير بن عمرو بن ابن مسعود، والطبراني في الكبير ١٧/ ٢٣٩ رقم ٦٦٥.

(٢) في (أ): بعد أن أعطاهم.

(٣) في (أ): فاستثني. هكذا بإثبات الياء.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ٦/ ٢٦٦٥ رقم ٦٨٧٧.

(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ دَأْبٍ: لم أجد له ترجمة، وقيل هو مِصْدَعُ أبو يحيى الأعرج المُعَرْقَبُ ، ذكره هبة الله في الناسخ والمنسوخ له. انظر: **غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة**، لخلف بن عبد الملك بن بشكوال أبي القاسم، تحقيق: د.عز الدين علي السيد ، محمد كمال الدين عز الدين- عالم الكتب- بيروت- ط(١٤٠٧هـ) ١/ ٢٥٩.

(٦) مِصْدَعُ، أبو يحيى الأَعْرَجُ المُعَرْقَبُ الكوفي: **قال** العجلي: كوفي، تابعي، ثقة عرقبه بشر بن مروان؛ لحبه علي بن أبي طالب. **وقال** في الجداول: عداده في ثقات الشيعة. **وقال** ابن المديني: قلت لسفيان: في أي شيء عرقب؟ **قال**: في التشيع.=

قال: أنت أبو أعرفوني، وأخذ بأذنه ففتلها، ثم قال: لا تقضي في مسجدنا بعد[1] . انتهى من حاشية السيد صارم الدين[2].

وأخرج الدارمي: في باب ذهاب العلم، بإسناده إلى عبدالله بن عمرو ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ»... الحديث إلخ[3].

وأخرج بإسناده إلى هلال بن خباب[4]، قال: سألت سعيد بن جبير قلت: يا أبا عبدالله مَا عَلَامَةُ هَلَاكِ النَّاسِ؟ قَالَ: «إِذَا هَلَكَ عُلَمَاؤُهُمْ»[5] .

وأخرج بإسناده إلى ابن عباس قال: هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟ قُلْنَا: لَا، قَالَ: ذَهَابُ أَهْلِهِ[6].

وأخرج من طريق أبي وائل [7] قال: قال حذيفة: «أَتَدْرُونَ بِنَقْصِ الْعِلْمِ؟»[8] قَالَ: قُلْتُ: كَمَا يُنْفَضُ الثَّوْبُ، وَكَمَا يَقْسُو الدِّرْهَمُ[9] . قَالَ: «لَا»، « وَإِنَّ ذَلِكَ لَمِنْهُ، قَبْضُ الْعِلْمِ: قَبْضُ الْعُلَمَاءِ »[10] . انتهى.

= **وقال** الجوزجاني: زائغ، جائر عن الطريق. وعلق عليه ابن حجر قائلًا: يريد بذلك ما نسب إليه من التشيع. **وقال** ابن حبان: كان يخالف الأثبات في الروايات، وينفرد بالمناكير. الجداول (خ) ، والتاريخ الكبير ٨/ ٦٥ رقم٢١٧٦، والمجروحين ٢/ ٣٧٩ رقم١٠٨٧، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٧٧، وتهذيب الكمال ٢٨/ ١٤ رقم ٥٩٧٨، وميزان الاعتدال ٣/ ١٧٢ رقم ١٥٣٨، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٥١ رقم١١٤٧، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٤٤ رقم٦٩٩٢.

(١) أخرجه عبد الرزاق في باب ذكر القصاص ٣/ ٢٢٠ رقم٥٤٠٧، بلفظ مقارب، والمتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ٢٨١ رقم ٢٩٤٤٩ وعزاه إلى المروزي في العلم، والنحاس في ناسخه، والعسكري في المواعظ.

(٢) حاشية السيد صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير هي عبارة عن حواش في نسخته من المجموع، وقد تناقلها العلماء.

(٣) سنن الدارمي ١/ ٧٧ وتمامه : «انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ: قَبْضُ الْعِلْمِ قَبْضُ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسَاءَ جُهَّالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

(٤)هلال بن خباب العبدي ، أبو العلاء البصري، مولى زيد بن صوحان ، سكن المدائن. **وثقه** أحمد، وابن معين، ومحمد بن عبدالله بن عمار، وجماعة، وكان ممن أجاب دعوة الإمام زيد عليه السلام، وعن يحيى بن سعيد القطان: أتيت هلال بن خباب وكان قد تغير قبل موته. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** : يخطيء ويخالف. **وقال** ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به . وذكره ابن حبان أيضا في الضعفاء، **وقال**: اختلط في آخر عمره؛فكان يحدث بالشيء على التوهم ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .**وقال** الساجي والعقيلي: في حديثه وهم ، وتغير آخره . **وقال** أبو أحمد الحاكم: تغير بآخرة. توفي سنة ١٤٤هـ، أخرج له الأربعة، ومن الزيدية أبو طالب، والشريف الجرجاني. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٣١٩، والتاريخ الكبير ٨/ ٢١٠ رقم ٢٧٤٦ وتهذيب الكمال ٣٠/ ٣٣٠ رقم ٦٦١٦، وتهذيب التهذيب ١١ / ٦٨ رقم ٧٦٥١ ، وثقات ابن حبان ٧/ ٥٧٤.، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٤٣٤ رقم ١١٤٨.

(٥) سنن الدارمي ١/ ٧٨.

(٦) سنن الدارمي ١/ ٧٨.

(٧) هو شقيق بن سلمة، تقدمت ترجمته.

(٨) في سنن الدارمي: أَتَدْرِي كَيْفَ يُنْقَصُ الْعِلْمُ؟ .

(٩) في (أ): وكما يقبض الدرهم.

(١٠) سنن الدارمي ١/ ٧٨.

وفي منتهى الإلمام: عن معاذ بن جبل مرفوعا: «تَعَلَّمُوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا، فَلَنْ يَنْفَعَكُمُ اللهُ بِالْعِلْمِ حَتَّى تَعْمَلُوا بِمَا تَعْلَمُونَ»[1].

وروى ابن عساكر: عن أبي الدرداء نحوه[2].

وروى الديلمي عن أبي هريرة مرفوعا: «تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يَفْتَقِرُ إِلَى مَا عِنْدَهُ»[3].

وروى مثله عن ابن مسعود، وزاد فيه: «وَعَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّنَطُّعَ[4] وَالتَّبَدُّعَ وَالْتَّعَمُّقَ، وَعَلَيْكُمْ بِالْعَتِيقِ»[5].

وعن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ، وَقَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ، الْعَالِمُ وَالْمُتَعَلِّمُ شَرِيكَانَ فِي الْأَجْرِ، وَلَا خَيْرَ فِي سَائِرِ النَّاسِ». رواه الطبراني والخطيب، وابن ماجة، وابن عبدالبر[6].

وفيه عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أَفْتَى بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَإِنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ». رواه أبو داود، والحاكم[7].

وروى ابن عساكر: عن علي عليه السلام: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»[8].

وعن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا» الحديث متفق عليه[9].

وروى الخطيب مثله عن عائشة[10].

---

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٢٥ ترجمة ٢٦٤ بكر بن خنيس، والخطيب في تاريخه ١٠/ ٩٤، وأبو نعيم في الحلية ١/ ٢٣٦.

(٢). أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢/ ٣٤٢ بلفظ: «تَعَلَّمُوا مَا شِئْتُمْ فَإِنَّ اللهَ لَنْ يَنْفَعَكُمْ بِهِ حَتَّى تَعْمَلُوا».

(٣) أخرجه كنز العمال ١٠/ ١٦٧ رقم ٢٨٨٦٦، وعزاه للديلمي، ولم أجده في مسند الفردوس إلا عن ابن مسعود.

(٤) في (أ): والتطبع. والتنطع: هو التكلف في القول والعمل.

(٥) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٤١ رقم ٢٢٣٦.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٢٠ رقم ٧٨٧٥، والخطيب في تاريخ دمشق ٢/ ٢١٢، وابن ماجة ١/ ٨٣ رقم ٢٢٨، وابن عبدالبر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ: «العالم والمتعلم شريكان» ١/ ٢٨.

(٧) أخرجه أبو داود، كتاب العلم، باب التوقي في الفتيا ٤/ ٦٦ رقم ٣٦٥٧، والحاكم في المستدرك، كتاب العلم ١/ ١٠٢، ١٠٣ **وقال**: احتج الشيخان برواته، والبيهقي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل ١٠/ ١١٦.

(٨) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢/ ٢٠.

(٩) أحمد ٢/ ٥٥٨ رقم ٦٥٢١، وابن أبي شيبة، باب ما ذكر في فتنة الدجال ٧/ ٥٠٥ رقم ٣٧٥٩٠، والبخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم ١/ ٥٠ رقم ١٠٠، ومسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه ٤/ ٢٠٥٨، رقم ٢٦٧٣، والترمذي، كتاب العلم، باب ما جاء في ذهاب العلم ٥/ ٣١ رقم ٢٦٥٢ **وقال**: حسن صحيح، وابن ماجة، كتاب الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب اجتناب الرأي والقياس ١/ ٢٠ رقم ٥٢، وابن حبان ١٠/ ٤٣٢ رقم ٤٥٧١.

(١٠) أخرجه الخطيب في تاريخه ٥/ ٣١٢، وأخرجه أيضًا: البزار كما في كشف الأستار ١/ ١٢٣ رقم ٢٣٣. **قال** الهيثمي في

وروى الطبراني في الأوسط عن أبي هريرة مثله[1].

وفيه مالفظه: وروى ابن السني[2]، عن ابن عمر مرفوعا: «قَلْبٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحِكْمَةِ كَبَيْتٍ خَرِبٍ[3]؛ فَتَعَلَّمُوا وَعَلِّمُوا وَتَفَقَّهُوا وَلَا تَمُوتُوا جُهَّالًا؛ فَإِنَّ اللهَ لَيُعَذِّبُ عَلَى الْجَهْلِ»[4].

عن أبان بن عثمان[5]، عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ». رواه النسائي، وأبو داود، والترمذي[6].

ورواه ابن حبان في صحيحه، وأبو داود، وابن ماجة بزيادة : «ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ» ... الْحَدِيثَ [7].

وروى ابن عبدالبر، عن ابن مسعود مثله[8].

وعن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ،

= مجمع الزوائد ١/ ٢٠١: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وهو ضعيف، و**وثقه** عبد الملك بن سعيد بن الليث.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٦/ ٢٧٧ رقم ٦٤٠٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٠١: فيه العلاء بن سليمان الرقي **ضعفه** ابن عدي وغيره . وأخرجه أيضًا : ابن عدي في الكامل ٥/ ٢٢٣ ترجمة ٣٧٩ العلاء بن سليمان أبو سليمان الرقي، **وقال** : منكر الحديث ويأتي بمتون ولها أسانيد لا يتابعه عليها أحد.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط ، أبو بكر الدِّينَوَرِي ، المعروف بابن السُّنِّيِّ : الإمام الحافظ الثقة الرحال، سمع بمصر والعراق والشام والجزيرة، جمع وصنف، وله كتاب «عمل اليوم والليلة». **قال** في الجداول: الحافظ الثقة. **قال** الذهبي في السير: اختصر سنن النسائي على رواية المختصر، وسماه «المجتبى»، سمعناه عاليا من طريق. وذكره في التذكرة **وقال**: دينا خيرا صدوقا. وذكره السبكي في طبقات الشافعية. توفي سنة ٣٦٤هـ. انظر: طبقات السبكي ٣/ ٣٩ رقم ٨٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٣٩ رقم ٧٩٢، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٥٥، والجداول (خ).

(٣) في (أ): كبيت خراب.

(٤) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ١٤٧ رقم ٢٨٧٥٠ وعزاه إلى ابن السني، كما أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٢٠٨ رقم ٤٥٩٠.

(٥) أبان بن عثمان بن عفان الأموي القرشي، مؤرخ، وفقيه محدث. شارك في وقعة الجمل مع عائشة. كان مقدما عند بني أمية، فولي إمارة المدينة سنة ٧٦- ٨٣هـ، كانت فيه دعابة. توفي بالمدينة سنة ١٠٥هـ. روى له البخاري حديثا واحدا في الأدب، والباقون. ينظر طبقات ابن سعد ٥/ ١٥٣، وتهذيب الكمال ٢/ ١٦ رقم ١٤١، والأعلام ١/ ٢٧.

(٦) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب الحث على تبليغ السماع ٥/ ٣٣ رقم ٢٦٥٦ **وقال** : حسن ، وأبو داود ، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم ٤/ ٦٨رقم ٣٦٦٠، والنسائي ٣/ ٤٣١رقم ٥٨٤٧.

(٧) تمامه: «وَالنُّصْحُ لِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ». أخرجه أبو داود ، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم ٤/ ٦٨رقم ٣٦٦٠، وابن ماجة، باب من بلغ علما ١/ ٨٤ رقم ٢٣٠، وابن حبان، باب الفقر والزهد والقناعة ٣/ ٣٥٧ رقم ٦٨٢، والطبراني في الكبير ٥/ ١٥٤رقم ٤٩٢٥.

(٨) جامع بيان العلم وفضلة، باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع العلم وحافظة ومبلغه ١/ ٤٠.

فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». رواه ابن حبان في صحيحه، والترمذي حسن صحيح[(١)].

وروى الشيرازي في الألقاب مثله، عن أبي سعيد [(٢)].

عن عبدالله بن عمرو : أن النبي ﷺ قال: «بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»[(٣)]. انتهى.

وحديث: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ..» إلخ قد روي من عدة طرق، لا يبعد تواتره ، **وقد** أورد ابن الإمام عليه السلام[(٤)] في شرح الغاية ما يراه المطلع ؛ فمن أحب الاطلاع فعليه بها[(٥)].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «مَا دَخَلَ نَوْمٌ عَيْنَيَّ وَلَا غَمَضَ رَأْسِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ حَتَّى عَلِمْتُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ، أَوْ سُنَّةٍ أَوْ كِتَابٍ، أَوْ أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ، وَفِيمَنْ نَزَلَ»)[(٦)].

وقد روى هذا الخبر السيد أبو طالب في أماليه بسنده إلى الْإِمَامِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: «مَا دَخَلَ عَيْنِي نَوْمٌ وَلَا غُمِّضَ حَتَّى عَلِمْتُ مَا نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَلَالٌ أَوْ حَرَامٌ، أَوْ سُنَّةٌ أَوْ كِتَابٌ، أَوْ أَمْرٌ أَوْ نَهْيٌ، وَفِيمَنْ نَزَلَ أَوْ فَيْمَا نَزَلَ». انتهى[(٧)].

---

(١) سنن الترمذي، في العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع ٥/ ٣٣ رقم ٢٦٥٧ **وقال**: حسن صحيح، وابن حبان، باب الزجر عن كتبة المرء السنن مخافة أن يتكل عليها دون الحفظ لها ١/ ٢٦٨ رقم ٦٦ ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٧٤ رقم ١٧٣٨، والبزار ٥/ ٣٨٢ رقم ٢٠١٤ ، وابن عدي في الكامل ٦/ ٤٦٢ ترجمة ١٩٤٢ مهران بن أبي عمر الرازي.

(٢) **تخريج أحاديث إحياء علوم الدين**، للعراقي، وابن السبكي، والزبيدي- دار العاصمة للنشر - الرياض-ط١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م). ٥/ ٢٠٧٢ رقم ٣٢٧٢، بلفظ: ورواه الشيرازي في الألقاب من حديث أبي هريرة.

(٣)أخرجه أحمد (٢/ ٥٥٣ رقم ٦٤٩٦، والبخاري، كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٣/ ١٢٧٥ رقم ٣٢٧٤ ، والترمذي، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل ٥/ ٣٩ رقم ٢٦٦٩ **وقال** : حسن صحيح، وابن حبان، ذكر الإباحة للمرء أن يحدث عن بني إسرائيل وأخبارهم ١٤/ ١٤٩ رقم ٦٢٥٦، والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٩ رقم ٢٠٨١.

(٤) في هامش (أ): يعني الحسين بن القاسم بن محمد.

(٥) **قَالَ في الغاية في شرح الهداية في علم الرواية**، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الجزري ، حققه: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم- مكتبة أولاد الشيخ للتراث- ط١(٢٠٠١م). ص ١٣٩ : وَقَدْ نَقَلَ النَّوَوِيُّ أَنَّهُ جَاءَ عَنْ مِائَتَيْنِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وقد أفرده أبو القاسم الطبراني في جزء مستقل باسم «طرق حديث من كذب علي متعمدا»طبع بتحقيق علي حسن علي عبد الحميد ، وهشام إسماعيل السقا، وصدر عن المكتب الإسلامي ، دار عمار- عمان - الأردن، سنة ١٤١٠هـ.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٧ رقم ٦٠٥.

(٧) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثالث في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وما يتصل بذلك ص ١٢٣ رقم ٩٣.



وروى كثير بن يحيى[1] رحمه الله، عن أبي عوانة[2]، عن الأجلح[3]، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين عليه السلام قال: «لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَذَكَرَ قِصَّةً طَوِيلَةً فِيهَا: فَدَخَلَ عَلِيٌّ عليه السلام فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَأَكَبَّ عَلَيْهِ؛ فَأَخْبَرَهُ بِأَلْفِ بَابٍ مِمَّا يَكُونُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يُفْتَحُ لَهُ كُلُّ بَابٍ مِنْهَا / ٥٨/ أَلْفُ بَابٍ[4]».

قال ابن حجر في فتح الباري: وله طريق أخرى موصولة عن ابن عدي في كتاب الضعفاء من حديث عبدالله بن عمر[5]. انتهى من خط مولانا عماد الدين يحيى بن الحسين بن أمير المؤمنين المؤ يد بالله عليه السلام.

قال حماه الله تعالى: وشق على النواصب رواية كثير بن يحيى رحمه الله رواية هذا الحديث فرموه

---

(١)كثير بن يحيى بن كثير الحنفي، أبو مالك البصري: **قال** أبو حاتم: محله الصدق، وكان يتشيع. **وقال** أبو زرعة: صدوق. **وقال** ابن حجر: كان يعرف بصاحب البصري، وكان عباس بن عبدالعظيم ينهى الناس عن الأخذ عنه. **وقال** الأزدي: عنده مناكير. **وقال** في الجداول: هو من رجال الشيعة، روى عن علي أنه **قال**: «وُلِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَكُنْتُ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخِلَافَةِ»؛ فغاظ النواصب وكذبوه.اهـ. أخرج له من الزيدية المرشد بالله، ومحمد بن سليمان. توفي سنة ٢٣٢هـ.انظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٥٨ رقم٨٨٥، وتعجيل المنفعة ٢/ ٣٤٩ رقم٩٠٣، والجداول (خ).

(٢)أبو عوانة: هو الوضاح بن عبدالله اليَشْكُري الواسطي: **قال** الذهبي: هو الإمام الحافظ الثبت، مولده سنة نيف وتسعين، رأى الحسنَ ومحمد بن سيرين.اهـ. **وثقه** أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، توفي سنة ١٧٦هـ، واحتج به الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٣٠/ ٤٤١ رقم ٦٦٨٨، وابن سعد ٧/ ٢٨٧، والثقات لابن حبان ٧/ ٢٨٧، والجرح والتعديل ٩/ ٤٠ رقم ١٧٣، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٣٦، وسنن الدار قطني ١/ ١٦٤، وتاريخ بغداد ١٣/ ٤٦٠، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٢١٧.

(٣)أجلح بن عبدالله بن حُجَيَّةَ، ويقال: أجلح بن عبدالله بن معاوية الكندي أبو حجية الكوفي، ويقال: اسمه يحيى، وأجلح لقب: من أتباع الإمام زيد وتلامذته، عده الشيخ الطوسي من أصحاب الصادق. **وثقه** ابن معين برواية الدوري والدارمي، وفي رواية إسحاق بن منصور **قال** عنه: صالح، **قال** المزي: ليس به بأس. كما **وثقه** العجلي. **وقال** عنه يعقوب بن سفيان: ثقة، في حديثه لِيْنٌ. **قال** ابن عدي: «أرجو أنه لا بأس به، إلا أنه يعد في شيعة الكوفة، وهو عندي مستقيم الحديث صدوق». **وقال** الدارقطني: رجل من بجيلة مستقيم الحديث صدوق. **وقال** عنه الذهبي في الكاشف: شيعي. **وقال** ابن المديني عن ابن القطان: في نفسي منه شيء. **وقال** أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه ولا يحتج به. وروى المزي، وابن حجر عن النسائي أنه **قال**: ضعيف ليس بذاك، وكان له رأي سوء. **وقال** الجوزجاني: مُفْتَرٍ، ونقل ابن حجر عن أبي داود قوله: ضعيف. **قال** في التقريب: صدوق شيعي من السابعة. توفي سنة ١٤٥هـ.روى عنه البخاري في كتاب الأدب، وغيره، والباقون سوى مسلم. ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: الكامل في الضعفاء ١/ ٤٢٦، والعلل ٢/ ٣٥٩ رقم ٢٥٩٢، ٢/ ٤١٤ رقم ٢٨٤٩، والمجروحين لابن حبان ١/ ١٩٧ رقم ١٠٩، طبقات ابن سعد ٦/ ٣٥٠، وضعفاء العقيلي ١/ ١٢٢ رقم ١٤٧، والجرح والتعديل ٢/ ٣٤٦ رقم ١٣١٧، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٧٥ رقم ٢٨٢، والكاشف ١/ ٥٤ رقم ٢٣٣، وتاريخ الإسلام حوادث (١٤١-١٦٠ ص ٦٣، والميزان ١/ ٢٧ رقم ٢٦٧، وتهذيب التهذيب ١/ ١٧١ رقم ٣١٢، والتقريب ١/ ٤٩، ومعجم رجال الحديث ١/ ٣٣٤ رقم ٣٧٨، وبغية الطالب ص ٦١٧ رقم ١٣٥، ومعجم الاعتبار ٢/ ٢٦، ورأب الصدع ٣/ ١٩٣٤، والجداول (خ).

وما دام صدوقا فلا يضره حب علي، بل يشهد له بأنه مؤمن.

(٤) أورده ابن حجر في فتح الباري ٥/ ٣٦٣.

(٥) المرجع السابق.



بالرفض كما هي عادتهم، وعند الله يجتمع الخصوم. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

[سؤال ابن الكوا لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام][(1)]

في مسند علي من جمع الجوامع مالفظه: عن علي عليه السلام قال: «سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُ بِلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِنَهَارٍ، أَمْ فِي سَهْلٍ أَمْ فِي جَبَلٍ». ابن سعد. انتهى[(2)].

وفيه أيضا: عن علي عليه السلام قال: «وَاللهِ مَا نَزَلَتْ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَلِمْتُ فِيمَا نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ؛ إِنَّ رَبِي وَهَبَ لِي قَلْبًا عَقُولًا، وَلِسَانًا نَاطِقًا سَؤُولًا». ابن سعد، وأبو نعيم في الحلية[(3)]. انتهى.

وفيه مالفظه: عن أبي الطفيل عامر بن واثلة قال: شهدت علي بن أبي طالب يخطب؛ فقال في خطبته: «سَلُونِي فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ، سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللهِ فَوَاللهِ مَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ بِلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِنَهَارٍ أَمْ فِي سَهْلٍ نَزَلَتْ أَمْ فِي جَبَلٍ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ ابْنُ الْكَوَّا فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا الذَّارِيَاتُ ذَرْوًا؟ فَقَالَ لَهُ: وَيْلَكَ سَلْ تَفَقُّهًا، وَلَا تَسْأَلْ تَعَنُّتًا، «وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا» الرِّيَاحُ، «وَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا» السَّحَابُ، «وَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا» السُّفُنُ، «وَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا» الْمَلَائِكَةُ. قَالَ: فَمَا السَّوَادُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ؟ فَقَالَ: "أَعْمَى سَأَلَ عَنْ عَمْيَاءَ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً**﴾[الإسراء:12] فَمَحْوُنَا آيَةَ اللَّيْلِ السَّوَادَ الَّذِي فِي الْقَمَرِ، قَالَ: فَمَا كَانَ ذُو الْقَرْنَيْنِ أَنَبِيًّا أَمْ مَلِكًا؟" فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ وَاحِدًا مِنْهُمَا، كَانَ عَبْدًا للهِ أَحَبَّ اللهَ وَأَحَبَّهُ اللهُ، وَنَاصَحَ اللهَ فَنَصَحَهُ اللهُ، بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ مَكَثَ مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ بَعَثَهُ اللهُ إِلَى قَوْمِهِ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى، فَضَرَبُوهُ عَلَى قَرْنِهِ الْأَيْسَرِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ قَرْنَانِ كَقَرْنَيِ الثَّوْرِ، قَالَ فَمَا هَذِهِ الْقَوْسُ[(4)]؟ قَالَ: هِيَ عَلَامَةٌ كَانَتْ بَيْنَ نُوحٍ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَهِيَ أَمَانٌ مِنَ الْغَرَقِ، قَالَ: فَمَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ؟ قَالَ: الْبَيْتُ فَوْقَ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، يُقَالُ لَهُ: الضَّرَاحُ، يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، ثُمَّ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. قَالَ: فَمَنِ الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللهِ كُفْرًا؟ قَالَ: هُمُ الْأَفْجَرَانِ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ كُفِيتُوهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: فَمَنِ الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا؟ قَالَ: قَدْ كَانَ أَهْلُ حَرُورَاءِ[(5)] مِنْهُمْ». ابن

---

(1) هذا العنوان من هامش النسخة (أ).

(2) جمع الجوامع ١٧/ ٣٥٥ رقم ٤٦٢، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٢/ ٣٣٨.

(3)جمع الجوامع ١٧/ ٣٥٤ رقم ٣٦١، وابن سعد في الطبقات ٢/ ٣٣٨، وحلية الأولياء١/ ٦٧و٦٨.

(4)في النسخ : فما هذه القرنين؟ وما أثبته من جمع الجوامع وهو الصواب.

(5) أهل حروراء: هم الحرورية طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء:وهو موضع قريب من الكوفة كان أول مجتمعهم وتحكيمهم فيها وهم أحد الخوارج الذين قاتلهم علي كرم الله وجهه. انظر النهاية في غريب الحديث "١/ ٣٦٦".

الأنباري[1] في المصاحف. انتهى[2].

وفيه مالفظه: عن علي عليه السلام قوله: ﴿فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ﴾[الإسراء:١٢]قال: «هِيَ السَّوَادُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ». ابن أبي شيبة، والضياء في المختارة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. انتهى[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لَا يُفْتِي النَّاسَ إِلَّا مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ، وَعَلِمَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ، وَفَقِهَ السُّنَّةَ، وَعَلِمَ الْفَرَائِضَ وَالْمَوَارِيثَ»)[4].

اعلم أنه لا خلاف في جواز أخذ الفتيا من المجتهد العدل. **واختلف** في جواز الإفتاء من غيره على أقوال حكاها ابن الإمام في الغاية الجواز مطلقا، والجواز في مجتهد المذهب: وهو من له ملكة الاقتدار على استنباط الفروع من الأصول التي مهدها الإمام فهو في المذهب كالمجتهد المطلق، **وإليه** ذهب الآمدي[5]، وابن الحاجب[6]، وغيرهما.

واختاره الإمام المهدي عليه السلام؛ وذلك للإجماع خاصة دون العامي. بيان ذلك أنه تكرر الإفتاء من العلماء الذين ليسوا بمجتهدين في جميع الأعصار والأمصار من غير إنكار، والجواز من مجتهد المذهب عند عدم المجتهد للضرورة، ولا يجوز عند وجود المجتهد المطلق؛ لأنه عمل بالأضعف مع

(١)أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن الأنباري ، ولد سنة ٢٧٢هـ، محدث ولغوي ذو فنون، حافظ. **قال** ابن خالد: كان صدوقاً ثقة ديناً خيراً من أهل السنة وأثنى عليه غيره. توفي ٣٢٨هـ، خرَّج له السيد أبو طالب، والشريف السيلقي. وله عدة مؤلفات منها: كتاب الوقف والابتداء، وكتاب المشكل، وشرح المفضليات، وغيرها.انظر: تاريخ بغداد ٣/ ١٨١، وفيات الأعيان ١/ ٥٠٣، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٢٧٤ رقم ١٢٢، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٤٢، والجداول (خ).

(٢) جمع الجوامع ١٧/ ٨٣١ رقم ١٢٩٦، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ٢/ ٥٦٥ رقم ٤٧٤٠ وعزاه إلى ابن الأنباري في المصاحف، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب في ابتداء العالم جلساءه بالفائدة، وقوله: سلوني، وحرصهم على أن يؤخذ ما عندهم ١/ ١١٤.

(٣) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٢/ ٤٥٢رقم ٤٤٧٨وعزاه إلى ابن أبي شيبة، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم. كما أخرجه الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ١/ ٢٧٩، وص ٣٦٠، وفي مسند الفردوس عن أنس ٣/ ١٥٣ رقم ٤٤١٦.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٧ رقم ٦٠٦.

(٥)أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم التغلبي الآمدي، يلقب بسيف الدين، أصولي، متكلم، منطقي، ولد سنة ٥٥١هـ، في مدينة آمد، مجاورة لبلاد الروم، سابقاً، أعتنق أول أمره المذهب الحنبلي، ثم انتقل عنه إلى المذهب الشافعي، خرج من القاهرة مستخفياً، وسكن دمشق ، ودرس بالمدرسة العزيزية، ثم عزل عنها، توفي بدمشق سنة ٦٣١هـ. له منتهى السؤل، والإحكام في أصول الفقه.انظر: طبقات الشافعية الكبرى ٨/ ٣٠٦ رقم ١٢٠٧، والأعلام ٥/ ١٥٣.

(٦)أبو عمرو عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي، الدويني، الملقب (جمال الدين)، علامة، مقرئ، أصولي، نحوي، مالكي المذهب، صاحب التصانيف، ولد في آخر سنة ٥٧٠، درس في مصر، ثم رحل إلى الشام، وعاد بعدها إلى القاهرة، ثم الإسكندرية، و بها توفي. عرف بشدة الذكاء، وخالف النحاة في مسائل دقيقة، وأورد عليهم إشكالات مفحمة، مات في ٦٤٦هـ من أشهر كتبه مختصر المنتهى في أصول الفقه، والكافية في النحو، ..انظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (٣٩)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ٢/ ١٣٤، والأعلام ٤/ ٢١١، ومعجم المؤلفين ٢/ ٣٦٦.

إمكان الأقوى، والمنع من فتوى مجتهد المذهب؛ لأنه كالعامي وهو ظاهر قول علي عليه السلام[1].

وفي السيوطي: في مسند علي عليه السلام ما لفظه: عن أبي عبدالرحمن السلمي [2] قال: مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِرَجُلٍ يَقْضِي؛ فَقَالَ: أَعَرَفْتَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ. **وقد** تقدم قريبا. أبو داود في ناسخه، والمروزي[3]، وأبو خيثمة[4] في العلم، والنحاس[5]، والبيهقي. انتهى[6]

---

(١)في الحديث دلالة على تحريم الْفُتْيَا من الجاهل، وجَوَازِهَا من العالم الذي تتوفر فيه هذه الشروط وهي: ١ - قراءة القرآن: فهو المصدر التشريعي الأول. ٢ - علم الناسخ والمنسوخ: احْتِرَازًا من الخطأ في الفتيا؛ وقد يفتي بالمنسوخ فيجعل الْحَرَامَ حَلَالًا، وَالْحَلَالَ حَرَامًا. ٣ - فقه السنة: فلا بد من معرفة علوم السنة مثل معرفة علوم القرآن: من صحيح وضعيف، وناسخ ومنسوخ، وحلال وحرام، ومعرفة أحوال الرواة. ٤ - علم الفرائض والمواريث: وأضاف الشافعي: أن يكون عَارِفًا بِالْقُرْآنِ: بمحكمه ومتشابهه، وتأويله وتنزيله، وَمَكِّيِّهِ وَمَدَنِيِّهِ، وما أُرِيدَ بِهِ. وَيَعْرِفَ من الحديث ما عَرَفَ من القرآن، ويَكُونَ بَصِيرًا باللغة، والشعر، ويَكُونَ بعد هذا مُشْرِفًا على اختلاف أهل الأمصار، وتَكُونَ له قريحة بعد هذا. **وقال** ابن حنبل: ينبغي للرجل إذا حمل نفسه على الفتيا أن يكون عَالِمًا بالسنن، عَالِمًا بوجوه القرآن، عَالِمًا بالأسانيد الصحيحة إلخ. **فيجب** على المفتي أن تتوفر فيه هذه الشروط؛ لأنه حَاكٍ عن الله؛ فلا بد من معرفة شريعة الله؛ لكي يكون أَهْلًا لذلك، فإن لم يكن أهلا حصل الخبط في الدين. ولا يجب على غير العالم بهذه العلوم الْقِيَامُ بالفتيا؛ لأنه وَاجِبٌ على الكفاية. والله أعلم.

واتفق الأصوليون أن المفتي لا يكون إلا مجتهدا، والصفات المذكورة في الحديث هي من صفات المجتهد المذكورة في الأصول. انظر: الفصول اللؤلؤية ص٣٨١، **والمستصفى في علم الأصول**، لأبي حامد الغزالي- دار الكتب العلمية- ط١(١٣٢٤هـ). ٢/ ٣٨٢، **وإحكام الفصول في أحكام الأصول**، لأبي الوليد الباجي، تحقيق: عبدالمجيد تركي- دار الغرب الإسلامي- ط٢(١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).٢/ ٧٢٨، **والبرهان في أصول الفقه**، لأبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني(ت:٤٧٨هـ)- الدوحة- ط١(١٣٩٣هـ).٢/ ١٣٣٠، **ومعراج المنهاج شرح منهاج الوصول**، لشمس الدين محمد بن يوسف الجزري - ط(١٩٩٣ م).٢/ ٢٨٩، **والمحصول في علم أصول في الفقه**، فخر الدين محمد بن عمر الرازي - دار الكتب العلمية - ط ١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).٢/ ٤٩٨، وشرح الكوكب المنير ٤/ ٤٥٩.

(٢) هو عبدالله بن حبيب بن ربيعة: تقدمت ترجمته.

(٣) محمد بن نصر المروزي، أبو عبد الله: ولد سنة ٢٠٢ هـ ببغداد، ونشأ بنيسابور، وسكن سمرقند، إمام محدث وفقيه، كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام.توفي سنة ٢٩٤هـ.وله: القسامة، وتعظيم قدر الصلاة، ورفع اليدين، وغيرها. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٣ رقم ١٣، وتاريخ بغداد ٣/ ٣١٥، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٥٠، **وطبقات الفقهاء**، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي - بيروت- لبنان- ط (١٩٧٠م) ص ١٠٦، ١٠٧.

(٤)زهير بن حرب بن شَدَّادٍ الحَرَشِيُّ أبو خيثمة النسائي (١٦٠-٢٣٤هـ): روى عن يحيى بن أبي بكير، **وثقه** ابن معين، وابن حبان، والنسائي، والحسين بن فهم. **وقال** الخطيب: كان ثقة ثبتا حافظًا متقنا. **وقال** أبو حاتم: صدوق. أخرج له أبو طالب، والمرشد بالله، وابن المغازلي في المناقب، واحتج به الجماعة إلا أبا داود. انظر: تهذيب الكمال ٩/ ٤٠٢ رقم ٢٠١٠، وثقات ابن حبان ٨/ ٢٥٦، وتاريخ بغداد ٨/ ٤٨٢ رقم ٤٥٩٧، والجرح والتعديل ٣/ ٤٨٢ رقم ٢٦٨٠، وطبقات ابن سعد ٧/ ٣٥٤، والجداول (خ).

(٥) أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري، أبو جعفر النحاس: مفسر، أديب.مولده ووفاته بمصر. كان من نظراء نفطويه وابن الأنباري. زار العراق واجتمع بعلمائه. توفي سنة ٣٣٨ هـ. انظر: تفسير القرآن، وإعراب القرآن، وتفسير أبيات سيبويه، وناسخ القرآن ومنسوخه وغيرها. انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٠١ رقم٢٢٢، والأعلام ١/ ٢٠٨.

(٦)جمع الجوامع ١٨/ ١٦٧ رقم ١٨٢٧، وأخرجه أبوخيثمة في **كتاب العلم**، لزهير بن حرب أبي خيثمة النسائي، تحقيق: محمد =

وفيه أيضا ما لفظه: «مَنْ أَفْتَى النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَعَنَتْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ». ابن لال[1]، وابن عساكر عن علي عليه السلام. انتهى[2].

ومن أجل هذا كان رجوع الصحابة إلى علي عليه السلام كما ذلك مروي عن عمر؛ ففي جواهر العقدين ما لفظه: وقد أخرج ابن السمان[3] عن محمد بن زياد[4] قال: كَانَ عُمَرُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَعَلِيٌّ يَطُوفُ أَمَامَهُ إِذْ

=

ناصر الدين الألباني – المكتب الأسلمي – بيروت – ط٢(١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م). ص ٣١ رقم ١٣٠، وابن أبي شيبة، من كره القصص وضرب فيه ٥/ ٢٩٠ رقم ٢٦١٩٢، والمحاسبيُّ في **فهم القرآن ومعانيه**، للحارث بن أسد بن عبدالله المحاسبي أبي عبد الله، تحقيق: حسين القوتلي – دار الكندي – دار الفكر – بيروت – ط(١٣٩٨هـ). ص٣٢٧، **وَالنَّحَّاسُ فِي النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ**، لأحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبي جعفر، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد – مكتبة الفلاح – الكويت – ط(١٤٠٨هـ). ٤٩ – ٥٠، **وابن الْجَوْزِيِّ في نواسخ القرآن**، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبي الفرج – دار الكتب العلمية – بيروت – ط(١٤٠٥هـ). ص٢٩، وسنن البيهقي، باب إثم من أفتى أو قضى بالجهل ١٠/ ١١٧.

(١) أحمد بن علي بن أحمد بن محمد بن الفرج أبو بكر الفقيه الهمذاني المعروف بابن لال: مام محدث، له رحلة وحفظ ومعرفة. **قال** الخطيب: كان ثقة ورد بغداد غير مرة وحدث بها فسمع منه الدارقطني وغيره. **وقال** شيرويه: «كان ثقة، أوحد زمانه، مفتي البلد، وله مصنفات في علوم الحديث، غير أنه كان مشهورا بالفقه». توفي سنة ٣٩٨هـ، وله السنن، ومعجم الصحابة، ومكارم الأخلاق. انظر: تاريخ بغداد ٤/ ٣١٨ رقم ٢١٢٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٧٥ رقم ٤١، والكامل في التاريخ ٩/ ٢٠٩.

(٢) جمع الجوامع ٨/ ٦٣٧ رقم ٢٠٧٢٤، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٢/ ٢٠.

(٣) إسماعيل بن علي بن الحسين بن زَنْجُوَيْه الرازي، أبو سعيد المعروف بالسَّمان: **قال** السيد صارم الدين الوزير: «الحافظ الكبير والعالم الشهير، كان يرى رأي أبي هاشم، كان عالمًا بالحديث والعلل وفقه الزيدية، كثير الشيوخ» عداده في كبار محدثي الشيعة. **وقال** ابن أبي الرجال: «رئيس الزيدية وعالمهم، صاحب الرحل الكبار، متفق على إمامته وجلالته، وكتابه الأمالي من أجل كتب الزيدية». **وقال** الحاكم في العيون: «واحد عصره في أنواع العلوم، والكلام، والفقه، والحديث، ولقي المشائخ». **قال** ابن عساكر: قدم دمشق طالب علم، وكان من المكثرين الجوالين، سمع من نحو أربعة آلاف شيخ. **وقال** عبدالرحمن بن مفضل: عدلي المذهب. **قال** الذهبي: يعني معتزليا. **قال** ابن عساكر: عن عمر الكلبي، شيخ العدلية، وعالمهم، وفقيههم، ومحدثهم، وكان إمامًا بلا مدافعة في القراءات، والحديث، والرجال، والفرائض، والشروط، عالمًا بفقه أبي حنيفة، وبالخلاف بين أبي حنيفة والشافعي وفقه الزيدية. **وقال**: كان يذهب مذهب الحسن البصري ومذهب الشيخ أبي هاشم، ودخل الشام، والحجاز، والمغرب، وشاهد الرجال والشيوخ، وقرأ على ثلاثة آلاف رجل من شيوخ زمانه. ووصفه الذهبي في السير بالإمام الحافظ العلامة البارع المتقن. وبعد ذكر قول عمر الكلبي، **قال** الذهبي: وذكر أشياء في وصفه، وأنى يوصف من قد اعتزل وابتدع، وبالكتاب والسنة قل ما انتفع؟! فهذا عبرة، والتوفيق فمن الله وحده. توفي سنة ٤٤٣، وقيل: ٤٤٥هـ.انظر: تاريخ دمشق ٩/ ٢٣، والفلك الدوار ص ١١٣، وميزان الاعتدال ١/ ١١١ رقم ٨٩٧، وسير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٥، ومطلع البدور ١/ ٥٧٥ رقم ٣١٤، والجداول (خ)، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١١٢١ رقم ١٠٠٧. **أقول**: أما تعليق الذهبي فمردود؛ كونه تحاملا على المذهب، بل لا يلتفت إلى قوله، وخاصة بأنه قد شهد بأنه العالم المتقن البارع.

(٤) محمد بن زياد القرشي الجُمَحِي أبو الحارث المدني، مولى عثمان بن مظعون: **وثقه** أحمد بن حنبل، وابن معين، والنسائي، والترمذي، وابن الجنيد. وأثنى عليه أبو داود. **وقال** أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في ا لثقات. **وقال** أبو حاتم: محله الصدق، وهو أحب إلينا من محمد بن زياد الألهاني. **وقال** الآجري: أثنى عليه أبو داود. **وقال** ابن حجر: وعندي أن روايته عن الفضل بن عباس مرسلة. أخرج له المرشد بالله، والجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٥/ ٢١٧ رقم ٥٢٢٢، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٤٤ رقم ٦١٤٣، والجرح والتعديل ٧/ ٢٥٧ رقم ١٤٠٧، وثقا ت ابن حبان ٥/ ٣٧٢،

=

عَرَضَ رَجُلٌ لِعُمَرَ؛ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ خُذْ لِي حَقِّي مِنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: وَمَا بَالَهُ؟ قَالَ: لَطَمَ عَيْنِي؛ فَوَقَفَ عُمَرُ حَتَّى مَرَّ بِهِ عَلِيٌّ عليه السلام قَالَ: أَلَطَمْتَ عَيْنَ هَذَا يَا أَبَا الْحَسَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَلِمَ؟ قَالَ: لِأَنِّي رَأَيْتُهُ يَتَأَمَّلُ حُرَمَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الطَّوَافِ؛ فَقَالَ عُمَرُ: أَحْسَنْتَ يَا أَبَا الْحَسَنِ[1].

قال السمهودي رحمه الله: ولم يزل ولاة الأمور وإن كانوا في العلم بمكانة يراعون العلماء ويرجعون إليهم؛ فقد أخرج الإمام أحمد في مسنده، عن أبي ظبيان[2] قال: شَهِدْتُ عُمَرَ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا؛ فَذَهَبُوا بِهَا لِيَرْجُمُوهَا؛ فَلَقِيَهُمْ عَلِيٌّ عليه السلام؛ فَقَالَ لَهُمْ: مَا بَالُ هَذِهِ ؟ قَالُوا: زَنَتْ؛ فَأَمَرَ عُمَرُ بِرَجْمِهَا، فَانْتَزَعَهَا عَلِيٌّ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرَدَّهُمْ ، فَرَجَعُوا إِلَى عُمَرَ؛ فَقَالُوا: رَدَّنَا عَلِيٌّ؛ فَقَالَ: مَا فَعَلَ عَلِيٌّ هَذَا إِلَّا لِشَيْءٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَجَاءَهُ؛ فَقَالَ[3]: مَالَكَ رَدَدْتَ هَذِهِ؟ فَقَالَ: أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَعْقِلَ»؟قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَهَذِهِ مُبْتَلاةُ بَنِي فُلانٍ فَلَعَلَّهَا مَا أَتَاهَا وَهُوَ بِهَا؛ فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَدْرِي، قَالَ: وَأَنَا لَا أَدْرِي؛ فَتَرَكَ رَجْمَهَا[4].

وفي رواية : «لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ»[5].

والعلل ومعرفة الرجال ٢/ ٤٨٠ رقم ٣١٥٣، والتقريب ١/ ٣٤٠ رقم ٥٩٦، والجداول (خ).

(١) انظر **الموافقة بين أهل البيت والصحابة**، لجار الله الزمخشري المختصر من كتاب السمان، (حذف الزمخشري أسانيده والتكرار)، تحقيق: سيد إبراهيم صادق- دار الحديث- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م). ص ١٣٧، وجواهر العقدين ص ٥٥، ٥٦، كما أورده المحب في **ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى**، للعلامة محب الدين أحمد بن عبدالله الطبري- دار المعرفة- بيروت- لبنان- بدون تاريخ. ص ٨٢

(٢)أبو ظَبيان: حُصَينٌ بن جُنْدُبٍ بن عمرو بن الحارث بن وَحْشِيٍّ بن مالك بن ربيعة الجَنْبي: **وثقه** ابن معين، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، والدارقطني، وابن سعد، وعده الشيخ الطوسي من أصحاب الإمام علي. وذكره ابن حبان في الثقات. وسئل الدارقطني: أَلَقِيَ أبو ظبيان عمر وعليًّا؟ **قال**: نعم، والله أعلم. **وقال** عنه الذهبي في السير: **وثقه** غير واحد، وهو مجمع على صدقه، وحديثه في الكتب كلها. **قال** ابن حزم: لم يلق معاذا ولا أدركه. ونقل ابن حجر في تهذيبه عن أبي حاتم أنه **قال**: قد أدرك ابن مسعود ولا أظنه سمع منه، ولا أظنه سمع من سليمان حديث العرب، ولا يثبت له سماع من علي. والذي ثبت له: ابن عباس، وجرير. **وقال** في التقريب: ثقة من الثانية. توفي سنة ٨٩هـ، وقيل: ٩٠، وقيل: ٩٥، وقيل: ٩٦هـ. روى له الجماعة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور.انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٣ رقم ٦، والجرح والتعديل ٣/ ١٩ رقم ٨٢٤، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٢٤، وثقات ابن حبان ٤/ ١٥٦، وأعيان الشيعة ٦/ ١٩٣، ومعجم رجال الحديث ٧/ ١٣٢ رقم ٣٧٥٠، وتهذيب الكمال ٦/ ٥١٤ رقم ١٣٥٥، والكاشف ١/ ١٩١ رقم ١١٣٠، وتاريخ الإسلام حوادث (٨١-١٠٠هـ) ص ٢٣٩ رقم ١٨٦، ص ٥٢٨ رقم ٤٦٩، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٣٦٢ رقم ١٤٠، وتهذيب التهذيب ٢/ ٣٤١ رقم ١٤٣٨، والتقريب ١/ ١٨٢، والجداول (خ).

(٣) في (أ): فأرسل إليه فقال.

(٤) مسند الإمام أحمد بن حنبل ١/ ٣٢٥، ٣٢٦ رقم ١٣٢٧، كما أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في لا مجنون يسرق أو يصيب حدًّا ٤/ ٥٥٩ رقم ٤٤٠٢، والنسائي في السنن الكبرى برقم ٧٣٤٤، وأبو يعلى في مسنده برقم ٥٨٧، والبيهقي ٨/ ٢٦٤-٢٦٥ وانظر ذخائر العقبى ص ٨١، وجواهر العقدين ص ٥٦.

(٥) انظر: المجموع للإمام زيد ص ٣٣٥، والأحكام للهادي ٢/ ٢٢٠، **وفرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول**

وروى بعضهم أنه اتفق لعلي مع أبي بكر نحو ذلك[1].

وقد أخرج ابن السمان عن أبي سعيد الخدري: أنـه سـمع عمـر يقـول لعـلي وقـد سـأله عـن شيء فأجابه، فَفَرَّجَ عنه «لَا أَبْقَانِي اللهُ بَعْدَكَ يَا عَلِيُّ»[2]. **قال** الـزين العراقـي[3] في شرح التقريـب في ترجمـة علي الكليلا: قال عمر: أقضانا علي، وكان يتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن. انتهى[4].

وهذا / ٥٩/ التعوذ رواه الدارقطني وغيره. ولفظه:«أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ مُعْضِلَةٍ لَيْسَ لَهَا أَبُو حَسَنٍ»[5].

وفي رواية عن أبي سعيد الخدري قال: قدمنا مع عمر مكة ومعه علي بن أبي طالـب فـذكر لـه عـلي شيئا؛ فقال عمر: «أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَعِيشَ فِي قَوْمٍ لَسْتَ فِيهِمْ أَبَا حَسَنٍ»[6]. قالوا: وإنما لم يولـه شـيئا مـن البعوث؛ لأنه كان يمسكه عنده لأخذ رأيه ومشاورته[7].

وأخرج الحافظ الذهبي، عن عبدالملك بن أبي سليمان[8] قال: قلت لعطاء: أكان أحد من أصـحاب

= **والسبطين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام**، تأليف المحدث الكبير إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن عبدالله بن علي بن محمد الجويني الخراسـاني (ت: ٧٣٠هــ)- مؤسـسة المحمـودي - بـيروت ، لبنـان- ط١(١٣٩٨هــ- ١٩٧٨م).١/ ٣٥١، وجواهر العقدين ص ٥٦، والموافقة بين أهل البيت والصحابة ص ١٣٣ .

(١)انظر: جواهر العقدين ص ٥٦ .

(٢) انظر: المجموع ٣٥٥، وشرح التجريد ٥/ ١٠٣، وأمالي أحمد بن عيسى ٣/ ١٣٩٥ رقـم ٢٣٨٨، وذخـائر العقبـى ٨٢، **وقال** أخرجه أحمد وأبو عمـر، والحـاكم ١/ ٤٥٧، وفـضائل الـصحابة ٢/ ٨٠٣ رقـم ١١٠٠، والاسـتيعاب ٣/ ٢٠٦، وأسد الغابة ٤/ ٩٦، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٤٠٦، وفرائـد الـسمطين ١/ ٣٤٨ ، والفخـر الـرازي في تفـسير سـورة التـين مج١٦ ج٣٢ ص١١، وجواهر العقدين ص ٥٦.

(٣)عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو الفضل زين الدين، المعروف بالحافظ العراقي: ولد سنة ٧٢٥هـ، بحاثة، مـن كبـار حفاظ الحديث.، وفقيه، وأصولي، وأديب، ولغوي، مشارك في بعض العلوم. توفي سنة ٨٠٦هـ. له المغني عـن حمـل الأسـفار في الاسفار في تخريج أحاديث الإحيـاء، ونكـت منهـاج البيـضاوي في الأصـول، وذيـل عـلى الميـزان، والألفيـة في مـصطلح الحديث، وشرحها فتح المغيث ، وغيرها. انظر: **طبقات الشافعية**، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شـهبة، تحقيـق : د. الحافظ عبد العليم خان- عالم الكتب - بيروت - ط١(١٤٠٧ هـ). ٤/ ٢٩ رقم ٧٣٢، والأعلام ٣/ ٣٤٤.

(٤)انظر: **طرح التثريب في شرح التقريب**، لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، تحقيـق: عبـد القـادر محمـد علي - دار الكتـب العلميـة - بـيروت- ط(٢٠٠٠م). ١/ ٧٤ ، وفـتح البـاري ٣٤٣/ ١٣، وذخـائر العقبـى ص ٨٢، وجواهر العقدين ص ٥٦ وعزاه إلى الدارقطني وغيره.

(٥) فضائل الصحابة ٢/ ٨٠٣ رقم ١١٠٠، وطبقات ابـن سـعد ٢/ ٣٣٩، والاسـتيعاب ٣/ ٢٠٦، وأسـد الغابـة ٤/ ٩٦، وتـاريخ دمشق ٤٢/ ٤٠٦، وفرائد السمطين ١/ ٣٤٨، والحاكم ١/ ٤٥٧، وذخائر العقبى ص ٨٢، وجواهر العقدين ص ٥٦.

(٦) أخرجه الحاكم، كتاب المناسك ١/ ٤٥٧ وسكت عنه الحاكمن **قال** الذهبي: أبو هارون [العبـدي] صـادق، والبيهقـي في شـعب الإيمان، باب فضيلة الحجر الأسود والمقام والاستلام والطواف ٣/ ٤٥١ رقم ٤٠٤٠، وذخائر العقبى ص ٨٢.

(٧) انظر جواهر العقدين ص ٥٦ .

(٨)عبدالملك بن أبي سليمان العَرْزَمي، واسمه ميسرة، أبو محمد، وقيل: أبو سليمان، وقيل: أبو عبـدالله (ت: ١٤٥هــ): **قـال** في الجداول: كان من رواة الزيدية ومحدثيهم. **وثقـه** أحمـد، وأبـو زرعـة الدمـشقي، والموصـلي، والعجـلي، وابـن معـين، والثوري، والنسائي، وابن سعد، ويعقوب بن سفيان، والترمذي. **وقـال** ابن مهدي: كان شعبة يعجب من حفظه. **وقـال** =

رسول الله ﷺ أفقه من علي؟ قال: لا والله ما علمته[1].

قال السمهودي: وهذا وأشباهه مما جاء في فضيلة علي عليه السلام في هذا الباب. شاهد لحديث: «أَنَا مَدِينَةُ الْعِلْمِ وَعَلِيٌّ بَابُهَا». رواه الإمام أحمد في الفضائل عن علي عليه السلام[2]، والحاكم في المناقب من مستدركه، والطبراني في معجمه الكبير، وأبو الشيخ، وابن حبان في السنة له، وغيرهم كلهم عن ابن عباس مرفوعا بزيادة: «فَمَنْ أَتَى الْعِلْمَ فَلْيَأْتِ الْبَابَ»[3].

ورواه الترمذي من حديث علي مرفوعا: «أنا مدينة العلم وعلي بابها». وقال[4] الترمذي عقب هذا: إنه منكر[5]، وكذا قاله شيخه البخاري، وقال الحاكم عقب الأول: إنه صحيح الإسناد، وأورده ابن الجوزي مع الثاني في الموضوعات[6].

أبو زرعة الرازي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: ربما أخطأ، **وقال**: كان عبد الملك من خيار أهل الكوفة، وحافظهم والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن يهم . **قال** الساجي: صدوق. **وقال** ابن حجر: صدوق له أوهام. وتركه شعبة؛ لحديث الشفعة الذي تفرد به، والحديث هو «الجار أحق بِسَقَبِهِ ينتظر وإن كان غائبًا إذا كان طريقهما واحده». ذكره ابن عدي بعدة ألفاظ وطرق وعلق قائلًا: وقد رواه عن عبدالملك من الكوفيين غير شعبة، وغير من ذكرتهم. روى له مسلم، والأربعة من الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، ومحمد بن منصور. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ٤١٧ رقم١٣٥٣، والجرح والتعديل ٥/ ٣٦٦ رقم١٧١٩، وثقات ابن حبان ٧/ ٩٧، علل أحمد ١/ ٤١٠ رقم٨٥٧، وطبقات ابن سعد٦/ ٣٥٠، وتاريخ بغداد ١٠/ ٣٩٣ رقم٥٥٧٠، والكامل لابن عدي ٥/ ٣٠٢، وتهذيب الكمال ١٨/ ٣٢٢ رقم٣٥٣٢، والكاشف ٢/ ٣٠٢ رقم٣٤٩١، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٤٨ رقم٤٣٣٨، والتقريب ١/ ٥١٩ رقم١٣١٥، ورأب الصدع ٣/ ١٩٦٧، والجداول (خ).

(١) انظر ذخائر العقبى ص ٧٨، والاستيعاب ٣/ ٢٠٦، وجواهر العقدين ص ٥٦.

(٢) فضائل الصحابة ٢/ ٧٨٧ برقم ١٠٨١ بلفظ: «أنا دار الحكمة وعلي بابها».

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٢٦، والطبراني في الكبير ١١/ ٦٥ رقم ١١٠٦١، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد: ٩/ ١١٤: فيه عبد السلام بن صالح الهروي وهو ضعيف ، وأخرجه **ابن المغازلي في مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام**، لأبي الحسن علي بن محمد الواسطي الجلابي الشافعي الشهير بابن المغازلي(ت: ٤٨٣هـ)- إعداد: المكتب العالمي للبحوث- منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت- لبنان- د.ت. ص ٧١ رقم ١٢٠ وهو فيه بلفظ: «فَمَنْ أَرَادَ الْعِلْمَ»، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ٣٤٨. ومن طريق ابن عباس بلفظ: «أنا دار الحكمة وعلي بابها» أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٢٠٤، وابن عدي ٥/ ١٧٧، وابن المغازلي في المناقب ص ١١٩ رقم ١٢٨،والمحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٧٧. **وقال** العلامة الحافظ الكبير المجتهد محمد بن جرير الطبري في تهذيب الآثار ، مسند علي بن أبي طالب ص ١٠٤.: هذا حديث عندنا صحيح سند. **وقال** مالك في حديث ابن عباس: صحيح الإسناد. وروى الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٤٦-٥١، عن يحيى بن معين أنه: سئل عن حديث ابن عباس **قال**: هو صحيح، **وقال** ابن عدي في الكامل ٥/ ٦٧: إنه موضوع، انظر الروضة الندية شرح التحفة العلوية ص ٢١٣.

(٤)في (ب،ج): والبر، **قال** الترمذي.

(٥)الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٥/ ٥٩٦ رقم ٣٧٢٣. ومن طريق جابر أخرجه العقيلي في ضعفائه ٣/ ١٥٠في ترجمة عمر بن إسماعيل بن مجالد، والحاكم ٣/ ١٢٧.

(٦) الموضوعات لابن الجوزي ١/ ٣٥٠- ٣٥٣.



وقال الحافظ أبو سعيد العلائي(١): الصواب أنه حسن باعتبار طرقه لا صحيح ولا ضعيف، فضلا عن أن يكون موضوعا(٢)، وكذا قال شيخ الإسلام ابن حجر في فتوى له(٣). انتهى من جواهر العقدين(٤).

ولا اعتداد بقول ابن الجوزي؛ فقد عرف تساهله في النقل، وتسارعه إلى نسبة الأحاديث الصحيحة إلى الوضع، ورمي رواتها بذلك، **وقد** تعقبه السيوطي بكتاب سماه: «التعقيبات على الموضوعات»(٥) وقفت على شيء منه، وتعقبه عليه في صلاة التسبيح(٦).

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَرْبَاعٍ: رُبُعٌ حَلَالٌ، وَرُبُعٌ حَرَامٌ، وَرُبُعٌ مَوَاعِظُ وَأَمْثَالٌ، وَرُبُعٌ قِصَصٌ وَأَخْبَارٌ»)(٧).

وفي جمع الجوامع للسيوطي في الحروف في حرف النون ما لفظه: «نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَمْرٍ وَنَهْيٍ، وَحَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَمُحْكَمٍ وَمُتَشَابِهٍ، وَأَمْثَالٍ ، فَأَحِلُّوا حَلَالَهُ، وَحَرِّمُوا حَرَامَهُ، وَافْعَلُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، وَانْتَهُوا عَمَّا نُهِيتُمْ

---

(١) خليل بن كيكلدي العلائي، أبو سعيد صلاح الدين ، ولد سنة ٦٩٤هـ، محدث مكثر مشارك في الفقه وغيره، بلغ عدد شيوخه بالسماع سبعمائة، وجمع فهرست مسموعاته في كتاب سماه الفوائد المجموعة في الفرائد المسموعة، وكتبه كثيرة . ينظر: الدرر الكامنة ٢/ ٩١، والأعلام ٢/ ٣٢١.

(٢) انظر: **اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة،** لجلال الدين السيوطي- دار الكتب العلمية- بدون تاريخ ١/ ٣٣٢، والجامع الكبير للسيوطي ١٦/ ٢٥٩ رقم ٧٨٨١..

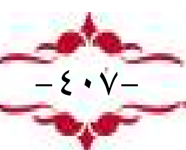
(٣) حيث **قال** في لسان الميزان ٢/ ١٢٢ ترجمة جعفر بن محمد الفقيه: هذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرك الحاكم أَقَلُّ أحوالها أن يكون للحديث أصل؛ فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع، **وقال**: الصواب خلاف قول الحاكم إنه صحيح، وخلاف قول ابن الجوزي: إنه موضوع، بل هو من قسم الحسن لا يرتقي إلى الصحة، ولا ينحط إلى الكذب . وانظر: الروضة الندية ص ٢١٤. وقد صحح الحديث الحافظ المحدث السيد أحمد بن محمد الصِّدِّيقُ الغماري في كتابيه: فتح الملك العَلِيّ بتصحيح حديث باب مدينة العلم علي (طبع)، وفتح السعادة وأبوابها بصحة حديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها»، وصححه العلامة المحدث محمود سعيد ممدوح في حواشيه على **كتاب النقد الصريح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح**، تأليف: صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي الدمشقين صححه وعلق على حواشيه وذيله: محمود سعيد ممدوح- دار الإمام مسلم - بيروت-لبنان- ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م). ص ٧٩-٨٦، ورد فيه على بعض المعاصرين ممن تكلم في الحديث.

(٤) ص ٥٧.

(٥) أَلَّف ابن حجر القول المسدد في الذب عن المسند **فدافع** عن كثير من الأحاديث التي قال بعض العلماء: إنها موضوعة، **ثم** جاء السيوطي فوضع الذيل على القول المسدد ، **استدرك** أربعة عشر حديثا، ذكرها ابن الجوزي في الموضوعات ، **وهي** من مرويات الإمام أحمد في المسند ، **ثم** جمع ما في كتاب القول المسدد وذيله وزاد عليها وجمعها في كتابه المسمى القول الحسن في الذب عن السنن.انظر مقدمة كتاب الموضوعات لابن الجوزي١/ ٤٥٠ .

(٦) **قال** الحافظ السيوطي في الجامع الكبير ١٦/ ٢٥٩ رقم ٧٨٨١.: **وقد** كنت أجبتُ بهذا الجواب يعني أنه من قسم الحسن دهرًا إلى أن وقفتُ على تصحيح ابن جرير لحديث عَلِيٍّ في تهذيب الآثار مع تصحيح الحاكم لحديث ابن عباس، **فاستخرتُ** الله تعالى، وجزمتُ بارتقاء الحديث عن رتبة الحسن إلى رتبة الصحة انتهى. وانظر: الروضة الندية ص ٢١٤.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٧ رقم ٦٠٧.



عَنْهُ، وَاعْمَلُوا بِمُحْكَمِهِ، وَآمِنُوا بِمُتَشَابِهِهِ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا». الديلمي عن أبي سعيد[1].

وللعلامة شمس الدين أحمد بن علي المحيرسي[2] رحمه الله في حصر آيات القرآن الكريم:

بَدَأْتُ بِحَمْدِ اللهِ فَهُوَ الَّذِي يُبْدِي ... لأَنْظُمَ عَدَّ الْآيِ فِي الذِّكْرِ كَالْعِقْدِ

فَجُمْلَتُهَا سِتٌّ وَسِتُّونَ آيَةً ... وَسَتَّةُ آلَافٍ وَسِتُّمِائَةٍ عِنْدِي

فَلِلْوَعْدِ أَلْفٌ ثُمَّ أَلْفٌ وَعِيدُهَا ... وَمِثْلُهُمَا أَمْرٌ وَنَهْيٌ لِذِي رُشْدِ

وَخَمْسُ مِئِينٍ لِلْحَلَالِ وَحُرْمَةٍ ... دُعَاءٌ وَتَسْبِيحٌ فَفِي مِائَةٍ فَرْدِ

وَأَلْفٌ لِأَمْثَالٍ وَمِائَةٌ لِغَيْرِهِ ... وَأَلْفٌ لِأَخْبَارٍ مَعَ الْقَصَصِ السَّرْدِ[3]

وَلِلنَّسْخِ وَالْمَنْسُوخِ سِتُّونَ آيَةً ... وَسِتٌّ فَقُلْ حَسْبِي إِلَهِي فِي لَحْدِي

وَصَلَّى إِلَهِي كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ... عَلَى أَحْمَدٍ وَالآلِ أَهْلِ وَفَا الْعَهْدِ[4]

انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

والقرآن: هو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه: خرج الكلام الذي لم ينزل كالمكتوب في اللوح المحفوظ ولم ينزل قط على القول بأنه حقيقة، كما هو قول الحشوية[5] وبعض المعتزلة[6]، وهو أيضا

---

(١) جمع الجوامع للسيوطي ١٠/ ٤٤٠ رقم ٢٣٧٩٤، ومسند الفردوس بمأثور الخطاب ٤/ ٢٧٤ رقم ٦٨٠٧، كما أخرجه من طريق ابن مسعود ٣/ ٢٧٣ رقم ٤٨١٨.

(٢) أحمد بن علي بن يحيى المحيرسي، عالم واسع الاطلاع على كثير من العلوم، من نوادر الزمان في قوة الذكاء وسرعة الحفظ والتمكن في معرفة المذهب، **ثم** قرأ فقه الحنفية وتولى القضاء للعثمانيين بصنعاء ، **وكان** يفتيهم بمذهبهم ولسانهم، ويفتي أهل فارس باللغة الفارسية والعرب باللغة العربية، **وله** أشعار فائقة في ضبط العلوم والأجوبة، رحل إلى مكة فاهتم به العلماء هناك، توفي بعد ١٠٥٠هـ بعد أن خولط في عقله. انظر: مطلع البدور ٣/ ٥٠ استطرادا في ترجمة أخيه التي برقم ٧٤٦، والبدر الطالع ١/ ٣٧٠.

(٣) في (ب،ج): وَأَلْفٌ لِأَمْثَالٍ وَأَلْفٌ لِأَخْبَارٍ مَعَ الْقَصَصِ السَّرْدِ. **وفي** هامش المجموع الشريف ص ٤٤٦: «وألف لأمثال ووعظ فعدها .... وألف لأخبار مع القصص السرد». وفي كتاب مجمع البحوث في الضوابط والحصور، لمحمد بن الحسين بن محسن الأكوع- مخطوط: وألف لأمثال ووعظ وعبرة... وألف لأخبار مع القصص السرد. وترك عند كلمة «وعبرة» بياض، **وقال** في هامشه: بياض بالأصل ولعله وعبرة.

(٤) في كتاب مجمع البحوث في الضوابط والحصور: أهل الوفا العهد. انظر مجمع البحوث ص ٥٠ (خ).

(٥)الحشوية بسكون الشين ، والشائع على الألسن فتحها وقد أجازه البعض. وسموا بذلك كما قيل؛ لأنهم كانوا يجلسون أمام الحسن البصري في حلقته ، فلما أنكر ما قالوا، **قال**: ردوا هؤلاء إلى حشا الحلقة: أي جانبها ،.ولا مذهب لهم منفرد. **قال** نشوان الحميري : وسميت حشوية ؛ لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ : أي يدخلونها فيها وليست منها، وجميع الحشوية يقولون بالجبر والتشبيه . انظر: **الحور العين** ، لأبي سعيد نشوان الحميري، تحقيق: كمال مصطفى- مطبعة السعادة – مصر – ط(١٩٤٨م). ص٢٠٤، والشافي١/ ١٣٤، **والمنية والأمل في شرح الملل والنحل**، للإمام أحمد بن يحيى المرتضى (ت: ٨٤٠هـ)- دار الندى- بيروت- ط٢(١٤١٠هـ-١٩٩٠م). ص٢٨.

(٦)**المعتزلة**: فرقة إسلامية كبرى، اشتهرت في التاريخ والفكر الإسلامي، وتميزت بآراء عميقة ومتحررة، وهي فرقة مهتمة =

قول بعض أئمتنا القدماء: إنه مجاز عن علمه تعالىٰ، كما ذلك مذكور في الأصول[1].

وما نزل لا للإعجاز كسائر الكتب المنزلة، والأحاديث الربانية، والمراد بالسورة بعض من الكلام المنزل مترجم أوله وآخره، توقيفا مسمى باسم خاص متضمن ثلاث آيات.

والبسملة آية من كل سورة علىٰ الصحيح[2]. وقوله: من جنسه: أي من جنس ذلك الكلام في الفصاحة البلاغة وعلو الطبقة، وقسمته إلىٰ الأربعة الأقسام باعتبار ما ذكره عليه السلام واضح؛ لاشتماله علىٰ ذلك وإلا فله قسمة أخرىٰ باعتبار الأمر والنهي ، والعام والخاص، المجمل والمبين، والظاهر والمؤول، والمحكم والمتشابه، كما ذلك مبين في موضعه من أصول الفقه .

قال ابن الإمام عليه السلام: وهو أي القرآن محكم ومتشابه، قال تعالىٰ: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾[آل عمران:٧]، **وقد** حكىٰ ابن حبيب النيسابوري[3] في المسألة ثلاثة أقوال: **أحدها**: ما ذكرناه وهو الصحيح. **وثانيها**: أنه محكم كله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿**كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ**﴾[هود:١]. **ثالثها**: أنه متشابه كله؛ لقوله تعالىٰ: ﴿**كِتَابًا مُتَشَابِهًا**﴾[الزمر:٢٣].

= بعلم الكلام، ومعظم كلامهم في أصول الفقه خاص بالمسائل التي لها صلة بعلم الكلام. **سميت** بهذا الاسم عندما اعتزل واصل بن عطاء مجلس الحسن البصري، من أعلام هذه الفرقة: أبو عليّ محمد بن عبدالوهاب الجُبَّائي (ت:٣٠٣هـ)، وولده أبو هاشم عبدالسلام (ت:٣٣١هـ)، وأبو الحسين محمد بن علي البصري صاحب المعتمد (ت:٣٦١هـ)، وأبو عبد الله الحسين بن علي البصري (ت:٣٦٩هـ)، والقاضي عبدالجبار بن أحمد (ت:٤١٥هـ). انظر: **بحوث في الملل والنحل دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الإسلامية**، لجعفر السبحاني- مؤسسة النشر الإسلامي - قم- ط٢(١٤١٤هـ). ٢/ ٢٦٣، **والملل والنحل** ، للعلامة أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني- مطبعة الحلبي- مصر -ط(١٣٩٦هـ-١٩٧٦م).١/ ٥٤، والمنية والأمل ص ١٢٨..

(١)شرح الأصول الخمسة ص ٥٢٧- ٥٤٨، والفايق ص ٢٣٠- ٢٥٠، والتمهيد للإمام يحيىٰ بن حمزة ١/ ٢٤٢- ٢٥٧، وينابيع النصيحة ص ٢٦٠- ٢٩٥.

(٢)قد اختلف العلماء رحمهم الله في البسملة: أهي آية من أول كل سورة، أم لا؟ **والمختار** أنها كذلك إلا سورة براءة عند الزيدية وأحد قولي الشافعي، **وعنه**: أنها آية من الفاتحة فقط.**وقيل**: إنما كتبت للتبرك والفصل بين السور، **واتفقوا** علىٰ أنها بعض آية من سور النمل. **وعند** أبي حنيفة ليست آية في آي أوائل السور، **ومثله** عن مالك.ينظر الأحكام ١/ ١٠٦، وأصول الأحكام ١/ ١١٣، والبحر الزخار ٢/ ٢٤٨، والكشاف للزمخشري ١/ ٢٥، والحاوي الكبير٢/ ١٣٥، والمجموع للنووي ٣/ ٢٩٠، والعزيز شرح الوجيز ١/ ٤٩٤، وتفسير القرطبي ١/ ١/ ٦٦، و البحر الرائق ١/ ٥٩٨، والمعونة ١/ ١٥٥، والنشر في القراءات العشر ١/ ٢٧٠، وتفسير مفتاح الغيب للفخر الرازي ١/ ٢٠٨، والمستصفى من علم الأصول ١/ ١٩٤ . **وجمال القراء وكمال الأقراء**، لأبي الحسن علي بن محمد السخاوي ، تحقيق: علي حسين البواب- مكتبة الخانجي القراءة- ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٧م) ١/ ١٩٠.

(٣)الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب النيسابوري، أبوالقاسم: مفسر واعظ، صنف في التفسير والآداب، وتوفي في ذي الحجة سنة ٤٠٦هـ، وله كتاب عقلاء المجانين (طبع). انظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٣٧ رقم ١٤٣، والوافي بالوفيات ١٢/ ٢٣٩ ، وبغية الوعاة ١/ ٥١٩.

والجواب عن الآيتين: أن المراد بأحكامه إتقانه وعدم تطرق التناقض والاختلاف إليه، وبتشابهه كونه يشبه بعضه بعضا في الحق والصدق والإعجاز.

والمحكم: هو ما اتضح المعنى ، **والمتشابه** مقابله: أي غير متضح المعنى؛ لأن اللفظ الذي يقبل المعنى: **إما** أن يحتمل غيره أو لا. الثاني: النص، والأول إما أن تكون دلالته على أحدهما راجحة أو لا. الثاني المجمل والأول إن كان المراد فيه الراجح فهو الظاهر وإلا فهو المؤول، والمشترك بين النص والظاهر هو المحكم، والمشترك بين المجمل **والمؤول** هو المتشابه؛ لأنه تعالى أوقع المتشابه مقابلا للمحكم؛ فيجب أن يفسر بما يقابله ، ويؤيده أسلوب الآية وهو الجمع مع التقسيم؛ لأنه تبارك وتعالى فرق ما جمع في معنى الكتاب بأن قال: ﴿ **مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ**﴾[آل عمران:٧]، والأخبار عن المحكمات بأنها أم الكتاب يدل على أن المتشابهات ترد إليها، ويتعرف منها، وهذا التفسير للمحكم والمتشابه رأي أكثر المحققين، وصرح به والدنا قدس الله روحه في الأساس[(١)]. انتهى من شرح الغاية[(٢)].

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى أبي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ الله القُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ؛ فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلانٌ، فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ الله مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فُلانٌ فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ»[(٣)].

والحسد مذموم في كل شيء، وهذا ليس من الحسد المذموم في شيء.

وفيه بإسناده إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قِرَاءَةُ القُرْآنِ فِي الصَّلاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ القُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلاةِ، وَقِرَاءَةُ القُرْآنِ فِي غَيْرِالصَّلاةِ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِ الله تَعَالَى، وَذِكْرُ الله تَعَالَى أَفْضَلُ مِنَ الصَّدَقَةِ، وَالصَّدَقَةُ أَفْضَلُ مِنَ الصِّيَامِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ، ثم قَالَ: لَا قَوْلَ إِلَّا بِعَمَلٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ إِلَّا بِنِيَّةٍ، وَلَا قَوْلَ وَلَا عَمَلَ وَلَا نِيَّةَ إِلَّا بِإِصَابَةِ السُّنَّةِ»[(٤)].

وفيه بإسناده إلى أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم/ ٦٠/ :« إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ: أَهْلُ القُرْآنِ هُمْ

---

(١) انظر: **كتاب الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين، وما يتصل بذلك من أصول الدين**، تأليف الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، علق عليه: محمد قاسم عبدالله الهاشمي- مكتبة التراث الإسلامي- الجمهورية اليمنية- صعدة- ط٢(١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م). ص ١٢٧، ١٢٨.

(٢) هداية العقول إلى غاية السؤل في علم الأصول ١/ ٤٤٧، ٤٤٨.

(٣) تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب ، الباب الثالث: عشر في فضل القرآن وما يتصل بذلك، ص ٢٤١ رقم ٢١٦.

(٤) المصدر نفسه، ص٢٤١ ، ٢٤٢رقم ٢١٧.

أَهْلُ الله عَزَّ وَجَلَّ»[١].

وفيه بإسناده إلى عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدْنَةٍ وَعَلَى ظَهْرِ سَفَرٍ وَالسَّيْرُ بِكُمْ سَرِيعٌ، وَقَدْ رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ يُبْلِيَانِ كُلَّ جَدِيدٍ، وَيُقَرِّبَانِ كُلَّ بَعِيدٍ، وَيَأْتِيَانِ بِكُلِّ مَوْعُودٍ، فَاتَّخِذُوا الْجِهَازَ لِبُعْدِ الْمَقَامِ؛ فَقَامَ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ [٢]فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله وَمَا دَارُ الْهُدْنَةِ؟! قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «دَارُ بَلاءٍ وَانْقِطَاعٍ فَإِذَا التَبَسَتْ عَلَيْكُمُ الفِتَنُ كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ فَعَلَيْكُمْ بِالقُرْآنِ فَإِنَّهُ شَافِعٌ مُشَفَّعٌ، وَمَاحِلٌ مُصَدَّقٌ، مَنْ جَعَلَهُ أَمَامَهُ قَادَهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ جَعَلَهُ خَلْفَهُ قَادَهُ إِلَى النَّارِ، هُوَ الدَّلِيلُ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى خَيْرِ سَبِيلٍ وَكِتَابُ تَفْصِيلٍ وَبَيَانٌ وَتَحْصِيلٌ وَالفَصْلُ لَيْسَ بِالْهَزْلِ، لاَ تُحْصَى عَجَائِبُهُ، وَلاَ تُبْلَى غَرَائِبُهُ، فِيهِ مَصَابِيحُ الْهُدَى، وَمَنَارَاتُ الْحِكْمَةِ، وَالدَّلِيلُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ لِمَنْ عَرَفَ الطَّرِيقَةَ، فَلْيُولِجْ رَجُلٌ بَصَرُهُ، وَلَيَبْلُغِ الطَّرِيقَةَ نَظَرُهُ، يَنْجُ مِنْ عَطَبٍ وَيَتَخَلَّصْ مِنْ أَشَبٍ؛ فَإِنَّ التَّفَكُّرَ حَيَاةُ الْقَلْبِ البَصِيرِ، كَمَا يَمْشِي الْمُسْتَنِيرُ فِي الظُّلُمَاتِ بِالنُّورِ بِحُسْنِ تَخَلُّصٍ وَقِلَّةِ تَرَبُّصٍ»[٣].

قوله: «وماحل مصدق»: الماحل الساعي في الشر، هذا في الأصل، ثم استعمل في الشاهد منه. الخبر[٤]. لا تجعل القرآن نباء ماحلا أي شاهدا بالتضييع والتقصير. وفي خبر : «مَنْ مَحَلَ بِهِ الْقُرْآنُ كَبَّهُ عَلَى مَنْخِرِيهِ فِي النَّارِ »[٥].

وَأَشَبٍ: الأشب اللوم أشبه إذا لامه وعابه، وهو بالتحريك الالتباس[٦]، وكلا المعنيين في هذا الحديث صحيح. انتهى.

وفيه أيضا بإسناده إلى عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنِ مَأْدُبَةُ الله فَتَعَلَّمُوا مَأْدُبَةَ الله مَا اسْتَطَعْتُمْ؛ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنِ حَبْلُ الله الْمَتِينُ وَهُوَ النُّورُ الْمُسْتَنِيرُ وَالشَّافِعُ الدَّافِعُ عِصْمَةٌ مَنْ تَمَسَّكَ بِهِ، وَنَجَاةُ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يُعْوَجُّ فَيُقَوَّمُ وَلا يَزِيغُ فَيُثَبَّتُ، وَلَا تَنْقَضِي عَجَائِبُهُ وَلَا يَخْلَقُ عَلَى كَثْرَةِ التَّرْدَادِ، اتْلُوهُ فَإِنَّ الله يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، أَمَا إِنِّي لاَ أَقُولُ: أَلِفٌ وَلَامٌ،

---

(١) المصدر نفسه، ص ٢٤٢رقم ٢١٩.

(٢)المقداد بن الأسود، قديم الإسلام، ولم يقدر على الهجرة ظاهرًا؛ فأتى مع المشركين ليتوصل بالمسلمين؛ فانحاز إليهم، وشهد بدرًا، ثم المشاهد كلها، وشهد فتح مصر، توفي سنة ٣٣هـ. انظر: الاستيعاب ٤/ ٤٣. .

(٣) تيسير المطالب، ص ٢٤٣رقم ٢٢٠.

(٤) في النهاية في غريب الحديث ٤/ ٣٠٣: ومَاحِل مُصَدَّق» أَيْ خَصْمٌ مجادَل مصدَّق. وَقِيلَ: ساعٍ مُصدَّق، مِنْ قَوْلِهِمْ: مَحَلَ بفُلان، إِذَا سَعَى بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ.

(٥) أخرجه المتقي في كنز العمال ١/ ٥٥٢ رقم ٢٤٧٤ وعزاه إلى محمد بن نصر عن أنس من حديث وفيه: «ومن محل به القرآن يوم القيامة كبه الله في النار على وجهه».

(٦) انظر لسان العرب ١/ ٢١٤.

وَلَكِنْ أَلِفٌ عَشْرًا وَلَامٌ عَشْرًا»[1].

قوله: مَأْدُبَةُ اللهِ: المأدبة اسم الطعام من الأدب، أدب القوم يأدبهم بالكسر إذا دعاهم إلى طعامه. واللدب أيضا الداعي إليه، سمي القرآن مأدبة مجازا، والمعنى أن الله دعانا إليه كما يدعو الأدب إلى طعامه[2]. انتهى.

وقد أطال السمهودي في جواهر العقدين الكلام فيما ورد في فضل العلم والعلماء، وذكر فصلا في آداب العالم والمتعلم، وما ورد من النهي عن ذم العلماء وأذيتهم: من ذلك ما رواه عن أبي بكرة[3] قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُحِبًّا وَلَا تَكُنِ الْخَامِسَ فَتَهْلِكَ». قال عطاء [4]: قال لي مِسْعَرُ[5]: روينا خامسة، والخامسة أن ينقص العلم وأهله. رواه الطبراني في

---

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثالث عشر في فضل القرآن وما يتصل بذلك ص ٢٤٥ ، ٢٤٦رقم ٢٢٤.

(٢) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٥٨.

(٣) أبو بكرة الثقفي: اسمه نُفَيع بن مسروح، وقيل: نفيع بن الحارث بن كلدة، أسلم يوم الطائف في غلمان أهل الطائف، فأعتقهم رسول الله ﷺ، كان كثير العبادة، ولم يقاتل يوم الجمل، قيل: كان مريضا فعاتبه أمير المؤمنين لَمَّا زاره، روى عنه أولاده، والحسن، توفي سنة ٥١هـ، وقيل: ٥٢هـ. انظر: أسد الغابة ٦/ ٣٤، والاستيعاب ٤/ ١٨٧، والإصابة ٣/ ٥٤٢، ولوامع الأنوار ٣/ ١٩٤.

(٤)عطاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الخَفَّافُ، أبو مَخْلَدٍ الكُوفِيُّ الحلبي: **قال** البخاري: ويقال: عطاءُ بْنُ مُسْلِمٍ القَاُّص الصنعاني، ولا أعرفه. اهـ **وثقه** الفضل بن موسى، ووكيع، وأبو داود، وابن معين، وعنه: ليس به بأس، وأحاديثه منكرات. **وقال** أبو حاتم: كان شيخًا يُشْبِهُ يُوسُفَ بن أسباط، وكان دفن كتبه، وليس بقوي؛ فلا يثبت حديثه. **وقال** أبو زرعة: دفن كتبه ثم روى مِنْ حفظه فَوَهِمَ، وكان رجلاً صالحًا. **قال** الطبراني: تفرد بأحاديث. **وقال** ابن عدي: وفي حديثه بعض ما ينكر عليه. **وذكره** ابن حبان في الثقات، **وقال** في المجروحين: كان شيخًا صالحا، دفن كتبه، ثم جعل يحدث، وكان يأتي بالشيء على التوهم فيخطئ؛ فكثر المناكير في أخباره، وبطل الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات. **وقال** المروذي عن أحمد: مضطرب الحديث. **وقال** ابن أبي داود: في حديثه لين. **وقال** العقيلي: لا يتابع على حديثه ولا يُعرف إلا به. **وقال** الذهبي في الكاشف: ليس بذاك، وذكره هو وابن الجوزي في الضعفاء. **وقال** ابن حجر في التقريب: صدوق يخطئ كثيرا من الثامنة. توفي سنة ١٩٠هـ، روى له الترمذي، والنسائي، وابن ماجة، ومن الزيدية: المرشد بالله. انظر: التاريخ الكبير ٦/ ٤٧٦ رقم ٣٠٣٣، والجرح والتعديل ٦/ ٣٣٦ رقم ١٨٥٩، وثقات ابن حبان ٧/ ٢٥٥، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١١٣ رقم ٧٢٤، وتاريخ بغداد ١٢/ ٢٩٤ رقم ٦٧٤٠، والكامل لابن عدي ٥/ ٣٦٧، وضعفاء العقيلي ٣/ ٤٠٥ رقم ١٤٤٣، وضعفاء ابن الجوزي ٢-٣/ ١٧٨ رقم ٢٣١٣، وتهذيب الكمال ٢٠/ ١٠٤ رقم ٣٩٤٠، والكاشف ٢/ ٢٦١ رقم ٣٨٤٧، وتاريخ الإسلام حوادث (١٨١-١٩٠) ص ٢٩٤ رقم ٢٥٣، وضعفاء الذهبي ٢/ ١٥٧ رقم ٢٨٣١، والميزان ٢/ ٢٠٠ رقم ١٥٧٥، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٨٣ رقم ٤٧٦١، والتقريب ٢/ ٢٢، والجداول (خ).

(٥)مِسْعَرُ بن كِدَام بن ظُهَيْرٍ الهلالي العامري أبو سلمة الكوفي: طلبه أبو جعفر ليوليه فاستعفاه. **قال** في الجداول: كان ممن بايع الإمام زيد بن علي وتابعه في العدل والتوحيد والانقياد، وكان هو وأبو حنيفة يكتبان إلى إبراهيم بن عبد الله يستقدمانه الكوفة ويعدانه النصرة، وكانت المرجئة تعيبهما بذلك.اهـ **قال** أحمد بن حنبل: **وثقه** أحمد، وابن معين، وأبو حاتم، وأبو زرعة الرازي، ومحمد بن عبد الله بن عمار الموصلي، والعجلي، والذهبي، وابن حجر. **وقال** يحيى بن سعيد: ما رأيت مثل مسعر كان من أثبت الناس. **وقال** سفيان بن عيينة: كان مسعر عندنا من معادن الصدق. **وقال** سفيان الثوري: كنا إذا =

في الثلاثة، والبزار ورجاله موثقون[1]. وقال ابن عبدالبر: الخامسة معاداة العلماء وبغضهم، ومن لم يحبهم فقد أبغضهم أو قارب، وفيه الهلاك. انتهى[2].

وعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذَا أَبْغَضَ النَّاسُ عُلَمَاءَهُمْ وَأَظْهَرُوا عِمَارَةَ أَسْوَاقِهِمْ، وَمَالُوا عَلَى جَمْعِ الدَّرَاهِمِ رَمَاهُمُ اللهُ بِأَرْبَعِ خِصَالٍ: بِالْقَحْطِ فِي الزَّمَانِ، وَالْجَوْرِ مِنَ السُّلْطَانِ، وَالْخِيَانَةِ مِنْ وُلَاةِ الْأَحْكَامِ، وَالشَّوْكَةِ مِنَ الْعَدُوِّ». رواه أبو عبدالرحمن السلمي[3] في طبقات الصوفية[4]... إلخ ما ذكره، وهذا الخبر قد صدقه الواقع؛ فإن هذه الخصال قد صارت ضربة لازب؛ فنسأل الله السلامة والتوفيق لما يرضيه وحسن الختام بحوله وطوله.

وفيه: ومن عيون ما أنشد في فضل العلم وأهله ما يروى عن علي عليه السلام، وقيل: إنه لابنه الحسن عليه السلام:

مَا الْفَخْرُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّهُمُ ... عَلَى الْهُدَى لِمَنِ اسْتَهْدَى أَدِلَّاءُ

وَوَزْنُ كُلِّ امْرِئٍ مَا كَانَ يُحْسِنُهُ ... وَالْجَاهِلُونَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَعْدَاءُ

فَفُزْ بِعِلْمٍ تَزِدْ فِي النَّاسِ مَأْثُرَةً ... فَالنَّاسُ مَوْتَى وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَحْيَاءُ[5]

وقد رأيت ان أختم هذا الباب بما رواه السيد أبو طالب عليه السلام في أماليه بإسناده إلى كُمَيْلِ بن زِيَادِ النَّخَعِي[6]،

=

اختلفنا في شيء سألنا مسعرا عنه. **وقال** شعبة: كنا نسمي مسعرا المصحف. و **قال** إبراهيم بن سعيد الجوهري: كان شعبة، وسفيان إذا اختلفا **قال**: اذهب بنا إلى الميزان مسعر. **وقال** أبو نعيم: مسعر أثبت، ثم سفيان، ثم شعبة. **وقال** أيضا: كان مسعر شكاكا في حديثه، وليس يخطيء في شيء من حديثه إلا في حديث واحد. **وقال** وكيع: شَكُّ مسعر كيقين رجل. **وقال** عبد الرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن مسعر، وسفيان، فقال: مسعر أتقن وأجود حديثا وأعلى إسنادا، ومسعر أتقن من حماد بن زيد. توفي سنة ١٥٣، أو ١٥٤هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والموفق الجرجاني، والمرشد بالله، ومحمد بن سليمان، وعلي بن بلال. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٦٨ رقم ١٦٨٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٥٠٨، ، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٦١ رقم ٥٩٠٦، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٠٣ رقم ٦٩١٥.

(١) . أخرجه البزار ٩/ ٩٤ رقم ٣٦٢٦، والطبراني في الأوسط ٥/ ٢٣١ رقم ٥١٧١، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٢٦٥ رقم ١٧٠٩ والطبراني في الصغير ٢/ ٦٣ رقم ٧٨٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٢٢: رواه الطبراني في الثلاثة، والبزار، ورجاله موثوقون. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٢٣٧، والخطيب في تاريخ بغداد ١٢/ ٢٩٥ وانظر جواهر العقدين ص ٦١.

(٢) انظر جامع بيان العلم وفضله ١/ ٣٠.

(٣) محمد بن الحسين بن محمد بن موسى الأزدي السلمي النيسابوري، أبو عبد الرحمن: ولد سنة ٣٢٥هـ، من علماء المتصوفة. **قال** الذهبي: «شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم، قيل: كان يضع الأحاديث للصوفية»، توفي سنة ٤١٢هـ بنيسابور، وله مصنفات كثيرة بلغت مائة أو أكثر. انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٢٤٨ رقم ٧١٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ١٠٤٦ رقم ٩٦٣، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٢٤٧ رقم ١٥٢، والأعلام ٦/ ٩٩.

(٤) أخرجه الحاكم، في كتاب الرقاق ٤/ ٣٢٥، **وقال**: صحيح الإسناد إن كان عبد الله بن أبي مليكة سمع من علي. وتعقبه الذهبي قائلا: بل منكر منقطع وابن عبد ربه لا يعرف. ولم أجده في طبقات الصوفية.

(٥) انظر جواهر العقدين ص ٥٨، وديوان الإمام علي، وتاريخ بغداد ٤/ ٣٩١.

(٦) كميل بن زياد بن نهيك، **ويقال**: ابن عبد الله النخعي، التابعي الشهير، أحد العباد والزهاد، **وثقه** ابن سعد، وابن معين، =

قَالَ: أَخَذَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بن أبي طَالِبٍ عليه السلام بِيَدِي وَأَخْرَجَنِي إِلَى الْجَبَّانَةِ، فَلَمَّا أَصْحَرَ تَنَفَّسَ الصُّعَدَاءَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا كُمَيْلُ بْنُ زِيَادٍ! إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبَ أَوْعِيَةٌ وَخَيْرُهَا أَوْعَاهَا فَاحْفَظْ مَا أَقُولُ لَكَ. النَّاسُ ثَلاثَةٌ: فَعَالِمٌ رَبَّانِيٌّ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاةٍ، وَهَمَجٌ رُعَاعٌ أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ لَمْ يَسْتَضِيئُوا بِنُورِ العِلْمِ، وَلَمْ يَلْجَؤُوا إِلَى رُكْنٍ وَثِيقٍ. يَا كُمَيْلُ بن زِيَادٍ، العِلْمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، العِلْمُ يَحْرُسُكَ وَالْمَالَ تَحْرُسُهُ، وَالْمَالُ تَنْقُصُهُ النَّفَقَةُ، وَالعِلْمُ يَزْكُو عَلَى الإِنْفَاقِ، وَالعِلْمُ حَاكِمٌ وَالْمَالُ مَحْكُومٌ عَلَيْهِ.

مَاتَ خُزَّانُ الأَمْوَالِ وَالْعُلَمَاءُ بَاقُونَ مَا بَقِيَ الدَّهْرُ، أَعْيَانُهُمْ مَفْقُودَةٌ، وَأَمْثَالُهُمْ فِي الْقُلُوبِ مَوْجُودَةٌ، هَا إِنَّ هَاهُنَا عِلْمًا جَمًّا -وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ- لَوْ أَصَبْتُ لَهُ حَمَلَةً، بَلْ أَصَبْتُ لَهُ لَقِنًا غَيْرَ مَأْمُونٍ مُسْتَعْمِلًا آلَةَ الدِّينِ لِلدُّنْيَا يَسْتَظْهِرُ بِحُجَجِ الله عَلَى خَلْقِهِ وَبِنِعَمِهِ عَلَى عِبَادِهِ، أَوْ مُنْقَادًا لِلشَّكِّ يَنْقَدِحُ الشَّكُّ فِي قَلْبِهِ بِأَوَّلِ عَارِضٍ مِنْ شُبْهَةٍ، لَاذَا وَلَا ذَاكَ أَقْمَنَ، أَوْ مَنْهُومًا بِاللَّذَّةِ، سَلِسَ القِيَادِ لِلشَّهَوَاتِ، أَوْ مُغْرَمًا بِالْجَمْعِ وَالادِّخَارِ لَيْسَا مِنْ رُعَاةِ الدِّينِ، أَقْرَبُ شَبَهًا بِهِمَا الْأَنْعَامُ السَّائِمَةُ، كَذَلِكَ العِلْمُ يَمُوتُ بِمَوْتِ صَاحِبِهِ، اللَّهُمَّ بَلَى لَا تَخْلُو الأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّةٍ كَيْلا تُبْطَلُ حُجَجُ الله وَبَيِّنَاتُهِ أَوْلَئِكَ الأَقَلُّونَ عَدَدًا الْأَعْظَمُونَ عِنْدَ الله قَدْرًا، بِهِمْ يَدْفَعُ الله عَنْ حُجَجِهِ حَتَّى يَرُدُّوهَا إِلَى نُظَرَائِهِمْ وَيَزْرَعُوهَا فِي قُلُوبِ أَشْبَاهِهِمْ، هَجَمَ بِهِمُ العِلْمُ عَلَى حَقِيقَةِ الأَمْرِ فَاسْتَلَانُوا مَا اسْتَوْعَرَهُ الْمُتْرَفُونَ، وَأَنِسُوا بِمَا اسْتَوْحَشَ مِنْهُ الْجَاهِلُونَ، صَحِبُوا الدُّنْيَا بِأَبْدَانٍ أَرْوَاحُهَا مُعَلَّقَةٌ بِالْمَحَلِّ الأَعْلَى، أَوْلَئِكَ خُلَفَاءُ الله فِي أَرْضِهِ وَالدُّعَاةُ إِلَى دِينِهِ، هَاه هَاه شَوْقًا إِلَى رُؤْيَتِهِمْ وَأَسْتَغْفِرُ الله لِي وَلَكَ. إِذَا شِئْتَ فَقُمْ»[١].

قوله عليه السلام: «هَاهٍ»: وعيد وحكاية ضحك الضاحك. كذا في القاموس[٢]. **وروى** السمهودي خبر كميل بن زياد بأخصر مما هنا ومخالفة بعض الألفاظ[٣].

ويؤيد قوله عليه السلام: « بَلَى لاَ تَخْلُو الأَرْضُ مِنْ قَائِمٍ بِحُجَّةٍ»/ ٦١/ .. إلخ ما رواه ابن الإمام في شرح الغاية، ولفظه: [من] ابن ماجة: عن أبي هريرة أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ

=

والعجلي، **قال** في التقريب: ثقة رمي بالتشيع، **وقال** ابن عمار: رافضي وهو ثقة ، **وقال** في موضع: كان من رؤساء الشيعة، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** في الضعفاء: لا يحتج به، قتله الحجاج وهو شيخ كبير سنة ٨٢هـ، وكان من خلص أصحاب أمير المؤمنين ومن ثقات أصحابه، شهد معه صفين، وكان شريفاً، مطاعاً في قومه، روى له السيد أبو طالب، والنَّسائي في اليوم والليلة، وعنه الكثير من قطع نهج البلاغة. انظر: الطبقات الكبرى ٦/ ١٢٤، والتاريخ الكبير ٧/ ٢٤٣ رقم ١٠٣٦، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢١٨ رقم ٤٩٩٦ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٩٠ رقم ٥٨٩٠، وتقريب التهذيب ٢/ ١٣٦ رقم ٧٠، ولسان الميزان ٧/ ٣٤٦ رقم ٤٤٩١، والجداول (خ).

(١) انظر تيسير المطالب ص ٢٠٢، ٢٠٣ رقم ١٣٩، ونهج البلاغة ص ٧١٢ رقم ١٤٧، وتاريخ بغداد ٦/ ٣٨٩.

(٢)وهه: تذكرة ووعيد، وهاه وعيد وحكاية ضحك الضاحك. القاموس ص ١٦٢١.

(٣) انظر جواهر العقدين ص ٤٧.

اللَّهِ لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا »[1].

والحاكم في مستدركه عن ابن عمر: انه ﷺ قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[2].

وأخرج أيضا: عن عمر: أنه ﷺ قال: «لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عُصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[3].

والبخاري ومسلم عن الْمُغِيرَةِ : أنه ﷺ قال: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ... »[4] إلخ ما ذكره ﷺ . **وقد** تقدم قريبا قوله ﷺ: «يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ» الحديث.

وفي الأمالي بإسناده إلى أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بن القَاسِمِ بن مُحَمَّدٍ الأَنْبَارِي ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى أبي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بن يَحْيَى[5] لأَبِي الأَسْوَدِ الدُّؤَلِي[6] رَحِمَهُ اللهُ:

الْعِلْمُ زَيْنٌ وَتَشْرِيفٌ لِصَاحِبِهِ ... فَاطْلُبْ هُدِيتَ فُنُونَ الْعِلْمِ وَالْأَدَبَا

لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَهُ أَصْلٌ بِلَا أَدَبٍ ... حَتَّى يَكُونَ عَلَى مَا زَانَهُ حَدِبَا

كَمْ مِنْ كَرِيمٍ أَخِي عِيٍّ وَطَمْطَمَةٍ[7] ... فَدْمٍ[8] لَدَى القَوْمِ مَعْرُوقٍ إِذِ انْتَسَبَا

---

(١)أخرجه ابن ماجة، باب اتِّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ١/ ٥ رقم ٧، وأخرجه أيضًا الطبراني في الشاميين ٢/ ٣٩٤ رقم ١٥٦٣.

(٢) المستدرك على الصحيحين ، كتاب الفتن و الملاحم ٤/ ٤٤٩، وهو فيه عن عمر .

(٣) المستدرك على الصحيحين ، كتاب الفتن و الملاحم ٤/ ٤٤٩ عن جابر بن سمرة.

(٤)أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قوله الله تعالى: ﴿إنما قولنا لشيء إن أردناه﴾ ٦/ ٢٦٦٦ رقم ٦٨٨١ ، ومسلم، كتاب الإمارة: باب قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» ٣/ ١٥٢٣ رقم ١٩٢١.

(٥)أبو العباس أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني، النحوي، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو واللغة في زمانه، وكان ثقة، ديناً، مشهورًا بصدق اللهجة، والمعرفة بالغريب، ورواية الشعر، ولد ومات ببغداد، وأصيب آخر أيامه بصمم، فصدمته فرس، فسقط في هوة، فتوفي على الأثر. من كتبه: الفصيح، قواعد الشعر، وشرح ديوان زهير، وغيرها.خرَّج له السيد أبو طالب، والجرجاني. انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٢٠٤ رقم ٢٦٨١، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦٦٦ رقم ٦٨٦، وطبقات الزيدية (خ)، والأعلام ١/ ٢٦٧.

(٦) ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الكناني، أبو الأسود الدؤلي: فقيه، فارس، شاعر، من كبار التابعين، روى عن أمير المؤمنين ؑ، وشهد معه صفين، والجمل وهو بصري ، كان من المقدمين في العلم، حكيمًا أريبًا.من أكمل الناس رأيًا وأشدهم عقلًا، فتح له أمير المؤمنين ؑ أبواب في النحو، فاستنبط خيرًا كثيرًا، عداده في ثقات الشيعة، توفي سنة ٦٩هـ ، وقد احتج به الجماعة. انظر: تاريخ دمشق ٢٥/ ١٧٦ رقم٢٩٩٦، والطبقات الكبرى ٧/ ٩٩، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٨٤ رقم٢٨، ومعجم الأدباء. ١٢/ ٣٤، والجداول (خ).

(٧) في (أ): أخي عز وطمطمة. والطمطمة: العجمة، **والطِّمْطِمُ**: هو الأعجم الذي لا يفصح، ورجل طِمطِم بالكسر: أي في لسانه عجمة لا يفصح. انظر: لسان العرب ١٢/ ٣٧١.

(٨) رَجُلٌ فَدْمٌ: أي عِيٌّ ثقيلٌ بَيِّنُ الفدامة والفدومة. لسان العرب ١٢/ ٤٥٠.

فِي بَيْــــتِ مَكْرُمَـــــةٍ آبَــــاؤُهُ نُجُــــبٌ كَــانُو الــرُّؤُوسَ فَأَمْــسَىٰ بَعْــدَهُمْ ذَنَبَــا

وَخَامِــــلٍ مُقْــــرِفِ[1] الآبَــــاءِ ذِي أَدَبٍ نَــــالَ الْمَعَــــالِيَ بِــــالْآدَابِ وَالرُّتَبَــــا

أَمْــسَىٰ عَزِيــزًا عَظِـيمَ الــشَّأْنِ مُـشْتَهِرًا فِي خَــدِّهِ صَــعَرٌ قَــدْ ظَــلَّ مُحْتَجِبَــا

العِلْــمُ كَنْــزٌ وَذُخْــرٌ لَا نَفَــادَ لَــهُ نِعْــمَ القَــرِينُ إِذَا مَــا صَــاحِبٌ صَــحِبَا

قَــدْ يَجْمَــعُ الْمَــرْءُ مَــالًا ثُــمَّ يُحْرَمُــهُ عَمَّــا قَلِيــلٍ فَيَلْقَــىٰ الــذُّلَّ والحَرَبَــا

وَجَــامِعُ العِلْــمِ مَغْبُــوطٌ بِــهِ أَبَــدًا وَلَا يُحَــاذِرُ مِنْــهُ الْفَــوْتَ وَالــسَّلَبَا

يَــا جَــامِعَ العِلْــمِ نِعْــمَ الــذُّخْرُ تَجْمَعُــهُ لَا تَعْــــدِلَنَّ بِــــهِ دُرًّا وَلَا ذَهَبَــــا[2]

وقد روي هذا في جواهر العقدين كما هنا. قال فيه: فصل:

فإن قيل: قد تشاهد ممن يوصف بالفقه والعلم ارتكاب المعصية، وهذا هو المسقط لمقامهم والمانع من اعتقاد الولاية فيهم.

قلنا: العالم من عمل بعلمه، ووافق علمه عمله، كما قال علي عليه السلام فيما رواه الدارمي في مسنده[3].

وقال سفيان: «إِنْ أَنَا عَمِلْتُ بِمَا أَعْلَمُ فَأَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمَا أَعْلَمُ فَلَيْسَ فِي الدُّنْيَا أَحَدٌ أَجْهَلَ مِنِّي». رواه الخطيب البغدادي في الجامع[4].

وقال أبو الدرداء: لَا يَكُونُ الْمَرْءُ عَالِمًا حَتَّىٰ يَكُونَ بِعِلْمِهِ عَامِلًا. رواه ابن حبان، والبيهقي[5].

وقال الشعبي: « الْعَالِمُ مَنْ يَخَافُ اللَّهَ »[6].

---

(١) المقرف: الرجل أمه عربية لا أبوه .لسان العرب ٩/ ٢٨٠.

(٢) انظر تيسير المطالب، الباب التاسع في فضل العلم والحث عليه وما يتصل بذلك ص ٢٠٨، ٢٠٩ رقم ١٤٨. كما هو في **ديوان أبي الأسود الدؤلي**، صنعه: أبو سعيد الحسن السكري، تحقيق: محمد حسن آل يس- دار ومكتبة الهلال- بيروت- ط٢(١٤١٨هـ- ١٩٩٨م). ص ٣٨٣. ومعجم الأدباء ٦/ ٣٦، ٣٧، وجواهر العقدين ص ٥٨، ونسبها للحكم بن قنبر في **ذيل الأمالي والنوادر**، لأبي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي- دار الآفاق الجديدة- بيروت- بدون تاريخ. ص ١٢٣

(٣)جواهر العقدين ص ٧٣، وسنن الدارمي، باب من **قال**: العلم الخشية وتقوى الله ١/ ٨٩ بلفظ: **قال** علي: «الْفَقِيهُ حَقُّ الْفَقِيهِ الَّذِي لَا يُقَنِّطُ النَّاسَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ، وَلَا يُؤَمِّنُهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، وَلَا يُرَخِّصُ لَهُمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، إِنَّهُ لَا خَيْرَ فِي عِبَادَةٍ لَا عِلْمَ فِيهَا، وَلَا خَيْرَ فِي عِلْمٍ لَا فَهْمَ فِيهِ، وَلَا خَيْرَ فِي قِرَاءَةٍ لَا تَدَبُّرَ فِيهَا».وانظر.

(٤)جواهر العقدين ص ٧٣، والجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١/ ٣٦.

(٥) أخرجه **ابن حبان في روضة العقلاء ونزهة الفضلاء**، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي- دار الكتب العلمية - بيروت - ط(١٣٩٧ هـ- ١٩٧٧م) ص ٣٥، **والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى**، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي- دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت - بدون ١/ ٣٨٦، وجواهر العقدين ص ٧٣.

(٦) سنن الدارمي، باب العمل بالعلم وحسن النية فيه ١/ ٨١، وابن أبي شيبة، باب ما قالوا في البكاء من خشية الله =

وقال الحسن : «إِنَّمَا الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الآخِرَةِ، الْبَصِيرُ بِأَمْرِ دِينِهِ، الْمُدَاوِمُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ»[1].

وقال مجاهد: «إِنَّمَا الْفَقِيهُ مَنْ يَخَافُ اللَّهَ»[2] . **روى** ذلك عنهم الدارمي في مسنده؛ فلا علم إلا ما نفع صاحبه ... إلخ ما ذكره فيه[3].

بَابٌ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ»؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ، وَأَشَدُّهُمْ اسْتِعْدَادًا لَهُ»[4].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «أَدِيمُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هَاذِمُ اللَّذَّاتِ؟ قَالَ: الْمَوْتُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَكْثَرَ مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ سَلَا عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ سَلَا عَنِ الشَّهَوَاتِ هَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَاتُ، وَمَنْ هَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَاتُ سَارَعَ فِي الْخَيْرَاتِ»)[5].

قال في الأمالي بإسناده إلى عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ أَكْيَسُ النَّاسِ»؟ قَالُوا: الله وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَكْثَرُهُمْ ذِكْرًا لِلْمَوْتِ وَأَشَدُّهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا»[6].

وبإسناده إليه عليه السلام قال: قال رسول الله: «أَدِيمُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ» قَالُوا : وَمَا هَاذِمُ اللَّذَاتِ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «الْمَوْتُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ المَوْتِ سَلَا عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ سَلَا عَنِ الشَّهَوَاتِ هَانَتْ عَلَيهِ المُصِيبَاتُ، وَمَن هَانَتْ عَلَيهِ المُصِيبَاتُ سَارَعَ فِي الخَيْرَاتِ»[7].

٧/ ٢٣٩ رقم ٣٥٦٦٨، وجواهر العقدين ص ٧٣..

(١) مصنف ابن أبي شيبة، باب كلام الحسن البصري ٧/ ١٨٦ رقم ٣٥١٨٨ ، وسنن ابن ماجة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ١/ ٨٠ رقم ٢٢٠، وسنن الدارمي، باب من **قال**: العلم الخشية وتقوى الله ١/ ٨٩، وجواهر العقدين ص ٧٣.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، باب كلام مجاهد ٧/ ٢١٥ رقم ٣٥٤٥٢ ، وسنن الدارمي، باب من **قال**: العلم الخشية وتقوى الله ١/ ٨٩، وجواهر العقدين ص ٧٣..

(٣) جواهر العقدين ص ٧٣..

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٨ رقم ٦٠٨.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٨ رقم ٦٠٩.

(٦)تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب التاسع والخمسون: في ذكر الموت وما يتصل بذلك ص ٥٧٨ رقم٨١٦.

(٧)المصدر نفسه ص ٥٧٧ رقم٨١٥.



وبإسناده إلىٰ عبدالله بن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: « اذْكُرُوا الْمَوْتَ ، وَكُونُوا مِنَ الله تَعَالَىٰ عَلَىٰ حَذَرٍ ؛ فَمَنْ كَانَ يَأْمُلُ أَنْ يَعِيشَ غَدًا ؛ فَإِنَّهُ يَأْمُلُ أَنْ يَعِيشَ أَبَدًا ، وَمَنْ كَانَ يَأْمُلُ أَنْ يَعِيشَ أَبَدًا يَقْسُو قَلْبُهُ»[(١)]. انتهىٰ.

وفي جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «أَكْثِرُوا ذِكْرَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ ذَكَرْتُمُوهُ فِي غِنًىٰ كَدَّرَهُ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ ذَكَرْتُمُوهُ فِي ضِيقٍ وَسَّعَهُ عَلَيْكُمْ، الْمَوْتُ الْقِيَامَةُ، إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَقَدْ قَامَتْ قِيَامَتُهُ، رَأَىٰ مَالَهُ مِنْ خَيْرٍ وَشَرٍّ» العسكري في الأمثال عن أنس.**وفيه** داود بن الْمُحَبَّرِ كذاب[(٢)]، عن عنبسة بن عبدالرحمن متروك متهم[(٣)]، عن محمد بن زاذان[(٤)]. قال البخاري: [لا][(٥)] يكتب حديثه. انتهىٰ[(٦)].

وفيه: مالفظه: «أَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ تَمْحِيصٌ لِلذُّنُوبِ، وَتَزْهِيدٌ فِي الدُّنْيَا! الْمَوْتُ الْقِيَامَةُ». ابن لال في مكارم الأخلاق، عن أنس. انتهىٰ[(٧)]

---

(١)المصدر نفسه ص ٥٧٧ رقم ٨١٤.

(٢)داود بن الْمُحَبَّرِ بن قَحْذَم الطَّائِيُّ: من رجال الحديث. **قال** أحمد: لا يدري ما الحديث.**وقال** ابن المديني: ذهب حديثه. **وقال** أبو زرعة وغيره: ضعيف، **وقال** أبو حاتم: ذاهب الحديث، غير ثقة. **وقال** الدارقطني: متروك.وعن ابن معين، **قال**: ما زال معروفا بالحديث، ثم تركه وصحب قوما من المعتزلة فأفسدوه، وهو ثقة.**وقال** أبو داود: ثقة شبه الضعيف. **وقال** المرشد بالله: ضعيف ذاهب الحديث منكر، توفي سنة ٦٠٢هـ. انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٢٤٤ رقم ٨٣٧، والجرح والتعديل ٣/ ٤٢٤ رقم ١٩٣١، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٧٩ رقم١٨٩٠، وتهذيب الكمال ٨/ ٤٤٣ رقم ١٧٨٤، وميزان الاعتدال ١/ ٣٢٤ رقم ٢٥٩٩، والأعلام ٢/ ٣٣٤.

(٣)عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص، القرشي، الأموي.، محدِّث، **ضعَّفه** رجال الحديث. وقالوا: كذاب، عن ابن معين : لا شيء. **وقال** أبو زرعة: منكر الحديث، واهي الحديث. **وقال** أبو حاتم: متروك الحديث، كان يضع الحديث. **وقال** البخاري: تركوه. **وقال** أبو داود، والنسائي، والدراقطني: ضعيف.**وقال** النسائي في موضع آخر: متروك. **وقال** الترمذي: يضعف، **وقال** أبو الفتح الأزدىٰ : كذاب. **وقال** ابن حبان: هو صاحب أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به. روىٰ له الترمذىٰ، وابن ماجة. انظر: معجم رجال الحديث ١٣/ ١٦٢، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤١٦ رقم ٤٥٣٦ ، والتاريخ الكبير ٧/ ٣٨ رقم ، الجرح والتعديل ٦/ ٢٠٤ رقم ٢٢٤٧ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٣٧ رقم ٥٤٢٣، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ٢٣٥ رقم ٢٦١٧، الكامل في ضعفاء الرجال ٥/ ٢٦١ رقم١٤٠٦ ، وضعفاء النسائي ص ١٧٨.

(٤)محمد بن زاذان المدني: **قال** البخاري : منكر الحديث لا يكتب حديثه. **وقال** أبو حاتم : متروك الحديث ، لا يكتب حديثه. **وقال** ابن عدي : وله غير ما ذكرت و كلها مضطربة. **وقال** ابن معين : ليس حديثه بشيء. **وقال** الترمذي لما أخرج حديثه: محمد بن زاذان منكر الحديث. **وقال** الدارقطني: ضعيف .روىٰ له الترمذي، و ابن ماجة . انظر: التاريخ الكبير ١/ ٨٨ رقم ٢٤٢، والجرح والتعديل ٧/ ٢٦٠رقم ١٤٢١، وتهذيب التهذيب ٩/ ١٤١رقم ٦١٣٧، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٢٠٦ رقم ٥٢١٦..

(٥) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وما أثبته من التاريخ الكبير.

(٦) جمع الجوامع للسيوطي٢/ ٧ رقم ٤٠٥٠، والعجلوني في كشف الخفاء ١/ ١٨٩ **وقال**: رواه العسكري .

(٧)جمع الجوامع٢/ ١٠رقم ٤٠٦٥، كما ذكره المتقي في كنز العمال١٥/ ٥٤٨ رقم ٤٢١٢٤ وعزاه لابن لال في مكارم الأخلاق – عن أنس.

وفيه: «أَكْثِـرُوا ذِكْـرَ الْمَـوْتِ؛ فَمَـا مِـنْ عَبْـدٍ أَكْثَـرَ ذِكْـرَهُ إِلَّا أَحْيَـا اللهُ تَعَـالَىٰ قَلْبَـهُ، وَهَـوَّنَ عَلَيْـهِ الْمَوْتَ». الديلمي عن أبي هريرة[1].

«أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ الْمَوْتِ» أحمد في المسند والترمذي، وقال: حسن غريب، والنسائي وابن ماجة، وابن حبان، والعسكري في الأمثال، والحاكم، والبيهقي في شعب الإيمان، عن أبي هريرة، وأبو نعيم في الحلية (عن عمر)[2]، والبيهقي في شعب الإيمان، والضياء في المختارة، عن أنس[3].

«أَكْثِـرُوا ذِكْـرَ هَـاذِمِ اللَّـذَّاتِ؛ فَـإِنَّكُمْ لَا تَذْكُرُونَـهُ فِي كَثِـيرٍ إِلَّا قَلَّلَـهُ، وَلَا فِي قَلِيـلٍ إِلَّا كَثَّـرَهُ» [النسائي][4] عن أبي هريرة[5].

«أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ؛ فَإِنَّهُ مَا ذَكَرَهُ أَحَدٌ فِي ضِيقٍ مِنَ الْعَيْشِ إِلَّا وَسَّعَهُ عَلَيْـهِ، وَلَا فِي سَـعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهُ عَلَيْهِ». البزار عن أنس[6].

«أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ؛ فَمَا ذَكَرَهُ عَبْدٌ قَطُّ وَهُوَ فِي ضَيْقٍ إِلَّا وَسَّعَهُ عَلَيْهِ، وَلَا ذَكَـرَهُ فِي سَـعَةٍ إِلَّا ضَيَّقَهُ عَلَيْهِ». ابن حبان، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة. انتهى[7].

قال القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله: السماع بالدال المهملة، وقد روي بالذال المعجمـة/ ٦٢/ . انتهى من حاشية السيد.

---

(١) جمع الجوامع ٢/ ١٠رقم ٤٠٦٤، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ٧٤ رقم ٢١٨.

(٢) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٣)جمع الجوامع ٢/ ١٠ رقم ٤٠٦٧ **وأخرجه من طريق أبي هريرة** : أحمد ٣/ ١٤٦ رقم ٧٩٣٠ ، والترمـذي، كتـاب الزهـد، باب ما جاء في ذكر الموت ٤/ ٥٥٣ رقم ٢٣٠٧ **وقال** : حسن غريب، والنسائي، كتاب الجنائز، باب كثـرة ذكـر المـوت ٤/ ٤ رقم ١٨٢٤، وابن ماجة ، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد ٢/ ١٤٢٢رقم ٤٢٥٨، وابـن حبـان، بـاب ذكر الأمر للمرء بالإكثار من ذكر منغص اللذات، نَسْأَلُ اللَّـهَ بَرَكَـةَ وُرُودِهِ ٧/ ٢٥٩ رقـم ٢٩٩٢، والبيهقـي في شـعب الإيمان ٧/ ٣٥٤ رقم ١٠٥٥٩ . **ومن طريق عمر** : أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/ ٣٥٥. **ومن طريق أنس**: أخرجه الطـبراني في الأوسط ١/ ٢١٣رقم ٦٩١، والبزار كما في كـشف الأسـتار ٤/ ٢٤٠ رقـم ٣٦٢٣ ، **قـال** الهيثمـي في مجمـع الزوائـد ١٠/ ٣٠٨: رواه البزار ، والطبراني باختصار عنه ، وإسنادهما حسن . وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٩/ ٢٥٢، والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الخوف من الموت ١/ ٤٩٨ رقم ٨٢٦، والضياء ٥/ ٧٦ رقم ١٧٠١.

(٤) في النسخ بياض ، وما أثبته من جمع الجوامع، وكنز العمال.

(٥) جمع الجوامع ٢/ ١٠ رقم ٤٠٦٨، كما أخرجه النـسائي ٤/ ٤ رقـم ١٨٢٤، والبيهقـي في شـعب الإيـمان ٧/ ٣٥٤ رقـم ١٠٥٥٩، والمتقي في كنز العمال ١٥/ ٥٤٩ رقم ٤٢١٢٥.

(٦)جمع الجوامع ٢/ ١٠ رقم ٤٠٦٩، والبـزار كـما في كـشف الأسـتار ٤/ ٢٤٠ رقـم ٣٦٢٣، وأخرجـه أيـضا الطـبراني في الأوسط ١/ ٢١٣ رقم ٦٩١ ، **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٣٠٨: إسنادهما حسن.

(٧)جمع الجوامع ٢/ ١١ رقم ٤٠٧١، وابن حبان ٧/ ٢٦٠ رقم ٢٩٩٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٣٥٤ رقم ١٠٥٦٠، كما أخرجه القضاعي ١/ ٣٩١ رقم ٦٦٨ ، والديلمي ١/ ٧٣ رقم ٢١٧.

في الشفاء عنه ﷺ أنه قال: «أَدِيمُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ- يَعْنِي الْمَوْتَ- فَإِنَّكُمْ إِنْ ذَكَرْتُمُوهُ فِي ضَيْقٍ وَسَّعَهُ عَلَيْكُم فَرَضِيتُمْ بِهِ فَأُجِرْتُمْ، وَإِن ذَكَرْتُمُوهُ فِي غِنًى بَغَّضَهُ إِلَيْكُمْ فَجُدْتُمْ بِهِ فَأُثِبْتُمْ»[1].

قال السهيلي[2] الأسنوي وابن المجدي[3]: هاذم اللذات بالذل المعجمة لا يجوز غيره: أي قاطع، وقيل بالمهملة أشهر، وبالمعجمة، والصحيح الأول. من جواهر الأخبار على أحاديث البحر الزخار لابن بهران[4].

ولفظ المصباح: هذمت الشيء هذما من باب ضرب قطعته بسرعة، وسكينٌ هَذُومٌ: يَهْذِمُ اللحم: أي يقطعه، ومنه « أَكْثِرُوا مِنْ ذِكْرِ هَاذِمِ اللذَّاتِ ». انتهى من خطه رحمه الله[5].

في منتهى الإلمام: عن أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ. رواه ابن ماجة[6].

وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ» متفق عليه[7].

وحديث أبي هريرة عند الترمذي والنسائي بلفظ: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ». وقال الترمذي: صحيح[8].

---

(١) شفاء الأوام في أحاديث الأحكام للتمييز بين الحلال والحرام ١/ ٤٥٨.

(٢) أبو القاسم عبدالرحمن بن عبدالله الخثعمي السهيلي، ولد في مالقة سنة ٥٠٨هـ-ومَالَقَة: كلمة عجمية مدينة بالأندلس عامرة من أعمال ريَّة. انظر: معجم البلدان ٥/ ٤٣- عالم باللغة وفنون الأدب، حافظ، عالم بالسير والأنساب، شاعر، مصنف، توفي سنة ٥٨١، وله شرح سيرة ابن هشام، ويسمى الروض الأنف، والتعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن. ينظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٤٨، والإعلام ٢/ ٣١٣..

(٣) في هامش مسند الإمام زيد- دار مكتبة الحياة ٣٨٦: **قال** السهيلي الأسنوي وأبي المحمدي، ولم أهتد لترجمة له.

(٤) شرح الروض، لأبي يحيى زكريا الأنصاري الشافعي ٤/ ١٨٢، وجواهر الأخبار والآثار ٣/ ٨٤.

(٥) انظر **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، تاليف: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، صححه مصطفى السقا- مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر- بدون ٢/ ٣٠٩، وهامش مسند الإمام زيد- دار مكتبة الحياة ص ٣٨٦، والمنهج المنير تتمة الروض النضير ٣/ ٣٦٢.

(٦) سنن ابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض ١/ ٤٦٢ رقم ١٤٣٧.

(٧) أخرجه البخاري ١/ ٤١٨ رقم ١١٨٣، كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، ومسلم ٤/ ١٧٠٤ رقم ٢١٦٢، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام، وأبو داود ٥/ ٢٨٨ رقم ٥٠٣٠، كتاب الأدب، باب في العطاس، وابن ماجة ١/ ٤٦١، ٤٦٢ رقم ١٤٣٥، كتاب الجنائز: باب ما جاء في عيادة المريض، وأحمد في المسند ٣/ ٦٤٧ رقم ١٠٩٦٦، والبيهقي في "السنن ٣/ ٣٨٦، وفي الشعب ٦/ ٥٢٩ رقم ٩١٦٧، وابن حبان في صحيحه ١/ ٤٧٦ رقم ٢٤١، وأبو يعلى ١١/ ٣٩٠ رقم ٦٥٠٤.

(٨) سنن الترمذي، باب ما جاء فِي تَشْمِيتِ العَاطِسِ ٥/ ٧٥ رقم ٢٧٣٧ واللفظ له، والنسائي، كتاب الجنائز، باب النَّهْيُ

وروى البخاري في الأدب، وابن حبان، والبيهقي في الشعب: عن أبي هريرة مرفوعا: «إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ فِي اللهِ قَالَ اللهُ لَهُ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ»[1].

وعن ثوبان[2] قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي مَخْرَفَةِ[3] الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ». رواه أحمد، ومسلم، والترمذي[4].

وعن علي عليه السلام قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، مَشَى فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسَ، فَإِذَا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فَإِنْ كَانَ غُدْوَةً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ». رواه أحمد، وابن ماجة، والحاكم في المستدرك، وصححه على شرطه، وابن حبان، والترمذي، و[في] أبي داود نحوه. انتهى[5].

وفي الأمالي بإسناده إلى أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[6].

وفي منتهى الإلمام: عن معاذ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كَانَ آخِرُ قَوْلِهِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ». رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[7].

=
عَنْ سَبِّ الْأَمْوَاتِ ٤/ ٥٣ رقم ١٩٣٨.

(١) أخرجه البخاري في **الأدب المفرد**، لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي- دار البشائر الإسلامية - بيروت- ط٣(١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م). باب الزيارة ١/ ١٢٦ رقم ٣٤٥، وابن حبان، باب المريض وما يتعلق به ٧/ ٢٢٨ رقم ٢٩٦١، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٤٩٣ رقم ٩٠٢٧.

(٢) ثوبان بن بجدد مولى رسول الله ﷺ، من أهل السراة، والسراة موضع بين مكة واليمن، ويذكرون أنه من حمير، سُبي فاشتراه النبي ﷺ فاعتقه النبي فلازمه حتى توفي ثم خرج إلى الشام وتوفي سنة(٤٤هـ) ، وقيل: سنة(٤٥هـ) ، انظر: الاستيعاب١/ ٢٩٠، وأسد الغابة ١/ ٤٨٠، والإصابة ١/ ٢٠٥.

(٣)**الْمَخْرَفَةُ**: هُوَ الْحَائِطُ مِنَ النَّخْلِ: أَيْ أنَّ العائد فيما يَحُوزُ مِنَ الثَّواب كَأَنَّهُ عَلَى نَخْلِ الْجَنَّةِ يَخْتَرِفُ ثِمَارَها وَقِيلَ الْمَخَارِفُ جَمْعُ مَخْرَفَة، وَهِيَ سكَّةٌ بَيْنَ صَفَّيْنِ مِنْ نَخْلٍ يَخْتَرِفُ مِنْ أَيِّهِما شَاءَ: أَيْ يَجْتَنِي. وَقِيلَ: الْمَخْرَفَةُ الطَّرِيقُ: أَيْ أَنَّهُ عَلَى طَرِيقٍ تُؤَدِّيهِ إِلَى طَرِيقِ الْجَنَّةِ. انظر: النهاية في غريب الحديث ٢/ ٢٤.

(٤)أخرجه أحمد ٨/ ٣٢٩ رقم ٢٢٤٧٠، ومسلم ٤/ ١٩٨٩ رقم ٢٥٦٨، والترمذي ٣/ ٢٩٩ رقم ٩٦٧، **وقال** : حسن صحيح، وأبو عوانة كما في إتحاف المهرة للحافظ ٣/ ٤٦ رقم ٢٥٠٣، وابن حبان ٧/ ٢٢٣ رقم ٢٩٥٧،والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٥٣٠ رقم ٩١٦٩.

(٥) أخرجه أحمد ١/ ١٧٦ رقم ٦١٢ ، والنسائي في الكبرى، باب ثواب من عاد مريضا ٤/ ٣٥٤ رقم ٧٤٩٤، والبزار ٢/ ٢٢٤رقم ٦٢٠، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٤٣ رقم ١٠٨٣٥ ، وأبو داود ، كتاب الجنائز، باب في فضل العيادة على وضوء ٣/ ٤٧٦ رقم ٣٠٩٨، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ثواب من عاد مريضا ١/ ٤٦٣ رقم١٤٤٢، والحاكم ١/ ٣٤١، وهناد في الزهد ١/ ٢٢٤ رقم ٣٧٢، وأبو يعلى ١/ ٢٢٧ رقم ٢٦٢، والبيهقي، باب فضل العيادة ٣/ ٣٨٠ ، والضياء ٢/ ٢٦٠ رقم ٦٣٧ **وقال** : إسناده صحيح.

(٦) تيسير المطالب، الباب التاسع والخمسون في ذكر الموت وما يتصل بذلك ٥٧٩ رقم ٨١٨.

(٧) مسند أحمد ٨/ ٢٤٠ رقم٢٢٠٩٥، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في التلقين ٣/ ٤٨٦ رقم٣١١٦ ، والحاكم ١/ ٣٥١، =

وأعله ابن القطان، وتعقبه ابن الملقن[١]، رجح صحته[٢].

وعن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ». رواه الجماعة إلا البخاري[٣].

قال ابن الملقن: هو من أفراد مسلم، ولم يخرجه البخاري[٤]. **وروى** البزار مثله عن جابر[٥].

وروى مسلم، وابن ماجة عن أبي هريرة مثله[٦]. **وروى** النسائي، وابن ماجة مثله[٧] عن عروة بن مسعود[٨].

=

والطبراني في الكبير ٢٠/ ٣٠٥ رقم ٧٢٧، والبيهقي ٦/ ٣٥٥، وفي الشعب ١/ ١٠٨ رقم ٩٤، وابن خزيمة ٤/ ٧٠ رقم ٢٣٧٠ ، والديلمي ٣/ ٥١٦ رقم ٥٦٠٩.

(١) هو عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله المعروف بابن الملقن أبو حفص الأنصاري، ولد سنة(٧٢٣هـ) ، محدث وفقيه مشارك في كثير من الفنون، توفي سنة(٨٠٤هـ) ، وله مصنفات منها: البدر المنير، وشرح منهاج البيضاوي، وغيرهما. انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٤/ ٤٣ ، والبدر الطالع ١/ ٥٠٨، والاعلام ٥/ ٥٧.

(٢) انظر: تلخيص الحبير ٢/ ١٠٣ رقم ٧٣٣ ، والبدر المنير ٥/ ١٨٩، و١٩٣.

(٣) أخرجه مسلم،كتاب الجنائز- باب تلقين الموتى لا إله إلا الله،٢/ ٦٣١ رقم ٩١٦، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في التلقين ٣/ ٤٨٧ رقم ٣١١٧، والترمذي، كتاب الجنائز: باب تلقين المريض عند الموت ٢/ ٢٢٥ رقم ٩٨٣، والنسائي في الجنائز ، باب تلقين الميت ٤/ ٥ رقم ١٨٢٧، وابن ماجة في الجنائز، باب في تلقين الميت ١/ ٤٦٤ رقم ١٤٤٥، والبيهقي في السنن، كتاب الجنائز، باب تلقين الميت إذا حضر. ٣/ ٣٨٣ ، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند ص ٣٠١ رقم ٩٧٣، وأبو يعلى ٢/ ٢٢٤ رقم ١٠٩٦.

(٤) انظر البدر المنير ٥/ ١٨٧.

(٥) أخرجه البزار في كشف الأستار١/ ٣٧٣ رقم ٧٨٥، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٧٢- ٧٣، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣١٠ من طريق عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن جابر. **قال** أبو نعيم: غريب من حديث مجاهد عن جابر لم نكتبه إلا من حديث عثمان عن أبيه عبد الوهاب عنه. **وقال** العقيلي: لا يتابع عليهما ولا على كثير من حديثه -أي عبد الوهاب- وأخرج بسنده عن سفيان بن وكيع **قال**: **قال** أبي: سألت عبد الوهاب بن مجاهد عن هذا الحديث: لقنوا موتاكم لا إله إلا الله فقال: ذكروا عن جابر بن عبد الله **قال** وكيع: فقلت له: سمعته من أبيك؟ فذهب وتركني. **والحديث** ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد٢/ ٣٢٦، **وقال**: رواه البزار وفيه عبد الوهاب بن مجاهد وهو ضعيف وذكره الزيلعي في نصب الراية ٢/ ٢٥٣ وعزاه إلى الطبراني في كتاب الدعاء.

(٦)أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب تلقين الموتى ٢/ ٦٣١ رقم ٦١٨، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب في تلقين الميت، ١/ ٤٦٤ رقم ١٤٤٤، وابن الجارود، كتاب الجنائزص ١٣٦ رقم ٥١٣، وأبو يعلى ١١/ ٤٤ رقم ٦١٨٤، والبيهقي، كتاب الجنائز، باب تلقين الميت إذا حضر ٣/ ٣٨٣ .

(٧)أخرجه المتقي في كنز العمال ١٥/ ٥٦٨ رقم ٤٢٢٠١ وعزاه إلى النسائي وابن ماجة، والعقيلي في الضعفاء١/ ٦٥ من طريق إبراهيم بن محمد بن عاصم عن أبيه، عن حذيفة بن اليمان، عن عروة بن مسعود **قال**: **قال** رسول الله ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله» **وقال** العقيلي: إبراهيم بن محمد بن عاصم مجهول في النقل حديثه غير محفوظ **وقال** عقب الحديث: ولا يتيقن سماع بعضهم من بعض، وفي الباب أحاديث صحاح عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وإنما أنكرنا الإسناد.

(٨) عروة بن مسعود بن معتب الثقفي، كان غائبًا عندما حاصر النبيﷺ الطائف، فلما قدم أسلم، وذلك في السنة التاسعة للهجرة، وعاد إلى قومه يدعوهم فقتلوه. ينظر: طبقات ابن سعد ٥/ ٥٠٣، ٥٠٤.

وفيه: عن ابن عباس: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مَنْ قَالَهَا عِنْدَ مَوْتِهِ وَجَبَتْ لَـهُ الْجَنَّـةُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَنْ قَالَهَا فِي صِحَّتِهِ؟ قَالَ: «تِلْكَ أَوْجَبُ وَأَوْجَبُ». رواه الطبراني في الكبير[1].

وروى أبو نعيم في الحلية بمعنى حديث ابن عباس عن عثمان[2].

وفيه : وروى الدارقطني عن أبي هريرة مرفوعا: «إِذَا ثَقُلَتْ مَرْضَاكُمْ فَلَا تَمَلُّوهُمْ قَوْلَ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَكِنْ لَقِّنُوهُمْ فَإِنَّهُ لَمْ يُخْتَمْ بِهِ لِمُنَافِقٍ قَطُّ». وسنده ضعيف[3].

وروى أبو يعلى، وابن عدي عن أبي هريرة: «أَكْثِرُوا مِنْ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهَا، وَلَقِّنُوهَا مَوْتَاكُمْ»[4].

وروى أبو نعيم في الحلية: «احْضُرُوا مَوْتَاكُمْ وَلَقِّنُوهُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَبَشِّرُوهُمْ بِالْجَنَّةِ، فَإِنَّ الْحَلِيمَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ يَتَحَيَّرُ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَصْرَعِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ مِنِ ابْنِ آدَمَ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَصْرَعِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ، لَمُعَايَنَةِ مَلَكِ الْمَوْتِ أَشَدُّ مِنْ أَلْفِ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيدِهِ، لَا تَخْرُجُ نَفْسُ عَبْدٍ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَتَأَلَّمَ كُلُّ عِرْقٍ مِنْهُ عَلَى حِيَالِهِ». وهذا الحديث عن واثلة مرفوع. انتهى[5].

وفي الأمالي بإسناده إلى أم سلمة قَالَتْ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَقُوْلُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُوْلُوْنَ». فَلَمَّا مَاتَ أبو سَلَمَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، وَأَعْقِبْنِي عُقْبَى صَالِحَةً»، قَالَتْ: فَأَعْقَبَنِي الله بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ[6].

وفي منتهى الإلمام: عن شداد بن أوس[7] قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ،

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٢٥٤ رقم ١٣٠٢٤، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٢٣: رجاله ثقات إلا أن ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ١٧٤، كما أخرجه النووي في شرح مسلم ، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا ١/ ٢٤٩ رقم ٢٦ ، والنسائي في عمل اليوم والليلة رقم "١١١٣، ١١١٤ وأبو عوانة ١/ ٦، ٧، وابن حبان ١/ ٢٩٧ - ٢٩٨ رقم ٢٠١، وابن مندة في الإيمان ٣٢، ٣٣ ، كلهم من حديث حمدان بن عثمان بن عفان مرفوعا: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنْ لَا إِلَه إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

(٣) أورده المتقي في كنز العمال ١٥/ ٥٥٦ رقم ٤٢١٥٩، ابن حجر في التلخيص ٢/ ١٠٢ وعزاه لأبي القاسم القشيري في أماليه ، **وقال** [القشيري] : غريب . قلت [ابن حجر] : فيه محمد بن الفضل بن عطية ، وهو متروك .

(٤)أخرجه أبو يعلى ١١/ ٨ رقم ٦١٤٧ **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٨٢: رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل وهو ثقة، وابن عدي في الكامل ٤/ ١٠٣ ترجمة ٩٥٣ ضمام بن إسماعيل ، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ٣٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦١/ ٢٢٥.

(٥)أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٨٦.

(٦)تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب التاسع والخمسون في ذكر الموت وما يتصل بذلك ص ٥٧٨ رقم ٨١٧.

(٧) شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري البخاري أبو يعلى: صحابي، نزل بيت المقدس، وأعقب بها، وبها مات، وكان من الزهاد وذوي العلم والحكم، مات سنة ٥٨ هـ، وهو ابن خمس وسبعين، وقيل: سنة ٤١ هـ.، وقيل: سنة ٦٤ هـ.انظر: =

فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ، فَإِنَّ الْبَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ، وَقُولُوا خَيْرًا: فَإِنَّهُ يُؤَمَّنُ عَلَى مَا قَالَ أَهْلُ الْمَيِّتِ».رواه أحمد، وابن ماجة، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه[1]. .

وقال ابن حجر في التلخيص: في إسناده قزعة بن سويد[2]، والطبراني[3].

وأخرج مسلم في صحيحه: أن النبي ﷺ دخل على أبي سلمة[4] وقد شق بصره فأغمضه ثم قال: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ[5] تَبِعَهُ الْبَصَرُ»[6].

وروى هو وأبو داود والترمذي وصححه، وابن حبان، والحاكم في المستدرك: عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤَمِّنُ عَلَى مَا تَقُولُونَ».أخرجه مسلم والأربعة، ووهم الحاكم في استدراكه. انتهى[7].

= تهذيب الكمال ١٢/ ٣٨٩ رقم ٢٧٠٤، وطبقات ابن سعد ٧/ ٤٠١، والتاريخ الكبير ٤/ ٢٢٤ رقم٢٥٩١، والجرح والتعديل ٤/ ٣٢٨ رقم ١٤٣٤، وثقات ابن حبان ٣/ ١٨٥، حلية الأولياء ١/ ٢٦٤.

(١) ابن ماجة، كتاب الجنائز باب ما جاء في تغميض الميت، ١/ ٤٦٧-٤٦٨ رقم ١٤٥٥، وأحمد٦/ ٨٠رقم ١٧١٣٦ ، والحاكم ١/ ٣٥٢، والطبراني في الكبير ٧/ ٣٤٩ رقم ٧١٦٨، والبزار كما في نصب الراية ٢/ ٢٥٤، وابن حبان في المجروحين ٢/ ٢١٦ كلهم من طريق قزعة بن سويد ثنا حميد الأعرج عن الزهري عن محمود بن لبيد عن شداد بن أوس مرفوعا.

(٢) قزعة بن سويد بن حجير بن بيان الباهلي ، أبو محمد ، **قال** أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث. **وقال** ابن معين: ضعيف. **وقال** الدارمي، عن يحيى بن معين : ثقة.**وقال** أبو حاتم: ليس بذاك القوي، محله الصدق، و ليس بالمتين، يكتب حديثه ، ولا يحتج به.**وقال** البخاري: ليس بذاك القوي. **وقال** الآجري : سألت أبا داود عن قزعة بن سويد ؛ فقال : ضعيف. **قال** النسائي : ضعيف.**وقال** ابن عدي: له غير ما ذكرت أحاديث مستقيمة ، وأرجو أنه لا بأس به. **قال** ابن حبان : كان كثير الخطأ ، فاحش الوهم ، فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره. **وقال** البزار: لم يكن بالقوي، وقد حدَّث عنه أهل العلم.**وقال** العجلي: لا بأس به، وفيه ضعف، وأبوه ثقة. وعن أحمد **قال**: هو شبه المتروك. احتج به الترمذي، وابن ماجة. انظر: التاريخ الكبير٧/ ١٩٢رقم ٨٥٤ ، والجرح والتعديل ٧/ ١٣٩ رقم ٧٨٢، وثقات ابن حبان ٢/ ٢١٧، وتهذيب الكمال ٢٣/ ٥٩٣ رقم ٤٨٧٦، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٢٦ رقم ٥٧٦٤، والكامل ٦/ ٥٠ رقم ١٥٩٠.

(٣).تلخيص الحبير ٢/ ١٠٥.

(٤)أبو سلمة عبدالله بن عبد الأسد المخزومي، من السابقين إلى الإسلام مع زوجه أم سلمة أم المؤمنين، وأمه بَرَّةُ بنت عبدالمطلب بن هاشم عمةُ رسول الله، وأول من هاجر إلى المدينة، وقيل: كان أبو سلمة الثالث بعد مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم. انظر: طبقات ابن سعد ١/ ٢٢٦، والاستيعاب ٣/ ٧١ رقم ١٦٠٧، وأسد الغابة ٣/ ٢٩٥ رقم ٣٠٣٨، والإصابة رقم ٤٧٨٦.

(٥).في (أ): إذا قبضت.

(٦)أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب إغماض الميت والدعاء له إذا حضر ٢/ ٦٣٤ رقم٩٢٠، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب تغميض الميت ٣/ ١٩٠، ١٩١ رقم ٣١١٨، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في تغميض الميت ١/ ٤٦٧ رقم ١٤٥٤، والنسائي في الفضائل رقم ١٨٠، وأحمد ١٠/ ١٨٥ رقم ٢٦٦٠٥، وأبو يعلى ١٢/ ٤٥٨، ٤٥٩ رقم ٧٠٣٠، وابن حبان ٧٠٤١، والطبراني في الكبير ٢٣/ ٣١٥ رقم ٧١٢ ، ٧١٤، والبيهقي في السنن، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من إغماض عينيه إذا مات،٣/ ٣٨٤ كلهم من طريق خالد الحذاء عن أبي قلابة عن قبيصة بن ذؤيب عن أم سلمة.

(٧)أخرجه أحمد ١٠/ ١٩٩ رقم ٢٦٦٧٠ ، ومسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المريض والميت ٢/ ٦٣٣ رقم ٩١٩ ، =

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «الْأَجْـرُ عَلَىٰ قَدْرِ الْمُصِيبَةِ، وَمَنْ أُصِيبَ بِمُصِيبَةٍ فَلْيَذْكُرْ مصِيبَتَهُ بِي؛ فَإِنَّكُمْ لَنْ تُصَابُوا بِمِثْلِي» ﷺ)[1].

في جمـع الجوامـع في الحـروف مالفظـه: «مَـنْ أُصِـيبَ بِمُـصِيبَةٍ فَلْيَـذْكُرْ مُـصِيبَتَهُ بِي؛ فَإِنَّهَـا أَعْظَـمُ الْمَصَائِبِ». بقي بن مخلد[2]، والباوردي[3]، وابن شاهين[4]، وابن قانع، وأبـو نعـيم في المعرفـة، عـن عبدالرحمن بن سابط[5]، عن أبيه [6]، وحسنه . انتهى[7].

وفي منتهى الإلمام: عن عمرو بن حزم[8]، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا

=

وأبو داود ٣/ ٤٨٦رقم ٣١١٥ ، والترمذي، كتاب الجنائز، باب تلقين الميت ٣/ ٣٠٧ رقم ٩٧٧ **وقال** : حسن صحيح . والنسائي، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة ٤/ ٤ رقم ١٨٢٥، وابن ماجه في الجنائز، باب فيما يقال عند المريض إذا حضر ١/ ٤٦٥ رقم ١٤٤٧، وابن حبان ٧/ ٢٧٤ رقم ٣٠٠٥، والحاكم، كتاب معرفة الصحابة، ذكـر أم المـؤمنين أم سلمة بنت أبي أمية ٤/ ١٦. وأخرجه أيـضًا : ابـن أبي شـيبة ٢/ ٤٤٥ رقـم ١٠٨٤٧، والبيهقـي ٣/ ٣٨٣ رقـم ٦٣٩٣، والطبراني ٢٣/ ٣٩٣ رقم ٩٤٠.

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٨ رقم ٦١٠.

(٢) بقي بن مخلد بن يزيد، أبو عبد الرحمن، الأندلسي القرطبي: حافظ مفسر محقق، من أهل الأندلس كان إمامًا مجتهدًا صالحًا، رأسًا في العلم، صاحب التفسير والمسند، توفي سنة ٢٧٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٨٥ رقم ١٣٧، والأعلام ٢/ ٦٠.

(٣)أَبُو منصور محمد بن سعد بن محمد السعدي الباوردي:حافظ علامة محدث ثقة، من مشايخ ابن منـدة، لـه مؤلفـات جليلـة القـدر منها «معرفة الصحابة». انظر **الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة** ، لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمـد المنتـصر محمـد الزمزمي الكتاني- دار البشائر الإسلامية- بيروت- ط١(١٤٠٦هـ-١٩٨٦هـ).ص ١٢٧.

(٤)أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي، المعروف بابن شاهين، وُلِدَ سَنَةَ ٢٩٧هــ : مُحَـدِّثٌ، مُفَـسِّرٌ، مُـصَنِّفٌ، **قـال** الخطيب: كان ثقة أمينا، **وقال** الذهبي: الحافظ الواعظ، محدث بغداد ومفيدها، **وقال** الدار قطني: ثقة.توفي سنة ٣٥٨هـ. انظر: تاريخ بغداد ١١/ ٢٦٥، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٤٣١.

(٥)عبد الرحمن بن سابط، ويقال عبد الرحمن بن عبد الله، ويقال: عبد الرحمن بن سابط الجمحي، المكي، تابعي، أرسل عـن النبي ﷺ كان كثير الحديث، **قال** بعضهم: لم يسمع عن جابر بل هو مرسل. **وثقه** أبـو زرعـة وابـن معـين والـدار قطنـي والعجلي، **وقال**: تابعي. **وقال** ابن سعد : أجمعوا على أنه توفي بمكة سنة ثماني عشرة ومئة، وكان ثقة كثـير الحـديث. روى له النسائي في اليوم والليلة ، وفي الخصائص، و الباقون سوى البخاري، ومن الزيدية محمـد بـن منـصور، وأبـو طالـب، والجرجاني. انظر: الجداول (خ)، وأعيان الشيعة ٢/ ٢٦٠، ومعجم رجـال الحـديث للخـوئي ١٠/ ٢٦٠، ٢٢/ ١٥٧ ، والجرح والتعديل ٥/ ٢٤٠ رقم ١١٣٧ ، وتهذيب الكمال ١٧/ ١٢٣ رقـم ٣٨٢٢ ، وتهـذيب التهـذيب ٦/ ١٦٤ رقـم ٤٠٠٥، وثقات ابن حبّان ٥/ ٩٤، وثقات العجلي ٢/ ٧٧ رقم ١٠٤١.

(٦)سابط الجمحي روى عن النبي ﷺ وله صحبة.الجرح والتعـديل ٤/ ٣٢٠ رقـم ١٣٩٥، و وتهـذيب الكـمال ١٧/ ١٢٣ رقم ٣٨٢٢.

(٧) جمع الجوامع ٨/ ٥٧٧ رقم ٢٠٦٠٢، وابن قانع ١/ ٣٢٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٢٣٩ رقم ١٠١٥٣.

(٨)عمرو بن حزم بن زيد الأنصاري الخزرجي، صحابي، شهد الخندق وما بعدها، واستعمله النبي ﷺ عـلى أهـل نجـران، وبعث معه النبي ﷺ بكتاب فيه الفرائض والسنن والصدقات والجروح والديات، وكان في حزب القاسطين يوم صفين والمحاربين للإمام عليعليه السلام، توفي سنة ٥١ هـ، وروي ٥٤هــ، وقيـل: في خلافـة عمـر، روى لـه أبـو داود في المراسـيل، والنسائي، وابن ماجة. ينظر: الجداول (خ)، والاستيعاب ٣/ ٢٥٦ رقـم ١٩٢٩، وأسـد الغابـة ٤/ ٢٠٢ رقـم ٣٩٠٥، =

كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه ابن ماجة[1].

وعن عبدالله عن النبي ﷺ: «مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»./ ٦٣/ رواه ابن ماجة، والترمذي، **وقال** الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث علي بن عاصم[2]. **وقد** روي موقوفا، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم هذا الحديث نقموه عليه. **وقال** البيهقي: تفرد به علي بن عاصم، وهو أحد ما أنكر عليه[3].

وعن أبي برزة[4] الأسلمي[5] يرفعه: ««مَنْ عَزَّى ثَكْلَى[6] كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ». أخرجه الترمذي، وقال: لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِالقَوِيِّ[7].

وعن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[8]، عن أبيه[9]، عن جده: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي

وتهذيب الكمال ٢١/ ٥٨٥ رقم ٤٣٤٧، والإصابة ٢/ ٥٢٥ رقم ٥٨١٢.

(١) أخرجه ابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من عزى مصاباً ١/ ٥١١ رقم ١٦٠١.

(٢) علي بن عاصم بن صهيب الواسطي : أبو الحسن القرشي التيمي ، مولي قريبة بنت محمد بن أبي بكر الصديق أحد حُفَّاظ الحديث، أصله من واسط، سكن ومات بها.**قال** في الجداول(خ): اختلف فيه المحدثون، وأما أحمد فقال: هو والله عنده ثقة، وأنا أحدث عنه،. ذكره العجلي؛ فقال : كان ثقة ، معروفا بالحديث ، والناس يظلمونه في أحاديث يسألون أن يدعها ، فلم يفعل . **وقال** البخاري : ليس بالقوي عندهم. **وقال** مرة : يتكلمون فيه . **وقال** الدارقطني : كان يغلط و يثبت على غلطه . احتج به الأربعة إلَّا النسائي توفي سنة ٢٠١هـ. انظر: ثقات العجلي ٢/ ١٥٦ رقم ١٣٠٤ ، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٥٠٤ رقم ٤٠٩٤ ، وتهذيب التهذيب ٧ / ٣٠٢ رقم ٥٧٢ ، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٢٤٩ رقم ٧٢.

(٣)أخرجه الترمذي، في كتاب الجنائز، باب ما جاء في أجر من عزى مصاباً ٣/ ٣٨٥ رقم ١٠٧٣، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من عزى مصاباً ١/ ٥١١ رقم١٦٠٢، والعقيلي في الضعفاء ٣/ ٢٤٧، والبيهقي في السنن الكبرى٤/ ٥٩، وفي شعب الإيمان برقم ٩٢٨٥، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ٢٥، كلهم من طريق علي بن عاصم عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود به مرفوعاً. **قال** العقيلي: لم يتابعه عليه ثقة، وقد أخرجه من طريق علي بن عاصم أيضاً ابن عدي في الكامل ٥/ ١٨٣٨، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ٢٢٣. **وقال** ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح علي بن عاصم تفرد به عن محمد بن سوقة وقد كذبه شعبة ويزيد بن هارون ويحيى بن معين **!؟**.

(٤) في (أ): عن أبي بريدة.

(٥) أبو برزة الأسلمي نضرة بن عبيد بن الحارث، وقيل: عبدالله بن نصر، أسلم قديمًا، وشهد خيبر وما بعدها، وسكن البصرة، وشهد صفين والنهروان مع الإمام علي، وغزا خراسان، ومات بها سنة ٦٥هـ على الصحيح.. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٧٣، وأسد الغابة ٤/ ٢٨، ولوامع الأنوار ٣/ ١٩٢.

(٦) في النسخ: نكي . وما أثبته من سنن الترمذي.

(٧) أخرجه الترمذي، في كتاب الجنائز، باب آخر فضل التعزية ٣/ ٣٧٨، ٣٧٩ رقم ١٠٧٦.

(٨) عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، أبو محمد ، ويقال أبو بكر: **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات، وابن عبد البر. **وقال** أحمد بن حنبل: أحاديثه شفاء. **وقال** مالك: كان كثير الأحاديث، وكان رجل صدق. توفي سنة ١٣٢هـ، وقيل: ١٣٥هـ.روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمرشد بالله في الأمالي الإثنينية. انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٥/ ١٧ رقم ٧٧، وثقات ابن حبان ٧/ ١٠، وتهذيب الكمال١٤ / ٣٤٩ رقم ٣١٩٠.

(٩)أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري الخزرجي ثم النجاري المدني القاضي: **وثقه** ابن معين، والواقدي، وابن

أَخَاهُ بِمُصِيبَةٍ إِلَّا كَسَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الْكَرَامَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه ابن ماجة، والحاكم في الكنى، وقال: منكر[1].

وعن الحسين بن علي، عن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلا مُسْلِمَةٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ، فَيَذْكُرُهَا وَإِنْ قَدُمَ عَهْدُهَا فَيُحْدِثُ لِذَلِكَ اسْتِرْجَاعًا، إلا جَدَّدَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ عِنْدَ ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ مِثْلَ أَجْرِهَا يَوْمَ أُصِيبَ». رواه أحمد، وابن ماجة، والطبراني في الأوسط[2]. **وروى** العقيلي مثله عن عائشة[3].

وعن أنس: أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَىٰ» متفق عليه[4].

وروى البزار عن أبي هريرة مثله[5].

وعن ابن عباس بمعناه. انتهى[6].

= خراش، وابن حجر. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الذهبي: أمير المدينة، ثم قاضي المدينة، أحد الأئمة الأثبات. **وقال** مالك: ما رأيت مثل أبي بكر ابن حزم أعظم مروءة و لا أتم حالا، و لا رأيت مثل ما أوتي: ولاية المدينة. **وقال**: لم يكن عند أحد بالمدينة من علم القضاء ما كان عند أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم. روى له: الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وعلي بن بلال، وأبو الغنائم النرسي. توفي سنة ١٢٠هـ، وقيل: ١١٠، وقيل: ١٢٦هـ، وقيل: غير ذلك. انظر: التاريخ الكبير ٥/ ٩١رقم٢٥٠، والجرح ٥/ ٥٥ رقم٢٥٥، والثقات لابن حبان ٨/ ٣٥٢، وتهذيب الكمال ١٤/ ٤٩٥ رقم٣٢٦٢، وسير أعلام النبلاء ١٠ رقم ٣٧٦ رقم ٩٩ ، والعبر١/ ٣٨٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ٤٠٤ رقم٤٠٦، وتاريخ الإسلام (حوادث ٢١٠-٢٢٠) / ٢٠٩ رقم٢٠٤، التقريب ١/ ٤١٤ رقم٢٩٦، وتهذيب التهذيب ٥/ ٢١٠، ومغاني الأخيار ٣/ ٨٧ رقم١٢٣٧، والجداول (خ).

(١) أخرجه ابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ثواب من عزى مصابًا ١/ ٥١١ رقم ١٦٠١، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند ص ١١٩رقم ٢٨٧، والبيهقي في السنن، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من تعزية الميت ٤/ ٥٩، والديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٢٧ رقم ٦٠٨١.

(٢)أخرجه أحمد ١/ ٤٢٩ رقم ١٧٣٤، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصبر على المصيبة ١/ ٥١٠ رقم ١٦٠٠، وأبو يعلى برقم ٦٧٧٧ و ٦٧٧٨، وابن حبان في المجروحين ٣/ ٨٨، وابن السني في عمل اليوم والليلة ٥٥٩، والطبراني في الأوسط ٣/ ١٥٤رقم ٢٧٦٨، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٣١: فيه هشام بن زياد أبو المقدام، وهو ضعيف.

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي ١/ ١٧٦ رقم ١١١.

(٤)أخرجه الطيالسي ص ٢٧٢ رقم ٢٠٤٠، ، وعبد بن حميد ص ٣٦٢ رقم ١٢٠٣، والبخاري، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور ١/ ٤٣٠ رقم ١٢٢٣، ومسلم، كتاب الجنائز، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى ٢/ ٦٣٧ رقم ٩٢٦، وأبو داود ، كتاب الجنائز، باب باب الصبر عند الصدمة ٣/ ٤٩١ رقم ٣١٢٤ ، والترمذي ، كتاب الجنائز، باب الصبر في الصدمة الأولى ٣/ ٣١٣ رقم ٩٨٨، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي ، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاحتساب والصبر عند نزول المصيبة ٤/ ٢٢رقم ١٨٦٩، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب الصبر على المصيبة ١/ ٥٠٩ رقم ١٥٩٦، وابن حبان ٧/ ١٥٤ ، رقم ٢٨٩٥، وابن أبي شيبة، باب في الصبر من **قال** عند الصدمة الأولى ٣/ ٥٩ رقم ١٢٠٩٢، والبيهقي، باب الرغبة في أن يتعزى بما أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع ٤/ ٦٥ .

(٥)أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد ٣/ ٢، وأبو يعلى ١٠/ ٤٥٣ رقم ٦٠٦٧ **قال** الهيثمي: فيه بكر بن الأسود أبو عبيدة الناجي، وهو ضعيف .

(٦).أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد ٣/ ٣ **قال** الهيثمي: فيه الواقدي، وفيه كلام كثير، وقد وثق .

وفي الأمالي : بإسناده إلى عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»[1].

وفيها حكاية بإسناده إلى جعفر بن محمد عليه السلام قال: مَاتَ لِعَمِّي زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام ابْنٌ؛ فَكَتَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ إِخْوَانِهِ يُعَزِّيهِ؛ فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ قَلَبَهُ وَكَتَبَ عَلَى ظَهْرِهِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا أَمْوَاتٌ أَبْنَاءُ أَمْوَاتٍ آبَاءُ أَمْوَاتٍ، فَيَا عَجَبًا مِنْ مَيِّتٍ يُعَزِّي مَيِّتًا فِي مَيِّتٍ وَالسَّلَامُ[2]. **قلت**: وقد أخذه من قال شعرا:

نَحْنُ بَنُو الْمَوْتَى فَمَا بَالُنَا نَعَافُ مَا لَا بُدَّ مِنْ شُرْبِهِ[3]

وفيها حكاية: حكى أبو الحسن علي بن مهدي الطبري[4]، قال: روي أن أمير المؤمنين عليًّا عليه السلام كتب إلى سلمان الفارسي[5] يعزيه بامرأته: أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَتْنِي مُصِيبَتُكَ أَبَا عَبْدِاللهِ، فَبَلَغَتْ مِنِّي بِحَيْث تَجِبُ لَكَ، وَاعْلَمْ يَا أَخِي أَنَّ مُصِيبَةً يَبْقَى لَكَ أَجْرُهَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ نِعْمَةٍ يَبْقَى عَلَيْكَ شُكْرُهَا[6].

وفيها: قال وأنشدنا مشائخنا بطبرستان لزيد بن الداعي محمد بن زيد[7] مما قال وهو محبوس ببخارى بعد قتل أبيه عليه السلام:

إِنْ يَكُنْ نَالَكَ الزَّمَانُ بِبَلْوَى عَظُمَتْ شِدَّةٌ عَلَيْكَ وَجَلَّتْ

وَأَتَتْ بَعْدَهَا نَوَازِلُ أُخْرَى خَضَعَتْ عِنْدَهَا النُّفُوسُ وَذَلَّتْ

وَتَلَتْهَا قَوَارِعُ نَاكِبَاتٌ سَئِمَتْ دُونَهَا الْحَيَاةُ وَمَلَّتْ

---

(1). تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الستون في التعزية والصبر على المصيبة ص٥٨٠ رقم ٨١٩.

(2). المرجع السابق، ص٥٨١ .

(3). البيت للمتنبي من قصيدة عنونت في الديوان بصدر بيت فيها:« لابد للإنسان من ضجعة»، **قالها** لعضد الدولة ببغداد عند ما توفيت عمته يرثيها ويعزيه بها. **ديوان المتنبي**- دار الجيل - بيروت- بدون . ص ٥٥٧

(4) علي بن مهدي الطبري المامطيري: محدث وأخباري ولغوي وأديب، من أعلام القرن الرابع عشر . روى عن الناصر الأطروش وغيره، وعنه الإمام أبو طالب، وأبو جعفر بن القاسم الحسني النسابة، له: نزهة الأبصار ومحاسن الآثار، جمع فيه ما كان متفرقا في الكتب من أخبار أهل البيت، ونقل بعض خطب الإمام علي وحكمه. انظر .الجداول (خ)، **وتراث الزيدية**، للسيد علي الموسوي نجاد- معهد دراسات الأديان والمذاهب الإسلامية- إيران- ط١(٢٠٠٥م). ص ٨٢.

(5) سلمان الفارسي مولى رسول الله، يقال له: سلمان الخير، وسلمان ابن الإسلام، أصله من فارس من رام هرمز، من قرية يقال لها: جيء، كان خيرًا، فاضلا، حبرا، عالما، زاهدا، متقشفا، وكان من فضلاء الصحابة، وأحد التجار، سكن العراق، عمر طويلاً، وفضائله كثيرة غزيرة، شهد بدرًا، وأحدًا وهو عبد يومئذ، والأكثر على أن أول مشاهده الخندق، ولم يفته بعد ذلك مشهد، كان من شيعة علي وخاصته، وكان يرى تفضيل علي على سائر الصحابة، توفي سنة ٣٥ هـ آخر خلافة عثمان، وقيل: سنة ٣٦هـ في أولها، وقيل: توفي في آخر خلافة عمر، أخرج له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٩٤رقم ١٠١٩، وأسد الغابة ٢/ ٥١٠ رقم ٢١٥٠، والإصابة ٢/ ٦٠ رقم ٣٣٥٧، ولوامع الأنوار ٣/ ٩١.

(6). تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الستون في التعزية والصبر على المصيبة ص٥٨٠، ٥٨١ رقم ٨٢٠.

(7) أبو الحسين زيد بن محمد الداعي الأديب العارف، **قال** الحاكم في جلاء الأبصار: كان قاضيًا نبيلًا، وكان شاعرًا مجيدًا، لا يلحق، أنشد له ابن الشجري وغيره، توفي بعد سنة ٢٨٧هـ. انظر مطلع البدور٢/ ٣٠٨ رقم ٥٨٦، وجلاء الأبصار (خ).

فَاصْـــطَبِرْ وَانْتَظِـــرْ بُلُـــوغَ مَـــدَاهَا فَالرَّزَايَـــا إِذَا تَوَالَـــتْ تَوَلَّـــتْ
وَإِذَا أُوهِنَـــتْ قُـــوَاكَ وَحَلَّـــتْ كَـــشَفَتْ عَنْـــكَ جُمْلَـــةً وَتَجَلَّـــتْ

انتهى[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «إِنَّ صَاحِبَ الْقُرْآنِ يُسْأَلُ عَمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ النَّبِيُّونَ إِلَّا أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ عَنِ الرِّسَالَةِ»)[2].

في مجمع الزوائد في فضل القرآن مالفظه: عن عبدالله بن عمرو ، عن رسول الله ﷺ : «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَكَأَنَّمَا اسْتُدْرِجَتِ النُّبُوَّةُ مِنْ بَيْنَ جَنْبَيْهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُوحِي إِلَيْهِ، وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ، فَقَدْ عَظَّمَ مَا صَغَّرَ اللَّهُ، وَصَغَّرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ، وَلَيْسَ يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يُسَفِّهَ فِيمَنْ يُسَفِّهُ، أَوْ يَغْضَبَ فِيمَنْ يَغْضَبُ، أَوْ يَحْتَدَّ فِيمَنْ يَحْتَدُّ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ بِفَضْلِ الْقُرْآنِ». رواه الطبراني، وفيه إسماعيل بن رافع[3]، وهو متروك . انتهى[4].

وفي الأسانيد اليحيوية بِإِسْنَادِهِ إِلَى زَيْدِ بن عَلِيٍّ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ لِسَانٌ طَلْقٌ ذَلْقٌ قَائِلًا مُصَدَّقًا، وَشَفِيعًا مُشَفَّعًا، فَيَقُولُ: يَارَبِّ جَمَعَنِي فُلَانٌ عَبْدُكَ فِي جَوْفِهِ؛ فَكَانَ لَا يَعْمَلُ بِطَاعَتِكَ، وَلَا يَجْتَنِبُ فِيَّ

---

(١) انظر تيسير المطالب ، الباب الستون: في التعزية والصبر على المصيبة وما يتصل بذلك ص ٥٨٠، وفيه: إن الأبيات من قول لبيد.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٨ رقم ٦١١.

(٣)إسماعيل بن رافع بن عويمر ، و يقال : ابن أبي عويمر الأنصاري ، و يقال: المزني مولاهم ، أبو رافع القاص المدني ، نزيل البصرة، عن ابن المبارك: ليس به بأس، **وقال** عمرو بن علي: منكرالحديث، في حديثه ضعف،عن ابن معين : ضعيف، زاد حنبل: منكر الحديث.وعن ابن معين: ليس بشيء. **وقال** أبو حاتم: منكر الحديث.**وقال** الترمذي : **ضعفه** بعض أهل العلم ، وسمعت محمدا يقول: هو ثقة مقارب الحديث.**وقال** النسائي: متروك الحديث.**وقال** في موضع آخر: ضعيف.وفي موضع: ليس بثقة، وفي موضع: ليس بشيء. **وقال** ابن خراش ، والدراقطني: متروك . **وقال** ابن سعد: كان كثير الحديث، ضعيفا. **وقال** الساجي: صدوق يهم في الحديث. **وقال** العجلي: ضعيف الحديث.**وقال** الحاكم أبو أحمد: ليس بالقوي عندهم.**وقال** علي بن الجنيد: متروك. **وقال** البزار: ليس بثقة ولا حجة. **وضعفه** أيضا أبو حاتم، والعقيلي، وأبو العرب، ومحمد بن أحمد المقدمي ، ومحمد بن عبدالله بن عمار، وابن الجارود، وابن عبد البر، وابن حزم، والخطيب، وغيرهم. **وقال** ابن حبان: كان رجلا صالحا إلا أنه كان يقلب الأخبار حتى صار الغالب على حديثه المناكير التي يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها. **وقال** الآجري ، عن أبي داود : ليس بشيء ، سمع من الزهري فذهبت كتبه، فكان إذا رأى كتابا **قال**: هذا قد سمعته توفي سنة١٥٠هـ تقريبا، روى له البخاري في الأدب، والترمذي، وابن ماجة. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٦٨ رقم ٥٦٦ ، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ١/ ١١١رقم ٣٧٠ ، والكامل لابن عدي ١/ ٢٨٠ رقم ١١٩، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٥٨ رقم ٥٤٧، وتهذيب الكمال ٣/ ٨٥ رقم ٤٤٢.

(٤) مجمع الزوائد ٧/ ١٥٩ وعزاه للطبراني، كما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٥٢٢ رقم ٢٥٩١.

مَعْصِيَتَكَ، وَلَا يُقِيمُ فِيَّ حُدُودَكَ، قَالَ: فَيَقُولَ: صَدَقْتَ؛ فَتَكُونُ ظُلْمَةٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَأُخْرَى عَنْ يَمِينِهِ، وَأُخْرَى عَنْ شِمَالِهِ، وَأُخْرَى مِنْ خَلْفِهِ تَبْتَزُّهُ هَذِهِ وَتَدْفَعُهُ هَذِهِ حَتَّى تَذْهَبَ بِهِ إِلَى أَسْفَلِ دَرْكٍ فِي النَّارِ.

قَالَ: وَيَأْتِي فَيَقُولَ: يَارَبِّ جَمَعَنِي فُلَانٌ عَبْدُكَ فِي جَوْفِهِ؛ فَكَانَ يَعْمَلُ فِيَّ بِطَاعَتِكَ، وَيَجْتَنِبُ فِيَّ مَعْصِيَتَكَ، وَيُقِيمُ فِيَّ حُدُودَكَ، فَيَقُولَ تَعَالَى: صَدَقْتَ؛ فَيَكُونُ لَهُ نُورٌ يَصْدَعُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ فَلَكَ بِكُلِّ حَرْفٍ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ حَتَّى تُسَاوِيَ الشُّهَدَاءَ هَكَذَا وَجَمَعَ بَيْنَ الْمُسَبِّحَةِ وَالْوُسْطَى»[1]. انتهى من خط القاضي بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهُوا بِهِ، وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَلَا تَسْتَأْكِلُوهُم بِهِ؛ فَإِنَّهُ سَيَأْتِي قَوْمٌ مِنْ بَعْدِي يَقْرَأُونَهُ وَيَتَفَقَّهُونَ بِهِ يَسْأَلُونَ النَّاسَ، لَا خَلَاقَ لَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»)[2].

له شاهد من مسند علي عليه السلام للسيوطي فيه مالفظه: عن إياس بن عامر[3] قال: قال لي علي: «أَخَا عَكٍّ إِنَّكَ إِنْ بَقِيتَ فَسَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ لله عَزَّ وَجَلَّ، وَصِنْفٌ لِلدُّنْيَا، وَصِنْفٌ لِلْجِدَالِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ لله عَزَّ وَجَلَّ فَافْعَلْ». الآجري[4] في أخلاق حملة القرآن، ونصر المقدسي[5] في الحجة[6]. انتهى.

---

(١) انظر **درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية**، للهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم، تحقيق: يحيى عبدالكريم الفضيل- منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م). ص ٢٥.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٨ رقم ٦١٢.

(٣) إياس بن عامر الغافقي ثم المناري المصري: **قال** أبو سعيد بن يونس: كان من شيعة علي، والوافدين عليه من أهل مصر، وشهد معه مشاهده.**قال** العجلي: لا بأس به. **وقال** ابن حجر في التهذيب: ومن خط الذهبي في تلخيص المستدرك: ليس بالقوي. روى له أبو داود، والنسائي في مسند علي، وابن ماجة. وروى له من الزيدية: المؤيد بالله، ومحمد بن منصور. انظر: الجداول (خ)، والجرح والتعديل ٢/ ٢٨١ رقم ١٠١٢، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٣، وتهذيب الكمال ٣/ ٤٠٤ رقم ٥٩١، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٥٣ رقم ٦٣٨.

(٤)محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الآجري : فقيه شافعيّ محدث، كان ثقة صدوقا دينا، وله تصانيف كثيرة وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها سنة ٣٦٠هـ من مؤلفاته كتاب الشريعة في السنة، والأربعين، وأخلاق حملة القرآن، وغيرها. انظر: تاريخ بغداد ٢/ ٢٤٣ رقم ٧٠٧، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٣٦ رقم ٨٨٨، والأعلام ٦/ ٩٧.

(٥) نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم ابن داود النابلسي المقدسي، أبو الفتح، ولد سنة ٣٧٧هـ، شيخ الشافعية في عصره بالشام، أصله من نابلس، كان يعرف بابن أبي حافظ، والمشهور بالشيخ أبي نصر الزاهد الجامع بين العلم والدين. توفي سنة ٤٩٠ هـ، من مؤلفاته الحجة على تارك المحجة في الحديث، والأمالي، والتهذيب (فقه، في عشر مجلدات)، وغيرها. انظر: طبقات الشافعية ٥/ ٣٥١ رقم ٥٥٣ ، والإعلام ٨/ ٢٠.

(٦)جمع الجوامع للسيوطي ١٨/ ٤٦١ رقم ٢٥٨٤٤، كما هو في سنن الدارمي كتاب فضائل القرآن ، باب فضل من قرأ القرآن ٢/ ٤٣٤.

وفي جمع الجوامع في الحروف مالفظه: « تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَسَلُوا اللهَ بِهِ الْجَنَّةَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَلَّمَهُ قَوْمٌ يَسْأَلُونَ بِهِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَتَعَلَّمُهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ: رَجُلٌ يُبَاهِي بِهِ، وَرَجُلٌ يَسْتَأْكِلُ بِهِ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُهُ لِلَّهِ». ابن نصر، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي سعيد . انتهى(١).

وفيه أيضا: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ يَسْتَأْكِلُ بِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهُ عَظْمٌ لَيْسَ فِيهِ لَحْمٌ»! ابن حبان في الضعفاء، والبيهقي في شعب الإيمان عن بريدة(٢).

وفي الأمالي : في باب الخطب والمواعظ بإسناده إلى الإمام زيد بن علي عليه السلام، عن أبيه، عن جده عليهم السلام قال: خَطَبَ عَلِيٌّ عليه السلام/ ٦٤/ النَّاسَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «الْحَقُّ طَرِيقُ الْجَنَّةِ، وَالْبَاطِلُ طَرِيقُ النَّارِ، وَعَلَى كُلِّ طَرِيقٍ دَاعٍ يَدْعُو إِلَى طَرِيقِهِ، فَمَنْ أَجَابَ دَاعِيَ الْحَقِّ أَدَّاهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَنْ أَجَابَ دَاعِيَ البَاطِلِ سَاقَهُ إِلَى النَّارِ، أَلَا وَإِنَّ دَاعِيَ الْحَقِّ كِتَابُ الله عَزَّ وَجَلَّ، فِيهِ نَبَأُ مَا قَبْلَكُمْ وَخَبَرُ مَا بَعْدَكُمْ، مَنْ عَمِلَ بِهِ أُجِرَ وَمَنْ خَالَفَهُ دُحِرَ، أَلَا وَإِنَّ الدَّاعِيَ إِلَى البَاطِلِ عَدُوُّكُمُ الَّذِي ﴿**أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ**﴾[الأعراف:٢٧]، أَلَا فَاعْصُوا عَدُوَّكُمْ، وَأَطِيعُوا رَبَّكُمْ وَمَنْ أَحَقُّ بِكُمْ مِنَ اللهِ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ، ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ، أَلَا وَإِنَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: ﴿**إِنَّ الله لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ**﴾[الرعد:١١]. عِبَادَ اللهِ، فَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ، أَلَا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَقَدْ سَلَكْتُمْ سَبِيلَ مَنْ قَدْ هَلَكَ. انتهى(٣).

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَحَفِظَهُ فَظَنَّ أَنَّ أَحَدًا أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَقَدْ عَظَّمَ مَا حَقَّرَ اللَّهُ، وَحَقَّرَ مَا عَظَّمَ اللَّهُ تَعَالَى»)(٤).

في جمع الجوامع: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَرَأَى أَنَّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِ اللهِ أَعْطَى أَفْضَلَ مِمَّا أَعْطَى فَقَدْ صَغَّرَ مَا عَظَّمَ اللهُ وَعَظَّمَ مَا صَغَّرَ اللهُ، لَا يَنْبَغِي لِحَامِلِ الْقُرْآنِ أَنْ يَحْتَدَّ فِي مَنْ يَحْتَدُّ، وَلَا يَجْهَلُ فِيمَنْ يَجْهَلُ، وَلَكِنَّهُ يَعْفُو وَيَصْفَحُ لِعِزِّ الْقُرْآنِ». الخطيب عن ابن عمر. انتهى(٥).

---

(١)جمع الجوامع ٤/ ٣٩٠ رقم ١٢٧٧٥، وأخرجه ابن نصر المروزي في **مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر**، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي- اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي- حديث أكادمي، فيصل اباد - باكستان-ط١(١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م). ص١٧٩، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٥٣٤ رقم٢٦٣٠.

(٢) جمع الجوامع ٩/ ٧٥٩ رقم ٢٢٧١٤، وأخرجه ابن حبان في الضعفاء ١/ ١٤٨ ترجمة ٧٩ أحمد بن ميثم ، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٤٢٨ رقم ٢٢٩٤ كلاهما عن سليمان بن بريدة عن أبيه. وانظر: جمع الجوامع للسيوطي: ٤/ ٣٩٠ رقم ١٢٧٧٥، و٩/ ٧٥٩ رقم ٢٢٧١٤،، وص ٧٦٥ رقم ٢٢٧٢٦.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٢٦٣، ٢٦٤ رقم ٢٤٦.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٩ رقم ٦١٣.

(٥)جمع الجوامع للسيوطي ٩/ ٧٦٥ رقم ٢٢٧٢٦، والخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٣٩٦.

في أمالي المرشد بالله[1] عليه السلام الخميسية: بإسناده إلى الإمام زيد بن علي عليه السلام أنه مر بأبي جعفر[الباقر] في داره بمكة من آخر الليل وهو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ عَافِنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي بِالْقُرْآنِ»[2]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

وفي الأمالي: بإسناده إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالصَّلَاةِ الكَثِيرِ فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ حَامِلُ القُرْآنِ، وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالْخُشُوعِ الكَثِيرِ فِي السِّرِّ وَالعَلانِيَةِ حَامِلُ القُرْآنِ، وَإِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالصَّوْمِ الكَثِيرِ حَامِلُ الْقُرْآنِ.

وَيَنْبَغِي لِحَامِلِ القُرْآنِ أَنْ يُعْرَفَ فِي لَيْلِهِ إِذَا النَّاسُ نِيَامٌ، وَفِي نَهَارِهِ إِذَا النَّاسُ يَتَبَطَّلُونَ، وَفِي بُكَائِهِ إِذَا النَّاسُ يَضْحَكُونَ، وَفِي حُزْنِهِ إِذَا النَّاسُ يَفْرَحُونَ، وَفِي صَمْتِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلِطُونَ.

يَا حَامِلَ القُرْآنِ تَوَاضَعْ لِلَّهِ يَرْفَعْكَ اللهُ، وَلَا تَعَزَّزْ فَيُذِلَّكَ اللهُ، وَتَزَيَّنْ لِلَّهِ يُزَيِّنْكَ اللهُ وَلَا تَتَزَيَّنْ لِلنَّاسِ فَيَمْقُتْكَ اللهُ، اللهُ أَفْضَلُ لَكَ مِنْ كُلِّ شَيءٍ هُوَ دُونَ اللهِ، وَمَنْ وَقَّرَ[3] القُرْآنَ فَقَدْ وَقَّرَ اللهَ، وَمَنِ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ القُرْآنِ فَقَدِ اسْتَخَفَّ بِحَقِّ اللهِ، وَحُرْمَةُ القُرْآنِ عِنْدَ اللهِ كَحُرْمَةِ الوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ.

وَحَمَلَةُ القُرْآنِ يُدْعَوْنَ فِي التَّوْرَاةِ الْمَخْصُوصِينَ بِرَحْمَةِ اللهِ، الْمُلَبَّسِينَ نُورَ اللهِ الْمُعَلِّمِينَ كِتَابَ اللهِ، مَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَى اللهَ، وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ عَادَ اللهَ، يَدْفَعُ اللهُ عَنْ مُسْتَمِعِ القُرْآنِ بَلْوَى الدُّنْيَا، وَيَدْفَعُ اللهُ عَنْ تَالِي القُرْآنِ بَلْوَى الْآخِرَةِ»[4].

وبإسناده إِلَى زُرَارَةَ بْنِ أَبِي أَوْفَى[5] قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: «عَمَلُ الحَالِّ الْمُرْتَحِلِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الحَالُّ الْمُرْتَحِلُ؟ قَالَ:

---

(١) الإمام المرشد بالله يحيى بن الموفق بالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني الشجري: أحد أئمة الزيدية في الجيل والديلم، عالم، محدث، مجتهد، مسند، متكلم، نسابة، كثير الرواية، أخذ عن مشاهير المحدثين في عصره. توفي سنة ٤٧٩هـ. له الأمالي الكبرى: وتسمى الخميسية، والأمالي الصغرى: وتسمى الاثنينية، وتسمى أيضًا بالأنوار في فضائل آل البيت الأقدمين من عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى عصر الإمام زيد بن علي، وكتاب الإحاطة، ومسألة في إجماع أهل البيت حجة. ينظر لسان الميزان ٦/ ٢٤٧. والفلك الدوار ص ٦٥-٦٦، والشافي ١/ ٥٧. ومؤلفات الزيدية ١/ ١٥٣. والتحف شرح الزلف ٢٢٣، وأعلام المؤلفين الزيدية ١١٠١.

(٢) **أمالي المرشد بالله (الخميسية)**، للإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين الشجري-- عالم الكتب ط٣ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م) ١/ ١٢٠، ١٢١.

(٣) في (أ): وَمَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ.

(٤) تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب، الباب الثالث عشر: في فضل القرآن وما يتصل بذلك ص ٢٤٣، ٢٤٤ رقم ٢٢١.

(٥) أبو حاجب العامري الحَرَشِيُّ البصري، تابعي، كان على قضاء البصرة، **وثقه** ابن سعد وغيره، توفي سنة ٦٣هـ، وقيل: غير ذلك، خرج له أبو طالب، والمؤيد بالله، والجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ١٥٠، وتهذيب الكمال ٩/ ٣٣٩.، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥١٥.

«صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَمِنْ آخِرِهِ إِلَى أَوَّلِهِ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ»[1]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيِيَّ الْحَلِيمَ الْعَفِيفَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيُبْغِضُ الْبَذِيَّ الْفَاحِشَ الْمُلِحَّ الْمُلْحِفَ»)[2].

في الأمالي: في الباب الخامس والثلاثين[3]: في الترغيب في الحب في الله، بإسناده إلى ابن عمر وجابر بن عبدالله الأنصاري: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا خَطَبَ وَلَا يَكَادُ يَدَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ خُطْبَةٍ يَخْطُبُهَا: «إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْحَلِيمَ الغَنِيَّ الْحَيِيَّ الْعَفِيفَ الْمُتَعَفِّفَ، وَيُبْغِضُ الفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ البَذِيءَ السَّؤُولَ الْمُلْحِفَ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ وَأْدَ البَنَاتِ، وَعُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَلَا قَائِلًا لَا وَهَاتِ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ إِضَاعَةَ الْمَالِ وَلَا كَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَلَا قِيلَ وَلَا قَالَ»[4].

وفي الأسانيد اليحيوية: وقال: بَلَغَنَا عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ»[5].

وَقَالَ: بَلَغَنَا عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ خُلُقٌ، وَخُلُقُ الْإِنْسَانِ الْحَيَاءُ»[6]. انتهى.

وفيها: في الباب الثاني والثلاثين[7]: في نفع المؤمنين: بإسناده إلى ابن مسعود أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: «اسْتَحْيُوا مِنَ الله حَقَّ الْحَيَاءِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّا نَسْتَحْيِي وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ وَلَكِنْ مَنِ اسْتَحَيَا مِنَ الله حَقَّ الْحَيَاءِ فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَلْيَحْفَظِ البَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الدُّنْيَا، وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحْيَا مِنَ الله حَقَّ الْحَيَاءِ»[8]. انتهى.

وفي منتهى الإلمام: في النهي عن السب، عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ وَلَا لَعَّانٍ وَلَا فَاحِشٍ وَلَا بَذِيءٍ». رواه أحمد، والترمذي، وابن حبان، والحاكم في المستدرك على شرط الشيخين، وقال الترمذي: حسن غريب[9].

---

(١) تيسير المطالب ص ٢٤٥ رقم ٢٢٢.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٩ رقم ٦١٤.

(٣) في النسخ: في الباب الخامس والثلاثون بالرفع ، ولعله على الحكاية.

(٤) تيسير المطالب ص ٤٥٤، ٤٥٥ رقم ٥٩٦.

(٥) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٤٠، كما تكرر في ص ١٠٠.

(٦) المصدر نفسه، ص ٤٠ .

(٧) في النسخ: في الباب الثاني والثلاثون بالرفع ، ولعله على الحكاية.

(٨) تيسير المطالب ص ٤٣٢ رقم ٥٤٩.

(٩)ابن حنبل في مسنده ٢/ ٦٩ رقم ٣٨٣٩، والبخاري في الأدب المفرد ٣٣٢ ، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة ٤/ ٣٠٨ رقم ١٩٧٧، وأبو يعلى برقم ٥٣٦٩، والحاكم ١/ ١٢، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٢٣٥ و٥/ ٥٨، =

وروى البيهقي في الشعب عن أبي هريرة مثله[1].

قوله: البذي البذاء بالمد الفاحش في القول، وفلان بذيء اللسان، يقال: بذوت على القوم وبذيت بذوا وبذاء[2]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق.

ومن خطه رحمه الله: الإلحاح والإلحاف بمعنى واحد، وهو إكثار السؤال للناس. انتهى من شرح رسالة الحور العين بالمعنى[3]. **ولله** القائل شعرا:

وَرُبَّ قَبِيحَةٍ مَا حَالَ بَيْنِي ... وَبَيْنَ رُكُوبِهَا إِلَّا الْحَيَاءُ

إِذَا رُزِقَ الْفَتَى وَجْهًا وَقَاحًا ... تَقَلَّبَ فِي الْأُمُورِ كَمَا يَشَاءُ[4]

[باب أحاديث وأخبار حسان] [5]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : (حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَكُونَ كَلًّا وِعِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ»)[6].

في منتهى الإلمام، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ، وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ عَنِ النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ. متفق عليه[7].

وروى أحمد، والبخاري، وابن عساكر: عن الزبير نحوه مرفوعا[8].

= والبيهقي في السنن ١٠/ ٢٤٣، وابن حبان ١/ ٤٢١ رقم١٩٢، والخطيب في تاريخه ٥/ ٣٣٩.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٢٩٣ رقم ٥١٥٠.

(٢) انظر لسان العرب ١/ ٣٠.

(٣) انظر : شرح رسالة الحور العين ص ٤٩.

(٤) هذان البيتان لم تنسبهما المصادر إلى قائل بعينه، وهما في **التذكرة الحمدونية**، لمحمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبي المعالي- دار صادر- بيروت- ط١(١٤١٧ هـ).٢/ ٢٣١.

(٥) هذا العنوان من بعض نسخ المجموع، وبعده: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٩ رقم ٦١٥.

(٧)أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾[البقرة:٢٧٣] ٢/ ٥٣٨رقم ١٤١٠، ومسلم، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس ٢/ ٧٢١رقم ١٠٤٢، والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في النهي عن المسألة ٣/ ٦٤رقم ٦٨٠، **وقال** : حسن صحيح غريب، والنسائي، باب فضل من لا يسأل الناس شيئا ٥/ ٩٦رقم ٢٥٨٩، والبيهقي في السنن ٤/ ١٩٥.

(٨)أخرجه أحمد ١/ ٣٥٢ رقم ١٤٢٩ ، والبخاري ٢/ ٥٣٥ رقم ١٤٠٢، وابن ماجة ١/ ٥٨٨ رقم ١٨٣٦، والبزار ٣/ ١٩٦ رقم ٩٨٢، **وقال** : هذا الحديث لا نعلم يروى عن الزبير بن العوام إلا من هذا الوجه ، والديلمي في مسند الفردوس ٥/ ١٧٠رقم ٧٨٥٢، وتاريخ دمشق ١٥/ ١١٠ كلهم عن الزبير بن العوام، **قال**: **قال** رسول الله ﷺ: «لَأَنْ يَحْمِلَ الرَّجُلُ حَبْلًا فَيَحْتَطِبَ ثُمَّ يَجِيءَ فَيَضَعَهُ فِي السُّوقِ فَيَبِيعَهُ، ثُمَّ يَسْتَغْنِيَ بِهِ فَيُنْفِقَهُ عَلَى نَفْسِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ =

وعنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ مستكثرا إِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ يَسْتَكْثِرْ» رواه أحمد، ومسلم، وابن ماجة[1].

وروى الطبراني في الكبير: عن حُبْشِيِّ بن جنادة[2] نحوه[3].

وروى ابن حبان عن عمر بمعناه[4].

وفيه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَلَا اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ؛ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ، اقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾ [البقرة:٢٧٣]»[5].

وفي لفظ: « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطْرُقُ عَلَى النَّاسِ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقُ عَلَيْهِ فَذَلِكَ الْمَحْرُومُ»[6].

وأخرج أحمد/ ٦٥/ ، وأبو نعيم في الحلية: عن ابن مسعود مثله[7].

وروى أحمد، عن ابن مسعود مرفوعا: «لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِالطَّوَّافِ وَلَا الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا

= النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ». واللفظ لأحمد.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ١١ رقم ٧١٦٦، ومسلم في الزكاة، باب كراهية المسألة للناس ٢/ ٧٢٠.رقم ١٠٤١، وابن ماجة ١/ ٥٨٩ رقم ١٨٣٨، والبيهقي في سننه، باب كراهية السؤال والترغيب في تركه ٤/ ١٩٦، وأبو يعلى في مسنده ١٠/ ٤٧٥ رقم ٦٠٨٧، ابن حبان ٨/ ١٨٧ رقم ٣٣٩٣، والشهاب في مسنده ١٥/ ٣١٣ رقم ٥٢٥، وابن أبي شيبة في مصنفه ٢/ ٤٢٥ رقم ١٠٦٧٣.

(٢)حُبْشِيُّ بن جنادة بن نصر السلولي، صحابي، شهد حجة الوداع، ونزل الكوفة، كنيته أبو الجنوب، وشهد مع علي الجمل وصفين والنهروان. انظر: أسد الغابة ١/ ٦٦٨ رقم ١٠٢٩، والإصابة ١/ ٣٠٣ رقم ١٥٥٨، وإكمال تهذيب الكمال ٣/ ٣٤٩ رقم ١١٤٣، والجداول (خ).

(٣)أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ١٤ رقم ٣٥٠٤. والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء من لا تحل له الصدقة، برقم ٦٥٣، **وقال**:هذا حديث غريب من هذا الوجه ، بلفظ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ، إِلَّا لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ، أَوْ غُرْمٍ مُفْظِعٍ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ بِهِ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(٤) صحيح ابن حبان ٨/ ١٨٥ رقم ٣٣٩١ بلفظ: **قال** عمر بن الخطاب: **قال** النبي ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُثْرِيَ مَالَهُ فَإِنَّمَا هُوَ رَضْفٌ مِنَ النَّارِ يَتَلَهَّبُهُ، مَنْ شَاءَ فَلْيُقِلَّ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ».

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٣٥٣ رقم ٩١٥١، والبخاري ، بَابُ ﴿لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾[البقرة: ٢٧٣] ٤/ ١٦٥١ رقم ٤٢٦٥، ومسلم، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه ٢/ ٧١٩ رقم١٠٣٩ والنسائي، كتاب الزكاة، باب تفسير المسكين ٥/ ٨٤ رقم ٢٥٧١ ، والبيهقي في سننه، باب فضل الاستعفاف والاستغناء بعمل يديه وبيا آتاه الله عز وجل من غير سؤال ٤/ ١٩٥، ومسند أبي يعلي ١١/ ٢٦٥ رقم ٦٣٧٨.

(٦)أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٣٤٩ رقم ٩١٢٢ ، والبخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى:﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا﴾[البقرة: ٢٧٣] . وكم الغنى ٢/ ٥٣٨ رقم ١٤٠٩ ، ومسلم، كتاب الزكاة، باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفطن له فيتصدق عليه ٢/ ٧١٩ رقم ١٠٣٩، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب من يعطي من الصدقة، وحد الغنى ٢/ ٢٨٣ رقم ١٦٣١، والنسائي، كتاب الزكاة، باب تفسير المسكين ٥/ ٨٥ رقم ٢٥٧٢، وابن حبان ٨/ ١٣٩ رقم ٣٣٥٢.

(٧)أخرجه أحمد ٢/ ١٥٦ رقم ٤٢٦٠، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٠٨.

اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ؛ وَلَكِنِ الْمِسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ، فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ»[1].

وعن أنس: أن النبي ﷺ: «الْمَسْأَلَةُ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ: لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ[2]، أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ[3]، أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ[4] ». رواه أحمد، وأبو داود، والحاكم[5].

عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ». رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنه وصححه الحاكم[6].

وفيه: روى ابن السكن، وابن مندة، عن أسيد المزني بالفتح[7] : «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ أُوقِيَةٌ ثُمَّ سَأَلَ فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا» قال ابن السكن: إسناده صالح. وقال ابن مندة: تفرد به ابن وهب[8].

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ، أَوْ لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْطِيَهُ وَإِنْ رَأَى فِي يَدَيْهِ قَلْبَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ». رواه البزار[9].

وفيه: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ». رواه أحمد، وأبو داود، والنسائي، وصححه ابن خزيمة، وابن حبان، وزاد أبو داود في حديثه: «وَكَانَتِ الْأُوقِيَةُ

---

(١)أخرجه أحمد ٢/ ٢٦ رقم ٣٦٣٦.

(٢)فقر مدقع: أي شديد يفضي بصاحبه إلى الدقعاء. وقيل هو سوء احتمال الفقر. النهاية في غريب الحديث ٢/ ١٢٧.

(٣)غرم مفظع: أي حاجة لازمة من غرامة مثقلة. النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٦٣.

(٤)موجع: هو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء المقتول، فإن لم يؤدها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله. النهاية في غريب الحديث ٥/ ١٥٧.

(٥) أخرجه أحمد ٤/ ٢٣٠ رقم١٢١٣٥، و ص٢٥٤ رقم ١٢٢٨٠، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة١/ ٥١٦ رقم١٦٤١، والترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في بيع من يزيد ٣/ ٥٢٢برقم ١٢١٨، **وقال**: هذا حديث حسن لا نعرفه إلَّا من حديث الأخضر بن عجلان، والنسائي، ، كتاب البيوع، باب البيع فيمن يزيد ٧/ ٢٥٩ رقم ٤٥٠٨، وابن ماجة، كتاب التجارات، باب بيع المزايدة ٢/ ٧٤٠ رقم٢١٩٨، والطيالسي في مسنده ١/ ٢٨٥ رقم ٢١٤٥، والبيهقي في شعب الإيمان ٢/ ٧٧ رقم ١٢٠١، ولم أهتد إلى تخريجه في المستدرك.

(٦)أخرجه أحمد ٢/ ٥٦٣ رقم ٦٥٤١، وص ٦٢٤ رقم ٦٨١٢ ، وعبدالرزاق ٤/ ١١٠ رقم ٧١٥٥، وابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٤ رقم ١٠٦٦٣، و ٧/ ٣٢٣ رقم ٣٦٥٠٨ ، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى ٢/ ٢٨٥ رقم ١٦٣٤، والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في من لا تحل له الصدقة ٣/ ٤٢ رقم ٦٥٢، والدارقطني في السنن ٣/ ١١٩، والحاكم ١/ ٤٠٧، والبيهقي في السنن ٧/ ١٣.

(٧) أسيد المزني، **قال** ابن ماكولا: له صحبة. انظر الأصابة ١/ ٦٣ رقم ١٨٠.

(٨) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٦/ ٨٠١رقم ١٦٧٧٣، وعزاه للباوردي وابن السكن وابن منده، كما أورده ابن حجر في الإصابة ١/ ٦٣ ترجمة ١٨٠ أسيد المزني وعزاه لابن السكن وابن منده **وقال**: **قال** ابن السكن: إسناده صالح ، ولم أقف على نسبه ، **وقال** ابن منده : تفرد به ابن وهب .

(٩) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار١/ ٤٥٢ رقم ٩٥٢ **قال** البزار : لا نعلمه مرفوعًا إلَّا من هذا الوجه، والديلمي في مسند الفردوس ٥/ ١٢٨ رقم ٧٧٠٧، والعقيلي في الضعفاء ٢/ ١٦٠رقم ٣٦٨.

عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا» إلخ ما ذكر فيه وقد أطال[1].

دلت هذه الروايات علىٰ تحريم المسألة إلا عند الضرورة، **كما** يدل عليه حديث سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَسْأَلَةَ كَدٌّ يَكُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ، إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا، أَوْ فِي أَمْرٍ لاَ بُدَّ مِنْهُ». رواه أبو داود، والنسائي، والترمذي، وقال: حسن صحيح، وابن حبان. انتهىٰ من منتهىٰ الإلمام[2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «مَنْ قَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ- صَرَفَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ نَوْعًا مِنَ الْبَلَاءِ أَهْوَنُهَا الْهَمُّ»)[3].

في الأسانيد اليحيوية مالفظه: وبإسناده عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الإِنْجِيلِ، وَلَا فِي الزَّبُورِ، وَلَا فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ مِثْلَهَا، وَإِنَّهَا لَلسَّبْعُ الْمَثَانِي، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ». وَمِنْ ذَلِكَ مَا يُرْوَىٰ «أَنَّهَا لَمْ تُقْرَأْ عَلَىٰ مَرِيضٍ إِلَّا شُفِيَ، وَلَمْ يَقْرَأْهَا مَكْرُوبٌ إِلَّا كُفِيَ وَنُجِّي، وَلَا تَوَسَّلَ بِهَا أَحَدٌ إِلَىٰ اللَّهِ سُبْحَانَهُ إِلَّا أُعْطِي». انتهىٰ[4].

وفي منتهىٰ الإلمام: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « مَنْ صَلَّىٰ صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ» يقولها ثلاثا.. الحديث إلىٰ قوله: «فَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». رواه مسلم ، وأحمد، وأبو داود، والترمذي[5].

وروىٰ السيد أبو طالب عليه السلام في أماليه بعضه[6].

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٤/ ١٧ رقم ١١٠٤٤، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب من يعطىٰ الصدقة، وحد الغنىٰ ٢/ ٢٧٩رقم ١٦٢٨، والنسائي، كتاب الزكاة، باب الإلحاف في المسألة ٥/ ٩٨ رقم ٢٥٩٦، وابن خزيمة ٤/ ١٠٠ رقم ٢٤٤٧، وابن حبان ٨/ ١٨٤ رقم ٣٣٩٠، والدارقطني ٢/ ١١٨ رقم ١، والطحاوي ٢/ ٢٠.

(٢)أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة، باب ما تجوز فيه المسألة ٢/ ٢٨٩ رقم ١٦٣٩، والترمذي، كتاب الزكاة، باب ما جاء في ا لنهي عن الزكاة ٣/ ٦٥ رقم ٦٨١ **وقال** : حسن صحيح . والنسائي، كتاب الزكاة، باب مسألة الرجل ذا سلطان ٥/ ١٠٠ رقم ٢٦٠٠، وابن حبان ٨/ ١٨١رقم ٣٣٨٦.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٩ رقم ٦١٦.

(٤) أخرجه الإمام الهادي بلاغا في درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ، باب الصلاة وفضلها، ص ٦٢.

(٥) أخرجه ابن حنبل في مسنده ٣/ ١٣٠ رقم ٧٨٤١، و٣/ ٤٨٣ رقم ٩٩٣٧، ومسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكنه تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ١/ ٢٩٦رقم٣٩٥ ، وأبو داود، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ١/ ٥١٢ رقم ٨٢١ ، وابن ماجة١/ ٢٧٣ رقم ٨٣٨، والنسائي، كتاب الصلاة، باب ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب٢/ ١٣٥ رقم٩٠٩، والترمذي،كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة فاتحة الكتاب ٥/ ٢٠١ رقم ٢٩٥٣ وابن خزيمة ١/ ٢٥١رقم٥٠٢.

(٦) تيسير المطالب إلىٰ أمالي أبي طالب، الباب السادس عشر في ذكر الصلاة وما يتصل بذلك ص ٣٠٥، ٣٠٦ رقم ٢٩٠ بلفظ: **قال** رسول الله ﷺ: «**قَالَ** الله تَعَالَىٰ: قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلَهُ مَا سَأَلَ، فَإِذَا **قَالَ** العَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ =

وروى الطبراني في الأوسط، عن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ بمعناه[1]، **وقال**: لم يروه عن الزهري إلا سليمان بن أرقم[2].

وروى البيهقي في كتاب القراءة، عن جابر بن عبدالله مثله[3].

وروى ابن حبان في صحيحه، عن أبي هريرة، عن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قال: قال رسول الله : «مَا فِي التَّوْرَاةِ، وَلَا فِي الْإِنْجِيلِ، مِثْلُ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»[4].

عن عبادة بن الصامت: أن النبي ﷺ قال: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». متفق عليه، وهو عند مسلم، وابن حبان، وأبي داود[5].

= العَالَمِينَ﴾، **قَالَ** الله تَعَالَى: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا **قَالَ**: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، **قَالَ**: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا **قَالَ**: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾، **قَالَ** اللهُ: مَجَّدَنِي عَبْدِي هَذَا لِي وَلَهُ مَا بَقِيَ».

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط ٦/ ٢٧٩ رقم ٦٤١١ بلفظ: عن أبي بن كعب **قال**: «قَرَأَ رَسُولُ الله ﷺ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ثُمَّ **قَالَ**: «**قَالَ** رَبُّكُمْ: ابْنَ آدَمَ أَنْزَلْتُ عَلَيْكَ سَبْعَ آيَاتٍ؛ ثَلَاثٌ لِي وَثَلَاثٌ لَكَ وَوَاحِدَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَكَ: فَأَمَّا الَّتِي لِي فَـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾[الفاتحة: ٢ - ٥] مِنْكَ الْعِبَادَةُ وَعَلَيَّ الْعَوْنُ، وَأَمَّا الَّتِي لَكَ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾[الفاتحة: ٦ - ٧]»، **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ١١٢: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه سليمان بن أرقم، وهو متروك.

(٢) سليمان بن أرقم أبو معاذ البصري مولى الأنصار، **قال** عمرو بن علي: ليس بثقة، روى له أحاديث منكرة. **وقال** أحمد: ليس بشيء. **وقال** ابن معين: ليس يسوى فلسا. **وقال** البخاري: تركوه. **وقال** ابن عدي: وله غير ما ذكرت من الحديث أحاديث صالحة يرويه لا يتابع عليه. **وقال** أبو داود، وأبو حاتم، والترمذي، والنسائي، وأبو أحمد الحاكم، والدارقطني، والذهبي: متروك الحديث. **وقال** الترمذي في موضع آخر: ضعيف عند أهل الحديث. **قال** ابن حبان: كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات الموضوعات. **قال** الجوزجاني: ساقط. **ضعفه** أبو زرعة، وابن حجر. روى له أبو داود، والترمذي، والنسائي، ومن الزيدية: المرشد بالله. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٢ رقم ١٧٥٦، والجرح والتعديل ٤/ ١٠٠ رقم ٤٥٠، والضعفاء والمتروكين للنسائي ترجمة رقم ٢٤٦، والمجروحين ١/ ٤١٣ رقم ٤٠٤، وتاريخ ابن معين رواية الدوري ١/ ٣٨١ رقم ٢٥٧٧، وتاريخ بغداد ٩/ ١٣ رقم ٤٦١٢، وتهذيب الكمال ١١/ ٣٥١ رقم ٢٤٩١، وميزان الاعتدال ١/ ٤٠٩ رقم ٣٣٧١، وتاريخ الإسلام (١٦١-١٧٠هـ) ص ٢٤٤ رقم ١٥٤، ومغاني الأخيار ١/ ٤٥٩ رقم ٩٠٩، وضعفاء العقيلي ٢/ ١٢١ رقم ٥٩٩، والتقريب ١/ ٣٢١ رقم ٤٠٩، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٥٢ رقم ٦٢٧، وتاريخ دمشق ٢٢/ ١٧٩ رقم ٢٦٤٩.

(٣) **أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام**، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١(١٤٠٥هـ). ص ١٦٠ رقم ٣٥٠ بلفظ: عن جابر، **قال**: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِأُمِّ الْكِتَابِ فَهِيَ خِدَاجٌ إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ».

(٤) أخرجه ابن حبان في باب قراءة القرآن، ذكر البيان بأن فاتحة الكتاب مقسومة بين القارئ وبين ربه ٣/ ٥٣ رقم ٧٧٥.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم ١/ ٢٦٣ رقم ٧٢٣، ومسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ١/ ٢٩٥ رقم ٣٩٤، وأبو داود، كتاب الصلاة، باب قراءة الصلاة في السفر ١/ ٥١٤ رقم ٨٢٢، **والترمذي**، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القراءة خلف الإمام ٢/ ١١٦ رقم ٣١١، والنسائي، كتاب الافتتاح، باب القراءة فيها بالتين والزيتون ٢/ ١٣٧ رقم ٩١٠، وابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها- باب القراء ةخلف الإمام ١/ ٢٧٣ رقم ٨٣٧، وابن خزيمة١/ ٢٤٦ رقم ٤٨٨، وابن حبان٥/ ٨١ رقم ١٧٨٢، و ٥/ ٨٧ رقم ١٧٨٦، و ٥/ ٩٥ رقم ١٧٩٣، وعبدالرزاق ٢/ ٩٣ رقم ٢٦٢٣، وابن أبي شيبة ١/ ٣١٦ رقم ٣٦١٨، =

وفي رواية النسائي بلفظ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا»[1] وأعلها البخاري في جزء القراءة: أن مَعْمَرًا[2] لم يتابع عليها، وهي غير معروفة[3]، **وهو** عند الدارقطني بلفظ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَلَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ». وقال: إسناده صحيح. انتهى[4].

بَابٌ

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَنْزِلِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عُدْنَاهُ فَإِذَا رَجُلٌ يَضْرِبُ غُلَامًا لَهُ، وَالْغُلَامُ يَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يَكُفُّ عَنْهُ سَيِّدُهُ، قَالَ: فَلَمَّا نَظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ، فَكَفَّ عَنْهُ الرَّجُلُ؛ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ عَائِذَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُجَارَ»؟! ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرِقَّاءَكُمْ أَرِقَّاءَكُمْ؛ فَإِنَّهُم لَمْ يُنْجَرُوا مِنْ شَجَرَةٍ، وَلَمْ يُنْحَتُوا مِنْ جَبَلٍ، أَطْعِمُوهُم مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاسْقُوهُم مِمَّا تَشْرَبُونَ، وَاكْسُوهُم مِمَّا تَلْبَسُونَ»)[5].

ابن حبان في صحيحه: في ذكر الزجر أن يضرب المرء مملوكه إذا تعوذ بالله وبرسوله ﷺ بإسناده إلى إبراهيم التيمي[6]، عن أبيه [7]، عن أبي مسعود[8] قال: بَيْنَا أَضْرِبُ غُلَامًا لِي إِذْ سَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ

= وأحمد ٨/ ٣٩٤ رقم ٢٢٧٣٩، و٨/ ٤١٠ رقم ٢٢٨١٣، والطبراني في المعجم الصغير١/ ١٣٩ رقم ٢١١، والدارقطني١/ ٣٢١ رقم١٧، و١/ ٣٢٢ رقم ١٨، والبيهقي في السنن ٢/ ٣٨.

(١) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الافتتاح، باب القراءة فيها بالتين والزيتون ٢/ ١٣٧ رقم ٩١١ .

(٢) في النسخ: أن عمرا، وما أثبته من كتاب القراءة خلف الإمام للبخاري.

(٣) انظر **القراءة خلف الإمام، لمحمد بن إسماعيل البخاري**، تحقيق: فضل الرحمن الثوري- المكتبة السلفية- ط١(١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م). ٢/ ٤ **وفيه**: وعامة الثقات لم يتابع معمرا في قوله: «فَصَاعِدًا» مع أنه قد أثبت فاتحة الكتاب، وقوله: «فَصَاعِدًا» غير معروف ما أردته حرفا أو أكثر من ذلك.

(٤)سنن الدارقطني، كتاب الصلاة، باب إيجاب قراءة أم الكتاب في الصلاة بفاتحة الكتاب ونفي الصلاة بغير قراءتها ١/ ٣٢٢.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٥٩، ٢٦٠ رقم ٦١٧.

(٦)إبراهيم بن يزيد بن شَرِيك التيمي: **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، **وقال**: مرجئ. **وقال** الدارقطني: لم يسمع من حفص ولا من عائشة ولا أدرك زمانهما. **وقال** أحمد: لم يدرك أبا ذر. **وقال** ابن المديني: لم يسمع من علي ولا من ابن عباس. قتله الحجاج سنة ٩٢هـ. روى له المؤيد بالله ، وأبو طالب، والجماعة.انظر: تهذيب الكمال ٢/ ٢٣٢ رقم ٢٦٤، وتهذيب التهذيب ١/ ١٥٩ رقم ٢٩١، والجداول (خ).

(٧) يزيد بن شريك بن طارق التيمي ، تيم الرباب ، الكوفي، من كبار التابعين، **قال** ابن سعد : كان ثقة، وكان عريف قومه ، وله أحاديث.**وقال** أبو موسى المديني في "الذيل": يقال: إنه أدرك الجاهلية. **وقال** ابن معين: ثقة.وذكره ابن حبان في الثقات ، روى له الجماعة. انظر: تاريخ بغداد ١٤/ ٣٢٨ رقم ٧٦٥٦، وتهذيب التهذيب١١/ ٢٩٢ رقم ٨٠٥٠ ، وتهذيب الكمال٣٢/ ١٦٠ رقم ٧٠٠٣ ، وتقريب التهذيب .، وثقات ابن حبان ٥/ ٥٣٢.

(٨)عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة، صحابي شهد العقبة،**يقال**: البدري ولكنه شهد أحدًا وما بعدها، وكان من أصحاب =

وَرَائِي: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ» ثَلَاثًا. فَالْتَفَتُّ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «وَاللهِ لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى عَبْدِكَ هَذَا»؛ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَضْرِبَ مَمْلُوكًا أَبَدًا[١].

ذكر العلة التي من أجلها قال النبي ﷺ: «اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ»: بإسناده إليه، عن أبيه، عن أبي مسعود أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامًا لَهُ؛ فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللهِ؛ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ؛ فَقَالَ: أَعُوذُ بِرَسُولِ اللهِ فَتَرَكَهُ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَاللهِ للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ فَأَعْتَقَهُ»[٢].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «أَرِقَّاءَكُمْ أَرِقَّاءَكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَإِنْ جَاءُوا بِذَنْبٍ لَا تُرِيدُونَ أَنْ تَغْفِرُوا فَبِيعُوا عِبَادَ اللهِ وَلَا تُعَذِّبُوهُمْ». عبدالرزاق، وأحمد في المسند، وابن سعد، والطبراني في الكبير، عن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب[٣]، عن أبيه[٤]. انتهى[٥].

وفي منتهى الإلمام: عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ

= الإمام علي، استخلفه الإمام علي كرم الله وجهه على الكوفة لما سار إلى صفين، توفي بالكوفة سنة ٤٠هـ، وقيل: قبلها بالكوفة، وقيل: بالمدينة. انظر: الاستيعاب، ٣/ ١٨٤رقم ١٨٤٦، والإصابة ٢/ ٤٨٣ رقم ٥٦٠٨، ولوامع الأنوار ٣/ ١٨٩، والأعلام ٤/ ٢٤٠، ٢٤١.

(١) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ٣/ ١٢٨٠ رقم ١٦٥٩، ومسند أحمد ٦/ ٧١ رقم ١٧٠٨٦، وعبد الرزاق، باب ضرب النساء والخدم ٩/ ٤٤٦ رقم ١٧٩٥٩، وعبد بن حميد ص ١٠٧ رقم ٢٣٩، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في حق المملوك ٥/ ٣٦٠ رقم ٥١٥٩، والترمذي، كتاب البر، باب النهي عن ضرب الخدم ٤/ ٣٣٥، رقم ١٩٤٨ **وقال**: حسن صحيح. والطبراني في الكبير ١٧/ ٢٤٥ رقم ٦٨٣، والبيهقي، باب سياق ما ورد من التشديد في ضرب المماليك والإساءة إليهم وقذفهم ٨/ ١٠. ولم أجده في صحيح ابن حبان.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ٣/ ١٢٨١ رقم ١٦٥٩، وعبدالرزاق في المصنف، باب ضرب النساء والخدم ٩/ ٤٤٥ رقم ١٧٩٥٧.

(٣) عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب القرشي العدوي، ابن أخي عمر بن الخطاب، ولد سنة ٥هـ، وأمه لبابة بنت أبي لبابة الأنصارية، كان من أطول الرجال وأتمهم. توفي النبي وعمره ست سنوات، زوجه عمر بنته فاطمة، وولاه يزيد بن معاوية إمرة مكة.انظر الاستيعاب ٢/ ٣٧٦ رقم ١٤٢٣، وأسد الغابة ٣/ ٤٤٦ رقم ٣٣١٣، والإصابة ٣/ ٦٩ رقم ٦٢١٣.

(٤) زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى: أخو عمر بن الخطاب لأبيه، وكان أسن من عمر، وكان طويلاً بائن الطول من المهاجرين الأولين، شهد بدرًا، واحدًا، والخندق، والحديبية، والمشاهد كلها، آخى رسول الله بينه وبين معن بن عدي الأنصاري العجلاني فقتلا جميعاً باليمامة شهيدين سنة ١٢هـ، وكانت راية المسلمين يوم اليمامة معه، فلم يزل يتقدم بها في نحر العدو ويضارب بسيفه حتى قتل. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٢٠ رقم ٨٥١، وأسد الغابة٢/ ١٨٣٤ رقم ١٨٣٤

(٥)جمع الجوامع للسيوطي ١/ ٥٩٥ رقم ٢٩٨٦، **كما** أخرجه عبد الرزاق، باب ما ينال الرجل من مملوكه ٩/ ٤٤٠ رقم ١٧٩٣٥، وأحمد ٥/ ٥٢٤ رقم ١٦٤٠٩، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٤٣ رقم ٦٣٦، والحارث كما في بغية الباحث ١/ ٥٣٠ رقم ٤٧٢، والروياني ٢/ ٤٧٦ رقم ١٤٩٨، وابن سعد في الطبقات ٢/ ١٨٥، و ٣/ ٣٧٧. والحديث في بعض المصادر عن عبدالرحمن بن يزيد عن أبيه.



كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ» رواه مسلم[1]. وهو عند أحمد، وأبي داود: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ»[2].

وروى الخطيب، وابن النجار، عن ابن عباس مرفوعا: «مَنْ ضَرَبَ عَبْدَهُ فِي غَيْرِ حَدٍّ حَتَّى يَسِيلَ دَمُهُ فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ»[3].

وفيه: وعن أبي مسعود البدري قال: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلاَمًا لِي فَسَمِعْتُ قَائِلًا مِنْ خَلْفِي « اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ ». فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أنا برسول الله ﷺ فقال: « لَلَّهُ/ ٦٦/ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ». **زاد** في رواية؛ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللَّهِ؛فقَالَ « لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَعَتْكَ[4] النَّارُ ». رواه مسلم، وأبو داود[5].

وعن ربيعة بن لقيط[6]: أن عبدالله بن سندر[7]حدثه عن أبيه [8]: أنه كان عبدًا لزنباع بن سلامة[9] وأنه عتب عليه فخصاه وجدعه فأتى النبي ﷺ فأغلظ لزنباع القول وأعتقه منه فقال أوصي بي؛

---

(١)أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ٣/ ١٢٧٩ رقم ١٦٥٧، وعبد الرزاق، باب ما ينال الرجل من مملوكه ٩/ ٤٤٠ رقم ١٧٩٣٦، وأحمد ٢/ ٢٩٨ رقم ٥٠٥١.

(٢)أخرجه أحمد ٢/ ٢٥٣ رقم ٤٧٨٤، ومسلم، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ٣/ ١٢٧٨رقم ١٦٥٧، وأبو داود، كتاب الآداب، باب في حق المملوك ٥/ ٣٦٤ رقم ٥١٦٨، وأبو عوانة ٤/ ٦٨ رقم ٦٠٥٥، والبيهقي، باب سياق ما ورد من التشديد في ضرب المماليك والإساءة إليهم وقذفهم ٨/ ١٠ .

(٣)أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ١٦٢.

(٤) **لفعتك**: أي شملتك من جميع نواحيك، ومنه قولهم: تلفع الرجل بالثوب إذا اشتمل به. انظر: معالم السنن للخطابي ٥/ ٣٦١.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك وكفارة من لطم عبده ٣/ ١٢٨١ رقم ١٦٥٩، وأبو داود، كتاب الآداب، باب في حق المملوك ٥/ ٣٦٠ رقم ٥١٥٩.

(٦)ربيعة بن لقيط التجيبي تابعي من أهل مصر يروي عن معاوية، وعبد الله بن حوالة، روى عنه أهل مصر، **وثقه** العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، شهد صفين مع معاوية. ثقات ابن حبان ٤/ ٢٣٠، وثقات العجلي ١/ ٣٥٨ رقم٤٧٠، وتعجيل المنفعة ١/ ٥٣٠ رقم ٣١٦، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٠٩ رقم ٢٠٢، ومعرفة الثقات ١/ ٣٥٩ رقم ٤٧٠، والإصابة ١/ ٥١٤ رقم ٢٧٥٦.

(٧)عبد الله بن سندر الجذامي، أبو الأسود، قيل: له صحبة،حديثه عند أهل مصر مرفوعاً.انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٦٤ رقم ٣٠٠، والاستيعاب ٣/ ٥٦ رقم ١٥٨٣، وأسد الغابة ٣/ ٢٦٨ رقم ٢٩٩٣، و٦/ ١٠ رقم ٥٦٨٣.

(٨) سندر مولى زنباع الجذامي له صحبة، لما توفي النبي ﷺ أتى إلى أبي بكر فعاله حتى توفي، ثم أتى بعده إلى عمر فخيره بالإقامة عنده أو أي المواضع يختار فاختار مصر، فكتب إلى عمرو بن العاص، فلما قدم على عمرو بن العاص أقطع له أرضا واسعة ودارا فكان سندر يعيش فيها، فلما مات قبضت في مال الله انظر: الاستيعاب ٢/ ٢٤٦ رقم ١١٥١، وأسد الغابة ٢/ ٥٦٦رقم ٢٢٧٨

(٩)زنباع بن سلامة الجذامي، أبو روح، قدم على النبي ﷺ له صحبة، وكان ينزل فلسطين، وكان له دار بدمشق عند درب الفرسيين. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٣٢ رقم ٨٧٦، وأسد الغابة ٢/ ٣٢١ رقم ١٧٥٩، والإصابة ١/ ٥٣٣ رقم ٢٨١٧.

فقال: «أَوْصِي بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ». رواه البزار[(١)]

عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده عبدالله بن عمرو : أَنَّ زِنْبَاعًا أَبَا رَوْحٍ وَجَدَ غُلَامًا لَهُ مَعَ جَارِيَةٍ لَهُ، فَجَدَعَ أَنْفَهُ وَجَبَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ؛ فَقَالَ: « مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ»؟ قَالَ: زِنْبَاعٌ؛ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا»؟ فَقَالَ: كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا وَكَذَا؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ»؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَمَوْلَى مَنْ أَنَا؟ قَالَ: «مَوْلَى اللهِ وَرَسُولِهِ»، فَأَوْصَى بِهِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَمَّا قُبِضَ جَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، نُجْرِي عَلَيْكَ النَّفَقَةَ وَعَلَى عِيَالِكَ، فَأَجْرَاهَا عَلَيْهِ، حَتَّى قُبِضَ؛ فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ جَاءَهُ، فَقَالَ: وَصِيَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: نَعَمْ، أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: مِصْرَ، قال: فَكَتَبَ عُمَرُ إِلَى صَاحِبِ مِصْرَ أَنْ يُعْطِيَهُ أَرْضًا يَأْكُلُهَا. رواه أحمد، وابن مندة في المعرفة[(٢)].

وروى ابن عبدالحكم[(٣)] نحوه عن يزيد بن أبي حبيب[(٤)]، وقال فيه: فأتى إلى رسول الله ﷺ فأعتقه، وقال: «أَيُّمَا مَمْلُوكٍ مُثِّلَ بِهِ فَهُوَ حُرٌّ، هُوَ مَوْلَى اللهِ وَرَسُولِهِ»[(٥)].

وفي رواية [أبي][(٦)] حمزة الصيرفي[(٧)]: حدثني عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قَالَ جَاءَ

---

(١) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار، كتاب العتق، باب فيمن أعتق رقبة مؤمنة ٢/ ١٤٦ رقم ١٣٩٤، البيهقي، باب ما روي فيمن قتل عبده أو مثل به ٨/ ٣٦، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/ ٨١.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٦٠٣ رقم ٦٧٢٢، ولم أجده في كتاب معرفة الصحابة لابن مندة.

(٣)أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين القرشي المصري المالكي: محدث، مؤرخ، فقيه، من أهل مصر. **قال** أبو حاتم : صدوق.**وقال** النسائي : لا بأس به.**وقال** أبو سعيد بن يونس : كان فقيها ، والأغلب عليه الحديث والأخبار ، وكان ثقة . توفي سنة ٢٥٧ هـ وعمره نحو سبعين سنة، وله: فتوح مصر وأخبارها. انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٢٥٧ رقم ١٢١٣، وتهذيب الكمال١٧/ ٢١٣ رقم ٣٨٦٨، و تهذيب التهذيب ٦ / ١٨٨ رقم ٤٠٥٥، ومعجم المؤلفين ٢/ ٩٦ رقم ٦٨٨٢.

(٤)يزيد بن أبي حبيب، أبو رجاء المصري، مولى شريك بن الطفيل الأزدي، حليف بني مالك بن حِسْل بن عامر بن لؤي، وقيل: كان أبوه مولى امرأة لبني حِسْل، وأمه مولاة لِتُجَيْبٍ، فقيه، محدث، مفتي الديار المصرية. **وثقه** ابن سعد، وأبو زرعة، والعجلي. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة فقيه. كان يرسل. **وقال** الليث بن سعد: سيدنا وعالمنا. **وقال** الآجري عن أبي داود: لم يسمع من الزهري. **وقال** أبو حاتم: سألت أبي عن يزيد بن أبي حبيب، وموسى الجهني أيها أحب إليك؟ **قال**: يزيد أحب إلي. **وقال**: عن عقبة بن عامر: يزيد بن أبي حبيب مُرْسِلٌ،توفي سنة ١٢٨هـ:. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٥١٣، والثقات لابن حبان ٥/ ٥٤٦، وتهذيب الكمال ٣٢/ ١٠٢ رقم ٦٩٧٥، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٧٦ رقم ٨٠٢٢، وتقريب التهذيب ٢/ ٣٦٣، والمعرفة ٢/ ٤٣١، والجرح والتعديل ٩/ ٢٦٧ رقم ١١٢٢، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٢، والجداول (خ)..

(٥).**أخرجه ابن عبدالحكم في فتوح مصر وأخبارها**، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري، تحقيق: محمد الحجيري-دار الفكر - بيروت - ط١(١٤١٦هـ- ١٩٩٦م). ص ١٥٥.

(٦) ما بين المعقوفين سقط من النسخ، وما أثبته من سنن أبي داود، وابن ماجة.

(٧) سوار بن داود المزني أبو حمزة الصيرفي: **وثقه** ابن معين، **وقال** أحمد: شيخ بصري لا بأس به ، **وقال** الدارقطني: لا يتابع

رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَارِخًا؛ فَقَالَ: «مَا لَكَ». قَالَ سَيِّدِي رَآنِي أُقَبِّلُ جَارِيَةً فَجَبَّ مَذَاكِيرِي؛ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «عَلَيَّ بِالرَّجُلِ»؛ فَطُلِبَ فَلَمْ يُقْدَرْ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ». رواه أبو داود[1]. **وهو** عند ابن ماجة بزيادة: قَالَ: عَلَى مَنْ نُصْرَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: يَقُولُ: أَرَأَيْتَ إِنِ اسْتَرَقَّنِي مَوْلَايَ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ»[2].

وفي رواية: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ مَثَّلَ بِعَبْدِهِ أَوْ حَرَّقَهُ بِالنَّارِ فَهُوَ حُرٌّ، وَهُوَ مَوْلَى اللهِ وَرَسُولِهِ»؛ فَأَعْتَقَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلَمْ يَقْتَصَّ مِنْ سَيِّدِهِ. رواه أحمد والبيهقي بسند ضعيف[3].

دلت هذه الأخبار على تحريم المثلة، وعلى أن مَن مُثِّل به يحرم استرقاقه، ويجب على سيده عتقه، ولا يعتق بنفس المثلة بل لا بد من إعتاق السيد وإلا أعتقه الإمام أو الحاكم، كما ذلك قول الجمهور، وقيل: إنه يعتق بنفس المثلة، وظاهر ما تقدم خلافه[4].

عن عكرمة قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُمَثِّلَ الرَّجُلُ بِعَبْدِهِ فَيُعْوِرَ، أَوْ يَجْدَعَ. رواه عبدالرزاق[5].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ»؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، وَتَوَاصَلُوا، وَتَبَاذَلُوا»)[6].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى أَمْرٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ! أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ، إِنَّ أَثْقَلَ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِ الْعِشَاءُ وَالْفَجْرُ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ السُّفْلَى، فَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَأَدْنَاكَ أَدْنَاكَ». أبو نعيم في الحلية عن ابن مسعود. انتهى[7].

وفي منتهى الإلمام: في أبواب الهبة، وعن عائشة مرفوعا: «تَهَادَوْا تَحَابُّوا وَهَاجِرُوا تُوَرِّثُوا أَوْلَادَكُمْ

= على أحاديثه، فيعتبر به. و ذكره ابن حبان في الثقات، احتج به أبو داود وابن ماجة. انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٢٣٦ رقم ٢٦٣٦، وتهذيب التهذيب ٤ / ٢٤٢ رقم ٢٧٧٧.

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الديات، باب من قتل عبده أو مثل به، أيقاد منه؟ ٤/ ٦٥٤ رقم٤٥١٩.

(٢) سنن ابن ماجة، كتاب الديات، باب من مثل بعبده فهو حر ٢/ ٨٩٤ رقم ٢٦٨٠.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٦٩٣، ٦٩٤ رقم ٧١١٨، وسنن البيهقي، باب ما روي فيمن قتل عبده أو مثل به ٨/ ٣٦.

(٤) انظر: **أثر الحرب في الفقه الإسلامي**، لوهبة الزحيلي- دار الفكر- دمشق- ط٣(١٤١٩هـ- ١٩٩٨م). ص ٤٤٠ ..

(٥) مصنف عبدالرزاق، باب ما ينال الرجل من مملوكه ٩/ ٤٣٩ رقم ١٧٩٣٣.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٠ رقم ٦١٨.

(٧) جمع الجوامع للسيوطي ١١/ ٨٣ رقم ٢٤٧٠٥، **كما** أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٣٧٥ **وقال**: غريب.

مَجْدًا وَأَقِيلُوا الْكِرَامَ عَثَرَاتِهِمْ»[1]. **قال** ابن حجر : في إسناه نظر[2].

حديث «تَهَادَوْا تَحَابُّوا» (أخرجه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا. وقال: قال أبو عبدالله البوشنجي[3]:«تهادوا تحابوا)[4] بالتشديد من المحبة وبالتخفيف من المحاباة[5].

وأخرجه البخاري في الأدب[6]، **قال** ابن حجر: إسناده حسن، وقد اختلف فيه على ضمام[7]، فقيل عنه عن عبدالله بن عمرو [8]، **ورواه** في مسند الشهاب عن عائشة: « تَهَادَوْا تَزْدَادُوا حُبًّا ». وإسناده غريب[9].

وأخرج ابن حبان في الضعفاء عن أنس بمعناه[10]، وعن ابن عمر[11]، وحديث أبي هريرة عند الترمذي بلفظ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصُّدُورِ». وضعفه[12].

---

(١)أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ٨٠ ، والطبراني في الأوسط ٧/ ١٩٠ رقم ٧٢٤٠، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٤٦ : فيه المثنى أبو حاتم ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام. وأخرجه أيضًا : القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٨٠ رقم ٦٥٥.

(٢) انظر تلخيص الحبير ٣/ ٧٠.

(٣) في (أ): العوسجي، وما أثبته من سنن البيهقي. وهو محمد بن إبراهيم بن سعيد، الإمام الكبير أبو عبد الله العَبْديّ البوشَنْجيّ، ولد ٢٠٤ هـ ، شيخ أهل الحديث في زمانه بنَيْسابور، من أئمة اللغة وكلام العرب، ذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: وكان فقيها متقنا. **قال** ابن حجر: من كبار الشافعية، وزعم الذهبي أنه كان مالكيا. توفي سنة ٢٩١هـ، له تصانيف.انظر: تهذيب الكمال٢٤/ ٣٠٨ رقم ٥٠٢٥ ، وتهذيب التهذيب ٩/ ٨ رقم ٥٩٢٤ ، وثقات ابن حبان ٩/ ١٥٢، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٥٨١ رقم ٣٠٣.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب،ج).

(٥) أخرجه البيهقي، كتاب الهبات: باب التحريض على الهبة والهدية ٦/ ١٦٩.

(٦)أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ٢٠٨ رقم ٥٩٤، كما أخرجه الدولابي في الكنى ١/ ١٥٠، و ٢/ ٧، وأبو يعلى ١١/ ٩، رقم ٦١٤٨.

(٧)ضمام بن إسماعيل بن مالك المرادي المعافري ، ثم الناشري ، أبو إسماعيل المصري ، ختن أبي قبيل المعافري، ولد سنة ٩٧هـ: **وثقه** العقيلي والعجلي، **قال** أحمد: صالح الحديث. **وقال** ابن معين: لا بأس به. **وقال** أبو حاتم : كان صدوقا ، و كان متعبدا.**وقال** النسائي: ليس به بأس. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان يخطئ. **وقال** الأزدي: يتكلمون فيه. توفي سنة ١٨٥هـ. انظر: الجرح والتعديل ٤/ ٤٦٩ رقم ٢٠٦٠، و ثقات العجلي ١/ ٤٧٣ رقم ٧٨٠، وثقات ابن حبان ٦/ ٤٨٥، وتهذيب الكمال ١٣/ ٣١١ رقم ٢٩٣٥، وتهذيب التهذيب ٤/ ٤٢٢ رقم ٣٠٨٥.

(٨) انظر تلخيص الحبير ٣/ ٧٠، وفيه: وَقَدْ اُخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى ضِمَامٍ فَقِيلَ عَنْهُ عَنْ أَبِي قُبَيْلٍ عَنْ عبد الله بن عمرو.

(٩)أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٨٠ رقم ٦٥٧، والحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٨٠، من طريق أبي قبيل المعافري عن عبد الله بن عمرو.

(١٠)حديث أنس أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/ ١٩٤ بلفظ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ تُذْهِبُ السَّخِيمَةَ»، كما أخرجه أبو نعيم في تاريخ أصفهان ٢/ ٩١.

(١١) حديث ابن عمر أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٨٨ بلفظ: «تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ الْغِلَّ» كما أخرجه ابن عدي في الكامل ٦/ ٢٢١١.

(١٢) سنن الترمذي، كتاب الولاء والهبة، باب في حث النبي ﷺ على التهادي ٤/ ٣٨٣-٣٨٤ رقم ٢١٣٠..

وفيه: فيما ورد في النفقات عن ثوبان: «أَفْضَلُ دِينَارٍ دِينَارٌ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، ثُمَّ عَلَى نَفْسِهِ، ثُمَّ على دابته فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ». رواه أحمد، ومسلم[1].

وروى أحمد والطبراني في الكبير، والبيهقي: عن المقدام بن معدي كرب مرفوعا: «مَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ»[2].

وعن جابر: أن النبي ﷺ قال لرجل: «ابْدَأْ بِنَفْسِك فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِك، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا». رواه أحمد، ومسلم[3].

وحديث جابر بن عبدالله عند ابن خزيمة وابن حبان بلفظ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى عِيَالِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَعَلَى ذِي قَرَابَتِهِ، فَإِنْ كَانَ فَضْلٌ فَهَاهُنَا، وَهَاهُنَا»[4].

وعن جابر بن سمرة يرفعه: «إِذَا أَعْطَى اللهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ، وَأَهْلِ بَيْتِهِ ». أخرجه أحمد ومسلم[5].

وفيه أيضا في أبواب الهبة: عن النعمان بن بشير[6]، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَنْحَلْتُ

---

(١) أخرجه أحمد ٨/ ٣٢٣، ٣٢٤ رقم ٢٢٤٤٣، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم ٢/ ٦٩١ رقم ٩٩٤.

(٢)أخرجه أحمد ٦/ ٩٢ رقم ١٧١٧٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١١٩: رجاله ثقات، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٦٨ رقم ٦٣٤، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٣٠٩، والبيهقي، باب الاختيار في صدقة التطوع ٤/ ١٧٩.

(٣)أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٢/ ٦٩٢- ٦٩٣ رقم٩٩٧، والنسائي، كتاب الزكاة، باب أي الصدقة أفضل ٥/ ٧٠ رقم ٢٥٤٦، والبيهقي، كتاب الزكاة، باب الاختيار في صدقة التطوع ٤/ ١٧٨، ولم أهتد إليه في مسند أحمد.

(٤) ابن خزيمة، باب صدقة المقل إذا أبقى لنفسه قدر حاجته ٤/ ١٠٠ رقم ٢٤٤٥، وابن حبان ٨/ ١٣١ ، رقم ٣٣٤٢، كما أخرجه عبد الرزاق ٩/ ١٤٣رقم ١٦٦٨١، وأحمد ٥/ ٣٢ رقم١٤٢٧٧، ومسلم في الأيمان، باب جواز بيع المدبر ٢/ ٦٩٢ رقم ٩٩٧، وأبو داود ، كتاب العتق، باب في بيع المدبر٤/ ٢٦٦ رقم ٣٩٥٧، والنسائي باب بيع المدبر ٧/ ٣٠٤ رقم ٤٦٥٣، وأبو عوانة، باب إباحة الرجوع في التدبير والدليل على أنها وصية وأن الموصي بشيء له إن يرجع عنه متى ما أحب وعلى أن الموصى بماله كله مردود يوم يوصي ٣/ ٤٩٠ رقم ٥٨٠٤.

(٥)أخرجه أحمد ٧/ ٤١٠ رقم ٢٠٨٧٢، ومسلم، كتاب الإمارة، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش ٣/ ١٤٥٣ رقم ١٨٢٢ ، كما أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ١٩٨ رقم ١٨٠٣، وأبو يعلى ١٣/ ٤٥٧ رقم ٧٤٦٦، وأبو عوانة ٤/ ٣٧٣ رقم ٦٩٩٦.

(٦) النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الخزرجي الأنصاري: أمير، خطيب، شاعر، صحابي، منحرف عن أمير المؤمنين عليه السلام، حمل قميص عثمان إلى معاوية في الشام، وشهد معه صفين، ولي القضاء بدمشق، ثم ولي اليمن، ثم استعمله معاوية على الكوفة وعزله، وولاه حمص واستمر بها إلى أن مات يزيد بن معاوية، فبايع ابن الزبير فثار عليه أهل حمص وقتلوه سنة ٦٥، وقيل: ٦٦هـ. انظر: الاستيعاب ٤/ ٦٢، وأسد الغابة ٥/ ٣١٠، والإصابة ٣/ ٥٢٩ رقم٨٧٣٠..

ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:« أَكُلَّ وَلَدِكَ أَنْحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا»؟ فَقَالَ: : لَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «فَأَرْجِعْهُ». رواه البخاري.[1]

وفي لفظ: تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ، فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ [2]: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ فَانْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ لِيُشْهِدَهُ عَلَى صَدَقَتِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَفَعَلْتَ هَذَا لِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ»؟ قَالَ: لَا، فَقَالَ: «اتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ»، فَرَجَعَ أَبِي فِي تِلْكَ الصَّدَقَةِ. متفق عليه، واللفظ لمسلم[3].

وعند الدارقطني: نَحَلَنِي أَبِي غُلَامًا فَأَمَرَنِي أَنْ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُشْهِدَهُ / ٦٧/ عَلَى ذَلِكَ؛ فَقَالَ: «وَكُلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ»؟ قَالَ: لَا ، قَالَ: «فَارْدُدْهُ»[4].

وأخرج عن ابن عمر : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَشْهَدَ عَلَى جَوْرٍ، وَقَالَ: «مَنْ شَهِدَ عَلَى جَوْرٍ فَهُوَ شَاهِدُ زُورٍ»[5].

وفي رواية لمسلم: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ، أَشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي، أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبِرِّ سَوَاءً»؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا إِذَنْ»[6].

وفي رواية للبيهقي: «إِنَّ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَ وَلَدِكَ كَمَا عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبَرُّوكَ». وقال: تفرد مجالد بهذه اللفظة[7].

وفيه: وعن سهل بن سعد[8]: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اشْهَدْ بِغُلَامِي هَذَا لِابْنِي، قَالَ: «أَلِكُلِّ

---

(١) البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب الهبة للولد وإذا أعطى بعض ولده شيئًا لم يجز حتى يعدل بينهم ويعطي الآخرين مثله ولا يشهد عليه ٢/ ٩١٣ رقم ٢٤٤٦ ، ومسلم ، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٣/ ١٢٤١ رقم ١٦٢٣، وأبو داود، كتاب البيوع والإجارات، باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُّحْلِ ٣/ ٨١٣ رقم ٣٥٤٣، والنسائي، كتاب النحل، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير في النحل ٦/ ٢٥٩ رقم ٣٦٧٢ ، وابن ماجة، كتاب الهبات، باب الرجل ينحل ولده ٢/ ٧٩٥ رقم ٢٣٧٥ – ٢٣٧٦، والبيهقي ٦/ ١٧٧، وأحمد ٦/ ٣٧٤ رقم ١٨٣٨٢ ، ومعاني الآثار ٤/ ٨٥، وعبدالرزاق ٩/ ٩٧ رقم ١٦٤٩٤، ١٦٤٩٦، وابن حبان ١١/ ٤٩٦ – ٥٠٨.

(٢) عمرة بنت رواحة، أخت عبد الله، زوجة بشير بن سعد الأنصاري، لما ولدت النعمان بن بشير حملته إلى رسول الله ﷺ فدعا بتمرة فمضغها، ثم ألقاها في فيه فحنكه بها؛ فقالت: يا رسول الله ادع الله أن يكثر ماله وولده فقال: أما ترضين أن يعيش كما عاش خاله حميدًا وقتل شهيدًا ودخل الجنة. من حديثها عن ﷺ أنه **قال**: «وَجَبَ الْخُرُوجُ عَلَى كُلِّ ذَاتِ نِطَاقٍ». ذكرها قَيْسُ بن الخطيم في شعره. انظر: الاستيعاب ٤/ ٤٤١ رقم ٣٤٧٤، وأسد الغابة ٧/ ١٩٨ رقم ٧١٢٦.

(٣) مسلم ، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٣/ ١٢٤١ رقم ١٦٢٣.

(٤) سنن الدارقطني، كتاب البيوع ٣/ ٤٢ رقم ١٧٤.

(٥) سنن الدارقطني، كتاب البيوع ٣/ ٤٢ رقم ١٧٦.

(٦) مسلم ، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٣/ ١٢٤١ رقم ١٦٢٣.

(٧) سنن البيهقي، باب السنة في التسوية بين الأولاد في العطية ٦/ ١٧٧ ، ومسند الطيالسي ص ١٠٧ رقم ٧٨٩.

(٨) سهل بن سعد الساعدي يكنى أبا العباس، له ولأبيه صحبة، رأى النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة، قيل: كان اسمه =

وَلَدِكِ جَعَلْتَ مِثْلَهُ»؟ قَالَ: لَا؛ فَقَالَ: «لَا أَشْهَدُ وَلَا عَلَىٰ رَغِيفٍ مُحْرَقٍ». أخرجه ابن النجار[1].

وعن النعمان بن بشير قال: قال النبي ﷺ : «اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ». رواه أحمد، ،أبو داود، والنسائي[2].

وروى الطبراني، والبيهقي، وسعيد بن منصور، عن ابن عباس : « سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ وَلَوْ كُنْت مُفَضِّلًا أَحَدًا لَفَضَّلْتُ النِّسَاءَ». **وفي** إسناده ضعف، وهذا الحديث أخرجاه عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، عن ابن عباس مسندا، وعن يحيى بن أبي كثير مرسلا[3]، وهو أشبه.

وعن جابر قال: قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ: انْحَلِ ابْنِي غُلَامًا وَأَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللهِ؛ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامًا؛ فَقَالَ: «لَهُ إِخْوَةٌ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ»؟ قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَىٰ حَقٍّ». رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود[4]. **ورواه** من حديث النعمان بن بشير، وقال فيه: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَىٰ جَوْرٍ؛ إِنَّ لِبَنِيكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ»[5].انتهى.

دل ذلك على وجوب التسوية بين الأولاد، وأنه لا يجوز تفضيل أحد منهم على أحد.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ ﷺ: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي غَدًا، وَأَوْجَبَكُمْ عَلَيَّ شَفَاعَةً أَصْدَقُكُمْ لِسَانًا، وَأَدَّاكُمْ لأَمَانَتِهِ، وَأَحْسَنُكُمْ خُلُقًا، وَأَقْرَبُكُمْ مِنَ النَّاسِ»)[6].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «أَقْرَبُكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا».

حزنا فغيره النبي ﷺ، وكان أبوه من الصحابة الذين توفوا في حياة النبي ﷺ، قيل: إنه تزوج بخمس عشرة امرأة، وكان من أبناء المائة السنة، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة، توفي سنة ٩١هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء ٣/ ٤٢٢ رقم ٧٢، والاستيعاب ٢/ ٢٢٤ رقم ١٠٩٤، وأسد الغابة ٢/ ٥٧٥ رقم ٢٢٩٤..

(١) أخرجه المتقي في كنز العمال ١٦/ ٤٤٦ رقم ٤٥٣٦١ وعزاه إلى ابن النجار.

(٢)أخرجه أحمد ٦/ ٣٩٤ رقم ١٨٤٧٩، وأبو داود، كتاب البيوع والإجارات، باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُّحْل ٣/ ٨١٥ رقم ٣٥٤٤، والنسائي في النحل ٦/ ٢٦٢رقم ٣٦٨٧.

(٣)أخرجه سعيد بن منصور ١/ ١٢٠ رقم ٢٩٤، والطبراني في الكبير ١١/ ٣٥٤ رقم ١١٩٩٧، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٥٣: فيه عبد الله بن صالح كاتب الليث **قال** عبد الملك بن شعيب : ثقة مأمون ورفع من شأنه **وضعفه** أحمد وغيره . والبيهقي ٦/ ١٧٧، وابن عدي في الكامل ٣/ ٣٨٠ ترجمة سعيد بن يوسف اليمامي ٨٠٨ ، والخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ١٠٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق٢١/ ٣٣٣.

(٤) مسند أحمد ٥/ ٧٤ رقم ١٤٤٩٩، ومسلم ، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة ٣/ ١٢٤٤ رقم ١٦٢٤، وأبو داود، كتاب البيوع والإجارات، باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُّحْلِ ٣/ ٨١٥ رقم ٣٥٤٥، كما أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/ ٨٧، وابن حبان برقم ٥١٠١، والبيهقي ٦/ ١٧٧.

(٥) مسند أحمد ٦/ ٣٧٧ رقم ١٤٣٩٧، ومسند البزار ٨/ ٢١٧ رقم ٣٢٦٥.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٠ رقم ٦١٩.

ابن النجار، عن علي . انتهى[١].

وفيه ما لفظه: «إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْإِيمَانِ حُسْنُ الْخُلُقِ».الخرائطي[٢] في مكارم الأخلاق[٣].

عن جابر: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا، وَأَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ». أحمد في المسند، والترمذي، وقال: حسن ، وابن السني في عمل اليوم والليلة. انتهى[٤].

فائدة: والمراد بحسن الخلق: هو أن يجتنب جميع ما يسخطه الله عز وجل، ويأتي ما يرضيه سبحانه وتعالى؛ فإنه إذا كان بهذه المثابة فقد حسن خلقه إلى كل مؤمن؛ لأن كل مؤمن يحب هذه الصفة فهو المراد بحسن الخلق. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله.

ومن خطه رحمه الله قال الإمام الموفق بالله أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني في كتابه سلوة العارفين بإسناده إلى محمد بن موسى[٥]، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي سلام الله عليهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي مَوْقِفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعْدَ حَمْزَةَ، وَجَعْفَرٍ، وَعَلِيٍّ مَنْ خَرَجَ بِسَيْفِهِ عَلَى إِمَامٍ جَائِرٍ، وَقَاتَلَ فَقُتِلَ»[٦].

وفي الأمالي بإسناده إلى أنس قال: قال النبي ﷺ «الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السُّوءَ »[٧].

---

(١) جمع الجوامع ١/ ٧٧١ رقم ٣٩٦١، كما ذكره المتقي في كنز العمال ٣/ ١٠ رقم ٥١٧٨ وعزاه إلى ابن النجار.

(٢)محمد بن جعفر بن محمد بن سهل، أبو بكر الخرائطي السامري: ولد سنة ٢٤٠هـ، من أهل السامرة بفلسطين فاضل، من حفاظ الحديث..توفي بمدينة يافا سنة ٣٢٧هـ . من كتبه: مكارم الأخلاق ، ومساوئ الأخلاق، واعتلال القلوب، وغيرها. انظر: الأعلام للزركلي ٦/ ٧٠.

(٣) جمع الجوامع ٢/ ٦٦٦رقم ٧٢١٦، و**المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها**، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري- تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير-دار الفكر - دمشق سورية- ط(١٤٠٦هـ). ص ٢٨ باب الحث على الأخلاق الصالحة والترغيب فيهارقم ١١.

(٤) جمع الجوامع ٢/ ٦٦٦ رقم ٧٧١٦، وأخرجه أحمد ٩/ ٣٠١ رقم ٢٤٢٦٠، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه ٥/ ١٠ رقم ٢٦١٢ **وقال** : صحيح، **وعمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد**، لأحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» ، تحقيق: كوثر البرني- دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن - جدة / بيروت- بدون تاريخ. باب ملاطفة الرجل أهله ص٥٦٦ رقم ٦١٠ كلهم عن عائشة. وانظر جمع الجوامع للسيوطي ٢/ ٤٦٩ رقم ٦٢٦٠، وص٤٦٧ رقم ٦٢٤٨، وص٤٣٨ رقم ٦١٠٠و٦١٠١.

(٥)محمد بن موسى بن أيوب الفطري المدني: **وثقه** الترمذي، والدارقطني، **وقال** أبو حاتم: صدوق يتشيع صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** ابن حجر في التقريب: صدوق رُمي، بالتشيع!! خرَّج له السيد أبو طالب، والجرجاني، ومسلم، والأربعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٦/ ٥٢٣ رقم ٥٦٣٩، وتهذيب التهذيب ٩ / ٤١٣ رقم ٦٦٢٦، والجداول (خ).

(٦) الاعتبار وسلوة العارفين، باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ص ٥٣٧ رقم ٤٦٨ .

(٧) تيسير المطالب، الباب الثاني عشر في ذكر الإيمان وخصاله وأخلاق المؤمن ص ٢٣٠، ٢٣١ رقم ١٩٣ .

وبإسناده إلىٰ عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : «لَا يَكُونُ الْمَرْءُ مُؤْمِنًا حَتَّىٰ يَكُونَ وَصُولًا، وَلَا يَكُونُ مُسْلِمًا حَتَّىٰ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ، وَلَا يَكُونُ عَالِمًا حَتَّىٰ يَكُونَ بِالعِلْمِ عَامِلًا، وَلَا يَكُونُ عَابِدًا حَتَّىٰ يَكُونَ وَرِعًا، وَلَا يَكُونُ وَرِعًا حَتَّىٰ يَكُونَ زَاهِدًا أَطَالَ الصَّمْتَ وَأَقَلَّ الضَّحِكَ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمِيتُ القَلْبَ »[1].

وفيها: بإسناده إلىٰ ابن عمر، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَشْرَفَ الإِيْمَانِ أَنْ يَأْمَنَكَ النَّاسُ، وَأَشْرَفَ الإِسْلامِ أَنْ يَسْلَمَ النَّاسُ مِنْ يَدِكَ وَلِسَانِكَ، وَأَشْرَفَ الْهِجْرَةَ أَنْ تَهْجُرَ السَّيِّئَاتِ، وَأَشْرَفَ الْجِهَادِ أَنْ تُقْتَلَ وَتُعْقَرَ فَرَسُكَ»[2].

وفيه: بإسناده إلىٰ علي عليه السلام قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا، وَلَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِنًا حَتَّىٰ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[3].

وبإسناده إلىٰ أنس، قَالَ: مَا خَطَبَنَا رَسُولُ الله ﷺ إِلَّا قَالَ: «لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَّا عَهْدَ لَهُ»[4]. انتهى.

وفي منتهى الإلمام مالفظه: وعن عبدالله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال : «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَىٰ دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ». رواه الترمذي، النسائي، الحاكم في المستدرك، وقال: قد اتفقا علىٰ إخراج طرف «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» ولم يخرجا هذه الزيادة ، وهي صحيحة علىٰ شرط مسلم[5].

وأخرج البيهقي في الشعب حديث أبي هريرة بزيادة: «وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ الْخَطَايَا وَالذُّنُوبَ»[6].

وعن عبدالله بن عمرو : أن رسول الله ﷺ قال: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ». متفق عليه[7].

---

(١) تيسير المطالب، الباب الثاني عشر في ذكر الإيمان وخصاله وأخلاق المؤمن ص ٢٣١ رقم ١٩٤.

(٢) المصدر السابق ص ٢٣٣، ٢٣٤ رقم ٢٠٠.

(٣) المصدر السابق ٢٣٥ رقم ٢٠٤.

(٤) المصدر السابق ص ٢٣٥ رقم ٢٠٣.

(٥) الترمذي، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٥/ ١٧ رقم ٢٦٢٧، **وقال**: حسن صحيح ، والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المسلم ٨/ ١٠٥ رقم ٤٩٩٦، والحاكم ١/ ١٠.

(٦) شعب الإيمان، باب في أن يحب الرجل لأخيه المسلم ما يحب لنفسه و يكره له ما يكره لنفسه و يدخل فيه إماطة الأذىٰ عن الطريق ٧/ ٤٩٩ رقم ١١١٢٣.

(٧)أخرجه البخاري في الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ١/ ١٣رقم ١٠ ، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب في الهجرة هل انقطعت؟ ٣/ ٩ رقم ٢٤٨١، والنسائي، كتاب الإيمان وشرائعه، باب صفة المسلم ٨/ ١٠٥ رقم =

وفي رواية لمسلم من حديث عبدالله بن عمرو : أن رجلا سأل النبي ﷺ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»[1].

ولمسلم نحوه من حديث جابر، وحديث جابر عند الحاكم بلفظ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»، وقال: على شرط مسلم[2].

ولهما أيضا نحوه من حديث أبي موسى. وللطبراني في الكبير مثله. انتهى[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَعَا عَبْدًا مُشْرِكًا إِلَى الْإِسْلَامِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ عليه السلام».

- قَالَ: وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :« مَنْ دَعَا عَبْدًا مِنْ ضَلَالَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقٍّ فَأَجَابَهُ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعِتْقِ نَسَمَةٍ».

- قَالَ أَبُو خَالِدٍ: وَقَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام: مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ أُطِيعَ أَمْ عُصِيَ كَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)[4].

في الأمالي بإسناده إلى علي عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ دَعَا عَبْدًا مِنَ الشِّرْكِ إِلَى الإِسْلَامِ فَأَجَابَهُ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ كَعِتْقِ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ يَعْقُوبَ»[5].

وفيها في الباب السابع والعشرين[6]، بإسناده إلى علي عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ/ ٦٨/ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، وَالزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ، وَحَجَّةِ الإِسْلَامِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالدُّعَاءِ إِلَى دِينِ اللهِ، وَالأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، عَدْلُ الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ الدُّعَاءُ إِلَى دِينِ اللهِ فِي سُلْطَانِ الكُفْرِ، وَعَدْلُ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، لَرَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ الله أَوْ غَدْوَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[7]. انتهى.

= ٤٩٩٦، والترمذي، باب ما جاء في أن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ٥/ ١٧ رقم ٢٦٢٧، **وقال**: حسن صحيح ، وأحمد ٢/ ٦٦٠رقم ٦٩٧١، وابن حبان ١/ ٤٦٧ رقم ٢٣٠، والطبراني في الأوسط ٤/ ٥٦ رقم ٣٥٩٨، والحاكم ١/ ١٠، وأبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٣٣.

(١)صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ١/ ٦٥ رقم ٤٠.

(٢)المستدرك على الصحيحين، كتاب الإيمان ١/ ١٠.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب أي الإسلام أفضل، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ١/ ٦٦ رقم ٤٢ بلفظ: عن أبي موسى **قال**: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ **قَالَ**: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».وأخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ١/ ٦٠ **قال** الهيثمي ١/ ٦٠: رجاله موثقون.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٠ رقم ٦٢٠.

(٥) تيسير المطالب ، الباب الثامن العشرون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يتصل بذلك ص ٤٠٧ رقم ٤٤٩.

(٦) في النسخ: في الباب السابع والعشرون.

(٧) تيسير المطالب ، باب في فضل الجهاد والمجاهدين وما يتصل بذلك ص ٣٩٥ رقم ٤٨٢.

وفي منتهى الإلمام : وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؛ فَمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ». رواه النسائي، وابن ماجة[1]. وأبو يعلى عن أوس بن أوس الثقفي[2][3] . **ورواه** الطبراني في الكبير عن جابر[4]، **ورواه** البزار والدارقطني عن أبي بكر[5] ، **ورواه** النسائي والبزار، والطبراني في الأوسط عن النعمان بن بشير . **وقال** البزار : أخطأ فيه أسود بن عامر[6] . **ورواه** الطبراني في الكبير عن سهل بن سعد، عن أبي مالك الأشجعي[7]، عن أبي بكرة[8] . **ورواه** في الأوسط عن

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة ٢/ ٥٠٧رقم ١٣٣٥، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ١/ ٥٢ رقم ٢٠، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب على ما يقاتل المشركون ٣/ ١٠١ رقم ٢٦٤٠، والترمذي، كتاب الإيمان: باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٤/ ١١٧ رقم ٢٧٣٣، والنسائي، كتاب الزكاة، باب مانع الزكاة ٥/ ١٤رقم ٢٤٤٣، وابن ماجة كتاب الفتن، باب الكف عمن **قال** لا إله إلا الله ٢/ ١٢٩٥رقم ٣٨٢٧، وعبد الرزاق، كتاب أهل الكتاب، باب أقاتلهم حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٦/ ٦٧ رقم ١٠٠٢٢، وابن الجارود، باب في ما أمر رسول الله ﷺ بالدعاء إلى توحيد الله عز وجل والقتال عليها، ص ٣٤٣ رقم١٠٣٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب السير، باب ما يكون الرجل به مسلما ٣/ ٢١٣، والدارقطني، كتاب الصلاة، باب تحريم دمائهم وأموالهم إذا تشهدوا بالشهادتين، ١/ ٢٣١، ٢٣٢ رقم ٢، والحاكم، كتاب الزكاة ١/ ٣٨٧ ، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٠٦، وابن حبان برقم١٧٤ .

(٢) أوس بن أوس الثقفي: روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من رواية الشاميين. أسد الغابة ١/ ٣١٢ رقم ٢٨٧، والإصابة ١/ ٩٢ رقم ٣١٥.

(٣)أبو يعلى ١٣/ ١٣١ – ١٣٢، والبيهقي ٦/ ٣٣٦، والدارمي، كتاب السير، باب في القتال على قول النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» ٢/ ٢١٨ ، وابن ماجة ٢/ ١٢٩٥رقم ٣٩٢٩.

(٤)حديث جابر أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ١/ ٥٣ رقم ٢٢، وابن ماجة، كتاب الفتن: باب الكف عن من **قال**: لا إله إلا الله ٢/ ١٢٩٥ رقم ٣٩٢٨، والترمذي، كتاب التفسير: باب تفسير سورة الغاشية ٥/ ٤٠٩ رقم ٣٣٣٨، وأبو يعلى ٤/ ١٩٠ رقم ٢٢٨٢.

(٥) حديث أبي بكر أخرجه النسائي ٧/ ٧٦– ٧٧، وأبو يعلى ١/ ٦٩ رقم ٦٨، وابن خزيمة ٤/ ٧ رقم ٢٤٤٧، والحاكم ١/ ٣٦٨، من طريق عمران القطان عن معمر عن الزهري عن أنس به وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد١/ ٣٠، **وقال**: رواه البزار. **وقال**: لا أعلمه يورى عن أنس عن أبي بكر إلا من هذا الوجه وأحس أن عمران أخطأ في إسناده. **وقال** الترمذي بعد الحديث رقم٢٦١٠: وقد روى عمران القطان هذا الحديث عن معمر عن الزهري عن أنس بن مالك عن أبي بكر وهو حديث خطأ.

(٦) حديث النعمان بن بشير أخرجه البزار في كشف الأستار١/ ١٥ رقم ١٥ من طريق أسود بن عامر ثنا إسرائيل عن سماك عن النعمان بن بشير به.**قال** البزار: وهذا أخطأ فيه أسود. **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٣١: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مبارك بن فضالة واختلف في الاحتجاج به.

(٧) سعد بن طارق بن أشيم، أبو مالك الأشجعي، الكوفي. محدِّث، **وثَّقه** أحمد، وابن معين، والعجلي، **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه، **قال** الذهبي: ولأبيه صحبة. خرَّج له محمد بن منصور المرادي، وأبو الغنائم النرسي، والموفق بالله، استشهد به البخاري في الجامع، وروى له في الأدب ، وروى له الباقون. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٥٨ رقم١٩٤٥٤، وطبقات ابن سعد ٤/ ٢٨٤، وثقات العجلي ٥٠٩، والجرح والتعديل ٤/ ٨٦ رقم ٣٧٨، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٩٤، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤١٢ رقم ٢٣٣٣ ، وتهذيب الكمال ١٠/ ٢٦٩ رقم ٢٢١١.

(٨)حديث أبي بكرة ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد١/ ٣٠، **وقال**: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عبد الله بن عيسى =

سمرة[1].

وعن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَىٰ اللَّهِ». متفق عليه إلا أن مسلما لم يذكر «بِحَقِّ الْإِسْلَامِ»[2].

وروى النسائي مثل حديث ابن عمر، عن أبي بشر[3]، وروى ابن ماجة، والبيهقي، والحاكم مثله[4].

وفيه: عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لَا إِلَـهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا، وَصَلَّوْا صَلَاتَنَا- حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا». رواه البخاري، والترمذي، وأبو داود، والنسائي[5].

وفي لفظ للبخاري والنسائي: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّىٰ صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا- فَهُوَ الْمُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَىٰ الْمُسْلِمِ»[6].

وروى الطبراني في الكبير: عن جندب البجلي[7]، عن ابن مسعود مثله. انتهى[8].

الخزاز وهو ضعيف لا يحتج به.

(١) حديث سمرة بن جندب أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٦/ ٢٩٩ رقم ٦٤٦٥.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ١/ ١٧ رقم ٢٥، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله ١/ ٥٣ رقم ٢٢، والبيهقي ٣/ ٩٢.

(٣) هكذا في النسخ، ولم أجد أحدًا في سنن النسائي بهذا الاسم، وأظن الصواب: عن ابن بشير. سنن النسائي، كتاب تحريم الدم ٧/ ٧٩ رقم ٣٩٧٩ كما أخرجه عن النعمان بن بشير. البزار ٨/ ١٩٢ رقم ٣٢٢٧. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٦: رجاله رجال الصحيح.

(٤) ابن ماجة، كتاب الفتن، باب الكف عمن **قال** لاإله إلا الله ٢/ ١٢٩٥ رقم ٣٩٢٧، ٣٩٢٨، والبيهقي، باب إمامة الصبي الذي لم يبلغ ٣/ ٩٢، والحاكم في المستدرك، كتاب الزكاة ١/ ٣٨٧.

(٥) البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة ١/ ١٠٩ رقم ٣٩٢، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون ٣/ ١٠١، ١٠٢ رقم ٢٦٤١، والترمذي، كتاب الإيمان، باب ما جاء في قول النبي ﷺ: «أُمِرْتُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّىٰ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ» ٥/ ٤ رقم ٢٦٠٨ **قال** أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه يحيى بن أيوب، عن حميد، عن أنس نحو هذا، والنسائي، كتاب تحريم الدم ٧/ ٧٦ رقم ٣٩٦٧، وفي كتاب الإيمان، باب على ما يقاتل الناس برقم ٥٠٠٦.

(٦) البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل استقبال القبلة ١/ ١٥٣ رقم ٣٨٥، والنسائي، كتاب تحريم الدم ٧/ ٧٦ رقم ٣٩٦٨.

(٧) جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، أبو عبد الله. **وينسب** تارة إلى أبيه، وتارة إلى جده، صحابي. **وعن** أحمد: جندب ليست له صحبة قديمة، توفي في فتنة ابن الزبير بعد ٦١هـ، وجزم ابن قانع بوفاته ٦٤هـ، وتابعه الذهبي في الكاشف، وذكره البخاري في التاريخ فيمن توفى من الستين إلى السبعين. روى له الجماعة. طبقات ابن سعد ٦/ ٣٥، وتاريخ بغداد ٧/ ٢٤٩، والتاريخ الكبير ٢/ ٢٢١رقم ٢٢٦٦، وتهذيب الكمال ٥/ ١٣٧رقم ٩٧٣، وتهذيب التهذيب ٢/ ١٠٧ رقم ١٠٣٤.

(٨) الطبراني في الكبير ١٠/ ١٥٢ رقم ١٠٢٩١، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٨: في إسناده الحسن بن إدريس الحلواني ولم أر

وفيه أيضا: في باب النهي عن المنكر، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدَلٍ». قَالَ أَبُو رَافِعٍ[1] : فَحَدَّثْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ، فَقَدِمَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَنَزَلَ بِقَنَاةَ فَاسْتَتْبَعَنِي[2] إِلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَعُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُهُ ابْنَ عُمَرَ. رواه مسلم[3] .

وروى ابن ماجة، والبيهقي عن ابن مسعود مرفوعا: «سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، وَيُحْدِثُونَ الْبِدَعَ»؛ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: وَكَيْفَ أَصْنَعُ إِنْ أَدْرَكْتُهُمْ؟ قَالَ: « تَسْأَلُنِي ابْنَ أُمِّ عَبْدٍ كَيْفَ تَصْنَعُ؟! لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللهَ »[4] .

وروى الطبراني في الكبير، عن ابن عباس: «سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ؛ فَمَنْ نَابَذَهُمْ نَجَا، وَمَنِ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ، وَمَنْ خالَطَهُمْ هَلَكَ»[5] .

عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ؛ فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخدري: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم، والترمذي[6] .

أحدًا ذكره وهو أيضًا من رواية أبي عبيده عن أبيه ولم يسمع منه. **والحديث** عند الجميع عدا البخاري والبيهقي.

(١) أبو رافع القبطي مولى النبي ﷺ، **يقال**: اسمه إبراهيم، **ويقال**: أسلم، كان مولىً للعباس فوهبه للنبي ﷺ، فأعتقه حين بشره بإسلام عمه العباس، شهد أحدًا وما بعدها، وكان إسلامه قبل بدر، توفي بعد عثمان، وكان أولاده أيتامًا في حجر أمير المؤمنين علي عليه السلام، خرّج له أئمة الزيدية والجماعة. انظر: الاستيعاب ٤/ ٢١٨، وأسد الغابة ٦/ ١٠٢، وتهذيب الكمال ٣٣/ ٣٠٢، ولوامع الأنوار ٣/ ١٨١.

(٢) في (أ): فاستسعى إليه .

(٣) مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ١/ ٦٩ رقم ٥٠.

(٤) أخرجه ابن ماجة، كتاب الصلاة، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها ٢/ ٩٥٦ رقم ٢٨٦٥، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٧٣ رقم ١٠٣٦١، والبيهقي، باب ما روي في التطبيق في الركوع ٣/ ١٢٤.

(٥) الطبراني في المعجم الكبير ١١/ ٣٩ رقم ١٠٩٧٣.

(٦) مسلم ، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان ١/ ٦٩ رقم ٤٩، والترمذي، كتاب الفتن، باب ما جاء في تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب ٤/ ٤٦٩ رقم ٢١٧٢.

وعن ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا ، اتَّقِ اللهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لَكَ، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ؛ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ**﴾[المائدة: ٧٩] الْآيَاتِ الثَّلَاثَ، ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا وَاللهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، وَلَتَأْطُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا،أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ قُلُوبَ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَكُمْ[١] كَمَا لَعَنَهُمْ». رواه أبو داود، والبيهقي، وابن ماجة.**وعند** الترمذي نحوه حسن غريب. **ورواه** عن ابن مسعود موقوفا.**وروي** عن أبي هريرة نحو حديث ابن مسعود مرفوعا[٢].

الأطر: العطف: أي لتعطفونه ولتردونه إلى الحق الذي خالفه[٣].

وروى الترمذي، وابن ماجة نحو حديث ابن مسعود، عن أبي عبيدة مرسلا[٤].

وروى الطبراني في الكبير، عن أبي موسى نحوه عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ[٥]، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ، لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ [المائدة: ١٠٥]، وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا، وَإِنَّمَا

---

(١) في سنن أبي داود: ثُمَّ لَيَلْعَنَنَّكُمْ.

(٢)أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/ ٥٠٨ رقم ٤٣٣٦ ، والترمذي في تفسير القرآن، تفسير سورة المائدة برقم ٣٠٥٠ **وقال**: هذا حديث حسن غريب، وذكر أن بعضهم رواه عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ مرسلا، وابن ماجة في الفتن، باب الأمر بالمعروف ٢/ ١٣٢٧ رقم ٤٠٠٦، والبيهقي، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات ١٠/ ٩٣، والطبراني في الأوسط ١/ ١٦٦ رقم ٥١٩.

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٥٣.

(٤)حديث أبي عبيدة المرسل : أخرجه الترمذي ٥/ ٢٥٢ رقم ٣٠٤٨ ، وابن ماجة ٢/ ١٣٢٧ رقم ٤٠٠٦ .

(٥)قيس بن أبي حازم البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي.، أدرك الجاهلية، ورحل إلى النبي ﷺ ليبايعه، **أنكروا** عليه أحاديث منها: حديث كلاب الحوأب، **وثقه** ابن معين ويعقوب بن شيبة والذهبي، **وقال** القطان: منكر الحديث. **وقال** السدوسي: تكلم فيه أصحابنا. وقيل: كان يحمل على علي إلى أن **قال**: والمشهور أنَّه كان يقدم عثمان. **وقال** ابن حجر في تهذيب التهذيب ٨/ ٣٨٨: كان يحمل على عَلِيٍّ. وكذلك **قال** عنه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٤/ ١٩٩-٢٠١، **وقال**: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد **قال**: كبر سنه وذهب عقله **قال**: فاشتروا له جارية سوداء أعجمية **قال**: وجُعِلَ في عُنُقِها قلائد من عِهْنٍ وودعٍ وأجراس من نحاس فَجُعِلَتْ معه في منزله وأغلق عليه الباب، **قال**: وكنا نطلع عليه من وراء الباب وهو معها **قال**: فيأخذ تلك القلائد بيده فيحركها ويعجب منها ويضحك في وجهها. اختلفوا في تاريخ وفاته، قيل: سنة ٨٤هـ. وقيل: سنة ٩٤هـ. وقيل: سنة ٩٦هـ، وقيل: غير ذلك، خرّج له أئمة الزيدية والجماعة. انظر: الجرح والتعديل ٧/ ١٠٢رقم ٥٧٩، وتاريخ بغداد١٢/ ٤٥٥، وابن سعد ٦/ ٦٧، والتاريخ الكبير ٧/ ١٤٥رقم ٦٤٨، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٠٧، وتهذيب الكمال ٢٤/ ١٠ رقم ٤٨٩٦، وتهذيب التهذيب٨/ ٣٨٨، وسير أعلام النبلاء٤/ ١٩٩، والجداول (خ)، ورأب الصدع ٣/ ١٩٧٤.

سَمِعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدَيْهِ، أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ». رواه الأربعة، وابن حبان، وصححه الترمذي، والدارقطني، وصححه[1].

وروى الرافعي[2]، عن أبي حنيفة عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا: «أَكْرَمُ الشُّهَدَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِالْمُطَّلِبِ ثُمَّ رَجُلٌ قَامَ إِلَى إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ»[3].

وروى البيهقي، وابن حبان عن أبي هريرة مرفوعا: «سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ، يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ، وسَيَكُونُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلَفَاءُ يَعْمَلُونَ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ بَرِئَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»[4].

وروى أبو الشيخ: عن ابن مسعود مرفوعا: «بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَسْتَحِلُّونَ الْمُحَرَّمَاتِ بِالشُّبُهَاتِ، وَبِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»[5].

وروى الديلمي عن جابر مرفوعا: «بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَقُومُونَ للهِ بِالْقِسْطِ، وَبِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي فَلَا يُغَيِّرُونَ»[6].

وروى أحمد، وأبو يعلى، وابن حبان، عن أبي سعيد يرفعه: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ إِذَا رَآهُ وَسَمِعَهُ»[7]. **وروى** ابن النجار عن ابن عباس نحوه[8].

---

(١)أخرجه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/ ٥٠٩، ٥١٠ رقم ٤٣٣٨ ، والترمذي في تفسير القرآن، تفسير سورة المائدة ٤/ ٤٦٧رقم ٢١٦٨ **وقال** : حسن صحيح، وذكر أن بعضهم رواه مرفوعا، وبعضهم رواه عن أبي بكر قوله ولم يرفعوه، وابن ماجة في الفتن، باب الأمر بالمعروف ٢/ ١٣٢٧رقم ٤٠٠٥، والنسائي في السنن الكبرى ٦/ ٣٣٨ رقم ١١١٥٧، والبيهقي في السنن ١٠/ ٩١، وابن حبان في صحيحه برقم ٣٠٤، وأبو يعلى ١/ ١١٩رقم ١٣٢، ومورد الضمآن إلى زوائد بن حبان، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١/ ٤٥٥ رقم ١٨٣٧.

(٢)الرافعي: عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم أبو القاسم الرافعي القزويني، كان من كبار علماء الشافعية، ونسبته إلى رافع بن خديج الصحابي، صنف كثيرًا ، ومن تصانيفه: الفتح العزيز في شرح الوجيز، وشرح مسند الشافعي، وغيرها كثير، توفي في ذي القعدة سنة (٦٢٣هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٢٥٢ رقم ١٣٩.

(٣)**التدوين في أخبار قزوين**، لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاري- دار الكتب العلمية- بيروت - ط(١٩٨٧م). ٤/ ١١.

(٤)أخرجه البيهقي، باب الصبر على أذى يصيبه من جهة إمامه وإنكار المنكر من أموره بقلبه وترك الخروج عليه ٨/ ١٥٧، وابن حبان ١٥/ ٤١ رقم ٦٦٥٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٧/ ٢٢٣، وأبو يعلى ١٠/ ٣٠٨ رقم ٥٩٠٢، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٧٠: رجاله رجال الصحيح غير أبي بكر محمد بن عبد الملك بن زنجويه ، وهو ثقة .

(٥) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٣/ ٧٩ رقم ٥٥٨٤ وعزاه إلى أبي الشيخ.

(٦) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٣/ ٧٩ رقم ٥٥٨٣ وعزاه إلى الديلمي عن جابر.

(٧)أخرجه أحمد ٤/ ١٢ رقم ١١٠١٧، وعبد بن حميد ص ٢٧٥ رقم ٨٦٩، وأبو يعلى ٢/ ٥٣٦ رقم ١٤١١، وابن حبان ١/ ٥٠٩رقم ٢٧٥.

(٨) أخرجه المتقي الهندي في كنز العملا ٣/ ٧٦ رقم ٥٥٦٨ وعزاه إلى ابن النجار، كما أورده الذهبي في سير أعلام النبلاء =

وحديث أبي سعيد عند البيهقي بلفظ: «أَنْ يَتَكَلَّمَ بِحَقٍّ إِذَا عَلِمَهُ»[(١)].

وعن أسامة بن زيد: أن رسول الله ﷺ قال: «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ وَيُدَارُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحَى؛ فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ/ ٦٩/ فَيَقُولُونَ: يَا فُلَانُ أَلَمْ تَكُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، كُنْتُ آمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيهِ»!. متفق عليه[(٢)].

وعن جرير بن عبدالله[(٣)] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ قَوْمٍ يُعْمَلُ فِيهِمْ بِالْمَعَاصِي يَقْدِرُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَيْهِمْ وَلَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا أَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَمُوتُوا». رواه أبو داود، وابن ماجة، وابن حبان، والضياء المقدسي[(٤)].

وعن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ». رواه أحمد، والترمذي، وحسنه، وصححه ابن خزيمة[(٥)].

وروى الخطيب نحوه عن أبي هريرة، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ، أَوْ أَمِيرٍ جَائِرٍ». رواه ابن ماجة، والترمذي حسن غريب، وأبو داود[(٦)].

١١/ ٢٣٢، بلفظ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ مَخَافَةُ النَّاسِ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ إِذَا عَلِمَهُ».

(١)أخرجه أحمد ٤/ ١٨٢ رقم ١١٨٦٩، والبيهقي، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرًا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات ١٠/ ٩٠.

(٢)أخرجه البخاري في كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر ٦/ ٢٦٠٠ رقم ٦٦٨٥، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله وينهى عن المنكر ويفعله ٤/ ٢٢٩٠ رقم ٢٩٨٩. كما أخرجه أحمد ٨/ ١٨٣ برقم ٢١٨٤٣، وص ١٨٧ برقم ٢١٨٥٩.

(٣)جرير بن عبدالله البجلي، أسلم سنة ١٠هـ قبل وفاته ﷺ بأربعين يومًا، لحق بمعاوية، تكلم عليه أمير المؤمنين وأحرق بيته. وكان مائلاً عنه، توفي سنة ٥١هـ، وقيل: سنة ٥٤هـ. الجداول (خ)، وأسد الغابة ١/ ٥٣١، والاستيعاب ١/ ٣٠٨، والإصابة ١/ ٢٣٣، ولوامع الأنوار ٣/ ٦٩.

(٤) أخرجه الطيالسي ص ٩٢ رقم ٦٦٣، وأبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/ ١٢٢، رقم ٤٣٣٩، وابن ماجة، في الفتن، باب الأمر بالمعروف ٢/ ١٣٢٩ رقم ٤٠٠٩، وابن حبان، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١/ ٥٣٦ رقم ٣٠٠، والطبراني في الكبير ٢/ ٣٣٢ رقم ٢٣٨٢، والبيهقي، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات ١٠/ ٩١، وسعيد بن منصور ٤/ ١٦٥٠ رقم ٨٤١، والضياء المقدسي في المختارة ١/ ١٤٥ رقم ٥٨.

(٥)أحمد ٥/ ٣٩١ رقم ٢٣٣٧٥، والترمذي ٤/ ٤٦٨ رقم ٢١٦٩، والبيهقي ١٠/ ٩٣، وفي شعب الإيمان ٦/ ٨٤ رقم ٧٥٥٨، والديلمى ٤/ ٣٦٦ رقم٧٠٥٩، ولم أهتد إليه في صحيح ابن خزيمة.

(٦)أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٢٣٨، وأبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/ ٥١٤ رقم ٤٣٤٤، والترمذي، كتاب الفتن، باب باب أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر ٤/ ٤٧١رقم ٢١٧٥، وابن ماجة في

عن طارق بن شهاب: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَقَـدْ وَضَـعَ رِجْلَـهُ فِي الْغَـرْزِ[١]: أَيُّ الْجِهَـادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: « كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ». رواه النسـائي، والبيهقـي[٢]. وروى البـزار مثلـه عـن سمرة[٣]، والطبراني في الكبير عن واثلة[٤].

وروى البزار نحو حديث طارق، عن الحسن، عن سمرة[٥].

وعن أبي أُمَامَةَ: أن رسول الله ﷺ قال: «أَحَبُّ الْجِهَادِ إِلَى اللهِ كَلِمَةُ حَقٍّ تُقَالُ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ». رواه أحمد، والبيهقي[٦].

وأخرج الحاكم نحوه، عن عمير بن قتادة الليثي[٧]، ولم يصححه[٨]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّـهِ صـلى الله عليـه وآله وسلم: «إِنَّ أَفْضَلَكُمْ إِيمَانًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا، الْمُوَطَّئُـونَ أَكْنَافًـا، الْوَاصِـلُونَ لِأَرْحَـامِهِمْ، الْبَـاذِلُونَ لِمَعْرُوفِهِمْ، الكَافُّونَ لِأَذَاهُمْ، الْعَافُونَ بَعْدَ قُدْرَةٍ»)[٩].

المراد بحسن الخلق: هو أن يجتنب جميع ما يسخطه الله عز وجل ويأتي ما يرضيه سبحانه وتعـالى؛ فإنه إذا كان بهذه المثابة فقد حسن خلقه إلى كل مؤمن؛ لأن كل مؤمن بحسب هذه الصفة فهو المـراد بحسن الخلق. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

الفتن، باب الأمر والنهي ٢/ ١٣٢٩رقم ٤٠١١.

(١) **الغَرْزُ**: رِكاب كُورِ الجَمل إِذَا كَانَ مِنْ جِلْد أَوْ خَشَب. وَقِيلَ: هُوَ الكُّور مُطْلقا، مِثْل الرِّكـاب للسَّرْج. النهايـة في غريـب الحديث ٣/ ٣٥٩.

(٢) سنن النسائي، كتاب البيعة، فضل من تكلم بالحق عند إمام جـائر ٧/ ١٦١ رقـم ٤٢٠٩، والبيهقـي في شـعب الإيـمان ٦/ ٩٣ رقم ٧٥٨٢ **وقال**: هذا مرسل جيد، والضياء في المختارة ٨/ ١١٠ رقم ١٢٢.

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٤/ ١٠٩ رقم ٣٣١٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٧٢: فيه أبـو بكـر الهـذلي، وهو ضعيف.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٧٨ رقم ١٩٣، وأبو يعلى ١٣/ ٤٧٨ رقم ٧٤٩٢، بلفظ: «أَفْضَلُ الْجِهَـادِ كَلِمَـةُ أحـدكم عند إمام جَائِرٍ». **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٢٩٤: فيه عبيد بن القاسم، وهو متروك.

(٥) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٤/ ١٠٩ رقم ٣٣١٣ بلفظ: عن الحسن، عن سمرة، أَنَّ رَسُـولَ اللَّـهِ ﷺ **قَالَ**: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ أَنْ تَتَكَلَّمَ بِالْحَقِّ عِنْدَ سُلْطَانٍ، أَوْ **قَالَ**: عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ».

(٦) أخرجه أحمد ٨/ ٢٧٣ رقم ٢٢٢٢٠، والطبراني في الكبير ٨/ ٢٨١رقم ٨٠٨٠، والبيهقي ١٠/ ٩١.

(٧) عمير بن قتادة بن سعد بن عامر الليثي ثم الجندعي الكوفي، والد عبيد بن عمير. له صحبة. روى عـن النبـي ﷺ، شـهد الفتح وذكر البغوي أنه شهد حجة الوداع، روى له أبو داود، والنسائي حديثا، وابن ماجة آخر. انظر: الجرح والتعـديل ٦/ ٣٧٨ رقم ٣٢٢٢، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٢٦رقم٥٤٠٠، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٣٨٤ رقم ٤٥١٨.

(٨) المستدرك على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة، باب ذكر عمير بن قتادة الليثي ٣/ ٦٢٦، من حديث طويـل وفيـه: قلت أي الجهاد أفضل؟ فقال: «كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ».

(٩) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٠ رقم ٦٢١.

ومن خطه رحمه الله مالفظه: الكنف الوعاء، وأدخل يده في الإناء كنفها أي جمعها، وجعلها كالكنف، وكنيف مليء على تصغير تعظيم الكنف، ولم يفتش لنا كنفا: أي لم يدخل يده معنا كما يدخل الرجل يده مع زوجته في دواخل أمرها، وأكثر ما يروى بفتح الكاف والنون من الكنف وهو الجانب والناحية، الجمع أكناف: يعني أنه لم يقربها ويضع كنفه عليها: أي بسترة، وقيل: برحمة وبعطف، وكانفة ساترة، ومكانفين: أي يكنف بعضهم ، واكتنفه الناس وتكنفوه أحاطوا به من جوانبه، والكنيف: كلما يستر من بناء أو حظيرة، وكنفت الرجل قمت بأمره، وجعلته في كنفك. انتهى من الدر النثير[(١)].

قلت: فيكون معنى قوله: الموطئون أكنافا:أي الذين لانت أكنافهم أي جوانبهم ونواحيهم عبارة عن كثرة رحمتهم وتعطفهم وتواضعهم، ومثل ذلك ما أخرجه أبو داود، عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خِيَارُكُمْ أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ[(٢)] فِي الصَّلَاةِ»[(٣)].

قال الْخَطَّابِيُّ: فسر المنكب بالسكينة والطمأنينة في الصلاة[(٤)]. انتهى من خطه رحمه الله.

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَنْزِلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا فِي الدُّنْيَا». ابن عساكر، عن أبي هريرة. انتهى[(٥)].

وفيه مالفظه: «إِنَّ أَفْضَلَ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِالْخُلُقُ الْحَسَنُ». الطبراني في الكبير عن أبي الدرداء. انتهى[(٦)].

وفيه: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا، الثَّرْثَارُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ». الخرائطي في مكارم الأخلاق ، والخطيب، وابن عساكر، وسعيد بن منصور[(٧)].

---

(١)**انظر الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير**، لجلال الدين السيوطي ٢/ ٣٧ بهامش النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير- المطبعة الخيرية لمالكها ومديرها السيد عمر حسين الخشاب- مصر - القاهرة- ط١- بدون تاريخ.

(٢) في النسخ: مناكبا، والصواب ما أثبته؛ لأنه ممنوع من الصرف على وزن «مفاعل».

(٣)أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف ١/ ٤٣٥ رقم ٦٧٢، والبيهقي، كتاب الصلاة، باب إقامة الصفوف وتسويتها ٣/ ١٠١، . وابن خزيمة ٣/ ٢٩ رقم ١٥٦٦، وابن حبان ٥/ ٥٢ رقم ١٧٥٦.

(٤)انظر معالم السنن بهامش سنن أبي داود ١/ ٤٣٥.

(٥) جمع الجوامع للسيوطي ٢/ ٤٦٩ رقم ٦٢٦٠، وذكره في كنز العمال ٣/ ١٠ رقم ٥١٨٢ ، وتاريخ دمشق ٥٢/ ٣٦.

(٦) جمع الجوامع ٢/ ٤٦٧ رقم ٦٢٤٨، والطبراني في الكبير ٢٤/ ٢٥٣ رقم٦٤٧، و ٦٥٣، وعبد بن حميد ص ٤٥٢ رقم ١٥٦٥، وابن أبي شيبة ٥/ ٢١٢ رقم ٢٥٣٣٧، وأحمد ١٠/ ٢١٩ رقم ٢٧٥٦٦، ورقم ٢٧٦٠٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ٧٥، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ١٥٤رقم ٢١٤، وكنز العمال ٣/ ٧ رقم ٥١٦٠.

(٧) جمع الجوامع ٢/ ٤٣٨ رقم ٦١٠٠ ، وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٣٢ ، رقم ٢٤، وأخرج بقيته في

عن جابر : «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَجْلِسًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا الثَّرْثَارُونَ الْمُتَفَيْهِقُونَ». الخرائطي في مكارم الأخلاق، والخطيب، وابن عساكر وسعيد بن منصور[1].

عن جابر: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَجْلِسًا مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا، الثَّرْثَارُونَ، الْمُتَفَيْهِقُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ». أحمد في المسند، وابن حبان، والطبراني في الكبير، وأبو نعيم، والبيهقي في شعب الإيمان، و الخرائطي[2] عن أبي ثعلبة الخشني[3] انتهى.

وفي الأسانيد اليحيوية مالفظه:وَقَالَ: بَلَغَنَا عَنِ زَيْدِ بن عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمْلأَ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَتُسْتَجَابَ لَهُ الدَّعْوَةُ، وتُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيُطِعْ أَبَوَيْهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلِيَصِلْ رَحِمَهُ، وَلِيَعْلَمْ أَنَّ الرَّحِمَ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا لِسَانٌ طَلْقٌ ذَلْقٌ تَقُولُ: اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلَنِي، اللَّهُمَّ اقْطَعْ مَنْ قَطَعَنِي، قَالَ: فَيُجِيبهَا اللَّهُ: إِنِّي قَد اسْتَجَبْتُ دَعْوَتَكِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ قَائِمٌ يَرَى أَنَّهُ لَبِسَبِيلِ خَيْرٍ حَتَّى تَأْتِيهِ الرَّحِمُ فَتَأْخُذَ بِهَامَتِهِ فَتَذْهَبُ بِهِ إِلَى أَسْفَلِ دَرْكٍ مِنَ الْبَلَاءِ لِقَطِيعَتِهِ إِيَّاهَا كَانَ ذَلِكَ فِي دَارِ الدُّنْيَا». انتهى[4].

الذلاقة: حدة في اللسان وطلاقة فيه، يقال: ذلَق وذلِق: أي صار فصيحا، والذليق الفصيح. من شرح مقامات الحريري[5]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

= مساوئ الأخلاق ص٤٢ رقم ٦٣، وأيضًا ص ٢٠٥ رقم ٥٨٣، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ٦٢، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٧/ ٣٩٧،وأخرجه أيضًا الترمذي ٤/ ٣٢٥ رقم ٢٠١٨ ، **وقال** : حسن غريب، و والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢٧٠ رقم ٨١١٨ كلهم عن جابر.

(١)جمع الجوامع ٢/ ٤٣٨ رقم ٦١٠١، وأخرجه أحمد ٦/ ٢٢٠ رقم ١٧٧٤٧ **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢١: رجاله رجال الصحيح . وابن حبان ١٢/ ٣٦٨ رقم ٥٥٥٧، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٢٢١ رقم ٥٨٨، وأبو نعيم في الحلية ٥/ ١٨٨، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢٣٤ رقم ٧٩٨٩، والخرائطي في مكارم الأخلاق ص٣١ رقم ٢٣، وأخرج بقيته في مساوئ الأخلاق ص٤٢ رقم ٦٢. وأخرجه أيضًا : ابن أبي شيبة ٥/ ٢١٠ رقم ٢٥٣٢٠، وهناد في الزهد ٢/ ٥٩٣ رقم ١٢٥٥، والحارث كما في بغية الباحث ٢/ ٨١٨ رقم ٨٥٢، والبيهقي ١٠/ ١٩٣رقم ٢٠٥٨٨، كلهم عن أبي ثعلبة الخشني.

(٢) انظر المصادر السابقة.

(٣)أبو ثعلبة الخشني صحابي معروف بكنيته، واختلف في اسمه واسم أبيه اختلافًا كثيرًا، وجاء أنه أسلم حين خروج النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى خيبر، ثم خرج معه فشهدها، وقيل: كان ممن بايع تحت الشجرة، ولم يُقاتل بصِفِّين مع أحد الفريقين، نزل الشام وبها توفي سنة خمس وسبعين، وقيل في إمارة معاوية. انظر: الاستيعاب ٤/ ١٨٣ رقم ٢٩١٦ ، وأسد الغابة ٦/ ٤٣رقم ٥٧٥١ ، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥٦٧ رقم ١٢٠.

(٤)أخرجه الإمام الهادي بلاغا في درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٢٧.

(٥)في **شرح مقامات الحريري،** لأبي العباس أحمد بن عبدالمؤمن القيسي الشريشي، أشرف على نشره وطبعه وتصحيحه: محمد =

وفيه أيضا: وَقَالَ: بَلَغَنَا عَنِ الْحُسَيْنِ بن عَلِيٍّ عليهما السلام أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ رَحِمَهُ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ ثَلاثُ سِنِينٍ فَيَجْعَلَهَا اللَّهُ ثَلاثاً وَثَلاثِينَ سَنَةً، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَقْطَعُ رَحِمَهُ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ ثَلاثٌ وَثَلاثُونَ، فَيَجْعَلَهَا اللَّهُ ثَلاثًا».

وَقَالَ بَلَغَنَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ: «مَنْ يَضْمَنْ لِي وَاحِدَةً أَضْمَنْ لَهُ أَرْبَعًا مَنْ يَصِلْ رَحِمَهُ: فَيُحِبَّهُ أَهْلُهُ، وَيَكْثُرَ مَالُهُ، وَيَطُولَ عُمُرَهُ، وَيَدْخُلَ جَنَّةَ رَبِّهِ». انتهى[(١)].

وفي منتهى الإلمام مالفظه: عن عبدالرحمن بن عوف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَقُولُ اللهُ: أَنَا اللهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنِ اسْمِي؛ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ»، أو قال: «بَتَتُّهُ». رواه أحمد ، وأبو داود، والترمذي، وصححه ابن حبان، والحاكم[(٢)].

في مقدمة الفتح :والواصلة [صلة] الرحم بر من يجمع بينه وبينه [في النسب] أنثى[(٣)].

وروى الحاكم في المستدرك عن أبي هريرة مثله[(٤)].

وروى الطبراني في الكبير: عن عامر بن ربيعة[(٥)] نحوه[(٦)].

وأخرج الحاكم في المستدرك مثله عن أبي هريرة، وصححه على شرط مسلم، **وله** شاهد عن عبدالرحمن بن عوف وسعيد بن زيد وعائشة وعبدالله بن عمر وأسامة كلها صحيحة[(٧)].

= عبدالمنعم خفاجي- ملتزم الطبع والنشر لعبد الحميد أحمد حنفي- شارع المشهد الحسيني- مصر - ط١(١٣٧٢هـ- ١٩٥٢م). لسان ذلق: حديد. ٣/ ١٥٣.

(١)درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٢٧، ٢٨.

(٢)أخرجه أحمد في المسند ١/ ٤١٣ رقم ١٦٨٦ ، وأبو داود، كتاب الزكاة، باب في صلة الرحم ٢/ ٣٢٢ رقم ١٦٩٤، والترمذي ، كتاب البر، باب في قطيعة الرحم ٤/ ٣١٥ رقم ١٩٠٨، **وقال**: حديث صحيح، وابن حبان، باب صلة الرحم وقطعها ٢/ ١٨٦ رقم ٤٤٣، والحاكم ٤/ ١٥٨، كما أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢١٦ رقم ٧٩٤١، وعبد الرزاق عن معمر في الجامع ١١/ ١٧١رقم ٢٠٢٣٤، والبيهقي في السنن ٧/ ٢٦ رقم ١٢٩٩٤، والضياء في المختارة ٣/ ٩٢ رقم ٨٩٥.

(٣) فتح الباري ١/ ٢٠٦، وما بين المعقوفات زيادة من فتح الباري.

(٤)أخرجه الحاكم ٤/ ١٥٨، **وقال**: صحيح على شرط مسلم . والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٤٢٦.

(٥) في النسخ: عن عامر بن ربيعة، وما أثبته من مصادر الحديث. وهو عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك العَنْزِي، أسلم قديماً بمكة، وهاجر الهجرتين، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، توفي سنة ٣٢هـ، وقيل غير ذلك. انظر: الاستيعاب ٢/ ٣٣٩، وأسد الغابة ٣/ ١١٨، والإصابة ٢/ ٢٤٠، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٣٣٣، ولوامع الأنوار ٣/ ١١٧.

(٦)البزار في مسنده ٩/ ٢٧٢ رقم ٣٨١٨ ، وأبو يعلى ١٣/ ١٥٦ رقم ٧١٩٨ بلفظ: «**قَالَ** اللهُ الرَّحِمُ شِجْنَةٌ مِنِّي فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ» **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٥٠ : رواه الطبراني وأبو يعلى بنحوه والبزار إلا أنه لم يقل: **"قال** الله" . وفيه عاصم بن عبيد الله **ضعفه** الجمهور **وقال** العجلي : لا بأس به.كما أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣/ ١٩٢.

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، في كتاب البر والصلة ٤/ ١٥٧- ١٥٩ وقد ذكر فيه حديث سعيد بن زيد، وحديث عبدالرحمن بن عوف، وحديث ابن عيينة، وحديث محمد بن أبي عتيق، وحديث شعيب بن أبي حمزة، وحديث =

وعن ابن عباس قال/ ٧٠/ : قال رسول الله ﷺ: « إِنَّ اللهَ لَيَعْمُرُ لِلْقَوْمِ الزَّمَانِ، وَيُكَثِّرُ لَهُمُ الْأَمْوَالَ، وَمَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ بُغْضًا لَهُمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ بِصِلَتِهِمْ لِأَرْحَامِهِمْ». أخرجه الحاكم، وقال: عمران بن أبي عمران الرملي(١) من زهاد المسلمين وعبادهم، فإن كان حفظ هذا الحديث عن أبي خالد الأحمر(٢) فإنه غريب(٣).

وروى ابن حبان في صحيحه عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، مَرْفُوعًا: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُوا فَجَرَةً، فَتَنْمُو أَمْوَالُهُمْ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا تَوَاصَلُوا، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ يَتَوَاصَلَونَ فَيَحْتَاجُونَ»(٤).

وروى الطبراني في الأوسط، عن أبي هريرة نحوه(٥).

عن عبدالله بن عمرو يرفعه: «الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمَنُ، ارْحَمُوا مَنْ فِي الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ، الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ؛ فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَهُ اللَّهُ». أَخْرَجَهُ أَبُو داود، والترمذي، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ(٦).

في مقدمة الفتح : شُجْنَةٌ من الرحمن بضم أوله وبكسر ، وحكي الفتح أيضا، وأصله اشتباك

سفيان بن حسين، وحديث عائشة، وحديث عبدالله بن عمر ، ثم **قال**: وهذه الأحاديث صحيحة وإنما استقصيت في أسانيدها بذكر الصحابة رضي الله عنهم لئلا يتوهم متوهم أن الشيخين رضي الله عنهما لم يهملا الأحاديث الصحيحة.

(١) عمران بن هارون أبو موسى الصوفي من أهل الرملة وهو الذي يقال له عمران بن أبي عمران يروي عن أبي خالد الأحمر، سكن مصر، صدَّقة أبو زرعة ولينه بن يونس، وذكره ابن حبان في الثقات **وقال** فيه: يخطيء ويخالف. انظر: الجرح والتعديل ٦/ ٣٠٧ رقم١٧٠٤، وثقات ابن حبان ٨/ ٤٩٨، ولسان الميزان ٤/ ٣٥١ رقم ١٠٢٩.

(٢)سليمان بن حَيَّان الأزدي أبو خالد الأحمر: **وثقه** ابن سعد، وابن حبان، والعجلي، ووكيع، وأبو هشام الرفاعي، ويحيى بن معين في رواية أحمد بن سعد بن أبي مريم عنه، وفي رواية الدارمي **قال**: لا بأس به. وفي رواية الدوري عنه: **قال**: صدوق ليس بحجة. **وقال** ابن عدي: وله أحاديث صالحة، وإنما أتي من سوء حفظه، فيغلط ويخطئ. **وقال** البزار: ليس ممن يلزم زيادته حجة؛ لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظا. **وقال** الخطيب: وكان سفيان يعيب أبا خالد بخروجه مع إبراهيم بن عبدالله بن حسن. فأما أمر الحديث فلم يكن يُطْعَن عليه فيه.[**أقول**:: ليس في خروجه مع إبراهيم بن عبدالله عيب، بل فيه تأدية واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وجهاد أئمة الجور، وذلك يؤكد وثاقة الرجل]. توفي سنة ١٨٩هـ. أخرج له الإمام الناصر في البساط، والمرشد بالله، واحتج به الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ١١/ ٣٩٤ رقم ٢٥٠٤، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٩١، وثقات ابن حبان ٦/ ٣٩٥، والكامل ٣/ ٢٨١ رقم ٧٥٠، وتاريخ بغداد ٩/ ٢١ رقم ٤٦١٥، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٦٤ رقم ٢٦٤٢، والجداول (خ).

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، في كتاب البر والصلة ٤/ ١٦١.

(٤) أخرجه ابن حبان، باب صلة الرحم وقطعها ٢/ ١٨٢ رقم ٤٤٠.

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٢/ ١٩ رقم ١٠٩٢ بلفظ: «إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، وَإِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَّارًا فَتَنْمُوا أَمْوَالُهُمْ وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ ..» إلخ.

(٦)أخرجه أبو داود، في كتاب الأدب، باب في الرحمة ٥/ ٢٣١ رقم ٤٩٤١، والترمذي، كتاب البر، باب رحمة الناس ٤/ ٣٢٣رقم ١٩٢٥.

العروق والأغصان، ومنه الحديث ذو شجون[1].

وعن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ اللهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ - فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». رواه البخاري. والأثر هاهنا بمعنى الأجل، وهو عند الترمذي، وقال: غريب من هذا الوجه[2].

والحاكم، وقال: صحيح الإسناد بلفظ: «تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ».[3].

وروى البيهقي، والحاكم في المستدرك: عن ابن عباس مرفوعا: « اعْرَفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا قُرْبَ لِلرَّحِمِ إِذَا قُطِعَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً ، وَلَا بُعْدَ لَهَا إِذَا وُصِلَتْ ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً » قال الحاكم في المستدرك: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجه واحد منهما[4].

وعن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[5].

وعن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ: مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللهُ»[6].

وعن جبير بن مطعم: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ» متفق على هذه الأحاديث[7].

وروى مثل حديث جبير بن مطعم الطبراني في الكبير، عن أبي سعيد[8]. **وعند** الطبراني في الكبير

---

(١) انظر فتح الباري ١/ ١٣٧..

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ٥/ ٢٢٣٢ رقم ٥٦٣٩، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في تعلم النسب ٤/ ٣٥١ رقم ١٩٧٩.

(٣) أخرجه الحاكم ٤/ ١٦١.

(٤) سنن البيهقي، باب وجوه العلم بالشهادة ١٠/ ١٥٧، والحاكم، كتاب العلم ١/ ٨٩، وفي كتاب البر والصلة ٤/ ١٦١.

(٥) أخرجه أحمد بن حنبل ٤/ ٤٩٢ رقم١٣٥٨٦، والبخاري ٥/ ٢٢٣٢ رقم٥٦٤٠، ومسلم ٤/ ١٩٨٢ رقم٢٥٥٧، وأبو داود ٢/ ٣٢١ رقم١٦٩٣، وابن حبان ٢/ ١٨٠ رقم٤٣٨، و٢/ ١٨١ رقم٤٣٩، وأبو يعلى ٦/ ٢٩٢ رقم٣٦٠٩، والبيهقي في السنن ٧/ ٢٧، وفي الشعب ٦/ ٢١٨ رقم٧٩٤٦، والطبراني في الأوسط ١/ ٨٥ رقم٢٤٩، و٤/ ٣٢ رقم٣٥٣٨، و٥/ ٣٨٢ رقم٥٦٢٦.

(٦)أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤/ ١٩٨١ ، رقم ٢٥٥٥وابن أبي شيبة، باب ما قالوا في البر وصلة الرحم ٥/ ٢١٧ رقم ٢٥٣٨٨، وهناد في الزهد ٢/ ٤٨٩ رقم ١٠٠٣، وأبو يعلى ٧/ ٤٢٣ رقم ٤٤٤٦، والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٢٨٦ رقم ٣٣٢٢.

(٧)أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤/ ١٩٨١ ، رقم ٢٥٥٥وابن أبي شيبة، باب ما قالوا في البر وصلة الرحم ٥/ ٢١٧ رقم ٢٥٣٨٨، وهناد في الزهد ٢/ ٤٨٩ رقم ١٠٠٣، وأبو يعلى ٧/ ٤٢٣ رقم ٤٤٤٦، والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٢٨٦ رقم ٣٣٢٢.

(٨).أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ١١٨رقم ١٥١٠، والبخاري، كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ٥/ ٢٢٣١ رقم ٥٦٣٨، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤/ ١٩٨١ رقم

عن ابن عباس[1]. **وعند** أحمد، والضياء المقدسي، عن ثوبان بمعنى حديث أنس[2].

وعن علي يرفعه: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُدَّ اللهُ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسِّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيَدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةَ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». أخرجه الطبراني في الأوسط، وابن جرير وصححه[3].

وعن أبي هريرة: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ؛ قَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ وَلَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ». رواه مسلم[4].

أسفهم يسفهم من السَّفُوفِ: الدواء، **والْمَلُّ**: الرماد، وقيل: الجمر الذي تستوي فيه الخبزة، والمعنى: كأنما تلقي وترمي في وجوههم المل[5].

وعن عقبة بن عامر: أن رسول الله ﷺ قال: «يا عُقْبَةُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا؟ تَصِلُ مَنْ قَطَعَكَ، وَتُعْطِي مَنْ حَرَمَكَ، وَتَعْفُو عَمَّنْ ظَلَمَكَ، أَلَا وَمَن أَرَادَ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمُرِهِ وَيُبْسَطَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ ذَا رَحِمِهِ». أخرجه الحاكم وسكت عنه[6].

وعن كعب بن عجرة[7] يرفعه: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى خَيْرِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ؟ مَنْ وَصَلَ مَنْ قَطَعَهُ، وَعَفَا عَمَّنْ ظَلَمَهُ، وَأَعْطَى مَنْ حَرَمَهُ». أخرجه الطبراني في الكبير[8].

=٢٥٥٦، والترمذي، كتاب البر، باب ما جاء في صلة الرحم ٤/ ٣١٦ رقم ١٩٠٩ **وقال**: حسن صحيح. وابن حبان ٢/ ١٩٩ رقم ٤٥٤.

(١) الطبراني في الكبير ٢/ ١١٨ رقم ١٥١١.

(٢) مسند أحمد ٨/ ٣٢٨ رقم ٢٢٤٦٣، وأبو يعلى ٧/ ١٣٥ رقم ٤٠٩٧، بلفظ: «مَنْ سَرَّهُ النَّسَاءُ فِي الْأَجَلِ، وَالزِّيَادَةُ فِي الرِّزْقِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ».

(٣) مسند أحمد ١/ ٣٠٢رقم ١٢١٢، والطبراني في الأوسط ٣/ ٢٣٣ رقم ٣٠١٤، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٥٣: رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح غير عاصم بن حمزة وهو ثقة. والحاكم ٤/ ١٦٠، وابن عدي في الكامل ٤/ ٢٣٩ ترجمة ١٠٦٧ عبد الله بن معاذ، **وقال**: أرجو أنه لا بأس به، والخرائطي في مكارم الأخلاق ص ٤٤،البزار برقم ٦٩٣.

(٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها ٤/ ١٩٨٢ رقم ٢٥٥٨، وابن حبان، باب صلة الرحم وقطعها ٢/ ١٩٥رقم ٤٥٠.

(٥) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٣٧٥، مادة: سفف.

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤/ ١٦١-١٦٢، كما أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ص ٢٢ رقم ١٩، والطبراني في الكبير ١٧/ ٢٦٩ رقم ٧٣٩، والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢٢٢ رقم ٧٩٥٩.

(٧) كعب بن عجرة القضاعي البلوي الأنصاري حلفا، أبو محمد، شهد بيعة الرضوان، مات بالمدينة سنة ٥١هـ، وقيل: سنة ٥٣هـ، روى له الجماعة. انظر: أسد الغابة ٤/ ٤٥٥، والاستيعاب ٣/ ٣٨٩، والإصابة ٣/ ٣٨١.

(٨) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ١٥٥ رقم ٣٤٣.

وأخرج البيهقي عن علي مرفوعا: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَكْرَمِ أَخْلَاقِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»؟ فذكر نحوه. انتهى[(١)].

وفي الأسانيد اليحيوية مالفظه: وقال: بلغنا عن عبدالله بن الحسن، عن أبيه[(٢)]، عن جده[(٣)]، قال: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَوْجَبِ الْمَغْفِرَةِ إِدْخَالُكَ السُّرُورَ عَلَىٰ أَخِيكَ الْمُسْلِمِ»[(٤)].

وَقَالَ: بَلَغَنَا عَنْ جَعْفَرِ بن مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيْهِ [الباقر] عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: «مَنْ قَضَىٰ لِمُؤْمِنٍ حَاجَةً قَضَىٰ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً، إِحْدَاهُنَّ الْجَنَّةُ، وَمَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرَبًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ، وَمَنْ سَقَاهُ مِنْ عَطَشٍ سَقَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِن الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ، وَمَنْ كَسَاهُ ثَوْبًا كَانَ فِي ضَمَانِ اللَّهِ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الثَّوْبِ سِلْكٌ، وَاللَّهِ لَقَضَاءُ حَاجَةِ الْمُؤْمِنِ أَفْضَلُ مِنْ صَوْمِ شَهْرٍ وَاعْتِكَافِهِ»[(٥)].

وفي منتهى الإلمام مالفظه: عنه ﷺ أنه قال: «السَّخَاءُ شَجَرَةٌ مِنْ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ أَغْصَانُهَا مُتَدَلِّيَاتٌ فِي الدُّنْيَا؛ فَمَنْ أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْهَا قَادَهُ ذَلِكَ الْغُصْنُ إِلَىٰ الْجَنَّةِ، وَالْبُخْلُ شَجَرَةٌ مِنْ أَشْجَارِ النَّارِ أَغْصَانُهَا مُتَدَلِّيَاتٌ فِي الدُّنْيَا؛ فَمَنْ أَخَذَ بِغُصْنٍ مِنْ أَغْصَانِهَا قَادَهُ ذَلِكَ الْغُصْنُ إِلَىٰ النَّارِ». رواه الدارقطني في الأفراد، والبيهقي في الشعب عن علي عليه السلام، ورواه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في الشعب عن أبي هريرة، ورواه أبو نعيم في الحلية عن جابر، ورواه الخطيب في تاريخه عن أبي سعيد، ورواه ابن عساكر عن أنس، ورواه ابن حبان في الضعفاء عن عائشة، ورواه الديلمي عن معاوية بن أبي سفيان، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات[(٦)].

---

(١) أخرجه البيهقي في سننه، باب شهادة أهل العصبية ١٠/ ٢٣٥، وأخرجه أيضًا: الطبراني في الأوسط ٥/ ٣٦٤ رقم ٥٥٦٧، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٨٩: فيه الحارث وهو ضعيف. والبيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٢٦٠ رقم ٨٠٧٧.

(٢) الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، أبو علي، تابعي. كان متألها فاضلا. توفي بحبس الدوانيق سنة ١٣٥هـ. روى عنه أبو طالب. انظر: تسمية من روى عن الإمام زيد ص ٥٣، وتهذيب الكمال ٦/ ٨٤، والجداول (خ)، وعمدة الطالب ٢١٠، وطبقات ابن سعد ٥/ ٣١٩.

(٣) الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، الإمام الرضا. بويع بعد الإمام الحسين عليه السلام. فارس شجاع. كانت له مواقف عظيمة يوم كربلاء وعمره ٢٠ سنة، أصيب ١٨ جرحا فسقط بين القتلى؛ فحمله خاله أسماء بن خارجة الفزاري، وبقي عنده حتى عوفي. بايعه كثير من التابعين وعلماء العراق وخلق كثير. توفي ما بين ٩٣ - ٩٦هـ. دس له السم الوليد بن عبدالملك. انظر: المصابيح لأبي العباس الحسني ص ٣٧٩، والحدائق الوردية ١/ ٢٣٥، والتحف شرح الزلف ص ٦٢.

(٤) أخرجه الإمام الهادي في درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٢٨.

(٥) انظر المصدر السابق ص ٢٨، ٢٩.

(٦) **حديث** جعفر بن محمد عن أبيه عن جده: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٤٣٤، رقم ١٠٨٧٥. **وحديث أبي هريرة**: أخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٣٥ ترجمة ٦٦ إبراهيم بن إسماعيل، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٤٣٥ رقم ١٠٨٧٧. **وحديث جابر**: أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧/ ٩٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ١٣٦. **وحديث أبي سعيد**: أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٦. **وحديث عائشة**: أخرجه ابن حبان في الضعفاء ١/ ٢٤٥ ترجمة ٢٢٥ حسين بن علوان. وحديث =

وعن عدي بن حاتم[1] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»[2].

وفي رواية: أنه ذكر النار فتعوذ منها، وأشاح بوجهه ثلاث مرات، ثم قال: «اتقوا النار ولو بشق تمرة، فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة». متفق عليه[3].

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ لِلَّهِ[4] إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ». رواه مسلم، والترمذي[5].

وعنه قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبِسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَفْنَى، مَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ». رواه مسلم[6].

وروى هو والترمذي، والنسائي عن عبدالله بن الشخير[7] نحوه[8].

معاوية : أخرجه الديلمي ٢/ ٣٤١ رقم ٣٥٤٤. **وحديث أنس :** أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٠/ ٢٨٩.

(١) عدي بن حاتم بن عبدالله بن سعد ... بن طئ الطائي. وأبوه حاتم هو الجواد الموصوف بالجود الذي يضرب به المثل، يكنى أبا طريف، وقيل: أبا وهب، وفد على النبي ﷺ سنة ٩هـ، وقيل: ١٠هـ، فأسلم وكان نصرانيا، ثم قدم على أبي بكر في وقت الردة بصدقة قومه، وثبت على الإسلام، ولم يرتد هو وقومه، وكان جوادًا شريفا في قومه معظما عندهم وعند غيرهم، شهد فتوح العراق والقادسية وغيرها، وشهد صفين مع الإمام علي ؑ، توفي سنة ٦٧هـ، وقيل: ٦٨، وقيل: ٦٩هـ وله ١٢٠سنة، قيل: مات بالكوفة أيام المختار، وقيل: مات بـ«قرقيسياء»، والأول أصح. انظر: أسد الغابة ٤/ ٨-١٠ رقم ٣٦٠٤، والإصابة ٦/ ٤٠١ رقم ٥٤٦٧، وتهذيب الكمال ١٩/ ٥٢٤ رقم ٣٨٨٤.

(٢) أخرجه البخاري ٢/ ٥١٤ رقم ١٣٥١، ومسلم ٢/ ٧٠٤ رقم ١٠١٦، والنسائي ٥/ ٧٤ رقم ٢٥٥٢، والطبراني في الكبير١٧/ ٨٩ رقم ٢٠٨، والقضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٩٧ رقم ٦٨٢، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ٤٦٧ رقم ٧٣٣.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب طيب الكلام ٥/ ٢٢٤١ رقم ٥٦٧٧، وفي كتاب الرقائق، باب صفة الجنة والنار٥/ ٢٤٠٠ رقم ٦١٩٥، ومسلم، كتاب الزكاة، بَابُ الْحَثِّ عَلَى الصَّدَقَةِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، أَوْ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَأَنَّهَا حِجَابٌ مِنَ النَّارِ ٢/ ٧٠٤ رقم ١٠١٦، والنسائي في السنن الكبرى ٢/ ٣٩ رقم ٢٣٣٤، وأحمد في المسند ٦/ ٣٥١رقم ١٨٢٨١ والبيهقي في السنن، باب التحريض على الصدقة وإن قلّت ٤/ ١٧٦، ومسند الطيالسي ص ١٣٩ رقم ١٠٣٥، ابن خزيمة برقم ٢٤٢٨، وأبو نعيم في الحلية٧/ ١٦٩، والخطيب في تاريخ بغداد ٧/ ٤٢٠، البيهقي في شعب الإيمان برقم٨٤٢٢، و والطبراني في الكبير ١٧/ رقم١٩٤.

(٤) في (أ): عبدالله.

(٥) أخرجه أحمد ٣/ ٣٣٤ رقم ٩٠١٨ ، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب استحباب العفو والتواضع ٤/ ٢٠٠١ رقم ٢٥٨٨، والترمذي، باب ما جاء في التواضع ٤/ ٣٧٦ رقم ٢٠٢٩ **وقال** : حسن صحيح . وابن حبان ٨/ ٤٠ رقم ٣٢٤٨،وأبو يعلى ١١/ ٣٤٤ رقم ٦٤٥٨، والبيهقي في السنن، باب ما على السلطان من القيام فيما ولي بالقسط والنصح للرعية والرحمة بهم والشفقة عليهم والعفو عنهم ما لم يكن حدا٨/ ١٦١ رقم ١٦٤٢٣، وفي شعب الإيمان ٦/ ٢٥٨ رقم ٨٠٧١.

(٦) أخرجه أحمد٣/ ٢٩٨ رقم ٨٨٢١، وص ٣٨٦ رقم٩٣٥٠ ، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق ٤/ ٢٢٧٣ رقم ٢٩٥٩،وابن حبان ٨/ ٣٥ رقم ٣٢٤٤.

(٧) عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب ، واسمه معاوية بن كعب بن ربيعة له صحبة، سكن البصرة.، ذكره ابن سعد في طبقة مسلمة الفتح، أحد الطلقاء، وأحد المبايعين للإمام الحسن بن الحسن. **روى** له الجماعة سوى البخاري. انظر: الطبقات الكبرى ٧/ ٣٤، والاستيعاب ٣/ ٥٨ رقم ١٥٩٠، وأسد الغابة ٣/ ٢٧٥ رقم ٣٠٠٥، وتهذيب الكمال ١٥/ ٨١ رقم ٣٣٢٩.

(٨) مسلم،كتاب الزهد والرقائق ٤/ ٢٢٧٣ رقم ٢٩٥٨، والترمذي، باب ومن سورة التكاثر ٤/ ٥٧٢ رقم ٢٣٤٢، =

عنه ﷺ: «السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ قَرِيبٌ مِنَ الجَنَّةِ بَعِيدٌ مِنَ النَّـارِ، وَالبَخِيـلُ بَعِيـدٌ مِنَ اللَّهِ بَعِيدٌ مِنَ النَّاسِ بَعِيدٌ مِنَ الجَنَّةِ قَرِيبٌ مِنَ النَّارِ،/ ٧١/ وَلَجَاهِلٌ سَخِيٌّ أَحَبُّ إِلَىٰ اللَّهِ عَزَّ وَجَـلَّ مِنْ عَابِدٍ بَخِيلٍ». أخرجه الدارقطني في الأفراد، والترمذي، قال: غريب عن أبي هريرة[(١)].

وأخرجه البيهقي في الشعب عن جابر بن عبدالله[(٢)].

وأخرجه الدارقطني، والطبراني في الأوسط، عن عائشة قال: الدارقطني: لـه طـرق لا يثبـت منهـا شيء. انتهى. والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدا[(٣)].

وفيه : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَـالَ: «إِيَّـاكُمْ وَالظَّـنَّ فَـإِنَّ الظَّـنَّ أَكْـذَبُ الْحَـدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَحَاسَـدُوا ، وَلَا تَبَاغَـضُوا، وَلَا تَـدَابَرُوا، وَكُونُـوا عِبَـادًا لِلَّـهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُـهُ وَلَا يَحْقِـرُهُ، التَّقْـوَىٰ هَاهُنَـا، التَّقْـوَىٰ هَاهُنَا، التَّقْوَىٰ هَاهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَىٰ صَدْرِهِ -، بِحَسْبِ امْـرِئٍ مِـنَ الـشَّرِّ أَنْ يَحْقِـرَ أَخَـاهُ الْمُـسْلِمَ، كُـلُّ الْمُسْلِمِ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ، وَعِرْضُهُ ، وَمَالُـهُ ، إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُـرُ إِلَىٰ أَجْـسَادِكُمْ، وَلَا إِلَىٰ صُـوَرِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَىٰ قُلُوبِكُمْ»[(٤)].

وعن أنس قال: قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ ﷺ: «لَا تَقَـاطَعُوا، وَلَا تَـدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَـضُوا، وَلَا تَحَاسَـدُوا،

وقال: حسن صحيح . والنسائي ٦/ ٢٣٨رقم ٣٦١٣، وابن حبان، باب صدقة التطوع ٨/ ١٢٠رقم ٣٣٢٧، والبيهقي، باب ما يستحب لولي الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه بالصدقة وغيرها ٤/ ٦١.

(١)أخرجه الترمذي، باب ما جاء في السخاء ٤/ ٣٤٢رقم ١٩٦١، **وقال** : غريب . وابن عدي في الكامـل ٣/ ٤٠٣ ترجمة ٧٢٧ سعيد بن محمـد، والبيهقـي في شـعب الإيـمان ٧/ ٤٢٩رقـم ١٠٨٥، والإسـماعيلي في معجمـه ٣/ ٧٣٣ ، وأورده الدارقطني في العلل ٨/ ٢١٨ رقم ١٥٣٠.

(٢)البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٤٢٨رقم ١٠٨٤٨.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ٢٧ رقم ٢٣٦٣ **قـال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٢٧: فيه سعيد بـن محمـد الـوراق، وهو ضعيف . والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٤٢٨رقم ١٠٨٤٧.

(٤) أخرجه إلى قوله : «وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا» كُلٌّ من أحمد في المسند ٣/ ١٣٤ رقم ٧٨٦٣، والبخـاري ، بـاب ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [الحجرات: ١٢] ٥/ ٢٢٥٣ رقـم ٥٧١٩، ومـسلم، كتاب البر والصلة والآداب، بـاب تحـريم الظـن والتجسس والتنـافس والتنـاجش ونحوهـا ٤/ ١٩٨٥ رقـم ٢٥٦٣، وغيرهم. وأخرج الجزء الثاني من الحديث من قوله: «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ» إلى قوله: « دَمُهُ، وَعِرْضُهُ ، وَمَالُهُ » مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمـه وعرضـه ومالـه ٤/ ١٩٨٦ رقـم ٢٥٦٤، وأحمد في مسنده ٣/ ١١٢، ١١٣ رقم ٧٧٣١، والبيهقي ٦/ ٩٢، وغيرهم، وأخرج الجزء الثالـث مـن قولـه: « إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَىٰ أَجْسَادِكُمْ... وَلَكِنْ يَنْظُـرُ إِلَىٰ قُلُـوبِكُمْ» أحمـد في المـسند ٣/ ١٢٩ رقـم ٧٨٣٢، ومـسلم كتـاب الـبر والـصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضـه ومالـه ٤/ ١٩٨٦رقـم ٢٥٦٤، وابـن ماجـة، كتـاب الزهد، باب القناعة ٢/ ١٣٨٨ رقم ٤١٤٣، وإسحاق بن راهويه ١/ ٣٦٩ رقم ٣٧٩ ، وابن حبان ٢/ ١١٩ رقـم ٣٩٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٣٢٨ رقم ١٠٤٧٧، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ١٦٦ رقم ٦١٤.

وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ». متفق عليهما[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِي إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَقَبِلْتُ[2]»[3].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «يَكَادُ النَّاسُ أَنْ يَنْقُصُوا حَتَّىٰ لَا يَكُونَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَىٰ امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنْ أَخٍ مُؤْمِنٍ أَوْ دِرْهَمٍ مِنْ حَلَالٍ، وَأَنَّىٰ بِهِ، وَأَنَّىٰ بِهِ»[4].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قال: مِنْ تَكْرِمَةِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْ يَقْبَلَ بِرَّهُ وَتُحْفَتَهُ، وَأَنْ يُتْحِفَهُ بِمَا عِنْدَهُ وَلَا يَتَكَلَّفُ لَهُ، قَالَ: وَقَالَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله يقول: «لَا أُحِبُّ الْمُتَكَلِّفِينَ»)[5].

كراع: موضع معروف بالقرب من المدينة[6]. من خط القاضي أحمد رحمه الله.

في منتهى الإلمام: في باب الهبة، عن أبي هريرة، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ». رواه البخاري[7].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ، وَلَوْ دُعِيتُ إِلَيْهِ لَأَجَبْتُ». رواه أحمد، والترمذي، وصححه و[قال:] حسن صحيح، وابن حبان[8].

وروى ابن عساكر مثله عن جابر. وأخرج حديث جابر أحمد والترمذي[9].

وفيه: عن عائشة مرفوعا: «تَهَادَوْا تَحَابُّوا، وَهَاجِرُوا تُوَرِّثُوا أَوْلَادَكُمْ مَجْدًا، وَأَقِيلُوا الْكِرَامَ

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها ٤/ ١٩٨٥ رقم ٢٥٦٣، والبخاري، باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر ٥/ ٢٢٥٣ رقم ٥٧١٨، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الحسد ٤/ ٣٢٩ رقم ١٩٣٥، **وقال**: هذا حديث حسن صحيح، والبيهقي، باب شهادة أهل العصبية ١٠/ ٢٣٢.

(٢) في (أ): إِلَيَّ ذِرَاعٌ لَفَعَلْتُ

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٢.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٣.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٤.

(٦) كُرَاعٌ بالضم في البقر والغنم: كالوظيف في الفرس، والبعير: وهو مُسْتَدَقُّ الساق العاري من اللحم، وفي المثل: أُعْطِيَ الْعَبْدُ كُرَاعًا فطلب ذِرَاعًا؛ لأن الذراع في اليد؛ وهو أفضل من الكراع في الرِّجْلِ، والجمع: أَكْرُعٌ. انظر مختار الصحاح ٥٦٧، واللسان ٨/ ٣٠٧. وانظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٢٩٧.

(٧)البخاري في كتاب الهبة وفضلها، باب القليل من الهبة ٢/ ٩٠٨ رقم ٢٤٢٩، وفي كتاب النكاح، باب من أجاب إلى كراع ٥/ ١٩٨٥ رقم ٤٨٨٣.

(٨)أخرجه أحمد ٤/ ٤١٦/ ١٣١٧٦، والترمذي في كتاب الأحكام، باب ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة ٣/ ٦٢٣ رقم ١٣٣٨، وابن حبان ١٢/ ١٠٣ رقم ٥٢٩٢، والبيهقي، كتاب الهبات، باب التحريض على الهبة ٦/ ١٦٩.

(٩) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٣/ ٤٩، ولم أجده في مسند أحمد والترمذي عن جابر وقد أخرجه مسلم ٢/ ١٠٥٢ رقم ١٤٢٩ عن ابن عمر بلفظ: «إِذَا دُعِيتُمْ إِلَىٰ كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا»،

عَثَرَاتِهِمْ»[1]. قال ابن حجر: في إسناده نظر[2].

حديث « تَهَادَوْا تَحَابُّوا » أخرجه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا انتهى، وقد تقدم قريبا[3].

وفيه أيضا: عن الحسن بن علي يرفعه: «مَنْ أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ فَهُمْ شُرَكَاؤُهُ فِيهَا». رواه الطبراني في الكبير[4].

وروى العقيلي، والطبراني في الكبير، والبيهقي نحوه عن ابن عباس، ورجح البيهقي وقفه على ابن عباس[5].

وعن عبدالله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ». رواه ابن حبان في صحيحه، ورواه البزار، وأعله بالإرسال[6].

عن علي عليه السلام قال: «أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبِلَ مِنْهُ، وَأَهْدَى لَهُ قَيْصَرُ فَقَبِلَ مِنْهُ، وأَهْدَى لَهُ الْمُلُوكُ فَقَبِلَ مِنْهُمْ». رواه أحمد، والترمذي، وقال: حسن غريب، وصححه ابن جرير[7].

وفيه عن زيد بن خالد الجهني يرفعه: «مَنْ بَلَغَهُ مَعْرُوفٌ مِنْ أَخِيهِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ وَلَا إِشْرَافِ نَفْسٍ فَلْيَقْبَلْهُ، وَلَا يَرُدَّهُ، فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ سَاقَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ». أخرجه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه[8].

وفيه: عن عائشة قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا. رواه أحمد والبخاري وأبو داود، والترمذي . انتهى[9].

---

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ٨٠ ، والطبراني في الأوسط ٧/ ١٩٠ رقم ٧٢٤٠، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٤٦: فيه المثنى أبو حاتم ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات وفي بعضهم كلام. وأخرجه أيضًا : القضاعي في مسند الشهاب ١/ ٣٨٠ رقم ٦٥٥.

(٢) انظر تلخيص الحبير ٣/ ٧٠.

(٣) انظر ص ٤٤٤.

(٤) المعجم الكبير للطبراني ٣/ ٩٣ رقم ٢٧٦٢.

(٥) أخرجه العقيلي ٣/ ٦٧ ترجمة عبد السلام بن عبد القدوس رقم ١٠٣١ ، والطبراني في الكبير ١١/ ١٠٤ رقم ١١١٨٣، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ٣٥١ **وقال** : غريب . والبيهقي ٦/ ١٨٣، وأخرجه أيضًا : عبد بن حميد ص ٢٣٣ رقم ٧٠٥ ، والطبراني في الأوسط ٣/ ٥٣ رقم ٢٤٥٠، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٤٨: فيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق . كما ذكر الحكيم الترمذي في نوادره ١/ ١٧٩، والخطيب في تاريخ بغداد ٤/ ٢٤٩ عن ابن عباس نحوه.

(٦) ابن حبان في صحيحه ١٢/ ٤١٩ رقم ٥٦٠٣ ، والبزار في مسنده (البحر الزخار) ٥/ ١٩١ رقم ١٧٩٠.

(٧) أخرجه أحمد في مسنده ١/ رقم ٧٤٧،ورقم ١٢٣٥، الترمذي، كتاب السير، باب ما جاء في قبول هدايا المشركين ٤/ ١٤٠ رقم ١٥٧٦، والطبري في تهذيب الآثار ص ٢٠٧ رقم ٢٥، والبيهقي، باب ما جاء في هدايا المشركين للإمام ٩/ ٢١٥.

(٨) أخرجه ابن حبان ٨/ ١٩٥ رقم ٣٤٠٤، والطبراني في الكبير ٤/ ١٩٦ رقم ٤١٢٤، والحاكم ٢/ ٦٢، **وقال**: صحيح الإسناد، وأبو يعلى ٢/ ٢٢٦ ، رقم ٩٢٥، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ١٠١ : رواه الطبراني في الكبير وأبو يعلى عن أحمد بن إبراهيم الموصلي وهو ثقة وبقية رجاله رجال الصحيح وفيه ابن لهيعة وفيه كلام .

(٩) أخرجه أحمد في مسنده٩/ ٣٧٨ رقم ٢٤٦٤٥، والبخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب المكافأة في الهبة ٢/ ٩١٣ رقم =

وفيه: عن أبي أُمَامَةَ، عن النبي ﷺ: «مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً، فَأَهْدَىٰ لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا فَقَبِلَهَا؛ فَقَدْ أَتَىٰ بَابًا عَظِيمًا مِنْ أَبْوَابِ الرِّبَا». رواه أحمد، وأبو داود[1].

وعن أبي حميد[2]: «هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ» رواه أحمد، والبيهقي، والبزار، ابن عدي[3].

وعن أبي حميد: : «هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ»رواه أبو سعيد النقاش في كتاب القضاة[4].

وروي عن أبي سعيد مثله[5]. **وروىٰ** البزار عن جابر مثله[6]، **ورواه** الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة[7].

ورواه الخطيب في تلخيص المتشابه من حديث أنس بلفظ: «هَدَايَا الْعُمَّالِ سُحْتٌ»[8]، ولا يصح

= ٢٤٤٥، وأبو داود كتاب البيوع والإجارات، باب في قبول الهدايا ٣/ ٨٠٦ رقم ٣٥٣٦، والترمذي، كتاب البر والصلة، بابما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها ٤/ ٣٣٨ رقم ١٩٥٣، والبيهقي، باب المكافأة في الهبة ٦/ ١٨٠، وعبد بن حميد ص٤٣٦ رقم ١٥٠٣.

(١) مسند أحمد ٨/ ٢٩٣ رقم ٢٢٣١٤، وأبو داود، كتاب البيوع والإجارات، باب في الهدية لقضاء الحاجة ٣/ ٨١٠ رقم ٣٥٤١، والطبراني في الكبير ٨/ ٢٣٨ رقم ٧٩٢٨.

(٢)أبو حميد الساعدي واسمه المنذر بن سعد بن المنذر، وقيل: عبدالرحمن، صحابي من أهل المدينة، شهد أحدًا وما بعدها، توفي آخر خلافة معاوية أو أول خلافة يزيد بن معاوية. سنة ٦٠هـ. الاستيعاب٤/ ١٩٩، وأسد الغابة ٧/ ٧٦، والإصابة ٤/ ٤٦.

(٣)أخرجه أحمد ٩/ ١٥٢ رقم ٢٣٦٦٢، والبيهقي، كتاب آداب القاضي: باب لا يقبل منه قضية ١/ ١٣٨ وابن عدي في الكامل١/ ٣٠٠ ترجمة إسماعيل بن عياش رقم ١٢٧، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد٥/ ٢٤٩: رواه الطبراني في الكبير، وأحمد من طريق إسماعيل بن عباس عن أهل الحجاز وهي ضعيفة. **قال** ابن عدي: ولا يحدث هذا الحديث عن يحيىٰ غير إسماعيل بن عياش، والبزار في مسنده (البحر الزخار) ٩/ ١٧٢ رقم ٣٧٢٣، كلهم عن أبي حميد الساعدي بلفظ: «هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ».

(٤)أخرجه أبو عوانة ٤/ ٣٩٥ رقم ٧٠٧٣.

(٥).حديث أبي سعيد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه موقوفا عليه ، باب في الوالي والقاضي يهدىٰ إليه٤/ ٤٤٤ رقم ٢١٩٥٨، وأورده المتقي الهندي في كنز العمال ٦/ ١١٥ رقم ١٥٠٨٣.

(٦).حديث جابر أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ٤/ ٩٣ رقم ٢١٤٨، ٢١٤٩، من طريقين عن عطاء عن جابر ، وفي الإسناد الأول ليس ابن أبي سليم، وفي الثاني ابن لهيعة، كلاهما صدوق اختلط بأخرة، وأخرجه ابن عدي في الكامل ١/ ٢٨١، من طريق إسماعيل بن مسلم المكي عن عطاء عن جابر، **وقال**: إسماعيل متروك الحديث،**قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٢٤٩: رواه الطبراني في الأوسط، وإسناده حسن، كما أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٣٢٦ رقم ٦٩٤٧، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١١٠.

(٧).حديث أبي هريرة. أخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين ٤/ ٩٤ رقم ٢١٥١، **قال** ابن عدي في الكامل١/ ١٧٧: رواه أحمد بن معاوية الباهلي **قال**: حدثنا الله النضر بن شميل، عن ابن عون عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. **وقال**: وهذا باطل بهذا الإسناد، وهو حانث في يمينه الذي حلف عليه، ولم يروه عن النضر غير أحمد، والنضر ثقة، وأحمد يروي عن الثقات البواطيل. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٥٤: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حميد بن معاوية الباهلي وهو ضعيف.

(٨)أخرجه الخطيب في **تلخيص المتشابه في الرسم**، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: سُكينة الشهابي- دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر- دمشق- ط١(١٩٨٥م).١/ ٣٣١.

من هذه الأحاديث شيء.

حديث «هَدَايَا السُّلْطَانِ سُحْتٌ وَغُلُولٌ». رواه ابن عساكر[1]، عن [الحكم بن] عبدالله بن سعد[2]. **وروى** أبو يعلى عن حذيفة: «هَدَايَا الْأُمَرَاءِ حَرَامٌ كُلُّهَا»[3].

وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ قال: «الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ». متفق عليه. وزاد أحمد والبخاري: «وَلَيْسَ لَنَا مَثَلُ السُّوءِ»[4].

وروى ابن عدي، والخطيب مثله عن أبي بكر[5].

وروى الطبراني في الكبير عن ابن عباس: «مَنْ وَهَبَ هِبَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِهِبَتِهِ ما لم يُثَبْ مِنْهَا، فَإِنْ رَجَعَ فِي هِبَتِهِ فَهُوَ كَالَّذِي يَقِيءُ وَيَأْكُلُ قَيْئَهُ» وسنده ضعيف[6].

وروى ابن ماجة عن أبي هريرة مرفوعا: «إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ»[7].

وروى أحمد عن أبي هريرة: «مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ، حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ».ووهاه أحمد[8].

---

(١)أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٥/ ١٧.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من تاريخ دمشق ١٥/ ١٥ وهو الحكم بن عبدالله بن سعد الأيلي مولى الحارث بن الحاكم بن أبي العاص، قيل: إنه سمع أنس بن مالك، وحدث عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وعنه جماعة، **قال** أحمد: أحاديثه كلها موضوعة، **وقال** ابن معين: ليس بثقة، **وقال** السعدي وأبو حاتم، كذاب، **وقال** النسائي، والدارقطني، وجماعة: متروك الحديث.**قال** ابن عدي: **ضعفه** بَيِّنٌ على حديثه.**قال** في الجداول: تكلموا فيه بلا حجة، احتج به البزار. انظر: الجرح والتعديل ٣/ ١٢٠ رقم ٥٥٩، وتاريخ دمشق ١٥/ ١٥، وإكمال تهذيب الكمال ٤/ ٩٦ رقم ١٢٨٩، والكامل لابن عدي ٢/ ٢٠٢ رقم ٣٨٩، وضعفاء العقيلي ١/ ٢٥٦ رقم ٣١١، والجداول (خ).

(٣) **قال** العجلوني في كشف الخفاء٢/ ٤٤٥: رواه أبو يعلى عن حذيفة.

(٤) أخرجه البخاري في الهبة، باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ٢/ ٩٢٤ رقم٢٤٧٨، ومسلم في الهبات، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة، رقم١٦٢٢، وأبو داود، كتاب البيوع والإجارات، باب الرجوع في الهبة ٣/ ٨٠٨ رقم ٣٥٣٨، والترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرجوع في الهبة ٣/ ٥٩٢ رقم ١٢٩٨، وابن ماجة في الهبات، باب الرجوع في الهبة ٢/ ٧٩٧ رقم ٢٣٨٥، والنسائي في الهبة، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده وذكر اختلاف الناقلين ٦/ ٢٦٦ رقم ٣٦٩٧، ٣٦٩٨، وأحمد ١/ ٦٠٠ رقم ٢٥٢٩، والبيهقي، باب من **قال**: لا يحل لواهب أن يرجع فيما وهب لا الوالد فيما وهب لولده ٦/ ١٨٠، وغيرهم.

(٥)أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ٦٧ ، والخطيب في تاريخ بغداد١٢/ ٤٧٨، وابن عساكر في تاريخ بغداد ٤٩/ ٣٢٥.

(٦)أخرجه الطبراني في الكبير١١/ ١٤٧ رقم ١١٣١٧.

(٧) أخرجه ابن ماجة في كتاب الهبات، باب الرجوع في الهبة ٢/ ٧٩٧ رقم ٢٣٨٤.

(٨) أخرجه أحمد في مسنده ١/ رقم ٧٥٢٤، وابن أبي شيبة، باب من كره الرجوع في الهبة ٤/ ٤٢١ رقم ٢١٧١٢.

وروى أبو يعلى، عن عمر نحوه[١]. **وعن** عمرو بن شعيب عن طاووس: أن ابن عمر، وابن عباس رفعاه إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ[٢].

قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يكاد الناس أن ينقصوا».. إلخ: بيض له في التخريج، **وفي** معناه ما ذكره عَلَيْهِ السَّلَامُ في خطبته التي في الملاحم، وَذَلِكَ حَيْثُ تَكُونُ ضَرْبَةُ السَّيْفِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَهْوَنَ مِنَ الدِّرْهَمِ مِنْ حِلِّهِ![٣].

وقال الإمام زيد بن علي عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما رواه عنه الشيخ العالم سعيد بن بريه[٤] رحمه الله تعالى في كتاب الرد على الطبيعية، ولفظه: ليس شيء أولى بالمؤمن من إصلاح نفسه في سره وعلانيته، والبحث عمَّن طلبته كطلبته، فإذا ظفر بأخيه المسلم كان عنده أنفس فائدة أفادها وأوجبه حقًّا أو كانت الطلبَة طلبة واحدة، والمراد/ ٧٢/ مرادًا واحدًا، ولقد عدم التوفيق من عدم أخًا يبصره بعيوبه، وينبهه عند غفلته، ويتلافاه عند زلته. انتهى[٥].

قال عليه السلام: في كتاب الحقوق ما لفظه: وحق اللّه في الأخ: أن تنصحه، وأن تبذل له مَعْرُوفَكَ إذا كان محتاجاً وكنت ذا مال، فقد عَظَّم اللّه شأن الأخ في اللّه عز وجل، فأخوك في اللّه هو شقيقك في دينك، ومُعِيْنُك في طاعة اللّه تعالى[٦]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لَأَنْ أَخْرُجَ إِلَى سُوقِكُمْ فَأَشْتَرِيَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَذِرَاعًا مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ أَدْعُوَ نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً»)[٧].

---

(١) أخرجه أبو يعلى ١/ ١٩٥ رقم ٢٢٥ بلفظ: «مَثَلُ الَّذِي يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ»

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ١/ برقم ٢١١٩، وأبو داود في كتاب البيوع والإجارات، باب الرجوع في الهبة ٣/ ٨٠٩ رقم ٣٥٣٩، والترمذي في الولاء والهبة، باب في كراهية الرجوع في الهبة برقم ٢١٣٣ **وقال**: حسن صحيح، والنسائي في الهبة، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده ٦/ ٢٦٥ رقم ٣٦٩٠، وابن ماجة في الهبات، باب أعطى ولده ثم رجع فيه ٢/ ٧٩٦ رقم ٢٣٧٧.

(٣) انظر نهج البلاغة ص ٤٤٥ الخطبة رقم ١٨٥.

(٤) سعيد بن بريه الزيدي، من أعيان الزيدية في القرن الخامس الهجري. **قال** ابن أبي الرجال: هو شيخ الزيدية وعالمهم، كان معظماً في رجاله، ذا جاه ومحل عند كثير من الناس، تولى القضاء بـ«ريدة» ، و«أثافت»، وله فتاوي في الفقه. توفي بعد سنة ٤٧٦هـ، وله: كتاب فيه تنبيه وتذكرة لأهل الرشد والاهتداء ورد على الاحتجاج على أصحاب الملك الأعلى والأصول المخترعة في الابتداء من أهل اللجاجة والعمى بخط أحمد بن ناصر بن عبدالحق المخلافي ضمن مجموع برقم (٦٤) مكتبة الأوقاف الجامع صنعاء. انظر: مطلع البدور ٢/ ٣٢٦ رقم ٦٠٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٤٦١ رقم ٤٥٣.

(٥) انظر مطلع البدور ٢/ ٣٣٠

(٦) انظر **مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب**، جمع وتحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي الحمزي- منشورات مركز أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ للدراسات الإسلامية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م). رسالة الحقوق ص ٣١٢.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٥.

السيوطي في مسند علي عليه السلام في قسم الأفعال من جمع الجوامع ما لفظه: عن علي قال: «لَأَنْ أَجْمَعَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِي عَلَى صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى السُّوقِ فَأَشْتَرِيَ نَسَمَةً فَأُعْتِقَهَا». البخاري في الأدب، وابن زنجويه في ترغيبه[1]. انتهى.

وقد تقدم قريبا ما يدل على أن من حق المسلم على المسلم إجابة دعوته، وأن اجتماع الإخوان حيث لا محظور مندوب إليه. **ويشهد** له ما روي عنه ﷺ أنه قال: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ أَوْ مَنِيحَةَ لَبَنٍ أَوْ هَدَى زُقَاقًا[2]، فَهُوَ كَعِتْقِ نَسَمَةٍ ».رواه أحمد، الترمذي، وصححه ابن حبان عن البزار[3].

ورواه أحمد والطبراني في الكبير: عن النعمان بن بشير بلفظ: «مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ ذَهَبٍ، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، فَهُوَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ»[4].

وروى مسلم عن أبي هريرة : «مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً غَدَتْ لَهُ صَدَقَةً، وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ[5]، صَبُوحِهَا وَغَبُوقِهَا[6]». انتهى من منتهى الإلمام في الصدقة[7].

وفيه: فيما ورد في الوليمة ما لفظه: وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ[8] قَالَ: صَنَعَ أَبُو سَعِيدٍ طَعَامًا وَدَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنِّي صَائِمٌ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَخُوكَ صَنَعَ طَعَامًا

---

(١)جمع الجوامع ١٨/ ٨٨ رقم ١٥٨٦، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٩٩ رقم ٥٦٦، وذكره الحافظ المنذري في الترغيب والترهيب ٢/ ٣٨، والمتقي الهندي في كنز العمال ٩/ ٢٦٧ رقم ٢٥٩٧٢.

(٢) في (النسخ): أو هدي أو زقاقا. والزقاق بالضم: الطريق، يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه.النهاية ٢/ ٣٠٦. **قال** الترمذي بعد رواية الحديث عن البراء: يعني به هداية الطريق، وهو إرشاد السبيل. وفي لسان العرب١٥/ ٣٥٤ مادة : هدى: هو من هِدايةِ الطريقِ أَي من عَرَّف ضالاًّ أَو ضَريراً طَرِيقَه، ويروى بتشديد الدال: إما للمبالغة من الهِداية، أَو من الهَدِيَّةِ أَي من تصدَّق بزُقاق من النخل وهو السِّكَّةُ والصَّفُّ من أَشجاره.

(٣)أخرجه الطيالسي ص ١٠٠ رقم ٧٤٠، وعبد الرزاق، باب الصفوف ٢/ ٤٥ رقم ٢٤٣١، وأحمد ٦/ ٤٣٩ رقم ١٨٦٨٧ ، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في المنحة ٤/ ٣٠٠ رقم ١٩٥٧ **وقال** : حسن صحيح غريب، وابن أبي شيبة، ما جاء في ثواب القرض والمنيحة ٤/ ٤٧٢ رقم ٢٢٢٣٢ ، وابن حبان ١١/ ٤٩٤ رقم ٥٠٩٦، والبخاري في الأدب المفرد ١/ ٣٠٧ رقم ٨٩٠، والطبراني في المعجم الأوسط ٧/ ١٧٧ رقم ٧٢٠٦.

(٤)أخرجه أحمد ٦/ ٣٨٣، ٣٨٤ رقم ١٨٤٣١، والترمذي ٤/ ٣٠٠ رقم ١٩٥٧، ولم أجده في المعجم الكبير.

(٥) في (ب،ج): غدت له صدقة وغدة بصدقة صبوحها.

(٦)الغَبُوقُ: وهو اللبن يُشْرَبُ في العشي، و غَبَقَ من باب نَصَرَ، مختار الصحاح ص ٤٦٨..

(٧)أخرجه مسلم في صحيحه ٢، كتاب الزكاة، باب فضل المنيحة ٢/ ٧٠٧ رقم ١٠٢٠.

(٨).إبراهيم بن عبيد بن رفاعة بن رافع بن مالك بن العجلان الزرقي الأنصاري، عن أحمد بن حنبل: إبراهيم بن عبيد بن رفاعة ليس بمشهور بالعلم ، و سئل أبو زرعة عنه فقال : مديني أنصاري ثقة. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الحافظ الدمياطي : لا نعرف له سماعا من ابن عمر، ذكره عبدان في الصحابة معلقا بحديث له رواه عن أبي سعيد الخدري جاء عنه من طريق أخرى مرسلا، و ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثالثة من أهل المدينة ، روى له مسلم. انظر: التاريخ الكبير ١/ ٣٠٤ رقم ٩٦٥، والجرح والتعديل ٢/ ١١٣ رقم ٣٤١، وتهذيب الكمال٢/ ١٤٥ رقم ٢١١ ، وتهذيب التهذيب ١/ ١٢٩ رقم ٢٢٨، وثقات ابن حبان ٦/ ١٢، وطبقات ابن سعد ٥/ ٣٨.

وَدَعَاكَ أَفْطِرْ وَاقْضِ يَوْمًا مَكَانَهُ». أخرجه البيهقي، والدارقطني بزيادة: «إِنْ أَحْبَبْتَ يَعْنِي الْقَضَاءَ». قال البيهقي: هو مرسل؛ لأن إبراهيم تابعي، ومع إرساله فهو ضعيف. انتهى[1].

وفيه دلالة على استحباب إجابة دعوة المسلم، ولو كان المدعو صائما؛ لأنه يندب له أن يفطر إذا كان صومه تطوعا ولا قضاء عليه، إلا أن يحب أن يقضي، وإن صومه عن واجب فليس له أن يفطر ولكن يحضر ليحرز فضيلة إدخاله السرور على أخيه؛ لما في ذلك من الأجر، وإن أفطر لزمه القضاء.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا وَلِيمَةَ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: خُرْسٍ، أَوْ عُرْسٍ، أَوْ إِعْذَارٍ»[2]).

بيض له في التخريج. الخُرْسُ: وزان قفل، طعام يصنع للولادة. مصباح[3]. العرس: ظاهر. والإعذار: طعام الختان[4]. من نظام الغريب[5] انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله.

وقد وردت في الوليمة من حيث هي أحاديث كثيرة: منها: ما رواه في منتهى الإلمام في بابها، ولفظه: عن أنس قال: «أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ[6]، فَأَشْبَعَ النَّاسَ خُبْزًا وَلَحْمًا». أخرجه البخاري[7].

وفيه: وعنه قال: «مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَحَدٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ». متفق عليه[8].

---

(١) أخرجه البيهقي، كتاب الصداق ،باب من استحب الفطر إن كان صومه غير واجب ٧/ ٢٦٣ ، والدار قطني، كتاب الصيام: باب الشهادة على رؤية الهلال، ٢/ ١٧٧رقم ٢٤، وأخرجه أيضًا : الطيالسي ص ٢٩٣ رقم ٢٢٠٣.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٦.

(٣) انظر: المصباح المنير ١/ ١٧٩. والخُرْسَه بزيادة الهاء: ما تطعم المرأة به عند ولادتها. النهاية في غريب الحديث ٢/ ٦٠.

(٤) الإعذار: أصل الإعذار الختان، ثم استعمل في الطعام الذي يصنع في الختان. وفي حديث: "الوليمة في الإعذار حق"، وفي الحديث: «كنا إعذار عام واحد أي ختينا في عام واحد». لسان العرب ٤/ ٥٥١. وفي لسان العرب أيضًا ٦/ ٦٣ **وفي** حديث حسان بن ثابت أنه كان إذا دعي إلى طعام **قال**: أفي خرس، أو عرس، أو إعذار: فإن كان في واحد من ذلك أجاب وإلا لم يجب. وفي المصباح ٢/ ٤٧ الإعذار: طعام يتخذ لسرور حادث، **ويقال**: هو طعام الختان خاصة.

(٥) نظام الغريب، لعيسى بن إبراهيم الربعي الوحاضي (ت:٤٠٨هـ)، كتاب في اللغة ، لأهل اليمن اهتمام به ، وقد طبع بتحقيق: بولس برونلي الألماني، طبع سنة ١٩١٢م في (٣١١ صفحة)، **وقد** شرحه أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن عجيل اليمني (ت:٦٤٦هـ)، وعبدالله بن الإمام شرف الدين(ت:٩٣٧هـ). انظر: **إيضاح المكنون على كشف الظنون**، لمصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي- دار الكتب العلمية – ط(١٤١٣هـ- ١٩٩٢م). ٤/ ٦٥٦.

(٦) زينب بنت جحش، ولدت بأرض الحبشة، زَوَّجَهَا اللهُ سبحانه رسوله ﷺ سنة ٣هـ وعمرها ٣٥ عاما ، كانت صوامة قوامة، كثيرة التصدق، توفيت سنة ٢٠هـ وعمرها ٥٠ سنة ، خرج لها المؤيد بالله، ومحمد، والجماعة. انظر: الاستيعاب ٤/ ٤٠٦، و أسد الغابة ٧/ ١٢٦، والإصابة ٤/ ٣٠٧، ولوامع الأنوار ٣/ ٢٠٢.

(٧) أخرجه البخاري، باب تفسير سورة الأحزاب ٤/ ١٨٠٠ رقم ٤٥١٦.

(٨) صحيح البخاري، في النكاح، باب من أولم على بعض نسائه أكثر من بعض ٥/ ١٩٨٣رقم ٤٨٧٦، ومسلم في النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وإثبات وليمة العرس ٢/ ١٠٤٦ رقم ١٤٢٨، وسنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب =

وروى أحمد، وأبو يعلى، والطبراني في الكبير: عن عبدالله بن بريدة[(١)]، عن أبيه مرفوعا: إِنَّـهُ لَا بُـدَّ لِلْعَرُوسِ مِنْ وَلِيمَةٍ[(٢)].

وأخرج البيهقي عن منصور بن صفية[(٣)]، عن أمه[(٤)]، عن عائشة، قَالَتْ: «أَوْلَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَـلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ»[(٥)]. وأخرجه البخاري مرسلا، ولم يذكر عائشة في إسناده[(٦)].

دلـت هذه الأخبار على استحباب الوليمة لمن وجد سعة بحسب الحال من دون تكلف؛ لما في حديث: أنه ﷺ أَوْلَمَ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ.

عن أبي هريرة «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الـدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ». متفق عليه[(٧)].

= في استحباب الوليمة عند النكاح ٤/ ١٢٥ رقم ٣٧٤٣، والنسائي مطولا في النكاح، باب الفرش رقم ٣٣٨٧، وابن ماجة في النكاح، باب الوليمة ١/ ٦١٥ رقم ١٩٠٩، والبيهقي، باب المستحب إن وجد سعة أن يولم بشاة ٧/ ٢٥٨.

(١) عبدالله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي، أبو سهل المروزي، تابعي، محدث، قاضي مرو، **وثقه** ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، توفي بمرو سنة ١١٥هـ، روى له الجماعة. ينظر طبقات ابن سعد ٧/ ٢٢١، والجرح والتعديل ٥/ ١٣ رقم ٦١، وتهذيب الكمال ١٤/ ٣٢٨ رقم ٣١٧٩.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٩/ ٢٩ رقم ٢٣٠٩٧، والنسائي في الكبرى ٦/ ٧٢ رقم ١٠٠٨٨، وابن سعد في الطبقات ٨/ ٢١، والطبراني في الكبير ٢/ ٢٠ رقم ١١٥٣.

(٣) منصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث القرشي العبدري الحجبي المكي، أمه صفية بنت شيبة: كان خاشعا بكاء عابدا، **قال** أبو حاتم: صالح الحديث، **وقال** ابن سعد: وكان ثقة، **وقال** النسائي: ثقة. قليل الحديث، ذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: كان تقيا نقيا. توفي سنة ١٣٧ أو ١٣٨هـ. روى له الجماعة سوى الترمذي. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ١٧٤ رقم ٧٧١، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٨٧، وتهذيب الكمال ٢٨/ ٥٣٨ رقم ٦١٩٧، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٧٧ رقم ٧٢٢٢، وثقات ابن حبان ٧/ ٤٧٦.

(٤) صفية بنت شيبة الحاجب بن عثمان بن أبي طلحة القرشية العبدرية، لها رؤية، **وقال** الدارقطني: ليس تصح لها رؤية. ذكرها ابن حبان في الثقات في التابعين. **وقال** العجلي: مكية تابعية ثقة، وفي موضع آخر: صفية بنت شيبة بن عثمان تابعية ثقة، ذكرها ابن حجر في الصحابة وحشد ما يؤيد ذلك في فتح الباري [٩/ ٢٣٨ - ٢٣٩] روى لها الجماعة. انظر: ثقات ابن حبان ٣/ ١٩٧، وثقات العجلي ٢/ ٤٥٤ رقم ٢٣٣٨، وتهذيب الكمال ٣٥/ ٢١١ رقم ٧٨٧٤، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٣٨١ رقم ٨٩٧٨.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٩/ ٤٢٠، ٤٢١ رقم ٢٤٨٧٥، والبيهقي، باب تأدي حق الوليمة بأي طعام أطعم ٧/ ٢٦٠.

(٦) البخاري، كتاب النكاح، باب من أولم بأقل من شاة ٥/ ١٩٨٣ رقم ٤٨٧٧.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله ٥/ ١٩٨٥ رقم ٤٨٨٢، ومسلم في النكاح باب الأمر بإجابة الداعي على الدعوة ٢/ ١٠٥٤ رقم ١٤٣٢، كما أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة: باب ما جاء في إجابة الدعوة، ٤/ ١٢٥ رقم ٣٧٤٢، وابن ماجة، كتاب النكاح: باب إجابة الداعي ١/ ٦١٦ رقم ١٩١٣، والدارمي، كتاب الأطعمة: باب في الوليمة، ٢/ ١٠٥ وعبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ٤٤٧-٤٤٨، كتاب الجامع: باب الوليمة، حديث ١٩٦٦٢، والحميدي ٢/ ٤٩٣-٤٩٤، برقم ١١٧١، وابن حبان، كتاب الأطعمة: باب الضيافة ١٢/ رقم ٥٣٠٤، ٥٣٠٥.

وفي لفظ لمسلم: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ». وهذا الحديث أخرج مرفوعا وموقوفا[١].

قال البيهقي: كان سفيان ربما رفع هذا الحديث وربما لم يرفعه[٢].

وفي رواية: « الْوَلِيمَةُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ؛ فَمَنْ دُعِيَ إِلَيْهَا فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ». رواه الطبراني في الأوسط[٣].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدَكُمْ أَخُوهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ، وَلْيَشْرَبْ مِنْ شَرَابِهِ، وَلَا يَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ»)[٤].

بيض له في التخريج، وقد تقدم قريبا ما يشهد له.

وفي الإلمام: في الوليمة مالفظه: روى ابن عساكر عن ابن عمر: «مَنْ دَعَاكَ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِبْهُ»[٥].

وروى الطبراني في الكبير مثله عن أبي أمامة. وحديث ابن عمر عند ابن حبان، وصححهما بلفظ: «إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا»[٦].

وعن ابن عمر: أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا»، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ، وَغَيْرِ الْعُرْسِ، وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ. متفق عليه[٧].

وروى البخاري في الأدب، والطبراني في الكبير: عن ابن مسعود: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ »[٨].

وعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، فَلْيُجِبْ: فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ

---

(١)أخرجه مسلم ٢/ ١٠٥٥ رقم ١٤٣٢، والحميدي ٢/ ٤٩٣ رقم ١١٧٠، وأبو عوانة ٣/ ٦٣ رقم ٤٢٠٧.

(٢) سنن البيهقي ٧/ ٢٦١.

(٣) الطبراني في معجمه الأوسط ٤/ ١٩٣رقم ٣٩٤٨.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦١ رقم ٦٢٧.

(٥) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٢/ ٤٣ عن ابن عمر بلفظ: «من دعاكم إلى كراع فأجيبوه».

(٦) في النسخ: « إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجَبْتُمْ» وما أثبته من مصادر الحديث. والحديث أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ٢/ ١٠٥٤ رقم ١٤٢٩، وابن حبان، باب الضيافة ١٢/ ١٠١ رقم ٥٢٩٠، وأبو عوانة ٣/ ٦٤ رقم ٤٢٠٩، والبيهقي، باب إتيان كل دعوة عرسا كان أو نحوه ٧/ ٢٦٢.

(٧) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب أجابة الداعي في العرس وغيره ٥/ ١٩٨٥رقم ٤٨٨٤، ومسلم، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ٢/ ١٠٥٢ رقم ١٤٢٩، وأخرجه أيضًا : أحمد ٢/ . رقم ٥٣٦٧، وأبو عوانة ٣/ ٥٩ رقم ٤١٨٥، والبيهقي، باب إتيان كل دعوة عرسا كان أو نحوه ٧/ ٢٦٢.

(٨)أخرجه أحمد١/ رقم ٣٨٣٨، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٥٢: رجاله رجال الصحيح . والبخاري في الأدب ١/ ٦٧ رقم ١٥٧، والطبراني في الكبير ١٠/ ١٩٧ رقم ١٠٤٤٤، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٣٤٩ رقم ٥٣٥٩، والبزار في مسنده (البحر الزخار) ٥/ ١١٥ رقم ١٦٩٧، وابن حبان ١٢/ ٤١٨ رقم ٥٦٠٣، وأبو نعيم في الحلية ٧/ ١٢٨.

شَاءَ تَرَكَ». رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، وهو عند ابن ماجة بزيادة: «وَهُوَ صَائِمٌ»(١).

في الصحاح(٢): الدَّعْوَةُ إلى الطعام بالفتح للدال، وفي النسب بكسرها عند عامة العرب، إلا عدي الرباب(٣) فإنهم يفتحون في النسب ويكسرون في الطعام(٤).

وعن ابن مسعود يرفعه: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ: فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ». أخرجه الطبراني في الكبير(٥).

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ: فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيُصَلِّ- أَيْ يَدْعُو- وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ». رواه مسلم، وأبو داود(٦).

وأخرجه الترمذي بدون قوله: « وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ »، وقال: حسن صحيح(٧).

وفي رواية لمسلم: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ».وقال: حسن صحيح(٨).

وفيه: وفي رواية: « مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ، / ٧٣/ وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقًا وَخَرَجَ مُغِيرًا » .رواهما أبو داود، والبيهقي، وفي الآخر مقال لأهل الحديث(٩).

---

(١)أخرجه أحمد ٥/ ٢٠٦ رقم ١٥٢٢١، وعبد بن حميد ص ٣٢٤ ، رقم ١٠٦٦، ومسلم في النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ٢/ ١٠٥٤رقم ١٤٣٠، وأبو داود، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة ٤/ ١٢٤ رقم ٣٧٤٠، وابن حبان ١٢/ ١١٥ رقم ٥٣٠٣، وابن ماجة في الصيام، باب من دعي إلى طعام وهو صائم رقم ١٧٥١، والنسائي في الكبرى ٤/ ١٤٠ رقم ٦٦١٠، والبيهقي، باب من خير المفطر بين الأكل والترك ٧/ ٢٦٤.

(٢)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: معجم لغوي طبع في مجلدين لمؤلفه إسماعيل بن حماد الجوهري أبو نصر: أول من حاول الطيران ومات في سبيله، لغوي من الأئمة، توفي سنة ٣٩٣هـ .الأعلام ١/ ٣١٣.

(٣)عدي الربَاب هُوَ عدي بن عبد مَنَاة وَإِنَّمَا قيل لَهُ عدي الربَاب؛ لِأَن تيم اللات وعديا وعكلا وثورا بني عبد مَنَاة بن أد تعاقدوا وتحالفوا على التناصر وَقَالُوا نصير مَعًا كرباب السِّهَام مُجْتَمعين وَقيل بل سموا ربابا؛ لأنهم غمسوا ايديهم فِي رب عِنْد التَّحَالُف وأكلوا مِنْهُ. انظر : **اللباب في تهذيب الأنساب**،لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير – دار صادر – بيروت–بدون تاريخ. ٢/ ٣٢٩.

(٤).**الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار– دار الكتاب العربي – مصر– ودار العلم للملايين – بيروت– ط٤(١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م). ٦/ ٢٣٣٦.

(٥)أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ٢٣١ رقم ١٠٥٦٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٥٢: رجاله ثقات.

(٦)أخرجه مسلم في كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة ٢/ ١٠٥٤ رقم ١٤٣١، وأبو داود، كتاب الصوم، باب في الصائم يدعى إلى وليمة ٢/ ٨٢٨ رقم ٢٤٦٠، والترمذي، في الصوم، باب إجابة الصائم الدعوة ٣/ ١٥٠ رقم ٧٨٠، وابن حبان ١٢/ ١١٨ رقم ٥٣٠٦، والنسائي في الكبرى ٤/ ١٤١ رقم ٦٦١١، وأبو يعلى ١٠/ ٤٢٤ رقم ٦٠٣٦، وأبو عوانة ٣/ ٦٠ رقم ٤١٨٧، والبيهقي ٧/ ٢٦٣.

(٧) سنن الترمذي، كتاب الصوم، باب ما جاء في إجابة الصائم الدعوة ٣/ ١٥٠رقم ٧٨١.

(٨) مسلم، كتاب الصيام، باب الصائم يدعى لطعام فليقل إني صائم ٢/ ٨٠٦ رقم١١٥٠، وفيه: ولم يذكر ابن المثنى إلى طعام، وليس فيه: **وقال** حسن صحيح، وكأنها زيدت سهوا .

(٩)أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة ٤/ ١٢٥ رقم ٣٧٤١ **قال** أبو داود: أبان بن طارق =

المغير: الناهب[1].

وفيه: عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ دَخَلَ عَلَىٰ قَوْمٍ لِطَعَامٍ لَمْ يُدْعَ لَهُ دَخَلَ فَاسِقًا وَأَكَلَ حَرَامًا». رواه البزار[2]. وروى مثله عن ابن عمر[3].

وروى البيهقي حديث عائشة بلفظ: «وَأَكَلَ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ». وقال البيهقي: قد روي عن أبي هريرة وضعف في كلا الروايتين. انتهى[4].

وقوله ﷺ: ولا يسأله عن شيء: لأنه ربما سأله عن شيء فساءه أوساء صاحبه؛ وقال قال تعالى: ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[المائدة:١٠١].

عن سعد بن أبي وقَّاصٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى النَّاسِ، فَحُرِّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ»[5].

وعن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ». متفق عليهما[6].

= مجهول.، والبيهقي ، باب طعام الفجاءة ٧/ ٦٨، والقضاعي ١/ ٣١٤ رقم ٥٢٨ ، وابن عدي ١/ ٣٩٠ رقم ٢٠٨ ترجمة أبان بن طارق. **قال** في نصب الراية ٤/ ٢٢١: وَأَبَانُ بْنُ طَارِقٍ، **قَالَ** أَبُو زُرْعَةَ: هُوَ شَيْخٌ مَجْهُولٌ، **وَقَالَ** ابْنُ عَدِيٍّ: لَا يُعْرَفُ إلَّا بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَلَا الْحَدِيثُ إلَّا بِهِ، وَدُرُسْتُ بْنُ زِيَادٍ أَيْضًا لَا يُحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، وَقِيلَ: هُوَ دُرُسْتُ بْنُ حَمْزَةَ، وَقِيلَ: بَلْ هُمَا اثْنَانِ ضَعِيفَانِ.

(١) في النهاية في غريب الحديث٣/ ٣٩٤ : **الْمُغِيرُ**: اسْمُ فاعِل مِنْ أَغَار يُغِيرُ إِذَا نهب، شبَّهَ دُخولَه عَلَيْهِمْ بدُخول السَّارِقِ، وخُروجه بِمَنْ أَغَارَ عَلَى قَوم ونَهَبَهم. اهـ.

(٢) أخرجه البيهقي، باب من لم يدع ثم جاء فأكل لم يحل له ما أكل إلا بأن يحل له صاحب الوليمة ٧/ ٢٦٥، والطبراني في الأوسط ٨/ ١٦٠ رقم ٨٢٧٠ ، والهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٢/ ٧٧ رقم ١٢٤٤ وفيه: **قَالَ** الْبَزَّارُ : لا نَعْلَمُهُ عَنْ عَائِشَةَ إِلا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ، وَيَحْيَى بْنُ خَالِدٍ لا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ إِلا بَقِيَّةُ. **وقال** في مجمع الزوائد٤/ ٥٥: رواه البزار وفيه يحيى بن خالد وهو مجهول، ورواه الطبراني في الأوسط من طريقه أيضا، إلا أنه **قال**: «مَنْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ لِطَعَامٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهِ فَأَكَلَ شَيْئًا أَكَلَ حَرَامًا» فقط.

(٣) الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٢/ ٧٧ رقم ١٢٤٥، وفيه: قُلْتُ : رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ خَلا قَوْلِهِ : «وَأَكَلَ حَرَامًا».

(٤) انظر: البيهقي، باب من لم يدع ثم جاء فأكل لم يحل له ما أكل إلا بأن يحل له صاحب الوليمة ٧/ ٢٦٥.

(٥)أخرجه أحمد في مسنده ١/ رقم ١٥٤٥، والبخاري في الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه، ٦/ ٢٦٥٨ رقم ٦٨٥٩، ومسلم في الفضائل، باب توفيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه أو لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك ٤/ ١٨٣١ رقم ٢٣٥٨، وأبو داود، كتاب السنة، باب لزوم السنة ٥/ ١٦ رقم ٤٦١٠، وابن حبان ١/ ٣١٤ رقم ١١٠، والبزار ٣/ ٢٩٢ رقم ١٠٨٤.

(٦)أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ٦/ ٢٦٥٨ رقم ٦٨٥٨، ومسلم، في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر ٢/ ٩٧٥ رقم ١٣٣٧، وابن حبان في صحيحه، باب الاعتصام =

وفي رواية للترمذي: «اتْرُكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فَخُذُوا عَنِّي» الْحَدِيثَ. انتهى من منتهى الإلمام، من أبواب الطعام[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ سُنَّةٌ، وَالثَّانِي رِيَاءٌ، وَالثَّالِثُ سُمْعَةٌ»)[2].

في منتهى الإلمام مالفظه: وعن قتادة، عن الحسن ، عن عبدالله بن عثمان الثقفي[3]، عن رجل من ثقيف، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالْيَوْمَ الثَّانِيَ مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ». رواه أحمد، وأبو داود، والبخاري في تاريخه، وقال: لا يصح إسناده[4].

ورواه الترمذي، والطبراني في الكبير، والبيهقي من حديث ابن مسعود بلفظ: «طَعَامُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَطَعَامُ يَوْمٍ ثَانِي سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمِ ثَالِثِ سُمْعَةٌ، وَمَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ» وقال الترمذي: لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث زياد بن عبدالله[5]، وهو كثير الغرائب والمناكير، وطعن فيه الدارقطني،

= بالسنة: ذكر البيان بأن النواهي سبيلها الحتم والإيجاب، إلا أن تقوم الدلالة على ندبيتها. ١/ ١٩٩ رقم ١٩، والبيهقي، باب المريض يفطر ثم لم يصح حتى مات فلا يكون عليه شيء ٤/ ٢٥٣، وأبو يعلى ١١/ ١٩٥ رقم ٦٣٠٥.

(١) سنن الترمذي، كتاب العلم، باب في الانتهاء عما نهى عنه رسول الله ﷺ ٥/ ٤٧ رقم ٢٦٧٩، **وقال**: حسن صحيح. وأخرجه أيضًا: عبد الرزاق عن معمر بن راشد في الجامع، باب مسألة الناس ١١/ ٢٢٠ رقم ٢٠٣٧٢.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٢ رقم ٦٢٨.

(٣)عبد الله بن عثمان الثقفي: **قال** المزي:روى عن رجل أعور من ثقيف، **قال** إن لم يكن اسمه: زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه: «الوليمة أول يوم حق .. » الحديث.. روى له أبو داود ، والنسائي. **قال** ابن حجر: ذكر ابن المديني أن الحسن تفرد بالرواية عنه. انظر: الجرح والتعديل ٥/ ١١١ رقم ٥٠٩، وتهذيب الكمال١٥/ ٢٨٧ رقم ٣٤٢١ ، وتهذيب التهذيب ٥/ ٢٧٧.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٢٩١ رقم ٢٠٣٤٥، ٢٠٣٤٦، وأبو داود، كتاب الأطعمة، باب في كم تستحب الوليمة؟ ٤/ ١٢٦ رقم ٣٧٤٥، وابن ماجة، كتاب النكاح، باب إجابة الداعي١/ ٦١٧ رقم ١٩١٥ ، والنسائي في الكبرى، كتاب الوليمة، باب عدد أيام الوليمة ٤/ ١٣٧ رقم ٦٥٩٦، والطبراني في الكبير ٥/ ٢٧٢ رقم ٥٣٠٦، والبيهقي ،كتاب الصداق، باب أيام الوليمة ٧/ ٢٦٠، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٤٢٥ رقم ١٤١٢ ترجمة زهير بن عثمان الثقفي.

(٥)زياد بن عبدالله بن الطفيل البَكَّائِيُّ العَامِرِيُّ، أبو محمد، ويقال: أبو يزيد الكوفي، روى أبو داود عن ابن معين أنه **قال**: ثقة في ابن إسحاق، كأنه ي**ضعفه** في غيره. في حين روى الدوري والدارمي عنه أنه **قال**: لا بأس به في المغازي، وأما في غيره فلا. وروى ابن أبي شيبة عنه أنه **قال**: كان زياد ضعيفًا. **وقال** عبدالله بن إدريس: ما أحد أثبت في ابن إسحاق من زياد البكائي. **وقال** وكيع: هو أشرف من أن يكذب. وعن أحمد بن حنبل: ما أرى كان به بأس، كان ابن إدريس حسن الرأي فيه. وسئل عنه مرة أخرى: فقال: كان صدوقًا. **وقال** عبدالله بن أحمد عن أبيه: ليس به بأس، حديثه حديث أهل الصدق. **وقال** أبو زرعة: صدوق. **وقال** ابن عدي: ولزياد أحاديث صالحة، وقد روى عنه الثقات من الناس، وما أرى برواياته بأسًا. **وقال** ابن حجر: صدوق، ثَبْتٌ في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين. **وقال** أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. **وقال** الترمذي: كثير المناكير. **وقال** ابن حبان: فاحش الخطأ، كثير الوهم، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وأما فيما وافق الثقات في الروايات فإن اعتبر بها معتبر فلا ضير. **وقال** صالح بن محمد: زياد في نفسه ضعيف، ولكن هو من أثبت الناس في هذا الكتاب -أي كتاب المغازي. **قال** ابن سعد: كان عندهم -أهل بغداد- ضعيفًا، وقد =

ورواه ابن ماجة من حديث أبي هريرة بسند ضعيف[1].

وأخرج البيهقي مثله من حديث أنس، وضعفه، وقال: قد روي عن أبي هريرة مرفوعا وليس بشيء[2].

وأخرجه ابن أبي شيبة عن الحسن مرسلا[3].

وروى الطبراني في الكبير عن ابن عباس مرفوعا: «طَعَامُ يَوْمٍ في الْعُرْسِ سُنَّةٌ، وَطَعَامُ يَوْمَيْنِ فَضْلٌ، وَطَعَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ»[4].

وروى في الكبير: عن وحشي[5]: «الْوَلِيمَةُ حَقٌّ، وَالثَّانِيَةُ مَعْرُوفٌ، وَالثَّالِثَةُ فَخْرٌ». انتهى[6].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ». أحمد في المسند، والدارمي، وأبو داود، والنسائي، والبغوي[7]،

حدثوا عنه. **وقال** النسائي: ضعيف، وفي موضع آخر: ليس بالقوي. توفي سنة ١٨٣هـ، روى له البخاري، ومسلم، والترمذي، وابن ماجة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٣/ ٣٦٠ رقم١٩٨، والجرح والتعديل ٣/ ٥٣٧ رقم٢٤٢٤ن وابن سعد ٦/ ٣٩٦، والمجروحين ١/ ٣٨٤ رقم٣٦٠، وتاريخ بغداد ٨/ ٤٧٦ رقم٤٥٩٢، وتهذيب الكمال ٩/ ٤٨٥ رقم٢٠٥٣، والكاشف ١/ ٢٨٥ رقم١٧١٠، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٥، والميزان ١/ ٣٥٧ رقم٢٨٩٩، والتقريب ١/ ٢٦٨، وتهذيب التهذيب ٣/ ٣٢٨ رقم ٢١٧٢.

(١)أخرجه الترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في الوليمة ٣/ ٤٠٣، ٤٠٤ رقم ١٠٩٧، **قال** الترمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث زياد بن عبد الله، وزياد بن عبد الله كثير الغرائب والمناكير. **قال**: وسمعت محمد بن إسماعيل يذكر عن محمد بن عقبة **قال**: **قال** وكيع: زياد بن عبد الله مع شرفه يكذب في الحديث.كما أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ١٦٤ رقم ١٠٣٣٢، والبيهقي، كتاب الصداق، باب الوليمة ٧/ ٢٦٠، وابن عدى ٣/ ١٩١رقم٦٩١ ترجمة زياد بن عبد الله، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٥٩: وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. **قال** الحافظ في التلخيص ٣/ ١٩٥ رقم ١٥٦٠: **قال** الدارقطني تفرد به زياد بن عبد الله، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن ابن مسعود ، قلت : وزياد مختلف في الاحتجاج به ومع ذلك فسماعه من عطاء بعد الاختلاط.

(٢).أخرجه البيهقي في كتاب الصداق، باب أيام الوليمة ٧/ ٢٦٠، كما أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٢٣٤ رقم ٣١٢٤، وابن عدي في الكامل ٦/ ٣٨٧ رقم ١٨٧٤ ترجمة مسيب بن واضح التلمنسي، **وقال** : لا بأس به ، بلفظ: «« الوليمة في أول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء وسمعة » وفي بعضها بلفظ: «الدعوة أول يوم ...».

(٣) مصنف ابن أبي شيبة، باب أول ما فعل ومن فعله ٧/ ٢٦٣ رقم ٣٥٩١٤ ، و ٧/ ٢٧٠ رقم ٣٥٩٩٤ .

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ١٥١ رقم ١١٣٣١، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٤٩: فيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف.

(٥)وحشي بن حرب بن وحشي بن حرب الحبشي الحمصي ، مولي جبير بن مطعم، عداده في أهل الشام . **قال** العجلي : لا بأس به. وذكره ابن حبان في الثقات . **وقال** صالح بن محمد البغدادي: لا يشتغل به، و لا بأبيه. روى له أبو داود ، و ابن ماجة حديثا واحدا. انظر: ثقات ابن حبان ٧/ ٥٦٤، وتهذيب الكمال ٣٠/ ٤٢٨ رقم ٦٦٨٠، وتهذيب التهذيب ١١ / ١٠٠ رقم ٧٧٢٠.

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ١٣٦ رقم ٣٦٢، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٢٥٢: رجاله وثقهم ابن حبان ..

(٧)أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، المفسر، صاحب التصانيف، فقيه، محدث، ولد عام ٤٣٦هـ، له تصانيف كثيرة، منها: شرح السنة، ومعالم التنزيل، ومصابيح السنة ، وكتاب التهذيب في المذهب والجمع

والباوردي[1]، وابن قانع، والطبراني في الكبير. وابن ماجة عن أبي هريرة، والنسائي عن الحسن مرسلا، والطبراني عن ابن مسعود. انتهى[2].

وفي منتهى الإلمام: وعن عمران بن حصين قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ. رواه البيهقي في شعب الإيمان[3].

وقد اختلف في إجابة الدعوة: فأوجبها الشافعي رحمه الله؛ لما تقدم، والجمهور على أنها مستحبة، وقد ورد الأثر بزيادة على الثلاث المتقدمة، والمجموع تسع، وقد جمعها الإمام المهدي عليه السلام في قوله:

عُرْسٌ وَخُرْسٌ وَإِعْذَارٌ وَمَأْدَبَةٌ	**وَكِيرَةٌ مَأْتَمٌ عَقِيقَةٌ وَقَعَتْ**
نَقِيعَةٌ ثُمَّ إِحْذَاقٌ فَجُمْلَتُهَا	**وَلَائِمٌ هِيَ فِي الْإِسْلَامِ قَدْ شُرِعَتْ**

انتهى[4]. الثلاث الأول والرابعة المأدبة: وهي التي لاجتماع الإخوان، والخامس الوكيرة: وهي الانتقال إلى الدار، والسادسة المأتمة، وقيل: ليست من الولائم؛ لأن الولائم طعام المسرة، والمذهب أنها منها، وهي التي لأجل الموت؛ والمستحب أن يصنع لأهل الميت طعام من الفاعل؛ لاشتغالهم بميتهم. والسابعة: العقيقة: وهي يوم سابع المولود. الثامنة: النقيعة: وهي التي للقادم من سفره. والتاسعة: الإحذاق: وهي ما يتخذ من الطعام عند أن يتحذق الصبي بالكلام، وقيل: هي عند ختم القرآن، وقيل: والعاشرة: طعام الملكة وهي عند أن يملك الإنسان دارا أو رقيقا؛ فهذه كلها مندوبة،

= بين الصحيحين وغيرها ، توفي سنة ٥١٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٩/ ٤٣٩-٤٤٣ رقم ٢٥٨، وشذرات الذهب ٦/ ٧٩، والأعلام ٢/ ٢٨٤.

(١) في النسخ: والماوردي، وما أثبته من جمع الجوامع وهو فيه بلفظ: «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، وَالثَّانِي مَعْرُوفٌ، وَالْيَوْمَ الثَّالِثَ سُمْعَةٌ وَرِيَاءٌ». أحمد، والدارمي، وأبو داود، والنسائي، والبغوي، والباوردي، وابن قانع، والطبراني، والبيهقي عن زهير بن عثمان الثقفي وما له غيره. ابن ماجه عن أبي هريرة. ابن أبي شيبة عن الحسن مرسلًا. الطبراني عن ابن مسعود موقوفًا.

(٢) جمع الجوامع للسيوطي ٤/ ٢٢١ رقم ١٢١٥١، **وأخرج حديث أبي هريرة:** ابن ماجة، كتاب النكاح، باب إجابة الداعي ١/ ٦١٧ رقم ١٩١٥، والطبراني في الأوسط ٢/ ٣٢٦ رقم ٢١١٦. **وحديث الحسن:** أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، باب أول ما فعل ومن فعله٧/ ٢٦٣ رقم ٣٥٩١٤، **وشرح السنة،** لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش- المكتب الإسلامي - دمشق- بيروت- ط٢(١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م). ٩/ ١٤٢، ١٤٣ رقم ٢٣١٨. **وحديث ابن مسعود:** أخرجه الطبراني في الكبير ٩/ ١٩٧رقم ٨٩٦٧. **وعن زهير بن عثمان** أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٢٩١ رقم ٢٠٣٤٥، ٢٠٣٤٦، وأبو داود، كتاب الأطعمة، باب في كم تستحب الوليمة؟ ٤/ ١٢٦ رقم ٣٧٤٥، وابن ماجة١/ ٦١٧ رقم ١٩١٥ ، والنسائي في الكبرى، كتاب الوليمة، باب عدد أيام الوليمة ٤/ ١٣٧ رقم ٦٥٩٦، والطبراني في الكبير ٥/ ٢٧٢ رقم ٥٣٠٦، والبيهقي ،كتاب الصداق، باب أيام الوليمة ٧/ ٢٦٠.

(٣)البيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٦٨ رقم ٥٨٠٣، والطبراني في الكبير ١٨/ ١٦٨ رقم ٣٧٦، والأوسط ١/ ١٤٠ رقم٤٤١.

(٤)انظر شرح الأزهار ٤/ ١٠٤.



وهي متفاوتة فيما بينها[1].

ولها آداب ليس هذا موضع تفاصيلها، وقد جمعها بعضهم بقوله:

غُسْلٌ وَتَسْمِيَةٌ وَحَمْدٌ بَعْدَهُ ... وَتَضَرُّعٌ وَتَنَاوُلٌ[2] بِيَمِينِهِ

وَاللَّعْقُ وَالْمَضْغُ الطَّوِيلُ وَأَكْلُهُ ... مِمَّا يَلِيهِ فَذَاكَ مِنْ مَسْنُونِهِ

وَاللَّقْمَةُ الصُّغْرَى وَكَوْنُ قُعُودِهِ ... كَقُعُودِ صَفْوَةِ رَبِّهِ وَأَمِينِهِ

انتهى[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتُّ خِصَالٍ: يَعْرِفُ اسْمَهُ وَاسْمَ أَبِيهِ، وَمَنْزِلَهُ، وَيَسْأَلُ عَنْهُ إِذَا غَابَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ»)[4].

أخرج السمان في أماليه بسنده إلى أمير المؤمنين علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا تُوُفِّيَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ »[5]. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله.

ومن خطه رحمه الله: وعن مولانا أمير المؤمنين أبي الحسين زيد بن علي صلوات الله عليهما أنه قال: «ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَجْتَمِعْنَ إِلَّا فِي كَرِيمٍ: حُسْنُ الْمَحْضَرِ، وَاحْتِمَالُ زَلَّاتِ الْإِخْوَانِ، وَقِلَّةُ لَوْمِ الصَّدِيقِ». انتهى.

في منتهى الإلمام فيما ورد في الصدقة مالفظه: وعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَتْبَعُ

---

(١) **قال** النووي في شرح مسلم ٩/ ٢١٧: **قال** أصحابنا وغيرهم: الضيافات ثمانية أنواع، وزاد الإمام شرف الدين العاشرة عند ختم القرآن، والعلم، وعند المنزل، وقِرَاءِ الضَّيْفِ. **وقد اتفق** النَّاسُ عَلَى تَسْمِيَةِ مَا يُصْنَعُ عند العرس من الطعام وَلِيمَةً حقيقة، كما نقله ابن عبد البر في التمهيد ١٠/ ١٨٢. **واختلف** أهل العلم في هذه الولائم: فالهادوية والأكثر أنها مندوبة، وبه **قال** ابن بطال، **قال**: لا أعلم أَحَدًا **قال** بوجوبها. **وقال** يحيى بن حمزة، وأحد قولي الشافعي: إنَّ وليمة العرس، وإجابة الدعوة وَاجِبٌ. **وقال** مالك، والثوري: يجب إجابة وليمة العرس. وذهب جمهور العلماء إلى أنها سنة، ونسبه في المغني إلى أحمد بن حنبل. انظر: المنهج المنير ١٦-٢٢، والبحر الزخار ٤/ ٨٥، والمهذب للشيرازي ٤/ ٢٢٥، والمغني لابن قدامة ٨/ ١٠٥، والتمهيد لابن عبدالبر ١٠/ ١٨٧.

(٢) في (أ): وتضرعا وتناولا.

(٣) لم أهتد لقائل هذه الأبيات، وهي في شرح الأزهار ٤/ ١٠٦.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٢ رقم ٦٢٩.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٩٢ رقم ٦٧٣، والبزار في مسنده ٣/ ٨١، ٨٢ رقم ٨٥٠.

جَنَازَتَهُ إِذَا مَاتَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ». رواه أحمد، والترمذي وحسنه، وابن ماجة[1].

وروى ابن ماجة، والترمذي نحوه عن أبي هريرة وصححه[2].

وروى الطبراني في الكبير: عن أبي أيوب مرفوعا: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سِتُّ خِصَالٍ وَاجِبَةٍ؛ فَمَنْ تَرَكَ خَصْلَةً مِنْهَا فَقَدْ تَرَكَ حَقًّا وَاجِبًا لأَخِيهِ: إِذَا دَعَاهُ أَنْ يُجِيبَهُ، وَإِذَا لَقِيَهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ، وَإِذَا عَطَسَ أَنْ يُشَمِّتَهُ، وَإِذَا مَرِضَ/ ٧٤/ أَنْ يَعُودَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَتْبَعَ جِنَازَتَهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَهُ أَنْ يَنْصَحَهُ»[3].

وعن أبي هريرة عن ا لنبي ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ»، قِيلَ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «إِذَا لَقِيتَهُ تُسَلِّمُ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتْبَعْهُ». أخرجه مسلم[4].

وعن أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ المَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الجَنَازَةَ، وَيَرْكَبُ الحِمَارَ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ العَبْدِ، وَكَانَ يَوْمَ [بَنِي] قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ بِحَبْلٍ مِنْ لِيفٍ، عَلَيْهِ إِكَافُ لِيفٍ[5].

وعن أبي ذر قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ المَعْرُوفِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْقَ أَخَاهُ بِوَجْهٍ طَلْقٍ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ». رواهما الترمذي. انتهى[6].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٩٢رقم ٦٧٣، والترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس ٥/ ٧٥ رقم ٢٧٣٦ **وقال**: هذا حديث حسن، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض ١/ ٤٦١رقم ١٤٣٣، والدارمي، كتاب الاستئذان، باب في حق المسلم على المسلم ٢/ ٢٧٥، ٢٧٦ ، وأبو يعلى في مسنده ١/ ٣٤٢ رقم ٤٣٥.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس ٥/ ٧٥ رقم ٢٧٣٧، والنسائي، كتاب الجنائز، باب النهي عن سب الأموات ٤/ ٥٣ رقم ١٩٣٨، وابن ماجة في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في عيادة المريض ١/ ٤٦٢ رقم ١٤٣٥ عن أبي هريرة بلفظ: «خَمْسٌ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ...».

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ١٨٠ رقم ٤٠٧٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٨٥: فيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم، **وثقه** يحيى القطان وغيره، **وضعفه** جماعة، وبقية رجاله ثقات.

(٤)أخرجه أحمد ٢/ ٣٠٦ رقم ٨٨٥٤، والبخاري في الأدب المفرد ١/ ٣١٩ رقم ٩٢٥، ومسلم، كتاب السلام، باب من حق المسلم على المسلم رد السلام ٤/ ١٧٠٥ رقم ٢١٦٢، وابن حبان، باب ما جاء في صفات المؤمنين ١/ ٤٧٧ رقم ٢٤٢، و البيهقي في السنن، كتاب البيوع، باب الرخصة في معونته ونصيحته إذا استنصحه ٥/ ٣٤٧، وفي كتاب آداب القاضي، باب القاضي ١٠/ ١٠٨ يأتي الوليمة إذا دعي لها.

(٥)أخرجه الترمذي في كتاب الجنائز ٣/ ٣٣٧ رقم ١٠١٧، **وقال**: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس و مسلم الأعور يضعف وهو مسلم بن كيسان تكلم فيه وقد روى عنه شعبة و سفيان الملائي، كما أخرجه عبد بن حميد في مسنده ص ٣٦٩ رقم ١٢٢٩، والدارقطني في العلل ٦/ ٢٢٦، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ٦٣، والبيهقي ١/ ٣٧٠، والخطيب في تاريخه ١٢/ ٣٢، وفيه مقال.

(٦) أخرجه الترمذي في كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إكثار ماء المرقة ٤/ ٢٧٤ رقم ١٨٣٣، **وقال** : حسن صحيح.

الدارمي في باب حق المسلم على المسلم في مسنده بسنده إلى الحارث، عن علي عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا تُوُفِّيَ، وَيُحِبُّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ [وَيَنْصَحُ لَهُ بِالْغَيْبِ] [1]». انتهى وإسناده جيد إن شاء الله[2].

وفي جمع الجوامع في الحروف ما لفظه: «لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ، يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ». الترمذي، وقال: صحيح، والنسائي عن أبي هريرة[3]. فمن حق العاقل أن يقوم بهذه الحقوق ما استطاع.

وفي قوله في حديث أبي هريرة: « وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ» دلالة على أن من عطس ولم يحمد الله فلا حق له على أخيه في ذلك، لكن ينبغي لأخيه أن يذكره ذلك.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ: «أَرْبَعَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا وَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَنَكَحَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ أَدْخَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا فَأَدَّى حَقَّ اللهِ تَعَالَى وَحَقَّ مَوَالِيهِ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ شَفَعَ شَفَاعَةَ خَيْرٍ أَجْرَاهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى يَدَيهِ، كَانَ لَهُ أَجْرَانِ، وَرَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِي، فَلَهُ أَجْرَانِ»)[4].

في منتهى الإلمام في أثناء أبواب النكاح مالفظه: عَنْ أَبِي موسى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ، وَأَيُّمَا مَمْلُوكٍ أَدَّى حَقَّ مَوَالِيهِ وَحَقَّ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرَانِ». رواه الجماعة[5] إلا أبا داود، فله منه: «مَنْ أَعْتَقَ أَمَةً ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ»[6].

---

(١) ما بين المعقوفين من سنن الدارمي.

(٢)الدارمي، كتاب الاستئذان، باب في حق المسلم على المسلم ٢/ ٢٧٥، ٢٧٦.

(٣) جمع الجوامع ٦/ ٧٧٧ رقم ١٧٥٧٥، والترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء في تشميت العاطس ٥/ ٧٥ رقم ٢٧٣٧، والنسائي، كتاب الجنائز، باب النهي عن سب الأموات ٤/ ٥٣ رقم ١٩٣٨، كما هو في كنز العمال ٩/ ٢٩ رقم ٢٤٧٧٦.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٢ رقم ٦٣٠.

(٥)أخرجه أحمد ٧/ ١٦٨ رقم ١٩٧٣٢، والبخاري، كتاب النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ٥/ ١٩٥٥رقم ٤٧٩٥، ومسلم، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم إلى جميع الناس ونسخ الملل بملة ١/ ١٣٤ رقم ١٥٤، والترمذي، كتاب النكاح، باب ما جاء في الرجل يعتق الأمة ثم يتزوجها، وما جاءفي الفضل من ذلك ٣/ ٤٢٤ رقم ١١١٦، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي، كتاب النكاح، عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها ٦/ ١١٥ رقم ٣٣٤٤، وابن ماجة، كتاب النكاح، باب الرجل يعتق أمة ثم يتزوجها ١/ ٦٢٩ رقم ١٩٥٦، وعبد الرزاق ٧/ ٢٧٠رقم ١٣١١٢، وابن حبان ١/ ٤٦٣ رقم ٢٢٧.

(٦)سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها ٢/ ٥٤٣ رقم ٢٠٥٣.

وفي رواية للبخاري: «أَعْتَقَهَا ثُمَّ أَصْدَقَهَا»[1].

وفي رواية لأحمد، والبيهقي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَعْتَقَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا بِمَهْرٍ جَدِيدٍ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ»[2]. لفظ أبي داود: «أَمْهَرَهَا مَهْرًا جَدِيدًا»[3].

وروى الطبراني في الكبير، عن أبي أمامة مرفوعا: «أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ أَسْلَمَ من أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرَجُلٌ كانت عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ فَأَعْتَقَهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَادَتِهِ». انتهى[4].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَنْ أَسْلَمَ من أَهْلِ الْكِتَابِ، وَرَجُلٌ كانت عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَعْجَبَتْهُ فَأَعْتَقَهَا ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَادَتِهِ». الطبراني في الكبير عن أبي أمامة. انتهى[5].

وعن أنس: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ[6] وَتَزَوَّجَهَا ؛ فَقَالَ: فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا . متفق عليه[7].

وفي لفظ للبخاري: أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا[8].

وفي رواية لأحمد: اصْطَفَى صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فَاتَّخَذَهَا لِنَفْسِهِ، وَخَيَّرَهَا أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ، أَوْ

---

(١)البخاري، كتاب النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ٥/ ١٩٥٥رقم ٤٧٩٥.

(٢).مسند أحمد بن حنبل ٩/ ١٥٦ رقم ١٩٦٧٦، والبيهقي في السنن، باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوج بها ٧/ ١٢٨، وأبو نُعيم في الحلية ٨/ ٣٠٨.

(٣)أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ١/ ٦٨ رقم ٥٠١.

(٤)أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢١٢ رقم ٧٨٥٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢٦٠: فيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف وقد وثق.

(٥)جمع الجوامع للسيوطي ١/ ٥٨٢ رقم ٢٩١٧، وذكره المتقي الهندي في كنز العمال ١٥/ ٨٥٩ رقم ٤٣٤١٩، وعزاه إلى الطبراني في الكبير ٨/ ٢١٢ رقم ٧٨٥٦.

(٦) صفية بنت حُيَي بْنِ أَخْطَبَ: من بني النضير من سِبْطِ النبي هارون ؑ، من سبايا خيبر، اصطفاها النبي ﷺ لنفسه، ثم أعتقها وتزوجها، وأَوْلَمَ بها وليمة ما فيها شحم ولا لحم، وإنما السويق والتمر! وكانت قبله عند كنانة بن الربيع بن أبي الحُقَيق. توفيت سنة ٥٠هـ.. انظر: أسد الغابة ٧/ ١٦٨ رقم ٧٠٦٣، والإصابة ٤/ ٣٣٧ رقم ٦٥٠.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب التبكير والغلس بالصبح والصلاة عند الإغارة والحرب ١/ ٣٢١ رقم ٩٠٥، ومسلم، كتا النكاح، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يتزوجها ٢/ ١٠٤٥ رقم ١٣٦٥ كما أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٣٧١ رقم ١٢٩٣٢، وعبد الرزاق ٧/ ٢٦٩ رقم ١٣١٠٧، وابن أبي شيبة، باب هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله ﷺ ٧/ ٢٩٠ رقم ٣٦١٧٤، وابن سعد ٨/ ١٢٤، والبيهقي، باب ما روى من أنه تزوج صفية وجعل عتقها صداقها ٧/ ٥٨.

(٨).البخاري، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة ٥/ ١٩٨٣ رقم ٤٨٧٤، والدارقطني ٣/ ٢٨٥ رقم١٥٠، ومسند أبي يعلى ٥/ ٤٣٥ رقم٣١٣٢.

تَلْحَقَ بِأَهْلِهَا، فَاخْتَارَتْ أَنْ يُعْتِقَهَا وَتَكُونَ زَوْجَتَهُ. انتهى من منتهى الإلمام[1].

ومن خط القاضي العلامة أحمد بن عبدالحق رحمه الله مالفظه: وقد نظم السيوطي مَنْ يعطى أجره مرتين في شرح الموطأ فقال:

وَجَمْعٌ أَتَى فِيمَا رُوِينَاهُ أَنَّهُمْ ... يُثَنَّى لَهُمْ أَجْرٌ حَوَوْهُ مُحَقَّقَا

فَأَزْوَاجُ خَيْرِ الْخَلْقِ أَوَّلُهُمْ وَمَنْ ... عَلَى زَوْجِهَا أَوْ لِلْقَرِيبِ تَصَدَّقَا

وَفَازَ بِجُهْدٍ ذُو اجْتِهَادٍ أَصَابَ وَالْـ ... ـوُضُوءُ اثْنَتَيْنِ وَالْكِتَابِيُّ صَدَّقَا

وَعَبْدٌ أَتَى حَقَّ الْإِلَهِ وَسَيِّدٌ ... وَعَابِرُ يَسْرِي مَعْ غَنِيٍّ لَهُ تُقَى

وَمَنْ أَمَةً يَشْرِي فَأَدَّبَ مُحْسِنًا ... وَيُنْكِحُهَا مِنْ بَعْدِهِ حِينَ أَعْتَقَا

وَمَنْ سَنَّ خَيْرًا أَوْ أَعَادَ صَلَاتَهُ ... كَذَاكَ جَبَانٌ إِذْ يُجَاهِدُ ذَا شَقَا

كَذَاكَ شَهِيدٌ فِي الْبِحَارِ وَمَنْ أَتَى ... لَهُ الْقَتْلُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأَلْحَقَا

وَطَالِبُ عِلْمٍ مُدْرِكٌ ثُمَّ مُسْبِغٌ ... وُضُوءًا لَدَى الْبَرْدِ الشَّدِيدِ فَحَقِّقَا

وَمُسْتَمِعٌ فِي خُطْبَةٍ قَدْ دَنَا وَمَنْ ... بِتَأْخِيرِ صَفٍّ أَوَّلٍ مُسْلِمًا وَقَى

وَحَافِظُ عَصْرٍ مَعْ إِمَامٍ مُؤَذِّنٍ ... وَمَنْ كَانَ فِي وَقْتِ الْفَسَادِ مُوَفَّقَا

وَعَامِلُ خَيْرٍ مُخْفِيًا ثُمَّ إِنْ بَدَا ... يُرَى فَرِحًا مُسْتَبْشِرًا بِالَّذِي اتَّقَى

وَمُغْتَسِلٌ فِي جُمْعَةٍ عَنْ جَنَابَةٍ ... وَمَنْ فِيهِ حَقًّا قَدْ غَدَا مُتَصَدِّقَا

وَمَاشٍ يُصَلِّي جُمْعَةً ثُمَّ مَنْ أَتَى ... بِذَا الْيَوْمِ خَيْرًا مَّا فَضَعِّفْهُ مُطْلَقَا

وَمَنْ حَتْفُهُ قَدْ جَاءَهُ مِنْ سِلَاحِهِ ... وَنَازِعُ نَعْلٍ إِنْ لِخَيْرٍ تَسَبَّقَا

وَمَاشٍ لَدَى تَشْيِيعِ مَيْتٍ وَغَاسِلٍ ... يَدًا بَعْدَ أَكْلٍ وَالْمُجَاهِدُ حَقِّقَا

وَمُتْبِعٌ مَيْتًا حَيَاءً مِنَ اهْلِهِ ... وَمُسْتَمِعُ الْقُرْآنِ فِيمَا رَوَى التُّقَى[2]

انتهى من تعليقة الأشخر على البهجة[3].

---

(١).مسند أحمد بن حنبل ٤/ ٢٧٨ رقم ١٢٤١٢.

(٢) في تنوير الحوالك بزيادة هذا البيت:

وَفِي مُصْحَفٍ يُقْرَا وَقَارِيهِ مُعْرِبًا ... بِتَفْهِيمِ مَعْنَاهُ الشَّرِيفِ مُحَقِّقَا

(٣) انظر: **تنوير الحوالك شرح موطأ مالك،** لعبدالرحمن بن أبي بكر أبي الفضل السيوطي- المكتبة التجارية الكبرى - مصر- ط(١٣٨٩ - ١٩٦٩م).١/ ٢٥٠، وبهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل ١/ ٣٣٩، والمنهج المنير تتمة الروض النضير ٤٠/ ٩٠ -١٠٤.

وفي الأسانيد اليحيوية ما لفظه: قال: بَلَغَنَا عَنِ زَيْدِ بن عَلِيٍّ عليهما السلام عَنْ آبَائِـهِ عَـنْ عَـلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُوْلُ: «سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: شَابٌّ نَشَأَ فِي طَاعَةِ اللَّـهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَنَسَبٍ إِلَى نَفْسِهَا فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ خَـرَجَ مِـنْ بَيْتِهِ فَأَسْبَغَ الطُّهُورَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ فَهَلَـكَ فِيمَـا بَيْنَـهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِـدًا فِي سَبِيلِ اللَّـهِ: - قَـالَ يَحْيَى بْنُ الْحُسَيْنِ : هَذَا أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ- وَرَجُلٌ ضَارِبٌ فِي الأَرْضِ يَطْلُبُ مِن فَضْلِ اللَّهِ مَـا يَكْفِـي بِهِ نَفْسَهُ وَيَعُودُ بِهِ عَلَى عِيَالِهِ، وَرَجُلٌ قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ بَعْدَمَا هَدَأَتْ كُلُّ عَيْنٍ فَأَسْبَغَ الطُّهُورَ، ثُمَّ قَـامَ إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ فَهَلَكَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ»[1]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «إِذَا دَخَلْتَ السُّوقَ فَقُـلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ يَمِينٍ فَاجِرَةٍ، وَصَفْقَةٍ خَـاسِرَةٍ، وَمِنْ شَرِّ مَا أَحَاطَتْ بِهِ هَذِهِ السُّوقُ»)[2].

وفي نسخة: أو جاءت به هذه السوق. السوق تذكر وتؤنث، وسميت بـه؛ لقيـام النـاس فيـه عـلى سوقهم، وإذا دخل السوق أو خرج إليه قال: «بِسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ السُّوقِ وَخَـيْرَ مَـا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَـا يَمِينًـا فَـاجِرَةً أَوْ صَـفْقَةً خَاسِرَةً». الحاكم في المستدرك، وابن السني. انتهى من الحصن الحصين للجزري[3].

عن بريدة، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى السُّوقِ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الـسُّوقِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيهَا يَمِينًـا فَـاجِرَةً أَوْ صَفْقَةً خَاسِرَةً». رواه الطبراني، وفيه محمد بن أبان الجعفي[4]، وهـو ضـعيف. ذكـره صـاحب مجمـع

---

(١) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ١٨، ١٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٢ رقم ٦٣١.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ١/ ٥٣٨، وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد ص ١٤٩ رقم ١٨١، والشوكاني في **تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين**، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني- دار القلم - بيروت - لبنان - ط١ (١٩٨٤م) ص ٢٦٨.

(٤) محمد بن أبان بن صالح بن عمير القرشي، الجعفي، أبو عمر: **قال** البخاري: يتكلمـون في حفظـه، حديثـه في الكـوفيين. **وقال** ابن حبان في المجروحين: كان ممن يقلب الأخبار، وله الوهم الكثير في الآثار. **وقـال** أحمـد: كـان يقـول بالإرجـاء، وكان رئيسا من رؤسائهم فترك الناس حديثه من أجل ذلك. وكان محمـد بـن الحسن صـاحب الـرأي يكثـر عنـه. **وفي** موضع آخر: أما أنه لم يكن يكذب. **قال** الساجي: كان من دعاة المرجئة. **وقال** ابن عدي- بعد ذكـر أحاديـث لـه-: ولـه غير ما ذكرت من الحديث، وفي بعض ما يرويه نكرة لا يتابع عليه، ومع **ضعفه** يكتب حديثه. **وقال** أبو حاتم: لـيس هـو بقوي الحديث، يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به. **ضعفه** ابن معين، وأبو داود، وابـن حبـان، والنـسائي. تـوفي سـنة =

الزوائد في الجزء الثالث عشر، في باب ما يقال إذا دخل السوق. انتهى[1].

وفي البهجة للعامري: قال: قال ﷺ: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحَا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ ». قال الأشخر. أخرجه الترمذي، وابن ماجة، الحاكم من حديث عمر بن الخطاب[2].

ورواه الترمذي في رواية أخرى: «وَبَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»[3]. **وفي** بعض رواية الحاكم أن محمد بن واسع[4] أخذ هذه الرواية ، قال: وأتيت قتيبة بن مسلم[5]؛ فقلت: أتيتك بهدية فحدثته بالحديث؛ فكان قتيبة بن مسلم يركب في مركبه حتى يأتي السوق فيقولها ثم ينصرف. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله تعالى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى كَوْكَبًا مُنْقَضًّا قَالَ:

١٧٠، وقيل: ١٧٥هـ.انظر: التاريخ الكبير ١/ ٣٤ رقم ٥٠، والجرح والتعديل ٧/ ٢٠٠ رقم ١١٢٢، والمجروحين ٢/ ٢٦٩ رقم ٩٣٧، والكامل لابن عدي ٦/ ١٢٨، ولسان الميزان ٥/ ٣١ رقم ١٠٩، وتهذيب التهذيب ٩/ ٥ رقم ٥٩١٨، وميزان الاعتدال ٣/ ١٤ رقم ١٢٤، وتاريخ الإسلام حوادث (١٦١ - ١٧٠) ص ٤١٩، والجداول (خ).

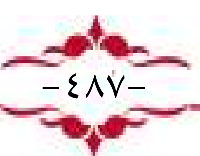
(١) .أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٢١ رقم ١١٥٧، وفي الأوسط ٥/ ٣٥٤، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ٤٥٧ رقم ١٨٥٨، ومجمع الزوائد ٤/ ٧٧، ٧٨، و ١٠/ ١٢٩.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا دخل السوق ٥/ ٤٥٨ رقم ٣٤٢٩، وابن ماجة، كتاب التجارات، بَاب الْأَسْوَاقِ وَدُخُولِهَا ٢/ ٧٥٢ رقم ٢٢٣٥، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ١/ ٥٣٧، ومسند الطيالسي ١/ ٤ رقم١٢، وانظر بهجة المحافل ٢/ ٣٩٣.

(٣) سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا دخل السوق ٥/ ٤٥٨ رقم ٣٤٢٩.

(٤)محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي الأسدي أبو بكر البصري، محدث مشهور، **وثقه** المحدثون وأثنو عليه. **قال** موسى بن هارون: كان ناسكاً عابدًا ورعًا رفيعًا جليلًا ثقة عالمًا جمع الخير وكان مجانباً للسلطان، توفي سنة ١٢٣هـ، وقيل: ١٢٧هـ. ذكر الدامغاني في الجوهرة أنه من متصوفة الزيدية وأتباع زيد بن علي عليه السلام. انظر: **صفة الصفوة**، للإمام ابن الجوزي جمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي، صنع فهرسه: عبدالسلام محمد هارون- دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط٣(١٤١٩هـ- ١٩٩٨م). ٣/ ١٥٢، والحلية ٣/ ٣٩٢، والجوهرة الخالصة عن الشوائب في العقائد المنقومة على جميع المذاهب، لشمس الدين عبدالصمد بن عبدالله العلوي الدامغاني، تحقيق: عبدالله بن يحيى السريحي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط١(٢٠٠٩م). ص ١٣٢

(٥) قتيبة بن مسلم بن عمرو بن الحصين الباهلي، أبو حفص: أمير، فاتح، من مفاخر العرب، **كان** أبوه كبير القدر عند يزيد بن معاوية. ونشأ هو في الدولة المروانية. **فولي** الري في أيام عبد الملك بن مروان، وخراسان في أيام ابنه الوليد. **ووثب** لغزو ما وراء النهر، فتوغل فيها. **وافتتح** كثيرا من المدائن، كخوارزم، وسجستان، وسمرقند. **وغزا** أطراف الصين وضرب عليها الجزية.**وأذعنت** له بلاد ما وراء النهر كلها. **واشتهرت** فتوحاته، فاستمر ولايته ثلاث عشرة سنة، **وهو** عظيم المكانة مرهوب الجانب. توفي سنة ٩٦هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٤/ ٤١٠ رقم ١٦٠، والأعلام للزركلي ٥/ ١٨٩.



«اللَّهُمَّ صَوِّبْهُ وَأَصِبْ بِهِ، وَقِنَا شَرَّ مَا تُرِيدُ بِهِ»[1].

بيض له في التخريج، **ولم** أر من تكلم عليه، **وقد** ورد النهي عن تعلم علم النجوم الكهانة والطيرة[2].

في منتهى الإلمام فيما ورد في السحر عن علي ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ أَسْبغِ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ، وَلَا تَأْكُلِ الصَّدَقَةَ، وَلا تُنْزِ الْحُمُرَ عَلَى الْخَيْلِ، وَلَا تُجَالِسْ أَصْحَابَ النُّجُومِ». أخرجه عبدالله بن أحمد في زاوئد المسند[3].

وفيه: عن العباس بن عبدالمطلب مرفوعا: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ خِفْتُ أَنْ يَضِلَّ مَنْ يَبْقَى مِنْهُمْ بِالنُّجُومِ»[4].

وهو عند ابن خزيمة في صحيحه بلفظ: «لَقَدْ طَهَّرَ اللهُ أَهْلَ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ مِنَ الشِّرْكِ إِنْ لَمْ تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ»[5].

وعن عائشة قالت: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنِ الكُهَّانِ، فَقَالَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ»؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الكَلِمَةُ مِنَ الحَقِّ، يَخْطَفُهَا الجِنِّيُّ[6]، فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ، فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ». متفق عليه[7].

وعن ابن عباس قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، مَا زَادَ زَادَ». رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجة[8].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٢ رقم ٦٣٢.

(٢) **الطيرة**: وهو ما يتشاءم به من الفأل الرديء. وفي الحديث: أنه ﷺ يحب الفأل ويكره الطيرة. انظر: لسان العرب ٤/ ٥١١-٥١٢.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٧٠رقم ٥٨٢، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٣٦: فيه القاسم بن عبد الرحمن وفيه ضعف، وأبو يعلى ١/ ٣٧٦ رقم ٤٨٤، والخطيب في تاريخه ٧/ ٤٣٤.

(٤) أخرجه المتقي الهندي بلفظه في كنز العمال ١٢/ ٣٠٥ رقم ٣٥١٣٤، وعزاه إلى الطبراني في الكبير.

(٥) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٣/ ٦٣٦ رقم ٨٢٧٤، كما أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) ٤/ ١٣١ رقم ١٣٠٣، وأبو يعلى ١٢/ ٦٩ رقم ٦٧٠٩، والطبراني في الأوسط ١/ ١٨٠ رقم ٥٧٦. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٢٩٩: رواه أبو يعلى، والبزار بنحوه، والطبراني في الأوسط، وفيه قيس بن الربيع، **وثقه** شعبة والثوري، **وضعفه** الناس، وبقية رجال أبي يعلى ثقات. **وقال** في موضع آخر ٥/ ١١٦: رواه أبو يعلى، والطبراني في الكبير والأوسط، وفيه قيس بن الربيع، **وثقه** شعبة والثوري، **وضعفه** الناس، وبقية رجاله ثقات.

(٦) في (ب،ج): يحفظها الجني.

(٧) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم ٦/ ٢٧٤٨ رقم ٧١٢٢، ومسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ٤/ ١٧٥٠ رقم ٢٢٢٨، وابن حبان في صحيحه ١٣/ ٥٠٧ رقم ٦١٣٦، والبيهقي في السنن، باب ما جاء في النهي عن الكهانة وإتيان الكاهن ٨/ ١٣٨، والطبراني في الأوسط ١/ ٢٠٧ رقم ٦٦٦.

(٨) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٦٦٧ رقم ٢٨٤١، وأبو داود، كتاب الطب، باب في النجوم ٤/ ٢٢٦ رقم ٣٩٠٥، وابن =

وفيه: عنه ﷺ: «تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُوا بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ثُمَّ انْتَهُوا». أخرجه ابن مردويه عن ابن عمر، وابن السني بزيادة: «وَمِنَ النِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لَكُمْ وَمَا يَحْرُمُ عَلَيْكُمْ، ثُمَّ انْتَهُوا، وَمِنْ أَمْرِ الْأَنْسَابِ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ ثُمَّ انْتَهُوا»[١].

وأخرج البيهقي في الشعب، عن أبي هريرة: «تَعَلَّمُوا مِنْ أنسابكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ ثُمَّ انْتَهُوا - وَتَعَلَّمُوا مِنَ الْعَرَبِيَّةِ مَا تُعْرِبُونَ بِهِ كِتَابَ اللهِ ثُمَّ انْتَهُوا - وَتَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُونَ بِهِ فِي ظُلُمَاتِ الْبرِّ وَالْبَحْرِ ثُمَّ انْتَهُوا»[٢].

وفيه: عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَقَاطِعُ رَحِمٍ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ»[٣].

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ». رواه أحمد، والبيهقي، والحاكم في المستدرك، وقال: صحيح على شرطها[٤].

وروى مثل حديث أبي هريرة أبو نعيم في الحلية، عن ابن عمر[٥]، والضياء المقدسي، عن جابر، وروى حديث جابر البزار أيضا[٦].

عن واثلة يرفعه: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ التَّوْبَةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، فَإِنْ صَدَّقَهُ بِمَا قَالَ: كَفَرَ». أخرجه الطبراني في الكبير[٧].

عن ابن مسعود يرفعه: «إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ[٨]، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ». أخرجه أبو داود، وابن ماجة،

=

ماجة في الأدب، باب تعلم النجوم ٢/ ١٢٢٨ رقم ٣٧٢٦، والبيهقي، باب ما جاء في كراهية اقتباس علم النجوم ٨/ ١٣٨، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٣٩رقم ٢٥٦٤٦.

(١) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ١٤٢ رقم ٢٨٧٢١، وعزاه إلى ابن مردويه، والدارقطني في كتاب النجوم، وبرقم ٢٩١٦١ وعزاه إلى ابن السني، والديلمي في مسند الفردوس٢/ ٤٣ رقم ٢٢٤٨.

(٢) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، فصل في فضل العلم وشرف مقداره ٢/ ٢٦٩ رقم ١٧٢٣.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٧/ ١٣٩ رقم ١٩٥٨٦، والطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ٥/ ٧٤ **قال** الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات، والحاكم ٤/ ١٤٦ **وقال**: صحيح الإسناد، وأبو يعلى برقم ٧٢٤٨، وابن حبان برقم ٦١٣٧.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٤١٩ رقم ٩٥٤١، والبيهقي في السنن، باب إتيان النساء في أدبارهن ٧/ ١٩٨، والحاكم في المستدرك ١/ ٨.

(٥) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٢٤٦.

(٦) حديث جابر أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد مسند البزار، باب الطيرة والكهانة والسحر ٣/ ٤٠٠ رقم ٣٠٤٥.

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/ ٦٩ رقم ١٦٩، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٦١٨ رقم ٥٩٢٩.

(٨)**التَّمَائِمُ**: جَمْعُ تَمِيمَة، وَهِيَ خَرَزاتٌ كَانَتِ الْعَرَبُ تُعلّقها عَلَى أَوْلَادِهِمْ يَتَّقُون بِهَا الْعَيْنَ فِي زعْمهم، فأبْطلها الْإِسْلَامُ. انظر النهاية في غريب الحديث ١/ ١٩٧.

والحاكم في المستدرك[1].

وروى الطبراني في الكبير عن أبي أمامة: «ثَلَاثٌ مِنَ السِّحْرِ: الرُّقَى وَالتِّوَلَةُ، وَالتَّمَائِمُ»[2].

ح:/ ٧٦/ وَالتِّوَلَةُ- بكسر التاء وفتح الواو-: ما يحبب المرأة إلى زوجها من السحر وغيره، وقد يضم التاء[3].

وروى الطبراني في الكبير عن أبي أُمَامَةَ: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فِي آخِرِ زَمَانِهَا: النُّجُومُ، وَتَكْذِيبٌ بِالْقَدَرِ، وَحَيْفُ السُّلْطَانِ»[4].

وعن جابر يرفعه: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي: الِاسْتِسْقَاءَ بِالْأَنْوَاءِ، وَحَيْفَ السُّلْطَانِ، وَتَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ». أخرجه ابن جرير[5].

وعن أبي محجن[6]، أن رسول الله ﷺ قال: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثَلَاثًا: حَيْفَ الْأَئِمَّةِ، وَإِيمَانًا بِالنُّجُومِ، وَتَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ». رواه ابن عبدالبر، والرافعي[7].

وعن أنس: أن رسول الله ﷺ قال: «أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي خِصْلَتَيْنِ: تَكْذِيبًا بِالْقَدَرِ، وَتَصْدِيقًا بِالنُّجُومِ». رواه أبو يعلى، وابن مردويه، وابن عساكر، وكلاهما ضعيف[8].

---

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في تعليق التمائم ٤/ ٢١٢ رقم ٣٨٨٣، وابن ماجة في الطب، باب في تعليق التمائم رقم ٣٥٣٠، والحاكم في المستدرك ٤/ ٤١٧-٤١٨ **قال** الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، كما أخرجه والبيهقي في السنن ٩/ ٣٥٠، وأبو يعلى ٩/ ١٣٣ رقم ٥٢٠٨.

(٢) أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ١٠/ ٧٤ رقم ٢٨٤٢٠ وعزاه إلى الطبراني.

(٣) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٢٠٠.

(٤)أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ٢٨٩ رقم ٨١١٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٠٣: فيه ليث بن أبي سليم وهو لين وبقية رجاله وثقوا.

(٥) عزاه السيوطي أيضًا في الدر المنثور ٨/ ٣١ لعبد بن حميد، وابن جرير عن جابر السوائي، كما أخرجه أحمد ٧/ ٤١١، رقم ٢٠٨٧٥، والطبراني في الكبير ٢/ ٢٠٨ رقم ١٨٥٣، وأبو يعلى ١٣/ ٤٥٥ رقم ٧٤٦٢، والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٣٨ رقم ١٨٥٢، **قال** الهيثمي ٧/ ٢٠٣: فيه محمد بن القاسم الأسدي **وثقه** ابن معين، وكذبه أحمد، **وضعفه** بقية الأئمة.

(٦)عمرو بن حبيب بن عمرو بن عمير بن عوف الثقفي: أَسْلَمَ حين أَسْلَمَتْ ثقيف سنة ٩ هـ روى عن النبي، كان شاعرًا حَسَنَ الشِّعْرِ، شجاعًا كريمًا، جَوَادًا إلا أنه كان منهمكًا في الشرب لا يتركه خَوْفَ حَدٍّ، ولا لَوْمٍ، وَجَلَدَهُ عُمَرُ مِرَارًا، روى عبدالرزاق ٧/ ٣٨١ رقم ١٢٥٥٤ أَنَّ عمر ضرب أبا مِحْجَنٍ الثَّقَفِيَّ في الخمر ثَمَانِيَ مراتٍ، ونفاه إلى جزيرة في البحر، فهرب ولحق بسعد بن أبي وقاص، وهو يحارب الفرس، فكتب عمر إلى سعد ليحبسه فحبسه. ينظر أسد الغابة ٦/ ٢٧٢ رقم ٦٢٢٨، والاستيعاب ٤/ ٣٠٩، والإصابة ٤/ ١٧٣ رقم ١٠١٧.

(٧)أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ٢/ ٤٨، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥٨/ ٤٠١، وذكره الرافعي في التدوين في أخبار قزوين ٢/ ٣٩٠.

(٨)أخرجه أبو يعلى ٧/ ١٦٢ رقم ٤١٣٥، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٠٣: فيه يزيد الرقاشي وهو ضعيف، **ووثقه** ابن عدي. وأخرجه ابن عدي في الكامل ٤/ ٣٤ رقم ٨٩٤ ترجمة شهاب بن خراش، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٣/ ٢٠٧.

وفيه: عن عمران بن حصين مرفوعا: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ وَلَا مَنْ تُطِيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ»[1]. **وروى** البزار مثله عن ابن عباس[2].

وعن صفية بنت [أبي] عبيد[3]، عن بعض أزواج النبي ﷺ: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». رواه أحمد، ومسلم. انتهى[4].

وقوله: « صَوِّبْهُ »: من صاب يصوب إذا نزل ووقع. والصيب: المطر الذي يصوب، ويقال للسحاب: صيب؛ فيكون معنى قوله عليه السلام: صوبه: أي أنزله وأصب به من تشاء، كما في قوله تعالى: ﴿**وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ**﴾[الرعد:١٣]. ويحتمل: أن يريد أصابه من أراد الاستماع من الشياطين.

وقوله: « وَقِنَا شَرَّ مَا تُرِيدُ بِهِ »: يعني ما يحدثه الله سبحانه عند ذلك على مقتضى الحكمة والمصلحة، وقد عرفت مما تقدم أن النجوم من جملة مخلوقات الله، وأنه لا تأثير لها في شيء، وإن ما زعمه أهل الضلال أن لها تأثيرا في الحوادث قول باطل لا يجوز اعتقاده، ولله القائل:

يَا أَهْلَ النُّجُومِ شَغَلْتُمُونَا ... بِأَشْيَاءٍ أَدَقَّ مِنَ الْهَبَاءِ

كُنُوزُ الْأَرْضِ خَافِيَةٌ عَلَيْكُمْ ... فَكَيْفَ عَلِمْتُمُوا مَا فِي السَّمَاءِ[5]

نسأل الله التوفيق والعصمة بحوله وطوله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَأَى فِي الْمِرْآةِ[6] قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ خَلْقِي، وَحَسَّنَ خُلُقِي، وَصَوَّرَنِي فَأَحْسَنَ صُورَتِي، وَعَافَانِي فِي جَسَدِي»)[7].

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٨/ ١٦٢ رقم ٣٥٥، والهيثمي في كشف الأستار عن زوائد مسند البزار ٣/ ٣٩٩ رقم ٣٠٤٤، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ١٠٣: فيه إسحاق بن الربيع العطار، **وثقه** أبو حاتم، **وضعفه** عمرو بن علي، وبقية رجاله ثقات.

(٢) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد مسند البزار ٣/ ٣٩٩ رقم ٣٠٤٣.

(٣) ما بين المعقوفين من مصادر الحديث، وهي صفية بنت أبي عبيد بن مسعود الثقفية، امرأة عبد الله بن عمر بن الخطاب، و هي أخت المختار بن أبي عبيد، رأت عمر بن الخطاب و حكت عنه. ذكرها ابن عبد البر في الصحابة. **وقال** ابن مندة: أدركت النبي ﷺ، و لا يصح لها منه سماع. **وقال** الدارقطني: لم تدرك النبي ﷺ. **قال** العجلي: مدنية، تابعية، ثقة. وذكرها ابن حبان في الثقات. استشهد بها البخاري، وروى لها الباقون سوى الترمذي. انظر: ثقات ابن حبان ٤/ ٣٨٦، وثقات العجلي ٢/ ٤٥٤ رقم ٢٣٣٩، وتهذيب الكمال ٣٥/ ٢١٢ رقم ٧٨٧٥، وتهذيب التهذيب ١٢/ ٣٨١ رقم ٨٩٧٩.

(٤) أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٥٩٠ رقم ١٦٦٣٨، ومسلم، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ٤/ ١٧٥١ رقم ٢٢٣٠، كما أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ٢/ ٥٩- ٦٠، وأبو نعيم في الحلية ١٠/ ٤٠٦-٤٠٧، وفي تاريخ أصبهان ٢/ ٢٣٦، والبيهقي في السنن، باب ما جاء في النهى عن الكهانة وإتيان الكاهن ٨/ ١٣٨.

(٥) البيتان لم أعثر على قائل لهما.

(٦) في (أ): إذا رأى وجهه في المرآة. وفي بعض نسخ المجموع: إذا نظر في المرآة.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٣ رقم ٦٣٣.

في الحصن الحصين للجزري ما لفظه: «وَإِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي». أخرجه ابن حبان، والبيهقي[1].

«اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي وَحَرِّمْ وَجْهِيَ عَلَىٰ النَّارِ». أخرجه ابن خزيمة[2].

«الْحَمْدُ للهِ الَّذِي سَوَّىٰ خَلْقِي وَأَحْسَنَ صُورَتِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي». أخرجه البزار[3].

«الْحَمْدُ للهِ الَّذِي سَوَّىٰ خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَصَوَّرَ صُورَةَ وَجْهِي فَأَحْسَنَهَا، وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ». الطبراني في الأوسط، وابن السني. انتهى[4].

وفي مجمع الزوائد: في باب ما يقوله إذا نظر في المرآة ما لفظه: عن أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَظَرَ فِي الْمِرْآةِ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي». وَإِذَا اكْتَحَلَ جَعَلَ فِي كُلِّ عَيْنٍ اثْنَتَيْنِ وَوَاحِدَةً بَيْنَهُمَا، وَكَانَ إِذَا لَبِسَ بَدَأَ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ خَلَعَ الْيُسْرَىٰ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَدْخَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَىٰ، وَكَانَ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، إِذَا أَخَذَ وَأَعْطَىٰ». رواه الطبراني، وفيه عمرو بن الحصين العقيلي[5]، وهو متروك انتهى[6].

وفي منتهى الإلمام: مالفظه: عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَطِسَ غَضَّ صَوْتَهُ وَخَمَّرَ وَجْهَهُ.

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب الأدعية ٣/ ٢٣٩ رقم ٩٥٩، والبيهقي في شعب الإيمان، فصل في الدعاء و المسألة من الله عز و جل حسن الخلق٦/ ٣٦٤رقم ٨٥٤٢ ، وأبو يعلى ٩/ ٩ رقم ٥٠٧٥، والشهاب في مسنده ٢/ ٣٣٥ رقم ١٤٧٣ بلفظ: عن ابن مسعود **قال** : كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي».

(٢) انظر تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين ص ٢٧٩ **وقال**: أخرجه أَبُو بكر بن مرْدَوَيْه فِي كتاب الْأَدْعِيَة من حَدِيث أبي هُرَيْرَة وَعَائِشَة. ولم أجده في صحيح ابن خزيمة.

(٣) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار ٤/ ٣٢ رقم ٣١٢٤ عن أنس، وفيه: **قَالَ** الْبَزَّارُ: لا نَعْلَمُهُ يُرْوَىٰ مَرْفُوعًا، إِلا بِهَذَا الإِسْنَادِ، وَدَاوُدُ بْنُ الْمُحَبَّرِ لَيْسَ بِالْحَافِظِ.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط١/ ٢٤٠ رقم ٧٨٧، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص ١٣٩ رقم ١٦٥، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ١١١ رقم ٤٤٥٨.

(٥) عمرو بن الحصين العُقَيْلي الكِلابي البصري ثم الجزري: **قال** أبو حاتم: أخرج أول شيء أحاديث مُشْبِهَةً حسانا، ثم أخرج لابن عُلاثة أحاديث موضوعة، فأفسد علينا ما كتبنا عنه فتركنا حديثه. **قال** ابن أبي حاتم: وسئل أبو زرعة عنه عندما امتنع من التحديث عنه فقال: ليس هو في موضِعِ يُحَدَّثُ عنه، وهو واهي الحديث. **قال** ابن عدي: حدث عن الثقات بغير حديث منكر، وهو مظلم الحديث، ثم ذكر له أربعة أحاديث مما يُطْعَنُ عليه بها، اثنان منها عن ابن علاثة. **وقال** الدارقطني: ضعيف متروك. **وقال** الخطيب: كذاب. **قال** في الجداول: وقد وصموه بغير حجة. **قال** في الفلك الدوار: وهو مرضي عندنا. خرج له أئمة الزيدية إلا محمد بن منصور. انظر: الفلك الدوار ص ٢٨٩، والجرح والتعديل ٦/ ٢٢٩ رقم ١٢٧٢، والكاشف ٢/ ٣١٦ رقم ٤١٩٤، ولسان الميزان ٦/ ٦٥٥، وتهذيب الكمال ٢١/ ٥٨٧ رقم ٤٣٤٨، وسنن الدارقطني ١/ ١٠٢، والكامل ٥/ ١٥٠ رقم ١٣١٤، والضعفاء للدارقطني ص ٣٤٦ رقم ٣٩٠.

(٦) انظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ١٠/ ٢٠١، وهو فيه عن ابن عباس وليس عن أنس.

وعنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الْعَطْسَةَ الشَّدِيدَةَ فِي الْمَسْجِدِ. أخرجها البيهقي[(١)].

وعن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ قال: « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ فَشَمِّتُوهُ». رواه أحمد والبخاري في الأدب، ومسلم، والحاكم في المستدرك[(٢)].

وعن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَاعَطَسَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ فَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، فَإِذَا قَالَ، فَلْيَقُلْ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ». رواه الطبراني في الكبير، والحاكم في المستدرك، وضعف الحاكم رفعه، وصححه أنه عن ابن مسعود موقوف، والبيهقي[(٣)].

وحديث أبي هريرة عند أبي داود، والترمذي بلفظ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ ثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ. قال الترمذي: حسن صحيح[(٤)].

دل ذلك على أنه يندب للعاطس أن يفعل كذلك ويحمد الله ، وإذا حمد الله استحب لمن عنده أن يقول: يغفر الله لنا ولكم.

وفيه: عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ اللهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيَكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ فَحَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَسْمَعُهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا ضَحِكَ الشَّيْطَانُ مِنْهُ » متفق عليه . انتهى[(٥)].

---

(١) سنن البيهقي باب كراهية رفع الصوت الشديد بالعطاس ٢/ ٢٩٠.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده ٧/ ١٦٤ ، ١٦٥ ، ١٦٤ رقم ١٩٧١٦، والبخاري في الأدب المفرد، باب تشميت الرجل المرأة ١/ ٣٢٣ رقم ٩٤١، ومسلم، كتاب الزهد والرقائق، باب تشميت العاطس وكراهة التثاؤب ٤/ ٢٢٩٢ رقم ٢٩٩٢، والحاكم، كتاب الأدب٤/ ٢٦٥ **وقال** : صحيح الإسناد . والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٢٥رقم ٩٣٣٠، وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة ٥/ ٢٦٨ رقم ٢٥٩٧٤، والبزار في مسنده ٨/ ١٢١ رقم ٣١٢٥، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ٢٩٧ رقم ١١٧٤.

(٣)أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/ ١٦٢ رقم ١٠٣٢٦، والحاكم ٤/ ٢٦٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٧/ ٣٠ رقم ٩٣٤٧، وابن السني ص ١٠٥ رقم ٢٥٩.

(٤)أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في العطاس ٥/ ٢٨٧، ٢٨٨ رقم ٥٠٢٩، وأخرجه الترمذي في الأدب، باب خفض الصوت عند العطاس ٥/ ٨٠ رقم ٢٧٤٥، كما أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤/ ٢٩٣.

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٤١٨ رقم ٩٥٣٥ ، والبخاري، كتاب الأدب، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب ٥/ ٢٢٩٧ رقم ٥٨٦٩، وأبو داود، كتاب الأدب، باب ما جاء في التثاؤب ٤/ ٢٨٧ رقم ٥٠٢٨، والترمذي، كتاب الأدب، باب ما جاء إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ٥/ ٨١ رقم ٢٧٤٧ **وقال** : صحيح . وابن حبان ٢/ ٣٥٩ رقم ٥٩٨، والحاكم ٤/ ٢٦٤ **وقال** : صحيح الإسناد . والبيهقي، باب كراهية التثاؤب في الصلاة وغيرها وما يؤمر به عند ذلك ٢/ ٢٨٩.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الْمَقْبَرَةَ: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَإِنَّا بِكُمْ لَاحِقُونَ، إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ»)[(١)].

في منتهى الإلمام مالفظه: وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ أَلَا فَزُورُوهَا، فَإِنَّهُ يَرِقُّ الْقَلْبَ وَيُدْمِعُ الْعَيْنَ وَيُذَكِّرُ الْآخِرَةَ، وَلَا تَقُولُوا هُجْرًا». أخرجه الحاكم وسكت عنه[(٢)].

وأخرج الحاكم في المستدرك : عن جعفر بن محمد، عن أبيه[الباقر]، عن جده علي بن الحسين عليهم السلام: أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ. قال الحاكم: هذا الحديث رواته كلهم ثقات[(٣)].

وأخرج الذهبي في التذكرة في ترجمة ابن الباجي[(٤)] عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَطَ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يَمْتَحِنُهُنَّ أَلَّا يَنُحْنَ نِيَاحَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَلَا يَخْلُوَنَّ بِالرِّجَالِ فِي الْبُيُوتِ[(٥)].

وعن جندب يرفعه: «أَلَا إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، وَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ». أخرجه ابن سعد في الطبقات[(٦)].

عن عائشة، عن أبي بكر : أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَرَأَ عِنْدَهُ يَس غُفِرَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا»./ ٧٧/ أخرجه ابن عدي، وابن النجار[(٧)].

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٣ رقم ٦٣٤.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٤/ ٣٧٥، وأخرجه أيضًا البيهقي في السنن الكبرى، باب زيارة القبور٤/ ٧٧ ، وفي شعب الإيمان ٧/ ١٥ رقم ٩٢٨٩.

(٣) المستدرك على الصحيحين ١/ ٣٧٦، كما أخرجه البيهقي في سننه، باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله: «فزوروها» ٤/ ٧٨.

(٤) في (ب،ج): في ترجمة ابن الباز. وفي (أ): في ترجمة ابن البا ، ثم بيض بعده بمقدار الحرفين. وما أثبته من تذكرة الحفاظ. وهو العلامة الحافظ، محدث الأندلس، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن علي بن شريعة اللخمي الاشبيلي المشهور بابن الباجي، ولد سنة ٢٩١هـ. **قال** ابن الفرضي: كان حافظا، ضابطا، لم ألق مثله في الضبط.تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٠٤ – ١٠٠٥رقم ٩٣٨، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٣٧٧ رقم ٢٦٨.

(٥) تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٠٥رقم ٩٣٨.

(٦)أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/ ٢٤٠، كما أخرجه أيضًا مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد ١/ ٣٧٧ رقم ٥٣٢.

(٧)أخرجه ابن عدي في الكامل ٥/ ١٥١رقم ١٣١٦ ترجمة عمرو بن زياد، **وقال**: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس له أصل . والرافعي ٣/ ٣٧. وأخرجه أيضًا : ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق (١/ ٨٣ ، رقم ٢٤٩) .

وعن أبي هريرة يرفعه: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فِي كُـلِّ جُمُعَـةٍ غُفِـرَ لَـهُ وَكُتِـبَ بَـرًّا». أخرجـه الطبراني في الأوسط، وأخرجه البيهقي الشعب عن محمد بن النعمان[1] معضلا[2].

وعن ابن عمر يرفعه: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا احْتِسَابًا كَانَ كَعِـدْلِ حَجَّـةٍ مَـبْرُورَةٍ، مَـنْ كَـانَ زَوَّارًا لَهُمَا زَارَتِ الْمَلَائِكَةُ قَبْرَهُ». أخرجه ابن عدي[3].

وفي الأسانيد اليحيوية مالفظه: وقال: بَلَغَنَا عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ بَـارًّا بِوَالِدَيْـهِ فِي حَيَاتِهِمَا، فَيَمُوتَانِ فَلَا يَسْتَغْفِرُ لَهُمَا، فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ عَاقاً، وَإِنَّ الرَّجُـلَ لَيَكُـونُ عَاقًّـا بِهِمَـا فِي حَيَاتِهِمَـا، فَيَمُوتَانِ فَيَسْتَغْفِرُ لَهُمَا، فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ بَارًّا». انتهى[4].

وفي منتهى الإلمام: وروى الطبراني في الكبير عن ثوبـان مرفوعـا: « إِنِّي كُنْـتُ نَهَيْـتُكُمْ عَـنْ زِيَـارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَاجْعَلُوا زِيَارَتَكمْ لَهَـا صَـلَاةً عَلَـيْهِمْ وَاسْـتِغْفَارًا لَهُـمْ، وَنَهَيْـتُكُمْ عَـنْ أَكْـلِ لُحُـومِ الْأَضَاحِيِّ بَعْدَ الثَّلَاثِ؛ فَكُلُوا مِنْهَا وَادَّخِـرُوا، وَنَهَيْـتُكُمْ عـن نَبِيـذِ الْمُقَـيَّرِ[5] وَالْحَنْـتَمِ[6] وَالـدُّبَّاءِ[7]؛ فَانْتَبِذُوا وَانْتَفِعُوا بِهَا»[8].

وعن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَتَى الْمَقْبَرَةَ؛ فَقَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دِيَارَ قَوْمٍ مُـؤْمِنِينَ، وَإِنَّـا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ». رواه أحمد، ومسلم[9].

---

(١) محمد بن النعمان بن عبد الرحمن الباهلي، ذكره المـزي فـيمن روى عـن يحيـى بـن العـلاء الـبجلي، ولم أجـد مـن تـرجم له.انظرتهذيب الكمال ٣١/ ٤٨٦.

(٢)**حديث أبي هريرة** : ذكره الحكيم الترمذي ١/ ١٢٦، والطبراني في الأوسط ٦/ ١٧٥ رقم ٦١١٤، **قال** الهيثمي ٣/ ٦٠ : فيـه عبـد الكريم أبو أمية، وهو ضعيف، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٤٩٥ رقم ٥٥٣٧، والرافعي في تاريخ قزوين ١/ ٣٠٣.

وحديث محمد بن النعمان المفصل : أخرجه البيهقي فى شعب الإيمان ٦/ ٢٠١ رقم ٧٩٠١.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل٢/ ٣٩٣ رقم ٥١٥ ترجمة حفص بن سلم، وذكره الحكيم الترمذي١/ ١٢٦.

(٤) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٢٦..

(٥)ذكر في النهاية ٢/ ٢٥٠ في معنى الرَّاقُود: إناءُ خَزَف مُسْتطيلٌ مُقَيَّرٌ، والنَّهي عَنْهُ كَالنَّهْي عَنِ الشُّرْبِ فِي الحَنَـاتِم والجِـرار المُقَيَّرة. **وفي** حديث في مسند الإمام زيد «وَنَهَى أَنْ نَنْتَبِذَ فِي الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ...»والنقير : أصل النخلة ينقر وسطه ثـم ينبـذ فيه التمر ، ويلقى عليه الماء ؛ فيصير نبيذًا مسكرًا . النهاية ٥/ ١٠٤.

(٦)الحَنْتَمُ : جرار مدهونـة خـضر كانـت تحمـل الخمـر فيهـا إلى المدينـة ، ثـم اتـسع فيهـا ، فقيـل للخـزف كلـه : حَنْـتَمُ ، واحدتهاحَنْتَمةٌ . النهاية في غريب الحديث ١/ ٤٤٨.

(٧)في (ب،ج): ونهيتكم عن نبيذ الدباء ..... والحنتم . **وقال** في الهامش: بياض في الأم.

(٨)أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٩٤ رقم ١٤١٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/ ٥٩: فيه يزيد بـن ربيعـة الرحبـي وهـو ضعيف.

(٩) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ١٦٢ رقم ٧٩٩٩، ومـسلم، كتـاب الطهـارة، بـاب اسـتحباب إطالـة الغـرة والتحجيـل في الوضوء ١/ ٢١٨ رقم ٢٤٩.، وابن ماجة، كتاب الزهد ، باب ذكر الحوض ٢/ ١٤٣٩ رقـم ٤٣٠٦، والنـسائي ١/ ٩٣ رقم١٥٠، وابن حبان ٣/ ٣٢١ ، رقم ١٠٤٦. وأخرجه أيضًا : أبو يعلى ١١/ ٣٨٧ رقـم ٦٥٠٢، وأبـو عوانـة ١/ ١٢٢ =

ولأحمد عن عائشة مثله بزيادة: «اللهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ»[١].

وعند مسلم من حديث عائشة: كَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ -تَعْنِي إِذَا زَارَتِ الْقُبُورَ- قَالَ « قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ». النسائي، وابن حبان[٢].

وَعَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُمْ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ» رواه مسلم وأحمد، وابن ماجة[٣].

في الحصن الحصين للجزري : وإذا أراد القبور؛ فليقل: «السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، نَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ». أخرجه مسلم، والنسائي، وابن ماجة[٤].

«أَنْتُمْ فَرَطُنَا وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ». أخرجه النسائي[٥].

«السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ». أخرجه مسلم، والنسائي[٦].

«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ». أخرجه أبو داود[٧].

= رقم ٣٦٠، والبيهقي في السنن، باب ما يقول إذا دخل مقبرة ٤/ ٧٨.

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٩/ ٤١٧ رقم ٢٤٨٥٥، وابن ماجة في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر ١/ ٤٩٣ رقم ١٥٤٦، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ٢١٣ رقم ١٩١، وابن سعد ٢/ ٢٠٣، وأبو يعلى ٨/ ٦٩ رقم ٤٥٩٣.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٢/ ٦٦٩ رقم ٩٧٤، والنسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٤/ ٩١ رقم ٢٠٣٧، وفي كتاب عشرة النساء، باب الغيرة ٧/ ٧٢-٧٣، وابن حبان في صحيحه ذكر البيان بأن جبريل ﷺ كان لا يدخل على المصطفى ﷺ بيته إذا وضعت عائشة ثيابها ١٦/ ٤٥ رقم ٧١١٠، والبيهقي في السنن، باب ما يقول إذا دخل مقبرة ٤/ ٧٩.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ٩/ ١٧ رقم ٢٣٠٤٦، ومسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٥، وابن ماجة في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر ١/ ٤٩٤ رقم ١٥٤٧، وابن أبي شيبة ٣/ ٢٧ رقم ١١٧٨٧، والبيهقي في سننه، باب ما يقول إذا دخل مقبرة ٤/ ٧٩.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٢/ ٦٧١ رقم ٩٧٥، والنسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٤/ ٩٤ رقم ٢٠٤٠، وابن ماجة في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما يقال إذا دخل المقابر ١/ ٤٩٤ رقم ١٥٤٧، كما هو في تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، باب ما يقال إذا زار القبور ص ٣٤٥.

(٥) أخرجه النسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٤/ ٩٤ رقم ٢٠٤٠.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها ٢/ ٦٦٩ رقم ٩٧٤، والنسائي، كتاب الجنائز، باب الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٤/ ٩١ رقم ٢٠٣٧.

(٧) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها ٣/ ٥٥٨ رقم ٣٢٣٧.

«السَّلَامُ عَلَىٰ أَهْلَ الْقُبُورِ، وَيَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا[1]، أَنْتُمْ سَلَفُنَا، وَنَحْنُ بِالأَثَرِ». أخرجه الترمذي. انتهى منه[2].

قال الإمام الموفق بالله أبو عبدالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني عليه السلام في كتاب «الاعتبار وسلوة العارفين» مالفظه: وروي عن الإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي عليهما السلام أنه قصد رجلاً معزيًّا؛ فقال: أخبرني أبي، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عليه السلام: «مَنْ طَالَ عُمُرُهُ كَانَتْ مُصِيبَتُهُ فِي أَحْبَابِهِ، وَمَنْ قَصُرَ عُمُرُهُ كَانَتْ مُصِيبَتُهُ فِي نَفْسِهِ»[3].

وروي أن أمير المؤمنين صلوات الله عليه كان إذا عَزَّىٰ في ميت قال: «صَلَّىٰ اللهُ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ كَانَ أَعَزَّ مَفْقُودٍ، أَعْظَمَ اللهُ أُجُورَكُمْ، وَرَحِمَ مَيِّتَكُمْ»[4]. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله تعالىٰ.

وفي منتهى الإلمام: عن بريدة قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَقَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَرَابَتِهِ[5]، فَزُورُوهَا فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ بِالْآخِرَةِ». رواه الترمذي وصححه[6].

وفيه وعنه أيضا -يعني أبا هريرة-: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَعَنَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ. رواه أحمد، وابن ماجة، والترمذي، وصححه: حسن صحيح[7].

وروىٰ أحمد، وابن ماجة، البيهقي، والحاكم في المستدرك، والضياء عن حسان بن ثابت مثله[8].

وروىٰ ابن ماجة عن ابن عباس مثله[9].

وروىٰ ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَعَنَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ.

---

(١) في (أ): ويغفر لنا.

(٢) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر ٣/ ٣٦٩ رقم ١٠٥٣، **وقال** أبو عيسىٰ: حديث ابن عباس حديث حسن غريب.

(٣) انظر الاعتبار وسلوة العارفين ص ٦٤٦.

(٤) انظر المصدر السابق ص ٦٤٥.

(٥) في سنن الترمذي : قبر أمه.

(٦) سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور ٣/ ٣٧٠ رقم ١٠٥٤.

(٧)أخرجه أحمد ١/ ٧٢١ رقم ٣١١٨، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور ٣/ ٢١٨ رقم ٣٢٣٦، والترمذي، كتاب الصلاة، باب كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا ٢/ ١٣٦ رقم ٣٢٠، **وقال** : حسن، والنسائي في الجنائز، باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٤/ ٩٤ رقم ٢٠٤٣، والحاكم ١/ ٣٧٣ **وقال** : أبو صالح هذا ليس بالسمان المحتج به إنما هو باذان ولم يحتج به الشيخان لكنه حديث متداول فيما بين الأئمة ، والبيهقي، باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور٤/ ٧٨.

(٨)أخرجه أحمد ٥/ ٣١٨ رقم ١٥٦٥٧ ، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ١/ ٥٠٢ رقم ١٥٧٤ ، **قال** البوصيري ٢/ ٤٤: إسناد صحيح رجاله ثقات . والطبراني في الكبير ٤/ ٤٢ رقم ٣٥٩١، والحاكم في المستدرك ١/ ٣٧٣، والبيهقي، باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور ٤/ ٧٨..

(٩) ابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ١/ ٥٠٢ رقم ١٥٧٥ .

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقد تقدم قريبا، ورواه ابن حبان أيضا[١].

وروي مثله عن أبي هريرة ... إلخ ما فيه[٢].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قال: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ تَفَلُّتَ الْقُرْآنِ مِنْ صَدْرِي فَأَدْنَانِي مِنْهُ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَذْهِبِ الشَّيْطَانَ مِنْ صَدْرِهِ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِذَا خِفْتَ مِنْ ذَلِكَ فَقُلْ: أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ، وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَنْ يَحْضُرُونِ، إِنَّ اللهَ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، اللَّهُمَّ نَوِّرْ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وَأَطْلِقْ بِهِ لِسَانِي، وَاشْرَحْ بِهِ صَدْرِي، وَيَسِّرْ بِهِ أَمْرِي، وَأَفْرِجْ[٣] بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَاسْتَعْمِلْ بِهِ جَسَدِي، وَقَوِّنِي لِذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ» تُعِيدُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ يُزْجَرُ[٤] عَنْكَ)[٥].

ولهذا الحديث أصل في الترمذي. قال رحمه الله في الدعاء من جامعه في دعاء الحفظ مالفظه: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ[٦]، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُلَيْمَانُ[٧] بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ[٨]، قَالَ: أَنْبَأَنَا الوَلِيدُ بْنُ

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٧٢١ رقم ٣١١٨، وأبو داود، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور ٣/ ٥٥٨ رقم ٣٢٣٦، والترمذي، كتاب الصلاة، باب كراهية أن يتخذ على القبر مسجدا ٢/ ١٣٦ رقم ٣٢٠، **وقال**: حسن، والنسائي، كتاب الجنائز، باب التغليظ في اتخاذ السرج على القبور ٤/ ٩٤ رقم ٢٠٤٣، والحاكم ١/ ٣٧٣، والبيهقي، باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور ٤/ ٧٨، وابن حبان، باب المريض وما يتعلق به ٧/ ٤٥٣ رقم ٣١٨٠.

(٢)أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في كراهية زيارة القبور للنساء ٣/ ٣٧١ رقم ١٠٥٦ **وقال**: حسن صحيح. وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في لنهي عن زيارة النساء القبور ١/ ٥٠٢ رقم ١٥٧٦، والبيهقي، باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور ٤/ ٧٨.

(٣) في المنهج المنير ٤/ ١٥٢: هكذا وجدته بالخاء المعجمة من أعلى في نسخة المؤلف قدس سره، وغيرها من النسخ المجموعة الخطية الشهيرة بالصحة؛ لمناسبة الكلام وأما المعجمة من أسفل أو بالمهملة فلا يتأتى به الكلام، وقد تتبعت كتب اللغة فلم أجد ما يناسب الخبر إلا بما ذكرنا، والله أعلم .وفي النهاية في غريب الحديث٣/ ٤٢٥: وأصل الإفراخ: الانكشاف، وأَفْرَخَ فُؤادُ الرَّجُل إذا خَرج رَوْعُه وانْكَشَفَ عنه الفَزَع كما تُفْرِخ البَيْضةُ إذا انْفَلَقَتْ عن الفَرْخ فخَرج منها، وهو مَثَلٌ قديم للعَرب، يقولون: أَفْرِخْ رُوعَكَ ولْيُفْرِخْ رَوْعُكَ: أي لِيَذْهَبْ فَزَعُكَ وخَوْفُكَ؛ فإنَّ الأَمْرَ ليس على ما تُحاذِرْ. اهـ.

(٤) في هامش (أ): فإنه يدحر عنك.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٣ رقم ٦٣٥.

(٦)أبو الحسن أحمد بن الحسن بن جنيدب الترمذي الكبير، عالم حافظ، سمع يعلى بن عبيد، وأبا النضر، وعبد الله بن موسى، وسعيد بن أبي مريم، وطبقتهم فأكثر، وأكثر الترحال، حدث عنه البخاري، وأبو عيسى الترمذي، وابن خزيمة وغيرهم، وسألوه عن العلل والرجال والفقه، وكان من أصحاب أحمد بن حنبل.توفي سنة بضع وأربعين ومئتين . انظر: تذكرة الحفاظ ٢/ ٥٣٦ رقم ٥٥٣.

(٧) في النسخ إسماعيل بن عبدالرحمن، وما أثبته من سنن الترمذي.

(٨)سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى بن ميمون الدمشقي، أبو ميمون يروي عن طائفة منهم: أبو خليد القارئ. وعنه طائفة منهم: البخاري، والترمذي. **وثّقه** ابن معين، وأبو حاتم، ويعقوب بن سفيان، والنسائي، وابن حبان والحاكم، =

مُسْلِمٍ[(1)]، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؛ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، تَفَلَّتَ الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ ﷺ: «يَا أَبَا الحَسَنِ، أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ»؟ قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَعَلِّمْنِي. قَالَ: «إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الجُمُعَةِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الآخِرِ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ، وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ، وَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ لِبَنِيهِ ﴿**سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي**﴾ [يوسف: 98] حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الجُمْعَةِ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي وَسَطِهَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقُمْ فِي أَوَّلِهَا، فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى فَاتِحَةَ الكِتَابِ وَسُورَةَ يس وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَحم الدُّخَانِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَالم السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمُفَصَّلِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ فَاحْمَدِ اللَّهَ، وَأَحْسِنْ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ، وَصَلِّ عَلَيَّ وَأَحْسِنْ، وَصَلِّ عَلَى

= والذهبي، وتكلَّم فيه بعضهم. انظر: تهذيب الكمال ١٢/ ٢٦ رقم٢٥٤٤، والتاريخ الكبير ٤/ ٢٨ رقم ١٨٣٨، والجرح والتعديل ٤/ ١٢٩ رقم ٥٥٩، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٣٦، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٣٨ رقم ٤٤٤، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٨٧ رقم ٢٦٨٣.

(1) الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي: **وثقه** ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن شيبة. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان ممن صنف وجمع، إلا أنه ربما قلب الأسامي وغير الكنى. **وقال** يعقوب بن سفيان: كنت أسمع أصحابنا يقولون: عِلْمُ الشام عند إسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم، فأما الوليد فمضى على سنته محمودًا عند أهل العلم، متقنا صحيحا صيح العلم. **وقال** ابن المديني: ما رأيت في الشاميين مثله، وقد أغرب الوليد أحاديث صحيحة لم يشركه فيها أحد. **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث، **وقال** أحمد بن محمد بن سليمان: رأيت أبا زرعة يعني الرازي يُفَقِّهُ الوليدَ. ونقل أبو زرعة عن أبي مُسْهِرٍ أنه **قال** في الوليد: كان من ثقات أصحابنا، وفي رواية: من حفاظ أصحابنا، نقل مُؤَمَّلُ بن إِهَابٍ عن أبي مُسْهِرٍ، أنه **قال**: كان الوليد بن مسلم يحدث حديث الأوزاعي عن الكذابين ثم يدلسها عنهم. أما الذهبي فقال في سير أعلام النبلاء: كان من أوعية العلم ثقة حافظا، لكن رديء التدليس، فإذا **قال**: حدثنا فهو حجة، هو في نفسه أوثق من بَقِيَّةَ وأعلم، في حين **قال** عنه في الكاشف: كان مدلسا، فَيُتَّقَى من حديثه ما **قال** فيه عن. **وقال** عنه في ديوان الضعفاء: ثقة مدلس، ولا سيما في شيوخ الأوزاعي. **وقال** ابن حجر في التقريب: ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية من الثامنة. وعن ابن حنبل : ما رأيت من الشاميين أعقل من الوليد بن مسلم. ونقل عنه أيضا أنه **قال**: كان رَفَاعًا، في حين **قال** أبو بكر المروذي، قلت لأحمد بن حنبل في الوليد فقال: هو كثير الخطأ. توفي سنة١٩٤هـ، وقيل: ١٩٥، ١٩٦هـ.روى له الجماعة. ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: التاريخ الكبير ٨/ ١٥٢ رقم ٢٥٣٢، وضعفاء الدارقطني ترجمة رقم (٦٣٢)، والجرح والتعديل ٩/ ١٦ رقم ٧٠، وثقات ابن حبان ٩/ ٢٢٢، وطبقات ابن سعد ٧/ ٤٧٠، وتهذيب الكمال ٣١/ ٨٦ رقم ٦٧٣٧، والكاشف ٣/ ٢٣٠ رقم ٦١٧٥، والميزان ٣/ ٢٧٥ رقم ٢٣٨١، وتاريخ الإسلام حوادث (١٩١-٢٠٠هـ)ص ٤٥٦ رقم ٣٤٤، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٢١١ رقم ٦٠، وضعفاء الذهبي ٢/ ٤٣٥ رقم ٤٥٦٨، وضعفاء ابن الجوزي ٣/ ١٨٧رقم ٣٦٧١، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٣٣ رقم ٧٧٧٧، والتقريب ٢/ ٣٣٦، والجداول (خ).

سَائِرِ النَّبِيِّينَ، وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَلِإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالإِيمَانِ، ثُمَّ قُلْ/ ٧٨/ فِي آخِرِ ذَلِكَ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ المَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِينِي، وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ وَالعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا أَللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّيَ، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ذَا الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ وَالعِزَّةِ الَّتِي لَا تُضَامُ[١]، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَأَنْ تُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَأَنْ تَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وَأَنْ تُعْمِلَ بِهِ بَدَنِي؛ لِأَنَّهُ لَا يُعِينُنِي[٢] عَلَى الحَقِّ غَيْرُكَ وَلَا يُؤْتِينِيهِ[٣] إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ، يَا أَبَا الحَسَنِ تَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ أَوْ خَمْسَ أَوْ سَبْعَ تُجَابُ[٤] بِإِذْنِ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالحَقِّ مَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِثَ إِلَّا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا حَتَّى جَاءَ عَلِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مِثْلِ ذَلِكَ المَجْلِسِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ فِيمَا خَلَا لَا آخُذُ إِلَّا أَرْبَعَ آيَاتٍ أَوْ نَحْوَهُنَّ، فَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي تَلَفَتْ[٥] وَأَنَا أَتَعَلَّمُ اليَوْمَ أَرْبَعِينَ آيَةً وَنَحْوَهَا، وَإِذَا قَرَأْتُهُنَّ عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّ[٦] كِتَابَ اللَّهِ بَيْنَ عَيْنَيَّ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الحَدِيثَ فَإِذَا رَدَّدْتُهُ تَفَلَّتَ وَأَنَا اليَوْمَ أَسْمَعُ الأَحَادِيثَ فَإِذَا تُحُدِّتَ بِهَا[٧] لَمْ أَخْرِمْ مِنْهَا حَرْفًا؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (عِنْدَ ذَلِكَ)[٨]: «مُؤْمِنٌ وَرَبِّ الكَعْبَةِ يَا أَبَا الحَسَنِ». قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. انتهى[٩].

وفي أمالي المرشد بالله الخميسية مالفظه: وبه قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن محمد الفقيه[١٠] إملاء، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد العزيز الكرخي[١١]، قال: أخبرنا أبو سعيد

---

(١) في سنن الترمذي: التي لا ترام.

(٢) في سنن الترمذي: **وَأَنْ تَغْسِلَ بِهِ بَدَنِي، فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي.**

(٣) في سنن الترمذي: **وَلَا يُؤْتِيهِ.**

(٤) في سنن الترمذي: فَافْعَلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا تُجَبْ بِإِذْنِ اللَّهِ.

(٥) في (ب،ج): تعلقن، وفي سنن الترمذي: تَفَلَّتْنَ.

(٦) في سنن الترمذي: فَإِذَا قَرَأْتُهَا عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّمَا.

(٧) في سنن الترمذي: فَإِذَا تَحَدَّثْتُ بِهَا .

(٨) ما بين القوسين من سنن الترمذي.

(٩) سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب في دعاء الحفظ ٥/ ٥٢٦- ٥٢٨ رقم ٣٥٧٠.

(١٠) أحمد بن جعفر بن محمد الفقيه، أبو بكر: لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من المصادر سوى ما ذكره المرشد بالله بقوله: الحافظ، ولم يزد في الجداول على ما في السند عن محمد بن أحمد، وعلي بن يحيى، وغيرهما.

(١١) في الأمالي الخميسية: **قال** أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عبدالله بن عمر بن عبدالعزيز الكرجي. ولم أجد لهما ترجمة.

الحسن بن محمد بن الحسن[1]، قال حدثنا أحمد بن محمد بن مغلس[2]، قال: حدثنا سليم بن جنادة[3]، قال: حدثنا حسين بن علي، عن أبيه[4]، قال: حدثني جعفر بن محمد، قال: حدثني الإمام الشهيد أبو الحسين زيد بن علي عليهما السلام أنه مر بأبي جعفر عليه السلام [يعني الباقر][5] في داره بمكة من آخر الليل وهو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ عَافِنِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي بِالْقُرْآنِ». انتهى بلفظه[6].

فائدة: في أمالي المرشد بالله عليه السلام الخميسية: بإسناده إلى الوليد عن عقبة[7] قال: قال الإمام الشهيد أبو الحسين زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام: «الْمُؤْمِنُ ثِقَتُهُ بِرَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، نَاصِحٌ لِنَفْسِهِ، نَاصِحٌ لِأَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، وَالْمُنَافِقُ ثِقَتُهُ بِدُنْيَاهُ يَغِشُّ نَفْسَهُ وَيَغِشُّ مَنِ انْتَصَحَهُ؛ فَمَنْ يَأْمَنْ مُنَافِقًا يَنْدَمْ، وَمَنْ يَنْتَصِحْ غَاشًّا يَخِبْ وَلَا يَسْلَمْ»[8].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْمَوْتُ فَزَعٌ، فَإِذَا بَلَغَ أَحَدَكُمْ مَوْتُ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ كَمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْ عَلَى عَقِبِهِ فِي الْآخِرِينَ. اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ»[9].

في منتهى الإلمام: فيما ورد في الصبر: عَنْ أنس بن مالك، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا؛ فَقَالَ لَهَا: «اتَّقِي اللهَ وَاصْبِرِي»؛ فَقَالَتْ: وَمَا تُبَالِي بِمُصِيبَتِي! فَلَمَّا ذَهَبَ، قِيلَ لَهَا: إِنَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ، فَأَتَتْ بَابَهُ، فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَّابِينَ؛ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ أَعْرِفْكَ؛ فَقَالَ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ»، وَفِي رِوَايَةٍ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى». متفق عليه[10].

---

(١) لم أجد له ترجمة.

(٢) في الأمالي الخميسية أحمد بن محمد بن مفلس ولم أجد له ترجمة.

(٣) في الأمالي الخميسية مسلم بن جنادة، ولم أجد له ترجمة.

(٤) في الأمالي الخميسية حدثنا حسين بن علي عن زائدة، **قال** حدثني الإمام الشهيد أبو الحسين زيد بن علي عليهما السلام أنه مر ...إلخ.

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من الأمالي الخميسية.

(٦) انظر الأمالي الخميسة، الحديث الرابع في القرآن الكريم وفضله وما يتصل بذلك ١/ ١٢٠، ١٢١.

(٧) في النسخ: بإسناده إلى الوليد بن عقبة، وما أثبته من أمالي المرشد بالله الخميسية.

(٨) انظر أمالي المرشد بالله الخميسية ١/ ٣٧.

(٩) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٤ رقم ٦٣٦.

(١٠) أخرجه أحمد ٤/ ٢٨٨رقم ١٢٤٦٠، وعبد بن حميد ص ٣٦٢ رقم ١٢٠٣، والبخاري، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور ١/ ٤٣٠ رقم ١٢٢٣، ومسلم، كتاب الجنائز، باب البكاء على الميت ٢/ ٦٣٧ رقم ٩٢٦، وأبو داود، كتاب =

وَعَنْ أم سلمة قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ؛ فَيَقُولُ مَـا أَمَـرَهُ اللهُ: ﴿**إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ**﴾ [البقرة: ١٥٦]، اللهُمَّ أْجُرْنِي فِي مُصِيبَتِي، وَأَخْلِفْ عَلَيَّ خَـيْرًا مِنْهَـا، إِلَّا أَخْلَفَهُ اللهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا»... الحديث إلخ. رواه مسلم[١].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف ما لفظه: «إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًـا، فَـإِذَا أَتَـى أَحَـدَكُمْ وَفَـاةُ أَخِيـهِ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ اكْتُبْـهُ عِنْـدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَـلْ كِتَابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَأَخْلِفْ عَقِبَهُ فِي الْآخِـرِينَ، اللَّهُـمَّ لَا تَحْرِمْنَـا أَجْـرَهُ، وَلَا تَفْتِنَّـا بَعْـدَهُ». الطـبراني في الكبير، وابن السني في عمل يوم وليلة[٢].

عن ابن عباس: « إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا ؛ فَإِذَا بَلَغَ أَحَدَكُمْ مَوْتُ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْـهِ رَاجِعُـونَ ، اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِالصَّالِحِينَ، وَأَخْلِفْهُ عَلَىٰ ذُرِّيَّتِهِ فِي الْغَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَـوْمَ الـدِّينِ، اللَّهُـمَّ لا تَحْرِمْنَـا أَجْرَهُ ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُ». ابن عساكر في معجمه، وابن النجار عن أبي هند الداري[٣]. انتهى[٤].

وفي شرح ابن بهران[٥] مالفظه: الأصل في استحباب التعزية حـديث ابـن مـسعود: أَنَّ رَسُـولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَزَّىٰ مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»: الترمذي[٦].

الجنائز، باب الصبر عند الصدمة ٣/ ١٩٢ رقم ٣١٢٤، والترمذي، كتاب الجنائز، باب الصبر في الصدمة الأولى ٣/ ٣١٣ رقم ٩٨٨، **وقال**: حسن صحيح، والنسائي في السنن الكبرى ٦/ ٢٦٣ رقم ١٠٩٠٧، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب الصبر على المصيبة ١/ ٥٠٩ رقم ١٥٩٦، وابن حبان ٧/ ١٥٤ رقم ٢٨٩٥، وابن أبي شيبة ٣/ ٥٩ رقم ١٢٠٩٢، والبيهقي في السنن، باب الرغبة في أن يتعزى بما أمر الله تعالى به من الصبر والاسترجاع ٤/ ٦٥.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المصيبة ٢/ ٦٣١ رقم ٩١٨، وابن ماجة، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصبر على المصيبة ١/ ٥٠٩ رقم ١٥٩٨.

(٢) جمع الجوامع للسيوطي ٢/ ٦٣١ رقم ٧٠٤٥، وأخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٥٩ رقم ١٢٤٦٩. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٣١: وفيه قيس بن الربيع الأسدي، وفيه كلام. وابن السني في عمل يوم وليلة ص ٢٠٩، رقم ٥٦٦، وأخرجه أيضًا أبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٠٣.

(٣) أبو هند الداري، من بني الدار بن هانيء بن حبيب بن نمارة بن لخم. وهو مالك. ابن عدي بن عمرو بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد. واسم أبي هند: برير، ويقال: بر بن عبد الله بن برير بن عميث بن ربيعة. يقال: هو أخو تميم الداري، ويقال: هو ابن عم تميم الداري، وليس بأخيه شقيقه، ولكنه أخوه لأمه، يجتمع هو وتميم في دراع بن عدي. له صحبة ورواية عن النبي ﷺ. انظر: الاستيعاب ١/ ٢٦٤ رقم ٢٢١، وأسد الغابة ١/ ٣٧١ رقم ٤٠١، والإصابة ١/ ١٥١ رقم ٦٣٧.

(٤) جمع الجوامع للسيوطي ٢/ ٦٣١ رقم ٧٠٤٨، و**معجم الشيوخ**، لثقة الدين، أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: الدكتورة وفاء تقي الدين- دار البشائر - دمشق-ط١(١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).٢/ ١١٩٧ رقم ١٥٦٥، كما أخرجه في كنز العمال ١٥/ ٥٧١ رقم ٤٢٢١٦ وعزاه إلى الطبراني في معجمه، وابن النجار.

(٥) ويسمى تفتيح القلوب والأبصار للاهتداء إلى اقتطاف أثمار الأزهار، لمحمد بن يحيى بهران الصعدي، مخطوط نفيس في ثلاثة مجلدات كبار، منه نسخة مصورة بمركز بدر العلمي، وقد حققه عدد من الطلاب ونالوا به درجة الدكتوراه بجامعة صنعاء كلية الآداب والعلوم الإنسانية، قسم الدراسات الإسلامية.

(٦) أخرجه الترمذي، في كتاب الجنائز، باب ما جاء في أجر من عزى مصاباً ٣/ ٣٨٥ رقم ١٠٧٣. وقد تقدم.

وحديث أَبِي بَرْزَةَ أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺقال: «مَنْ عَزَّىٰ ثَكْلَىٰ كُسِيَ بُرْدًا فِي الْجَنَّـةِ». أخرجـه الترمـذي أيضا[١].

وثمرة التعزية الحث على الصبر والرجوع إلى الله تعالى وإلى الرضى بقـضائه؛ ليحـصل الأجـر مـع العوض.

وفيه: والمشروع من التعزية مرة واحدة؛ لما ورد عن النبـي ﷺ أنـه قـال: «التَّعْزِيَـةُ مَـرَّةٌ وَاحِـدَةٌ». حكاه في الانتصار[٢].

قال في الغيث[٣]: وتحصيل الكلام في ذلك أن المعزىٰ إليه لا يخلو: إما أن يكـون مـسلما، أو كـافرا: إن كان مسلما جازت التعزية وندبت، ولو كان الميت كافرا وإن كان المعزىٰ إليـه كـافرا قـال القاسـم عليه السلام: لا بأس بتعزية أهل الذمة، ولا يدعىٰ لهم بالمغفرة. ومثله قال يحيىٰ عليه السلام. قال: ويقـال لهـم قـولا حسنا، وهذا قول الفريقين[٤]. حكاه في الكافي[٥].

وعن مالك تكره تعزية أهل الذمة. قـال أبـو حنيفـة والـشافعي: وكـذلك العيـادة. وعنـد مالـك وأصحابه لا تجوز عيادتهم إلا أن ترجىٰ توبة المريض هذا في جواز التعزية[٦].

---

(١)سنن الترمذي، كتاب الجنائز، باب آخر في فضل التعزية ٣/ ٣٨٧ رقم ١٠٧٦، **وقال** : هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي.

(٢)**الانتصار على علماء الأمصار في تقرير المختار من مذاهب الأئمة، وأقاويل علماء الأمـة**، تأليف: الإمام المؤيـد بـالله يحيـىٰ بـن حمزة بن علي بن إبـراهيم الحـسيني ت: ٧٤٩هــ)- تحقيـق: عبـدالوهاب بـن عـلي المؤيـد- وعـلي بـن أحمـد مفـضل- مؤسسةالإمام زيد بن علي الثقافية- عمان- المملكة الأردنية الهاشمية- ط١١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).٤/ ٧٢٤.

(٣)الغيث المدرار، المفتح لكمائم الأزهار، للإمام المهدي مؤلف الأزهار في فقه الأئمة الأطهار، في أربعة مجلدات، بـدأ بـه المؤلـف في السجن سنة ٧٩٦هـ، وقد تحدث عن كل مسألة وردت في الأصل مع ذكر الأدلة والأقوال، وقد انتزع العلامـة عبـدالله بـن مفتاح المختار من الغيث المدرار للإمام المهدي، وجعله شرحا لمتن الأزهار. انظر: مؤلفات الزيدية ٢/ ٢٩٧.

(٤)انظر الأحكام في الحلال والحرام ١/ ١٤٢. والتجريد ص ٨١، وشرح الأزهار ١/ ٤٤٥، والوجيز ص ٦٧، والمجمـوع ٥/ ٢٧٨، وروضة الطالبين ص ٢٤٠..

(٥)**الكافي شرح الوافي في الفقه**، للشيخ العلامة أبي جعفر محمد بن يعقوب الهوسمي، من الكتب الفروعية للزيدية الهادويـة، مخطوط، يأتي في مجلدين، ويوجد بالمكتبة الشرقية بالجامع الكبير برقم (١١٢٠، ١١٢١) الجزء الثالث، والرابـع. وجـزء منه بمكتبة محمد بن عبدالعظيم الهادي بصعدة. انظر: فهرس المكتبة الشرقية ٣/ ١١٤٠، ومؤلفـات الزيديـة ٢/ ٣٧١، وأعلام المؤلفين الزيدية ١٠٢٤، وشرح الأزهار ١/ ٣١.

(٦)عند الحنفية تكره عيادتهم لا تعزيتهم بما يليق، فلا تكره. وأما أحمد بن حنبل فقد توقف عـن تعزيـة أهـل الذمـة، وهـي تخرج على عيادتهم، وفيه روايتان: إحداهما: يعودهم؛ لأنه روي أن غلامًا من اليهود كان يخـدم النبـي ﷺ فأتـاه يعـوده، فقعد عند رأسه فقال له: أسلم، فنظر إلى أبيه عند رأسه فقال له: أطع أبا القاسم فأسلم. والثانية: لا يجوز. انظر: الجـامع الصغير لمحمد بن الحسن الشيباني ص ٤٨١و فيه: فلا بأس بعيادة الذمي عند أبي حنيفة، ولم أقف على قول له في التعزيـة فيما رجعت إليه من كتب الحنيفة.

=

وأما كيفيتها: فيقول إذا عزي المسلم في مسلم: عظم الله أجرك، وأحسن عزاك، وغفر لميتك. فإن كان الميت فاسقا أو كافرا: لم يقل غفر لميتك، وإن كان الميت مؤمنا والمعزى إليه فاسقا أو كافرا قال: غفر الله لميتك وأحسن عزاك، فإن كانا فاسقين او كافرين قال: اصبروا؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون. انتهى. / ٧٩/

وهي بعد الدفن أفضل؛ وذلك لأن الحزن يعظم بالمفارقة. وقال أبو حنيفة: بل قبل الدفن، وقيل: لا بأس بتقديم التعزية إذا كان ثمة عرض أبلغ: كجبر قلوب أهل البيت حيث يكون تأخير التعزية كسر[١] لقلوبهم[٢].

ولا بأس بالتعزية قبل الدفن وبعده معا إذا كان ذلك أشرح[٣] لصدورهم وأطيب لنفوسهم؛ وإنما يكره تكرارها حيث يكون فيه تهييج للحزن كما تقدم، وحيث يحصل خلاف ذلك تزول الكراهة وتحسن . والله أعلم. انتهى من شرح ابن بهران[٤].

قوله: في عليين: قال مولانا الإمام الشهيد أبو الحسين زيد بن علي عليهما السلام في تفسيره مالفظه في قوله تعالى: ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ﴾[المطففين:١٨] معناه: تحت العرش[٥]. انتهى بلفظه، وقد تقدم ما ورد في زيارة القبور.

قال في شرح الأثمار: ذكر الأثمار من زوائد أحكام الرحلة وزيارة القبور، وبدأ بالواجب، ثم ثنى بزيارة المساجد الثلاثة تبركا؛ فقال: قد تجب الرحلة أي الخروج من الوطن ونحوه لقصد الهجرة وبدونه عينا وكفاية: أي فرض عين في بعض الحالات، وفرض كفاية في البعض الآخر، كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وفرض العين معروف، وهو ما يقصد حصوله جزما من كل عين: أي واحد من المكلفين أو عين مخصوصة: كالنبي ﷺ فيما فرض عليه دون أمته[٦].

وفرض الكفاية مبهم بقصد حصوله جزما من غير نظر بالذات إلى فاعله، الأول: كإجابة دعوة

=

وانظر الكافي في فقه الإمام أحمد ص ١٧٥، ولم أقف على قول لمالك فيما رجعت إليه من كتب المالكية.

(١) كذا في النسخ، والصواب كسرًا بالنصب ؛ لأنها خبر يكون. وفي (أ) حتى يكون تأخير التعزية كسر لقلوبهم. وفي شرح الأثمار : حيث يكون في تأخير التعزية كسر لقلوبهم.

(٢) انظر الانتصار ٤/ ٧٢٧، وروضة الطالبين ص ٢٤٠..

(٣) في (أ): إذا كان ذلك شرح لصدورهم. كذا بالرفع.

(٤) انظر **كتاب تفتيح القلوب والأبصار للاهتداء إليكيفية اقتطاف أثمار الأزهار**، تأليف محمد بن يحيى بهران الصعدي، دراسة وتحقيق : بشرى علي يحيى العماد – أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه– جامعة صنعاء– كلية الآداب – قسم الدراسات الإسلامية– ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م. ص ١٦٢٨.

(٥) انظر تفسير غريب القرآن للإمام زيد، سورة المطففين.

(٦) انظر المرجع السابق ص ١٦٣٤.

إمام حق؛ لاستجماعه لشرائط الإمامة المعروفة؛ لعموم قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[النساء:٥٩]؛ ولخبر مسلم عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً»(١).

وفي خبر الصحيحين: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ، مَا لَمْ يَأْمُرْ بِمَعْصِيَةٍ؛ فَإِذَا أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»(٢).

وفي قول الأثمار(٣): كإجابة؛ إشارة إلى أن الرحلة قد تجب لغيرها أيضا، وقد ذكر بعض العلماء صورا تجب الهجرة فيها: **منها:** الخروج من دار الحرب، وهي باقية مفروضة إلى يوم القيامة، وإن بقي في دار الحرب عصى، ويختلف في حاله.

ومنها: الخروج من أرض البدعة التي يعجز عن تغييرها. **ومنها:** الأرض التي غلب عليها الحرام؛ فإن طلب الحلال فرض على كل مسلم. **ومنها:** الفرار من الأذى في البدن: كقصة موسى حيث خرج خائفا يترقب. **ومنها:** الخروج من البلاد الوخيمة كقصة الْعُرَنِيِّينَ؛ حيث استوخموا المدينة؛ فأمرهم ﷺ بالخروج منها(٤). **ومنها:**خوف الأذى في المال؛ فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه، والأهل آكد منه.

والثاني: وهو فرض كفاية مثل: تَفَقُّهٍ في الدين؛ لقوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾[التوبة:١٢٢] الآية، والتَّفَقُّهُ في الدين: يشمل الأصول والفروع وما يتوقف عليه من نحو ومعان ونحوهما.

وقد تعين الرحلة في بعض الصور: كإذا خلت البلد من مفت، أو كان فاسقا فإن الهجرة تلزم لِتَعَلُّمِ أمور الدين، وكأن عرضت له شبهة في أصول الدين ولم يجد من يحلها ببلده فتعين عليه الرحلة

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة ٣/ ١٤٧٨ رقم ١٨٥١، وأخرجه أيضًا أبو عوانة ٤/ ٤١٥رقم ٧١٥٣، والبيهقي في السنن، باب الترغيب في لزوم الجماعة والتشديد على من نزع يده من الطاعة ٨/ ١٥٦.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦/ ٢٦١٢ رقم ٦٧٢٥، ومسلم في كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ٣/ ١٤٦٩رقم ١٨٣٩

(٣) كتاب الأثمار للإمام المتوكل على الله يحيى شرف الدين بن شمس الدين بن الإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى توفي سنة٩٦٥هـ من أئمة الزيدية المشهورين وفقهائهم وشعرائهم ، لا يزال مخطوطا، وهو مختصر لمتن الأزهار، أصلح فيه بعض عبارات جده الإمام المهدي. مؤلفات الزيدية ١/ ١٢٨.

(٤) انظر البخاري في صحيحه ١/ ٩٢ رقم ٢٣١ و ٤/ ١٦٨٥ رقم ٤٣٣٤، ومسلم في صحيحه ٣/ ١٢٩٦ رقم ١٦٧١، والترمذي في سننه ١/ ١٠٦ رقم ٧٢، وأبو داود في سننه ٤/ ١٣٠ رقم ٤٣٦٤، وابن ماجة في سننه ٢/ ٨٦١ رقم ٢٥٧٨، والنسائي في سننه ٧/ ٩٥ رقم ٤٠٢٨ وما بعده، وأحمد بن حنبل في مسنده ٤/ ٢١٤ رقم ١٢٠٤٢، ٤/ ٤٠٨ رقم ١٣١٢٦.

إذا علم أو ظن أن في غيره من يحلها.

والمراد بكون تعلم أصول الدين فرض كفاية ما زاد على القدر الواجب في حق كل مكلف، كما أشار إليه بعضهم؛ حيث قال: الحق أن المعرفة بدليل إجماع يرفع الناظر عن حضيض التقليد فرض عين لا مخرج له عنه لأحد من المكلفين، وبدليل تفصيلي يتمكن معه من إزاحة الشبهة.

وإلزام المنكرين وإرشاد المسترشدين فرض كفاية لا بد أن يقوم به البعض، وكذا يقال في المسائل الفروعية فإنها تتعين بعضها كغالب ربع العبادات[1] من طهارة وصلاة ونحوها على كل مكلف فيما زاد إلى أن يبلغ رتبة الاجتهاد، فهو فرض كفاية إذا قام به البعض سقط الخروج عن الباقين.

وتسن الرحلة إلى المساجد الثلاثة: وهي المسجد الحرام، ومسجد المدينة، ومسجد بيت المقدس؛ لخبر الصحيحين: أن النبي ﷺ قال: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي هَذَا، وَالْمَسْجِدِ الْأَقْصَى»[2].

قال بعضهم في شرح هذا الحديث: ينبغي للعاقل ألا يشتغل إلا بما فيه صلاح دنيوي أو فلاح

---

(١) في (ب،ج): ربع المعتادات.

(٢) هذا الحديث ورد عن جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ وهم: وأبو هريرة، وعلي بن أبي طالب، وأبو سعيد الخدري، وعبدالله بن عمرو، وعمر بن الخطاب، وأبو الجعد الضمري، أبو بصرة الغفاري، والمقدام، وأبو أمامة: **حديث أبي هريرة :** أخرجه أحمد ٢/ ٢٣٤، رقم ٧١٩١، والبخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة١/ ٣٩٨ رقم ١١٣٢، ومسلم، كتاب الحج: باب "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ٢/ ١٠١٤ رقم ١٣٩٧، وأبو داود، كتاب المناسك، باب في إتيان المدينة ٢/ ٥٢٩ رقم ٢٠٣٣، والنسائي، كتاب المساجد، باب ما تشد الرحال إليه من المساجد ٢/ ٣٧ رقم ٧٠٠، وابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ١/ ٤٥٢ رقم ١٤٠٩، وابن الجارود ص ١٣٥، رقم ٥١٢، وابن حبان ٤/ ٤٩٨، رقم ١٦١٩، والحميدي في مسنده٢/ ٤٢١ رقم ٩٤٣، وعبد الرزاق ٥/ ١٣٢ رقم ٩١٥٧، وأبو يعلى ١٠/ ٢٨٣ رقم ٥٨٨٠، والبيهقي ٥/ ٢٤٤، والخطيب في تاريخ بغداد ٩/ ٢٢٢.

وحديث علي بن أبي طالب: أخرجه الطبراني في الصغير ١/ ١٧٣ - ١٧٤، **قال** الطبراني: لم يروه عن سلمة إلا ابنه يحيى تفرد به ولده عنه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٦ **وقال**: رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى الكهيلي وهو ضعيف .**وحديث أبي سعيد:** أخرجه أحمد ٤/ ٩١ رقم ١١٤١٧، والبخاري، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد بيت المقدس ٢/ ٧٠٣ رقم ١٨٩٣، ومسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره ٢/ ٩٧٥ رقم ٨٢٧، والترمذي، أبواب الصلاة، باب في أي المساجد أفضل ٢/ ١٤٨ رقم ٣٢٦ **وقال** : حسن صحيح، وابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ١/ ٤٥٢ رقم ١٤١٠، وابن حبان ٤/ ٤٩٥ رقم ١٦١٧، والخطيب في تاريخ بغداد١١/ ١٩٥ .**وحديث ابن عمرو:** أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس ١/ ٤٥٢ رقم ١٤١٠. **وحديث أبي الجعد الضمري:** أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن مسند زوائد البزار ٢/ ٤ رقم ١٠٧٤، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/ ٢٤٤، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣٦٦ رقم ٩١٩ .**وحديث أبي بصرة:** أخرجه الطبراني في الكبير ٢/ ٢٧٧ رقم ٢١٦٠ .**وحديث المقدام وأبي أمامة:** أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٩/ ٣٠٨.

أخروي، ولما كانت المساجد غير الثلاثة متساوية الأقدار في الشرف والفضل، وكان التنقل لأجلها عبثا ضايعا نهى الشارع عنه[1]؛ لأن قوله: «لا تشد» خبر بمعنى النهي.

بل صرح الجويني[2] من أصحاب الشافعي بحرمة الارتحال إلى غيرها مطلقا[3]؛ والمقتضي لشرفها أنها من أبنية الأنبياء ومتعبداتهم، **وقد** مر أن النبي ﷺ قال: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي»[4].

وروى البزار وحسنه: «صَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِمِائَةِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ»[5] أي غير المسجد الحرام ومسجد المدينة.

وفي الصحيحين: عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي»[6] **قيل**: معناه الصلاة والذكر فيما بينهما سبب إلى روضة من رياض الجنة، **وقيل**: سمي ما بينهما روضة؛ لأنه محل الذكر والدعاء.

وقد سمى رسول الله ﷺ مجالس الذكر والدعاء رياضا فيما رواه الترمذي وحسنه أنه قال ﷺ: «إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «الْمَسَاجِدُ»، قِيلَ: مَا

---

(١) هذا الكلام نسبه المناوي للبيضاوي في فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/ ٤٠٣.

(٢)أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف الجويني، إمام الحرمين فقيه شافعي، أصولي، من متكلمي الأشاعرة، توفي سنة٤٧٨هـ وله نهاية المطلب في المذهب. الإرشاد في أصول الدين(ط) والرسالة النظامية في الأحكام الإسلامية، وغياث الأمم في الإمامة، البرهان وغير ذلك. ينظر سير أعلام النبلاء١٨/ ٤٧٥، وطبقات الشافعية٥/ ١٦٥، وأبو المعالي عبدالملك-حياته وعصره، آثاره وفكره، عبدالعظيم الديب.

(٣).والنهي للتنزيه عند الشافعية كالجمهور، وقول القاضي عياض والجويني والقاضي حسين للتحريم فيحرم شد الرحل لغيرها كقبور الصالحين والمواضع الفاضلة. انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير ٦/ ٤٠٣.

(٤).أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ١٠٨رقم ١٤٧٠٠، وابن ماجة ، كتاب إقامة الصلاة: باب ما جاء فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي ﷺ ١/ ٤٥١ رقم ١٤٠٦، والطحاوي ٣/ ١٢٧.

(٥).أخرجه البزار في مسنده ٢/ ١١٨ رقم ٤١٤٢ بلفظ: عن أبي الدرداء **قال** : **قال** رسول الله ﷺ: «فَضْلُ الصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ عَلَى غَيْرِهِ مِائَةُ أَلْفِ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِي أَلْفُ صَلَاةٍ، وَفِي مَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ خَمْسُمِائَةِ صَلَاةٍ». **قال** البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ من وجه من الوجوه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وإسناده حسن.

(٦)أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ٢١ رقم ٧٢٢٧، والبخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان بها من مشاهد النبي ﷺ والمهاجرين والأنصار ومصلى النبي ﷺ والمنبر والقبر ٦/ ٢٦٧٢ رقم ٦٩٠٤، ومسلم، كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ٢/ ١٠١١ رقم ١٣٩١، والترمذي، كتاب المناقب ، باب في فضل المدينة ٥/ ٦٧٥ رقم ٣٩١٦ **وقال** : حسن صحيح، وابن حبان ٩/ ٦٥ رقم ٣٧٥٠.

الرَّتْعُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللهِ وَالْحَمْدُ للهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاللهُ أَكْبَرُ»[1] .انتهى.

والرِّحْلَةُ بكسر المهملة: الارتحال هنا السير إلى ما ذكر[2] ولو على الأقدام لمن قدر على ذلك؛ لقوته، وعدم تضرره بالسير أو لقرب المكان.

وتسن الرحلة أيضا لزيارته: أي لزيارة لنبي عليه الصلاة والسلام؛ لخبر الدارقطني وغيره: « مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»[3]؛ فزيارته ﷺ سنة مطلقا قبل الحج والعمرة وبعدهما، ودون نسك النية كما يؤخذ من إطلاق الأثار .

وأما ما رواه ابن عدي في الكامل: «مَنْ حَجَّ وَلَمْ/ ٨٠/ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي»[4]؛ فجرى على الغالب، وليس المراد منه التقييد.

وفي الأثار في إفراد السلام عن الصلاة مع مبالغة[5] على المحافظة على ذكرها معه حيث وقع إشارة إلى أن المستحب عند زيارة قبر النبي ﷺ ذكرالسلام فقط؛ ولأن مولانا الإمام أيده الله استحضر في ذهنه حال تصنيفه هذا الفصل المبارك هيئة الزيارة الشريفة؛ فناسب ذكر السلام وحده.

وروى أبو داود، والبيهقي: أن النبي ﷺ قال: «مَا مِنْ أَحَدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»[6] . وقد مر له مزيد تحقيق.

وظاهر إطلاق الأثار أيضا أنه لا فرق في السنة بين زيارة الرجال والنساء، وهو كذلك.

وروى ابن السكن في صحيحه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَمْ يَنْزَعْهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[7] .

---

(١)أخرجه والترمذي في سننه، كتاب الدعوات ، باب (٨٣) ٥/ ٤٩٧، ٤٩٨ رقم ٣٥٩. **وقال** : حسن غريب .

(٢)في (أ): إلى ما ذكره.

(٣) سنن الدارقطني، كتاب الحج، باب المواقيت ٢/ ٢٧٨، كما ذكره الحكيم الترمذي ٢/ ٦٧، وابن عدي في الكامل ٦/ ٣٥١ رقم ١٨٣٤ ترجمة موسى بن هلال، **وقال** : أرجو أنه لا بأس به ، والبيهقي في شعب الإيمان ٣/ ٤٩٠ رقم ٤١٥٩.

(٤)أخرجه ابن عدي في الكامل ٧/ ١٤رقم ١٩٥٦، وابن حبان في الضعفاء والمجروحين ٣/ ٧٣ رقم ١١٢٨ ترجمة النعمان بن شبل، عن ابن عمر.

(٥) في (أ): وفي الإفراد الأثار السلام عن الصلاة مع مبالغته.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب المناسك، باب زيارة القبور، **وقال:** حسن ١/ ٥٣٤ رقم ٢٠٤١ ، وأحمد في المسند ٢/ ٥٢٧ رقم ١٠٨٢٧، والبيهقي في شعب الإيمان، باب في تعظيم النبي ﷺ وإجلاله وتوقيره ٢/ ٢١٧ رقم ١٥٨١ والبيهقي في السنن، كتاب الحج، باب زيارة قبر النبي ﷺ ٥/ ٢٤٥ كلهم عن أبي هريرة.

(٧) أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٢٩١رقم ١٣١٤٩، والأوسط ٥/ ١٦ رقم ٤٥٤٦، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٢وعزاه للطبراني في الأوسط، والكبير، **قال**: وفيه مسلم بن سالم، وهو ضعيف.، كما أورد ابن ماجة في سننه ، كتاب المناسك، باب فضل المدينة ٢/ ١٠٣٩ رقم ٣١١٢ بلفظ: «مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَا تَحْمِلُهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَيَّ أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ». رواه الجماعة، منهم الحافظ أبو علي بن السكن في كتابه المسمى بالسنن الصحاح؛ فهذان =

وفي خبر أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي وَكَّلَ اللهُ بِهِ مَلَكًا يُبْلِغُنِي، وَكُفِي بِهَا أَمْرَ دُنْيَاهُ وَآخِرَتِهِ، وَكُنْتُ لَهُ شَفِيعًا وَشَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[١]. انتهى من شرح الأثمار[٢]، وقد استوفيته، وإن طال به الكلام؛ لما فيه من الفوائد العظام.

وفي الأسانيد اليحيوية مالفظه: قَالَ عليه السلام: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيْهِ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كَانَ صَوَّامًا قَوَّامًا عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، أَوْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي، صَلَّتْ عَلَيْهِ مَلائِكَةُ اللَّهِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ سَنَةٍ»[٣].

وَقَالَ عليه السلام: بَلَغَنَا عَنِ الْحُسَيْنِ بن عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُوْلَ اللَّهِ، مَا لِمَنَ زَارَنَا؟ فَقَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ زَارَنِي حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، أَوْ زَارَ أَبَاكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، أَوْ زَارَ أَخَاكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا أَوْ زَارَكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْتَنْقِذَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٤].

وَقَالَ عليه السلام: بَلَغَنَا عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي»[٥].انتهى.

وتشرع الرحلة باستحباب علماء لزيارة قبور أهل بيته ﷺ: كفاطمة عليها السلام، وحمزة وغيرهما من صالحي أهل البيت: كعلي بن الحسين ، والقاسم، والهادي، وجعفر بن محمد، وأبيه ، وعلي بن موسى عليهم السلام وغيرهم من الأئمة : سواء كانوا في جهات المساجد الثلاثة أو أحدها أولى، وذلك كزيارة فضلاء الصحابة والتابعين وغيرهم من صالحي عباد الله.

وقوله: غالبا: فإنه لا يشرع ذلك في حقهن إلا لزيارة قبر الرسول ﷺ، وقد استوفى الكلام على هذه المسألة في الأثمار وشرحه، وفي الفتح وشرحه لابن حميد[٦].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ عِنْدَ مَنَامِهِ- اتَّكَأَ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ تَحْتَ خَدِّهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي، وَبِكَ أَرْفَعُهُ، اللَّهُمَّ إِنْ أَمْسَكْتَ رُوحِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَخَّرْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ»)[٧].

إماما صححا هذين الحديثين وقولهما أولى من قول من طعن في ذلك . نقله المسندي.

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في تعظيم النبي ﷺ وإجلاله وتوقيره، ٢/ ٢١٨ رقم ١٥٨٣، والخطيب ٣/ ٢٩٢.

(٢) انظر تفتيح القلوب والأبصار للاهتداء إلى اقتطاف أثمار الأزهار ص ١٦٨، ١٦٩.

(٣) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٤٩.

(٤) انظر المصدر السابق .

(٥) انظر المصدر السابق ص٥٠.

(٦) فتح الغفار المطعم لأثمار الأزهار، للفقيه يحيى بن محمد بن حسن بن حميد المقرائي، والشرح له أيضا، مخطوط بمكتبة مركز بدر العلمي ص ٨٠، وتفتيح القلوب والأبصار للاهتداء إلى اقتطاف أثمار الأزهار (مخطوط مصور بمركز بدر)ص ٤١٢.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٤ رقم ٦٣٧.

في عدة الحصن الحصين مالفظه: الترمذي، ومسلم، وابن عدي: «إِذَا أَتَى فِرَاشَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ لْيَنْفُضْهُ بِطَرَفِ ثَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ لْيَقُلْ : بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»[1] . انتهى.

ومن خط القاضي أحمد رحمه الله مالفظه: أخرج البزار : عن أنس، عن النبي ﷺ: «إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْمَوْتَ»[2] .

من الجامع الصغير للأسيوطي، وفي البخاري معنى رواية المجموع الكريم: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ[3] ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ[4] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ[5] ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَلْيَقُلْ: بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ[6] .

---

(١) انظر تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين، فصل في النّوم واليقظة ص ١٢٨، **وكتاب هداية المستبصرين بعدة الحصن الحصين**، تأليف: القاضي العلامة يحيى بن محمد بن عبدالله الإرياني-مطبعة العلم- دمشق- ط(١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م) ص ٢٣٥، وعزياه إلى الجماعة مع ذكر الاختلاف عندهم في الألفاظ. كما أخرجه مسلم، في الذكر والدعاء والتوبة، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ٤/ ٢٠٨٤ رقم ٢٧١٤، والترمذي، كتاب الدعوات ٥/ ٤٤٠ رقم ٣٤٠١ من طريق أبي هريرة وليس فيهما: « فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ »، ولم أجده في الكامل لابن عدي.

(٢)أخرجه البزار كما في كشف الأستار ٤/ ٢٦ رقم ٣١٠٩، **وقال** الهيثمي في مجمع الزوائد١٠/ ١٢١: فيه غسان بن عبيد ، وهو ضعيف **ووثقه** ابن حبان ، وبقية رجاله رجال الصحيح . **وقال** العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ١٠٧: رواه البزار ، وإسناده ضعيف.

(٣) عبدالعزيز بن عبدالله بن يحيى بن عمرو بن أُوَيْس بن سَعد بن أبي سَرح، الْقُرشي الْعَامري الْأُوَيسي، أبو القاسم المدني: **وثقه** يعقوب بن شيبة، وأبو داود، والخليلي، والذهبي في الكاشف، وابن حجر في التقريب. **وقال** الدارقطني: حجة. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو حاتم: صدوق، في حين نقل الذهبي في ديوان ضعفائه، والآجري في سؤالاته أن أبا داود **قال** عنه: ضعيف. روى له الجماعة سوى مسلم، ومن الزيدية: محمد بن منصور. انظر: التاريخ الكبير ٦/ ١٣ رقم ١٥٣١، والجرح والتعديل ٥/ ٣٨٧ رقم ١٨٠٤، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٩٦، وتهذيب الكمال ١٨/ ١٦٠ رقم ٣٤٥٧، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٣٨٩ رقم ١٠٦، والكاشف ٢/ ١٩٤ رقم ٣٤٣٤، وديوان الضعفاء للذهبي ٢/ ١١٦ رقم ٢٥٦١، والتقريب ١/ ٥١٠، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٠٣ رقم٤٢٥٨، والجداول (خ).

(٤) سعيد بن أبي سعيد، واسمه كيسان المَقْبُري أبو سعيد المدني، محدِّث مشهور، روى عن أنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، وأخيه عباد بن أبي سعيد المقبري وأبيه، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، ومحمد بن الحنفية، وطائفة. ذكره ابن سعد: في الطبقة الثالثة من أهل المدينة. **وثقه** ابن المديني، وابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، والنسائي، وعبدالرحمن بن يوسف بن خِرَاشٍ، مات في خلافة هشام بن عبدالملك سنة ١٢٣هـ، وقيل: سنة ١١٧ هـ ،وقيل: سنة ١٢٥هـ،وقيل: سنة ١٢٩هـ.. وذكر عبدالحق الإِشْبِيلِي أنه لم يسمع من أم سلمة. وذكر أبو حاتم أنه لم يسمع من عائشة. روى له الجماعة. وأئمة الزيدية. انظر: تهذيب الكمال ١٠/ ٤٦٦ رقم ٢٢٨٤، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٤ رقم ٢٤١٤، ورأب الصدع ٣/ ١٧٥٢.

(٥) صَنِفَةُ الإزارِ- بِكَسْرِ النُّونِ-: طَرَفه مَّما يَلِي طُرَّته. النهاية في غريب الحديث ٣/ ٥٦.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها ٦/ ٢٦٩١ رقم ٦٩٥٨، =

تَابَعَهُ يَحْيَى[1] وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ[2]، عَنْ عُبَيْدِاللهِ[3]، عَنْ سَعِيدٍ،[4] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [عَنْ النَّبِيِّ ﷺ][5]،

= والنسائي في السنن الكبرى، باب ما يقول إذا قام عن فراشه ثم رجع إليه واضطجع٦/ ٢٢٢ رقم ١٠٧٢٦، وقد أخرجه السيوطي في الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ١/ ٨٠ رقم ٥٠٤ بلفظ:«إذا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِراشِهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِدَاخِلِةِ إِزارِهِ؛ فإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَضْطَجِعْ على شِقِّهِ الأيْمَنِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: باسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنْبِي وبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وإنْ أرْسَلْتَها فاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ».

(١) يحيى بن سعيد القطان بن فَرُّوخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري الأحول: أحد أئمة الجرح والتعديل، **وثقه** ابن سعد، والعجلي، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن المديني، وأحمد. **وقال** يحيى بن معين: يحيى بن سعيد أثبت من عبدالرحمن بن مهدي في سفيان، وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان من سادات أهل زمانه حفظًا وورعًا وعقلا، وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن النقل ، وترك الضعفاء. **وقال** ابن معين: روى عن الأوزاعي حديثًا واحدًا. **وقال** أحمد: ما رأيت أحدًا أقل خطأ من يحيى بن سعيد، ولقد أخطأ في أحاديث، ثم **قال**: ومن يعرى من الخطأ والتصحيف. **قال** الذهبي: كان يحيى بن سعيد متعنتًا في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثق شيخا فاعتمد عليه، أما إذ لين أحدًا فتأن في أمره حتى ترى قول غيره فيه؛ فقد لُيِّن مثل: إسرائيل، وهمام، وجماعة احتج بهم الشيخان، وله كتاب في الضعفاء لم أقف عليه، ينقل منه ابن حزم، ويقع كلامه في سؤالات علي، وأبي حفص الصيرفي، وابن معين له. **قال** في الجداول: رمي بالتحامل على أهل البيت.توفي سنة ١٩٨هـ، احتج به الجماعة. انظر: وتهذيب الكمال ٣١/ ٣٢٩ رقم ٦٨٣٤، وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٣، وتهذيب التهذيب ١١/ ١٨٩ رقم ٧٨٧٦، وتقريب التهذيب ٢/ ٣٤٨ رقم ٧٢، وميزان الاعتدال ٣/ ٢٩٠ رقم ٢٥٠٠، والكاشف ٣/ ٢٤٣ رقم ٦٢٥٨، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٩٨ رقم ٢٨٠، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٧٥ رقم ٥٣، والجرح والتعديل ٩/ ٦٥٠ رقم ٦٢٤، وثقات ابن حبان ٧/ ٦١١، وتاريخ بغداد ١٤/ ١٣٥ رقم ٧٤٦١، وعلل أحمد (انظر الفهارس) ٤/ ٣٤٨-٣٤٩، وحلية الأولياء ٨/ ٤٢٦، وتاريخ البخاري الكبير ٨/ ٢٧٦ رقم ٩٨٣، والجداول (خ).

(٢) بشر بن المفضل الرَّقَاشِيُّ البَصْرِيُّ: **وثقه** أحمد، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وابن سعد، والعجلي، والبزار. **وقال** ابن سعد: كان عثمانيا. توفي سنة ١٨٧هـ.روى له الجماعة، ومن الزيدية المرشد بالله، والحاكم في شواهد التنزيل.انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٠، والعلل لأحمد (انظر الفهارس)، والجرح والتعديل ٢/ ٣٦٦ رقم ١٤١٠، وثقات ابن حبان ٦/ ٩٧، وتهذيب الكمال ٤/ ١٥٠ رقم ٧٠٧، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٠٩ رقم ٢٨٦، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٣٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٤١٩ رقم ٧٥٦، والجداول (خ).

(٣)عُبَيْدُاللهِ بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عثمان: الإمام الحافظ المجود. **وثقه** يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي، وأبو زرعة، وابن سعد. **وقال** أحمد بن صالح: ثقة ثبت مأمون ليس أحد أثبت في حديث نافع منه. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو بكر بن مَنْجَوَيْهِ: كان من سادات أهل المدينة وأشراف قريش فضلا وعلمًا وعبادة وشرفا وحفظا وإتقانا. وذكره ابن سعد في الطبقة الخامسة، **وقال**: لما خرج محمد بن عبدالله بن الحسن على المنصور لزم عبيدالله ضيعته والمنزل، فلما قتل محمد رجع عبيد الله إلى المدينة فمات بها سنة ١٤٧هـ، وقيل: ١٤٥هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: تهذيب الكمال ١٩/ ١٢٤ رقم ٣٦٦٨، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣٤ رقم ٤٤٨٥، والجرح والتعديل ٥/ ٢٢٦رقم ١٥٤٥، والثقات لابن حبان ٧/ ١٤٩، وسير أعلام النبلاء ٦/ ٣٠٤، والجداول (خ).

(٤) هو سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِي السالف الذكر.

(٥) ما بين المعقوفين من البخاري.



وَزَادَ زُهَيْرٌ [1] وَأَبُو ضَمْرَةَ [2] وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ [3] عَنْ عُبَيْدِاللهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ [4]، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَجْلَانَ [5]، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ.

---

(١) هو زهير بن معاوية، تقدمت ترجمته.

(٢) أنس بن عياض اللَّيثي، أبو ضَمْرَةَ المدني (١٠٤-٢٠٠هـ): **وثقه** ابن معين، وابن سعد، وابن حبان، ومروان، والنجاشي، والذهبي، وابن حجر. وعن ابن معين: ليس به بأس، وعنه: صويلح. **وقال** أبو زرعة، والنسائي: لا بأس به. **وقال** مالك: لم أر عند المحدثين غيره، ولكنه أحمق؛ يدفع كتبه إلى هؤلاء العراقيين. وعن مالك: أنه دخل عليه أبو ضمرة المسجد فأقبل مالك يثني عليه ويقول فيه الخير، وإنه، وإنه، قد سمع وكتب. **وقال** مروان: كانت فيه غفلة الشاميين، ولكنه كان يعرض كتبه على الناس. أخرج له الجماعة، ومن الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وابن المغازلي في المناقب. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٢٨٩ رقم ١٠٥٥، وتهذيب الكمال ٣/ ٣٤٩ رقم ٥٦٧، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٣٦، وتاريخ ابن معين ٢/ ١١٧ رقم ٦٧٣، ورجال النجاشي ١/ ٢٦٦ رقم ٢٦٧، وتاريخ دمشق ٩/ ٣٢٧ رقم ٨٢٨، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٨٦، ومعجم الرجال للخوئي ٤/ ١٤٩ رقم ١٥٦٤، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٤١ رقم ٦١٣، والجداول (خ).

(٣) إسماعيل بن زكريا بن مرة الخلقاني الأسدي، أسد خزيمة مولاهم أبو زياد الكوفي، نزيل بغداد، و لقبه شقوصا، المُحَدِّثُ، الحَافِظُ، **قال** الذهبي: صدوق شيعي. وسئل أحمد بن حنبل: إسماعيل بن زكريا كيف هو؟ **قال**: أما الأحاديث المشهورة التي يرويها، فهو فيها مقارب الحديث، صالح، و لكن ليس ينشرح الصدر له، ليس يعرف. **وقال** الفضل بن زياد: سألت أبا عبد الله عن أبي شهاب وإسماعيل بن زكريا؛ فقال: كلاهما ثقة. وعن ابن حنبل: ليس به بأس، وعنه في موضع: ضعيف، و عن ابن معين: ليس به بأس. **وقال** في موضع آخر: صالح الحديث، قيل له: أفحجة هو؟ **قال**: الحجة شي آخر. وعنه في موضع: ضعيف الحديث. **وقال** عباس الدوري وأبو بكر بن أبي خيثمة، عن يحيى: ثقة. **وقال** النسائي: أرجو أن لا يكون به بأس. **وقال** ابن خراش: صدوق. **وقال** أبو حاتم: صالح، وحديثه مقارب. **وقال** العجلي: كوفي ضعيف الحديث. **وقال** الآجري، عن أبي داود: ثقة. **وقال** النسائي في الجرح والتعديل: ليس بالقوي. **وقال** ابن سعد: كان تاجرا في الطعام وغيره، وهو من أهل الكوفة، ونزل بغداد في ربض حميد بن قحطبة، و مات بها في أول سنة ١٧٣هـ، و هو ابن خمس وستين سنة. روى له الجماعة، وعداده في ثقات الشيعة. انظر: الجرح والتعديل ٢/ ١٧٠ رقم ٥٧٠، وثقات ابن حبان ٦/ ٤٤، وثقات العجلي ١/ ٢٢٥ رقم ٩٠، والكامل لابن عدي ١/ ٣١٧ رقم ١٤٢، وتاريخ بغداد ٦/ ٢١٥ رقم ٣٢٧٣، وتهذيب الكمال ٣/ ٩٢ رقم ٤٤٥، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٦٠ رقم ٥٥١، والجداول (خ).

(٤) أبو سعيد المقبري، كيسان المدني، تابعي ثقة، كثير الحديث، كان من الموالي فلم يعرف نسبه، وكان منزله بالقرب من المقابر فاشتهر بالمقبري، أو لأنه وَلِيَ النظر في حفر القبور. **قال** النسائي: لا بأس به. **وقال** العجلي: مدني تابعي ثقة. **وقال** الواقدي: كان ثقة، كثير الحديث. توفي سنة ١٠٠هـ، احتج به الجماعة. انظر: والجرح والتعديل ٧/ ١٦٦ رقم ٩٤٠، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٤٠، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢٤٠ رقم ٥٠٠٨، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٩٥ رقم ٥٩٠٢.

(٥) محمد بن عجلان القرشي، أبو عبدالله المدني: **قال** في الجداول: الفقيه الصالح الرباني، خرج مع النفس الزكية، فأراد جعفر بن سليمان أن يجلده ويقطع يده، عداده في ثقات محدثي الشيعة، وعده المنصور بالله في رجال العدل والتوحيد. اهـ. وهو من التابعين، **وثقه** سفيان بن عيينة، ويحيى بن معين، ويعقوب بن شيبة، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والنسائي، والعجلي. وذكره ابن حجر في طبقات المدلسين [ص٤٤]. **وقال**: تابعي صغير مشهور من شيوخ مالك، وصفه ابن حبان بالتدليس. أخرج له أئمة الزيدية، وروى له مسلم والأربعة، واستشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في «القراءة خلف الإمام». توفي سنة ١٤٨هـ. انظر: وتهذيب الكمال ٢٦/ ١٠١ رقم ٥٤٦٢، وثقات ابن حبان ٧/ ٣٨٦، والجرح والتعديل ٨/ ٤٩، والعلل ومعرفة الرجال ١/ ١٩٨ رقم ١٩٤، والجداول (خ).

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ[١]، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ[٢]، عَنْ رِبْعِيٍّ[٣]، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»[٤].

---

(١) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي مولاهم، أبو عمرو البصري ، وفراهيد من الأزد: **وثقه** ابن معين، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: من المتقين. **وقال** ابن قانع: بصري صالح. **وقال** أبو زرعة: سمعت مسلمًا يقول: ما أتيت حلالا ولا حراما قط، وكان قد أتى عليه نيف وثمانون. **قال** الآجري عن أبي داود: كتبت عن قريب من ألف شيخ. **وقال** الترمذي: سمعت مسلما يقول: كتبت عن ثمانمائة شيخ ما جزتُ الجِسْرَ. توفي سنة ٢٢٢هـ.روى له: الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله.انظر: والجرح والتعديل ٨/ ١٨٠ رقم ٧٨٨، وتاريخ البخاري الكبير ٧/ ٢٥٤ رقم ١٠٧٩، وثقات ابن حبان ٩/ ١٥٧، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٨٧ رقم ٥٩١٦، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١١٠ رقم ٦٩٢٥، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٤٤ رقم ١٠٧٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣٩٤ رقم ٣٩٤، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣١٤ رقم ٧٥، والجداول (خ).

(٢) عبدالملك بن عُمَيرٍ الفَرَسِيُّ أو القرشي اللَّخْمِي، أبو عمر الكوفي القبطي: عن ابن إسحاق: خذوا العلم من عبدالملك بن عمير، **وقال** العجلي: صالح الحديث، روى أكثر من مائة حديث، وهو ثقة. **قال** ابن نمير: كان ثقة ثبتا في الحديث. **وقال** ابن البرقي عن ابن معين: ثقة، إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين. روي عن أحمد بن حنبل أنه **قال**: عبدالملك بن عمير مضطرب الحديث، مع قلَّة روايته، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلط في كثير منها. وعنه **قال**: سِمَاكُ بنُ حَرْبٍ أَصْلَحُ حديثا من عبدالملك بن عمير؛ وذلك أن عبدالملك يختلف عليه الحفاظ. وعن أحمد بن حنبل: عبدالملك بن عمير لم يوصف بالحفظ.**قال** ابن خراش: كان شعبة لا يرضاه. **قال** أبو حاتم: ليس بحافظ، وهو صالح الحديث، تَغَيَّرَ حفظه قبل موته. **قال** ابن حبان: كان مدلِّسًا، وذكره في الثقات. **قال** النسائي: ليس به بأس. وعن يحيى بن معين: أنه مخلِّط. **وقال** الذهبي: ما اختلط الرجل، ولكنه تَغَيَّرَ تَغَيُّرَ الكِبَرِ. **قال** في الجداول: **قال** الباقر عليه السلام: كان شرطيا على رأس الحجاج عاملا لبني أمية. **وقال** أبو طالب: كان من أعوان بني أمية، رأى الوصي وعاش مائة وثلاث سنين، وتوفي سنة (١٣٦هـ) أو نحوها. وروى المرشد بالله أنه أجهز على عبدالله بن بُقْطُرَ رضيع الحسين عليه السلام، واحتز رأسه في الكوفة، وحكي أيضا أنه كان يَمُرُّ بأصحاب علي عليه السلام وهم جرحى فيقتلهم، فعوتب في ذلك، فقال: إنما أردت أن أريحهم. **قال** صاحب الجداول: هو راوي حديث: «اقتدوا باللَّذَيْنِ من بعدي: أبي بكر، وعمر». روى له أبو طالب، والمؤيد بالله من أئمة الزيدية، وروى له الجماعة. انظر: الجرح والتعديل ٥/ ٣٦٠ رقم ١٧٠٠، والثقات لابن حبان ٥/ ١١٦، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣١٥، وتهذيب الكمال ١٨/ ٣٧٠ رقم ٣٥٤٦، وتهذيب التهذيب ٦/ ٣٥٩ رقم ٤٣٥٢، وتقريب التهذيب ١/ ٥٢١ رقم ١٣٣١، وميزان الاعتدال ٢/ ١٥١ رقم ١١٦٥، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٣٨ رقم ١٩٥، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٣٥، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ١٥١ رقم ٢١٧٨، انظر البداية والنهاية لابن كثير ٨/ ١٨٢ حول عبدالملك بن عمير (البجلي)، وقتله لعبدالله بن بقطر، والطبري ٥/ ٣٩٨.

(٣) ربعي بن حراش بن جحش بن عمرو بن عبدالله بن بجاد الغطفاني ثم العبسي، أبو مريم الكوفي: تابعي مشهور، من أهل الكوفة، **قال** العجلي: تابعي ثقة، من خيار الناس لم يكذب كذبة قط. كان ثقة، وله أحاديث صالحة. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان من عباد أهل الكوفة، **وقال** اللالكائي: مجمع على ثقته. انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٣٢٧ رقم ١١٠٦، والجرح والتعديل ٣/ ٥٠٩ رقم ٢٣٠٧، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٤٠، وثقات العجلي ١/ ٣٥٠ رقم ٤٤٧، وتاريخ بغداد ٨/ ٤٣٣ رقم ٤٥٤٠، وتهذيب الكمال٩/ ٥٤ رقم١٨٥٠ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢١٢ رقم ١٩٥٨.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها ٦/ ٢٦٩٢ رقم ٦٩٥٩، وأبو داود، كتاب الأدب، باب ما يقول عند النوم ٥/ ٣٠٠ رقم ٥٠٤٩، وابن أبي شيبة ٥/ ٣٢٢ رقم٢٦٥٢١، و٦/ ٣٨ رقم =

حَدَّثَنَا [1] سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ [2]، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ [3]، عَنْ مَنْصُورٍ [4]، عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ [5] عَنْ خَرَشَةَ بْنِ الحُرِّ [6]، عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَرَحِمَهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنْ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا» فَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ». انتهى [7].

= ٢٩٢٩٨، ومسند أحمد بن حنبل ٩/ ١٠٢ رقم ٢٣٤٢٩.

(١) في (أ): حدثنا سعيد.

(٢) سعد بن حفص الطلحي، أبو محمد الكوفي، المعروف بالضخم، مولى آل طلحة بن عبيد الله. ذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الحاكم، عن الدارقطني: ثقة، **وقال** مطين: كان ثقة. توفي سنة ٢١٥هـ. وروى له النسائي في اليوم والليلة .انظر: تهذيب الكمال ١٠/ ٢٦٠ رقم ٢٢٠٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٤٠٨ رقم ٢٣٢٧.

(٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصري المؤدب: **وثقه** ابن سعد، والعجلي، والترمذي، والنسائي، والبزار، ويزيد بن هارون، وابن معين، وابن حجر، وأضاف: هو أحب إلي من معمر في قتادة، وهو صاحب كتاب. ذكره ابن حبان في الثقات. **قال** الذهبي: حجة، صاحب حروف وقراءات. **وقال** عثمان بن أبي شيبة: كان معلما صدوقا حسن الحديث. **وقال** أحمد بن حنبل: ما أقرب حديثه. **وقال** صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: شيبان ثبت في كل المشايخ. **وقال** أبو القاسم البغوي: شيبان أثبت في حديث يحيى بن أبي كثير من الأوزاعي. **وقال** ابن خراش: كان صدوقا. **وقال** أبو حاتم: حسن الحديث، صالح الحديث، يكتب حديثه. **وقال** ابن حجر: قرأت بخط الذهبي: **قال** أبو حاتم: لا يحتج به. **وقال** الساجي: صدوق، وعنده مناكير وأحاديث عن الأعمش تفرد بها، وأثنى عليه أحمد. وكان ابن مهدي يحدث عنه، و يفخر به. توفي سنة ١٦٤هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: أبو طالب. انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٢٥٤رقم ٢٧٠٩، والجرح والتعديل ٤/ ٣٥٥ رقم ١٥٦١، وثقات ابن حبان ٦/ ٤٤٩، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٧، وتهذيب الكمال ١٢/ ٥٩٢ رقم ٢٧٨٤، ومغاني الأخيار ٢/ ٣٨رقم١٠٤١، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢١٨، وتهذيب التهذيب ٤/ ٣٣٩ رقم ٢٩٣١، وتقريب التهذيب ١/ ٣٥٦رقم١١٥، وميزان الاعتدال ١/ ٤٥٢ رقم ٣٧٠٢، والأنساب للسمعاني ٥/ ٤٦٨، وتاريخ بغداد ٩/ ٢٧١ رقم ٤٨٣٥، والجداول (خ).

(٤) منصور بن المعتمر بن عبدالله بن ربيعة، أبو عَتَّاب السُّلمي: أحد الأعلام الأثبات المشهورين، متعبد، ناسك، أحد أنصار الإمام زيد بن علي، وقد كان يأخذ البيعة للإمام زيد، وعن عباد بن يعقوب **قال**: أخبرنا عبدالله بن الزبير، **قال**: جاء منصور بن المعتمر يخرجنا لبيعة زيد بن علي. **وثقه** ابن سعد، والعجلي. **وقال** البخاري: كان من أثبت الناس، **وثقه** سفيان ومدحه في أكثر من موضع، **وقال**: ما خلفت بعدي بالكوفة آمن على الحديث من منصور بن المعتمر. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: وكان يتشيع، وكان من العباد، وقد عمش من البكاء. **ووثقه** عبدالرحمن بن مهدي. **وقال** ابن حجر: ثقة ثبت، كان لا يدلس. توفي سنة ١٣٢هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور، وأبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: تسمية من روى عن الإمام زيد ص ١٠٢ رقم ٢٥، والجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٣٧، والتاريخ الكبير للبخاري ٧/ ٣٤٦ رقم ١٤٩١، وثقات العجلي ٢/ ٢٩٩ رقم ١٧٩٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٤٧٣، وتهذيب الكمال ٢٨/ ٥٤٦ رقم ٦٢٠١، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٧٦ رقم ١٣٩٢.

(٥) في النسخ: عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حروش، وما أثبته الصواب من صحيح البخاري.

(٦) خرشة بن الحر الفزاري ، أخو سلامة بنت الحر الصحابية، وكان يتيما في حجر عمر بن الخطاب ، ويقال : إنه ابن الحر بن قيس بن حصن بن حذيفة ابن بدر الفزاري، له صحبة، ذكره ابن حبان في الثقات. **قال** العجلي: كوفي تابعي من كبار التابعين. وذكره ابن عبد البر وأبو نعيم في الصحابة.توفي سنة ٧٤هـ. انظر: ثقات ابن حبان ٤/ ٢١٢، والجرح والتعديل ٣/ ٣٨٩ رقم ١٧٨٥، وتهذيب الكمال٨/ ٢٣٧ رقم ١٦٨٢ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٢٥ رقم ١٧٨٤.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها ٦/ ٢٦٩٢ رقم ٦٩٦٠، =

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ[1]، حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ[2]، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيُّ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا فُلاَنُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ؛ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ؛ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ؛ فَإِنَّكَ إِنْ مُتَّ فِي لَيْلَتِكَ مُتَّ عَلَى الفِطْرَةِ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ أَجْرًا[3]»[4]. انتهى من خطه رحمه الله.

وفي تفسير الثعلبي[5]: لقوله تعالى: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾[آل عمران:١٨]: وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَهَا عِنْدَ مَنَامِهِ خَلَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهَا سَبْعِينَ أَلْفَ خَلْقٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[6].

وأحمد في مسنده ٨/ ٨٤ رقم ٢١٤٢٤، والطبراني في المعجم الأوسط ٩/ ١٢٣ رقم ٩٣٠٩.

(١) مُسَدَّدُ بنُ مُسَرْهَدِ بن مُسَرْبَلِ أبو الحسن البصري: **قال** أحمد وابن معين: صدوق. وعن أحمد: ثقة. وعن ابن معين: ثقة ثقة. **ووثقه** النسائي، والعجلي، وأبو حاتم، وابن حبان، وابن قانع. وذكره المنصور بالله عبدالله بن حمزة في رواة العدلية. توفي سنة ٢٢٨هـ. أخرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٤٣٨ رقم ١٩٩٨، والثقات لابن حبان ٩/ ٢٠٠، وتهذيب الكمال ٢٧/ ٤٤٣ رقم ٥٨٩٩، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٤٢١، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٩١، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٩٩ رقم ٦٩٠٨، والجداول (خ).

(٢) سلام بن سليم الحنفي أبو الأحوص الكوفي: **وثقه**: العجلي، والنسائي، وأبو زرعة. **وقال** أبو بكر بن أبي خيثمة عن ابن معين: ثقة، متقن. **وقال** عنه ابن حجر في التقريب: ثقة، متقن، من السابعة. **وقال** عنه ابن سعد: كان كثير الحديث صالحا فيه. **وقال** أبو حاتم: صدوقٌ دونَ زائدةَ، وزهيرٍ في الإتقان. وفي رواية الدارمي: قلت لابن معين: أبو الأحوص أحب إليك أو أبو بكر بن عياش؟! **قال**: ما أقربَهُمَا. **وقال** أحمد: ليس به بأس. **وقال** الأشجعي لأحمد: كان أبو الأحوص يجلس إلى سفيان يسمع من حديثه؟ فقال: نعم، قد سمعت هذا ، أو بلغني عنه، وهو ثقة ربما أخطأ الشيء. توفي سنة ١٧٩هـ.روى له الجماعة. ومن الزيدية: المرشد بالله، وأبو الغنائم النرسي في الأربعين الفقهية. انظر: العلل ٢/ ٤٧٩ رقم ٣١٤٨، ٣١٤٩، وتهذيب الكمال ١٢/ ٢٨٢ رقم ٢٦٥٥، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٥٦ رقم ٢٧٩٨، والثقات ٦/ ٤١٧، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٧٩، والتقريب ١/ ٣٤٢ رقم ٦١٢، والجرح والتعديل ٤/ ٢٥٩ رقم ١١٢١، والجداول (خ).

(٣) في البخاري: إِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ أَجْرًا، **وفي** مصنف ابن أبي شيبة: وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصَبْتَ خَيْرًا، وفي الحديث (٢٦٥٣٢): وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتُ خَيْرًا.

(٤) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾[النساء: ١٦٦] ٦/ ٢٧٢٢ رقم ٧٠٥٠، وابن أبي شيبة في مصنفه، باب ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ ٥/ ٣٢٣ رقم٢٦٥٣٢، و في كتاب الدعاء، باب ما قالوا في الرجل إذا اخذ مضجعه وأوى إلى فراشه ما يدعو به ٦/ ٣٧ رقم٢٩٢٩٥.

(٥) أَبُو إِسْحَاقٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الثَّعْلَبِيُّ، حَافِظٌ، مُفَسِّرٌ، لُغَوِيٌّ، أَحَدُ أَوْعِيَةِ الْعِلْمِ، لَهُ بَاعٌ طَوِيلٌ فِي الْوَعْظِ، صَحِيحُ النَّقْلِ، كَثِيرُ الشُّيُوخِ، كَثِيرُ الْحَدِيثِ، مَوْثُوقٌ فِيهِ، توفي سنة ٤٢٧هـ، وَلَهُ الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ، و العرائس في قصص الأنبياء، وربيع المذاكرين وَغَيْرُهَا. ينظر سير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٣٥، ومعجم الأدباء ٥/ ٣٦، ووفيات الأعيان ١/ ٢٢، والأعلام١/ ٢١٢، ومعجم المؤلفين١/ ٢٣٨

(٦) انظر الكشف والبيان ٣/ ٣١.

وروى الواحدي[1]: عن أبي وائل، عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ قِرَاءَتِهَا: وَأَنَا أَشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللهُ بِهِ وَأَسْتَوْدِعُ اللهَ هَذِهِ الشَّهَادَةَ، وَهِيَ عِنْدَهُ لِي وَدِيْعَةٌ؛ ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[آل عمران: ١٩-٣٧]، ثم قالها الأعمش[2] مِرَارًا./ ٨١/ وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُجَاءُ بِصَاحِبِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَيَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّ لِعَبْدِي هَذَا عِنْدِي عَهْدًا، وَأَنَا أَحَقُّ مَنْ وَفَّى بِالْعَهْدِ، أَدْخِلُواْ عَبْدِي الْجَنَّةَ»[3]. انتهى أيضا من خطه رحمه الله.

وجد الأصل في أمالي السيد أبي طالب عليه السلام، بإسناده إلى علي عليه السلام، وحديث البراء فيها أيضا، وفيه: «وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَهْبَةً مِنْكَ وَرَغْبَةً إِلَيْكَ».. إلخ، قَالَ الْبَرَّاءُ: فَقُلْتُ: وَأَنَا اسْتَذْكِرُهُنَّ، قُلْتُ: «وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، قَالَ: لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»[4].

وفيها أيضا بإسناده إلى أنس قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ». انتهى[5].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَرَى فِي سُؤْرِ الْإِبِلِ، وَمَشْيِ الرَّجُلِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ، وَشُرْبِ الرَّجُلِ وَهُوَ قَائِمٌ؟ قَالَ: فَدَخَلَ الرَّحْبَةَ[6] ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ وَأَنَا مَعَهُ وَالْحَسَنُ، قَالَ: وَدَعَا بِنَاقَةٍ فَسُقِيَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ، ثُمَّ تَنَاوَلَ رَكْوَةً فَغَرَفَ مِنْ فَضْلِهَا وَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ انْتَعَلَ بِإِحْدَى نَعْلَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ: «قَدْ رَأَيْتَ، فَإِنْ كُنْتَ بِنَا مُقْتَدِي فَقَدْ

---

(١) أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاحِدِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ: مُفَسِّرٌ، لُغَوِيٌّ، أَدِيبٌ، شَاعِرٌ، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل. توفي بنيسابور. تُوُفِّيَ سَنَةَ ٤٦٨هـ. لَهُ الْوَجِيزُ فِي التَّفْسِيرِ (طبع). وَأَسْبَابُ النُّزُولِ. وَالْوَسِيطُ، فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَغَيْرُهَا. انظر: الأعلام٤/ ٢٥٥.

(٢) سليمان بن مهران الأعمش الكوفي: **وثقه** ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن حبان، والذهبي، وابن حجر. **وقال** ابن حبان: إنه كان يدلس، ورماه العجلي بسوء الخلق والتشيع. **قال** في مطلع البدور[٢/ ٣٦٢ رقم ٦٤٥]: شيخ أهل الحديث، وإمام القديم والحديث، العلامة الحافظ، أحفظ أهل وقته، إليه النهاية في الحديث حفظا وجرحًا وتعديلا، وهو رئيس الكوفة وعالمها، عده الحاكم في العيون في رجال الزيدية.... إلى قوله: كان للأعمش رحمه الله في ولاء أولاد رسول الله ﷺ مقامات لا تنكر، وتخوف على نفسه من الخلفاء. ثم ذكر كلام صارم الدين في العلوم والقاضي في المسلك ولفظها: هو من أعلام الزيدية .توفي سنة ١٤٧هـ. انظر: الحدائق الوردية ١/ ١٣، ومطلع البدور ٢/ ٣٦٢ رقم ٦٤٥، والعلل ومعرفة الرجال ١/ ١٧٧ رقم ١٢٦، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٠٢، والميزان ١/ ٤٢٣ رقم ٣٤٦٢.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير١٠/ ١٩٩ رقم ١٠٤٥٣، والعقيلي في الضعفاء الكبير ٦/ ٣٨٦ رقم ١٤٩٨، وابن عدي في الكامل ٥/ ٣٥-٣٦، والبيهقي في الشعب ٢/ ٤٦٤-٤٦٥ رقم ٢٤١٤، والخطيب في تاريخه ٧/ ١٩٣-١٩٤، و وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٨٧.

(٤) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب التاسع عشر: في الدعاء وما يتصل بذلك ص ٣٣٧، ٣٣٨ رقم ٣٥٦..

(٥) انظر المصدر السابق، الباب التاسع عشر: في الدعاء وما يتصل بذلك ص ٣٤٥ رقم ٣٧٣.

(٦) الرحبة: رحبة مسجد الكوفة وهو المكان الواسع أمام بابه.البخاري٥/ ٢١٣٠. والأصل في الرحبة: الفضاء بين أفنية البيوت أو القوم والمسجد. انظر: معجم البلدان ٣/ ٣٣.

رَأَيْتَ مَا فَعَلْنَا»[1].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «خَرَجْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم نَطُوفُ فِي نَخْلٍ، وَصَاحِبُ النَّخْلِ مَعَنَا، فَإِذَا هُوَ بِمَطْهَرَةٍ[2] مُعَلَّقَةٍ عَلَى نَخْلَةٍ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَطْهَرَةَ وَهُوَ قَائِمٌ، فَجَعَلَ يَشُنُّهَا[3] فِي فِيهِ شَنًّا وَهُوَ قَائِمٌ»[4].

السيوطي في مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع ما لفظه: عن يزيد بن أبي زياد[5]، عن رجل من مزينة: أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ وَيَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ. انتهى[6].

وفيه مالفظه: عن عبدالله بن عمرو بن هند الجملي[7]: أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام سُئِلَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا فَدَعَا

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٤ رقم ٦٣٨.

(٢) **مَطْهَرَةٌ**، وَمِطْهَرَةٌ، وفتح الميم أعلى: الإداوة. اللسان٤/ ٥٠٦. **والإداوة**: إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة، وقيل: إنما تكون إداوة إذا كانت من جلدين قوبل أحدهما بالآخر، والجمع: أداوي كفتاوي. لسان العرب ١٤/ ٢٥.

(٣) يشنها: أي يصبها .

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٥ رقم ٦٣٩.

(٥) يزيد بن أبي زياد القرشي الهاشمي مولاهم، أبو عبدالله الكوفي: ذكره السيد صارم الدين في الفلك، **وقال**: نال منه الناصبة، **قال** ابن فضيل: كان من أئمة الشيعة الكبار. **وقال** ابن شاهين: ثقة، ولا يعجبني قول من تكلم فيه. **وقال** يعقوب بن سفيان: ويزيد، وإن كانوا يتكلمون فيه لتغيره فهو على العدالة والثقة. **وقال** ابن حنبل: لم يكن بالحافظ. وفي موضع آخر: حديثه ليس بذاك. **وقال** ابن معين: ضعيف لا يحتج بحديثه. **وقال** أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. **وقال** ابن قانع: ضعيف. **وقال** ابن خزيمة: في القلب منه. **وقال** النسائي: ليس بالقوي. **وقال** الدراقطني: لا يخرج عنه في الصحيح، ضعيف يخطئ كثيرا ويلقن إذا لقن. **وقال** ابن سعد: كان ثقة في نفسه، إلا أنه اختلط في آخر عمره فجاء بالعجائب. **وقال** ابن حبان في المجروحين: كان صدوقا إلا أنه لما كبر ساء حفظه وتغير، وكان يلقن ما لقن، فوقعت المناكير في حديثه، فسماع من سمع منه قبل التغير صحيح. وذكره أيضًا في الثقات. **وقال** العجلي: جائز الحديث، وكان بِأَخَرَةٍ يُلَقَّنُ، **وقال** جرير: كان أحسن حفظا من عطاء بن السائب. **وقال** الآجري: عن أبي داود: لا أعلم أحدًا ترك حديثه، وغيره أحب إلي منه. **وقال** المزي: **قال** ابن المبارك: أكرم به. **وقال** ابن حجر في تهذيبه: **قال** ابن المبارك: ارم به، **وقال** أبو زرعة: لين يكتب حديثه ولا يحتج به.**وقال** أبو حاتم: ليس بالقوي، **وقال** النضر بن شميل: سمعت شعبة يقول: كان يزيد رفاعا. **وقال** إبراهيم الجوزجاني: سمعتهم يضعفون حديثه. **وقال** ابن عدي: وهو من شيعة أهل الكوفة، ومع **ضعفه** يكتب حديثه. **وقال** الذهبي في الكاشف: صدوق عالم، فهم، شيعي، ردي الحفظ، لم يترك. **وقال** ابن حجر في التقريب: ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن، وكان شيعيا. توفي سنة ١٣٦ أو ١٣٧هـ. روى له البخاري في الأدب، ومسلم مقرونا بغيره، والترمذي، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: الفلك الدوار ص ١٦٢ رقم ١٥٥، والجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٨/ ٣٣٤ رقم ٣٢٢٠، والجرح والتعديل ٩/ ٢٦٥ رقم ١١١٤، وثقات ابن حبان ٧/ ٦٢٢، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٤٥٠ رقم ١١٧٥، والكاشف ٣/ ٢٦٤ رقم ٦٣٨٩، والكامل لابن عدي ٧/ ٢٧٥، وتهذيب الكمال ٣٢/ ١٣٥ رقم ٦٩٩١، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٨٥ رقم ٨٠٣٨، والتقريب ٢/ ٣٦٥.

(٦)جمع الجوامع ١٨/ ٣٤٢ رقم ٢٢٩٨، وابن أبي شيبة ٥/ ١٧٦ رقم ٢٤٩٢٨، وعبد الرزاق ١١/ ١٦٦ رقم ٢٠٢١٧، كما أخرجه المتقي في كنز العمال ١٥/ ٤٨٤ رقم ٤١٩١٥.

(٧) عبدالله بن عمرو بن هند المرادي ثم الجملي الكوفي، أخو زياد بن عمرو بن هند، روى عن: علي بن أبي طالب، ذكره =

بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ؛ فَكَانَتْ تِلْكَ فُتْيَاهُ. ابن جرير انتهى[1].

وفي سنن البيهقي في الجزء السابع من السنن الكبرى، في كتاب النكاح في الوليمة، في باب ما جاء في الأكل والشرب قائما، بإسناده عن أنس بن مالك: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا[2].

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَ»[3].

وذكر رواية أخرى ثم قال مالفظه: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا ؈ فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ[4]، **قَالَ** الشَّيْخُ: وَهَذَا النَّهْيُ الَّذِي وَرَدَ فِيمَا ذَكَرْنَا مِنَ الْأَخْبَارِ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ نَهْيَ تَنْزِيهٍ، أَوْ نَهْيَ تَحْرِيمٍ، ثُمَّ صَارَ مَنْسُوخًا. انتهى[5].

واستدل على ذلك: بما أخرجه عن ابن عباس قال: مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِزَمْزَمَ فَاسْتَقَا فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.. انتهى وقال ما لفظه: أَخْرَجَهُ مسلمٌ فِي الصَّحِيحِ[6].

وأخرجه بلفظ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ[7].

وفي رواية: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ. انتهى، وقال: رواه البخاري في الصحيح[8].

ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: صدوق من الثالثة، لم يثبت سماعه من علي. روى له الترمذي، و النسائي في خصائص علي حديثا واحدا، و قد وقع لنا عاليا عنه. انظر: تهذيب الكمال ١٥/ ٣٧١ رقم ٣٤٥٧، وثقات ابن حبان ٥/ ٢١، والكاشف ٢/ رقم ٢٩١٦،و إكمال الإكمال لمغلطاي ٨/ ٩٨ رقم ٣٠٩١، وتهذيب التهذيب٥/ ٣٤٠-٣٤١، والتقريب١/ ٤٣٧ رقم ٥٠٩.

(١)جمع الجوامع ١٨/ ٣٤٢ رقم ٢٢٩٩، كما هو في مصنف عبدالرزاق باب الشرب قائما ١٠/ ٤٢٧ رقم ١٩٥٨٩ بلفظ: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله، قال: فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.

(٢) ص٢٨٢، كما أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائما ٣/ ١٦٠٠ رقم ٢٠٢٤، وابن حبان١٢/ ١٤٢ رقم ٥٣٢٣.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه، باب الشراب قائما١٠/ ٤٢٧ رقم ١٩٥٨٨، وأحمد في مسنده ٣/ ١٢٦ رقم ٧٨١٣، وابن حبان، باب آداب الشرب ١٢/ ١٤٢ رقم ٥٣٢٤، والبيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢.

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه، باب الشراب قائما١٠/ ٤٢٧ رقم ١٩٥٨٩، والبيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢.

(٥) انظر سنن البيهقي ٧/ ٢٨٢.

(٦) أخرجه البيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢، وأحمد في مسند ١/ ٥٢٤ رقم ٢١٨٣، ومسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائما ٣/ ١٦٠٢ رقم ٢٠٢٧بلفظ: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم فشرب وهو قائم.

(٧)البيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢، والطبراني في المعجم الكبير ١٢/ ٩٢ رقم ١٢٥٧٤.

(٨)أخرجه البيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢، وأحمد في مسنده ١/ ٧٩١ رقم ٣٤٩٧، والبخاري، كتاب الحج، باب ما جاء في زمزم ٢/ ٥٩٠ رقم١٥٥٦، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب الشرب قائما ٢/ ١١٣٢ رقم ٣٤٢٢، والطبراني في الكبير ١٢/ ٩٣ رقم ١٢٥٧٨، وفي المعجم الصغير ١/ ٢٣٩ رقم ٣٨٩.

وأخرج عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ[1] قَالَ: أُتِيَ عَلِيٌّ بِإِنَاءٍ فِي الرَّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِمًا، قَالَ: وَكَانَ أُنَاسٌ يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ ، ثُمَّ أَخَذَ مِنَ الْمَاءِ، قَالَ: فَأَرَاهُ، قَالَ: مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ ». انتهى، وقال مالفظه: رواه البخاري في الصحيح. انتهى[2].

فقد حصلت المتابعة لحديث المجموع إلا في شرب سؤر الإبل والشرب من سؤرها وسؤر غيرها من المواشي مما يؤكل لحمه وما لا يؤكل، والتوضؤ به معروف فلا يحتاج إلى استدلال عليه، والله أعلم.

وفي مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع مالفظه: عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ سُؤْرِ السِّنَّوْرِ؛ فَقَالَ: هِيَ مِنَ السِّبَاعِ، وَلَا بَأْسَ بِهِ. مُسَدَّدٌ، والدارقطني. انتهى[3].

قال النووي[4]: ويستحب لمن شرب قائما أن يستقيء؛ لحديث صح عنه ﷺ أنه نهى عن الشرب من قيام، قال: فمن نسي فشرب قائما فليستقيء[5] . قالت المالكية: لا كراهة في ذلك؛ لفعل النبي ﷺ فيما روي عنه[6]؛ ولحديث جبير بن مطعم: رأيت أبا بكر يشرب قائما، ويقول: إنه بلغه عن علي عليه السلام

---

(١)النَّزَّالُ بن سَبْرَةَ الهلالي العامري الكوفي من قيس عَيْلانَ: مختلف في صحبته. **وثقه** ابن معين، وابن سعد، والعجلي، والذهبي في الكاشف. وذكره ابن حبان في الثقات. ونقل الحاكم عن الدارقطني: تابعي كبير. **قال** البخاري: كان صاحب علي بن أبي طالب. **قال** أبو حاتم: لا بأس به. **قال** ابن عبدالبر: ذكروه فيمن رأى النبي ﷺ، ولا أعلم له رواية إلا عن علي وابن مسعود، وهو معدود من كبار التابعين. روى له البخاري، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، وعلي بن بلال. انظر: تاريخ البخاري الكبير ٨/ ١١٧ رقم ٢٤١٠، والجرح والتعديل ٨/ ٤٩٨ رقم ٢٢٧٩، والثقات ٣/ ٤١٨، وطبقات ابن سعد ٦/ ٨٤، والإصابة في تمييز الصحابة ٣/ ٥٥٣ رقم ٨٨٥٨، وتهذيب الكمال ٢٩/ ٣٣٤ رقم ٦٣٩١، والكاشف ٣/ ١٨٥ رقم ٥٨٨٢، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٧٨ رقم ٧٤٢٤، والتقريب ٢/ ٢٩٨، والجداول (خ).

(٢)أخرجه البيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٢، كما أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائما.٥/ ٢١٣٠ رقم ٥٢٩٢

(٣) جمع الجوامع ١٨/ ٧٧ رقم ١٥٤٤، والدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب سؤر الهرة ١/ ٧٠ رقم ٢٣، كما أخرجه المتقي الهندي في كنز العمال ٩/ ٥٨٢ رقم ٢٧٥٢٧وعزاه إلى مسدد والدارقطني.

(٤)هو الحافظ محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزمي الشافعي صاحب التصانيف النافعة، ولد في محرم سنة ٦٣١هـ بقرية نوى من أعمال دمشق بالشام، وقدم دمشق سنة ٦٤٩هـ، فسكن الرواجية، ذُكر أنه كان يقرأ كل يوم اثني عشر درسًا على مشائخة شرحا وتصحيحا. من تصانيفة: شرح صحيح مسلم، ورياض الصالحين، والأذكار، وتحرير الألفاظ لكتاب التنبيه، والإرشاد في علوم الحديث وغيرها، توفي الإمام النووي ليلة الأربعاء لست بقين من رجب سنة ٦٧٦هـ ودفن ببلدة نوى، وقبره يزار إلى الآن. انظر: تذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٧٠-١٤٧٤ رقم ١١٦٢، والأعلام ٩/ ١٨٤-١٨٥.

(٥) مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائما ٣/ ١٦٠١ رقم ٢٠٢٦، بلفظ: «لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ».

(٦)**قال** النوويُّ: ملخصًا من شرحه على مسلم ١٣/ ١٩٥: اعلم أن هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى

وعمر وعثمان أنهم كانوا يشربون قياما[1]، قالوا: وأما حديث أبي هريرة: «لَا يَـشْرَبَنَّ أَحَـدُكُمْ قَائِمًـا؛ فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ»[2]؛ فقد قال عبدالحق: في إسناده عمر بن حمزة العمري[3] ضعيف. انتهى.

قوله: بمطهرة: في الشفاء المطهرة مِفعلة بكسر الميم: التي يتوضأ بها. وفي لغة أخرى بفتح المـيم[4]. **قـال** في شرح الشفاء لابن حنش: في الديوان بفتحها، وهو أفصح[5]. انتهى من خط القـاضي أحمـد رحمـه الله، **وفعل** الوصي عليه السلام يدل على جواز الشرب قائما، وعلى جواز الانتعـال في رجـل واحـدة؛ وذلـك لا ينـافي كراهية التنزيه، وأيضا فإنه لم يرو استمراره على ذلك، بل فعله مرة واحدة فتشتد الكراهة في حق من اتخـذ ذلك خلقا وعادة، وقد عرفت قريبا ما ذكره البيهقي في شأن الشرب من قيام[6].

قال فيها أقوالًا باطلة لا حاجة إلى ذكرها، والصوابُ أن النهي محمولٌ على التنزيه، وفعله لبيان الجواز، ومن زعـم نـسخاً أو غيره، فقد غلط، والأمرُ بالاستقاء محمول على الندب، وقول عياض: لا خلاف أن من شَرِبَ قائماً ليس عليه أن يتقيأ، لا يُلتفت إليه؛ إذ كونهم لم يُوجبوه عليه لايمنع الندب. اهـ . **وإلى** جواز الشُّرْبِ قَائِمًا ذهـب الـسلف والخلـف مـا عـدا الظَّاهِرِيَّةَ وَقَلِيلًا من العلماء ؛ فمن الظاهرية ومنهم ابن حزم جعلوا الشرب من قيام مكروها كَرَاهَةَ حَظْرٍ ، ومـنهم مَـنْ جَعَلَ الكراهة للتنزيه . **قال** النووي : وَالـشُّرْبُ قَائِمًـا خِـلَافُ الْأَوْلَى. انظـر: شرح الأزهـار ٤/ ١٠٧ ، وفـتح البـاري ١٠/ ٨٢ ، **وصحيح مسلم بشرح النووي**،لأبي زكريـا يحيـى بـن شرف النـووي –دار إحيـاء الـتراث العـربي– بـيروت– ط٢(١٣٩٢هـ).١٣/ ١٩٥ ، والاستذكار ٨/ ٣٥٥ ، والمحلى بالآثار ٦/ ١٧٦.

(١) **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، لمحمـد بـن عبـد البـاقي بـن يوسـف الزرقـاني– دار الكتـب العلميـة– بـيروت– (١٤١١هـ). باب ما جاء في شرب الرجل وهو قائم ٤/ ٣٧٢ رقم ٢٩.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائما ٣/ ١٦٠١ رقم ٢٠٢٦.

(٣) في النسخ: عمرو بن حمر العمري، وما أثبته من مصادر وسند الحديث. وهو عمر بـن حمـزة بـن عبـد الله بـن عمـر بـن الخطاب القرشي العدوي العمري المدني: من الذين عاصروا صغارالتابعين. عن أحمد: أحاديثه مناكير. وضعه ابن معـين والنسائي، وابن حجر. و ذكره ابن حبان في الثقات ، **وقال**: كان ممن يخطيء .**وقـال** أبـو ابـن عـدي : و هـو ممـن يكتـب حديثه. **وقال** الحاكم: أحاديثه كلها مستقيمة..استشهد به البخاري في الصحيح، وروى له في الأدب ، وروى له البـاقون سوى النسائي. انظر: الجرح والتعديل ٦/ ١٠٤ رقم ٥٥٠ ، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/ ٢٠٧ رقـم ٢٤٥٣، والكامل لابن عدي ٥/ ١٩ رقم ١١٩٢، و تهذيب الكمال٢١/ ٣١١ رقـم ٤٢٢١،وتهـذيب التهـذيب ٧/ ٣٧٠ رقـم ٥٠٦٢، وتقريب التهذيب٢/ ٥٣ رقم ٤٠٩.

(٤) شفاء الأوام ١/ ٤٥.

(٥) انظر **ديوان الأدب**، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعـة: د. إبـراهيم أنـيس– مجمع اللغة العربية– القاهرة– ط (١٩٧٨م، و ١٩٩٣م). ١/ ٢٨٥.

(٦) نقل ابن عبد البر الإجماع أنه إذا مشى في نعل واحدة – لم يَحْرُمْ عليه النعل ، وليس عاصيا عند الجمهور وإن كان بـالنهي عالما . وأما أهل الظاهر فقالوا : هو عاص إذا كان بالنهي عالما . وذهب الإمامية والشافعية والحنابلة إلى كراهته . وحمـل ابن عبد البر النهي عن المشي في نعل واحدة على أنه نَهْيُ أدب وإرشاد . ونقل عن مالك أنه **قال** : يخلـع الأخـرى ويقـف إذا كان في أرض حارة حتى يصلحها ، أو يمشي حافيا إن لم يمكن ذلك. انظر البحر الزخار ٢/ ٣٨ ، واللبـاب في شرح الكتاب ١/ ٢٨ ، والاستذكار١/ ٢٦١و ٨/ ٣١٣ ، والمبسوط للطوسي ١/ ١٠ ، والمغني١/ ٤٣ ، ومـسائل الناصريـات ٨٢ ، وحلية العلماء ١/ ٣١٣ ، وفتح الباري ١٠/ ٣١١ ، ومغني المحتاج ١/ ٣٠٩. . **أقول**: لا يليق المشي بنعـل واحـدة =

وفي منتهى الإلمام: عن أنس: أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ نَهَى عَـنِ الـشُّرْبِ قَائِمًـا، قَـالَ: قُلْـتُ: لِأَنَـسٍ: فَالْأَكْلُ؟ قَالَ: ذَلِكَ أَشَدُّ، أَوْ قَالَ: أَشَرُّ وَأَخْبَثُ. رواه مسلم، والترمذي، وأبو داود[١]. وحديث أنـس عندا لبزار بلفظ: نَهَى رَسُـولُ اللهِ ﷺ عَـنِ الـشُّرْبِ قَائِمًـا، وَعَـنِ الأَكْـلِ قَائِمًـا، وَعَـنِ الْمُجَثَّمَـةِ[٢]، وَالْجَلالَةِ[٣]، وَالشُّرْبِ مِنْ فِي[٤] السِّقَاءِ»[٥].

عَنْ الجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى[٦]:أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا.أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب[٧].

وروى أحمد، والبزار، عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا؛ فَقَالَ[٨]: « قِهِ أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهِرُّ؟ فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ»[٩].

وفي رواية للبزار: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ قَائِمًا مَاذَا عَلَيْهِ، لاسْتَقَاءُ»[١٠]. **دلت** هذه الأخبار على

خصوصا مع التمكن من انتعال الأخرى، وما روي عن علي ﵇ محمول على أنه كان لِنَفْيِ حَرَجٍ شَاعَ في ذلك الوقت حتى كانوا يُحَرِّجُونَ كثيرا على من انقطعت إحدى نعليه أن يمشي بنعل واحدة؛ فأراد ﵇ أن يخبر بأن الأمر هين وليس كما يُهَوِّلُهُ بعضُ الناس. والله أعلم.

(١)أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٣٦٣ رقم١٢٨٧٠، ومسلم ٧/ ٢١٣-٢١٤-نووي، كتاب الأشربة: باب كراهية الشرب قائما، حديث ١١٢، ١٣/ ٢٠٢٤، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب في الشرب قائما، ٣/ ١٠٨ رقم ٣٧١٧، والترمذي، كتاب الأشربة: باب ماجاء في النهي عن الشرب قائما ٤/ ٢٦٥ رقم ١٨٧٩، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب الشرب قائما، ٢/ ١١٣٢رقم ٣٤٢٤، وأبو يعلى ٥/ ٣٤٢، برقم ٢٩٧٣، ٥/ ٤٥١-٤٥٢، برقم ٣١٦٥، ٥/ ٤٦٦، برقم ٣١٩٥، وابن حبان، كتاب الأشربة، باب آداب الشرب، ١٢/ ١٤٠ رقم ٥٣٢١، والبيهقي، كتاب الصداق: باب ما جاء في الأكل والشرب قائما، ٧/ ٢٨١-٢٨٢.

(٢)**الْمُجَثَّمَةُ**: هِيَ كُلُّ حَيَوَانٍ يُنْصب ويُرمى لِيُقتل، إِلَّا أَنَّهَا تكْثر فِي الطَّير وَالْأَرَانِب وأشْباه ذَلِكَ مِمَّا يَجْثِمُ فِي الْأَرْضِ: أَيْ يلزمُها ويلْتَصق بِهَا، وجَثَمَ الطائرُ جُثُومًا، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ البُروك لِلْإِبِلِ. النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٣٩.

(٣)**الجَلَّالَةُ** مِنَ الحَيوان الَّتِي تَأْكُل العَذِرَة، والجِلَّةُ: البَعَر، فوُضِع مَوْضِعَ الْعَذِرَةِ. يُقَالُ جَلَّتِ الدَّابَّةُ الجِلَّةَ، واجْتَلَّتْهَا، فَهِيَ جَالَّةٌ، وجَلَّالة: إِذَا الْتَقَطَتْها. النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٨٨.

(٤) في (أ): والشرب في السقاء.

(٥) كشف الأستار عن زوائد البزار ٣/ ٣٣٠

(٦)الجارود بن المعلى بن العلاء، وقيل: هو الجارود بن عمرو بن العلاء يكنى أبا غياث، وقيل: أبا عتاب، ويقال: إنَّ اسمه بشر بن عمرو، وغلب عليه الجارود لأنه أغار في الجاهلية على بكر بن وائل، فأصابهم وجردهم، وفد على رسول الله ﷺ سنة عشر في وفد عبد القيس فأسلم، وكان نصرانيًا، ثم سكن البصرة،توفي سنة ٢١هـ.انظر: الاستيعاب١/ ٣٢٩ رقم ٣٥٣، وأسد الغابة ١/ ٤٩٨ رقم ٦٥٧.

(٧) أخرجه الترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما ٤/ ٢٦٥ رقم ١٨٨١.

(٨) سقط من (أ): فقال.

(٩) أخرجه أحمد في مسنده ٣/ ١٦٤ رقم ٨٠٠٩، وكشف الأستار عن زوائد البزار ٣/ ٣٤٢ رقم ٢٨٩٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ١٠٩ رقم ٥٩٨١. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٧٩:رجاله ثقات.

(١٠) كشف الأستار عن زوائد البزار٣/ ٣٤٢ رقم ٢٨٩٧، وعبد الرزاق عن معمر في الجامع ١٠/ ٤٢٧رقم ١٩٥٨٩.

كراهة الشرب من قيام، لكن لا كراهة قبح[(١)]، بل على التنزيه؛ لما روي عن النبي ﷺ: أنه شرب قائما، وكذلك عن علي عليه السلام، وأبي بكر وعمر.

وفيه: عن ابن عباس قال: سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ[(٢)].

وفي رواية: وَاسْتَسْقَى[(٣)] وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ . متفق عليه عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ[(٤)]، قال: أُتِيَ عَلِيٌّ بَابَ الرَّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِمًا، وقال: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه البخاري[(٥)]، **وفي** رواية البخاري: أَنَّ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رِجَالًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ مِثْلَ مَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ. رواه أبو داود[(٦)].

وعند النسائي: معناه[(٧)]، **وعن** نافع عن ابن عمر قال: كُنَّا نَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي وَنَشْرَبُ قِيَامًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ. رواه ابن حبان في صحيحه[(٨)]، وأخرجه البيهقي عن يزيد بن عطارد[(٩)]، عن ابن عمر نحوه[(١٠)].

ورواية نافع أخرجها ابن ماجة، والترمذي، وقال: حسن صحيح غريب[(١١)]...إلخ ما ذكره فيه،

---

(١) في (أ): لا كراهة قبيح.

(٢)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب ما جاء في زمزم ٢/ ٥٩٠ رقم١٥٥٦، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب الشرب قائما ٢/ ١١٣٢ رقم ٣٤٢٢، وقد سبق تخريجه.

(٣) في (أ): واستقى.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الأشربة، باب كراهية الشرب قائما ٣/ ١٦٠٢ رقم ٢٠٢٧.

(٥)أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائما.٥/ ٢١٣٠ رقم ٥٢٩٢، وقد سبق.

(٦)أخرجه أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب الشرب قائما.٥/ ٢١٣٠ رقم ٥٢٩٢، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب في الشرب قائما ٤/ ١٠٩ رقم ٣٧١٨.

(٧)سنن النسائي، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء من غير حدث ١/ ٨٤ رقم ١٣٠ بلفظ: عن لنَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ **قَالَ**: رَأَيْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ لِحَوَائِجِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ أُتِيَ بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ فَضْلَهُ فَشَرِبَ قَائِمًا، **وَقَالَ**: «إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ هَذَا، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ».

(٨) صحيح ابن حبان، باب آداب الشرب ١٢/ ١٤١ رقم ٥٣٢٢.

(٩) يزيد بن عطارد السدوسي، ويقال : العيشي، أبو البزري: يعد في البصريين، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، **وقال**: روى عنه عمران بن حدير، وليس ممن يحتج بحديثه. **قال** ابن حجر عقب هذه اللفظة «وليس ممن يحتج بحديثه»: لم أرها عند أبي حاتم، وإنما فيه: مات في الفتنة، يعني: فتنة الوليد بن يزيد. **قال** ابن أبي حاتم في "الجرح و التعديل" : سئل أبي عن أبي البزري، فقال: لا أعلم روى عنه غير عمران بن حدير. انظر: التاريخ الكبير ٨/ ٣٥٢ رقم ٣٢٩١، والجرح والتعديل ٩/ ٢٨١ رقم ١١٨٧، وتهذيب التهذيب ١٢/ ١٨ رقم ٨٢٨٤ ، وتهذيب الكمال ٣٣/ ٧٣ رقم ٧٢٢٢ .

(١٠) أخرجه البيهقي في سننه، باب ما جاء في الأكل والشرب قائما ٧/ ٢٨٣.

(١١) سنن ابن ماجة ، كتاب الأطعمة، باب الأكل قائما ٢/ ١٠٩٨ رقم ٣٣٠١، وسنن الترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما ٤/ ٢٦٥ رقم ١٨٨٠، كما أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٤٤٠ رقم ٥٨٧٩، وابن أبي شيبة، =

وقد تقدم قريبا نحو هذه الأخبار.

وللأكل والشرب آداب مذكورة في كتب الفقه، **وقد** وردت بها الأخبار: من ذلك ما رواه في منتهى الإلمام ولفظه: وعن أبي سعيد قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ». أخرجه أهل السنن إلا النسائي[1].

وعن أبي أيوب قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ/ ٨٢/ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا». رواه أبو داود[2].

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَى لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا». أخرجه مسلم[3].

وعن أبي أُمَامَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ: «الحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ رَبَّنَا». أخرجه البخاري[4].

وقد (ورد)[5] النهي عن الشرب في آنية الذهب والفضة: من ذلك ما رواه في منتهى الإلمام ولفظه: عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ» متفق عليه[6]. **زاد** الطبراني في روايته: عن أم سلمة إلا أن يتوب[7].

باب من رخص في الشرب قائما ٥/ ١٠٢ رقم ٢٤١١٨، ومسند عبد بن حميد ١/ ٢٥١ رقم ٧٨٥.

(١) سنن أبي داود، كتاب الأطعمة، باب ما يقول الرجل إذا طعم ٤/ ١٨٧ رقم٣٨٥٠، والترمذي، كتاب الدعوات، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام ٥/ ٤٧٤ رقم ٣٤٥٧، وسنن ابن ماجة٢/ ١٠٩٢ رقم ٣٢٨٣، كما أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٦٥ رقم ١١٢٧٦، وابن أبي شيبة في مصنفه ٥/ ١٣٨ رقم ٢٤٥٠٤، و٦/ ٧٢ رقم ٢٩٥٦١، والبيهقي في سننه ٦/ ٧٩، وعبد بن حميد ١/ ٢٨٤ رقم ٩٠٧.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الأطعمة، باب ما يقول الرجل إذا طعم ٤/ ١٨٧، ١٨٨رقم ٣٨٥١، والنسائي في السنن الكبرى، كتاب الدعاء بعد الأكل، باب القول بعد الشرب ٤/ ٢٠١ رقم ٦٨٩٤.

(٣) مسلم،كتاب الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ، بَابُ اسْتِحْبَابِ حَمْدِ اللهِ تَعَالَى بَعْدَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ٤/ ٢٠٩٥ رقم ٢٧٣٤، كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه،كتاب العقيقة ، في التسمية على الطعام ٥/ ١٣٨ رقم ٢٤٤٩٩، وفي كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا فرغ من طعامه ٦/ ٧٣ رقم ٢٩٥٦٦.

(٤) أخرجه البخاري، كتاب الأطعمة، باب ما يقول إذا فرغ من طعامه ٥/ ٢٠٧٨ رقم ٥١٤٢.

(٥) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٦) أخرجه البخاري، كتاب الأشربة، باب آنية الفضة ٥/ ٢١٣٣ رقم ٥٣١١، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء ٣/ ١٦٣٥ رقم ٢٠٦٥، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب الشرب في آنية الفضة ٢/ ١١٣٠ رقم ٣٤١٣، والبيهقي ٤/ ١٤٦، وأحمد بن حنبل ١٠/ ١٩٤ رقم ٢٦٦٤٤، وعبدالرزاق ١١/ ٦٧ رقم ١٩٩٢٦، والطبراني في الكبير ٢٣/ ٢٨٨ رقم ٦٣٣، والدارمي ٢/ ١٢١، وصحيح ابن حبان ١٢/ ١٦٠ رقم ٥٣٤١، ٥٣٤٢، ووأبو يعلى ١٢/ ٣٦٩ رقم ٦٩٣٩، وأبو عوانة ٥/ ٢١٦ رقم ٨٤٥٥.

(٧) الطبراني في المعجم الكبير ٢٣/ ٣٨٨رقم ٩٢٨.

وروى أبو يعلى، والطبراني في الكبير مثله عن ابن عباس[1].

وأخرجه الطبراني في الكبير: عن أم سلمة، وحَفْصَةَ معا[2]، ولمسلم عن أم سلمة أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الذَّهْبِ وَالْفِضَّةِ[3].

وفيه : وروى مسلم من حديث البراء ابن عازب قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ، فَإِنَّ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ[4].

وروى البيهقي والخطيب والدارقطني والحاكم وابن عساكر عن ابن عمر: مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءِ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ[5] فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ[6]. **قال** الحاكم في علوم الحديث: لم أكتب هذه اللفظة : «وَإِنَاءٌ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ» إلا بهذا الإسناد[7]. **وقال** البيهقي: المشهور عن ابن عمر في المضبب[8] موقوفا عليه[9]، **وقال** ابن عدي: هذا حديث منكر[10]. **وقال** الدارقطني: إسناده حسن[11].

---

(١)أخرجه الطبراني في الكبير ١١/ ٣٧٣ رقم ١٢٠٤٦، وأبو يعلى ٥/ ١٠١رقم ٢٧١١،والطبراني في الأوسط ٣/ ٣٣٨ رقم ٣٣٣٣ ، والطبراني في الصغير ١/ ٢٠٠ رقم ٣١٩.**قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٧٧ : فيه محمد بن يحيى بن أبي سمينة ، وقد **وثقه** أبو حاتم وابن حبان ، وغيرهما ، وفيه كلام لا يضر ، وبقية رجاله ثقات .

(٢)الطبراني في المعجم الكبير ٢٣/ ٢١٥ رقم ٣٩٢.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٦٣٤رقم ٢٠٦٥ وفيه: وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللهِ«أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ»، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ، وَالذَّهَبِ إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

(٤) مسلم ، كتاب اللباس والزينة، بَابُ تَحْرِيمِ اسْتِعْمَالِ إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ عَلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ وَالْحَرِيرِ عَلَى الرَّجُلِ، وَإِبَاحَتِهِ لِلنِّسَاءِ، وَإِبَاحَةِ الْعَلَمِ وَنَحْوِهِ لِلرَّجُلِ مَا لَمْ يَزِدْ عَلَى أَرْبَعِ أَصَابِعَ٣/ ١٦٣٦ رقم ٢٠٦٦.

(٥) يُجَرْجِرُ : أَيْ يُحْدِر فِيهَا نَارَ جَهَنَّمَ. فَجَعَلَ الشُّرب والجَرْع جَرْجَرَةً، وَهِيَ صَوْت وُقُوع الْمَاءِ فِي الجَوف. النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٥٥.

(٦)أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١١/ ٣٧٧، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٨/ ١٥٣، والبيهقي في السنن، باب المنع من الأكل في صحاف الذهب والفضة ١/ ٢٨ والدارقطني ١/ ٤٠ **وقال** : إسناده حسن . والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٢٠٨رقم ٦٣٨٢، **ومعرفة علوم الحديث**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين- دار الكتب العلمية- بيروت- ط(١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م) ص ١٣١.

(٧) معرفة علوم الحديث ص ١٣١.

(٨)المضبب بالفضه من الأقداح الذي قد أصابه صدع أي شق فسويت له كتيفة عريضة من الفضه وأحكم الصدع بها والكتيفه يقال لها الضبه وجمعها الضباب وقد ضبب فلان قدحه بضبه اذا لأمه بها. انظر: **الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي**، لمحمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبي منصور، تحقيق: : د. محمد جبر الألفي- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت- ط١(١٣٩٩هـ). ص ٣٩.

(٩) سنن البيهقي ١/ ٢٩.

(١٠) في الكامل لابن عدي ٣/ ٣٣٧ الحديث مروي عن نافع عن أبي هريرة، **قال** بن عدي: وهذا الحديث اختلف فيه على نافع على عشرة ألوان أو قريب منه.

(١١) سنن الدارقطني ١/ ٤٠.

وعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: « مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ ، وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ[1] فِي الآخِرَةِ ، وَمَنْ شَرِبَ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ [فِي الدُّنْيَا][2] لَمْ يَشْرَبْ بِهَا فِي الآخِرَةِ ،وَلِبَاسُ أَهْلِ الْجَنَّةِ (وَشَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَآنِيَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ)[3]». أخرجه الحاكم، وقال: صحيح الإسناد[4].

دلت هذه الأخبار على تحريم الشرب في آنية الذهب والفضة.

ودل قوله: «أَوْ إِنَاءٌ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ» على تحريم الشرب في المفضضة، وما فيه ذهب، وبقي الكلام في جواز استعمالها في غير الشرب ونحوه، منع من ذلك أصحابنا إلا للتجمل لا غير، فإن صح لهم في ذلك خبر وإلا فدليل المنع القياس على تحريم الشرب ونحوه؛ لتعقل العلة وهي الانتفاع بها.

وفيه: عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ»[5]. **وفي** رواية قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الْبِتْعِ وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ، وَكَانَ أَهْلُ الْيَمَنِ يَشْرَبُونَهُ؛ فَقَالَ: «كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». متفق عليهما[6].

وفي رواية أبي داود، والترمذي، وابن حبان، الدارقطني: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرْقُ[7] فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»[8].

---

(١) في هامش (أ): يشربها، ووضع عليه رمز (ظ)، وفي المستدرك : لم يشربه.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من المستدرك على الصحيحين.

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب).

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك على الصحيحين ٤/ ١٤١.

(٥)أخرجه أحمد ٩/ ٢٨٠ رقم ٢٤١٣٧، والبخاري، كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر ١/ ٩٥رقم ٢٣٩، ومسلم، كتاب الأشربة، باب كل مسكر خمر ٣/ ١٥٨٥رقم ٢٠٠١، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٨ رقم ٣٦٨٢، والترمذي، كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام ٤/ ٢٥٧ رقم ١٨٦٣، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي في الكبرى، في الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر ٣/ ٢١٤ رقم ٥١٠٣، وابن ماجةفي الأشربة، باب كل مسكر حرام ٢/ ١١٢٣ رقم ٣٣٨٦.

(٦)أخرجه أحمد ٩/ ٣٩٠ رقم ٢٤٧٠٦، والبخاري، كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل وهو البتع ٥/ ٢١٢٢ رقم ٥٢٦٤، ومسلم، كتاب الأشربة، باب كل مسكر خمر ٣/ ١٥٨٥رقم ٢٠٠١، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٨ رقم ٣٦٨٢، والنسائي، كتاب الأشربة، تحريم كل شراب أسكر ٨/ ٢٩٨ رقم ٥٥٩٣، ٥٥٩٤ والبيهقي، باب ما جاء في تفسير الخمر التي نزل تحريمها ٨/ ٢٩١.

(٧)**الفَرَقُ** بالتَّحْرِيكِ: مِكْيَال يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلا، وَهِيَ اثْنَا عَشَرَ مُدًّا، أَوْ ثَلاثَةُ آصُع عِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ. **وَقِيلَ**: الفَرَقُ خَمْسَةُ أقْسَاط، والقِسْط: نِصْفُ صَاعٍ، **فَأَمَّا الفَرْقُ** بِالسُّكُونِ فمِائةٌ وَعِشْرُونَ رِطْلا، **ومِنْهُ** الْحَدِيثُ «مَا أسْكَر الفَرْقُ مِنْهُ فالحُسْوة مِنْهُ حَرام». انظر النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٣٧.

(٨)أخرجه أحمد في مسنده ٩/ ٣٤٤ رقم ٢٤٤٧٧، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٩١ رقم ٣٦٨٧، والترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام ٤/ ٢٥٩ رقم ١٨٦٦ **وقال** : حسن . والبيهقي،

وفي رواية لأبي داود، والترمذي: «فَالْحَسْوَةُ[1] مِنْهُ حَرَامٌ»، ورجاله رجال الصحيح إلا عمرو بن سالم الأنصاري[2]، وقد حسنه الترمذي، وأعله الدارقطني بالوقف[3].

وفي رواية للدارقطني: «مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ فَالْأُوقِيَّةُ مِنْهُ حَرَامٌ»[4]. وفي إسناده ليث بن [أبي] سليم[5].

وفي رواية لأحمد: وعن عائشة: «فَالْوَقِيَّةُ مِنْهُ حَرَامٌ»[6].

وعن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ». رواه الترمذي وحسنه، وابن ماجة[7].

كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٨/ ٢٩٦، وأبو يعلى ٧/ ٣٢٢ رقم ٤٣٦٠، وابن حبان، كتاب الأشربة، فصل في الأشربة، ١٢/ ٢٠٣ رقم ٥٣٨٣، والدارقطني، في كتاب الأشربة وغيرها ٤/ ٢٥٥ رقم ٤٨، والطحاوي ٤/ ٢١٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٦ رقم ٥٥٧٥.

(١) في (أ،ب): فالحسو، وفي (ج): فالحس، وما أثبته من مصادر الحديث. وَالْحُسْوَةُ بالضَّم: الجُرْعَةُ مِنَ الشَّرَاب بِقَدْرِ مَا يُحْسَى مرَّة وَاحِدَةً. والحَسْوَة بِالْفَتْحِ: الْمَرَّةُ. النهاية في غريب الحديث ١/ ٣٨٧.

(٢) عمرو بن سالم، وقيل: ابن سلم، وقيل: ابن سليم، وقيل: ابن سعد، و قيل: اسمه عمر، أبو عثمان الأنصاري المدني ثم الخراساني ، قاضي مرو ، **قال** الآجري: قاضي مرو ثقة اسمه عمرو بن سالم، وذكره ابن حبان في الثقات، كما **وثقه** الذهبي. **وقال** ابن حجر: مقبول. روى له أبو داود ، والترمذي . انظر: تهذيب الكمال٣٤/ ٦٩ رقم ٧٥٠٣ ، و ٢٢/ ٣٢ ، و تهذيب التهذيب ١٢/ ١٤٦رقم ٨٥٧٣، وميزان الاعتدال ٣/ ٣٧٠ رقم ٣٣٧٥، والكاشف ٢/ ٤٤٢ رقم ٦٧٣٤.

قال الحاكم أبو أحمد : و هو معروف بكنيته و لا أحق فى اسمه و اسم أبيه شيئا . رأى ابن عباس ، و ابن عمر

(٣) سنن الترمذي، كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام ٤/ ٢٥٩ رقم ١٨٦٦ **وقال** : حسن . والبيهقي، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٨/ ٢٩٦، والدارقطني، في كتاب الأشربة وغيرها ٤/ ٢٥٥ رقم ٤٨، والطبراني في الأوسط٤/ ٢٤٩ رقم ٤١٠٨،، وعبدالرزاق ٩/ ٢٢١ رقم ١٧٠٠٦.

(٤) سنن الدارقطني ، كتاب الأشربة وغيرها ٤/ ٢٥٤ رقم ٤٦، و٢٥٥ رقم ٥٠، ٥١.

(٥) في النسخ : ليث بن سليم، وما أثبته من سنن الدراقطني، وهو ليث بن أبي سليم بن زنيم القرشي، أبو بكر، ويقال : أبو بكير، الكوفي، مولى عتبة بن أبي سفيان، ويقال: مولى معاوية بن أبي سفيان، واسم أبي سليم أيمن، ويقال: أنس، ويقال: زيادة، ويقال: عيسى، كان رجلا صالحًا، وكان ضعيفًا في الحديث، وقد تكلموا فيه. **قال** المزي: **قال** عبدالله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: ليث بن أبي سليم مضطرب الحديث، ولكن حدث عنه الناس. **وقال** أيضًا: سمعت أبي يقول: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأيا في أحد منه في ليث ومحمد بن إسحاق، وهمام، لا يستطيع أحد يراجعه فيهم. **وقال** أيضا: سمعت عثمان بن أبي شيبة **قال**: سألت جريرا عن ليث، وعن عطاء بن السائب، وعن يزيد بن أبي زياد، فقال: كان يزيد أحسنهم استقامة في الحديث، ثم عطاء، وكان ليث أكثر تخليطا. وقيل فيه: ليث بن أبي سليم ضعيف إلا أنه يكتب حديثه. **وقال** ابن سعد: كان رجلاً صالحاً، عابداً، وكان ضعيفاً في الحديث، **وقال** النَّسائي: ضعيف كوفي، **وقال** ابن معين: لا بأس به، توفي ١٤٨هـ. خرَّج له أئمة الزيدية، إلا المؤيد بالله، ومسلم، والأربعة. انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٢٤٦، والمجروحين ٢/ ٢٣١، وضعفاء النسائي ٢٠٩، والجرح والتعديل ٧/ ١٧٧، تهذيب الكمال ٢٤/ ٢٧٩ رقم ٥٠١٧، وتهذيب التهذيب ٨/ ٤٦٨، ورأب الصدع ٣/ ١٧٣٦، والجداول (خ).

(٦)أخرجه **أحمد في كتاب الأشربة**، تأليف: أحمد بن محمد بن حنبل ، تحقيق : عبد الله بن حجاج- مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة- ط٢(١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م). ص ٦ رقم ٦، وص ١٣ رقم ٤٣.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام، ٤/ ٢٥٨رقم١٨٦٥، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٢/ ١١٢٣رقم٣٣٩٣، كما أخرجه أحمد ٥/ ١١٠ رقم ١٤٧٠٩ ، وأبو

وأخرج الدارقطني مثله عن ماعز [(١)].

وروى ابن ماجة، والبزار، وأحمد، والدارقطني: عن ابن عمر مثله، ولفظ حديث ابن عمر عند ابن ماجة: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَالْفَرْقُ مِنْهُ حَرَامٌ» وفي إسناده ضعف وانقطاع[(٢)].

وروى أحمد، والطبراني في الكبير: عن أنس مثله بسند صحيح[(٣)].

وروى ابن ماجة مثله عن ابن مسعود[(٤)]. **وروى** الحاكم في المستدرك مثله عن عائشة[(٥)]، وحديث جابر عند ابن حبان في صحيحه بلفظ: «قَلِيلُ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ»[(٦)].

وروى عبدالرزق مثله عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده[(٧)].

وروى الشيرازي، وابن[(٨)] الخطيب، والدارقطني، عن علي مرفوعا: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ»[(٩)].

وروى أحمد، والبيهقي، عن ابن عمر مثله[(١٠)].

= داود، كتاب الأشربة- باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٧رقم٣٦٨١، والطحاوي ٤/ ٢١٧رقم٥٩٧٦، وابن الجارود في المنتقى ص ٢١٨ رقم ٨٦٠، و وابن حبان ١٢/ ٢٠٢ رقم ٥٣٨٢، والبيهقي ٨/ ٢٩٦.

(١) لم أجده في سنن الدارقطني من طريق ماعز.

(٢)أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/ ٢٢١رقم ١٧٠٠٧، وأحمد ٢/ ٥٦٩ رقم ٦٥٦٩، والنسائي ٨/ ٣٠٠ رقم ٥٦٠٧، وابن ماجة ٢/ ١١٢٣ رقم ٣٣٩٢، ٣٣٩٤، والبزار في كشف الأستار ٣/ ٣٥٠ رقم ٢٩١٥، والطحاوي ٤/ ٢١٧ رقم ٥٩٧٤، والطبراني ١٢/ ٣٨١ رقم ١٣٤١١، والبيهقي ٨/ ٢٩٦ رقم ١٧١٦٨.

(٣)أخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٢٢٤ رقم ١٢١٠٠، وأبو يعلى في مسنده ٧/ ٥٠ رقم ٣٩٦٦، ولم أجده عند الطبراني من طريق أنس.

(٤)الذي في سنن.ابن ماجه ٢/ ١١٢٨ رقم٣٤٠٦: بلفظ: عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ **قال**: «إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ نَبِيذِ الْأَوْعِيَةِ أَلَا وَإِنَّ وِعَاءً لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ».

(٥) الذي في المستدرك على الصحيحين ٤/ ١٤٨: عن مريم بنت طارق قالت: كنت في نسوة من النساء المهاجرات حججنا فدخلنا على عائشة أم المؤمنين، قالت: فجعل النساء يسألنها عن الظروف؛ فقالت يا معشر النساء إنكن لتذكرن ظروفا ما كان كثير منها على عهد رسول الله ﷺ فاتقين الله واجتنبن ما يسكركن؛ فإن رسول الله ﷺ **قال** «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَإِنْ أَسْكَرَ مَاءُ حِبِّهَا فَلْتَجْتَنِبَنَّهُ». هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٦) أخرجه ابن حبان، باب في قليل ما أسكر كثيره ١٢/ ٢٠٢ رقم ٥٣٨٢.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/ ٢٢١ رقم ١٧٠٠٧.

(٨) هكذا في النسخ بزيادة ابن، والأصح بحذفها.

(٩) أخرجه في كنز العمال ٥/ ٣٦٩ رقم ١٣٢٧٤ وعزاه إلى الشيرازي والخطيب، وتاريخ بغداد ٩/ ٩٣رقم ٤٦٧٥ ترجمة سعيد بن عبد الرحمن بن عبد الملك أبو عثمان، والدارقطني، باب الأشربة وغيرها ٤/ ٢٥٠ رقم ٢١.

(١٠)أخرجه ابن ماجة في كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٢/ ١٠٢٣ رقم ٣٣٨٧، وأحمد ٢/ ٤٠١رقم ٥٦٥٢، وأبو يعلى ٩/ ٣٥٦ رقم ٥٤٦٦، والبيهقي في السنن، كتاب الأشربة والحد فيه، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٨/ ٢٩٦، من طرق عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه. كما أخرجه ابن ماجة، كتاب الأشربة، باب ما أسكر =

وحديث عمرو بن شعيب أخرجه النسائي وابن ماجة[1].

وروى الطبراني في الكبير: عن زيد بن ثابت مثله[2]. **وروى** البزار مثله عن أنس[3].

وفيه أيضا: وعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ». **وقال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا أُحِلُّ مُسْكِرًا». وهو من طريق عباد بن يعقوب[4]، عن عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب[5]، عن

= كثيره فقليله حرام ٢/ ١١٢٤ رقم ٣٣٩٢، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٦٨ من طريق زكريا بن منظور عن أبي حازم عن ابن عمر.

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٥٦٩ رقم ٦٥٦٩، والنسائي، كتاب الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر كثيره ٨/ ٣٠٠ رقم ٥٦٠٧، وابن ماجة، كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٢/ ١١٢٥ رقم ٣٣٩٤، والبيهقي في السنن كتاب الأشربة والحد فيه، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام ٨/ ٢٩٦.

(٢) الطبراني في المعجم الكبير ٥/ ١٣٩ رقم ٤٨٨٠. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٦٠، عن زيد بن ثابت **قال**: **قال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ» **وقال** الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه إسماعيل بن قيس وهو ضعيف جدًّا.

(٣) مسند البزار (البحر الزخار) ١٤/ ٥٢ رقم ٧٤٩٤.

(٤) عباد بن يعقوب الأسدي الرَّاوجِنيُّ، أبو سعيد الكوفي، الشيعي. **قال** السيد صارم الدين الوزير: الحافظ المحقق، محدث الشيعة. وعده الحاكم الجشمي في العيون من رجال الزيدية، وأحد ثقات محدثي الشيعة. **قال** أبو حاتم: شيخ. وفي تهذيب الكمال، وسير أعلام النبلاء عنه: شيخ ثقة. **وقال** ابن حجر في التهذيب: شيعي صدوق. **وقال** أبو بكر بن خزيمة: الثقة في روايته، المتهم في دينه. **وقال** ابن عدي: معروف في أهل الكوفة، وفيه غلو في التشيع. وروى أحاديث أنكرت عليه في فضائل أهل البيت ومثالب غيرهم. **وقال** ابن حبان: كان رافضيًّا داعية إلى الرفض، ومع ذلك يروي المناكير عن أقوام مشاهير فاستحق الترك، وهو الذي روى عن شريك عن عاصم عن زِرٍّ، عن عبدالله **قال**: **قال** رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه». **وقال** الذهبي: روى عبدان عن ثقة أنه كان يشتم السلف. توفي سنة ٢٥٠هـ، وقيل: ٢٥٦، وقيل: ٢٦٠هـ. روى عنه البخاري مقرونا بغيره، والترمذي، وابن ماجة، وخرج له من الزيدية: محمد بن منصور، وأبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني، وابن المغازلي في المناقب. انظر: الفلك الدوار ص ١٠٣، والجداول (خ)، وتهذيب الكمال ١٤/ ١٧٥ رقم ٣٠١٤، والتاريخ الكبير للبخاري ٦/ ٤٤ رقم ١٦٤٥، والكامل في الضعفاء ٤/ ٣٤٨، وسير أعلام النبلاء ١١/ ٥٣٦، وتهذيب التهذيب ٥/ ٩٥ (طبعة دار الفكر - بيروت) والتقريب ١/ ٣٩٤ رقم ١١٨، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١٦٣ رقم ٧٩٠، والجرح والتعديل ٦/ ٨٩ رقم ٤٤٧٦، ومعجم رجال الاعتبار ص ٢٢٦، وأعيان الشيعة ٧/ ٤١٠.

(٥) عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب: كوفي، ويقال له: المبارك. **قال** المؤيد بالله: كان سيدًا شريفا راويًا للحديث، وله شعر حسن. **وقال** ابن عنبة في عمدة الطالب: كان سيدا شريفا، راويا للحديث. **قال** ابن أبي الرجال: السيد الشريف الكبير المعظم، كان فاضلا شاعرًا راوية. **قال** النجاشي والشيخ: له كتاب يرويه جماعة، وعده الشيخ المفيد في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام. **قال** ابن عدي بعد ما أورد له عدة روايات: وبهذا الإسناد له تسعةُ أحاديث حدثنا بها ابن هلال مناكير. **وقال**: وعامة ما يرويه لا يتابع عليه. **قال** الذهبي، وابن الجوزي، وابن حجر: **قال** الدارقطني: متروك الحديث. **قال** ابن حبان في الثقات: في حديثه بعض المناكير، **وقال** في المجروحين: يروي عن أبيه، عن آبائه أشياء موضوعة لا يحل الاحتجاج به، كأنه كان يَهِمُ ويخطئ، حتى يجي بالأشياء الموضوعة عن أسلافه؛ فبطل =

أبيه [1] عن جده [2]، عن علي عليه السلام [3].

وعن أم حبيبة[4] زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم: أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَىٰ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم **يُعَلِّمُهُمُ الصَّلَاةَ** وَالسُّنَنَ وَالْفَرَائِضَ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا لَنَشْرَبُ شَرَابًا نَصْنَعُهُ مِنَ الْقَمْحِ وَالشَّعِيرِ؛ فَقَالَ صلى الله عليه وآله وسلم: «الْغُبَيْرَاءُ»؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «فَلَا تَطْعَمُوهُ»؛ (فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ يَوْمَيْنِ ذِكْرُوهُمَا لَهُ أَيْضًا، فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ»؟ قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «لَا تَطْعَمُوهُ»)[5]؛ فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْطَلِقُوا سَأَلُوا عَنْهُ؛ فَقَالَ: «الْغُبَيْرَاءُ»؟ قَالُوا: نَعَمْ قَالَ: «فَلَا تَطْعَمُوهُ». رواه ابن حبان وضعفه[6].

= الاحتجاج بها يرويه لِمَا وُضِعَتْ **قال** في الجداول: وكان سيداً شريفاً عالماً نسابة معدود في كبراء الأئمة وفضلائهم ولا إلتفات إلىٰ ما قاله النواصب فيه، فقد تكلموا فيمن هو أعظم منه.انظر: عمدة الطالب ص ٤٠٦، ومطلع البدور ٣/ ٤١٢ رقم ٩٨٣، ورأب الصدع ص ١٧١٠ في ترجمة أحمد بن عيسى، ورجال النجاشي ٢/ ١٤٦ رقم ٧٩٧، ومعجم رجال الحديث ١٤/ ٢١٤ رقم ٩٢١٦، وأعيان الشيعة ٨/ ٣٨٣، والثقات ٨/ ٤٩٢، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١٠٣ رقم ٧٠٧، والكامل في الضعفاء ٥/ ٢٤٢، الضعفاء لابن الجوزي ٢-٣/ ٢٤٠ رقم ٢٦٥١، والضعفاء للذهبي ٢/ ٢٢١ رقم ٣٢٨٢، والميزان ٢/ ٣١٣ رقم ٢٤٩٠، ٢٤٩١، ولسان الميزان ٤/ ٣٩٩ رقم ١٢١٨.

(١) عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، يلقب بدافن. **قال** ابن أبي الرجال عنه وعن أخيه عبيدالله: كانا سيدين إمامين في الفضائل، شهد مع زيد بن علي الإمام الأعظم مشهده المشهور، وكانا أحد الوجوه فيهم، وهما أحد تلامذته، **وقال** أيضا: ذَكَرَهُمَا في رجال الزيدية الشيخُ العالمُ وليُّ آلِ محمد (القاسم بن عبدالعزيز) **وقال**: كانا آية زمانهما. **قال** الخوئي: عده الشيعه تارة من أصحاب السجاد، وأخرىٰ من أصحاب الصادق عليه السلام. ذكره ابن خلفون في ثقاته. **وقال** عنه الذهبي في الكاشف: ثقة. **قال** ابن أبي شيبة، وابن المديني: هو وسط. ونقل المزي عن ابن سعد: روىٰ عن أبيه وغيره ، وكان قليل الحديث . ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، **وقال**: روىٰ عنه ابن أبي فديك، وأبو أسامة، ولم يذكره بجرح ولا تعديل. **قال** ابن حبان في الثقات: مات بالمدينة في ولاية أبي جعفر، يخطئ ويخالف. **قال** ابن حجر في التقريب: مقبول من السادسة. توفي في آخر خلاف أبي جعفر، وقيل: دَسَّ السُّمَّ له سليمانُ بن عبدالملك ، ومن المؤرخين من يذكر وفاته في سنة ٩٨هـ، روىٰ له أبو داود، والنسائي، ومن الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، وأبو عبدالله العلوي في الجامع الكافي. انظر: مطلع البدور ٣/ ١٢٧ رقم ٨٠١، ٨٠٢، والجداول (خ)، ومعجم الاعتبار ص ٢٦٧ رقم ٥١٠، وثقات ابن حبان ٧/ ١، والجرح والتعديل ٥/ ١٥٥ رقم ٧١٣، ومعجم رجال الحديث ١١/ ٣٣٣ رقم ٧١٣٩، وإكمال مغلطاي ٨/ ١٨٥ رقم ٣١٨٥، وتهذيب الكمال ١٦/ ٩٣ رقم ٣٥٤٦، ورأب الصدع ٣/ ١٧١١، والميزان ٢/ ٦٨ رقم ٤٩٠، والكاشف ٢/ ١٢٣ رقم ٢٩٩٥، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٨ رقم ٣٧١٥، والتقريب ١/ ٤٤٨، وسنن الدارقطني ٢/ ٢٦٣.

(٢) محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، تقدمت ترجمته..

(٣) سنن الدارقطني، كتاب الأشربة وغيرها ٤/ ٢٥٠ رقم ٢١.

(٤) أُمُّ حَبِيبَةَ: رَمْلَةُ بنت أبي سفيان صَخْرِ بْنِ حَرْبِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِمَنَافٍ ،قرشية، زوجة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، زَوَّجَهُ إياها خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ، وهما بأرض الحبشة، وخطبها الملك النجاشي، وأصدقها عنه أَرْبَعَمائَةِ دينار، وكانت قبله عند عبيدالله بن جحش الأسدي، تَنَصَّرَ في الحبشة، توفيت سنة ٤٤هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٢/ ٢١٨ رقم ٢٣، والإصابة ٤/ ٢٦١ رقم ٢٧٠.

(٥) ما بين القوسين سقط من (أ)، وفي النسخة (ج) سقط ما بين القوسين وما بعده إلىٰ نهاية الحديث.

(٦) أخرجه ابن حبان في صحيحه، باب آداب الشرب ١٢/ ١٩٠ رقم ٥٣٦٧.

وعن ديلم الحميري[1] قال: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ نُعَالِجُ فِيهَا عَمَلًا شَدِيدًا، وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحِ نَتَقَوَّى بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بِلَادِنَا، قَالَ: «هَلْ يُسْكِرُ»؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاجْتَنِبُوهُ» قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ غَيْرُ تَارِكِيهِ، قَالَ: «إِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ قَاتِلُوهُمْ». رواه أبو داود[2].

عن ابن عباس: سُئِلَ عَنِ الْبَاذَقِ؛ فَقَالَ سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَاذَقَ؛ فَمَا أَسْكَرَ فَهْوَ حَرَامٌ. قَالَ: عَلَيْكَ الشَّرَابُ الْحَلَالُ الطَّيِّبُ، لَيْسَ بَعْدَ الْحَلَالِ الطَّيِّبِ إِلاَّ الْحَرَامُ الْخَبِيثُ. رواه البخاري[3].

قال الكرماني: معناه سبق حكم بتحريمه بعموم كل مسكر حرام.

قال ابن حجر في الفتح : الباذق العصير المطبوخ[4]. **قال** ابن حجر: واختلف في تفسير الْغُبَيْرَاءِ: فَقِيلَ: الطُّنْبُورُ، وَقِيلَ: الْعُودُ، وَقِيلَ: الْبَرْبَطُ، وَقِيلَ: السُّكُرْكَةُ بِضَمِّ الْكَافِ الْأُولَى وَتَسْكِينِ الرَّاءِ: مِزْرٌ يُصْنَعُ مِنْ الذُّرَةِ أَوْ مِنْ الْقَمْحِ. انتهى[5].

وعن عبدالله بن عمرو أن النبي ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء وقال: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ» رواه أبو داود[6]، **وقال**: قال أبو عبيد القاسم بن سلام: الغبيراء: السُّكُرْكَةُ تعمل من الذُّرّة شراب يعمله الحبشة. رواه أبو داود، والبيهقي، والطبراني في الكبير، وزاد المزر بعد قوله: الميسر[7].

وروى أبو داود، وابن حبان، والبيهقي: عن ابن عباس مرفوعا: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمِ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[8]. **ورواه** البزار، وجعل كل مسكر حرام من قول ابن عباس[9].

---

(١) ديلم بن فيروز الحميري الجيشاني . وقيل : اسمه فيروز وديلم لقب له، أول وافد إلى رسول الله ﷺ من اليمن ، بعثه معاذ بن جبل، و شهد فتح مصر، روى عنه مرثد، وكان ممن له في قتل الأسود العنسي الكذاب باليمن أثر عظيم وأنه الذي قتله، وأنه لما قتل الأسود حمل ديلم رأسه وقدم به على النبي ﷺ وقيل: على أبي بكر .انظر: الجرح والتعديل ٣/ ٤٣٤ رقم ١٩٧٢، وتهذيب الكمال ٨/ ٥٠٣ رقم ١٨٠٨، والاستيعاب ٢/ ٤٦ رقم ٧٠٤، وأسد الغابة ٢/ ٢٠٤ رقم ١٥٢١.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٩ رقم ٣٦٨٣.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة، باب الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة ٥/ ٢١٢٥ رقم: ٥٢٧٦، كما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب ما ينهى عنه من الأشربة ٩/ ٢٢٣ رقم ١٧٠١٤.

(٤) فتح الباري ١/ ٨٦.

(٥) انظر تلخيص الحبير ٤/ ٢٠٢.

(٦) سنن أبي داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٩، ٩٠ رقم ٣٦٨٥.

(٧) سنن أبي داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٩٠ رقم ٣٦٨٥، وسنن البيهقي، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها ١٠/ ٢٢١، ومسند أحمد ٢/ ٥٥٠ رقم ٦٤٨٨ ، وشرح معاني الآثار ٤/ ٢١٧ رقم ٥٩٧٣، ولم أجده في المعجم الكبير للطبراني.

(٨) أخرجه أبو داود في كتاب الأشربة، باب في الأوعية ٤/ ٩٦ رقم ٣٦٩٦، والبيهقي، باب ما جاء في ذم الملاهي من المعازف والمزامير ونحوها ١٠/ ٢٢١ رقم ٢٠٧٧٩، وأحمد ١/ ٥٨٧ رقم ٢٤٧٦، وأبو يعلى ٥/ ١١٤ رقم ٢٧٢٩، وابن حبان ١٢/ ١٨٧ رقم ٥٣٦٥.

(٩) كشف الأستار عن زوائد مسند البزار ٣/ ٣٤٩ رقم ٢٩١٣.

قال ابن حجر: إسناد حديث ابن عباس صحيح، وغيره من الطرق معلولة.

وفي الأسانيد اليحيوية: بإسناده عن رسول الله ﷺ قال: «مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ»[١].

قال يحيى بن الحسين عليه السلام: ومدمنه هو الذي كلما وجده شربه ولو على رأس حوله إذا كان مصرا على شربه غير مجمع على تركه ولا تائب منه إلى ربه[٢].

وبإسناده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : «تُحْرَمُ الْجَنَّةُ عَلَى ثَلَاثَةٍ: مُدْمِنِ الْخَمْرِ، وَالْمَنَّانِ، وَالْقَتَّاتِ وَهُوَ ا لنَّمَّامُ»[٣].

وعن أبي هريرة قال: قال / ٨٣/ رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ الْخَمْرَ وَثَمَنَهَا، وَحَرَّمَ الْمَيْتَةَ وَثَمَنَهَا»[٤].

وبإسناده عن علي عليه السلام قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَبَايِعَهَا، وَمُشْتَرِيَهَا، وَساَقِيَهَا، وَشَارِبَهَا، وَآكِلَ ثَمَنِهَا: حَامِلَهَا، وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ»[٥].

حديث أبي هريرة نقلته من هامش الأسانيد.

وفي الأسانيد: بِإِسْنَادِهِ عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»[٦]. انتهى . وقد تقدم ما في ذلك قريبا.

وقوله: يُجَرْجِرُ -بضم التحتانية وفتح الجيم وسكون الراء ثم جيم مكسورة-: هو صوت يردده البعير في حنجرته إذا هاج[٧].

قال النووي: : اتفق العلماء على كسر الجيم الثانية[٨].

وفي منتهى الإلمام مالفظه: عن جابر: أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ[٩]، وَجَيْشَانُ بِالْيَمَنِ؛ فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَوَ مُسْكِرٌ

---

(١) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية، باب في ذم الخمر والسكر ص ١٢٨.

(٢) المصدر نفسه .

(٣) المصدر نفسه .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع: باب في ثمن الخمر والميتة ٣/ ٧٥٦ رقم ٣٤٨٥، والدارقطني، في كتاب البيوع، ٣/ ٧ رقم ٢١، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ٣٢٧.

(٥) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية، باب في ذم الخمر والسكر ص ١٢٨.

(٦) المصدر نفسه، ص ١٣١.

(٧) انظر لسان العرب ٤/ ١٣١، مادة: جرر.

(٨) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤/ ٢٧.

(٩) مخلاف جيشان باليمن كان ينزلها جيشان بن غيدان بن حجر بن ذي رعين واسمه يريم بن زيد بن سهل بن عمرو بن قيس، وهي مدينة وكورة ينسب إليها الخمر السود، وقيل: جيشان ملاحة باليمن. انظر: معجم البلدان ٢/ ٢٠٠.

هُوَ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَإِنَّ عَلَى اللهِ عَهْدًا لِمَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ[1] مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ، أَوْ عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ». رواه مسلم، والنسائي[2].

في مقدمة الفتح: المزر: فسره بشراب الذرة والشعير، ويصنع من القمح أيضا[3].

وعن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «كُلُّ مُخَمَّرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بُخِسَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ». رواه أبو داود، والبيهقي[4]، **وهو** عند الطبراني في الكبير بلفظ: «مَنْ شَرِبَ حَسْوَةَ خَمْرٍ لم يَقْبَلِ اللَّهُ (مِنْهُ)[5] ثَلاثَةَ أَيَّام صَرْفًا وَلَا عَدْلًا، وَمَنْ شَرِبَ كَأْسًا لم يَقْبَلِ اللَّهُ مِنْهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، وَالْمُدْمِنُ الْخَمْرَ حَقٌّ على اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ من نَهْرِ الْخَبَالِ» قِيلَ: يا رَسُولَ اللَّهِ وما نَهَرُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ»[6].

وروى الطبراني، وابن حبان في صحيحه عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ لَقِيَ اللَّهَ مُدْمِنَ خَمْرٍ لَقِيَهُ كَعَابِدِ وَثَنٍ»[7].

وروى أبو نعيم في مسلسلاته، والرافعي، وابن النجار عن علي مرفوعا: أَشْهَدُ بِاللهِ وَأَشْهَدُ للهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي جِبْرِيلُ عليه السلام أَنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ. قال أبو نعيم: حديث صحيح ثابت[8].

وروى البخاري في التاريخ، وابن ماجة، والبيهقي في الشعب، عن أبي هريرة مرفوعا: «مُدْمِنُ

---

(١) في (ب،ج): لمن شرب المسكر ليشربنه من طينة الخبال.

(٢) أخرجه أحمد ٥/ ١٤٣ رقم ١٤٨٨٦، ومسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ٣/ ١٥٨٧رقم ٢٠٠٢، والنسائي، كتاب الأشربة، باب ذكر ما أعد الله عز وجل لشارب المسكر من الذل والهوان وأليم العذاب ٨/ ٣٢٧ رقم ٥٧٠٩، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٧ رقم ٥٥٧٩.

(٣) فتح الباري ١/ ١٨٨.

(٤) .سنن أبي داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٤/ ٨٦ رقم ٣٦٨٠، وسنن البيهقي، كتاب الأشربة والحد فيه، باب التشديد على من سقى صبيا خمرا ٨/ ٢٨٨

(٥) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٦) الطبراني في المعجم الكبير ١١/ ١٩٢ رقم ١١٤٦٥.

(٧) المعجم الكبير للطبراني ١٢/ ٤٥ رقم ١٢٤٢٨، وصحيح ابن حبان، باب آداب الشرب ١٢/ ١٦٦ رقم ٥٣٤٧.

(٨)أخرجه الرافعي في التدوين في تاريخ قزوين ٣/ ٤٠٩ من طريق أبي نعيم في مسلسلاته، **وقال**: **قال** أبو نعيم: صحيح ثابت. كما أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٣/ ٢٠٤، **وقال**: صحيح ثابت روته العترة الطيبة، وذكره ابن حجر في اللسان ١/ ٢٠٩ رقم ٦٤٦، ترجمة أحمد بن عبد الله الشيعي **وقال**: هذا المتن بالسند المذكور أخرجه أبو نعيم في الحلية بسند له فيه من لا يعرف حاله إلى الحسن العسكري، أيضاً لكن لم يذكر فيه إلا جبرائيل، **قال**: «يَا مُحَمَّدُ إِنَّ مُدْمِنَ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ» والمتن أورده ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس وفي سنده مقال.

الخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ»[١].

وروى الديلمي : عن ابن عمر : «مَنْ مَاتَ فِي سَكْرَتِهِ مَاتَ كَعَابِدِ الْأَوْثَانِ»[٢].

وروى البزار عن عبدالله بن عمرو يرفعه: «مَنْ سَكِرَ مِنَ الْخَمْرِ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ صَلَاتَهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَعَابِدِ وَثَنٍ». **وفي** رواية له: «شَارِبُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ»[٣].

وأخرج الطبراني في الكبير: عن قَتَادَةَ بْنِ عَيَّاشٍ الْجُرَشِيِّ[٤] يَرْفَعُهُ: «لَنْ يَزَالَ الْعَبْدُ في فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَشْرَبِ الْخَمْرَ، فإذا شَرِبَهَا خَرَقَ اللَّهُ عَنْهُ سَتْرَهُ، وَكَانَ الشَّيْطَانُ وَلِيَّهُ وَسَمْعَهُ وَبَصَرَهُ وَرِجْلَهُ يَسُوقُهُ إِلَى كُلِّ شَرٍّ وَيَصْرِفُهُ عَنْ كُلِّ خَيْرٍ»[٥].

وروى أحمد، والطبراني في الكبير، والحاكم في المستدرك، وابن حبان: عن أبي موسى مرفوعا:«ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ سَقَاهُ اللهُ مِنْ نَهْرِ الْغُوطَةِ» قِيلَ: وَ مَا نَهْرُ الْغُوطَةِ ؟ قَالَ :« نَهْرٌ يَخْرُجُ مِن فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ فُرُوجِهِنَّ». قال الحاكم: صحيح الإسناد. انتهى منه[٦].

والأحاديث في هذا الباب كثيرة جدا؛ **فنسأل** الله العصمة والتوفيق لما يرضيه عنا؛ إنه واسع المغفرة.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يَنْبَغِي لِوَالٍ مِنَ الْوُلَاةِ، وَلَا لِمَلِكٍ أَنْ تَبْلُغَ عُقُوبَتُهُ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، وَأَيُّمَا وَالٍ مِنَ الْوُلَاةِ أَوْ مَلِكٍ بَلَغَتْ عُقُوبَتُهُ حَدًّا مِنْ حُدُودِ اللَّهِ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَاخِطٌ عَلَيْهِ»! قَالَ: وَكَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ: «حَدُّ الْمَمْلُوكِ فِي أَدْنَى الْحُدُودِ أَرْبَعونَ، وَلَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ تَبْلُغَ عُقُوبَتُهُ حَدَّ الْمَمْلُوكِ»)[٧].

روى البيهقي في باب التعزير بإسناده إلى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، كَذَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ضَرَبَ»، وَفِي رِوَايَةِ الْأَصْبَهَانِيِّ: «مَنْ بَلَغَ حَدًّا فِي غَيْرِ حَدٍّ فَهُوَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ». انتهى. وقال:

---

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١/ ١٢٩ رقم ٣٨٦ ترجمة محمد بن عبدالله، وابن ماجة في سننه، كتاب الأشربة، باب مدمن الخمر ٢/ ١١٢٠ رقم ٣٣٧٥، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ١٢رقم ٥٥٩٧ بنحوه .

(٢) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٠٨ رقم ٥٥٧٧ عن عمر بن الخطاب .

(٣) أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار) ٦/ ٣٦٦ رقم ٢٣٨٠، ورقم ٢٣٨٢.

(٤)قتادة بن عياش الجرشي الرهاوي له صحبة ،عقد له النبي ﷺ لواء.انظر الجرح والتعديل ٧/ ١٣٣ رقم ٧٥٥، والاستيعاب ٣/ ٣٣٧ رقم ٢١٢٩، وأسد الغابة ٤/ ٣٦٩رقم ٤٢٧٣.

(٥) المعجم الكبير للطبراني ١٩/ ١٤ رقم ٢١.

(٦) أخرجه أحمد ٧/ ١٣٩ رقم ١٩٥٨٦ ، والطبراني كما في مجمع الزوائد ٥/ ٧٤ **قال** الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني ورجال أحمد وأبي يعلى ثقات . والحاكم ٤/ ١٤٦، وابن حبان في صحيحه ١٢/ ١٦٥ رقم ٥٣٤٦.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٥ رقم ٦٤٠.

الْمَحْفُوظُ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مُرْسَلٌ[1] .

وأخرجه الضحاك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ بَلَغَ حَدًّا فِي غَيْرِ حَدٍّ فَهُوَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ»[2] . انتهى.

وأخرج البيهقي مِنْ طَرِيقِ هُشَيْم، عَنْ مُغِيرَةَ ، قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : أَنْ لَا يُبْلَغَ فِي التَّعْزِيرِ أَدْنَى الْحُدُودِ أَرْبَعِينَ سَوْطًا[3] .

دل ذلك على أنه لا يجوز لملك من الملوك، أو وال من الولاة سواء كان منصوبا من جهة الإمام أو محتسبا، أو من جهة الصلاحية أن يتعدى في التعزير أدنى الحد. **واختلف** فيمن إليه ذلك: فقيل: إنه إنما يجب على الإمام أو من يلي من جهته. وقيل: إنه لا يجب ، وإنما يكون مندوبا إليه. **والمذهب** أنه يجب عند حصول سببه؛ لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ ولا يختص بالأئمة، بل يكون إلى من صلح لذلك، ولو من آحاد الناس، إذا كان عارفا بما هو اللازم في ذلك، ويكون على حسب مقتضى الحال لكل ما يليق به، ولا يُخَشِّنُ إن كفى اللين، ويقدم الأخف فالأخف كما في النهي عن المنكر، وتفصيل ذلك مذكور في محله من كتب الفروع، ومن تعدى الحد في ذلك أو ماثله فقد عصى وتعدى[4] .

وأما ما روي من قوله ﷺ: «لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ». وقوله: «لَا

---

(١) **البيهقي** ٨/ ٣٢٧.

(٢) حديث الضحاك أخرجه البيهقي، كتاب الأشربة والحد فيها: باب ما جاء في التعزير وأنه لا يبلغ به أربعين ٨/ ٣٢٧.

(٣)أخرجه البيهقي، كتاب الأشربة والحد فيها: باب ما جاء في التعزير وأنه لا يبلغ به أربعين ٨/ ٣٢٧.

(٤)مراد المؤلف أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يحتاج فيهما إلى ولاية، بل هما واجبان على كل مسلم إما فرض عين وإلا كفاية على الجماعة؛ لأنهم نصوا على أن للسيد تعزير مملوكه، وللزوج تعزير زوجته؛ لما لهما من الولاية، بخلاف الوالد والمعلم ؛ فليس لهما تعزير الولد؛ لأنه إن كان كبيرا فإنه لا ولاية لهما عليه، وإن كان صغيرا لما يستحق التعزير؛ لعدم المعصية، بل التأديب المستحسن غير المبرح. انظر: البحر الزخار ٦/ ٢١٣، والبيان الشافي ٤/ ٥٢٧. وللإمام أن يُعَزِّرَ بالحبس ، أو بالضرب ، أو الغرامة المالية . واختلف الفقهاء في أكثر الضرب : فذهب الهادي ، والقاسم ، والناصر، وأبو طالب ، والأوزاعي ، والشافعي في أحد قوليه - إلى أنه يكون في كل حَدٍّ دون جنسه ؛ فقد ثبت أن عَلِيًّا عليه السلام جَلَدَ رَجُلًا وُجِدَ مَعَ امْرَأَةٍ فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ - وَلَمْ تَقُمِ الشَّهَادَةُ عَلَى الزِّنَى - مِائَةَ سَوْطٍ غَيْرَ سَوْطٍ أَوْ سَوْطَيْنِ . وعن عمر نحوه؛ ولم يحفظ عن غيرهما في ذلك خلاف ؛ فجرى مجرى الإجماع. انظر: المنتخب ص ٤٣٩ ، وشرح التجريد ٥/ ٣٠٣ ، وأصول الأحكام ٢/ ٢٣٨ ، وأمالي أحمد بن عيسى ١/ ١٣٨٧ رقم٢٣٧٢. **وذهب** الإمام زيد ، ويحيى بن حمزة ، وأبو حنيفة ، والشافعي في القول الأخير - إلى أَلَّا يبلغ الأربعين ؛ لأنها أقل الحدود ، وفي العبد دون العشرين ؛ لقوله ﷺ : «مَنْ ضَرَبَ حَدًّا فَهُوَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ». انظر: المهذب ٥/ ٤٦٣ ، والحاوي ١٧/ ٣٤٩ ، وشرح الأزهار٤/ ٣٨٣ . **ومذهب** مالك ، وأبي يوسف في أحد قوليه - أَنَّ التَّعْزِيرَ إلى الإمام بَالِغًا ما بلغ. **وذهب** ابن أبي ليلى ، وأبو يوسف وهو الأشهر عنه - إلى أَلَّا يبلغ الضرب خمسة وسبعين سَوْطًا. وذهب زُفَرُ إلى أن التعزير تِسْعَةٌ وَسَبْعُونَ فَأَقَلُّ. انظر مختصر الطحاوي ٢٦٥ ، والمعونة ٣/ ١٠٠٤، ومختصر اختلاف العلماء ٣/ ٣٠٤، والمنهج المنير ٤/ ٢١٠ -٢١١.

يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ»[١].

وظاهره تحريم الزيادة على العشرة؛ فقد قيل: إن ذلك منسوخ، وقيل: إن في رجاله مقال[٢].

وعند أصحابنا أن رواية علي عليه السلام إذا صحت أرجح من غيره، مع أن قوله عليه السلام حجة عندهم واجب الاتباع.

وقد روي عنه عليه السلام أنه أحرق مال المحتكر؛ والأدلة على حجية قوله عليه السلام مذكورة في محلها من كتب الأصول: كالغاية لابن الإمام عليه السلام[٣]، وغيرها من كتب الأصول[٤].

قوله عليه السلام: ولا ينبغي لأحد أن يبلغ عقوبته حد المملوك: يدل على أنه لا يزاد على الأربعين، بل لا يكون ذلك دونها؛ ولا فرق بين معصية معصية.

وفي كلام أهل المذهب أن لكل معصية تعزير[٥] بحسبها وحسب من وقعت منه، ولكن لا يبلغ ذلك حد جنسها بل دونه، وقد يقع التغليظ في البعض لهتك حرمة[٦]، كما في المسجد وحق الرحم؛ فيكون موضع اجتهاد، والله أعلم.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، وَكُنَّا نُبَايِعُهُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَكْرَهِ وَالْمَنْشَطِ، وَفِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَفِي الْأَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَأَنْ نُقَيِّمَ أَلْسِنَتَنَا بِالْعَدْلِ، وَلَا تَأْخُذَنَا فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ، فَلَمَّا كَثُرَ الْإِسْلَامُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم لِعَلِيٍّ عليه السلام: «أَلْحِقْ فِيهَا: وَأَنْ تَمْنَعُوا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَذُرِّيَّتَهُ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَذَرَارِيَكُمْ»، قَالَ عليه السلام: فَوَضَعْتُهَا وَاللهِ عَلَى/ ٨٤/ رِقَابِ الْقَوْمِ، فَوَفَى بِهَا مَنْ وَفَى، وَهَلَكَ بِهَا مَنْ هَلَكَ»[٧].

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٥/ ٥٤٣ رقم ١٦٤٨٦، والبخاري في الحدود والمحاربين، باب كم التعزير والأدب ٦/ ٢٥١٢ رقم ٦٤٥٨ ، ومسلم في الحدود، باب قدر اسواط التعزير ٣/ ١٣٣٢ رقم ١٧٠٨، وأبو داود، كتا ب الحدود، باب في التعزير ٤/ ٦٣٠ رقم ٤٤٩١، والترمذي، كتاب الحدود، باب في التعزير ٤/ ٥١ رقم ١٤٦٣ **وقال** : حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث بكير بن عثمان ، وقد اختلف أهل العلم في التعزير وأحسن شيء روي في التعزير هذا الحديث . وابن ماجة، كتاب الحدود، باب في التعزير ٢/ ٨٦٧ رقم ٢٦٠١.

(٢) هكذا في جميع النسخ: مقال بالرفع، والصواب مقالا؛ لأنها اسم إن .

(٣)أصول الأحكام٢/ ٢٨ رقم ١٧٥٤، وشفاء الأوام ٢/ ٢٢٤، وابن أبي شيبة ٤/ ٣٠١ رقم ٢٠٣٩٢..

(٤) هداية العقول شرح غاية السؤل ١/ ٥٤٤- ٥٥٦، **والكاشف لذوي العقول**، لأحمد بن محمد لقمان(ت:١٠٣٩هـ)، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٣(١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م). ص ١٤٠، وللسيد العلامة قاسم بن حسن السراجي بحث في ذلك بعنوان: «النبأ اليقين بحجية قول أمير المؤمنين».

(٥) هكذا في جميع النسخ: تعزير بالرفع، والصواب تعزيرا؛ لأنها اسم إن.

(٦) في هامش (أ): حرمتين (ظ).

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٥ رقم ٦٤١.

وروى هذا الحديث في المناقب، لمحمد بن سليمان[1] رحمه الله تعالى، عن المسعودي[2]، عن أبي خالد رضوان الله تعالى عليه. من حاشية السيد. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله[3].

ومن خطه رحمه الله مالفظه: قال ابن أبي الحديد[4] في شرح النهج: قال أبو بكر الجوهري[5]: حدثني أبو الحسن علي بن سليمان النوفلي[6]، قال: حدثني أبي ، قال: حدثني شريك بن عبدالله، عن إسماعيل بن أبي خالد[7]، عن زَيْدُ بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، قال: قال علي عليه السلام: «كُنْتُ

---

(١) محمد بن سليمان الكوفي: من أعلام الفكر الإسلامي. حافظ، محدث، مسند، ثبت، مجاهد. ولد بالعراق في النصف الثاني من القرن الثالث تقريبًا سنة٢٥٥هـ، وهاجر إلى اليمن قاصدا الإمام الهادي، وَوَلَّاهُ القضاء؛ لِمَا رأى من علمه واستقامته، ثم تولى القضاء لابنيه المرتضى، والناصر. توفي بعد سنة ٣٠١ . له كتاب البراهين في معجزات النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والمنتخب والفنون وهما ما سأل عنهما الإمامَ الهاديَ، والمناقب في فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كتاب يحتوي على أكثر من ثلاثة آلاف حديث مسندة، أغلب رجالها من أصحاب الصحاح الست. طبع سنة ١٤١٢هـ وأعيد طبعه سنة١٤٢٣هـ عن مجمع إحياء الثقافة الإسلامية في مجلدين وثالث للفهارس بتحقيق السيد محمد باقر المحمودي. ينظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ٩٠٣، الفلك الدوار ص ٢٨، ومقدمة المنتحب ص٥ -٨، **وتاريخ اليمن الفكري في العصر العباسي** ١/ ١٢٨.

(٢) أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، المسعودي من ذرية عبد الله بن مسعود: مؤرخ، رحالة، بحاثة، من أهل بغداد. أقام بمصر وتوفي فيها. **قال** الذهبي: عداده في أهل بغداد، نزل مصر مدة، وكان معتزليا. توفي سنة ٣٤٦هـ.، وله مروج الذهب، وأخبار الزمان ومن أباده الحدثان، ووكتاب الاستذكار لما مر من الأعصار، غيرها. انظر طبقات الشافعية ٣/ ٤٥٦ رقم ٢٢٦، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٦٩ رقم ٣٤٣، والأعلام ٤/ ٢٧٧.

(٣) أخرجه الكوفي في مناقب الإمام علي بن أبي طالب ٢/ ١٦٥رقم٦٤٤، وأبو طالب في تيسير المطالب ص ١٨٧ رقم١٣١.

(٤)عبدالحميد بن هبة الله بن محمد بن أبي الحديد المدائني أبو حامد، ولد سنة٥٨٦هـ وهو عالم من فضلاء العلماء بليغ بارع، واديب ناقد وشاعر ومتكلم نظار، واسع المعرفة بالايام والأخبار والاشعار والأمثال، والأنساب معتزلي توفي سنة ٦٥٦هـ وله شرح نهج البلاغة، طبع، ونظم فصيح ثعلب القصائد السبع العلويات (طبع)، الفلك الدائر على المثل السائر، ونقض المحصول في علم الأصول، اونتقاد المستصفى في علم الأصول، وديوان شعر، وغير ذلك. انظر: مقدمة شرح نهج البلاغة ١/ ١٦ – ٢٢. الأعلام٣/ ٢٨٩، معجم المؤلفين٢/ ٦٦..

(٥)أبو بكر أحمد بن عبدالعزيز الجوهري: عده ابن أبي الحديد من أهل السنة المحدثين. **وقال**: عالم، محدث، كثير الأدب، ثقة، ورع، أثنى عليه المحدثون، ورووا عنه مصنفاته. اهـ. وعده الطوسي في الفهرست من الشيعة. وذكر تاريخ وفاته الصَّوْلِيُّ في أخبار الراضي والمتقي. **وقال** الخوئي: لم تثبت وثاقته؛ إذ لا اعتداد بتوثيق ابن أبي الحديد له، ولا سيما مع الاطمئنان بأن توثيقه يبني على الحدس والاجتهاد، أو على توثيق من لا يعتد بقوله. توفي سنة ٣٢٣هـ. انظر: شرح نهج البلاغة ٤/ ٨٢٤، ومعجم رجال الحديث للخوئي ٢/ ١٤٢ رقم ٦٢٣.

(٦) علي بن سليمان النوفلي ذكره الخوئي في رجال **وقال**: روى عن أبي جعفر الثاني عليه السلام مكاتبة، وروى عنه موسى بن جعفر البغدادي. أنظر: معجم رجال الحديث للخوئي ١٣/ ٤٩ رقم ٨١٩٢.

(٧) إسماعيل بن أبي خالد واسمه هرمز، أبو عبدالله البجلي الأحمسي الكوفي: كوفي، تابعي، **وثقه** ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن أبي شيبة، وأبو حاتم، وعبدالرحمن بن مهدي، وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** محمد بن عبدالله بن عمار الموصلي: حجة، وإذا لم يكن إسماعيل حجة فمن يكون حجة. **وقال** عبدالله بن أحمد بن حنبل: أصح الناس حديثًا عن شعبة. ومدحه غير واحد في حفظه، وكان إسماعيل يسمى الميزان. **قال** في الجداول: عداده في خلص الشيعة. توفي سنة: ١٤٦هـ. روى له الجماعة. ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، وابن المغازلي في المناقب. انظر: الجداول(خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ٣٤٤، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٧٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٢٦٣ =

أُبَايِعُ الْأَنْصَارَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْمَحْبُوبِ وَالْمَكْرُوهِ، فَلَمَّا عَزَّ الْإِسْلَامُ وَكَثُرَ أَهْلُهُ قَالَ: «يَا عَلِيُّ، زِدْ فِيهَا: وَعَلَى أَنْ تَمْنَعُوا رَسُولَ اللهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَذَرَارِيكُمْ»، قَالَ: فَحَمَلَهَا عَلَى ظُهُورِ الْقَوْمِ، فَوَفَى بِهَا مَنْ وَفَى، وَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ[1]. انتهى.

قال ابن أبي الحديد: قلت: هذا يطابق ما رواه أبو الفرج الأصفهاني[2] في كتاب، «مقاتل الطالبيين» أن جعفر بن محمد عليهما السلام وقف مستترا في خفية، يشاهد المحامل التى حمل عليها عبدالله بن الحسن وأهله في القيود والحديد من المدينة إلى العراق؛ فلما مروا به بكى، وقال: ماوفت الأنصار ولا أبناء الأنصار لرسول الله ﷺ: بايعهم على أن يمعنوا محمدًا وأبناءه وأهله وذريته مما يمنعون منه أنفسهم وأبناءهم وأهلهم وذراريهم فلم يفوا. اللهم اشدد وطأتك على الانصار[3].

قال في التخريج: قال أبو بكر أحمد بن عبدالعزيز الجوهري صاحب كتاب السقيفة مالفظه: وحدثني علي بن إسماعيل النوفلي ... إلخ **وقال** في آخرها: وهذه متابعة جيدة لأبي خالد في هذا الحديث؛ إذ رواه عن زيد بن علي عليه السلام الحافظ الثقة المأمون إسماعيل بن أبي خالد، وفي علي بن إسماعيل النوفلي كلام، وقد وثق؛ فالحديث إن شاء الله حسن؛ لأن سائر رواته ثقات، والله أعلم.

وفي مجمع الزوائد مالفظه: وعن حسين بن علي قال: «جَاءَتِ الْأَنْصَارُ تُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْعَقَبَةِ؛ فَقَالَ: «يَا عَلِيُّ قُمْ فَبَايِعْهُمْ». فَقَالَ: عَلَامَ أُبَايِعُهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَى أَنْ يُطَاعَ اللَّهُ وَلَا يُعْصَى، وَعَلَى أَنْ تَمْنَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلَ بَيْتِهِ وَذُرِّيَّتَهُ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَذَرَارِيَّكُمْ» رواه الطبراني في الأوسط من طريق عبدالله بن مروان[4]، وهو ضعيف، وقد وثق. انتهى[5].

وأخرج السمان في أماليه بسنده إلى عبادة بن الصامت قال: بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ: فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى إِيثَارِهِ عَلَيْنَا، وَعَلَى أَلَّا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى

= رقم ٤٧٩، وتهذيب الكمال ٣/ ٦٩ رقم ٤٣٩، والجرح والتعديل ٢/ ١٤٢ رقم ٥٨٩، وثقات ابن حبان ٤/ ١٩.

(١) شرح نهج البلاغة ٢/ ٢٩٠، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ٢/ ٢٠٧ رقم ١٧٤٥

(٢) أبو الفرج علي بن الحسين الأصفهاني الْأُمَوِيُّ، وُلِدَ بِأَصْفَهَان سنة ٢٨٤هـ، مِن أَئِمَّةِ الْأَدَب، لَهُ مَعْرِفَةٌ وَاسِعَةٌ: فِي التاريخ، وَالْأَنْسَاب، وَالْآثَار، وَاللُّغَة، وَالْمَغَازي، **قَالَ** الذَّهَبِيُّ: وَالعَجَبُ أَنَّهُ أُمَوِيٌّ شِيْعِيٌّ! توفي سنة ٣٥٦هـ. لَهُ مُؤَلَّفَاتٌ كَثِيْرَةٌ: مِنْهَا: الْأَغَانِي، وَمقاتل الطَّالِبِيِّنَ. ينظر: تاريخ بغداد ١١/ ٣٩٨، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٠١، والأعلام ٤/ ٢٧٨، ولوامع الأنوار ٢/ ٤٤٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ٦٧٢.

(٣) شرح نهج البلاغة ٢/ ٢٩٠، ومقاتل الطالبيين ص ١٩٦، ١٩٧.

(٤) عبد الله بن مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة بن بدر أبو حذيفة الفزاري، حدث عن أبيه وعن سفيان بن عيينة وشداد بن عبد الرحمن الأنصاري والحسين بن زيد بن علي العلوي، وغيرهم، وكان ثقة، كما ذكره ابن حبان في الثقات **وقال**: مستقيم الحديث. انظر: تاريخ بغداد ١٠/ ١٥١ رقم ٥٣٠٤، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٥٠.

(٥) . مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ٦/ ٤٩، والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٠٧ رقم ١٧٤٥.

أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا تَأْخُذُنَا فِي اللهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ»[1].

قال الحاكم في جلاء الأبصار ما لفظه: وعن الحسين بن زيد عليهما السلام قال: لَمَّا أَقْبَلُوا بِبَنِي الْحَسَنِ عليه السلام عَنْ إِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْمَدِينَةِ نَظَرَ إِلَيْهِمْ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّادِقُ عليه السلام فَهَمَلَتْ عَيْنَاهُ حَتَّى جَرَتْ دُمُوعُهُ عَلَى لِحْيَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَا تُحْفَظُ للهِ حُرْمَةٌ بَعْدَ هَذِهِ أَبَدًا، وَاللهِ مَا وَفَتِ الْأَنْصَارُ وَلَا أَبْنَاءُ الْأَنْصَارِ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم بِمَا أَعْطَوْهُ مِنَ الْبَيْعَةِ عَلَى الْعَقَبَةِ، ثُمَّ قَالَ جَعْفَرٌ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «خُذِ الْبَيْعَةَ عَلَيْهِمْ»، قَالَ: قُلْتُ: كَيْفَ آخُذُ؟ قَالَ: خُذْ عَلَيْهِمْ يُبَايِعُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ عَلَى أَنْ يُطَاعَ اللهُ فَلَا يُعْصَى، وَعَلَى أَنْ تَمْنَعُوا رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَذُرِّيَّتَهُ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ [وَذَرَارِيَّكُمْ][2] فَوَاللهِ مَا وَفَوْا لَهُ حِينَ خَرَجَ هَؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِهِمْ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى الْأَنْصَارِ. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله[3].

ومن خطه رحمه الله تعالى مالفظه: في كتاب المناقب لمحمد بن سليمان رحمه الله مالفظه: عثمان بن محمد[4]، قال: حدثنا جعفر[5]، قال: حدثنا يحيى[6]، قال: حدثنا حماد بن يعلى[7]، عن عيسى بن أبي فروة[8]، قال: أتى رجل زيد بن علي؛ فقال: يا ابن رسول الله إن تكن الرجل الذي تنتظر الشيعة خرجت معك فجاهدت بنفسي ومالي، وإن لم تكن هو لم أتعجل البلاء؛ فإنه لا طاقة لي بالبلاء ؟ ! قال: فقال له أمير المؤمنين زيد بن علي عليه السلام: والله لقد سألتني عن أمر ما سألني عنه أحد قط قبلك، أعد علي مسألتك؟ قال: فأعاد عليه ثلاثا. ثم نكس أمير المؤمنين أبو الحسين عليه السلام رأسه ينكت في الأرض، ثم رفع رأسه؛ فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلى أمير المؤمنين وسيد الوصيين وأفضل الصديقين علي صلى الله عليه أن يلزم بكلكلةالارض حتى يقتل عثمان، فإذا قتل عثمان دعا إلى كتاب ربه فطلب حقه وأظهر حجته، ففعل فقتل، ثم قام بعده أمير المؤمنين أبو محمد الحسن بن أمير

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٣٩٤ رقم ٢٢٧٤٢، ومسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية ٣/ ١٤٦٩ رقم ١٧٠٩، وسنن النسائي، كتاب البيعة، باب البيعة على القول بالحق ٧/ ١٣٩ رقم ٤١٥٢، وابن ماجة، باب البيعة ٢/ ٩٥٧ رقم ٢٨٦٦، وابن أبي شيبة، باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها ٧/ ٤٦٤ رقم ٣٧٢٥٧، وسنن البيهقي، باب ما يجب على المرء من القيام بشهادته إذا شهد ١٠/ ١٥٨.

(٢) ما بين المعقوفين من جلاء الأبصار (خ) ص ٢٥٥.

(٣) جلاء الأبصار (خ)، ص ٢٥٥ .

(٤) هو عثمان بن محمد الألثغ، لم أجد له ترجمة.

(٥) هو جعفر بن مسلم السراج ، لم أجد له ترجمة.

(٦) هو يحيى بن الحسن القزاز، لم أجد له ترجمة.

(٧) لم أجد له ترجمة.

(٨) لم أجد له ترجمة.

المؤمنين الوصي؛ فدعا إلى كتاب ربه وأظهر حجته فسم، ثم قام بعده أمير المؤمنين أبو عبدالله الحسين بن أمير المؤمنين الوصي صلوات الله عليهما، ودعا إلى سبيل ربه وأظهر حجته، وطلب حقه؛ فقتل، وأخرج أنا غدا فأدعوا إلى كتاب الله وأظهر حجتي وأطلب حقي فأقتل فأنا حجة الله قائم آل محمد على بني أمية أن يقولوا: لم يجئ لهذا الامر منكم أحد يطلبه. انتهى[1].

قوله: بكلكلة: الكلكلة هو الصدر، ويقال: فيه الكلكال أيضا. انتهى من الطرازين المعلمين في المفاخرة بين الحرمين[2]، للسيد الهادي بن إبراهيم بن علي بن المرتضى. انتهى.

نكتة: في الجامع الكافي: عن النبي ﷺ أنه بايع الحسن والحسين عليهما السلام وعبدالله بن جعفر[3]، وعبدالله بن عباس رضي الله عنه وهم صغار، ولم يبايع ﷺ صغيرا قط إلا هؤلاء[4]. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله، قال: انتهى من خط مولانا عماد الدين أيده الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «لَعَنْتُ سَبْعَةً فَلَعَنَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى، وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابُ الدَّعْوَةِ: الزَّائِدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمُكَذِّبَ بِقَدَرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمُخَالِفَ لِسُنَّتِي، وَالْمُسْتَحِلَّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْمُتَسَلِّطَ بِالْجَبَرُوتِ؛ لِيُعِزَّ مَا أَذَلَّ اللَّهُ وَيُذِلَّ مَا أَعَزَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلَّ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْمُسْتَأْثِرَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِفَيْئِهِمْ مُسْتَحِلًّا لَهُ»)[5].

الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ في المستدرك في تفسير سورة الليل مالفظه: حدثنا الحسين ابن علي الحافظ[6]، أنبأنا عبدالله بن محمد بن وهب الحافظ[7]، حدثنا عبدالله بن محمد بن يوسف

---

(١) مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي ٢/ ١٦٣رقم ٦٤١.

(٢) منه نسخة خطية سنة ١٠٧٣هـ من الورقة (٢٩-٤١) رقم (١٠) مجاميع، ونسخة ثانية برقم (٢١) مجاميع بمكتبة الأوقاف بالجامع الكبير. انظر فهرس مخطوطات مكتبة الجامع الكبير ص ١٦٧٧.

(٣) عبدالله بن جعفر بن أبي طالب له صحبة، أمه أسماء بنت عميس الخثعمية. ولد بأرض الحبشة عندما هاجر أبواه إليها. كان يسمى بحر الجود لكرمه، شهد فتوح الشام، وشهد مع عمه علي مشاهد الجهاد، وكان شجاعًا جواداً سخيًّا وأخباره في الكرم كثيرة شهيرة،. توفي سنة ٨٠هـ عام الجحاف بالمدينة؛ وسُمِّيَ بعام الجحاف؛ لأنه جاء سيل عظيم ببطن مكة جحف الحاج، وذهب بالإبل عليها أحمالها. خرّج له الإمام أبو طالب ومحمد بن منصور المرادي من الزيدية. انظر: أسد الغابة ٣/ ١٩٩ رقم ٢٨٦٤، والاستيعاب ٣/ ١٧رقم ١٥٠٦، والإصابة ٢/ ٢٨٠، و لوامع الأنوار ٣/ ١٠٨.

(٤) الجامع الكافي ٨/ ١٧٩.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٦ رقم ٦٤٢.

(٦) أبو علي الحافظ الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري أحد جهابذة الحديث، ومن كبار حفاظه، له تصانيف، وهو شيخ الحاكم. **قال** أبو عبد الله الحاكم: هو واحد عصره في الحفظ والاتقان والورع والمذاكرة والتصنيف. وذكره الدارقطني فقال امام مهذب وكان مع تقدمه في العلم أحد الشهود المعدلين بنيسابور ورحل في طلب الحديث إلى الآفاق البعيدة توفي سنة٣٤٩هـ.انظر: تاريخ بغداد ٨/ ٧١ رقم ٤١٥٠، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٠٢ رقم ٨٦٩، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٥١ رقم ٣٨، والأعلام ٢/ ٢٤٤.

(٧)عبد الله بن محمد بن وهب، أبو محمد الدينوري: مفسر من حفاظ الحديث.سمع الكثير وطوف الأقاليم. **وقال** الدارقطني: =

الفريابي[(١)]، حدثني أبي[(٢)]، حدثنا سفيان، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن عبدالله بن موهب[(٣)]، قال: سمعت علي بن الحسين يحدث عن أبيه عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ/ ٨٥/ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٌ : الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ ،وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ؛ لِيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرَمِ اللهِ».

قال سفيان: اقرأ سورة ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾[الليل:١]، ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى * وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى * وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى * وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى * فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى﴾ [الليل:٥-٩] حدثناه أبو علي، وله إسناد صحيح. أخشى أني ذكرته فيما تقدم[(٤)].

حدثنا عبدالله بن جعفر بن درستويه الفارسي[(٥)]، حدثنا يعقوب بن سفيان[(٦)]، حدثنا إسحاق بن

= متروك الحديث. رماه بالكذب عمر بن سهل بن كدر. **قال** الحاكم: سألت عنه أبا علي النيسابوري فقال كان حافظا بلغني أن أبا زرعة كان يعجز عن مذاكرته في زمانه. **وقال** الإسماعيلي: كان صدوقا إلا أن البغداديين تكلموا فيه وحملوا عليه، وسمعت بن عقدة يقول: ما نظرت له في شيء إلا استقدمته منه في ذلك توفي سنة ٣٥٨هـ. انظر لسان الميزان ٣/ ٣٤٤ رقم ١٤٠٦، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٧٥٤ رقم ٧٥٦، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٤٠٠ رقم ٢١٨، والأعلام ٤/ ١١٩.

(١) أبو بكر بن أبي النضر، عبد الله بن محمد بن يوسف الفريابي :ذكره الذهبي في السير، ولم أجد من ذكره بجرح أو تعديل. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٠٥.

(٢) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضَّبِّيُّ، أبو عبدالله الفِريابي: **وثقه** ابن معين، والعجلي، والنسائي، وأبو حاتم، وغيرهم. توفي سنة ٢١٢هـ. روى له الجماعة، ومن الزيدية المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: تهذيب الكمال ٢٧/ ٥٢ رقم ٥٧١٦، والطبقات ٧/ ٤٨٩، والجرح والتعديل ٨/ ١١٩.

(٣) عبيدالله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن موهب التيمي المدني عن عمه عبيد الله بن عبد الله، وابن المسيب وعلي بن الحسين، وعنه الثوري وابن المبارك والقعنبي. **وثقه** العجلي، **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث.وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** ابن شاهين: ليس به بأس صالح. **وقال** أحمد بن صالح: ثقة، **وقال** النسائي: ليس بذاك القوي.**وقال** ابن عدي: حسن الحديث يكتب حديثه. توفي سنة ١٥٤هـ . انظر: **خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، للحافظ الفقيه صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني- تحقيق: عبد الفتاح «أبو غدة»- مكتب المطبوعات الإسلامية- دار البشائر- حلب- بيروت - ١٤١٦هـ. ص ٢٥١، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٩/ ٤٣ رقم ٣٤٦٢، وثقات ابن حبان ٧/ ١٤٧، وثقات العجلي ٢/ ١١١رقم ١١٦٣ ، ولسان الميزان ٧/ ٢٩٧ رقم ٣٩٣٠.

(٤) المستدرك على الصحيحين ٢/ ٥٢٥.

(٥) عبد الله بن جعفر بن دُرُسْتُوَيه بن المرزبان، الفارسي، الفَسَوي، أخذ عن المبرد، وكان شديد الانتصار للبصريين في النحو، واللغة، وهو فارسي الأصل. سئل الحسين بن عثمان عن ابن درستويه فقال: ثقة ثقة. **قال** الخطيب: سمعت اللالكائي ذكره فضعفه، وسألت البرقاني عنه فقال: ضعفوه لأنه لما روى التاريخ عن يعقوب أنكروا ذلك، **و**قالوا: إنما حدث يعقوب بالكتاب قديما فمتى سمعته منه؟! ثم دفع الخطيب هذا بأن ابن درستويه من كبار المحدثين وفقهائهم عنده. **وقال** الخطيب أيضا: بلغني أنه قيل له: حدث عن عباس الدوري حديثا ونحن نعطيك درهما ففعل، ولم يكن سمع من عباس شيئا! **قال** الخطيب: هذه الحكاية باطلة لأن أبا محمد بن درستويه كان أرفع قدرا من أن يكذب لأجل العرض الكثير فكيف لأجل الشيء التافه. توفي ببغداد سنة ٣٤٧هـ. من مصنفاته (الإرشاد) و(الهداية) و(شرح فصيح ثعلب). انظر: تاريخ بغداد ٩/ ٤٢٨ رقم ٥٠٤٥ ، ولسان الميزان ٣/ ٢٦٧ رقم ١١٤١، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ص ١٦٧-١٦٨، والأعلام ٤/ ٧٦..

(٦) يعقوب بن سفيان بن جُوَانٍ الفارسي: أبو يوسف الفسوي: **وثقه** الذهبي، وابن حجر. **وقال** الحاكم أبو عبدالله: يعقوب بن =

محمد الفروي[١]، حدثنا عبدالرحمن بن أبي الرجال[٢]، عن عبيدالله بن موهب ، عن عمرة[٣]، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَالْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ، وَالْمُسْتَحِلُّ لِحُرُمِ اللَّهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ

= سفيان إمام أهل الحديث بفارس. **وقال** النسائي، ومسلمة بن قاسم: لا بأس به. **وقال** أبو الشيخ: حكي عن ابن أبي حاتم، **قال**: **قال** لي أبي: ما فاتك من المشائخ فاجعل بينك وبينهم يعقوب بن سفيان؛ فإنك لا تجد مثله. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان ممن جمع وصنف وأكثر، مع الورع والنسك والصلابة في السنة. **ونقل** ابن عساكر: أن أبا بكر أحمد بن عبدان **قال**: لما قدم يعقوب بن الليث الصفار صاحب خراسان إلى فارس أُخْبِرَ أَنَّ هناك رجلًا يتكلم في عثمان بن عفان، وأراد بالرجل يعقوب بن سفيان الفسوي؛ فإنه كان يتشيع، فأمر بإشخاصه من فسا إلى شيراز، فلما قدم علم الوزير ما وقع في نفس السلطان فقال: أيها الأمير، إن هذا الرجل قدم ولا يتكلم في أبي محمد عثمان بن عفان شيخنا، وإنما يتكلم في عثمان بن عفان صاحب النبي ﷺ، فلما سمع **قال**: مالي ولأصحاب النبي ﷺ، وإنما توهمت أنه يتكلم في عثمان بن عفان السِّجْزِيِّ، ولم يتعرض له. وذكر الذهبي هذه الحكاية **وقال**: هذه حكاية منقطعة، فالله أعلم، وما علمت يعقوب الفسوي إلا سلفيا، وقد صنف كتابًا صغيرًا في السنة. توفي سنة ٢٧٧هـ. أخرج له الترمذي، والنسائي، ومن الزيدية: أبو طالب، والمرشد بالله. انظر: الجرح والتعديل ٩/ ٢٠٨ رقم ٨٦٨، وثقات ابن حبان ٩/ ٢٨٧ رقم ١٦٤٧٤، وتهذيب الكمال ٣٢/ ٣٢٤ رقم ٧٠٨٨، ومعجم البلدان ٤/ ٢٦١، ومختصر تاريخ دمشق ٢٨/ ٤٤ رقم ٢٥، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ١٨٢.

(١) إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي، أبو يعقوب المدني القرشي الأموي ، مولى عثمان بن عفان : **قال** أبو حاتم: كان صدوقا ولكن ذهب بصره فربما لقن و كتبه صحيحة.**وقال** مرة: مضطرب.وذكره ابن حبان في الثقات. و **قال** الآجرى : سألت أبا داود عنه فوهاه جدا ، **وقال** : لو جاء بذاك الحديث عن مالك يحيى بن سعيد لم يحتمل له ، ما هو من حديث عبيد الله بن عمر و لا من حديث يحيى بن سعيد ولا من حديث مالك. **وقال** الآجري : يعني حديث الإفك الذي حدث به الفروي عن مالك وعبيد الله عن الزهري. **وقال** النسائي: متروك . **وقال** الدارقطني : ضعيف، و قد روى عنه البخاري ويوبخونه في هذا. **وقال** الدارقطني أيضا: لا يترك. **وقال** الساجي : فيه لين ، روى عن مالك أحاديث تفرد بها..**وقال** العقيلي : جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها. **وقال** الحاكم: عيب على محمد إخراج حديثه، وقد غمزوه .انظر: ثقات ابن حبان ٨/ ١١٤، وتهذيب التهذيب ١/ ٢١٧ رقم ٤٦٦، وتهذيب الكمال ٢/ ٤٧١ رقم ٣٨٠، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٦٤٩ رقم ٢٣١.

(٢)عبد الرحمن بن أبي الرجال ، و اسمه : محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصاري النجاري المدني ، كان ينزل بعض ثغور الشام . و أمه أم أيوب بنت رفاعة من بني عدي بن النجار، ذكره محمد بن سعد في الطبقة السادسة من أهل المدينة . **وثقه** أحمد، وابن معين، والدارقطني، والمفضل بن غسان الغلابي. وعن ابن معين : ليس به بأس.**وقال** أبو حاتم : صالح ، هو مثل عبد الرحمن بن زيد بن أسلم. **وقال** الآجرى : سئل أبو داود عن عبدالرحمن بن أبي الرجال ، فقال: أحاديث عمرة يجعلها كلها عن عائشة.**وقال** في موضع آخر : ليس به بأس.وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: ربما أخطأ. روى له الأربعة. انظر: ثقات ابن حبان ٧/ ٩١، والكامل ٤/ ٢٨٤ رقم ١١١١، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٥٥رقم٣٩٩٥ ، وتهذيب الكمال ١٧/ ٨٨ رقم ٣٨١٣.

(٣) عمرة بنت عبدالرحمن بن سعد بن زُرَارَةَ الأنصاري المدنية، تابعية، كانت في حجر عائشة، **وثقها** ابن معين، والعجلي، وابن المديني، وفَخَّم أمرها، وابن حبان. **قال** عمر بن عبدالعزيز: ما بقي أحد أعلم بحديث عائشة من عمرة. توفيت سنة ٩٨هـ .روى لها الجماعة. وأخرج لها محمد بن منصور، والمؤيد بالله، والحاكم في شواهد التنزيل.انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٣ رقم ٦٠، وتهذيب الكمال ١/ ٣٢٠ رقم ٤٥، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٢ رقم ٤٩، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٥٠٢ رقم ٥٣٨، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٤، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٢.

عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي». **قد** احتج الإمام البخاري بإسحاق بن محمد الفروي وعبدالرحمن بن أبي الرجال في الجامع الصحيح، وهذا أولى بالصواب من الإسناد الأول. انتهى[(١)].

وفي جمع الجوامع للسيوطي ما لفظه: «سَبْعَةٌ لَعَنْتُهُمْ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٌ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللهِ، وَالْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللهِ، الْمُسْتَحِلُّ حُرَمَ اللهِ، وَالْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللهُ، وَالتَّارِكُ لِسُنَّتِي، وَالْمُسْتَأْثِرُ بِالْفَيْءِ، وَلَا مُتَجَبِّرٌ تَسَلُّطًا؛ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللهُ وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللهُ». الطبراني في الكبير[(٢)] عن عمرو بن شغوى اليافعي[(٣)]. انتهى.

وفي جميع ذلك ما يقوي به حديث المجموع، **وفي** حديث المستدرك الأول **مُتَابَعَةٌ** لأبي خالد في روايته عن علي بن الحسين عن أبيه، عن جده **حَسَنَةٌ** إن لم تكن الطريق من متكلم به، بأنه يضع ، والله أعلم.

اللعن: الطرد والإبعاد، والمراد بالزيادة في التحليل والتحريم والتغيير والتبديل كتحريف الباطنية[(٤)]، وزعمهم أن لكل ظاهر باطنا ، والزيادة في لفظ الكتاب فلا طريق إلى ذلك ولا يتأتى لأحد من البشر؛ لأنه المعجزة العظمى لرسول الله ﷺ الباقية على مر الدهور إلى يوم الحساب والنشور؛ ولذلك لما أعجز فصحاء العرب المصقاع[(٥)] عادوا إلى القتال؛ لحرصهم على إبطال حجة النبي ﷺ بكل حيلة لو استطاعوا.

والمراد من التكذيب بالقدر كلما كان من أفعال الله تعالى من الأمراض ونحوهما مما قدره وقضاة

---

(١) المستدرك على الصحيحين ٢/ ٥٢٥. كما أخرجه أيضا في المستدرك على الصحيحين ١/ ٣٦، **قال** الحاكم: قد احتج البخاري بعبد الرحمن بن أبي الموال، وهذا حديث صحيح الإسناد ولا أعرف له علة ولم يخرجاه. وفي ٤/ ٩٠ **قال** الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه.

(٢) جمع الجوامع ٥/ ٢٣٣ رقم ١٤٧٠٢، والطبراني في الكبير ١٧/ ٤٣رقم ٨٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ١٧٦: فيه ابن لهيعة وهو ضعيف وأبو معشر الحميري لم أر من ذكره .

(٣)في النسخ : عمرو بن شعرى اليافعي، وما أثبته من المعجم الكبير للطبراني، وهو عَمْرُو بْنُ شَغْوَى الْيَافِعِيُّ ، شَهِدَ فَتْحَ مِصْرَ يُعَدُّ فِي الصَّحَابَةِ، أَخْرَجَ عَنْهُ سُلَيْمَانُ، وَغَيْرُهُ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ. انظر: **معرفة الصحابة**، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي– دار الوطن للنشر – الرياض–ط١(١٤١٩ هـ – ١٩٩٨ م) طبعة أخرى.٤/ ٢٠٤١.

(٤)سُمِّيَتْ بِذَلِكَ ؛ لِقَوْلِهِمْ: إِنَّ لِلْقُرْآنِ تَفْسِيرًا بَاطِنًا ، وَلَهُمْ أَلْقَابٌ مُخْتَلِفَةٌ مِنْهَا: الْإِسْمَاعِيلِيَّةُ ؛ لِقَوْلِهَا بِإِمَامَةِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ. وَالْقَرَامِطَةُ نِسْبَةً إِلَى حَمْدَانَ الْأَشْعَثِ الْمَعْرُوفِ بِقُرْمُطٍ .وَغَيْرُهَا مِنَ الْأَلْقَابِ، وَلَا يَكَادُ مَذْهَبُهُمْ يُعْرَفُ؛ لِأَسْبَابٍ مِنْهَا السِّرِّيَّةُ الشَّدِيدَةُ لَدَى هَذِهِ الطَّائِفَةِ؛ وَلِأَنَّ لِكُلِّ زَمَانٍ مِنْهُمْ دَعْوَةً وَمَقَالًا جَدِيدًا ؛ وَلِأَنَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْعَقِيدَةِ إِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ مَرَاجِعِهِمْ ؛ وَلَا يُفْهَمُ مَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ إِلَّا مِنْهُمْ . وَالْإِسْمَاعِيلِيَّةُ فِي الْيَمَنِ أَوْ مَا يُسَمَّى بِالْبُهْرَةِ تَنْقَسِمُ إِلَى : دَاوُدِيَّةٍ ، وَسُلَيْمَانِيَّةٍ. انظر: **جامع الفرق والمذاهب الإسلامية**، لأمير مهنا وعلي خريس – المركز الثقافي العربي– بيروت– ط١(١٩٩٢م). ص ١٥٧.

(٥) المِصْقَعُ: البليغ الماهر، أو العالي الصوت، أو الخطيب العالي الصوت، أو من لا يرتج عليه في كلامه، ولا يتتعتع، والجمع مصاقع. تاج العروس ١١/ ٢٧٥.

لا ما كان من أفعال العباد: كمعاصي ونحوها فهو سبحانه وتعالىٰ منزه عن تلك القبائح؛ لأن أفعاله كلها حسنة، ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾[الأعراف:٢٨]، ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾[الزمر:٧] ؛ فقبح الله الجبر وأهله؛ وإنما ذلك مما يزعمه أهل الطبع من الإحالة والاستحالة، وكذلك ما تزعمه المطرفية[(١)] من أنه لا تأثير له سبحانه إلا في الأصول وكذلك ما يزعمه أهل النجوم من التأثير لها؛ فهؤلاء خيبهم الله هم المكذبون بقدر الله سبحانه لا من وَحَّدَهُ وَنَزَّهَهُ عن كل قبيح وهم العدلية[(٢)] ﷺ.

والمراد بالسنة: كلما شرعه الله سبحانه على لسان نبيه ﷺ؛ فيدخل في ذلك الواجب والمندوب، والمراد بمخالفتها عدم القيام بما تضمنته من الأحكام، وما وقع من الابتداع والغلو في الدين.

في الأسانيد اليحيوية مالفظه: : وَبَلَغَنَا عَنْ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ مِنْ بَعْدِي، فَلَهُ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنَ النَّاسِ لَا يُنْقِصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِ النَّاسِ شَيْئًا، وَمَن ابْتَدَعَ بِدْعَةً لَا يَرْضَاهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، كَانَ عَلَيْهِ إِثْمُ مَنْ عَمِلَ بِهَا لَا يُنْقِصُ ذَلِكَ مِنْ إِثْمِ النَّاسِ شَيْئًا»[(٣)] . انتهى.

وفي حديث عائشة «وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[(٤)] .

قوله: والمستحل من عترتي... إلخ: اعلم أن العترة وأهل البيت والآل وإن كانت متغايرة الألفاظ فهي متفقة المعنى؛ إذ ليس المراد بالعترة إلا القرابة الأدنون، كما نص عليه أهل اللغة، ولا أدنى من الذرية[(٥)]، قال الشاعر:

---

(١)**الْمُطَرِّفِيَّةُ**: نسبة إلى مطرف بن شهاب، وهم فرقة زيدية هادوية اختلفوا مع بعض الأئمة: كالإمام أحمد بن سليمان، والإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة، وانقرضوا في عهده، **وقد** كثر اللغط حول قتلهم فالبعض يرى أن الإمام عبدالله بن حمزة كان يواجه الغزو الكردي العنيف بقيادة الأمير وردسان، ولم يكن الوضع يتحمل المعارضة فحاربهم؛ لأنهم في لغة القاموس السياسي تعاونوا مع الأعداء وجهزوا الجيوش لقتاله؛ فالقتل إنما هو لحماية الدولة وهذا من حقه كزعيم مسؤول عن شئون دولته، أما البعض الآخر؛ فيرى استحقاقهم للحرب لسبب ديني كفروا به مثل قولهم: إن كثيرا من أفعال الله ليس بحكمة ولا صواب ونحوها. كفَّرهم كثير من الزيدية بها ، والله أعلم. انظر: المنية والأمل في شرح الملل والنحل ص ٩٨، ومطلع البدور ومجمع البحور ٤/ ٣٦١، **وشرح الأساس الكبير شفاء صدور الناس بشرح الأساس**، للسيد أحمد بن محمد بن صلاح الشرفي، دراسة وتحقيق: د. أحمد عطا الله عارف- دار الحكمة اليمانية- صنعاء - ط١(١٤١١هـ- ١٩٩١م). ١/ ١٣٨.

(٢)**العدلية**: هم الذين يقولون بعدل الله وحكمته، وأن الله لايفعل القبيح ولا يريده، وأن العبد محدث أفعاله حسنها وقبيحها، وهم المعتزلة، والزيدية.انظر: الملل والنحل ، للشهرستاني ١/ ٤٢، والمنية والأمل ٢٩- ١٢٨.

(٣) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٤٨، ٤٩.

(٤) أخرجه أحمد ٩/ ٤٨٠ رقم ٢٥١٨٢، ومسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، وَرَدِّ مُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ ٣/ ١٣٤٣ رقم ١٧١٨، وأخرجه أيضًا : أبو عوانة ٤/ ١٧١ رقم ٦٤٠٩، والدارقطني، باب في المرأة تقتل إذا ارتدت ٤/ ٢٢

(٥) .انظر النهاية في غريب الحديث ٢/ ١٧٧ وفيه: عِتْرَةُ الرَّجُلِ: أَخصُّ أَقَارِبه. وعِتْرَة النَّبِيِّ ﷺ: بَنُو عَبْد الْمُطَّلب. وَقِيلَ: أهلُ بيتِه الأَقْرَبُون، وَهُمْ أوْلادُه وعليٌّ وأوْلاده.وَقِيلَ: عِتْرَتُه الأقْربُون والأبْعدُون مِنْهُمْ.

إِذَا عِــتْرَةُ الْقَــوْمِ الــشَّرِيفِ تَفَــاخَرَتْ لِــصُلْبِ أَبٍ مِــنْ حَــيٍّ سَــعْدٍ وَدَارِمِ[1]

ولأن العترة[2] من العتيرة: وهي الكرمة التي يخرج منها العنقود في العنب؛ فلما كان كذلك علمنا أنهم إنما استعاروها لما يشبه ذلك، وهي الذرية، وكذا أهل بيت الرجل، وبيت الرجل المراد بهم الأولاد.

قال في ضياء الحلوم: البيت عيال الرجل، والبيت واحد بيوتات العرب[3].

وقال الوصي عليه السلام: «فنظرت فإذا ليس لي معين إلا أهل بيتي، فضننت[4] بهم عن الموت»[5]، وهذا كافي في أن أهل البيت يقع على أقارب الرجل دون زوجاته.

وآل: أصله أهل؛ بدليل تصغيره على أهيل[6].

والعجب من نشوان[7] حيث أنكر كون الآل الذرية؛ حيث قال:

آلُ النَّبِــيِّ هُــمْ أَتْبَــاعُ مِلَّتِــهِ مِــنَ الْأَعَــاجِمِ وَالــسُّودَانِ وَالْعَــرَبِ

لَــوْلَمْ يَكُــنْ آلُــهُ إِلَّا قَرَابَتُــهُ صَــلَّى الْمُــصَلِّي عَــلَى الطَّــاغِي أَبِي لَهَــبِ[8]

وهو يسمع ويتلو: ﴿**إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً**

---

(١) ذكر هذا البيت الإمام أحمد بن سليمان في **حقائق المعرفة في علم الكلام**، مراجعة وتصحيح: حسن بن يحيى اليوسفي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية-صنعاء- ط١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م). ص٤٧٤ ، **ولم** ينسبه لقائل، وفيه: وعترته هم أهل بيته، وعِترةُ الرجل هم ذريته وأهل بيته، **قال** الشاعر:

كَــأَنَّ أَبَــاهُمْ دَارِمًــا وَكَــأَنَّهُمْ لِشِقْــشِقَةٍ مِــنْ نَــسْلِ قَــيْسِ بْــنِ عَاصِــمِ

إِذَا عِــتْرَةُ الْقَــوْمِ الــشَّرِيفِ تَفَــاخَرَتْ لِــصُلْبِ أَبٍ مِــنْ حَــيٍّ سَــعْدٍ وَدَارِمِ

وَجَــدْتَ لَنَــا فِي خَنْــدَفٍ خَــيْرَ بَيْتِهَــا إِذَا لَمْ تَجْــدِ نِــدًّا لَنَــا فِي الْأَرَاقِــمِ

فصح أن العترة هم أهل البيت.اهـ.

(٢) في هامش (أ): مشتق (ظ).

(٣) انظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم١/ ٦٧١.

(٤) في هامش (أ): أي بخلت.

(٥) انظر: نهج البلاغة ص ١٣٩ خطبة رقم ٢٦.

(٦)انظر: لسان العرب ١١/ ٣٨، **وسر صناعة العرب**، لأبي الفتح عثمان بن جني- تحقيق: محمد حسن إسماعيل، أحمد رشدي عامر- دار الكتب العلمية- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م) ١/ ١٠٥، والكشاف ١/ ٦٧.

(٧)نشوان بن سعيد بن نشوان اليمني الحميري أبو سعيد فقيه علامة نحوي لغوي، وكان شاعرا فصيحا بليغا مفوّها. من أهل بلدة حوث من بلاد حاشد، شمالي صنعاء. **قال** القفطي: كان يفضل قومه اليمنيين على الحجازيين ويفاخر عدنان بقحطان وله في ذلك نقائض مع الأشراف القاسمية أولاد الإمام القاسم بن علي العياني. توفي سنة ٥٧٣هـ، وله شمس العلوم ودواء العرب من الكلوم، وكتاب القوافي، والحور العين مع شرحه له، والفرائد والقلائد رسالة، وخلاصة السيرة الجامعة لعجائب أخبار الملوك التبابعة، وغيرها.انظر: طبقات الزيدية الكبرى ٢/ ١١٧٣ رقم ٧٤٥، والأعلام: ٨/ ٢٠.

(٨).أوردهما الشوكاني في **نيل الأوطار**، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني- تحقيق: عصام الدين الصبابطي- دار الحديث- مصر- ط١(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م) ٢/ ٣٣٦ بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى تَفْسِيرِ آلِهِ الْمُصَلَّى عَلَيْهِمْ.

بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[آل عمران:٣٣، ٣٤] ، أولا يرى كيف فسر الله تعالى الآل بالذرية تفسيرا ظاهرا، ونصب ذرية على البدل من الآل؟! فبان بذلك ما ذكرناه، وقد تعامى من خالف في ذلك وسلك أعوج المسالك.

فَهَبْنِي قُلْتُ هَذَا الصُّبْحُ لَيْلٌ ... أَيَعْمَى الْعَالِمُونَ عَنِ الضِّيَاءِ[1]

ولله القائل:

نَحْنُ عَلَى رَغْمِ عُدَاةٍ لَنَا ... نَبْقَى إِلَى يَوْمِ تَزُولُ الْجِبَالْ

فِي كُلِّ عَصْرٍ وَلَنَا قَائِمٌ ... يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ وَيَنْفِي الضَّلَالْ

فَقُلْ لِمَنْ رَامَ زَوَالًا لَنَا ... مُتْ كَمَدًا مَا إِنْ لَنَا مِنْ زَوَالْ

نَحْنُ بَنُوا الْمُخْتَارِ نَبْقَى عَلَى ... رَغْمِ الْمُعَادِينَ عَلَى كُلِّ حَالْ

وَآلُهُ لَيْسَ لَهُ غَيْرُنَا ... آلٌ وَإِنْ قِيلَ فَقَوْلٌ مُحَالْ

آلُ رَسُولِ اللهِ أَسْبَاطُهُ ... وَالشَّمْسُ لَا يُشْبِهُهَا لَمْعُ آلْ

مَنْ قَالَ فِيهِمْ غَيْرَ مَا قُلْتُهُ ... فَأُمُّهُ أَصْلُ فَسَادِ الْمَقَالْ[2]

وقد أجاب مقالة نشوان جماعة من العلماء رضي الله عنهم، منهم السيد العلامة الهادي بن إبراهيم الوزير عليه السلام حيث قال:

وَهُمْ صَوَّبُوا نَشْوَانَ فِي هَذَيَانِهِ ... عَلَى أَنَّهُ فِيمَا هَذَى فِيهِ آثِمُ

وَسَادَاتُنَا نَصَّتْ بِقَطْعِ لِسَانِهِ ... رَوَاهُ لَنَا الْمَنْصُورُ إِذْ هُوَ نَاظِمُ[3]

يشير إلى قول الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة عليه السلام في الرسالة الناصحة/ ٨٦ ؛ حيث قال عليه السلام:

وَالَّذِي تَرَى أَجْدَادِي فِيهِ[4] **... أَنْ يَقْطَعُوا لِسْنَهُ مِنْ فِيهِ**

وَيُؤْتِمُونَ[5] **ضَحْوةً بَنِيهِ ... إِذْ صَارَ حَقَّ الْغَيْرِ يَدَّعِيهِ**[6]

---

(١).البيت للمتنبي من قصيدة يمدح بها الحسين بن إسحاق التنوخي. انظر ديوانه ص ٧٩.

(٢).الأبيات لعماد الدين محمد بن أحمد بن المفضل، ذكرها الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير في نهاية التنوية في إزهاق التمويه ص١٣٦.

(٣).البيتان ذكرهما في نهاية التنوية في إزهاق التمويه ص٥٢.

(٤) في هامش (أ): أما الذي عند جدودي فيه. كما في الرسالة الناصحة. وفي نهاية التنويه في إزهاق التمويه: أما الذي نصت جدوي فيه

(٥) في (أ): ويؤتموا ضحوة. وفي (ب،ج): وتموتوا، وما أثبته من نهاية التنويه في إزهاق التمويه.

(٦) انظر **شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة**، للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة بن سليمان، تحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي، =

وقال السيد العلامة الحسن بن أحمد الجلال[1] عليه السلام جوابا عليه:

لـــــوْ رُزِقَ التَّوْفِيـــــقَ نَـــــشْوَانُكُمْ مَـــا قَـــالَ أَهْـــلُ الْبَيْـــتِ أَزْوَاجُـــهُ
آلُـــــهُ أَتْبَاعُـــــهُ عَـــــنْ يَـــــدٍ فَكَـــــمْ أَضَـــــلَّتْهُ حَمَاقَاتُـــــهُ

فصح أن الآل إنما هما الحسنان عليهما السلام ومن تناسل منهما من جهة الآباء، وكان سالكا طريقة الحق الواضحة؛ فذلك هوا لذي تناله الصلاة، ويحق له الإجلال والتعظيم.

وأما من عصى منهم وخرج عن طريقة آبائه وارتكب مذاهب أهل الضلال فهو لا يخرجه ذلك من النسب الشريف وأمره إلى الله سبحانه، وله حرمة نسبه الشريف ولا يلزم توليه لعصيانه.

وقد دلت الأدلة من الكتاب العزيز والسنة على وجوب محبة أهل البيت عليهم السلام واحترامهم وتعظيمهم، وتحريم معاداتهم وتحريم موالاة أعدائهم، وقد أطبق على ذلك الموالف والمخالف إلا من لا يعتد به.

وقد أطال السمهودي الشافعي رحمه الله في ذلك في كتابه جواهر العقدين في فضل الشرفين: العلم، وأهل البيت، ولو لم يكن في ذلك إلا حديث الثقلين وهو قوله ﷺ في حديث طويل: «وَإِنِّي سَائِلُكُمْ حِينَ تَرِدُونَ عَلَيَّ عَنِ الثَّقَلَيْنِ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا»، قَالُوا: وَمَا الثَّقَلَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللهِ سَبَبٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ طَرَفٌ بِيَدِ اللهِ وَطَرَفٌ بِأَيْدِيكُمْ؛ فَتَمَسَّكُوا بِهِ لَا تَضِلُّوا وَلَا تُبَدِّلُوا، وَالْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي؛ فَقَدْ نَبَّأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»[2].

وفي رواية: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ: كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، أَوْ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ». أخرجه أحمد، عن زيد بن ثابت[3].

= الدرسي، وهادي بن حسن بن هادي الحمزي- مركز أهل البيت(ع)للدراسات الإسلامية -اليمن- صعدة- ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).ص٤٦٠، كما ذكرهما الإمام الهادي بن إبراهيم الوزير في نهاية التنوية في إزهاق التمويه ص ٢٨٢.

(١) الحسن بن أحمد الجلال، ولد سنة (١٠١٣ هـ) ، أحد علماء الزيدية الأعلام، عالم مجتهد محقق في جميع الفنون، توفي سنة (١٠٨٤ هـ) ، وله عدة مؤلفات منها: ضوء النهار المشرق على صفحات الأزهار (طبع) ، وحاشية على الكشاف، وشرح تهذيب المنطق (طبع) ، ونظام الفصول في أصول الفقه، وبلاغ النهى شرح مختصر ابن الحاجب وغيرها، أنظر: البدر الطالع ١/ ١٩١، وخلاصة الأثر ٢/ ١٧، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٣٠٢.

(٢) انظر جواهر العقدين في فضل الشرفين شرالعلم الجلي والنسب النبوي، في ذكره حثه ﷺ الأمة على التمسك بعده بكتاب ربهم وأهل بيت نبيهم وأن يخلفوه فيهما بخير وسؤاله ﷺ من يرد عليه الحوض عنهما ص ٢٣٧.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٨/ ١٥٣رقم ٢١٧١١.

وفي بعض روايات هذا الحديث: «إني مخلف فيكم»[1].

قال القاضي العلامة أحمد بن صالح بن أبي الرجال: حديث «إني تارك فيكم» رواه مسلم في صحيحه، والترمذي، وأحمد في مسنده، والطبراني في الأوسط، وأبو يعلى، والحاكم في المستدرك من ثلاث طرق، وقال: كل واحدة منها صحيحة على شرط الشيخين ولم يخرجاه، يعني من تلك الطرق الثلاث، وابن عقدة[2] في الموالاة[3]، والطبراني في الكبير، والضياء المقدسي في المختارة، وأبو نعيم في الحلية، وعبد بن حميد[4] بسند جيد، وأبو موسى المدني[5] في الصحابة، والحافظ أبو الفتوح العجلي[6]

(١)أخرجه الطبراني في الأوسط ٥/ ١٣٥ رقم ٤٨٨٠، والصغير ١/ ٢٦٦ رقم ٧٠٧، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٢٤.

(٢)أحمد بن محمد بن سعيد بن عبدالرحمن بن إبراهيم، مولى عبدالرحمن الهمداني، أبو العباس الكوفي، المعروف بالحافظ ابن عُقْدَةَ: وعقدة لقب لأبيه النحوي البارع الزيدي الورع الناسك. صاحب التصانيف، جمع التراجم والأبواب والمشيخة، وانتشر حديثه، وبَعُدَ صيته، أجمع أهل الكوفه أنه لم ير من زمن عبدالله بن مسعود إلى زمنه أحفظ منه، كان يحفظ مائة ألف حديث بالإسناد والمتن، ويذاكر بثلاثمائة ألف حديث. وقيل يحفظ بالأسانيد ربع مليون حديث، ويذاكر بالأسانيد وبعض المتون والمراسيل والمقاطيع بستمائة ألف حديث، وبلغت كتبه حمل ستمائة جمل. **قال** السمعاني: كان حافظا متقنا مكثرا عالما. **قال** الذهبي في السير: يمكن أن يقال لم يوجد أحفظ منه إلى يومنا وإلى قيام الساعة بالكوفة. فأما أن يكون أحد نظيرا له في الحفظ فنعم. **قال** ابن عدي: كان أبو العباس صاحب معرفة وحفظ، ومقدم في الشيعة. **قال** أيضا في ميزان الاعتدال: شيعي متوسط، **ضعفه** غير واحد، وقواه أخرون. توفي سنة ٣٣٢هـ. انظر: الكامل في الضعفاء ١/ ٢٠٦، والأنساب ٤/ ٢١٤، وتاريخ بغداد ٥/ ١٤ رقم ٢٣٦٥، ومطلع البدور ١/ ٤٥٠ رقم ٢٢١، ورجال النجاشي ١/ ٢٤٠ رقم ٢٣١، والفلك الدوار ص ١٠٥ رقم ٤١، وأعيان الشيعة ٣/ ١١٣، والعبر ٢/ ٢٣٦، والوافي بالوفيات ٧/ ٣٩٥ رقم ٣٣٩٣، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٣٤٠ رقم ١٧٨، وتاريخ الإسلام حوادث (٣٣١-٣٥٠هـ) ص ٦٧ رقم ٤٤، وميزان الاعتدال ١/ ٦٤ رقم ٥٣٠، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٣٩ رقم ٨٢٠، ولسان الميزان ١/ ٢٦٣ رقم ٨١٧.

(٣) هو كتاب في حديث الغدير «من كنت مولاه فعلي مولاه» رواه فيه من مائة وخمس طرق، يعرف بكتاب الولاية وكتاب الموالاة. وقد طبع بتحقيق عبدالرزاق حسين حرز الدين، وصدر عن مكتبة الدليل- قم- الطبعة الأولى ١٤٢١هـ، وأيضا بتحقيق: أمير التقدمي المعصومي، وصدر عن نفس المكتبة- الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢هـ. انظر: تراث الزيدية ص ٧٢، **والغدير في التراث الإسلامي**، لعبد العزيزي الطباطبائي، رسالة نشرت بمجلة تراثنا - مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث- العدد ٢١- ذي القعدة- ذي الحجة - ١٤١٠هـ. ص ١٧٧.

(٤)عبد بن حميد بن نصر الكسي، أبو محمد المعروف بالكشي، قيل: إن اسمه عبد الحميد. من حفاظ الحديث.وكان ممن جمع وصنف، ذكره ابن حبان في الثقات.مات بدمشق سنة ٢٤٩هـ .وله تفسير للقرآن الكريم، والمنتخب من مسند عبد بن حميد.انظر: تهذيب الكمال ١٨/ ٥٢٤ رقم ٣٦١٠، وتهذيب التهذيب٦/ ٣٩٧ رقم ٤٤١٨، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٣٥ رقم ٨١، والأعلام ٣/ ٢٦٩.

(٥) هكذا في النسخ، وهو محمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني المديني، أبو موسى، ولد سنة٥٠١هـ من حفاظ الحديث، مصنف، زار بغداد وهمذان. توفي سنة ٥٨١هـ، وله الأخبار الطوال، وخصائص مسند أحمد بن حنبل، وتتمة معرفة الصحابة، وغيرها. انظر: وفيات الأعيان ١/ ٤٨٦، وطبقات الشافعية ٦/ ١٦٠ رقم٦٧٥، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٣٣٥. مات بدمشق سنة ٢٤٩هـ .انظر: تهذيب الكمال ١٨/ ٥٢٤ رقم ٣٦١٠

(٦)أسعد بن محمود بن خلف الأصبهاني العجلي، ولد سنة ٥١٥هـ، فقيه شافعي، مفتٍ، واعظ، كان لا يأكل إلا من كسب يده، ينسخ الكتب ويبيعها، وترك الوعظ. توفي سنة ٦٠٠هـ وله آفات الوعاظ، وشرح مشكلات الوسيط والوجيز، =

في كتاب الموجز في فضائل الخلفاء، وابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه بسند جيد، والدولابي[1] في الذرية الطاهرة[2]، والبزار، والزرندي (الحنفي)[3] وغيرهم بألفاظ مختلفة متفقة المعاني. انتهى[4].

قلت: وروي هذا الخبر عن زيد بن أرقم[5]، وأبي سعيد، وجابر، وحذيفة[6]، وعلي ﷺ، وزيد بن ثابت، وضمرة الأسلمي[7]، وعامر بن أبي ليلى[8]، وأبي ذر[9]، وأبي رَافِعٍ، وأبي هريرة، وأم هاني، وأم

=

وشرح الكلمات المشكلة. انظر وفيات الأعيان ١/ ٦٧، وطبقات الشافعية ٨/ ١٢٥ رقم ١١١٥، والأعلام ١/ ٣٠١.

(١) أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الأنصاري الرازي الدولابي، كان عالمًا بالحديث والأخبار والتواريخ، سمع بالعراق والشام، توفي سنة ٣١٠، من مصنفاته: الأسماء والكنى، والضعفاء، والذرية الطاهرة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ٣٠٩..

(٢) **الذرية الطاهرة**، لأبي بشر محمد بن أحمد الأنصاري الرازي الدولابي طبع بتحقيق: محمد جواد الحسيني الجلالي-وصدر عن مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢ (١٤٠٨-١٩٨٨م).

(٣) في النسخ: الشافعي، ولعله وهم، وهو محمد بن يوسف بن الحسن، شمس الدين الزرندي: فقيه حنفي، من العلماء بالحديث، من أهل المدينة. تولى القضاء بشيراز، وتوفي سنة ٧٤٧هـ. وله مؤلفات منها درر السمطين في مناقب السبطين، وبغية المرتاح جمع فيه أربعين حديثا بأسانيدها، وشرحه. ينظر الأعلام للزركلي ٧/ ١٥٢.

(٤) انظر مطلع البدور ومجمع البحور ١/ ١/ ٨٧، ٨٨. والذرية الطاهرة ص ١٦٦ رقم ٢٢٨، ومسند البزار ١١/ ٣٢٩ رقم ٥١٤٢، ومختصر زوائد البزار ٢/ ٣٣٣ رقم ١٩٤٦، ١٩٧٤، ٤/ ٨٧٣ رقم٢٤٠٨، وأحمد ٧/ ٧٥ رقم١٩٢٨٥، والترمذي ٥/ ٦٢٢ رقم٣٧٨٨،، والطبراني في الأوسط ٣/ ٣٧٤ رقم ٣٤٣٨، والبيهقي في السنن ٢/ ١٤٨، ومسند أحمد بن حنبل ٤/ ٣٧ رقم ١١١٣١، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/ ٢١٩، وذخائر العقبى ١٦، والطبراني في الكبير ٥/ ١٥٣ رقم٤٩٢١، ورقم٤٩٢٢، و٥/ ١٥٤ رقم٤٩٢٣، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٠٩ رقم٣١٦٧٩،والحاكم في المستدرك ٣/ ١٠٩، ٣/ ١٤٨، والنسائي في الخصائص ص ١٥٠ رقم ٢٧٦.

(٥) زيد بن أرقم بن قيس بن النعمان بن مالك بن الأغر بن ثعلبة بن كعب الخزرجي الأنصاري مختلف في كنيته، قيل: أبو عمر. وقيل: أبو عامر. صحابي، استصغر يوم أحد، وأول مشاهده الخندق وقيل: المريسيع. وغزا مع النبي ﷺ سبع عشرة غزوة، وشهد صفين مع علي، ومات بالكوفة سنة ٦٨ هـ. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٠٩ رقم ٨٤٢، وأسد الغابة ٢/ ٣٤٢ رقم ١٨١٩، والإصابة ١/ ٥٤٢ رقم ٢٨٧٣.

(٦) حذيفة بن أَسِيدٍ ويقال: ابن أمية بن أسيد الغفاري، أبو سريحة. له صحبة، شهد الحديبية مع رسول الله ﷺ وهي أول مشاهده، ولم يبايع تحت الشجرة يومئذ. وقيل: بايع. روى عن النبي ﷺ وعن أمير المؤمنين علي، وأبي بكر، وأبي ذر، وكان ممن شهد فتح دمشق مع خالد بن الوليد، وأغار على عذراء، توفي سنة ٤٢هـ، وأخرج له المرشد بالله، ومحمد بن منصور، ومسلم، والأربعة.انظر: تهذيب الكمال ٥/ ٤٩٣ رقم ١١٤٥، وطبقات ابن سعد ٦/ ٢٤، والاستيعاب١/ ٣٩٤ رقم ٥١١، وأسد الغابة ١/ ٧٠٣ رقم ١١٠٨.

(٧) لعله أبو ضمرة مولى رسول الله ﷺ، روى عنه ابنه عبدالله، وعنه ابنه الحسين. روى ابن عقدة في الموالاة من حديث إبراهيم بن محمد الأسلمي، عن حسين بن عبدالله بن ضميرة عن أبيه عن جده عنه ﷺ، وقد تصحفت في المراجع إلى ضميرة. **قال** في الاستيعاب [٢/ ٣٠٣ رقم ١٢٦٨]: مولى رسول الله ﷺ، له ولأبيه أبي ضميرة صحبةٌ، يعد من أهل المدينة. انظر: أسد الغابة ٣/ ٦٥ رقم ٢٥٨٨، والإصابة ٢/ ٣٠٦ رقم ٤٢٠٤.

(٨) هكذا في النسخ، وهو عامر بن ليلى، ذكره ابن الأثير في أسد الغابة في معرفة الصحابة، وأورد له ابن عقدة حديث الثقلين. انظر أسد الغابة ٣/ ١٣٦، والإصابة برقم ٤٤٣٩.

(٩) في (أ): وأبي داود.

سلمة؛ فهؤلاء ثلاثة عشر من الصحابة[(١)]، بل قد نص كثير من العلماء على أن هذا الخبر متواتر لفظا ومعنى، وبعضهم أنه متواتر معنى فقط[(٢)]؛ فقد دخل تحت قوله ﷺ: «والمستحل من عترتي ما حرم الله» كل من نصب لهم حربا من المتقدمين والمتأخرين: كأهل الجمل[(٣)] وصفين وأهل النهروان ومن

---

(١) ذكر السيد العلامة مجد الدين المؤيدي رحمه في لوامع الأنوار-١/ ٨٥ -الصحابة الذين رووا هذا الحديث وهم: أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وأبو ذر، وأبو سعيد الخدري، وأبو رافع مولى رسول الله ﷺ، وأم هانئ، وأم سلمة، وجابر، وحذيفة بن أسيد الغفاري، وزيد بن أرقم، وزيد بن ثابت، وضمرة الأسلمي، وخزيمة بن ثابت، وسهل بن سعد الساعدي، وعدي بن حاتم، وعقبة بن عامر، وأبو أيوب الأنصاري، وأبو شريح الخزاعي، وأبو قدامة الأنصاري، وأبو ليلى، وأبو الهيثم بن التيهان، وغيرهم، ثم **قال**: هكذا سرد أسماءهم الحسين بن القاسم عليه السلام ومن تبعه.

(٢)حديث الثقلين متواتر روي بألفاظ كثيرة، وطرق عدة، منها: ما أخرجه الإمام زيد بن علي في المسند رقم٦٤٤، وفي مجموع رسائله ٢٠٦، والإمام القاسم في مجموع رسائله ٢/ ٢٢١، وذكره أيضًا في ١/ ٥٤٤، والمجموعة الفاخرة لحفيده الهادي ٨٦، ١٣٨، ١٤٥، ٥٢٥، ٥٤٩، ٥٨٤، والأحكام للهادي ١/ ٤٠ ، وصحيفة علي بن موسى الرضا ٦٢ رقم٦٣، وأخرجه الإمام أبو طالب في تيسير المطالب ١٤٧ رقم١١٥ عَنْ زَيْدِ بنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ. وأخرجه مسلم ٤/ ٨٧٣ رقم٢٤٠٨، وأحمد ٧/ ٧٥ رقم١٩٢٨٥، والترمذي ٥/ ٦٢٢ رقم٣٧٨٨، والدارمي ٢/ ٤٣١، ٤٣٢، والطبراني في الكبير ٥/ ١٨٢ رقم٥٠٢٦، و٥/ ١٨٣ رقم٥٠٢٨، ورقم ٤٩٦٩، ورقم ٤٩٨٠، ٤٩٨١، ورقم ٥٠٤٠، والبيهقي ٢/ ١٤٨، و٧/ ٣٠، و١٠/ ١١٣، وابن خزيمة ٤/ ٦٢ رقم٢٣٥٧، وعبد بن حميد ١/ ١١٤ رقم٢٦٥، والحاكم ٣/ ١٠٩، ٣/ ١٤٨، والنسائي في الخصائص ٨٤، والطحاوي في شرح مشكل الآثار ٩/ ٨٨ رقم٣٤٦٣، والكوفي في المناقب ٢/ ١١٢ رقم٦٠٤، و٢/ ١١٦ رقم٦٠٦، و٢/ ١٣٥ رقم٦٢٠، و٢/ ١٣٥-١٣٦ رقم٦٢١ (ر)، والمرشد بالله في الأمالي الخميسية ١/ ١٤٩، و١/ ١٥٢ جميعهم عن زيد بن أرقم. وأخرجه الترمذي ٥/ ٦٢١ رقم٣٧٨٦، والطبراني في الكبير ٣/ ٦٦ رقم٢٦٨٠، وفي الأوسط ٥/ ٨٩ رقم٤٧٥٧ :عن جابر بن عبدالله. وأخرجه أحمد في مسنده ٤/ ٣٠ رقم١١١٠٤، و٤/ ٣٦ رقم١١١٣١، و٤/ ٥٤ رقم١١٢١١، و٤/ ١١٨ رقم١١٥٦١، وفي فضائل الصحابة ١/ ٢١٠ رقم١٧٠، و٢/ ٩٧٨ رقم١٣٨٢، والطبراني في الكبير ٣/ ٦٥ رقم٢٦٧٨، ورقم٢٦٧٩، والأوسط ٣/ ٣٧٤ رقم٣٤٣٩، و٤/ ٣٣ رقم٣٥٤٢، والصغير ١/ ١٥٠ رقم٣٥٥، ١/ ١٥٣ رقم٣٦٨، وأبو يعلى ٢/ ٢٩٧ رقم١٠٢١، و٢/ ٣٧٦ رقم١١٤٠، وابن الجعد ٢/ ٩٧٢ رقم٢٧١١، والمناقب ٢/ ٩٨ رقم ٥٨٤، و٢/ ١٠٥ رقم٥٩٣، و٢/ ١١٤ رقم٦٠٥ (ر)، والأمالي الخميسية ١/ ١٥٤-١٥٥ جميعهم عن أبي سعيد الخدري. وأخرجه أحمد ٨/ ١٣٨ رقم٢١٦٣٤، و٨/ ١٥٣ رقم٢١٧١١، والمعجم الكبير للطبراني ٥/ ١٥٣ رقم٤٩٢١، ورقم٤٩٢٢، و٥/ ١٥٤ رقم٤٩٢٣، وابن أبي شيبة ٦/ ٣٠٩ رقم٣١٦٧٩، وفي مسنده ١/ ١٠٨ رقم١٣٥، وعبد بن حميد ١/ ١٠٧ رقم٢٧٤٠، وابن أبي عاصم في السنة ٦٤٣ رقم١٥٥٤ عن زيد بن ثابت. وأخرجه ابن أبي عاصم في كتابه السنة ٦٢٧ رقم١٤٦٨ عن جبير بن مطعم. وأخرجه البزار في مختصر زوائده ٢/ ٣٣٢ رقم١٩٦٣ عن أبي هريرة. كما أخرجه البزار في مختصر زوائده ٢/ ٣٣٣ رقم١٩٦٤ عن علي عليه السلام. وأخرجه ابن عساكر ٤٢/ ٢١٩، والمناقب ٢/ ١٥٠ رقم ٦٢٦ عن حذيفة بن أسيد، وغيرهم..

(٣) معركة الجمل وقعت بسبب أن طلحة والزبير نكثا بيعة علي، وذهبا إلى مكة فأخذا عائشة وفلول بني أمية والمنحرفين عن علي وتوجهوا إلى العراق ونزلوا بالبصرة، وأحدثوا أحداثًا؛ فتوجه علي واستنفر أهل الكوفة، وطلب مقابلة الزبير وَذَكَّرَهُ حديثًا مفاده: أن عليًّا دخل المسجد والنبي ﷺ جالس ومعه الزبير؛ فقام الزبير فاعتنقه فقال ﷺ: أتحبه يا زبير؟ فقال: كيف لا وهو ابن خالي؟ فقال: أما إنك ستقاتله وأنت له ظالم! فقال الزبير: ذكرتني ما أنسانيه الدهر؛ فرجع نادمًا؛ فقتله ابن جرموز غَدْرًا بوادي السباع، وجاء برأسه إلى علي عليه السلام فهز علي سيف الزبير وعيناه تدمعان **وقال**: سيف طالما جلا الكرب عن وجه رسول الله! فقال ابن جرموز: الجائزة؛ فقال علي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: بشر قاتل =

بعدهم من جبابرة بني أمية وبني العباس وغيرهم ممن ناوأهم واستأثر بحق جعله الله لهم؛ فيجب التبري منه ما لم يتب توبة صحيحة.

قال الإمام المهدي عليه السلام في القلائد[(١)]: مسألة: الأكثر من العدلية وغيرهم وهو قول جميع الزيدية، وخطأ طلحة والزبير وعائشة في خروجهم على علي عليه السلام قطعي، بل هو بالغ حد الفسق؛ لبغيهم على إمام الحق[(٢)]، **وقد** ثبت أن البغي على إمام الحق باللسان والسيف فسق إجماعا. **وقيل:** لا يقطع بخطأهم. **قال** الإمام عليه السلام: ولعل الوجه عند من لم يقطع بتخطئتهم دعوى كون الإمامة اجتهادية أو ظنية: أما الإمامة من حيث هي أو إمامة علي عليه السلام بعد الثلاثة كما ذهب إليه بعض الفقهاء، وبه قال أكثر المجبرة.

لنا: على فسقهم ، الخروج على الإمام فسق إجماعا، وهؤلاء قد خرجوا على الإمام فوجب القطع بفسقهم... إلى أن قال عليه السلام: فرع: الأكثر: أي قال الأكثر من القاطعين بخطأ طلحة والزبير وعائشة، **وقد** صحت توبتهم بعد ذلك . **وقالت** الإمامية وبعض الزيدية: لا صحة لتوبتهم، بل الظاهر أنهم ماتوا على خطأهم ومحاربتهم[(٣)].

لنا: على صحة توبتهم ظهورها في التواريخ؛ فقد روي عن عائشة أنها كانت إذا ذكرت يوم الجمل أخذت مني هاهنا وأشارت إلى حلقها.

وروي عنها أنها قالت: ليتني مت قبل هذا[(٤)] ..... إلخ ما ذكره النجري[(٥)] عنهم في

ابن صفية بالنار! فَقَتَلَ ابن جرموز نفسه، وقيل: قُتِلَ مع الخوارج. وكانت عائشة على جمل اتخذه جيشها بمثابة الراية! واستحر الموت حوله، وسمي بيوم الجمل، وَقُتِلَ أكثر من ثمانية عشر ألف نفس! وانتصر عليهم الإمام علي فعاملهم معاملة النبي صلى الله عليه وآله وسلم للطلقاء يوم فتح مكة. وقيل: إن طلحة جدد البيعة لعلي قبل موته وندم.. انظر: شرح نهج البلاغة ١/ ١٩٤، البداية والنهاية ١١/ ٢٧٨.

(١)كتاب القلائد في تصحيح العقائد، كتاب في أصول الدين، لمؤلفه الإمام أحمد بن يحيى بن المرتضى (ت: ٨٤٠)، ويوجد منه عدة نسخ في مكتبة الاوقاف في الجامع الكبير بصنعاء، وقد طبع ضمن مقدمة البحر الزخار.

(٢) **قال** العامري في بهجة المحافل ص ٧٨ في ترجمة الزبير: واعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة أن أمير المؤمنين عَلِيًّا كرم الله وجهه في تلك الحروب هو المحق، وأنه الخليفة في وقته لا خلافة لغيره. وصرح بهذا الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/ ٥٠٢، وابن الوزير في العواصم والقواصم ٨/ ٢٠، والشوكاني في وبل الغمام ٣/ ٥٧٧.

(٣)انظر مقدمة البحر الزخار١/ ٩٥.

(٤)كما روي أنها قالت: وددت أني ثكلت عشرة مثل ولد الحارث بن هشام ولم أسر مسيري الذي سرت. أنساب الأشراف ٢/ ١٨٨.

(٥) عبدالله بن محمد بن أبي القاسم النجري ، وُلِدَ ٨٢٥هـ، مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الزَّيْدِيَّةِ ، مُحَقِّقٌ، مُشَارِكٌ فِي أَغْلَبِ الْفُنُونِ الْعِلْمِيَّةِ. تُوُفِّيَ ٨٧٧هـ . لَهُ شَافِي الْعَلِيلِ فِي شَرْحِ الْخَمْسُمِائَةِ آيَةٍ مِنَ التَّنْزِيلِ، وَشَرْحُ الْقَلَائِدِ فِي تَصْحِيحِ الْعَقَائِدِ، وَمِرْقَاةُ الْأَنْظَارِ، وَمِعْيَارُ أَغْوَارِ الْأَفْهَامِ فِي الْكَشْفِ عَنْ مُنَاسَبَاتِ الْأَحْكَامِ، وَشَرْحُ التَّسْهِيلِ فِي النَّحْوِ ، وَغَيْرُهَا. انظر: مطلع البدور ١/ ١٢٩، وأئمة اليمن ١/ ٣٤٢، وأعلام المؤلفين الزيدية ٦١٧.

التوبة[1].

ولكن يقال: لما كانت معصيتهم مقطوع بها؛ فلا ينقل عنها إلا قاطع؛ **فمن** صحت له التوبة بقاطع تولاهم ظاهرا، **ومن** لم يصح له بقاطع بل بتلك الروايات ولم تفد عنده القطع **وجب** الوقف في حقهم. **وكذلك** في حق الثلاثة يجب التوقف إذا صح أنهم لم يفعلوا ذلك تعمدا بل لشبهة كما ذكره الإمام[2] عليه السلام. **وأيضا** أنه لم يرو عن الثلاثة توبة عما أقدموا إليه من الإمامة وتأخير علي عليه السلام عن مقامه، **ولكن** الوقف في حقهم **هو** الواجب؛ لما لهم من السوابق[3].

وأما أهل صفين والنهروان فالواجب على كل مسلم متدين التبري منهم؛ لأنهم قد حادوا الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، **وقد** قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ﴾ الآية [المجادلة:٢٢]، وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فيما أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن عباس أنه صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام ، وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ،

---

(١)**روي** أن طلحة بن عبيدالله لما غشي وأفاق بعد أن رمي بسهم **قال**: ما رأيت مصرع شيخ أضل من مصرعي. **وروي** أنه بايع لعلي وهو يجود بنفسه، ولما بلغ ذلك عليا **قال**: أبى أبو محمد أن يدخل الجنة إلا وبيعتي في عنقه. انظر: ما يوافق ذلك أنساب الأشراف ٢/ ١٧٦ . **قال** السيد مجد الدين المؤيدي رحمه الله في لوامع الأنوار ٣/ ١١٢: روى توبته عن الخروج على أمير المؤمنين الحاكم في العيون. **وروي** أن عليًّا **قال** للزبير يوم الجمل: أنشدك الله أتذكر يوم مر بك رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن في مكان كذا وكذا، فقال لك: «يا زبير أتحب عليًّا»؟ قلت: وكيف لا أحب ابن خالي وابن عمي وعلى ديني! فقال: «أتحبه يا علي»؟ قلت: كيف لا أحبه وهو ابن عمي وعلى ديني!. فقال: «يا زبير، أما والله لتقاتلنه وأنت ظالم له»، فقال الزبير: بلى لكني نسيت ما سمعت فتذكرت الآن، ثم لا أقاتلك فرجع الزبير يشق الصفوف حتى نزل بوادي السبع، فقتله ابن جرموز وأتى عليا برأسه، فقال – عليه السلام – : أشهد أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «بشر قاتل ابن صفية بالنار». فقال ابن جرموز: تبا لكم من أهل بيت، قاتلكم ومقتولكم في النار، فارتد عن الإسلام، فكان في النار! ويروى أن ابن جرموز قتل نفسه، ويروى أن عمرو بن جرموز خرج على علي مع أهل النهر، فقتله معهم فيمن قُتِلَ، ويروى غير ذلك. انظر: أنساب الأشراف ٢/ ١٨٠، والبداية النهاية ٧/ ٢٧٨، وشرح نهج البلاغة ١/ ١٩٤.
ويروى عن الزبير أنه أنشد هذه الأبيات حين ذكره علي – عليه السلام – الخبر المذكور، وهي:

نَادَى عَلِيٌّ بِأَمْرٍ لَسْتُ أُنْكِرُه ... وكان عَمْرُ أبيك الخيرَ مذحيني
فَقُلْتُ: حَسْبُكَ مِن عَذْلٍ أبا حَسَنٍ ... بَعْضُ الذي قُلْتَ منذ اليوم يكفيني
تَرْكُ الأمورِ التي تُخْشَى عَوَاقِبُهَا ... لِلَّهِ أَسْلَمُ فِي الدُّنْيَا وَفِي الدِّينِ
فَاخْتَرْتُ عَارًا عَلَى نَارٍ مُؤَجَّجَةٍ ... أَنَّى يَقُومُ لَهَا خَلْقٌ مِنَ الطِّينِ

انظر: مروج الذهب للمسعودي ٢/ ٣٦٣.، وشرح نهج البلاغة ١/ ١٩٣.

(٢) في هامش (أ): القاسم في الأساس.

(٣)انظر الشافي للإمام عبدالله بن حمزة١/ ٤٥، **والإصباح على المصباح في معرفة الملك الفتاح**، لابراهيم بن محمد بن أحمد المؤيدي (ت: ١٠٨٣هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن حسين شايم–مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية– عمَّان– المملكة الأردنية– ط١(١٤٢٢هـ– ٢٠٠٢م). ص ١٦٤.

فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أُصَيْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ » الخبر[1] .

وفي حديث ابن مسعود: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَلَيُرْفَعَنَّ رِجَالٌ مِنْكُمْ، ثُمَّ لَيُخْتَلَجُنَّ دُونِي، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[2] . **ومثله** حديث حذيفة[3] .

وفي حديث أنس: « لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ/ ٨٧/ الْحَوْضَ حَتَّى عَرَفْتُهُمْ اخْتُلِجُوا دُونِي» [4] .

وفي رواية أبي سعيد الخدري: «فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا لِمَنْ غَيَّرَ بَعْدِي»[5] .

وفي حديث أبي هريرة: «يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلَّئُونَ عَنْ الْحَوْضِ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِي ...» الخبر إلى قوله:«إِنَّهُمُ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى»[6] .

وفي رواية أخرى لأبي هريرة قال:ﷺ: «بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ فَقَالَ: هَلُمَّ، فَقُلْتُ: إِلَى أَيْنَ؟ فَقَالَ: إِلَى النَّارِ وَاللَّهِ، قُلْتُ: وَمَا شَأْنُهُمْ؟ قَالَ: إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا بَعْدَكَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ الْقَهْقَرَى» [7] .

قوله: والمستأثر على المسلمين ... إلخ: الأثرة بفتح الهمزة الاسم من أثر يؤثر إيثارا إذا أعطى أراد أنه يستأثر عليهم بنصيبهم من الفيء والغنيمة، والاستئثار الانفراد والاستبداد بالشيء، كما يفعل ذلك أمراء الجور من الظلم والفسق.

والمتسلط بالجبروت: هو الذي يأخذ المال من غير حله ويضعه في غير موضعه، ولا يرقب في مؤمن إلًّا ولا ذمةً.

في أمالي المرشد بالله، في الباب الثالث والثلاثين[8] ، في ذكر الولاة بإسناده إلى أبي وائل شقيق بن سلمة، أن عمر بن الخطاب استعمل بشر بن عاصم[9] على صدقات هوازن، فتخلف بشر، فلقيه عمر

---

(١) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق، باب كيف الحشر ٥/ ٢٣٩١ رقم ٦١٦١.

(٢) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق،باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٤ رقم ٦٢٠٥، كما أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ١٤١ رقم ٤١٨٠.

(٣)البخاري ٥/ ٢٤٠٤ رقم ٦٢٠٥، ومسند أحمد بن حنبل ٩/ ٩٥ رقم ٢٣٣٩٧، وص ١٠٦ رقم ٢٣٤٥٣.

(٤) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق،باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٦ رقم ٦٢١١.

(٥) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق،باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٦ رقم ٦٢١٢، ومسلم ٤/ ١٧٩٣ رقم ٢٢٩٠.

(٦) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق،باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٧ رقم ٦٢١٣.

(٧) أخرجه البخاري، في كتاب الرقاق،باب في الحوض ٥/ ٢٤٠٧رقم ٦٢١٥.

(٨) في (أ): في الباب الثالث والثلاثون. وفي (ب،ج): في الثالث والثلاثون.

(٩)بشر بن عاصم بن سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث الثقفي الطائفي، كان عامل عمر ابن الخطاب على صدقات هَوَازِن.**وثقه** ابن معين، والنسائي. **قال** البخاري في التاريخ الكبير: حجازى اخو عمرو، **قال** لى على: مات بشر بعد =

فقال: ما خلفك؟ أما لنا عليك سمع وطاعة؟ فقال: بلى، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقـول: «مَـنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَجَـا، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا انْحَرَفَ بِهِ الْجِسْرُ فَهَوَى فِيهِ سِبْعِينَ خَرِيفًا»، فَخَرَجَ عُمَرُ كَئِيبًا حَزِينًا، فَلَقِيَهُ أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ كَئِيبًا حَزِينًا؟ قَالَ: وَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَكُونَ كَئِيبًا حَزِينًـا، وَقَـدْ سَـمِعْتُ بِـشْرَ بْـنَ عَاصِـمٍ يَقُـولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أُتِيَ بِهِ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ حَتَّـى يُوقَـفَ عَـلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فَإِنْ كَانَ مُحْسِنًا نَجَا، وَإِنْ كَانَ مُسِيئًا انْحَرَفَ بِهِ الْجِسْرُ فَهَوَى فِيهِ سَـبْعِينَ خَرِيفًـا»؛ فَقَـالَ أَبُو ذَرٍّ: وَمَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُـولَ اللهِ ﷺ يَقُـولُ: «مَـنْ وَلِيَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُوقَفَ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ، فَإِنْ كَـانَ مُحْسِنًا نَجَـا، وَإِنْ كَـانَ مُسِيئًا انْحَرَفَ بِهِ الْجِسْرُ فَهَوَى فِيهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا، وَهِيَ سَوْدَاءُ مُظْلِمَةٌ»، فَأَيُّ الْحَدِيثَيْنِ أَوْجَعُ لِقَلْبِـكَ؟ قَالَ: كِلَاهُمَا قَدْ أَوْجَعَ قَلْبِي، فَمَنْ يَأْخُذُهَا بِمَا فِيهَا؟

قَالَ أَبُو ذَرٍّ: مَنْ سَلَبَ اللهُ أَنْفَهُ، وَأَلْصَقَ خَدَّهُ بِالْأَرْضِ، أَمَا إِنَّا لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَـيْرًا وَعَـسَى أَنْ وَلَّيْتَهَـا مَنْ لَا يَعْدِلُ فِيهَا أَنْ لَا تَنْجُوَ مِنْ إِثْمِهَا[1].

وبإسناد أهل البيت عليهم السلام عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّـاسِ زَمَـانٌ يُكْثَـرُونَ فِيهَ الظُّلْمَ مِنْ وُلَاتِهِمْ حَتَّى يَكَادُ الْمَوْتُ أَنْ يَصْدَعَ مَرَارَةَ قَلْبِ الْمُؤْمِنِ مِمَّا يَرَى مِنَ الْجَوْرِ لَا يَكُونُ لَـهُ مُغِيثٌ عَلَى تَغْيِيرِهِ؛ فَاصْبِرُوا حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ أَوْ يُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ»[2]. انتهى.

قوله في الحديث: «مَنْ وَلِيَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ» يدخل تحته أهل الذمة؛ فلا يجوز ظلمهم وأذاهم.

يزيده وضوحا ما في منتهى الإلمام ولفظه فيما ورد في أهـل الذمـة ، وعـن ابـن عبـاس قـال: كـان رسول الله ﷺ إذا بعث جيوشه قال: «اخْرُجُـوا بِاسْـمِ اللهِ، تُقَـاتِلُونَ فِي سَـبِيلِ اللهِ مَـنْ كَفَـرَ بِـاللهِ، لَا تَغْدِرُوا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا الْوُلْدَانَ وَلَا أَهْلَ الصَّوَامِعِ». أخرجه أحمد[3].

عنه ﷺ: «مَنَعَنِي رَبِّي أَنْ أَظْلِمَ مُعَاهَدًا وَلَا غَيْرَهُ». رواه الحاكم في المستدرك عن علي عليه السلام، وتعقب

= الزهري، ومات الزهري سنة اربع وعشرين ومائة.روى له أبو داود، و الترمذي، و ابـن ماجـة. انظـر: التـاريخ الكبـير ٢/ ٧٧ رقم ١٧٤٨، وتهذيب الكمال ٤/ ١٣٠ رقم ٦٩٣، وأسد الغابة ١/ ٣٨٥ رقم ٤٢٩.

(١) انظر الأمالي الخميسية، الحديث الثالث والثلاثين: في ذكر الولاة والأمراء والأمر بـالمعروف والنهـي عـن المنكـر، ومـا يتصل بذلك. ٢/ ٢٢٥.

(٢) انظر المرجع السابق ٢/ ٢٢٦.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٦٤٣ رقم ٢٧٢٨، والبيهقي في سننه، باب ترك قتل مـن لا قتـال فيـه مـن الرهبـان والكبـير وغيرهما ٩/ ٩٠، وأبو يعلى في مسنده ٤/ ٤٢٢ رقم ٢٥٤٩.

في تصحيحه[(١)].

عن ابن مسعود يرفعه: «مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ، وَمَنْ كُنْتُ خَصْمُهُ خَصَمْتُهُ». رواه الخطيب عن ابن شهاب[(٢)].

وفيه: فيما ورد في طاعة الأئمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ»[(٣)].

وفيه: عن عمر قال: قال النبي ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِ أُمَرَائِكُمْ وَشِرَارِهِمْ؟ خِيَارُهُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتَدْعُونَ لَهُمْ وَيَدْعُونَ لَكُمْ، وَشِرَارُ أُمَرَائِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ». رواه أبو يعلى، والترمذي وقال: غَرِيبٌ وفيه من يضعف من قبل حفظه[(٤)].

وعن عوف بن مالك الأشجعي قال: «خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ»، قَالَ: قُلْتُ:: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا نُنَازِعُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لَا، مَا أَقَامُوا فِيكُمُ الصَّلَاةَ...»إلخ الحديث[(٥)].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ لَعْنَتُكَ مِنْ لَعْنَتِي؛ وَلَعْنَتِي مِنْ لَعْنَةِ اللهِ؛ ﴿ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴾[النساء:٥٢])[(٦)].

بيض له المصنف، وهو من إضافة المصدر إلى المفعول: ومعناه أن من سب عليا عليه السلام فقد سب رسول الله ﷺ، ومن سب رسول الله ﷺ فقد سب الله عز وجل، ومن سب الله سبحانه فلن تجد له نصيرا.

ويحتمل احتمالا بعيدا أن يكون من إضافة المصدر إلى الفاعل؛ والدليل على أنه من إضافة المصدر إلى المفعول ما رواه في الجامع الصغير للأسيوطي: « مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ

(١) المستدرك على الصحيحين ٢/ ٦٢١.

(٢)أخرجه الخطيب ٨/ ٣٧٠ **وقال** -وقد ذكر حديثًا قبله- : هذان الحديثان منكران بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٦٣٦ رقم ٢٧٠٢، والحاكم ١/ ١١٧ ، والبخاري في كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: «أمورًا تنكرونها» ٦/ ٢٥٨٨ رقم ٦٦٤٦ ، كما هو مكرر فيه في كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦/ ٢٦١٢ رقم ٦٧٢٤ ، ومسلم ، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين ٣/ ١٤٧٧ رقم ١٨٤٩ ، والطبراني في الكبير١٢/ ١٦٠- ١٦١ رقم ١٢٧٥٩، والبيهقي، كتاب قتال أهل البغي: باب الصبر على أذى يصيبه من جهة إمامه وإنكار المنكر من أموره بقلبه وترك الخروج عليه، ٨/ ١٥٧، وأبو يعلى ٤/ ٢٣٤ قم ٢٣٤٧.

(٤) مسند أبي يعلى ١/ ١٤٨ رقم ١٦١، وسنن الترمذي، كتاب الفتن، باب ٧٧، ٤/ ٤٥٨ رقم ٢٢٦٤.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب خيار الأئمة وشرارهم ٣/ ١٤٨١ رقم ١٨٥٥، والبزار في مسنده ٧/ ١٨٤ رقم ٢٧٥٢، وأخرجه أيضًا إسحاق بن راهويه ١/ ١٢٨ رقم ٨١، وأبو عوانة في مسنده ٤/ ٤٢٦ رقم ٧١٨٦، والطبراني في الكبير ١٨/ ٦٣ رقم ١١٦، والبيهقي ٨/ ١٥٨، والديلمي ٢/ ١٧٥ رقم ٢٨٧٢.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٦ رقم ٦٤٣.

اللهَ». قال : أخرجه أحمد، والحاكم عن أم سلمة عن النبي ﷺ[1] .

وفي كتاب الجواهر[2] تأليف أبي القاسم بن محمد الشقيفي[3]، عن ابن عباس رضي الله عنهما: قال: أشهد بالله لسمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا، فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ سَبَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَكَبَّهُ اللهُ عَلَى مَنْخِرَيْهِ». قال: أخرجه أبو عبدالله الخلاجي[4]، قال: وأخرج أوله أحمد[5].

وفيه أيضا: عن عمرو بن شأس الأسلمي[6]، وكان من أصحاب الحديبية قال: خَرَجْتُ مَعَ عَلِيٍّ إِلَى الْيَمَنِ، فَجَفَانِي فِي سَفَرِي ، حَتَّى وَجَدْتُ فِي نَفْسِي عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ أَظْهَرْتُ شَكَايَتَهُ فِي الْمَسْجِدِ،

---

(١)مسند أحمد ١٠/ ٢٨٨ رقم ٢٦٨١٠، وفضائل الصحابة ٢/ ٧٣٥ رقم ١٠١١، وخصائص النسائي ص ٩٣ رقم ٨٨، والحاكم ٣/ ١٢١ **وقال**: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه ابنُ أبي شيبة ١٢/ ٧٦-٧٧، والطبرني في "الكبير" ٢٣/ رقم ٧٣٧من طريق فطر بن خليفة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الله الجَدَلي **قال**: قالت لي أمُّ سَلَمة: يا أبا عبد الله، أَيُسَبُّ رسولُ الله ﷺ فيكم، ثم لا تغيّرون؟ قلت: ومن يَسُبُّ رسول الله ﷺ؟ قالت: يُسَبُّ عليّ ومَن يحبُّه؛ وقد كان رسول الله ﷺ يُحبُّه. وفطر بن خليفة ثقة، لكن لا يعرف سماعه من أبي إسحاق أقبل اختلاطه أم بعده؟ وأخرجه الحاكم ١/ ١٢١ من طريق بُكير بن عثمان البجلي، عن أبي إسحاق، به. وفيه قصة، وزاد في آخره: "ومن سبَّني فقد سبَّ الله تعالى". وبكير بن عثمان مجهول، تفرَّد بالرواية عنه جندل بن والق. وأخرجه أبو يعلى في مسنده برقم٧٠١٣ ، والطبرني في الكبير ٢٣/ برقم ٧٣٨، وفي الصغير برقم ٨٢٢ من طريق السُّدِّي، عن أبي عبد الله الجَدَلي، به، بمثل رواية فطر بن خليفة السالفة، وأخرجه الطبراني في الأوسط برقم ٣٤٦من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أخي زيد بن أرقم، **قال**: دخلتُ على أمِّ سَلَمة ... فذكر الحديث مثل سابقه.

(٢) الجواهر والمنن المنتقاة من كتب السنن. انظر مطلع البدور ٤/ ١٠٨ .

(٣) أبو القاسم بن محمد بن حسين بن محمد الشقيفي، من علماء الزيدية، استقر في الحجاز فتعرض فيها لبعض الأذية، ويقال: إنه عقد له محضر عند قاضي مكة ليعلن فيه تبرأه عن عقيدته. توفي نحو سنة ٧٦٠هـ، وله مؤلفات منها جلاء العارفين في حكايات الأولياء والصالحين، والسنام كتاب في الحديث عزى فيه الأحاديث إلى مخرجيها، وموازرة الإخوان وتطهير الجوارح من الأدران.. انظر: مطلع البدور ٤/ ١٠٥ رقم ١٠٥٥، وطبقات الزيدية ٣/ ١٢٩٦، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٧٧٥.

(٤) هكذا في النسخ، والظاهر أنه أبو عبدالله الملا كما في **الرياض النضرة في مناقب العشرة**، لأبي العباس، أحمد بن عبد الله بن محمد، محب الدين الطبري (ت: ٦٩٤هـ)- دار الكتب العلمية-الطبعة: الثانية- د.ت. ٣/ ١٢٣ حيث **قال**: أخرجه أبو عبدالله الملاء، **وهو** عمر بن محمد بن خضر الأربلي الموصلي، المعروف بالمَلّاءِ، شيخ الموصل ، عالم صالح زاهد، له أخبار مع الملك نور الدين محمود بن زانكي، سمي بالمَلَّاءِ ؛ لأنه كان يملأ تنانير الآجر ويأخذ الأجرة ويتقوت بها، ولا يملك من الدنيا شيئا. توفي سنة ٥٧٠هـ، وله وسيلة المتعبدين في سيرة سيد المرسلين، منها بضعة أجزاء بمعهد المخطوطات بمصر. انظر: كشف الظنون ٤/ ٤٧٤، والأعلام ٥/ ٦٠، ومعجم المؤلفين ٢/ ٥٧٣.

(٥)أخرجه المحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٦٦، والرياض النضرة ٣/ ١٢٣ ، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٤٢ رقم ٥٦٨٩، وبما يقاربه أخرجه ابن المغازلي الشافعي في المناقب ص ٧٢ رقم١٢٥، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٢٩، **وقال**: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والخطيب في تاريخه ٤/ ٢١٩، والطبرسي ٣/ ٣٦١.

(٦) عمرو بن شأس الأسدي، ويقال: الأسلمي: ممن شهد الحديبية، وممن اشتهر بالبأس والنجدة، كان شاعرًا مطبوعًا، يعد في أهل الحجاز. انظر: الاستيعاب ٣/ ٢٦٣ رقم ١٩٤٧، وأسد الغابة ٤/ ٢٢٧ رقم ٣٩٥٩..

حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ذَاتَ غَدَاةٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ،/ ٨٩/ فَلَمَّا رَآنِي أَبَدَّنِي[١] عَيْنَيْهِ - يَقُولُ: حَدَّدَ إِلَيَّ النَّظَرَ - حَتَّى إِذَا جَلَسْتُ، قَالَ: «يَا عَمْرُو، وَاللهِ لَقَدْ آذَيْتَنِي»! قُلْتُ: أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أُوذِيَكَ[٢] يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «بَلَى مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي، وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَى اللهَ». قال: أخرجه أبو عمرو العمري[٣]، وأخرج أوله أحمد بن حنبل[٤].

وفيه أيضا: عن أبي ذر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يَا عَلِيُّ مَنْ فَارَقَنِي فَقَدْ فَارَقَ اللهَ، وَمَنْ فَارَقَكَ فَقَدْ فَارَقَنِي». قال أخرجه أحمد في المناقب[٥].

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن علي بن محمد المؤدب المعروف بالمكفوف[٦] بقراءتي عليه، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان[٧]، قال: حدثنا

---

(١) **قال** في لسان العرب ٣/ ٨٢: والرجل إذا رأى ما يستنكره فأدام النظر إليه، يقال: أبده بصره، ويقال: أبد فلان نظره إذا مده، وأبْدَدْته بصري.

(٢) في (أ): من أن أوذيك.

(٣) هكذا في النسخ، وفي ذخائر العقبى ص ٦٥: أخرجه أبو عمر النمري، وهو ابن عبدالبر القرطبي صاحب الاستيعاب. تقدمت ترجمته.

(٤) أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٤٠٤ رقم ١٥٩٦٠، وفضائل الصحابة ٢/ ٧١٦ رقم ٩٨١، **قال** في مجمع الزوائد ٩/ ١٢٩: رجال أحمد ثقات، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٢٢، وابن حبان في صحيحه ١٥/ ٣٦٥ رقم ٦٩٢٣، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/ ٢٠٢ -٢٠٤، وأبو يعلى في مسنده ٢/ ١٠٩ رقم ٧٧٠، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٧١.

وقوله: «مَنْ أَحَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ أَحَبَّنِيْ، ومَنْ أَبْغَضَ عَلِيًّا فَقَدْ أَبْغَضَنِيْ ...» إلخ. أخرجه ابن عبدالبر في الاستيعاب ٣/ ٢٠٤، وابن عساكر تاريخ دمشق ٤٢/ ٢٠٤، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٨٤، والمحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٦٥، ٦٦، وأحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٧٨٤ رقم ١٠٧٨، والإمام الهادي في الأحكام في الحلال والحرام ٢/ ٥٥٥، وابن المغازلي في المناقب ص ١٠٩، وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/ ٣٧١ رقم ٣٢١٠٨، وصححه الألباني في صحيحه ٥/ ٣٧٤، والمستدرك ٣/ ١٣٠، ومختصر زوائد مسند البزار ٢/ ٣١٨ رقم ١٩٢٨–١٩٣٠، والطبراني في الكبير ٢٣/ ٣٨٠ رقم ٩٠١.

(٥) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٧٠٤ رقم ٩٦٢، والمحب الطبري في ذخائر العقبى ص ٦٦، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٢٣، ١٤٦، وابن المغازلي في المناقب ص ٢١٧ رقم ٢٨٧، والبزار في مختصر زوائده ٢/ ٣١٩ رقم ١٩٣٢، والطبراني في الكبير ١٢/ ٤٢٣، وابن عساكر تاريخ دمشق ٤٢/ ٣٠٧، والهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٣٥..

(٦) محمد بن عليّ بن محمد بن سَيُّوَيْه، الأصبهاني المؤدّب. المكفوف والده. سمع أبا الشّيخ عبد الله بن محمد بن حَيّان. روى عنه عبد العزيز النَّخْشَبيّ، **وقال**: هو شيخ صالح عامّيّ، وأبو عليّ الحدّاد، وحمزة بن العبّاس، وغيرهم. توفي في شوال سنة ٤٣٨ هـ، وروى عنه أبو سعد المطرز. فقال: ابن سيويه المعروف بالرِّبَاطيّ، وأمّا أبو زكريّا بن مَنْدَهْ ففرّق بين هذا وبين المكفوف. انظر: تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام ٩/ ٥٧٧ رقم ٢٤٤.

(٧) عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني أبو محمد، ولد سنة ٢٧٤هـ: **قال** في الجداول: حافظ أصبهان وسيد زمانه صاحب المصنفات السائرة، يعرف بأبي الشيخ، لقي الكبار، وهذه هي عبارة الذهبي في تذكرة الحفاظ. خرج له المرشد بالله فأكثر. اهـ. **وثقه** ابن مردويه، وأبو بكر الخطيب، وأبو القاسم السُّوذَرْجَاني، وأبو نعيم. توفي سنة ٣٦٩هـ. انظر: الجداول (خ)، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٢٧٦، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٤٥ رقم ٨٩٦.

حدثنا أبو سعيد الثقفي[(١)]، عن جندل بن والق[(٢)]، عن حماد[(٣)]، عن علي بن زيد[(٤)]، عن سعيد بن جبير قال: بَلَغَ ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ قَوْمًا يَقَعُونَ فِي عَلِيٍّ (عليه السلام)؛ فَقَالَ لِابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ[(٥)]: خُذْ بِيَدِي فَاذْهَبْ بِي إِلَيْهِمْ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ؛ فَقَالَ: أَيُّكُمُ السَّابُ اللهَ؟! قَالُوا: سُبْحَانَ اللهِ مَنْ سَبَّ

---

(١) ذكره في الجداول **وقال**: أبو سعيد الثقفي، عن جندل بن والق، وعنه أبو الشيخ..ولم أجد من ذكره بجرح أو تعديل.

(٢) في النسخ: جندل بن فالق، وما أثبته من أمالي المرشد بالله، وهو جندل بن والق بن هِجْرِس التغلبي أبو علي الكوفي. روى عن: حاتم بن إسماعيل. وعنه: الحسين بن الحكم الحبري، والبخاري، وأبو زرعة وغيرهم. ذكره ابن حبان في الثقات **وقال** أبو حاتم: صدوق، **وقال** العجري: هو ثقة شيعي عندي. **قال** مسلم في الكنى: متروك .**وقال** البزار في السنن : ليس بالقوي.**قال** مطين: مات سنة ست و عشرين و مئتين وكان يخضب.انظر: الجرح والتعديل ٢/ ٥٣٥ رقم ٢٢٢٥، وتهذيب الكمال ٥/ ١٥٠رقم ٩٧٧، وتهذيب التهذيب٢/ ١٠٨ رقم ١٠٣٨، والجداول (خ).

(٣) لم أميزه من اثنين يرويان عن علي بن زيد بن جدعان: حماد بن سلمة بن دينار البصري، وحماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي: تقدمت ترجمتها.

(٤)علي بن زيد بن جُدْعَانَ التيمي أبو الحسن البصري(ت:١٣١هـ): فقيه من أهل البصرة. **قال** يحيى: ما اختلط قط. **ضعفه** ابن سعد، وابن معين، وأبو زرعة، والجوزجاني، وأبو حاتم، وابن خزيمة، ووُهَيْبُ، والنسائي، وابن حجر. **وقال** ابن معين في موضع آخر، والعجلي، وأبو زرعة، وأبو حاتم: ليس بالثقة القوي. **قال** شعبة: كان رَفَّاعًا، وقريب منه قول الترمذي. **قال** ابن زريع: كان رافضيا. وصرح أحمد، والعجلي، وابن عدي، والذهبي، وأبو حاتم بتشيعه. **قال** الجوزجاني: كان مائلا عن القصد-والجوزجاني معروف بتحامله على الشيعة، ولعل التشيع هو السبب في تضعيفه-. **قال** ابن حبان: كان شيخا جليلاً، وكان يَهِمُ في الأخبار ويخطئ في الآثار، حتى كثر ذلك في أخباره، وتبين فيها المناكير التي يرويها عن المشاهير، فاستحق ترك الاحتجاج به. **وأما** يعقوب ابن شيبة وحماد بن سلمة وغيرهم فوثقوه. **قال** يعقوب بن شيبة: ثقة صالح الحديث وإلى اللِّينِ ما هو، **وقال** حماد بن سلمة لما ذكر له عن وهيب: أنه كان يضعف علي بن زيد ويقول: من يكتب عن زيد بن علي؟ فقال حماد: إن علي بن زيد كان لا يجالسه إلا الأشراف. **قال** الذهبي: أحد الحفاظ وليس بالثبت. **وقال** الترمذي:صدوق، إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يرفعه غيره، وتوقف الدارقطني في الاحتجاج به. **قال**: ولا يزال عندي فيه لِينٌ. **قال** ابن عدي: ومع **ضعفه** يكتب حديثه. **قال** في الجداول: وعِدَادُهُ في ثقات محدثي الشيعة، وأحد أعلامهم، وأوعية العلم. ولما مات الحسن [البصري] **قال** له أهل البصرة: اجلس مكانه. اهـ. أخرج له من الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد الله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والجرجاني، والفيقه النرسي، واحتج به مسلم والأربعة، وروى له البخاري في الأدب المفرد. **أقول**: أنكروا عليه حديثًا عن أبي نضرة، عن أبي سعيد: «إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ عَلَى هَذِهِ الأَعْوَادِ فَاقْتُلُوهُ» وهذا الحديث صحيح ثابت لا شك فيه، وله شواهد كثيرة مذكورة في مواضعها. وإذا كان حماد بن سلمة قد **وثقه** وهو من روى عنه، كما قد وثق المحدثون سلمة، فلماذا لا يوثقونه بتوثيق حماد؟! انظر: الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٥٢، والكاشف ٢/ ٢٧٨ رقم ٣٩٦٣، والميزان٢/ ٢٢٤ رقم ١٧٦٦، وتهذيب الكمال ٢٠/ ٤٣٤ رقم ٤٠٧٠، وتقريب التهذيب ٦/ ١٥٠ رقم ١٠٢١، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٧٤ رقم ٤٩٠٥، والجرح والتعديل ٦/ ١٨٦ رقم ١٠٢١، والمجروحين لابن حبان ٢/ ٧٨ رقم ٦٦٩، والكامل لابن عدي ٥/ ١٩٥، والضعفاء للعقيلي ٣/ ٢٢٩ رقم ١٢٣١، ومن تكلم فيه بما لا يوجب الرد ص ١٥٠ رقم ٢٤٩..

(٥) علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب: من أعيان التابعين: حنكه الإمام علي وأعطاه اسمه وكنيته. **وثقه** العجلي، وأبو زرعة، وابن سعد، وذكره ابن حبان في الثقات . كان كثير العبادة والصلاة، جميلاً، وسيماً، عظيم الهيبة، ضربه الوليد بن عبد الملك بالسياط، وأهين، واعتقله هشام بن عبد الملك في البلقاء فمات معتقلاً سنة ١١٧هـ. احتج به مسلم والأربعة. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب التهذيب ٧/ ٣١٢ رقم ٥٧٧، ووفيات الأعيان ١/ ٣٢٣، والأعلام للزركلي ٤/ ٣٠٢.

اللهَ فَقَدْ أَشْرَكَ؛ فَقَالَ: أَيُّكُمُ السَّابُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قَالُوا: مَنْ سَبَّ رَسُولَ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمُ السَّابُ لِعَلِيٍّ؟ قَالُوا: قَدْ كَانَ ذَلِكَ، قَالَ: فَأَشْهَدُ، لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي، وَمَنْ سَبَّنِي فَقَدْ سَبَّ اللهَ، وَمَنْ سَبَّ اللهَ كَبَّهُ اللهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فِي النَّارِ»، ثُمَّ تَوَلَّىٰ عَنْهُمْ، فَقَالَ لِابْنِهِ عَلِيٍّ: كَيْفَ رَأَيْتَهُمْ؟ فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

نَظَرُوا إِلَيْكَ بِأَعْيُنٍ مُزْوَرَّةٍ ... نَظَرَ التُّيُوسِ إِلَىٰ شِفَارِ الْجَازِرِ

قَالَ: زِدْنِي فِدَاكَ أَبُوكَ، فَقَالَ:

نَظَرَ الذَّلِيلِ إِلَىٰ الْعَزِيزِ الْقَاهِرِ ... حَزْرُ الْحَوَاجِبِ نَاكِسُوا أَذْقَانِهِمْ

قَالَ: زِدْنِي فِدَاكَ أَبُوكَ، قَالَ: مَا أَجِدُ مَزِيدًا، قَالَ: لَكِنِّي أَجِدُ:

أَحْيَاؤُهُمْ خِزْيٌ عَلَىٰ أَمْوَاتِهِمْ ... وَالْمَيِّتُونَ فَضِيحَةٌ لِلْغَابِرِ[1]

وفي كتاب تنبيه الغافلين[2] للحاكم أبي سعيد المحسن بن كرامة صاحب كتاب السفينة: وروىٰ عمرو بن بن خالد، قال: حدثني زَيْدُ بن علي عليه السلام وهو آخِذٌ بِشَعَرِهِ، قال: حدثني علي بن الحسين وهو آخِذٌ بشعره، قال: حدثني الحسين بن علي ، وهو آخِذٌ بشعره، قال: حدثني علي بن أبي طالب وهو آخِذٌ بشعره، قال: حدثني رسول الله ﷺ وهو آخِذٌ بشعره: «مَنْ آذَىٰ شَعَرَةً مِنْكَ فَقَدْ آذَانِي! وَمَنْ آذَانِي فَقَدْ آذَىٰ اللهَ، وَمَنْ آذَىٰ اللهَ لَعَنَهُ اللهُ وملائكته مِلْءَ السَّمَاءِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ»[3]. وهذا الحديث رواه الحافظ محمد بن يوسف الزرندي (الحنفي) [4] في كتابه درر السمطين بلفظه من غير زيادة: «مِلْءَ السَّمَاءِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ». **ورواه** الإمام المنصور بالله الحسن بن بدر الدين عليه السلام في كتابه أنوار اليقين إلىٰ قوله: «وَمَنْ آذَىٰ اللهَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ». انتهىٰ.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي

---

(١) أمالي المرشد بالله ١/ ١٣٦، والشافي ٤/ ١٣٧، **وكفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب**، لأبي عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي-المطبعة الحيدرية -النجف -ط٢(١٣٩٠هـ-١٩٩٠م). ص ٨٢، ومعجم الشيوخ لابن عساكر ١/ ٢٦٨، والرياض النضرة ٢/ ١٦٦، **وينابيع المودة**، لسليمان بن إبراهيم بن محمد الحسيني البلخي القندوزي الحنفي- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٨هـ- ١٩٩٧م). ص ٣٣١، وفرائد السمطين ١/ ٢٤١ ، وابن المغازلي ص ٣١٢، والمازندراني ٣/ ٢٥٥..

(٢) تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين، يذكر فيه الآيات النازلة في أهل البيت، ويذكر مع كل آية ما يؤيدها من الآثار، وبعد ذكره للآية يذكر ما تدل عليه الآية من الفضيلة، من وجوب الاتباع والرجوع إليهم وغير ذلك، والآيات التي ذكرها الحاكم أكثر من مائة آية، وقد طبع بتحقيق إبراهيم الدرسي.

(٣) تنبيه الغافلين ١٩٧ . كما رواه الحاكم الحسكاني في شواهد التنزيل ٢/ ٩٨ رقم ٧٧٦.

(٤) في النسخ: الشافعي، ولعله وهم من المؤلف أو الناسخ، وقد تقدمت ترجمته .

مَرَضِهِ، وَالْبَيْتُ غَاصٌّ بِمَنْ فِيهِ قَالَ: «ادْعُوا لِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ» فَدَعَوْتُهُمَا فَجَعَلَ يَلْثُمُهُمَا حَتَّى أُغْمِيَ عَلَيْهِ، قَالَ: وَجَعَلَ عَلِيٌّ عليه السلام يَرْفَعُهُمَا عَنْ وَجْهِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَفَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَيْنَيْهِ؛ وَقَالَ: «دَعْهُمَا يَتَمَتَّعَانِ مِنِّي وَأَتَمَتَّعُ مِنْهُمَا؛ فَإِنَّهُ سَيُصِيبُهُمَا بَعْدِي أَثَرَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي خَلَّفْتُ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي وَعِتْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي؛ فَالْمُضَيِّعُ لِكِتَابِ اللهِ كَالْمُضَيِّعِ لِسُنَّتِي، وَالْمُضَيِّعُ لِسُنَّتِي كَالْمُضَيِّعِ لِعِتْرَتِي، أَمَا إِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَفْتَرِقَا حَتَّى أَلْقَاهُ عَلَى الْحَوْضِ». «وَفِي نُسْخَةٍ: لَنْ يَفْتَرِقَ»[1].

بيض له المصنف وهو في أمالي السيد أبي طالب عليه السلام[2]: **والأثرة**: الشدة، وفي هذا الخبر منقبة عظيمة للحسنين عليهما السلام ومعجزة النبي ﷺ وهي الأخباربالغيب؛ فقد نالهما من المشقة والجهد ما عم وطم من القتل والسلب وهتك الحرمة.

والسنة في اللغة: الطريقة والسيرة؛ «فَأَوَّلُ رَاضٍ سِيرَةً مَنْ يَسِيرُهَا»[3].

وفي الشريعة: أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته؛ فمن تابع آل محمد ﷺ وأخذ بأقوالهم في العدل والتوحيد واقتدى بأفعالهم وأحبهم لله وعادى أعداءهم في الله فذاك الذي لم يضيع الكتاب والسنة النبوية، ولم يضيع العترة الطاهرة الزكية، ومن خالفهم ونصب لهم حربا فذاك الذي ضيع الكتاب العزيز والسنة والعترة؛ لأنه ليس المراد من تضييع الكتاب والسنة إلا عدم العمل بهما.

ومن عادى آل محمد ﷺ فلم يعمل بهما ؛ لأن الكتاب العزيز والسنة النبوية قد نطقا بفضل أهل البيت ووجوب طاعتهم ومحبتهم، وأن محبتهم علامة الإيمان وبغضهم علامة النفاق، كما ذلك مذكور في محله.

ويشهد لما في الأصل: ما رواه الإمام الكبير نجم آل الرسول القاسم بن إبراهيم في كتابه «الكامل المنير عن النبي ﷺ من حديث طويل أنه قال: «يَا أَيُّهَا النَّاسَ اتَّبِعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ: إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّكُمْ وَارِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ - حَوْضًا مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ إِلَى أَيْلَةَ[4]- فِيهِ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ أَقْدَاحٌ، إِنِّي مُصَادِفُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، أَلَا فَإِنِّي مُسْتَنْقِذٌ رِجَالًا، وَيُخْتَلَجُ دُونِي آخَرُونَ، فَأَقُولُ: يَارَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ أَحْدَثُوا وَغَيَّرُوا بَعْدَكَ، وَإِنِّي سَائِلُكُمْ حِينَ تَرِدُونَ عَلَيَّ

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٦ رقم ٦٤٤.

(٢) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب السادس: في فضل الحسن والحسين عليهما السلام، ص ١٤٧ رقم ١١٥.

(٣) هذا عجز بيت لخالد بن عُتْبة الهذلي ؛ وصدره: «فَلَا تَجْزَعَنْ مِنْ سِيرَةٍ أَنْتَ سِرْتَهَا»، أورده ابن منظور في لسان العرب ١٣/ ٢٢٥ وغيره.

(٤) **الكامل المنير في إثبات ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام والرد على الخوارج**، ينسب للإمام القاسم بن إبراهيم الرسي، تحقيق: عبدالولي يحيى الهادي- صعدة- ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م). ص ٨٧، ٨٨.

الْحَوْضَ عَنِ الثَّقَلَيْنِ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا، قَالُوا: وَمَا الثَّقَلَانِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا كِتَابُ اللهِ سَبَبٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، طَرَفٌ بِيَدِ اللهِ وَطَرَفٌ بِأَيْدِيكُمْ، فَتَمَسَّكُوا بِهِ لَا تَضِلُّوا وَلَا تُبَدِّلُوا، وَالْأَصْغَرُ مِنْهُمَا عِتْرَتِي أَهْلُ بَيْتِي؛ فَقَدْ نَبَّأَنِي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ أَنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ». انتهى[1]. وقد مر حديث الثقلين قريبا.

قال في جواهر العقدين: وهنا تنبيهات: أحدها قوله: في حديث مسلم وغيره: «وأنا تارك فيكم ثقلين»: أي كتاب الله والعترة الطاهرة، كما سبق سماهما ثقلين؛ لعظمهما وكبر شأنهما، كما قال النووي: الثقل: محرك يطلق لغة كما في القاموس على متاع المسافر وكل نفيس مصون. قال/ ٩٠/: ومنه الحديث: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمُ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللهِ وَعِتْرَتِي»، والثقلان: الإنس والجن، والأثقال: كنوز الأرض وموتاها. انتهى.

وقال غيره: كل خطير نفيس ثقل، ومنه الثقلان الإنس والجن؛ لأنهما فضلا بالتمييز والعقل على سائر الحيوان، وهما قُطَّان الأرض وسكانها[2].

قال السمهودي رحمه الله: والحاصل أنه لما كان القرآن العظيم والعترة الطاهرة معدنا للأحكام الدينية والأسرار والحكم النفيسة الشرعية، وكنوز دقائقها، واستخراج حقائقها أطلق ﷺ عليهما الثقلان، ويرشد لذلك حثه في بعض الطرق السابقة على الاقتداء والتمسك والتعلم من أهل بيته[3].

وقوله في حديث أحمد الآتي: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِيْ جَعَلَ فِيْنَا الْحِكْمَةَ أَهْلَ البَيْتِ»[4] كما سيأتي أيضا إن شاء الله تعالى في الذكر الخامس. وقيل: سماهما ثقلين؛ لأن الآخذ بهما والعمل بما يتلقى عنهما والمحافظة على رعايتهما، والقيام بواجب حرمتهما ثقيل. قيل: ومنه قوله تعالى: ﴿**إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا**﴾[المزمل:٥]؛ لأن أوامر الله وفرائضه ونواهيه لا تؤدى إلا بتكلف ما ينقل. وقيل: «ثقيلا»: له وزن وقدر خطير[5]، وهذا راجع إلى الأول وعليه المعول.. إلى آخر كلامه[6]..

وأخرج مسلم في صحيحه في حديث أبي هريرة أيضا قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَرِدُ عَلَيَّ أُمَّتِي

---

(١) **أَيْلَةُ**: مدينة على ساحل بحر القُلْزُم (البحر الأحمر) مما يلي الشام، **وقيل**: آخر الحجاز وأول الشام، **وهي** مدينة لليهود الذين حرم الله عليهم صيد السمك يوم السبت، **وسميت** بأيلة بنت مدين بن إبراهيم عليه السلام. **وأيلة** أيضا: موضع برضوى وهو جبل ينبع بين مكة والمدينة. معجم البلدان ١/ ٢٩٢. ، وسيرة ابن هشام ٤/ ١٦٩.

(٢) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٤٢، وشرح مسلم ٧/ ١٢٣، والقاموس المحيط ص ٨٩٥، مادة: ثقل.

(٣) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٤٣.

(٤) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٨١٢ رقم ١١١٣..

(٥) في (أ): له وزن وقد خطير.

(٦) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٤٣.

الْحَوْضَ، وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ [عَنْهُ][1]، كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ أَتَعْرِفُنَا؟ قَالَ: «نَعَمْ لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ، وَلَيُصَدَّنَّ عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ هَؤُلَاءِ مِنْ أَصْحَابِي. فَيُجِيبُنِي مَلَكٌ، فَيَقُولُ: وَهَلْ تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»؟[2] .

وفي رواية: «أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا [بَعْدَكَ] [3] فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا»[4].

وفيه: عن أبي هريرة أيضا: « «لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ»[5].

وفي حديث أنس: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُهُمْ وَعَرَفُونِي وَرُفِعُوا إِلَيَّ [اخْتُلِجُوا دُونِي][6]، فَلَأَقُولَنَّ: أَيْ رَبِّ أُصَيْحَابِي، أُصَيْحَابِي، فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ »[7].

وفي حديث أحمد بن حنبل: «رِجَالٌ مِمَّنْ صَحِبَنِي وَرَآنِي»[8]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «مَنْ قَالَ فِي مَوْطِنٍ قَبْلَ وَفَاتِهِ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَسَلَّمَ نَبِيًّا، وَبِعَلِيٍّ وَأَهْلِ بَيْتِهِ أَوْلِيَاءَ- كَانَ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ، وَكَانَ مَعَنَا غَدًا هَكَذَا- وَجَامَعَ مَا بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ»)[9].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «مَنْ قَالَ رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا - وَفِي لَفْظٍ: رَسُولًا - وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ». النسائي. وعبد بن حميد، وابن حبان، والحاكم عن أبي سعيد . انتهى[10].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ١/ ٢١٧ رقم ٢٤٧.

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم.

(٤) صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء ١/ ٢١٨ رقم ٢٤٩.

(٥) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ٤/ ١٨٠٠ رقم ٢٣٠٢.

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم.

(٧) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا ﷺ وصفاته ٤/ ١٨٠٠ رقم ٢٣٠٤.

(٨) مسند أحمد بن حنبل ٧/ ٣٣٣ رقم ٢٠٥٣٠..

(٩) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٧ رقم ٦٤٥.

(١٠) جمع الجوامع ٩/ ٦٢٢ رقم ٢٢٤٥٨، وعبد بن حميد ص ٣٠٨ ، رقم ٩٩٩ ، وأبو داود في كتاب الصلاة، باب في الاستغفار ٢/ ١٨٤ رقم ١٥٢٩، والنسائي في السنن الكبرى، باب ثواب من **قال** حين يصبح وحين يمسي: رضيت بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا ٦/ ٤ رقم ٩٨٣٣، وابن حبان ٣/ ١٤٤ رقم ٨٦٣، والحاكم في المستدرك ١/ ٥١٧، **وقال** : صحيح الإسناد ..

في منتهى الإلمام مالفظه: عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، لَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ». متفق عليه[1].

وفيه: عن أبي هريرة: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيُؤْمِنُوا بِي، وَبِمَا جِئْتُ بِهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ، وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ». رواه مسلم، وابن حبان في صحيحه[2].

وفيه: فيما ورد في الإسلام عن العباس بن عبدالمطلب: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا». أخرجه مسلم[3].

ولم أقف على من روى زيادة: «وَبِعَلِيٍّ..» إلخ، لكن يؤيد ذلك ويشهد له ما ورد في محبتهم والتوصية بهم، وأن حبهم علامة الإيمان وبغضهم علامة النفاق: من ذلك ما رواه السيد أبو طالب في أماليه بإسناده إلى أم سلمة رضي الله عنها قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا يُحِبُّ عَلِيًّا إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ»[4].

وفيه أيضا: بإسناده إلى أبي سعيد قال: « إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُ مُنَافِقِي الأَنْصَارِ بِبُغْضِهِمْ عَلِيًّا عليه السلام»[5].

وأخرج البخاري، ومسلم، والنسائي، والحسن بن علي الصفار في الأربعين[6] : عَنْ زِرِّ بْنِ

---

(١) أخرجه أحمد ٢/ ٤١٣ رقم ٩٥٠٦ ، والبخاري، كتاب الإيمان، باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة ١/ ٢٧ رقم ٥٠، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ١/ ٣٩ رقم ٩، وابن ماجة في المقدمة، باب في الإيمان١/ ٢٥ رقم ٦٤.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٥٦٩ رقم ١٠٥٢٣، والبخاري، أول كتاب الزكاة ٢/ ٥٠٧ رقم ١٣٣٥، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ١/ ٥٢ رقم ٢١، وأبو داود، كتاب الجهاد، باب على ما يقاتل المشركون؟ ٣/ ١٠١رقم ٢٦٤٠، والترمذي، في الإيمان، باب ما جاء أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٥/ ٥ رقم ٢٦٠٦، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي ٧/ ٧٧ رقم ٣٩٧١، وابن ماجة في الفتن، باب وجوب الجهاد ٢/ ١٢٩٥ رقم ٣٩٢٧.

(٣) أخرجه أحمد١/ ٤٤٥ رقم ١٧٧٨، ومسلم ١/ ٦٢ رقم ٣٤، والترمذي ٥/ ١٦ رقم ٢٦٢٣ **وقال** : حسن صحيح . وابن حبان ٤/ ٥٩٢ رقم ١٦٩٤، والبزار ٤/ ١٤٥ رقم ١٣١٨، وأبو يعلى ١٢/ ٤٨ رقم ٦٦٩٢.

(٤) تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب، الباب الثالث: في فضائل أمير المؤمنين ص١٢٠ رقم ٨٩ ، كما أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٨٥٢ برقم ١١٦٩، والطبراني في الكبير ٢٣/ ٣٧٥ رقم ٨٨٦، وأبو يعلى ١٢/ ٣٦٢ رقم ٦٩٣١.

(٥) تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب ص ١٢٠ رقم ٨٨، كما هو في فضائل الصحابة ٢/ ٧١٥ برقم ٩٧٩، و٢/ ٧٩٢ برقم ١٠٨٦ عن جابر، والجامع الكبير للسيوطي ١٦/ ٢٣٥ برقم ٧٧٧٨، وذخائر العقبى ٩١، ، والمعجم الأوسط ٢/ ٣٢٨ رقم ٢١٢٥، ٤/ ٢٦٤ رقم ٤١٥١، ومسند البزار ٢/ ١٨٢ رقم ٥٦٠.

(٦) أبو علي الحسن بن علي الصفار، مؤلف (الأربعين في فضائل أمير المؤمنين) علي عليه السلام .روى عن قاضي القضاة وغيره، وروى عنه تأليفه المذكور أبو طاهر محمد بن عبد العزيز بن إبراهيم الزعفراني، ذكره ابن حميد، والكني في مسنده. ينظر طبقات الزيدية القسم الثالث رقم الترجمة ١٨١..

حُبَيْشٍ[1]، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ إِلَيَّ: لَا يُحِبُّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُنِي إِلَّا مُنَافِقٌ»[2].

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده: عن عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ[3]، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام نحوه من طريقين[4].

وفي كتاب السنام والسنة[5] لأبي القاسم الشقيفي: عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ أَبْغَضَ أَهْلَ بَيْتِي فَهُوَ مُنَافِقٌ». قال أخرجه أحمد في المناقب[6].

وفيه أيضا: عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا يُحِبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُنَا إِلَّا مُنَافِقٌ شَقِيٌّ». وقال: أخرجه المَلَّا[7]، وذكره الشيخ محب الدين أحمد بن عبدالله الشافعي[8] في ذخائر العقبى[9].

وفي الأسانيد اليحيوية:وَقَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّ وَلَدَكَ فَقَدْ أَحَبَّكَ، وَمَنْ

---

(١) في (ا): زر بن جحيش. وهو زِرُّ بنُ حُبَيْشٍ بن حُباشة بن أَوْسٍ الأسدي: أبو مريم، ويقال: أبو مُطرِّف الكوفي. مقرئ ومحدث من أهل الكوفة **قال** الحافظ المزي: مخضرم أدرك الجاهلية. لم ير النبي، وهو من أجلة التابعين ومن كبار أصحاب ابن مسعود. روى عن علي، وعثمان، وعمر، وجمع من الصحابة. **وثقه** يحيى بن معين، وابن سعد، **وقال**: كثير الحديث. **قال** في التقريب: ثقة جليل مخضرم. **قال** في الجداول: عداده في خلص الشيعة. **قال** أبو بكر بن عياش عن عاصم: كان أبو وائل عثمانيًّا، وكان زر بن حبيش علويًّا، وكان مصلاهما في مسجد واحد، وما رأيت واحدًا منهما تكلم في صاحبه حتى ماتا، وكان زِرٌّ أَكْبَرَ من أبي وائل، فكانا إذا جلسا جميعًا لم يحدث أبو وائل مع زر -يعني إجلالا لزر- **قال** المزي: وكان أبو وائل معظمًا لزر. توفي سنة ٨٣هـ. روى له الجماعة، ومن أئمة الزيدية المرشد بالله، وأبو طالبت.انظر: الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٠٤، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٦٩، والجرح والتعديل ٣/ ٦٢٢ رقم ٢٨١٧، وعلل أحمد ١/ ١٦٢ رقم ٨٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ١٦٦ رقم ٦٠، وتهذيب الكمال ٩/ ٣٣٥ رقم ١٩٧٦، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٨٥ رقم ٢٠٩٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ٥٧، والتقريب ١/ ٢٥٩، والاستيعاب ٢/ ١٣١ رقم ٨٧٣، وابن عساكر ١٩/ ١٨.

(٢) مسلم ١/ ٨٦ رقم ٧٨ ، وفتح الباري ١/ ٦٣، والنسائي ٨/ ١١٦ برقم ٥٠١٩، والترمذي ٥/ ٥٩٤ رقم ٣٧١٧، وأبو يعلى١/ ٢٥٠ رقم ٢٩١، والبزار٢/ ١٨٢ رقم٥٦٠، وابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٥ رقم٣٢٠٦، ووابن ماجة ١/ ٤٢ رقم ١١٤، وابن حبان ١٥/ ٣٦٧ رقم ٦٩٢٤.

(٣) في (ا): زر بن جحيش.

(٤) مسند أحمد ١/ ١٨٣ برقم ٦٤٢.

(٥)السنام والسنة لأبي القاسم بن محمد بن حسين بن محمد الشقيفي، كتاب في الحديث عزى فيه الأحاديث إلى مخرجيها.انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٧٧٥.

(٦).فضائل الصحابة ٢/ ٦٦١ رقم ١١٢٦.

(٧) هو أبو عبدالله الملا، تقدمت ترجمته.

(٨)أبو العباس محب الدين أحمد بن عبدالله الطبري حافظ، وفقيه شافعي. وُلِدَ سنة ٦١٥هـ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة ٦٩٤هـ: من مؤلفاته: السِّمْطُ الثمينُ، في مناقب أمهات المؤمنين. والرِّيَاضُ النَّضِرَةُ، في فضائل العشرة. وذَخَائِرُ العقبى، في مناقب ذوي القربى. ينظر الأعلام ١/ ١٥٩، ومعجم المؤلفين ١/ ١٦٧، وتذكرة الحفاظ ٤/ ١٤٧٤.

(٩)المناقب للكوفي ٢/ ١٨١ ، وذخائر العقبى ص ١٨.

أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَمَنْ أَحَبَّنِي فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ، وَمَنْ أَحَبَّ اللَّـهَ أَدْخَلَـهُ الْجَنَّـةَ، وَمَـنْ أَبْغَـضَهُمْ فَقَـدْ أَبْغَضَكَ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي، وَمَنْ أَبْغَضَنِي فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ، وَمَنْ أَبْغَـضَ اللَّـهَ كَـانَ حَقِيقـاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ النَّارَ»[1].

وَقَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ فَزَلَّتْ بِـهِ قَـدَمٌ إِلاَّ ثَبَّتَتْـهُ قَـدَمٌ أُخْـرَىٰ حَتَّـىٰ يُنَجِّيَهِ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».انتهى[2].

وفي مناقب ابن المغازلي[3] رحمه الله بإسناده إلى يزيد بن زريع[4]، قال: حدثني بَهْزُ بن حكـيم، عـن أبيه، عن جده، وجده معاوية بن حيدة القشيري، قال: سمعت النبي ﷺ يقول لعلي عليه السلام: «يَا عَـلِيُّ لَا تُبَالِي، مَنْ مَاتَ وَهُوَ يُبْغِضُكَ مَاتَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا». قال يزيد بن زريع: فقلت لبَهْزِ بن حكـيم: آلله أحدثك أبوك بهذا عن النبي ﷺ؟ قال: آلله لحدثني أبي عن جدي وإلا صمتا أذني بصمام من نار[5].

وفي المناقب أيضا بإسناده إلى ابن عباس رضي الله عنه قال: كُنْتُ عند النبي ﷺ؛ إذ أقبل عـلي بـن أبي طالـب غَضْبَانَ؛ فقال له النبي ﷺ: مَا أَغْضَبَكَ؟/ ٩١/ قال: آذَوْنِي فِيكَ بَنُو عَمِّكَ[6]! فَقَـامَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ

---

(١) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية، الباب الثالث: في فضل النبي ﷺ وفضل أهل بيته وشيعتهم وفضل الجمعة. ص ٥١، الأحكام للإمام الهادي ٢/ ٥٥٥.

(٢) درر الأحاديث النبوية ص ٥١، وتنبيه الغافلين ص ١٧٤.

(٣) أبو الحسن علي بن محمد بن محمد الجلابي المعروف بابن المغازلي الشافعي فاضـل، عـالم برجـالات واسـط وحـديثهم، وكان حريصا على سماع الحديث وطلبه. توفي سنة ٤٨٠هـ وله كتاب مناقب الشافعي، والأربعين في فضائل قـريش، والقضاء والشهادات على مذهب الشافعي، وشرح الجامع الصحيح للبخاري، وكتاب مناقب أمير المؤمنين عـلي بـن أبي طالب عليه السلام. ينظر ترجمة في مقدمة المناقب ص ٩، والأنساب ٢/ ١٣٧.

(٤) يزيد بن زريع العيشي، و قيل: التيمي، أبو معاوية البصري: محدث البـصرة في عـصره. **وثقه** ابـن معـين، وأبـو حـاتم، والنسائي، وأثنى عليه أحمد، **وقال**: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة، وعنه: كان ريحانة البصرة. **وقال**: ما أتقنه و ما أحفظـه ـ يا لك من صحة حديث، صدوق متقن. **وقال** ابن سعد: كان ثقة حجة كثير الحـديث.تـوفي سـنة ١٨٢هــ، احـتج بـه الجماعة. تهذيب الكمال ٣٢/ ١٢٤ رقم ٦٩٨٧، وتهذيب التهذيب ١١/ ٢٨٤ رقم ٥٢٧.

(٣) سعيد بن أبي عَرُوبَةَ اليَشْكُرِي: **وثقه** أبو زرعة، والنسائي، والعجلي، **وقال** ابن معين: أثبتُ الناس في قتادة سعيدُ بـن أبي عروبة. **وقال** أبو حاتم: ثقة قبل أن يختلط. ذكره ابن حجر في طبقات المدلسين، **وقال**: وصفه النسائي وغيره بالتـدليس. وكان قد اختلط آخر عمره.وقد حدث عن جماعـة لم يـسمع مـنهم، كـالأعمش، وقـيس بـن سـعد، ويحيـى بـن سـعيد وغيرهم. **وقال** ابن عدي: وسعيد بن أبي عروبة من ثقات الناس، وله أصناف كثيرة. وقد حدث عنه الأئمة، ومن سـمع قبل الاختلاط فإن ذلك صحيح حجة، ومن سمع بعد الاختلاط فذلك ما لا يعتمد عليه. توفي سنة ١٥٦هــ. روى لـه محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، ومحمد بـن سـليمان الكـوفي في المناقـب، وروى لـه الجماعـة. الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ١١/ ٥ رقم ٢٣٢٨، والتهـذيب ٤/ ٥٦ رقـم ٢٤٥٨، والجـرح والتعـديل ٤/ ٦٥ رقـم ٢٧٦، والكامل ٣/ ٣٩٣ رقم ٨٢٢، وثقات ابن حبان ٦/ ٣٦٠، وطبقات المدلسين ص ٣١..

(٥) مناقب ابن المغازلي ص ٥١ رقم ٧٤..

(٦) قوله: آذوني على لغة: أكلوني البراغيث؛ حيث جمع بين ضمير الجماعة، ثم ذكر الفاعل وهو بنو.

مُغْضَبًا قال: «أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَىٰ عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي؛ إِنَّ عَلِيًّا أَوَّلُكُمْ إِيمَانًا، وَأَوْفَاكُمْ بِعَهْدِ اللهِ. يَاأَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَىٰ عَلِيًّا بُعِثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا»!؛ فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِالله: يَا رَسُولَ اللهِ وَإِنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ الله؛ فقال: «يَا جَابِرُ كَلِمَةٌ يَحْتَجِزُونَ بِهَا أَلَّا تُسْفَكَ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ، وَأَنْ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ [عَنْ يَدٍ] وَهُمْ صَاغِرُونَ». انتهىٰ من مقدمة الاعتصام[١].

وفي جواهر العقدين مالفظه: وروىٰ الحافظ جمال الدين محمد بن يوسف الزرندي في كتابه نظم درر السمطين حديث زيد بن أرقم من غير إسناد، ولفظه: وروىٰ زيد بن أرقم قال: أقبل رسول الله ﷺ يوم حجة الوداع علىٰ الناس؛ فقال: «إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَىٰ الْحَوْضِ، وَإِنَّكُمْ تَبَعِي، وَإِنَّكُمْ يُوشَكُ أَنْ تَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ فَأَسْأَلُكُمْ عَنْ ثِقْلَيَّ كَيْفَ خَلَفْتُمُونِي فِيهِمَا»؛ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ؛ فَقَالَ: مَا الثَّقَلَانِ؟ فَقَالَ: «الْأَكْبَرُ مِنْهُمَا: كِتَابُ اللهِ سَبَبٌ طَرَفُهُ بِيَدِ اللهِ وَسَبَبٌ طَرَفُهُ بِأَيْدِيكُمْ فَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَالْأَصْغَرُ عِتْرَتِي مَنِ اسْتَقْبَلَ قِبْلَتِي وَأَجَابَ دَعْوَتِي فَلْيَسْتَوْصِ بِهِمْ خَيْرًا» - أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - «فَلَا تَقْتُلُوهُمْ وَلَا تَقْهَرُوهُمْ، وَلَا تُقَصِّرُوا عَنْهُمْ، وَإِنِّي قَدْ سَأَلْتُ لَهُمُ اللَّطِيفَ الْخَبِيرَ فَأَعْطَانِي أَنْ يَرِدُوا عَلَيَّ الْحَوْضَ كَتَيْنِ أَوْ قَالَ: كَهَاتَيْنِ، وَأَشَارَ بِالْمُسَبِّحَتَيْنِ، نَاصِرُهُمَا لِي نَاصِرٌ، وَخَاذِلُهُمَا لِي خَاذِلٌ، وَوَلِيُّهُمَا لِي وَلِيٌّ، وَعَدُوُّهُمَا لِي عَدُوٌّ»[٢]. **وقال** الحافظ جمال الدين المذكور: وورد عن عبدالله بن زيد[٣]، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ، وَأَنْ يُمَتَّعَ بِمَا خَوَّلَهُ اللهُ فَلْيَخْلُفْنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي خِلَافَةً حَسَنَةً؛ فَمَنْ لَمْ يَخْلُفْنِي فِيهِمْ بُتِرَ عُمْرُهُ، وَوَرَدَ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُسْوَدًّا وَجْهُهُ». انتهىٰ[٤].

قال السمهودي: وقد أخرج ابن المظفر[٥]، وابن أبي الدنيا[٦]، عن أبي سعيد الخدري ما يصرح بذكر

---

(١) مناقب ابن المغازلي ص ٥٢ رقم ٧٦، والاعتصام بحبل الله المتين ١/ ٥٩.

(٢) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٣٣، كما أورده البلخي في ينابيع المودة ص٣٧.

(٣) عبدالله بن زيد بن أسلم، روىٰ عن أبيه وغيره، اختلف فيه فـ**وثقه** أحمد وغيره، **وضعفه** ابن معين، والجوزجاني، توفي سنة ١٦٤هـ روىٰ له البخاري في الأدب، والترمذي، والنسائي. انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ٥٣٥ رقم ٣٢٨٠.

(٤) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٣٤، وينابيع المودة ص ٤٨.

(٥) محمد بن المظفر بن موسى أبو الحسين البغدادي (٢٨٦-٣٧٩هـ): **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة.اهـ. **وثقه** الدارقطني، وابن أبي الفوارس، والعتيقي، والذهبي، وابن حجر. **وقال** أبو نعيم: حافظ مأمون. **وقال** الخطيب: كان فَهِمًا حافظا صادقا مكثرا. **وقال** الذهبي: أَكْثَرَ الحفاظ عنه مع الصدق والإتقان، وله شهرة ظاهرة وإن كان ليس في حفظ الدارقطني. **وقال** عمر بن محمد الداوودي: رأيت الدارقطني يعظم ابن المظفر ويجله ولا يسند ظهره في حضرته. وسئل الدارقطني عن تشيعه فقال: قليلا بقدر ما لا يضر إن شاء الله. وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال، **وقال**: **قال** الباجي: فيه تشيع ظاهر، وعلق ابن حجر علىٰ الذهبي قائلا: ما كان ينبغي للذهبي أن يذكره بهذا القدح البارد، وما أدري لِمَ يقلد الباجي في قوم لم يُحِطِ الباجي بأحوالهم علما كما ينبغي، صنف كتبا، أحدها في (فضائل العباس)، أخرج له من الزيدية المرشد بالله، وروىٰ له الحاكم في المستدرك، والدارقطني، والبيهقي في شعب الإيمان والسنن، وأبو نعيم في حلية الأولياء. تاريخ بغداد ٣/ ٢٦٢ رقم ١٣٥٥، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٩٨٠، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٤١٨ رقم ٣٠٦، ولسان الميزان ٥/ ٣٨٣ رقم ١٢٤٦.

(٦): عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس القرشي الأموي، مولاهم، أبو بكر بن أبي الدنيا البغدادي الحافظ، =

الحث على التمسك بالسنة مع الكتاب، وهو المراد من الأحاديث التي وقع فيها الاقتصار على الكتاب، ولفظه : خرج علينا رسول الله ﷺ؛ فقال: «إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي فَاسْتَنْطِقُوا الْقُرْآنَ بِسُنَّتِي فَإِنَّهَا لَنْ تَعْمَي أَبْصَارُكُمْ وَلَنْ تَزِلَّ أَقْدَامُكُمْ، وَلَنْ تَقْصُرَ أَيْدِيكُمْ، مَا أَخَذْتُمْ بِهِمَا، ثُمَّ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِهَذَيْنِ خَيْرًا، وَأَشَارَ إِلَى عَلِيٍّ وَالْعَبَّاسِ، لَا يَكُفُّ عَنْهُمَا وَلَا يَحْفَظُهُمَا عَلَيَّ أَحَدٌ إِلَّا أَعْطَاهُ اللهُ نُورًا حَتَّى يَرِدَ بِهِ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ[١] .

وأخرج السيد أبو الحسين يحيى بن الحسن[٢] في كتابه أخبار المدينة عن محمد بن عبدالرحمن بن خلاد[٣] ، وكان من رهط جابر بن عبدالله حَدِيثَ أَخْذِهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيٍّ وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ[٤] فِي مَرَضِ وَفَاتِهِ، قَالَ: فَخَرَجَ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِمَا حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ: أَيُّهَا النَّاسُ فَمَاذَا تَسْتَنْكِرُونَ مِنْ مَوْتِ نَبِيِّكُمْ؟ أَلَمْ يُنْعَ إِلَيْكُمْ نَفْسَهُ وَيُنْعِ إِلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ؟ ثُمَّ هَلْ خُلِّدَ أَحَدٌ مِمَّنْ بُعِثَ قَبْلِي فِيمَنْ بُعِثُوا إِلَيْهِ فَأُخَلَّدُ فِيكُمْ، أَلَا إِنِّي لَاحِقٌ بِرَبِّي، وَقَدْ تَرَكْتُ[٥] فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا كِتَابَ اللهِ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ تَقْرَؤُونَهُ صَبَاحًا وَمَسَاءً، فِيهِ مَا تَأْتُونَ وَمَا تَدْعُونَ؛ فَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمُ اللهُ ، أَلَا ثُمَّ أُوصِيكُمْ بِعِتْرَتِي أَهْلِ بَيْتِي، ثُمَّ إِنِّي أُوصِيكُمْ بِهَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ».. الحديث.

وفي الباب زيادة على عشرين من الصحابة رضي الله عنهم... إلى آخر ما ذكره فيه[٦] .

صاحب التصانيف المشهورة المفيدة، **قال** أبو بكر الخطيب: كان يؤدب غير واحد من أولاد الخلفاء . **وقال** أبو حاتم: صدوق، **وقال** عبدالمؤمن بن خلف النسفي: سألت أبا علي صالح بن محمد عن ابن أبي الدنيا فقال: صدوق، وكان يختلف معنا إلا انه كان يسمع من إنسان يقال له : محمد بن إسحاق، بلخي، وكان يضع للكلام إسنادا ، و كان كذابا ، يروي أحاديث من ذات نفسه مناكير. توفي سنة ٢٨١هـ. انظر: تاريخ بغداد ١٠/ ٨٩ رقم ٥٢٠٩ ، وتهذيب الكمال ١٦/ ٧٢ رقم ٣٥٤٢، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٩٧ رقم ١٩٢.

(١) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٣٤.

(٢) يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيدالله الأعرج بن الحسين الأصغر بن الإمام السجاد زين العابدين، أبو الحسين العبيدلي العقيقي، ولد سنة ٢١٤هـ، مؤرخ نسابة من أهل المدينة، وهو أول من صنف في أنساب الطالبيين، كان من أصحاب القاسم بن إبراهيم، وتلاميذ الحافظ بن عقدة. توفي ٢٧٧هـ. ومن مؤلفاته أخبار المدينة، وأنساب آل أبي طالب، ومسائل الإمام القاسم. انظر: الأعلام ٨/ ١٤١، وأعلام المؤلفين الزيدية ١٠٩٦.

(٣) محمد بن عبد الرحمن بن خَلَّاد الأنصاري، من أهل المدينة، يروي عن أم مبشر، ولها صحبة. روى عنه يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة. انظر: التاريخ الكبير ١/ ١٥٠ رقم ٤٤٦ ، و ثقات ابن حبان ٥/ ٣٧٩.

(٤) الفضل بن عباس بن عبدالمطلب، شهد الفتح وما بعدها ، وثبت في حنين، وأردفه النبي ﷺ من مزدلفة إلى منى، وكان شاعرا مجيدا شهد له بذلك الإمام علي عليه السلام توفي سنة١٨هـ في طاعون عمواس، وقيل غير ذلك. انظر: الاستيعاب٣/ ٣٣٣ رقم ٢١١٧، وأسد الغابة٤/ ٣٤٩ رقم ٤٢٣٧، والإصابة٣/ ٢١٣، وأعيان الشيعة ٨/ ٤٠٤، ولوامع الأنوار٣/ ١٧١.

(٥) في (أ): وقد تركتكم فيكم.

(٦) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٣٤.

وفيه: وأخرج أبو سعد[1] والمَلَّا في سيرته[2] حديث: «اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ بَيْتِي خَيْرًا؛ فَإِنِّي أُخَاصِمُكُمْ عَنْهُمْ غَدًا، وَمَنْ أَكُنْ خَصْمَهُ أَخْصُمُهُ، وَمَنْ أَخْصُمُهُ دَخَلَ النَّارَ»[3]، وحديث: «مَنْ حَفِظَنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي اتَّخَذَ عِنْدَ اللهِ عَهْدًا». انتهى[4].

(وَعَنْ عَلِيٍّ عليه السلام[5] قَالَ: «كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَرْعَى غَنَمًا بِبَطْنِ نَخْلَةَ قَبْلَ أَنْ يَظْهَرَ الْإِسْلَامُ، فَأَتَى أَبُو طَالِبٍ رضي الله عنه[6] وَنَحْنُ نُصَلِّي؛ فَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي، مَا تَصْنَعَانِ؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَنْ يَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ: مَا أَرَى بِمَا تَقُولَانِ بَأْسًا، وَلَكِنْ وَاللهِ لَا تَعْلُونِي أُسْتِي أَبَدًا. قَالَ: ثُمَّ ضَحِكَ عَلِيٌّ عليه السلام حَتَّى بَدَتْ ضَوَاحِكُهُ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَا أَعْتَرِفُ لِعَبْدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبَدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّهَا ﷺ يُرَدِّدُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ بَشَرٌ سَبْعَ سِنِينَ»)[7].

السيوطي في مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع في الجزء الثالث مالفظه: عَنْ حَبَّةَ الْعُرَنِيِّ[8]، قَالَ:

---

(١) عبدالملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد واعظ، من فقهاء الشافعية بنيسابور، ونسبته إلى خركوش سكة فيها، رحل إلى العراق والحجاز ومصر، وجالس العلماء وصنف التصانيف المفيدة، وجاور بمكة سنين عديدة، توفي بنيسابور سنة ٤٠٦هـ، وله ودلائل النبوة،وشرف المصطفى ثمانية أجزاء، والبشارة والنذارة في تفسير الأحلام، وسير العباد والزهاد، وغيرها. انظر: طبقات الشافعية الكبرى٥/ ٢٢٢ رقم ٤٧٨، وتاريخ بغداد ١٠/ ٤٣٢رقم ٥٥٩٤، والأعلام ٤/ ١٦٣، وكشف الظنون ٢/ ٧٦.

(٢) في (أ): وأخرج أبو سعيد الملا، وفي (ب،ج): وأخرج أبو سعيد والملا، وما أثبته من جواهر العقدين.

(٣) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٤١، وذخائر العقبى ص ١٨.

(٤) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٤١، وذخائر العقبى ص ١٨.

(٥) في المجموع: حدثني زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي ... إلخ.

(٦)أبو طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي، عمّ رسول اللَّه ﷺ شقيق أبيه، ومربيه وكافله ومناصر، **سيد مكة من الخطباء والعقلاء الأباة، شاعر بليغ**. ولد قبل النبي بخمس وثلاثين سنة. ولما مات عبد المطلب أوصى بمحمد ﷺ إلى أبي طالب، فكفله وأحسن تربيته، وسافر به إلى الشام ، ولما بعث قام في نصرته وذبّ عنه من عاداه، وهو أول من سنَّ القسامة في الجاهلية في دم عمرو بن علقمة ثم أثبتتها السنة في الإسلام، تزوج فاطمة بنت أسد بن هاشم وكانت أول هاشمية ولدت لهاشمي، وهي التي ربت رسول الله ﷺ في حجرها وكان يدعوها أمي، له من البين أربعة: طالب، وعقيل، وجعفر، وعلي، ومن البنات أم هانئ، وجمانة وريطة، اختلف في إسلامه؛ فأكثر الزيدية والإمامية وأكثر العلماء يقولون بإسلامه. توفي سنة٣ق.هـ. وسمى النبي ﷺ العام الذي توفي فيه عام الحزن، وله ديوان صنعة أبي صفان المهزمي المتوفي سنة٢٥٧هـ وعلي بن حمزة البصري التميمي المتوفي سنة٣٥٧هـ وقد طبع بتحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين..انظر: أسنى المطالب ص ٢٦، ومقدمة ديوان أبي طالب بن عبدالمطلب ، والشافي ١/ ١٧٨، وعمدة الطالب ص٤٠، والأعلام٤/ ١٦٦، وشيخ الأبطح: تأليف محمد علي شرف الدين، وتاريخ دمشق ٦٦/ ٣٠٧ رقم ٨٦١٣.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٧ رقم ٦٤٦.

(٨)حَبَّةُ بْنُ جُوَيْنٍ بن علي بن عبد نُهْم بن غانم بن مالك العُرَنِيُّ البَجَلِيُّ: ذكره السيد صارم الدين في الفلك من رجال الشيعة. **قال** في الجداول: عداده في ثقات الشيعة وعلمائهم، رَوَى أنه كان مع علي بصفين ثمانون بدريا فشق ذلك =

رَأَيْتُ عَلِيًّا ضَحِكَ عَلَى الْمِنْبَرِ لَمْ أَرَهُ ضَحِكَ ضَحِكًا أَكْثَرَ مِنْهُ، حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، ثُمَّ قَالَ: ذَكَرْتُ قَوْلَ أَبِي طَالِبٍ، ظَهَرَ عَلَيْنَا أَبُو طَالِبٍ، وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَنَحْنُ نُصَلِّي بِبَطْنِ نَخْلَةَ؛ فَقَالَ: مَاذَا تَصْنَعَانِ يَا ابْنَ أَخِي؟ فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْإِسْلامِ ؛ فَقَالَ: مَا بِالَّذِي تَصْنَعَانِ بَأْسٌ، أَوْ بِالَّذِي تَقُولانِ بَأْسٌ، وَلَكِنْ وَاللهِ لَا تَعْلُوَنِي اسْتِي أَبَدًا، وَضَحِكَ تَعَجُّبًا لِقَوْلِ أَبِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ لَا أَعْرِفُ عَبْدًا لَكَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَبَدَكَ قَبْلِي غَيْرَ نَبِيِّكَ - ثَلاثَ مِرَارٍ - لَقَدْ صَلَّيْتُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ النَّاسُ سَبْعًا». أَبُو دَاوُدَ الطيالسي، وأحمد في المسند، وأبو يعلى الموصلي، والحاكم في المستدرك. انتهى[1].

وفي حبة بن جوين العرني[2] كلام، وقد وثق. **قال** ابن حجر في التقريب فيه مالفظه: صدوق له أغلاط، وكان غاليا في التشيع، وأخطأ من روى أن له صحبة من الثانية. انتهى[3].

على الناصبة. **قال** الطبراني: يقال: إنه رأى النبي ﷺ، **وقال** المزي: وكان من شيعة علي ، وشهد معه المشاهد كلها. **وقال** العجلي: كوفي تابعي ثقة. **وقال** أحمد في العلل: من عداد أصحاب علي. **وقال** ابن عدي: وحبة هذا روى عن علي، وهو معروف من أصحابه، وقد روى عن عبدالله بن مسعود ، وروى أحاديث كثيرة، وقلما رأيت في حديثه منكرًا قد جاوز الحد إذا روى عنه ثقة، وقد أجمعوا على **ضعفه**، إلا أنه مع ذلك يكتب حديثه. **وقال** صالح بن محمد البغدادي: حبة العرني من أصحاب علي، شيخ كان يتشيع، ليس بمتروك ولا ثبت، وسط. **وقال** النسائي: ليس بالقوي. **وقال** ابن معين، وابن خراش: ليس بشيء. **وقال** ابن حبان: كان غاليا في التشيع، واهيا في الحديث. **وقال** الذهبي في الميزان: من غلاة الشيعة، وهو الذي حدث أن عليًّا كان معه بصفين ثمانون بدريا، وهذا محال! وكذا **قال** ابن حجر في التهذيب، **قال** ابن الجوزي: رَوَى أن عليًّا شهد معه صفين ثمانون بدريا، وهذا كذب! **قال** ابن حجر: إي والله إن صح السند إلى حبة! **ضعفه** الدارقطني، وابن سعد، **وقال** الجوزجاني: غير ثقة. وذكره ابن الجوزي في الضعفاء. توفي سنة ٧٥هـ، وقيل: ٧٦هـ، وقيل: ٧٩هـ. روى له النسائي. ومن الزيدية: محمد بن منصور، والناصر في البساط، وأبو طالب، والموفق بالله الجرجاني، وأبو سعد السمان في الأمالي، والمحدث علي بن بلال. انظر الفلك الدوار ص ١٥٩-١٦٠، والجداول (خ)، والجرح والتعديل ٣/ ٢٥٣ رقم ١١٣٠، والكامل لابن عدي ٢/ ٤٢٩، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٧٧، والمجروحين لابن حبان ١/ ٣٢٩ رقم ٢٧٥، وضعفاء ابن الجوزي ١/ ١٨٧ رقم ٧٤٨، والعلل ٢/ ٤٨٥ رقم ٣١٩٤، وتهذيب الكمال ٥/ ٣٥١ رقم ١٠٧٦، والميزان ١/ ٢٠٩ رقم ١٦٤٧، وتهذيب التهذيب ٢/ ١٦٢ رقم ١١٤٥، وتقريب التهذيب ١/ ١٤٨.

(١) جمع الجوامع ١٧/ ٢٤٦ رقم ١٩٦، ومسند الطيالسي ١/ ٢٦ رقم ١٨٨، وأحمد ١/ ٢١٣ رقم ٧٧٦، كما أخرجه علي بن بلال في إعلام الأعلام بأدلة الأحكام ص ٣٨ رقم ١٧، والكوفي في المناقب ١/ ٢٥٦ رقم ١٦٩، و١/ ٢٦٩ رقم١٩٦ ، و١/ ٢٨١ رقم١٩٦، والحاكم في المستدرك ٣/ ١١٢، وأحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٧٢٥ رقم٩٩٣ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق٤٢/ ٣٠ ، وابن سعد في طبقاته ٣/ ٢١، وابن عبد البر في الاستيعاب ٣/ ٣١ رقم ٢٠٠.

(٢) في النسخ: حبة بن جرير العرني، والصواب ما أثبته من مصادر الحديث .

(٣) تقريب التهذيب ١/ ١٤٨ رقم ١٠٨١. **وما نلاحظه** في ترجمة حبة في ما نسبه الذهبي وغيره له من الكذب في شهود ثمانين بدريا صفين مع علي عليه السلام **فما المانع** من ذلك ؟ وما الدليل على بطلانه؟! وقد كانت بدر في السنة الثانية للهجرة ، وحضرها ٣١٣ صَحَابِيًّا ، وكانت وقعة صفين سنة ٣٧هـ .**وما المانع** أن يعيش ربع هؤلاء إلى صفين؟ **وما** وجه الاستحالة فيه؟! **وقد** تتبع الباحث عباس محمد في كتابه الصحابة في الميزان ٥٦٩ -٥٨٩ البدريين الذين عاشوا إلى زمن صفين - فوجد أن مائة وسبعة وتسعين بَدْرِيًّا غير معلوم تاريخ وفاتهم ، وتسعة عشر بدريًّا أدركوا صفين بحسب تاريخ موتهم ، وتسعة منهم نص

قلت: لما رواه حبة عن علي عليه السلام شاهد من حديث عباد بن عبدالله الأسدي(١)، وإن كان في عباد ضعف ما ففي مستدرك الحاكم في المناقب مالفظه: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب(٢)، ثنا الحسن بن علي بن عفان العمري (٣). **(ح)** وحدثنا أبو بكر بن أبي درام الحافظ(٤)، ثنا إبراهيم بن عبد الله

ابن عبدالبر على أنهم ماتوا في أيام معاوية ، وَوَاحِدًا نص على أنه مات في خلافة علي ، وستة عشر منهم ممن **قال** عنه ابن عبدالبر : إنه حضر صفين. **وتتبع** الأميني في الغدير [٩/ ٣٦٢] من شاركوا مع الإمام علي في صفين ، فكانوا مائة وخمسة وأربعين صَحَابِيًّا منهم خمسة وثلاثون بدريًّا . وهذه أسماء ١٦ صحابيا ذكر ابن عبدالبر أنهم حضروا صفين : ١ – أسيد بن ثعلبة الأنصاري . ٢ – أبو أيوب الأنصاري . ٣ – أبو بردة بن نيار . ٤ – أبو فضالة الأنصاري . ٥ – ثابت بن عبيد الأنصاري . ٦ – جابر بن عبدالله الأنصاري . ٧ – خباب بن الأرت . ٨ – خزيمة بن ثابت الأنصاري . ٩ – رفاعة بن رافع بن مالك . ١٠ – أبو دجانة سماك بن خراشة . ١١ – سهل بن حنيف بن واهب . ١٢ – سهيل بن عمرو بن أبي عمرو الأنصاري . ١٣ – عمار بن ياسر . ١٤ – عنترة السلمي . ١٥ – عوف بن أثاثة . ١٦ – مالك بن التيهان . **كما أن وجود** الإمام عَلِيٍّ بحد ذاته كاف . **أمَّا** وقد كان بجواره عمار بن ياسر ، ومن ثبت حضوره من البدريين وغيرهم – فإنما هو زيادة تأكيد لِمَنْ لا يقنعه شيء بأن حكم الإمام علي كحكم النبي ما عدا النبوة.

(١) عباد بن عبد الله الأسدي، الكوفي: ذكره السيد صارم الدين في الفلك الدوار، وذكر له هذا الحديث . **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة. وذكره ابن حبان في الثقات. **وو ثقه** العجلي.**قال** البخاري: فيه نظر. **قال** الأزدي: روى أحاديث لا يتابع عليها. **وضعفه** علي بن المديني، وابن حجر. وذكر العقيلي حديثه عن علي: أنا الصديق الأكبر. **وقال**: الرواية في هذا فيها لين. **وقال** ابن حجر: **قال** ابن حزم: مجهول. وساق له ابن الجوزي حديثا **وقال**: موضوع، والمتهم به عباد بن عبد الله. ونقل عن أحمد بن حنبل أنه **قال**: اضرب عليه فإنه حديث منكر. انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ١٣٨ رقم ٣٠٨٧، والكامل ٤/ ٣٤٣ رقم ١١٧٤، وثقات ابن حبان ٥/ ١٤١، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٨٨ رقم ٣٢٢٢، والكاشف ٢/ ٥٨ رقم ٢٥٩٣، وضعفاء ابن الجوزي ٢/ ٧٥ رقم ١٧٨٠، والطبقات الكبرى ٦/ ١٧٩.

(٢) محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم الأموي مولاهم: كان صاحب رحلة، وكان محدثا كبيرا، ثم طرأ عليه الصمم. **قال** الحاكم: حدث في الإسلام ستًّا وسبعين سنة ولم يختلف في صدقه وصحة سماعه. **وقال** ابن أبي حاتم: ثقة صدوق. كف بصره قبل موته بسنة. **وقال** ابن الأثير: كان ثقة أمينا. **وقال** ابن الجوزي: كان يورق ويأكل من كسب يده. توفي سنة ٣٤٦هـ. انظر: الجداول (خ)، وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٤٥٢ رقم ٢٥٨، والبداية والنهاية ١١/ ٢٦٤، وشذرات الذهب ٤/ ٢٤٥، وتذكرة الحفاظ ٣/ ٨٦٠ رقم ٨٣٥، والأعلام للزركلي ٧/ ١٤٥.

(٣) في النسخ : علي بن عفان العامري. وما أثبته من المستدرك على الصحيحين. وهو الحسن بن علي بن عفان العامري، أبو محمد الكوفي: **وثقه** الدارقطني، ومسلمة بن قاسم. وذكره ابن حبان في الثقات، وكتب عنه عبدالرحمن بن أبي حاتم، **وقال**: صدوق. له بضعة وعشرون شيخا كوفيا. **وقال** الذهبي في السير: المحدث الثقة المسند. أخرج له ابن ماجة. ومن الزيدية: محمد بن سليمان الكوفي في المناقب، والناصر في البساط. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٦/ ٥٦ رقم ٢٤٩، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٧٥ رقم ١٣٣٢، الجرح والتعديل ٣/ ٢٢ رقم ٩٠، والثقات لابن حبان ٨/ ١٨١، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٢٤.

(٤)أبو بكر بن أبي دارم الحافظ المسند الشيعي أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن السري التميمي الكوفي محدث الكوفة: روى عن: موسى بن هارون الحمال، وأحمد بن موسى الحَمَّار، وغيرهما،وروى عنه: علي بن الحسين العرزمي، والحافظ أبو عبدالله العلوي وغيرهما. وصفه الذهبي في الميزان بالرافضي الكذاب ، **وقال** في السير: كان موصوفا بالحفظ والمعرفة إلا أنه يترفض، قد ألف في الحط على بعض الصحابة، وهو مع ذلك ليس بثقة في النقل. وذكره السيد صارم الدين في رجال الشيعة، **وقال** : «كان موصوفاً بكثرة الحفظ »، واتهم بالرفض. **وقال** في الجداول: عده ابن حميد من الشيعة وممن والى أهل البيت تكلموا عليه كعادتهم في أعدائهم.توفي سنة ٣٥٧ هـ. انظر: الفلك الدوار ص ١٠٩، والجداول (خ)،

العبسي[1]، قالا : حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عن أبي إسحاق، عن المنهال بن عمرو[2]، عن عباد بن عبدالله الأسدي، عن علي عليه السلام قال : «أَنَا عَبْدُ اللهِ وَأَخُو رَسُولِهِ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ، صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ». صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. انتهى[3].

هكذا قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، **ولعل** الحديث على شرط أبي عبدالرحمن النسائي / ٩٢/ لا على شرط مسلم؛ فلم يرو لعباد إلا هو في خصائص علي عليه السلام، وكل من حديثي حبة وعباد يقوي الآخر، والله أعلم.

روى أبو عبدالرحمن النسائي حديث عباد هذا في خصائص علي عليه السلام[4].

وروى أحمد بن حنبل في مسنده، وأخرج النسائي من طريق الأجلح، عن عبدالله بن أبي الهذيل[5]، عن

وتذكرة الحفاظ: ٣/ ٨٨٤ رقم٨٥٢، وميزان الاعتدال ١ / ٦٥ رقم ٥٣٤،وسير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٧٦ رقم ٣٤٩، وتاريخ الإسلام حوادث سنة ٣٥١ - ٣٨٠ ص ٦٨، ولسان الميزان ١/ ٢٦٨ رقم ٨٢٤، وطبقات الحفاظ ٣٦٣.

(١)إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستى العبسي مولاهم، أبو شيبة بن أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي: **قال** أبو حاتم: صدوق، **وقال** العقيلي وصالح الطرابلسي: ليس به بأس. **وقال** الخليلي: كان ثقة روى عنه الحفاظ. **وقال** مسلمة بن قاسم الأندلسي : كوفي ثقة، وأغرب ابن القطان فزعم أنه ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. انظر:تهذيب الكمال ٢/ ١٢٨ رقم ١٩٧، و تهذيب التهذيب ١/ ١١٨ رقم ٢٤٢، و ثقات ابن حبان ٨/ ٨٨، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٢٨ رقم ٤٥.

(٢)المِنْهالُ بن عمرو الأسدي الكوفي: **قال** في الجداول : "عِدَادُهُ في ثقات محدثي الشيعة. **وثقه** ابن معين، والنسائي، والعجلي، وابن حبان. **وقال** الدارقطني: صدوق، وتركه شعبة، وذكر ابن أبي حاتم أن سبب تركه له هو أنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب، ولا يصح أن يكون سببًا لجرح المنهال. **وقال** الجوزجاني: سيء المذهب، وقد جرى حديثه، ونقل أبو بكر بن أبي خيثمة عن المغيرة صاحب إبراهيم ويزيد بن أبي زياد حكاية قالا فيه: إن شهادة المنهال لا تجوز على درهمين. وتعقبها ابن حجر بقوله: محمد بن عمر راوي الحكاية فيه نظر.اهـ. انظر: تهذيب الكمال ٢٨/ ٥٦٨ رقم ٦٢١٠، والجرح والتعديل ٨/ ٣٥٦ رقم ١٦٣٤، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٨٤ رقم ٧٢٣٥.

(٣)أخرجه ابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٨ رقم ٣٢٠٨٤، وابن ماجة ١/ ٤٤ رقم ١٢٠، والحاكم ٣/ ١١٢، وأبو العباس في المصابيح ١٤٨رقم٣٥، والكوفيُّ في المناقب ١/ ٢٦٠ رقم ١٧٢، و ١/ ٢٧٥ رقم ١٨٧، والنسائي في الخصائص ص٢٩، وابن قتيبة المعارف ١٦٩، وتاريخ الطبري٢/ ٣١٠، والكامل لابن الأثير ٢/ ٣٧، وفرائد السمطين ١/ ١٤٠، وذخائر العقبى ٥٦، وأحمد في المناقب ٢/ ٧٢٥ برقم ٩٩٣ .**قال** البوصيري في مصباح الزجاجة ١/ ٢٠ : "هذا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ ، رجاله ثِقَاتٌ" **وقال** الحاكم : "صَحِيحٌ على شرط الشيخين" ، وتعقبه الذهبي بقوله : "ليس على شرط وَاحِدٍ مِنْهُمَا ، بل ولا هو بصحيح ، بل حَدِيثٌ بَاطِلٌ ؛ فَتَدَبَّرْهُ".

(٤) خصائص النسائي ص٢٩.

(٥)عبدالله بن أبي الهذيل العنزي ، أبو المغيرة الكوفي: القدوة العابد الإمام، **وثقه** النسائي، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات. **قال** العجلي : تابعي ثقة، وكان عثمانيا. **وقال** أبو زرعة: ابن أبي الهذيل عن أبي بكر، مرسل، توفي في ولاية خالد القسري. روى له البخاري في القراءة خلف الإمام ، وفي الأدب ، و مسلم ، و الترمذي، والنسائي. انظر: تهذيب الكمال ١٦/ ٢٤٤ رقم ٣٦٢٩ ، وثقات ابن حبان ٥/ ٢٥، وثقات العجلي ٢/ ٦٤ رقم ٩٨٨، والجرح والتعديل ٥/ ١٩٦ رقم ٩٠٨ ، وسير أعلام النبلاء ٤/ ١٧٠ رقم ٦١.

علي قال: «مَا أَعْرِفُ أَحَدًا غَيْرِي، عَبَدْتُ اللهَ قَبْلَ أَنْ يَعْبُدَهُ أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَبْعَ سِنِينَ». انتهى[١].

قلت: ولفظ النسائي في الخصائص ذكر صلاته: (حدثني أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن طاهر النحوي)[٢]، قال: ثنا أحمد بن شعيب بن علي النسائي، قال: أخبرنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي[٣]، قال: حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، قال: سمعت حبة العرني، قال: سمعت عليا يقول: «أَنَا أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[٤].

وفيه: بإسناده عن زيد بن أرقم قال: أول من صلى مع رسول الله ﷺ علي عليه السلام[٥].

وقال في موضع آخر: عن زيد بن أرقم: «أسلم»[٦].

---

(١) أحمد في مسنده ١/ ٢٧٩ برقم ١١٩١، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ١٠٧ رقم ٨٣٩٦، وأبو يعلى في مسنده ١/ ٣٤٨ رقم ٤٤٧، وتاريخ دمشق٤٢/ ٣٠، والعمدة لابن البطريق ١/ ١٠٧.

(٢) ما بين القوسين غير موجود في خصائص النسائي، وفي بقية المصادر التي أخرجت هذا الحديث، ولم أجده في الرواة عن أحمد بن شعيب النسائي، ولعله إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر، الحافظ الكبير، أبو القاسم التيمي، الطلحي، الأصبهاني، المعروف بالجوزي، الملقب بقوام السنة، صاحب الترغيب والترهيب وغيره من المصنفات، توفي سنة٥٣٥

(٣) عبدالرحمن بن مهدي بن حسان بن عبدالرحمن العنبري، وقيل: الأزدي مولاهم، أبو سعيد البصري اللؤلؤي : **وثقه** أبو حاتم، وابن سعد. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: كان من الحفاظ المتقنين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وتفقه وصنف. **امتدحه** علي بن المديني في أكثر من موضع فقال: كان ابن مهدي أعلم الناس، قالها مرارًا. **وقال** في موضع آخر: لو أُخِذْتُ فَحُلِّفْتُ بين الركن والمقام لحلفت بالله أني لم أر أحدًا قط أعلم بالحديث من عبدالرحمن بن مهدي.**وقال** عنه الخطيب: وهو بصري قدم بغداد وحدث بها، وكان من الربانيين في العلم، وأحد المذكورين بالحفظ، وممن برع في معرفة الأثر وطرق الروايات وأحوال الشيوخ. وذكره ابن حنبل في (٤٢) موضعا، ذكر في بعضها توثيقه، وتعلمه، ورأيه، وخضابه، وتوسعه في المعيشة، وتصحيفه، وخطأه في بعض الأسماء والكلمات. **قال** عبدالله: سمعت أبي ذكر ابن مهدي فقال: كان من معادن الصدق، **قال** الذهبي في السير: الإمام الناقد المجود سيد الحفاظ، وأورد في العبر بعض كلام ابن حنبل، وابن المديني، **وقال** بعدها: وكان أيضًا رأسًا في العبادة رحمه الله. **وقال** عنه ابن حجر في التقريب: ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث من التاسعة. روى له الجماعة، ومن الزيدية: محمد بن منصور المرادي، وأبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: رأب الصدع ٣/ ١٩١٧، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٧٣، الجرح والتعديل ٥/ ٢٨٨ رقم ١٣٨٢، وتاريخ بغداد ١٠/ ٢٤٠ رقم ٥٣٦٦، وسؤالات ابن الجنيد ص ٢٦ رقم ٥٧، وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٧، وتهذيب الكمال ١٧/ ٤٣٠ رقم ٣٩٦٩، والعلل ٣/ ٤٨ رقم ٤١٠٩، ٣/ ٤٣٤ رقم ٥٨٤٧، ١/ ٣٩٤ رقم ٧٩٠، والعبر ١/ ٣٢٦، وسير أعلام النبلاء ٩/ ١٩٢ رقم ٥٦، والكاشف ٢/ ١٨١ رقم ٣٣٥٩، وتاريخ الإسلام حوادث (١٩١-٢٠٠هـ) ص ٢٧٩ رقم (١٨٢)، وتهذيب التهذيب ٦/ ٢٤٧ رقم ٤١٦١، والتقريب ١/ ٤٩٩، والجداول (خ).٠

(٤) خصائص النسائي ص ٢١، وأحمد في مسنده ١/ ٢٧٩ برقم ١١٩٢، وفضائل الصحابة ٢/ ٥٩٠ رقم ٩٩٩ ، والنسائي ٥/ ١٠٥ رقم ٨٣٩١، كما هو في مسند الطيالسي ص ١٤٧ رقم ١٧٣.

(٥) خصائص النسائي ص ٢١، ومسند أحمد بن حنبل ٧/ ٨٢ رقم ١٩٣٢٢، والنسائي في سننه الكبرى ٥/ ٤٤ رقم ٨١٣٧، ومسند الطيالسي ١/ ٩٣ رقم ٦٧٨، و٢/ ٦١ رقم ٧١٣، والبيهقي في السنن ٦/ ٢٠٦.

(٦)مسند أحمد بن حنبل ٧/ ٨٢ رقم ١٩٣٢٥، وسنن الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٥/ ٦٠٠ =

وفيه بإسناده إلى يحيى بن عفيف[1]، عن عفيف[2]قال: جِئْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى مَكَّةَ، فَنَزَلْتُ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ، وَحَلَّقَتْ فِي السَّمَاءِ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْكَعْبَةِ؛ إِذْ أَقْبَلَ شَابٌّ، فَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَامَ مُسْتَقْبِلَهَا، فَلَمْ يَلْبَثْ حَتَّى جَاءَ غُلَامٌ؛ فَقَامَ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمْ يَلْبَثْ حَتَّى جَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَقَامَتْ خَلْفَهُمَا، فَرَكَعَ الشَّابُّ، فَرَكَعَ الْغُلَامُ وَالْإِمْرَأَةُ، فَرَفَعَ الشَّابُّ، فَرَفَعَ الْغُلَامُ وَالْإِمْرَأَةُ، فَخَرَّ الشَّابُّ سَاجِدًا، فَسَجَدَا مَعَهُ فَقُلْتُ: يَا عَبَّاسُ «أَمْرٌ عَظِيمٌ» فَقَالَ لِي: أَمْرٌ عَظِيمٌ؟ فَقَالَ: «أَتَدْرِي مَنْ هَذَا الشَّابُّ؟» فَقُلْتُ: لَا فَقَالَ: «هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، هَذَا ابْنُ أَخِي»، وَقَالَ: «تَدْرِي مَنْ هَذَا الْغُلَامُ؟» فَقُلْتُ: لَا قَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، هَذَا ابْنُ أَخِي « تَدْرِي مَنْ هَذِهِ الْإِمْرَأَةُ الَّتِي خَلْفَهُمَا؟» قُلْتُ: لَا، قَالَ: «هَذِهِ خَدِيجَةُ ابْنَةُ خُوَيْلِدٍ زَوْجَةُ ابْنِ أَخِي» إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي «أَنَّ رَبَّهُ رَبَّ السَّموَاتِ وَالْأَرْضِ أَمَرَهُ بِهَذَا الدِّينِ الَّذِي هُوَ عَلَيْهِ، وَلَا وَاللهِ مَا عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ كُلِّهَا أَحَدٌ عَلَى هَذَا الدِّينِ غَيْرُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ». ثم ذكر حديث عباد كما مر. انتهى[3].

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام، في الباب الحادي والأربعين[4] مالفظه: قَالَ: حَكَى أبو الحسن علي بن مهدي الطبري، قَالَ: رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم لَمَّا دَعَا أبا طَالِبٍ إِلَى الإِسْلام قَالَ لَهُ: مَا أَشَدُّ تَصْدِيقِنَا لِحَدِيثِكَ وَإِقْبَالِنَا لِنُصْحِكَ وَهَؤُلاءِ بَنُو أَبِيكَ قَدِ اجْتَمَعُوا وَأَنَا كَأَحَدِهِمْ وَأَسْرَعِهِمْ وَاللهِ إِلَى مَا تُحِبُّ، فَامْضِ لِمَا أُمِرْتَ بِهِ؛ فَإِنِّي وَاللهِ مَانِعُكَ مَا حَيِيتَ، وَلاَ أُسَلِّمُكَ حَتَّى يَتِمَّ أَمْرُكَ. **وَأَمَّا** أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَمَا بِكَ رَغْبَةٌ عَنِ الدُّخُولِ فِيمَا دَعَاكَ إِلَيْهِ ابْنِ عَمِّكَ وَإِنَّكَ لأَحَقُّ مَنْ وَازَرَهُ، وَأَنَا مِنْ وَرَائِكُمَا حَافِظٌ وَمَانِعٌ، فَسُرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَاشْتَدَّ ظَهْرُهُ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ أبو طَالِبٍ:

=
٥/ ٦٠٠ رقم ٣٧٣٥ والمستدرك على الصحيحين ٣/ ١٣٣ ، وابن أبي شيبة ٦/ ٣٧١ رقم ٣٢١٠٦،والسنن الكبرى للنسائي٥/ ١٠٦ رقم ٨٣٩٢، وفضائل الصحابة ٢/ ٥٩٠ رقم١٠٠٠، و ذخائر العقبى ص ٥٨.

(١)يحيى بن عفيف الكندي، عن: أبيه، وقيل عن ابن يحيى بن عفيف ، عن جده عفيف .ذكره ابن حبان في كتاب الثقات. روى له النسائي في الخصائص.انظر: تهذيب التهذيب ١١/ ٢٢٥ رقم٧٩٣١ ، وتهذيب الكمال ٣١/ ٤٧٢ رقم ٦٨٨٦، وثقات ابن حبان٥/ ٥٢١.

(٢) عفيف الكندي، ابن عم الاشعث بن قيس وأخوه لامه له صحبة، كان سيدا في الجاهلية والإسلام وكان عابدا، قدم مكة تاجرا، وفد على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولما أسلم **قال**: لو كان الله رزقني الإسلام فأكون ثانيا مع علي. انظر: تهذيب التهذيب ٧/ ٢٠٤ رقم ٤٧٩٣، والاستيعاب ٣/ ٣١٠ رقم ٢٠٥٩، وأسد الغابة ٤/ ٤٧ رقم ٣٧٠٢.

(٣)أخرجه النسائي في السنن الكبرى ٥/ ١٠٦ رقم ٨٣٩٤، وأبو يعلى في مسنده ٣/ ١١٧ رقم ١٥٤٧، والآحاد والمثاني ٥/ ٣٨٤ رقم٢٩٩٩، وابن عدي في الكامل١/ ٤١٩ رقم ٢٣٤، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/ ٣١٣، والخصائص ص ٢٧، والحاكم ٣/ ١٨٣، ووافقه الذهبي على تصحيحه.

(٤) في النسخ: في الباب الحادي والأربعون.

وَبِالْغَيْبِ آمَنَّا وَقَدْ كَانَ قَوْمُنَا يُصَلُّونَ لِلأَوْثَانِ قَبْلُ مُحَمَّدِ(1)

وقد روي هذا البيت بضم لام «قبل» ونصب الدال من «محمد»، ووجه النصب: إما على نزع الخافض أوبفعل مضمر، ويجوز فيه الرفع على إضمار فعل مبني للمفعول تقديره: قبل يُبْعَثُ محمدُ.

وقال أيضا:

أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّا وَجَدْنَا مُحَمَّدًا نَبِيًّا كَمُوسَى خُطَّ فِي أَوَّلِ الكُتْبِ

أَلَيْسَ أَبُونَا هَاشِمٌ شَدَّ أَزْرَهُ وَأَوْصَى بَنِيهِ بِالطِّعَانِ وَبِالضَّرْبِ(2)

انتهى[3]. **قلت:** وفي البهجة للعامري مالفظه: وروي في كتب السير أن العباس بن عبدالمطلب نظر إلى أبي طالب حين الموت يحرك شفتيه فأصغى إليه بإذن؛ فقال: يا ابن أخي والله لقد قال أخي الكلمة التي أمرته أن يقولها؛ فقال النبي ﷺ: «أسمع»، والله أعلم[4].

وفيها أيضا: وذكر في وصيته لقريش عند موته في أمر النبي ﷺ: والله لا يسلك أحد سبيله إلا رشد، ولا يأخذ أحد بهديه إلا سعد، ولو كان لنفس مدة ولأجلي تأخير لكفيت[5] عنه الهزاهز، ولدافعت عنه الدواهي. واشتهرت الأخبار بتوليه للنبي ﷺ وبمدافعته والذب عنه وتحمل الضرر لأجله. **ومن** أحسن ما روي عنه في ذلك ما قال شعرا:

وَاللهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ حَتَّى أُوَسَّدَ فِي التُّرَابِ دَفِينَا

فَاصْدَعْ بِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاضَةٌ وَابْشِرْ وَقَرَّ بِذَاكَ مِنْكَ عُيُونَا

وَدَعَوْتَنِي وَعَرَفْتُ أَنَّكَ نَاصِحِي وَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ ثَمَّ أَمِينَا

وَعَرَضْتَ دِيناً قَدْ عَرَفْتُ بِأَنَّهُ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا(6)

وفي نسخة: «وعرضت دينا لا محالة أنه...» إلخ.

لَوْلاَ الْمَلاَمَةُ أَوْ حَذَارِيَ سُبَّةً لَوَجَدْتَنِي سَمْحاً بِذَاكَ مُبِينَا(7)

---

(1) انظر **ديوان أبي طالب بن عبدالمطلب**، صنعة أبي هفان المهزمي البصري (ت:257هـ)، وصنعة علي بن حمزة البصري التميمي (ت:375هـ)- دار ومكتبة الهلال- بيروت- لبنان- ط1(1421هـ- 2000م).ص 334.

(2) انظر ديوان أبي طالب بن عبدالمطلب ص 161، 211.

(3) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص 487 رقم 652.

(4) بهجة المحافل وبغية الأماثل 1/ 117..

(5) في بهجة المحافل 1/ 117: لكففت عن الهزاهز. وفي (ب،ج): لكفيت عن الهزايز.

(6) انظر دايوان أبي طالب ص 87، وص 189.

(7) الأبيات السابقة من رواية ابن إسحاق، **وقال** علي بن حمزة التميمي: وروى غيره فيها: أي غير ابن إسحاق هذا البيت. وانظر بهجة المحافل 1/ 117.

ومن محاسن قصيدته الكبرى قوله شعرا:

كَــذَبْتُمْ وَبَيْـــتِ اللهِ نَـــتْرُكُ مَكّـــةَ ... وَنَظْعَـــــنُ إِلَّا أَمْـــــرُكُمْ فِي بَلَابِـــــلِ

كَــذَبْتُمْ وَبَيْــتِ اللّــهِ نُبْــزَى(١) مُحَمّــدًا ... وَلَمّـــا نُطَـــاعِنُ دُونَــــهُ وَنُنَاضِـــــلِ

وَنُـــسْلِمُهُ حَتّـــى نُـــصَرّعَ حَوْلَــــهُ ... وَنُــــذْهَلَ عَـــــنْ أَبْنَائِنَـــا وَالْحَلَائِـــــلِ

وَيَـــنْهَضُ قَـــوْمٌ فِي الْحَدِيـــدِ إِلَـــيْكُمُ ... نُهُـــوضَ الرّوَايَـــا تَحْــتَ ذَاتِ الــصّلَاصِلِ

وَحَتّـــى تَــرَى ذَا الــضّغْنِ يَرْكَــبُ رَدْعَـــهُ ... مِـــنْ الطّعْـــنِ فِعْـــلَ الْأَرْكَـــبِ الْمُتَحَامِــلِ(٢)

وَإِنّــــا لَعَمْـــرُ اللهِ إِنْ جَــــدَّ مَـــا أَرَى ... لَتَلْتَبِـــــسَنْ أَسْـــــيَافُنَا بِالْأَمَاثِـــــلِ(٣)

بِكَفّـــيْ فَتًـــى مِثْـــلَ الــشّهَابِ سَـــمَيْدَعٍ ... أَخِــــي ثِقَـــــةٍ حَـــــامِي الْحَقِيقَـــــةِ بَاسِــــلِ

شُــــهُورًا وَأَيّامًـــــا وَحَـــــوْلًا مُجَرّمًـــــا ... عَلَيْنَـــــا وَتَـــأْتِي حَجّـــــةٌ بَعْـــــدَ قَابِــــلِ

وَمَـــا تَـــرْكُ قَـــوْمٍ لَا أَبَـــا لَـــك، سَــيّدًا ... يَحُـــوطُ الـــذِّمَارَ غَـــيْرَ ذَرْبٍ مُوَاكِـــلِ(٤)

وَأَبْـــيَضُ يُسْتَـــسْقَى الْغَمَـــامُ بِوَجْهِـــهِ ... ثِمَــــالُ الْيَتَـــامَى عِـــصْمَةٌ لِلْأَرَامِــــلِ

يَلُـــوذُ بِـــهِ الْهُـــلَّاكُ مِـــنْ آلِ هَاشِـــمٍ ... فَهُـــمْ عِنْـــدَهُ فِي نِعْمَـــةٍ وَفَوَاضِـــلِ

لَعَمْــــرِي لَقَـــدْ كُلِّفْــتُ وَجْـــدًا بِأَحْمَـــدَ ... وَإِخْوَتِـــهِ دَأْبَ الْمُحِـــبّ الْمُوَاصِـــلِ(٥)

فَمَـــنْ مِثْلُـــهُ فِي النّـــاسِ أَيّ مُؤَمّـــلٍ ... إِذَا قَـــاسَهُ الْحُكّـــامُ عِنْـــدَ التّفَاضُـــلِ

حَلِـــيمٌ رَشِـــيدٌ(٦) عَـــادِلٌ غَـــيْرُ طَـــائِشٍ ... يُـــوَالِي إِلَهًـــا لَـــيْسَ عَنْـــهُ بِغَافِـــلِ

فَـــوَاللهِ لَـــوْلَا أَنْ أَجِـــيءَ بِـــسُبّةٍ ... تُجَـــرُّ عَـــلَى أَشْـــيَاخِنَا فِي الْمَحَافِـــلِ

لَقَـــدْ عَلِمُـــوا أَنّ ابْنَنَـــا لَا مُكَـــذّبٌ ... لَـــدَيْنَا وَلَا يُعْنَـــى بِقَـــوْلِ الْأَبَاطِـــلِ

---

(١) في هامش النسخ: النبز بالسكون، المصدر: نبز ينبز نبزا، والنبز: اللقب بها يذكر أي يذكر بها يذم. وفي ديوان أبي طالب: نبرى وهي من البراءة. وفي رواية من ديوانه: يخزى.

(٢) في هامش النسخ: يقال للقتيل: ركب ردعه إذا خر لوجهه على دمه. وفي (أ): الأنكد المتحامل.

في رواية المهزمي: وحتى يُرى ذو البغي يركب ردعة ... من الضغن فعل الأنكب المتحامل

والردع: عظم العنق المتصل بالرأس، وأنكب: يمشي في جانب. انظر ديوان أبي طالب ص ٧٤.

(٣) في النسخ: بِالْأَنَامِلِ، وما أثبته من ديوان أبي طالب ص ٧٤. والأماثل: أفاضل القوم.

(٤) ذرب مواكل: يريد ذرب اللسان بالشر، ومواكل: يستأكل أموال الناس.

(٥) أراد بإخواته أولاده: جعفرا وعقيلا وعليا رضي الله عنهم؛ فإن أبا طالب كان عمَّ النبي ﷺ، العم أب؛ فأولاده إخوة النبي. انظر: خزانة الأدب ٢/ ٧٣.

(٦) في (أ): حليم أريب، وكتب على السطر فوق «أريب» رشيد نخ.

فَأَصْــــبَحَ فِينَـــا أَحْمَـــدٌ فِي أَرُومَـــةٍ   تُقَـــصِّرُ عَنْـــهُ سَـــوْرَةُ الْمُتَطَـــاوِلِ[1]
حَـــدِبْتُ[2] بِنَفْـــسِي دُونَـــهُ وَحَمَيْتُـــهُ   وَدَافَعْـــتُ عَنْـــهُ بِالـــذُّرَا وَالْكَلَاكِـــلِ[3]

انتهى من بهجة المحافل[4].

وقد اختلف في إسلام أبي طالب[5] رحمه الله ورضي عنه: **والذي** عليه أئمتنا عليهم السلام أنه مـات مـسلما، كما روي عن العباس رضي الله عنه، ولكنه كان يكتم إيمانه، ولولا ذلك ما تم لـه مـا أراد مـن نـصرة رسول الله ﷺ[6].

قال في البهجة: فلما مات أبو طالب نالت قريش من رسول الله ﷺ من الأذى ما لم تكن تطمـع بـه في حياة أبي طالب[7].

حتى قال ابن إسحاق: اعترضه سفيه من سفهاء قريش فنثر على رأسه ترابا**!** ودخـل عـلى إحـدى بناته فجعلت تغسله وتبكي، ورسول الله ﷺ يقول: «لَا تَبْكِي يَا بُنَيَّةِ فَإِنَّ اللهَ مَانِعٌ أَبَاكِ»، ويقول بـين ذلك: «مَا نَالَتْ مِنِّي قُرَيْشٌ مَا نَالَتْ حَتَّى مَاتَ أَبُو طَالِبٍ»[8]. انتهى.

---

(١) في هامش النسخ: قوله: سورة المتطاول: السورة المنزلة الرفيعة، ومنه قول النابغة:
ألم تر أن الله أعطاك سورة... ترك كل ملك دونها يتبدد
يريد شفا ومنزلة. منه. وفي خزانة الأدب ٢/ ٦٣-٧٣ : السُّورة بالضم المنزلة، وبفتح السين السطوة والاعتداء، والمتطـاول : من الطول بالفتح وهو الفضل ، وهذا بالنسبة إلى المنزلة، ومن تطاول عليه إذا قهره وغلبه وهذا بالنسبة إلى السطوة.

(٢) في هامش النسخ: الحدب: بمعنى الرحمة والرأفة والمنع. منه.

(٣) في رواية المهزمي: ودافعت عنه بالطلى والكلاكل، وفي رواية علي بن حمزة: بالذرى والكواهل.. انظر ديـوان أبي طالـب ص ٧٤-٨٥، وص ١٩٣- ١٩٨، والأبيات في خزانة الأدب ٢/ ٦٣-٧٣.

(٤) ١/ ١١٨.

(٥)في (أ): إسلام أبو طالب.

(٦)وممن ذهب إلى إسلامة الزيدية والإمامية وبعض المعتزلة وبه **قال** كثير من العلماء منهم: مفتي مكة الشافعي العلامة أحمد بن زيني دحلان ، وقد ألَّف كتابًا سماه «أسنى المطالب، في نجاة أبي طالب»، أوسع فيـه الأدلـة عـلى إسـلام أبي طالـب. ومحمد بن رسول البرزنجي «بغية الطالب، لإيمان أبي طالب وحُسْنِ خاتمته» مطبوع بدار الكتب المصرية، ومحمـد معـين الهندي السندي التتوي الحنفي، «له إثبات إسلام أبي طالب»، وأبو الهدى محمد أفندي بن حسن الصيادي الرفـاعي، لـه «السهم الصائب، لكبد من آذى أبا طالب»، وأحمد فيض بن علي عارف الجورومي الخالدي الحنفي، له «فيض الواهـب، في نجاة أبي طالب»، والسيد العلامة محمد بن سعيد العرفي، ومحمد بن عقيل الباعلوي، والسيد حيـدر بـن محمـد سـعيد العرفي، له: «أبو طالب بطل الإسلام»، وقد ذكر في أسـنى المطالـب أسـماء بعـض العلـماء الـذين قـالوا بنجاتـه، مـنهم الأجهوري، والتلمساني، والسيوطي، وأحمد بن الحسين الموصلي الحنفـي، ومحمـد بـن سـلامة القـضاعي، والقرطبـي، والسبكي، والشعراني. وهناك أدلة على إيمانة لا يتسع المقام لذكرها.انظـر: أسـنى المطالـب ص ٢٦، ومقدمـة ديوانـه ، والشافي ١/ ١٧٨، وشرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣١.

(٧) بهجة المحافل ١/ ١٢٠.

(٨)البخاري١/ ١٩٤ رقم ٤٩٨، وتاريخ الطبري ٢/ ٣٤٤، والبدايـة والنهايـة ٣/ ١٥١، وفـتح البـاري ٧/ ١٦٥، وعيـون =

وقد روي إجماع أهل البيت على إسلام أبي طالب إلا رواية عن أحمد بن الهادي عليه السلام[1]، ورواية عن أخيه المرتضى عيلهما السلام، ولعل الرواية عنهما غير صحيحة، **وقد** أشار إلى إسلام أبي طالب الإمام المنصور بالله عليه السلام بقوله:

حَمَاهُ أَبُونَا أَبُو طَالِبِ وَأَسْلَمَ وَالنَّاسُ لَمْ تُسْلِمِ

وَقَدْ كَانَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ وَأَمَّا الْوَلَاءُ فَلَمْ يَكْتُمِ[2]

وفي الجزء الرابع من شرح ابن أبي الحديد رحمه الله بعد أن ذكر كلاما في إسلام أبي طالب رضي الله عنه: وروي أن رجلا من رجال الشيعة، و هو إبان بن محمود، كتب إلى علي بن موسى الرضا عليه السلام جعلت فداك إني قد شككت في إسلام أبي طالب فكتب إليه: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[النساء:١١٥] الاية، وبعدها إنك إن لم تقر بإيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار[3].

وقد روي عن علي بن محمد الباقر عليه السلام[4] أنه سئل عما يقوله الناس: إن أبا طالب في ضحضاح من نار؛ فقال: لو وضع إيمان أبي طالب في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق في الكفة الأخرى لرجح إيمانه.

ثم قال: ألم تعلموا أن أمير المؤمنين عليا عليه السلام كان يأمر من يحج عن عبد الله وأبيه أبي طالب في حياته، ثم أوصى في وصيته بالحج عنهم[5].

وروي أن أبا بكر جاء بأبي قحافة إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم عام الفتح يقوده وهو شيخ كبير أعمى؛ فقال رسول الله ألا تركت الشيخ حتى نأتيه فقال: أردت يا رسول الله أن يأجره الله، أما والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد

=

الأثر ١/ ٢٢٦.

(١)الإمام الناصر بن الإمام الهادي، أحد أئمة الزيدية الأعلام، كان متقدّمًا في العلم والفقه والأصول، ناشئًا على الزهد، بطلًا شجاعًا، بُويعَ سنة ٣٠١هـ فسار في الناس سيرة أبيه حتى توفي سنة ٣٢٥هـ، وقبره بمشهد أبيه، وله كتاب النجاة في الرد على الجبرية القدرية (ط)، وكتاب الدامغ، وكتاب التوحيد، ومسائل الطبريين في الفقه، وكتاب في الفقه، وكتاب علوم القرآن، وكتاب التنبيه، وكتاب الرد على الخوارج الإباضية. الإفادة ١٣٥، والمصابيح ٥٩٨، والشافي ١/ ٣٢٠، والحدائق الوردية ٢/ ٨٨، والتحف شرح الزلف ص١٩٦..

(٢)انظر: **ديوان الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة، المسمى مطالع الأنوار ومشارق الشموس والأقمار**، تحقيق إبراهيم يحيى الدرسي الحمزي- مركز أهل البيت عليهم السلام للدراسات الإسلامية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).ص ٤٧

(٣)شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٣.

(٤)علي بن محمد الباقر بن علي السجاد بن الحسين السبط بن الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: من أعاظم أولاد الامام الباقر عليه السلام، وكان عظيم الشأن، وصاحب فضائل جمة وكرامات باهرة. كان على قيد الحياة قبل سنة ١٤٨، وقبره بحوالي مدينة كاشان، وله مرقد يعرف بامام زاده باركرس. انظر: أصحاب الامام الصادق لعبد الحسين الشبستري، و رجال الطوسي ص ٢٤١.

(٥) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٣.

فرحا بإسلام عمك أبي طالب مني بإسلام أبي ألتمس بذلك قرة عينيك، فقال: صدقت[١].

وروي أن علي بن الحسين عليه السلام سئل عن هذا؛ فقال: وا عجبا إن الله تعالىٰ نهى رسوله صلى الله عليه وآله أن يقر مسلمة علىٰ نكاح كافر، وقد كانت فاطمة بنت أسد[٢] رضي الله عنها من السابقات إلىٰ الاسلام، ولم تزل تحت أبي طالب حتىٰ مات[٣].

ويروي قوم من الزيدية أن أبا طالب أسند المحدثون عنه حديثا ينتهي إلىٰ أبي رافع مولىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: سمعت أبا طالب يقول بمكة: حدثني محمد ابن أخي أن ربه بعثه بصلة الرحم، وأن يعبده وحده لا يعبد معه غيره، ومحمد عندي الصادق الأمين.

وقال قوم: إن قول النبي صلى الله عليه وآله: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» انما عنىٰ به أبا طالب[٤].

وفيه عن جعفر بن محمد عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ أَسَرُّوا الْإِيمَانَ وَأَظْهَرُوا الْكُفْرَ فَآتَاهُمُ اللهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ، وَإِنَّ أَبَا طَالِبٍ أَسَرَّ الْإِيمَانَ وَأَظْهَرَ الشِّرْكَ فَآتَاهُ اللهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ»[٥].

وفي الحديث الصحيح المشهور أن جبريل عليه السلام قال له ليلة مات أبو طالب: «اخْرُجْ مِنْهَا فَقَدْ مَاتَ نَاصِرُكَ»[٦]

إلىٰ آخر ما ذكره فيه، وهو بحث نفيس قال في آخره: وصنف بعض الطالبيين في هذا العصر كتابا في إسلام أبي طالب وبعثه إلي وسألني أن أكتب عليه بخطي نظما أونثرا أشهد فيه بصحة ذلك وبوثاقة الأدلة عليه؛ فتحرجت أن أحكم بذلك حكما قاطعا؛ لما عندي من التوقف فيه، ولم أستجز أن أقعد عن تعظيم أبي طالب؛ فإني أعلم [أنه] لولاه لما قامت للإسلام دعامة، وأعلم أن حقه واجب علىٰ كل مسلم في الدنيا إلىٰ أن تقوم الساعة؛ فكتبت علىٰ ظهر الجلد[٧] شعرا:

وَلَوْلا أَبُوطَالِبٍ وَابْنُهُ	**لَما مُثِّلَ الدِّينُ شَخْصًا فَقَامَا**
فَذَاكَ بِمَكَّةَ آوَىٰ وَحَامَىٰ	**وَهَذَا بِيَثْرِبَ جَسَّ الْحِمَامَا**
تَكَفَّلَ عَبْدُ مُنَافٍ بِهِ	**وَآوَىٰ فَكَانَ عَلِيٌّ تَمَامَا**

(١) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٤.

(٢) فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، أسلمت وهاجرت، وكانت أول امرأة بايعت النبي صلى الله عليه وآله لما طلب البيعة من النساء، توفيت بالمدينة، وكفنها رسول الله صلى الله عليه وآله بثوبه، واضطجع في قبرها، **وقال**: «لم يكن بعد أبي طالب أبر بي منها»، وهي أول هاشمية ولدت لهاشمي. انظر: المصابيح ١١٩، والإفادة ٣٥، والمستدرك ٣/ ١٠٨، وأسد الغابة ٧/ ٢١٢.

(٣) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٤.

(٤) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٤.

(٥) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٥.

(٦) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٥.

(٧) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٣٥.

فَقُـــلْ فِي ثَبِـــيرٍ مَـــضَىٰ بَعْـــدَمَـــا قَـــضَىٰ مَـــا قَـــضَاهُ وَأَبْقَـــىٰ شَـــمَامَا[1]

فَلِلَّـــــــهِ ذَا فَــــــاتِحٌ لِلْهُـــــدَىٰ وَللهِ ذَا لِلْمَعَـــــــــــالِي خِتَامَـــــــــا

وَمَــــــا ضَرَّ مَجْـــــــدَ أَبِي طَالِـــــبِ جَهُـــــولٌ لَغَــــا أَوْ بَـــصِيرٌ تَعَـــــامَىٰ[2]

كَمَــــــا لَا يَـــــضُرُّ بَهَــــاءَ الـــــصَّبَا حِ مَـــنْ ظَـــنَّ ضَـــوْءَ النَّهَـــارِ الظَّلَامَـــا[3]

ولله ابن أبي الحديد ؛ فقد قارب الإنصاف، أو كاد ، ولولا المحافظة علىٰ المـذهب لـصرَّح بـذلك .

ألا ترىٰ إلىٰ قوله: «إني أعلم...» إلخ. انتهىٰ.

وفي شرح التكملة[4] للمفتي بعد أن ذكر الخلاف في إسلام أبي طالب مالفظه: ومن قولـه -يعنـي ابن أبي الحديد- تقريضا لكتاب لبعض الطالبيين في تصحيح إسلامه:

وَلَـــــــوْلَا أَبُوطَالِـــــبِ وَابْنُـــــهُ لَمَــــا مُثِّـــلَ الـــدِّينُ شَخْـــصًا فَقَامَـــا

فَـــــذَاكَ بِمَكَّـــــةَ وَالَىٰ وَحَــــامَىٰ وَهَـــذَا بِيَثْـــرِبَ خَـــاضَ الْحِمَامَـــا

تَكَفَّـــلَ عَبْـــدُ مُنَـــافٍ بِـــهِ وَآوَىٰ فَكَـــانَ عَـــلِيٌّ تَمَامَـــا

فَلِلَّـــهِ ذَا فَاتِحًـــا لِلْهُـــدَىٰ وَلِلَّـــهِ ذَا لِلْمَعَـــالِي خِتَامَـــا

وَمَـــا ضَرَّ مَجَـــدَ أَبِي طَالِـــبِ جَهُـــولٌ لَغَـــا أَوْ بَـــصِيرٌ تَعَـــامَىٰ

كَمَـــا لَا يَـــضُرُّ ضِـــيَاءَ الـــصَّبَا حِ مَـــنْ ظَـــنَّ ضَـــوْءَ النَّهَـــارِ الظَّلَامَـــا

/ ٩٥/ ، وقد كاد يخرج بنا الكلام إلىٰ غير المراد.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ ، قَالَ: «قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنْـتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرُ مَنْ أُخَلِّفُهُ بَعْدِي يَا عَلِيُّ بِحُبِّكَ يُعْرَفُ الْمُؤْمِنُونَ، وَبِبُغْضِكَ يُعْـرَفُ الْمُنَـافِقُونَ، مَـنْ أَحَبَّكَ مِنْ أُمَّتِي فَقَدْ بَرِيءَ مِنَ النِّفَاقِ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ لَقِيَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مُنَافِقًا»)[5].

---

(١) **ثَبِيرٌ:** من أعظم جبال مكة بينها وبين عرفة. انظر: معجم البلدان ٢/ ٧٢. **وشَمَامُ:** اسـم جبـل مـشتق مـن الـشمم وهـو العلو ، وجبل أشم طويل الرأس، وهو اسم جبل لباهلة، وله رأسان يسميان ابني شمام. انظر: معجم البلدان ٣/ ٣٦١.

(٢) في (أ): جهول أو بصير تعاما.

(٣) شرح نهج البلاغة ٤/ ٣٤٤.

(٤) الإحكام شرح تكملة الأحكام في البحر الزخار للإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضىٰ، لمحمد بن عز الـدين المفتـي ، كتاب في الأخلاق، مخطوط منه عدة نسخ، منه نسخة بمكتبة الجامع الكبير الغربية برقم ٣٠، وأخرىٰ الأمبروزيانـا ٦٣ g، **قال** الشوكاني: له شرح تكملة البحر وهو شرح مفيد يدل علىٰ علو درجته وارتفـاع منزلتـه في العلـوم. انظـر: أعـلام المؤلفين الزيدية ص ٩٤١، والبدر الطالع ٢/ ٢٠٣.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٧ رقم ٦٤٧.

قد تضمن هذا الحديث المؤاخاة والمؤازرة والمحبة والعداوة، وكونه خير الخلق بعد رسول الله ﷺ، **وقد** تقدم قريبا، **وورد** في أن حبه علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، وأنه لا يحبه إلا مؤمن ولا يبغضه إلا منافق.

وفي تفريج الكروب[1]، للسيد العلامة إسحاق بن يوسف[2] مالفظه: «أَنْتَ أَخِي، وَأَبُو وَلَدِي، وَتُقَاتِلُ عَلَى سُنَّتِي». رواه ابن حجر الهيثمي[3].

وأخرج الحاكم في المناقب من المستدرك بإسناده إلى عباد بن عبدالله الأسدي، عن علي عليه السلام قال: «أَنَا عَبْدُاللهِ وَأَخُو رَسُولِهِ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ» الحديث[4]، وقد تقدم.

وفي التفريج : «إِنَّ هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَهَذَا أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَهَذَا الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَهَذَا فَارُوقُ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَهَذَا يَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الظَّالِمِينَ» قاله لعلي كرم الله وجهه.أخرجه الطبراني في الكبير عن سلمان وأبي ذر معا، وابن عدي[5].

وفيه: «أَنْتَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا سَيِّدٌ فِي الْآخِرَةِ، مَنْ أَحَبَّكَ فَقَدْ أَحَبَّنِي، وَحَبِيبُكَ حَبِيبُ اللهِ، وَعَدُوُّكَ

---

(١) تفريج الكروب وتكفير الذنوب في مناقب أمير المؤمنين: كتاب نفيس في مجلدين ضخمين في الأحاديث الوارده في الإمام علي عليه السلام مرتبة على حروف المعجم خرجها من الأمهات وغيرها، **منه** نسخة خطية في مكتبة الأوقاف برقم ٢١٤٩، و ٢١٦٩، و ٢١٨١، وفي المكتبة الغربية برقم ١٠٢ حديث، وبرقم ٤، ٥، ٦ سيرة. انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ٢٢٠.

(٢) إسحاق بن يوسف بن الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم الحسني اليماني الصنعاني. حافظ، عالم، متكلم، محقق، أديب، شاعر، مولده سنة ١١١١هـ ودرس العلوم على مشاهير علماء عصره وبرع في كل الفنون مع إشتهاره بالأدب والشعر، جاب مدن اليمن وشارك في أحداث عصره، وكان من دعاة الإصلاح، وأخباره كثيرة، توفي في ذي الحجة سنة ١١٧٣هـ ؛ ودفن بمقبرة خزيمة بصنعاء. وله: حسن الأخلاق من صفات المولى إسحاق، والثغر الباسم في تراجم أعيان العصر من آل القاسم، والوجه الحسن المذهب للحزن، وغيرها. انظر: البدر الطالع ١/ ١٣٥، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٢٢٠.

(٣) أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٦٥٦ رقم ١١١٨، وأبو يعلى في مسنده ١/ ٤٠٣ رقم ٥٢٨، وساق سنده من طريق ابن المغازلي الفقيه العلامة الشافعي صاحب كتاب المناقب ص ٢١٥ رقم ٢٨٥ عن جابر في حديث فيه بعض طول، والهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٣١. وانظر تفريج الكروب وتكفير الذنوب، للعلامة إسحاق بن يوسف بن المتوكل على الله إسماعيل، مخطوط، نسخة مصورة بمكتبة بدر العلمي، بخط محمد بن أحمد الغشم الآنسي، برقم (١٢٣). ص ٩٥

(٤) الحاكم ٣/ ١١٢ **وَقَالَ**: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ١٠٦ رقم ٨٣٩٥، وفي الخصائص رقم ٦، وفضائل الصحابة لأحمد ٢/ ٧٢٥ رقم ٩٩٣، وتاريخ دمشق ١٧/ ٣٠٤، وفرائد السمطين ١/ ٢٤٨، وابن عمرو الشيباني في الآحاد والمثاني ١/ ١٤٩ رقم ١٧٨، والكامل لابن الأثير ٢/ ٣٧، ابن ماجة ١/ ١٢٠، **وَقَالَ** فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ: هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ..

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ٦/ ٢٦٩ رقم ٦١٨٤، ومسند البزار (البحر الزخار) ٩/ ٣٤٢ رقم ٣٨٩٨ **وقال**: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ولا روى أبو رافع عن أبي ذر إلا هذا الحديث. والكامل لابن عدي ٤/ ٢٢٩. وتاريخ دمشق ٤٢/ ٤١ رقم ٨٣٦٩، ومناقب الكوفي ١/ ٢٩٩ رقم ٢٢٣ و٢/ ٥٣٥ رقم ١٠٣٧، وشمس الأخبار ١/ ٩٤، والكنجي في كفاية الطالب ص ١٥٨، ورواه العقيلي ٢/ ٢٤ فِي تَرْجَمَةِ دَاهِرِ بْنِ يَحْيَى الرَّازِي بِإِسْنَادِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ. **قال** في مجمع الزوائد ٩/ ١٠٢ : فيه عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ المصري، وهو ضَعِيفٌ. وانظر تفريج الكروب ص ٦٦.

عَدُوِّي، وَعَدُوِّي عَدُوُّ اللهِ، الْوَيْلُ لِمَنْ أَبْغَضَكَ مِنْ بَعْدِي» قاله ﷺ لعلي. أخرجه أحمد بن حنبل عن ابن عباس[1].

«أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» قاله لعلي. أخرجه البخاري عن عمر[2] مرفوعا[3].

«أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ أَنْتَ»، قاله لعلي. رواه ابن المغازلي عن حُبْشِيِّ بن جنادة[4].

«إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُ مُنَافِقِي الْأَنْصَارِ بِبُغْضِهِمْ عَلِيًّا». أخرجه أحمد بن حنبل، عن أبي سعيد، وقد تقدم[5].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ لِي رَبِّي لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي: مَنْ خَلَّفْتَ عَلَى أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ؟ قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ أَعْلَمُ يَا رَبُّ. قَالَ: يَا مُحَمَّدُ إِنِّي انْتَخَبْتُكَ بِرِسَالَتِي، وَاصْطَفَيْتُكَ لِنَفْسِي، فَأَنْتَ نَبِيِّي، وَخِيرَتِي مِنْ خَلْقِي، ثُمَّ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، الطَّاهِرُ الْمُطَهَّرُ الَّذِي خَلَقْتُهُ مِنْ طِينَتِكَ، وَجَعَلْتُهُ وَزِيرَكَ، وَأَبَا سِبْطَيْكَ السَّيِّدَيْنِ الشَّهِيدَيْنِ الطَّاهِرَيْنِ الْمُطَهَّرَيْنِ سَيِّدَيْ شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَزَوْجَتُهُ خَيْرُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ، أَنْتَ شَجَرَةٌ، وَعَلِيٌّ أَغْصَانُهَا، وَفَاطِمَةُ وَرَقُهَا، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثِمَارُهَا، خَلَقْتُكُمَا[6] مِنْ طِينَةِ عِلِّيِّينَ، وَخَلَقْتُ شِيعَتَكُمْ مِنْكُمْ، إِنَّهُمْ لَوْ ضُرِبُوا عَلَى أَعْنَاقِهِمْ بِالسُّيُوفِ مَا ازْدَادُوا[7] لَكُمْ إِلَّا حُبًّا، قُلْتُ: يَا رَبُّ وَمَنِ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ؟ قَالَ: أَخُوكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي

---

(١) تفريج الكروب ص ٩٥،وفضائل الصحابة ٢/ ٦٤٢ رقم١٠٩٢، . والحاكم في المستدرك ٣/ ١٢٨ **وقال**: صحيح على شرط الشيخين، وأبو الأزهر بإجماعهم ثقة وإذا تفرد الثقة في حديث فهو على أصلهم صحيح. وتهذيب التهذيب١/ ١١-١٣. وتأريخ بغداد ٤/ ٤١. والبداية والنهاية ٧/ ٣٩١. والعلل المتناهية في الأحاديث الواهية ١/ ٢٢١-٢٢٢ رقم ٣٤٨وفي مجمع الزوائد ج٩/ ١٣٣، بلفظ: «لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق من أحبك فقد أحبني ...» **وقال**: رواه الطبراني في الأوسط ٥/ ٨٧ رقم٤٧٥١، كما هو في مسند الفردوس ٥/ ٣٢٤ رقم ٨٣٢٥.

(٢) في (أ): عن ابن عمر .

(٣)تفريج الكروب ص ٩٥، والبخاري، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي الله عنه ٣/ ١٣٥٣.

(٤) تفريج الكروب ص ٩٥، كما أخرجه أحمد في مسنده ١/ ١٨ رقم ٤، وص ٣١٨ رقم ١٢٩٦، و ٦/ ١٦٣ رقم ١٧٥١٨، و ١٧٥١٩، والترمذي ٥/ ٥٩٤ رقم ٣٧١٩، والنسائي في الخصائص ص ٨٢، وسنن ابن ماجة ١/ ٤٤ رقم ١١٩، ومصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٦٦ رقم ٣٢٠٧١، والمستدرك ٣/ ٥١، وتفسير الطبري ١٠/ ٨٤، والدر المنثور ٣/ ٣٧٨، ٣٧٩، وتفسير الرازي مج ٨/ ج١٥/ ٢٢٦، ومناقب الكوفي ١/ ٤٦٢رقم ٣٦٤، ومناقب ابن المغازلي ص ٢٠٥ رقم ٢٦٧، ٢٧٢-٢٧٤، وكفاية الطالب ص ٢٧٦، وفضائل الصحابة ٢/ ٦٩٤ رقم ٩٤٦، وص ٧٩٥ رقم ١٠٩٠، والطبراني في الكبير ٤/ ١٦ رقم ٣٥١١، و٣٥١٣، و١١/ ٤٠٠ رقم ١٢١٢٧، والنسائي في السنن الكبرى ٥/ ٤٥ رقم ٨١٤٧، و ١٢٨ رقم ٨٤٥، و ١٢ رقم ٨٤٦٢.

(٥)فضائل الصحابة ٢/ ٧١٥ برقم ٩٧٩، و٢/ ٧٩٢ برقم ١٠٨٦ عن جابر، والجامع الكبير للسيوطي ١٦/ ٢٣٥ برقم ٧٧٧٨، وذخائر العقبى ٩١، ، والمعجم الأوسط ٢/ ٣٢٨ رقم ٢١٢٥، ٤/ ٢٦٤ رقم ٤١٥١، ومسند البزار ٢/ ١٨٢ رقم ٥٦٠.

(٦) في بعض نسخ المجموع: خَلَقْتُكُمْ ، وفي بعضها : خلقتهما.

(٧) في بعض نسخ المجموع: لَمْ يَزْدَادُوا.



طَالِبٍ». قَالَ: بَشَّرَنِي بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وابْنَايَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ مِنْهَا وذَلِكَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ بِثَلاَثَةِ أَحْوَالٍ[1].

قيل: كان الإسراء قبل الهجرة بسنة، **وقيل**: في سنة خمس أو ست من المبعث، **وقيل** :لسنة وثلاثة أشهر منه، **وقيل**: كان ليلة الاثنين لسبع وعشرين من ربيع الأول، **وقيل**: في رجب، **وقيل**: في رمضان[2].

وروى هذا الخبر محمد بن سليمان الكوفي في مناقبه بإسناده إلى أبي إسحاق عن الحارث، وعن عَبْدِ خَيْرٍ قالا[3]: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ لِي رَبِّي ...» الحديث إلى آخره[4].

في تفريج الكروب: «أَنْتَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَأَنْتَ الْفَارُوقُ الَّذِي تُفَرِّقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَأَنْتَ يَعْسُوبُ الدِّينِ». أخرجه الحاكم عن أبي ذر[5]. ذكره في الرياض النضرة[6].

من خط القاضي عبدالله دلامة[7]: «أَنْتَ وَشِيعَتُكَ تَرِدُونَ الْحَوْضَ رُوَاةً مَرْوِيِّينَ مُبْيَضَّةً وُجُوهُكُمْ، وَإِنَّ عَدَوَّكُمْ يَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ ظِمَآءً مُقْمَحِينَ». أخرجه الطبراني في الكبير عن محمد بن عبيدالله

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٨ رقم ٦٤٨.

(٢)اختلف في ليلة الإسراء: فقيل: ليلة السبت لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان قبل الهجرة بثمانية عشر شهرًا، وقيل: قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بعد النبوة بخمسة أعوام، وقيل: بعام ونصف، وقيل: بعد مبعثه بخمسة عشر شهرًا، وقيل: ليلة سبعة وعشرين من ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة، وقيل: لسبع عشرة ليلة خلت من ربيع الأول، وقيل: بعد سنة ونصف من رجوعه من الطائف، وقيل: في رجب ، وقيل: ليلة سبع عشرة من ربيع الأول قبل الهجرة بسنة أسري به من شعب أبي طالب إلى بيت المقدس، وقيل: قبل الهجرة بستة أشهر، ينظر: سيرة مغلطاي ص ١٣٥، وطبقات ابن سعد ١/ ٢١٣.

(٣) في هامش (ا): عن علي **قال** (ظ).

(٤) مناقب أمير المؤمنين لمحمد بن سليمان الكوفي، الباب الرابع والأربعون: باب فضله يوم أحد وهذا هو الطريق الرابع من حديث مواساة علي النبي ﷺ ١/ ٤٧٩ رقم ٣٨٤ .

(٥) تفريج الكروب ص ٩٥، كما أخرجه المرشد بالله في الأمالي الخميسية ١/ ١٤٤، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٣٧، والطبراني في المعجم الكبير ٦/ ٢٦٩ رقم ٦١٨٥، والبزار في مختصر مسنده ٢/ ٣٠١ رقم ١٨٩٨. **وقال** في مجمع الزوائد ٩/ ١٠٢: رواه الطبراني والبزار عن أبي ذر وحده، **وقال** فيه: «أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي»، **وقال** فيه: «وَالْمَالُ يَعْسُوبُ الْكُفَّارِ»، وفيه عمرو بن سعيد المصري وهو ضعيف. وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢/ ٤١.

(٦)الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي العباس، أحمد بن عبد الله بن محمد، محب الدين الطبري ١/ ١٠٦.

(٧)عَبْدُاللهِ بْنُ الْحُسَيْنِ دُلاَمَةُ الذَّمَارِيُّ عالِمٌ فَقِيهٌ، لَهُ يَدٌ طُولَى فِي الْفَرَائِضِ، وَهَبَ حَيَاتَهُ لِلتَّدْرِيسِ وَالتَّأْلِيفِ، حقق في الفروع والحديث وغيرهما من العلوم. أخذ عنه جماعة من الأعيان. له إجازة من العلامة محمد بن إسماعيل الأمير وغيره من العلماء المشاهير..له مؤلفات: منها شذور الذهب في تحقيق المذهب، وإيضاح التفكيك لعقود التشكيك، وكتاب مختصر الجامع الصغير، ومختصر الهدي النبوي، وغيرها. وله مذاكرات مع السيدين العالمين: عبدالقادر بن أحمد الكوكباني، وإسحاق بن يوسف. توفي سنة ١١٧٩هـ. انظر: **مطلع الأقمار ومجمع الأنهار في تراجم علماء ذمار**، تأليف الحسن بن الحسين بن حيدرة، تحقيق: عبدالله الحوثي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء.ص ٢٨٨، ونشر العرف ٢/ ٩٠، وأعلام المؤلفين الزيدية ٥٧٦.

بن أبي رافع[١]، عن أبيه[٢]، عن جده[٣].

مقمحين[٤]: مقطوعا عنهم الشرب. قال في النهاية ما لفظه: في حديث أم زرع: فَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ[٥].

وفيه: «ادْعُوا لِي أَخِي؛ فَدُعِيَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: ادْعُو لِي أَخِي، فَدُعِيَ لَهُ عُثْمَانُ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ دُعِيَ لَهُ عَلِيٌّ فَسَتَرَهُ بِثَوْبِهِ وَأَكَبَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قِيلَ لَهُ مَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: عَلَّمَنِي أَلْفَ بَابٍ كُلُّ بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ» قاله ﷺ في مرضه. أخرجه ابن لهيعة[٦]، عن عبدالله بن

---

(١) في النسخ: محمد بن عبدالله، والصواب ما أثبته من مصادر الحديث، وهو محمد بن عبيدالله بن أبي رافع القرشي الهاشمي: ذكره السيد صارم الدين في الفلك. **وقال** في الجداول: **قال** مولانا: **وثقه** المؤيد بالله، وعداده في ثقات محدثي الشيعة، **وقال** الحاكم في المستدرك: هو وأبوه ثقتان. وذكره ابن حبان في الثقات، ثم عاد وذكره في المجروحين، **وقال** فيه: منكر الحديث جدا، يروي عن أبيه ماليس يشبه حديث أبيه، فلما غلب المناكير على روايته استحق الترك، كان يحيى بن معين شديد الحمل عليه، وذكره العقيلي والذهبي في الضعفاء. **وقال** إبراهيم بن الجنيد: قيل ليحيى وأنا أسمع أيهما أمثل محمد بن عبيدالله بن أبي رافع، أو العزرمي؟ فقال: وفي رواية ما فيهما ماثل، ليس بشيء. **قال** البخاري: منكر الحديث. **وقال** أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث جدا، ذاهب . **وقال** ابن عدي: وهو في عداد شيعة الكوفة، ويروي من الفضائل أشياء لا يتابع عليها. **وقال** البرقاني عن الدراقطني: متروك، وله معضلات. روى له ابن ماجة، والترمذي، ومن الزيدية: الإمام الهادي إلى الحق في المنتخب، ومحمد بن سليمان في المناقب. انظر: الفلك الدوار ص ١٤٦ رقم ١٢٤ـ، مستدرك الحاكم ٣/ ١٦٥، والجداول (خ)، والتاريخ الكبير ١/ ١٧١ رقم ٥١٢، والجرح والتعديل ٨/ ٢ رقم ٦، وثقات ابن حبان ٧/ ٤٠٠، وسؤالات ابن الجنيد ص ٢٥ رقم ٤٦، ٤٨. والمجروحين لابن حبان ٢/ ٢/ ٢٥٨ رقم ٩٢٢، وضعفاء العقيلي ٤/ ١٠٤ رقم ١٦٦٣، والكامل لابن عدي ٦/ ١١٣، وضعفاء الدارقطني ترجمة رقم ٤٥١، وضعفاء ابن الجوزي ٢،٣/ ٩٧ رقم ٣١٠٨، وتهذيب الكمال ٢٦/ ٣٦ رقم ٥٤٣٢، والكاشف ٣/ ٥٦ رقم ٥٠٧٨، وتاريخ الإسلام حوادث (١٤١-١٦٠هـ) ص ٢٧٩، والميزان ٣/ ٩٧ رقم ٨٨٩، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٧٧ رقم ٦٣٩٢، والتقريب ٢/ ١٨٧، والفلك الدوار ص ١٤٦ رقم ١٢٤.

(٢) عبيدالله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ، **قال** في الجداول: كاتب الوصي. وكتب للحسن بعد الوصي.اهـ **وثقه** ابن سعد، وأبو حاتم. وذكره ابن حبان في الثقات. أخرج له من المحدثين الجماعة، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله.انظر: الجداول(خ)، ومطلع البدور ٤/ ٤٥٦ رقم ١٣٠١، وتهذيب الكمال ١٩/ ٣٤ رقم ٣٦٣٢، والجرح والتعديل ٥/ ٣٠٧ رقم ١٤٦٠، وتاريخ بغداد ١٠/ ٣٠٤ رقم ٥٤٥٣، وطبقات ابن سعد ٥/ ٢٨٢، وتهذيب التهذيب ٧/ ١٠ رقم ٤٤٤٣، وثقات ابن حبان ٥/ ٦٨.

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٣١٩ رقم ٩٤٨، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٣١: فيه حرب بن الحسن الطحان عن يحيى بن يعلى وكلاهما ضعيف .**أقول**: حرب بن الحسن الطحان ثقة عند آخرين، والجرح قد يكون بسبب التشيع، **قال** في الجداول : حرب بن الحسن الطحان المحاربي الشيعي الثبت، عن شاذان الطحان ويحيى بن يعلي وحسين الأشقر وغيرهم... احتج به الحاكم أبو عبد الله والناصر وعياض في الشفاء. اهـ.كما أن يحيى بن يعلى احتج به الإمام المرشد بالله.

(٤) في (أ): ملمحين .

(٥)في (ب، ج): فأضرب فأتقنح.، وفي (أ): فأشرب فأنقح، وما أثبته منالنهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ١٠٦.

(٦)عبدالله بن لَهِيعة بن عقبة بن فرعان الحضرمي المصري، أبو عبدالرحمن الغافقي، وقيل: أبو النضر، قاضي مصر ، **ضعفه** الأكثر ، توفي سنة ١٧٤هـ ، روى له مسلم مقرونا بعمرو ابن الحارث ، وأبو داود، والترمذي ، وابن ماجة ، وروى له البخاري في الفتن عن المقرئ عن حيوة وغيره عن أبي الأسود، وروى له النسائي أحاديث كثيرة .... ينظر طبقات ابن =

عمر[١]. **وعبدالله** بن لهيعة قاضي مصر، محدث، وثق. قاموس[٢].

وقد نالوا من ابن لهيعة بسبب هذا الحديث، وقالوا: كان مفرطا في التشيع[٣].

سعد ٧/ ٥١٠، وتهذيب الكمال ١٥/ ٥٠٣.

(١) أورده ابن عدي في الكامل ٢/ ٤٥٠ بلفظ: أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ **قَالَ** فِي مَرَضِهِ: «ادْعُوا إِلَيَّ أَخِي فَدَعَوْا لَهُ أَبَا بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ **قَالَ** ادْعُوا إِلَيَّ أَخِي فَدَعَوْا لَهُ عُمَرَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ **قَالَ**: ادْعُوا إِلَيَّ أَخِي فَدَعَوْا لَهُ عُثْمَانَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ **قَالَ**: ادْعُوا إِلَيَّ أَخِيْ فَدُعِيَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَسَتَرَهُ بِثَوْبٍ وَانْكَبَّ عَلَيْهِ فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قِيلَ لَهُ مَا **قَالَ**؟ **قَالَ**: عَلَّمَنِي أَلْفَ بَابٍ يَفْتَحُ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ! **قَالَ** ابْنُ عَدِيٍّ: وهذا هو حديث منكر، ولعل البلاء فيه من ابن لهيعة فإنه شديد الإفراط في التشيع وقد تكلم فيه الأئمة ونسبوه إلى الضعف. كما أورده الذهبي في سير أعلام النبلاء٨/ ٢٦ وفيه: فما سمعنا بهذا عن ابن لهيعة، بل ولا علمت أنه غير مفرط في التشيع، ولا الرجل متهم بالوضع، بل لعله أدخل على كامل، فإنه شيخ محله الصدق، لعل بعض الرافضة أدخله في كتابه، ولم يتفطن هو، فالله أعلم.

(٢) القاموس المحيط ص٩٨٤، مادة: لهع.

(٣) **ضعفه** النسائي، وابن سعد. **وقال** عبدالرحمن بن مهدي: لا أحمل عن ابن لهيعة قليلًا ولا كثيرا، ثم **قال**: كتب إليَّ ابنُ لَهِيعَةَ كتابًا فيه: حدثنا عمرو بن شعيب، **قال** عبدالرحمن: فقرأته على ابن المبارك، فأخرجه إلي ابن المبارك من كتابه عن ابن لهيعة، **قال**: أخبرني إسحاق بن فروة، عن عمرو بن شعيب[تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩١].**وقال** أحمد بن حنبل: كان – أي ابن لهيعة– كتب عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، وكان بَعْدُ يُحَدِّثُ بها عن عمرو بن شعيب نفسه[تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩١]. **وقال** أحمد بن حنبل : ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتبه أعتبر به ، وهو يُقَوي بعضُه ببعض[تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩٣]. **وقال** يحيى بن بكير: احترق منزل ابن لهيعة وكتبه في سنة سبعين ومائة.[التاريخ الكبير ٥/ ٤٩٣]. ونقل الكرماني عن أحمد بن حنبل تضعيفه [تاريخ ابن عساكر ٣٢/ ١٥٤]. **وقال** أبو زرعة: كان ابن لهيعة لا يضبط [تهذيب التهذيب ٥/ ٣٣٣]. **وقال** الصفدي: وقد رمي بالتشيع. هذا خلاصة ما قيل فيه من الجرح، **وفيه نظر**: أما ما ذكروا من احتراق كتبه مع احتراق منزله فقد صَرَّح غير واحد بنفي ذلك: **قال** يحيى بن معين: **قال** لي أهل مصر: ما احترق لابن لهيعة كتاب قط، وما زال ابن وهب يُكْتَبُ عنه حتى مات [تاريخ دمشق ٣٢/ ١٤٧]. وعن يحيى بن عثمان بن صالح **قال**: سألت أبي : متى احترقت دار ابن لهيعة؟ فقال: في سنة سبعين ومائة، قلت: فاحترقت كتبه كما تزعم العامة؟ فقال: معاذ الله ما كتبت عنه كتاب عُمَارة بن غَزِيَّة إلا من أصل كتاب ابن لهيعة بعد احتراق داره، غير أن بعض ما كان يقرأ منه احترق، وبقيت أصوله بحالها. [تاريخ دمشق ٣٢/ ١٤٨، وتهذيب الكمال ١٥/ ٤٩٦]. روى عن أحمد بن حنبل فقد **قال**: ما كان محدث مصر إلا ابن لهيعة [تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩٦] **وقال**: من كان بمصر مثل ابن لهيعة في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه [تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩٤] **وقال**: من كتب من ابن لهيعة قديما فسماعه صحيح [سير أعلام النبلاء ٨/ ٢١]. **قال** عنه ابن وهب: حدثني به والله الصادق البار عبدالله بن لهيعة [تهذيب الكمال ٥/ ٤٩٥].**وقال** سفيان الثوري: عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع. **وقال**: حججت حِجَجًا لألقى ابن لهيعة [تهذيب الكمال ١٥/ ٤٩٥].**وقال** ابن حجر في ابن لهيعة: أبو عبدالرحمن المصري قاضيها وعالمها وسندها [لسان الميزان ٧/ ٢٦٨]. وذكره ابن حبان في كتاب المجروحين، **وقال**: كان شيخًا صالحا، ولكنه كان يدلِّس عن الضعفاء..**وقال**: كان ابن لهيعة من الكتابين للحديث، والجماعين للعلم، والرحالين فيه [المجروحين ١/ ٥٠٤]. **وقال** عنه ابن سعد: وكان ضعيفا، وعنده حديث كثير، ومن سمع منه في أول أمره أحسن حالا في روايته، ممن سمع منه بأَخَرةٍ. وأما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط ولم يزل أول أمره وآخره واحدا، ولكن كان يقرأ عليه ما ليس من حديثه فيسكت عليه، فقيل له في ذلك، فقال: وما ذنبي؟ إنما يجيئون بكتاب يقرؤونه ويقومون، ولو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي [الطبقات ٧/ ٥١٦]. وعلى هذا فإن أهل مصر أعرف بابن لهيعة من غيرهم، فينبغي التثبت فيمن روى عن

وقد أعل هذا الحديث صاحب الخارقة[1] بالانقطاع، **وأجابه** المنصور بالله عليه السلام بأن المنقطع نوع من المرسل، وقد روي هذا الحديث باختلاف في لفظه.

وزيادة الذؤالي في شرح الأربعين، والذؤالي هذا هو الشيخ موسى الذؤالي[2] نسبة إلى ذؤالة[3] من أعمال زبيد، وله كتاب حديث الأذهان في الأحاديث الحسان، وهي أربعون حديثا في حسن الخلق. انتهى.

وفيه: آخَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم بَيْنَ الصَّحَابَةِ فَبَقِيَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وَبَقِيَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ عليه السلام فَآخَا بَيْنَ أَبِي بِكَرٍ وَعُمَرَ، وَقَالَ لِعَلِيٍّ: «أَنْتَ أَخِي». أخرجه أحمدعن سعيد بن المسيب[4].

آخَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم بَيْنَ أَصْحَابِهِ، فَجَاءَ عَلِيٌّ تَدْمَعُ عَيْنَاهُ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ آخَيْتَ بَيْنَ أَصْحَابِكَ فَلَمْ تُوَاخِ بَيْنِي وَبَيْنَ أَحَدٍ؟! قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم:«أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». أخرجه الترمذي، وقال حديث حسن، والبغوي في المصابيح في الحسان[5].

ابن لهيعة هل سمع منه وحدثه به أم أنه قرأ عليه كتابًا من كتب غيره فحسب. ويظهر من خلاصة هذا الكلام أن ابن لهيعة ثقة في نفسه، وغاية ما فيه أنه كان يدلس إن صح ذلك عنه، فإن من اتهمه بذلك لم يبين، وإن كان اعتمادهم على ما ذكروه من روايته عن عمرو بن شعيب، فقد تقدم الكلام فيه، وليس فيه حجة على أنه كان يدلس.وأما تحديثه عن قوم رآهم ثقات وهم ضعفاء عند غيره فليس الذنب ذنبه في تلك الأحاديث، وإنما ذنب من روى عنهم. **قال** ابن عدي: وهذا الذي ذكرت لابن لهيعة من حديثه وبينت –جزءٌ من أجزاء كثيرة مما يرويه ابن لهيعة عن مشائخه، وحديثه حسن، كأنه يُسْتَبَانُ عن من روى عنه، وهو ممن يكتب حديثه [الكامل ٤/ ١٥٤]. وأما صاحب الجداول فقد **قال**: عداده في ثقات محدثي الشيعة، وقد نالوا منه لذلك. انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٥/ ١٨٢ رقم ٥٧٤، والكامل لابن عدي ٤/ ١٤٤، والجرح والتعديل ٥/ ١٤٥، والطبقات ٧/ ٥١٦، وتهذيب الكمال ١٥/ ٤٨٧ رقم ٣٥١٣، وتاريخ دمشق ٣٢/ ١٣٦، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١١، والمجروحين ٢/ ٥٠٤ رقم ٥٣٢.

(١) صاحب الخارقة هو عبد الرحيم بن منصور الأشعري الشافعي، فقيه من شافعية اليمن يُعرف بأبي القبائل، أنشأ رسالة سماها (الخارقة) قدح فيها على الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة وسائر الزيدية بعد أن اطلع على رسالة له، وادعى على الإمام أنه ليس بزيدي، وإنما الزيدي هو الفقيه وأهل نحلته، وأجابه الإمام المنصور بالله بكتابه المعروف بـ(الشافي) ، والكتاب يقع في أربعة مجلدات، ونسخه كثيرة، وقد طبع. ينظر أعلام المؤلفين الزيدية ص ٥٨٣.

(٢) موسى بن أحمد بن موسى بن محمد الكمال أبو عمران بن الشهاب الذؤالي الصريفيني اليماني الزبيدي الشافعي، ولد سنة ٨٨٦هـ، علامة، ومحدث ومؤرخ، ، توفي بتعز سنة ٩٠٤هـ، وله طبقات الصالحين من أهل اليمن، ومختصر ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد. انظر الروض الأغن في معرفة المؤلفين باليمن ومصنفاتهم في كل فن، لعبدالملك بن أحمد بن قاسم بن عبدالله حميد الدين. ٤/ ١٣٦، وتاريخ ثغر عدن ١/ ٧٨.والذؤالي نسبة إلى ذؤالة: وهو واد مشهور يقع شمال بيت الفقيه فيما بين وادي سهام ووادي رماع، ويعرف اليوم باسم وادي جاحف. انظر: معجم البلدان وقبائل اليمن ١/ ٦٥٤.

(٣)الذؤالي نسبة إلى ذؤالة: وهو واد مشهور يقع شمال بيت الفقيه فيما بين وادي سهام ووادي رماع، ويعرف اليوم باسم وادي جاحف. انظر: معجم البلدان وقبائل اليمن ١/ ٦٥٤.

(٤)فضائل الصحابة ٢/ ٥٩٧ رقم ١٠١٩.

(٥)الترمذي، كتاب المناقب، باب مناقب الإمام علي ٥/ ٥٩٥ برقم ٣٧٢٠، والحاكم ٣/ ١٤، ومصابيح السنة، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، المتوفي سنة ٥١هـ، دار القلم. ٢/ ٥١٧ رقم ٢٦٧٧..

آخى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، كَانَ يُوَاخِي بَيْنَ الرَّجُلِ وَنَظِيرِهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ فَقَالَ: «هَذَا أَخِي». قَالَ حُذَيْفَةُ: فَرَسُولُ اللهِ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَرَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ شَبِيهٌ وَلَا نَظِيرٌ وَعَلِيٌّ أَخُوهُ. رواه ابن المغازلي الشافعي في المناقب عن حذيفة. **ورواه** ابن هشام في السيرة[1].

آخى رسول الله ﷺ بين المسلمين، ثم قال: «يا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَمَا عَلِمْتَ يَا عَلِيُّ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُدْعَى بِي فَأَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، فَأُكْسَى حُلَّةً خَضْرَاءَ مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُدْعَى بِالنَّبِيِّينَ بَعْضِهِمْ عَلَى أَثَرِ بَعْضٍ، فَيَقُومُونَ سِمَاطَيْنِ مِنْ يَمِينِ الْعَرْشِ، وَيُكْسَوْنَ حُلَلًا خُضْرًا مِنْ حُلَلِ الْجَنَّةِ، وَإِنِّي أُخْبِرُكَ / ٩٥/ يَا عَلِيُّ أَنَّ أُمَّتِي أَوَّلُ الْأُمَمِ يُحَاسَبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ أَنْتَ أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى ؛ لِقَرَابَتِكَ مِنِّي وَمَنْزِلَتِكَ عِنْدِي، وَيُدْفَعُ إِلَيْكَ لِوَائِي وَهُوَ لِوَاءُ الْحَمْدِ، فَتَسِيرُ بِهِ بَيْنَ السِّمَاطَيْنِ[2]: آدَمُ وَجَمِيعُ خَلْقِ اللهِ يَسْتَظِلُّونَ بِظِلِّ لِوَايَ، طُولُهُ مَسِيرَةُ أَلْفِ سَنَةٍ، سِنَانُهُ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، قَصَبَتُهُ مِنْ فِضَّةٍ بَيْضَاءَ، زُجُّهُ[3] دُرَّةٌ خَضْرَاءُ». هذه الزيادة من كتاب الخطيب الجلابي[4] الواسطي في المناقب: «لَهُ ثَلَاثُ ذَوَائِبَ مِنْ نُورٍ: ذُؤَابَةٌ فِي الْمَشْرِقِ، وَذُؤَابَةٌ فِي الْمَغْرِبِ، وَالثَّالِثَةُ وَسَطُ الدُّنْيَا، مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ أَسْطُرٍ: الأَوَّلُ: (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) ، وَالثَّانِي : (الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)، وَالثَّالِثُ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ)، طُولُ كُلِّ سَطْرٍ مَسِيرَةُ أَلْفِ سَنَةٍ، وَعَرْضُهُ مَسِيرَةُ أَلْفِ سَنَةٍ، فَتَسِيرُ بِاللِّوَاءِ وَالْحَسَنُ عَنْ يَمِينِكَ، وَالْحُسَيْنُ عَنْ يَسَارِكَ حَتَّى تَقِفَ بَيْنِي وَبَيْنَ يَدَيْ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام فِي ظِلِّ الْعَرْشِ، ثُمَّ تُكْسَى حُلَّةً خَضْرَاءَ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: نِعْمَ الْأَبُ أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ، وَنِعْمَ الْأَخُ أَخُوكَ (عَلِيٌّ)[5]! أَبْشِرْ يَا عَلِيُّ، إِنَّكَ تُكْسَى إِذَا كُسِيتُ، وَتُدْعَى إِذَا دُعِيتُ، وَتَحْيَا إِذَا حَيِيتُ. أخرجه أحمد أيضا عن محدوج بن زيد الهذلي[6]، ورواه الخوارزمي[7]

---

(١) أخرجه ابن المغازلي ص ٨٩ رقم ٦٠، وابن هشام في سيرته ٢/ ١٥٠ ، وابن كثير في البداية والنهاية ٣/ ٢٧٧، وسيد المرسلين ٢/ ١٧، ومغلطاي ١٧٧، والصحيح من السيرة ٤/ ٢٢٥. وكانت المؤاخاة بعد مقدمه ﷺ بثمانية أشهر، وقيل: بعد خمسة أشهر، وقيل: غير ذلك، وقيل: كانت بعد بناء المسجد، وقيل: كانت المواخاة والمسجد يُبْنَى .

(٢)سماط القوم: صفهم. القاموس المحيط ص ٨٦٧ .

(٣) الزُّجُّ: الحديدة في أسفل الرمح. **مختار الصحاح** ٢٦٨ .

(٤) في النسخ الخطيب الجيلاني، ولعله سهو من النساخ.

(٥) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٦)مَحْدُوجُ بْنُ زَيْدٍ الْهُذَلِيُّ مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، روى له ابن ماجة. أسد الغابة ٥/ ٦٥ رقم ٤٦٨٥، والإصابة ٣/ ٣٤٧ رقم ٧٧٤٢ .وفي تهذيب الكمال ٢٧/ ٢٧١ رقم ٥٧٩٩: محدوج بن زيد الذهلي.

(٧) الموفق بن محمد بن الحسن، أبو المؤيد، صدر الدين الخاصي الخوارزمي: ولد مولده بجرجانية من قرى خوارزم، سنة ٥٧٩هـ عالم بالاصول والفقه والخلافيات، عارف بالادب، حسن الانشاء، له مصنفات ورسائل، نسبته إلى (خاص) =

في فصوله[1].

وفيه: في حرف الألف مع الحاء: «أَحَبُّ أَهْلِي [إِلَيَّ] فَاطِمَةُ ». أخرجه الحاكم في المستدرك، والطبراني في الكبير، والترمذي[2].

«أَحَبُّ أَهْلِي إِلَيَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ». أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب عن أنس[3].

«أَحِبُّوا اللهَ لِمَا يَغْذُوكُمْ بِهِ مِنْ نِعَمِهِ، وَأَحِبُّونِي لِحُبِّ اللهِ، وَأَحِبُّوا أَهْلَ بَيْتِي لِحُبِّي». أخرجه أبو داود عن ابن عباس، والترمذي، وقال: حسن غريب، والبيهقي في شعب الإيمان، والحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه[4].

وفيه: في حرف الألف مع الخاء المعجمة: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِ حَسَنٍ وَحُسَيْنٍ؛ فَقَالَ: «مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي فِي دَرَجَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ» أخرجه أحمد بن حنبل عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي عليه السلام[5]..

أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ حَسَنًا فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ؛ فَقَالَ: «إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ». رواه الذهبي في النبلاء[6]

خوارزم، ووفاته بمصر سنة ٦٣٤هـ. من كتبه الفصول في علم الاصول، ومناقب علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، وشرح الكلم النوابغ للزمخشري، ودرر الدقائق في المعاني والبيان. انظر: هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، تأليف:إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم البابانى (ت: ١٣٣٩هـ)- طبعة وكالة المعارف الجليلة بمطبعتها البهية باستانبول سنة (١٣٧٥هـ. ١٩٥١م). ٢/ ٤٨٣، والأعلام للزركلي ٧/ ٣٣٣.

(١)فضائل الصحابة ٢/ ٨٢٤ رقم ١١٣١، وأسد الغابة ٥/ ٦٥ **وقال**: أخرجه أبو نعيم، وأبو موسى، والإصابة ٣/ ٣٤٧، وشرح نهج البلاغة ٣/ ٢٥١، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٥٣، ومناقب ابن المغازلي ص ٩١ رقم ٦٥، وذخائر العقبى ص ٧٥.

(٢)الترمذي، باب مناقب أسامة بن زيد ٥/ ٦٣٦ رقم ٣٨١٩ **وقال**: حسن صحيح، وأبو داود ٣/ ٣٩٤ رقم ٢٩٨٨، والحاكم ٣/ ١٥٥**وقال**: صحيح الإسناد، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٤٠٣ رقم ١٠٠٧، والبزار في مسنده (البحر الزخار) ٧/ ٧١ رقم ٢٦٢٠، وابن أبي عاصم في الآحاد ٥/ ٣٥٩ رقم٢٩٥٠، ووالضياء ٤/ ١٦٠ رقم ١٣٧٩.

(٣)أخرجه الترمذي ٥/ ٦١٧ رقم ٣٧٧٢ ، وأبو يعلى ٧/ ٢٧٤ رقم ٤٢٩٤، والبخاري في التاريخ الكبير ٨/ ٣٧٧، وابن عدي في الكامل ٧/ ١٦٦ رقم ٢٠٧٢ ترجمة يوسف بن إبراهيم التميمي.

(٤)أخرجه الترمذي في بَابِ مَنَاقِبِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ ٥/ ٦٢٢ رقم ٣٧٨٩، والترمذي٥/ ٦٢٢رقم ٣٧٨٩، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٥٠، والطبراني في الكبير ٣/ ٤٦ رقم ٢٦٣٩، والبيهقي في شعب الإيمان، باب معاني المحبة ١/ ٣٦٥ رقم ٤٠٧، وأحمد بن حنبل في فضائل الصحابة، فضائل عبدالله بن عباس ٢/ ٩٨٦ رقم ١٩٥٢، والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ١٨٣ رقم ٥٦٢ ، وابن المغازلي في مناقبه ١٠٢ رقم رقم ١٧٩، والخطيب في تأريخه ٤/ ١٥٩- ١٦٠ رقم ١٨٣٣ ترجمة أحمد بن رزقويه، وابن الجوزي ١/ ٢٦٧.

(٥)الترمذي ٥/ ٥٩٩ رقم ٣٧٣٣، والطبراني في الكبير ٣/ ٥٠ رقم ٢٦٥٤، ومسند أحمد ١/ ١٦٨ رقم ٥٧٦، وفضائل الصحابة ٢/ ٨٦٢ رقم ١١٨٥.

(٦) فضائل الصحابة ١/ ٩٦٨ رقم ١٣٦٢، ومسند أحمد ٦/ ١٧٧ رقم ١٧٥٧٢، والحاكم في المستدرك ٣/ ١٦٤ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه، بهذا الإسناد. وزاد: محزنة. ٣/ ١٦٤، وسنن ابن ماجة ٢/ ١٢٠٩ رقم ٣٦٦٦، والطبراني في الكبير ٣/ ٣٢ رقم ٢٥٨٧، وابن أبي شيبة ٦/ ٣٧٨ رقم ٣٢١٨٠، والقضاعي في "مسند الشهاب برقم

عن الأسود بن خلف[1].

وفيه: أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمُحِبُّونَا؟ قَالَ: «مِنْ وَرَائِكُمْ». أخرجه الحاكم في المستدرك عن علي عليه السلام[2].

وفيه: في حرف الألف مع الذال: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ بُطْنَانِ الْعَرْشِ: يَا أَهْلَ الْجَمْعِ نَكِّسُوا رُؤُوسَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ حَتَّى تَجُوزَ فَاطِمَةُ إِلَى الْجَنَّةِ». أخرجه أبو بكر في الغيلانيات عن أبي هريرة[3].

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ: يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُرَّ». أخرجه الحاكم في المستدرك عن علي عليه السلام[4].

قال السيوطي في جمع الجوامع: وأورده ابن الجوزي في الموضوعات فأخطأ ولم يصب.

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ حُمِلْتُ عَلَى الْبُرَاقِ وَحُمِلَتْ فَاطِمَةُ عَلَى نَاقَتِي الْقُصْوَى، وَحُمِلَ بِلَالٌ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ وَهُوَ يَقُولُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ... إِلَى آخِرِ الْأَذَانِ يُسْمِعُ الْخَلَائِقَ. أخرجه ابن عساكر عن علي[5].

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ طَأْطِئُوا رُؤُوسَكُمْ حَتَّى تَجُوزَ فَاطِمَةُ ». أخرجه

٢٥، والبيهقي في السنن١٠/ ٢٠٢ من طريق عفان، به. زاد ابن أبي شيبة والطبراني: اللهم إني أحبهما فأحبهما.وزاد البيهقي: محزنة كلهم عن يعلى العامري، وعن أبي سعيد الخدري، عند البزار في كشف الأستار برقم١٨٩٢، وأبي يعلى في مسنده برقم ١٠٣٢. وعن الأسود بن خلف، عند البزار برقم ١٨٩١، والحاكم ٣/ ٢٩٦. وانظر سير أعلام النبلاء٣/ ٢٥٥، ٢٥٦.

(١)الأسود بن خلف بن عبد يغوث القرشي الزهري، ويقال: الجمحي، أدرك النبي ﷺ، أسلم يوم فتح مكة. انظر: الاستيعاب ١/ ١٨١رقم ٤٣، وأسد الغابة ١/ ٢٢٦ رقم ١٤٠.

(٢) المستدرك على الصحيحين ٣/ ١٥١ **وقال** الحاكم: صحيح الإسناد و لم يخرجاه.

(٣) الفوائد المنتخبة (الغيلانيات) ص ٢٨١ رقم ١٠٧١ ، وفوائد العراقيين ص ٧٧ رقم ٦٣، تحقيق: مجدي السيد، ومناقب ابن المغازلي ص ٢٨٧ رقم ٤٠٤، ٤٠٥، والحاكم ٣/ ١٥٣، ١٦١، وأسد الغابة ٧/ ٢٢٠، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٤٠٠ رقم ٩٩٩، والذخائر ص ٤٨ عن أبي سعيد النقاش، وفضائل أحمد ٢/ ٩٥٦ رقم ١٣٤٤، و الخطيب في تاريخ بغداد ٨/ ١٤١ عن عائشة.

(٤) صحيفة الرضا ٤٦٠، والمستدرك على الصحيحين ٣/ ١٥٣، ١٦١ **وقال** الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورواه أبو نعيم في معرفة الصحابة١/ ٣١٩ رقم ٣٥٥ عن أبي جحيفة عن علي. وأورده ابن حبان في الضعفاء ٢/ ١٩٠رقم ٨٢٨ ترجمة العباس بن الوليد بن بكار، **وقال** : لا يجوز الاحتجاج به بحال، ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاعتبار للخواص، وأخرجه ابن عدي ٥/ ٥ رقم ١١٨٤ ترجمة العباس بن الوليد بن بكار، **وقال** : هذا الحديث بهذا الإسناد منكر . وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/ ٧٨٣ رقم ٢٢٩، وفي العلل المتناهية ١/ ٢٦٢ رقم ٤٢٠. والعباس بن بكار محدِّث من قدماء المؤرخين من أهل البصرة، أنكروا عليه رواية فضائل أمير المؤمنين. **قال** في الجداول: **قال** مولانا الذي يظهر لي أنَّه من الشيعة، روى حديث غضوا أبصاركم حتى تمر فاطمة فعضه النواصب.اهـ.

(٥)أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق١٠/ ٤٥٩، والمتقي الهندي في كنز العمال ١١/ ٩٨٦ رقم ٣٣١٦٤، والسيوطي في الجامع الكبير ص ٣٥٩ رقم ٢٤٦٤ حرف الهمزة.

أبو الحسين ابن بِشْرَانَ[1] في فوائده، والخطيب عن عائشة[2].

«إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ حَتَّى تَمُرَّ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، فَتَمُرُّ وَعَلَيْهَا رَيْطَتَانِ[3] خَضْرَاوَانِ». أخرجه الطبراني في الأوسط، والحاكم في المستدرك، وأبو نعيم في فضائل الصحابة، عن علي . انتهى[4].

وفيه: «أَلَا أُرْضِيكَ يَا عَلِيُّ، أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي، وَتَقْضِي دَيْنِي، وَتُنْجِزُ مَوْعِدِي، وَتُبْرِيءُ ذِمَّتِي، مَنْ أَحَبَّكَ فِي حَيَاةٍ مِنِّي فَقَدْ قَضَى نَحْبَهُ، وَمَنْ أَحَبَّكَ فِي حَيَاةٍ مِنْكَ بَعْدِي خَتَمَ اللهُ لَهُ بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَأَمَّنَهُ يَوْمَ الْفَزَعِ، وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ يُبْغِضُكَ يَا عَلِيُّ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً يُحَاسِبُهُ اللهُ عَمَّا عَمِلَ فِي الْإِسْلَامِ»[5].

وفيه: «إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الْأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ، وَيُبَشِّرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وأَنَّ الْحَسَنَ والْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ». أخرجه الترمذي عن حذيفة، وقال: حسن غريب[6].

وفيه: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ خَطَبَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ ؛ فَقَالَ: «إِنَّهَا صَغِيرَةٌ؛ فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ فزَوَّجَهَا مِنْهُ». أخرجه أحمد بن حنبل[7].

وفيه: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ». أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن مسعود[8].

---

(١) أبو الحسين علي بن محمد بن عبدالله بن بشران الأموي البغدادي، ولد سنة ٣٢٨هـ، محدث، توفي سنة ٤١٥هـ، وله أجزاء حديثية. سير أعلام النبلاء ١١/ ٣١٢.

(٢) انظر **الجزء الأول والثاني من فوائد ابن بشران عن شيوخه (ضمن مجموع مطبوع باسم الفوائد لابن منده)**، تأليف: علي بن محمد بن عبد الله بن بشران الأموي أبي الحسين البغدادي المعدل (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان-ط١ (١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م). ص ٢٠٧ رقم ٦٣٣، و الخطيب في تاريخه ٨/ ١٤١، وابن الجوزي في علله ١/ ٢٦٤ رقم ٤٢٧، والهندي في كنز العمال ١٢/ ١٠٩ رقم ٣٤٢٢٤، وذخائر العقبى ص ٤٨ .

(٣)ريطتان: مثنى رَيْطة : وهي ملاءة كلها نسج واحد، أو كُلُّ مُلاءة لَيْسَتْ بِلِفْقَين. وقِيلَ: كُلُّ ثوبٍ رَقِيقٍ لَيِّن. وَالْجَمْعُ رَيْطٌ ورِيَاطٌ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٢٨٩.

(٤)أخرجه الطبراني في الأوسط ٣/ ٣٥ ، رقم ٢٣٨٦، والحاكم ٣/ ١٥٣ **وقال** : صحيح الإسناد . وأخرجه أيضًا : أحمد في فضائل الصحابة ٢/ ٧٦٣ رقم ١٣٤٤، والطبراني في الكبير١/ ١٠٨رقم ١٨٠، وأبو نعيم في المعرفة ١/ ٩٣ رقم ٣٥٦ ، وابن الجوزي في العلل المتناهية ١/ ٢٦٣ رقم ٤٢٢.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ١٢/ ٤٢٠ رقم ١٣٥٤٩، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٢١: فيه من لم أعرفه.

(٦)الترمذي ٥/ ٦١٩ رقم ٣٧٨١، وفضائل الصحابة ٢/ ٩٩٠ رقم ١٤٠٦، والمستدرك ٣/ ١٥١ وصححه ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير ٣/ ٣٧ رقم ٢٦٠٦، وتاريخ بغداد ٦/ ٣٧٢، وابن حبان ١٥/ ٤١٣ ، رقم٦٩٦٠، وابن عساكر في تاريخ دمشق١٤/ ١٣٤.

(٧)فضائل الصحابة٢/ ٦١٤ رقم١٠٥١، وسنن النسائي ٦/ ٦٢ رقم٣٢٢١ ، والمستدرك على الصحيحين ٢/ ١٦٩، وصحيح ابن حبان ١٥/ ٣٩٩ رقم ٦٩٤٨.

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير١٠/ ١٥٦ رقم ١٠٣٠٥، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ٢٠٤: رجاله ثقات. كما أخرجه =

وفيه: «إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ مَعَنَا فِي الْبَيْتِ؛ فَقَالَ: أَتُحِبُّهُ-يَعْنِي الْحُسَيْنَ-؟ فَقُلْتُ: أَمَّا فِي الدُّنْيَا فَنَعَمْ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ سَتَقْتُلُ هَذَا بِأَرْضٍ يُقَالُ لَهَا : كَرْبَلَاءَ؛ فَتَنَاوَلَ جِبْرِيلُ مِنْ تُرْبَتِهَا فَأَرَانِيهُ». أخرجه الطبراني في الكبير، عن أم سلمة[١].

«إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنِي هَذَا يُقْتَلُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى مَنْ يَقْتُلُهُ». أخرجه ابن عساكر ، عن أم سلمة[٢].

وفيه: «إِنَّ فِي السَّمَاءِ حَرَسًا وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ عليهم السلام، وَإِنَّ فِي الْأَرْضِ حَرَسًا وَهُمْ شِيعَتُكَ يَا عَلِيُّ، لَنْ يُبَدِّلُوا وَلَنْ يُغَيِّرُوا». أخرجه الناصر للحق عليه السلام[٣].

قال الصادق[٤] عليه السلام:«مَا أَعْلَمُ مِنْ شِيعَتِنَا أَحَدًا إِلَّا أَصْحَابَ عَمِّي زَيْدٍ مَضَى مَنْ مَضَى».عن جعفر بن محمد عن آبائه[٥].

وفيه: «أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ، وَالنَّاسُ مِنْ أَشْجَارٍ شَتَّى». رواه الخوارزمي عن جابر[٦].

وفي الهامش مالفظه: الخوارزمي هذا هو الإمام الأجل شمس الإسلام، ناصح الخلفاء، مفتي

= أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق٣٧/ ١٣ عن أنس.

(١) أحمد في مسنده ١٠/ ١٨٠ رقم ٢٦٥٨٦، وابن حبان ١٥/ ١٤٢ رقم ٦٧٤٢، وأبو يعلى ٦/ ١٢٩ رقم ٣٤٠٢،والطبراني في الكبير ٣/ ١٠٦ رقم ٢٨١٣، وص ١٠٨ رقم ٢٨١٩ والبداية والنهاية ٨/ ٢١٧، **وقال** ابن كثير بعد ذكر الحديث: روى هذا الحديث من غير وجه عن أم سلمة، ورواه الطبراني عن أبي أمامة، وفيه قصة أم سلمة، ورواه محمد بن سعد عن عائشة بنحو رواية أم سلمة، فالله أعلم. وروي ذلك من حديث زينب بنت جحش، ولبابة أم الفضل امرأة العباس، وأرسله غير واحد من التابعين. كما أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٨٩**وقال**: رواه الطبراني بأسانيد ورجال أحدها ثقات ..

(٢)فضائل الصحابة ٢/ ٩٨٢ رقم ١٣٩١، والحاكم ٣/ ١٧٦، ١٧٧، والطبراني في الكبير ٣/ ١٠٨ رقم ٢٨١٧، وتاريخ دمشق ١٤/ ١٩١، وذخائر العقبى ص ١٤٧، وهو عند بعضهم بلفظ: عن أم سلمة قالت: رأيتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم وهو يَمْسَحُ رأسَ الحسين عليه السلام ويبكي! فقلت: ما بُكَاؤُكَ؟ **قال**: **إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنِي هذا يُقْتَلُ بِأَرْضٍ يُقال لها: كَرْبَلَاءُ**، قالت: ثم نَاوَلَنِي كَفًّا من تُرَابٍ أَحْمَرَ، **وقال**: إِنَّ هَذَا من تُرْبَةِ الأرضِ التي يُقْتَلُ بها؛ فمتى صار دَمًا فاعْلَمِي أنه قد قُتِلَ، قالت أم سلمة: فَوَضَعْتُ التُّرَابَ في قارورة عندي، وكنتُ أقول: إِنَّ يومًا يَتَحَوَّلُ فيه دَمًا لَيَوْمٌ عَظِيمٌ!.

(٣) أخرجه الحاكم الجشمي في تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين ص ١٧٤.

(٤) في هامش (أ): يعني جعفر بن محمد.

(٥) في (أ): بياض بمقدار أربع إلى خمس كلمات، وليس موجودا في (ب،ج). **والأثر في المحيط بأصول الإمامة على مذهب الزيدية**، جمعه الشيخ أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد الزيد شاه سربيجان، مخطوط نسخة مصورة بمركز بدر العلمي. **والإرشاد إلى نجاة العباد**، تأليف العامة عبدالله بن زيد العنسي، تحقيق: عبدالسلام الوجيه، ومحمد قاسم الهاشمي- مكتبة التراث الإسلامي- اليمن- صعدة-ط٢(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م). ص ٢٢٠

(٦)أخرجه محمد بن سليمان الكوفي في المناقب ١/ ٤٧٦ رقم ٣٨٠، والحاكم ٢/ ٢٤٢ **وقال** : صحيح الإسناد . وأخرجه أيضًا الطبراني في الأوسط ٤/ ٢٦٣ رقم ٤١٥٠ . **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٠٠: فيه من لم أعرفه ومن اختلف فيه، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ١١/ ٦٠٨ رقم ٣٢٩٤٣ وعزاه إلى الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٤٤ رقم ١٠٩.

الأمة، مقتدى الفريقين، صدر الأئمة، أخطب الخطباء أبو المؤيد أحمد المكني، في نسخة صحيحة من نسخ الفصول في ترجمة الكتاب: أبو المؤيد موفق بن أحمد المكي البكري الخوارزمي رضي الله عنه انتهى. هكذا رأيت ترجمته في بعض الكتب، لعله كان من أعوان الخلفاء العباسية وهو في المائة الخامسة من معاصري الزمخشري، وكثيرا ما يروي عنه في كتابه الفصول، فهو من مشايخه ومن بلده، ولعله معتزلي الأصول من شيعة المعتزلة كأهل بغداد/ ٩٦ / ، وابن أبي الحديد وكتابه هذا جعله سبعة وعشرين فصلا في فضائل أمير المؤمنين، أخرج أحاديثه بالإسناد إلا شيئا يسير أرسله مما نقله الترمذي وغيره من أئمة الحديث حتى يتصل بأحد الأئمة المشهورين، ثم يسنده إلى النبي ﷺ: «أَنَا الشَّجَرَةُ وَفَاطِمَةُ أَصْلُهَا أَوْ فَرْعُهَا، وَعَلِيٌّ لِقَاحُهَا، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثَمَرَتُهَا، وَشِيعَتُنَا وَرَقُهَا». رواه عبدالرزاق عن أبيه، عن ميناء غلام عبدالرحمن بن عوف[1] قال: قال عبدالرحمن: سلوني قبل أن تشوب الأحاديث الأباطيل، قال رسول الله ﷺ: «أنا الشجرة..» الحديث[2].

«أَنَا شَجَرَةٌ، وَفَاطِمَةُ حِمْلُهَا، وَعَلِيٌّ لِقَاحُهَا، وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ثَمَرُهَا، وَالْمُحِبُّونَ أَهْلُ بَيْتِي وَرَقُهَا، هُمْ فِي الْجَنَّةِ حَقًّا حَقًّا».أخرجه الديلمي عن ابن عباس. انتهى[3].

في مناقب أبي عبدالله محمد بن يوسف بن محمد الكنجي[4]، بإسناده إلى إبراهيم بن عبدالله بن العلاء[5]

---

(١) ميناء بن أبي ميناء القرشي الزهري الخراز ، مولى عبد الرحمن بن عوف: **قال** ابن معين، والنسائي: ليس بثقة، **وقال** الجوزجاني : أنكر الأئمة حديثه لسوء مذهبه.**وقال** أبو زرعة : ليس بقوي. **وقال** أبو حاتم: منكر الحديث. روى أحاديث في أصحاب النبي ﷺ مناكير لا يعبأ بحديثه ، كان يكذب.**وقال** الترمذي : روى عنه أحاديث مناكير في غفار، وأسلم ، وجهينة ومزينة .**وقال** العقيلي: روى عنه همام بن نافع أحاديث مناكير لا يتابع منها على شيء . **قال** ابن حجر: متروك، ورمي بالرفض، وكذبه أبو حاتم، من الثانية ووهم الحاكم فجعل له صحبة.**وقال** ابن عدي : وتبين على أحاديثه أنه يغلو في التشيع. وذكره ابن حبان في الثقات.روى له الترمذي حديثا واحدا ، وقد وقع لنا بعلو عنه. انظر: تهذيب الكمال ٢٩/ ٢٤٥ رقم ٦٣٤٨، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٣٥٤ رقم ٧٣٨٠، وتقريب التهذيب ٢/ ٢٩٣ رقم ١٥٦٤.

(٢)أخرجه الكوفي في المناقب ١/ ٤٦٠ رقم ٣٦١، ٦٩٤، والكنجي في الكفاية ٤٢٥ ، والحاكم ٣/ ١٦٠**وقال** فيه: هذا متن شاذ وإن كان كذلك فإن إسحاق الدبري صدوق وعبد الرزاق و أبوه و جده ثقات وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه والله أعلم ، وذخائر العقبى ١٦ ، والمناقب لابن المغازلي ١٢٢، ومعناه في ميزان الاعتدال ٢/ ١٨٣ ، ولسان الميزان ٤/ ٤٣٤، ٢/ ٢٢٦، وتأريخ دمشق ٤٢/ ٦٥، ٦٦ رقم ٨٤٠٩ – ٨٤١٣ ..

(٣)الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٥٢ رقم ١٣٥.

(٤)محمد بن يوسف بن محمد، أبو عبد الله ابن الفخر الكنجي: محدث من الشافعية نسبته إلى «كنجة» بين أصبهان وخوزستان ، نزل بدمشق . عُنِي بالحديث ، وسمع الكثير ، ورحل وحصل . مصنف كتاب «كفاية الطالب في مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ». توفي سنة ٦٥٨هـ. ينظر الأعلام للزركلي ٧/ ١٥٠..

(٥)في النسخ : إبراهيم بن عبيدالله، والصواب ما أثبته ، وهو إبراهيم بن عبدالله بن العلاء بن زَبْرٍ ، أبو إسحاق : **قال** ابن حجر : قد روى عنه أئمة . **وقال** النسائي : ليس بثقة . وقد روى عنه البخاري في الجامع ، وذكره ابن أبي حاتم فلم يضعفه. وذكره ابن حبان في الثقات . **وقال**: روى عنه الشاميون ، ويعقوب بن سفيان . **وقال** العجري : أحد الأعلام،

قال: حدثني أبي[1]، عن مولانا الإمام الأعظم أمير المؤمنين أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، عن أمير المؤمنين الوصي صلوات الله عليهم وسلامه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فُتِحَتْ خَيْبَرُ: «لَوْلَا أَنْ تَقُولَ طَوَائِفُ مِنْ أُمَّتِي مَا قَالَتِ النَّصَارَى فِي عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ لَقُلْتُ فِيكَ الْيَوْمَ مَقَالًا لَا تَمُرُّ عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَخَذُوا مِنْ تُرَابِ رِجْلَيْكَ، وَفَضْلِ طَهُورِكَ يَسْتَشْفُونَ[2] بِهِمَا! وَلَكِنْ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، تَرِثُنِي وَأَرِثُكَ، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، أَنْتَ تُؤَدِّي دَيْنِي، وَتُقَاتِلُ عَلَى سُنَّتِي، وَأَنْتَ فِي الْآخِرَةِ أَقْرَبُ النَّاسِ مِنِّي، وَأَنَا غَدًا عَلَى الْحَوْضِ، وَأَنْتَ أَوَّلُ دَاخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي وَإِنَّ شِيعَتَكَ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ مَسْرُورُونَ مبيضَّةً وُجُوهُهُمْ حَوْلِي، أَشْفَعُ لَهُمْ، فَيَكُونُونَ [غَدًا] فِي الْجَنَّةِ جِيرَانِي؛ وَإِنَّ أَعْدَاءَكَ[3] غَدًا ظِمَاءٌ مُظْمَئِينَ[4] مُسْوَدَّةً وُجُوهُهُمْ مُقْمَحِينَ[5]، حَرْبُكَ حَرْبِي، وَسِلْمُكَ سِلْمِي، وَسِرُّكَ سِرِّي، وَعَلَانِيَّتُكَ عَلَانِيَّتِي وَسَرِيرَةُ صَدْرِكَ سَرِيرَةُ صَدْرِي، وَأَنْتَ بَابُ عِلْمِي، وَإِنَّ وَلَدَكَ وَلَدِي، وَلَحْمَكَ لَحْمِي، وَدَمَكَ دَمِي، وَإِنَّ الْحَقَّ [مَعَكَ، وَالْحَقُّ][6] عَلَى لِسَانِكَ وَفِي قَلْبِكَ وَبَيْنَ عَيْنَيْكَ، وَالْإِيمَانُ مُخَالِطٌ لَحْمَكَ وَدَمَكَ كَمَا خَالَطَ لَحْمِي وَدَمِي، وَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنِي أَنْ أُبَشِّرَكَ أَنَّكَ وَعِتْرَتَكَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ عَدُوَّكَ فِي النَّارِ لَا يَرِدُ الْحَوْضَ عَلَيَّ مُبْغِضٌ لَكَ، وَلَا يَغِيبُ عَنْهُ مُحِبٌّ لَكَ»، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: فَخَرَرْتُ للهِ سُبْحَانَهُ سَاجِدًا، وَحَمِدْتُهُ عَلَى مَا أَنْعَمَ بِهِ عَلَيَّ مِنَ الْإِسْلَامِ وَالْقُرْآنِ، وَحَبَّبَنِي إِلَى خَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ[7].

انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

والموالين للعترة الكرام، عداده في ثقات محدثي الشيعة، وممن روى في الفضائل. انظر: لسان الميزان ١/ ٧٠ رقم ١٨٩، وثقات ابن حبان ٨/ ٦٦، والجرح والتعديل ٢/ ١٠٩ رقم ٣١٩، ومعجم الرواة في تراجم أبي طالب ص ٦٢٤ رقم ٢٠٨.

(١) عبدالله بن العلاء بن زَبْر بن عُطَارد الدمشقي الرَّبعي (ت:١٦٤هـ): **وثقه** يحيى بن معين، ودُحيم، وأبو داود، والدارقطني، ويعقوب، وعبدالرحمن بن إبراهيم، والعجلي. **وقال** أحمد: مقارب الحديث، **وقال** النسائي: لا بأس به. **وقال** ابن سعد: ثقة إن شاء الله. روى له محمد بن منصور، وأبو طالب، والمرشد بالله، والبخاري، والأربعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٤٦٨، والجرح والتعديل ٥/ ١٢٨ رقم ٥٩٢، وثقات ابن حبان ٧/ ٢٧، وتاريخ بغداد ١٠/ ١٦ رقم ٥١٣٣، وتهذيب الكمال ١٥/ ٤٠٥ رقم ٣٤٧١، وتهذيب التهذيب ٥/ ٣٠٦ رقم ٦٠٢.

(٢) في (أ): يستشفوا.

(٣) في النسخ وإن عدوك، وما أثبته من كفاية الطالب.

(٤) في النسخ: مظمؤون بالرفع، والصواب ما أثبته من كفاية الطالب.

(٥) في (أ): مقحمون، وفي (ب،ج): مقمحون، وما أثبته من كفاية الطالب هو الصواب.

(٦) ما بين المعقوفين من كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للكنجي ص ٢٦٥.

(٧) كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب للكنجي ص ٢٦٥، ومناقب ابن المغازلي ص ٢١٥ رقم ٢٨٥، ومجمع الزوائد ٩/ ١٣١.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ غَزْوَةٌ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا زَيْدًا[1] وَجَعْفَرًا[2] فَعَرَضَ عَلَى جَعْفَرٍ أَنْ يَسْتَخْلِفَهُ عَلَى الْمَدِينَةِ وَأَهْلِهِ فَأَبَى وَحَلَفَ أَنْ لَا يَتَخَلَّفَ عَنْهُ؛ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ عَرَضَ ذَلِكَ عَلَى زَيْدٍ فَاسْتَعَاذَهُ مِنْ ذَلِكَ فَأَعَاذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ دَعَانِي فَذَهَبْتُ لِأَتَكَلَّمَ؛ فَقَالَ لِي: لَا تَتَكَلَّمْ حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّذِي آذَنُ لَكَ، فَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَايَ، فَلَمَّا رَأَى ﷺ مَا بِي أَذِنَ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خِلَالٌ ثَلَاثٌ مَا لِي عَنْهُنَّ غِنًى، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ شَيْئًا، وَمَا عِنْدِي شَيْءٌ، وَمَا بِي غِنًى عَنْ سَهْمٍ أُصِيبُهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَأَعُودُ بِهِ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَمَا بِي غِنًى عَنْ أَنْ أَطَأَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا أَقْطَعَ وَادِيًا وَلَا يُصِيبَنِي ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِيَكْتُبَ اللَّهُ لِي أَجْرًا حَسَنًا، وَأَمَّا الثَّالِثَةُ: فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَقُولَ قُرَيْشٌ: قَدْ خَذَلَ ابْنَ عَمِّهِ[3] وَرَغِبَ بِنَفْسِهِ عَنْ نَفْسِهِ؛ فَقَالَ ﷺ: «إِنِّي (مُجِيبٌ)[4] فِي جَمِيعِ مَا قُلْتَ، أَمَّا مَا تَرْجُو مِنَ السَّهْمِ فَإِنَّهُ قَدْ أَتَانَا بُهَارٌ[5] مِنْ فُلْفُلٍ، فَبِعْهُ وَاسْتَنْفِعْ بِهِ حَتَّى يَرْزُقَكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ فَضْلِهِ، وَأَمَّا رَغْبَتُكَ فِي الْأَجْرِ فِي الْمَخْمَصَةِ وَالنَّصَبِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى أَفَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي؟! وَأَمَّا قَوْلُكَ: إِنَّ قُرَيْشًا سَتَقُولُ: مَا أَسْرَعَ مَا خَذَلَ ابْنَ عَمِّهِ؛ فَقَدْ قَالُوا لِي أَشَدَّ مِنْ هَذَا؛ فَقَدْ قَالُوا: إِنِّي سَاحِرٌ، وَكَذَّابٌ، فَمَا ضَرَّنِي ذَلِكَ شَيْئًا»)[6].

قوله: ودعا زيدا وجعفرا: استشكله بعض الطلبة زاده الله فهما وعلما، ولم أر من تنبه له قبله، هو أنه إنما خلف رسول الله ﷺ عليًّا على المدينة في غزوة تبوك، وكانت لخمس خلون من رجب سنة تسع، كما في البهجة وغيرها؛ وزيد وجعفر استشهدا في غزوة مؤتة، وكانت في جمادى الأولى سنة ثمان كما في البهجة[7] وغيرها؛ فكيف الجمع بينهما؟

يقال: ليس في رواية المجموع تصريح بأن ذلك كان في غزوة تبوك حتى يرد الإشكال؛ **ولهذا** لم

---

(١) زيد بن حارثة، حِبُّ رسول الله ﷺ، أعتقه وزوجه أم أيمن مولاة النبي. من السابقين إذ أسلم بعد علي عليه السلام، وشهد بدرًا، كان النبي ﷺ لا يبعثه في سرية إلا أمره عليها، وكان يحبه ويقدمه، وجعل له الأمارة في غزوة مؤتة، فاستشهد فيها سنة ٨هـ. خرج له المؤيد بالله. انظر: أسد الغابة ٢/ ١١٤، والإصابة ١/ ٥٤٥، والاستيعاب ٢/ ٣٥٠، ولوامع الأنوار ٣/ ٨٤ ..

(٢) جعفر بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم، أسلم بمكة، وهاجر إلى الحبشة، واجتمع بالنجاشي، وقرأ عليه سورة مريم فأسلم على يديه، ثم رجع يوم فتح خيبر، واستشهد بمؤتة. انظر: أسد الغابة ١/ ٥٤١، والاستيعاب ١/ ٣١٢، ولوامع الأنوار ٣/ ٧١..

(٣) في بعض نسخ المجموع: مَا أَسْرَعَ مَا خَذَلَ ابْنَ عَمِّهِ.

(٤) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٥) **البُهَارُ:** شيء يوزن به، وهو ثلاثمائة رطل، أو أربعمائة، أو ستمائة، أو ألف رطل، وقيل: إنها كلمة قبطية . لسان العرب ٤/ ٨١.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٨، ٢٦٩ رقم ٦٤٩.

(٧) بهجة المحافل وبغية الأماثل ١/ ١٤٢.

يذكره أحد ممن تكلم على ما في المجموع، بل الذي في المجموع: عن علي عليه السلام قال: «لما حضرت غزوة دعاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودعا زيدا.. إلخ، ويشهد له ما في جمع الجوامع من مسندعلي عليه السلام بإسناد إلى الحسن بن سعد مولى علي، عن علي عليه السلام[1] : أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أراد أن يغزو غزوة له؛ فدعا جعفر... إلخ، ولم يصرح بأن تلك غزوة تبوك؛ فيحتمل أن ذلك وقع في الغزوتين، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم أراد يستخلف زيدا وجعفرا فأبيا عليه؛ لما أراد الله لهما من الشهادة ، أراد علي عليه السلام الغزو لينال الأجر ، ولا مانع من تكرر ذلك، لا يقال: الترجيح أولا؛ لأن به تبطل إحدى الروايتين والجمع أولى مهما أمكن؛ حملا للراوي على السلامة، وقد أمكن هنا فالمصير إليه أولى، والله أعلم[2].

في مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع للسيوطي من قسم الأفعال مالفظه: عن عبدالله بن بكير الغنوي[3]، عن حكيم بن جبير[4] عن الحسن بن سعد مولى علي عليه السلام: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ

---

(١)الحسن بن سعد بن معبد القرشي الهاشمي مولاهم الكوفي: مولى علي بن أبي طالب، ويقال: مولى الحسن بن علي بن أبي طالب. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة. **ووثقه** النسائي، والعجلي، و ابن نمير، وابن حجر. ونقل ابن خلفون أن ابن نمير **وثقه** أيضا. وذكره ابن حبان في الثقات. روى له الستة إلا النسائي، والبخاري في الأدب، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والكوفي في المناقب. انظر: ثقات ابن حبان ٤/ ١٢٤، وتهذيب الكمال ٦/ ١٦٣ رقم ١٢٣٢، والكاشف ١/ ١٧٦ رقم ١٠٣٨، وتهذيب التهذيب ٢/ ٢٥٦ رقم ١٣١٤.

(٢) **أقول**: في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أَفَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»صحيح لا غبار عليه، **وفي** بعض ألفاظ الحديث إشكالات، **فعلى** افتراض أن ذلك كان في غير غزوة تبوك فإن جَعْفَرًا ما رجع من الحبشة إلا بعد فتح خيبر سنة ٧هـ، **ولم** يكن بين خيبر وتبوك غزوات أخرى باستثناء عمرة القضاء ، **ولم** يتخلف فيها عَلِيٌّ عليه السلام ، وسرايا أخرى كان يبعثها النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وليس فيها استخلاف ؛ لبقاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم في المدينة . **قال** السيد صارم الدين الوزير : ولعل الجواب على تسليم ما في السيرة من عدم غزوة متوسطة كان ذلك فيها أن الاستخلاف المذكور هو لغزوة تبوك ، **وذكر** زيد وجعفر وَهَمٌ في الرواية من أبي خالد . انظر: المنهج المنير ٤/ ٣١٥. **كذلك** في الحديث فتح ثغرة لاعداء الإسلام من المستشرقين وغيرهم الذين يستغلون الحديث عن الجهاد ؛ بأنه لأجل الغنائم ؛ **فإن** قول علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وآله وسلم : "يَا رَسُولَ اللهِ ، وَاللهِ مَا أَمْلِكُ شَيْئًا ، وَمَا عِنْدِي شَيْءٌ ، وَمَا بِي غِنًى عن سهم أصيبه مع المسلمين فأعود به عَلَيَّ وعلى أهل بيتك" - **فيه** إشارة إلى أن الغنائم كانت إحدى أسباب أو أهداف الجهاد ؛ وليس كذلك ، **بل** كانت الغنائم من نتائج الغزو ؛ **هذا** من جهة ، **ومن** جهة أخرى : فَعَلِيٌّ عليه السلام من أهل الخمس ؛ وقد فرض الله لهم خمس الغنائم في سورة الأنفال التي نزلت وقت غزوة بدر ، **وسواء** أخذ ما يسد حاجته : بالقرابة ، أو بالافتقار - **فلا** يكون اعتذاره بهذا العذر ذا فائدة . **بل** لا يبعد أن يفرض له النبي صلى الله عليه وآله وسلم سهما كما لو كان معهم ؛ **لأنه** إنما تخلف عن أمر الرسول القائد صلى الله عليه وآله وسلم ؛ **فهو** في مهمة رسمية إن صح التعبير .

(٣).عبدالله بن بُكَيْرٍ الغنوي الكوفي: **قال** البخاري: سمع حكيم بن جبير وجهم بن دينار، سمع منه أبو نعيم، وابن مهدي هو الغنوي، عباد بن يعقوب: **قال** لي عبدالله بن بكير: أنا نخعي، لست أنا غنويًا، ومنزله في غنى، وكان يؤمهم. اهـ. **وقال** ابن عدي: لعبدالله بن بكير أحاديث إفرادات عن محمد بن سوقة، وعن غيره مما ينفرد به، ولم أر للمتقدمين فيه كلامًا. اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو حاتم: كان من عتق الشيعة. **وقال** الساجي: من أهل الصدق، وليس بقوي. انظر: التاريخ الكبير للبخاري ٥/ ٥٣ رقم ١١٥، وثقات ابن حبان ٨/ ٣٣٥، والكامل لابن عدي ٤/ ٢٥١ رقم ١٠٨٥، والميزان ٢/ ٢٦ رقم ١٩٣، ولسان الميزان ٣/ ٢٦٤ رقم ١١٣٠.

(٤)حكيم بن جُبَيْرٍ الأسدي الكوفي: **قال** في الجداول: **ضعفه** أحمد وغيره، ولم يأتوا بحجة. اهـ. **قال** أحمد بن حنبل: ضعيف =

غُزَاةً لَهُ ؛ فَدَعَا جَعْفَرَ فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَلَى الْمَدِينَةِ؛ فَقَالَ: لَا أَتَخَلَّفُ بَعْدَكَ أَبَدًا؛ فَدَعَى بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ/ ٩٧/ فَعَزَمَ عَلَيَّ لَمَا تَخَلَّفْتُ قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ؛ فَبَكَيْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَايُبْكِيكَ يَا عَلِيُّ» ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ يُبْكِينِي غَيْرُ وَاحِدَةٍ تَقُولُ قُرَيْشٌ: مَا أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنِ ابْنِ عَمِّهِ وَخَذَلَهُ، وَتُبْكِينِي خِصْلَةٌ أُخْرَى: كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ لِأَنَّ اللهَ يَقُولُ: ﴿**وَلاَ يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ ..**﴾[التوبة:١٢٠] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ وَكُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِلْأَجْرِ، وَيُبْكِينِي خِصْلَةٌ أُخْرَى أُرِيدُ أَنْ أَتَعَرَّضَ لِفَضْلِ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَمَّا قَوْلُكَ: تَقُولُ قُرَيْشٌ مَا أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنِ ابْنِ عَمِّهِ : لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ، قَالُوا: سَاحِرٌ، وَكَاهِنٌ، وَكَذَّابٌ، وَأَمَّا قَوْلُكَ: أَتَعَرَّضُ لِلْأَجْرِ مِنَ اللهِ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ أَتَعَرَّضُ لِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى فَهَذَانِ بُهَارَانِ مِنْ فُلْفُلٍ جَاءَنَا مِنَ الْيَمَنِ فَبِعْهُ وَاسْتَنْفِعْ بِهِ أَنْتَ وَفَاطِمَةُ حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِي أَوْ بِكَ». البزار، وقال: لا يحفظ عن علي إلا بهذا الإسناد الضعيف، وأبو بكر

= الحديث مضطرب. **وقال** يحيى بن معين: ليس بشيء. وسئل عنه يحيى بن سعيد فقال: إنما روى شيئا يسيرا، تركه شعبة من أجل حديث الصدقة. يعني حديثه عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبدالله، عن النبي ﷺ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَسْأَلَتُهُ فِي وَجْهِهِ خُمُوشٌ ..» إلخ [سنن الترمذي ٣/ ٤٠ رقم ٦٥٠]. وسئل شعبة عن حديث حكيم بن جبير في الصدقة؟ فقال: أخاف النار. **قال** الذهبي بعد ذكر هذه القصة عن شعبة ما لفظه: فهذا يدل على أن شعبة ترك الرواية عنه بَعْدُ!!. **وقال** يعقوب بن شيبة: ضعيف الحديث. **وقال** الجوزجاني: كذاب. **وقال** أبو زرعة: في رأيه شيء، محله الصدق إن شاء الله. **وقال** أبو حاتم: ما أقربه من يونس بن خَبَّابٍ-[رمي بالرفض، والتشيع، وسبّ عثمان. تهذيب التهذيب ١١/ ٣٨٣]- في الضعف والرأي، وهو ضعيف الحديث، منكر الحديث، له رأي غير محمود، نسأل الله السلامة. وسئل: هو أحب إليك أو ثُوَيْرٌ؟ **قال**: ما فيهما إلا ضعيف غال في التشيع، وهما متقاربان. **وقال** البخاري: كان شعبة يتكلم فيه. **وقال** النسائي: ليس بالقوى. **وقال** الدارقطني: متروك. **وقال** الفلاس: كان يحيى يحدث عنه، وكان عبد الرحمن لا يحدث عنه. **وقال** البخاري: كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه. وعن ابن مهدي: إنما روى أحاديث يسيرة فيها منكرات. **وقال** الساجي: غير ثبت في الحديث، فيه ضعف، وروى عنه الحسن بن صالح حديثا منكرا، **وقال** أبو داود: ليس بشيء. **وقال** ابن حجر: ضعيف رمي بالتشيع. وصحح له الحاكم في مستدركه حديث: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى»، **وقال** في موضع آخر: الشيخان لم يخرجا عن حكيم بن جبير لوهن في رواياته، إنما تركاه لغلوه في التشيع. وصحح له الذهبي حديث: «إن لكل شيء سناما، وإن سنام القرآن سورة البقرة». وغيره في تلخيصه على الحاكم. وصحح أيضا حديث: نزل القرآن في ليلة القدر من السماء العليا إلى السماء الدنيا جملة واحدة، ثم فرق في السنين ... إلخ، **وقال** الذهبي: على شرط البخاري ومسلم. أخرج له أصحاب السنن الأربعة، ومن الزيدية محمد بن منصور، والمرشد بالله، والكوفي في المناقب. انظر: الجداول (خ)، والعلل ومعرفة الرجال ١/ ٢٤١، ٣٩٦ رقم٣١٧، ٧٩٨، والجرح والتعديل ٣/ ٢٠١ رقم٨٧٣، والتاريخ الكبير ٣/ ١٦ رقم٦٥، والضعفاء الصغير رقم٨٣، وسنن الترمذي ٣/ ٤١ رقم..، وضعفاء النسائي رقم١٢٩، وضعفاء العقيلي ١/ ٣١٦ رقم٣٨٩،وضعفاء الدارقطني رقم١٦٣، وضعفاء ابن الجوزي ١/ ٢٣٠ رقم٩٧٤، وميزان الاعتدال ١/ ٢٧٣ رقم٢١٧٦، وتهذيب الكمال ٧/ ١٦٥ رقم١٤٥٢، وتهذيب التهذيب ٢/ ٤٤٥.

العاقولي[1] في فوائده، والحاكم، وقال: صحيح الإسناد، وابن مردويه.[2] **قال** ابن حجر في الأطراف: بل هو شبيه الموضوع، وعبدالله بن بكير وشيخه ضعيفان، وقيل: الحكم بن جبير متروك[3].

والْبُهَارُ: ثلثمائة رطل بالبغدادي. انتهى.

وفي تفريج الكروب: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ». أخرجه أحمد بن حنبل، والحاكم في المستدرك عن ابن عباس[4].

وفيه: أَمَّا قَوْلُكَ: تَقُولُ قُرَيْشٌ مَا أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنِ ابْنِ عَمِّهِ وَخَذَلَهُ فَإِنَّ لَكَ فِيَّ أُسْوَةٌ، قَالُوا: سَاحِرٌ وَكَاهِنٌ وَكَذَّابٌ، أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَمَّا قَوْلُكَ: أَتَعَرَّضُ لِفَضْلِ اللهِ، هَذِهِ أَبْهَارٌ مِنَ فُلْفُلٍ جَاءَنَا مِنَ الْيَمَنِ فَبِعْهُ وَاسْتَمْتِعْ بِهِ أَنْتَ وَفَاطِمَةُ حَتَّى يِأَتْيكُمَا اللهُ مِنْ فَضْلِهِ؛ فَإِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِي أَوْ بِكَ». أخرجه الحاكم عن علي[5].

وفي هامش الكتاب المذكور مالفظه: قال ابن عبدالبر في الاستيعاب: وروى قوله ﷺ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى » جماعة من الصحابة، وهو من أثبت الآثار وأصحها. رواه عن النبي ﷺ سعد بن أبي وقاص، وطرق حديث سعد بن أبي وقاص كثيرة جدا، وقد ذكرها ابن أبي خيثمة[6]

---

(١) أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن محمد بن مالك أبو بكر بن أبي إسحاق العاقولي من أهل باب الأزج ببغداد سمع أبا عبد الله الحسين بن علي بن البشير، وروى عنه أبو سعد السمعاني، **قال** ابن النجار: وحدثنا عنه أبو العباس ابن البندنيجي، توفي سنة ٥٦٦هـ، ودفن بمقبرة الفيل بباب الأزج انظر: الوافي بالوفيات ٦/ ١٩٩ رقم ٢٦٥٨.

(٢) جمع الجوامع ١٧/ ٣٦٤ رقم ٣٧٤، والبزار في مسنده ٣/ ٥٩ رقم ٨١٧، والحاكم في المستدرك ٢/ ٣٣٧، والكوفي في المناقب ١/ ٥٢٤ رقم ٤٥٧، و١/ ٥٢٧ رقم ٤٥٩، من طريق عبدالله بن بُكَيْرٍ، عن حَكِيمِ بن جُبَيْرٍ، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن علي عليه السلام، بنحوه.

وليس عند الحاكم: "عن أبيه". **قال** الحاكم: "صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخرجاه". **وقال** في مجمع الزوائد ٩/ ١١٠: "فيه حكيم بن جُبَيْرٍ، وهو مَتْرُوكٌ". **وقال** الذهبي: "أَنَّى له الصِّحَّةُ وَالْوَضْعُ لَائِحٌ عليه وفي إسناده عبدالله بن بُكَيْرٍ الْغَنَوِيُّ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، عن حكيم بن جُبَيْرٍ، وهو ضَعِيفٌ يَتَرَفَّضُ" كما هو في كنز العمال برقم ٣٦٥١٧ بلفظه..

(٣) **إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف د.زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)- مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)- ط١(١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م). ١١/ ٣٣٨رقم ١٤١٤٩.

(٤) أخرجه أحمد ١/ ٧٠٨رقم ٣٠٦٢، وأخرجه أيضًا: الطبراني في الكبير١٢/ ٩٧ رقم ١٢٥٩٣، والحاكم ٣/ ١٣٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/ ١٢٠: رواه أحمد، والطبراني في الكبير، والأوسط باختصار، ورجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج الفزاري، وهو ثقة، وفيه لين.

(٥) تفريج الكروب ص ٦٤، والمستدرك على الصحيحين ٢/ ٣٣٨.

(٦) أحمد بن أبي خيثمة صاحب التاريخ الكبير، سمع أباه وأبا نعيم، وعفان، ومحمد ابن سابق وغيرهم. **قال** الخطيب: كان ثقة، عالمًا، متقنًا، حافظا، بصيرا بأيام الناس، مات في شهر جمادى الأولى سنة ٢٧٩هـ. انظر: سير أعلا النبلاء =

وغيره، ورواه عبدالله بن العباس، وأبو سعيد الخدري، وأم سلمة، وأسماء بنت عميس[1]، وجابر بن عبدالله وجماعة يطول ذكرهم. انتهى بلفظه[2].

قال الفقيه العلامة الحافظ المحدث جمال الدين محمد الملقب بسليم بن سالم العشيري الناصري رحمه الله[3] في تأليفه كتاب الأزهار فيما جاء في إمام الأبرار[4] مالفظه: وروي بالإسناد الموثوق به إلى الإمام أبي الحسين زيد بن علي عليهما السلام عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين الوصي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقد شكوت إليه ما ألقى من حسد الناس؛ فقال: «أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَصَاحِبَ لِوَائِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَأَنْتَ أَوْلَى النَّاسِ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، مَنْ تَوَلَّاكَ فَقَدْ تَوَلَّانِي، وَمَنْ عَادَاكَ فَقَدْ عَادَانِي». قال أبان: قال أمير المؤمنين أبو الحسين زيد بن علي عليه السلام قال له: «وَاللهِ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى، وَمن ينطق عن الهوى». انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

وقد روى ابن الإمام[5] عليه السلام: هذا الحديث في شرح قوله في الغاية وليس منه خبر الغدير والمنزلة ونحوهما للتواتر لمن بحث من طريق جماعة وافرة من أهل الحديث، من ذلك قوله عليه السلام: فإن من أطلق نفسه عن وثاق العصبية علم تواترها إلى أن قال: **وأما** خبر المنزلة فمثل ما أخرجه مسلم عن سعد بن أبي وقاص، والترمذي عنه، و[عن] جابر بن عبدالله عنه صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال لعلي: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ

= ١١/ ٤٩٢-٤٩٤ رقم ١٣١، وتاريخ بغداد ٤/ ١٦٢ رقم ١٨٤٠.

(١) أسماء بنت عميس بن معبد بن الحارث الخثعمية، صحابية، من المهاجرات الأول، أسلمت قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم دار الأرقم مع زوجها جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما، وهاجرت الهجرتين، وتزوجها بعد جعفر أبو بكر فولدت له محمدًا، ثم تزوجت عليًّا فولدت له يحيى، وهي من خواص أهل البيت، توفيت بعد علي، روى لها الأربعة. ينظر: الاستيعاب ٤/ ٣٤٧ رقم ٣٢٦٤، وأسد الغابة ٧/ ١٢ رقم ٣٢٧٥، والإصابة ٤/ ٢٢٥ رقم ٥١، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٢٨٢ رقم ٥١، وتهذيب الكمال ٣٥/ ١٢٦ رقم ٧٧٨٤، ولوامع الأنوار ٣/ ١٩٥.

(٢) انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/ ٢٠٢.

(٣) في (أ): جمال الدين بن محمد المقلب بسليم بن سالم القشري، كما هو في (ب، ج): القشري، وهو سليم بن أبي الهذام بن سالم العشيري الزيدي الناصري، علامة محقق، وفد إلى الديار اليمنية، وله كتاب المحقق المنير في مذهب الناصر الكبير، والأزهار في مناقب إمام الأبرار. انظر: مطلع البدور ٢/ ٣٤٦ رقم ٦١٧، والمستطاب ٢/ ١٨٨، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٤٦٧.

(٤) كتاب في الفضائل جمع فيه الأحاديث المروية في فضل الإمام علي ومناقبه، وقسمه إلى ستة مواضع، منها ذكر الأحاديث التي وردت في فضائل الإمام علي، وفي مقاماته والحروب، وفيما جاء فيه وفي أولاده معا، وقد جمع فيه صحاح الأحاديث المروية في فضل الإمام علي ومناقبه وما ورد في خصائص الزيدية والأحاديث مروية من طرق الزيدية ومؤلفاتهم منه نسختان بمكتبة الجامع الكبير الشرقية. انظر مقدمة الكتاب، مخطوط، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٤٦٧.

(٥) في هامش (أ): يعني الحسين بن القاسم بن محمد عليه السلام. شرح الغاية ٢/ ٣٠.

هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي»[1].

وما أخرجه أحمد في مسنده، والبخاري، ومسلم في صحيحهما، والترمذي، وابن ماجة: عن سعد بن أبي وقاص، عنه ﷺ أنه قال: «يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ بَعْدِي نَبِيٌّ»[2].

ثم سرد ابن الإمام عليه السلام روايات هذا الخبر عن عدة من الصحابة، من ذلك ما روي عن ابن عباس أنه قال: قال عمر بن الخطاب: كُفُّوا عَنْ ذِكْرِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «فِي عَلِيٍّ ثَلَاثُ خِصَالٍ لَأَنْ تَكُونُ لِي وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةُ بْنُ الْجَرَّاحِ فِي نَهَرٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُتَّكِئٌ عَلَىٰ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حَتَّىٰ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَىٰ مَنْكِبِهِ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا وَأَوَّلُهُمْ إِسْلَامًا»، ثُمَّ قَالَ: «أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ، وَكَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُحِبُّنِي وَيُبْغِضُكَ». أخرجه الحسن بن بدر الدين فيما رواه الخلفاء، والحاكم في الكنى، والشيرازي في الألقاب، وابن النجار[3].

ومنها: ما روي عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص[4] عن أبيه، قال: خَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ غَزْوَةَ تَبُوكٍ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». أخرجه مسلم[5].

وما روي عن مصعب أيضا، عن أبيه: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَىٰ غَزْوَةِ تَبُوكٍ وَخَلَّفَ عَلِيًّا عَلَىٰ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ تُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : «أَمَا تَرْضَىٰ أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَىٰ إِلَّا أَنَّهُ لَا نُبُوَّةَ بَعْدِي». أخرجه الحافظ أبو عبدالله البخاري، ومسلم بن الحجاج في صحيحهما، والترمذي في جامعه، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجة في سننهم، واتفق على الجميع على

---

(١) انظر شرح الغاية ٢/ ٣٠.

(٢)أخرجه أحمد في مسنده ١/ ٣٧٩ برقم ١٥٤ ، و ١٠/ ٣٠٧ برقم ٢٧١٤٩ ، والبخاري ٤/ ١٦٠٢ برقم ٤١٥٤، مسلم ٤/ ١٨٧٠ برقم ٢٤٠٤، والترمذي ٥/ ٥٩٩ برقم ٣٧٣٠، ٣٧٣١، **وقال** صحيح، وابن ماجة ١/ ٤٢ رقم ١١٥، والإمام أبو طالب في أماليه ص٥٠، والإمام المرشد بالله في الأمالي الخميسية ١/ ١٣٤، وابن المغازلي ٣٧..

(٣) أورده المتقي الهندي في كنز العمال ١٣/ ١٢٢ رقم ٣٦٣٩٢، كما أخرجه ابن عساكر ٤٢/ ٥٨ بلفظ قريب.

(٤)مصعب بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري، أبو زرارة المدني، ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل المدينة، **وقال**: كان ثقة كثير الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات. **قال** العجلي: تابعي ثقة. **وقال** البخاري في الصغير: لم يسمع من عكرمة بن أبي جهل. **قال** البيهقي في المدخل: حديثه عن عثمان منقطع. **قال** ابن حجر: ووقفت في كتاب المصاحف، لابن أبي داود على ما يدل على صحة سماعه منه. توفي سنة ١٠٣هـ، روى له الجماعة. انظر: الجرح والتعديل ٨/ ٣٠٣ رقم ثقات ابن حبان ٥/ ٤١١، وتهذيب الكمال٢٨/ ٢٤ رقم ٥٩٨٢، وتهذيب التهذيب ١٠/ ١٤٦ رقم ٦٩٩٧.

(٥) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ٤/ ١٨٧٠ رقم٢٤٠٤.

صحته حتى صار ذلك إجماعا منهم. قال الحاكم النيسابوري: هذا حديث دخل في حد التواتر[1].

قلت: وقد رواه عدد كثير من أصحاب رسول الله ﷺ منهم علي، وعمر، وسعد بن أبي وقاص، وأبو هريرة، وابن عباس، وابن جعفر، ومعاوية، وجابر بن عبدالله، وأبو سعيد الخدري، والبراء بن عازب، ومالك بن الحويرث[2]، وأم سلمة، وأسماء بنت عميس، وغيرهم[3].

وأخرجه ابن المغازلي في مناقبه: عن سعد بن أبي وقاص من اثني عشر طريقا، وعن أنس، وابن عباس، وابن مسعود، ومعاوية بن أبي سفيان. انتهى كلام ابن/ ٩٨/ الإمام عليه السلام[4].

وإذا تأمل الناظر بعين الإنصاف هذه الروايات المتظاهرة **علم** أن من زعم أن هذا الحديث شبيه الموضوع **قد** تنكب عن طريق الإنصاف، **وسلك** جادة العصبية وركب متن الخلاف والاعتساف فضلا عمن نقل في فوائده أنه موضوع[5]، **ولم** يتعقب قائل ذلك بل سكت عليه؛ ليوهم أهل نحلته أن ما قاله ذلك القائل صدق، **ولو** أنصف من نفسه ورأى لعلي عليه السلام حقًّا[6] لما نقل ذلك، وما جهل، ولكنه تجاهل، **وكان** اللائق بجنابه حيث وقد نقله أن يتعقب قائله **مع** زعمه أنه من أئمة السنة وحفاظها فما ذلك إلا لخبث سريرة وعمى بصيرة ، نسأل الله التوفيق والهداية إلى أوضح طريق.

ما أحسن ما قاله الإمام زيد بن علي عليه السلام في تفسير هذا الخبر، وذلك ما رواه أبو القاسم البستي[7] في

---

(١)البخاري٤/ ١٦٠٢ رقم ٤١٥٤، ومسلم ٤/ ١٨٧٤ رقم ٢٤٠٩ ، ومسند أحمد ١/ ٧٠٨ رقم ٣٠٦٢، وفضائل الصحابة ٢/ ٨٤٩ رقم ١١٦٨، والمستدرك ٣/ ١٣٢، **وقال**: صحيح ، ووافقه الذهبي، والطبراني في الكبير ١٢/ ٩٧ رقم ١٢٥٩٣، والنسائي ٥/ ١١٢ رقم ٨٤٠٩، والترمذي ٥/ ٥٩٦ رقم٣٧٧٤، وابن ماجة ١/ ٤٥رقم ١٢١ ، **وقال** ابن حجر في الإصابة ٢/ ٥٠٣: إسناده قوي، والبزار في مسنده ٣/ ٣٢٤ رقم ١١٢٠.

(٢)مالك بن الحويرث: من أهل البصرة، اختلف في اسمه، قدم على النبي ﷺ في فتية من قومه، وأمرهم بتعليم قومهم إذا رجعوا إليهم، توفي في البصرة سنة ٧٤هـ. الاستيعاب ٣/ ٤٠٥، وأسد الغابة ٥/ ١٨.

(٣)**قال** ابن عساكر بعد أن ذكر كثيرا من طرقه إلى سعد بن أبي وقاص: «وروي هذا الحديث أيضا عن غير سعد روي عن عمر، وعلي، وأبي هريرة، وابن عباس، وابن جعفر، ومعاوية، وجابر بن عبد الله، وأبي سعيد، والبراء بن عازب، وزيد بن أرقم، وجابر بن سمرة، وأنس بن مالك، وزيد بن أبي أوفى، ونبيط بن شريط، وحبشي بن جنادة، ومالك بن الحويرث الليثي، وأبي الفيل[الخزاعي الكوفي]، وأسماء بنت عميس، وأم سلمة أم المؤمنين، وفاطمة بنت حمزة عن النبي ﷺ ». تاريخ دمشق ٤٢/ ١٦٦-١٨٤.

(٤) انظر شرح الغاية ٢/ ٣٠- ٤٥، ومناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص ٧٩-٨٧ رقم ٤٠-٥٦.

(٥) حيث ذكر في الفوائد المجموعة حديثَ أنه ﷺ **قال** لعلي حين خرج إلى غزوة تبوك، وخلف عليًّا بالمدينة ؛ فقال: «تُخَلِّفُنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ»؟! فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ الْمَدِينَةَ لَا تَصْلُحُ إِلَّا بِي أَوْ بِكَ، وَأَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي». رواه ابن حبان عن سعد بن أبي وقاص مرفوعا ، **وقال**: باطل، وفي إسناده حفص بن عمرو الأبلي كذاب يحدث عن الأئمة بالبواطيل. اهـ. انظر: **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، لمحمد بن علي الشوكاني ، بتحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني- مطبعة السنة المحمدية-مصر- ط(١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م). ص ٣٥٦.

(٦) في (أ): حق .

(٧)إسماعيل بن أحمد بن محفوظ البستي، أبو القاسم، مفسر، متكلم، فقيه، من أصحاب المؤيد بالله، ، أخذ على القاضي

كتابه الباهر على مذهب الناصر عليه السلام[1]: وحكى له - أي لإمامنا أبي الحسين زيد بن علي - عبدالعزيز بن إسحاق رحمه الله أنه قال: قد شبهه بهارون في منزلة؛ ولا بد من منزلة لنا معلومة دون منزلة مجهولة، وليس لهارون عليه السلام منازل معلومة إلا ثلاث: منزلة الأخوة، ومنزلة الشركة: أي في النبوة، ومنزلة الخلافة والعقل، وقد استثنى الأخوة بالنسب؛ والنبي صلى الله عليه وآله وسلم استثنى النبوة؛ فلم يبق إلا الإمامة. انتهى.

قال البستي: هذا ينبئ عن غزير علمه عليه السلام باللغة، وأن المنزلة يمكن حملها على كل واحدة، وأبطلها سوى الخلافة، ولا منزلة معقولة إلا هذه. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «أَنَا عَبْدُاللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا مُفْتَرٍ كَذَّابٌ»؛ فَقَالَهَا رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ جِنَّةٌ؛ فَجَعَلَ يَضْرِبُ رَأْسَهُ فِي الْجُدُرَاتِ حَتَّى مَاتَ)[2].

السيوطي في مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع، عن أبي يحيى[3] قال: سمعت عليا يقول: «أَنَا عَبْدُاللهِ، وَأَخُو رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ»؛ فَقَالَهَا رَجُلٌ فَأَصَابَتْهُ جِنَّةٌ .العدني[4] انتهى[5] **وقد** تقدم قريبا ما ورد في الأخوة.

وأخرج هذا الحديث محمد بن سليمان الكوفي من طرق، وفي أحدها: فقال به رجل من أهل الشام فسلط الله عليه شيطان فخبقه[6] بالجدار، قال: فرأيت دماغه بالجدار![7]. انتهى من حاشية السيد، انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله.

= عبدالجبار، وكان القاضي يعظمه. له كتب كثيرة، وكان جَدِلًا حَاذِقًا يميل إلى الزيدية، ناظر أبا بكر الباقلاني فقطعه. توفي في حدود ٤٢٠هـ. له الموجز، وكتاب التحقيق في التكفير والتفسيق مجلد (طبع). والمراتب في مناقب أهل البيت (طبع) . وكشف أسرار الباطنية (طبع). والباهر على مذهب الناصر. انظر: مطلع البدور ١/ ٥٤٢ رقم ٣٠٧، رجال شرح الأزهار ١/ ٣٦، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٢٤٧ رقم ٢٣٥.

(١) أحد الكتب المؤلفة في الفقه على مذهب الناصر ، منه نقولات في حواشي الإبانة. انظر الحدائق الوردية ٢/ ٥٥.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٩ رقم ٦٥٠.

(٣)حُكَيْمُ بن سعد الحنفي أبو تِحْيَى الكوفي(وعند البعض: أبو يحيى): شهد النهروان مع علي، **وثقه** العجلي، والذهبي، **وقال** أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه. **وقال** ابن معين: ليس به بأس. وذكره ابن حبان وابن خلفون في الثقات. **وقال** ابن حجر: صدوق. وعده البرقي من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام.روى له البخاري في الأدب والنسائي، ومن الزيدية: المؤيد بالله، والكوفي في المناقب.انظر: ثقات بن حبان ٤/ ١٨٢، والجرح والتعديل ٣/ ٢٨٦ رقم ١٢٧٨، وتاريخ بغداد ٨/ ٢٧٣ رقم ٤٣٧٣ وتهذيب الكمال ٧/ ٢١٠ رقم ١٤٦٧، والكاشف ١/ ٢٠٦ رقم ١٢١٨، وإكمال تهذيب الكمال ٤/ ١٢٩ رقم ١٣٢٤.

(٤)محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، محدث، حافظ، توفي سنة ٢٤٣هـ. له المسند. انظر: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٩٦.

(٥)جمع الجوامع للسيوطي١٧/ ٤٨٩ رقم ٥٥٩، وأورده المتقي الهندي في كنز العمال ١٣/ ١٢٩ رقم٣٦٤١٠ وعزاه للعدني.

(٦) في مناقب الكوفي: يخنقه.

(٧) أخرجه الكوفي في مناقبه، الباب الخامس والعشرون، باب ما ذكر من مؤاخاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي رضي الله عنه ١/ ٣١١ رقم ٢٣١.

وفي تفريج الكروب: «أَنَا عَبْدُاللهِ وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، لَا يَقُولُهَا بَعْدِي إِلَّا كَاذِبٌ: صَلَّيْتُ قَبْلَ النَّاسِ بِسَبْعِ سِنِينَ». أخرجه الحاكم في المستدرك عن [عباد بن][1] عبدالله الأسدي، عن علي، قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. انتهى[2].

قوله: فجعل يضرب برأسه الجدار، هذه كرامة له عليه السلام وعبرة ظاهرة لمن اعتبر ، وليس ذلك ببعيد؛ فكرامات أهل البيت النبوي كثيرة شهيرة.

ومن ذلك ما ذكره في تفريج الكروب ولفظه: أخبرني ربيعة بن لقيط: أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَامَ الْجَمَاعَةِ فَمُطِرُوا دَمًا عَبِيطًا[3]؛ فَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَنْصُبُ الْإِنَاءَ فَيَمْتَلِئُ، وَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهَا السَّاعَةُ وَمَاجُوا؛ فَقَامَ عَمْرُو فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَصْلِحُوا مَا بَيْنَكُمْ وَلَا يَضُرُّكُمْ لَوِ اصْطَدَمَ هَذَانِ الْجَبَلَانِ». الذهبي في النبلاء عن يزيد- أظنه الرُّشك-قال الذهبي: رواه عمرو بن الحارث[4] عن يزيد [5]عنه: أنهم كانوا حين قفلوا من العراق فأمطرت السماء بدجلة دما عبيطا؛ فقالوا: القيامة. وذكرنحوه. انتهى كلامه[6].

قلت: وهذا غريب؛ إذ المروي أن ذلك يوم قتل الحسين ، والحسن في عام الجماعة، وهو عام صلح

---

(١) ما بين المعقوفين من المستدرك على الصحيحين ؛ ولأن عبادا لا يروي عن أبيه وإنما يروي عن الإمام علي، كما لم أجد والد عباد يروي عن الإمام علي.

(٢) تفريج الكروب ص ٩٤، والمستدرك على الصحيحين ٣/ ١١٢.

(٣)العبيط من الدم: الخالص الطري. انظر مختار الصحاح ص ٤٠٨..

(٤)عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري: أبو أمية المصري: **وثقه** ابن معين، وأبو زرعة، والعجلي، والنسائي، وابن سعد، والساجي، وأبو بكر الخطيب، وابن حجر. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** الذهبي: أحد الأعلام، حجة له غرائب. **وقال** النسائي: الذي يقول مالك في كتابه: الثقة عن بكير يشبه أن يكون عمرو بن الحارث. وأثنى عليه: أبو داود، وأبو حاتم، وابن ماكولا، وأبو عبدالله الأخرم الحافظ، وابن وهب، وسعيد بن عفير، وأبو سعيد بن يونس. **وقال** أبو بكر الأثرم: سمعت أبا عبدالله يقول: ما في هؤلاء المصريين أثبت من الليث بن سعد، لا عمرو بن الحارث ولا أحد، وقد كان عمرو بن الحارث عندي، ثم رأيت له أشياء مناكير. **وقال** في موضع آخر، عن أحمد **قال**: يروي عن قتادة أحاديث يضطرب فيها و يخطيء. **وقال** عباس الدوري، عن يحيى بن معين: كان يعلم ولد صالح بن علي الهاشمي، وكان سيء الحال، فلما علمهم وحسن حاله صار يلبس الوشي والخز. **وقال** يحيى بن بكير، عن الليث بن سعد: كنت أرى عمرو بن الحارث عليه أثواب بدينار: قميصه ورداؤه وإزاره، ثم لم تمض الأيام والليالي حتى رأيته يجر الوَشِيَّ والخز؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون! توفي سنة ١٤٩ أو ١٤٨ أو ١٤٧هـ. روى له الجماعة ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله.انظر: الجداول (خ)، والتاريخ الكبير ٦/ ٣٢٠ رقم ٢٥٢١، والجرح والتعديل ٦/ ٢٢٥ رقم ١٢٥٢، وثقات ابن حبان ٧/ ٢٢٨، وطبقات ابن سعد ٧/ ٥١٥، وتهذيب الكمال ٢١/ ٥٧٠ رقم ٤٣٤١، والكاشف ٢/ ٣١٥ رقم ٤١٨٩، وتاريخ الإسلام حوادث (١٤١-١٦٠هـ) ٢٣٤، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٣ رقم ٥١٩٢، وتقريب التهذيب ٢/ ٦٧ رقم ٥٥٥.

(٥) هو يزيد بن أبي حبيب ، تقدمت ترجمته.

(٦) انظر تفريج الكروب ص ٣٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥١٠، كما أخرجه ابن المبارك في الزهد ١/ ١٩٧رقم ٥٦١.



الحسن عليه السلام لمعاوية، ولا يبعد اتفاق ذلك بين المرتين كلتيهما؛ فهما أخوان، والقصتان أختان، وقد وقع مع الحسن من الظلم والقهر والكظم ما وقع مع الحسين من القتل! وكلا القصتين مما تفيض له الدماء، ويتغير وجه الأرض والسماء![1].

وقد نقل نحو ما نقله الذهبي الزهري، وقد سأله عَبْدُالْمَلِكِ. **قلت:** وقد روي ذلك في التفريج في حرف القاف، ولفظه فيه: قَدِمْتُ دِمَشْقَ وَأَنَا أُرِيدُ الْغَزْوَ فَأَتَيْتُ عَبْدَالْمَلِكِ لِأُسَلِّمَ عَلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ فِي قُبَّةٍ عَلَى فُرُشٍ بِقُرْبِ الْقَائِمِ وَتَحْتَهُ سِمَاطَانِ[2]؛ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ جَلَسْتُ؛ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ شِهَابٍ تَعْلَمُ مَا كَانَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ صَبَاحَ قَتْلِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ؟! فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: هَلُمَّ؛ فَقُمْتُ مِنْ وَرَا النَّاسِ حَتَّى أَتَيْتُ خَلْفَ الْقُبَّةِ؛ فَحَوَّلَ إِلَيَّ وَجْهَهُ وَأَحْنَا عَلَيَّ؛ فَقَالَ: مَا كَانَ؟ قُلْتُ: لَمْ يُرْفَعْ حَجَرٌ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ إِلَّا وُجِدَ تَحْتَهُ دَمٌ! فَقَالَ: لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ يَعْرِفُ هَذَا غَيْرِي وَغَيْرُكَ، لَا يَسْمَعَنَّ[3] مِنْكَ أَحَدٌ! فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ حَتَّى تُوُفِّيَ. أخرجه الحاكم في المستدرك عن ابن شهاب الزهري[4].

وفيه في حرف السين : سَأَلَ عَلِيٌّ عليه السلام رَجُلًا فِي الرَّحْبَةِ عَنْ حَدِيثٍ فَكَذَّبَهُ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ: كَذَبْتَنِي، فَقَالَ: مَا كَذَبْتُكَ، فَقَالَ: آدْعُو اللهَ عَلَيْكَ إِنْ كَذَبْتَنِي أَنْ يُعْمِيَ بَصَرَكَ؟! قَالَ: ادْعُ اللهَ، فَدَعَا اللهَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَخْرُجْ مِنَ الرَّحْبَةِ حَتَّى قُبِضَ بَصَرُهُ!!. رواه الخوارزمي [5]عن زاذان[6].

وفيه: في حرف الألف: أول ما عرف الزهري أنه تكلم في مجلس الوليد[7]؛ فقال الوليد: أيكم يعلم ما

---

(١) انظر هامش تفريج الكروب ص ٣٥.

(٢) السماطان من النخل والناس: الجانبان، يقال: مشى بين السماطين. وسماط القوم: صفهم. انظر مختار الصحاح ص ٣١٣، ولسان العرب ٦/ ٣٦٣، والقاموس المحيط ص ٨٦٧ ..

(٣) في (أ): لا سمعت منك.

(٤) انظر تفريج الكروب ص ٢٤٩، والمستدرك على الصحيحين٣/ ١١٣ ، والأمالي الاثنينة ص ٤٨٧-٤٨٨، وذخائر العقبى ص ١١٥، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٥٦٨.

(٥) انظر تفريج الكروب ١٠٢.

(٦) زاذان أبو عبدالله، ويقال: أبو عمر الكندي مولاهم الضرير البزاز، أحد العلماء الكبار، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وهو من مشاهير التابعين، ومن أصحاب علي عليه السلام، **وثقه** ابن معين وابن سعد، والعجلي، والخطيب البغدادي. **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** ابن عدي: أحاديثه لا بأس بها إذا روى عنه ثقة، توفي سنة ٨٢هـ. وخرج له أئمة الزيدية إلا الجرجاني، والجماعة عدا البخاري. انظر: رأب الصدع ٣/ ١٧٨٦، وبغية الطالب ٦٤٤، وتهذيب الكمال ٩/ ٢٦٣ رقم ١٩٤٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٢٨٠ رقم ١٠٢، وطبقات ابن سعد ٦/ ١٧٨ رقم ٤٦٠٣، وتاريخ بغداد ٨/ ٤٨٧، والكامل لابن عدي ١/ ٢٣٦ رقم ٧٢٨، وتهذيب التهذيب ٣/ ٢٦٩ رقم ٢٠٥٩..

(٧)الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي.، من ملوك الأمويين الظلمة، تولى بعد وفاة أبيه سنة ٨٦ هـ، وكان ولوعاً بالبناء والعمران، ازدهرت حركة العمران في عهده، وبنى الجامع الأموي بدمشق، وأتمه أخوه، ومات بدير مران من غوطة دمشق سنة ٩٦هـ ودفن بدمشق ومدته ٩ سنين و٨ أشهر..

فعلت أحجار بيت المقدس يوم قتل الحسين؟ فقال الزهري: بلغني أنه لم يقلب حجر إلا وجد تحته دم عبيط[1]. رواه الذهبي في النبلاء عن حماد بن سلمة[2] عن معمر[3]، قال: أول ... إلخ[4].

ولا مانع من تعدد ذلك عند كل حادثة من هذه الحوادث العظام التي يكاد أن ينهد لها ركن الإسلام.

وسمي علي عليه السلام الصديق الأكبر؛ لما رواه في تفريج الكروب، ولفظه: «الصِّدِّيقُونَ: حَبِيبُ النَّجَّارِ مُؤْمِنُ آلِ يَاسِينَ، وَحِزْقِيلُ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَهُوَ أَفْضَلُهُمْ». أخرجه أبو نعيم في المعرفة عن أبي ليلى[5]، وأحمد بن حنبل أيضا عنه: «الصِّدِّيقُونَ ثَلَاثَةٌ: حَبِيبٌ النَّجَارُ مُؤْمِنُ آلِ يَس الَّذِي قَالَ: ﴿ **يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ** ﴾[يس:٢٠]، وَحِزْقِيلُ مُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ الَّذِي قَالَ: ﴿ **أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ** ﴾[غافر:٢٨]، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَهْوَ أَفْضَلُهُمْ»[6].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَلَا كُذِبْتُ، وَلَا ابْتَدَعْتُ، مَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَّا فِي الْقَدَرِيَّةِ خَاصَّةً: ﴿إِنَّ الْمُجْرِمِينَ/ ٩٩/ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾[القمر:٤٧-٤٩] **أَلَا إِنَّهُمْ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ: فَإِنْ مَرِضُوا**

---

(١) تفريج الكروب ص ١٠٢، كما أخرجه البيهقي في دلائل النبوة باب ما روي في إخباره بقتل ابنه أبي عبد الله الحسين ٦/ ٤٧١ رقم ٢٨٠١ ، كما هو في مجمع الزوائد ٩/ ١٩٧، ثم **قال**: ورجاله رجال الصحيح.

(٢)في سير أعلام النبلاء ٣/ ٣١٤: حماد بن زيد عن معمر، وقد سبقت الترجمة لهم.

(٣)مَعْمَرٌ بن راشد الأَزْدِيُّ الحُدَّانِيُّ أبو عروة، سكن اليمن، لما دخل صنعاء كرهوا خروجه من بين أظهرهم فزوجوه، وهو أول من رحل إلى اليمن، **وثقه** ابن معين، والعجلي، ويعقوب بن شيبة، وابن حزم، والنسائي، وابن حبان، والدارقطني، **وقال** في العلل: سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش. **وقال** مالك: نعم الرجل، لولا روايته التفسير عن قتادة. **قال** ابن معين: إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالفه، إلا عن الزهري وابن طاووس. **وقال**: حديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النَّجود وهشام بن عروة مضطرب كثير الأوهام. **قال** الذهبي: له أوهام معروفة محتملة في سعة ما أتقن. **وقال** في السير: مع كونه ثقة ثبتًا، فله أوهام، لا سيما عندما قدم البصرة لزيارة أمه فإنه لم يكن معه كتبه فحدث من حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط، وحديث هشام وعبدالرزاق عنه أصح؛ لأنهم أخذوا عنه من كتبه. اهـ.توفي سنة ١٥٣هـ. روى له الجماعة. **قال** في الجداول: روي أنه لما سئل عن الحديث المأفوك في علي والعباس، **قال**: الله أعلم بحالهما، إني لأتهمهما في بني هاشم-يعني الزهري وعروة- بغضهما لعلي غير خفي. اهـ. ورمز له (خب ٤ قب) أي أخرج له الهادي في المنتخب، والمؤيد بالله وأبو طالب.

(٤) سير أعلام النبلاء ٣/ ٣١٤.

(٥)أبو ليلى بلال أو داود الأنصاري، شهد أحدًا فما بعدها، وحضر مع علي مشاهده، وقتل بصفين،روى عنه ولده عبد الرحمن. انظر: الجداول (خ).

(٦) تفريج الكروب ص ٢٢١، وفضائل الصحابة ٢/ ٧٧٧ برقم ١٠٧٢، ٢/ ٨١٤ برقم ١١١٧، وابن عساكر ٤٢/ ٤٣، ٣١٤، وأمالي المرشد بالله١/ ١٣٩، و الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٤٢١ رقم ٣٨٦٦، والدر المنثور ٦/ ٢١٧، ٥/ ٤٩٢. وعزاه في كنز العمال ١١/ ٦٠١ رقم٣٢٨٩٨ إلى أبي نعيم في المعرفة١/ ٣٠٢ رقم ٣٣٨. وفي القرطبي في جامعه١٥/ ١٥: «سُبَّاقُ الْأُمَمِ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَكْفُرُوا بِاللهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ: عليُّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَهْوَ أَفْضَلُهُمْ، وَمُؤْمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ، وَصَاحِبُ يَس فَهُمْ الصِّدِّيقُونَ»، وشواهد التنزيل ٢/ ٢٢٤ من رقم ٩٣٨-٩٤٢.

فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ [(١)] سُبْحَانَ اللهِ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا»)[(٢)].

يقال: كَذَبْتُ الرجل بالتخفيف: إذا أخبرته بالكذب، وكذَّبته: إذا اخبرته أنه كاذب. جمهرة[(٣)].

السيوطي في مسند علي عليه السلام بما لفظه: عن حاتم بن إسماعيل[(٤)]، قال: كُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَأَتَاهُ نَفَرٌ؛ فَقَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللهِ حَدِّثْنَا أَيُّنَا شَرٌّ كَلَامًا؟ قَالَ: هَاتُوا مَا بَدَا لَكُمْ ؟ قَالُوا: أَمَّا أَحَدُنَا فَقَدْ بَرِئَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَمُرْجِئٌ، وَالثَّالِثُ: خَارِجِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ علي بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِأَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ: «لَا تُجَالِسْ قَدَرِيًّا وَلَا مُرْجِئًا وَلَا خَارِجِيًّا، إِنَّهُمْ يُكْفِئُونَ الدِّينَ كَمَا يُكْفَى الْإِنَاءُ وَيُغْلُونَ كَمَا غَلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَلِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَدَرِيَّةُ، فَلَا تُصَافِحُوهُمْ وَلَا تُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا تُصَلُّوا خَلْفَهُمْ، وَإِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تُشَيِّعُوهُمْ أَلَا إِنَّهُمْ سَيُمْسَخُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ، وَلَوْ لَا مَا وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ لَا يَكُونَ فِي أُمَّتِي خَسْفٌ لَخَسَفَ بِهِمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». **وَحَدَّثَنِي** أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْخَوَارِجَ يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى صُوَرِ الْكِلَابِ، وَهُمْ كِلَابُ [أَهْلِ النَّارِ][(٥)]». **وَحَدَّثَنِي** أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمْ شَفَاعَتِي: الْمُرْجِئَةُ وَالْقَدَرِيَّةُ، الْقَدَرِيَّةُ يَقُولُونَ: لَا قَدَرَ وَهُمْ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَالْمُرْجِئُونَ: يُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَهُمْ يَهُودُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»، السلفي[(٦)] في كتاب انتخاب حديث القراء. انتهى[(٧)].

---

(١) في إحدى نسخ المجموع بزيادة: فمن زعم أن في الأرض شيئا لم يقدره الله، ولم يقضه، ولم يخلقه؛ فقد زعم أن مع الله إلها آخر يقضي ويقدر، سبحان الله ....إلخ.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٦٩ رقم ٦٥١.

(٣) **جمهرة الأمثال**، لأبي هلال العسكري، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم، وعبد المجيد قطامش- دار الفكر - بيروت- ط٢(١٩٨٨م). ١/ ٥٢.

(٤) حاتم بن إسماعيل، مولى بني عبدالدار، أبو إسماعيل المدني: كوفي الأصل، روى عن الصادق، وأسامة بن زيد، ومحمد بن عجلان. وروى عنه وعثمان بن أبي شيبة، ويحيى بن معين، وخلق. **قال** ابن سعد: كان ثقة مأمونًا كثير الحديث. **وقال** الذهبي في الكاشف: ثقة.اهـ. وذكره ابن حبان في الثقات. **ووثقه** العجلي، وابن معين. **وقال** النسائي: لا بأس به. **وقال** ابن المديني: روى عن جعفر عن أبيه أحاديث مراسيل أسندها. أخرج له محمد بن منصور في العلوم، وأبو سعيد السمان في أماليه. توفي سنة ١٨٧هـ. واحتج به الجماعة. انظر: الجداول (خ)، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤٢٥، وتهذيب الكمال ٥/ ١٨٧ رقم ٩٩٢، وتهذيب التهذيب ٢/ ١١٧ رقم ١٠٥٤، والكاشف ١/ ١٤٥ رقم ٨٤١، وثقات ابن حبان ٨/ ٢١٠، والجرح والتعديل ٣/ ٢٥٨.

(٥) ما بين المعقوفين من جمع الجوامع .

(٦) أبو طاهر أحمد بن محمد الأصبهاني، ولد سنة ٤٧٥هـ، محدث، حافظ، وفقيه شافعي، توفي سنة ٥٧٦هـ، وله تصانيف كثيرة. انظر : سير أعلام النبلاء ٢١/ ٥..

(٧)جمع الجوامع ١٧/ ٧٥٦ رقم ١١٠٨، كما أورده المتقي في كنز العمال ١/ ٣٦٣ رقم ١٥٩٧، وعزاه للسلفي في كتاب انتخاب حديث القراء.



في تفريج الكروب: «ما ضَلَلْتُ ولا ضُلَّ بي، ولَا نَسِيْتُ مَا عُهِدَ إِلَيَّ، وإِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي بَيَّنَهَا لِنَبِيِّهِ ﷺ، وبَيَّنَهَا لِي، وإِنِّي لَعَلَى الطَّرِيْقِ». رواه العقيلي، وابن عساكر عن علي عليه السلام[1].

وفيه أيضا في حرف الكاف: كُنَّا عَابِرِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ؛ فَلَمَّا بَلَغْنَا مَسِيرَةَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ مِنْ خُرُوجِنَا شَذَّ مِنَّا نَاسٌ كَثِيرٌ؛ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِعَلِيٍّ؛ فَقَالَ: «لَا يَهُولَنَّكُمْ أَمْرُهُمْ فَإِنَّهُمْ سَيَرْجِعُونَ»؛ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ قَالَ «فَحَمِدَ اللَّهَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَقَالَ: «إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي:أَنَّ قَائِدَ هَؤُلَاءِ رَجُلٌ مَخْدُوجُ الْيَدِ[2]، عَلَى حَلَمَةِ ثَدْيِهِ شَعَرَاتٌ، كَأَنَّهُنَّ ذَنَبُ الْيَرْبُوعِ» فَالْتَمَسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْنَا: إِنَّا لَمْ نَجِدْهُ. فَقَالَ: «الْتَمِسُوهُ، فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ ثَلَاثًا، فَقُلْنَا: لَمْ نَجِدْهُ، فَجَاءَ عَلِيٌّ بِنَفْسِهِ فَجَعَلَ يَقُولُ: «اقْلِبُوا ذَا اقْلِبُوا ذَا» حَتَّى جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْكُوفَةِ؛ فَقَالَ: هُوَ ذَا، قَالَ عَلِيٌّ: اللهُ أَكْبَرُ، وَلَا يُنَبِّئُكُمْ أَخْبَرُ مِنَ اللهِ، قَالَ: فَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ: هَذَا مَالِكٌ، لِقَولِ عَلِيٍّ. أخرجه أحمد بن حنبل[3] عن أبي الْوَضِيءِ عَبَّادٍ[4].

قوله: لقول علي: أي قوله: «لا ينبئكم أخبر من الله» اعتقدوه إشارة إلى الرجل أي أنه مرسل من الله ويحتمل أنه عائد إلى أصل الخبر المروي عن رسول الله ﷺ أنه حق لا يتخلف؛ إذ هو خبر عن الله تعالى.

كُنَّا عَابِرِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فذكر حديث المخدج، قال: «فَوَاللهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِبْتُ، أَمَا إِنَّ خَلِيلِي أَخْبَرَنِي أَنَّهُمْ ثَلَاثَةُ إِخْوَةٍ مِنَ الْجِنِّ هَذَا أَكْبَرُهُمْ، وَالثَّانِي لَهُ جَمْعٌ كَثِيرٌ، وَالثَّالِثُ فِيهِ ضَعْفٌ». أخرجه أحمد بن حنبل عن أبي الْوَضِيءِ أيضا[5].

---

(١) تفريج الكروب ص ٣٥٠، والعقيلي ٢/ ٣١٢ رقم ٨٩٦، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٣٥٩، وأبو يعلى ١/ ٣٩٧ رقم ٥١٨.

(٢) مخدوج اليد: ناقص اليد. كما في القاموس ص٢٣٧.

(٣) تفريج الكروب ص ٢٩٨، ومسند أحمد ١/ ١٩١ رقم٦٧٢، و١/ ٢٩٤ رقم١١٧٩، و١/ ٢٩٦ رقم١١٨٩، و٤/ ١١٣ رقم١١٥٣٧، و٤/ ١٣٠ رقم١١٦٢١، مسلم ٢/ ٧٤١ رقم١٠٦٤، وأبو داود ٥/ ١٢٥ رقم٤٧٦٨، و ٤٧٦٩، والبخاري ٣/ ١٣٢١ رقم٣٤١٤، و٥/ ٢٢٨١ رقم ٥٨١١، و٦/ ٢٥٤٠ رقم٦٥٣٤، وصحيح ابن حبان ١٥/ ١٤٠ رقم٦٧٤١، والمعجم الأوسط ٢/ ١٤٩ رقم١٥٣٧، و٨/ ٣٧٧ رقم٨٩٢٨، وأبو يعلى ١/ ٣٦٤ رقم٤٧٣، و١/ ٣٧١ رقم٤٧٦، و١/ ٣٧٢ رقم ٤٧٨-٤٨٠، و٢/ ٢٩٨ رقم١٠٢٢، وعبد الرزاق ١٠/ ١٤٦ رقم١٨٦٤٩، وابن أبي شيبة ٧/ ٥٢٨ رقم ٣٧٩١٤، والبيهقي ٨/ ١٧٠-١٧١ رقم١٦٤٧٧، ١٦٤٧٩. وينظر: تاريخ الطبري ٥/ ٩٢، والبداية والنهاية لابن كثير ٧/ ٣٢١-٣٢٨ من عشر طرق، والسيوطي في الجامع الكبير ١٦/ ١٨٢ برقم ٧٥٧٠-٧٥٧٢، وكنز العمال ١١/ ٢٩٥ برقم ٣١٥٥٦ و١١/ ٣١٨ برقم ٣١٦١٥.

(٤)عباد بن نسيب القيسي، أبو الوضيء السحتني، مشهور بكنيته، وقيل: اسمه عبد الله بن نسيب، والأول هو المشهور، من أهل البصرة وكان على الجيش لعلي بن أبي طالب، **وثقه** ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. أخرج له أبو داود، والنسائي، وابن ماجة. انظر: ثقات ابن حبان ٥/ ١٤١، وتهذيب الكمال ١٤/ ١٦٩ رقم ٣١٠١، وتهذيب التهذيب٥/ ٩٤، و١٢/ ٢٤٥، وتاريخ بغداد ١١/ ١٠١ رقم ٥٧٩٧.

(٥) مسند أحمد ١/ ٢٩٦ رقم١١٩٧، والمستدرك على الصحيحين ٤/ ٥٣٢.

قوله: فذكر الحديث بطوله يريد حديث الخوارج، وقد روي من طرق عدة منها: ما رواه في تفريج الكروب، ولفظه: إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْـرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ، لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي جَوْفِهِ؛ فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ». أخرجه أحمـد بـن حنبل، عن أبي سعيد الخدري[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَـالَ: قَـالَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَـا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ خَلَقَ الدَّوَاةَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ﴾[القلم:١،٢]**، ثُمَّ قَـالَ لَـهُ: لِتَخُطَّ كُلَّ شَيْءٍ هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: مِنْ خَلْقٍ، أَوْ أَجَلٍ، أَوْ رِزْقٍ، أَوْ عَمَلٍ إِلَى مَا هُـوَ صَـائِرٌ إِلَيْـهِ مِـنْ جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ، ثُمَّ خَلَقَ الْعَقْلَ فَاسْتَنْطَقَهُ فَأَجَابَهُ؛ فَقَالَ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي مَا خَلَقْتُ خَلْقًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْـكَ، بِـكَ آخُذُ وَبِكَ أُعْطِي، أَمَا وَعِزَّتِي لأُكْمِلَنَّكَ فِيمَنْ أَحْبَبْتُ، وَلَأُنْقِصَنَّكَ فِيمَنْ أَبْغَـضْتُ؛ فَأَكْمَـلُ النَّـاسِ عَقْـلًا أَخْوَفُهُمْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَطْوَعُهُمْ لَهُ، وَأَنْقَصُ النَّاسِ عَقْلًا أَخْوَفُهُمْ لِلشَّيْطَانِ وَأَطْوَعُهُمْ لَهُ»)**[2].

قال في فتح القدير: وقد أخرج عبدالرزاق، والفريابي، وسعيد بن منصور، وعبد بـن حميـد، وابـن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حـاتم، وأبـو الـشيخ في العظمـة، والحـاكم وصـححه، وابـن مردويـه، والبيهقي في الأسماء والصفات، والخطيب في تاريخه، والضياء في المختارة: عن ابن عبـاس قـال: «إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ؛ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَقَالَ: يَا رَبِّ وَمَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبُ الْقَـدَرَ، فَجَـرَى مِـنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ مَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، ثُمَّ طُوِيَ الْكِتَابُ وَرُفِعَ الْقَلَمُ .. إلى آخر ما ذكره فيه[3].

وفي التخريج: السيوطي في جمع الجوامع في مسند علي عليه السلام بما لفظه: عن عـلي: «أَوَّلُ مَـا خَلَـقَ اللهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ خَلَقَ النُّونَ وَهِيَ الدَّوَاةُ، ثُمَّ خَلَقَ اللَّوْحَ فَكَتَبَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، حَتَّى تَفْنَى مِنْ خَلْقٍ مَخْلُـوقٍ

---

(١) تفريج الكروب ص ٦٧، ومسند أحمد ٤/ ١٤٦ رقم ١١٦٩٥، ومسلم ٢/ ٧٤١ رقم ١٤٨، والنسائي في الخصائص ١٤١.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٠ رقم ٦٥٢.

(٣) **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت: ١٢٥٠هـ)- دار الفكـر- بيروت - بدون. ٥/ ٢٦٩، والطبراني في الكبير ١٢/ ٦٨ رقم ١٢٥٠٠، والحاكم ٢/ ٤٩٨، وابـن أبي شـيبة ٧/ ٢٥٩ رقـم ٣٥٨٧٤، **والفريابي في كتاب القدر**، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المُسْتَفاض الفِرْيابِي (ت: ٣٠١هـ)، تحقيـق: عبـد الله بن حمد المنصور-دار أضواء السلف- الرياض- ط١(١٤١٨ هــ - ١٩٩٧م). رقم٧٧، و ٧٩، و ٨١، والـسيوطي في الدر المنثور ٦/ ٢٤٩، و**تفسير عبدالرزاق بن همـام الـصنعاني**، تحقيـق: عبـدالمعطي أمـين قلعجـي- دار المعرفـة - بـيروت- ط١(١٤١١هـ- ١٩٩١م) ٢/ ٢٤٥، وتفسير ابن أبي حاتم١٠/ ٣٣٦٤، وتفـسير ابـن جريـر الطـبري ١٦/ ٢٩، ١٤/ ٢٩ وتاريخ بغداد ٩/ ٥٩، وأبو يعلى في مسنده ٤/ ٢١٧ رقم ٢٣٢٩، **والأسماء والصفات**، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقـي (ت:٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي- مكتبة الـسوادي - جـدة- الطبعـة : الأولى- د.ت. بـاب بـدء الخلـق ٢/ ٢٣٨ رقم ٨٠٣، والبيهقي في سننه ٩/ ٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ١٩٠: رواه البزار ورجاله ثقات.اهــ وبقيـة المصادر التي ذُكرت في تخريج فتح القدير لم أجده في بعضها ولم أهتد إلى البعض الآخر.

أَوْ عَمَلِ مَعْمُولٍ بَرٍّ أَوْ فُجُورٍ، وَمَا كَانَ مِنْ رِزْقٍ حَلَالٍ أَوْ حَرَامٍ أَوْ رَطْبٍ أَوْ يَابِسٍ، ثُمَّ وَكَّلَ بِذَلِكَ الْكِتَابِ بِكَتَبَةٍ، وَوَكَّلَ بِالْخَلْقِ مَلَائِكَةً»[1] خُشَيْش[2]. انتهى. **ولم أجد** في خلق العقل عن علي شيئاً.

وفي ميزان الذهبي في ترجمة محمد بن وهب[3]، ذكر هذا الحديث من طريقه وضعفه، والله أعلم[4].

«إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَهُ اللهُ الْقَلَمُ فَأَمَرَهُ فَكَتَبَ كُلَّ شَيْءٍ يَكُونُ». أبو نعيم في الحلية، والبيهقي، وابن النجار عن ابن عباس . انتهى من جمع الجوامع للسيوطي من قسم الأفعال[5].

وقد اختلف في تفسير نون: **فقال** الهادي عليه السلام: هذا قسم من الله سبحانه بالنون، القلم وما يسطرون على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم غير مجنون ولا زايغ العقل ولا مأنوف كما يقول الفاسقون ونسب إليه/ ١٠٠/ المكذبون، والنون الحوت وما أحسب -والله أعلم- أن الله أقسم في هذا الموضع بنون غير نون يونس عليه السلام الذي التقمه؛ تنبيها على عجيب ما جعل فيه... إلى آخر كلامه عليه السلام، وهو كلام طويل تركته اختصارا[6].

وقال في الكشاف: والمراد هذا الحرف من حروف المعجم: وأمّا قولهم: هو الدواة فما أدري أهو وضع لغوي أم شرعي؟ ولا يخلو إذا كان اسماً للدواة من أن يكون جنساً أو علماً: فإن كان جنساً فأين الإعراب

---

(١) جمع الجوامع ١٨/ ٥٤٣ رقم ٢٨١٩، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٦/ ١٦٠ رقم ١٥٢٢٠ وعزاه إلى خشيش.

(٢) خُشَيْشُ بْنُ أصرم بن الأسود ، أبو عاصم النسائي الحافظ ، **وثقه** النسائي، **وقال** ابن حجر: أرخ ابن يونس وفاته في " الغرباء " ، و **قال** : كان ثقة. **وقال** في تقريب التهذيب: ثقة حافظ . توفي سنة ٢٥٣ هـ. وله كتاب "الاستقامة" في السنة، والرد على أهل البدع والأهواء . انظر: تهذيب الكمال ٨/ ٢٥١ رقم ١٦٩٠ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٢٨ رقم ١٧٩٢، وإكمال تهذيب الكمال لمغلطاي ٤/ ١٩٠ رقم ١٣٨١، وتقريب التهذيب ١/ ٢٢٣ رقم ١٢٣.

(٣) في (أ): في ترجمة محمد بن فلان، وفي ذهني أنه محمد بن وهب. **وهو** محمد بن وهب الدمشقي:**قال** ابن عدي: له غير حديث منكر.**وقال** ابن عساكر: ذاهب الحديث.**وقال** ابن عدي أيضا لما بدأ بذكره: هذا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي فأخطأ حيث جعل اسم جده عطية، فإن الذي جده عطية آخر، وهو أبو عبد الله السلمي الذي أخرج له البخاري عن الذهلي عنه، عن محمد بن حرب، له رواية أيضا عن الوليد، وبقية، وحدث عنه الرمادي، وأبو حاتم، وجماعة.**وثقه** الدارقطني، **وقال** أبو حاتم: صالح الحديث. انظر: ميزان الاعتدال ٣/ ١٤٦ رقم ١٢٨٠، والكامل لابن عدي ٦/ ٢٦٩ رقم ١٧٥٣.

(٤) ميزان الاعتدال ٣/ ١٤٦ رقم ١٢٨٠..

(٥) جمع الجوامع ٢/ ٤٨٨ رقم ٦٣٥٧، وأبو نعيم في حلية الأولياء ٨/ ١٨١، والبيهقي في السنن ٩/ ٣ ، كما أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ١/ ٥٠ رقم ١٠٨، وعبد الله بن أحمد في السنة ٢/ ٣٩٣ رقم ٨٥٤، والضياء في الأحاديث المختارة ١٠/ ٣٣٣ رقم ٣٦١ ، والرافعي في التدوين في تاريخ قزوين ٣/ ٢٧١.

(٦) انظر **تفسير المصابيح الساطعة الأنوار تفسير أهل البيت عليهم السلام** (الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام «ت:٢٤٦هـ» ، والإمام محمد بن القاسم عليه السلام «ت:٢٨٤هـ»، والإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليه السلام «ت:٢٩٨هـ»)، جمع وتأليف: العلامة عبدالله بن أحمد بن إبراهيم الشرفي (١٠٦٢هـ)، تحقيق: محمد قاسم الهاشمي، وعبدالسلام عباس الوجيه- مكتبة التراث الإسلامي- صعدة-ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٨م).١/ ٤٠٠.

والتنوين؟ وإنّ كان علماً فأين الإعراب؟ وأيها كان فلا بد له من موقع في تأليف الكلام .

فإن قلت : هو مقسم به وجب إن كان جنساً أن تجرّه وتنوّنه ، ويكون القسم بدواة منكرة مجهولة، كأنه قيل : ودواة والقلم ، وإن كان علماً أن تصرفه وتجرّه ، أو لا تصرفه وتمنعه للعلمية والتأنيث ، وكذلك التفسير بالحوت : إما أن يراد نون من النينان ، أو يجعل علماً للبهموت الذي يزعمون ، وهو الحوت الذي عليه الأرض كما زعموا، أو التفسير باللوح من نور أو ذهب والنهر في الجنة ونحو ذلك. انتهى[١].

والكل مما لم يدل عليه دليل واضح، وأقربها الخبر لو صح، وخبر علي عليه السلام إن صح معارض بما رواه الحاكم أبو سعيد في كتابه «جلاء الأبصار» في وسطه أن هذا الحديث من المجلس السابع عشر من إملائه يوم الجمعة السابع من محرم سنة تسع وتسعين وأربعمائة، وكان بعض المجلس فيما يتعلق به نفيه، والمجلس مشتمل على الرد على القدرية وبيان منهم.

وقد بين أمير المؤمنين ذلك على وجه لا يبقى معه ريب فيما أخبرناه الشيخ أبو حامد أحمد بن محمد رحمه الله تعالى، قال: حدثني أبو بكر أحمد بن أحمد الدينوري[٢]، قال: حدثني أبو منصور عبد الله بن محمد العمركي[٣]، قال: (قرأت على أبي بكر أحمد بن عبد الله بن عبد المؤمن المكي بها في سنة ثلاث وثلاثمائة، قال)[٤]: قرأت على أبي العباس أحمد بن إبراهيم الكندي، قال: حدثنا الحضرمي أبو جعفر محمد بن عبد الله الكوفي، عن الحسن بن زياد الكوفي، عن محمد بن إسحاق الكندي، عن أمير المؤمنين أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده عليه السلام قال: لما رجع أمير المؤمنين الوصي عليه السلام من صفين قام إليه شيخ قد شهد الوقعة، فقال: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْنَا عَنْ مَسِيرِنَا إِلَى الشَّامِ أَكَانَ بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ؟ فَقَالَ عليه السلام: «وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا وَطِئْنَا مَوْطِئًا وَلَا هَبَطْنَا وَادِيًا، وَلَا عَلَوْنَا تَلْعَةً[٥] إِلَّا بِقَضَاءٍ وَقَدَرٍ؛ فَقَالَ الشَّيْخُ : عِنْدَ اللهِ أَحْتَسِبُ عَنَائِي ومسيري؛ وَاللهِ مَا أَرَى لِي مِنَ الْأَجْرِ شَيْئًا؛ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ الْوَصِيُّ عليه السلام: بَلْ قَدْ عَظَّمَ [اللهُ] لَكُمُ الْأَجْرُ فِي مَسِيرِكُمْ وَأَنْتُمْ سَائِرُونَ وَفِي مُنْصَرَفِكُمْ وَأَنْتُمْ مُنْصَرِفُونَ، وَلَمْ تَكُونُوا فِي شَيْءٍ مِنْ حَالَاتِكُمْ مُكْرَهِينَ، وَلَا إِلَيْهَا مُضْطَرِّينَ؛ فَقَالَ الشَّيْخُ : وَكَيْفَ لَا نَكُونُ مُضْطَرِّينَ وَالْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ سَاقَنَا إِلَيْهَا؟! فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَعَلَّكَ ظَنَنْتَ قَضَاءً لَازِمًا وَقَدَرًا حَتْمًا، لَوْ كَانَ كَذَلِكَ سَقَطَ الثَّوَابُ وَالْعِقَابُ

---

(١) انظر الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ٤/ ٥٨٤.

(٢) في (ب،ج): محمد بن أحمد الدينوري.

(٣) في (ب،ج): أبو منصور عبدالله العمركي.

(٤) ما بين القوسين سقط من (ب،ج).

(٥) **التلعة**: مجرى الماء من أعلى الوادي، والتلعة أيضًا ما انهبط من الأرض؛ فهي من الأضداد. المصباح المنير ٥١.

وَسَقَطَ الْوَعْدُ وَالْوَعِيدُ، وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَمَا كَانَتْ تَأْتِي مِنَ اللهِ تَعَالَى لَائِمَةٌ لِمُذْنِبٍ وَلَا مَحْمَدَةٌ لِمُحْسِنٍ وَلَمْ يَكُنِ الْمُحْسِنُ أَوْلَى بِثَوَابِ الإِحْسَانِ مِنَ الْمُسِيءِ، وَلَا الْمُسِيءُ أَوْلَى بِعِقَابِ الْإِسَاءَةِ مِنَ الْمُحْسِنِ، تِلْكَ مَقَالَةُ إِخْوَانِ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ وَجُنُودِ الشَّيْطَانِ وَخُصَمَاءِ الرَّحْمَنِ، وَشُهُودُ الزُّورِ، وَأَهْلِ الْعَمَى عَنِ الصَّوَابِ، وَهُمْ قَدَرِيَّةُ هَذِهِ الأُمَّةِ وَمَجُوسُهَا، إِنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَ بِالْخَيْرِ تَخْيِيرًا، وَنَهَى تَحْذِيرًا، وَكَلَّفَ يَسِيرًا، لَمْ يُعْصَ مَغْلُوبًا، وَلَمْ يُطَعْ مُكْرَهًا، وَلَمْ يُرْسِلِ الرُّسُلَ عليهم السلام عَبَثًا، وَلَمْ يَخْلُقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾[ص: ٢٧]؛ فَقَالَ الشَّيْخُ: فَمَا الْقَضَاءُ وَالْقَدَرُ اللَّذَانِ مَا سِرْنَا إِلَّا بِهِمَا؟ فَقَالَ عليه السلام: الْأَمْرُ مِنَ اللهِ وَالْحُكْمُ، ثُمَّ قَرَأَ عَلِيٌّ: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاه﴾[الإسراء:٢٣]، فمضى الشيخ مسرورا وهو يقول:

أَنْتَ الْإِمَامُ الَّذِي نَرْجُوا بِطَاعَتِهِ ... يَوْمَ النُّشُورِ مِنَ الرَّحْمَنِ رِضْوَانَا

أَوْضَحْتَ مِنْ دِينِنَا مَا كَانَ مُلْتَبِسًا ... جَازَاكَ رَبُّكَ عَنَّا فِيهِ إِحْسَانَا

انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله، **وقد** روى هذه القصيدة الأمير الحسين بن محمد عليه السلام[1] في ينابيع النصيحة، وزاد بعد البيت الأول قوله:

أَخُو النَّبِيِّ وَمَوْلَى الْمُؤْمِنِينَ مَعًا ... وَأَوَّلُ النَّاسِ تَصْدِيقًا وَإِيمَانَا

وَبَعْلُ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ سَيِّدِنَا ... أَكْرِمْ بِهِ وَبِهَا سِرًّا وَإِعْلَانَا

أَوْضَحْتَ مِنْ دِينِنَا مَا كَانَ مُلْتَبِسًا ... جَزَاكَ رَبُّكَ عَنَّا فِيهِ إِحْسَانَا

نَفْسِي الْفِدَاءُ لِخَيْرِ النَّاسِ كُلِّهِم ... بَعْدَ الرَّسُولِ عَلِيِّ الْخَيْرِ مَوْلَانَا

نَفَى الشُّكُوكَ مَقَالٌ مِنْكَ مُتَّضِحٌ ... وَزَادَ ذَا الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ إِيمَانَا

فَلَيْسَ مَعْذِرَةٌ فِي فِعْلِ فَاحِشَةٍ ... يَوْمًا لِرَاكِبِهَا بَغْيًا وَعُدْوَانَا

لَا وَلَا قَائِلٌ يَوْمًا نَاهِيهِ أَوْقَعَهُ[2] ... فِيهَا عَبَدْتُ إِذَنْ يَا قَوْمِ شَيْطَانَا[3]

---

(١) الأمير الحسين بن بدر الدين محمد بن أحمد بن يحيى بن يحيى اليحيوي. ولد سنة ٥٨٢هـ لُقِّبَ بأبي طالب الصغير؛ لغزارة علمه. له مؤلفات تدل على جلالة قدره، وغزارة علمه: منها شفاء الأوام، في أحاديث الأحكام (طبع). والتقرير، لفوائد التحرير، في ستة أجزاء. والعقد الثمين، في معرفة رب العالمين. وينابيع النصيحة في أصول الدين، وغيرها. توفي سنة ٦٦٣هـ. انظر أعلام المؤلفين ٣٩٠، وطبقات الزيدية ١/ ٣٨٣، والأعلام ٢/ ٢٥٥.

(٢) في (أ): لالاوقائل، وفي الينابيع: لا لا ولا قائل ناهيه أوقعه، وهو الصواب؛ لأن في صدر هذا البيت انزحاف، وفي كتاب الإيضاح في شرح المصباح:

كلا ولا قائل ناهيه أوقعه ... فيها عبدت إذن يا قوم شيطانا

(٣) انظر جلاء الأبصار (خ) ص ١١٠، وينابيع النصيحة ص ١٨١، ١٨٢، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٥١٢، ونحوه في نهج البلاغة ٦٩٥ رقم ٧٨، وشرحه ٥/ ٣٥٨، وإعلام الأعلام ٣٤ رقم ١٢.

ورواها أيضا القاضي عبدالله الدواري[1] في تعليق الخلاصة[2]، وذكر الشعر المذكور إلا قوله: أخو النبي .. والبيت الذي بعده فلم يذكرهما، **فإذا** عرفت هذا فإن رواية رواية الحاكم رحمه الله عن الإمام زيد بن علي من غير طريق أبي خالد كانت أرجح والمصير إليها أوجب وأنجح؛ لموافقتها لأصول العدلية، ومحكم الكتاب العزيز، وصريح السنة، **ورواية** أبي خالد إن صحت حملت على ما هو من أفعال الله تعالى: كالأمراض والأرزاق ونحو ذلك من أفعاله تعالى دون أفعال العباد؛ فإنها صادرة منهم باختيارهم على حسب قصد ودهم ودواعيهم وإراداتهم بما مكنهم الله من القدرة المتقدمة على الفعل الصالحة للضدين، كما حقق ذلك علماء الكلام في محله.

قوله: ولم أجد في خلق العقل عن علي... إلى آخره: **أقول** بل قد أخرج السمان في أماليه بسنده إلى عاصم بن ضمرة[3]، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ إِلَى خَالِقِهِمْ بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ فَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ بِأَنْوَاعِ الْعَقْلِ تَسْبِقُهُمْ بِالدَّرَجَاتِ وَالزُّلَفِ عِنْدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»[4].

وعن عاصم بن ضمرة قال: قال لي أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: وَاللهِ لَقَدْ سَبَقَ إِلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ أَقْوَامٌ فَمَا كَانُوا بِأَكْثَرَ النَّاسِ صَلَاةً وَلَا صِيَامًا وَلَا حَجًّا/ ١٠١/ وَلَا اعْتِمَارًا، وَلَكِنَّهُمْ عَقَلُوا

---

(١) القاضي عبد الله بن الحسن الدَّوَّارِيُّ الصعدي، ولد سنة٧١٥هـ. عالم، فقيه، مجتهد، زاهد، مصنف كثير التأليف. تتلمذ عليه كبار العلماء: كالهادي بن إبراهيم الوزير، وأخيه محمد بن إبراهيم، والعلامة عبد الله النجري. كان مرجعا للعلماء في عصره. وله مشاركة سياسية في أحداث عصره، توفي سنة ٨٠٠هـ. له: الديباج النظير شرح لمع الأمير، وشرح جوهرة الأصول للرصاص. انظر: أعلام المؤلفين الزيدية ٥٧١، والطبقات الكبرى ١/ ٥٩، ومطلع البدور٣/ ٧٦، وأئمة اليمن ١/ ٢٨٨.

(٢) للقاضي عبدالله الدواري على «الخلاصة»كتابان هما: «جوهرة الغواص في شرح خلاصة الرّصاص»، و «شريدة القناص على خلاصة الرّصاص». انظر نسخهما في مصادر الفكر الإسلامي في اليمن ص١٢٨.

(٣) عاصم بن ضَمُرَةَ السَّلُولِيُّ الكوفيُّ: لم يحدث إلا عن علي، وكان يقول: إني لأستحي أن أحدِّث عن غيره، فَضَّلَهُ الثوري، وأحمد بن حنبل، وابن معين، ومحمد بن عبدالله بن عمار على الحارث بن عبدالله الهمداني الأعور في حديث علي، وقدموه عليه. **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة، ومبايعي الإمام الحسن بن الحسن. اهـ. وقد نص على تشيعه ابن معين. **وثقه** ابن المديني، والعجلي، وابن سعد، والترمذي، والدارقطني، والبزار. **وقال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** البزار: صالح الحديث. **وقال** ابن حجر: صدوق. اهـ. **ضعفه** الجوزجاني، **وعقب** عليه ابن حجر بقوله: تعصُّبُ الجوزجاني على أصحاب علي معروف، ولا إنكار لعاصم فيما روى. اهـ. توفي سنة ١٧٤هـ. أخرج له المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والجرجاني في الاعتبار. وأخرج له الجماعة انظر: الجداول (خ)، والفلك الدوار ص ٨٣، والطبقات ٦/ ٢٢٢، والعلل لأحمد انظر الفهارس، والجرح والتعديل ٦/ ٣٤٥ رقم ١٩١٠، والمجروحين لابن حبان ٢/ ١٠٦ رقم ٧١٥، والضعفاء لابن الجوزي ٢/ ٦٩ رقم ١٧٥٤، والكامل لابن عدي ٥/ ٢٢٤ رقم ١٣٨٠، وتهذيب الكمال ١٣/ ٤٩٨ رقم ٣٠١٢، والميزان ٢/ ٣ رقم ٩ ، وتهذيب التهذيب ٥/ ٢٤٥.

(٤) أورده الشرفي في المصابيح الساطعة الأنوار ٢/ ١٥٠، و ١٥١، كما أورده ابن حجر في تهذيب التهذيب ١/ ٧٤ رقم ١٢٠ في ترجمة أحمد بن المفضل القرشي، **وقال**: هذا حديث باطل لعله أُدخل عليه. كما أورده والذهبي في ميزان الاعتدال ١/ ٧٤ رقم ٦٠٧ في ترجمة أحمد بن المفضل ، **قال** أبو حاتم: كان من رؤساء الشيعة صدوق.

عَنِ اللهِ مَوَاعِظَهُ فَوَجِلَتْ مِنْهُمُ الْقُلُوبُ، وَخَشَعَتْ مِنْهُمُ الْجَوَارِحُ، وَاطْمَأَنَّتْ مِنْهُمُ النُّفُوسُ؛ فَفَاقُوا الْخَلِيقَةَ بِرَفِيعِ الدَّرَجَاتِ وَعَظِيمِ الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ اللهِ فِي الْآخِرَةِ»[1].

وأخرج عن بعضهم: قال: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ: بِمَ بُعِثْتَ؟ قَالَ: «بِالْعَقْلِ»، قَالَ: فَبِمَ أُمِرْتَ؟ قَالَ: «بِالْعَقْلِ»، قَالَ: فَبِمَ يُحَاسَبُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: «بِالْعَقْلِ»، قَالَ: فَكَيْفَ لَنَا بِالْعَقْلِ؟ قَالَ ﷺ: «إِنَّ الْعَقْلَ لَا غَايَةَ لَهُ، وَلَكِنْ مَنْ أَحَلَّ حَلَالَ اللهِ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ سُمِّيَ عَاقِلاً، وَإِنِ اجْتَهَدَ بَعْدَ ذَلِكَ سُمِّيَ عَابِدًا، فَإِنْ سَمَحَ بَعْدَ ذَلِكَ سُمِّيَ جَوَادًا، فَإِنِ اجْتَهَدَ فِي الْعِبَادَةِ وَتَسَمَّحَ فِي نَوَائِبِ الْمَعْرُوفِ بِلَا حَظٍّ مِنْ عَقْلٍ يَدُلُّهُ عَلَى اتِّبَاعِ أَمْرِ اللهِ وَاجْتِنَابِ مَا نَهَى عَنْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْأَخْسَرُونَ أَعْمَالًا الَّذِي ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا»[2].

وعن ابن عباس قال: أُسِّسَ الدِّينُ عَلَى الْعَقْلِ، وَفُرِضَتِ الْفَرَائِضُ عَلَى الْعَقْلِ، وَحُرِّمَتِ الْمَحَارِمُ عَلَى الْعَقْلِ، إِنَّمَا يُعْرَفُ رَبُّنَا بِالْعَقْلِ، وَمَا عُبِدَ إِلَّا بِالْعَقْلِ، أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى، وَمَا أَخْبَرَهُمْ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ﴿**فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي ...**﴾[الأنعام:٧٦]، حَتَّى بَلَغَ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ**﴾[الأنعام:٧٩]، قَالَ: عَرَفَ بِعَقْلِهِ الَّذِي آتَاهُ اللهُ، أَنَّ الَّذِي يُرَى مَدَبَّرًا إِنَّمَا يَجْزِي بِأَمْرِهِ فَأَخْلَصَ الْعِبَادَةَ لَهُ؛ فَلِذَلِكَ اتَّخَذَهُ اللهُ خَلِيلًا[3].

وعن ابن عباس رفعه إلى النبي ﷺ قال: «قِوَامُ امْرِئٍ عَقْلُهُ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ»[4].

وعن مُجَمِّع بن جارية، عن عمه قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ، وَإِنَّمَا يُدْرَكُ الْخَيْرُ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا عَقْلَ لَهُ»[5].

وعن أبي سعيد الخدري، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قَسَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَقْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَمَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ عَاقِلٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنَّ لَهُ فَلَا عَقْلَ لَهُ: حُسْنُ الْمَعْرِفَةِ بِاللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَحُسْنُ الطَّاعَةِ لَهُ، وَحُسْنُ الصَّبْرِ فِيهِ»[6].

---

(١) أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٣/ ١٤٩ رقم ٥٩١٦ وعزاه لابن السني، وابن شاهين، والديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٣٦٠ رقم ٧٠٣٥.

(٢) أورده أبو نعيم في حلية الأولياء ١/ ٢١، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٠٠.

(٣) لم أجد له تخريجا.

(٤) أخرجه الهيثمي في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث٢/ ٨٠٣ رقم ٨١٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ١٥٧ رقم ٤٦٤٤ **وقال**: تفرد به حامد بن آدم و كان متهما بالكذب ، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٢١٧ رقم ٤٦٢٩. كلهم من طريق جابر بن عبدالله، ولم أجده عن ابن عباس.

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في مكارم الأخلاق ١/ ٤٤ رقم ١١١، والديلمي في مسند الفردوس ٢/ ١٥١رقم ٢٧٦٤.

(٦) أخرجه الإمام أبو طالب في تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب، الباب التاسع: في فضل العلم والحث عليه وما يتصل بذلك ص ٢١٢ رقم ١٥٦، كما أخرجه الهيثمي في بغية الباحث عن زوائد من مسند الحارث ٢/ ٨٠٠ رقم ٨١٠.

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه[الباقر]: أن النبي ﷺ قال: «إِذَا بَلَغَكُمْ عَنْ رَجُلٍ حُسْنُ حَالٍ فَانْظُرُوا فِي عَقْلِهِ؛ فَإِنَّمَا يُجْزَى بِحَسَبِ عَقْلِهِ». انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ؛ فَمَا كُنْتُ لأَتْرُكَ شَيْئًا أَمَرَنِيَ بِهِ حَبِيبِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ)[2].

وفي نسخة: أمرني حبيبي... إلخ.

السيوطي في جمع الجوامع في مسند علي عليه السلام ما لفظه: عن زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، عن علي قال: «أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْمَارِقِينَ وَالْقَاسِطِينَ[3]». أخرجه ابن عساكر[4].

وفي تلخيص ابن حجر في كتاب الإمامة وقتال البغاة مالفظه: قَوْلُهُ: ثَبَتَ أَنَّ أَهْلَ الْجَمَلِ وَصِفِّينَ وَالنَّهْرَوَانِ بُغَاةٌ هو كما قال، **وَيَدُلُّ** عليه حَدِيثُ عَلِيٍّ: «أُمِرْت بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ». رَوَاهُ النسائي في الخصائص، والبزار، والطبراني[5]، وَالنَّاكِثِينَ: أَهْلُ الْجَمَلِ؛ لِأَنَّهُمْ نَكَثُوا بَيْعَتَهُ. وَالْقَاسِطِينَ: أَهْلُ الشَّامِ لِأَنَّهُمْ جَارُوا عن الْحَقِّ فِي عَدَمِ مُبَايَعَتِهِ. وَالْمَارِقِينَ: أَهْلُ النَّهْرَوَانِ؛ لِثُبُوتِ الْخَبَرِ الصَّحِيحِ فِيهِمْ أَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ[6] مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ[7]. وَثَبَتَ فِي أَهْلِ الشَّامِ حَدِيثُ عَمَّارٍ: « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[8].انتهى[9].

---

(١) لم أجد له تخريجا.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٠ رقم ٦٥٣.

(٣) في (أ): والفاسقين.

(٤) جمع الجوامع ١٨/ ٣٥٥ رقم ٢٣٣٣، كما أورده الهندي في كنز العمال ١٣/ ١١٣رقم ٣١٥٥٢ وعزاه إلى ابن عساكر (تاريخ دمشق ٤٢/ ٤٦٩)، كما أخرجه ابن عدي في الكامل ٢/ ٢١٨ رقم ٤٠٢، والطبراني في الأوسط ٨/ ٢١٣ رقم ٨٤٣٣.

(٥)تلخيص الحبير ٤/ ٤٤، ومختصر زوائد البزار ٢/ ١٧٤ رقم ١٦٤٠، وأبو يعلى في مسنده ٢/ ٣٩٧ رقم٥١٩، والطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٩٢ رقم ١٠٠٥٤، والمعجم الأوسط ٨/ ٢١٣ رقم٨٤٣٣، وتاريخ دمشق ٤٢/ ٤٦٩، والمستدرك ٣/ ١٣٩، **قال** في مجمع الزوائد ٧/ ٢٣٨، ٩/ ٢٣٥: رجاله كرجال الصحيح غير الربيع بن سعد **وثقه** ابن حبان.. ولم أجد هذه الرواية في خصائص النسائي المطبوع بلفظها؛ لأن المحقق لم يجد نسخة كاملة. وفيه روايات نحوها ينظر الخصائص ص ١٤١، ١٤٤.

(٦) في (ا): يمرون من الدين.

(٧) مسلم ٢/ ٧٤١ رقم ١٤٨، وأحمد ٤/ ١٤٥ رقم١١٦٩٥، وقد سبق تخريجه.

(٨) صحيح البخاري رقم ٤٣٦، ومسلم برقم ٢٩١٦، والترمذي رقم ٦٤٩٩، وابن حبان رقم ٦٧٣٦، والاستيعاب ١/ ١٣٣، وأسد الغابة ١/ ١٨، والإصابة ١/ ٢٣٤.

(٩)تلخيص الحبير ٤/ ٤٤. **وقال** الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١/ ٥٤٣: روى حَدِيثَ: «تَقْتُلُ عَمَّارًا الفِئَةُ البَاغِيَةُ» جَمَاعَةٌ من الصحابة: منهم قتادة بن النعمان، وأم سلمة عند مسلم، وأبو هريرة عند الترمذي، وعبدالله بن عمرو بن العاص عند النسائي، وعثمان بن عفان، وأبو اليَسَرِ كعب بن عمرو بن عَبَّادٍ الأنصاري، وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره، وغالب طرقها صحيحة أو حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول تعدادهم، وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة =

قلت: وقد أخرج النسائي حديث عَمَّارٍ: « تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ» في الخصائص من طرق: منها مالفظه:**حدثنا** أحمد بن شعيب [(١)]، قال: أخبرنا أحمد بن سليمان[(٢)]، قال: حدثنا يزيد[(٣)]، قال: أخبرنا العوام[(٤)]، عن الأسود بن مسعود[(٥)]، عن حنظلة بن خويلد[(٦)] قال: كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي رَأْسِ عَمَّارٍ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: أَنَا قَتَلْتُهُ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : لِيَطِبْ بِهِ أَحَدُكُمَا نَفْسًا لِصَاحِبِهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»[(٧)] خالفه شعبة ، قال: عن

=

وفضيلةٌ ظاهرة لِعَلِيٍّ وعمار، وردٌّ على النواصب الزاعمين أن عَلَيًّا لم يكن مصيبًا في حروبه. اهـ

(١)في (أ): أحمد بن سعيد، وكأنه سهو من الناسخ، وهو أحمد بن شعيب النسائي: سبقت ترجمته.

(٢) أحمد بن سليمان بن عبد الملك بن أبي شيبة ، و اسمه يزيد بن لاعي الجزري أبو الحسين الرهاوي الحافظ :**قال** النسائي : ثقة ، مأمون ، صاحب حديث .**وقال** ابن أبي حاتم: كتب إلي ببعض حديثه، وهو صدوق ثقة. **وقال** ابن حبان في الثقات: كان صاحب حديث يحفظ.وله ذكر في ترجمة أحمد ابن الفرات. **قال** أبو عروبة الحراني: مات بضيعة له إلى جانب الرها سنة إحدى و ستين ومئتين، وكان ثبتا في الأخذ والأداء. انظر: ثقات ابن حبان ٨/ ٣٥، والجرح والتعديل ٢/ ٥٢ رقم ٥٩، وتهذيب الكمال١/ ٣٢٠ رقم ٤٤، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٢ رقم ٤٨، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٤٧٥ رقم ١٧٣.

(٣) يزيد بن هارون بن زاذي السُّلَمِيُّ الواسطي، ويقال: زاذان، كنيته أبو خالد: **وثقه** ابن المديني، والعجلي، وأبو حاتم، وابن سعد، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن يعقوب، وابن معين، وابن قانع، وغيرهم. وذكره ابن حبان في الثقات ، **وقال**: كان من خيار عباد الله تعالى ممن يحفظ حديثه. وعن أحمد بن زهير: سمعت يحيى بن معين يقول: يزيد ليس من أصحاب الحديث؛ لأنه لا يميز ولا يبالي عمن روى. **قال** أحمد: سماعه من أبي عروبة ضعيف، أخطأ في أحاديث. توفي سنة ٢٠٦هـ. أخرج له من أئمة الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، ومحمد بن منصور، والموفق بالله الجرجاني، وروى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٣٢/ ٢٦١ رقم ٧٠٦١، والطبقات لابن سعد ٧/ ٣١٤، والجرح والتعديل ٩/ ٢٩٥ رقم ١٢٥٧، والثقات لابن حبان ٧/ ٦٣٢، ومعجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين ص ٤٩٥، وتاريخ بغداد ١٤/ ٣٣٧ رقم ٧٦٦١، وتذكرة الحفاظ ١/ ٣١٧ رقم ٢٩٨، وتهذيب التهذيب ١١/ ٣٠١٩ رقم ٨١١٠، وسير أعلام النبلاء ٩/ ٣٥٨ رقم ١١٨، والجداول (خ).

(٤)العوام بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشيباني الربعي،أبو عيسى الواسطي: **قال** أحمد بن حنبل: ثقة ثقة. وعن ابن معين ، وأبو زرعة: ثقة. **وقال** أبو حاتم : صالح ، ليس به بأس.و **قال** النسائي : ليس به بأس . **وقال** العجلي: العوام بن حوشب الشيباني، من أنفسهم، ثقة صاحب سنة ، ثبت ، صالح ، و كان أبوه على شرطة الحجاج ، و كان أخوه خراش على شرطة يوسف بن عمر . روى نحوا من مئتي حديث أو أكثر قليلا . **وقال** ابن سعد : **قال** يزيد بن هارون : كان صاحب أمر بالمعروف و نهي عن المنكر، مات سنة ١٤٨هـ.روى له الجماعة.انظر: ثقات ابن حبان ٧/ ٢٩٨، وثقات العجلي ٢/ ١٩٥ رقم ١٤٤٧، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٤٠ رقم ٥٤٢٨، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٤٢٧ رقم ٤٥٤١.

(٥).الأسود بن مسعود العنزي، ويقال: العنبري :**قال** الدارمي ، عن يحيى بن معين : ثقة.كما **وثقه** ابن حجر، روى له النسائي في" الخصائص" هذا الحديث الواحد. وذكره ابن حبان في الثقات..انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٢٣٠ رقم ٥٠٧، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٠٩ رقم ٥٥٥، ثقات ابن حبان ٦/ ٦٦، وتقريب التهذيب ١/ ٧٦ رقم ٥٧٧.

(٦) حنظلة بن خويلد العنزي: **قال** الدارمي: سألت يحيى بن معين عن حنظلة بن خويلد فقال: ثقة.وذكره ابن حبان في الثقات. روى له النسائي في "خصائص علي" هذا الحديث.انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٤٢ رقم ١٦٢، وثقات ابن حبان ٤/ ١٦٦، وتهذيب الكمال ٧/ ٤٣٦ رقم ١٥٥٩ ، وتهذيب التهذيب ٣/ ٥٤ رقم ١٦٥٦.

(٧)أخرجه أحمد في مسنده / ، وابن أبي شيبة في مصنفه ٧/ ٥٤٨ رقم ٣٧٨٤٥، وابن عساكر في تاريخ دمشق٣١/ ٢٧٢، =

العوام، عن رجل، عن حنظلة، وأخرج فيها من طرق عديدة ما ورد في المارقة، وأنه سيلي قتلهم أولى الطائفتين بالحق[1].

وأما قوله: أمرت بقتال الناكثين... إلخ: فلم أجده فيها بلفظه فينظر، ولفظ الخصائص في بعض طرق حديث المارقة: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا محمد بن عبدالأعلى[2]، قال: حدثنا المعتمر[3]، قال: سمعت أبي[4]، قال: حدثني أبو نضرة[5]، عن أبي سعيد، عن نبي الله ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ نَاسًا فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٤٤: رجاله ثقات.

(١)انظر خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب للنسائي ص ١٣٩ رقم ١٦٤.

(٢) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي، أبو عبد الله البصري: **وثقه** أبو زرعة، وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات **وقال** النسائي في أسماء شيوخه : كتبنا عنه، و أثنى عليه خيرا .**وقال** في موضع آخر: لا بأس به. توفي سنة ٢٤٥هـ. أخرج له مسلم، أبو داود في القدر، والترمذي، والنسائي، وابن ماجة. انظر: ثقات ابن حبان ٩/ ١٠٤، والجرح والتعديل ٨/ ١٦ رقم ٧٠، وتهذيب الكمال ٢٥/ ٥٨١ رقم ٥٣٨٥، وتهذيب التهذيب ٩/ ٢٤٩ رقم ٦٣٤٣.

(٣) المعتمر بن سليمان بن طَرْخَانَ، أبو محمد البصري: **وثقه** ابن معين، وابن سعد، وأبو حاتم، والعجلي. **وقال** ابن خِرَاش: صدوق، يخطئ إذا حدَّثَ من حفظه، وإذا حدث من كتابه فهو ثقة. **وقال** يحيى بن سعيد القطان: سيء الحفظ. **وقال** أحمد: ما كان أَحْفَظَ مُعْتَمِرَ بْنَ سليمان، قَلَّ ما كنا نسأله عن شيء إلا عنده فيه شيء. توفي سنة ١٨٧هـ، احتج به الجماعة. وأخرج له من الزيدية: أبو طالب، والمؤيد بالله، والمرشد بالله، ومحمد بن منصور.انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٩٠، وعلل أحمد انظر الفهارس، والجرح والتعديل ٨/ ٤٠٢ رقم ١٨٤٥، وثقات ابن حبان ٧/ ٥٢١، وتهذيب الكمال وهامشه ٢٨/ ٢٥٠ رقم ٦٠٨٠، وتذكرة الحفاظ ١/ ٢٦٦، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٤٧٧، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٠٥ رقم ٧١٠٢، والإكمال لمغلطاي ١١/ ٢٨٤ رقم ٤٦٥٧، وتاريخ ابن معين رواية الدوري ٢/ ٢٤٠ رقم ٤٥٨٨.

(٤) سليمان بن طَرْخان التيمي أبو المعتمر البصري، تابعي، حافظ، كثير الحديث، ثقة، من العباد المجتهدين، وكان مائلا إلى الإمام علي عليه السلام، **قال** البخاري ، عن علي بن المديني : له نحو مئتي حديث.**وقال** الربيع بن يحيى ، عن شعبة : ما رأيت أحدا أصدق من سليمان التيمي ، كان إذا حدث عن النبي ﷺ تغير لونه! **وثقه** أحمد، والنسائي. **وقال** العجلي: تابعي ثقة، وكان من خيار أهل البصرة . **وقال** ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، و كان من العباد المجتهدين ، توفي بالبصرة سنة ١٤٣هـ وقيل غير ذلك، روى له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٢٥٢، وتهذيب الكمال ١٢/ ٥ رقم٢٥٣١ ، وتذكرة الحفاظ ١/ ١٥٠، وثقات ابن حبان ٤/ ٣٠٠، وثقات العجلي ١/ ٤٣٠ رقم ٦٧٠، وتهذيب التهذيب ٤/ ١٨١ رقم ٢٦٧٠، وسير أعلام النبلاء٦/ ١٩٥.

(٥)أبو نضرة: المنذر بن مالك بن قِطْعَةَ العبدي العَوَقِيُّ البصري، **وهو** ممن اشتهر بالكنية: **وثقه** ابن معين، والنسائي، وأبو زرعة. **وقال** ابن سعد: ثقة كثير الحديث. وليس كل أحد يحتج به. **وقال** ابن شاهين في الثقات: **قال** أحمد بن حنبل: ثقة. **وقال** عبدالرحمن بن أبي حاتم: سئل أبي عن أبي نضرة وأبي عطية، فقال: أبو نضرة أحب إلي، **وذكره** ابن حبان في الثقات، **وقال**: من فصحاء الناس، فُلِجَ في آخره عمره، وأوصى أن يصلي عليه الحسن، فصلى عليه، وذلك في إمارة عمر بن هبيرة على العراق، وكان ممن يخطئ. **أورده** العقيلي في الضعفاء، ولم يذكر فيه قَدْحًا عن أحد، **وكذا** أورده ابن عدي في الكامل. **قال** صاحب الجداول: عِدَادُهُ في شيعة الوصي، توفي سنة ١٠٨هـ **وأخرج** له أئمة الزيدية، والشريف السَّيْلَقِيُّ في الأربعين، **واحتج** به مسلم، والأربعة. **واستشهد** به البخاري في الصحيح، وروى له في القراءة خلف الإمام، وفي الأدب. انظر: طبقات الزيدية (خ)، والجداول (خ)، وتهذيب الكمال ٢٨/ ٥٠٨ رقم ٦١٨٣، وثقات ابن حبان ٥/ ٤٢٠، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٢٧٠ رقم ٧٢٠٨، وطبقات ابن سعد ٧/ ٢٠٨، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٢٩، والجرح والتعديل ٨/ ٢٤١، ورأب الصدع ٣/ ١٨٣٨.

الرَّمِيَّةِ، هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ، وَهَمُ شَرُّ الْخَلْقِ تَقْتُلُهُمْ أَوْلَىٰ الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ. قَالَ: وَقَالَ كَلِمَةً أُخْرَىٰ، قُلْتُ [١] بَيْنِي وَبَيْنَهُ: مَا هِيَ؟ قَالَ: وَأَنْتُمْ قَتَلْتُمُوهُ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ[٢].

وفيها بإسناده إلىٰ أبي سعيد الخدري قال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ[٣]، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ؛ فقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ اعْدِلْ! فَقَالَ: «وَيْحَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ، لَقَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ: ائْذَنْ لِيَّ فِيهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ؛ فَقَالَ: «دَعْهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ، يَنْظُرُ فِي نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ فِي رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، ثُمَّ يَنْظُرُ نَضِيَّهُ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ وَهُوَ الْقِدْحُ، ثُمَّ يَنْظُرُ إِلَىٰ وُرُودِهِ[٤] فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ، سَبَقَ الْفَرْثَ وَالدَّمَ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَىٰ عَضُدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ وَمِثْلُ الْبَضْعَةِ تَدَرْدَرُ، يَخْرُجُونَ عَلَىٰ حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: وَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلَ فَالْتُمِسَ، فَوُجِدَ فَأُتِيَ به حَتَّىٰ نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَىٰ نَعْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي نَعَتَ. انتهىٰ[٥].

وفي تفريج الكروب: أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْمَارِقِينَ وَالْقَاسِطِينَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ. **قَالَهُ** أَبُو أَيُّوبٍ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ. رواه الخوارزمي **بإسناده** عن عتاب بن ثعلبة قال: حدثنا أبو أيوب في خلافة عمر[٦].

وفيه: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ. أخرجه الحاكم في المستدرك عن عتاب بن ثعلبة[٧]، قال: حدثني أبو أيوب الأنصاري في خلافة عمر بن الخطاب، قال: أمرني ... إلخ[٨].

---

(١) هكذا في النسخ، وفي خصائص النسائي: هم من شرار الخلق أو هم شر الخلق تقتلهم أدنىٰ الطائفتين إلىٰ الحق **قال**: **وقال** عمرو كلمة أخرىٰ.قلت لرجل بيني وبينه

(٢) انظر خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ص ١٤٣ رقم ١٧٣.

(٣) هو حرقوص بن زهير بن السعدي، الملقب بذي الخويصرة. تقدمت ترجمته.

(٤) في(أ): ورده.وفي خصائص النسائي: قذذه.

(٥) انظر خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، باب ما خص به أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه من قتال المارقين ص ١٤١ رقم ١٧٠، كما أخرجه البخاري في صحيحه، باب علامات النبوة في الإسلام ٣/ ١٣٢١ رقم ٣٤١٤، ومسلم، في باب ذكر الخوارج وصفاتهم ٢/ ٧٤١ رقم ١٠٦٤، وغيرهم.

(٦) انظر: تفريج الكروب ص ٦١.

(٧)عتاب بن ثعلبة : **قال** ابن حجر: عداده في التابعين، روىٰ عنه أبو زيد الأحول حديث قتال الناكثين والإسناد مظلم والمتن منكر. انظر: لسان الميزان ٤/ ١٢٧ رقم ٢٨٣.

(٨)تفريج الكروب ص ٦١، والمستدرك علىٰ الصحيحين ٣/ ١٣٩.

وفيه: سَمِعْتُ عَمَّارَ يَقَعُ فِي عُثْمَانَ يَشْتُمُهُ/ ١٠٢/ فَتَوَعَّدَهُ بِالْقَتْلِ! فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ صِفِّينَ جَعَلَ عَمَّارُ يَحْمِلُ عَلَى النَّاسِ فَيَقُولُ: هَذَا عَمَّارُ فَطَعَنْتُهُ فِي رُكْبَتِهِ فَوَقَعَ؛ فَقَتَلْتُهُ! فَقِيلُ: قُتِلَ عَمَّارٌ، وَأُخْبِرَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ؛ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: «إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ[1] فِي النَّارِ». رواه الذهبي في النبلاء [2]عن أبي الغادية[3].

ح: وفي الهامش[4] قال الذهبي ما نصه: عفان، حدثنا حماد، حدثنا كلثوم بن جبير[5]، عن أبي الغادية، قال: سمعت، قلت: قوله: وأُخبِرَ عمر، ويحتمل أنه من رواية أبي الغادية، ويحتمل أنه من رواية كلثوم بن جبير الراوي عنه[6].

قوله: سمعت ... إلخ: ثم قال في ترجمة أبي الغادية ما لفظه: «أبو الغادية الصحابي من مزينة، وقيل: من جهينة، من وجوه العرب وفرسان أهل الشام، يقال: شهد الحديبية، وله أحاديث[7] مسندة. وروى له الإمام أحمد في المسند، حدث عنه ابنه سعد، وكلثوم بن جبير[8]، وحيان بن حجر[9]، وخالد بن معدان[10]، والقاسم أبو عبدالرحمن. قال البخاري وغيره: له صحبة.

---

(١) في (أ): وسابله.

(٢) انظر: تفريج الكروب ص ٢١٥، وسير أعلام النبلاء ١/ ٤٢٥، وطبقات ابن سعد ٣/ ٣٦٠-٣٦١، وتاريخ الإسلام للذهبي (عهد الخلفاء) ص٥٨٢، ومسند أحمد ٥/ ٦٠٤ رقم ١٦٦٩٨. **وفي** هامش سير أعلام النبلاء: وانظر إلى العجب! يروي عن النبيﷺ النهي عن القتل ثم يقتل مثل عمار !!!.

(٣)أبو غادية الجهني اختلف في اسمه، فقيل: يسار بن سبع، وقيل: يسار بن أزيهر، وقيل اسمه: مسلم. وروي عنه أنه **قال**: أدركت النبي وأنا أيفع أَرُدُّ على أهلي الغنم، وله سماع من النبي قوله: «لَا تَرْجِعُوا بعدي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»، وكان محبًّا لعثمان، وكان إذا استأذن على معاوية وغيره يقول: قَاتِلُ عَمَّارٍ بالباب! وكان يَصِفُ قَتْلَهُ إذا سُئِلَ عنه لا يباليه! وفي قصته عجب عند أهل العلم! روى عن النبي ﷺ ما ذكرنا أنه سمعه منه، ثم يَقْتُلُ عَمَّارًا!! انظر: الاستيعاب ٤/ ٢٨٨ برقم٣١٤٤، وأسد الغابة٦/ ٢٣١ برقم٦١٤٧، وسير أعلام النبلاء ٢/ ٥٤٤رقم١١٤.

(٤) أي هامش تفريج الكروب ص ٢١٥.

(٥) في سير أعلام النبلاء: كلثوم بن جبر.

(٦) انظر: سير أعلام النبلاء١/ ٤٢٥.

(٧) في (أ): آحاد مسندة.

(٨) في سير أعلام النبلاء: كلثوم بن جبر.

(٩) حيان بن حجر الدمشقي **قال** ابن حجر: عن أبي الغادية المزني، وعنه حفص لا يُدرى من ذا. انظر: لسان الميزان ٢/ ٣٦٩ رقم ١٥٢٢.

(١٠)خالد بن مَعْدَانَ بن أبي كريب الكُلاَعِيُّ، أبو عبدالله الشامي الحِمصي : **روي** عنه أن **قال**: أدركت سبعين من الصحابة، **وكان** من فقهاء التابعين. **وثقه** العجلي، ويعقوب بن شيبة، ومحمد بن سعد، وابن خراش، والنسائي. **قال** في الجامع الكافي: من ثقات الشاميين. **قال** الذهبي في التذكرة: وهو أحد الأثبات غير أنه يدلس ويرسل حديثه في الكتب الستة. **وقال** في رأب الصدع: اتُّهِمَ بالتدليس كما في التذكرة. توفي سنة ١٠٣، وقيل: ١٠٤، وقيل: ١٠٨هـ. **روى** له الجماعة. **ومن** الزيدية: محمد بن منصور، والمؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني. انظر: تهذيب الكمال =

وروى حماد بن سلمة عن كلثوم بن جبير قال: سمعت ... إلخ»[1].

قلت: هذا يشهد للشيعة بأن في الصحابة من هو في عداد أهل النار، وإذا كان هذا في عمار فما ظنك بمن كان عمار معه. انتهى من هامش التفريج [2].

وفيه: سمعت النبي ﷺ يقول لعلي بن أبي طالب: «تُقَاتِلُ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ بِالطُّرُقَاتِ وَالنَّهْرَوَانَاتِ وَالشَّعَفَاتِ[3]». قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَعَ مَنْ تُقَاتِلُ هَؤُلَاءِ الْأَقْوَامُ؟ قَالَ: «مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ». أخرجه الحاكم في المستدرك عن أبي أيوب الأنصاري[4].

وفيه: شَهِدْتُ خُزَيْمَةَ بْنَ ثَابِتٍ[5] يَوْمَ الْجَمَلِ وَهُوَ لَا يُسِلُّ سَيْفًا، وَشَهِدَ صِفِّينَ، وَقَالَ: أَنَا لَا أُسِلُّ أَبَدًا حَتَّى يُقْتَلَ عَمَّارٌ فَأَنْظُرُ مَنْ يَقْتُلُهُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»؛ فَلَمَّا قُتِلَ عَمَّارٌ قَالَ: خُزَيْمَةُ: قَدْ حَانَتْ لِيَ الصَّلَاةُ، ثُمَّ اقْتَرَبَ فَقَاتَلَ حُتَّى قُتِلَ. **وكان** الذي قتل عمار أبو[6] غادية المزني، طعنه برمح فسقط، وكان يومئذ يقاتل وهو ابن أربع وتسعين! فلما وقع أكب عليه رجل آخر فاحتز رأسه! فأقبلا يختصمان، كلاهما يقول: أنا قتلته! فقال: عمرو بن العاص: والله إن تختصمان إلا في النار! فسمعها معاوية منه، فلما انصرف الرجلان قال معاوية لعمرو: ما رأيت مثل ما صنعت! قوم بذلوا أنفسهم دوننا تقول لهما: إنكما تختصمان في النار؟!! فقال عمرو: هو والله ذاك؛ إنك لتعلمه!!! ولوددت أني مت قبل هذا بعشرين سنة!!. رواه الخوارزمي[7] بإسناده إلى عمار بن

= ٨/ ١٦٧ رقم ١٦٣٥، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٠٨ رقم ١٧٥٤، وطبقات ابن سعد ٧/ ٤٥٥، وثقات ابن حبان ٤/ ١٩٦، وتذكرة الحفاظ ١/ ٩٣، ورأب الصدع ٣/ ١٨٢٩، والجرح والتعديل ٣/ ٣٥١ رقم ١٥٨٤، والجداول (خ).

(١) انظر سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٤٤ رقم ١١٤. **أقول**: بل الأعجب من ذلك قول ابن تيمية في منهاجه٣/ ١٧٩، و٣/ ٢٢١، و٤/ ١٦: والذي قتل عمار بن ياسر هو أبو الغادية، وقد قيل: إنه من أهل بيعة الرضوان، ذكر ذلك ابن حزم، فنحن نشهد لعمار بالجنة ولقاتله إن كان من أهل بيعة الرضوان بالجنة!! ولست أدري ما قوله في قول رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح: «ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار» الذي أخرجه جماعة من أهل العلم وصححوه؟!.

(٢) هامش تفريج الكروب ص ٢١٥.

(٣) في (أ): الشنعات، وفي هامشه: الشعفات(ظ). وفي هامش (ب،ج): الشعاب. **والشَّعَفَاتُ**: رؤوس الجبال. انظر: لسان العرب ٩/ ١٧٧.

(٤) انظر: تفريج الكروب ص ٢١٥، والمستدرك على الصحيحين ٣/ ١٤٠.

(٥)خزيمة بن ثابت بن الفاكه بن ثعلبة بن ساعدة الفقيه، أبو عمارة الأنصاري، ذو الشهادتين، شهد بدرًا وما بعدها، وشهد مع علي الجمل، وحضر صفين، فلما قتل عمار بن ياسر سل سيفه وقاتل حتى قتل سنة ٣٧هـ. أخرج له المؤيد بالله، ومحمد، ومسلم، والأربعة. ينظر الإصابة ١/ ٤٢٤، و الاستيعاب ٢/ ٣٠ رقم٦٦٣، وأسد الغابة ٢/ ١٧٠ رقم١٤٤٦، ولوامع الأنوار ٣/ ٧٨..

(٦) هكذا في النسخ، والصواب: وكان الذي قتل عمارا أبا غادية؛ لأن «عمارا» مفعول به ، و«أبا» خبر كان.

(٧) انظر: تفريج الكروب ص ٢٢٠، ٢٢١.

خزيمة بن ثابت[١].

قوله: قد حانت الصلاة، كأنه شبه قتاله بالصلاة؛ لوجوبه وتحتمه.

وفيه: في حرف اللام: لَمَّا قُتِلَ عَمَّارٌ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ؛ فَقَالَ: قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ»! قَالَ: أَنَحْنُ قَتَلْنَاهُ؟! إِنَّمَا قَتَلَهُ مَنْ جَاؤُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا!! أَوْ قَالَ: بَيْنَ سُيُوفِنَا!!. رواه الذهبي في النبلاء عن عبدالله بن طاووس، عن أبي بكر بن حزم، قال الذهبي: كانت وقعة صفين في صفر وبعض من ربيع الأول سنة سبع وثلاثين. انتهى[٢].

قال السيد محمد بن إبراهيم الوزير [٣]في العواصم مالفظه: وتأويل معاوية لحديث عمار. قد رواه أحمد في مسند عمرو بن العاص، وقد أجاب عبدالله بن عمرو: إنه يلزم أن رسول الله قاتل عمه حمزة وشهداء بدر، وأحد؛ فأفحمه[٤]. انتهى[٥].

وفي أخبار صفين مالفظه: وفي اليوم السادس والعشرين من حرب صفين قتل أبو اليقضان عمار بن ياسر، وأبو الهيثم بن التيهان نقيب رسول الله ﷺ ورضي عنهما إلى أن قال: واستسقى عمار ؛ فأتي بلبن في قدح؛ فلما رآه كبر وقال: آخر أيامي من الدنيا، ثم حمل فأحاط به أهل الشام واعترضه أبو الغادية الفربري[٦]، وأبو جوين بن السكسكي ، فأما أبو الغادية فطعنه، وأما أبو جوين فاحتز رأسه[٧]! إلى آخر ما في العواصم[٨].

وفي هامش التفريج مالفظه: الصحيح الصريح أن الجواب بأنه يلزم أن رسول الله ﷺ قاتل الحمزة من أمير المؤمنين كرم الله وجهه؛ وإنما السيد محمد صار لهجا بتستير قبائح القوم وإن حصل ما حصل من القوم، لا قوة إلا بالله . انتهى منه[٩].

---

(١) هكذا في النسخ، ولعل الصواب: بإسناده إلى عمار عن خزيمة بن ثابت .

(٢) تفريج الكروب ص ٣٢٢، وسير أعلام النبلاء ١/ ٤٢٦ ، وطبقات ابن سعد ٣/ ٢٥٣، وتأريخ الإسلام عهد الخلفاء ص٥٧٨-٥٧٩، ومجمع الزوائد ٧/ ٢٤٢ و٩/ ٢٩٦-٢٩٧.

(٣) محمد بن إبراهيم الوزير: ولد سنة ٧٧٥هـ، عالم ، مجتهد، توفي سنة ٨٤٠هـ، وله العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ومختصره الروض الباسم، وغيرهما. ينظر: أعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٢٥..

(٤) في (أ): فأحجمه.

(٥) العواصم والقواصم ٣/ ١٤٥، ومسند أحمد بن حنبل ٢/ ٦٥٤ رقم ٦٩٤٣، وهو في مصنف عبدالرزاق رقم ٢٠٤٢٧ ، ومسند أبي يعلى ١٣/ ٣٣٣ رقم ٧٣٥١ ، **قال** شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(٦) هكذا في النسخ، ولعله الفزاري كما في تفريج الكروب ص ٣٢٢، ٣٢٣.

(٧) انظر وقعة صفين ص ٣٤١.

(٨) صواب العبارة : إلى آخر ما في التفريج.

(٩) لم أجد هذه العبارة في هامش نسخة التفريج التي بين يدي، ولعله نقلها من نسخة أخرى.

وفي حرف الباء: بلغ القتل يوم صفين سبعين ألفا!! فما قدروا أن يعدوهم إلا بالقصب. رواه الخوارزمي، عن ابن سِيرِينَ[1].

والمعنى أنهم جعلوا على كل قتيل قصبة لتمكن العدد للقصب!.

وفيه: في الهمزة: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ». أخرجه أبو يعلى، والبيهقي عن أبي ذر[2].

«إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ اخْتَلَفُوا فَلَمْ يَزَلِ اخْتِلَافُهُمْ بَيْنَهُمْ حَتَّى بَعَثُوا حَكَمَيْنِ فَضَلَّا وَأَضَلَّا وَضَلَّ مَنِ اتَّبَعَهُمَا. أخرجه البيهقي عن علي[3].

وفيه: في حرف الألف مع الراء: أرسل علي كرم الله وجهه إلى أهل الجمل مرة بعد أخرى ليكفوا عن الحرب، وحمل زيد بن صوحان[4] وعبدالله بن عباس رسالته إليه؛ فلما لم يجيبوا إلى ذلك جمع من تابعه من الناس من أهل بيعته فخطبهم؛ فقال: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَأَنَّيْتُ بِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ وَرَاقَبْتُهُمْ وَنَاشَدْتُهُمْ كَيْمَا يَرْجِعُوا وَيَرْتَدِعُوا ، فَلَمْ يَفْعَلُوا وَلَمْ يَسْتَجِيبُوا، وَقَدْ بَعَثُوا إِلَيَّ: أَنِ ابْرِزْ إِلَى الطِّعَانِ، وَاثْبُتْ لِلْجِلَادِ، وَقَدْ كُنْتُ، وَمَا أُهَدَّدُ بِالْحُرُوبِ وَلَا أُدْعَى إِلَيْهَا، وَقَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مَنْ رَامَاهَا، وَلَعَمْرِي لَئِنْ أَبْرَقُوا وَأَرْعَدُوا؛ لَقَدْ عَرَفُونِي وَرَأَوْا نِكَايَتِي ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ فَلَلْتُ حَدَّهُمْ ، وَفَرَّقْتُ جَمَاعَتَهُمْ؛ فَبِذَلِكَ الْقَلْبِ أَلْقَى عَدُوِّي وَأَنَا عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي لِمَا وَعَدَنِي مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ، وَإِنِّي لَعَلَى غَيْرِ شُبْهَةٍ مِنْ أَمْرِي ، أَلَا إِنَّ الْمَوْتَ لَايَفُوتَ الْمُقِيمَ وَلَايُعْجِزُهُ الْهَارِبُ ، وَمَنْ لَمْ يُقْتَلْ يَمُتْ ، وَإِنَّ أَفْضَلَ الْمَوْتِ الْقَتْلُ، وَالَّذِي نَفْسُ عَلِيٍّ بِيَدِهِ لَأَلْفُ ضَرْبَةٍ بِالسَّيْفِ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ مِيتَةِ الْفِرَاشِ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِاللهِ أَعْطَانِي صَفْقَةَ يَمِينِهِ طَائِعًا ثُمَّ نَكَثَ بَيْعَتِي! اللَّهُمَّ فَعَاجِلْهُ وَلَا تُمْهِلْهُ ، اللَّهُمَّ وَإِنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ قَطَعَ قَرَابَتِي، وَنَكَثَ عَهْدِي، وَظَاهَرَ عَدُوِّي، وَنَصَبَ الْحَرْبَ لِي وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ لِي ، فَاكْفِنِيهِ كَيْفَ شِئْتَ وَأَنَّى شِئْتَ» . رواه الخوارزمي في فصوله، وغيره[5].

---

(١) تفريج الكروب ص ١٢٣.

(٢)تفريج الكروب ص ٧٣، وأخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٢٦٠ رقم ٣٥٨٧٧، وعزاه الذهبي في سير أعلام النبلاء ١/ ٣٣٠ للروياني، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٦٥/ ٢٥٠، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٤٦٦، ٤٦٧، **وقال** : في هذا الإسناد إرسال بين أبي العالية وأبي ذر . **وقال** ابن كثير في البداية والنهاية ٦/ ٢٢٩: هذا منقطع بين أبي العالية وأبي ذر ، وابن عدي في الكامل ٣/ ١٦٤ رقم ٦٧٩ ترجمة رفيع بن مهران بصري أبو العالية، ولم أجده في مسند أبي يعلى.

(٣)أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٤٢٣ رقم ٢٧٢٣ ، وأورده ابن كثير في البداية والنهاية ٦/ ٢١٥، ٢١٦ (ط دار المعارف بيروت) **وقال** : وهو حديث منكر جدًّا وآفته من زكريا بن يحيى، **قال** يحيى بن معين : ليس بشيء.

(٤) زيد بن صوحان بن حجر بن الحارث العبدي: أسلم في عهد النبي ﷺ، وكان فاضلا دينا خَيِّرًا سيدًا في قومه هو وإخواته، وكان معه راية عبدالقيس يوم الجمل، شهدها مع أمير المؤمنين علي ﵇ وقتل بها. انظر: الاستيعاب ٢/ ١٤٢، وأسد الغابة ٢/ ٣٦٣ رقم ١٨٤٨.

(٥) تفريج الكروب ص ٤٣، ٤٤.

قوله: «قَدْ أَنْصَفَ الْقَارَةَ مَنْ رَامَاهَا»: مَثَلٌ ، **والقارة**: قبيلة مشهورة بالرمي؛ ضربه أمير المؤمنين مَثَلًا إلى أن من اختار محاربته وهو ابن بجدتها فقد أنصف[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام: أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكَفَرَ أَهْلُ الْجَمَلِ، وَصِفِّينَ، وَأَهْلُ النَّهْرَوَانِ؟ قَالَ: «لَا، هُمْ إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا، فَقَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»)[2].

في مسند علي عليه السلام للسيوطي مالفظه: عن أبي البختري قال : سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ ، قِيلَ : أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ قَالَ : «مِنَ الشِّرْكِ فَرُّوا»، قِيلَ : أَمُنَافِقُونَ هُمْ؟ قَالَ : «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَذْكُرُونَ/ ١٠٣/ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا»، قِيلَ: فَمَا هُمْ؟ قَالَ : «إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا».ابن أبي شيبة[3].

قوله: «لا هم إخواننا ... »إلخ: يريد عليه السلام أنهم لم يكفروا كفر جحود وشرك. **يدل** على ذلك ما رواه الإمام الناصر الدين الله الحسن بن علي الأطروش عليه السلام في كتابه البساط بإسناده إلى إمامنا الأعظم أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين سلام الله عليهم، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قَالَ: قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَأَيْتَ قَوْمَنَا أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ يَعْنِي أَهْلَ الْقِبْلَةِ، قَالَ: «لَا، لَوْ كَانُوا مُشْرِكِينَ مَا حَلَّتْ لَنَا مُنَاكَحَتُهُمْ وَلَا ذَبَائِحُهُمْ وَلَا مَوَارِيثُهُمْ وَلَا الْمُقَامُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَلَا جَرَتِ الْحُدُودُ عَلَيْهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَفَرُوا بِالنِّعَمِ وَكَفَرُوا بِالْأَحْكَامِ وَالْأَعْمَالِ، وَكُفْرُ النِّعَمِ غَيْرُ كُفْرِ الشِّرْكِ».

قال النَّاصِرُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام: يَعْنِي بِالشِّرْكِ الْعَدْلَ بِاللهِ تَعَالَى لَا شِرْكَ الطَّاعَةِ لِلشَّيْطَانِ مَعَ اللهِ تَعَالَى. انتهى[4].

---

(١)«أنصف القارة من راماها»: يضرب مَثَلًا لمساواة الرجل صاحبه فيما يدعوه إليه. **والقارة**: قبيلة من الهون بن خريمة، وسموا قارةً؛ لاجتماعهم والتفافهم. **والقارة**: الاكمة، والجمع قور، وكانوا رماة الحدق. **وأصل** المثل كان في حرب وقعت بين قريش وبكر بن عبد مناة بن كنانة، وكانت القارة مع قريش؛ فلما التقى الفريقان رماهم الآخرون؛ فقيل: قد أنصفوكم إذ قاتلوكم بما يقاتلون به؛ وجعل المثل شعراً؛ فقيل:

قَدْ أَنْصَفَ القَارَةَ مَنْ رَامَاهَا ... إِنَّا إِذَا مَا فِئَةٌ نَلْقَاهَا

نَرُدُّ أُولَاهَا عَلَى أُخْرَاهَا

انظر: جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري ١/ ٥٦.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٠ رقم ٦٥٤.

(٣) جمع الجوامع ١٨/ ٣٢٩ رقم ٢٢٦٩، وابن أبي شيبة في المصنف ٧/ ٥٣٥ رقم ٣٧٧٦٣، والبيهقي في السنن، باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن تسمية الإسلام ٨/ ١٧٣.

(٤) انظر **البساط**، للإمام الناصر للحق الحسن بن علي الأطروش، تحقيق: عبدالكريم أحمد جدبان- مكتبة التراث الإسلامي- اليمن- صعدة- ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٧م) ص ١٠٠، وانظر: شرح التجريد ٦/ ٢٠٩، والشفاء ٣/ ١٤٣، وأصول الأحكام ٢/ ٤١٤ رقم ٢٤٣٧.

ويدل على ذلك قولُ أمير المؤمنين عليه السلام وَقَدْ سُئِلَ عَنِ الْخَوَارِجِ: أَكُفَّارٌ هُمْ ؟ قَالَ عليه السلام: «مِنَ الْكُفْرِ فَرُّوا»: أَيْ مِنْ عِصْيَانِ اللهِ بِزَعْمِهِمْ، وَفِيهِ أَيْ فِي الْكُفْرِ وَقَعُوا[1]. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا يَنَالُهَا إِلَّا بِشَيْءٍ مِنَ الْبَلَايَا تُصِيبُهُ حَتَّى يَنْزِلَ بِهِ الْمَوْتُ وَمَا بَلَغَ تِلْكَ الدَّرَجَةَ فَيُشَدَّدَ عَلَيْهِ حَتَّى يَبْلُغَهَا»)[2].

في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللهِ الْمَنْزِلَةُ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ؛ فَلَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ إِيَّاهَا». ابن حبان، والحاكم[3].

وتعقب عن أبي هريرة: «إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الدَّرَجَةُ عِنْدَ اللهِ فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ حَتَّى يُبْتَلَى بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَيَبْلُغُهَا بِذَلِكَ الْبَلَاءِ». هناد عن ابن مسعود. انتهى[4].

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى علي عليه السلام: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَيَّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي ابْتَلَيْتُهُ بِبَلاءٍ عَلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَشْكُ إِلَى عُوَّادِهِ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ؛ فَإِنْ قَبَضْتُهُ فَإِلَى رَحْمَتِي وَإِنْ عَافَيْتُهُ عَافَيْتُهُ وَلَيْسَ لَهُ ذَنْبٌ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَنْبُتُ لَهُ لَحْمٌ خَيْرٌ مِنْ لَحْمِهِ؟ قَالَ: «لَحْمٌ لَمْ يُذْنِبْ مِنْ قَبْلُ»[5].

حكاية: وبإسناده إلى حسين بن نصر[6] وَذَكَرَ قِصَّةَ آلِ الْحَسَنِ عليه السلام فِي حَبْسِهِمْ، قَالَ: حَبَسَهُمْ أَبُو جَعْفَرٍ[7] فِي مَحْبَسٍ لَا يَدرُونَ لَيْلًا مِنْ نَهَارٍ! وَلَا يَعْرِفُونَ وَقْتَ الصَّلَاةِ إِلَّا بِتَسْبِيحِ عَلِيٍّ بنِ الْحَسَنِ بنِ الْحَسَنِ بن الْحَسَنِ عليهم السلام، فَضَجِرَ عَبْدُ اللهِ بن الْحَسَنِ بن الْحَسَنِ عليه السلام ضَجْرَةً؛ فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَلَا تَرَى مَا

---

(١)انظر الجامع الكبير للسيوطي ١٦/ ١٧٣ برقم ٧٥٤٥، وعبدالرزاق ١٠/ ١٥٠ رقم ١٨٦٥٦.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧١ رقم ٦٥٥.

(٣)صحيح ابن حبان ٧/ ١٦٩ رقم ٢٩٠٨، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ٣/ ٣٢٧ رقم ٦٧٨٦ وعزاه إلى ابن حبان والحاكم عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه هناد في الزهد ١/ ٢٣٧ رقم ٤٠٠.

(٥) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثامن والخمسون: في الأمراض والأعراض، ص ٥٧٢ رقم ٨٠٤.

(٦)حسين بن نصر بن مزاحم المِنْقري: **قال** في الطبقات: هو ممن **وثقه** المؤيد بالله. وفي رأب الصدع: خرج له الطبراني **وقال**: كوفي ثقة. انظر: رأب الصدع ٣/ ١٧٤٥، والجداول (خ).

(٧)أبو جعفر عبدالله بن محمد بن علي بن عبدالله بن عباس، ولد سنة ٩٥هـ، تولى بعهد من أخيه سنة ١٣٧هـ، كان جبروتًا، قتل خلقًا كثيرًا حتى استقام ملكه، والذي ضرب أبا حنيفة على القضاء وسجنه فمات بعد أيام، وقيل: إنه قتله بالسم؛ لكونه أفتى بالخروج عليه، وقتل جماعة كثيرة من أهل البيت، وآذى خلقًا من العلماء، خرج أو أمر بالخروج ضربًا وقتلا مع الإمامين محمد وإبراهيم ابني عبدالله بن الحسن، وكان بخيلا، توفي سنة ٥٨هـ. انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٢٤١.

نَحْنُ فِيهِ مِنَ البَلاءِ؟! أَلا تَطْلُبُ إِلَىٰ رَبِّكَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُخْرِجَنَا مِنْ هَذَا الضِّيقِ وَالبَلاءِ؟! قَالَ: فَسَكَتَ عَنْهُ طَوِيلاً، ثُمَّ قَالَ: يَا عَمِّ إِنَّ لَنَا فِي الْجَنَّةِ دَرَجَةً لَمْ نَكُنْ لِنَبْلُغَهَا إِلَّا بِهَذِهِ البَلِيَّةِ أَوْ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهَا، وَإِنَّ لأَبِي جَعْفَرٍ فِي النَّارِ مَوْضِعاً لَمْ يَكُنْ لِيَبْلُغَهُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ مِنَّا مِثْلَ هَذِهِ البَلِيَّةِ أَوْ أَعْظَمَ مِنْهَا، فَإِنْ تَشَاءُ أَنْ تَصْبِرَ فَمَا أُوشِكُ فِيمَا أَصَبْنَا أَنْ نَمُوتَ وَنَسْتَرِيحَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهُ شَيءٌ وَإِنْ تَشَاءُ أَنْ نَدْعُو رَبَّنَا عَزَّ وَجَلَ أَنْ يُخْرِجَكَ مِنْ هَذَا الغَمِّ وَيُقَصِّرُ بِأَبِي جَعْفَرٍ عَنْ غَايَتِهِ الَّتِي لَهُ فِي النَّارِ فَعَلْنَا، قَالَ: لَا بَلْ أَصْبِرُ، فَمَا مَكَثُوا إِلاَّ ثَلاثاً حَتَّىٰ قَبَضَهُمُ الله إِلَيْهِ!![1].

قال السيد أبو طالب عليه السلام: معنى قوله: لنا درجة.. إلخ : أي الدرجة المستحقة على الأعواض التي تؤخذ من أبي جعفر وتنقل إليهم، وتحتمل الثواب الذي لهم على المجاهدة والصبر على ما ينالهم فيها[2].

قلت: والاحتمال الثاني هو الأقرب؛ إذ الا عوض لصاحب الكبيرة كما حققه والدنا الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد عليه السلام في موضعه.

وفيها: بإسناده إلى علي عليه السلام قال: قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِذَا أَرَادَ الله أَنْ يُصَافِيَ عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ البَلاءَ صَبًّا وَثَجَّ عَلَيْهِ البَلاءَ ثَجًّا، فَإِذَا دَعَا قَالَتِ الْمَلائِكَةُ: صَوْتٌ مَعْرُوفٌ، وَقَالَ جِبْرِيلُ: يَا رَبُّ هَذَا عَبْدُكَ فُلانٌ فَاسْتَجِبْ لَهُ؛ فَيَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا قَالَ: يَا رَبِّ، قَالَ: لَبَّيْكَ عَبْدِي لَا تَدْعُونِي بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَبْتُ لَكَ عَلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلاثِ خِصَالٍ: إِمَّا أَنْ أُعَجِّلَ لَكَ مَا سَأَلْتَنِي، وَإِمَّا أَنْ أَدَّخِرَ لَكَ فِي الآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ أَدْفَعَ عَنْكَ مِنَ البَلاءِ مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «يُؤْتَىٰ بِالْمُجَاهِدِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَجْلِسُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِالْمُصَلِّي فَيَجْلِسُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِالْمُتَصَدِّقِ فَيَجْلِسُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِأَهْلِ البَلاءِ فَلا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلاَ يُنْشَرُ لَهُمْ دِيوَانٌ، ثُمَّ يُسَاقُونَ إِلَىٰ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ حَتَّىٰ يَتَمَنَّىٰ أَهْلُ العَافِيَةِ أَنَّ أَجْسَادَهُمْ قَدْ قُرِّضَتْ بِالْمَقَارِيضِ»[3].

وبإسناده إلى أبي سعيد الخدري قال: وَضَعْتُ يَدِي عَلَىٰ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَوَجَدْتُ الْحُمَّىٰ عَلَيْهِ شَدِيدَةً مِنْ فَوْقِ الثَّوْبِ! فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِنَّهَا عَلَيْكَ لَشَدِيدَةٌ، قَالَ: «إِنَّا كَذَلِكَ مَعَاشِرَ الأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا البَلاءُ كَمَا يُضَاعَفُ لَنَا الأَجْرُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلاءً؟ قَالَ: الأَنْبِيَاءُ، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: ثُمَّ الصَّالِحُونَ إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَىٰ حَتَّىٰ مَا يَجِدُ إِلَّا العَبَاءَةُ يَحْتَرِمُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحَ بِالبَلاءِ يُصِيبُهُ كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالْعَافِيَةِ»[4].

---

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثامن والخمسون: في الأمراض والأعراض، ص ٥٧١ .

(٢) المصدر السابق ص ٥٧١، و٥٧٢.

(٣) المصدر السابق ص ٥٧٣ رقم ٨٠٧.

(٤) المصدر السابق ص ٥٧٤ رقم ٨٠٨.

وفيها: بإسناده إلى علي عليه السلام قال: مَرِضْتُ فَعَادَنِي رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: «قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ، وَصَبْرًا عَلَى بَلَائِكَ، وَخُرُوجًا إِلَى رَحْمَتِكَ، فَقُلْتُهَا فَقُمْتُ فَكَأَنَّمَا أُنْشِطْتُ مِنْ عِقَالٍ»[1].

وبإسناده إليه عليه السلام قال: كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا دَخَل عَلَى مَرِيضٍ، قَالَ: «اذْهِبِ البَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي وَلَا شافِي غَيْرُكَ»[2]. **وهذا** الحديث أخرجه المرشد بالله عليه السلام في أماليه من حديث عائشة بزيادة : «لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»[3].

وفي أمالي المرشد بالله، بإسناد أهل البيت عليهم السلام قال: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَهُوَ لَا يَتَقَارُّ عَلَى فِرَاشِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحُمَّى؛ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا عَلِيُّ: إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ بَلَاءً فِي الدُّنْيَا النَّبِيُّونَ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، أَبْشِرْ فَإِنَّهَا حَظُّكَ مِنْ ثَوَابِ اللهِ تَعَالَى مَعَ مَا لَكَ مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ، تُحِبُّ أَنْ يَكْشِفَ اللهُ مَا بِكَ؟/ ١٠٤/ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: قُلِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْ عَظْمِيَ الدَّقِيقَ، وَجِلْدِيَ الرَّقِيقَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَوْرَةِ الْحَرِيقِ، يَا أُمَّ مِلْدَمْ[4] إِنْ كُنْتِ آمَنْتِ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا تَأْكُلِي اللَّحْمَ، وَلَا تَشْرَبِي الدَّمَ، وَلَا تَفُورِي عَلَى الْفَمِ، وَانْتَقِلِي إِلَى مَنْ يَزْعُمُ أَنَّ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ؛ فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: فَقُلْتُهَا، فَعُوفِيتُ مِنْ سَاعَتِي، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام: وَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ يَعْلَمُ بَعْضُنَا بَعْضًا حَتَّى نِسَائِنَا وَصُبْيَانِنَا، فَمَا يَقُولُهَا أَحَدٌ مِنَّا إِلَّا عُوفِيَ إِذَا كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ»[5].

وفيه أيضا: عن أبي هريرة قال: قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أَنِينُ الْمَرِيضِ تَسْبِيحُهُ، وَصِيَاحُهُ تَهْلِيلُهُ، وَنَفَسُهُ عِبَادَتُهُ، وَتَقَلُّبُهُ كَالْمُقَاتِلِ فِي سَبِيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »[6].

وفيه أيضا قال: أنشدنا التنوخي[7]، قال: أنشدنا أبي القاضي أبو علي المحسن بن علي[8] لنفسه:

---

(١)تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثامن والخمسون: في الأمراض والأعراض ص ٥٧٥ رقم ٨١١.

(٢) المصدر السابق ص ٥٧٦ رقم ٨١٣.

(٣) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الثامن والثلاثون: في ذكر عيادة المرضى وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ٢٨٧.

(٤) **أُمُّ مِلْدَم**: الْحُمَّى، وأَلْدَمَتْ عَلَيْهِ الحُمَّى، أَيْ دامَت. وَبَعْضُهُمْ يَقُولها بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ.النهاية في غريب الحديث ٤/ ٢٤٦.

(٥) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الثامن والثلاثون: في ذكر عيادة المرضى وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ٢٨٨.

(٦) المصدر نفسه.

(٧)علي بن الْمُحَسِّنِ بن علي بن أبي الغنائم أبو القاسم التنوخي البغدادي: **قال** الخطيب: كان صدوقًا في الحديث. **وقال** ابن خيرون: كان رأيه الرفض والاعتزال. **وقال** شجاع الذهلي: كان يتشيع ويذهب إلى الاعتزال، **قال** الذهبي: محله الصدق والستر. توفي سنة ٤٤٧هـ.انظر: تاريخ الإسلام ص ١٦١، وتاريخ بغداد ١٢/ ١١٥ رقم ٦٥٥٨، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٦٤٩، وميزان الاعتدال ٢/ ٢٣٦.

(٨)المحسن بن علي بن محمد بن أبي الفهم داود التنوخي البصري، أبو علي: ولد سنة ٣٢٧ بالبصرة ونشأ بها، قاض، من العلماء الأدباء الشعراء، ولي القضاء وتقلد أعمالا، وسكن بغداد، فتوفي فيها سنة ٣٨٤هـ.من مؤلفاته: الفرج بعد الشدة ، وجامع التواريخ المسمى " نشوار المحاضرة ، والمستجاد من فعلات الاجواد ، وديوان شعر. انظر: تاريخ بغداد =

يَـــا عَلِـــيلًا أَهْـــدَىٰ لِقَلْبِـــي اعْـــتِلَالَا	نَـــالَ مِـــنَ الـــسُّقَامِ مَـــا مِنْـــكَ نَـــالَا
إِنْ يَكُـــنْ مِـــسْكُ الـــشُّحُوبِ فَكَـــمْ مِـــ	ـــنْ قَمَـــرٍ لَوْنَـــهُ الْكُـــسُوفُ أَحَـــالَا
أَوْ يَكُـــنْ نَالَـــكَ الْهُـــزَالُ فَـــإِنَّ الْـــ	ـــبَدْرَ بَعْـــدَ التَّمَـــامِ يَبْـــدُو هِـــلَالَا

انتهى[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ زِيَادَةٌ فِي الرِّزْقِ، وَعِمَارَةٌ فِي الدِّيَارِ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ»)[2].

قد تقدم في بر الوالدين وصلة الرحم ما تقدم سابقا، يزيده وضوحا ما ذكره السيوطي في جمع الجوامع في الحروف ولفظه في حرف الباء الموحدة: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ، وَالْكَذِبُ يَنْقُصُ الرِّزْقَ، وَالدُّعَاءُ يَرُدُّ الْقَضَاءَ، وَللهِ عَزَّ وَجَلَّ قَضَاءَانِ: قَضَاءٌ نَافِذٌ، وَقَضَاءٌ مُحْدَثٌ، وَلِلْأَنْبِيَاءِ عَلَى الْعُلَمَاءِ فَضْلُ دَرَجَتَيْنِ ، وَلِلْعُلَمَاءِ عَلَى الشُّهَدَاءِ فَضْلُ دَرَجَةٍ. ابن النجار عن أبي هريرة.. انتهى[3].

وذكره في الباب، وقال: أخرجه ابن عدي في الكامل، وابن صرصرى[4] في أماليه، وابن النجار، والديلمي عن ابن مسعود. انتهى[5].

وفيه: في حرف الميم ما لفظه: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي الْأَجَلِ، وَالزِّيَادَةُ فِي الرِّزْقِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». أحمد في المسند، وسعيد بن منصور عن ثوبان. انتهى[6].

وفيه: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُدَّ اللهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسِّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيَدْفَعَ عَنْهُ مَيْتَةَ السُّوءِ فَلْيَتَّقِ اللهَ، وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». عبدالله بن أحمد في زيادات المسند، وابن جرير، وصححه الخرائطي في مكارم الأخلاق،

= ١٣/ ١٥٥ رقم ٧١٣٤، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٢٤ رقم ٣٨٦، والأعلام ٥/ ٢٨٨.

(١) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث السابع والثلاثون: في ذكر المعرض والعرض وما يتصل بذلك ٢/ ٢٨٤.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧١ رقم ٦٥٦.

(٣) جمع الجوامع ٤/ ٢٥٢ رقم ١٢٢٨٣، كما أورده المتقي الهندي في كنز العمال ١٦/ ٤٦٦ رقم ٤٥٤٧٥، وعزاه إلى أبي الشيخ في التوبيخ؛ وابن عدي، كما أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ١١ رقم ٢٠٩٠.

(٤) هكذا في النسخ، والصواب: ابن صصرى، وهو: الحسن بن هبة الله أبي الغنائم ابن محفوظ بن صصري الربعي التغلبي الدمشقي، أبو المواهب: ولد سنة ٥٣٧ هـ، من حفاظ الحديث.كان محدث دمشق. توفي سنة ٥٨٦ هـ.له: «رباعيات التابعين»، و«المعجم»، و «فضائل الصحابة» وغيرها. انظر: سير أعلام النبلاء ٢١/ ٢٦٤ رقم ١٣٧، والأعلام ٢/ ٢٢٥.

(٥)أخرجه ابن عدي في الكامل ٣/ ٤٣ رقم ٦٠٠ ترجمة خالد بن إسماعيل، **وقال** بعد أن ذكر الحديث وغيره : هذه الأحاديث بهذه الأسانيد مناكير . وأخرجه الديلمي ٢/ ١١ رقم ٢٠٩٠. كما أورد المتقي الهندي في كنز العمال ١٦/ ٤٧٥ رقم ٤٥٥٢٠ وعزاه إلى ابن عدي، وابن صصري في أماليه، وابن النجار، والديلمي عن أبي هريرة".

(٦) جمع الجوامع٩/ ٣١١ رقم ٢١٧٦٨، وأحمد بن حنبل ٥/ ٣٢٨ رقم ٢٢٤٦٣، ولم أجده في سنن سعيد بن منصور.

والطبراني في الأوسط، والحاكم، وابن النجار عن علي. انتهى[1].

وفي الحديث: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ الْبَنَاتِ» الحديث.. إلخ متفق عليه. ذكره في بلوغ المرام عن الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ [2] **إلى** غير ذلك من الأدلة القاضية بتحريم عقوق الوالدين؛ **وإنما** خص الأمهات هنا بالذكر وإن كان الآباء مثلهن؛ إظهارا لعظم موقعها.

وضابط العقوق المحرم: هو أن يحصل من الولد للأبوين أو لأحدهما إيذاء ليس بالهين عرفا؛ فيخرج من هذا ما إذا حصل من الوالدين أو من أحدهما أمر أو نهي فخالفهما الولد بما لا يعد في العرف مخالفته عقوقا؛ فلا يكون عقوقا ما لم يتضمن ذلك الإهانة لهما، والاستخفاف بحقهما فيكون عقوقا.

قوله: «واصطناع المعروف...» إلخ: في أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى أبي أيوب الأنصاري قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ أُبْلِيَ بَلاءً -يَعْنِي مَعْرُوفاً- اتُّخِذَ عِنْدَهُ فَلَمْ يَجِدْ لَهُ جَزَاءً إِلَّا الثَّنَاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِبَاطِلٍ فَهُوَ كَلابِسِ ثَوْبَيْ زُورٍ»[3].

وفي كتاب سلوة العارفين للإمام الموفق بالله أبي عبدالله الحسين بن إسماعيل الشجري الحسني الجرجاني عليه السلام، بإسناده إلى الوليد بن صالح[4] قال: اجْتَمَعَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علي عليه السلام، وَجَعْفَرٌ، وَالْعَبَّاسُ، وَعُمَرَ فَتَذَاكَرُوا الْمَعْرُوفَ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: الْمَعْرُوفُ حُصْنٌ وَكَنْزٌ مِنَ الْكُنُوزِ

---

(١) جمع الجوامع ٩/ ٣١٢ رقم ٢١٧٦٩، وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١/ ٣٠٢ رقم١٢١٢، والطبراني في الأوسط ٣/ ٢٣٣ رقم ٣٠١٤، والبزار ٢/ ٢٧٣ رقم٦٩٣، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٥٣: رواه عبد الله بن أحمد والبزار والطبراني في الأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح غير عاصم بن حمزة وهو ثقة . والحاكم ٤/ ١٦٠، والبيهقي في الشعب ٦/ ٢١٩ رقم ٧٩٤٨، وأخرجه أيضًا : ابن عدي في الكامل ٤/ ٢٣٩ رقم ١٠٦٧ ترجمة عبد الله بن معاذ، **وقال** : أرجو أنه لا بأس به ..

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ، باب ما ينهى عن إضاعة المال ٢/ ٨٤٨ رقم ٢٢٧٧، وفي كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر ٥/ ٢٢٢٩ رقم ٥٦٣٠، ومسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه ٣/ ١٣٤١ رقم ٥٩٣، والبيهقي في سننه، باب النهي عن إضاعة المال في غير حقه ٦/ ٦٣، والطبراني في الكبير ٢٠/ ٣٨٤ رقم ٩٠١، وابن حبان ١٢/ ٣٦٦ رقم ٥٥٥٥. وانظر: **بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني -تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري- دار الفلق - الرياض- ط٧(١٤٢٤ هـ) ص ٤٤٣ رقم ١٤٧٠، وهو فيه عن المغيرة بن سعيد.

(٣) تيسير المطالب في أمال أبي طالب، الباب السابع والثلاثون: في الأدب والإرشاد إلى مكارم الأخلاق، ص ٤٦٢ رقم ٦١٠.

(٤) الوليد بن صالح النخاس الضبي ، أبو محمد الجزري ، بياع الرقيق ، نزل بغداد ، و يقال : أصله من فلسطين، **قال** المزي: سمع منه أحمد بن حنبل و لم يحدث عنه . **قال** أحمد بن إبراهيم الدورقي وأبو حاتم الرازي : كان ثقة و ذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** أبو عوانة في "صحيحه": ثقة. روى له مسلم . انظر: : تهذيب التهذيب ١١/ ١٢٠ رقم ٧٧٥٠، وتهذيب الكمال ٣١/ ٢٨ رقم، ٦٧١٠، وثقات ابن حبان ٧/ ٥٥١، الجرح والتعديل ٩/ ٧ رقم ٣٠، ومعجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين ص ٤٦٧ رقم ٩٢٠.

فَلَا يَمْنَعْكَ كُفْرٌ، مَنْ كَفَرَكَ فَقَدْ شَكَرَكَ عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَسْتَمْتِعْ مِنْهُ بِشَيْءٍ، وَقَدْ تُدْرِكُ بِشُكْرِ الشَّاكِرِينَ مَا أَضَاعَ جُحُودَ الْكَافِرِينَ.

وَقَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام: مَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ، وَمَنِ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مَا لَيْسَ لِلطَّالِبِينَ إِلَيْهِمْ فِيهِ؛ وَذَلِكَ أَنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ مَعْرُوفًا كَانَ لَكَ مَجْدُهُ وَسَنَاهُ وَذِكْرُهُ وَرِفْعَتُهُ، فَمَا بَالُكَ تَطْلُبُ مِنْ غَيْرِكَ شُكْرَ مَا أَثْبَتَّ لِنَفْسِكَ.

وَقَالَ الْعَبَّاسُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لَا يَتِمُّ الْمَعْرُوفُ إِلَّا بِثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ: بِتَعْجِيلِهِ، وَتَصْغِيرِهِ، وَسَتْرِهِ؛ لِأَنَّكَ إِذَا عَجَّلْتَهُ هَنَّأْتَهُ، وَإِذَا صَغَّرْتَهُ فَقَدْ عَظَّمْتَهُ، وَإِذَا سَتَرْتَهُ فَقَدْ أَتْمَمْتَهُ.

وَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفًا، وَإِنَّ أَنْفَ الْمَعْرُوفِ سِرَاجُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: «فِيمَ كُنْتُمْ» ؟ قَالُوا: كُنَّا فِي ذِكْرِ الْمَعْرُوفِ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «الْمَعْرُوفُ مَعْرُوفٌ كَاسْمِهِ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ». انتهى من هامش الأمالي[1].

وروي عن علي عليه السلام أنه قال: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ»[2]. انتهى من حاشية السيد، والمعنى أن من بذل معروفه في الدنيا آتاه الله جزاء معروفه في الآخرة.

وقيل: المراد من بذل جاهه لأصحاب الجرائم التي لا تبلغ الحد فيشفع فيهم شفعه الله عز وجل في أهل الإيمان في الآخرة.

قال مولاي ومولى المتقين وسيدة العترة المطهرين يحيى بن الحسين بن أمير المؤمنين عماد الدين المؤيد بالله حفظه الله وأبقاه: ولا يبعد أن يكون المعنى أن من فعل المعروف في الدنيا إلى الناس يكون كذلك في الجنة: يعني أنه يعطي الناس في الجنة مما أعطاه الله من فضله الواسع؛ فيكون فاعلا للمعروف في الآخرة.

وقد روي أن نبي الله عيسى بن مريم صلوات الله عليهما وسلامه تضيف أهل الجنة أجمعين أياما. انتهى ما أملاه علي حفظه الله تعالى بعد صلاة ظهر يوم الثلاثاء غرة شهر جمادى الآخرة سنة

---

(١) الاعتبار وسلوة العارفين، فصل في المعروف ص ٦٢٨ رقم ٥٠٢

(٢)أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد٢/ ٢٤٤، ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/ ٥٠٧رقم ٨٣٦، كما أخرجه الحاكم في المستدرك عن علي ٤/ ٣٢١ بلفظ: «يَا عَلِيُّ اطْلُبُوا الْمَعْرُوفَ مِنْ رُحَمَاءِ أُمَّتِي تَعِيشُوا فِي أَكْنَافِهِمْ ...» وفيه: «يَا عَلِيُّ إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الآخِرَةِ». **كما** أخرج الحديث بلفظه من طريق ابن عباس: الطبراني في الكبير ١١/ ١٩٠رقم١١٤٦٠، **ومن** طريق قبيصة بن برمة: الطبراني في الكبير ١٨/ ٣٧٥ رقم٩٦٠، **وعن** أبي هريرة: الطبراني في الأوسط ٥/ ١٥٦ رقم٤٩٣١، وفي الصغير ١/ ٢٧٤ رقم٧٣٠، وأبو نعيم في الحلية ٩/ ٣٣١ رقم١٤٠٥٢. **وعن** سلمان الفارسي: الطبراني في الكبير ٦/ ٢٤٦ رقم٦١١٢، والبيهقي في الشعب ٧/ ٥١٧ رقم١١١٨١. **وعن** أبي موسى الأشعري: الطبراني في الصغير ١/ ٩٧ رقم١٩١. **وعن** عاصم بن أبي عثمان: ابن أبي شيبة٥/ ٢٢١ رقم ٢٥٤٢٩.

١٠٧٩ بمحروس داره من صنعاء المحروسة . كتبه عبدالله الفقير إليه أحمد بن ناصر بن محمد بن عبدالحق الزيدي كاتب آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم تسليما. انتهى من خطه رحمه الله بحروفه.

وفي الأمالي بإسناده إلى أَبِي عَبْدِ الله الأَزْدِي[١] قَالَ: أَنْشَدَ مُنْشِدُ عَبْدَ الله بن جَعْفَرٍ الطَّيَّارَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

إِنَّ الصَّنِيعَةَ لَا تَكُونُ صَنِيعَةً حَتَّى يُصَابَ بِهَا طَرِيقُ الْمَصْنَعِ[٢]

/ ١٠٥ / فَقَالَ عَبْدُ الله بن جَعْفَرٍ: أَمَّا أَنَا فَأَقُولُ:

يَدُ الْمَعْرُوفِ غُنْمٌ حَيْثُ كَانَتْ تَلَقَّاهَا كَفُورٌ أَمْ شَكُورُ

فَعِنْدَ الشَّاكِرِينَ لَهَا جَزَاءٌ وَعِنْدَ الله مَا جَحَدَ الْكَفُورُ

انتهى[٣].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «سَبْعَةٌ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ: شَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ حَسَبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا؛ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَرَجُلٌ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ فَأَسْبَغَ الطُّهُورَ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَلَكَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ، وَرَجُلٌ خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا إِلَى بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجُلٌ خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَرَجُلٌ خَرَجَ ضَارِبًا فِي الْأَرْضِ يَبْتَغِي مِنْ فَضْلِ اللَّهِ تعالى مَا يَكُفُّ بِهِ نَفْسَهُ وَيَعُودُ بِهِ عَلَى عِيَالِهِ، وَرَجُلٌ قَامَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ بَعْدَمَا هَدَأَتِ الْعُيُونُ فَأَسْبَغَ الطُّهُورَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَلَكَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ»)[٤].

السيوطي في جمع الجوامع في حرف السين المهملة ما لفظه: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : الْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ الله، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ؛ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ». أحمد في المسند، والنسائي، ومسلم، والنسائي، وابن حبان عن أبي هريرة، والترمذي، وقال: حسن

---

(١) **قال** في الجداول: أبو عبد الله الأزدي، روى عنه ابن مهدي. أخرج له أبو طالب..

(٢) البيت في لسان العرب ٨/ ٢١٠، **والعين**، للخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- ط١ (١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م). ١/ ٣٠٥ بدون نسبة، ونسبه في معجم الشعراء، لأبي عبدالله محمد بن عمران المرزباني - طبعة القاهرة- ١٣٥٤هـ. ص ٤٨٢ إلى الهذيل الأشجعي.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب السابع والثلاثون: في الأدب والإرشاد إلى مكارم الأخلاق ص ٤٦١ رقم ٦٠٩، والاعتبار وسلوة العارفين، ص ٦٢٩.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧١ رقم ٦٥٧.

صحيح عن أبي هريرة . وعن أبي سعيد ، ومسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة. انتهى[1].

وقد رأيت مؤلفا لعله للحافظ السيوطي في هذا الحديث جمع فيه ألفاظه، وفيها اختلاف رأيته بمكة المشرفة في ضمن كتاب آخر ولم يتيسر[2] لي النقل منه، **ولعل** فيه نحو حديث المجموع. والله أعلم، انتهى[3].

وقد تقدم قريبا نحو ما رواه السيوطي باختلاف يسير في بعض الألفاظ مع تقديم وتأخير، **وقد** تضمن ذلك الترغيب والحث على كل فرد من الأفراد المذكورة، سيما الإتيان بالفرائض في أوقاتها مع كمال شرائطها: من الطهارة الكاملة، وحراستها عن الريا سيما النوافل؛ إذ لا غمة في فريضة، ولكن ربما داخله العجب، نسأل الله التوفيق، **وكذلك** الترغيب في قيام الليل سيما في السبرات البادرة.

وفي الأسانيد اليحيوية مالفظه: بَلَغَنَا أَن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يلقى اللهَ بهنَّ، فَتَحَ اللهُ لَهُ اثْنَي عَشَرَ بَابًا مِنَ الْجَنَّةِ »[4].

وقال: « رَكْعَتَانِ فِي نِصْفِ اللَّيْلِ الآخِرِ أَفْضَلُ مِن الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[5].

وفيه أيضا عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي يُكَفُّ عَنْهَا مَا لَمْ يُظْهِرُوا خِصَالًا: عَمَلًا بِالرِّبَى، وَإِظْهَارَ الرُّشَا، وَقَطْعَ الأَرْحَامِ، وَتَرْكَ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ، وَتَرْكَ البَيْتِ أَنْ يُؤَمَّ ؛ فَإِذَا تُرِكَ هَذَا البَيْتُ أَنْ يُؤَمَّ لَمْ يُنَاظَرُوا»[6].

(**وفي** سنن أبي داود بإسناده إلى ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ

(١)جمع الجوامع ٥/ ٢٣٤ رقم ١٤٧٠٤. **وأخرج حديث أبي هريرة :** أحمد ٣/ ٤٤٠ رقم ٩٦٧١ ، والبخاري ١/ ٢٣٤ رقم ٦٢٩، ومسلم ٢/ ٧١٥ رقم ١٠٣١، والنسائي في سننه ٨/ ٢٢٢ رقم ٥٣٨٠، وابن حبان ١٠/ ٣٣٨ رقم ٤٤٨٦، وأخرجه أيضًا : ابن خزيمة ١/ ١٨٥رقم ٣٥٨، والبيهقي في سننه ٤/ ١٩٠. **وحديث أبي هريرة أو أبي سعيد:** أخرجه مسلم ٢/ ٧١٦ رقم ١٠٣١، والترمذي ٤/ ٥٩٨ رقم ٢٣٩١، وابن حبان ١٦/ ٣٣٢ رقم ٧٣٣٨، و الموطأ ٢/ ٣٦٥ رقم ٣٠١٤، ووالبيهقي في السنن ١٠/ ٨٧.

(٢) في هامش (أ): ولم يقض(نخ) .

(٣) كما يوجد كتاب باسم «السبعة الذين يظلهم الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله»، لعبد الباقي الزرقاني المالكي(ت:١٠٢٠هـ)، بتحقيق: الدكتور/ جميل عبد الله عويضة عام١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م .

(٤) درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٦٩، والأحكام للإمام الهادي ١/ ١٤٤، كما أخرجه الإمام أحمد بن عيسى في العلوم ١/ ٢٥٦، (رأب الصدع ١/ ٥٠٦ رقم ٨٢٩) عن سلمان.

(٥) .درر الأحاديث النبوية ص ٦٩، والأحكام للإمام الهادي ١/ ١٤٤، كما أخرجه الإمام أحمد بن عيسى في العلوم ١/ ٢٥٧ (رأب الصدع ١/ ٥٠٩ رقم ٨٣٤) عن حسان بن عطية[مرسلا] .

(٦) درر الأحاديث النبوية ص ٦٦، والأحكام للإمام الهادي ١/ ١١٧، كما أخرجه الإمام أحمد بن عيسى في العلوم ١/ ١٦١، وأبو طالب في تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص٥٥٥ رقم ٧٧٩.

صَلَاتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا»[1].

وبإسناده إلى زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ قال: «صَلَاةُ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي مَسْجِدِي إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ». **قال** المنذري: اخرجه الترمذي، والنسائي كمثله، **وقال** الترمذي: حديث حسن[2])[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: كَانَتْ جَارِيَةٌ خِلَاسِيَّةٌ[4] تَلْقُطُ الْأَذَى عَنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَسَأَلَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالُوا: تُوُفِّيَتْ! فَقَالَ ﷺ: «لِذَلِكَ رَأَيْتُ لَهَا الَّذِي رَأَيْتُ، رَأَيْتُ كَأَنَّهَا فِي الْجَنَّةِ تَلْقِطُ مِنْ ثَمَرِهَا[5]»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ الْمَسْجِدِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا، وَمَنْ أَدْخَلَ أَذًى فِي مَسْجِدٍ كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِ سَيِّئَةً، وَالسَّيِّئَةُ بِوَاحِدَةٍ»)[6].

في الكلام طي، **والمعنى**: أنها غابت فلما لم يرها رسول الله ﷺ سأل عنها ... إلخ.

وَالْخِلَاسِيُّ بالكسر: الولد بين أبوين أبيض وأسود. والديك بين دجاجتين هندية وفارسية. قاموس. والمراد به السمرة. نهاية[7]

السيوطي في جمع الجوامع ما لفظه: : «مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ». ابن ماجة عن أبي سعيد . انتهى[8].

وحديث الأصل في الأمالي، وفيه: ففقدها رسول الله فسأل عنها... إلخ[9].

وفيه بإسناده إلى أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي فَرَأَيْتُ مَحَاسِنَ أَعْمَالِهِمْ وَمَسَاوِئَهَا، فَرَأَيْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهِمْ إِمَاطَةَ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَرَأَيْتُ فِي مَسَاوِئِ أَعْمَالِهِمْ

---

(١) أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته ١/ ٦٣٢ رقم ١٠٤٣ ، كما أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب كراهية الصلاة في المقابر ١/ ١٦٦ رقم ٤٢٢، وفي باب التطوع في البيت ١/ ٣٩٨ رقم ١١٣١، ومسلم في صحيحه ١/ ٥٣٩ رقم ٧٧٧ ، وغيرهم.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب صلاة الرجل التطوع في بيته١/ ٦٣٢ رقم ١٠٤٤، والترمذي، كتاب الصلاة،باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت، ٢/ ٣١٢ رقم ٤٥٠، والنسائي، باب الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك ٣/ ١٩٧ رقم ١٥٩٩. **قال** الترمذي ١/ ٣١٣: **وقد اختلف الناس في رواية هذا الحديث؛ فروي مرفوعا، ورواه مالك عن أبي النضر، ولم يرفعه، وأوقفه بعضهم، والحديث المرفوع أصح..**

(٣) ما بين القوسين سقط من (ب،ج).

(٤) هي المولدة بين أبوين أسود وأبيض. قاموس ٥٠١، **وفي** النهاية٢/ ٦١: **الخُلْسُ**: السُّمر، ومنه صبي خِلاسِي: إذا كان بين أبيض وأسود.

(٥) في (أ،ب): تلقط لها من ثمارها.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٢ رقم ٦٥٨.

(٧) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ١٤٠.

(٨)جمع الجوامع ٨/ ٧٦٢ رقم ٢٠٩٩٣، وسنن ابن ماجة، كتاب الأذان، باب تطهير المساجد وتطييبها ١/ ٢٥٠ رقم ٧٥٧.

(٩) أمالي أحمد بن عيسى (المسبمى بالعلوم ٤/ ٣٢٤) ، وتيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٣٥٤ رقم ٣٩٢.

النُّخَامَةَ فِي الْمَسْجِدِ»[1].

وبإسناده إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ»[2].

وبإسناده إلى أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «مَنْ بَنَى للهِ مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ[3] قَطَاةٍ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»[4]. انتهى.

وفي الاعتصام لوالدنا المنصور بالله عليه السلام، في فصل بعد أن ذكر حديث الأمالي ونحوه مالفظه: وفي الجامع الكافي قال الحسن عليه السلام[5] في رواية ابن الصباح[6] عنه، وعن محمد [7] وسئلا عما روي : «مَنْ بَنَى للهِ مَسْجِدًا بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»، فقالا: نرجو أن يكون ذلك لمن قبل الله منه[8].

وأخرج ابن ماجة عن عثمان: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: « مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ الله بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ»[9].

وأخرج ابن ماجة عن جابر، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ » وذكر نحوه[10].

وأخرج النسائي عن عمرو بن عبسة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِيُذْكَرَ اللهُ فِيهِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»[11].

---

(١) تيسير إلى المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الحادي والعشرون: في فضل المساجد وما يتصل بذلك ص ٣٥٥ رقم ٣٩٤، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ١/ ٣٩٠ رقم ٥٥٣، وابن خزيمة ٢/ ٢٧٦ رقم ١٣٠٨، وسنن البيهقي ٢/ ٢٩١.

(٢) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص٣٥٤ رقم ٣٩٣، وسنن ابن ماجة ١/ ٢٤٣ رقم٧٣٧، وتاريخ دمشق٣٧/ ٢٣٩.

(٣)في لسان العرب ٧/ ٦٣: ومَفْحَصُ القطاة: حيث تفرّخ فيه من الأرض..

(٤) تيسير المطالب ص٣٥٥ رقم ٣٩٦، وأبو يَعْلَى ٧/ ٨٥ رقم٤٠١٨، والطبراني في الأوسط ٢/ ٢٤٠رقم١٨٥٧.

(٥) الحسن بن يحيى بن الحسين بن زيد بن علي: إمام مجتهد، زاهد، متكلمٌ في الفقه، عرض عليه القاسم بن إبراهيم البيعة والقيام بأمر الأمة فأبا أن يتقدمه، وكان له فضيلة السبق إلى منابذة الظالمين والامتناع من مداخلتهم،.توفي بعد ٢٦٠هـ، وله المسائل التي نقل منها صاحب الجامع الكافي. انظر: التحف شرح الزلف ص ١٥٨، ومطلع البدور٢/ ١٥٢، ومقاتل الطالبيين ٦٣٩، ومقدمة الجامع الكافي ١/ ٢٥٨..

(٦)عبد الله بن الصباح بن عبد الله الهاشمي، العطار، البصري، المربدي.، مولى بني هاشم: محدِّث، روى عن بدل بن المحبر، وهشيم بن بشير، ومعتمر بن سليمان، وآخرين.أخرج له الجماعة سوى ابن ماجة، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة، وأبو حاتم الرازي، وآخرون. **وثَّقه** أبو حاتم، والنسائي، وابن حبان، قيل: مات سنة ٢٥٠هـ. وقيل : سنة: ٢٥١هـ. وقيل: سنة ٢٥٥هـ.انظر: تهذيب التهذيب٥/ ٢٣٢، وتهذيب الكمال ١٥/ ١٢١رقم ٣٣٤٠، والجرح والتعديل ٥/ ٨٨ رقم٣٩٩، ثقات ابن حبان ٨/ ٣٥٩، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٤٠.

(٧) محمد بن منصور المرادي: تقدمت ترجمته .

(٨) الاعتصام بحبل الله المتين ٢/ ١١٧، والجامع الكافي ٢/ ٣٦٠..

(٩) الاعتصام ٢/ ١١٨، وسنن ابن ماجة ١/ ٢٤٣ رقم ٧٣٦ .

(١٠) الاعتصام ٢/ ١١٨، وسنن ابن ماجة ١/ ٢٤٤ رقم ٧٣٨، وابن خزيمة ٢/ ٢٦٩ رقم ١٢٩٢.

(١١) الاعتصام ٢/ ١١٨، والسنن الكبرى للنسائي ١/ ٢٥٥ رقم ٧٦٧.

وفي الجامع الكافي قال محمد : يستحب لمن دخل المسجد / ١٠٦/ أن يبدأ بإدخال رجله اليمنى ويؤخر اليسرى، ويقول: «بِسْمِ اللهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، وَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ»، وإذا خرج من المسجد قدم اليسرى وأخرج اليمنى، وقال: «بِسْمِ اللهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَافْتَحْ لِي أَبْوَابَ فَضْلِكَ». ذكر نحو ذلك عن النبي ﷺ[١].

وفيه مالفظه: وفي تحفة المحتاج: عن أبي ذر قال: دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس وحده؛ فقال: يَا أَبَا ذَرٍّ لِلْمَسْجِدِ تَحِيَّةٌ رَكْعَتَانِ، قُمْ فَارْكَعْهُمَا»، ثم أعدت الحديث بطوله. قال: رواه ابن حبان في صحيحه[٢].

وأخرج مالك، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ»[٣].

وأخرج أبو داود: عن كعب بن مالك قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ[٤].

دلت هذه الأخبار على فضيلة المساجد، وعلى أجر عامريها، ومن أخرج عنها الأذى، وعلى كراهة الأذى فيها بأي شيء كان؛ فيدخل في ذلك الكلام ونحوه: من إنشاد الضالة، ومنع دخول ذوات الروائح الكريهة. **وبقي** الكلام هل يجوز لمن أكل شيئا مما له رائحة كريهة كالثوم ونحوه إن علم أن احدا يتأذى بذلك أو قصد الأذية فلا شك في أنه آثم، وإن لم فالأولى أن يتجنب المسجد لأجل النهي الوارد في ذلك، وظاهره العموم؛ **ففي** أصول الأحكام: عن جابر عن النبي ﷺ قال: « مَنْ أَكَلَ بَصَلًا أَو ثُومًا فَلْيَعْتَزِلْنَا وَلْيَعْتَزِلْ مَسَاجِدَنَا ولْيَقْعُد فِي بَيْتِهِ».

---

(١) الجامع الكافي ، باب المساجد ٢/ ٣٥٤.

(٢)**تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج**، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)،تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني- دار حراء - مكة المكرمة-ط١(١٤٠٦هـ) ١/ ٤١٩ رقم ٤٧١. وأخرجه ابن حبان ٢/ ٧٦ رقم ٣٦١، وأبو نعيم في الحلية ١/ ١٦٦.

(٣)صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين١/ ٣٩٢ رقم: ١١١٠، وصحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحية المسجد بركعتين وكراهة الجلوس قبل صلاتها، وأنها مشروعة في جميع الأوقات ١/ ٤٩٥ رقم٧١٤ ، وسنن الترمذي،كتاب أبواب الصلاة- باب ما جاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين برقم٥١٠، **وقال**: حديث صحيح، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة- باب ما جاء في الصلاة عن دخول المسجد برقم ٤٦٧، وسنن النسائي ، كتاب المساجد، باب الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ٢/ ٥٣ رقم٧٣٠، والطبراني في الأوسط ٤/ ٣٢٢ رقم٤٣٢٥، وابن خزيمة ٣/ ١٦٤ رقم ١٨٢٩.

(٤)سنن أبي داود ، كتاب الجهاد، باب في إعطاء البشير٣/ ٢١٥ رقم ٢٧٧٣.

وأخرج هذا الحديث بلفظه البخاري، ومسلم عن جابر، وذكره في الجامع الصغير[1].

وفي رواية لمسلم: عن جابر ، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَكَلَ الثُّومَ وَالْبَصَلَ وَالْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّىٰ مِمَّا يَتَأَذَّىٰ مِنْهُ بَنُو آدَمَ». ذكره في تحفة المحتاج. انتهى من الاعتصام[2].

وكذلك يحرم البصق في المساجد وفي هوائها؛ لأنها إنما وضعت لذكر الله والصلاة، وقد أفرد في الاعتصام أحاديثا في النهي عن ذلك، منها قوله في الشفاء: عن النبي ﷺ أنه قال: «لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَتَنَخَّمُ فِي الْقِبْلَةِ أَنَّهُ سَيُبْعَثُ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ»[3].

وأخرج أبو داود، وابن خزيمة، وابن حبان : عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ : «مَنْ تَفَلَ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلَتُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ»[4]. إلى غير ذلك .

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَنَاوَلَ مِنْ وَجْهِ أَخٍ لَهُ أَذًى فَأَرَاهُ إِيَّاهُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَتَانِ، وَإِنْ لَمْ يُرِهِ إِيَّاهُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَةٌ»)[5].

بيض له في التخريج، **وفي** أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْخَلَ عَلَىٰ مُؤْمِنٍ سُرُورًا فَقَدْ سَرَّنِي، وَمَنْ سَرَّنِي فَقَدِ اتَّخَذَ عِنْدَ الله عَهْدًا، وَمَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الله عَهْداً فَلَنْ تَمَسَّهُ النَّارُ أَبَدًا إِنَّ اللهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ»[6].

وفيه: بإسناده إلى أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ عَلَىٰ مُسْلِمٍ سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ مَا كَانَ العَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَىٰ مُسْلِمٍ يَسَّرَ الله عَلَيْهِ»[7].

وفيه بإسناده إلى سهل بن معاذ الجهني[8]، عن أبيه[9]، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَمَىٰ مُؤْمِنًا عَنْ

---

(١). أصول الأحكام ٢/ ٤٥٨ رقم ٢٥٢٤، والبخاري ١/ ٢٩٢ رقم ٨١٧، ومسلم ١/ ٣٩٤ رقم ٥٦٤، وأبو داود ٤/ ١٧٠ رقم ٣٨٢٢، والبيهقي ٣/ ٧٦.

(٢) أخرجه البخاري ١/ ٢٩٢رقم ٨١٦، ومسلم ١/ ٣٩٥ رقم ٥٦٤، وابن حبان ٥/ ٤٤٠ رقم ٢٠٨٦.

(٣) شفاء الأوام، باب أماكن المصلي ١/ ٢٣١.

(٤)أخرجه أبو داود ٣/ رقم ٣٨٢٤ ، وابن خزيمة٣/ ٨٣ رقم ١٦٦٣ ، وابن حبان ٤/ ٥١٨ رقم ١٦٣٩ ، والبيهقي ٣/ ٧٦.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٢ رقم ٦٥٩.

(٦) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثالث والثلاثون: في الترغيب في نفع المؤمنين ص ٤٤٤ رقم ٥٧٨.

(٧) المصدر السابق ص ٤٤٠ رقم ٥٦٦.

(٨) سهل بن معاذ بن أنس الجهني شامي، عن أبيه وله صحبة، وعنه الليث ويحيى بن أيوب وغيرهما، **قال** العجلي: مصري تابعي ثقة . **ضعفه** يحيى بن معين. **وذكره** ابن حبان في الثقات، **كما** ذكره في الضعفاء، **روى** له البخاري في الأدب، و أبو داود، والترمذي ، و ابن ماجة .انظر: التاريخ الكبير ٤/ ٩٨ رقم ٢٠٩٤، وثقات ابن حبان ٣/ ٣٧٠، وثقات العجلي ١/ ٤٤٠ رقم ٦٩٣، والجرح والتعديل ٤/ ٢٠٣ رقم ٨٧٩، وتهذيب التهذيب ٤/ ٢٢٧ رقم ٤٥٣، وتهذيب الكمال ١٢/ ٢٠٨ رقم ٢٦٢١.

(٩)معاذ بن أنس الجهني، روى عنه ابنه سهل له صحبة، روى عنه أهل مصر. انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٣٦٠ رقم ١٥٥٧، =

مُنَافِقٍ أَرَاهُ قَالَ: بَعَثَ الله مَلَكاً يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْءٍ يُرِيدُ بِهِ شَيْنَهُ حَبَسَهُ الله عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ»[1]. انتهى.

وفي أمالي الإمام المرشد بالله عليه السلام مالفظه: وعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ لَقَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لُقْمَةَ حَلْوَى صَرَفَ اللهُ عَنْهُ مَرَارَةَ الْمَوْقِفِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

وفيه: عن النعمان بن بشير، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ كَجَسَدِ رَجُلٍ وَاحِدٍ إِذَا اشْتَكَى شَيْئًا أَلَمَّ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ، وَفِي الْجَسَدِ مُضْغَةٌ إِذَا صَلُحَتْ صَلَحَ سَائِرُ جَسَدِهِ - يَعْنِي الْقَلْبَ »[3].

وفيه : بإسناده إلى أبي أُمَامَةَ الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ النَّاسَ شَجَرَةٌ ذَاتُ جَنًى يُوشَكُ أَنْ يَعُودُوا شَجَرَةً ذَاتَ شَوْكٍ، إِنْ نَاقَدْتَهُمْ نَاقَدُوكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ، وَإِنْ هَرَبْتَ مِنْهُمْ طَلَبُوكَ، قَالَ: فَكَيْفَ الْمَخْرَجُ[4] مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ تَقْرُضُهُمْ مِنْ عُرْضِكَ لِيَوْمِ فَاقَتِكَ»[5].

وعن مكحول، عن أبي أمامة نحوه[6].

وعن عبدالله بن عمرو قال: كُنَّا فِيمَا مَضَى إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَكَأَنَّمَا يَلْقَى أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَأَبِيهِ، وَأَنْتُمُ الْيَوْمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَكَأَنَّمَا يَلْقَي عَدُوًّا. انتهى[7].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يُقَرِّدُ بَعِيرَهُ، فَقُلْتُ: أَلَا أَكْفِيكَ؟ فَأَبَى عَلَيَّ وَقَالَ: «يَا عَلِيُّ أَلَا أُخْبِرُكَ أَنَّ لَكَ بِكُلِّ قُرَادٍ تَنْزِعُهُ حَسَنَةً؛ وَالْحَسَنَةُ بِعَشَرَةِ أَمْثَالِهَا»)[8].

بيض له في التخريج. وفي البهجة ما لفظه: «فصل» وأما تواضعه صلى الله عليه وآله وسلم على علو منصبه فإنه منتشر، والخبر به مشهور، وحسبك أنه خُيِّرَ بين أن يكون نبيا ملكا، أو نبيا عبدا [فاختار أن يكون نبيا عبدا][9]؛ فقال له إسرافيل: فإن الله قد أعطاك بما تواضعت له؛ إنك سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من تنشق عنه الأرض، وأول شافع، وكان صلى الله عليه وآله وسلم يجيب من دعاه وإن كان دنيا يلبيك ويعود المساكين،

والجرح والتعديل ٨/ ٢٤٥ رقم ١١١٣.

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثالث والثلاثون: في الترغيب في نفع المؤمنين ص ٤٤٥ رقم ٥٨٠.

(٢) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الثالث والعشرون : في زيارة الإخوان وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ١٤٩.

(٣) المصدر السابق ٢/ ١٥٠.

(٤) في (أ): فَكَيْفَ الْخُرُوجُ..؟

(٥) المصدر السابق، الحديث الرابع والعشرون في ذكر معاشرة الناس واختلال عاداتهم وما يتصل بذلك ٢/ ١٥٣..

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق.

(٨) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٢ رقم ٦٦٠.

(٩) ما بين المعقوفين زيادة من بهجة المحافل.

ويسلم على الصبيان إذا مر عليهم، ويجالس الفقراء، ويجلس بين أصحابه مختلطا بهم حيث ما انتهى به المجلس، ويعجب مما يعجبون، ويضحك مما يضحكون. وقالت عائشة كان في بيته في مهنة أهله يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويرقع ثوبه، ويخصف نعله، ويخدم نفسه، ويَقُمُّ[1] البيت، ويعقل البعير ويهنئه. ومر بغلام يسلخ شاة وما يحسن؛ فقال له: تنح حتى أريك فأدخل يده ﷺ بين اللحم والجلد فدحس حتى دخلت إلى الأبط، وكان يذبح أضحيته وبُدنه، ويعلف ناضحه ويأكل مع الخادم، ويعجن مع أزواجه، ويحمل بضاعته من السوق. ودخل عليه ﷺ رجل/ ١٠٧/ فارتعد من هيبته؛ فقال: هَوِّنْ عَلَيْكَ فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ؛ إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ. ودخل ﷺ مكة يوم الفتح مطأطئا رأسه حتى كاد يمس قادمته[2]، وذلك حين بححت النفوس. وحج في حجة الوداع على رحل رث عليه قطيفة ما تساوي أربعة دراهم، وقال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةٌ ...» إلى آخر ما ذكره العامري[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ؛ فَسَأَلَ أَكْبَرَهُمْ: مَا اسْمُكَ؟ فَقَالَ: اسْمِي وَائِلٌ[4]، أَوْ قَالَ: آفِلٌ؛ فَقَالَ: «بَلِ اسْمُكَ مُقْبِلٌ»؛ ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَهْلَ بَيْتٍ نُعَالِجُ بِأَرْضِنَا هَذَا الطِّبَّ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ؛ فَنَحْنُ نَكْرَهُ أَنْ نُعَالِجَ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِكَ؛ فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، إِلَّا السَّامَ وَالْهَرَمَ؛ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَسْقُوا دَوَاءَكُمْ مَا لَمْ تَسْقُوا مُعْنِتًا». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُعْنِتُ؟ فَقَالَ ﷺ: «الشَّيْءُ الَّذِي إِذَا اسْتَمْسَكَ فِي الْبَطْنِ قَتَلَ؛ فَلَيْسَ يَنْبَغِي لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَشْرَبَهُ وَلَا يَسْقِيَهُ»)[5].

بيض له في التخريج. **وأخرج** مسلم في باب كراهة التسمي بالأسماء القبيحة بإسناده إلى سمرة بن جندب، قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ: أَفْلَحَ، وَرَبَاحٍ، وَيَسَارٍ، وَنَافِعٍ[6].

وبإسناده إليه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا، وَلَا يَسَارًا، وَلَا أَفْلَحَ، وَلَا نَافِعًا»[7].

---

(١) في (ب،ج): ويقمم البيت. **ومعنى** قَمَّ البيْتَ يَقُمُّه قَمًّا: كَنَسه. . والمِقَمَّةُ: المِكْنَسة. النهاية في غريب الحديث ٤/ ١١٠.

(٢) في بهجة المحافل: حتى كاد يمس عثنونه قادمة الرحل. **والعثنون**: اللحية أو ما فضل منها بعد العارضين أو نبت على الذقن وتحته سفلى أو هو طولها أو شعرات. لسان العرب ١٣/ ٢٧٦،

(٣) بهجة المحافل وبغية الأماثل ٢/ ٢٨٧.

(٤) **وائل**: الهارب الملتجئ. غريب الحديث للخطابي ٢/ ٥١٦.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٢، ٢٧٣ رقم ٦٦١.

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الآداب ٣/ ١٦٨٥ رقم ٢١٣٦، وسنن أبي داود برقم ٤٩٥٩ ، وابن ماجه في سننه ٢/ ١٢٢٩ رقم ٣٧٣٠، وابن حبان ١٣/ ١٤٩ رقم ٥٨٣٦ ، وسنن البيهقي ٩/ ٣٠٦، والطبراني في الكبير ٧/ ١٨٨ رقم ٦٧٩٥

(٧) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٥ رقم ٢١٣٦.

وبإسناده إليه قال: قال رسول الله ﷺ «أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللهِ أَرْبَعٌ: سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ. لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ، وَلَا تُسَمِّيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا، وَلَا رَبَاحًا، وَلَا نَجِيحًا، وَلَا أَفْلَحَ...» الحديث[١].

وفيه: في باب تغيير الأسماء، بإسناده إلى ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةُ»[٢].

وبإسناده إلى ابن عمر: «أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيلَةَ»[٣].

وبإسناده إلى ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ: كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ: خَرَجَ مِنْ عِنْدَ بَرَّةَ[٤].

وبإسناده إلى أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : إِنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ؛ فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ[٥].

وبإسناده إلى زينب بنت أم سلمة[٦] قالت: كَانَ اسْمِي بَرَّةَ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ[٧].

وفيه: في باب الأسماء، بإسناده إلى أنس قال: نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَقِيعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ؛ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا عَنَوْتُ فُلَانًا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي»[٨].

وبإسناده إلى ابن عمر قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»[٩].

وفيه أيضا: في باب لكل داء دواء بإسناده إلى جابر، عن النبي ﷺ أنه قال: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٥ رقم ٢١٣٧، وابن أبي شيبة٦/ ١٠٩ رقم ٢٩٨٦٨، وابن حبان ٣/ ١١٦ رقم ٨٣٥، و ١٣/ ١٥٠ رقم ٥٨٣٨، والطبراني في الكبير ٧/ ١٨٧ رقم ٦٧٩١، ورقم ٦٧٩٣، والنسائي في السنن الكبرى ٦/ ٢١١ رقم ١٠٦٨١، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ٤٢٣ رقم ٦٠١.

(٢) .صحيح مسلم، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن وتغيير اسم برة إلى زينب وجويرية ونحوهما ٣/ ١٦٨٦ رقم ٢١٣٩.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٦ رقم ٢١٣٩.

(٤) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٧ رقم ٢١٤٠.

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٧ رقم ٢١٤١.

(٦) زينب بنت أم سلمة ، ربيبة النبي ﷺ، كانت فقيهة عاقلة، لها رواية عن أمها أم سلمة رضي الله عنها، دخلت على النبي وهو يغتسل فأخذ بيده ماء فنضحه في وجهها، فلم يزل الشباب في وجهها حتى عجزت، توفيت سنة ٧٣هـ وخرّج لها المؤيد بالله ومحمد بن منصور من الزيدية، والجماعة. انظر: الاستيعاب ١/ ٤١٠، ولوامع الأنوار ٣/ ٢٠٣.

(٧) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٧ رقم ٢١٤٢.

(٨) صحيح مسلم ، كتاب الأدب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ٣/ ١٦٨٢رقم ٢١٣١.

(٩) صحيح مسلم ٣/ ١٦٨٢ رقم ٢١٣٢.

أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرِئَ بِإِذْنِ اللهِ مَا هُوَ»[1].

وفيه: بإسناده إلىٰ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الطَّاعُونُ رِجْزٌ [أَوْ عَذَابٌ][2] أُرْسِلَ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَعَلَىٰ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ»[3].

وفيه: بإسناده إلىٰ إبراهيم بن سعد[4]، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسامة بن زيد قالوا: قال رسول الله ﷺ بمعنىٰ حديث شعبة ... إلىٰ آخر ما ذكره[5].

وفيه: بإسناده إلىٰ ابن عباس: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِسَرْغَ[6] لَقِيَهُ أَهْلُ الْأَجْنَادِ: أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَىٰ أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ :مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا نَرَىٰ أَنْ تُقْدِمَهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْوَبَاءِ؛ فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارِ فَدَعَوْتُهُمْ لَهُ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ؛ فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هُنَا مِنْ مَشْيَخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ؛ فَقَالُوا: ارْجِعْ بِالنَّاسِ وَلَا تُقْدِمْهُمْ عَلَىٰ هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَىٰ عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَىٰ ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ؛ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَافَهُ - نَعَمْ نَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللهِ إِلَىٰ قَدَرِ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا: خَصِبَةٌ، وَالْأُخْرَىٰ: جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللهِ، قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ [بْنُ عَوْفٍ] [7]، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ؛

---

(١) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي ٤/ ١٧٢٩ رقم ٢٢٠٤، وقوله: «ما هو» ليس موجودا في صحيح مسلم.

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم.

(٣) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ٤/ ١٧٣٧رقم ٢٢١٨.

(٤)إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري المدني: **قال** ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث.**وقال** العجلي: مدني تابعي ثقة. **وقال** يعقوب بن شيبة: معدود في الطبقة الثانية من فقهاء أهل المدينة بعد الصحابة. وذكره ابن حبان في الثقات.**روىٰ** له البخاري، ومسلم، والنسائي، وابن ماجة.انظر: التاريخ الكبير ١/ ٢٨٨رقم ٩٢٧، والجرح والتعديل ١/ ١٠١رقم٢٨٢ ، وثقات العجلي ١/ ٢٠١ رقم ٢٥، وثقات ابن حبان: ٤/ ٤، وتهذيب التهذيب ١/ ١٠٧، وتهذيب الكمال ٢/ ٩٤ رقم ١٧٥.

(٥) صحيح مسلم ٤/ ١٧٣٧رقم ٢٢١٨.

(٦) **سَرْغُ**: هو أول الحجاز وآخر الشام بين المغيثة وتبوك من منازل حاج الشام. انظر: معجم البلدان ٣/ ٢١١.

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من صحيح مسلم.

فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ[1].

وفيه: بإسناده إلىٰ عبدالله بن عامر بن ربيعة[2]: أَنَّ عُمَرَ، خَرَجَ إِلَىٰ الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرْغَ بَلَغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ، فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرْغَ[3].

وفيه: بإسناده إلىٰ أبي سلمة بن عبدالرحمن[4]، عن أبي هريرة حين قال رسول الله ﷺ: «لَا عَدْوَىٰ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ»؛ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ فَمَا بَالُ الْإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: «فَمَنْ أَعْدَىٰ الْأَوَّلَ»؟[5].

وبإسناده إلىٰ أبي هريرة قال: «لَا عَدْوَىٰ، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَلَا هَامَةَ»؛ فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ[6].

وفيه: في باب الرقية بإسناده إلىٰ/ ١٠٨/ عائشة قالت: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِ نَفْسِهِ؛ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَعْظَمَ بَرَكَةً مِنْ يَدِي»[7].

وفيه: بإسناده إلىٰ عائشة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ[8].

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٧٤٠ رقم ٢٢١٩.

(٢) في النسخ عامر بن عبدالله بن ربيعة، وما أثبته من صحيح مسلم، وهو: عبد الله بن عامر بن ربيعة بن مالك بن عامر العنزي حليف بني عدي بن كعب، ثم حليف الخطاب ولد علىٰ عهد النبي ﷺ، **ووثقه** العجلي، توفي سنة ٨٥هـ، أخرج له الجماعة. انظر: الاستيعاب ٣/ رقم ١٦٠٣، وأسد الغابة: ٣/ ٢٨٧ رقم ٣٠٣٢، وثقات العجلي ٢/ ٣٩ رقم ٩١٥..

(٣) صحيح مسلم ٤/ ١٧٤٠ رقم ٢٢١٩.

(٤) أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف القرشي الزهري، اسمه عبدالله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه كنيته، ولاه سعيد بن العاص قضاء المدينة، وكان كثيرًا ما يخالف ابن عباس، **وثقه** ابن سعد، وأبو زرعة، والدارقطني، وابن حبان. **قال** ابن معين وأحمد وابن المديني وأبو حاتم ويعقوب: حديثه عن أبيه مرسل. **وقال** أبو حاتم: لا يصح عندي، **وقال** أحمد: لم يسمع من أبي موسىٰ، **وقال** أبو حاتم: لم يسمع من أم حبيبة، **وقال** أبو زرعة: هو عن أبي بكر مرسل. **وقال** البخاري: أبو سلمة عن عمر منقطع. روىٰ له الجماعة. انظر: طبقات ابن سعد ٥/ ١٥٥، والجرح والتعديل ٥/ ٩٣ رقم ٤٢٩، وتاريخ دمشق ٢٩/ ٢٩٠ رقم ٣٣٦٤، وتهذيب الكمال ٣٣/ ٣٧٠ رقم ٧٤٠٩، وتهذيب التهذيب ١٢/ ١٠٣ رقم ٨٤٧٦، وسير أعلام النبلا ٤/ ٢٨٧ رقم ١٠٨.

(٥) صحيح مسلم، باب لا عدوىٰ ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد ممرض علىٰ مصح ٤/ ١٧٤٢ رقم ٢٢٢٠.

(٦) صحيح مسلم ٤/ ١٧٤٢ رقم ٢٢٢٠.

(٧) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث ٤/ ١٧٢٣ رقم ٢١٩٢.

(٨) صحيح مسلم، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة ٤/ ١٧٢٥ رقم ٢١٩٥.

وفيه: بإسناده إلى عمرو بن الشريد[1]، عن أبيه، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»[2].

قوله: « مَا لَمْ تَسْقُوا مُعْنِتًا »: فيه دلالة على جواز التداوي بما لا ضرر فيه، وعدم جوازه بما فيه ضرر؛ فعلى هذا لا بد أن يكون الطبيب عدلا، عارفا بالعلة ودوائها، فإذا كان كذلك المعتاد فلا ضمان عليه، وإن متعاطيا أو متعمدا فهو ضامن إذا كملت فيها فعل شروط الضمان المذكورة في كتب الفقه، وكذلك يحرم التداوي بالنجس وبكل محرم؛ لأدلة مذكورة في محلها[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْتُلُوا مِنَ الْحَيَّاتِ مَا ظَهَرَ؛ فَإِنَّهُ لَا يَظْهَرُ إِلَّا شِرَارُهَا»، وَنَهَانَا عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ)[4].

بيض له في التخريج. **وأخرج** البخاري في الصحيح بإسناده إلى عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «اقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ؛ فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ، وَيُصِيبُ الْحَبَلَ»[5].

وبإسناده إليها: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ[6] وَقَالَ: «إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهِبُ الْحَبَلَ»[7].

وبإسناده إلى ابن أبي مُلَيْكَةَ[8]: أَنَّ ابن عمر، كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ ثُمَّ نَهَى، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَدَمَ

---

(١) عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي، أبو الوليد الطائفي، حجازي، تابعي، روى عن جمع من الصحابة: منهم أبوه الشريد، وابن عباس، وسعد بن أبي وقاص، وأبو رافع، **وثقه** ابن حبان، والعجلي، روى له الجماعة، والترمذي في الشمائل. انظر: تهذيب الكمال ٢٢/ ٦٣ رقم ٤٣٨٤، وطبقات ابن سعد ٥/ ٥١٨، والجرح والتعديل ٦/ ٢٣٨ رقم ١٣٢٢.

(٢) صحيح مسلم، باب اجتناب المجذوم ونحوه ٤/ ١٧٥٢رقم ٢٢٣١.

(٣) جواز مشروعية التداوي فيه إجماع الفقهاء: فذهب الجمهور من الحنفية ، والمالكية إلى أن التداوي مباح . **قال** الأحناف : مَنْ تَرَكَ المعالجة فمات – لم يمت عاصيا ؛ لأنه ليس في تَرْكِ المعالجة إهلاك النفس ؛ إذ ربما يصح من غير معالجة ، وقد لا تنفع المعالجة. **وقال** الزيدية ، والشافعية ، والقاضي ، وابن عقيل ، وابن الجوزي من الحنابلة : إنه مستحب . **وقال** الشافعية : هذا إذا لم يقطع بإفادته ، وأما لو قطع بها لكان واجبا . وذهب جمهور الحنابلة إلى أن تركه أفضل؛ لأنه أقرب إلى التوكل.

كما أن النَّهْيَّ شاملٌ للذين يمارسون مهنة الطب عن كتابة أدوية لمرضاهم إِلَّا وَهُمْ وَاثِقُونَ من أنها هي المناسبة للمرض بعد تشخيص دقيق ، وفي أقل الاحتمالات لا ينتج عنها ضرر. **كما لا** تخرج عن هذا النهي مصانع الأدوية ، بل تتحمل المسؤولية الكبرى أمام الله والمجتمع ؛ **فعليها** أن تقوم بصناعة أدوية على درجات عالية من الفاعلية ضد الأمراض، **وبأقل** درجة من التأثيرات الجانبية غير المرغوبة . **وإلى** جانب الأطباء ومصانع الأدوية يتحمل المسؤولية أيضا تُجَّارُ الأدوية الموردون والصيادلة، **وعلى** الدولة الضمان.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٣ رقم ٦٦٢.

(٥) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٣/ ١٢٠٤ رقم ٣١٣٢. **وذو الطفيتين:** نوع من الحيات خبيث في ظهره خطان أبيضان والطفية خوصة المُقل وهو نوع من الشجر. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/ ٢٩٢.

(٦) **الأبتر** : مقطوع الذنب.انظر: النهاية في غريب الحديث ١/ ٢٢٦.

(٧) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٤رقم ٣١٣٣.

(٨)ابن أبي مُلَيْكَةَ: هو عبدالله بن عبدالله بن أبي مليكة (ت:١١٧هـ)، **وثقه** أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن سعد، والعجلي، =

حَائِطًا، فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ؛ فَقَالَ: «انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ» فَنَظَرُوا؛ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لِذَلِكَ. **وَلَقِيتُ** أَبَا لُبَابَةَ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لاَ تَقْتُلُوا الجِنَّانَ، إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الوَلَدَ، وَيُذْهِبُ البَصَرَ فَاقْتُلُوهُ»[1].

سِلْخُ: بكسر المهملة وسكون اللام ثم خاء معجمة: جلدها[2].

جِنَّانُ: بكسر الجيم وتشديد النون: جمع جنانة وهي الحية الصغيرة. تمت (ح)[3].

وبإسناده إلى ابن عمر، أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الحَيَّاتِ؛ فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ البُيُوتِ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا»[4].

وفي صحيح مسلم بإسناده إلى عائشة قالت: «أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ». **وفي** رواية: وَقَالَ: الْأَبْتَرُ وَذُو الطُّفْيَتَيْنِ[5].

وبإسناده إلى ابن عمر، عن النبي ﷺ «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَلَ وَيَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ». وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا» فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً؛ فَقَالَ: «إِنَّهُ قَدْ نُهِيَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ»[6].

وفي رواية عنه: قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمْرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ، فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبَالَى». قَالَ سَالِمٌ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: «فَلَبِثْتُ لَا أَتْرُكُ[7] حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا»، فَبَيْنَا أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا، مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ، أَوْ أَبُو لُبَابَةَ، وَأَنَا أُطَارِدُهَا، فَقَالَ: مَهْلًا، يَا عَبْدَ اللهِ؛ فَقُلْتُ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِنَّ»، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ»[8].

وابن حجر. **وقال** عنه الذهبي: وكان عالمًا فقيها، صاحب حديث وإتقان معدود في طبقة عطاء. انظر: تهذيب الكمال ١٥/ ٢٥٦ رقم ٣٤٠٥، وتقريب التهذيب ١/ ٣١٢ رقم ٣٤٥٤، والطبقات ٥/ ٤٧٢.

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٤رقم ٣١٣٤.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٩٧٧.

(٣) هكذا في النسخ، ولعله يقصد : تمت حاشية. **وفي** النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٨٢٨: **الجِنَّانُ:** هي الحَيَّاتُ الَّتي تَكُون في البُيُوت واحِدُها جَانٌّ وهو الدَّقِيق الخَفِيف.

(٤) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٤رقم ٣١٣٥.

(٥) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب قتل الحيات وغيرها ٤/ ١٧٥٢ رقم ٢٢٣٢.

(٦) صحيح مسلم ٤/ ١٧٥٢ رقم ٢٢٣٣.

(٧) في (أ): فلبثت لا أذكر حية.

(٨) صحيح مسلم ٤/ ١٧٥٢ رقم ٢٢٣٣.

وفيه بإسناده إلىٰ أبي السائب مولىٰ هشام بن زهرة[١]: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَىٰ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ حَتَّىٰ يَقْضِيَ صَلَاتَهُ، فَسَمِعْتُ تَحْرِيكًا فِي عَرَاجِينَ[٢] فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا حَيَّةٌ فَوَثَبْتُ لِأَقْتُلَهَا؛ فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنِ اجْلِسْ فَجَلَسْتُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَشَارَ إِلَىٰ بَيْتٍ فِي الدَّار؛ فَقَالَ: أَتَرَىٰ هَذَا الْبَيْتَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: كَانَ فِيهِ فَتًىٰ مِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَىٰ الْخَنْدَقِ فَكَانَ ذَلِكَ الْفَتَىٰ يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَىٰ أَهْلِهِ، وَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَىٰ عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلَاحَهُ، ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا امْرَأَتُهُ بَيْنَ الْبَابَيْنِ قَائِمَةً فَأَهْوَىٰ إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُنَهَا بِهِ فَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ، فَقَالَتْ لَهُ: اكْفُفْ عَلَيْكَ رُمْحَكَ وَادْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّىٰ تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي، فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ مُنْطَوِيَةٍ عَلَىٰ الْفِرَاشِ فَأَهْوَىٰ إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَانْتَظَمَهَا بِهِ، ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي الدَّارِ فَاضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ، فَمَا يُدْرَىٰ أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمِ الْفَتَىٰ، قَالَ: فَجِئْنَا إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا ادْعُ اللهَ يُحْيِيهِ لَنَا؛ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ، فَاقْتُلُوهُ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ». إلىٰ آخر ما فيه[٣].

وفي البخاري بإسناده إلىٰ عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِلْوَزَغِ: «الْفُوَيْسِقُ» وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ. وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ بِقَتْلِهِ[٤].

وبإسناده إلىٰ أم شريك[٥] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْوَزَغِ، وفي نسخة: الْأَوْزَاغ[٦].

وفيه بإسناده إلىٰ عائشة: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خَمْسٌ فَوَاسِقُ، يُقْتَلْنَ فِي الحَرَمِ: الفَأْرَةُ، وَالعَقْرَبُ، وَالحُدَيَّا، وَالغُرَابُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ»[٧].

---

(١) أبو السائب الأنصاري المدني: مولىٰ هشام بن زهرة، ويقال: مولىٰ عبد الله بن هشام بن زهرة، ويقال: مولىٰ بني زهرة، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وروىٰ له البخاري في كتاب القراءة خلف الإمام، والباقون، وأبو جعفر الطحاوي. انظر: مغاني الأخيار ٥/ ٣٣٤ رقم ٢٩٢٨.

(٢) **العراجين**: أرادَ بها الأعوادَ التي في سقْفِ البيت شبَّهها بالعَرَاجِين، **والعُرْجُون**: وهو العُود الأصْفر الذي فيه شَمَاريخ العِذْق وهو فُعْلون من الانعِراج: الانعِطَاف، والواو والنون زائدتان جمعُه: عَرَاجين. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٤٣٢.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ١٧٥٦ رقم ٢٢٣٦.

(٤) صحيح البخاري، باب خبير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٣/ ١٢٠٣ رقم ٣١٣٠.

(٥) أم شريك العامرية ويقال: الأنصارية ويقال: الدوسية يقال: اسمها غزية ويقال: غزيلة، يقال هي التي وهبت نفسها للنبي ﷺ. روىٰ لها الجماعة سوىٰ أبي داود. انظر: تهذيب الكمال ٣٥/ ٣٦٧ رقم ٧٩٨٥.

(٦) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٤ رقم ٣١٣١.

(٧) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٤ رقم ٣١٣٦.

وبإسناده إلى ابن عمر: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ، مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: العَقْرَبُ، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالغُرَابُ، وَالحِدَأَةُ»[1].

وفيه بإسناده إلى عبدالله قال: قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَارٍ، فَنَزَلَتْ ﴿وَالمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ، إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا»[2][3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ مِنِّي بِالصُّحْبَةِ وَبِالْبِرِّ؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ/ ١٠٩/ : «أُمُّكَ».قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبُوكَ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ:«أَقَارِبُكَ، أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ»[4].

في أمالي المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى عن بَهْزِ بن حكيم، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ الله مَنْ أَبَرُّ؟ قَالَ : «أُمَّكَ» ، قَالَ : قُلْتُ : «ثُمَّ مَنْ»؟ قَالَ : «أُمَّكَ» ، قَالَ : قُلْتُ : "ثُمَّ مَنْ"؟ قَالَ : "أُمَّكَ" ، قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ : "ثُمَّ أَبَاكَ ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ"[5] .

بإسناده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بَرُّوا آبَاءَكُمْ يَبَرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَعِفُّوا عَنْ نِسَاءِ النَّاسِ تَعِفُّ نِسَاؤُكُمْ، وَمَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ مُعْتَذِرًا فَلْيَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ حَقًّا كَانَ ذَلِكَ أَوْ بَاطِلًا، فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ ذَلِكَ مِنْهُ لَمْ يَرِدْ عَلَى حَوْضِي»[6].

وبإسناد أهل البيت عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله : «عِفُّوا تَعِفُّ نِسَاؤُكُمْ، وَبَرُّوا آبَاءَكُمْ تُبِرُّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ، وَاقْبَلُوا مِنَ الْمُتَنَصِّلِ مُحِقًّا كَانَ أَمْ مُبْطِلًا، فَمَنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ مُتَنَصِّلٍ عُذْرَهُ فَلَا تَنَالُهُ شَفَاعَتِي، أَوْ قَالَ: فَلَا وَرَدَ عَلَيَّ حَوْضِي». وعن النبي ﷺ مثله[7].

وفيه: بإسناده إلى المقداد بن معدي كرب[8] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إِنَّ اللهَ يُوصِيكُمْ

---

(١) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٥رقم ٣١٣٧.

(٢) صحيح البخاري ٣/ ١٢٠٥رقم ٣١٣٩.

(٣) إلى جواز قتل الحيات ذهب الزيدية ، والحنفية ، والمالكية. **وقال** الظاهرية : ما أمر النبي بقتله فهو للوجوب ، وما نهى عنه فهو للتحريم ؛ فيجب قتل ما ظهر ، ويحرم قتل ما كان في البيوت. وعند الشافعية ، والحنابلة : أن قتلها مستحب . **وقال** القرطبي : الأمر في ذلك للإرشاد ؛ إلا ما كان فيه ضرر محقق فيجب قتله. انظر: شرح الأزهار ٤/ ٤٣٥ ، وفتح الباري ٦/ ٣٤٩ ، والبحر الرائق ٢/ ٥٦ ، وفتح القدير ١/ ٣٦٤ ، والموسوعة الفقهية الكويتية ، مادة فوسق ٣٢/ ٢٢٠

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٣، ٢٧٤ رقم ٦٦٣.

(٥) الأمالي الخميسية، الحديث العشرون: بر الوالدين وفضله وما يتصل بذلك ٢/ ١١٧ .

(٦) الأمالي الخميسية ٢/ ١١٧ .

(٧) الأمالي الخميسية ٢/ ١١٧ .

(٨) هكذا في النسخ، والصواب هو: المقدام بن معدي كرب.

بِأُمَّهَاتِكُمْ ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوصِيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوْصِيكُمْ بِآبَائِكُمْ، ثُمَّ الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ»[1].

وفيه بإسناده إلى ابن عباس قال: قال رسول الله : «مَنْ أَمْسَى مُرْضِيًا لِوَالِدَيْهِ أَوْ أَصْبَحَ أَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ وَاحِدٌ فَوَاحِدٌ، وَمَنْ أَمْسَى أَوْ أَصْبَحَ مُسْخِطًا لِوَالِدَيْهِ أَصْبَحَ وَلَهُ بَابَانِ مَفْتُوحَانِ إِلَى النَّارِ وَإِنْ وَاحِدٌ فَوَاحِدٌ؛ فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ وَإِنْ ظَلَمَاهُ وَإِنْ ظَلَمَاهُ». ثَلَاثَ مَرَّاتٍ[2].

السيوطي في جمع الجوامع ما لفظه: «أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ». أحمد في المسند، ،أبو داود، والترمذي، وقال: حسن، والطبراني في الكبير، والحاكم والبيهقي عن بَهْزُ بن حكيم، عن أبيه عن جده. وأحمد في المسند، وابن ماجة عن أبي هريرة[3].

وفيه مالفظه: «أُمَّكَ وَأَبَاكَ وَأُخْتَكَ وَأَخَاكَ وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَلِكَ حَقٌّ وَاجِبٌ وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ».أبو داود، والبغوي، وابن قانع، والطبراني في الكبير: عن كليب بن منفعة[4]، عن جده بكر بن الحارث الأنماري[5] أنه قال: يا رسول الله من أبر؟ قال: فذكره. انتهى[6].

في هذا تنبيه عظيم على عظم حق الأم، وعلى أنها تستحق من البر مثل ما يستحق الأب ثلاث مرات؛ لأن السائل سأل رسول الله ﷺ : «مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِالصُّحْبَةِ مِنْهُ وَبِالْبِرِّ»؟ فقال ﷺ: «أُمُّكَ»؛ فقال السائل: ثم من؟ بناء منه على أنه قد فرغ من بر أمه؛ فقال ﷺ: «ثُمَّ أُمُّكَ» تنبيها منه ﷺ على أنه

---

(١)الأمالي الخميسية ٢/ ١٢٠، كما أخرجه من طريق المقدام بن معدي كرب أحمد في مسنده ٦/ ٩٣ رقم ١٧١٨٤ ورقم ١٧١٨٧، وابن ماجة ٢/ ١٢٠٧ رقم ٣٦٦١، والحاكم ٤/ ١٥١ **وقال** الحاكم : صَحِيحُ الإسناد، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي.

(٢) الأمالي الخميسية ٢/ ١٢٠.

(٣)جمع الجوامع ٢/ ٩٤ رقم ٤٤٧٦، **وأخرجه من طريق** بهز بن حكيم : أحمد ٨/ ٢٣٧ رقم ٢٠٠٤٨، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في بر الوالدين ٥/ ٣٥١ رقم ٥١٣٩، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب في بر الوالدين ٤/ ٢٧٣ رقم ١٨٩٧ ، **وقال** : حديث حسن، والطبراني في الكبير ١٩/ ٤٠٤ رقم ٩٥٧، والحاكم ٤/ ١٥٠، **وقال** : صحيح الإسناد، والبيهقي في السنن٤/ ١٧٩. **و من طريق أبي هريرة**: أخرجه أحمد ٣/ ٢١٩ رقم ٨٣٥٢، وابن ماجة ٢/ ١٢٠٧ رقم ٣٦٥٨، **وقال** البوصيري في مصباح الزجاجة ٤/ ٩٨ : هذا إسناد صحيح .

(٤) كليب بن منفعة الحنفي البصري: روى عن سليط بن عطية الحنفي عن علي ، وروى عن جده ، وقيل : عن أبيه عن جده، ذكره ابن حبان في الثقات. انظر: التاريخ الكبير ٧/ ٢٣٠ رقم ٩٨٨، والجرح والتعديل ٧/ ١٦٧ رقم ٩٤٩ ، وثقات ابن حبان ٥/ ٣٣٧، وتهذيب الكمال ٢٤/ ٢١٤ رقم ٤٩٩٣ ، وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٨٩ رقم ٥٨٨٧.

(٥) بكر بن الحارث الأنماري أبو المنفعة ذكره الترمذي وابن شاهين في الصحابة، وأبو بكر بن عيسى البغدادي فيمن نزل حمص من الصحابة. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ١/ ١٦٧ رقم ٧٢٤.

(٦)جمع الجوامع ٢/ ٩٤ رقم ٤٤٧٧، كما أخرجه أبو داود ، في كتاب الأدب، باب في بر الوالدين٤/ ٣٣٦ رقم ٥١٤٠، وابن قانع ١/ ١٠٣، والطبراني في الكبير ٢٢/ ٣١٠ رقم ٧٨٦، والبيهقي في السنن ٤/ ١٧٩ رقم ٧٥٥٤، وأخرجه أيضًا : البخاري في الأدب المفرد ١/ ٣١ رقم ٤٧، والمتقي الهندي في كنز العمال وعزاه إليهم.

لم يفرغ من برها، وكذلك في السؤال الثالث. والله أعلم. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

وفي شرح مسلم: عن المحاسبي[١] : الإجماع على تفضيل الأم في البر على الأب بحقه[٢].

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى ابن عمرو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فقَالَ: إِنِّي أُرِيدُ الْجِهَادَ، فَقَالَ: «أَحَيٌّ أَبَوَاكَ»؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ»[٣].

وبإسناده إلى أبي ذر رضي الله عنه ورحمه قال: قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ الله ﷺ بِسَبْعٍ: أَوْصَانِي أَنْ أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ دُونِي وَلَا أَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقِي، وَأَوْصَانِي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ وَالدُّنُوِّ مِنْهُمْ، وَأَوْصَانِي أَنْ أَصِلَ الرَّحِمَ وَإِنْ أُوذِيتَ، وَأَوْصَانِي بِقَوْلِ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ مُرًّا، وَأَوْصَانِي بِأَنْ أُكْثِرَ مِنْ قَوْلِ لَا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَوْصِنِي، قَالَ: «بِرَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَنْخَلِعَ مِنْ مَالِكَ كُلِّهِ فَافْعَلْ»، قَالَ: يَا رَسُولُ الله زِدْنِي، قَالَ: «لَا تَتْرُكِ الصَّلاَةَ مُتَعَمِّدًا؛ فَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ بَرِئَ مِنْ ذِمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: يا رَسُولَ الله زِدْنِي، قَالَ: لاَ تَشْرَبِ الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله زِدْنِي، قَالَ: لَا تَفِرْ مِنَ الزَّحْفِ فَإِنَّ مَنْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ، قَالَ: يا رَسُولَ الله زِدْنِي، قَالَ: أَخِفْ أَهْلَكَ فِي الله وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ - يَعْنِي الْمَوْعِظَةَ -»[٤].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَوْلَا أَنَّهَا غُسِّلَتْ بِسَبْعِينَ مَاءً مَا أَطَاقَ آدَمِيٌّ أَنْ يُسَعِّرَهَا، وَإِنَّ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَصَرْخَةً لَا يَبْقَى مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ إِلَّا جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ مِنْ صَرْخَتِهَا! وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ عُلِّقَ بِالْمَشْرِقِ

---

(١) الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله الزاهد البغدادي، أحد الأئمة المشهورين. **قال** أبو بكر الخطيب: كان عالما فهما، وله مصنفات في أصول الديانات، وكتب في الزهد. و**قال** في موضع آخر: أحد من اجتمع له الزهد و المعرفة بعلم الظاهر و الباطن. كان من أكابر الصوفية، له عدة مؤلفات، توفي سنة ٢٤٣ هـ. انظر: تاريخ بغداد ٨/ ٢١١ رقم ٤٣٣٠، وتهذيب الكمال ٥/ ٢٠٨ رقم ١٠٠٧، وطبقات الشافعية الكبرى ٢/ ٢٧٥ رقم ٦١، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ١١٠ رقم ٣٥.

(٢) **قال** القاضي عياض: ذهب الجمهور إلى أن الأم تُفَضَّلُ في البر على الأب، وقيل: يكون برهما سواء، ونقله بعضهم عن مالك؛ والصواب الأول. **قال** ابن حجر: إلى الثاني ذهب بعض الشافعية، لكن نقل الحارث المحاسبي الإجماع على تفضيل الأم في البر، وفيه نظر، والمنقول عن مالك ليس صريحا. كما **قال**: وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ الْأُمَّ وَالْأَبَ آكَدُ حُرْمَةً فِي الْبِرِّ. انظر: شرح صحيح مسلم ١٦/ ١٠٢، وإكمال المعلم بفوائد مسلم ٨/ ٥، وشرح صحيح البخاري لابن بطال ٩/ ١٩٠ -١٩١، وفتح الباري ١٠/ ٤٠١ -٤٠٣، والمنهج المنير ٥/ ٢٥ -٣٠.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثلاثون: في بر الوالدين وصلة الرحم وما يتصل بذلك ص ٤١٨ رقم ٥٢٢، وص ٤٢١ رقم ٥٢٩.

(٤) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٤١٩ رقم ٥٢٣.

لَأَحْرَقَ أَهْلَ الْمَغْرِبِ حَرُّهَا»)![1].

جهنم: لفظة أعجمية، وهو اسم لنار الآخرة، **وقيل:** هي عربية؛ **وسميت** بها لبعد قعرها[2]، ومنه رَكِيَّةٌ جِهِنَّام -بكسر الجيم والهاء والتشديد-: أي بعيدة القعر، وقيل: هو تعريب[3] لهنام بالعبراني. انتهى نهاية[4].

قال يونس بن حبيب[5]: وأكثر النحويين جهنم ممتنعة من الصرف للعجمة والعلمية، وقال آخرون: هي عربية يمتنع من صرفها للتأنيث والعلمية، قال قطرب: حكي لنا عن رؤبة أنه قال: ركية جهنام: أي بعيدة القعر، ولذلك سميت جهنم، وقيل: سميت جهنم لغلظ أمرها، يقال: جهنم الوجه أي غليظه[6]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

السيوطي في جمع الجوامع: «نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَلَوْلَا أَنَّهَا غُسِلَتْ فِي الْمَاءِ مَرَّتَيْنِ مَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا، وَايمُ اللهِ إِنْ كَانَتْ عَافِيَةً، وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللهَ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِي النَّارِ أَبَدًا». الحاكم، وتعقب عن أنس[7].

«نَارُكُمْ هَذِهِ[جُزْءٌ] مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا». الترمذي. وقال: حسن غريب، وأبو يعلى الموصلي عن أبي سعيد[8].

«نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ بَنُو آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةٌ؟ قَالَ: «فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهِ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا». مالك، وأحمد في المسند،

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٤ رقم ٦٦٤.

(٢) في (ب): لبعد قرارها. **قال** يونس بن حبيب: وأكثر النحويين جهنام بكسر الجيم والهاء والتشديد ، أي بعيدة القعر، وقيل هو تعبير لهنام بالعبراني. انتهى نهاية . **قال** يونس بن حبيب: وأكثر النحويين «جهنم» ممتنعة من الصرف .

(٣) في (ب،ج): هو تعبير لهنام، وما أثبته من النهاية .

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٨٥٥.

(٥)أبو عبدالرحمن، يونس بن حبيب الضبي، وقيل: الليثي بالولاء، إمام نحاة البصرة في عهده ومرجع الأدباء والنحويين في المشكلات. أخذ عن أبي عمرو بن العلاء وحماد بن سلمة، وسيبويه. وروي عن الكسائي، والفراء، وأبي عبيدة معمر بن المثنى، وخلف الأحمر، وأبي زيد الأنصاري، وغيرهم من أئمة اللغة. وكان له في العربية مذاهب وأقيسة يتفرد بها، من تصانيفه: معاني القرآن الكبير، ومعاني القرآن الصغير، واللغات، والنوادر، والأمثال، وغيرها من الكتب. توفي سنة١٨٤هـ. انظر: معجم الأدباء٢٠/ ٦٤. وسير أعلام النبلاء٨/ ١٩١، والمزهر٢/ ٤٦١..

(٦) انظر: تهذيب اللغة ٦/ ٢٧٣.

(٧)جمع الجوامع ١٠/ ٤١٧ رقم ٢٣٧٤١، وأخرجه الحاكم ٤/ ٥٩٢، **وقال** : صحيح الإسناد ، وابن ماجة ٢/ ١٤٤٤ رقم ٤٣١٨.

(٨) جمع الجوامع ١٠/ ٤١٨ رقم ٢٣٧٤٢، والترمذي، باب ما جاء أن ناركم هذه جزء من سبعين جزءا من نار جهنم ٤/ ٧١٠ رقم ٢٥٩٠، وأبو يعلى ٢/ ٤٩٣ رقم١٣٣٤.

وأخرجه البخاري، ومسلم، عن أبي هريرة، انتهى[1].

وفي مسلم: بإسناده إلى عبدالله قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا»[2].

وفيه: بإسناده إلى أبي هريرة: قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ سَمِعَ وَجْبَةً؛ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا هَذَا»؟ قَالَ: قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا، فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حِينَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا»[3].

وفيه بإسناده إلى سمرة بن جندب: أَنَّهُ سَمِعَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْزَتِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى عُنُقِهِ»[4].

وفي أمالي السيد المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني عليه السلام بإسناده إلى أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، ثُمَّ حَفَّهَا بِالْمَكَارِهِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: يَا رَبِّ قَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: وَلَمَّا خَلَقَ اللهُ النَّارَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَنَظَرَ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، ثُمَّ حَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَنَظَرَ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، ثُمَّ حَفَّهَا بِالشَّهَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا؛ فَقَالَ: يَا رَبِّ وَعِزَّتِكَ وَجَلَالِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَلَّا يَبْقَى أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا»[5].

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام بإسناده إلى جَعْفَرِ بن مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الأَمْرُ**﴾[مريم:٣٩] قَالَ: يُقَالُ لأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ فِيهَا أَبَدًا، وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ فِيهَا أَبَدًا وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى:﴿قُضِيَ الأَمْرُ﴾ قَالَ: قُضِيَ عَلَى أَهْلِ

---

(١) جمع الجوامع ١٠/ ٤١٨ رقم ٢٣٧٤٣، وأخرجه أحمد ٣/ ٤٩٨ رقم ١٠٠٣٩، والبخاري ٣/ ١١٩١ رقم ٣٠٩٢، ومسلم ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٣، والترمذي ٤/ ٧١٠ رقم ٢٥٨٩ **وقال** : حسن صحيح ..

(٢) صحيح مسلم ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٢.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها وما تأخذ من المعذبين ٤/ ٢١٨٤ رقم ٢٨٤٤.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٧/ ٢٣٣ رقم ٦٩٧٠، والحاكم ٤/ ٥٨٥ ، **وقال** : صحيح الإسناد ..

(٥) **الأمالي الصغرى** ، للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني عليه السلام (ت: ٤١١هـ)، تحقيق: عبدالسلام عباس الوجيه، ويليه معجم الرواة في أمالي المؤيد بالله –دار التراث الإسلامي – اليمن- صعدة- ط١(١٤١٤هـ- ١٩٩٣م). الحديث الثاني: حفت النار بالشهوات والجنة بالمكاره ص ٧٨، كما أخرجه وأبو داود برقم ٤٧٤٤ ، والترمذي ٤/ ٦٩٣ رقم ٢٥٦٠، **وقال** : حديث حسن صحيح ، والنسائي ٧/ ٣ رقم ٣٧٦٣، ، والحاكم ١/ ٢٧ **وقال**: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والبيهقي في شعب الإيمان ١/ ٣٤٧ رقم ٣٨٤.

الْجَنَّةِ الْخُلُودُ فِيهَا، وَقُضِيَ عَلَى أَهْلِ النَّارِ الْخُلُودُ فِيهَا[1].

وبإسناده إلى علي عليه السلام أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «مَنِ اشْتَاقَ إِلَى الْجَنَّةِ سَارَعَ فِي الْخَيْرَاتِ، وَمَنْ أَشْفَقَ مِنَ النَّارْ لَهَى عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَمَنْ تَرَقَّبَ الْمَوْتَ هَانَتْ عَلَيْهِ اللَّذَّاتُ، وَمَنْ زَهِدَ فِي الدُّنْيَا هَانَتْ عَلَيْهِ الْمُصِيبَاتُ»[2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «الْجَنَّةُ: لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، حَصْبَاؤُهَا الْيَاقُوتُ وَالزُّمُرُّدُ، مِلاَطُهَا[3] الْمِسْكُ، تُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، أَنْهَارُهَا جَارِيَةٌ، وَثِمَارُهَا مُتَدَلِّيَةٌ، وَأَطْيَارُهَا مُرِنَّةٌ[4]، لَيْسَ فِيهَا شَمْسٌ وَلاَ زَمْهَرِيرٌ[5]، لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِهَا أَلْفُ حَوْرَاءِ، يَمْكُثُ مَعَ الْحَوْرَاءِ مِنْ حُورِهَا أَلْفَ عَامٍ لَا تَمَلُّهُ وَلَا يَمَلُّهَا، وَإِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَمَنْ يُغْدَى عَلَيْهِ وَيُرَاحُ بِعَشَرَةِ آلَافِ صَحْفَةٍ، فِي كُلِّ صَحْفَةٍ لَوْنٌ مِنَ الطَّعَامِ لَهُ رَائِحَةٌ وَطَعْمٌ لَيْسَ لِلْآخَرِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَمُرُّ بِهِ الطَّائِرُ فَيَشْتَهِيهِ فَيَخِرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ: إِمَّا طَبِيخًا، وَإِمَّا مَشْوِيًّا مَا خَطَرَ بِبَالِهِ مِنَ الشَّهْوَةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيَكُونُ فِي جَنَّةٍ مِنْ جِنَانِهِ بَيْنَ أَنْوَاعِ[6] الشَّجَرِ إِذْ يَشْتَهِي ثَمَرَةً مِنْ تِلْكَ الثِّمَارِ؛ فَتَدَلَّى إِلَيْهِ فَيَأْكُلُ مِنْهَا مَا أَرَادَ، وَلَوْ أَنَّ حَوْرَاءَ مِنْ حُورِهِمْ بَرَزَتْ لأَهْلِ الأَرْضِ لَأَعْشَتْ ضَوْءَ الشَّمْسِ، وَلَافْتَتَنَ بِهَا أَهْلُ الْأَرْضِ»)[7].

الْجَنَّةُ: هِيَ دَارُ النَّعِيمِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، مِنَ الاجْتِنَانِ وَهُوَ التَّسَتُّرُ، لِتَكَاثُفِ أَشْجَارِهَا وتَظْلِيلِهِ بِالْتِفَافِ أَغْصَانِهَا. **وسُمِّيَتْ** بالجَنَّة وَهِيَ المَرَّة الواحِدة مِنْ مَصْدَر جَنَّه جَنًّا إِذَا سَتَره؛ فكأنَّها سَتْرةٌ واحِدةٌ؛ لِشدَّةِ الْتِفَافِها وإظْلاَلِها. ومنه الآية: ﴿**فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ**﴾[الأنعام:٧٦]: أَيْ سَتَرَهُ، وَبِهِ سُمِّي الجِنُّ لاسْتِتارهم واخْتِفَائِهم عَنِ الْأَبْصَارِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الجَنِينُ؛ لاسْتِتَارِه فِي بَطْنِ أُمِّه .

وفِي الْحَدِيثِ «وَلِيَ دَفْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم وإِجْنَانَهُ عليٌّ والعبَّاسُ»: **أَيْ** دَفْنَه وسَتْره. **ويُقَال** للقَبْر الجَنَنُ، ويُجْمَع على أَجْنَان. **وَمِنْهُ** حَدِيثُ أمير المؤمنين عليه السلام «جُعِلَ لَهُمْ مِنَ الصَّفِيحِ أَجْنَانٌ» .

وَفِي الحديث: «أَنَّهُ نَهَى عَنْ قَتْلِ الجِنَّان»: هِيَ الحيَّاتُ الَّتِي تَكُون فِي البُيُوت؛ واحِدُها جَانٌّ، وَهُوَ الدَّقِيق الخَفِيف. **والجَانُّ:** الشَّيْطان أَيْضًا. وَقَدْ جَاءَ ذِكْرُ الجَانِّ والجِنُّ والجِنَان فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنَ الْحَدِيثِ.

---

(١) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الرابع والستون: في ذكر الجنة والنار وما يتصل بذلك ص ٥٩٢.

(٢) المصدر السابق ص ٥٩٢ رقم ٨٣٥.

(٣) **المِلَاطُ**: الطين الذي يجعل بين سافَي البناء ويملط به الحائط أي يخلط. لسان العرب ٧/ ٤٠٦.

(٤) **المرنة**: المصوتة، والرنة: الصوت الحزين عند الغناء أو البكاء. لسان العرب ١٣/ ١٨٧.

(٥) **الزمهرير**: شدة البرد. لسان العرب ٤/ ٣٣٠.

(٦) في هامش (أ): من أنواع.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٤، ٢٧٥ رقم ٦٦٥.

وفي الحَدِيثِ فِي زَمْزَمَ: «إِنَّ فِيهَا جِنَّانًا كَثِيرَةً» أَيْ حيَّاتٍ.. نهاية[1]. انتهى من خط القاضي أحمد بن عبدالحق رحمه الله.

الدارمي في مسنده، في باب بناء الجنة مالفظه: بإسناده إلى أَبِي مُدِلَّةَ[2]، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجَنَّةُ مَا بِنَاؤُهَا؟ قَالَ: «لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، مِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ[3]، وَحَصْبَاؤُهَا الْيَاقُوتُ وَاللُّؤْلُؤُ، وَتُرَابُهَا الزَّعْفَرَانُ، مَنْ يَدْخُلْهَا يَخْلُدْ فِيهَا يَنْعَمُ لَا يَبْؤُسُ، لَا يَفْنَى شَبَابُهُمْ، وَلَا تَبْلَى ثِيَابُهُمْ». انتهى[4]. ورجاله رجال الصحيح إلا أبا مدلة وهو مقبول من الثالثة كما ذكره ابن حجر في التقريب. وقد روى له أبو داود، وابن ماجة[5].

وفي جمع الجوامع للسيوطي ما لفظه: «لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَشْرَفَتْ إِلَى الْأَرْضِ لَامْتَلَأَتِ الْأَرْضُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَلَأَذْهَبَتْ ضَوْءَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ»!. ابن المبارك[6]، والطبراني في الكبير، وابن عساكر، والضياء في المختارة عن سعيد بن عامر بن خذيم[7].

وفيه أيضا ما لفظه: «لَوْ أَنَّ مَا يُقِلُّ ظُفُرٌ مِمَّا فِي الْجَنَّةِ بَدَا لَتَزَخْرَفَتْ لَهُ خَوَافِقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَ فَبَدَا أَسَاوِرُهُ لَطَمَسَ ضَوْءَ الشَّمْسِ كَمَا تَطْمِسُ الشَّمْسُ ضَوْءَ النُّجُومِ». أحمد في المسند، وابن منيع[8] ، والترمذي ، وقال: غريب ، والضياء في المختارة عن داود بن

---

(١) انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٣٠٧، ٣٠٨.

(٢)عبيد الله بن عبد الله أبو المدلة، مولى عائشة وأبي هريرة. ذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** ابن حجر: مقبول من الثالثة.انظر: ثقات ابن حبان ٥/ ٧٣، وتقريب التهذيب ٢/ ٤٧٠ رقم ٣٦.

(٣) **الذَّفْرُ**: شدة ذكاء الرائحة. لسان العرب ٤/ ٣٠٦.

(٤) سنن الدارمي ٢/ ٣٣٣، كما أخرجه أحمد ٣/ ١٧١ رقم ٨٠٤٩ ، ورقم ٩٧٥٠ ، وابن حبان ١٦/ ٣٩٦ رقم ٧٣٨٧ ، والطبراني في الأوسط ٧/ ١٤٤ رقم ٧١١١ عن أَبِي الْمُدِلَّةِ ، عن أبي هريرة**قال** الهيثمي في مجمع الزوائد:١٠/ ٣٩٧: رِجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيحِ.

(٥) تقريب التهذيب ٢/ ٤٧٠ رقم ٣٦.

(٦) ابن المبارك: عبدالله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاهم، أبو عبدالرحمن، أحد الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام: **وثقه** ابن مهدي، وابن معين، وأحمد، وشعبة، وابن عيينة، وفضيل بن عياض، وأبو إسحاق الفزاري، ونعيم بن حماد، وابن حبان، وأبو حاتم. انظر: تهذيب الكمال ١٦/ ٥ رقم ٣٥٢٠، وابن حبان ٧/ ٧، والتاريخ الكبير ٥/ ٢١٢ رقم ٦٧٩، والجرح والتعديل ٥/ ٩٧٩ رقم ٨٣٨، وتهذيب التهذيب٥/ ٣٣٨ رقم ٦٥٧.

(٧)جمع الجوامع ٧/ ٣١ رقم ١٧٧٤٦، وأخرجه ابن المبارك ١/ ٧٦ رقم ٢٢٦، والطبراني في الكبير ٦/ ٥٩ رقم ٥٥١٢، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٤١٧: رواه الطبراني، ورواه البزار باختصار، وفيهما الحسن بن عنبسة الوراق ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف . وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢١/ ١٤٥، كما هو في كنز العمال ١٤/ ٤٧٣ رقم ٣٩٣١٥، وعزاه إليهم.

(٨)أحمد بن منيع بن عبدالرحمن البغوي البغدادي الأصم أبو جعفر، محدث حافظ مشهور. **وثقه** صالح جزرة والنسائي، توفي سنة ٢٤٤هـ وعاش ٨٤ سنة ، وله المسند. انظر: تذكرة الحفاظ٢/ ٤٨١ رقم ٤٩٦.

عامر بن سعد[1]، عن أبيه[2]، عن جده. انتهى[3].

وداود المذكور هو داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني، ثقة، روى له مسلم، وأبو داود، والترمذي[4].

وأبوه عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري ثقة. **روى** له الجماعة أهل الأمهات الست[5].

الدارمي في مسنده: في ذكر الجنة، في باب ما أعد الله لعباده الصالحين، بإسناده إلى أبي هريرة، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[السجدة: ١٧] ».انتهى، وإسناده صحيح[6].

وأخرجه مسلم إلا أنه قال: «مصداق ذلك في كتاب الله...» إلخ، بدل: «واقرأوا ...» إلخ. ورواه من طرق باختلاف يسير في بعض ألفاظه[7].

وفيه: بإسناده إلى أنس بن[8] مالك قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ»[9].

وبإسناده إلى أبي هريرة، عن النبي ﷺ بمثله[10].

---

(١) داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري المدني: ذكره ابن حبان في الثقات، **وقال** العجلي: مدني ثقة. **وقال** مسلم : ثقة. روى له مسلم، و أبو داود حديثا ، و الترمذي آخر. انظر: التاريخ الكبير ٣/ ٢٣٢ رقم ٧٨١، وثقات ابن حبان ٦/ ٢٨١، وتهذيب التهذيب ٣/ ١٧١ رقم ١٨٧٤، وتهذيب الكمال ٨/ ٤٠٧ رقم ١٧٦٧ .

(٢)عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي المدني، تابعي، روى عن أبيه، وعثمان، والعباس بن عبدالمطلب، وأبي أيوب الأنصاري، وأسامة بن زيد، وغيرهم، وروى عنه ابنا أخويه إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص، وأشعث بن إسحاق بن سعد بن أبي وقاص، وأيوب بن سلمة بن عبدالله بن الوليد المخزومي، وغيرهم، **وثقه** ابن حبان، مات سنة ٩٦هـ، وقيل: ١٠٣هـ، وقيل: ١٠٤هـ بالمدينة في خلافة الوليد بن عبدالملك، وكان ثقة كثير الحديث، روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ٢٢ رقم (٣٠٣٨)، والتاريخ الكبير ٦/ ٤٤٩ رقم (٢٩٥٦).

(٣)جمع الجوامع ٧/ ٣١ رقم ١٧٧٤٧، وأخرجه أحمد ١/ رقم ١٤٤٩، والترمذي ٤/ ٦٧٨ رقم ٢٥٣٨ ، **وقال** : غريب . والضياء في المختارة ٣/ ٢٠٢ رقم ١٠٠٣.

(٤) انظر: تهذيب التهذيب ٣/ ١٧١ رقم ١٨٧٤، وتهذيب الكمال ٨/ ٤٠٧ رقم ١٧٦٧ .

(٥) انظر: تهذيب الكمال ١٤/ ٢٢ رقم ٣٠٣٨.

(٦) سنن الدارمي ٢/ ٣٣٥.

(٧) مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ٤/ ٢١٧٤ رقم ٢٨٢٤، كما أخرجه أخرجه أحمد٢/ ٤٣٨ رقم ٨١٢٨، والبخاري ٣/ ١١٨٥ رقم ٣٠٧٢، ومسلم ٤/ ٢١٧٤ رقم ٢٨٢٤، والترمذي ٥/ ٣٤٦ رقم ٣١٩٧، **وقال** : حسن صحيح.

(٨) في النسخ: بإسناده إلى أبي مالك، وما أثبته من صحيح مسلم.

(٩) صحيح مسلم ٤/ ٢١٧٤ رقم ٢٨٢٢.

(١٠) صحيح مسلم ٤/ ٢١٧٤ رقم ٢٨٢٣.

وفيه: بإسناده إلى أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ[1][2]. رواه من طرق في بعضها زيادة: «لَا يَقْطَعُهَا»[3].

وفيه: بإسناده / ١١١ / إلى أبي سعيد الخدري: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: (يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ)[4] فَيَقُولُونَ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ: هَلْ رَضِيتُمْ؟ فَيَقُولُونَ: وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى؟ يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُونَ: يَا رَبِّ وَأَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: أُحِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي، فَلَا أَسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا»[5].

وفيه أيضا: بإسناده إلى أبي زرعة[6] قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ، وَالَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً، لَا يَبُولُونَ، وَلَا يَتَغَوَّطُونَ، وَلَا يَتْفُلُونَ،وَلَا يَمْتَخِطُونَ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ، وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ، أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُّونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ». إلى آخر ما ذكره فيه[7].

وفي أمالي السيد أبي طالب: بإسناده إلى أنس، عن النبي ﷺ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿**وَظِلٍّ مَمْدُودٍ**﴾[الواقعة:٣٠] قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا»[8].

وفيه: بإسناده إلى محمد بن الحنفية رضي الله عنه قال: **لَمَّا** قَدِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْبَصْرَةَ[9] بَعْدَ

---

(١) في هامش (أ): مائة سنة.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ٢١٧٥ رقم ٢٨٢٦.

(٣) **من طريق** أنس : أخرجه عبد بن حميد ص ٣٥٦ رقم ١١٨٣، والبخاري ٣/ ١١٨٧ رقم ٣٠٧٩، والترمذي ٥/ ٤٠٠ رقم ٣٢٩٣، **وقال** : حسن صحيح، وأبو يعلى ٥/ ٣٤٨ رقم ٢٩٩١.

ومن طريق سهل بن سعد : أخرجه البخاري ٥/ ٢٣٩٨ رقم ٦١٨٦ ، ومسلم ٤/ ٢١٧٦ رقم ٢٨٢٧.

ومن طريق أبي هريرة : البخاري ٤/ ١٨٥١ رقم ٤٥٩٩، ومسلم ٤/ ٢١٧٥ رقم ٢٨٢٦، والترمذي ٤/ ٦٧١ رقم ٢٥٢٣، **وقال** : صحيح، وابن ماجة ٢/ ١٤٥٠ رقم ٤٣٣٥.

(٤) ما بين القوسين سقط من (أ).

(٥) صحيح مسلم ٤/ ٢١٧٦ رقم ٢٨٢٩.

(٦)أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي: قيل: اسمه هرم، وقيل: عبدالله، وقيل: عبد الرحمن، وقيل: عمرو، وقيل: جرير. **وقال** الواقدي: رأى علي بن أبي طالب، وكان انقطاعه إلى أبي هريرة، وسمع من جده أحاديث، وكان من علماء التابعين. **وثقه** ابن معين، وابن خراش، وابن حبان، وابن حجر. وذكره ابن حبان في الثقات. **وقال** عمارة بن القعقاع بن شبرمة: **قال** لي إبراهيم: إذا حدثتني فحدثني عن أبي زرعة؛ فإني سألته عن حديث، ثم سألته بعد ذلك بسنة، وفي رواية سنتين، فما خرم منه حرفًا. روى له الجماعة، ومن الزيدية: المرشد بالله. انظر: تهذيب التهذيب ١٢/ ١٠٠.

(٧) صحيح مسلم ٤/ ٢١٧٩ رقم ٢٨٣٤.

(٨) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الرابع والستون: في ذكر الجنة والنار وما يتصل بذلك ص ٥٩٥ رقم ٨٤١.

(٩) في (ب،ج): لَمَّا قَدِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنَ الْبَصْرَةِ.

قِتَالِ الْجَمَلِ **دَعَاهُ** الأَحْنَفُ بن قَيْسٍ[1]، **وَاتَّخَذَ** لَهُ طَعَامًا، **وَبَعَثَ** إِلَيْهِ وَإِلَى أَصْحَابِهِ **فَأَقْبَلَ** إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، **ثُمَّ** قَالَ لَهُ: يَا أَحْنَفُ ادْعُ أَصْحَابِي، فَدَعَاهُمْ فَدَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مُتَخَشِّعُونَ كَأَنَّهُمْ شِنَان بَوالٍ؛ **فَقَالَ** الأَحْنَفُ بن قَيْسٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذَا الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ، أَمِنْ قِلَّةِ الطَّعَامِ أَمْ مِنْ هَوْلِ الْحَرْبِ؟ **قَالَ**: لَا يَا أَحْنَفُ؛ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَحَبَّ قَوْماً تَنَسَّكُوا لَهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا تَنَسُّكَ مَنْ هَجَمَ عَلَى مَا عَلِمَ مِنْ فَزَعِ يَوْمِ القِيَامَةِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُشَاهِدُوهَا، فَحَمَّلُوا أَنْفُسَهُمْ كُلَّ مَجْهُودِهَا، **وَكَانُوا** إِذَا ذَكَرُوا صَبَاحَ يَوْمِ العَرْضِ عَلَى اللهِ تَعَالَى **تَوَهَّمُوا** خُرُوجَ عُنُقٍ مِنَ النَّارِ، يُحْشَرُ الْخَلَائِقُ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ، وَظُهُورَ كِتَابٍ تَبْدُو فِيهِ فَضَائِحُ ذُنُوبِهِم، **فَكَادَتْ** أَنْفُسُهُمْ تَسِيلُ سَيَلَانًا، وَتَطِيرُ قُلُوبُهُمْ بِأَجْنِحَةِ الْخَوْفِ طَيَرَانًا، وَتُفَارِقُهُمْ عُقُولُهُمْ إِذَا غَلَتْ بِهِمُ مَراجِلُ الْمَرَدِّ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ غَلَيَانًا، يَحِنُّونَ حَنِينَ الوَالِهِ فِي دُجَى الظُّلَمِ، ذُبْلُ الأَجْسَامِ، حَزِينَةٌ قُلُوبُهُمْ، كَالِحَةٌ وُجُوهُهُمْ، ذَابِلَةٌ شِفَاهُهُمْ، خَمِيصَةٌ بُطُونُهُمْ، تَرَاهُمْ سُكَارَى وَلَيْسُوا بِسُكَارَى، **هُمْ** سُمَّارُ وُحْشَةِ اللَّيَالِي مُتَخَشِّعُونَ، **قَدْ** أَخْلَصُوا لِلَّهِ أَعْمَالَهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً؛ **فَلَو** رَأَيْتَهُمْ فِي لَيْلِهِمْ وَنَهَارِهِمْ وَقَدْ نَامَتِ العُيُونُ وَهَدَأَتِ الأَصْوَاتُ وَسَكَنَتِ الْحَرَكَاتُ مِنَ الطَّيْرِ فِي الوُكُورِ، وَقَدْ نَهْنَهَهَمْ يَوْمَ الوَعِيدِ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُون**﴾[الأعراف:٩٧] فَاسْتَيْقَظُوا لَهَا فَزِعِينَ، وَقَامُوا إِلَى مَصَافِّهِمْ يَعُولُونَ، وَيَبْكُونَ تَارَةً، وَيُسَبِّحُونَ لَيْلَةً مُظْلِمَةً بَهْمَاءَ؛ **فَلَوْ** رَأَيْتَهُمْ يَا أَحْنَفُ قِيَامًا عَلَى أَطْرَافِهِمْ، مُنْحَنِيَةً ظُهُورُهُمْ عَلَى أَجْزَاءِ القُرْآنِ لِصَلَوَاتِهِمْ، إِذَا زَفَرُوا خِلْتَ النَّارَ قَدْ أَخَذَتْ مِنْهُمْ إِلَى حَلَاقِيمِهِمْ، **وَإِذَا** أَعْوَلُوا حَسِبْتَ السَّلَاسِلَ قَدْ صَارَتْ فِي أَعْنَاقِهِمْ، **وَلَوْ** رَأَيْتَهُمْ فِي نَهَارِهِمْ إِذًا لَرَأَيْتَ قَوْمًا يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَونًا، وَيَقُولُونَ لِلنَّاسِ حُسْناً وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلامًا، وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا. **أُولَئِكَ** يَا أَحْنَفُ انْتَجَعُوا دَارَ السَّلَامِ الَّتِي مَنْ دَخَلَهَا كَانَ آمِنًا؛ **فَلَعَلَّكَ** يَا أَحْنَفُ شَغَلَكَ نَظَرُكَ إِلَى وَجْهٍ وَاحِدَةٍ تُبِيدُ الأَسْقَامَ غَضَارَةُ وَجْهِهَا، وَذَاتُ قَدٍّ اشْتَغَلَتْ بِتَقْرِيبِ فِرَاقِهَا، وَسُتُورٍ عَلَّقَتِهَا، وَالرِّيَاحُ وَالأَيَامُ مُوكَلَةٌ بِتَمْزِيقِهَا، **وَبِئْسَتْ** لَكَ دَارًا مِنْ دَارِ البَقَاءِ؛ **فَاحْتَلْ** لِلدَّارِ الَّتِي خَلَقَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ لُؤْلُؤَةٍ بَيْضَاءَ فَشَقَّ فِيهَا أَنْهَارَهَا، وَغَرَسَ فِيهَا أَشْجَارَهَا، [وَأَظَلَّ عَلَيْهَا بِالنُّضْجِ مِنْ ثِمَارِهَا، وَكَنَسَهَا

---

(١) الأحنف بن قيس بن معاوية بن حصين المري، السعدي، المنقري، التميمي، أبو بحر، شُهِرَ بالأحنف لِحَنَفِ رجليه، كان سيد بني تميم، أسلم في حياة النبي ﷺ، ذُكر في الصحابة، وفد على عمر، ويضرب بحلمه وسؤدده المثل، وروي أن النبي ﷺ دعا له. ثقة، قليل الحديث، عابد تقي حكيم، شهد صفين مع أمير المؤمنين علي عليه السلام ثم عاتبه معاوية فيما بعد، فأغلظ له الجواب، وأخباره كثيرة، توفي سنة ٦٧هـ، وقيل: ٧٢هـ، **وقال** جماعة: توفي في إمرة مصعب بن الزبير على العراق. انظر: طبقات ابن سعد ٧/ ٩٣، وأسد الغابة ١/ ١٧٨، والتاريخ الكبير ٢/ ٥٠ رقم١٦٤٩، وتهذيب الكمال ٢/ ٢٨٢ رقم٢٨٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٨٦.

بِالعَوَاتِقِ مِنْ حُورِهَا][1]، ثُمَّ أَسْكَنَهَا أَوْلِيَاءَهُ وَأَهْلَ طَاعَتِهِ. **فَإِنْ** فَاتَكَ يَا أَحْنَفُ مَا ذَكَرْتُ لَكَ لَتَرْفُلَنَّ فِي سَرَابِيلِ القَطِرَانِ، وَلَتَطُوفَنَّ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ، **فَكَمْ** يَوْمَئِذٍ فِي النَّارِ مِنْ صَلْبٍ مَحْطُومٍ، وَوَجْهٍ مَشْؤُومٍ، **وَلَوْ** رَأَيْتَ وَقَدْ قَامَ مُنَادٍ يُنَادِي: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَحُلِيِّهَا وَحُلَلِهَا خُلُوداً لَا مَوْتَ، **ثُمَّ** يَلْتَفِتُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ النَّارِ، يَا أَهْلَ السَّلَاسِلِ وَالأَغْلَالِ، خُلُودًا لَا مَوْتَ، فَعِنْدَهَا انْقَطَعَ رَجَاؤُهُمْ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ؛ فَهَذَا مَا أَعَدَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُجْرِمِينَ، وَذَلِكَ مَا أَعَدَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لِلْمُتَّقِينَ[2].

وفيه: بإسناده إلى جعفر بن محمد، عن أبيه عن جده عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم لِعَلِيٍّ عليه السلام: «يَا عَلِيُّ مَا مِنْ دَارٍ فِيهَا فَرْحَةٌ إِلَّا تَبِعَتْهَا تَرْحَةٌ، وَمَا مِنْ هَمٍّ إِلَّا وَلَهُ فَرَجٌ إِلَّا هَمَّ أَهْلِ النَّارِ، وَمَا مِنْ نَعِيمٍ إِلَّا وَلَهُ زَوَالٌ إِلَّا نَعِيمَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَتْبِعْهَا حَسَنَةً تَمْحُهَا سَرِيعًا، وَعَلَيْكَ بِصَنَايِعِ الْخَيْرِ فَإِنَّهَا تَدْفَعُ مَصَارِعَ الشَّرِّ». انتهى[3].

ومن خط القاضي العلامة أحمد بن ناصر محمد بن عبدالحق المخلافي رحمه الله مالفظه: في الوسائل العظمى[4] **بإسناده** إلى الإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي سلام الله عليهما، عن أمير المؤمنين صلوات الله عليه أنه قال: «**سِتٌّ** خِصَالٍ مَنْ جَمَعَهَا لَمْ يَدَعْ لِلْجَنَّةِ مَطْلَبًا وَلَا مِنَ النَّارِ مَهْرَبًا: **مَنْ** عَرَفَ اللهَ فَأَطَاعَهُ، **وَعَرَفَ** عَدُوَّهُ فَعَصَاهُ، **وَعَرَفَ** الْحَقَّ فَاتَّبَعَهُ، **وَعَرَفَ** الْبَاطِلَ فَاتَّقَاهُ، **وَعَرَفَ** الدُّنْيَا فَرَفَضَهَا، **وَعَرَفَ** الْجَنَّةَ فَطَلَبَهَا»[5]. انتهى من خط سيدي عماد الدين حفظه الله . انتهى من خطه رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثُمَّ مَاتَ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَرَمْلِ عَالِجَ[6]»)[7].

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من تيسير المطالب.

(٢) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الرابع والستون: في ذكر الجنة والنار ص ٥٩٦ - ٥٩٨ رقم ٨٤٣.

(٣) المصد السابق ص ٥٩٩ رقم ٨٤٥.

(٤) الوسائل العظمى بأعظم الآيات وخواص الأسماء، منه نسخة بمكتبة الأوقاف بالجامع الكبير برقم (٢٠٦٧)، ونسخ أخرى، في الأدعية. ليحيى بن المهدي بن القاسم الزيدي الحسيني : كان عالما زاهدا، ومحدثا ومؤرخا، من تلاميذ العلامة إبراهيم الكينعي. توفي بعد سنة ٧٩٣هـ. انظر: انظر مصادر الفكر العربي للحبشي ص ٤١٥، و ٥٧٨. وأئمة اليمن ١/ ٢١٩. وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١١٦٠. ومؤلفات الزيدية ٣/ ١٤٧.

(٥) انظر هامش مجموع الإمام زيد ص ٤١٧ طبعة دار مكتبة الحياة..

(٦) **عالج**: صحراء على طريق مكة بين فَيْد والقُرَيات، وهي متصلة بالثعلبية، **وقيل**: متصلة بوَبَار. معجم البلدان ٤/ ٧٠.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٥ رقم ٦٦٦.

«مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثًا غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ، وَلَوْ كَانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عَالِجَ، وَغُثَاءِ الْبُحُورِ، وَعَدَدَ نُجُومِ السَّمَاءِ». ابن عساكر، عن أبي سعيد. انتهى من جمع الجوامع، للسيوطي من قسم الأفعال./ ١١٢/ [1]

وفي أمالي السيد أبي طالب: بإسناده إلى علي عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثُمَّ مَاتَ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَتْ أَكْثَرَ مِنْ زَبَدِ البَحْرِ وَرَمْلِ عَالَجَ».

قَالَ الْسَّيِّد أبو طَالِبٍ الْحَسَنِي رَضِيَ الله تَعَالَى عَنْهُ: الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَقُولَ وَيَضُمَّ إِلَيْهِ عَقْدَ القَلْبِ فِي النَّدَمِ عَلَى مَا كَانَ مِنْهُ وَالعَزْمَ عَلَى تَرْكِ أَمْثَالِهِ، لَا يَصِحُّ غَيْرُهُ[2].

وفيه: بإسناده إلى ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ الله لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»[3].

وبإسناده إلى جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، عن علي عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «خَيْرُ القَوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَخَيْرُ العِبَادَةِ الاسْتِغْفَارُ، وَذَلِكَ قَوْلُ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ**﴾[محمد:١٩]»[4].

وفيه: قال: أخبرنا أبو أحمد عبدالله ابن عدي الحافظ، قال ثنا محمد بن محمد بن الأشعث[5]، قال:

---

(١) جمع الجوامع، قسم الحروف ٩/ ٦٥٠ رقم ٢٢٥١٣ **وقوله**: «من قسم الأفعال» لعله سبق قلم، أو سهو من الناسخ. وابن عساكر في تايخ دمشق٥١/ ٨٦.

(٢) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب العشرون: في الاستغفار وما يتصل بذلك ص ٣٥٠، ٣٥١ رقم ٣٨٥.

(٣) المصدر السابق ص ٣٤٩ رقم ٣٨١.

(٤) المصدر السابق ص ٣٤٩ رقم ٣٨٢.

(٥) محمد بن محمد بن الأشعث أبو علي، ويقال: أبو الحسن الكوفي: نزيل مصر، **قال** ابن عدي: كتبت عنه بها، حَمَلَهُ شدة ميله إلى التشيع أن أخرج لنا نسخة قريبًا من ألف حديث عن موسى بن إسماعيل بن موسى، ثم ساق له ابن عدي جملة موضوعات. **قال** السهمي: سألت الدارقطني ، فقال: آية من آيات الله، وضع ذلك الكتاب يعني العلويات. وأورد الدارقطني في غرائب مالك من روايته عن محمد بن محمد بن سعدان البزار عن القعنبي حديثا، **وقال**: كان ضعيفا. وذكره الذهبي في ديوان الضعفاء والمتروكين ، **وقال**: شيعي جلد، اتهمه ابن عدي. **وقال** في الميزان: من شيوخ ابن عدي، اتهمه ابن عدي بالكذب. **قال** صاحب الجداول: احتج به البيهقي في السنن الكبرى. **قال** السيوطي: إيراد البيهقي له فائدةٌ جليلة، فإنه التزم أن لا يخرج في تصانيفه عن وضَّاع سيما في الكبرى التي هي من أجل كتبه. ذكر معنى ذلك في جمع الجوامع. **وفي** معجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين للجرجاني[١/ ٤٠٢ رقم ٧٩٤]: أنكروا عليه تشيعه وروايته أحاديث المناقب. **وورد** في تاريخ دمشق [٦١/ ١٥٥] أنه جليس أبي عبدالله العلوي أخي الناصر. **وذكره** في مختصر تاريخ دمشق [٢٣/ ١٥٠ رقم ١٧٥] في ترجمة محمد بن عمرو المعروف بالسُّوسِيِّ الذي توفي بطريق مكة سنة ٢٥٩ هـ، وتوفي وهو ساجد، وقد استوفى مائة سنة، وكان محمد بن محمد بن الأشعث معه. توفي سنة ٣١٤هـ. أخرج له من أئمة الزيدية أبو طالب، والمرشد بالله، والجرجاني. انظر: الميزان ٣/ ١٣٠ رقم ١١١٥، ولسان الميزان ٥/ ٣٦٢ رقم ١١٨٢، وديوان الضعفاء والمتروكين ٢/ ٣٣٤ رقم ٣٩٥٧، والكامل في ضعفاء الرجال ٦/ ٣٠١ رقم ١٧٠/ ١٧٩١، =

ثنا موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر[1]، عن أبيه[2] عن جده موسى بن جعفر، عن أبيه، عن جده محمد بن علي ، عن أبيه، عن جده، عن أبيه علي عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «خَيْرُ الدُّعَاءِ الاسْتِغْفَارُ، وَخَيْرُ العِبَادَةِ قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[3].

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفَارَ جَعَلَ اللهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»[4].

وبإسناده إلى أنس بن مالك قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لَنَا: «اسْتَغْفِرُوا فَاسْتَغْفَرْنَا»؛ فَقَالَ لَنَا: «أَتِمُّوهُ سَبْعِينَ مَرَّةً؛ فَمَا مِنْ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ اسْتَغْفَرَ اللهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سَبْعِينَ مَرَّةً إِلَّا غَفَرَ لَهُ سَبْعَمِائَةِ ذَنْبٍ، وَقَدْ خَابَ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ أَصَابَ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ سَبْعَمِائَةِ ذَنْبٍ»[5].

وقال أبو هريرة: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم[6].

قال المرشد بالله في أماليه الخميسية بإسناده إلى الإمام الشهيد زيد بن علي عن أبيه عن جَدِّهِ عليهم السلام قال: عَلَّمَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَاطِمَةَ أَنْ تَقُولَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، وَأَسْتَنْصِرُهُ وَأَسْتَعْصِمُهُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ وَهُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَقَالَ لَهَا يَابُنَيَّةُ: مَنْ قَالَهَا مَرَّةً غَفَرَ اللهُ لَهُ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ غَفَرَ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ، وَمَنْ قَالَهَا ثَلَاثًا غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِقَرَابَتِهِ، وَمَنْ قَالَهَا أَرْبَعًا غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِقَرَابَتِهِ وَلِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم[7]. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٣/ ٩٧ رقم ٣١٨١، ومعجم رجال الخوئي ١٨/ ٢٠٠ رقم ١١٧١١، ورجال النجاشي ٢/ ٢٩٥ رقم ١٠٣٢، والجداول (خ)، ومعجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين ص ٤٠٢ رقم ٧٩٤.

(١) موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر الصادق، عن أبيه، وعنه محمد بن محمد الأشعث. **قال** في الجداول: هو السيد الكبير الورع الصالح العالم، أحد كبار سادات المدينة المشهور عند أهل البيت عليهم السلام، له قريب من ألف حديث رواها عنه شيعي الآل محمد بن محمد بن الأشعث، وقد نال منه النواصب والمنحرفون.اهـ. **قال** النجاشي: له كتاب جوامع التفسير، وكتاب الوضوء. أخرج له أبو طالب، والمرشد بالله. انظر: الجداول (خ)، ومعجم رجال الحديث للخوئي ٢٠/ ٢٠ رقم ١٢٧٥٥.

(٢) إسماعيل بن موسى بن جعفر الصادق، عن أبيه، وعنه ولده موسى، **قال** ابن عيينة: يقال لأولاده الكلثوميون.اهـ. **وقال** في رأب الصدع [٣/ ١٧٩٧]: وعنه ولده، ومحمد بن منصور، وخرج له، وكذا السيد أبو طالب، والمرشد بالله، **وقال**: له هنا حديثان [أي في رأب الصدع]. **وقال** النجاشي: ولد بمصر وسكن بها، وله كتب يرويها عن أبيه، عن آبائه. **وقال** الخوئي: وهذه الكتب يطلق عليها الأشعثيات؛ لأجل أن راويها محمد بن محمد بن الأشعث.انظر: الجداول (خ)، ومعجم رجال الحديث ٤/ ١٠٠ رقم ١٤٤٤، ورجال النجاشي ١/ ١١٠ رقم ٤٠٦.

(٣) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٣٥٢ رقم ٣٨٩.

(٤) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الحادي عشر: في الدعاء والرغبة إلى الله سبحانه والفزع عند النوائب ١/ ٢٤٤.

(٥) المصدر السابق.

(٦) المصدر السابق.

(٧) المصدر السابق ١/ ٢٤٠، ٢٤١.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيه، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يَمُرُّ عَلَى ابْنِ آدَمَ إِلَّا يُنَادِي: يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلْ فِيَّ الْيَوْمَ أَشْهَدْ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاصْحَبِ النَّاسَ بِأَيِّ خُلُقٍ شِئْتَ يَصْحَبُوكَ[1] بِمِثْلِهِ»)[2].

السيوطي في جمع الجوامع مالفظه: «لَيْسَ مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُنَادِي: يَا ابْنَ آدَمَ أَنَا خَلْقٌ جَدِيدٌ، وَأَنَا فِيمَا تَعْمَلُ فِيَّ عَلَيْكَ شَهِيدٌ؛ فَاعْمَلْ فِيَّ خَيْرًا أَشْهَدْ لَكَ بِهِ فَإِنِّي لَوْ مَضَيْتُ لَمْ تَرَنِي، وَيَقُولُ اللَّيْلُ مِثْلَ ذَلِكَ» . أبو نعيم في الحلية عن معقل بن يسار. انتهى[3].

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى أبي أُمَامَةَ الباهلي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إِنَّ النَّاسَ مِنْ شَجَرَةٍ ذَاتِ جَنًى يُوشَكُ أَنْ يَعُودُوا شَجَرَةً ذَاتَ شَوْكٍ، إِنْ نَاقَدْتَهُمْ نَاقَدُوكَ، وَإِنْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ، وَإِنْ هَرَبْتَ مِنْهُمْ طَلَبُوكَ، قَالَ: فَكَيْفَ الْمَخْرَجُ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُقْرِضُهُمْ مِنْ عِرْضِكَ لِيَوْمِ فَاقَتِكَ»[4].

وعن مكحول، عن أبي أُمَامَةَ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ النَّاسَ الْيَوْمَ شَجَرَةٌ ذَاتُ جَنًى وَيُوشَكُ أَنْ يَعُودَ النَّاسُ كَشَجَرَةٍ ذَاتِ شَوْكٍ، إِنْ نَاقَدْتَهُمْ نَاقَدُوكَ، وَلَوْ تَرَكْتَهُمْ لَمْ يَتْرُكُوكَ، وَإِنْ هَرَبْتَ مِنْهُمْ طَلَبُوكَ»، قُلْتُ: فَكَيْفَ الْمَخْرَجُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «تُقْرِضُهُمْ مِنْ عِرْضِكَ لِيَوْمِ فَقْرِكَ»[5].

وعن عبدالله بن عمرو قال: كُنَّا فِيمَا مَضَى إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَكَأَنَّمَا يَلْقَى أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَأَبِيهِ، وَأَنْتُمُ الْيَوْمَ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ مِنْكُمُ الرَّجُلَ فَكَأَنَّمَا يَلْقَى عَدُوًّا[6].

وفيه: عن سهل بن سعد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «النَّاسُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ[7] كَأَسْنَانِ الْمِشْطِ، وَإِنَّمَا يَتَفَاضَلُونَ بِالْعَافِيَةِ، وَالْمَرْءُ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ؛ وَلَا خَيْرَ فِيمَنَ لَا يَرَى لَكَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ مِثْلَ الَّذِي تَرَى لَهُ»[8].

---

(١) في (أ، ج): يصحبونك، وما تم إثباته من (ب) وهو الصواب؛ لأن الفعل سبق بالطلب وقصد به الجزاء.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٥ رقم ٦٦٧.

(٣)جمع الجوامع ٧/ ٣٣٦ رقم ١٨٣٧٣، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٢/ ٣٤٤ رقم ٢٥٠١، والديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٣٨٢ رقم ٥١٦٢.

(٤) الأمالي الخميسية، الحديث الرابع والعشرون: في ذكر معاشرة الناس والختلال عاداتهم وما يتصل بذلك ٢/ ١٥٣، كما أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ١٢٦رقم ٧٥٧٥، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٨٥ : فيه بقية وهو مدلس ، وصدقة بن عبدالله ضعيف جدًّا **ووثقه** دحيم وأبو حاتم . وابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٤/ ١٧، والطبرانس في مسند الشاميين ٢/ ٢٩٣ رقم ١٣٧١، والديلمي في مسند الفردوس ٤/ ٣٠٢ رقم ٦٨٨٧، وأورده ابن أبي حاتم في العلل ٢/ ٤٢١ رقم ٢٧٦٨، **وقال**: **قال** أبي: هذا حديث منكر.

(٥) أمالي المرشد بالله الخميسية٢/ ١٥٣، كما أخرجه **الأصبهاني في كتاب الأمثال في الحديث النبوي**، لأبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان، تحقيق: د.عبدالعلي عبدالحميد حامد- الدار السلفية - بومباي- الهند-ط٢(١٩٨٧م). ص ٣٦٤.

(٦) الأمالي الخميسية ٢/ ١٥٣.

(٧) **أبناء علات**: هم الذين أمهاتهم مختلفة وأبوهم واحد. أراد أن إيمانهم واحد وشرائعهم مختلفة. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٩١.

(٨) الأمالي الخميسية ٢/ ١٥٤.

وفيه: عن عبدالله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ»[١].

وفيه: عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ رَجُلٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»[٢].

وعن بشر بن الحارث[٣] قال: قال لي أستاذي همام: يا بشر، فقلت: لبيك، فقال: كُلُّ صَدِيقٍ لَا يُنْتَفَعُ بِصَدَاقَتِهِ فَأْنَفْ صَدَاقَتَهُ عَنْكَ، فَقُلْتُ لَهُ: بِمَ أَنْتَفِعُ بِهِ؟ قَالَ: يُعَلِّمُكَ خَيْرًا، أَوْ يَدُلُّكَ إِلَى خَيْرٍ، أَوْيُرْشِدُكَ إِلَى خَيْرٍ، أَوْ يَصْطَنِعُكَ خَيْرًا[٤]، **وأنشد** أحمد بن محمد البغدادي:

تُكَاشِرُنِي[٥] كُرْهًا كأنَّكَ ناصِحٌ ... وعَيْنُكَ تُبْدِي أنَّ صدْرَكَ لي دَوِي

لِسَانُكَ لِي حُلْوٌ وَقَلْبُكَ عَلْقَمٌ ... وشَرُّكَ مبسوطٌ وخيرُكَ مُلْتَوِي

عَدُوُّكَ يَخْشَى صَوْلَتِي إِنْ لَقِيتَهُ ... وَأَنْتَ عَدُوِّي لَيْسَ ذَاكَ بِمُسْتَوِي

فَلَيْتَ كَفَافًا كَانَ خَيْرُكَ كُلُّهُ ... وَشَرُّكَ عَنِّي مَا ارْتَوَى الْمَاءَ مُرْتَوِي[٦]

وعن صالح بن سليمان: قال: كان يقال في بعض كتب الأدب: «مَنِ اسْتَطَالَ عَلَى الْإِخْوَانِ فَلَا يَثِقَنَّ مِنْهُمْ بِالصَّفَاءِ»[٧].

---

(١) الأمالي الخميسية، الحديث الثاني والعشرون: في الأخوة في الله سبحانه وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ١٣٩ ، كما هو مكرر في الحديث السادس والعشرين: في فضل قضاء حوائج المسلمين وما يتصل بذلك ٢/ ١٧٦.

(٢) المصدر السابق، الحديث الثاني والعشرون: في الأخوة في الله سبحانه وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ١٤٦.

(٣) بشر بن الحارث بن علي بن عبد الرحمن المروزي، أبو نصر، المعروف بالحافي: زاهد، ورع، من الصالحين له في الزهد والورع أخبار، وهو من أهل مرو، سكن بغداد، وحدث بها، ويعد من ثقات رجال الحديث، أجمعوا على توثيقه، وأطنبوا في مدحه.خرَّج له المرشد بالله، ووالده.انظر: وفيات الأعيان ١/ ٩٠، وتاريخ بغداد ٧/ ٦٧ رقم ٣٥١٧ ، طبقات ابن سعد ٧/ ٣٤٢، ثقات ابن حبان ٨/ ١٤٣، الجرح والتعديل ١/ ٣٥٦ رقم ١٣٥٤ ، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٨٩، وتهذيب الكمال ٤/ ٩٩ رقم ٦٨٢ ، والجداول (خ)، والأعلام ٢/ ٥٤.

(٤) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الثاني والعشرون: في الأخوة في الله سبحانه وفضلها ٢/ ١٤٦، وتاريخ بغداد ١٣/ ١٨.

(٥) في أمالي المرشد بالله: «بكاؤك لي كرها».

(٦) هذه الأبيات ليزيد بن الحكم الثقفي، عاتب فيها ابن عمه عبدالرحمن بن عثمان بن أبي العاص، **وأورد** هذه القصيدة أبو علي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي في أماليه في ١/ ٦٨ ، والأصبهاني في أغانيه ، **وابن الشجري أبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني في أماليه الشجرية** (ت: ٥٤٢هـ)- دار المعرفة- بيروت- بدون ١/ ١٧٦، وفي رواية كل واحد منهم ما ليس في رواية الآخر، وأوردها أبو علي الفارسي بتمامها . انظر: خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ٣/ ١٣٢.

(٧) أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الثاني والعشرون: في الأخوة في الله سبحانه وفضلها وما يتصل بذلك ٢/ ١٤٦، وانظر تاريخ بغداد ١٣/ ١٨.

وأنشد الشيخ علي بن حُجْرٍ[1]:

النُّصْحُ مِنْ رُخْصِهِ فِي النَّاسِ مَجَّانُ وَالْغِشُّ غَالٍ لَهُ فِي النَّاسِ أَثْمَانُ

وَالْعَدْلُ بُورٌ وَأَهْلُ الْجَوْرِ قَدْ كَثُرُوا وَلِلظَّلُومِ عَلَى الْمَظْلُومِ أَعْوَانُ

تَحَاسُدُ النَّاسِ وَالْبَغْضَاءُ ظَاهِرَةٌ وَالنَّاسُ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللهِ إِخْوَانُ

وَالْعِلْمُ فَاشٍ وَقَلَّ الْعَامِلُونَ بِهِ وَالْعَامِلُونَ لِغَيْرِ اللهِ أَقْرَانُ

انتهى[2].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «أَوَّلُ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ بِأَيْدِيكُمْ، ثُمَّ بِأَلْسِنَتِكُمْ، ثُمَّ بِقُلُوبِكُمْ، فَإِذَا لَمْ يُنْكِرِ الْقَلْبُ الْمُنْكَرَ وَيَعْرِفِ الْمَعْرُوفَ نُكِسَ فَجُعِلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ»)[3].

في مسند علي عليه السلام مالفظه: «الْجِهَادُ ثَلَاثَةٌ: جِهَادٌ بِيَدٍ، وَجِهَادٌ بِلِسَانٍ، وَجِهَادٌ بِقَلْبٍ، فَأَوَّلُ مَا يَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ جِهَادُ الْيَدِ، ثُمَّ جِهَادُ اللِّسَانِ، ثُمَّ جِهَادُ الْقَلْبِ فَإِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، نُكِّسَ فَجُعِلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ». مُسَدَّدٌ وصحح، وابن جرير، والبيهقي في شعب الإيمان وفي السنن الكبرى[4].

وفيه مالفظه : عن علي قال : « إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ / ١١٣/ مِنَ الْجِهَادِ بِأَيْدِيكُمْ ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِأَلْسِنَتِكُمْ، ثُمَّ الْجِهَادُ بِقُلُوبِكُمْ فَأَيُّ قَلْبٍ لَمْ يَعْرِفِ الْمَعْرُوفَ وَلَمْ يُنْكِرِ الْمُنْكَرَ نَكَّسَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ كَمَا يُنَكَّسُ الْجِرَابُ فَيَنْتَثِرُ مَا فِيهِ» . ابن أبي شيبة ، ونُعَيْمٌ[5] ، ونصر في الحجة.

---

(١) علي بن حجر بن إياس بن مقاتل بن مخادش بن مشمرج بن خالد السعدي، أبو الحسن المروزي، ولجده مشمرج صحبة، سكن بغداد قديما ثم انتقل إلى مرو فنزلها ، و نسب إليها، وانتشر حديثه بها، وكان متيقظًا حافظًا ثقة مأمونا. **قال** النسائي: ثقة، مأمون، حافظ. **وقال** الحاكم: كان شيخا فاضلا ثقة. توفي سنة ٢٤٤هـ. روى عنه البخاري خمسة أحاديث، ومسلم ثمان وثمانين ومئة حديثا ، كما روى له الترمذي والنسائي. انظر: تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٥٥ رقم ٤٠٣٦، وتهذيب التهذيب ٧/ ٢٥١ رقم ٤٨٦٥.

(٢) الأمالي الخميسية ٢/ ١٤٧، كما أورد هذه الأبيات المزي في تهذيب الكمال ٢٠/ ٣٥٩، وتاريخ دمشق ٤١/ ٣٠٧.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٥ رقم ٦٦٨.

(٤) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٩٤ رقم ٧٥٨٤، وفي السنن الكبرى ، والهندي في كنز العمال ٣/ ٦٨٣ رقم ٨٤٥٥، وعزاه إلى مسدد والبيهقي في الشعب والسنن وصحح.

(٥) نُعَيْمٌ بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي، أبو عبدالله الْمَرْوَزِي، الفَرَضِيّ صاحب التصانيف، روى عنه البخاري مقرونا بغيره، والذُّهَلِيُّ، وابن معين، وطائفة: **وثقه** أحمد، ويحيى بن معين، والعجلي. **وقال** أبو حاتم: محله الصدق. وذكره ابن حبان في الثقات، **وقال**: ربما أخطأ ووهم. **ضعفه** ابن حماد الدولابي، **وقال**: **قال** غيره: كان يضع الحديث في تقوية السنة. **قال** ابن عدي: ابن حماد -يعني نُعَيمًا- متهم فيما يقول؛ لصلابته في أهل الرأي. اهـ. وعن أبي داود: عن نعيم بن

انتهى[1].

قال الشيخ علي بن أبي حريصة[2] جامع الأحكام في كتابه الزهد والإرشاد مالفظه: روى الإمام الشهير العظيم الخطير عيسى بن زيد بن علي عن أبيه زيد بن علي، عن أَبِيهِ علي بن الحسين عليه السلام عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّ للهِ سُبْحَانَهُ رِيحًا يُقَالُ لَهَا رِيحُ الْحَيَوَانِ إِذَا هَبَّتْ أَحْيَتِ الْقُلُوبَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا حَيَاتُهَا؟ قال ﷺ: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِنَّ للهِ رِيحًا يُقَالُ لَهَا رِيحُ الْمَوْتِ، فَإِذَا هَبَّتْ أَمَاتَتِ الْقُلُوبَ»، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا مَوْتُهَا؟ قَالَ: «لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ». انتهى[3].

وعن علي عليه السلام، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَنْبُغُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُرَاؤُونَ يَتَقَرَّؤُونَ وَيَتَنَسَّكُونَ وَلَا نَهْيًا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَوْ أُخِّرَتِ الصَّلَاةُ وَسَائِرُ أَعْمَالِهِمْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَرَفَضُوهَا كَمَا رَفَضُوا أَشْرَفَ الْفَضَائِلِ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ، هُنَالِكَ يَتِمُّ غَضَبُ اللهِ عَلَيْهِمْ فَيَهْلَكُ الْأَبْرَارُ فِي ذَاتِ الْفُجَّارِ وَالصِّغَارُ فِي ذَاتِ الْكِبَارِ، أَلَا إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ سَبِيلُ الْأَنْبِيَاءِ وَمِنْهَاجُ الصَّالِحِينَ فَرِيضَةٌ عَظِيمَةٌ بِهَا تَتِمُّ الْفَرَائِضُ وَتَحِلُّ الْمَكَاسِبُ وَتُعْمَرُ الأَرْضِ وَيُنْصَفُ مِنَ الْأَعْدَاءِ، فَأَنْكِرُوا بِقُلُوبِكُمْ، وَانْطُقُوا بِأَلْسِنَتِكُمْ، وَاضْرِبُوا بِسِيُوفِكُمْ حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللهِ وَهُمْ كَارِهُونَ»[4].

نقل من خط القاضي العلامة أحمد بن سعد الدين[5] رحمه الله، **قال**: نقلت هذين الخبرين من خط

حماد نحو عشرين حديثا عن النبي ﷺ ليس لها أصل. **وقال** النسائي: ليس بثقة. **وقال** مرة: ضعيف. ونقل الخطيب عن الدارقطني: إمام في السنة، كثير الوهم. **قال** ابن حجر: قد ثبتت عدالته وصدقه، ولكن في حديثه أوهام معروفة. **قال** ابن عدي: له أحاديث منكرة ذكرها ، ثم **قال**: وأرجو أن تكون باقي أحاديثه مستقيمة. **قال** الذهبي: نعيم من كبار أوعية العلم، لكنه لا تركن النفس إلى رواياته. توفي في السجن لامتناعه عن القول بخلق القرآن سنة (١٢٨هـ) في خلافة المعتصم، احتج به الأربعة إلا النسائي، والبخاري تعليقا. انظر: تاريخ بغداد ٣/ ٣٠٦، وابن سعد ٧/ ٥١٩، وتهذيب الكمال ٢٩/ ٤٦٦ رقم ٦٤٥١، والكاشف ٣/ ١٩٢ رقم ٥٩٣٣، والجرح والتعديل ٨/ ٤٦٢ رقم ٢١٢٥، والكامل لابن عدي ٧/ ١٦ رقم ١٩٥٩، وسير أعلام النبلاء ١٠/ ٥٩٥، والثقات لابن حبان ٩/ ٢١٩، والضعفاء للنسائي ص ٢٢٦ رقم ٥٨٩، وتهذيب التهذيب ١٠/ ٤١٢ رقم ٧٤٨٥.

(١) أخرجه ابن أبي شيبه ٧/ ٥٠٤ رقم ٣٧٥٧٨ ، والبيهقي في السنن ١٠/ ٩٠، ونعيم بن حماد في الفتن ص١٣٥.

(٢) علي بن أحمد بن أبي حريصة صحب الإمام الهادي وابنيه المرتضى والناصر، علامة، فقيه، زاهد، شاعر، أديب. روى كتاب الأحكام للإمام الهادي ورتبه ترتيبًا حسنا، وله نظم وأدب سلك فيه طريقة أبي العتاهية، وله عناية بالرواية وقراءة لكتب آل البيت. له مصنفات منها كتاب في الزهد. انظر: طبقات الزيدية ٢/ ٧٠٩، ومطلع البدور ٣/ ١٩٩، وأعلام المؤلفين الزيدية ٦٥٤..

(٣) أورده أبو عبدالله العلوي في الجامع الكافي ٨/ ١٦٢.

(٤) لم أجد له تخريجا وهو في هامش مجموع الإمام زيد ص ٤١٩ طبعة دار مكتبة الحياة.

(٥) أحمد بن سعد الدين المسوري، ولد سنة ١٠٠٧ هـ، أحد أعلام الفكر الإسلامي باليمن، حافظ مسند، محدث، وفقيه مجتهد، ومؤرخ، وشاعر بليغ، له مشاركة سياسية، كما له أثر كبير في نسخ وتصحيح كثير من الكتب، وله مؤلفات، توفي

أمير المؤمنين المتوكل على الله إسماعيل بن أمير المؤمنين القاسم[1]، **وأمر** أن يقرأ في خطبته يوم الجمعة ٢٢ من شهر ربيع الآخر سنة ١٠٧٤ **في** جامع صنوه أحمد بن القاسم[2] بمعمور الروضة . انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، فَيَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ»[3].

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا تَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ، وَلَا تَنْهَى عَنْ مُنْكَرٍ، وَلَا تَأْخُذُ عَلَى يَدِ ظَالِمٍ، وَلَا تُعِينُ الْمُحْسِنَ، وَلَا تَرُدُّ الْمُسِيءَ عَنْ إِسَاءَتِهِ»)[4].

وفي مسند علي عليه السلام مالفظه: عن علي قال: : «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُسَلِّطَنَّ [اللهُ] عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ يَدْعُوا خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ». أخرجه الحارث بن أبي أسامة[5].

= سنة ١٠٧٩ هـ. انظر: مطلع البدور ١/ ٣٠١ رقم ١٢٢، وطبقات الزيدية ١/ ١٢١، وذيل أجود المسلسلات ص ٢٥٦، والبدر الطالع ١/ ٥٨، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ١٠٨.

(١) الإمام المتوكل على الله إسماعيل بن القاسم بن محمد. ولد سنة ١٠١٩هـ. أحد عظماء الإسلام، والأئمة الأعلام. بويع بعد وفاة أخيه المؤيد سنة ١٠٥٤هـ، وحكم اليمن كاملا وَعُمَانَ، وامتد حكمه إلى قرب مكة، وازدهر العلم في عصره، وكان سياسيا، مُحَنَّكًا، بَارِعًا، وكان مقر مُلْكِهِ بِضُورَانَ من بلاد آنس. له مؤلفات عديدة، ومناقبه كثيرة. توفي سنة ١٠٨٧هـ . وله: شفاء الصدور، من داء البهت والزور. والبرهان الصريح، في مسألة التحسين والتقبيح. ومجموعة من الرسائل والأجوبة. انظر: طبقات الزيدية ١/ ٢٥٣، والتحف شرح الزلف ص ٣٣٤ وأعلام المؤلفين ٢٥١.

(٢)أحمد بن أمير المؤمنين القاسم بن محمد بن علي اليوسفي ، ولد سنة ١٠٠٧هـ، كان سيدًا، ساميًا، نبراسًا، رئيسًا، جليلًا، مهيبًا، من أعضاد الدين وأعمدة المسلمين، تولى الأعمال الكثيرة بصعدة لوالده، ولأخيه المؤيد بالله، وكان قد تولى الشرف، ثم تولى صعدة ، وكان معروفاً باصطناع المعروف، وله في الجهاد اليد الطولى، وكان جهاده ما بين صعدة وصنعاء ، ثم استقرت ولايته على بلاد حاشد وبكيل والمغرب.توفي سنة ١٠٧٦هـ. انظر: مطلع البدور ١/ ٣٩٣ رقم ١٨٩، وطبقات الزيدية ١/ ١٧٨ رقم ٨٠.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٦ رقم ٦٦٩.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٦ رقم ٦٧٠.

(٥) الحارث بن أبي أسامة: **قال** في الجداول: الحارث بن محمد بن أبي أسامة دَاهِر أبو محمد التميمي البغدادي الحافظ، صاحب المسند، عن يزيد بن هارون، وعبدالوهاب الخَفَّافِ، والواقدي وخلائق، وعنه أبو جعفر الطبري، وأبو بكر الشافعي، وخلق كثير، **وثقه** إبراهيم الحربي، وأبو حاتم، وابن حبان. **وقال** الدارقطني: صدوق. **وقال** في الميزان: تُكُلِّمَ فيه بلا حجة. **قلت:** -أي صاحب الجداول-: عداده في ثقات محدثي الشيعة، **روى** حديث المناشدة عن أبي الطفيل. **قال** الذهبي: حاشا أمير المؤمنين من مثل هذا، **وهذا** خبر منكر. **قال** صاحب الجداول: **وهذا** عادة الخصوم في كل خبر يهدم أصولهم ويخالف أقوالهم.اهـ. **ضعفه** أبو الفتح الأزدي، وابن حزم. **قال** الذهبي: ذنبه أنه كان يأخذ على الحديث، **وعلَّلَ** ذلك بفقره وحاجته. **وقال** ابن حجر: كان حافظا عارفا بالحديث عالي الإسناد بالمرة، **تُكُلِّمَ** فيه بلا حجة. انظر: تاريخ بغداد ٨/ ٢١٨ رقم ٤٣٣٢، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٦١٩ رقم ٦٤٦، وسير أعلام النبلاء ١٣/ ٣٨٨ رقم ١٨٧، والثقات =

انتهى[1].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف ما لفظه : «لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ ، ثُمَّ لَتَدْعُونَهُ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ». البيهقي عن حذيفة[2].

السيوطي فيه: «لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُقْضَى فِيهَا بِالْحَقِّ فَيَأْخذُ ضَعِيفُهَا حَقَّهُ مِنْ قَوِيِّهَا، غَيْرَ مُتَعْتِعٍ[3]». أبو نعيم في الحلية، وأبو سعيد النقاش في القضاة عن معاوية وابن عمرو معا[4].

«لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ فِيهَا لِلضَّعِيفِ حَقَّهُ غَيْرَ مُتَعْتِعٍ».الطبراني في الكبير عن مخارق، وأبو يعلى الموصلي عن أبي سعيد .انتهى[5].

وفي منتهى الإلمام: بعد أن ذكر أحاديث في شأن الأمراء مالفظه: عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ : إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ ؛ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ، فَقَالَ: قَدْ تُرِكَ مَا هُنَالِكَ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا هَذَا فَقَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَهُوَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ». رواه مسلم، والترمذي[6].

وفيه: عن عائشة قالت: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ أَنْ قَدْ حَضَرَهُ شَيْءٌ، فَتَوَضَّأَ، وَمَا كَلَّمَ أَحَدًا، ثُمَّ خَرَجَ، فَلَصِقْتُ بِالْحُجْرَةِ أَسْمَعُ مَا يَقُولُ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَكُمْ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، قَبْلَ أَنْ تَدْعُونِي، فَلَا

=لابن حبان ٨/ ١٨٣، ولسان الميزان ٢/ ١٥٧.

(١) أخرجه الحارث في بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ٢/ ٧٦٧ رقم ٧٦٧.

(٢)جمع الجوامع ٦/ ٥٧٠ رقم ١٧١٥٨، والبيهقي في سننه، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر من فروض الكفايات١٠/ ٩٣.

(٣) **الْمُتَعْتِعُ**: الْمُتَرَدِّدُ، الْمُضْطَرِبُ كَلَامُهُ عِيًّا من خوف لحقه. ووالتعتعة في الكلام: هي التردد: من حَصَرٍ، أو عِيٍّ، أو فَشَلٍ، أو دَهْشَةٍ.

(٤)جمع الجوامع ١١/ ٥٧٧ رقم ٢٥٦٦٥، وأبو نعيم في الحلية ٦/ ١٢٨، والطبراني في الشاميين ١/ ١٩٠ رقم ٣٣٢.

(٥)جمع الجوامع ١١/ ٥٧٧ رقم ٢٥٦٦٦، **وأخرجه من طريق مخارق**: الطبراني في الكبير ٢٠/ ٣١٣ رقم ٧٤٥، وفي الأوسط ٦/ ٧٨ رقم ٥٨٥٠، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ١٩٧: رجاله ثقات . **ومن طريق أبي سعيد** : أبو يعلى ٢/ ٣٤٤ رقم ١٠٩١، وابن ماجة٢/ ٨١٠ رقم ٢٤٢٦. **قال** البوصيري في مصباح الزجاجة ٣/ ٦٨: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

(٦)صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد أو ينقص، وأن الأمربالمعروف والنهي عن المنكر واجبان، ١/ ٦٩ رقم ٤٩، وسنن الترمذي ٤/ ٤٧٠ رقم٢١٧٢، وسنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب الخطبة يوم العيد رقم ١١٣٧، وسنن النسائي رقم ٥٠٢٢، كتاب الإيمان وشرائعه- باب تفاضل أهل الإيمان، وسنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة العيدين ١/ ٤٠٧ رقم ١٢٧٥، وسنن البيهقي، باب نصر المظلوم والأخذ على يد الظالم ثم الإمكان ٦/ ٩٤، ومسند أحمد بن حنبل ٣/ ١٠ رقم ١١٠٨٨.

أُجِيبُكُمْ، وَتَسْأَلُونِي فَلَا أُعْطِيكُمْ، وَتَسْتَنْصِرُونِي فَلَا أَنْصُرُكُمْ»، فَمَا زَادَ عَلَيْهِنَّ حَتَّى نَزَلَ. رواه ابن حبان، والبيهقي[١].

وعن ابن مسعود قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ؛ فَيَقُولُ: «يَا هَذَا، اتَّقِ اللهَ وَدَعْ مَا تَصْنَعُ؛ فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ لَكَ»، ثُمَّ يَلْقَاهُ مِنَ الْغَدِ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكِيلَهُ وَشَرِيبَهُ وَقَعِيدَهُ؛ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ ضَرَبَ اللهُ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، ثُمَّ قَالَ: ﴿**لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ**﴾[المائدة: ٧٩] الْآيَاتِ الثَّلَاثَ، ثُمَّ قَالَ: «كَلَّا وَاللهِ، لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ، وَلَتَطْرُنَّهُ[٢] عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، ثُمَّ لَيَلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ». رواه أبو داود، والبيهقي، وابن ماجة. وعند الترمذي نحوه حسن غريب. **ورواه** عن ابن مسعود موقوفا. وروي عن أبي هريرة نحو حديث ابن مسعود مرفوعا[٣].

الأطر: العطف أي لتعطفونه ولتردنه إلى الحق الذي خالفه.

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى محمد بن سالم، عن الإمام أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام، أنه قال: قال علي عليه السلام: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِيضَةٌ، إِذَا أُقِيمَتِ اسْتَقَامَتِ الْفَرَائِضُ»[٤].

وقال الإمام الأعظم أمير المؤمنين أبو الحسين زيد بن علي عليهما السلام في رسالته إلى العلماء ودعوته لهم إلى الجهاد في سبيل الله ما لفظه: «وَاعْلَمُوا أَنَّ فَرِيضَةَ اللهِ تَعَالَى فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ إِذَا أُقِيمَتِ اسْتَقَامَتِ الْفَرَائِضُ بِأَسْرِهَا، هَيِّنُهَا وَشَدِيدُهَا، وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ هُوَ: الدُّعَاءُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالْإِخْرَاجُ مِنَ الظُّلْمَةِ، وَرَدُّ الظَّالِمِ، وَقِسْمَةُ الْفَيْءِ وَالْغَنَائِمِ عَلَى مَنَازِلِهَا، وَأَخْذُ الصَّدَقَاتِ وَوَضْعُهَا فِي مَوَاضِعِهَا، وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ، وَصِلَةُ الْأَرْحَامِ، وَالْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ، وَالْإِحْسَانُ، وَاجْتِنَابُ الْمَحَارِمِ، كُلُّ هَذَا مِنَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ/ ١١٤/ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؛ يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لَكُمْ: ﴿**وَتَعَاوَنُوْا عَلَىٰ الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوْا عَلَىٰ الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾[المائدة: ٢] الْآيَةَ[٥]. انتهى من خط القاضي

---

(١) صحيح ابن حبان، باب الصدق والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ١/ ٥٢٦ رقم ٢٩٠، والبيهقي في السنن ١٠/ ٩٣، والطبراني في الأوسط ٦/ ٣٧٦ رقم ٦٦٦٥.

(٢) في هامش (ب،ج): وَلَتَأْطُرُنَّهُ (نخ).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي ٤/ ٥٠٨ رقم ٤٣٣٦، والبيهقي ١٠/ ٩٣، وابن ماجة في الفتن، باب الأمر بالمعروف ٢/ ١٣٢٨ رقم ٤٠٠٦، والترمذي في سننه في تفسير القرآن، تفسير سورة المائدة ٥/ ٢٣٦ رقم ٣٠٤٨.

(٤) أمالي المرشد بالله، الباب الثالث والثلاثون: في ذكر الولاة والأمراء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يتصل بذلك ٢/ ٢٣٠، وهو فيه بلفظ: ... إِذَا أُقِيمَتِ اسْتَقَامَتِ السُّنَنُ.

(٥) انظر مجموع كتب ورسائل الإمام زيد ص ٣٠٠.

أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُصَافِيَ[1] عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ صَبًّا، وَثَجَّ[2] عَلَيْهِ البَلَاءَ ثَجًّا؛ فَإِذَا دَعَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ عليهم السلام: صَوْتٌ مَعْرُوفٌ، وَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: يَارَبِّ هَذَا عَبْدُكَ فُلَانٌ يَدْعُوكَ، فَاسْتَجِبْ لَهُ؛ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَهُ، فَإِذَا قَالَ: يَا رَبِّ، قَالَ: لَبَّيْكَ[3] عَبْدِي، لَا تَدْعُونِي بِشَيْءٍ إِلَّا اسْتَجَبْتُ لَكَ عَلَىٰ إِحْدَىٰ ثَلَاثِ خِصَالٍ: إِمَّا أَنْ أُعَجِّلَ لَكَ مَا تَسْأَلُنِي، وَإِمَّا أَنْ أَدَّخِرَ لَكَ فِي الْآخِرَةِ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ أَدْفَعَ عَنْكَ مِنَ الْبَلَاءِ مِثْلَ ذَلِكَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يُؤْتَىٰ بِالْمُجَاهِدِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَجْلِسُونَ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِالْمُصَلِّي فَيَجْلِسُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِالْمُتَصَدِّقِ فَيَجْلِسُ لِلْحِسَابِ، وَيُؤْتَىٰ بِأَهْلِ الْبَلَاءِ فَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ، وَلَا يُنْشَرُ لَهُمْ دِيوَانٌ، ثُمَّ يُسَاقُونَ إِلَىٰ الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ، حَتَّىٰ يَتَمَنَّىٰ أَهْلُ الْعَافِيَةِ أَنَّ أَجْسَادَهُمْ قُرِّضَتْ بِالْمَقَارِيضِ فِي الدُّنْيَا».[4]

السيوطي فيه: «إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ..» هناد، والبيهقي في شعب الإيمان، عن أبي موسى. والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود، وكردوس موقوفاً عليهما[5].

«إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءُ صَبًّا، وَثَجَّهُ ثَجًّا» . الطبراني في الكبيرعن أنس، انتهى[6].

وفيه مالفظه: «يُؤْتَى بِالشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنْصَبُ لِلْحِسَابِ ، ثُمَّ يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلَاءِ : فَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ ، وَلَا يُنْشَرُ لَهُمْ دِيوَانٌ ؛ فَيُصَبُّ عَلَيْهِمُ الْأَجْرُ صَبًّا حَتَّىٰ إِنَّ أَهْلَ الْعَافِيَةِ لَيَتَمَنَّوْنَ فِي الْمَوْقِفِ لَوْ أَنَّ أَجْسَامَهُمْ قُرِضَتْ بِالْمَقَارِيضِ مِنْ حُسْنِ ثَوَابِ اللهِ لَهُمْ» . الطبراني في الكبير عن ابن عباس، انتهى[7].

---

(١) **صافَى الرجلَ**: صَدَقَهُ الإخاءَ، وصَفِيُّكَ: الذي يُصافِيكَ. لسان العرب ١٤/ ٤٦٢.

(٢) **الثَّجُّ**: الصَّبُّ الكثيرُ، وخص بعضهم به صَبَّ الماء الكثير. لسان العرب ٢/ ٢٢١.

(٣) **لبيك**: إجابات كثيرة بعضها في إثر بعض. الكشاف للزمخشري ٤/ ٥٨١.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٦ رقم ٦٧١.

(٥) جمع الجوامع ١/ ٢٤٢ رقم ١٠٠٥، **أخرجه من طريق** أبي هريرة : البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ١٤٥ رقم ٩٧٨٨، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ٢٥١ رقم ٩٧٠، وأخرجه أيضًا : هناد ١/ ٢٣٩رقم ٤٠٥، وابن حبان في الضعفاء ٣/ ١٢٢ رقم ١٢١٤ ترجمة يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي القرشي، **وقال** : يروي عن أبيه ما لا أصل له. **ومن طريق** كردوس الموقوف : أخرجه البيهقي في السنن ٧/ ١٤٥ كما أخرجه أيضًا ابن أبي الدنيا في كتاب الأولياء ١/ ٢١ رقم ٣٩، **قال** المناوي ١/ ٢٤٦ : **قال** الحافظ العراقي : يتقوى بتعدد طرقه.

وطريق ابن مسعود الموقوف : أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٧/ ١٤٥ رقم ٩٧٨٦. **وأما** من طريق أبي موسى فلم أجده.

(٦).جمع الجوامع ١/ ٢٤٣ رقم ١٠١٠وج١٣ص١٨/ ح٢٧٦٤٧، وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٢٥١ رقم ٩٧٢، وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات ١/ ١٧٣ رقم ٢٢٠ **كما** أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ١٦٦ رقم ٧٦٩٧ عن أبي أمامة.

(٧)جمع الجوامع ١٣/ ١٨رقم ٢٧٦٤٧، والطبراني في الكبير ١٢/ ١٨٢ رقم ١٢٨٢٩، وأبو نعيم في الحلية ٣/ ١٠٨ رقم٣٣٥٤. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/ ٣٠٥ : "وفيه مُجَّاعَةُ بْنُ الزُّبيرِ : **وَثَّقَهُ** أَحْمَدُ ، **وَضَعَّفَهُ** الدارقطني" .

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام بإسناده إلى الأصبغ بن نُبَاتَةَ[1] ، **قَالَ** : دَخَلْتُ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بن أَبِي طَالِبٍ عليه السلام إِلَى الْحَسَنِ بن عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ نَعُودُهُ؛ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام : كَيْفَ أَصْبَحْتَ يَابْنَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم؟ قَالَ : أَصْبَحْتُ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئًا، قَالَ عليه السلام: إِنْ شَاءَ اللَّهُ كَذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام : أَسْنِدُونِي، فَأَسْنَدَهُ عَلِيٌّ عليه السلام إِلَى صَدْرِهِ؛ فَقَالَ: سَمِعْتُ جَدِّي رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يُقَالُ لَهَا : شَجَرَةُ الْبَلْوَى : يُؤْتَى بِأَهْلِ الْبَلاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلا يُرْفَعُ لَهُمْ دِيوَانٌ ، وَلا يُنْصَبُ لَهُمْ مِيزَانٌ ، وَيُصَبُّ عَلَيْهِمُ الْأَجْرُ صَبًّا» ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ**﴾[2]. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

ومن خطه رحمه الله مالفظه: روى الذهبي في النبلاء في ترجمة الإمام محمد بن محمد بن الإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين عليهم السلام[3] أنه قال: من يكون من أهل البيت لا بد أن يبتلى،

---

(١) الأَصْبَغُ بن نُبَاتَةَ التَّمِيمِيُّ، الحَنْظَلِيُّ، الدَّارِمِيُّ، الْمُجَاشِعِيُّ، أبو القاسم الكوفي: **قال** في الجداول: عداده في ثقات محدثي الشيعة، **وقال**: نال منه أعداؤه. **وقال** العجلي: كوفي تابعي ثقة. **عده** البرقي في رجاله في أصحاب علي من اليمن، **وكذا** النجاشي وغيره. **وقال** ابن حبان في المجروحين: فُتِنَ بِحُبِّ علي بن أبي طالب، فأتى بالطامات في الروايات، فاستحق من أجلها الترك! **وقال** ابن سعد: روى عن علي، وكان من أصحابه، وكان شيعيا، وكان على شرطة علي، وكان يضعف في روايته. **وقال** ابن عدي: لم أخرج له هاهنا شيئا؛ لأن عامة ما يرويه عن علي لا يتابعه أحد عليه، وهو بين الضعف، وله عن علي أخبار وروايات، وإذا حدث عن الأصبغ ثقة فهو عندي لا بأس بروايته، وإنما أتى الإنكار من جهة من روى عنه ؛ لأن الراوي لعله يكون ضعيفا. **وقال** البزار: أكثر أحاديثه عن علي لا يرويها غيره. **وقال** ابن حجر: متروك رمي بالرفض. **وقال** الذهبي في الكاشف: تركوه. **وقال** الجوزجاني: زائغ. **وقال** الساجي، والدارقطني: منكر الحديث. **وقال** النسائي: متروك الحديث، **وفي** موضع آخر: ليس بثقة، **ومثله قال** ابن معين. **وقال** جرير بن عبدالحميد: كان المغيرة لا يعبأ بحديث الأصبغ بن نباته. **وقال** عمرو بن علي: ما سمعت يحيى ولا عبدالرحمن حدثا عن الأصبغ بن نباته بشيء قط. **وقال** ابن عمار: ضعيف، **وقال** أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم، وكذبه أبو بكر بن عياش. **روى** له ابن ماجة، **ومن** الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، ومحمد بن منصور، والمرشد بالله، والموفق بالله الجرجاني، وابن المغازلي في المناقب. انظر: انظر: الفلك الدوار ص ١٦٧ رقم ١٦٣، والجداول (خ)، وضعفاء النسائي رقم الترجمة ٦٤، وضعفاء الدارقطني رقم الترجمة ١١٨، والكامل لابن عدي ١/ ٤٠٧ ، وتهذيب الكمال ٣/ ٣٠٨ رقم ٥٣٧، والكاشف ١/ ٨٨ رقم ٤٥٦، وتهذيب التهذيب ١/ ٣٢٨ رقم ٥٨٥، والتقريب ١/ ٨١، ومعرفة الثقات ١/ ٢٣٤ رقم ١١٣، ورجال النجاشيّ ص ٨.

(٢) **الأمالي الاثنينية** ، للإمام المرشد بالله يحيى بن الإمام الموفق بالله الحسين بن إسمعيل الجرجاني الشجري (ت: ٤٧٩هـ)، تحقيق: عبدالله حمود العزي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- اليمن- صنعاء- ط١(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م). الباب التاسع: في فضل الحسن والحسين وإخوتهما وفضل سائر أهل البيت، ص ٥٣٥ رقم ٧٢٢، كما أخرجه الطبراني في الكبير ٣/ ٩٢ رقم ٢٧٦٠. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد: ٢/ ٣٠٥ : "فيه سَعْدُ بْنُ طَرِيفٍ ؛ وَهُوَ ضَعِيفٌ جِدًّا" **وقال** في الجداول عن سعد بن طريف هذا : "عِدَادُهُ فِي ثِقَاتِ الشِّيعَةِ".

(٣) محمد بن محمد بن زيد بن علي العلوي، الحسيني، البغدادي، نزيل سمرقند، ولد سنة ٤٠٥هـ، صنف وجمع، وكان كبير القدر، كامل السؤدد، كثير الأموال، يرجع إلى عقل ورأي وعلم وافر، ونعمة جسيمة. **قال** السمعاني: هو أفضل علوي في عصره، له المعرفة التامة بالحديث. انظر: سير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٢٠ رقم ٢٦٤، و تذكرة الحفاظ ٤/ ١٢٠٩ - =

وأنا ربيت في النعمة، وكنت أخاف أن يكون وقع في نسبي خلل، فلما جرى ما جرى من نهب الأموال والحبس فرحت، وعلمت أن نسبي متصل والحمد لله رب العالمين[1]. انتهى من خط سيدي عماد الإسلام حفظه الله وأيده، آمين آمين. انتهى من خطه رحمه الله.

وفي أمالي السيد أبي طالب بإسناده إلى علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: « أَرْبَعَةٌ يَسْتَأْنِفُونَ العَمَلَ: الْمَرِيضُ إِذَا بَرِئَ، وَالْمُشْرِكُ إِذَا أَسْلَمَ، وَالْمُنْصَرِفُ مِنَ الْجُمْعَةِ إِيمَانًا وَاحْتِسَاباً، وَالْحَاجُّ»[2]. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم دَجَاجٌ، فَطُبِخَ بَعْضُهُنَّ، وَشُوِيَ بَعْضُهُنَّ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِنَّ فَأَكَلَ مِنْهُنَّ، فَأَكَلْتُ مَعَهُ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم جَمَعَ بَيْنَ إِدَامَيْنِ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»)[3].

في البهجة مالفظه: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَزْهَدَ النَّاسِ، وَيَكْفِيكَ فِي تَعْرِيفِ ذَلِكَ أَنَّ فَقْرَهُ صلى الله عليه وآله وسلم فَقْرُ اخْتِيَارٍ لَا فَقْرَ اضْطِرَارٍ، وَأَنَّهُ صلى الله عليه وآله وسلم افْتُتِحَتْ عَلَيْهِ الْفُتُوحُ وَجُبِيَتْ إِلَيْهِ الْأَمْوَالُ وَمَاتَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَهُوَ يَدْعُو وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا»[4]..

وقالت عائشة: مَا شَبِعَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَيَّامًا تِبَاعًا مِنْ خُبْزٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، وَلَوْ شَاءَ لَأَعْطَاهُ اللهُ مَا لَا يَخْطُرُ بِبَالٍ[5].

وعنها قالت: مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا، وَلَقَدْ مَاتَ وَمَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رِقٍّ لِي، وَقَالَ لِي: إِنِّي عَرَضَ عَلَيَّ رَبِّي أَنْ يَجْعَلَ لِي بَطْحَاءَ مَكَّةَ ذَهَبًا؛ فَقُلْتُ: لَا يَا رَبِّ أَجُوعُ يَوْمًا وَأَشْبَعُ يَوْمًا، فَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَجُوعُ فِيهِ فَأَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ وَأَدْعُوكَ، وَأَمَّا الْيَوْمُ الَّذِي أَشْبَعُ فِيهِ فَأَحْمَدُكَ وَأُثْنِي عَلَيْكَ[6].

وعنها قالت: إِنَّ نِسَاءَ آلِ مُحَمَّدٍ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ نَارًا، إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ[7].

وعنها قالت: **لَمْ** يَمْتَلِئْ جَوْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم شَبَعًا قَطُّ، **وَلَمْ** يَبُثَّ شَكْوَى إِلَى أَحَدٍ، **وَكَانَتِ** الْفَاقَةُ أَحَبَّ

=
١٢١٢رقم ١٠٣٥، والعبر ٣/ ٢٩٧.

(١) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٥٢٢.

(٢) تيسير المطالب في أمالي أبي طالب، الباب الثامن والخمسون: في الأمراض والأعراض، ص ٥٧٥ رقم ٨١٠.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٧ رقم ٦٧٢.

(٤) أخرجه البخاري ٥/ ٢٣٧٢ رقم ٦٠٩٥، ومسلم ٤/ ٢٢٨١ رقم ١٠٥٥. وانظر بهجة المحافل ٢/ ٢٩١.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة ٧/ ٨٧ رقم ٣٤٤٠٢، وإسحاق بن راهويه ٣/ ٨٨١ رقم١٥٥٣. وانظر بهجة المحافل ٢/ ٢٩١.

(٦)انظر: بهجة المحافل ٢/ ٢٩١، ٢٩٢.

(٧) تهذيب الآثار٢/ ٦٩٧ رقم ١٠١٠، وبهجة المحافل ٢/ ٢٩١، ٢٩٢.

إِلَيْهِ مِنَ الْغِنَى، **وَإِنْ** كَانَ لَيَظَلُّ جَائِعًا يَلْتَوِي طُولَ لَيْلَتِهِ مِنَ الْجُوعِ! **فَلَا** يَمْنَعُهُ مِنْ صِيَامِ يَوْمِهِ، **وَلَوْ** شَاءَ سَأَلَ رَبَّهُ جَمِيعَ كُنُوزِ الْأَرْضِ وَثِمَارِهَا وَرَغَدِ عَيْشِهَا، **وَلَقَدْ** كُنْتُ أَبْكِي لَهُ رَحْمَةً مِمَّا أَرَىٰ بِهِ، وَأَمْسَحُ بِيَدِي عَلَىٰ بَطْنِهِ مِمَّا بِهِ مِنَ الْجُوعِ، **وَأَقُولُ**: نَفْسِي لَكَ الْفِدَاءُ، **لَوْ** تَبَلَّغْتَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا يَقُوتُكَ **فَيَقُولُ**: «يَا عَائِشَةُ مَالِي وَلِلدُّنْيَا، إِخْوَانِي أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ صَبَرُوا عَلَىٰ مَا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا فَمَضَوْا عَلَىٰ حَالِهِمْ فَقَدِمُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ، وَأَكْرَمَ مَآبَهُمْ، وَأَجْزَلَ ثَوَابَهُمْ، **وَأَجِدُنِي** أَسْتَحِي أَنْ تَرَفَّهْتُ فِي مَعِيشَتِي **أَنْ** يَقْصُرَ بِي غَدًا دُونَهُمْ، **وَمَا** مِنْ شَيْءٍ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ اللُّحُوقِ بِإِخْوَانِي وَأَخِلَّائِي **فَمَا** أَقَامَ بَعْدُ إِلَّا شَهْرًا، حَتَّىٰ تُوُفِّيَ ﷺ[1].

وفي صحيح مسلم: **بإسناده** إلىٰ أبي هريرة قال: مَا عَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَىٰ شَيْئًا أَكَلَهُ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ[2].

وفيه أيضا: عن أبي هريرة قال: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَابَ طَعَامًا قَطُّ، كَانَ إِذَا اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ، وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ[3].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ تَعَالَىٰ لَعَلَىٰ عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ، عَلَىٰ رَأْسِ الْعَمُودِ سَبْعُونَ غُرْفَةً، يُضِيءُ حُسْنُهُنَّ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا؛ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: انْطَلِقُوا بِنَا نَنْظُرُ إِلَىٰ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ، فَإِذَا أَشْرَفُوا عَلَيْهِم أَضَاءَ حُسْنُهُمْ لأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لأَهْلِ الدُّنْيَا، عَلَيْهِم ثِيَابٌ خُضْرٌ مِنْ سُنْدُسٍ، بَيْنَ أَعْيُنِهِمْ مَكْتُوبٌ عَلَىٰ جِبَاهِهِمْ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»)[4].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ/ ١١٥/ فِي اللهِ لَعَلَىٰ عَمُودٍ مِنْ يَاقُوتَةٍ حَمْرَاءَ فِي رَأْسِ الْعَمُودِ أَلْفُ غُرْفَةٍ إِذَا أَشْرَفُوا عَلَىٰ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَضَاءَ حُسْنُهُمْ الْجَنَّةَ كَمَا تُضِيءُ الشَّمْسُ لِأَهْلِ الدُنْيَا؛ فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: انْطَلِقُوا بِنَا فَلْنَنْظُرْ إِلَىٰ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللهِ عَلَيْهِمْ ثِيَابٌ مِنْ سُنْدُسٍ خُضْرٍ، مَكْتُوبٌ عَلَىٰ جِبَاهِهِمْ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللهِ تَعَالَىٰ». الحكيم ، وابن أبي الدنيا في

---

(١) انظر: بهجة المحافل ٢/ ٢٩٢.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٦٣٢ رقم ٢٠٦٤، كما أخرجه البخاري، كتاب الأطعمة، باب ما عاب النبي ﷺ طعاما ٣/ ١٣٠٦ رقم ٣٣٧٠، وأبو داود، كتاب الأطعمة، باب في كراهية ذم الطعام، برقم ٣٧٦٣، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في ترك العيب للنعمة، برقم ٢٠٣١ ، **وقال**: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجة، كتاب الأطعمة، باب النهي أن يعاب الطعام ٢/ ١٠٨٥ رقم ٣٢٥٩، وابن حبان، كتاب التاريخ، باب صفته ﷺ وأخباره ١٤/ ٣٤٨ رقم ٦٤٣٧، و وأبو يعلى ١١/ ٧٧ رقم ٦٢١٤، وأبو عوانة ٥/ ٢١٣ رقم ٨٤٤٣، والبيهقي في السنن ٧/ ٢٧٩.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٦٣٢ رقم ٢٠٦٤.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٧ رقم ٦٧٣.



كتاب الإخوان، وابن عساكر عن ابن مسعود. انتهى[1].

في كتاب درر الأقوال النبوية بالأسانيد اليحيوية: بإسناده إلى الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليه السلام، **بإسناده** إلى إمامنا الإمام الأعظيم أمير المؤمنين أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جده، عن أميرا لمؤمنين علي الوصي صلوات الله عليهم وسلامه قال: قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي وَكِبْرِيَائِي وَجُودِي لأُدْخِلَنَّ دَارِي، وَلأُرَافِقَنَّ بَيْنَ أَوْلِيَائِي، وَلأُزَوِّجَنَّ حُورَ عِينِي الْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، الْمُتَوَاخِينَ فِيَّ، الْمُتَحَبِّبِينَ إِلَى خَلْقِي». انتهى[2].

من الجامع الصغير للأسيوطي: أخرج أحمد في مسنده، والبخاري في الأدب، وأبو داود، والترمذي، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك: عن المقدام بن معدي كرب، عن النبي ﷺأنه قال: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ». **وأخرجه** ابن حبان من طريق أنس. **وأخرجه** البخاري أيضا في الأدب عن رجل من الصحابة[3].

وأخرج أحمد في مسنده، والضياء عن أبي ذر رضي الله عنه، عنه ﷺ أنه قال: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ»[4].

وأخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عمر، عنه ﷺ أنه قال: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ عَبْدًا فَلْيُخْبِرْهُ؛ فَإِنَّهُ يَجِدُ مِثْلَ الَّذِي يَجِدُ لَهُ»[5].انتهى.

تنبيه: ولا يتم الحب في الله تعالى إلا بموالاة أوليائه وهم المؤمنون: سواء كانوا من الأقربين أو من

---

(١)جمع الجوامع ٢/ ٣٩٢ رقم ٥٨٦٣ ، كما ذكره الحكيم الترمذي ٢/ ٣٨ ، **وأخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان**، لأبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا- دار الكتب العلمية -بيروت-ط١(١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م).ص ٥٢ ، رقم ١٠، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥١/ ١٠٧، وأخرجه أيضًا : ابن عدي ٢/ ٢٧٢ رقم ٤٣٦ ، ترجمة حميد بن علي الأعرج الكوفي.

(٢)انظر: درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية ص ٣٠، ٣١.

(٣) **من طريق المقدام بن معديكرب** : أخرجه أحمد ٦/ ٩١ رقم ١٧١٧١ ، والبخاري في الأدب ١/ ١٩١ رقم ٥٤٢، وأبو داود ٤/ رقم ٥١٢٤، والترمذي ٤/ ١٩٩ رقم ٢٣٩٢ ، **وقال** : حسن صحيح ، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص ١١٥ رقم ٦٥، وابن حبان ٢/ ٣٣٠ رقم ٥٧٠ ، والحاكم ٤/ ١٧١ ووافقه الذهبي . والطبراني في الكبير ٢٠/ ٢٧٩ رقم ٦٦١، وابن السني ص ٨٢ رقم ١٩٦، والنسائي في السنن الكبرى ٦/ ٥٩ رقم ١٠٠٣٤، والطبراني في مسند الشاميين ١/ ٢٨٢ رقم ٤٩١ . **ومن طريق أنس وابن عمر**: أخرجه ابن حبان ٢/ ٣٢٨ رقم ٥٦٩ ، ٢/ ٣٣٠ ، رقم ٥٧١، والجامع الصغير للسيوطي ص١/ رقم ٣٥٧. **ومن طريق رجل من الصحابة** : أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/ ١٩١رقم ٥٤٣ . **ومن طريق مجاهد (مرسلا)** : أخرجه: ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص ١٢٠ رقم ٦٩.

(٤)أخرجه أحمد ٨/ ٦٦ رقم ٢١٣٥٢ ، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/ ٢٨١: إسناده حسن . وأخرجه أيضًا : ابن المبارك ١/ ٢٤٧ رقم ٧١٢.

(٥)أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٦/ ٤٨٩ رقم ٩٠١٠، وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان ص ١٢٦ رقم ٧٤.

الأبعدين، ومعاداة أعداء الله عز وجل وهم من عداهم: سواء كانوا من الأقربين أو من الأبعدين؛ لقوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ﴾[المجادلة: ٢٢] الآية.

وفي أمالي السيد أبي طالب عليه السلام: بإسناده إلى جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «قَالَ عِيسَى بن مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ: تَحَبَّبُوا إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقَرَّبُوا إِلَيْهِ، قَالُوا: يَا رُوحَ الله بِمَا نَتَحَبَّبُ إِلَى الله وَنَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْتَمِسُوا رِضَاهُ بِسَخَطِهِمْ»[١].

وبإسناده إلى معاذ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِيَّ وَيَتَبَاذَلُونَ فِيَّ وَيَتَزَاوَرُونَ فِيَّ»[٢].

وفيه بإسناده إلى ابن عباس قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «خَمْسٌ لَا يُعْذَرُ بِجَهْلِهِنَّ أَحَدٌ: مَعْرِفَةُ الله أَنْ تَعْرِفَ الله وَلاَ تُشَبِّهُهُ بِشَيْءٍ وَمَنْ شَبَّهَ الله بِشَيْءٍ أَوْ زَعَمَ أَنَّ الله يُشْبِهُهُ شَيْءٌ فَهُوَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَالْحُبُّ فِي الله، وَالْبُغْضُ فِي الله، وَالأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاجْتِنَابُ الظُّلْمِ»[٣].

وفيه: بإسناده إلى أبي ذر قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أَفْضَلُ الأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي الله وَالْبُغْضُ فِي الله»[٤].

وفيه: بإسناده إلى جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: قَالَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وآله وسلم: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا، وَأَدَّوُا الأَمَانَةَ، وَاجْتَنَبُوا الْحَرَامَ، وَأَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالقَحْطِ وَالسِّنِينَ». انتهى[٥].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالنَّرْدِ فَضَرَبَهُمْ بِدِرَّتِهِ[٦] حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ الْمُلَاعَبَةَ بِهَذِهِ قِمَارٌ: كَأَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَالْمُلَاعَبَةَ بِهَا غَيْرُ قِمَارٍ كَالْمُتَلَطِّخِ بِشَحْمِ الْخِنْزِيرِ وَبِدُهْنِهِ. ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «هَذِهِ كَانَتْ مَيْسِرَ الْعَجَمِ، وَالْقِدَاحُ كَانَتْ مَيْسِرَ الْعَرَبِ، وَالشِّطْرَنْجُ مِثْلُ النَّرْدِ»[٧]).

النَّرْدُ: بفتح النون وسكون الراء. ضياء: **وهي** خشبة صغيرة ذات فصوص يلعب بها. ذكره في الانتصار[٨].

---

(١) تيسير المطالب إلى أمالي أبي طالب، الباب الخامس والثلاثون في الترغيب في الحب في الله وذكر ما يحبه، ص ٤٥٣.
(٢) المصدر السابق، ص ٤٥٣.
(٣) المصدر السابق، ص ٤٥٤.
(٤) المصدر السابق، ص ٤٥٦.
(٥) المصدر السابق، ص ٤٥٧.
(٦) **الدِّرَّةُ** – بكسر الدال: عصا يضرب بها، وبالضم: اللؤلؤة. وبالفتح: دَرُّ اللبن. انظر: مختار الصحاح ٢٠٢.
(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٧ رقم ٦٧٤.
(٨) شمس العلوم ١٠/ ٦٥٥٣.

وفي القاموس: النرد معرب، وضعه أزدشير بن بابك. ولهذا يقال له: النرد شدشير[1].

والشطرنج: ولا يفتح أوله لعبة معروفة، والشير[2] لغة فيه من الشطارة أو من التشطير[3].

في درة الغواص في أوهام الخوص مالفظه: ويقولون للعبة الهندية: الشطرنج، بفتح الشين، وقياس كلام العرب أن تكسر؛ لأن من مذهبهم أنه إذا أعرب الاسم العجمي رد إلى ما يستعمل من نظائره في لغتهم وزنا وصيغة؛ وليس من كلامهم فعلل بفتح الفاء، وإنما المنقول عنهم في هذا الوزن فِعلل [بكسر الفاء][4]؛ فلهذا وجب كسر الشين من الشطرنج؛ ليلحق بوزن جرول[5]: وهو الضخم من الإبل ..إلخ[6].

في مسند علي عليه السلام مالفظه: عن علي عليه السلام قال: «النَّرْدُ وَالشَّطْرَنْجُ مِنَ الْمَيْسِرِ». ابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي[7].

وفيه أيضا مالفظه: عن علي عليه السلام أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالشَّطْرَنْجِ؛ فَقَالَ: «مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ»؟ لأَنْ يَمَسَّ أَحَدُكُمْ جَمْرًا حَتَّى يَطْفَأَ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّهَا. ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي[8]. انتهى.

قال مولانا الإمام الأعظم أمير المؤمنين أبو الحسين زَيْدُ بن علي عليهما السلام في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ﴾[المائدة:3] مالفظه: كعاب فارس وقداح العرب، وكانوا يعمدون إلى

---

(١) في (أ): النرد شير.

(٢) في (ب،ج): والشطرنج لغة فيه.

(٣) وفي المعجم الوسيط ٢/ ٩١١ **النَّرْدُ**: لعبة ذات صندوق، وحجارة، وفصين، تعتمد على الحظ، وتنقل فيها الحجارة على حسب ما يأتي به الفص «الزهر»، وتعرف عند العامة بـ الطاولة. **والشَّطْرَنْجُ**: لعبة هندية تلعب على رقعة ذات أربعة وستين مربعا، وتمثل دولتين متحاربتين باثنين وثلاثين قطعة، تمثل الملكين والوزيرين والخيالة والقلاع والفيلة والجنود. المعجم الوسيط١/ ٣٨٣.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من من درة الغواص.

(٥) في درة الغواص جردحل.

(٦) انظر **درة الغواص في أوهام الخواص**، للقاسم بن علي الحريري، تحقيق: عرفات مطرجي- مؤسسة الكتب الثقافية- ط(١٤١٨-١٩٩٨م). ص ١٥٦.

(٧) جمع الجوامع للسيوطي ١٧/ ٨٢٣ رقم ١٢٦٩، و١٨/ ٢٢ رقم ١٣٥٦، ومصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٧ رقم ٢٦١٥٠ ورقم ٢٦١٥٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٢/ ٣٩١ رقم ٢٠٥٤، وسنن البيهقي ١٠/ ٢١٢، كما أخرجه الإمام أحمد بن عيسى في العلوم ٤/ ٢٦٢ (رأب الصدع ٢/ ١٥٧٢ رقم ٢٦٣٤).

(٨) جمع الجوامع للسيوطي ١٨/ ٢٢ رقم ١٣٥٦، وابن أبي شيبة ٥/ ٢٨٧ رقم ٢٦١٥٨، والبيهقي ١٠/ ٢١٢، و**ذم الملاهي**، تأليف: أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم- مكتبة ابن تيمية- القاهرة- مصر، ومكتبة العلم- جدة -السعودية- ط١ (١٤١٨هـ). ص ٧٧ رقم ٨٨. كما أخرجه الإمام أحمد بن عيسى في العلوم ٤/ ٢٦٢ (رأب الصدع ٢/ ١٥٧٢ رقم ٢٦٣١).

قدحين [فيكتبون] على أحدهما مرني، وعلى الآخر انهني، ثم يحيلونهما فإذا أراد رجل سفرا أو نحو ذلك فمن خرج عليه مرني مضى في وجهه، ومن خرج عليه انهني لم يخرج. وقيل: الأزلام حصى كانوا يضربون بها. انتهى[1].

ومن الأبحاث المسددة للمقبلي[2] مالفظه: وعن أنس عنه ﷺ: بَعَثَنِي اللهُ هُدًى وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَبَعَثَنِي لِأَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ وَالْمَعَازِفَ وَأَمْرَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَالْأَوْثَانَ، وَحَلَفَ رَبِّي بِعِزَّتِهِ لَا يَشْرَبُ عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِهِ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا حَرَّمَهَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلَا اعْتَزَاهَا عَبْدٌ مِنْ عَبِيدِهِ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَقَاهُ اللهُ إِيَّاهَا فِي حَضْرَةِ الْقُدُسِ. أخرجه ابن منده، وأبو نعيم، والحسن بن سفيان[3]، ابن النجار[4].

وعن قيس بن سعد[5] عنه ﷺ أنه قال: «إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقِنَّانَ، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا نِصْفُ خَمْرِ الْعَالَمِ». أخرجه الطبراني[6].

الغبيراء: النبيذ من الذرة، وهي اسم لضرب من نبات السهل. **والكوبة**: النرد، **وقيل**: الطبل، **وقيل**: البربط وهو العود الذي يضرب به، **وقيل:** الشطرنج[7].

---

(١) انظر: غريب القرآن للإمام زيد بن علي، تفسير سورة المائدة.

(٢) صالح بن مهدي المقبلي: ولد سنة ١٠٤٧هـ، مفسر، ومحدث، وفقيه أصولي، مجتهد، مصنف مكثر، توفي سنة ١١٠٨هـ: له العلم الشامخ- طبع، والأبحاث المسددة طبع، والإتحاف لطلبة الكشاف، وغيرها. انظر: نشر العرف ١/ ١١٨١، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٤٩١، والبدر الطالع ١/ ١٨٨.

(٣) الحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ بْنُ عَامِرٍ أبو العباس النَّسَوِيُّ، صاحب المسند: **قال** الذهبي: إمام حافظ ثبت. **وقال** في الميزان: ثقة مسند ما علمت به بأسًا، تفقه على أبي ثور، وكان يفتي بمذهبه، وكان منقطع النظير. اهـ. **قال** ابن أبي حاتم: كتب إلي وهو صدوق. **وقال** الحاكم: كان محدث خراسان في عصره مقدما في التثبت والكثرة والفهم والفقه والأدب. **وقال** أبو حاتم ابن حبان: كان على تيقظ مع صحة الديانة والصلابة في السنة. ورد في لسان الميزان مالفظه: وصاحب الترجمة قد روى عنه يحيى بن زكريا بن شيبان، وابن عقدة، **وقال**: كان من رجال الشيعة، وله كتاب النوادر. أخرج له ابن حبان، والبيهقي في شعب الإيمان، ومن الزيدية: المؤيد بالله، وأبو طالب، والمرشد بالله. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/ ١٥٧ رقم ٩٢، والجرح والتعديل ٣/ ١٦ رقم ٦٠، ولسان الميزان ٢/ ٢١١ رقم ٩٣٤، والميزان ١/ ٢٢٩ رقم ١٨١٣، وتذكرة الحفاظ ٢/ ٧٠٤ رقم ٧٢٤، وطبقات الشافعية ٣/ ٢٦٣-٢٦٥ رقم ١٧١، والمنتظم ١٣/ ١٥٧-١٦٢.

(٤) انظر: **الأبحاث المسددة في فنون متعددة**، تأليف: صالح بن مهدي المقبلي، ومعه ذيل الأبحاث المسددة وحل عباراتها المعقدة لابن الأمير الصنعاني، صححه وأشرف عليه: القاضي عبدالرحمن بن يحيى الإرياني- وزارة الإعلام الثقافة- الجمهورية العربية اليمنية-ط١(١٤٠٣هـ- ١٩٨٢م). ص ٤٢١ وعزاه إلى ابن منده، وأبي نعيم، والحسن بن سفيان، وابن النجار.

(٥) قيس بن سعد الأنصاري، صحابي جليل، صاحب شرطة النبي ﷺ، من ذوي الرأي والدهاء والتقدم، وكان صاحب راية الأنصار في عهد النبي ﷺ، شهد مشاهد أمير المؤمنين علي عليه السلام كلها، وكان من كبار شيعته وأنصاره، وبايع الحسن من بعده وقاتل معه، له المقامات المشهورة، توفي سنة ٦٠هـ. انظر: الجداول (خ)، وتاريخ دمشق ٤٩/ ٣٩٧ رقم٥٧٥٦.

(٦) أخرجه أحمد ٥/ ٢٧٤ رقم ١٥٤٨٠، والطبراني في الكبير ١٨/ ٣٥٢ رقم ٨٩٧. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٥٤: فيه عبيد الله بن زحر **وثقه** أبو زرعة والنسائي **وضعفه** الجمهور. وأخرجه أيضًا ابن أبي شيبة ٥/ ٩٨ رقم ٢٤٠٨٠.

(٧) انظر: الأبحاث المسددة ص ٤٢١، والنهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٣٣٨.

وعن عبدالله بن عمرو بن العـاص: أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَـالَ: «إِنَّ اللهَ حَـرَّمَ الْخَمْـرَ وَالْمَيْـسِرَ وَالْمِزْمَـارَ وَالْكُوبَةَ[١] وَالْغُبَيْرَاءَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». رواه أحمد وأبو داود[٢].

وفي لفظ: «إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْكُوبَةَ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ». رواه أحمد/ ١١٦/ الميسر: القمار[٣].

وعن ابن عمرو عنه ﷺ « إِنَّ رَبِّيَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْقِنِّينَ وَالْكُوبَةَ ». أخرجه البيهقي في السنن، وأخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي[٤].

القِنِّيْنُ: بالكسر والتشديد لعبة للروم يقامرون بها، وقيل: هي الطنبور بالحبشة والتقنين الضرب بها[٥].

في القاموس: زَمَرَ يَزْمُرُ ويَزْمِرُ زَمْرًا وزَمِيرًا [وزَمَّرَ تَزْمِيراً][٦]: غَنَّى في القصبِ، وهي زَامِـرَةٌ وهـو زَمَّارٌ وزَامِرٌ قليلٌ.

وفي قوله: كأكل لحم الخنزير: دلالة واضحة على تحريم اللعب بها، ولكنه مع المقامرة بها أشد تحريما[٧].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَغَنَّـى أَوْ غُنِّـيَ لَهُ، أَوْ نَاحَ أَوْ نِيحَ لَهُ، أَوْ أَنْشَدَ شِعْرًا أَوْ قَرَضَهُ وَهْـوَ فِيـهِ كَـاذِبٌ، أَتَـاهُ شَـيْطَانَانِ فَيَجْلِـسَانِ عَـلَى مَنْكِبَيْـهِ، يَضْرِبَانِ صَدْرَهُ بِأَعْقَابِهِمَا حَتَّى يَكُونَ هُوَ السَّاكِتُ»)[٨].

قال مولانا الإمام الأعظم الشهيد أبو الحسين زيد بن عـلي صـلوات الله علـيهما في تفـسيره لقولـه تعالى: ﴿**وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ**﴾[لقمان:٦] **معنـاه** الغنـاء والمغنيـات. **وقولـه**: ﴿**وَالَّذِيـنَ لَا**

---

(١) **الكُوبةُ**: هِيَ النَّرْدُ. وَقِيلَ: الطَّبْلُ، وَقِيلَ: البَرْبَطُ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٢٠٧. والبَرْبَطُ: مَلْهـاة تُـشْبه العُود، وَهُوَ فَارِسِيٌّ مُعَرَّبٌ. وَأَصْلُهُ بَرْبَت. النهاية في غريب الحديث ١/ ١١٢.

(٢) مسند أحمد بن حنبل برقم ٦٥٦٤، والبيهقي في السنن١٠/ ٢٢٢، وانظر: الأبحاث المسددة ص ٤٢١ وعزاه لأحمد وأبي داود..

(٣) انظر: الأبحاث المسددة ص ٤٢١ وعزاه لأحمد.

(٤) **من طريق ابن عمرو**: أخرجه البيهقي في السنن ١٠/ ٢٢٢، وأحمد في مسنده ٢/ رقم ٦٦٠٨. **ومن طريق قـيس بـن سـعد**: أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي ص ٤٤ رقم ٣٥، والبيهقي في السنن١٠/ ٢٢٢.

(٥) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ١١٦.

(٦) ما بين المعقوفين من القاموس.

(٧) **لا خلاف** في تحريم اللعب بالنرد والشطرنج إذا كان اللعب بهما قمارا على المال، **وأما** إذا لم يكن قـمارا فهـو محـرم أيـضا عنـد جمهور الفقهاء، **وهو** الصحيح عند الشافعية، **ويقابله** الكراهة، وهي كراهة تحريميه عند الحنفية. **والنرد** أشـد كراهـة عنـد الشافعية؛ وممن **قال** بكراهته إسحاق بن راهوية. **وحكي** عن الشافعي أنـه رَخَّـصَ في اللعـب بالـشطرنج، **وقـال**: إن فيـه تَشْحِيذَ الْخَاطِرِ، وتَذْكِيَةَ الفهم، والعلم بتدابير الحرب. **وروي** عن سعيد بن المسيب، وسعيد بن جبـير أنـه **قـال**: لا بـأس بِالنَّرْدِ إذا لم يكن قمارا، **وكان** عبدالله بن المغفل، والشعبي، وعكرمة يلعبون بالنرد. **أمـا** عنـد الزيديـة فـالحكم عنـدهم أن يعزر من لعب بهما. انظـر: الأحكـام ٢/ ٤٨٠، وشرح الأزهـار ٤/ ٢٨٣، والاسـتذكار ١٠/ ١٩١، والهدايـة ٤/ ٢٨٠، ومختصر الطحاوي ٤٣٥، ومغني المحتاج ٤/ ٢٢٨، والاختيار لتعليل المختار ٥/ ٤١٥.

(٨) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨ رقم ٦٧٥.

﴿يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾[الفرقان:٧٢]: **معناه** مجالس الغناء، وقوله: ﴿إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾[الأنفال:٣٥]: فالمكاء: الصوت، والصفير يصفر كما يصفر المكاء وهو طائر، والتصدية التصفيق بالكف. انتهى من التفسير. انتهى من خط القاضي أحمد بن ناصر بن عبدالحق رحمه الله.

وفي الأبحاث مالفظه: عن أبي أُمَامَةَ، أن النبي ﷺ قال: «لَا تَبِيعُوا الْمُغَنِّيَاتِ وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ وَلَا تُعَلِّمُوهُنَّ، وَلَا خَيْرَ فِي تِجَارَةٍ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ»، **وفي** مثل هذا نزلت هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[لقمان:٦] إلى آخر الآية. رواه الترمذي، **وأخرجه** ابن ماجة بلفظ: «القينات»[١].

وعن ابن مسعود: أنه سئل عن قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ قال: الغناء، والذي لا إله غيره. رواه ابن أبي الدنيا، الحاكم، والبيهقي[٢].

وفيه: وعنه ﷺ: «ثَمَنُ الْمُغَنِّيَةِ سُحْتٌ، وَغِنَاؤُهَا حَرَامٌ، وَالنَّظَرُ إِلَيْهَا حَرَامٌ، وَثَمَنُهَا مِثْلُ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ سُحْتٌ، وَمَنْ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ فَالنَّارُ أَوْلَى بِهِ». أخرجه الطبراني، وأبو نعيم[٣].

وعن ابن عباس، عنه ﷺ أنه قال: «ثَلَاثَةٌ لَا حُرْمَةَ لَهُمْ: النَّائِحَةُ لَا حُرْمَةَ لَهَا مَلْعُونٌ كَسْبُهَا، وَالْمُغَنِّيَةُ لَا حُرْمَةَ لَهَا مَمْحُوقٌ مَالُهَا مَلْعُونٌ مَنِ اتَّخَذَهَا، وَآكِلُ الرِّبَا لَا حُرْمَةَ لَهُ مَمْحُوقٌ مَالُهُ». أخرجه الديلمي[٤].

عن أبي أُمَامَةَ يرفعه: «لَا يَحِلُّ بَيْعُ الْمُغَنِّيَاتِ وَلَا شِرَاؤُهُنَّ وَلَا تِجَارَةٌ فِيهِنَّ، وَثَمَنُهُنَّ حَرَامٌ؛ إِنَّمَا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾؛ وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ نَبِيًّا مَا رَفَعَ رَجُلٌ عَقِيرَتَهُ إِلَّا بَعَثَ اللهُ عِنْدَ ذَلِكَ شَيْطَانَيْنِ يَرْتَدِفَانِ عَلَى عَاتِقِهِ، ثُمَّ لَا يَزَالَانِ يَضْرِبَانِ بِأَرْجُلِهِمَا عَلَى صَدْرِهِ حَتَّى يَكُونَ هُوَ السَّاكِتَ». أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والطبراني، وابن مردويه[٥].

وأخرج أحمد، والبيهقي في السنن صدره إلى قوله: حرام[٦].

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٥/ ٣٤٦ رقم: ٣١٩٥، و البيهقي في سننه، باب ما جاء في بيع المغنيات ٦/ ١٤، وانظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٨.

(٢) انظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٨.

(٣) انظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٨، و الحديث أخرجه الطبراني في الكبير ١/ ٧٣ رقم ٨٧. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٩١: فيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك **ضعفه** جمهور الأئمة. وأخرجه أيضًا: الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ١٠٣ رقم ٢٥٤٩.

(٤) انظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٨، وأخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٢/ ٩٦ رقم ٢٤١٠ عن أنس بن مالك.

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير ٨/ ١٨٠ رقم ٧٧٤٩. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ١٢٢: فيه علي بن يزيد الألهاني وهو ضعيف، والبيهقي ٦/ ١٤، وأخرجه أيضًا: الروياني ٢/ ٢٧٧ رقم ١١٩٦.

(٦) مسند أحمد ٨/ ٢٩٩ رقم ٢٢٣٤٣، و سنن البيهقي ٦/ ١٤.

وفي جمع الجوامع في قسم الحروف مالفظه: «مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شِعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى يُصْبِحَ». أحمد في المسند، والبغوي، والطبراني في الكبير، والبيهقي في شعب الإيمان عن شداد بن أوس، وابن أبي حاتم في «العلل»، والطبراني في (الكبير) عن ابن عمر. انتهى[1].

دلت هذه الأخبار على تحريم الغناء والنياحة، وعلى سقوط عدالة من حضر سماع ذلك لغير عذر، فضلا عن الفاعل، فما بالك بمن اتخذ ذلك خلقا وعادة؛ وذلك من جملة المنكرات التي يجب إنكارها على كل من له قدرة حسب الحال[2].

وأما إملاء الشعر وتقريضه: فإن كان من الهجاء ونحوه أو مما يدعو إلى فعل قبيح فذلك محرم، **وعليه** يحمل ما ورد عن الوصي عليه السلام وإلا فقد أملي الشعر في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من غير نكير،

---

(١) جمع الجوامع للسيوطي ٩/ ٨٢٠ رقم ٢٢٨٤٥. **أخرجه من طريق شداد ابن أوس:** أحمد في مسنده ٦/ ٨٠ رقم ١٧١٣٤، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٣١٥: فيه قزعة بن سويد الباهلي: **وثقه** ابن معين، **وضعفه** غيره وبقية رجاله وثقوا، والبغوي في معجم الصحابة ٣/ ٢٨٥ رقم ١٢٢٢، والطبراني في المعجم الكبير ٧/ ٢٧٨ رقم ٧١٣٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٢٧٦ رقم ٥٠٨٩، والبزار في مسنده ٨/ ٤٠٢ رقم ٣٤٧٧. **ومن طريق ابن عمرو:** أورده ابن أبي حاتم في العلل ٢/ ٢٦٣ رقم ٢٢٨٥ **وقال** : **قال** أبي: هذا خطأ الناس يروون هذا الحديث لا يرفعونه، يقولون: عن عبد الله بن عمرو فقط، قلت: الغلط ممن هو؟ **قال:** من موسى لا أدري من أين جاء بهذا مرفوعا.

(٢) **قد** اختلف علماء السلف والخلف في هذه المسألة: **فذهب** أمير المؤمنين علي، وجمهور الصحابة ومن بعدهم - **إلى** أن الغناء محظور، والسماع حرام: **وبه قال** محمد بن منصور، وأحمد بن عيسى، والقاسم بن إبراهيم، والهادي، والمؤيد بالله، وسائر أئمة العترة، **ورجحه** المذاكرون لمذهب الزيدية. **قال** في الانتصار: والظاهر من كلام العترة أنه لا فرق بين استماع الغناء وفعله: **وبه قال** أبو بكر الطرسوسي، وابن القيم، والزمخشري، والرازي، وجمهور المفسرين، والبخاري، ومسلم، والنووي، وابن حجر، وابن أبي الدنيا، وابن حمدان وغيرهم. **قال** في الحاوي [١٧/ ١٩٠]: وكرهه الشافعي، وأبو حنيفة، ومالك في أصح ما نقل عنهم - **فلم** يبيحوه على الإطلاق، **ولم** يحظروه على الإطلاق؛ **فتوسطوا** فيه بالكراهة بين الحظر والإباحة. **وذهب** داود، وأهل الظاهر، والصوفية، وعبد الله العنبري، وإبراهيم بن سعد، وابن طاهر ومن تابعه، والغزالي من الشافعية، والخلال، وأبو بكر عبدالعزيز من الحنابلة وابن عربي - **إلى** جواز الغناء وإباحته، **ورخصوا** في سماعه. **وممن** رُوِيَ عنه جِيلٌ من الصحابة: عبدالله بن جعفر، وعبدالله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية، وعبدالله بن عمر، وحسان بن ثابت، وأسامة بن زيدٍ، وعمران بن حصينٍ وغيرهم. **وروي** عن الشافعي، وأبي حنيفة، ومالك: **أنه** إنْ غنى لنفسه، أو غنت له جاريته نَادِرًا - جاز ويكره. **وعن** الشافعي أيضا: أنه يباح إذا سمعه خفية. **وقال** الغزالي: الغناء إن قَصَدَ بِهِ ترويح القلب ليقوى على طاعة فهو طاعة، أو على المعصية فهو معصية، أو لم يقصد شيئا فهو لهو معفو عنه. **ومن** الحنفية من أجازه في العرس. **ومنهم** من أباحه مطلقا. **ومنهم** من كرهه مطلقا. **ومنهم** من أجازه لمن يريد أن يتعلم القوافي ويصير به فصيح اللسان **قال** ابن الأمير: ولا يخفى أن المقصد من الغناء الذي هو محل النزاع - **هو** ما فيه تشويق إلى النسوان، والمردان، والخمور، ونحوها **كما** هو الواقع في معاني الأشعار التي يغنى بها. اهـ. انظر: البحر الزخار ٦/ ٢٧، وشرح مسلم ٦/ ١٨٢، وفتح الباري ٢/ ٤٤٢، وحاشية الدسوقي ٤/ ١٦٦، والمغني ٩/ ١٧٥، وإحياء علوم الدين ٢/ ٢٦٩، وعبد الرزاق ١١/ ٥، والمحلى بالآثار ٥/ ٩٢، والمحيط البرهاني ٦/ ١١٢، والإنصاف ١٢/ ٥١، والحاوي ١٧/ ١٩٠، ومنهاج السنة ٣/ ٢٥٨، والتمهيد ٨/ ٢٤٢.

وكذلك شاع وذاع قول الشعر وسماعه من العلماء الأعلام من الصحابة والتابعين وأئمة الإسلام سلام الله عليهم وغيرهم من دون نكير[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: «بِئْسَ الْبَيْتُ بَيْتٌ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالْغِنَاءِ، وَبِئْسَ الْبَيْتُ بَيْتٌ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالْفُسُوقِ وَالنِّيَاحَةِ».[2]

حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلُ مَنْ تَغَنَّى إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ، ثُمَّ زَمَرَ، ثُمَّ حَدَا، ثُمَّ نَاحَ»)[3].

بئس: من أفعال الذم؛ ولا شك عند من عقل أن البيت الذي تعمل فيه المعاصي من أشر البيوت، وأن فاعل ذلك مذموم عقلا وشرعا.

ففي الأبحاث مالفظه: وعن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ إِلَى قِينَةٍ (يَسْمَعُ مِنْهَا ضَرَبَ اللهُ فِي أُذُنَيْهِ الآنُكَ[4] يَوْمَ الْقِيَامَةِ». ابن صصرى في أماليه[5]، وابن عساكر في تاريخه[6].

وعن علي عليه السلام، أن النبي ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَلَهُ قِينَةٌ)[7] فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِ». رواه الحاكم في تاريخه، والديلمي[8].

وفيه: وعن علي يرفعه: «أَوَّلُ مَنْ تَغَنَّى إِبْلِيسُ ثُمَّ زَمَرَ ثُمَّ نَاحَ». أورده في الفردوس [9].

وفيه: وعن جابر، عنه ﷺ: «إِنَّمَا نُهِيتُ عَنِ النَّوْحِ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوتٍ عِنْدَ نَغْمَةِ لَهْوٍ، وَلَعِبٍ، وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوتِ مُصِيبَةٍ: وخَمْشِ وَجْوهٍ وشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةِ شَيطَانٍ». أخرجه ابن سعد، والبيهقي في السنن[10].

---

(١) **قال** ابن حجر: والذي يتحصل من كلام العلماء في حد الشعر الجائز: أنه إذا لم يُكْثِرْ منه في المسجد، وخلا عن هَجْوٍ، وعن الإغراق في المدح، والكذب المحض، والتغزل بِمُعَيَّنٍ – وإلا فلا يحل. وقد نقل ابن عبد البر الإجماع على جوازه .اهـ.. انظر: فتح الباري ١٠/ ٥٣٩، والتمهيد ٨/ ٢٣٩.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨ رقم ٦٧٦.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨ رقم ٦٧٧.

(٤) الآنُكُ: هُوَ الرصاص الْأَبيَض. وَقِيلَ: الْأَسْوَدُ، وَقِيلَ: هو الخالص منه. ولم يجيء على أفعُل واحداً غير هَذَا. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٧٧.

(٥) في (أ): ابن صرصرة، وفي (ج): ابن صريرة في القالية، وما أثبته هو الصواب، وقد سبقت ترجمته.

(٦) انظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٨، وتاريخ دمشق ٥١/ ٢٦٣.

(٧) ما بين القوسين سقط من (ب)

(٨) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ٥٠٧ رقم ٥٥٧٤، وانظر: الأبحاث المسددة ص ٤١٩.

(٩) أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ١/ ٢٧ رقم ٤٢، وانظر: الأبحاث المسددة ص ٤١٩.

(١٠) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١/ ١٣٨، والبيهقي في السنن، باب الرخصة في البكاء بلا ندب ولا نياحة ٤/ ٦٩.

وعن أنس، وعائشة عنه ﷺ أنه قال: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُنْيَا وَالْآخِرَةِ مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ» أخرجه البزار، والمقدسي، وابن مردويه، وإبراهيم ، والبيهقي[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغِنَاءَ؛ فَإِنَّهُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الشَّجَرَ»)[2].

في الأبحاث مالفظه: وعن ابن عباس يرفعه : «إِيَّاكُمْ وَإِسْمَاعُ الْمَعَازِفِ وَالْغِنَاءِ فَإِنَّهُمَا يُنْبِتَانِ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ». أخرجه ابن صصرى في أماليه[3].

وعن ابن مسعود، عنه ﷺ أنه قال: «الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ». أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والبيهقي في السنن[4].

وعن جابر، عنه ﷺ أنه قال: «الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الزَّرْعَ». أخرجه البيهقي في شعب الإيمان[5].

وعن أنس أنه ﷺ قال: «الْغِنَاءُ وَاللَّهْوُ يُنْبِتَانِ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الْعُشْبَ». أخرجه الديلمي[6].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ/ ١١٧/ : «كَسْبُ الْبَغِيِّ وَالْمُغَنِّيَةِ حَرَامٌ»).[7]

في أمالي الإمام أحمد بن عيسى عليهما السلام بإسناده إلى الإمام أبي الحسين زيد بن علي، عن آبائه عليهم السلام، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام قال: أتاه رجل فقال: إن عندي جارية أصبتها وقد عُلِّمَتِ النوح، قال: ويحك؛ فعلمها القرآن؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لَا تُعَلِّمُوهُنَّ النَّوْحَ ، وَلَا الْغِنَاءَ ؛ فَإِنَّ كَسْبَهُمَا حَرَامٌ» . انتهى. وهذا الخبر أيضا في المنهاج الجلي من طريق الإمام أبي الحسين عليه السلام[8].

---

(١) أخرجه البزار كما في مجمع الزوائد ٣/ ١٣ **قال** الهيثمي: رجاله ثقات . وأخرجه الضياء المقدسي في المختارة ٦/ ١٨٨ رقم ٢٢٠٠، كما أورد الهندي في كنز العمال ١٥/ ٢٢٢ رقم ٤٠٦٧٢ وعزاه إلى ابن مردويه والبزار.

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨ رقم ٦٧٨.

(٣) في (أ): ابن صرصرة، وفي (ب، ج): ابن صرصرى، وما أثبته هو الصواب، وقد سبقت ترجمته. وانظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤١٩.

(٤)حديث ابن مسعود أخرجه أبو داود في سننه ٥/ ٢٢٣ رقم ٤٩٢٧، والبيهقي في سننه١٠/ ٢٢٣، وانظر: الأبحاث المسددة في فنون متعددة ص ٤٢٠.

(٥)حديث جابر أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٢٧٩ رقم ٥١٠٠، وانظر: الأبحاث المسددة ص ٤٢٠.

(٦)أخرجه الديلمي في مسند الفردوس ٣/ ١١٥ رقم ٤٣١٩، **قال** العجلوني في كشف الخفاء ٢/ ١٠٣: لا يصح كما قاله النووي، وانظر: الأبحاث المسددة ص ٤٢٠.

(٧) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨ رقم ٦٧٩.

(٨)العلوم ٤/ ٢٦٥ (رأب الصدع ٣/ ١٥٨١ رقم ٢٦٤٢).

وفي الأبحاث مالفظه: وعن عمران بن حصين، أن رسول الله ﷺ قال: «فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ خَسْفٌ وَمَسْخٌ وَقَذْفٌ؛ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَتَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا ظَهَرَتِ الْقِيَانُ وَالْمَعَازِفُ، وَشُرِبَتِ الْخُمُورُ». رواه الترمذي[1].

المعازف: آلات الملاهي.

وعن أبي مالك الأشعري، سمع النبي ﷺ يقول: « لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحِرَ وَالْحَرِيرَ[2] وَالْخَمْرَ وَالْمَعَازِفَ ». أخرجه البخاري[3].

الحر: بالحاء المهملة بعدها راء مهملة: المراد الزنا، كما ذكره في تيسير الوصول[4].

وفيه: عن أبي أُمَامَةَ مرفوعا: «إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ صَوْتَ الْخَلْخَالِ كَمَا يُبْغِضُ الْغِنَاءَ وَيُعَاقِبُ صَاحِبَهُ كَمَا يُعَاقِبُ الزَّامِرَ، وَلَا تَلْبَسُ خِلْخَالًا ذَاتَ صَوْتٍ إِلَّا مَلْعُونَةٌ». أخرجه الديلمي[5].

وعن محمد بن الحنفية: ﴿**وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ**﴾[الفرقان:٧٢] قال: الغناء. أخرجه عبد بن حميد[6].

وعن الحسن : ﴿**وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ**﴾ قال: الغناء والنياحة. أخرجه ابن أبي حاتم[7].

وعن مجاهد: ﴿**وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ**﴾ قال: الغناء، ﴿**وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا**﴾[الفرقان:٧٢] قال: إِذَا أُوذُوا صَفَحُوا. أخرجه الفريابي، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وغيرهم[8].

وعن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ **وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ**﴾[لقمان:٦] قال: بَاطِلُ الْحَدِيثِ وَهُوَ الْغِنَاءُ وَنَحْوُهُ، ﴿**لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ**﴾ قَالَ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ وَذِكْرُ اللهِ تَعَالَى، نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ اشْتَرَى جَارِيَةً مُغَنِّيَةً. أخرجه الفريابي، وابن جرير، وابن مردويه[9].

وعنه أيضا: نزلت الآية في النضر بن الحارث[10] اشترى قينة فكان لا يسمع بأحد يريد الإسلام

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه ٤/ ٤٩٥ رقم ٢٢١٢، **وقال** : غريب. وانظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٢.

(٢) في (أ): الحر والخنزير .

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ٥/ ٢١٢٣ رقم ٥٢٦٨. وانظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٢.

(٤) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٣.

(٥) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٦، ولم أجده في مسند الفردوس، وعزاه إلى الديلمي في جامع الأحاديث.

(٦) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٦، والدر المنثور للسيوطي، وعزاه لعبد بن حميد ٥/ ١٤٨.

(٧) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٦، والدر المنثور ٥/ ١٤٩.

(٨)الأبحاث المسددة ص ٤٢٦، وتفسير الطبري ١٩/ ٦٣، وشعب الإيمان ١٠/ ٤٢٤ رقم ٨٠٨٩، والدر المنثور ٥/ ١٤٨.

(٩) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٧، وتفسير الطبري ٢٠/ ٧٧، والدر المنثور ٥/ ٣٠٧.

(١٠)النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبدمناف، من شياطين قريش، صاحب لواء المشركين ببدر، وكان ممن كان يؤذي رسول الله ﷺ، وينصب له العداوة، له اطلاع على كتب الفرس وغيرهم، وقيل: هو من غنى على العود بألحان =

إلا انطلق به إلى قينته فيقول: أطعميه وأسقيه وغنيه، هذا خير مما يدعوك إليه محمد.. إلخ[1].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «عَشْرٌ مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَاحْذَرُوهُنَّ: إِسْبَالُ الشَّارِبِ، وَتَصْفِيفُ الشَّعَرِ، وَمَضْغُ العِلْكِ، وَتَحْلِيلُ الْأَزْرَارِ، وَإِسْبَالُ الْإِزَارِ، وَإِطَارَةُ الْحَمَامِ، وَالرَّمْيُ بِالْجُلَاهِقِ[2]، وَالصَّفِيرُ، وَاجْتِمَاعُهُمْ عَلَى الشَّرَابِ، وَلَعِبُ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ»)[3].

السيوطي في مسند علي عليه السلام مالفظه: عن علي: «سِتَّةٌ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ : الْجُلَاهِقُ، وَالصَّفِيرُ ، وَالْبُنْدُقُ ، وَالْخَذْفُ ، وَحَلُّ إِزَارِ الْقِبَاءِ ، وَمَضْغُ الْعِلْكِ». ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن عساكر. انتهى[4]. **هذا** ما روي عن علي عليه السلام

في جمع الجوامع أيضا في غير مسند علي في الحروف ما لفظه: «عَشْرُ خِصَالٍ عَمِلَهَا قَوْمُ لُوطٍ بِهَا أُهْلِكُوا، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخُلَّةٍ: إِتْيَانُ الرِّجَالِ بَعْضَهُمْ بَعْضًا، وَرَمْيُهُمْ بِالْجُلَاهِقِ، وَالْخَذْفُ، وَلَعِبُهُمْ بِالْحَمَامِ، وَضَرْبُهُمْ الدُّفُوفَ، وَشُرْبُ الْخُمُورِ، وَقَصُّ اللِّحْيَةِ، وَطُولُ الشَّارِبِ، وَالصَّفِيرُ وَالتَّصْفِيقُ، وَلِبَاسُ الْحَرِيرِ، وَتَزِيدُهَا أُمَّتِي بِخُلَّةٍ إِتْيَانُ النِّسَاءِ بَعْضَهُنَّ بَعْضًا». ابن عساكر عن الحسن مرسلاً وفيه إسحاق بن بشر كذاب[5].

وفيه أيضاً ما لفظه: «عَشْرٌ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ: الْخَذْفُ فِي النَّادِي، وَمَضْغُ الْعِلْكِ، وَالسِّوَاكُ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ، وَالصَّفِيرُ، وَالْعِمَامَةُ الَّتِي لَا يُتَحَلَّى بِهَا، وَالسَّكِينَةُ، وَالتَّطْرِيفُ بِالْحِنَّاءِ، وَحَلُّ أَزْرَارِ الْأَقْبِيَةِ، وَالْمَشْيُ فِي الْأَسْوَاقِ وَالْأَفْخَاذُ بَادِيَةٌ». الديلمي[6] من طريق إبراهيم الطيان[7] عن الحسين بن

= الفرس، وهو ابن خالة النبي ﷺ، ولما ظهر الإسلام استمر على عقيدة الجاهلية وآذى النبي كثيرا، شهد وقعة بدر مع المشركين فأسره المسلمون وقتلوه بالأثيل قرب المدينة بعد انصرافهم من الوقعة. انظر الأعلام ٨/ ٣٣.

(١) انظر الأبحاث المسددة ص ٤٢٧، والدر المنثور ٥/ ٣٠٧.

(٢) **الجُلَاهِقُ**: البندق، وأصله بالفارسية جُلَهْ، وهي كُبَّةُ غزل. **وقال** النضر: الجلاهق: الطين المدور الْمُدَمْلَقُ [المستدير الأملس ملء الكف]. لسان العرب ١٠/ ٣٧، وتاج العروس ١٣/ ٦٣.

(٣) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٨، ٢٧٩ رقم ٦٨٠.

(٤) جمع الجوامع١٨/ ٢٣ رقم ١٣٦٠، وتاريخ دمشق ٥٠/ ٣٥١، وفي ذم الملاهي ص ١٥٦ نحوه.

(٥)جمع الجوامع٥/ ٦١١ رقم ١٥٥٣٥، وتاريخ دمشق ٥٠/ ٣٢٢.

(٦) مسند الفردوس ٣/ ٣٦ رقم ٤٠٨١.

(٧) إبراهيم بن محمد الطيان الأصبهاني، عرف بـ أَبَةَ وبابن فيرة ، أبو إسحاق، محدث من أهل أصبهان، حدث بهمذان فأنكروا عليه واتهموه وأخرج، توفي في حدود سنة ٤٨٠هـ. انظر: الأنساب ٤/ ٩٤، وتكملة الإكمال ٤/ ٥٢٢، ولسان الميزان ١/ ١٠١ رقم ٢٩٧.

القاسم الزاهد[1] عن إسماعيل بن زياد الشامي[2]، عن جويبر[3]، عن الضحاك، عن ابن عباس، والطيان والثلاثة فوقه كذّابون. انتهى[4].

ومن أفعال قوم لوط التعمم على أدوار الرأس وكشف وسطه. انتهى.

الإسبال: إطالة شعر الشارب، وتصفيف الشعر أي شعر اللحية، والمصع: يروى بالعين المهملة، يقال: مصعت ضرع الناقة الحلوبة إذا ضربته بالماء البارد. ذكره في الصحاح في العين المهملة[5] **وفي** المعجمة : مَضَغَ الطَّعَامَ يَمْضَغُهُ مَضْغًا أَوْ يَمْضُغُهُ[6] ، والأنسب هنا بالمعجمة.

والجلاهق: الحذف في سنن أبي داود عن معقل بن يسار: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا وَلَا يَنْكَأُ عَدُوًّا، وَإِنَّمَا يَفْقَأُ الْعَيْنَ وَيَكْسِرُ السِّنَّ»[7].

وإسبال الإزار: هو إسقاط السراويل عن كف الرِّجل. جلاهق كَعُلَابِطٍ: البندق الذي يرمى به، وأصله بالفارسية جُلَهْ[8].

وأما تحليل الأزرار فإن كان على وجه تبدو منه العورة فذلك محرم لا شك في تحريمه، وإن لم تبدو منه العورة فذلك مكروه أشد كراهة؛ لما فيه من التشبه بفعل هؤلاء الفسقة ما لم يتخذه خلقا وعادة فلا يجوز.

وفي منتهى الإلمام في أبواب اللباس مالفظه: عن حذيفة قال: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَضَلَةِ سَاقِي، أَوْ سَاقِهِ؛ فَقَالَ: «هَذَا مَوْضِعُ الإِزَارِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَلَا حَقَّ لِلإِزَارِ فِي الكَعْبَيْنِ». رواه الترمذي، حَسَنٌ صَحِيحٌ، وابن حبان، والنسائي، وابن ماجة بمعناه[9].

وروى الطبراني عن سمرة مثله[10].

---

(١) الحسين بن القاسم الأصبهاني الزاهد: فيه لين، ما كان موجودا بعد سنة ٢٤٠هـ. لسان الميزان ٢/ ٣٠٩.

(٢)إسماعيل بن زياد، أو ابن أبي زياد الكوفي: قاضي الموصل، يروي تفسير جويبر عن الضحاك، عن ابن عباس، قال في الجداول: ضعفوه بغير حجة، واحتج به ابن ماجة.اهـ .انظر: تهذيب الكمال ٣/ ٩٦ رقم ٤٤٦، ولسان الميزان ١/ ٤٠٦.

(٣)جويبر بن سعيد أبو القاسم البصري، روى عن الضحاك بن مزاحم التفسير، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي والدارقطني: متروك. انظر: ميزان الاعتدال ١/ ٤٢٧.

(٤) جمع الجوامع ٥/ ٦١٦ رقم ١٥٥٤٢.

(٥)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٤/ ١٢٨٥.

(٦)الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٤/ ١٣٢٦..

(٧)سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب الخذف ٥/ ٤٢٠ رقم ٥٢٧٠.

(٨) صحاح الجوهري ٤/ ١٤٥٤. وتاج العروس ١٣/ ٦٣، مادة: جلهق.

(٩) سنن الترمذي، كتاب اللباس، باب مبلغ الإزار ٤/ ٢١٧ رقم ١٧٨٣وقال: حديث حسن صحيح، وابن حبان، كتاب اللباس وآدابه ١٢/ ٢٦٢ رقم ٥٥٤٥، والنسائي، باب ما تحت الكعبين من الإزار ٨/ ٥٩٦ رقم ٥٣٤٦، وابن ماجة، كتاب اللباس، باب موضع الإزار ٢/ ١١٨٢ رقم ٣٥٧٢.

(١٠) الطبراني في الكبير ٧/ ٢٢٠ رقم ٦٩١٥.

وَعَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ[(١)]، عَنْ أَبِيهِ[(٢)]، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنِ الإِزَارِ؛ فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، وَلَا حَرَجَ -أَوْ قَالَ: لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ- فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، وَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ». رواه أبو داود، وابن ماجة، وابن حبان[(٣)].

وروى الطبراني في الكبير، عن ابن عمر مثله[(٤)].

وعن عبدالله بن مغفل[(٥)] مثله.

وفيه: وعن أبي هريرة يرفعه: «لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا». متفق عليه[(٦)].

---

(١)العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب الحُرَقي، أبو شِبْلٍ المدني (ت:١٣٢هـ تقريبا): وثقه أحمد بن حنبل، فقال: ثقة لم أسمع أحدًا ذكر العلاء بسوء، ذكره ابن حبان في الثقات. **وعن** ابن سعد: قال محمد بن عمر: صحيفة العلاء بالمدينة مشهورة، **وكان** ثقة كثير الحديث ثبتا، توفي في أول ملك أبي الدوانيق الظالم الغشوم. **وقال** الترمذي: هو ثقة عند أهل الحديث. **وقال** أبو حاتم: صالح، روى عنه الثقات، **وأُنْكِرَ** من حديثه أشياء. **قال** النسائي: ليس به بأس. **وقال** الدارمي: سألت يحيى بن معين عن العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه كيف حديثهما؟ **فقال**: ليس به بأس. **قلت**: هو أحب إليك، أو سعيد المقبري؟ قال: سعيد أوثق، والعلاء ضعيف. **قال** ابن حجر: يعني بالنسبة إليه.**وعن** يحيى بن معين: ليس بذاك، لم يزل الناس يَتَوَقَّوْنَ حديثه. **وعنه** أيضًا: ليس حديثه بحجة، وهو وسهيل قريب من السواء.**وقال** أبو زرعة: ليس هو بأقوى ما يكون. **وقال** أبو داود: وسهيل أعلى عندنا من العلاء. **وقال** الخليلي: مدني مختلف فيه. **روى** له البخاري، ومسلم من حديث المشاهير دون الشواذ، وورى له الباقون. **وأخرج** له من أئمة الزيدية: المرشد بالله في الأمالي، والجرجاني في الاعتبار وسلوة العارفين، ومحمد بن منصور في العلوم، والأربعين الفقهية لأبي الغنائم النرسي. انظر: الجداول (خ)، وتهذيب التهذيب ٨/ ١٦٠ رقم ٥٤٦٥، وسير أعلام النبلاء ٦/ ١٨٦ رقم ٨٦، وثقات ابن حبان ٥/ ٢٤٧، والجرح والتعديل ٦/ ٣٥٧ رقم ١٩٧٤، وتهذيب الكمال ٢٢/ ٥٢٠ رقم ٤٥٧٧، وميزان الاعتدال ٢/ ٢١٢ رقم ١٦٥٨.

(٢) عبدالرحمن بن يعقوب الجُهَني: والد العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقَةِ [قبيلة من همدان. قال السمعاني: الصحيح الحرقات. الأنساب ٢/ ٢٠٤.].**قال** العجلي: تابعي ثقة. **وقال** ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه، قلت: هو أوثق أو المسَيَّبُ بن رافع؟ **فقال**: ما أقر بهما. **وذكره** ابن حبان في الثقات. انظر: تهذيب الكمال ج١٨/ ١٨ رقم ٣٩٩٧، وتهذيب التهذيب ٦/ ٢٦٦ رقم ٤١٩٤، وطبقات ابن سعد ٥/ ٣٠٩، والثقات لابن حبان ٥/ ١٠٨، والتاريخ الكبير ٥/ ١١٥٨.

(٣) أبو داود ٤/ ٣٥٣ رقم ٤٠٩٣ ، كتاب اللباس، باب في قدر موضع الإزار، وابن ماجة، كتاب اللباس، باب موضع الإزار ٢/ ١١٨٣ رقم ٣٥٧٣، وابن حبان، كتاب اللباس وآدابه ١٢/ ٢٦٢ رقم ٥٤٤٦.

(٤) ١٢/ ٣٤١ رقم ١٣٢٩٢ قال الترمذي في سننه ٤/ ١٩٥: حديث ابن عمر حسن صحيح .

(٥)) عبد الله بن مُغَفَّلٍ بن غنم، **وقيل**: أبو سعد، وأبو زياد ، من مشاهير الصحابة، له صحبة، سكن البصرة، **وهو** أحد البكائين في غزوة تبوك، شهد بيعة الشجرة، **وهو** أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقهوا الناس بالبصرة، **وهو** أول من دخل البصرة من مدينة تستر، **وله** عدة أحاديث، مات بالبصرة سنة ٥٩هـ، وقيل: سنة ٦٠هـ، **خرج** له الهادي للحق، والأخوان: المؤيد بالله، وأبو طالب، والجماعة..انظر: سير أعلام النبلاء ٢/ ٤٨٣ رقم ٩٩، والإصابة ٢/ ٣٦٤ رقم ٤٩٧٣، والاستيعاب ٣/ ١١٨، وأسد الغابة ٣/ ٣٩٥، و لوامع الأنوار ٣/ ١١٣.

(٦) صحيح البخاري، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء ٥/ ٢١٨٢ رقم ٥٤٥١، ومسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثياب رقم ٢٠٨٧.

وفيه: وروى أحمد، والطبراني في الكبير عن ابن عباس مرفوعا: «لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلِ إِزَارَهُ»[1]، **وهو** عند أحمد من حديث أبي هريرة بلفظ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى الْمُسْبِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[2].

وروى أبو داود، والنسائي، وابن ماجة، والبيهقي في الشعب/ ١١٨/ عن ابن عمر مرفوعا: «الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[3]، **والضمير** في «منها» يحتمل أن يعود إلى العمامة، ويحتمل أن يعود إلى جميع ما ذكر.

وروى أحمد والطبراني عن ابن عمر: يَا ابْنَ عُمَرَ كُلُّ شَيْءٍ يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَهُوَ فِي النَّارِ... إلى آخر ما ذكره فيه[4]، وفيما ذكر كفاية.

المراد بإطارة الحمام: الإغراء بينها، وقد ورد النهي عن ذلك، وعن الإغراء بين الحيوان على الإطلاق فلا يحل ذلك[5].

وأخرج أبو داود، عن أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتْبَعُ حَمَامَةً؛ فَقَالَ: «شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً»[6].

واجتماعهم على الشراب: المراد منه شرب الخمر وشرب كل مسكر، وقد تقدم شيء مما ورد في ذلك.

يزيده وضوحا ما رواه في منتهى الإلمام عن أبي موسى قال: بعثني رسول الله ﷺ ومعاذا إلى اليمن؛ فقال: ادْعُوَا النَّاسَ وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا، وَيَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا»، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ افْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ: الْبِتْعُ: وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ، وَالْمِزْرُ: وَهُوَ مِنَ الذُّرَةِ وَالشَّعِيرِ يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ قَالَ:

---

(١) أخرجه أحمد ١/ ٦٨٩ رقم ٢٩٥٨، والنسائي ٨/ ٢٠٧ رقم ٥٣٣٢، والطبراني في الكبير ١٢/ ٤١ رقم ١٢٤١٤، وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة ٥/ ١٦٥ رقم ٢٤٨١١.

(٢) أخرجه أحمد ٣/ ٢٠٠ رقم ٨٢٣٦.

(٣) أخرجه وأبو داود ٤/ رقم ٤٠٩٤، والنسائي٨/ ٢٠٨ رقم ٥٣٣٤، وابن ماجة ٢/ ١١٨٤ رقم ٣٥٧٦، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ١٤٦ رقم ٦١٣١، وأخرجه أيضًا: ابن أبي شيبة ٥/ ١٦٨ رقم ٢٤٨٤٠، والديلمي في مسند الفردوس ١/ ١٢٥ رقم ٤٣١.

(٤) مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٤١٦ رقم ٥٧٣١، والطبراني في الكبير ١٢/ ٣٨٧ رقم ١٣٤٣٣.

(٥) **ويحتمل** أن قوم لوط كانوا يفعلون السباق بين الحمام خُلُقًا وعادة على جهة القمار. **ويحتمل** أنهم فعلوا ذلك؛ لاعتقادهم أن التطير يجلب لهم نَفْعًا، أو يدفع عنهم ضَرَرًا إذا عملوا بموجبه. **ويحتمل** أنهم فعلوا ذلك لمعرفة جهة ذهابها ليذهب أو يترك. **ويحتمل** أنهم كانوا يفعلونه لَهْوًا وَلَعِبًا على أسطح المنازل؛ ليطلعوا على عورات الناس. **وقد** كرهه عثمان بن عفان، وأمر بقص أجنحة الحمام الذي اتخذ لذلك، **وروي** نحوه عن عمر بن الخطاب؛ ولم ينكر عليه الصحابة؛ فكان كالإجماع على كراهته. البداية والنهاية ٧/ ٢٤٠، و ١٤/ ٢٦٢..

(٦) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب في اللعب بالحمام ٥/ ٢٣١ رقم ٤٩٤٠، كما أخرجه ابن ماجة ٢/ ١٢٣٨ رقم ٣٧٦٥، والبيهقي في السنن ١٠/ ٢١٣، وابن حبان ١٣/ ١٨٣ رقم ٥٨٧٤.

«أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ أَسْكَرَ عَنِ الصَّلَاةِ». وفي رواية قال: «عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ حَرَامٍ». متفق عليهما[١].

عن أم سلمة قالت: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفَتِّرٍ». رواه أبو داود[٢]، وفي سنده شهر بن حوشب[٣].

وروى أبو نعيم، عن أنس بن حذيفة مرفوعا: «أَلَا إِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَكُلَّ مُفَتِّرٍ حَرَامٌ، وَكُلَّ مُخَدِّرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ حَرُمَ قَلِيلُهُ، وَمَا خَمَرَ الْقَلْبَ فَهُوَ حَرَامٌ...» إلى آخر ما ذكره فيه[٤].

ولعب بعضهم ببعض: المراد به إتيان الفاحشة التي لم يسبقهم إليها أحد، وهي من أكبر الكبائر.

في منتهى الإلمام مالفظه: وعن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا اسْتَغْنَى النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ، وَالرِّجَالُ بِالرِّجَالِ فَبَشِّرْهُمْ بِرِيحٍ حَمْرَاءَ تَخْرُجُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَيَمْسَخُ بَعْضَهُمْ وَيَخْسِفُ بِبَعْضٍ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ». رواه الديلمي، وهو حديث ضعيف[٥].

وروى أحمد، والترمذي، وابن ماجة، والبيهقي من حديث جابر مرفوعا: «إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي عَمَلُ قَوْمِ لُوطٍ». وَحسَّنَهُ الترمذي، وصححه الحاكم[٦].

وروى العقيلي في الضعفاء، عن أبي هريرة مرفوعا: «مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنَ الرِّجَالِ أَوِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ فَقَدْ كَفَرَ»[٧].

وروى البيهقي في الشعب عن أبي هريرة: «أَرْبَعَةٌ يُصْبِحُونَ فِي غَضَبِ اللهِ، وَيُمْسُونَ فِي سَخَطِ اللهِ

---

(١) البخاري، كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قبل حجة الوداع ٤/ ١٥٧٩ رقم ٤٠٨٨، ومسلم، كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام ٣/ ١٥٨٦ رقم ١٧٣٣.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر ٣/ ٩٠ رقم ٣٦٨٦.

(٣)شهر بن حوشب الأشعري الشامي الحمصي ويقال الدمشقي. **قال** موسى بن هارون: ضعيف. **وقال** النسائي: ليس بالقوى. **وقال** حرب بن إسماعيل الكرماني، عن أحمد بن حنبل: ما أحسن حديثه، **ووثقه**. وقال حنبل بن إسحاق، عن أحمد بن حنبل: ليس به بأس. و **قال** عثمان بن سعيد الدارمي: بلغني أن أحمد بن حنبل كان يثني على شهر بن حوشب. **وقال** الترمذي: قال أحمد بن حنبل: لا بأس بحديث عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب. و **قال** الترمذي أيضا، عن البخاري: شهر حسن الحديث. وقوى أمره، **وقال**: إنما تكلم فيه ابن عون، ثم روى عن هلال بن أبي زينب عنه. **وقال** أبو بكر بن أبي خيثمة، ومعاوية بن صالح عن يحيى بن معين: ثقة. **وقال** عبد الله بن شعيب الصابوني، وعباس الدوري، و المفضل بن غسان الغلابي عن يحيى بن معين: ثبت. **وقال** أحمد بن عبدالله العجلي: شامي، تابعي، ثقة. **وقال** يعقوب بن شيبة: ثقة، على أن بعضهم قد طعن فيه. تهذيب الكمال ١٢/ ٥٧٨ رقم ٢٧٨١، وتهذيب التهذيب٤/ ٣٢٤ رقم ٦٣٥، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٣٧٢ رقم ١٥١.

(٤) كنز العمال ٥/ ٣١٨ رقم ١٣٢٦٨.

(٥) مسند الفردوس ١/ ٣٢٧ رقم ١٢٩٦.

(٦) مسند أحمد ٣/ ٣٨٢ رقم ١٥١٣٣، والترمذي ٤/ ٥٨ رقم ١٤٥٧، وابن ماجة ٢/ ٨٥٦ رقم ٢٥٦٨، والمستدرك ٤/ ٣٥٧، والبيهقي في شعب الإيمان ٤/ ٣٥٤ رقم ٥٣٧٤.

(٧) .الضعفاء الكبير للعقيلي ١/ ٤٤٨ رقم ٢٥٦.

الْمَتَشَبِّهُونَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالَّذِي يَأْتِي الْبَهِيمَةَ، وَالَّذِي يَأْتِي الرَّجُلَ»[١].

وقد اختلف العلماء في حد من فعل ذلك[٢].

قال في منتهى الإلمام: وروى البيهقي عن محمد بن المنكدر: أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ، كَتَبَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهُ وَجَدَ رَجُلًا فِي بَعْضِ ضَوَاحِي الْعَرَبِ بِالْمَدِينَةِ يُنْكَحُ كَمَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ، فَجَمَعَ النَّاسَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِّ رَجُلٍ يُنْكَحُ كَمَا تُنْكَحُ النِّسَاءُ، وَسَأَلَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَكَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ يَوْمَئِذٍ قَوْلًا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، فَقَالَ عَلِيٌّ: «إِنَّ هَذَا ذَنْبٌ لَمْ تَعْصِ اللهَ بِهِ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً، صَنَعَ اللهُ بِهَا مَا عَلِمْتُمْ: [نَرَى] أَنْ نُحْرِقَهُ بِالنَّارِ » فَأَجْمَعَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ؛ فَكَتَبَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى خَالِدٍ أَنْ يُحْرِقَهُ بِالنَّارِ. وهو مرسل[٣].

وروى البيهقي أيضا عن ابن عباس: أنه سُئِلَ عَنْ حَدِّ اللُّوطِيِّ؛ فَقَالَ: «يُنْظَرُ أَعْلَى بِنَاءٍ فِي الْقَرْيَةِ فَيُرْمَى بِهِ مُنَكَّسًا، ثُمَّ يُتْبَعُ الْحِجَارَةَ»[٤].

وقد قيل: إن الصحابة أجمعت على قتل اللوطي وإن اختلفت في كيفيته، **وما** ذكره هنا عن علي عليه السلام مخالف لما تقدم عنه في كتاب الحدود، ولفظه في المجموع في باب حد اللوطي: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي الذَّكَرَيْنِ يَنْكِحُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ[٥]: «إِنَّ حَدَّهُمَا حَدُّ الزَّانِي: إِنْ كَانَا أُحْصِنَا رُجِمَا، وَإِنْ كَانَا لَمْ يُحْصَنَا جُلِدَا»[٦].

---

(١) شعب الإيمان ٤/ ٣٥٦، والطبراني في الأوسط ٧/ ٦٠٣ رقم ٦٨٥.

(٢)**فذهب** الإمام علي ، وأبو بكر ، وابن عباس ، وجابر بن زيد ، والشعبي ، ومالك ، والليث ، وربيعة ، وإسحاق ، والناصر من الزيدية ، وحكاه المؤيد بالله لمذهب القاسم – إلى أن عقوبته القتل . **وقال** الهادي ، ومحمد بن منصور ، والشافعية ، والحنابلة ، وأبو يوسف ، ومحمد ، والثوري ، والأوزاعي ، والحسن بن حي ، وعثمان البتي ، وأبو ثور ، والحسن البصري ، وسعيد بن المسيب ، وقتادة ، والنخعي ، وعطاء بن أبي رباح ، وروي نحوه عن عبد الله بن الزبير : **وهو** المختار لمذهب الزيدية ، وبه قال الإمامية إن لم يُوقِبْ[يولج] ؛ فإن أوقب وجب قتله بما يراه الإمام : بالسيف، أو يرمى عليه حائط ، أو يرمى من موضع عال، **وقال** أبو حنيفة ، والمرتضى بن الهادي ، والمؤيد بالله ، وقول للشافعي : يعزر ولايحد.انظر: الأحكام٢/ ٢٣٥ ، والبحر الزخار٦/ ١٤٣ ، والحاوي ١٧/ ٦٢ ، وعيون المجالس ٥/ ٢٠٩٧ ، ومختصر الطحاوي ٢٦٣ ، والمحلى ١٢/ ٣٩١ ، والاستذكار٩/ ٥٦-٥٧ ، والمغني١٠/ ١٥٥- ١٦٠، والخلاف للطوسي٥/ ٣٨١ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٤٩٦، ومختصر اختلاف العلماء٣/ ٣٠٣ ، والإشراف على مذاهب أهل العلم٣/ ٢٦ ، وروضة الطالبين ص١٧٣٧.

(٣) سنن البيهقي ٨/ ٢٣٢.

(٤) سنن البيهقي ٨/ ٢٣٢.

(٥) في هامش (أ): الآخر . في نسخة.

(٦) .مجموع الإمام زيد بن علي الفقهي والحديثي ص ٢٢٩ رقم ٥٠٠.

فيحمل ما روي من أنه يقتل الفاعل والمفعول به على أنهما أحصنا جمعا بين الأدلة.

يؤيده ما روى الطبراني في الكبير، عن عثمان: أَنَّهُ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ فَجَرَ بِغُلَامٍ مِنْ قُرَيْشٍ؛ فَقَالَ عُثْمَانُ: أُحْصِنَ؟ قَالُوا: تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا؛ فَقَالَ عَلِيٌّ لِعُثْمَانَ: «لَوْ دَخَلَ بِهَا لَحَلَّ عَلَيْهِ الرَّجْمُ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يَدْخُلْ بِأَهْلِهِ فَاجْلُدُوهُ الْحَدَّ»؛ فقال أبو أيوب: أشهد أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: الذي ذكره أبو الحسن؛ فأمر به عثمان فجلد مائة[1].

عن سالم بن عبدالله، وأبان بن عثمان، وزيد بن .....[2]:أَنَّ عُثْمَانَ بن عَفَّانَ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ فَجَرَ بِغُلامٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ عُثْمَانُ : «أُحْصِنَ» ؟ قَالُوا : إِنَّهُ تَزَوَّجَ بِامْرَأَةٍ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا بَعْدُ؛ فَقَالَ عَلِيٌّ لِعُثْمَانَ: «لَوْ دَخَلَ بِهَا لَحَلَّ عَلَيْهِ الرَّجْمُ، فَأَمَّا إِذْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَاجْلِدْهُ الْحَدَّ»؛ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ : «أَشْهَدُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ الَّذِي ذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ»؛ فَأَمَرَ بِهِ عُثْمَانُ فَجَلَدَ مِائَةً. رواه الطبراني في الكبير، إلى آخر ما ذكره في منتهى الإلمام[3].

فائدة: في هامش بعض نسخ المجموع الشريف في باب حد اللوطي مالفظه: الحمد لله ، يقال: لاوط يلاوط [ملاوطة و][4] لواطا مثل زانى يزاني مزاناة وزناء، وقاتل يقاتل قتالا ومقاتلة في نظائر ذلك من باب الفعال والمفاعلة، **وأتى** بالمصدر فيه صحيحا بالواو؛ لصحة فعله، وذلك لاوط يلاوط ولو كان مصدر لاط يلوط لاعتل اعتلال فعله؛ فقيل: لاط لياطا، وقلبت واوه ياء؛ لانكسار ما قبلها.

ألا ترى أنهم يقولون: قام قياما في مصدر قام يقوم وقواما في مصدر قاوم يقاوم؛ قال الله تعالى: ﴿**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا**﴾[النور:٦٣]؛ فهذا[5] مصدر لاوذ يلاوذ. فأما مصدر لاذ يلوذ فإنه يقال فيه: لياذا، قال حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ في مصدر لاوذ[6]

وَقُرَيْشٌ تَفِرُّ مِنْهُمْ لِوَاذًا لَمْ يُقِيمُوا وخَفَّ مِنْهَا الْحُلُومُ[7]

---

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٤/ ١٣٢ رقم ٣٨٩٧.

(٢) في النسخ بياض.، **وقال** في هامش (ب): بياض في الأم، وفي معجم الطبراني : عن جَابِرٍ قال: سمعت سَالِمَ بن عبد اللَّهِ وَأَبَانَ بن حَسَنٍ يَذْكُرُونَ أَنَّ عُثْمَانَ ... . وفي كنز العمال٥/ ٤٦٩ رقم ١٣٦٤٢ : عن سالم بن عبد الله وأبان بن عثمان وزيد بن حسن: أن عثمان

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٤/ ١٣٢ رقم ٣٨٩٧.

(٤) ما بين المعقوفين من كتاب الجليس الصالح .

(٥) هكذا في النسخ، وفي الجليس الصالح: فلواذا مصدر لاوذ...

(٦) في (أ): لاذ لاوذ.

(٧) انظر: **شرح ديوان حسان بن ثابت الأنصاري**، تصحيح وضبط: عبدالرحمن البرقوقي- المكتبة التجارية - ط(١٣٤٧هـ-١٩٢٩م). ص ٣٧٨. **وفي** (ب،ج): وقريش منهم فهم لواذا لم يقيموا وخف الحلوم.

وقال ذو الرمة[1] في مصدر «لاذ»:

يَلُـــوذُ مِـــنَ الـــشَّمْسِ أَطْلَاؤُهَـــا ... لِيَـــاذَ الْغَـــرِيمِ مِـــنَ الطَّالِـــبِ[2]

انتهى من الجليس الصالح[3] لأبي الفرج المعافى بن زكريا[4].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: عَشْرٌ مِنَ السُّنَّةِ: «الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَإِحْفَاءُ الشَّارِبِ، وَفَرْقُ الرَّأْسِ، وَالسِّوَاكُ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَالْخِتَانُ، وَالِاسْتِجْدَادُ[5]**: وَهُوَ الِاسْتِنْجَاءُ»)**[6].

السيوطي / ١١٩/ في جمع الجوامع في الحروف مالفظه: «عَشْرٌ مِنْ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، وَاسْتِنْشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ[7]، وَنَتْفُ الْإِبِطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ. قَالَ مُصْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ». أحمد في المسند، وابن أبي شيبة، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، وقال: حسن، والنسائي عن عائشة. انتهى[8].

---

(١) **ذور الرمة:** هو غيلان بن عقبة العدوي ، مصري النسب، من فحول الشعراء، كان فصيحا رصينا عفيفا تقيا، وكان يكثر التردد على البادية.. قال أبو عمرو بن العلاء: افتتح الشعراء بامرئ القيس، وخُتموا بذي الرمة. توفي سنة١١٧هـ. وفيات الأعيان ٢/ ١٣٧، وسير أعلام النبلاء٥/ ٢٦٧، وفحول الشعراء ٢/ ٥٣٤، والشعر والشعراء ١/ ٥٢٤، والمزهر٢/ ٤٢٢.

(٢) .وصف حَرَّ هاجرة فقال:

وَهَـــاجِرَةٌ حَرُّهَـــا وَاقِـــدُ ... نَـــصَبْتُ لِحَاجِبِهَـــا حَـــاجِبِي

تَلُـــوذُ مِـــنَ الـــشَّمْسِ أَطْلَاؤُهَـــا ... لِيَـــاذَ الْغَـــرِيمِ مِـــنَ الطَّالِـــبِ

وَتَـــسْجُدُ لِلـــشَّمْسِ حَرْبَاؤُهَـــا ... كَمَـــا يَـــسْجُدُ الْقِـــسُّ لِلرَّاهِـــبِ

انظر: **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء،** لأحمد بن علي القلقشندي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٧هـ-١٩٨٧م). ٢/ ٤٣٤.

(٣) انظر: **الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي،** لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريرى النهرواني (ت: ٣٩٠هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان-ط١(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م). ص ٣٢٣. والمجموع الشريف للإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، تعليق : محمد بن عبدالعظيم الحوثي- الجمعية العلمية لنشر علوم آل البيت- اليمن- ط١(١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م). ص ٣٩٢.

(٤) المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني، أبو الفرج بن طرار، ولد بالنهروان سنة ٣٠٣هـ، قاص، وأديب، وفقيه على مذهب الطبري. توفي سنة ٣٩٠هـ، وله البيان الموجز عن علوم القرآن المعجز، والجليس الصالح، وغيرهما. انظر: تاريخ بغداد ١٣/ ٢٣٠، وسير أعلام النبلاء ١٦/ ٥٤٥، والأعلام ٧/ ٢٦٠.

(٥) **الاستجداد**: تجديد الوضوء. **والاستحداد**: استعمال الحديد في حلق العانة. النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٣٥٣.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٩ رقم ٦٨١.

(٧) .**البراجم**: هي مفاصل الأصابع التي بين الأشاجع والرواجب، وهي السلاميات من ظهر الكف إذا قبض القابض كفه نشزت وارتفعت. لسان العرب ١٢/ ٤٦.

(٨)جمع الجوامع ٥/ ٣٨٣ رقم ١٥٥٣٦، مسند أحمد٩/ ٤٦٤ رقم ٢٥١١٤ ، وابن أبي شيبة ١/ ١٧٨ رقم ٢٠٤٦، ومسلم، باب خصال الفطرة ١/ ٢٢٣ رقم ٢٦١، وأبو داود، باب السواك من الفطرة ١/ ٤٤ رقم ٥٣، والترمذي، باب ما جاء =

وقد تقدم الكلام في المضمضة والاستنشاق والسواك والاستنجاء في كتاب الطهارة مستوفى[1].

وقد روي حديث عائشة في منتهى الإلمام.

وعن عمار بن ياسر ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمَضَةُ وَالِاسْتِنْشَاقُ» وذكر نحو حديث عائشة، ولم يذكر إعفاء اللحية، وزاد: «والختان»، وقال: والانتضاخ عوض انتقاص الماء. رواه أبو داود، وأحمد، وصححه ابن السكن[2]. وقال ابن حجر: معلول[3].

وعن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحِنَّاءُ وَالتَّعَطُّرُ وَالسِّوَاكُ وَالنِّكَاحُ مِنْ سَنَنِ الْمُرْسَلِينَ». رواه أحمد، والترمذي. وقال في رواية: الحياء بالياء وهو أصح[4].

وروى أحمد عن رجل من بني غفار مرفوعا: «مَنْ لَمْ يَحْلِقْ عَانَتَهُ وَيُقَلِّمْ أَظْفَارَهُ وَيَجُزَّ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»[5].

وعن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: «مِنَ الْفِطْرَةِ حَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ». رواه البخاري والنسائي[6].

في الختان عن أبي هريرة: أن النبي ﷺ قال: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ مَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً، اخْتَتَنَ بِالْقَدُّومِ». متفق عليه، إلا أن مسلما لم يذكر السنين[7].

وروى ابن عساكر في تاريخه: «اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً، ثُمَّ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ مِائَتَيْنِ سَنَةً»[8].

وفيه: عن عائشة: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَتَنَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَوْمَ السَّابِعِ. رواه الحاكم، والبيهقي من حديث جابر نحوه[9].

= في تقليم الأظفار ٥/ ٩١ رقم ٢٧٥٧، والنسائي ٨/ ١٢٦ رقم ٥٠٤٠، كما أخرجه ابن ماجة في باب الفطرة ١/ ١٠٧ رقم ٢٩٣، وإسحاق بن راهويه ٢/ ٧٩ رقم ٥٤٧، وابن خزيمة، باب تسمية الاستنجاء بالماء فطرة ١/ ٤٧ رقم ٨٨، وأبو يعلى ٨/ ١٤ رقم ٤٥١٧، والبيهقي في السنن، باب الدليل على أن السواك سنة ليس بواجب. ١/ ٣٦.

(١) أي في كتاب الروض النضير.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٦/ ٣٦٧ رقم ١٨٣٥٥، وابن أبي شيبة ١/ ١٧٨ رقم ٢٠٤٨، وأبو داود ١/ ٤٥ رقم ٥٤.

(٣) تلخيص الحبير ١/ ٧٧.

(٤) أحمد ٩/ ١٤٨ رقم ٢٣٦٤١، والترمذي ٣/ ٣٨٢ رقم ١٠٨٠، وينظر: تلخيص الحبير ١/ ٦٦.

(٥) مسند أحمد بن حنبل ٩/ ١٢٥ رقم ٢٣٥٣٩.

(٦) البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظفار ٥/ ٢٢٠٩ رقم ٥٥٥١، وسنن النسائي، كتاب الطهارة، باب حلق العانة ١/ ١٥ رقم ١٢، كما هو في مسند أحمد بن حنبل ٢/ ٤٦٠ رقم ٥٩٩٥،

(٧) البخاري ٣/ ١٢٢٤ رقم ٣١٧٨، ومسلم ٤/ ١٨٣٩ رقم ٢٣٧٠.

(٨) .تاريخ دمشق ٦/ ١٩٨، و ٢٠٢.

(٩) .المستدرك على الصحيحين ٤/ ٢٣٧، **وقال** الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه السياقة ، ووافقه الذهبي ، وسنن البيهقي ٩/ ٢٩٩.

وروى الديلمي: «اخْتِنُوا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ السَّابِعِ؛ فَإِنَّهُ أَطْهَرُ وَأَسْرَعُ نَبَاتًا لِلَّحْمِ، وَأَرْوَحُ لِلْقَلْبِ». ولا يثبت مرفوعا، وإنما هو من قول علي عليه السلام، هو من أحاديث الصحيفة . **أخرجه** الإمام علي بن موسى الرضا عن آبائه مرفوعا. انتهى[1].

قلت: ولفظ الصحيفة : وبالإسناد قال: قال رسول الله ﷺ : «اختنوا أولادكم يوم السابع فإنه أطهر وأسرع نباتا للحم»، ولم يذكر «وأروح للقلب»[2].

وروى البيهقي، عن الحسين بن علي مرفوعا: «إِنَّ الْأَغْلَفَ لَا يُتْرَكُ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى يَخْتَتِنَ وَلَوْ بَلَغَ ثَمَانِينَ سَنَةً»[3].

وفي منتهى الإلمام مالفظه في الشارب: عن زيد بن أرقم، قال: قال رسول الله ﷺ[4]: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا». رواه أحمد، والنسائي، وابن حبان، والترمذي، وصححه[5].

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى، وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ». رواه أحمد، ومسلم[6].

وروى البزار مثله عن أنس[7].

وفي رواية لأحمد عن أبي هريرة: «اعْفُوا اللِّحَى، وَجُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَغَيِّرُوا شَيْبَكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى»[8].

وروى الطحاوي عن أنس مرفوعا: «احْفُوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»[9].

عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِرُّوا اللِّحَى وَاحْفُوا الشَّوَارِبَ»[10].

قال في الجامع الكافي مالفظه: وأخذ الشارب سنة، مؤكدة، ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ لَمْ

---

(١) مسند الفردوس بمأثور الخطاب ١/ ٩٠ رقم ٢٩٢.

(٢) صحيفة علي بن موسى الرضا- منشورات دار الحياة- بيروت- ط(١٩٦٦م). ص ٤٩٥.

(٣) سنن البيهقي، باب السلطان يكره على الاختتان أو ولي الصبي وسيد المملوك يأمران به وما ورد في الختان ٨/ ٣٢٤.

(٤) في (أ): صلى الله عليه وآله وسلم.

(٥) .مسند أحمد ٧/ ٧٤ رقم ١٩٢٨٣، وسنن النسائي ١/ ١٥ رقم ١٣، وصحيح ابن حبان ١٢/ ٢٩٠ رقم ٥٤٧٧، والترمذي ٥/ ٩٣ رقم ٢٧٦١، كما أخرجه ابن أبي شيبة ٥/ ٢٢٦ ، رقم ٢٥٤٩٣، وعبد بن حميد ص ١١٤ رقم ٢٦٤، والطبراني في الكبير٥/ ١٨٥ ، رقم ٥٠٣٣، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٢٢٢ رقم ٦٤٤٥.

(٦) .مسند أحمد ٣/ ٢٩٣ رقم ٨٧٨٦، ومسلم ١/ ٢٢٢ رقم ٢٦٠.

(٧) .البزار ٢/ ٢٨٧ رقم ٦٤٤٦.

(٨) مسند أحمد بن حنبل ٣/ ٢٧٥ رقم ٨٦٨٠.

(٩) شرح معاني الآثار ٤/ ٢٥٩ .

(١٠) البخاري ٥/ ٢٢٠٩ رقم ٥٥٥٣، ومسلم ١/ ٢٢٢ رقم ٢٥٩.

يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»[١]، **وذكر** عنه ﷺ أنه قال: «أَمَرَنِي رَبِّي بِإِحْفَاءِ هَذَا» - يعني الشارب -[٢].

وروى محمد بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ آلَ كِسْرَى يَجُزُّونَ لِحَاهُمْ، وَيُوفِرُونَ شَوَارِبَهُمْ، وَإِنَّ آلَ مُحَمَّدٍ يَأْخُذُونَ شَوَارِبَهُمْ، وَيُعْفُونَ لِحَاهُمْ»[٣].

وعن النبي ﷺ قال: «مَنْ أَخَذَ شَارِبَهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِظُفْرَيْهِ فَلَا يُمْكِنُهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ مَا سَقَطَ نُورًا لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[٤].

وعن عثمان بن عبدالله بن [أبي] رافع[٥] قال: رَأَيْتُ سَبْعَةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُحْفُونَ شَوَارِبَهُمْ أَخَا الْحَلْقِ، منهم: جابر، وأبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وأبو سعد الساعدي، ورافع بن خديج[٦]، وعبدالله بن عمر، وسلمة بن الأكوع[٧][٨].

وتقليم الأظفار لا ينبغي تركه: بلغنا عن النبي ﷺ أنه سهى في الصلاة؛ فقال: «كَيْفَ لَا أَسْهُو وَالرَّفَثُ فِي أَظْلَافِكُمْ» يعني الوسخ الذي يكون بين الظفر واللحم[٩].

ويستحب تقليمها كل جمعة[١٠].

وحلق العانة: لا ينبغي تركه: بلغنا عن النبي ﷺ أنه وقت في ذلك أربعين يوما. انتهى[١١].

قال الأثرم[١٢]: رأيت أحمد بن حنبل يحفي شاربه شديدا، وسمعته يسأل عن السنة في إحفاء

---

(١) الجامع الكافي ١/ ٢٩٩.

(٢) .الجامع الكافي ١/ ٣٠٠، والعلوم (أمالي أحمد بن عيسى) ٢/ ٢٧١.

(٣) .العلوم ٢/ ٢٧٠.

(٤) .الجامع الكافي ١/ ٣٠٠، والعلوم ٢/ ٢٧١.

(٥) عثمان بن عبيدالله بن أبي رافع مولى النبي ﷺ، يروي عن أبيه. ذكره ابن حبان في الثقات من التابعين، روى له محمد بن منصور من الزيدية، وأبو جعفر الطحاوي. انظر: مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار ٢/ ٣٠٦، وثقات ابن حبان ٧/ ١٩١.

(٦) رافع بن خديج الأوسي الحارثي، عريف قومه، رده النبي ﷺ يوم بدر؛ لصغر سنه، وشهد أحداً والخندق وأكثر المشاهد، وأصابه يوم أحدٍ سهم في تَرْقُوَتِه، فنزع السهم وبقي النصل إلى أن مات عندما انتقضت جراحته سنة ٧٤هـ، وشهد صفين مع علي #. الاستيعاب ٢/ ٦١، وأسد الغابة ٢/ ٢٣٢، والإصابة ١/ ٤٨٣.

(٧)الصحابي سلمة بن عمرو بن الأكوع ويقال له: سلمة بن الأكوع أبو مسلم الأسلمي؛ شهد بيعة الرضوان، وكان شجاعاً رئيساً، يسبق الفرس، خيِّراً فاضلاً؛ لما مات عثمان سكن الربذة، وعاد إلى المدينة، وبها توفي سنة (٧٤هـ). انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٣/ ١٣٣٩، سير أعلام النبلاء للذهبي ٥/ ٣٢٤، وتهذيب التهذيب لابن حجر ٤/ ١٥١.

(٨) .الجامع الكافي ١/ ٣٠٠، والعلوم ٢/ ٢٧٠، ومعاني الآثار ٤/ ٢٣١.

(٩) الجامع الكافي ١/ ٢٩٩.

(١٠) الجامع الكافي ١/ ٢٩٩.

(١١) الجامع الكافي ١/ ٢٩٩.

(١٢) أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني الطائي الأثرم ، محدث، وفقيه حافظ، تلميذ الإمام أحمد، لازم ابن أبي شيبة مدة، وكان =

الشارب؛ فقال: يحفى كما قال رسول الله ﷺ: «احْفُوا الشَّوَارِبَ». انتهى.

احتج من لم ير الإحفاء بالأحاديث التي فيها ذكر قص الشارب، وهما حديثان عن عائشة وأبي هريرة[1].

وروى ابن عبدالبر بإسناده إلى ابن عباس: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُصُّ شَارِبَهُ، وَيُذْكَرُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ يَقُصُّ شَارِبَهُ، وَوَقَفَهُ طَائِفَةٌ عَنِ ابن عباس.

واحتج من قال بالإحفاء بأحاديث الأمر بالإحفاء، وهي صحيحة. **قال** الطحاوي: وكان أبو حنيفة وزفر[2] وأبو يوسف ومحمد يرون أن الإحفاء في شعر الرأس والشوارب أفضل من التقصير[3].

وفي منتهى الإلمام: عن ابن عباس مرفوعا: «قُصُّوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى، وَلَا تَمْشُوا فِي الْأَسْوَاقِ إِلَّا وَعَلَيْكُمُ الْأُزُرُ؛ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ عَمِلَ سُنَّةَ غَيْرِنَا»[4].

وروى الحكيم الترمذي عن عبدالله بن بسر الأزدي مرفوعا: «قُصُّوا أَظْفَارَكُمْ وَادْفُنُوا قُلَامَاتِكُمْ، وَأَنْقُوا بَرَاجِمَكُمْ، وَنَظِّفُوا لِثَّاتَكُمْ مِنَ الطَّعَامِ، وَاسْتَاكُوا، وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ جُحْرًا بُخْرًا»[5].

الإبط: بكسر الهمزة يذكر ويؤنث، والتذكير أشهر.

وفي القاموس: الإبط ما رق من النمل، وبلدة باليمامة، وباطن المنكب، وبكسر الباء، وقد يؤنث، الجمع آباط[6].

فرق الرأس: عن ابن عباس قال: كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يُسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُؤُوسَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ؛ فَسَدَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاصِيَتَهُ

= عالمًا، توفي سنة ٢٦١هـ، له كتاب في علل الحديث، وآخر في السنن، **وناسخ الحديث ومنسوخه. انظر**: سير أعلام النبلاء ١٢/ ٦٢٣-٦٢٨، وتهذيب الكمال ١/ ٤٧٦ رقم ١٠٣.

(١) **اتفق** أئمة المذاهب على أن الأخذ من الشارب مسنون: **وإنما** اختلفوا هل يحلق، أو يقص؟ **فقالت** الشافعية، والمالكية: يُقَصَّ الشارب حتى تبدو الشفة، وكرهوا إحفاءه بالقص أو الحلق. **وقال** مالك: إن الحلق بدعة؛ وفاعله يعاقب بضرب موجع. **وقال** الليث: لا أحب لأحد أن يحلق شاربه جِدًّا حتى يبدو الجلد وأكرهه. **وقال** الحنفية والحنابلة: إن الحلق والإحفاء أفضل وأحسن. **وكان** ابن عمر يحفي شاربه حتى كأنه نتفه. **ولم يقل** بوجوب قص الشارب إلا ابن حزم الظاهري. انظر: فتح الباري١٠/ ٣٤٧، والتمهيد٧/ ٤٠٦ - ٤٠٧.

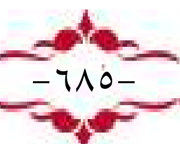
(٢) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري البصري، صاحب أبي حنيفة، ولد سنة ١١٠هـ، كان فقيهًا حافظًا، ذا عقل، تولى قضاء البصرة، وتوفي بها سنة ١٥٨هـ. انظر: طبقات ابن سعد ٦/ ٢٧٠، والجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ٢/ ٢٠٧، والأعلام ٣/ ٤٥.

(٣) معاني الآثار ٤/ ٢٣٠، والتمهيد لابن عبدالبر ٩/ ٢٢٦، وفتح الباري ١٠/ ٣٣٥، ٣٤٣، وتحفة الأحوذي ٨/ ٤٨..

(٤) الطبراني في الكبير ١١/ ١٥٢ رقم ١١٣٣٥، والأوسط ٩/ ١١٢ رقم ٩٤٢٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/ ٩١: فيه يوسف بن ميمون، وثقه ابن حبان، وضعفه أحمد وغيره.

(٥) نوادر الترمذي ١/ ١٨٥. **وفيه**: «وَلَا تَدْخُلُوا عَلَيَّ قُخْرًا بُخْرًا»، وفي جامع الأحاديث «قُلْحًا».

(٦) القاموس المحيط ص ٨٤٩.



ثُمَّ فَرَقَ بَعْدُ . متفق عليه[1].

شرح: في مقدمة فتح الباري: سدل شعره أي أرسله من خلفه، ومنه كانوا يسدلون، والسدل في الصلاة/ ١٢٠/ : إرخاء الثوب. تم من منتهى الإلمام.[2]

الاستحداد: قال في النهاية: يروى بالجيم، وفيها في باب الحاء مع الجيم، **وفي** الحديث: «عشر من السنة وعد منها الاستحداد وهو حلق العانة بالحديد، ولكنه قد ذكر حلق العانة بلفظه في هذا الخبر؛ فينظر[3].

الصحيح أن الخبر بالجيم بلفظ الاستجداد وهو الاستنجاء، صرح بذلك إمامنا أبو الحسين زيد بن علي عليهما السلام.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾[البقرة:١٢٤] معناه اختبره بكلمات: هي الطهارة، وهي عشر : خمس في الرأس: الفرق، وقص الشارب، المضمضة والاستنشاق، والسواك. وخمس في الجسد: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، والاستنجاء بالماء عند الغائط، ونتف الإبط. انتهى من التفسير الكريم[4].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ»)[5].

وروى أحمد، والبيهقي: عن أبي المليح عن أبيه مرفوعا: «الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرَّجُلِ مَكْرَمَةٌ لِلنِّسَاءِ»[6]. رواه الطبراني في الكبير عن أبي المليح، عن أبيه، عن شداد بن أوس[7].

وروى الطبراني في الكبير، والبيهقي مثله، وضعفه عن ابن عباس[8].

وروى البيهقي مثله عن أبي أيوب. قال ابن المنذر: ليس في الختان خبر يرجع إليه ولا سنة تتبع. انتهى من منتهى الإلمام[9].

ومن ثم اختلف في وجوبه: فروى الإمام يحيى عليه السلام عن العترة[10]، والشافعي أنه واجب في حق الرجال

---

(١) البخاري ٥/ ٢٢١٣ رقم ٥٥٧٣ (ر)، ومسلم ٤/ ١٨١٧ رقم ٢٣٣٦.

(٢) فتح الباري ١/ ١٣١.

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٣٥٣.

(٤) ينظر: تفسير عبدالرزاق ١/ ٥٧، وتفسير الطبري ٢١/ ٩.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٩ رقم ٦٨٢.

(٦) مسند أحمد بن حنبل ٧/ ٣٨١رقم٢٠٧٤٤، وسنن البيهقي٨/ ٣٢٥.

(٧) الطبراني في الكبير ٧/ ٢٧٣ رقم ٧١١٢.

(٨) الطبراني في الكبير ١١/ ٢٣٣ رقم ١١٥٩٠، و ١٢/ ١٨٢ رقم ١٢٨٢٨.

(٩) البدر المنير ٨/ ٧٥٠.

(١٠) شرح الأزهار ٩/ ١٨٩.

والنساء[1]. **وقال** أبو حنيفة: وحصله أبو مضر للمذهب. **وروي** عن المرتضى أنه سنة فيهما[2]. **وقال** الناصر، والإمام يحيى: إنه واجب في حق الرجال لا النساء[3]، ويجبر البالغ عليه، ويعزر إن تمرد إلا إذا كان يخشى منه التلف أو الضرر زيادة على الضرر المعتاد حصوله بذلك كان ذلك عذرا في الترك. والله أعلم[4].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: «مَنْ أَكَلَ عَلَى الرِّيقِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ عَجْوَةً[5] لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ! وَمَنْ أَدَامَ الْغُسْلَ بِالْمَاءِ السُّخْنِ لَمْ يَضُرَّهُ دَاءٌ»)![6].

العجوة: نوع من تمر المدينة معروف. **وقال** المسعودي: العجوة من أجود التمر بالمدينة.

وقوله: من أدام الغسل: ضبطه في شرح الإمام عليه السلام بالعين المهملة وفتح السين، وفي بعض النسخ: الغسل بالغين المعجمة وسكون السين[7].

السيوطي في جمع الجوامع في الحروف: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ». عبد بن حميد، ومسلم عن عامر بن سعيد عن أبيه[8].

وفيه أيضاً: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ سُمٌّ، وَلَا سِحْرٌ، وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُصْبِحَ». أحمد في المسند. انتهى[9].

وفي خلاصة الوفاء، تأليف السيد الإمام العلامة مجتهد الحجاز أبي الحسن علي بن عبدالله السمهودي ثم المدني الحسني نسبا، الشافعي مذهبا، في الفصل الخامس من الباب الأول ما لفظه: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنَ الْعَجْوَةِ -لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: مِنَ الْعَالِيَةِ- لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَئِذٍ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ»[10].

---

(١) المجموع شرح المهذب للنووي ١٠/ ٣٤٩.

(٢) كما هو قول المالكية . شرح الأزهار ٩/ ١٨٩، وبدائع الصنائع ٦/ ٤١٨، والكافي لابن عبدالبر ٢/ ٥٥٨.

(٣) وهو قول الحنابلة والإمامية. ينظر: شرح الأزهار ٩/ ١٨٩، والمغني لابن قدامة ١/ ٧٠، والانتصار ٤/ ٥٥١، وتحرير الوسيلة ٢/ ٢٧٧ ، والخلاف للطوسي٥/ ٤٩٤ ..

(٤) الانتصار ٤/ ٤٧٧، و ٥٥١.

(٥) **العجوة**: تمر بالمدينة، **يقال**: هو مما غرسه النبي صلى الله عليه وآله وسلم بيده. **وقال** ابن الأثير: هي أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد. **وقال** الأزهري: العجوة التي بالمدينة هي الصيحانية، وبها ضروب من العجوة ليس لها عذوبة الصيحانية ولا ريها ولا امتلاؤها. **وقيل**: نخلتها تسمى لِينة. النهاية ٣/ ١٨٨، وتاج العروس١٩/ ٦٥٧.

(٦) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٩ رقم ٦٨٣.

(٧) انظر المجموع الشريف ص ٤٨١.

(٨) جمع الجوامع ٨/ ٦٨٥ رقم ٢٠٨٢٦، ومسند عبد بن حميد ص ٧٨ رقم ١٤٥، ومسلم ٣/ ١٦١٨ رقم ٢٠٤٧.

(٩)جمع الجوامع ٨/ ٦٨٥ رقم ٢٠٨٢٧، ومسند أحمد ١/ ٣٥٦ رقم ١٤٤٢، و ١٥٢٨ **قال** في مجمع الزوائد ٥/ ٤١: رجاله رجال الصحيح.

(١٠) **وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى**، تأليف: نورد الدين علي بن أحمد السمهودي، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- ط٤(١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م). ١/ ٧٠.

ولمسلم حديث: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ»[1].

ولأحمد برجال الصحيح: «مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيِ الْمَدِينَةِ عَلَى الرِّيقِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ شَيْءٌ حَتَّى يُمْسِيَ». قال فليح[2]: وأظنه قال: «وَإِنْ أَكَلَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يُصْبِحَ»[3].

وفي الصحيحين: «مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ»[4].

ولمسلم: «إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ أَوَّلَ الْبُكْرَةِ»[5].

ولأحمد برجال الصحيح: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْكَمْأَةَ دَوَاءُ الْعَيْنِ، وَأَنَّ الْعَجْوَةَ مِنْ فَاكِهَةِ الْجَنَّةِ»[6].

وللطبراني في الثلاثة وغيره بسند جيد: «الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ، وَالْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَّ السُّمِّ»[7].

وفيه: والعجوة كما قال ابن الأثير[8]: ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد. **قال:** وهو مما غرسه النبي ﷺ بيده بالمدينة، وذكر هذا الأخير البزار أيضا[9].

ولأحمد: «خَيْرُ تَمْرِكُمْ الْبُرْنِيُّ يُخْرِجُ الدَّاءَ وَلَا دَاءَ فِيهِ»[10] ورواه ابن شبة[11] والحاكم خطابا لوفد

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الأشربة، باب فضل تمر المدينة ٣/ ١٦١٨ رقم ٢٠٤٧.

(٢) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي، اسمه عبدالملك، وفليح لقب له، أبو يحيى المدني، محدث، ضعفه يحيى بن معين والنسائي وغيره، وقد اعتمده البخاري، وروى عنه الكثير. توفي سنة ١٦٨هـ، روى له الجماعة. انظر: تهذيب الكمال ٢٣/ ٣١٧ رقم ٤٧٧٥، وطبقات ابن سعد ٥/ ٤١٥، والتأريخ الكبير ٧/ ١٣٣، ومغاني الأخيار ٢/ ٤٥٨.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ١/ ٣٥٦ رقم ١٤٤٢..

(٤) صحيح البخاري ٥/ ٢٠٧٥ رقم ٥١٣٠، ومسلم، كتاب الأشربة، باب فضل تمر المدينة ٣/ ١٦١٨ رقم ٢٠٤٧.

(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٦١٩ رقم ٣٠٤٨.

(٦) مسند أحمد بن حنبل ٩/ ٦ رقم ٢٢٩٩٩، وص ١٥ رقم ٢٣٠٣٣.

(٧) الطبراني في الكبير ٥/ ١٨ رقم ٤٤٥٧، والأوسط ٣/ ٣٦٢ رقم ٣٤٠٦، والصغير ١/ ٢١٥ رقم ٣٤٤. **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/ ٨٩: رواه الطبراني في الثلاثة، وفيه مهدي بن جعفر الرملي، وهو ثقة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.

(٨) مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، ولد سنة ٥٤٤هـ وقيل: ٥٤٠هـ، عالم، فاضل، فقيه، شافعي، محدث، لغوي، توفي ٦٠٦هـ، وله مؤلفات. انظر: معجم الأدباء ١٧/ ٧٢..

(٩) وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ١/ ٧١.

(١٠) أخرجه أحمد برقم ١٥٥٩ عن بعض وفد عبدالقيس، كما روي هذا الحديث من عدة طرق: **فمن طريق علي**: أخرجه ابن عدي ٥/ ٢٤٤ رقم ١٣٨٩ ترجمة عيسى بن عبد الله. **ومن طريق** أبي سعيد: أخرجه الحاكم ٤/ ٢٠٤. والطبراني في الأوسط ٧/ ٢٤٧ رقم ٧٤٠٦، **قال** الهيثمي في مجمع الزوائد: ٥/ ٤٠: فيه سعيد بن سويد وهو ضعيف. **ومن طريق أنس:** أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣/ ٢٠٦ رقم ١٢٠٨ ترجمة عثمان بن عبد الله العبدي، **وقال**: حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به، والطبراني في الأوسط ٦/ ١٦٥ رقم ٦٠٩٢، **وقال** في مجمع الزوائد ٥/ ٤٠: فيه عبيد بن واقد القيسي وهو ضعيف. والحاكم ٤/ ٢٠٤، **وقال**: صحيح الإسناد. **ومن طريق** بريدة: أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٥/ ١١٢، والروياني ١/ ٨١ رقم ٤٣، وابن عدي ٥/ ٢٧٩ رقم ١٤١٥ ترجمة عقبة بن عبد الله الأصم، والبيهقي في شعب الإيمان ٥/ ٨٦ رقم ٥٨٧٦.

(١١) أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري، ولد سنة ١٧٣هـ، محدث ومؤرخ وأديب ولغوي، توف سنة ٢٦٢هـ، وله =

عبد القيس في ثمارهم[1].

وللطبراني في الصغير برجال الصحيح :كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْبَاكُورَةِ مِنَ الثِّمَارِ وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ كَمَا أَطْعَمْتَنَا أَوَّلَهُ فَأَطْعِمْنَا آخِرَهُ» ثم يأمر به للمولود من أهله[2].

وفيه: وفي الغيلانيات: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى الرُّطَبِ فِي أَيَّامِ الرُّطَبِ، وَعَلَى التَّمْرِ إِذَا لَمْ يَكُنْ رُطَبٌ، وَيَخْتِمُ بِهِنَّ، وَيَجْعَلُهُنَّ وِتْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا.

وأنواع تمر المدينة كثيرة استقصيناها في الأصل الأول فبغلت مائة وبضعا وثلاثين نوعا منها الصيحاني.

وفي فضل أهل البيت عليهم السلام لابن المؤيد الحموي[3]، عن جابر قال: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فِي بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَيَدُ عَلِيٍّ فِي يَدِهِ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِنَخْلٍ فَصَاحَ النَّخْلُ: هَذَا مُحَمَّدٌ سَيِّدُ الْأَنْبِيَاءِ، وَهَذَا عَلِيٌّ سَيِّدُ الْأَوْلِيَاءِ أَبُو الْأَئِمَّةِ الطَّاهِرِينَ، ثُمَّ مَرَرْنَا بِنَخْلٍ فَصَاحَ النَّخْلُ: هَذَا مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهَذَا عَلِيٌّ سَيْفُ اللهِ فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَلِيٍّ؛ فَقَالَ لَهُ: «سَمِّهِ الصَّيْحَانِيَّ» فُسُمِّيَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ الصَّيْحَانِيَّ؛ فَكَانَ هَذَا سَبَبَ تَسْمِيَةِ هَذَا النَّوْعِ بِذَلِكَ . والمراد نخل ذلك الحائط وبالمدينة اليوم موضع يعرف بالصيحاني. انتهى[4].

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ مِنَ الْحَلْوَى التَّمْرُ وَالرُّطَبُ، وَمِنَ الْأَطْعِمَةِ الثَّرِيدُ، وَمِنَ الْبُقُولِ الْهِنْدِبَا. وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَلْتَقِطُ الدُّبَّاءَ مِنَ الصَّحْفَةِ. وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْخِرْبِزِ)[5].

= كتاب الكوفة، وأخبار محمد وإبراهيم ابني عبدالله بنا لحسني بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وتاريخ المدينة. انظر: الفهرست ص ١٢٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٣٦٩ رقم ١٥٨.

(١) **تاريخ المدينة**، لابن شبة أبي زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت:٢٦٢ هـ)- دار الفكر - قم - إيران - ط (١٤١٠هـ). ٢/ ٥٨٨.

(٢) المعجم الصغير ٢/ ٦٧ رقم ٧٩١، كما هو في المعجم الكبير١١/ ١١٦ رقم ١١٢٢٢.

(٣) إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن حموية الجويني الشافعي، صدر الدين أبو المجامع الصوفي، ولد سنة ٦٤٤هـ، محدث سمع بالعراق والشام والحجار والحلة وتبريز ، وغيرها، **وهو** من شيوخ الذهبي. توفي سنة ٧٢٢هـ. انظر: الدرر الكامنة لابن حجر ١/ ٦٩ رقم ١٨١.

(٤) ينظر: وفاء الوفاء ١/ ٦٧- ٧٣. **أقول**: نقل المؤلف في هذا المبحث كلامًا طويلا من كتاب «خلاصة الوفاء» للسمهودي حول تمر عجوة، **ومثل** هذه الرواية لا وجود لها في كتب الزيدية، **وبعض** العلماء كان ينقل من كتب غير الزيدية، **ويرى** أن فيها حجة على أصحاب الكتب؛ **فالسمهودي** شافعي المذهب. **والإمام** علي عليه السلام في غنى عن مثل هذه الرواية، **وكان** حريٌّ بالمؤلف أن ينزه كتابه القيم من إيراد مثل هذه الرواية الهزيلة ، **والإمام** علي تكفيه أعماله العظيمة، **وما** قيل فيه من الأحاديث الصحيحة.

(٥) مجموع الإمام زيد ص ٢٧٩، ٢٨٠ رقم ٦٨٤.



الخربز[1]: بالراء المهملة والباء الموحدة بعدها زاي البطيخ الأصفر باللغة الفارسية، وغير هذا وهم -أعني من روى الخزيرة بالزاي وياء مثناة من أسفل- انتهى من خط مولانا عماد الدين أيده الله تعالى، وهي لحم يقطع صغارا، ويصب عليه ماء كثير، فإذا نضج ذر عليه الدقيق، فإن لم يكن فيه لحم فهي عصيدة[2].

والهندبا: بكسر الهاء وفتح الدال المهملة وقد تكسر مقصورة وتمد بقلة معروفة، الواحدة هندباة، قيل: هو المرار البري[3].

قال في الهدي النبوي ما لفظه: روى أبو داود، والترمذي عن النبي ﷺ: أَنَّـهُ كَانَ يَأْكُلُ الْبِطِّيخَ بِالرُّطَبِ وَيَقُولُ: «يَدْفَعُ حَرُّ هَذَا بَرْدَ هَذَا»[4]. **وفي** البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها شيء غير هذا الحديث الواحد، والمراد به الأخضر وهو بارد رطب[5].

وفي سنن أبي داود: بإسناده إلى إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة[6]: أنه سمع أنس بن مالك يقول: إن خياطا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه، قال: أنس: فذهبت مع رسول الله ﷺ إلى ذلك الطعام فقرب إلى رسول الله ﷺ خبزا من شعير ومرقا فيه دبا وقديد، قال أنس/ ١٢١/ : فرأيت رسول الله ﷺ يتبع الدباء من حوالي القصعة؛ فلم أزل أحب الدباء بعد يومئذ». وأخرجه البخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي[7].

وفيه بإسناده إلى ابن عباس قال: «كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ، وَالثَّرِيدَ مِنَ الْحَيْسِ[8]». قال أبو داود: وهو ضعيف[9].

---

(١) لسان العرب ٥/ ٣٤٥. **قال ابن حجر** في فتح الباري ٩/ ٥٧٣: هو نوع من البطيخ الأصفر.اهـ. وفي بعض المناطق اليمنية يسمون الشمام: الخربز.

(٢) المجموع الشريف ص ٤٨٢.

(٣) لسان العرب ١/ ٧٨٨، والمجموع الشريف ص ٤٨٠.

(٤) أبو داود رقم ٣٨٣٦، والترمذي ٤/ ٢٨٠ رقم ١٨٤٣.

(٥) **زاد المعاد في هدي خير العباد**، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن قيم الجوزية- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٢٧(١٤١٥هـ- ١٩٩٤م). ٤/ ٢٨٧.

(٦)إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، و اسمه: زيد بن سهل الأنصاري النجاري المدني: **وثقة**. ابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي. **وقال** محمد بن سعد عن الواقدي : كان أَهْيَأَ من أخيه عبدالله و أثبت، وكان مالك لا يقدم عليه في الحديث أحدا. وتوفي سنة اثنتين و ثلاثين و مائة و كان ثقة كثير الحديث. اهـ. روى له المؤيد بالله، والمرشد بالله، والشريف السيلقي، وابن المغازلي، والجماعة . اهـ . انظر: التاريخ الكبير ١/ ٣٩٣ رقم ١٢٥٥، وثقات ابن حبان ٤/ ٢٣، والجرح والتعديل ٢/ ٢٣ رقم ٧٨٦، وتهذيب الكمال ٢/ ٤٤٤ رقم ٣٦٦.

(٧) البخاري ٥/ ٢٠٧٣ رقم ٥١٢٣، ومسلم ٣/ ١٦١٥ رقم ٢٠٤١، والترمذي ٤/ ٢٨٤ رقم ١٨٥٠، ولم أهتد إليه في سنن النسائي.

(٨) **الحَيْسُ**: هُوَ الطَّعام المتَّخَذُ مِنَ التَّمر والأقِط والسَّمْن. وَقَدْ يُجْعلُ عِوَضَ الأقِط الدَّقِيقُ، أَوِ الفَتِيتُ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٤٦٧.

(٩) سنن أبي داود ، باب في أكل الثريد ٤/ ١٤٧ رقم ٣٧٨٣.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ بَرَكَةٌ، وَبَعْدَهُ بَرَكَةٌ، وَلَا يَقْتَفِرُ[1] أَهْلُ بَيْتٍ يَأْتَدِمُونَ الْخَلَّ وَالزَّيْتَ»)[2].

السيوطي مالفظه: «بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ» أَبُو دَاوُدَ الطيالسي في مسنده، وأحمد في المسند، وأبو داود، والترمذي، والطبراني في الكبير، والحاكم [في المستدرك، والبيهقي عن سلمان . انتهى[3]. **وفيه** أيضاً ما لفظه: «الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ حَسَنَةٌ ، وَبَعْدَ الطَّعَامِ حَسَنَتَانِ»، الحاكم][4] في تأريخه عن عائشة، انتهى[5].

الوضوء هنا مجاز عن غسل اليد، ولفظ أبي داود، باب غسل اليد قبل الطعام بإسناده إلى سَلْمَانَ ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي التَّوْرَاةِ أَنَّ بَرَكَةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ، وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ»[6].

قوله: ولا يقتفر أهل بيت... إلخ: قال في الهدي النبوي: روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبدالله: أن رسول الله ﷺ سأل أهله الإدام؛ فقالوا: ما عندنا إلا الخل بمائه؛ فجلع يأكل ويقول: «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ»[7].

وفي سنن ابن ماجة: عن أم سعد، عن النبي ﷺ : «نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، اللهم بارك في الخل، ولم يفتقر بيت فيه خل».

الخل: مركب من الحرارة والبرودة، والبرودة أغلبُ عليه، وهو يابس في الدرجة الثالثة، قوي التجفيف، يمنع من انصباب المواد، [ويلطف الطبيعة] وخل الخمر ينفع المعدة [الملتهبة] ويقمع

---

(١) **يقتفر** : بتقديم القاف على الفاء: أي لا ينالهم الاقتفار، **وأقفر الرجل**: إذا أكل الخبز وحده من القفر والقفار، وهي الأرض الخالية التي لا ماء بها. النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٣٧. وفي بعض نسخ المجموع: لا يفتقر .

(٢) مجموع الإمام زيد ص ٢٨٠ رقم ٦٨٥.

(٣)جمع الجوامع ٤/ ٢٥٢ رقم ١٢٢٨٤، ومسند أبي داود الطيالسي ص ٩١ رقم ٦٥٥، ومسند أحمد ٩/ ١٨٤برقم ٢٣٧٩٣، وسنن أبي داود، باب في غسل اليد قبل الطعام ٤/ ١٣٦ رقم ٣٧٦١، وقال أبو داود: هو ضعيف، وسنن الترمذي، باب الوضوء قبل الطعام وبعده ٤/ ٢٨١ رقم ٧١٤٦، **وقال**: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع وقيس بن الربيع يضعف في الحديث و أبو هشام الرماني اسمه يحيى بن دينار. والطبراني في الكبير ٦/ ٢٣٨ رقم ٦٠٩٦، والحاكم في المستدرك على الصحيحين ٣/ ٦٠٤، والبيهقي في السنن ٧/ ٢٧٥.

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من السيوطي.

(٥)جمع الجوامع ٤/ ٢١٨ رقم ١٢١٤٠، ومسند الفردوس للديلمي ٤/ ٤٢٦ رقم ٧٢٤١ قال الغماري في المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، للعلامة أحمد بن الصديق الغماري- مكتبة القاهرة- بدون طبعة وتاريخ. ص ١٠١: والحديث موضوع.

(٦) سنن أبي داود ٤/ ١٣٦ رقم ٣٧٦١.

(٧) صحيح مسلم ٢/ ١١٠٢ رقم ٣٣١٧.

الصفراء، ويدفع ضرر الأدوية القتالة..إلى آخر ما ذكره[1].

ومعنى لا يقتفر: أي لا ينالهم الاقتفار، والاقتفار ترك الإدام. تم ذلك من إملاء سيدي يحيى بن الحسين بن المؤيد. انتهى.

(حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَمَا عَلِيٌّ عليه السلام بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ بِالْكُوفَةِ وَهُوَ يُحَارِبُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ.... [2]فِي صَحْنِ مَسْجِدِكُمْ هَذَا مُحْتَبِيًا بِحَمَائِلِ سَيْفِهِ، وَحَوْلَهُ النَّاسُ مُحْدِقُونَ بِهِ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالتَّابِعُونَ يَلُونَهُمْ، إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ صِفْ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّا نَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّكَ أَحْفَظُ لِذَلِكَ مِنَّا، قَالَ: فَصَوَّبَ رَأْسَهُ وَرَقَّ لِذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَاغْرَوْرَقَتْ عَيْنَاهُ؛ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: نَعَمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ اللَّوْنِ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، سَبْطَ الشَّعْرِ، دَقِيقَ الْعِرْنِينِ، سَهْلَ الْخَدَّيْنِ، دَقِيقَ الْمَسْرُبَةِ، كَثَّ اللِّحْيَةِ، كَانَ شَعْرُهُ مَعَ شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ إِذَا طَالَ، كَأَنَّمَا عُنُقُهُ إِبْرِيقُ فِضَّةٍ، لَهُ شَعْرٌ مِنْ لَبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ يَجْرِي كَالْقَضِيبِ، لَمْ يَكُنْ فِي صَدْرِهِ وَلَا بَطْنِهِ شَعْرٌ غَيْرُهُ إِلَّا نَبَذَاتٌ فِي صَدْرِهِ، شَثْنَ الكَفِّ وَالْقَدَمِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ[3] مِنْ صَخْرٍ أَوْ يَنْحَدِرُ فِي صَبَبٍ، إِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ، وَلَا الْعَاجِزِ اللَّئِيمِ، كَأَنَّمَا عَرَقُهُ اللُّؤْلُؤُ، رِيحُ عَرَقِهِ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ)[4].

صوبه: قال له أصبت، ورأسه خفضه[5]. **الدعج**: أن تكون العين شديدة السواد مع سعة المقلة، قال في نظام الغريب: يقال: عين دعجاء إذا كانت شديدة سواد السواد والأشفار، ومنه يقال: ليل أدعج، والأشفار: منابت شعر العينين، وأحدها شفرة، ويسمى شعر العين الهدب.

السبط: من الشعر المسترسل، **والقطط:** الشديد، **ويقال**: السبط ويحرك، وككتف نقيض الجعد، وقد سَبُطَ ككرم وفرح سبطا وسبوطا وسبوطة وسباطة، ورجل سبط اليدين سخي، وسبط الجسم حسن القد، ومطر سبط سحٌّ وسباطته كثرته وسعته. قاموس[6].

والعرنين: أول الأنف تحت مجتمع الحاجبين. **وفي** القاموس: **والعرنين**: بالكسر الأنف كله أو ما

---

(١) ينظر زاد المعاد ٤/ ٣٠٦، **والطب النبوي،** لمحمدبن أبي بكر بن أيوب الدمشقي(ابن قيم الجوزية)- دار الكتاب العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م). ص ٢٣٣.

(٢) في النسخ: لعنه الله، وهي ليست موجودة في بعض نسخ المجموع.

(٣) أراد قوة مشيه، كأنه يرفع رجليه من الأرض رفعا قويًا، لا كمن يمشي اختيالا، ويقارب خطاه؛ فإن ذلك من مشي النساء ويوصفن به.انظر: النهاية في غريب الحديث ٤/ ١٥٧.

(٤) مجموع الإمام زيد ص ٢٨٠، ٢٨١ رقم ٦٨٦.

(٥) المجموع الشريف ص ٤٨٣.

(٦) القاموس المحيط ص ٨٦٤.

صلب عظمه، ومن كل شيء أوله.ورجل سهل الوجه: قليل لحمه[1]. لفظ النهاية في حرف السين: وفي صفته ﷺ أنه كان ذا مَسْرُبَةٍ، **الْمَسْرُبَةُ** بضم الراء ما دَقَّ من شَعَرِ الصدر سائلا الجوف، والْمَسْرَبُةُ- بفتح الميم وسكون السين المهملة وفتح الراء وضمها-: مجرى الحدث من الدُّبُرِ[2] .

والكث: الكثيف، ورجل كث اللحية وكثيها، ولحية كثة وكثاء، وقوم كُثٌّ بالضم. قاموس[3].

والمسربة: المذهب والطريق، وجماعة الخيل ما بين العشرين إلى الثلاثين، والصنف من الكرم، والشعر وسط الصدر إلى البطن كالمسربة[4].

اللبب: المنحر كاللبة، وموضع القلادة من الصدر[5]، **يقال**: شَثِنَتْ كَفُّه: كفرِحَ وكرُمَ، شَثَناً وشُثُونَةً: خَشُنَتْ، وغَلُظَتْ، فهو شَثْنُ الْأَصابِعِ، بالفتح، و البعيرُ: غَلُظَتْ مَشافِرُهُ . قاموس[6]. **وقال** أبو عبيد: يعني أنهما إلى الغلظ والقصر أميل. وذلك مدح في الرجال؛ لأنهم يكونوا أصبر على المراس معيب في النساء[7].

قيل: معنى قوله: إذا التفت... إلخ: أنه لا يسارق النظر، وقيل: أراد أنه لا يلوي عنقه يمنة ويسرة إذا نظر إلى الشيء، وإنما يفعل ذلك الطائش الخفيف، ولكن يقبل جميعا.

أحمد بن حنبل في مسند علي عليه السلام من مسنده: بإسناده إلى نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ[8]، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالْقَصِيرِ وَلا بِالطَّوِيلِ، ضَخْمَ الرَّأْسِ وَاللِّحْيَةِ، شَثْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الْكَرَادِيسِ مُشْرَبًا وَجْهُهُ حُمْرَةً، طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ إِذَا مَشَى، تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخْرٍ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ، وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ[9].

وفي مسند علي عليه السلام من جمع الجوامع من قسم الأفعال ما لفظه: عن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ قال: وصف لنا علي بن أبي طالب النبي ﷺ فقال: «لَمْ يَكُنْ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَكَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، ضَخْمَ

---

(١) القاموس المحيط ص ١٥٦٨، وص ١٣١٥

(٢) النهاية في غريب الحديث والأثر ٢/ ٣٥٧ في حديث: «حجرين للصفحتين، وحجرا للمسرُبة».

(٣) القاموس المحيط ص ٢٢٣، والمجموع الشريف ص ٤٨٣..

(٤) المجموع الشريف ص ٤٨٣.

(٥) القاموس المحيط ص ١٧٠.

(٦) القاموس المحيط ص ١٥٥٩.

(٧) **غريب الحديث**، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي – دار الكتب العلمية–بيروت–لبنان–ط١(١٤٠٦هـ–١٩٨٦م). ١/ ٣٨٨.

(٨)نافع بن جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي المدني: تابعي، مدني، ثقة، أحد فصحاء قريش: وثقه العجلي، وابن سعد، وأبو زرعة، وابن خراش، وابن حبان، توفي سنة ٩٩ هـ. روى له الجماعة انظر: تهذيب الكمال ١٧/ ٣٧ رقم ٣٧٨٧، وتهذيب التهذيب ٦/ ١٤٢ رقم ٣٩٦٧، والثقات لابن حبان ٧/ ٦٩.، وسير أعلام النبلاء ٤/ ٥٤١.

(٩) مسند أحمد بن حنبل ١/ ٢٠٧ رقم ٧٤٦، وص ٢٤٨ رقم ٩٤٦، ٩٤٧ ..

الْهَامَهِ، عَظِيمَ اللِّحْيَـةِ، كَثِيرَ الـشَّعَرِ رَجِلَـهُ، شَـثْنَ الْكَعْبَـيْنِ وَالْقَـدَمَيْنِ، ضَـخْمَ الْكَـرَادِيسِ، طَوِيـلَ الْمَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَى يَمْشِي تَقَلُّعًا كَأَنَّمَا يَنْحَدِرُ مِنْ صَبَبٍ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ./ ١٢١/ ابن جريـر، وأبو يعلى الموصلي، والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر. انتهى[١].

وفيه مالفظه: عن علي ﵇ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَثَّ اللِّحْيَةِ. البيهقي في الدلائل[٢].

وفيه: عن علي ﵇، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبْيَض مُشْرَبًا بَيَاضُهُ بِحُمْرَةٍ، وَكَانَ أَسْـوَدَ الْحَدَقَـةِ، أَهْـدَبَ الْأَشْفَارِ، لَا قَصِيرٌ وَلَا طَوِيلٌ، وَهُوَ إِلَى الطُّولِ أَقْرَبُ، مَنْ رَآهُ (جَهَرَهُ)[٣]، شَـعَرُهُ لَا جَعْـدٌ وَلَا سَـبْطٌ، عَظِيمُ الْمَنَاكِبِ، فِي صَدْرِهِ مَسْرُبَةٌ، شَثْنُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللُّؤْلُؤُ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ كَأَنَّمَا يَمْـشِي فِي صُعُدٍ[٤]، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ. ابن جرير، والبيهقي في الدلائل، وابن عساكر[٥].

وفيـه: ما لفظه: عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَازِنٍ الراسبي[٦]، أن رجـلا قـال لعـلي﵇: انعـت لنـا رسـول الله ص ﷺ، فقال: «كَانَ أَبْيَض مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، ضَخْمَ الْهَامَةِ، أَغَرَّ أَبْلَجَ، أَهْدَبَ الْأَشْفَارِ، لَـيْسَ بِالـذَّاهِبِ طُولًا، وَفَوْقَ الرَّبْعَة[٧]، إِذَا جَاءَ مَعَ الْقَوْمِ غَمَرَهُمْ، شَثْنُ الْكَفَّـيْنِ وَالْقَـدَمَيْنِ، وَإِذَا مَـشَى تَقَلَّـعَ كَأَنَّمَـا يَمْشِي فِي صَبَبٍ، كَأَنَّ الْعَرَقَ فِي وَجْهِهِ اللُّؤْلُؤُ .البيهقي في الدلائل، وابن عساكر[٨].

وفيه: مالفظه عن علي أنه سئل عن نعت رسول الله ﷺ؛ فقال: كَانَ رَسُـولُ اللهِ ﷺ أَبْـيَضَ اللَّـوْنِ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ، أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ، سَبْطَ الشَّعَرِ ذَا وَفْرَةٍ، رَقِيقَ الْمَسْرُبَةِ، سَـهْلَ الْخَـدِّ، كَـثَّ اللِّحْيَـةِ، كَـأَنَّ عُنُقَهُ إِبْرِيقَ فِضَّةٍ مِنْ لُبَّتِهِ إِلَى سُرَّتِهِ شَعَرٌ، شَثْنُ الْكَفِّ وَالْقَدَمِ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَـا يَنْحَـدِرُ مِـنْ صَـبَبٍ أَوْ يَتَقَلَّعُ مِنْ صَخْرٍ، وَإِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا، كَأَنَّ عَرَقَهُ فِي وَجْهِهِ اللُّؤْلُؤُ، وَلَرِيحُ عَرِقِهِ أَطْيَـبُ مِـنْ رِيـحِ الْمِسْكِ الْأَذْفَرِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَا الْعَاجِزِ اللَّئِيمِ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ . البيهقـي في الدلائل وابن عساكر، انتهى[٩].

---

(١) مسند أبي يعلى ١/ ٣٠٣ رقم ٣٦٩، ودلائل النبوة للبيهقي ١/ ٢٥١، وتاريخ دمشق ٣/ ٢٤٥.

(٢) دلائل النبوة ١/ ٢١٧.

(٣) ما بين القوسين سقط من (أ). **وجهره:** بمعنى عظم في عينه؛ لحسن منظره ووضاءة وجهه. والجُهرُ: حسن المنظر، ووجه جهير: ظاهر الوضاءة. انظر: لسان العرب ٤/ ١٥٠.

(٤) يعني موضعا عاليا يصعد فيه وينحط . **والصُّعُدُ:** جمع صعود وهو خلاف الهبوط. انظر: النهاية في غريب الحديث ٣/ ٣٠.

(٥) دلائل النبوة ١/ ٢٥٢، وتاريخ دمشق ٣/ ٢٥٠.

(٦) يوسف بن مازن الراسبي، يعد في البصريين، وقيل: هو يوسف بن سعد الجمحي أبو يعقوب البصري، وقيل: هما اثنان، وثقه ابن معين. روى له الترمذي، والنسائي. انظر: تهذيب الكمال ٢٢/ ٤٢٦ رقم ٧١٣٧، وثقات ابن حبان ٥/ ٥٥٠.

(٧) رجل مربوع ورَبْعٌ ورَبْعَةٌ: أي مربوع الخَلْقِ لا بالطويل ولا بالقصير. لسان العرب ٨/ ١٠٧.

(٨) دلائل النبوة ١/ ٢٤٤، وتاريخ دمشق ٢٩/ ٤٠٠.

(٩) تاريخ دمشق ٣/ ٦٠، ودلائل النبوة ١/ ٢٦٢.

وفي مسلم بإسناده[1] إِلَى [أَبِي][2] إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ عَظِيمَ الْجُمَّةِ[3] إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ ﷺ»[4].

وبإسناده إليه: عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ[5] أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ»[6].

وبإسناده إليه قال: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خَلْقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ».

وبإسناده إلى قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ شَعَرًا رَجِلًا: لَيْسَ بِالْجَعْدِ، وَلَا السَّبْطِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ»[7].

وفيه بإسناده إلى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ، مَنْهُوسَ[8] الْعَقِبَيْنِ» قَالَ: قُلْتُ لِسِمَاكٍ: مَا ضَلِيعُ الْفَمِ؟ قَالَ: «عَظِيمُ الْفَمِ»، قَالَ قُلْتُ: مَا أَشْكَلُ الْعَيْنَيْنِ؟ قَالَ: «طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ»، قَالَ: قُلْتُ: مَا مَنْهُوسُ[9] الْعَقِبِ؟ قَالَ: «قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقِبِ». انتهى[10].

(حَدَّثَنِي أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُحَارِبِيُّ جَدِّي أَبُو أُمِّي، قَالَ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ الْمِنْقَرِيُّ، وَقَالَ نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمٍ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي أَبُو خَالِدٍ، وَقَالَ أَبُو خَالِدٍ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي الْإِمَامُ أَبُو الْحُسَيْنِ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام، وَقَالَ زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام، وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَدَّهُنَّ فِي يَدِي جِبْرِيلُ عليه السلام. وَقَالَ جِبْرِيلُ عليه السلام: هَكَذَا نَزَلْتُ بِهِنَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ

---

(١) في (ا): وفي مسلم بإسناده بإسناده إلى.

(٢) ما بين المعقوفين من مسلم.

(٣) **الجُمَّةُ**: مجتمع شعر الرأس، وهو أكثر من الوفرة، والجمة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين. لسان العرب ١٢/ ١٠٧.

(٤) صحيح مسلم، باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجها ٤/ ١٨١٨ رقم ٢٣٣٧.

(٥) **اللِّمَّةُ** مِنْ شَعر الرَّأْسِ: دُونَ الْجُمَّةِ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا أَلَمت بِالْمَنْكِبَين، فَإِذَا زَادَتْ فَهِيَ الْجُمَّةُ. النهاية في غريب الحديث والأثر ٤/ ٢٧٣.

(٦) صحيح مسلم ٤/ ١٨١٨ رقم ٢٣٣٧.

(٧) صحيح مسلم ٤/ ١٨١٨ رقم ٢٣٣٧.

(٨) في (أ): مهموس.

(٩) في (أ): ما مهموس.

(١٠) صحيح مسلم ٤/ ١٨٢٠ رقم ٢٣٣٩.

العِزَّةِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

قَالَ أَبُو خَالِدٍ رحمه الله تعالى: عَدَّهُنَّ فِي يَدِي بِأَصَابِعِ الكَفِّ مَضْمُومَةً وَاحِدَةً وَاحِدَةً مَعَ الْإِبْهَامِ[1]. انتهى)[2].

قد روى هذا الحديث عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي في كتابه الجواهر المكللة المشتملة على الأحاديث المسلسلة[3] من ست طرق باختلاف يسير، **بَعْضُهَا** بلفظ «اللَّهُمَّ» فيها كلها، **وحذف** الواو في «اللَّهُمَّ بَارِكْ»، **وزيادة** «فِي الْعَالَمِينَ» في بعضها، **وفي بعضها** : «عَدَّهُنَّ فِي يَدِي»، **وفي بعضها**: «عَدَّهُنَّ فِي يَدِهِ»، **وفي بعضها**: «وَعَدَّهُنَّ فِي يَدِهِ خَمْسًا». **من** ذلك قوله: الطريق الرابع فيها: «وَعَدَّهُنَّ فِي يَدِهِ» بضمير الغائب ولا واسط بين العجلي وحرب كما في الثالثة، **أخبرتنا** أم هانئ بنت أبي الحسن[4] بقراءتي عليها، **وعدتهن** في يدها، **أخبرنا** أحمد بن محمد[5] وعبدالله بن محمد[6]

---

(١) مجموع الإمام زيد ص ٢٨١ رقم ٦٨٧.

(٢) **وأنا** أروي هذا الحديث المسلسل بالعد عن شيخي شهيد المنبر العلامة الدكتور المرتضى بن زيد المحطوري رحمه الله تعالى؛ **فقد** عدهن في يدي عام ١٤٣٥هـ- ٢٠١٤م **وهو** يرويه بالعد عن السيد العلامة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي؛ إذ عدهن في يده عام ١٤١٦هـ- ١٩٩٥م في منزله بصعدة، **وهو** يرويه بالعد من طرق منها عن والده محمد بن منصور المؤيدي، **عن** الإمام محمد بن القاسم الحوثي، **وكذلك** عن السيد العلامة حمود بن عباس المؤيد ؛ إذ عدهن في يده بمسجد النهرين سنة ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م **وهو** يرويه عن عدد من مشايخه، عن الحسين بن علي العمري بإسناده المذكور في ثبت إجازاته. ينظر **مقدمة سانحة البدعة**، للعلامة علي بن إبراهيم الأمير الصنعاني، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط١(١٤١٧هـ- ١٩٩٧م). ص ٦.

(٣) لعل رواية السيوطي في كتابه المسلسلة الكبرى، بينما كتاب الجواهر المكللة فهو لعبدالرحمن السخاوي، ومسلسلات السيوطي هي خمسة وثمانون حديثا. انظر: الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد، للواسعي ص ١٣٤. وقد اختصر جلال الدين السيوطي مسلسلاته وانتقى منها مختصرا وضمنه كتابه بغية الوعاة من ص ٣٩٦- ٤٢٩، وانظر الأعلام ٦/ ١٩٤.

(٤) أم هانئ بنت أبي الحسن علي الهوريني، تسمى مريم، ولدت يوم الجمعة نصف شعبان سنة ٧٧٨هـ، عالمة محدثة، سمعت بمكة وبمصر . توفيت في صفر سنة ٨٧١هـ. انظر: الضوء اللامع ٥/ ٤٧٨.

(٥) أحمد بن محمد بن عبدالمعطي بن أحمد بن عبدالمعطي الأنصاري الماكلي، ولد سنة ٧٠٢هـ، فقيه مالكي، كان حسن الأخلاق. توفي سنة ٧٨٨هـ. انظر: الدرر الكامنة ١/ ٢٧٧ رقم ٧١٠.

(٦) عبدالله بن محمد بن محمد بن سليمان النشاوري الأصل، المكي، ولد بمكة سنة ٧٠٥هـ، علامة، محدث، حدث بمكة والقاهرة. توفي سنة ٧٩٠هـ. انظر: الدرر الكامنة ٢/ ٣٠٠ رقم ٢٢٢٩.

المَكِّيَّانِ[1] **وعـدهن** كل منهما في يده، قال الأول: أنا محمد بن أحمد بن عبدالمعطي[2]، **وعـدهن** في يـده، **وقال** الثاني: أخبرنا الرضي الطبري[3] **وعدهن** في يده، **أنـا** أبو محمد بـن عـلي البغـدادي[4] **وعـدهن** في يده، **قال** ابن مسدي[5]: **وكتب** إلينا عاليا أبو جعفر عمر بن محمد البغدادي[6] **وعدهن** في يده، وأخـبر واحد من أصحابنا مرارا **قال**: أخبرنا أبو بكر بن أبي طاهر الحاسب[7]، **وعـدهن** في يـده، **حـدثنا** أبـو المظفر هناد بن إبراهيم النسفي[8]، **وعدهن** في يده، **أخبرنا** أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الـرازي[9] ببغداد **وعدهن** في يده، **نا** جعفر بن محمد بن نُصير الخواص[10]، **وعدهن** في يده، **نا** علي بـن أحمـد بـن

---

(١) في بغية الوعاة ٢/ ٣٩٨ : قرأت على الأصيلة الثقة الخيرة الكاتبة أم هاني بنت أبي الحسن الهـوريني وعـدتهن في يـدي، قالت: أنبأنا الإمام النحوي أبو العباس أحمد بن عبدالمعطي المكي، وعبدالله بن محمـد النـشاوري سـماعا، وعـدهن كـل منهما في يدي، **قال** الأول: أنبأنا محمد بن أحمد بـن عبـدالمعطي سـماعا وعـدهن في يـدي، أنبأنـا الـرضي الطـبري سـماعا وعدهن في يدي، **وقال** الثاني: أنبأنا الرضي إجازة إن لم يكن سماعا، **قال**: أنبأنا أبو بكر بن مسدي وعدهن في يدي، أنبأنـا عبدالصمد بن عبدالرحمن المقري بقراءتي وعدهن في يدي، وأنبأنا أبو بكر يحيى بن أبي عامر الحـافظ وعـدهن في يـدي، وذكر اسانيد أخرى.

(٢)محمد بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالمعطي الأنصاري الخزرجي المالكي، ولـد سـنة ٧٠٢هــ، فقيـه وفـرضي، لـه رواية. توفي في شهر رجب سنة ٧٧٦هـ. انظر: الدرر الكامنة ٤/ ٣٢٨.

(٣) إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر بن محمد الطبري، ولد سنة ٦٣٦هـ، إمام المقام الشافعي، محـدث مـسند، نـسخ مسموعاته، وكان صينا منفردا في الدين والتأله، استجاز منه كثير من العلماء، منهم الإمام يحيى بـن حمـزة. انظـر: الـدرر الكامنة ١/ ٥٥، وطبقات الزيدية ٣/ ١٣١٥.

(٤) لم أهتد له إلى ترجمة .

(٥) محمد بن يوسف بن موسى بن مُسدي الأزدي المهلبي، جمال الدين أبو المكارم، ولد في حدود ٥٩٣هــ، علامـة وفقيـه ومحدث وحافظ مشهور رحالة ، مصنف مكثر وشاعر ناظم، رحل إلى حلب ودمـشق، وكتـب عـن خلـق بالأنـدلس، وكان يداخل الزيدية بمكة فولوه خطابة الحرم ؛ فكان ينشئ الخطب في الحال، وأكثر كتبه عند الزيدية، اغتيـل في شـوال سنة ٦٦٣هـ، له قصيدة نحوا من ستمائة بيت ذكرها الذهبي.

(٦) لم أهتد له إلى ترجمة .

(٧)أبو بكر محمد بن عبدالباقي بن محمد الخزرجي السلمي الأنصاري البغدادي، ولد سـنة ٤٤٢هــ، عـالم متفـنن فـرضي، وفقيه وقاض ومحدث مسند. انتهى إليه علو الإسناد. توفي سنة ٥٣٥هـ وله: مشيخة. انظر: سير أعلام النبلاء ٢٠/ ٢٣.

(٨) هناد بن إبراهيم بن محمد النسفي أبو المظفر الناصحي الحاكم، قدم نيسابور لسماع الحديث، وسُمع منه، وكتب الكثـير، وسافر وأقام بالعراق سنين على سماع الحديث والجمع، ولم يرزق الرواية. توفي سنة ٤٦٧هـ. انظـر: **المنتخـب مـن كتـاب الـسياق لتـاريخ نيـسابور،** لأبي إسـحاق إبـراهيم بـن محمـد الـصيرفي ، تحقيـق: خالـد حيـدر- دار الفكـر- بـيروت- ط(١٤١٤هـ). ١/ ٥٤٢.

(٩)علي بن أحمد بن محمد بن عمـران الـرازي الـدقاق، أبوالقاسـم، ذكـره الخـوائي في مـشايخ الـصدوق، وذكـره مترضـيا عليه.انظر: معجم رجال الحديث للخوئي ١٢/ ٢٧٧ رقم ٧٩١٥.

(١٠) أبو محمد جعفر بن محمد بن نُصير بن قاسم الخواص الخُلْدِي: محدث متـصوف **وثقـه** الخطيـب. تـوفي سـنة ٣٤٨هــ. انظر: سير أعلام النبلاء ١٥/ ٥٦٠.

الحسين العجلي[1]، **وعدهن** في يده، **ثنا** حرب بن الحسن الطحان[2] **وعدهن** في يده، **حدثنا** يحيى بن مُسَاوِرٍ ، **وعدهن** في يده، **حدثني** عمرو بن خالد **وعدهن** في يده، **حدثني** زَيْدُ بن علي **وعدهن** في يده، **حدثني** أبي علي بن الحسين **وعدهن** في يده، **حدثني** أبي الحسين بن علي **وعدهن** في يده، **حدثني** أبي علي بن أبي طالب **وعدهن** في يده، **قال**: حدثني رسول الله ﷺ **وعدهن** في يده، **قال** ﷺ: «حَدَّثَنِي جِبْرِيلُ **وَعَدَّهُنَّ** فِي يَدِهِ، **وَقَالَ** جِبْرِيلُ عليه السلام: هَكَذَا أُنْزِلَتْ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ». **وذكره** بمثله، وذكر بارك بغير واو.

وفي الطريق الثاني: بإسناده إلى أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، قال: عدهن في يدي أبو عمر

---

(١)علي بن أحمد بن الحسين العجليُّ، أبو الحسن يعرف بابن أبي قِرْبَة: **قال** ابن ماكولا: كان صاحب فقه وقرآن، **روى** عن محمد بن طريف، ومحمد بن تسنيم، وأبي كريب، ومحمد بن نصر المنقري وغيرهم، **روى** عنه أبو بكر الإسماعيلي، وأبو زيد بن عامر الكندي، ومحمد بن زيد بن علي بن مروان الأنصاري. توفي سنة ٣٠٨ هـ.انظر: إكمال الكمال لابن ماكولا ٧/ ٤٧.

وقد ذكر شمس الدين محمد بن الجزري (ت: ٨٣٣هـ) في كتابه **مناقب الأسد الغالب ممزق الكتائب ومظهر العجائب ليث بني غالب أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب** ، تحقيق: طارق الطنطاوي- مكتبة القرآن - القاهرة- ط(١٩٩٤م). ص ٤١ رقم ٤٥ **هذا** الحديث المسلسل بسنده إلى بن أحمد العجلي: **قال**: أخبرنا العدل الأصيل أبو هريرة عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن الذهبي قراءة عليه بقرية كفر بطنا ظاهر دمشق المحروسة، والكمال محمد بن محمد بن نصر الله الانصاري بقرية المنحة ظاهر دمشق بقراءتي عليه، **وعدهن** كل منهما في يدي، **قال** كل منهما: أخبرنا أبو العباس أحمد بن عبدالرحمن البعلي، **وعدهن** في يدي، **قال**: أخبرنا الخطيب أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن أحمد المقدسي **وعدهن** في يدي، **قال:** أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي **وعدهن** في يدي، **قال**: أخبرنا جدي الإمام قوام السنة أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي **وعدهن** في يدي، **قال:** أخبرنا الإمام أبو محمد بن الحسن بن أحمد السمرقندي **وعدهن** في يدي، **قال:** أخبرنا جعفر بن محمد المستغفري **وعدهن** في يدي، **قال:** أخبرنا أبو القاسم علي بن الحسن بن علي العزري **وعدهن** في يدي، **حدثنا** علي بن أحمد بن الحسين العجلي **وعدهن** في يدي، **حدثنا** حرب بن الحسن بن الطحان **وعدهن** في يدي، **حدثنا** يحيى بن مساور **وعدهن** في يدي، **حدثنا** عمرو بن خالد **وعدهن** في يدي، **حدثنا** يحيى بن مساور **وعدهن** في يدي، **حدثنا** عمرو بن خالد **وعدهن** في يدي، **حدثني** زيد بن علي وعدهن في يدي، **قال:** حدثني علي بن الحسين **وعدهن** في يدي، **قال:** حدثنا الحسين بن علي **وعدهن** في يدي، **قال:** حدثني علي بن أبي طالب رضي الله عنه **وعدهن** في يدي، **قال:** حدثني رسول الله ﷺ **وعدهن** في يدي، **قال:** عدهن في يدي جبريل، **قال** جبريل: هَكَذَا نَزَلْتُ بِهِنَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ عَزَّ وَجَلَّ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ وَتَحَنَّنْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. وانظر: الشفاء للقاضي عياض ٢/ ٥٨.

(٢)حرب بن الحسن الطحان: **قال** في الجداول: الشيعي الثبت. **وقال** النجاشي: قريب الأمر، له كتاب عامي الرواية. **وذكره** ابن حبان في الثقات. **وقال** الأزدي: ليس حديثه بذاك. **روى** له من الزيدية: محمد بن منصور، والناصر، والمرشد بالله، وأبو عبدالله العلوي، ومحمد بن سليمان الكوفي . رجال النجاشي ١/ ٣٤٨ رقم٣٨٤، والثقات لابن حبان ٨/ ٢١٣، وميزان الاعتدال ١/ ٢١٨ رقم١٧٢٦.

عبدالواحد بن أحمد المليجي[١]، وأبو صالح منصور بن محمد بن علي الوليـدي[٢] ببخـارى، قـال كـل واحد منهما: عدهن في يدي أبو عبدالله الحاكم، وقال لي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي أَبُو بَكْرِ بْـنِ أَبِي دَارِمٍ الْحَـافِظِ بِالْكُوفَةِ، قَالَ: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعِجْلِيِّ، وَقَـالَ: **عَـدَّهُنَّ** فِي يَـدِي حَـرْبُ بْـنُ الْحَسَنِ الطَّحَانُ، وَقَالَ لِي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي يَحْيَى بْنُ مُسَاوِرٍ الْحَنَّاطُ، وَقَالَ لِي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي عَمْرُو بْـنُ خَالِدٍ، وَقَالَ لِي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي زَيْدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَقَالَ لِي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي عَـلِيُّ بْـنُ الْحُـسَيْنِ ، وَقَالَ : **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي أَبِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام، وَقَالَ لِي : **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي عَـلِيُّ بْـنُ أَبِي طَالِـبٍ عليه السلام، وَقَالَ لِي: **عَدَّهُنَّ** فِي يَدِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم ، وَقَالَ رَسُـولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «**عَـدَّهُنَّ** فِي يَـدِي جِبْرِيـلُ عليه السلام، **وَقَـالَ** جِبْرِيلُ: هَكَذَا نَزَلْتُ بِهِنَّ مِنْ عِنْدَ رَبِّ الْعِزَّةِ[٣]: **اللَّهُمَّ** صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ **كَمَا** صَـلَّيْتَ عَـلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **اللَّهُمَّ** بَـارِكْ عَـلَى مُحَمَّـدٍ وَعَـلَى آلِ مُحَمَّـدٍ **كَمَـا** بَارَكْـتَ عَـلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **اللَّهُـمَّ** وَتَرَحَّمْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَـلَى آلِ مُحَمَّـدٍ **كَمَـا** تَرَحَّمْـتَ عَـلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، **اللَّهُمَّ** وَتَحَنَّنْ عَـلَى مُحَمَّـدٍ وَعَـلَى آلِ مُحَمَّـدٍ **كَمَـا** تَحَنَّنْـتَ عَـلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **اللَّهُمَّ** وَسَلِّمْ عَلَى مُحَمَّـدٍ وَعَـلَى آلِ مُحَمَّـدٍ **كَمَـا** سَـلَّمْتَ عَـلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . **وَقَبَضَ** حَرْبٌ **خَمْسَ** أَصَابِعِهِ، **وَقَبَضَ** عَلِيُّ [بْنُ أَحْمَدُ الْعِجْـلِيُّ] **خَمْسَ** أَصَابِعِهِ، **وَقَبَضَ** ابْنُ أَبِي دَارِمٍ خَمْسَ أَصَابِعِهِ **وَعَدَّهُنَّ** فِي أيدينا، **وَقَبَضَ** الْحَاكِمُ أَبُو عَبْـدِ اللهِ خَمْـسَ أَصَابِعِهِ **وَعَدَّهُنَّ** فِي أَيْدِينَا، **وَقَبَضَ** أَبُو بَكْرٍ الداري خَمْسَ أَصَابِعِهِ وَعَـدَّهُنَّ فِي أَيْـدِينَا، **وَقَـبَضَ** ابْـنُ أَبِي الْخَيْرِ خَمْسَ أَصَابِعِهِ **وَعَدَّهُنَّ** فِي أَيْدِينَا.. إلى آخر ما ذكره فيه[٤].

تركت بقية الطرق اختصارا، **وكل** هذه الطرق انتهت إلى أبي خالد عمرو بن خالد الواسطي رحمه الله.

وقد روى هذا الخبر السيد أبو طالب عليه السلام في أماليـه بإسـناده إلى أمـير المـؤمنين عـلي عليه السلام **ولفظه**: عَدَّهُنَّ فِي يَدَيَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم، **وَقَالَ**: رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «عَدَّهُنَّ فِي يَـدَيَّ جِبْرِيـلُ عليه السلام، **وَقَـالَ** جِبْرِيـلُ: هَكَذَا أُنْزِلْتُ بِهِنَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعِزَّةِ: **اللَّهُمَّ** صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَـا صَـلَّيْتَ عَـلَى إِبْـرَاهِيمَ

---

(١) عبد الواحد بن أحمد بن أبي القاسم بن محمد بن داود بن أبي حاتم المليجي، الهروي، أبو عمر: ولد سنة ٣٦٧هـ محـدث، فقيـه، أديب، لغوي، وثق، سمع صحيح البخاري بهروة وبها توفي سنة ٤٦٣هـ. انظر: **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، لمحمـد بـن عبدالغني البغدادي أبي بكر، تحقيق: كمال الحوت- دار الكتب العلمية- ط(١٤٠٨هـ). ص ٣٦٨.

(٢) منصور بن محمد بن علي الوليدي الطبري الخبازي، سمع بدمشق. انظر: تاريخ دمشق ٦/ ٣٥٤.

(٣) في (أ): رب العرب العزة.

(٤) ذكره الحاكم في كتابه معرفة علوم الحديث، لأبي عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري المعـروف بالحـاكم ص ٣٢. **قـال**: والنوع السادس من المسلسل ما عدهن في يدي أبو بكر بـن أبي الـدارم الحـافظ. **ورواه** البيهقـي بإسـناده إلى الحـاكم في شعب الإيمان ٣/ ١٤٦.

وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **وَبَارِكْ** عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **وَتَرَحَّمْ** عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **وَتَحَنَّنْ** عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا تَحَنَّنْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، **وَسَلِّمْ** عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا سَلَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[1].

قَالَ أبو خَالِدٍ: عَدَّهُنَّ زَيْدُ بن عَلِيٍّ عليه السلام بِأَصَابِعِ الكَفِّ مَضْمُومَةً وَاحِدَةً وَاحِدَةً مَعَ الإِبْهَامِ. انتهى[2].

وفي هامش النسخة المنقول منها **قال** القاضي أحمد بن سعد الدين المسوري رحمه الله ما لفظه: عدهن في يدي اليمنى مولانا أمير المؤمنين وسيد المسلمين المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي سلام الله عليه وعلى آبائه ورحمة الله وبركاته فبدأ بالخنصر وختم بالإبهام برواية زيادة لفظة: «اللهم» أول كل دعوة من الأربع الأخر كلها، وحذف الواو قبل لفظ «بارك»، وزيادة لفظ: «على» في آل إبراهيم في جميعها... إلخ، **وقد** عرفت ذلك مما تقدم من رواية السيوطي.

وفي أمالي المرشد بالله عليه السلام مالفظه: وعن زيد بن علي بن الحسين، عن أَبِيهِ، عن علي عليه السلام قال: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿**إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾[الأحزاب: ٥٦] جاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ عَرَفْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ فَأَخَذَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». فَذَكَرَ الْخَمْسَ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَالَ: «خُذْهَا يَا عَلِيُّ خَمْسًا؛ فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا». انتهى[3].

قوله: كما صليت إلى إبراهيم **قد** استشكل التشبيه مع أن المشبه هنا أفضل من المشبه به، والقاعدة خلافه.

وأجيب بأوجه منها: أن ذلك قبل أن يُعلم تفضيله على إبراهيم صلى الله عليهما وعلى آلهما وسلم. **ومنها**: أن التشبيه إنما هو لأصل الصلاة للمقدار، ونظيره ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ**﴾[البقرة:١٨٣]. (**ومنها**: أن التشبيه للمجموع، وفي آل إبراهيم أنبياء وكثرتهم تُقَابَلُ بصفات فضائل محمد صلى الله عليه وآله وسلم.)[4] **ومنها**: أن الكاف للتعليل لا للتشبيه. انتهى من التوشيح حاشية

---

(١) **قال** الحافظ السخاوي: أخرجه ابن شكوال في القربة مسلسلا بالعد، وابن مسدي في مسلسلاته. انظر الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد ص ١٣٠.

(٢) انظر: تيسير المطالب في أمالي أبي طالب ص ٤٨٢، ٤٨٣.

(٣) انظر: أمالي المرشد بالله الخميسية، الحديث الخامس في فضل النبي وفضل الصلاة عليه صلى الله عليه وآله وسلم وما يتصل بذلك ٢/ ١٢٣.

(٤) ما بين القوسين ليس في التوشيح المطبوع، وعبارة شرح العمدة ٢/ ٧٤: أن المشبه الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم وآله، بالصلاة على إبراهيم وآله أي المجموع بالمجموع ، ومعظم الأنبياء عليهم السلام هم آل إبراهيم، فإذا تقابلت الجملة بالجملة وتعذر أن يكون لآل الرسول مثل ما لآل إبراهيم الذين هم الأنبياء كان ما توفر من ذلك =

البخاري للسيوطي[1]. **ومنها**: أن التشبيه وقع في الصلاة على الآل لا على النبي ﷺ؛ فكان قوله: اللهم صل على محمد مقطوع عن التشبيه، **وقوله**: وعلى آل محمد متصل بقوله: كما صليت..إلخ. **وفيه** أن غير الأنبياء[2] لا يمكن أن يساويهم فكيف يطلب وقوع ما لايمكن وقوعه. **ومنها**: أنه لا يلزم من مجرد السؤال للصلاة مساواته لإبراهيم المساواة أو عدم الرجحان عند السؤال؛ **وإنما** يلزم ذلك لو لم يكن الثابت للرسول ﷺ صلاة مساوية لصلاة إبراهيم أو زائدة عليها. **أما** إذا كانت كذلك فالمسؤول من الصلاة إذا انضم إلى الثابت المتقرر للرسول ﷺ **كان** المجموع زائدا في المقدار على القدر المسؤول؛ **فصار** مثال هذا كما إذا ملك إنسان أربعة آلاف درهم وملك آخر ألفين؛ **فسألنا** أن يعطى صاحب الأربعة الآلاف مثل ما لذلك الآخر وهو ألفان، **فإذا** حصل ذلك انضمت الألفان إلى الأربعة؛ فالمجموع ستة آلاف **وهي** زائدة على المسؤول الذي هو ألفان. **ذكر** معنى ذلك في شرح العمدة. انتهى من خط/ ١٢٣/ مولانا السيد العلامة محمد بن إبراهيم بن المفضل[3] عليه السلام. انتهى من خط القاضي أحمد رحمه الله[4].

وفي منتهى الإلمام مالفظه: وعن ابْنِ مَسْعُودٍ[5] قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ،

= حاصلا للرسول ﷺ؛ فيكون زائدًا على الحاصل لإبراهيم صلى الله عليه وسلم، والذي يحصل من ذلك هو آثار الرحمة؛ فمن كانت في حقه أكثر كان أفضل.

(١) **التوشيح شرح الجامع الصحيح**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: رضوان جامع رضوان- مكتبة الرشد - الرياض- ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م). ٨/ ٣٧٩٥.

(٢) عبارة شرح العمدة ٢/ ٧٤ : وفي هذا من السؤال أن غير الأنبياء لا يمكن أن يساويهم؛ فكيف يطلب وقوع ما لا يمكن وقوعه؟ وهنا يمكن أن يرد إلى أصل الصلاة، ولا يرد عليه ما يرد على تقدير أن يكون التشبية للصلاة على النبي ﷺ.

(٣) محمد بن إبراهيم بن المفضل بن إبراهيم بن علي بن الإمام شرف الدين، ولد بشبام سنة ١٠٢٢هـ، وبها نشأ، علامة محقق، وفقيه، وأصولي، ومحدث، وحافظ، وأديب شاعر، فاضل متواضع، تتلمذ عليه كثير من مشايخ عصره، وعنه أخذ الكثير من العلماء. توفي بشبام، وله نظم اللالي المنسقات نظم الورقات للجيوني (خ)، والسلوك الذهبية في خلاصة السيرة المتوكلية (طبع). انظر: **إتحاف الأحباب بدمية القصر الناعتة لمحاسن بعض أهل العصر**، تأليف: أحمد محمد قاطن- مكتبة الإرشاد- ط١(١٤٢٩- ٢٠٠٨م). ١/ ٨١، وطيب السمر ص ٥٣، والبدر الطالع ٢/ ٩٥، وأعلام المؤلفين الزيدية ص ٨٣٧.

(٤) انظر: **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، للشيخ تقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٧هـ)- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- بدون طبعة وتاريخ. ٢/ ٧٤، ٧٥.

(٥) هكذا في النسخ، والصواب: وعن أبي مسعود: وهو أبو مسعود بن عقبة بن عمرو الأنصاري البدري: سبقت ترجمته.

وَالسَّلَامُ كَمَا عَرَفْتُمْ».رواه أحمد، والنسائي، والبيهقي، والترمذي، وصححاه[١].

وعن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ عَلِمْنَا، أَوْ عَرَفْنَا، كَيْفَ السَّلَامُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ الصَّلَاةُ؟ قَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بَارِكْ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ». متفق عليه، وحديث كعب بن عجرة عند البخاري بلفظ: « كَمَا صَلَّيْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَكَمَا بَارَكْتَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ ». انتهىٰ[٢].

وفي تفريج الكروب مالفظه: «إِذَا هَالَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ أَنْ تَكْفِيَنِي شَرَّ مَا أَخَافُ وَأَحْذَرُ؛ فَإِنَّكَ تَكْفِي ذَلِكَ الْأَمْرَ، قَالَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِعَلِيٍّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ». رواه الزندري المدني[٣].

قال الحافظ أبو عبدالله محمد بن أبي المظفر يوسف الزرندي المدني في كتابه «نظم درر السمطين في فضل المصطفىٰ والمرتضىٰ والسبطين» أنه روىٰ عن جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه ، عن جده، عن النبي ﷺ أنه قال لعلي: «إِذَا هَالَكَ أَمْرٌ ..» إلخ، ولم ينسبه الحافظ إلىٰ مخرجه، وقد روي في مسند الفردوس بغير إسناد عن علي كرم الله وجهه مرفوعا: «مَنْ صَلَّىٰ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ مِائَةَ مَرَّةٍ قَضَىٰ اللهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ»[٤].

وأخرجه الفقيه أبو الحسين ابن المغازلي في المناقب من (طريق علي بن سويد العطار، نا محمد بن علي الكندي، حدثني محمد بن مسلم)[٥]، حدثني جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه الحسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب عليه السلام يرفعه. انتهىٰ من كتاب جواهر العقدين للسمهودي بلفظه من ذكر الصلاة علىٰ النبي ﷺ وهو في صدر الكتاب المذكور[٦].

وقد أورد السمهودي في هذا المعنىٰ غير هذا، وهو سيأتي في حرف الميم في لفظ «من» إن شاء الله تعالىٰ.

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده ٨/ ٣١٧ رقم ٢٢٤١٥ ، وعبد الرزاق في مصنفه ٢/ ٢١٣ رقم ٣١٠٨ ، ومسلم في صحيحه ١/ ٣٠٥ رقم ٤٠٥، وأبو داود في سننه برقم ٩٨٠، والترمذي برقم ٣٢٢٠، **وقال** : حسن صحيح . والنسائي في سننه ٣/ ٤٥ رقم ١٢٨٥.

(٢) أخرجه عبد الرزاق ٢/ ٢١٢ رقم ٣١٠٦ ، وأحمد ٦/ ٣٢٠ رقم ١٨١٢٨، والبخاري ٤/ ١٨٠٢ رقم ٤٥١٩ ، ومسلم ١/ ٣٠٥ رقم ٤٠٦ ، وأبو داود برقم ٩٧٦ ، والترمذي ٢/ ٣٥٢ رقم ٤٨٣ ، والنسائي ٣/ ٤٨ رقم ١٢٨٩، وابن ماجة ١/ ٢٩٣ رقم ٩٠٤.

(٣) تفريج الكروب ص ٤٠.

(٤) فرائد السمطين في فضائل المرتضىٰ والبتول والسبطين ١/ ٣٩.

(٥) ما بين القوسين لا يوجد في المناقب، ولم أجد لهما ترجمة، ومحمد بن مسلم هو الزهري قد سبقت ترجمته.

(٦) جواهر العقدين في فضل الشرفين ص ٢٢٦.

قال السمهودي مالفظه: ونقل التاج اللخمي الإسكندري[1] في كتابه الفجر المنير عن الشيخ الصالح [موسى] الضرير[2] أنه أخبره أنه ركب في مركب في البحر الملح، قال: قامت على المركب ريح تسمى الإقلابية، قل من ينجو منها من الغرق، وضج الناس خوفا من الغرق، قال: فغلبتني عيناي فرأيت رسول الله ﷺ وهو يقول: «قُلْ لِأَهْلِ الْمَرْكَبِ يَقُولُوا أَلْفَ مَرَّةٍ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَاةً تُنْجِينَا بِهَا مِنْ جَمِيعِ الْأَهْوَالِ وَالْآفَاتِ وَتَقْضِي لَنَا بِهَا جَمِيعَ الْحَاجَاتِ، وَتُطَهِّرُنَا بِهَا مِنْ جَمِيعِ السَّيِّئَاتِ، وَتَرْفَعُنَا بِهَا عِنْدَكَ أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، وَتُبَلِّغُنَا بِهَا أَقْصَى الْغَايَاتِ مِنْ جَمِيعِ الْخَيْرَاتِ فِي الْحَيَاةِ وَبَعْدَ الْمَمَاتِ». قال: فاستيقظت فأعلمت أهل المركب بالرؤيا؛ فصلينا نحو ثلاث مائة ففرج الله عنا بهذا أو قريب منه. وقد نقل هذه القصة عن اللخمي الحافظ أبو عبد الله الزرندي ، ثم قال: إن الشيخ الصالح الفقيه حسين الأسواني[3] أخبرني بها، وقال: من قالها في كل مهم ونازلة ألف مرة فرج الله عنه وأدرك مأموله. انتهى كلام السمهودي[4].

قال سيدي العلامة وجيه الإسلام عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب رحمه الله: انتهى والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله الأكرمين. كتبه الحقير عبدالكريم بن عبدالله بن محمد أبو طالب صبح يوم الاثنين لعله ثامن وعشرين شهر ربيع أول سنة ١٣٠٣هـ.

وأقول: كان الفراغ من زبر تكملة شرح المجموع الشريف من خط مؤلفها سيدي العلامة وجيه الدين عبدالكريم بن عبدالله أبو طالب رحمه الله المولود سنة ١٢٢٤هـ والمتوفي سنة ١٣٠٩هـ صبح يوم الأحد لعله ٢٧ شهر جمادى الأخرى سنة ١٣٤٢هـ بقلم العبد الفقير إلى مولاه الغني محمد بن أحمد بن عبدالله الثور، وفقه الله، وقد اعتنيت في التأمل لما نقلته غاية الجهد، وما أشكل رجع إلى أصله؛ لأن الأم التي نسخت عليها بخط سيدي الوجيه رحمه الله وهو في غاية الضعف والصعابة لفهمه، والحمد لله رب العالمين.

وكان تحصيل هذه التكملة المباركة بعناية سيدي السيد العلامة فخر الإسلام والدين عبدالله بن

---

(١) عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي ، ولد سنة ٦٥٤هـ، عالم بالنحو، وفقيه مالكي من أهل الإسكندرية، زار دمشق، وسمع عليه فيها. توفي سنة ٧٣٤هـ، وقيل: سنة ٧٣١، وله: الإشارة في النحور (خ)، وشرح رسالة أبي زيد القيرواني (خ)، ورياضة الأفهام في شرح عمدة الأحكام، والمختارة في الرد على منكر الزيارة. انظر: الدرر الكامنة ٣/ ٥٦، والأعلام ٥/ ٥٦.

(٢) الفجر المنير في الصلاة على البشير النذير (خ)، ذكره كل من ترجم له. انظر: الدرر الكامنة ٣/ ٥٦، والأعلام ٥/ ٥٦.

(٣) الحسين بن علي بن سيد الكل الأسواني، ولد سنة ٦٤٦هـ، فقيه شافعي مقرئ، كان له عناية بالطلبة. توفي سنة ٧٣٩هـ. انظر: الدرر الكامنة ٢/ ٦١.

(٤) انظر: جواهر العقدين ص ٢٢٦، وتفريج الكروب ص ٤٠.

أحمد بن محمد الوزير حماه الله، بواسطة سيدي العلامة صفي الإسلام أحمد بن علي بن عبدالرحمن الكحلاني حفظه الله تعالى، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين وآله الطيبين الطاهرين[1].

***

(١) هذه الخاتمة هي ما رقمه الناسخ في (أ)، **أما** ما في النسختين (ب، ج). فقد تم نقله في وصف المخطوطات.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين أولا وأخيرًا، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله الطاهرين وصحابته المنتجبين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

لا أدعي الكمال في عملي هذا؛ **فقد** بذلت فيه غاية جهدي، **ومع** ذلك فقلم التصحيح لا يرتفع عنه حتى بعد الطباعة؛ فكثير من الكتب استُدرك ما فيها من الأخطاء أو الخلل في الطبعة الثانية أو الثالثة، **وقد** توصلت في نهاية دراستي لهذا الكتاب وتحقيقه إلى بعض الأمور الهامة، **وسأذكرها** في النتائج، **ثم** أتبعها بالتوصيات.

أولا : النتائج :

١- الأوضاع السياسية والاقتصادية في الفترة التي عاش فيها المؤلف لم تتسم بالاستقرار التام؛ فقد كانت مضطربة في بعض الأحيان، ومع ذلك لم يكن تأثيرها كبيرًا على الحياة العلمية.

٢- العلامة عبدالكريم عبدالله أبو طالب ولد في الروضة سنة ١٢٢٤هـ، ونشأ بها، ودرس بصنعاء وصعدة، ولازم التدريس بالروضة والإفتاء والإرشاد حتى توفي سنة ١٣٠٩هـ .

٣- كان المؤلف رحمه الله حريصًا على طلب العلم وقراءته، ونظرته في مشائخه تدل على تواضعه؛ **فقد** أخذ على طلابه: كالعلامة الحسن بن الحسين الأكوع، **وكذلك** أقرانه كالعلامة أحمد بن عبدالرحمن المجاهد.

٤- تتلمذ المؤلف رحمه الله على كثير من العلماء الأعلام ، وله منهم إجازات من أكثر مشايخه، واستجاز من مشايخ آخرين، وأخذ عنه كثير من العلماء واستجازوا منه.

٥- للمؤلف مؤلفات عدة في علم التفسير، والحديث، وعلم الكلام، والتاريخ، وغيرها، ولم أجد له أي نتاج أدبي من شعر أو غيره.

٦- أثنى عليه الكثير من العلماء الذين عرفوه وعاصروه .

٧- أما كتابه فهو تكملة الروض النضير، ونسبته إليه ثابتة بلا شك؛ **فقد** ذكره من ترجم له، **ونُقل** من نسخته، وللعلماء في روايته عدة أسانيد.

٨- بدأ المؤلف من الموضع الذي ظن إن الحِمَامَ عاق صاحب الروض النضير عن إكماله، وهو كالآتي:

أولا: بدأ من كتاب السير؛ من الباب الثاني وشرح فيه اثني عشر بابا منه وهي:

أ- باب فضل الجهاد ، وفيه أربعة أحاديث، وشرح فيه الحديث الثالث والرابع .

ب- باب فضل الشهادة وفيه حديثان.

ج- باب قسمة الغنائم، وفيه حديث وأثران للإمام زيد.

د- باب العهد والذمة، وفيه حديث.

هـ- باب الألوية والرايات، وفيه حديثان.

و- باب الخمس والأنفال ،وفيه حديثان، وأثر عن الإمام زيد.

ز- باب المرتد، وفيه حديثان.

ح- باب الغلول، وفيه حديث وأثران عن الإمام زيد.

ط- باب قتال أهل البغي من أهل القبلة، وفيه ثلاثة أحاديث.

ي- باب متى يجب على أهل العدل قتال الفئة الباغية، وفيه أثر عن الإمام زيد.

ك- باب طاعة الإمام، وفيه ثلاثة أحاديث .

ل- باب قطاع الطريق، وفيه حديث .

ثانيا: شرح كتاب الفرائض، وفيه أربعة عشر بابا:

أ- باب الفرائض والمواريث، وفيه عشرة أحاديث .

ب- باب الجدات، وفيه ثلاثة أحاديث.

ج- باب الجد، وفيه حديثان.

د- باب الرد وذوي المحارم ، وفيه حديثان.

هـ- باب الولاء، وفيه ثلاثة أحاديث.

و- باب فرائض أهل الكتاب والمجوس، وفيه حديثان.

ز- باب الغرقى والهدمى، وفيه حديث.

ح- باب الخنثى، وفيه حديث.

ط- باب العتاقة، وفيه أربعة أحاديث.

ي- باب المكاتب يعتق بعضه كيف يرث، وفيه ثلاثة أحاديث.

ك- باب الإقرار بالوارث وبالدين، وفيه حديثان.

ل- باب قسمة المواريث، وفيه حديثان.

م- باب الوصايا، وفيه حديثان، وأثر عن الإمام زيد .

ن- باب الصدقة الموقوفة، وفيه حديثان.

ثالثا: ذكر بعد ذلك كيفية سماع أبي خالد الواسطي للمجموع.

رابعا: شرح باب فضل العلماء، وذكر فيه أربعة أحاديث، **ثم شرح** باب الإخلاص في ستة وثمانين حديثا ، بعضها بعنوان: أحاديث وأخبار حسان .

خامسا: ختم المؤلف كتابه بالصلوات الخمس المسلسلة بالعد وشرحه وخرَّجه .

٩- أثبت شراح المجموع بما لا يدع مجالا للشك وثاقة أبي خالد الواسطي ؛ فعلماء أهل البيت متفقون على صحة رواية المجموع، وعلماء أهل الحديث وافقوه في الأحاديث التي رروها في كتبهم، وهي كل ما في المجموع؛ فيكونون قد قالوا بما في المجموع من الأحكام ، **واتفقوا** على صحة ما فيه من الأحاديث، **وقد** ذكر مضمون هذا الكلام كبار علماء الأزهر عند طبع كتاب الروض النضير بمصر .

١٠- إن كل أحاديث مجموع الإمام زيد هي مروية عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب عليه السلام **وهو** سند لا نظير له في الأسانيد، **بل** هو أشرف الأسانيد، وأصحها، وأثبتها، وأوثقها، **والأحاديث** فيه هو: **إما** حديث مرفوع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم **أو** موقوف على الإمام علي عليه السلام، **أو** أثر عن ابنه الحسين عليه السلام، **وإما** من كلام الإمام زيد وفقهه.

١١- جميع الأحاديث التي قام بدراستها المؤلف رحمه الله من مجموع الإمام زيد عليه السلام لها أو لأجزائها شواهد ومتابعات من الصحاح والسنن والمسانيد .

ثانيا: التوصيات :

١- أدعو الباحثين المشتغلين في هذا العلم أن يهتموا بكتب التراث الإسلامي عموما، **وعلى** وجه الخصوص التراث اليمني، وخاصة المخطوطات، **وأن** يقدموا عند التحقيق الأهم فالأهم، وكلا في فنه، فالأصولي يهتم بكتب الأصول، والمتكلم بكتب الكلام، واللغوي بكتب اللغة، وهكذا.

٢- أدعو المسلمين إلى الترفع عن التفسيق والتكفير، **وأن** يقبل المخالف الآخر، **وأن** يأخذ كلام أهل الجرح والتعديل أخذ المسلمات **خاصة** وإن للمخالفة في المذهب أثرا في ذلك، **وكذلك** للسياسة، **كما** للحسد بين الأقران أثر في ذلك.

٣- كل الطوائف والمذاهب الإسلامية حريصة على الاقتداء والعمل بسنة الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فالسنة النبوية هي المصدر الثاني من الأدلة الشرعية التي يستدل بها، وتؤخذ منها الأحكام؛ **وعليه** فلا ينبغي لأحد حكر السنة على طائفته؛ **فكل** المذاهب تستند إلى الكتاب والسنة**؛ والمخالف** لغيره لا يخالف إلا لأنه لم يصح له ما استدل به الآخر، ولديه دليل أقوى ، **كما** أن دليله من الكتاب والسنة من وجهة نظره.

٤- ما من مذهب أو مجتهد فيه إلا وعمل بما صح عنده من نسبة الحديث إلىٰ الرسـول ، **وكـما** هـو معلوم ومشاهد أن محدثًا مَّا قد يُضعف رواية آخر، وآخر يصححها أو يحسنها، وآخـر يحكـم عليهـا بالوضع- **فلا نقول** علىٰ هذا أو ذاك: إنه أنكر السنة ؛ أو كافر، أو فاسق، أو نحوهما من الألفاظ.

٥- نلاحظ أن علماء الزيدية لم يكفروا من تكلم وطعن في عدالة أبي خالد، وبعض علـماء الزيديـة حملهم علىٰ محمل حسن، **وجعلوا** السبب في ذلك إلىٰ ما ابتليت بـه الأمـة المحمديـة : مـن الاخـتلاف المذهبي ، والسياسي **وذلك** أنهم تأثروا بالأوضـاع الـسياسية؛ **بـسبب** دخـول بعـض النواصـب مـن الخوارج في أهل الحديث، **لذلك** أكرر الدعوة إلىٰ ترك التعصب وعدم التكفير والتفسيق.

٦-أوصي الجامعات اليمنية بإيلاء المخطوطات اليمنية المزيد من الاهتمام والخدمـة بإخراجهـا إلىٰ النور، ودفع طلاب الدراسات العليا لدراستها وتحقيقها، **خاصة** وأن الغالب علىٰ طلاب الدراسـات العليا دائما ما يصرفون نظرهم عن الدراسة والتحقيق؛ ويرون أن فيهما بذل جهد أكبر مـن عمـل أي بحث مهما كان موضوعه .

٧- أدعو المختصين إلىٰ الاهتمام بشروح المجموع، **وأدعو** المراكز والمكتبات إلىٰ تبني طباعة المنهاج الجلي شرح مجموع زيد بن علي، **والذي** حُقق قبـل أكثـر مـن خمـس سـنوات، **وإعـادة** إخـراج كتـاب الروض النضير بصورة تليق بمكانته العلمية.

٨- أدعو الخطباء والوعاظ والكتَّاب والمدرسين أن ينقلوا عن رسول الله ﷺ مـا ثبـت عنـه؛ لأن في الأحاديث الصحيحة كفايةً عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

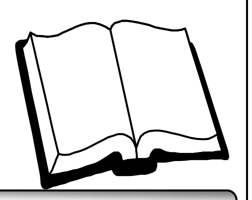
وفي الختام أسأل الله عزَّ وجل التوفيق والغفران ، وأن يتقبل مني إنه هـو الـسميع العلـيم ، **هـذا** وقـد بذلت في هذا العمل جهدي، **فإن** أصبت في عملي فبتوفيق من الله العزيز المنان ، **وإن** أخطأت فمن نفـسي، وصلىٰ الله وسلم علىٰ نبينا محمد وآله الطاهرين وصحابته المنتجبين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

فَـانْظُرْ إِلَيْـهِ نَظَـرَ الْمُسْتَحْـسِنِ وَأَحْـسِنِ الظَّـنَّ بِـهِ وَحَـسِّنِ

وَإِنْ تَجِـدْ عَيْبًـا فَـسُدَّ الْخَلَـلَا فَجَـلَّ مَـنْ لَا عَيْـبَ فِيـهِ وَعَـلَا(١)

***

(١) البيتان من قول أبي محمد القاسم بن علي لحريري البصري ختم بهما كتابه ملحة الإعراب، مع تصرف في ضميري البيت الأول .



الفهارس العامة

وتشتمل على :

أ- **فهرس الآيات القرآنية .**

ب- **فهرس الأحاديث النبوية والآثار المروية**

ج- **فهرس الأعلام والتراجم.**

د- **فهرس الفرق والطوائف.**

هـ- **فهرس الأماكن والبلدان.**

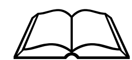
و-**فهرس الكلمات الغريبة.**

ز- **فهرس الأشعار.**

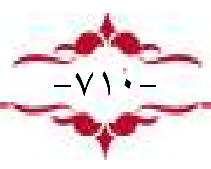
ح- **فهرس الكتب الواردة في الكتاب**

ط- **فهرس مصادر ومراجع الدراسة والتحقيق**

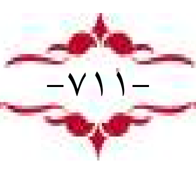
ي- **فهرس الموضوعات.**



فهرس الآيات القرآنية



الآية أو جزء منها	اسم السورة	رقمها	رقم الآية	الصفحة
إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا			٣٣	٢٣٥
إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ			٣٣	٢٢٧
لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ			١٠١	٤٧٧
لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ			٧٩	٤٥٤، ٦٥٩
وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ			٣	٦٦٦
وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ			٢	٦٦٠
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ، لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ			١٠٥	٤٥٤
إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ	سورة الأنعام	٦	٧٩	٦١٠
فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي			٧٦	٦١٠
فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ			٧٦	٦٤٥
أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا	سورة الأعراف	٧	٢٧	٤٣١
أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا بَيَاتًا وَهُمْ نَائِمُون			٩٧	٦٤٩
إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ			٢٨	٥٤٣
وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ			١٠٢	٢١٩
إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً	سورة الأنفال	٨	٣٥	٦٦٩
كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ			٥	١٦٨
وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ			٧٥	٢٨٤
وَأُولُو الْأَرْحَامِ			٧٥	٢٧٢
وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ			٣٩	١٤٦
يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ			١	١٦٨، ١٦٩
فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ	سورة التوبة	٩	٥	١٤٦، ١٤٧
فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ			١٢٢	٥٠٥
قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ			٢٩	١٥٠
وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ			٢٩	١٥١
وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ			١٢٠	٥٩٤
كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ	هود	١١	١	٤٠٩
سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي	سورة يوسف	١٢	٩٨	٤٩٩
لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ			٩٢	١٥٧
وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ			١٠٣	٢١٩
إِنَّ اللهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ	سورة الرعد	١٣	١١	٤٣١
وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ			١٣	٤٩١
جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا	سورة الإسراء	١٧	٨١	١٥٦
فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ			١٢	٤٠١



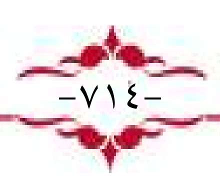
الآية أو جزء منها	اسم السورة	رقمها	رقم الآية	الصفحة
وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً			١٢	٤٠٠
وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ			٢٣	٦٠٨
هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ	الكهف	١٨	٤٤	٢٩٢
وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ	مريم	١٩	٣٩	٦٤٤
سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا	سورة النور	٢٤	١	٢٣٩
قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا			٦٣	٦٨٠
وَآتُوهُم مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ			٣٣	٣١٢، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٢١
وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا	سورة الفرقان	٢٥	٧٢	٦٧٣
وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ			٧٢	٦٦٩، ٦٧٣
وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ	الشعراء	٢٦	٢٢٧	٣٨٥
إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ	القصص	٢٨	٨٦	٢٣٩
فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا	الروم	٣٠	٣٠	١٤٥
وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ	لقمان	٣١	٦	٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٣
فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ	السجدة	٣٢	١٧	٦٤٧
ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ	سورة الأحزاب	٣٣	٥	٢٧٢
إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا			٥٦	٧٠٠
مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ			٣٨	٢٣٩
وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ			٢٧	١٣٨
إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ	فاطر	٣٥	٢٨	٣٦٩
يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ	يس	٣٦	٢٠	٦٠٢
ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ	ص	٣٨	٢٧	٦٠٨
إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ	سورة الزمر	٣٩	١٠	٦٦١
قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ			٩	٣٦٩
كِتَابًا مُتَشَابِهًا			٢٣	٤٠٩
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ			٩	٣٦٩
وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ			٧	٥٤٣
أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ	غافر	٤٠	٢٨	٦٠٢
فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ	محمد	٤٧	١٩	٦٥١
إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا	سورة الفتح	٤٨	١	١٢٥
قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ			١٦	٩٥
وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ			٢٠	١٢٥



الآية أو جزء منها	اسم السورة	رقمها	رقم الآية	الصفحة
يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى	الحجرات	٤٩	١٣	٤٥
أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ	الطور	٥٢	٢١	١٤٥
إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ	القمر	٥٤	٤٧-٤٩	٦٠٢
وَظِلٍّ مَمْدُودٍ	الواقعة	٥٦	٣٠	٦٤٨
لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ	سورة المجادلة	٥٨	٢٢	٦٦٥
لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ		٥٨	٢٢	٥٥١
يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ		٥٨	١١	٣٦٩
فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ	سورة الحشر	٥٩	٧	١٣٩
كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ			٧	١٧٧
مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى			٧	١٣٨
وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا			٧	١
ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ	القلم	٦٣	١-٢	٦٠٥
فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا	التحريم	٦٦	٤	٢٥٦
إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا	المزمل	٧٣	٥	٥٦٠
وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا	المرسلات	٧٧	١	٦٤٠
كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ	المطففين	٨٢	١٨	٥٠٤
فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى – إلى قوله: وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى	سورة الليل	٩٢	٥-٩	٥٤٠
وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى			١	٥٤٠
أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ	سورة البينة	٩٨	٧	٣٦٩
لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ			٨	٣٦٩

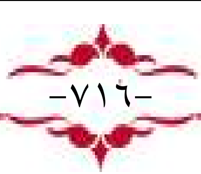


فهرس الأحاديث النبوية والآثار

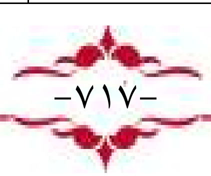


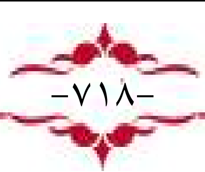
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٣٢	أَخَا عَكٍّ إِنَّكَ إِنْ بَقِيتَ فَسَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةُ أَصْنَافٍ	علي بن أبي طالب	٤٣٠
.٣٣	أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي بَعْدِي خِصْلَتَيْنِ	أنس بن مالك	٤٩٠
.٣٤	أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي ثَلَاثًا	أبو محجن	٤٩٠
.٣٥	أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي: الِاسْتِسْقَاءَ بِالْأَنْوَاءِ	جابر بن عبدالله	٤٩٠
.٣٦	أخبرني جبريل ﷺ أنه لا ميراث لهما يعني العمة والخالة	الحارث بن عبدمناف	٢٧٦
.٣٧	اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ خَلِيلُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ مَا أَتَتْ عَلَيْهِ ثَمَانُونَ سَنَةً	أبو هريرة	٦٨٢
.٣٨	اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ وَهُوَ ابْنُ مِائَةٍ وَعِشْرِينَ سَنَةً	أبو هريرة	٦٨٢
.٣٩	اخْتِنُوا أَوْلَادَكُمْ يَوْمَ السَّابِعِ؛ فَإِنَّهُ أَطْهَرُ	علي بن أبي طالب	٦٨٣
.٤٠	اخْرُجُوا بِاسْمِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ	ابن عباس	٥٥٣
.٤١	أَخْلِصْ دِينَكَ يَكْفِكَ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ	معاذ بن جبل	٣٨٨
.٤٢	الْأَخَوَاتُ مَعَ الْبَنَاتِ عَصَبَةٌ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥١
.٤٣	أَخُوكَ صَنَعَ طَعَامًا وَدَعَاكَ	إبراهيم بن عبيد بن رفاعة	٤٧٣
.٤٤	ادْرَؤُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ		٢١٢
.٤٥	ادْعُ لِي الْمَرْأَةَ وَصَاحِبَهَا	جابر بن عبدالله	٢٥٠
.٤٦	ادْعُوَا النَّاسَ وَبَشِّرَا وَلَا تُنَفِّرَا	أبو موسى الأشعري ومعاذ بن جبل	٦٧٧
.٤٧	ادْعُوا لِي أَخِي	ابن عمر	٥٨٢
.٤٨	ادْعُوا لِي الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٥٩
.٤٩	أَدِيمُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤١٧
.٥٠	إِذَا أَبْغَضَ النَّاسُ عُلَمَاءَهُمْ وَأَظْهَرُوا عِمَارَةَ أَسْوَاقِهِمْ، وَمَالُوا عَلَى جَمْعِ الدَّرَاهِمِ رَمَاهُمُ اللهُ بِأَرْبَعِ خِصَالٍ	علي بن أبي طالب	٤١٣
.٥١	إِذَا أَتَى فِرَاشَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ	أبو هريرة	٥١٠
.٥٢	إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ	المقدام بن معدي كرب	٦٦٤
.٥٣	إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَلْيَأْتِهِ فِي مَنْزِلِهِ	أبو ذر	٦٦٤
.٥٤	إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا ابْتَلَاهُ لِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ	ابن مسعودُ	٦٦٠
.٥٥	إِذَا أَحَبَّ اللهُ عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءُ صَبًّا	أنس بن مالك	٦٦٠
.٥٦	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُصَافِيَ عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ الْبَلَاءَ صَبًّا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٦٠
.٥٧	إِذَا أَرَادَ الله أَنْ يُصَافِيَ عَبْدًا صَبَّ عَلَيْهِ البَلاءَ	علي بن أبي طالب	٦٢١
.٥٨	إِذَا اسْتَغْنَى النِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ، وَالرِّجَالُ بِالرِّجَالِ فَبَشِّرْهُمْ بِرِيحٍ حَمْرَاءَ	أنس بن مالك	٦٧٨
.٥٩	إِذَا أَسْلَمَ أَحَدُ الْأَبَوَيْنِ وَالْوَلَدُ صِغَارٌ فَالْوَلَدُ مُسْلِمُونَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٨٠
.٦٠	إِذَا أَصَابَ الْمُكَاتَبُ حَدًّا أَوْ مِيرَاثًا وَرِثَ بِحَسَبِ مَا عَتَقَ مِنْهُ	ابن عباس	٣٢٥
.٦١	إِذَا أَعْطَى اللهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ	جابر بن سمرة	٤٤٥
.٦٢	إِذَا بَلَغَكُمْ عَنْ رَجُلٍ حُسْنُ حَالٍ فَانْظُرُوا فِي عَقْلِهِ	جعفر بن محمد عن أبيه	٦١١
.٦٣	إِذَا تَتَابَعَ عَلَى الْمُكَاتَبِ نَجْمَانِ فَلَمْ يُؤَدِّ نُجُومَهُ رُدَّ فِي الرِّقِّ	علي بن أبي طالب	٣٢٢
.٦٤	إِذَا تَقَرَّبَ النَّاسُ إِلَى خَالِقِهِمْ بِأَنْوَاعِ الْبِرِّ فَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ بِأَنْوَاعِ الْعَقْلِ	علي بن ابي طالب	٦٠٩
.٦٥	إِذَا ثَقُلَتْ مَرْضَاكُمْ فَلَا تَمَلُّوهُمْ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	أبو هريرة	٤٢٣
.٦٦	إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فِرَاشَهُ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ ثَوْبِهِ	أبو هريرة	٥١٠

م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٦٧	إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوِ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا	أم سلمة	٤٢٤
.٦٨	إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا	أم سلمة	٤٢٣
.٦٩	إِذَا حَضَرْتُمْ مَوْتَاكُمْ، فَأَغْمِضُوا الْبَصَرَ	شداد بن أوس	٤٢٤
.٧٠	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلَا يَجْلِسْ	أبو قتادة	٦٣٠
.٧١	إِذَا دَخَلْتَ السُّوقَ فَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ وَتَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٨٦
.٧٢	إِذَا دَعَا أَحَدَكُمْ أَخُوهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٧٥
.٧٣	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ: فَإِنْ كَانَ صَائِمًا، فَلْيُصَلِّ	أبو هريرة	٤٧٦
.٧٤	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ: فَإِنْ كان مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ	ابن مسعود	٤٧٦
.٧٥	إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ، فَلْيُجِبْ	جابر بن عبدالله	٤٧٥
.٧٦	إِذَا دُعِيتُمْ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِيبُوا	ابن عمر	٤٧٥
.٧٧	إِذَا سَمِعْتُمْ مُؤَذِّنًا، أَوْ رَأَيْتُمْ مَسْجِدًا فَلَا تَقْتُلُوا أَحَدًا	ابن عصام عن أبيه	١٤٧
.٧٨	إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ فِي الله قَالَ الله لَهُ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ	أبو هريرة	٤٢١
.٧٩	إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، مَشَى فِي خِرَافَةِ الْجَنَّةِ	علي بن أبي طالب	٤٢١
.٨٠	إِذَا عَجِزَ الْمُكَاتَبُ اسْتَسْعَى حَوْلَيْنِ	علي بن أبي طالب	٣٢٢
.٨١	إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ الله فَشَمِّتُوهُ	أبو موسى	٤٩٣
.٨٢	إِذَا غَلَبَ الْإِمَامُ عَلَى أَرْضٍ فَرَأَى أَنْ يَمُنَّ عَلَى أَهْلِهَا جَعَلَ الْخَرَاجَ عَلَى رُؤُوسِهِمْ	زيد بن علي	١٣٧
.٨٣	إِذَا قَطَعَ الطَّرِيقَ اللُّصُوصُ وَأَشْهَرُوا السِّلَاحَ وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالًا وَلَمْ يَقْتُلُوا مُسْلِمًا ثُمَّ أُخِذُوا؛ حُبِسُوا حَتَّى يَتُوبُوا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٢٧
.٨٤	إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ	جابر بن عبدالله	٤٤٥
.٨٥	إِذَا كَانَ الْإِمَامُ فِي قِلَّةٍ مِنَ الْعَدَدِ لَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ قِتَالُ أَهْلِ الْبَغْيِ	زيد بن علي	٢١٢
.٨٦	إِذَا كَانَ لِلرَّجُلِ شِرْكٌ فِي غُلَامٍ ثُمَّ أَعْتَقَ نَصِيبَهُ وَهُوَ حَيٌّ أُقِيمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ	ابن عمر	٣١٥
.٨٧	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ حُمِلْتُ عَلَى الْبُرَاقِ	علي بن أبي طالب	٥٨٧
.٨٨	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ قِيلَ: يَا أَهْلَ الْجَمْعِ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ	علي بن أبي طالب	٥٨٨
.٨٩	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ:	الإمام علي بن أبي طالب	٥٨٧
.٩٠	إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ يَا مَعْشَرَ الْخَلَائِقِ	عائشة	٥٨٧
.٩١	إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى إِحْدَى ثَلَاثِ خِصَالٍ	سليمان بن بريدة	١٥٠
.٩٢	إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ	أبو هريرة	٣٤٩
.٩٣	إِذَا مَاتَ الْمُرْتَدُّ وَرِثَهُ وَلَدُهُ	عبدالله بن مسعود	١٨٦
.٩٤	إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا	أبو هريرة	٥٠٧
.٩٥	إِذَا هَالَكَ أَمْرٌ فَقُلْ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ		٧٠٢
.٩٦	إِذَا وَجَدْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ غَلَّ فَأَحْرِقُوا مَتَاعَهُ وَاضْرِبُوهُ	عمر بن الخطاب	١٩٢
.٩٧	إِذَا وَضَعْتَ جَنْبَكَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَقَرَأْتَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، فَقَدْ أَمِنْتَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ	أنس بن مالك	٥١٠
.٩٨	إِذَاعَطَسَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَقُلِ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ	ابن مسعود	٤٩٣
.٩٩	اذْكُرُوا الْمَوْتَ ، وَكُونُوا مِنَ الله تَعَالَى عَلَى حَذَرٍ	عبدالله بن مسعود	٤١٨



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٠٠.	اذْهَبْ فَأَنْتَ حُرٌّ	عبدالله بن عمرو بن العاص	٤٤٢، ٤٤٣
١٠١.	اذْهَبُوا فَأَنْتُمُ الطُّلَقَاءُ		١٥٧
١٠٢.	أَرَأَيْتُمْ إِنِ اسْتَعْمَلْتُ عَلَيْكُمْ خَيْرَ مَنْ أَعْلَمُ	عمر بن الخطاب	٢٢٦
١٠٣.	أَرْبَعٌ مِنْ عَمَلِ الأَحْيَاءِ يَجْرِي لِلأَمْوَاتِ	سلمان	٣٥٠
١٠٤.	أَرْبَعَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٨٣
١٠٥.	أَرْبَعَةٌ يَسْتَأْنِفُونَ العَمَلَ	علي بن أبي طالب	٦٦٢
١٠٦.	أَرْبَعَةٌ يُصْبِحُونَ فِي غَضَبِ اللهِ	أبو هريرة	٦٧٨
١٠٧.	أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أُجُورَهُمْ مَرَّتَيْنِ	أبو أمامة	٤٨٤
١٠٨.	أَرَى مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ، حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ	عمرو بن عوف المزني	٢٨٢
١٠٩.	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ	عبدالرحمن بن يعقوب الجهني	٦٧٦
١١٠.	الْإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ وَالْقَمِيصِ وَالْعِمَامَةِ مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ	عبدالله ابن عمر	٦٧٧
١١١.	اسْتَحْيُوا مِنَ اللهِ حَقَّ الْحَيَاءِ	ابن مسعود	٤٣٣
١١٢.	اسْتَوْصُوا بِأَهْلِ بَيْتِي خَيْرًا		٥٦٧
١١٣.	أُسِّسَ الدِّينُ عَلَى الْعَقْلِ	ابن عباس	٦١٠
١١٤.	الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، لَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا	أبو هريرة	٥٦٢
١١٥.	أَسْهَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٢٤
١١٦.	أَسْهَمَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمٌ لَهُ، وَسَهْمَانِ لِفَرَسِهِ	ابن عباس وابن عمر	١٣٠
١١٧.	أَشْهَدُ بِاللهِ وَأَشْهَدُ للهِ لَقَدْ حَدَّثَنِي جِبْرِيلُ	علي بن أبي طالب	٥٣٢
١١٨.	الْإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكَبَائِرِ	ابن عباس	٣٤٨
١١٩.	اطْلُبُوا الْعِلْمَ، وَاطْلُبُوا مَعَ الْعِلْمِ السَّكِينَةَ وَالْحِلْمَ	أبو هريرة	٣٧٧
١٢٠.	أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا	أنس بن مالك	٤٨٤
١٢١.	اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ	النعمان بن بشير	٤٤٧
١٢٢.	اعْرِفُوا أَنْسَابَكُمْ تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ	ابن عباس	٤٦٢
١٢٣.	أَعْطِ ابْنَتَيْ سَعْدٍ الثُّلُثَيْنِ، وَأُمَّهُمَا الثُّمُنَ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ	جابر بن عبدالله	٢٤٩
١٢٤.	أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلَاثَ جَدَّاتٍ السُّدُسَ	عبدالرحمن بن يزيد	٢٦٦
١٢٥.	اعْفُوا اللِّحَى، وَجُزُّوا الشَّوَارِبَ	أبو هريرة	٦٨٣
١٢٦.	اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ، اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ	أبو مسعود البدري	٤٤١
١٢٧.	اغْدُ عَالِمًا أَوْ مُتَعَلِّمًا أَوْ مُسْتَمِعًا أَوْ مُحِبًّا	أبو بكرة الثقفي	٤١٢
١٢٨.	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللهِ وَالْبُغْضُ فِي اللهِ	أبو ذر	٦٦٥
١٢٩.	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْعِلْمُ بِاللهِ	أنس بن مالك	٣٧٧
١٣٠.	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ	علي بن أبي طالب	٤٥٠
١٣١.	أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ، وَالزَّكَاةِ الْوَاجِبَةِ، وَحَجَّةِ الإِسْلَامِ، وَصَوْمِ شَهْرِ رَمَضَانَ - الْجِهَادُ	علي بن أبي طالب	١٠٨
١٣٢.	أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ	علي بن أبي طالب	١٠٧
١٣٣.	أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ عِلْمًا	أبو هريرة	٣٧٨

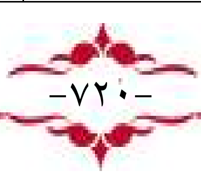


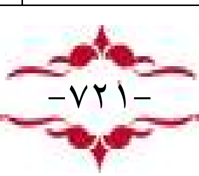


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٦٨.	أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّا أَمْوَاتٌ أَبْنَاءُ أَمْوَاتٍ آبَاءُ أَمْوَاتٍ	زيد بن علي	٤٢٨
١٦٩.	أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ بَلَغَتْنِي مُصِيبَتُكَ أَبَا عَبْدِالله	الإمام علي بن أبي طالب	٤٢٨
١٧٠.	أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	علي بن أبي طالب	٥٩٦
١٧١.	أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى	سعد بن أبي وقاص	٥٩٧
١٧٢.	أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ دَارَ الْحَرْبِ يَحِلُّ مَا فِيهَا، وَأَنَّ دَارَ الْهِجْرَةِ يَحْرُمُ مَا فِيهَا إِلَّا بِحَقٍّ	علي بن أبي طالب	٢٠٣
١٧٣.	أَمَّا قَوْلُكَ: تَقُولُ قُرَيْشٌ مَا أَسْرَعَ مَا تَخَلَّفَ عَنِ ابْنِ عَمِّهِ وَخَذَلَهُ	علي بن أبي طالب	٥٩٥
١٧٤.	أَمَا وَأَبِيكَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ، تَخْشَى الْفَقْرَ	أبو هريرة	٣٥٠
١٧٥.	الْإِمَامَةُ وَالشُّورَى لَا تَصْلُحُ إِلَّا فِينَا	زيد بن علي	٢٢٠
١٧٦.	أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ	عائشة	٦٣٧
١٧٧.	الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِيضَةٌ	علي بن أبي طالب	٦٥٩
١٧٨.	أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ	عتاب بن ثعلبة	٦١٤
١٧٩.	أَمَرَ رَسُولُ الله ﷺ بِقَتْلِ ذِي الطُّفْيَتَيْنِ	عائشة	٦٣٨
١٨٠.	أَمَرَ عَلِيٌّ عليه السلام مُنَادِيَهُ فَنَادَى يَوْمَ الْبَصْرَةِ: لَا يُتْبَعُ مُدْبِرٌ ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَى جَرِيحٍ ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرٌ	جعفر بن محمد عن الباقر	١٩٨
١٨١.	أَمَرَ عَلِيٌّ مُنَادِيَهُ فَنَادَى يَوْمَ الْبَصْرَةِ: أَلَّا يُتْبَعَ مُدْبِرٌ، وَلَا يُذَفَّفُ عَلَى جَرِيحٍ ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرٌ	الإمام الباقر	٢٠٣
١٨٢.	أمران فعلتهما في الجاهلية إذا ذكرت أحدهما بكيت	عمر بن الخطاب	١٢٠
١٨٣.	أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	أبو هريرة	٥٦٢
١٨٤.	أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ	عبدالله بن عمر	٤٥٢
١٨٥.	أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	أبو هريرة	،١٤٦،١٤٤ ٤٥١
١٨٦.	أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله	أنس بن مالك	٤٥٢
١٨٧.	أُمِرْت بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ، وَالْقَاسِطِينَ، وَالْمَارِقِينَ	علي بن أبي طالب	٦١١
١٨٨.	أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ	علي بن أبي طالب	٦١١
١٨٩.	أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦١١
١٩٠.	أَمَرَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِقِتَالِ النَّاكِثِينَ وَالْمَارِقِينَ وَالْقَاسِطِينَ	أبو أيوب الأنصاري	٦١٤
١٩١.	أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ	كعب بن مالك	٣٤٤
١٩٢.	أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أُمَّكَ ثُمَّ أَبَاكَ ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ	بهز بن حكيم	٦٤١
١٩٣.	أَمْهَرَهَا مَهْرًا جَدِيدًا	أبو موسى الأشعري	٤٨٤
١٩٤.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَهَا مِنْ أُكَيْدِرِ دُومَةَ	أنس	١٤٩
١٩٥.	إن أبا بردة يزعم أن أبا بكر جعل الجد أبا	إسماعيل بن سميع	٢٦٨
١٩٦.	أن أبا بكر جعل الجد بمنزلة الأب	أبو سعيد الخدري، وأبو موسى الأشعري، وابن عباس، وابن الزبير	٢٦٨
١٩٧.	إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ خَطَبَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ	بريدة بن الحصيب	٥٨٨
١٩٨.	أَنَّ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ كَانَتْ مَعَهُ رَايَةٌ سَوْدَاءُ فِي بَعْضِ مَشَاهِدِ النَّبِيِّ ﷺ	أنس بن مالك	١٥٤



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.١٩٩	أَنَّ ابْنَةً لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا عَاصِيَةُ، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيلَةَ	ابن عمر	٦٣٤
.٢٠٠	إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللهِ عَبْدُ اللهِ	ابن عمر	٦٣٤
.٢٠١	إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَجْلِسًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا	جابر+ أبو ثعلبة الخشني	٤٥٩
.٢٠٢	إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا	جابر بن عبدالله	٤٥٨
.٢٠٣	إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَجْلِسًا مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا	أبو ثعلبة الخشني + جابر	٤٥٩
.٢٠٤	إِنَّ أَحَقَّ النَّاسِ بِالصَّلَاةِ الْكَثِيرِ فِي السِّرِّ وَالعَلَانِيَةِ حَامِلُ الْقُرْآنِ	علي بن أبي طالب	٤٣٢
.٢٠٥	إِنْ أُخِذَ وَقَدْ أَصَابَ الْمَالَ وَلَمْ يُصِبِ الدَّمَ قُطِعَتْ يَدُهُ وَرِجْلُهُ مِنْ خِلَافٍ	علي بن أبي طالب	٢٣٨
.٢٠٦	إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي فِي آخِرِ زَمَانِهَا: النُّجُومُ	أبو أمامة	٤٩٠
.٢٠٧	إِنَّ أَشْرَفَ الإِيْمَانِ أَنْ يَأْمَنَكَ النَّاسُ	ابن عمر	٤٤٩
.٢٠٨	إِنْ أَصَبْتَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَهُوَ لَكَ		١٤٣
.٢٠٩	إِنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ أَسَرُّوا الْإِيمَانَ وَأَظْهَرُوا الْكُفْرَ	الإمام جعفر الصادق	٥٧٧
.٢١٠	إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ	أبو بكرة	٤٦١
.٢١١	إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرَّمْ عَلَى النَّاسِ	سعد بن أبي وقاص	٤٧٧
.٢١٢	إِنَّ أَفْضَلَ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْخُلُقُ الْحَسَنُ	أبو الدرداء	٤٥٨
.٢١٣	إِنَّ أَفْضَلَكُمْ إِيمَانًا أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٥٧
.٢١٤	إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي غَدًا، وَأَوْجَبَكُمْ عَلَيَّ شَفَاعَةً أَصْدَقُكُمْ لِسَانًا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٤٧
.٢١٥	إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي مَنْزِلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا	أبو هريرة	٤٥٨
.٢١٦	إِنَّ آلَ كِسْرَى يَجُزُّونَ لِحَاهُمْ، وَيُوفِرُونَ شَوَارِبَهُمْ	محمد بن منصور بإسناده إلى النبي	٦٨٤
.٢١٧	إِنَّ الْأَغْلَفَ لَا يُتْرَكُ فِي الْإِسْلَامِ حَتَّى يَخْتَتِنَ	الحسين بن علي	٦٨٣
.٢١٨	إِنَّ الَّذِي أَحْصَى رَمْلَ عَالِجَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَكُونُ فِي الْمَالِ نِصْفٌ وَنِصْفٌ وَثُلُثٌ	ابن عباس	٢٥٩
.٢١٩	أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ	أم سلمة	٥٢٤
.٢٢٠	إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الدَّرَجَةُ عِنْدَ اللهِ	ابن مسعود	٦٢٠
.٢٢١	إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٢٠
.٢٢٢	إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونَ لَهُ عِنْدَ اللهِ الْمَنْزِلَةُ	أبو هريرة	٦٢٠
.٢٢٣	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَصِلُ رَحِمَهُ وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ ثَلَاثُ سِنِينَ فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ	الحسين بن علي	٤٦٠
.٢٢٤	إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ بَارًّا بِوَالِدَيْهِ فِي حَيَاتِهِمَا، فَيَمُوتَانِ فَلَا يَسْتَغْفِرُ لَهُمَا، فَيَكْتُبُهُ اللَّهُ عَاقًّا	علي بن أبي طالب	٤٩٥
.٢٢٥	إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ	ابن مسعود	٤٨٩
.٢٢٦	إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ	أم سلمة	٤٢٤
.٢٢٧	إِنَّ السُّدُسَ الْآخَرَ طُعْمَةٌ	عمران بن حصين	٢٦٨
.٢٢٨	إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَئِسَ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ	العباس بن عبدالمطلب	٤٨٨
.٢٢٩	إِنَّ الْعَقْلَ لَا غَايَةَ لَهُ	أبو بكر الصديق	٦١٠
.٢٣٠	إِنَّ الْغَنِيمَةَ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ	عمر بن الخطاب	١٣٥
.٢٣١	إِنَّ اللهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعَذِّبَ غَنِيًّا عَلَى غِنَاهُ وَفَّقَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لِوَصِيَّةٍ جَائِرَةٍ	أنس بن مالك	٣٤٨
.٢٣٢	إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَ فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ	ابن مسعود	٥٨٨
.٢٣٣	إِنَّ اللَّهَ تَصَدَّقَ عَلَيْكُمْ بِثُلُثِ أَمْوَالِكُمْ عِنْدَ وَفَاتِكُمْ	أبو الدرداء	٣٤٥





م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٢٧٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ، وَلِفَرَسِهِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ	ابن عمر	١٢٦
.٢٧١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اشْتَرَطَ عَلَيْهِنَّ فِيمَا يَمْتَحِنُهُنَّ أَلَّا يَنُحْنَ	ابن عباس	٤٩٤
.٢٧٢	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْجَدَّةِ السُّدُسَ إِذَا لَمْ تَكُنْ دُونَهَا أُمٌّ	بريدة بن الحصيب	٢٦٥
.٢٧٣	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمُنَ، وَلِلِابْنَتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَخِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ	جابر بن عبدالله	٢٥٠
.٢٧٤	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَتَنَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ يَوْمَ السَّابِعِ	جابر بن عبدالله	٦٨٢
.٢٧٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضُ	جابر بن عبدالله	١٥٤
.٢٧٦	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٥٢
.٢٧٧	أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء	جابر بن عبدالله	١٦٤
.٢٧٨	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى لِلْجَدَّتَيْنِ مِنَ الْمِيرَاثِ بِالسُّدُسِ بَيْنَهُمَا	عبادة بن الصامت	٢٦٥
.٢٧٩	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الْعَطْسَةَ الشَّدِيدَةَ فِي الْمَسْجِدِ	أبو هريرة	٤٩٣
.٢٨٠	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ بِالْخُمُسِ وَالرُّبُعِ وَالثُّلُثِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٦٧
.٢٨١	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا دَعَا أَبَا طَالِبٍ إِلَى الإِسْلامِ قَالَ لَهُ: مَا أَشَدَّ تَصْدِيقَنَا لِحَدِيثِكَ	علي بن مهدي الطبري	٥٧٢
.٢٨٢	أن النبي ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبة	عبدالله بن عمرو بن العاص	٥٣٠
.٢٨٣	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا	الجارود بن المعلى	٥٢١
.٢٨٤	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ	ابن عمر	٢٨٨
.٢٨٥	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ	ابن عمر	٦٣٨
.٢٨٦	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِلْوَزَغِ: «الْفُوَيْسِقُ»	عائشة	٦٣٩
.٢٨٧	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْوَزَغِ	أم شريك	٦٣٩
.٢٨٨	إِنَّ الْوَلَاءَ لَيْسَ بِمُنْتَقِلٍ، وَلَا مُتَحَوِّلٍ	ابن عباس	٢٨٨
.٢٨٩	إِنَّ الْوَلَدَ مَبْخَلَةٌ مَجْبَنَةٌ	الأسود بن خلف	٥٨٦
.٢٩٠	إِنْ أَنَا عَمِلْتُ بِمَا أَعْلَمُ فَأَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ	سفيان الثوري	٤١٦
.٢٩١	إِنَّ أَوَّلَ الْخَلَائِقِ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ	ابن عباس	٥٥١
.٢٩٢	إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ	أبو زرعة عن أبي هريرة	٦٤٨
.٢٩٣	إِنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ خَلَقَ اللهُ الْقَلَمُ؛ فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ	ابن عباس	٦٠٥
.٢٩٤	إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ بِأَيْدِيكُمْ	علي بن أبي طالب	٦٥٥
.٢٩٥	إِنَّ أَوَّلَ مَا دَخَلَ النَّقْصُ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ كَانَ الرَّجُلُ يَلْقَى الرَّجُلَ ، فَيَقُولُ: يَا هَذَا ، اتَّقِ اللهَ	ابن مسعود	٦٥٩،٤٥٤
.٢٩٦	إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ	طارق بن شهاب	٦٥٨
.٢٩٧	إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُبَدِّلُ سُنَّتِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ	أبو ذر	٦١٨
.٢٩٨	أَنَّ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَنَا وَفَاطِمَةُ وَالْحَسَنُ	الإمام علي بن أبي طالب	٥٨٧
.٢٩٩	إِنْ بَالَ مِنْ مَجْرَى الذَّكَرِ فَهُوَ غُلَامٌ	علي بن أبي طالب	٣٠٨
.٣٠٠	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ أَسْلَمُوا	السائب مولى هشام بن زهرة	٦٣٩
.٣٠١	إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ اخْتَلَفُوا فَلَمْ يَزَلِ اخْتِلَافُهُمْ بَيْنَهُمْ	علي بن أبي طالب	٦١٨
.٣٠٢	إِنْ جَاءَ[صَاحِبُهُ فَاعْتَرَفَهُ قَبْلَ قِسْمَةِ الْغَنَائِمِ أَخَذَهُ بِغَيْرِ شَيْءٍ	زيد بن علي	١٤٢
.٣٠٣	إِنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام قَالَ: إِلاَّ أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ	محمد بن عبدالله بن جحش	١١١



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٣٠٤.	إِنَّ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنِي هَذَا يُقْتَلُ	أم سلمة	٥٨٩
٣٠٥.	إن حارثة بن بدر ممن حارب الله ورسوله، ثم تاب من قبل أن يقدر عليه؛ فلا تعرض له إلا بخير	علي بن أبي طالب	٢٣٤
٣٠٦.	إِنَّ حَدَّهُمَا حَدُّ الزَّانِي: إِنْ كَانَا أُحْصِنَا	علي بن أبي طالب	٥٩، ٦٧٩
٣٠٧.	أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء	جابر بن عبدالله	١٥٣
٣٠٨.	أن راية رسول الله ﷺ كانت سوداء ولواءه أبيض	ابن عباس، وبريدة بن الحصيب	١٥٢
٣٠٩.	إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ	قيس بن سعد بن عبادة	٦٦٧
٣١٠.	إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ عَلَيَّ الْخَمْرَ	ابن عمرو	٦٦٨
٣١١.	أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَلَمْ يُضَمِّنْهُ النَّبِيُّ	التلب بن ثعلبة بن ربيعة	٣١٩
٣١٢.	أَنَّ رَجُلًا رَمَى رَجُلًا بِسَهْمٍ فَقَتَلَهُ، وَلَيْسَ لَهُ وَارِثٌ إِلَّا خَالٌ	أبو أمامة سهل بن حنيف	٢٧٥
٣١٣.	أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ	جابر بن عبدالله	٥٣١
٣١٤.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنْ مَجُوسِ الْبَحْرَيْنِ	ابن شهاب الزهري	١٤٩
٣١٥.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ غَزَاةً لَهُ	الحسن بن سعد مولى الإمام علي	٥٩٤
٣١٦.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَسْهَمَ لِلرَّجُلِ وَلِلْفَرَسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ: سَهْمًا لَهُ، وَسَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ	ابن عمر	١٣١
٣١٧.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَتَزَوَّجَهَا	أنس بن مالك	٤٨٤
٣١٨.	أن رسول الله ﷺ خرج في جيش فأدركته القائلة وهو مما يلي ينبع	الباقر	٣٥٢
٣١٩.	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ بَدْرٍ فِي ثَلَاثِ مِائَةٍ وَخَمْسَةَ عَشَرَ	عبدالله بن عمر	١٧٠
٣٢٠.	أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ دَخَلَ مكةَ من كَدَاءَ، مِنَ الثَّنِيَّةِ العُلْيَا الَّتِي عند البَطْحَاءِ	ابن عمر	١٦٦
٣٢١.	أن رسول الله ﷺ دخل يوم الفتح وعليه عمامة سوداء	جابر بن عبدالله	١٦٥
٣٢٢.	أن رسول الله ﷺ سئل عن مولود له قبل ودبر من أين يورث؟	ابن عباس	٣٠٧
٣٢٣.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ	عبدالله بن عمر	٦٣٤
٣٢٤.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَسَمَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا	ابن عمر	١٣١
٣٢٥.	إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَضَى بِالدَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ، وَأَنَّ أَعْيَانَ بَنِي الْأُمِّ يَتَوَارَثُونَ دُونَ بَنِي الْعَلَاتِ	علي بن أبي طالب	٢٥٢
٣٢٦.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا عَطِسَ غَضَّ صَوْتَهُ	أبو هريرة	٤٩٢
٣٢٧.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرْقِيَ مِنَ الْعَيْنِ	عائشة	٦٣٦
٣٢٨.	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُنَفِّلُ الرُّبُعَ بَعْدَ الْخُمُسِ، وَالثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ إِذَا قَفَلَ	حبيب بن مسلمة	١٧٠
٣٢٩.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ	ابن عباس	٤٩٧
٣٣٠.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَعَنَ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ	أبو هريرة	٤٩٧
٣٣١.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْيَمَنِ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ دِينَارًا	معاذ بن جبل	١٤٨
٣٣٢.	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا	أنس بن مالك	٥٢١
٣٣٣.	أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أَتَى عَلَى امْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا	أنس بن مالك	٥٠١
٣٣٤.	أَنَّ رَهْطًا مِنْ عُكْلٍ وَعُرَيْنَةَ أَتَوْا رَسُولَ الله ﷺ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّا نَاسٌ مِنْ أَهْلِ ضَرْعٍ	أنس بن مالك	٢٣٥
٣٣٥.	إِنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ؛ فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ الله ﷺ زَيْنَبَ	أبو هريرة	٦٣٤



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٣٣٦.	إِنْ شِئْتَ أَعْطَيْتَهُ ثَمَنَهُ الَّذِي اشْتَرَاهُ بِهِ وَهُوَ لَكَ، وَإِلَّا فَهُوَ لَهُ	تميم بن طرفة	١٤٢
٣٣٧.	إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا	ابن عمر	٣٥٧
٣٣٨.	إِنَّ صَاحِبَ الْقُرْآنِ يُسْأَلُ عَمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ النَّبِيُّونَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٢٩
٣٣٩.	أَنَّ عَلِيَّ عليه السلام قَطَعَ لَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَنْبُعَ ، ثُمَّ اشْتَرَى عَلِيٌّ إِلَى قَطِيعَةِ عُمَرَ	الباقر	٣٥١
٣٤٠.	أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا هَزَمَ طَلْحَةَ وَأَصْحَابَهُ أَمَرَ مُنَادِيَهُ أَنْ لَا يُقْتَلَ مُقْبِلٌ وَلَا مُدْبِرٌ	الضحاك بن مزاحم	٢٠٣
٣٤١.	أَنَّ عَلِيًّا وَرَّثَ رَجُلًا وَابْنَهُ، أَوْ أَخَوَيْنِ، أُصِيبَا بِصِفِّينَ	حزن بن بشير الخثعمي عن أبيه	٣٠٣
٣٤٢.	أن عليا عليه السلام أتى بالمستورد العجلي فقتله وجعل ميراثه لأهله من المسلمين	أبو عمرو الشيباني	١٨٤
٣٤٣.	أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام أُتِيَ بِرَثَاثَةِ أَهْلِ النَّهْرِ فَعَرَفَهَا	أبو عرفجة عبدالواحد الأسدي	٢٠١
٣٤٤.	أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام سُئِلَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ	عبدالله بن عمرو الجملي	٥١٨
٣٤٥.	أن عليا عليه السلام كَانَ يُوَرِّثُ الْمَجُوسَ مِنْ وَجْهَيْنِ	عن يحيى بن الجزار	٢٩٩
٣٤٦.	أَنَّ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ	النزال بن سبرة	٥٢٢
٣٤٧.	أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام سُئِلَ عَنِ الْمَوْلُودِ لَا يُدْرَى أَرَجُلٌ أَمِ امْرَأَةٌ	ابن معقل	٣٠٨
٣٤٨.	إِنَّ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَ وَلَدِكَ	النعمان بن بشير	٤٤٦
٣٤٩.	أن عمر سأل عن فريضة رسول الله ﷺ في الجد؛ فقام معقل بن يسار	الحسن البصري	٢٦٨
٣٥٠.	أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَصَدَّقَتْ بِمَالِهَا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ	زيد بن علي	٣٥٢
٣٥١.	أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمِّهَا حَمْزَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ	الإمام السجاد علي بن الحسين	٤٩٤
٣٥٢.	إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يُقَالُ لَهَا : شَجَرَةُ الْبَلْوَى	الحسن بن علي	٦٦١
٣٥٣.	إِنَّ فِي السَّمَاءِ حَرَسًا وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ	الإمام الناصر	٥٨٩
٣٥٤.	إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ	عائشة	٦٨٨
٣٥٥.	إِنَّ قَاتِلَهُ وَسَالِبَهُ فِي النَّارِ	عمرو بن العاص	٦١٥
٣٥٦.	أَنْ لَا يُبْلَغَ فِي التَّعْزِيرِ أَدْنَى الْحُدُودِ أَرْبَعِينَ سَوْطًا	عمر بن عبد العزيز	٥٣٤
٣٥٧.	إِنَّ لِبَنِيكَ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ	النعمان بن بشير	٤٤٧
٣٥٨.	إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ دِعَامَةً، وَدِعَامَةُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ	أبو هريرة	٣٧٨
٣٥٩.	إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا ؛ فَإِذَا بَلَغَ أَحَدَكُمْ مَوْتُ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ: إِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ	ابن عباس	٥٠٢
٣٦٠.	إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا، فَإِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ وَفَاةُ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ	ابن عباس	٥٠٢
٣٦١.	إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ	أنس بن مالك	٤١٠
٣٦٢.	إِنَّ للهِ سُبْحَانَهُ رِيحًا يُقَالُ لَهَا رِيحُ الْحَيَوَانِ	علي بن الحسين	٦٥٦
٣٦٣.	إِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ قَاتِلُوهُمْ	ديلم الحميري	٥٣٠
٣٦٤.	إِنْ مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا فَلَكَ مَالُهُ	الحسن البصري	٢٩٤
٣٦٥.	إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ	أبو هريرة	٤٧٠
٣٦٦.	أن معاذ بن جبل ورث أختا وابنة: جعل لكل واحدة منهما النصف، وهو باليمن، ونبي الله ﷺ يومئذ حي	الأسود بن هلال	٢٥١
٣٦٧.	إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ؛ فَلَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا	أبو شريح العدوي	١٦٧
٣٦٨.	إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا نَشَرَهُ	أبو هريرة	٣٥٠
٣٦٩.	إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْجِهَادِ كَلِمَةَ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ	أبو سعيد الخدري	٤٥٦



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٣٧٠	إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ الْإِيمَانِ حُسْنُ الْخُلُقِ	أبو هريرة	٤٤٨
.٣٧١	إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي إِلَى اللَّهِ أَنْ أَخْرُجَ مِنْ مَالِي كُلِّهِ صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ؟ قَالَ: «لَا»	كعب بن مالك	٣٤٥
.٣٧٢	أَنَّ مِنْ قَضَاءِ رَسُولِ الله ﷺ للجدتين من الميراث السدس بينهما بالسوية	عبادة بن الصامت	٢٦٥
.٣٧٣	أَنَّ مَوْلَاهَا مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ؛ فَوَرَّثَ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النِّصْفَ	سلمى بنت حمزة	٢٨٦
.٣٧٤	أَنَّ مَوْلًى لِحَمْزَةَ تُوُفِّيَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَابْنَةَ حَمْزَةَ فَأَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ النِّصْفَ	ابن عباس	٢٨٦
.٣٧٥	أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ يُعَلِّمُهُمُ الصَّلَاةَ	أم حبيبة	٥٢٩
.٣٧٦	إِنَّ هَذَا الْقُرْآنِ مَأْدُبَةُ الله فَتَعَلَّمُوا مَأْدُبَةَ الله	عبدالله بن مسعود	٤١١
.٣٧٧	إِنَّ هَذَا ذَنْبٌ لَمْ تَعْصِ اللهَ بِهِ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ	علي بن أبي طالب	٥٩، ٦٧٩
.٣٧٨	إِنَّ هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَنْزِلِ الْأَرْضَ قَطُّ قَبْلَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ	حذيفة بن اليمان	٥٨٨
.٣٧٩	إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ	أبو سعيد الخدري	٦٠٥
.٣٨٠	إِنْ وَجَدْتَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ فَهُوَ لَكَ	ابن عباس	١٤٣
.٣٨١	أَنَا الشَّجَرَةُ وَفَاطِمَةُ أَصْلُهَا	عبدالرحمن بن عوف	٥٩٠
.٣٨٢	أَنَا أَوَّلُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ الله ﷺ	الإمام علي بن أبي طالب	٥٧١
.٣٨٣	أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ	المقدام بن معدي كرب	٢٧٥
.٣٨٤	أَنَا شَجَرَةٌ، وَفَاطِمَةُ حِمْلُهَا	ابن عباس	٥٩٠
.٣٨٥	أَنَا عَبْدُ الله وَأَخُو رَسُولِهِ، وَأَنَا الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ	علي بن أبي طالب	٥٧٠
.٣٨٦	أَنَا عَبْدُاللَّهِ وَأَخُو رَسُولِ اللَّهِ ﷺ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٩٩
.٣٨٧	أَنَا عَبْدُالله وَأَخُو رَسُولِهِ	علي بن أبي طالب	٥٧٩
.٣٨٨	أَنَا عَبْدُالله وَأَخُو رَسُولِهِ ﷺ	علي بن أبي طالب	٦٠٠
.٣٨٩	أَنَا عَبْدُالله، وَأَخُو رَسُولِ الله ﷺ	أبو يحيى حكيم بن سعد الحنفي	٥٩٩
.٣٩٠	أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ	ابن مسعود	٥٥٢
.٣٩١	إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ	الشريد بن سويد	٦٣٧
.٣٩٢	إِنَّا كَذَلِكَ مَعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ يُضَاعَفُ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ	أبو سعيد الخدري	٦٢١
.٣٩٣	أَنَا وَعَلِيٌّ مِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ	جابر بن عبدالله	٥٨٩
.٣٩٤	أَنْتَ أَخِي	سعيد بن المسيب	٥٨٤
.٣٩٥	أَنْتَ أَخِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ	ابن عمر	٥٨٤
.٣٩٦	أَنْتَ أَخِي وَوَزِيرِي وَخَيْرُ مَنْ أَخْلُفُهُ بَعْدِي	زيد بن علي عن أبيه عن جده	٥٧٨
.٣٩٧	أَنْتَ أَخِي، وَأَبُو وَلَدِي، وَتُقَاتِلُ عَلَى سُنَّتِي	علي بن أبي طالب	٥٧٩
.٣٩٨	أَنْتَ الصِّدِّيقُ الْأَكْبَرُ، وَأَنْتَ الْفَارُوقُ	أبو ذر	٥٨١
.٣٩٩	أَنْتَ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا سَيِّدٌ فِي الْآخِرَةِ	ابن عباس	٥٧٩
.٤٠٠	أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ	عمر بن الخطاب	٥٨٠
.٤٠١	أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ، وَلَا يُؤَدِّي عَنِّي إِلَّا أَنَا أَوْ أَنْتَ	حبشي بن جنادة	٥٨٠
.٤٠٢	أَنْتَ وَشِيعَتُكَ تَرِدُونَ الْحَوْضَ رُوَاةً مَرْوِيِّينَ	عبيدالله بن أبي رافع عن أبيه	٥٨١
.٤٠٣	أنتم طلقاء الله		١٣٩
.٤٠٤	أَنْتُمْ فَرَطُنَا وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ	بريدة بن الحصيب	٤٩٦
.٤٠٥	انْطَلِقْ فَالْتَمِسْ أَزْدِيًّا عَامًا – أَوْ حَوْلاً – فَادْفَعْهُ إِلَيْهِ	بريدة بن الحصيب	٢٤٩



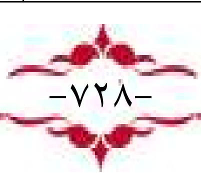
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٤٠٦.	انْظُرُوا سَبِيلَ الْبَوْلِ فَوَرِّثُوهُ مِنْهُ	علي بن أبي طالب	٣٠٨
٤٠٧.	إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ	عمر بن الخطاب	٣٨٧
٤٠٨.	إِنَّمَا الْخَرَاجُ عَنِ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ خَرَاجٌ	حرب بن عبيد الله عن جده عمير الثقفي	١٥٠
٤٠٩.	إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى	أنس بن مالك	٤٢٧
٤١٠.	إِنَّمَا الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ	أبو بكر	١٣٤، ١٣٥
٤١١.	إِنَّمَا الْفَقِيهُ الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ	الحسن البصري	٤١٧
٤١٢.	إِنَّمَا الْفَقِيهُ مَنْ يَخَافُ اللَّهَ	مجاهد بن جبر	٤١٧
٤١٣.	إِنَّمَا النَّفْلُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ	علي بن أبي طالب	١٦٧
٤١٤.	إِنَّمَا كُنَّا نَعْرِفُ مُنَافِقِي الْأَنْصَارِ بِبُغْضِهِمْ عَلِيًّا	أبو سعيد الخدري	٥٨٠
٤١٥.	إنما لكم أن يعطى فقيركم ويزوّج أيمكم	أبو بكر	١٧٧
٤١٦.	إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ كَجَسَدِ رَجُلٍ	النعمان بن بشير	٦٣٢
٤١٧.	إِنَّمَا نُهِيتُ عَنِ النَّوْحِ	جابر بن عبدالله	٦٧١
٤١٨.	أنه عليه السلام أحرق مال المحتكر	علي بن أبي طالب	٥٣٥
٤١٩.	أنه ﷺ أعطى العباس رضي الله عنه، ويساره معروف		١٧٧
٤٢٠.	أَنَّهُ ﷺ حَضَرَ خَيْبَرَ بِثَلَاثَةِ أَفْرَاسٍ لِنَفْسِهِ		١٣٢
٤٢١.	إنه ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ	أنس بن مالك	١٦٦
٤٢٢.	أَنَّهُ ﷺ دَخَلَهَا وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ	جابر بن عبدالله	١٦٦
٤٢٣.	أَنَّهُ ﷺ سُئِلَ: هَلْ أَحَدٌ أَحَقُّ مِنَ الْمَغْنَمِ بِشَيْءٍ		١٧٣
٤٢٤.	أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكَفَرَ أَهْلُ الْجَمَلِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦١٩
٤٢٥.	أَنَّهُ أَسْهَمَ يَوْمَ بَدْرٍ لِلْفَارِسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّاجِلِ سَهْمًا	نافع عن ابن عمر	١٢٩
٤٢٦.	أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الْفَرَائِضَ، وَكَانَ أَكْثَرَ مَا أَعَالَهَا بِهِ الثُّلُثَيْنِ	خارجه بن زيد بن ثابت، عن أبيه	٢٦٢
٤٢٧.	أَنَّهُ خَمَّسَ مَا حَوَاهُ عَسْكَرُ أَهْلِ النَّهْرَوَانِ وَأَهْلِ الْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَعْتَرِضْ مَا سِوَى ذَلِكَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٩٥، ٢٠٦
٤٢٨.	أَنَّهُ ذَكَرَ نَاسًا فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فِرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ	أبو سعيد الخدري	٦١٣
٤٢٩.	أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا يَمْشِي فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ	يزيد بن أبي زياد عن رجل	٥١٧
٤٣٠.	أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ كَيْفَ قَسْمُ الْجَدِّ	عمر بن الخطاب	٢٦٩
٤٣١.	أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ زَوْجٍ وَأُخْتٍ لِأَبَوَيْنِ، فَأَعْطَى الزَّوْجَ النِّصْفَ، وَالْأُخْتَ النِّصْفَ، وَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِذَلِكَ	زيد بن ثابت	٢٥٠
٤٣٢.	أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ سُؤْرِ السِّنَّوْرِ؛ فَقَالَ: هِيَ مِنَ السِّبَاعِ	علي بن أبي طالب	٥١٩
٤٣٣.	أَنَّهُ كَانَ لَا يَزِيدُ الْأُمَّ عَلَى السُّدُسِ مَعَ الْوَلَدِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٧
٤٣٤.	أَنَّهُ كَانَ لَا يُشَرِّكُ، وَكَانَ يُعِيلُ الْفَرَائِضَ، وَكَانَ يَحْجُبُ الْأُمَّ بِالْأَخَوَيْنِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٥
٤٣٥.	أَنَّهُ كَانَ لَا يَقْضِي بِعَجْزِ الْمُكَاتَبِ حَتَّى يَتَوَالَى عَلَيْهِ نَجْمَانِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣١٢
٤٣٦.	أَنَّهُ كَانَ لَا يُوَرِّثُ الْجَدَّةَ مَعَ ابْنِهَا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٤
٤٣٧.	أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الْجَدَّ بِمَنْزِلَةِ أَخٍ إِلَى السُّدُسِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٧
٤٣٨.	أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ الْخَالَةَ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ، وَالْعَمَّةَ بِمَنْزِلَةِ الْعَمِّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٧٢
٤٣٩.	أَنَّهُ كَانَ يَرُدُّ مَا أَبْقَتِ السِّهَامُ عَلَى كُلِّ وَارِثٍ بِقَدْرِ سَهْمِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٧٢
٤٤٠.	أنه كان يستتيب المرتد ثلاثة أيام، فإن تاب وإلا قتله	علي بن أبي طالب	١٨٧



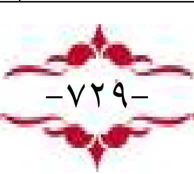
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٤٤١.	أَنَّهُ كَانَ يُعِيلُ الْفَرَائِضَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٨
٤٤٢.	أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي امْرَأَةٍ، وَأَخَوَاتٍ، وَإِخْوَةٍ، وَأُمٍّ، وَجَدٍّ: «لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلْأُمِّ السُّدُسُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٩
٤٤٣.	أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الْغَرْقَى وَالْهَدْمَى وَالْقَتْلَى	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٠٣
٤٤٤.	أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ الْمَجُوسَ بِالْقَرَابَةِ مِنْ وَجْهَيْنِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٩٧
٤٤٥.	أَنَّهُ كَانَ يُوَرِّثُ مَوْلَى الْعَتَاقَةِ دُونَ الْخَالَةِ وَالْعَمَّةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٨٦
٤٤٦.	أَنَّهُ كَتَبَ فِي صَدَقَتِهِ: «هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٥١
٤٤٧.	إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلْعُرُوسِ مِنْ وَلِيمَةٍ	بريدة بن الحصيب	٤٧٤
٤٤٨.	إِنَّهُ لَا يَصِيدُ صَيْدًا وَلَا يَنْكَأُ عَدُوًّا	معقل بن يسار	٦٧٥
٤٤٩.	أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ لِمَا فِي دُورِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ إِلَّا مَا كَانَ مِنْ خَرَاجِ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٩٥، ٢٠٤
٤٥٠.	أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالنَّرْدِ فَضَرَبَهُمْ بِدِرَّتِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٦٥
٤٥١.	أَنَّهُ وَرَّثَ أَخَوَيْنِ قُتِلَا بِصِفِّينَ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ	علي بن أبي طالب	٣٠٣
٤٥٢.	إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ	جبير بن مطعم	١٧٦
٤٥٣.	أَنَّهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ		٢٠٧، ٦١١
٤٥٤.	إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ: كِتَابَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ حَبْلٌ مَمْدُودٌ	زيد بن ثابت	٥٤٦
٤٥٥.	إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّتِي	أبو سعيد الخدري	٥٦٦
٤٥٦.	إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ، وَإِنَّكُمْ تَبَعِي	زيد بن أرقم	٥٦٥
٤٥٧.	إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا	ثوبان مولى رسول الله	٤٩٥
٤٥٨.	أَيْنَ الْمَرِيضِ تَسْبِيحُهُ	أبو هريرة	٦٢٢
٤٥٩.	أَهْدَى كِسْرَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَبِلَ مِنْهُ	عل بن أبي طالب	٤٦٨
٤٦٠.	أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَجَاجٌ، فَطُبِخَ بَعْضُهُنَّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٦٢
٤٦١.	أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ	علي بن أبي طالب	٦٢٥
٤٦٢.	أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ		٢١٨
٤٦٣.	أُوصِي بِكَ كُلَّ مُسْلِمٍ	ربيعة بن لقيط	٤٤٢
٤٦٤.	أَوَّلُ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٥٥
٤٦٥.	أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٠٥
٤٦٦.	أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، ثُمَّ خَلَقَ النُّونَ	علي بن أبي طالب	٦٠٥
٤٦٧.	أَوَّلُ مَنْ تَغَنَّى إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٧١
٤٦٨.	أول من صلى مع رسول الله ﷺ علي عليه السلام	زيد بن أرقم	٥٧١
٤٦٩.	أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَنَى بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ	أنس بن مالك	٤٧٣
٤٧٠.	أَوْلَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ	منصور بن صفية عن أمه عن عائشة	٤٧٤
٤٧١.	أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	عبدالله بن عمرو بن العاص	٤٥٠
٤٧٢.	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ	أبو هريرة	٤٦٦
٤٧٣.	إِيَّاكُمْ وَالْغِنَاءَ؛ فَإِنَّهُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٧٢
٤٧٤.	إِيَّاكُمْ وَالْقَسَامَةَ	أبو سعيد الخدري	٣٣٣
٤٧٥.	أَيُّمَا امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ، أَعْتَقَتْ امْرَأَةً مُسْلِمَةً، كَانَتْ فَكَاكَهَا مِنَ النَّارِ	كعب بن مرة أو مرة بن كعب	٣١٣



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٤٧٦.	أَيُّمَا امْرِئٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا كَانَ فَكَاكَهُ مِنَ النَّارِ	أبو أمامة صدي بن عجلان	٣١٣
٤٧٧.	أَيُّمَا دَارٍ أَوْ أَرْضٍ قُسِمَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ عَلَى قَسْمِ الْجَاهِلِيَّةِ	ابن عباس	٣٣٤
٤٧٨.	أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ، فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ	أبو موسى الأشعري	٤٨٣
٤٧٩.	أَيُّمَا عَبْدٍ كُوتِبَ بِمِائَةِ أُوقِيَّةٍ، فَأَدَّاهَا إِلَّا عَشْرَ أُوقِيَّاتٍ، فَهُوَ رَقِيقٌ	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٣٢٤
٤٨٠.	أَيُّمَا مَمْلُوكٍ مُثِّلَ بِهِ فَهُوَ حُرٌّ	يزيد بن أبي حبيب	٤٤٢
٤٨١.	أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ مِنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢١٦
٤٨٢.	أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَأَنَّيْتُ بِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ	علي بن أبي طالب	٦١٨
٤٨٣.	أَيُّهَا النَّاسُ فَمَاذَا تَسْتَنْكِرُونَ مِنْ مَوْتِ نَبِيِّكُمْ	محمد بن عبدالرحمن بن خلاد	٥٦٦
٤٨٤.	أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ آذَى عَلِيًّا فَقَدْ آذَانِي	ابن عباس	٥٦٥
٤٨٥.	أَيُّهَا النَّاسُ، أَصْلِحُوا مَا بَيْنَكُمْ	عمرو بن العاص	٦٠٠
٤٨٦.	أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ فِي دَارِ هُدْنَةٍ	علي بن أبي طالب	٤١١
٤٨٧.	أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالْعِلْمِ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ	أبو أمامة الباهلي	٣٩٦
٤٨٨.	بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَكُنَّا نُبَايِعُهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٣٥
٤٨٩.	بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ: فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ	عبادة بن الصامت	٥٣٧
٤٩٠.	بِرُّ الْوَالِدَيْنِ يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ	أبو هريرة	٦٢٣
٤٩١.	بِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ زِيَادَةٌ فِي الرِّزْقِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٢٣
٤٩٢.	بِرَّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمَرَاكَ أَنْ تَنْخَلِعَ مِنْ مَالِكَ كُلِّهِ فَافْعَلْ	أبو ذر	٦٤٢
٤٩٣.	بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ	سلمان الفارسي	٦٩١
٤٩٤.	بِرُّوا آبَاءَكُمْ يَبَرَّكُمْ أَبْنَاؤُكُمْ	أبو هريرة	٦٤٠
٤٩٥.	بِسْمِ الله، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ السُّوقِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا	بريدة بن الحصيب	٤٨٦
٤٩٦.	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً إِلَى نَجْدٍ فَخَرَجْتُ مَعَهَا	ابن عمر	١٦٩
٤٩٧.	بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي جَيْشٍ قِبَلَ نَجْدٍ، وَانْبَعَثَتْ سَرِيَّةٌ مِنَ الْجَيْشِ؛ فَكَانَ سُهْمَانُ الْجَيْشِ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيرًا	ابن عمر	١٦٩
٤٩٨.	بَعَثَنِي اللهُ هُدًى وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ	أنس بن مالك	٦٦٧
٤٩٩.	بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً	عبدالله بن عمرو بن العاص	٣٩٨
٥٠٠.	بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى ثَلَاثَةٍ: أَهْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا تُكَفِّرُوهُمْ بِذَنْبٍ	جابر بن عبدالله	٩٣
٥٠١.	بِئْسَ الْبَيْتُ بَيْتٌ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالْغِنَاءِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٧١
٥٠٢.	بِئْسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ لَا يَقُومُونَ لله بِالْقِسْطِ	جابر بن عبدالله	٤٥٥
٥٠٣.	بِئْسَمَا صَنَعْتَ لَوْ سَتَرْتَ عَلَيْهِ بِطَرَفِ رِدَائِكَ لَكَانَ خَيْرًا لَكَ	هزال بن ذياب الأسلمي	٣٣١
٥٠٤.	بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ إِذَا زُمْرَةٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتُهُمْ خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ	أبو هريرة	٥٥٢
٥٠٥.	تَحْرُمُ الْجَنَّةُ عَلَى ثَلَاثَةٍ	الإمام الهادي بلاغا	٥٣١
٥٠٦.	تَرِدُ عَلَيَّ أُمَّتِي الْحَوْضَ، وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ	أبو هريرة	٥٦١
٥٠٧.	تَرْغَبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خُلَّتِهِمْ وَبِأَجْنِحَتِهَا تَمْسَحُهُمْ	معاذ بن جبل	٣٨١
٥٠٨.	تَرْكُ الْوَصِيَّةِ عَارٌ فِي الدُّنْيَا	ابن عباس	٣٣٨
٥٠٩.	تَرَوْنَ الَّذِي أَحْصَى رَمْلَ عَالِجٍ عَدَدًا	ابن عباس	٢٦٣

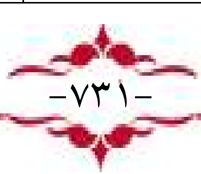


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٥١٠.	تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلَا تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي	أنس بن مالك	٦٣٤
٥١١.	تعرف الناسخ من المنسوخ؟	علي بن أبي طالب	٣٩٤
٥١٢.	تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ	أبو هريرة	١١٩
٥١٣.	تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٩١
٥١٤.	تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَتَى يَفْتَقِرُ إِلَى مَا عِنْدَهُ	أبو هريرة، وابن مسعود	٣٩٦
٥١٥.	تَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ	أبو سعيد الخدري	٢٤١
٥١٦.	تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ قَبْلَ الظَّانِّينَ: يَعْنِي الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ بِالظَّنِّ	عقبة بن عامر الجهني	٢٤٤
٥١٧.	تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالطَّلَاقَ وَالْحَجَّ؛ فَالْأَمَانَةُ مِنْ دِينِكُمْ	ابن مسعود	٢٤٣
٥١٨.	تَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَالْقُرْآنَ وَعَلِّمُوا النَّاسَ؛ فَإِنِّي مَقْبُوضٌ	أبو هريرة	٢٤٣
٥١٩.	تَعَلَّمُوا الفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا؛ فَإِنَّهُ نِصْفُ الْعِلْمِ	أبو هريرة	٢٤٠
٥٢٠.	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَسَلُوا اللهَ بِهِ الْجَنَّةَ	أبو سعيد الخدري	٤٣١
٥٢١.	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهَا النَّاسَ	أبو الأحوص عن ابن مسعود	٢٤٢
٥٢٢.	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ، وَتَعَلَّمُوا الْفَرَائِضَ وَعَلِّمُوهُ النَّاسَ	سليمان بن جابر عن ابن مسعود	٢٤٢
٥٢٣.	تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، وَتَفَقَّهُوا بِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٣٠
٥٢٤.	تَعَلَّمُوا مَا شِئْتُمْ أَنْ تَعْلَمُوا	معاذ بن جبل	٣٩٦
٥٢٥.	تَعَلَّمُوا مِنَ النُّجُومِ مَا تَهْتَدُوا بِهِ	ابن عمر	٤٨٩
٥٢٦.	تَعَلَّمُوا مِنْ أنسابكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ	أبو هريرة	٤٨٩
٥٢٧.	تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ	أبو هريرة	٤٦٢
٥٢٨.	تَهَادَوْا تَحَابُّوا	عائشة	٤٤٣، ٤٦٧
٥٢٩.	تَهَادَوْا تَزْدَادُوا حُبًّا	أم المؤمنين عائشة	٤٤٤
٥٣٠.	تَهَادَوْا فَإِنَّ الْهَدِيَّةَ تُذْهِبُ وَحَرَ الصُّدُورِ	أبو هريرة	٤٤٤
٥٣١.	ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَجْتَمِعْنَ إِلَّا فِي كَرِيمٍ	الإمام زيد بن علي	٤٨١
٥٣٢.	ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ	زيد بن ثابت	٣٩٧
٥٣٣.	ثَلَاثٌ مِنْ أَصْلِ الْإِيمَانِ: الْكَفُّ عَمَّنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ لَا يُكَفِّرُهُ بِذَنْبٍ	أنس بن مالك	٩٤
٥٣٤.	ثَلَاثٌ مِنَ السِّحْرِ	أبو أمامة	٤٩٠
٥٣٥.	ثَلَاثٌ يَبْقَيْنَ لِلْعَبْدِ بَعْدَ مَوْتِهِ	أنس بن مالك	٣٥٠
٥٣٦.	ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ	أبوهريرة	٢٢٥
٥٣٧.	ثَلَاثَةٌ لَا حُرْمَةَ لَهُمْ	ابن عباس	٦٦٩
٥٣٨.	ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ	أبو موسى الأشعري	٤٨٩
٥٣٩.	ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ	أبو موسى الأشعري	٥٣٣
٥٤٠.	الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ	ابن عباس	٣٤٣، ٣٤٧
٥٤١.	الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ	سعد بن أبي وقاص	٣٤٣
٥٤٢.	ثُمَّ أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَالْأَقْرَبَ	بهز بن حكيم عن أبيه عن جده	٦٤٠
٥٤٣.	جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللهِ فَقَالَ: إِنِّي أَعْتَقْتُ عَبْدًا لِي وَجَعَلْتُهُ سَائِبَةً، فَمَاتَ وَتَرَكَ	هزيل بن شرحبيل	٢٩١

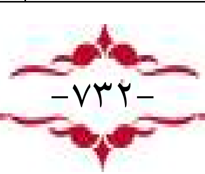


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
	مَالًا وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا		
.٥٤٤	جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ عَرَفْنَا السَّلَامَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟	علي بن أبي طالب	٧٠٠
.٥٤٥	جَاءَتِ الْجَدَّةُ أُمُّ الأُمِّ إِلَى أَبِي بَكْرٍ	قبيصة بن ذؤيب	٢٦٤
.٥٤٦	جُزُّوا الشَّوَارِبَ، وَأَرْخُوا اللِّحَى	أبو هريرة	٦٨٣
.٥٤٧	الْجَنَّةُ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ	أبو موسى الاشعري	١٠٥
.٥٤٨	الْجَنَّةُ: لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٤٥
.٥٤٩	جِهَادُ الْفَاسِقِينَ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ	زيد بن علي عن آبائه عن علي	١٢٢
.٥٥٠	الْجِهَادُ ثَلَاثٌ: جِهَادٌ بِيَدٍ، وَجِهَادٌ بِلِسَانٍ، وَجِهَادٌ بِقَلْبٍ	علي بن أبي طالب	٦٥٥
.٥٥١	الْجِهَادُ مَاضٍ مُنْذُ بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى إِلَى أَنْ يُقَاتِلَ آخِرُ أُمَّتِي الدَّجَّالَ	أنس بن مالك	٩٣
.٥٥٢	جِئْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَى مَكَّةَ، فَنَزَلْتُ عَلَى الْعَبَّاسِ	عفيف الكندي	٥٧٢
.٥٥٣	حَبِّسْ أَصْلَهَا وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا	ابن عمر	٣٥٨
.٥٥٤	حَدَّثَنِي جِبْرِيلُ وَعَدَّهُنَّ فِي يَدِهِ	علي بن أبي طالب	٦٩٨
.٥٥٥	حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ	أنس بن مالك	٦٤٧
.٥٥٦	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ	أبو هريرة	٤٢٠
.٥٥٧	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ	أبو هريرة	٤٨٢
.٥٥٨	حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنْ يَعْدِلَ فِي الرَّعِيَّةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢١٦
.٥٥٩	حَقٌّ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ يَحْكُمَ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ، وَأَنْ يُؤَدِّيَ الْأَمَانَةَ	علي بن أبي طالب	٢٢٠
.٥٦٠	حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ	عتبة بن غزوان	٢٨١
.٥٦١	حَلِيفُ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، وَمَوَالِي الْقَوْمِ مِنْهُمْ	ابو هريرة	٢٨١
.٥٦٢	حَلِيفُنَا مِنَّا، وَابْنُ أُخْتِنَا مِنَّا، وَمَوْلَانَا مِنَّا	رفاعة بن رافع الزرقي	٢٨٢
.٥٦٣	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْسَنَ خَلْقِي	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٩١
.٥٦٤	الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ عَدُوَّنَا يَسْأَلُنَا عَمَّا نَزَلَ بِهِ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ	علي بن أبي طالب	٣٠٧
.٥٦٥	الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ فِيْنَا الْحِكْمَةَ أَهْلَ الْبَيْتِ	حُمَيْدِ بْنِ عبدالله بن يزيد	٥٦٠
.٥٦٦	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي حَسَّنَ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَزَانَ مِنِّي مَا شَانَ مِنْ غَيْرِي	ابن عباس	٤٩٢
.٥٦٧	الْحَمْدُ للهِ الَّذِي حَكَمَ بِالْحَقِّ قَطْعًا، وَجَزَى كُلَّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى	علي بن أبي طالب	٢٦٢
.٥٦٨	الْحَمْدُ للهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ	أنس بن مالك	٤٩٢
.٥٦٩	الْحَمْدُ للهِ الَّذِي سَوَّى خَلْقِي وَأَحْسَنَ صُورَتِي	أنس بن مالك	٤٩٢
.٥٧٠	الْحِنَّاءُ وَالتَّعَطُّرُ وَالسِّوَاكُ وَالنِّكَاحُ مِنْ سَنَنِ الْمُرْسَلِينَ	أبو أيوب	٦٨٢
.٥٧١	الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ	مجمع بن جارية	٦١٠
.٥٧٢	الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا حَيَاءَ لَهُ	بلاغا عن الإمام الهادي	٤٣٣
.٥٧٣	الْخَالُ وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ		٢٧٣، ٢٧٤
.٥٧٤	خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَفِّرُوا اللِّحَى	عبدالله بن عمر	٦٨٣
.٥٧٥	الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرِّجَالِ، مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٨٦
.٥٧٦	الْخِتَانُ سُنَّةٌ لِلرَّجُلِ مَكْرُمَةٌ لِلنِّسَاءِ	أبو المليح	٦٨٦
.٥٧٧	خُذْ عَلَيْكَ سِلَاحَكَ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْكَ قُرَيْظَةَ	أبو السائب مولى هشام	٦٣٩
.٥٧٨	خَرَجْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم نَطُوفُ فِي نَخْلٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥١٧



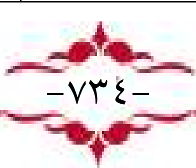


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٦١٤	سَأَلَ عَمَارٌ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَبْيِ الذُّرِّيَّةِ، فَقَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِمْ سَبْيٌ	خمير بن مالك	١٩٩
.٦١٥	سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ أَمْوَالِ الْخَوَارِجِ؛ فَقَالَ: لَا أَرَى فِي أَمْوَالِهِمْ غَنِيمَةً	رجل من بني تميم	٢٠١
.٦١٦	سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ: مَا السُّنَّةُ فِي الرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ يُسْلِمُ عَلَى يَدِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	تميم الداري	٢٩٣
.٦١٧	سَبْعَةٌ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلاَّ ظِلُّهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٢٦
.٦١٨	سَبْعَةٌ فِي ظِلِّ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ	علي بن أبي طالب	٤٨٦
.٦١٩	سَبْعَةٌ لَعَنْتُهُمْ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٌ	عمرو بن شغوى اليافعي	٥٤٢
.٦٢٠	سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ	أبو هريرة وأبو سعيد الخدري	٦٢٦
.٦٢١	سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ	أبو هريرة	٢٢٤
.٦٢٢	سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَاذَقَ؛ فَمَا أَسْكَرَ فَهْوَ حَرَامٌ	ابن عباس	٥٣٠
.٦٢٣	سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ	علي بن الحسين عن أبيه عن جده	٥٤٠
.٦٢٤	سِتَّةٌ لَعَنْتُهُمْ، لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ	عائشة	٥٤١
.٦٢٥	سِتَّةٌ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ	علي بن أبي طالب	٦٧٤
.٦٢٦	السَّخِيُّ قَرِيبٌ مِنَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ النَّاسِ	أبو هريرة	٤٦٦
.٦٢٧	سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ	ابن عباس	٥٢٢،٥١٨
.٦٢٨	السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٩٤
.٦٢٩	السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ	بريدة بن الحصيب	٤٩٦
.٦٣٠	السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا	عائشة	٤٩٦
.٦٣١	السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ، وَيَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا	ابن عباس	٤٩٧
.٦٣٢	السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ	أبو هريرة	٤٩٦
.٦٣٣	سَلُونِي عَنْ كِتَابِ اللهِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ آيَةٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُ بِلَيْلٍ نَزَلَتْ أَمْ بِنَهَارٍ	علي بن أبي طالب	٤٠٠
.٦٣٤	سَلُونِي فَوَاللهِ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ	علي بن أبي طالب	٤٠٠
.٦٣٥	السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ	ابن عمر	٥٠٥
.٦٣٦	سَمِعْتُ عَمَّارَ يَقَعُ فِي عُثْمَانَ يَشْتُمُهُ	أبو الغادية الجهني	٦١٥
.٦٣٧	سُنُّوا بِهِمْ سُنَّةَ أَهْلِ الْكِتَابِ	عبدالرحمن بن عوف	١٤٩
.٦٣٨	سَوُّوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ	ابن عباس	٤٤٧
.٦٣٩	سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ؛ فَمَنْ نَابَذَهُمْ نَجَا	ابن عباس	٤٥٣
.٦٤٠	سَيَكُونُ بَعْدِي خُلَفَاءُ، يَعْمَلُونَ بِمَا يَعْلَمُونَ	أبو هريرة	٤٥٥
.٦٤١	سُئِلَ أَبُو مُوسَى عَنِ ابْنَةٍ وَابْنَةِ ابْنٍ وَأُخْتٍ؛ فَقَالَ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ	هزيل بن شرحبيل	٢٥٣
.٦٤٢	سُئِلَ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَاناً؟ قَالَ: «رَجُلٌ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ	أبو سعيد الخدري	١٠٨
.٦٤٣	سئل رسول الله ﷺ عن الْبِتْعِ وَهُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ	عائشة	٥٢٥
.٦٤٤	سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ رَجُلٍ قَالَ لِامْرَأَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ	معاذ بن جبل	٣١٤
.٦٤٥	سُئِلَ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ؛ فَقَالَ: «إِخْوَانُنَا بَغَوْا عَلَيْنَا فَقَاتَلْنَاهُمْ	عبد خير	١٩٩
.٦٤٦	سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ أَهْلِ الْجَمَلِ ، قِيلَ : أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟ أبو البختري		٦١٩
.٦٤٧	سُئِلَ عَنِ الْخَوَارِجِ: أَكُفَّارٌ هُمْ ؟ الإمام علي بن أبي طالب		٦٢٠



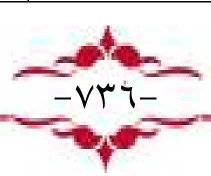


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٦٨٣.	عَشْرٌ مِنْ أَخْلَاقِ قَوْمِ لُوطٍ	ابن عباس	٦٧٤
٦٨٤.	عَشْرٌ مِنَ السُّنَّةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٨١
٦٨٥.	عَشْرٌ مِنْ الْفِطْرَةِ	أم المؤمنين عائشة	٦٨١
٦٨٦.	عَشْرٌ مِنْ عَمَلِ قَوْمِ لُوطٍ فَاحْذَرُوهُنَّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٨، ٦٧٤
٦٨٧.	عِفُّوا تَعِفَّ نِسَاؤُكُمْ	علي بن أبي طالب	٦٤٠
٦٨٨.	عُكْلٌ		٢٣٤
٦٨٩.	الْعِلْمُ آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، أَوْ سُنَّةٌ قَائِمَةٌ	ابن عمر	٢٤١
٦٩٠.	الْعِلْمُ ثَلَاثَةٌ وَمَا سِوَى ذٰلِكَ فَفَضْلٌ	عبدالله بن عمرو بن العاص	٢٤١
٦٩١.	عَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاطِمَةَ أَنْ تَقُولَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ	الحسين بن علي	٦٥٢
٦٩٢.	الْعِلْمُ مِيرَاثِي وَمِيرَاثُ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي	أم هاني	٣٧٠
٦٩٣.	الْعُلَمَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ عَلَى عِبَادِ اللهِ	أنس بن مالك	٣٧٥
٦٩٤.	الْعُلَمَاءُ خُلَفَاءُ الأَنْبِيَاءِ	أبو الدرداء	٣٧٦
٦٩٥.	الْعُلَمَاءُ مَصَابِيحُ الأَرْضِ وَخُلَفَاءُ الأَنْبِيَاءِ	علي بن أبي طالب	٣٧٠
٦٩٦.	الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٦٨
٦٩٧.	الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، يُحِبُّهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ	البراء بن عازب	٣٨١
٦٩٨.	على اليد ما أخذت حتى ترد	سمرة بن جندب	٢٣٤
٦٩٩.	عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ أَوْ مُسْلِمٍ	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٤٤٣
٧٠٠.	الْغَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْحَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيبُ شَهِيدٌ	علي بن أبي طالب	١٢٣
٧٠١.	الْغَزْوُ غَزْوَانِ	معاذ بن جبل	١١٩
٧٠٢.	غَزْوَةٌ بَعْدَ حِجَّةِ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِينَ حَجَّةً	أبو حنيفة	١٠٩
٧٠٣.	الْغِنَاءُ وَاللَّهْوُ يُنْبِتَانِ النِّفَاقَ	أنس بن مالك	٦٧٢
٧٠٤.	الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ	جابر بن عبدالله	٦٧٢
٧٠٥.	الْغَنِيمَةُ لِمَنْ حَضَرَ الْوَقْعَةَ وَشَهِدَهَا		١٣٣
٧٠٦.	الْغَنِيمَةُ لِمَنْ شَهِدَ الْوَقْعَةَ	علي بن أبي طالب	١٣٧
٧٠٧.	فَأَقُولُ: إِنَّهُمْ مِنِّي؛ فَيُقَالُ: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ	أبو سعيد الخدري	٥٥٢
٧٠٨.	فَالْوَقِيَّةُ مِنْهُ حَرَامٌ	عائشة	٥٢٦
٧٠٩.	فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا عليه السلام فَدَعَا بِمَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ	أبو هريرة	٥١٨
٧١٠.	فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ	أبو أمامة الباهلي	٣٨٠
٧١١.	فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْمُجْتَهِدِ مِائَةُ دَرَجَةٍ	الزهري	٣٦٩
٧١٢.	الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِي الدُّنْيَا	علي بن أبي طالب	٣٧٦
٧١٣.	فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ	ابن عباس	٣٧٨
٧١٤.	فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ	جابر بن عبدالله	٤٤٧
٧١٥.	فنظرت فإذا ليس لي معين إلا أهل بيتي	علي بن أبي طالب	٥٤٤
٧١٦.	فِي أَبٍ حُرٍّ، وَابْنٍ نِصْفُهُ حُرٌّ، قَالَ: «لِلْأَبِ النِّصْفُ، وَلِلابْنِ النِّصْفُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده	٣٢٦
٧١٧.	فِي ابْنَيْ عَمٍّ: أَحَدُهُمَا أَخٌ لأُمٍّ، قَالَ: «لِلْأَخِ لِأُمٍّ السُّدُسُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٧
٧١٨.	فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ يَسِيرُ الرَّاكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ	أنس بن مالكٍ	٦٤٨

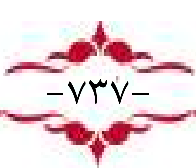


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٧١٩	فِي الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَا لِلرَّجُلِ وَمَا لِلْمَرْأَةِ مِنْ أَيِّهِمَا يُوَرَّثُ	علي بن أبي طالب	٣٠٩
.٧٢٠	فِي الْمَجُوسِ: «إِذَا أَسْلَمُوا يَرِثُونَ مِنَ الْقَرَابَتَيْنِ جَمِيعًا	عن علي وابن مسعود	٢٩٩
.٧٢١	فِي الْمَجُوسِ: يُوَرَّثُ مِنْ مَكَانَيْنِ	عن علي وابن مسعود	٢٩٩
.٧٢٢	فِي الْوَرَثَةِ يُقِرُّ بَعْضُهُمْ بِدَيْنٍ، قَالَ: «يَدْفَعُ الَّذِي أَقَرَّ حِصَّتَهُ مِنَ الدَّيْنِ»	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٢٩
.٧٢٣	فِي أُمٍّ حُرَّةٍ، وَثَلَاثِ أَخَوَاتٍ نِصْفُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ حُرٌّ، وَعَمٍّ حُرٍّ، قَالَ: "لِلْأُمِّ تِسْعَةٌ مِنْ سِتَّةٍ وَثَلَاثِينَ وَهْوَ رُبُعُ الْمَالِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده	٣٢٧
.٧٢٤	فِي امْرَأَةٍ، وَأَبَوَيْنِ: لِلْمَرْأَةِ الرُّبُعُ، وَلِلْأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِي، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ	زيد بن علي	٢٥٣
.٧٢٥	فِي امْرَأَتَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَابْنَتَيْنِ: «صَارَ ثُمُنُهَا تُسْعًا»	علي بن أبي طالب	٢٦٢
.٧٢٦	فِي رَجُلٍ مَاتَ وَتَرَكَ ابْنَتَهُ وَمَوْلَاهُ؛ قَالَ : لِلابْنَةِ النِّصْفُ	محمد بن الحنفية عن أبيه علي	٢٨٧
.٧٢٧	فِي رَجُلٍ مَاتَ وَخَلَّفَ ابْنَيْنِ: أَحَدُهُمَا حُرٌّ، وَالآخَرُ عَتَقَ نِصْفُهُ، قَالَ: «الْمَالُ بَيْنَهُمَا أَثْلَاثًا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٢٣
.٧٢٨	فِي رَجُلٍ هَلَكَ وَتَرَكَ جَدَّتَيْ أَبِيهِ وَجَدَّتَيْ أُمِّهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٤
.٧٢٩	فِي رَجُلٍ يَمُوتُ وَيُخَلِّفُ ابْنَيْنِ فَيُقِرُّ أَحَدُهُمَا بِأَخٍ لَهُ، قَالَ: «يَسْتَوْفِي الَّذِي أَقَرَّ حَقَّهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٢٩
.٧٣٠	فِي زَوْجٍ، وَأَبَوَيْنِ: لِلزَّوْجِ النِّصْفُ، وَلِلْأُمِّ ثُلُثُ مَا بَقِيَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأَبِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٣
.٧٣١	فِي عَبْدٍ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَعْتَقَهُ أَحَدُهُمَا؛ قَالَ: يُقَوَّمُ بِالْعَدْلِ فَيَضْمَنُ لِشَرِيكِهِ حِصَّتَهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣١٢
.٧٣٢	فِي قُطَّاعِ الطَّرِيقِ: إِذَا قَتَلُوا وَأَخَذُوا الْمَالَ قُتِلُوا وَصُلِبُوا	ابن عباس	٢٣٦
.٧٣٣	فِي: أُمٌّ وَأُخْتٌ وَزَوْجٌ وَجَدٌّ فِي قَوْلِ عَلِيٍّ ﵇: لِلْأُمِّ الثُّلُثُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ	عن إبراهيم النخعي ، وعامر الشعبي	٢٧١
.٧٣٤	فِيمَا حَازَهُ الْمُشْرِكُونَ فَأَصَابَهُ الْمُسْلِمُونَ فَعَرَفَهُ صَاحِبُهُ فَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَهُوَ لَهُ	ابن عمر	١٤٢
.٧٣٥	قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: وَعِزَّتِي وَعَظَمَتِي وَكِبْرِيَائِي	علي بن أبي طالب	٦٦٤
.٧٣٦	قَالَ عِيسَى بن مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ: تَحَبَّبُوا إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ	علي بن أبي طالب	٦٦٥
.٧٣٧	قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَأَيْتَ قَوْمَنَا أَمُشْرِكُونَ هُمْ؟	الإمام علي بن أبي طالب	٦١٩
.٧٣٨	قَالَ لِي رَبِّي لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي: مَنْ خَلَّفْتَ عَلَى أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ؟	زيد بن علي عن أبيه عن جده	٥٨٠
.٧٣٩	قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى الله عَزَّ وَجَلَّ	زرارة بن أبي أوفى	٤٣٢
.٧٤٠	قَدْ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ؛ فَقَدْ أُذِنَ لِمُحَمَّدٍ فِي زِيَارَةِ قَرَابَتِهِ	بريدة بن الحصيب	٤٩٧
.٧٤١	قَدِمَ رَجُلٌ بِنَا عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ	عامر بن واثلة الليثي	٢٢٥
.٧٤٢	قدم علينا معاذ بن جبل حين بعثه رسول الله ﷺ فقسم فينا، فأعطى الابنة النصف والأخت النصف، ولم يورث العصبة شيئا	الأسود بن يزيد	٢٥١
.٧٤٣	قَدِمْتُ دِمَشْقَ وَأَنَا أُرِيدُ الْغَزْوَ	محمد بن شهاب الزهري	٦٠١
.٧٤٤	قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ فِي الصَّلَاةِ أَفْضَلُ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي غَيْرِ الصَّلَاةِ	علي بن أبي طالب	٤١٠
.٧٤٥	قَسَّمَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْعَقْلَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ	أبو سعيد الخدري	٦١٠
.٧٤٦	قَسَمَ رَسُولُ الله ﷺ خَيْبَرَ نِصْفَيْنِ	سهل بن أبي حثمة	١٤٠
.٧٤٧	قُصُّوا أَظْفَارَكُمْ وَادْفِنُوا قُلَامَاتِكُمْ	عبدالله بن بسر الأزدي	٦٨٥
.٧٤٨	قُصُّوا الشَّوَارِبَ، وَاعْفُوا اللِّحَى	ابن عباس	٦٨٥
.٧٤٩	قَضَى رَسُولُ الله ﷺ أَنَّ الرَّجُلَ يَرِثُ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ دُونَ أَخِيهِ لِأَبِيهِ	علي بن أبي طالب	٢٥٢

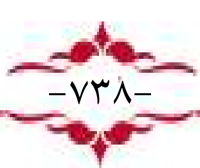
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٧٥٠.	قضى في ميراث المرتد أنه لأهله من المسلمين	علي بن أبي طالب	١٨٥
٧٥١.	قَضَى فِينَا مُعَاذٌ بِالْيَمَنِ وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جِيءَ فِي رَجُلٍ تَرَكَ ابْنَتَهُ وَأُخْتَهُ؛ فَأَعْطَى الإِبْنَةَ النِّصْفَ، وَالْأُخْتَ النِّصْفَ	الأسود بن يزيد	٢٥٢
٧٥٢.	قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَعْجِيلَ عَافِيَتِكَ	علي بن أبي طالب	٦٢٢
٧٥٣.	قَلْبٌ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحِكْمَةِ كَبَيْتٍ خَرِبٍ	ابن عمر	٣٩٧
٧٥٤.	قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: كَيْفَ كَانَ شَعَرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟	قتادة بن دعامة السدوسي	٦٩٥
٧٥٥.	قَلِيلُ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ حَرَامٌ	جابر بن عبدالله	٥٢٧
٧٥٦.	قِهِ أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهِرُّ	أبو هريرة	٥٢١
٧٥٧.	قِوَامُ امْرِئٍ عَقْلُهُ	ابن عباس	٦١٠
٧٥٨.	قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ	كعب بن عجرة	٧٠٢
٧٥٩.	قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ	عائشة	٤٩٦
٧٦٠.	كَانَ أَبْيَضَ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ	علي بن أبي طالب	٦٩٤
٧٦١.	كَانَ أَحَبُّ الطَّعَامِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، الثَّرِيدَ مِنَ الْخُبْزِ	ابن عباس	٦٩٠
٧٦٢.	كَانَ اسْمِي بَرَّةَ، فَسَمَّانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْنَبَ	زينب بنت أم سلمة	٦٣٤
٧٦٣.	كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ، وَالْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ	ابن عباس	٣٤٣
٧٦٤.	كَانَ الْمِيرَاثُ لِلْوَلَدِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ فَنَسَخَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ	ابن عباس	٢٥٤
٧٦٥.	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ: «بِاسْمِكَ نَمُوتُ وَنَحْيَا	أبو ذر الغفاري	٥١٤
٧٦٦.	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَأَمُوتُ»	حذيفة بن اليمان	٥١٣
٧٦٧.	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ الهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا	عائشة	٤٦٨
٧٦٨.	كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يُسْدِلُونَ أَشْعَارَهُمْ	ابن عباس	٦٨٥
٧٦٩.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُنَفِّلُ الثُّلُثَ بَعْدَ الْخُمُسِ	حبيب بن مسلمة	١٧٠
٧٧٠.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبْيَضَ اللَّوْنِ مُشْرَبًا بِحُمْرَةٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٩٢
٧٧١.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا	البراء بن عازب	٦٩٥
٧٧٢.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالْبَاكُورَةِ مِنَ الثِّمَارِ وَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ	ابن عباس	٦٨٩
٧٧٣.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَصَابَ غَنِيمَةً أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ فَيَجِيئُونَ بِغَنَائِمِهِمْ فَيُخَمِّسُهُ وَيُقَسِّمُهُ	ابن عمر	١٩١
٧٧٤.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى	أبو أيوب الأنصاري	٥٢٣
٧٧٥.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ عِنْدَ مَنَامِهِ – اتَّكَأَ عَلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٠٩
٧٧٦.	كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميرا على جيش أو سرية دعاه فأوصاه في خاصة نفسه	ابن بريدة عن أبيه	١٥١
٧٧٧.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْصَاهُ	سليمان بن بريدة	١٥١
٧٧٨.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ، قَالَ: «اذْهِبِ الْبَأْسَ	علي بن أبي طالب	٦٢٢
٧٧٩.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ	أبو هريرة	٤٩٣
٧٨٠.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ: «الْحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا	أبو سعيد الخدري	٥٢٣
٧٨١.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ	كعب بن مالك	٦٣٠
٧٨٢.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ	عائشة	٦٣٦



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٧٨٣.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا نَامَ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ	أنس بن مالك	٥١٦
٧٨٤.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا	البراء بن عازب	٦٩٥
٧٨٥.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ، أَشْكَلَ الْعَيْنَيْنِ	جابر بن سمرة	٦٩٥
٧٨٦.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ	أنس بن مالك	٤٢٠
٧٨٧.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ مِنَ الْحَلْوَى التَّمْرُ وَالرُّطَبُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٨٩
٧٨٨.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ	بريدة بن الحصيب	٤٩٦
٧٨٩.	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُ المَرِيضَ، وَيَشْهَدُ الْجَنَازَةَ	أنس بن مالك	٤٨٢
٧٩٠.	كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَفِّلُ الرُّبُعَ وَالْخُمُسَ وَالثُّلُثَ	زيد بن علي	١٧٢
٧٩١.	كان عبدالله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ فأزله الشيطان فلحق بالكفار	ابن عباس	١٨٢
٧٩٢.	كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يُشَرِّكُ الْجَدَّ إِلَى سِتَّةٍ مَعَ الإِخْوَةِ	إبراهيم النخعي	٢٧٠
٧٩٣.	كَانَ عُمَرُ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَعَلِيٌّ يَطُوفُ أَمَامَهُ	محمد بن زياد	٤٠٣
٧٩٤.	كَانَ لِوَاؤُهُ أَبْيَضَ، وَرَايَتُهُ سَوْدَاءَ	ابن عباس	١٥٣
٧٩٥.	كَانَتْ جُوَيْرِيَةُ اسْمُهَا بَرَّةُ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ اسْمَهَا جُوَيْرِيَةَ	ابن عباس	٦٣٤
٧٩٦.	كَانَتْ رَايَاتُ النَّبِيِّ ﷺ سُودًا وَأَلْوِيَتُهُ بِيضًا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٥٢
٧٩٧.	كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ [سَوْدَاءَ، وَ] لِوَاؤُهُ أَبْيَضَ	ابن عباس	١٥٣
٧٩٨.	كَانَتْ رَايَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَوْدَاءَ وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضَ	ابن عباس	١٥٣
٧٩٩.	كَانَتْ رَايَتُهُ سَوْدَاءَ مُرَبَّعَةً مِنْ نَمِرٍ	البراء بن عازب	١٥٤
٨٠٠.	كَسْبُ الْبَغِيِّ وَالْمُغَنِّيَةِ حَرَامٌ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٧٢
٨٠١.	كَفَاهُ بَارِقَةُ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً	راشد بن سعد عن رجل من الصحابة	١١٢
٨٠٢.	كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَعُولُ		٣٦٤
٨٠٣.	كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَكُونَ كَلًّا وِعِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٣٤
٨٠٤.	كُلُّ رِبَاعٍ، وَأَرَضِينَ أَدْرَكَهَا الْإِسْلَامُ فَهِيَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٣٣
٨٠٥.	كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ	عائشة	٥٢٥
٨٠٦.	كُلُّ شَيْءٍ يَمَسُّ الْأَرْضَ مِنَ الثِّيَابِ فَهُوَ فِي النَّارِ	عبدالله بن عمر	٦٧٧
٨٠٧.	كُلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى مَا قُسِمَ لَهُ	ابن عباس	٣٣٤
٨٠٨.	كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا	همام بن منبه عن أبي هريرة	١١٨
٨٠٩.	كُلُّ مُخَمَّرٍ خَمْرٌ	ابن عباس	٥٣٢
٨١٠.	كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ	علي بن أبي طالب	٥٢٨
٨١١.	كَلَّا إِنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، هَاجَرْتُ إِلَى اللهِ وَإِلَيْكُمْ، الْمَحْيَا مَحْيَاكُمْ وَالْمَمَاتُ مَمَاتُكُمْ	أبو هريرة	١٥٦
٨١٢.	كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْغَنَائِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا	أبو هريرة	١٩١
٨١٣.	الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ	ابن عباس	٦٨٨
٨١٤.	كُنَّا عَابِرِينَ إِلَى الْكُوفَةِ مَعَ عَلِيٍّ	أبو الوضيء عباد بن نسيب	٦٠٤
٨١٥.	كُنَّا فِيمَا مَضَى إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَكَأَنَّمَا يَلْقَى أَخَاهُ لِأُمِّهِ وَأَبِيهِ	عبدالله بن عمرو بن العاص	٦٣٢، ٦٥٣



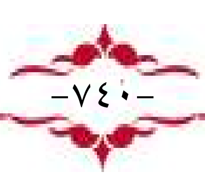
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٨١٦	كُنَّا نَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي وَنَشْرَبُ قِيَامًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ	ابن عمر	٥٢٢
.٨١٧	كُنْتُ أُبَايِعُ الْأَنْصَارَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ	علي بن أبي طالب	٥٣٧
.٨١٨	كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَرْعَى غَنَمًا بِبَطْنِ نَخْلَةَ	علي بن أبي طالب	٥٦٧
.٨١٩	كنت جالسا مع سويد بن غفلة، فَأُتِيَ فِي امْرَأَةٍ وَابْنَةٍ وَمَوْلًى؛ فَقَالَ عَلِيٌّ: تُعْطَى الِابْنَةُ النِّصْفَ	حيان بن سليمان الجعفي	٢٩١
.٨٢٠	كُنْتُ عِنْدَ عَلِيٍّ عليه السلام جَالِسًا حِينَ أُتِيَ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ	أبو عبيد الأبرص	١٨٤
.٨٢١	كُنْتُ فِي الْخَيْلِ يَوْمَ النَّهْرَوَانِ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ فَلَمَّا أَنْ فَرَغَ مِنْهُمْ وَقَتَلَهُمْ، لَمْ يَقْطَعْ رَأْسًا، وَلَمْ يَكْشِفْ عَوْرَةً	عبدالله بن قتادة	٢٠١
.٨٢٢	كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا فِي بَعْضِ حِيطَانِ الْمَدِينَةِ وَيَدُ عَلِيٍّ فِي يَدِهِ	جابر بن عبدالله	٦٨٩
.٨٢٣	كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ أَلَا فَزُورُوهَا	أنس بن مالك	٤٩٤
.٨٢٤	كَيْفَ ذَكَرْتَ فِي الْأَخَوَيْنِ يَدَّعِي أَحَدُهُمَا أَخًا؟	أبو نعيم الفضل بن دكين	٣٣٢
.٨٢٥	لَا أَبْقَانِي اللهُ بَعْدَكَ يَا عَلِيُّ	أبو سعيد الخدري سمع عمر	٤٠٥
.٨٢٦	لَا أُحِلُّ مُسْكِرًا	علي بن أبي طالب	٥٢٨
.٨٢٧	لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى الْخُلَفَاءِ مِنِّي وَمِنْ أَصْحَابِي	علي بن أبي طالب	٣٧٦
.٨٢٨	لَا أَرْضَى مِنْ مَالِي إِلَّا بِمَا رَضِيَ اللهُ بِهِ مِنْ غَنَائِمِ الْمُسْلِمِينَ	أبو بكر الصديق	٣٤٧
.٨٢٩	لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ	أنس بن مالك	٤٤٩
.٨٣٠	لَا تَبْكِي يَا بُنَيَّةِ فَإِنَّ اللهَ مَانِعٌ أَبَاكِ		٥٧٥
.٨٣١	لَا تَبِيعُوا الْمُغَنِّيَاتِ وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ	أبو أمامة الباهلي	٦٦٩
.٨٣٢	لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ		٣٩٣
.٨٣٣	لَا تَجُوزُ الْوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ	ابن عباس	٣٤٠
.٨٣٤	لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ، وَلَا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ	عبدالله بن عمرو	٤٣٦
.٨٣٥	لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٤٣
.٨٣٦	لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا	عبدالله بن مسعود	٤٤٣
.٨٣٧	لَا تَرِثُ جَدَّةٌ مَعَ أُمٍّ، وَلِلْجَدَّاتِ السُّدُسُ لَا يُزَدْنَ عَلَيْهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٤
.٨٣٨	لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا	جعفر الصادق عن آبائه	٦٦٥
.٨٣٩	لَا تَزَالُ أُمَّتِي يُكَفُّ عَنْهَا مَا لَمْ يُظْهِرُوا خِصَالًا	علي بن أبي طالب	٦٢٧
.٨٤٠	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ	المغيرة بن شعبة	٤١٥
.٨٤١	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ	ابن عمر	٤١٥
.٨٤٢	لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَوَّامَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ	أبو هريرة	٤١٥
.٨٤٣	لَا تُسَمِّ غُلَامَكَ رَبَاحًا	سمرة بن جندب	٦٣٣
.٨٤٤	لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ	جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ	٥٠٦
.٨٤٥	لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ	النعمان بن بشير	٤٤٦
.٨٤٦	لَا تُعَلِّمُوهُنَّ النَّوْحَ، وَلَا الْغِنَاءَ	علي بن أبي طالب	٦٧٢
.٨٤٧	لَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا	أنس بن مالك	٤٦٦
.٨٤٨	لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ، إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ	ابن عمر	٦٣٨
.٨٤٩	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللهُ الْقُرْآنَ	أبو هريرة	٤١٠



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٨٥٠.	لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا	عائشة	٦٢٢
٨٥١.	لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ	عبادة بن الصامت	٤٣٨
٨٥٢.	لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا	عبادة بن الصامت	٤٣٩
٨٥٣.	لَا طَاعَةَ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ الله	علي بن أبي طالب	٢٢١
٨٥٤.	لَا طَاعَةَ لِبَشَرٍ فِي مَعْصِيَةِ الله	عن علي	٢٢١
٨٥٥.	لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ	عن عمران بن حصين، والحكم بن عمروالغفاري، وأنس بن مالك	٢٢١
٨٥٦.	لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ	أبو هريرة	٦٣٦
٨٥٧.	لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا صَفَرَ	أبو هريرة	٦٣٦
٨٥٨.	لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا تَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٥٧
٨٥٩.	لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُقْضَى فِيهَا بِالْحَقِّ	معاوية وابن عمرو بن العاص	٦٥٨
٨٦٠.	لَا قُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَا يُؤْخَذُ فِيهَا لِلضَّعِيفِ حَقُّهُ	مخارق، أو أبو سعيد الخدري	٦٥٨
٨٦١.	لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا يَرِثُونَا إِلَّا أَنْ يَرِثَ الرَّجُلُ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ	جابر بن عبدالله	٣٠٠
٨٦٢.	لَا نَرِثُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا يَرِثُونَا إِلَّا أَنْ يَمُوتَ لِلرَّجُلِ عَبْدُهُ أَوْ أَمَتُهُ	جابر بن عبدالله	٣٠٠
٨٦٣.	لَا وَصِيَّةَ لِقَاتِلٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٣٦
٨٦٤.	لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ وَلَا إِقْرَارَ بِدَيْنٍ	جابر بن عبدالله	٣٤٠
٨٦٥.	لَا وَصِيَّةَ وَلَا مِيرَاثَ حَتَّى يُقْضَى الدَّيْنُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٤٦،٣٣٦
٨٦٦.	لَا وَلَاءَ إِلَّا لِذِي نِعْمَةٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٨٦
٨٦٧.	لَا وَلِيمَةَ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٧٣
٨٦٨.	لَا يُبَاعُ الْوَلَاءُ وَلَا يُوهَبُ	ابن عباس	٢٨٨
٨٦٩.	لَا يَتْبَعُ الْمَيِّتَ بَعْدَ مَوْتِهِ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ إِلَّا الصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٤٩
٨٧٠.	لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٩٩،٢٩٧
٨٧١.	لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ شَتَّى ، وَلَا تَجُوزُ شَهَادَةُ مِلَّةٍ عَلَى مِلَّةٍ	أبو هريرة	٣٠٢
٨٧٢.	لَا يُجْلَدُ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله	أبو بردة بن نيار	٥٣٤
٨٧٣.	لَا يُحِبُّ عَلِيًّا إِلَّا مُؤْمِنٌ	أم سلمة	٥٦٢
٨٧٤.	لَا يُحِبُّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ إِلَّا مُؤْمِنٌ	جابر بن عبدالله	٥٦٣
٨٧٥.	لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ	أبو ذر	٤٨٢
٨٧٦.	لَا يَحِلُّ بَيْعُ الْمُغَنِّيَاتِ	أبو أمامة الباهلي	٦٦٩
٨٧٧.	لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ		٢٣٠
٨٧٨.	لَا يَحِلُّ قَتْلُ الْمَرءِ الْمُسْلِمِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ الله	عائشة	٢٣٥
٨٧٩.	لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ		٢٣٤،١٤٤
٨٨٠.	لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ	جبير بن مطعم	٤٦٢
٨٨١.	لَا يَرِثُ أَخٌ لِأُمٍّ مَعَ وَلَدٍ وَلَا وَالِدٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٥٤
٨٨٢.	لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ	أسامة بن زيد	٢٩٩
٨٨٣.	لَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ وَلَا الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مِلَّتَيْنِ	أسامة بن زيد	٣٠٠
٨٨٤.	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَمْلُوكَهُ	علي بن أبي طالب	٣٠٠



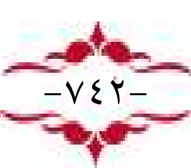
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٨٨٥	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ	جابر بن عبدالله	٣٠٢
.٨٨٦	لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصْرَانِيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ	جابر بن عبدالله	٣٠٠
.٨٨٧	لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ عُصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ	عمر بن الخطاب	٤١٥
.٨٨٨	لَا يُسْبَى أَهْلُ الْقِبْلَةِ، وَلَا يُنْصَبُ لَهُمْ مِنْجَنِيقٌ، وَلَا يُمْنَعُونَ مِنَ الْمِيرَةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٩٥
.٨٨٩	لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدُكُمْ قَائِمًا؛ فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ	أبو هريرة	٥٢٠
.٨٩٠	لَا يُفْتِي النَّاسَ إِلَّا مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٠١
.٨٩١	لَا يُفْسِدُ الْحَجَّ وَالْجِهَادَ جَوْرُ جَائِرٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٩٦،٩٠
.٨٩٢	لَا يُقْبَلُ مِنْ مِشْرِكِي الْعَرَبِ إِلَّا الْإِسْلَامُ أَوِ السَّيْفُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٤٦
.٨٩٣	لَا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَجُرْحُهُ يَنْبُعِثُ دَمًا	عن أبي هريرة	١١٨
.٨٩٤	لَا يَكُونُ الْمَرْءُ عَالِمًا حَتَّى يَكُونَ بِعِلْمِهِ عَامِلًا	أبو الدرداء	٤١٦
.٨٩٥	لَا يَكُونُ الْمَرْءُ مُؤْمِنًا حَتَّى يَكُونَ وَصُولًا	عبدالله بن مسعود	٤٤٩
.٨٩٦	لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ هَيْبَةُ النَّاسِ أَنْ يَقُولَ الْحَقَّ	أبو سعيد الخدري	٤٥٥
.٨٩٧	لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ، أَوْ لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يُعْطِيَهُ	أبو هريرة	٤٣٦
.٨٩٨	لَا يَنْبَغِي لِوَالٍ مِنَ الْوُلَاةِ، وَلَا لِمَلِكٍ أَنْ تَبْلُغَ عُقُوبَتُهُ حَدًّا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٣٣
.٨٩٩	لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا	أبو هريرة	٦٧٦
.٩٠٠	لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلٍ إِزَارَهُ	ابن عباس	٦٧٧
.٩٠١	لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ	أبو هريرة	٥٦١
.٩٠٢	لَأَنْ أَخْرُجَ إِلَى سُوقِكُمْ فَأَشْتَرِيَ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَذِرَاعًا مِنْ لَحْمٍ، ثُمَّ أَدْعُوَ نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ رَقَبَةً	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٧١
.٩٠٣	لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْمَدَرِ وَالْوَبَرِ	ابن أبي عَمِيرَةَ	١١١
.٩٠٤	لَأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِي حَيَاتِهِ وصحته بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ عِنْدَ مَوْتِهِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ	أبو سعيد الخدري	٣٥٠
.٩٠٥	لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَتَصَدَّقَ مِنْهُ، وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ عَنِ النَّاسِ خَيْرٌ لَهُ	أبو هريرة	٤٣٤
.٩٠٦	لَبِنَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، وَلَبِنَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، مِلَاطُهَا الْمِسْكُ الْأَذْفَرُ	أبو مدله	٦٤٦
.٩٠٧	لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ	علي بن أبي طالب	٦٥٧
.٩٠٨	لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٥٧
.٩٠٩	لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا	حذيفة بن اليمان	٦٥٨
.٩١٠	لِذَلِكَ رَأَيْتَ لَهَا الَّذِي رَأَيْتَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٢٨
.٩١١	لَعَنَ اللَّهُ قَوْمًا يَرْضَوْنَ بِحُكْمِنَا وَيَسْتَحِلُّونَ قِتَالَنَا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٠٦
.٩١٢	لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا	علي بن أبي طالب	٥٣١
.٩١٣	لَعَنْتُ سَبْعَةً فَلَعَنَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٣٩
.٩١٤	لَقَدْ طَهَّرَ اللهُ أَهْلَ هَذِهِ الْجَزِيرَةِ مِنَ الشِّرْكِ إِنْ لَمْ تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ	العباس بن عبدالمطلب	٤٨٨
.٩١٥	لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	ابن عباس	٤٢٣



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
٩١٦.	لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ	أبو سعيد الخدري	٤٢١، ٤٢٢
٩١٧.	لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ	جابر بن عبدالله	٦٣٤
٩١٨.	لِكُلِّ شَيْءٍ خُلُقٌ، وَخُلُقُ الْإِنْسَانِ الْحَيَاءُ	بلاغا عن الإمام الهادي	٤٣٣
٩١٩.	لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَمَا بَقِيَ فَرَدٌّ عَلَيْهَا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٨٦
٩٢٠.	لِلْبِنْتِ الْوَاحِدَةِ النِّصْفُ، وَلِلابْنَتَيْنِ فَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ الثُّلُثَانِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٤٨
٩٢١.	لِلشَّهِيدِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده	١٠٩
٩٢٢.	لِلشَّهِيدِ عِنْدَ اللهِ سَبْعُ خِصَالٍ	المقدام بن معدي كرب، وعبادة ابن الصامت	١١٤
٩٢٣.	لِلْعُلَمَاءِ دَرَجَاتٌ فَوْقَ الْمُؤْمِنِينَ	ابن عباس	٣٦٩
٩٢٤.	لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ سِتُّ خِصَالٍ وَاجِبَةٍ	أبو أيوب الأنصاري	٤٨٢
٩٢٥.	لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتُّ خِصَالٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٨١
٩٢٦.	لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ	علي بن أبي طالب	٤٨٣
٩٢٧.	لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ بِالْمَعْرُوفِ	علي بن أبي طالب، وأبو هريرة	٤٨١
٩٢٨.	لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ مِنَ الْمَعْرُوفِ سِتٌّ	علي بن أبي طالب	٤٨١
٩٢٩.	لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ	أبو هريرة	٤٢٠، ٤٨٣
٩٣٠.	لَمْ يَسْبِ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَلَا يَوْمَ النَّهْرَوَانِ	شقيق بن سلمة	١٩٩
٩٣١.	لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ بِأُحُدٍ، جَعَلَ اللهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ	ابن عباس	١١٧
٩٣٢.	لَمَّا انْهَزَمَ أَهْلُ الْجَمَلِ، قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لا تَطْلُبُوا عَبْدًا خَارِجًا مِنَ الْمُعَسْكَرِ	أبو البختري	٢٠٢
٩٣٣.	لَمَّا حَضَرَتْ غَزْوَةٌ دَعَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٩٢
٩٣٤.	لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ قَالَ: يَا جِبْرِيلُ اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا	أبو هريرة	٦٤٤
٩٣٥.	لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ	عروة بن الزبير	١٥٨
٩٣٦.	لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ عليه السلام أَهْلَ النَّهْرِ جَالَ فِي عَسْكَرِهِمْ	عرفجة بن عبدالواحد عن أبيه	٢٠٠
٩٣٧.	لَمَّا قَدِمَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْبَصْرَةَ	محمد بن الحنفية	٦٤٨
٩٣٨.	لَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ	زيد بن علي	٣٩٩
٩٣٩.	لَنْ يَزَالَ الْعَبْدُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَشْرَبِ الْخَمْرَ	قتادة بن عياش الجرشي	٥٣٣
٩٤٠.	اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا	أبو هريرة	٦٦٢
٩٤١.	اللَّهُمَّ أَذْهِبِ الشَّيْطَانَ مِنْ صَدْرِهِ	زيد بن علي عن أ[بـ]ـيه عن جده عن علي	٤٩٨
٩٤٢.	اللَّهُمَّ ارْحَمْ خُلَفَائِي	ابن عباس	٣٧٦
٩٤٣.	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِالْقُرْآنِ	زيد بن علي	٥٠١
٩٤٤.	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي بِالْقُرْآنِ، اللَّهُمْ عَافِنِي بِالْقُرْآنِ	زيد بن علي	٤٣٢
٩٤٥.	اللَّهُمَّ أَنْتَ حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي	عبدالله بن مسعود	٤٩٢
٩٤٦.	اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ السُّوقِ وَخَيْرَ مَا فِيهَا	بريدة بن الحصيب	٤٨٦
٩٤٧.	اللَّهُمَّ صَوِّبْهُ وَأَصِبْ بِهِ، وَقِنَا شَرَّ مَا تُرِيدُ بِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٨٨
٩٤٨.	اللَّهُمَّ كَمَا أَطْعَمْتَنَا أَوَّلَهُ فَأَطْعِمْنَا آخِرَهُ	ابن عباس	٦٨٩
٩٤٩.	اللَّهُمَّ كَمَا حَسَّنْتَ خَلْقِي فَأَحْسِنْ خُلُقِي	عائشة، وأبو هريرة	٤٩٢



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.٩٥٠	اللهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُمْ، وَلَا تَفْتِنَّا بَعْدَهُمْ	عائشة	٤٩٦
.٩٥١	لَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَشْرَفَتْ إِلَى الْأَرْضِ لَامْتَلَأَتِ الْأَرْضُ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ	سعيد بن عامر بن خذيم	٦٤٦
.٩٥٢	لَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ	أنس بن مالك	٤٦٧
.٩٥٣	لَوْ دَخَلَ بِهَا لَحَلَّ عَلَيْهِ الرَّجْمُ	علي بن أبي طالب	٥٩، ٦٨٠
.٩٥٤	لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ	أبو هريرة	٤٦٧
.٩٥٥	لَوْ دُعِيتُ إِلَى كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٦٧
.٩٥٦	لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ	ماعز بن مالك	٣٣١
.٩٥٧	لَوْ قَدَّمُوا مَنْ قَدَّمَ اللهُ وَأَخَّرُوا مَنْ أَخَّرَ اللهُ مَا عَالَتْ فَرِيضَةٌ	ابن عباس	٢٥٩
.٩٥٨	لَوْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي لَمْ يَقُمْ لَهَا عَدُوٌّ أَبَدًا	أبو ذر	١٨٩
.٩٥٩	لَوْ لَمْ تَغُلَّ أُمَّتِي مَا قَوِيَ عَلَيْهِمْ عَدُوٌّ لَهُمْ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٨٨
.٩٦٠	لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَتَنَخَّمُ فِي الْقِبْلَةِ أَنَّهُ سَيُبْعَثُ وَهِيَ فِي وَجْهِهِ		٦٣١
.٩٦١	لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ قَائِمًا مَاذَا عَلَيْهِ، لَاسْتَقَاهُ	أبو هريرة	٥٢١
.٩٦٢	لَوْ يَعْلَمُ الَّذِي يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ مَا فِي بَطْنِهِ لَاسْتَقَاءَ	أبو هريرة	٥١٨
.٩٦٣	لَوْلَا أَنْ تَقُولَ طَوَائِفُ مِنْ أُمَّتِي مَا قَالَتِ النَّصَارَىٰ فِي عِيسَى	علي بن أبي طالب	٥٩١
.٩٦٤	لَوْلَا عَلِيٌّ لَهَلَكَ عُمَرُ		٤٠٤
.٩٦٥	لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ رِجَالٌ مِمَّنْ صَاحَبَنِي	أنس بن مالك	٥٦١
.٩٦٦	لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ الْحَوْضَ	أنس بن مالك	٥٥٢
.٩٦٧	لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ	أبو هريرة	٤٣٥
.٩٦٨	لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ	أبو هريرة	٤٣٥
.٩٦٩	لَيْسَ لِلْقَاتِلِ وَصِيَّةٌ	علي بن أبي طالب	٣٤١
.٩٧٠	لَيْسَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيكٌ	أبو المليح عن أبيه	٣١٦
.٩٧١	لَيْسَ مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُنَادِي: يَا ابْنَ آدَمَ أَنَا خَلْقٌ جَدِيدٌ	معقل بن يسار	٦٥٣
.٩٧٢	لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ وَلَا مَنْ تُطِيِّرَ لَهُ	عمران بن حصين	٤٩١
.٩٧٣	لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ	أبو هريرة	٤٦٣
.٩٧٤	مَا أَحَبَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَحَدٌ فَزَلَّتْ بِهِ قَدَمٌ إِلَّا ثَبَّتَتْهُ قَدَمٌ أُخْرَى	الإمام الهادي بلاغا	٥٦٤
.٩٧٥	مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدُ	أنس بن مالك	١١١
.٩٧٦	مَا أَحْرَزَ الْوَلَدُ أَوِ الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كَانَ	عمر	٢٤٩
.٩٧٧	مَا أَسْكَرَ الْفَرْقُ فَالْأُوقِيَّةُ مِنْهُ حَرَامٌ	عائشة	٥٢٦
.٩٧٨	مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَالْفَرْقُ مِنْهُ حَرَامٌ	ابن عمر	٥٢٧
.٩٧٩	مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ	جابر بن عبدالله	٥٢٦
.٩٨٠	مَا أَسْكَرَ مِنْهُ الْفَرَقُ فَمِلْءُ الْكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ	عائشة	٥٢٥
.٩٨١	مَا أَطْعَمْتَ زَوْجَتَكَ فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ	المقدام بن معدي كرب	٤٤٥
.٩٨٢	مَا أَعْرِفُ أَحَدًا غَيْرِي، عَبَدْتُ اللهَ قَبْلَ أَنْ يَعْبُدَهُ أَحَدٌ	علي بن أبي طالب	٥٧١
.٩٨٣	مَا أَعْلَمُ مِنْ شِيعَتِنَا أَحَدًا إِلَّا أَصْحَابَ عَمِّي زَيْدٍ	جعفر الصادق	٥٨٩





م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٠١٩.	مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ	الإمام الهادي بلاغا	٥٣١
١٠٢٠.	مُدْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ وَثَنٍ	أبو هريرة	٥٣٣
١٠٢١.	مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِزَمْزَمَ فَاسْتَقَا	ابن عباس	٥١٨
١٠٢٢.	مَرَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ بِرَجُلٍ يَقْضِي	أبو عبدالرحمن السلمي	٤٠٢
١٠٢٣.	مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ	صفوان بن عسال	٣٨١
١٠٢٤.	الْمَسْأَلَةُ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلَاثَةٍ	أنس بن مالك	٤٣٦
١٠٢٥.	الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ	عبدالله بن عمرو بن العاص	٤٤٩
١٠٢٦.	الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ	عرباض بن سارية عن أبي عبيدة بن الجراح	١٢٣
١٠٢٧.	الْمَعْرُوفُ مَعْرُوفٌ كَاسْمِهِ	الوليد بن صالح النخاس	٦٢٥
١٠٢٨.	مُعَلِّمُ النَّاسِ الْخَيْرَ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ	عائشة	٣٨٠
١٠٢٩.	مَقَامُ الرَّجُلِ فِي الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللهِ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً	عمران بن حصين	١٠٧
١٠٣٠.	الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ من كتابته دِرْهَمٌ	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٣٢٤، ٣٢٦
١٠٣١.	الْمُكَاتَبُ يَعْتِقُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى	ابن عباس	٣٢٥، ٣٢٦
١٠٣٢.	الْمُكَاتَبُ يَعْتِقُ مِنْهُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى	علي بن أبي طالب	٣٢٥
١٠٣٣.	مَنْ أَبْغَضَ أَهْلَ بَيْتِي فَهُوَ مُنَافِقٌ	أبو سعيد الخدري	٥٦٣
١٠٣٤.	مَنْ أُبْلِيَ بَلَاءً -يَعْنِي مَعْرُوفاً- اتَّخَذَ عِنْدَهُ فَلَمْ يَجِدْ لَهُ جَزَاءً إِلَّا الثَّنَاءَ فَقَدْ شَكَرَهُ	أبو أيوب	٦٢٤
١٠٣٥.	مَنْ أَتَتْهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ جُلُوسٌ فَهُمْ شُرَكَاؤُهُ فِيهَا	الحسن بن علي	٤٦٨
١٠٣٦.	مَنْ أَتَى شَيْئًا مِنَ الرِّجَالِ أَوِ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ فَقَدْ كَفَرَ	أبو هريرة	٦٧٨
١٠٣٧.	مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً	صفية بنت عبيد	٤٩١
١٠٣٨.	مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ حُجِبَتْ عَنْهُ التَّوْبَةُ	واثلة بن الأسقع	٤٨٩
١٠٣٩.	مَنْ أَتَى كَاهِنًا، أَوْ عَرَّافًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ	أبو هريرة	٤٨٩
١٠٤٠.	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمْلأَ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَتُسْتَجَابَ لَهُ الدَّعْوَةُ، وَتُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيُطِعْ أَبَوَيْهِ فِي طَاعَةِ اللَّهِ	علي بن أبي طالب	٤٥٩
١٠٤١.	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَجَلِهِ، وَأَنْ يُمَتَّعَ بِمَا خَوَّلَهُ اللهُ فَلْيَخْلُفْنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي	عبدالله بن زيد عن أبيه	٥٦٥
١٠٤٢.	مَنْ أَحَبَّنِي وَأَحَبَّ هَذَيْنِ وَأَبَاهُمَا وَأُمَّهُمَا كَانَ مَعِي	علي بن أبي طالب	٥٨٦
١٠٤٣.	مَنْ أَحْيَا سُنَّةً مِنْ سُنَّتِي قَدْ أُمِيتَتْ مِنْ بَعْدِي، فَلَهُ أَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا	الإمام الهادي بلاغا	٥٤٣
١٠٤٤.	مَنْ أَخَذَ شَارِبَهُ حَتَّى يَأْخُذَ بِظُفْرَيْهِ فَلَا يُمْكِنُهُ كَانَ لَهُ بِكُلِّ مَا سَقَطَ نُورًا لَهُ		٦٨٤
١٠٤٥.	مَنْ أَخْرَجَ أَذًى مِنَ الْمَسْجِدِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ	أبو سعيد الخدري	٦٢٨
١٠٤٦.	مَنْ أَخْلَصَ للهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ظَهَرَتْ يَنَابِيعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ	ابن عباس	٣٨٧
١٠٤٧.	مَنْ أَخْلَصَ لِلَّهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا يَأْكُلُ الْحَلَالَ صَائِمًا نَهَارَهُ قَائِمًا لَيْلَهُ- أَجْرَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ يَنَابِيعَ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٨٦
١٠٤٨.	مَنْ أَدْخَلَ عَلَى مُؤْمِنٍ سُرُورًا فَقَدْ سَرَّنِي	ابن عباس	٦٣١
١٠٤٩.	مَنْ آذَى ذِمِّيًّا فَأَنَا خَصْمُهُ	ابن مسعود	٥٥٤
١٠٥٠.	مَنْ أَسْلَمَ عَلَى شَيْءٍ فَهُوَ لَهُ	أبو هريرة	٣٣٤
١٠٥١.	مَنْ أَسْلَمَ عَلَى مِيرَاثٍ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَلَهُ نَصِيبُهُ	أبو هريرة	٣٣٤
١٠٥٢.	مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيِ رَجُلٍ فَلَهُ وَلَاؤُهُ	أبو أمامة	٢٩٤



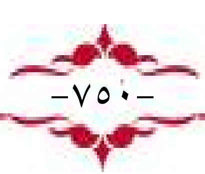
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٠٨٨.	مَنْ بَنَى لله مَسْجِدًا وَلَوْ كَمَفْحَصِ قَطَاةٍ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ	أنس بن مالك	٦٢٩
١٠٨٩.	مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ الله بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ	عثمان بن عفان	٦٢٩
١٠٩٠.	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ	علي بن أبي طالب	٦٢٩
١٠٩١.	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا كَمِفْحَصِ قَطَاةٍ أَوْ أَصْغَرَ	جابر بن عبدالله	٦٢٩
١٠٩٢.	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِيُذْكَرَ اللهُ فِيهِ، بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ	عمرو بن عبسة	٦٢٩
١٠٩٣.	مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ، وَأَنَا وَارِثُ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ	المقدام بن معدي كرب	٢٧٤
١٠٩٤.	مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سُمٌّ	سعد بن أبي وقاص	٦٨٨
١٠٩٥.	مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنَ الْعَجْوَةِ لَمْ يَضُرَّهُ يَوْمَئِذٍ سُمٌّ		٦٨٧
١٠٩٦.	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا لِغَيْرِ الله أَوْ أَرَادَ بِهِ غَيْرَ الله فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	ابن عمر	٣٩٠
١٠٩٧.	مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ غَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ	أبو هريرة	٣٨٨
١٠٩٨.	مَنْ تَغَنَّى أَوْ غُنِّيَ لَهُ، أَوْ نَاحَ أَوْ نِيحَ لَهُ، أَوْ أَنْشَدَ شِعْرًا أَوْ قَرَضَهُ وَهُوَ فِيهِ كَاذِبٌ، أَتَاهُ شَيْطَانَانِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٦٨
١٠٩٩.	مَنْ تَفَلَ تِجَاهَ الْقِبْلَةِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَتَفْلَتُهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ	حذيفة بن اليمان	٦٣١
١١٠٠.	مِنْ تَكْرِمَةِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أن يَقْبَلَ بِرَّهُ وَتُحْفَتَهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٦٧
١١٠١.	مَنْ تَنَاوَلَ مِنْ وَجْهِ أَخٍ لَهُ أَذًى فَأَرَاهُ إِيَّاهُ كَانَتْ لَهُ حَسَنَتَانِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٣١
١١٠٢.	مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَقَدْ كَفَرَ	أنس بن مالك	٢٩١
١١٠٣.	مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا فِي النَّارِ	عائشة	٢٩١
١١٠٤.	مَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ، فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ	جابر بن عبدالله	٢٩١
١١٠٥.	مَنْ جَاءَنِي زَائِرًا لَمْ يَنْزَعْهُ حَاجَةٌ إِلَّا زِيَارَتِي كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ أَكُونَ لَهُ شَفِيعًا	ابن عمر	٥٠٨
١١٠٦.	مَنْ حَجَّ وَلَمْ يَزُرْنِي فَقَدْ جَفَانِي	ابن عمر	٥٠٨
١١٠٧.	مَنْ حَفِظَنِي فِي أَهْلِ بَيْتِي اتَّخَذَ عِنْدَ الله عَهْدًا		٥٦٧
١١٠٨.	مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا عَنْ مُنَافِقٍ أَرَاهُ قَالَ: بَعَثَ اللهُ مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ	معاذ الجهني	٦٣٢
١١٠٩.	مَنْ خُدِشَ فِينَا خَدْشًا كَانَ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْطَعُ مَدَّ بَصَرِهِ وَمَوْضِعَ قَدَمِهِ	زيد بن علي	١٢٣
١١١٠.	مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ الله حَتَّى يَرْجِعَ	أنس بن مالك	٣٨١
١١١١.	مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، فَمِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ	أبو هريرة	٢١٨
١١١٢.	مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ، لَقِيَ اللهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ	ابن عمر	٥٠٥
١١١٣.	مَنْ دَخَلَ السُّوقَ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ	عمر بن الخطاب	٤٨٧
١١١٤.	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ	أبو هريرة	١٥٥
١١١٥.	مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ	ابن عباس	١٥٧
١١١٦.	مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ	عبدالله بن رباح عن أبي هريرة	١٥٦
١١١٧.	مَنْ دَخَلَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ	علي بن أبي طالب	٢٠٤
١١١٨.	مَنْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ لِطَعَامٍ لَمْ يُدْعَ لَهُ دَخَلَ فَاسِقًا	عائشة	٤٧٧
١١١٩.	مَنْ دَعَا عَبْدًا مُشْرِكًا إِلَى الْإِسْلَامِ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٥٠
١١٢٠.	مَنْ دَعَا عَبْدًا مِنْ ضَلَالَةٍ إِلَى مَعْرِفَةِ حَقٍّ فَأَجَابَهُ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَعِتْقِ نَسَمَةٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٥٠
١١٢١.	مَنْ دَعَاكَ إِلَى كُرَاعٍ فَأَجِبْهُ	ابن عمر	٤٧٥



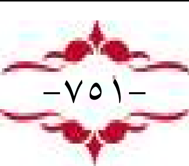
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١١٢٢.	مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يُجِبْ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ	ابن عمر	٤٧٦
١١٢٣.	مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ	ابن عباس	٥٥٤
١١٢٤.	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ	ابن عباس	٢١٩
١١٢٥.	مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ	أبو سعيد الخدري	٤٥٣، ٦٥٨
١١٢٦.	مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ فَبَلَغَ سَهْمُهُ أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ	عمرو بن عبسة	١٠٢
١١٢٧.	مَنْ رَمَى الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَلَغَ سَهْمُهُ الْعَدُوَّ: أَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ فَعِدْلُ رَقَبَةٍ	ابن عمرو	١٠١
١١٢٨.	مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فَبَلَغَ فَلَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ	أبو نجيح السلمي	١٠٢
١١٢٩.	مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ	أبو نجيح السلمي	١٠٢
١١٣٠.	مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا احْتِسَابًا كَانَ كَعِدْلِ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ	ابن عمر	٤٩٥
١١٣١.	مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ غُفِرَ لَهُ	أبو هريرة	٤٩٥
١١٣٢.	مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَرَأَ عِنْدَهُ يس غُفِرَ لَهُ بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا	عائشة عن أبي بكر	٤٩٤
١١٣٣.	مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي	ابن عمر	٥٠٨
١١٣٤.	مَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي	الإمام الهادي بلاغا	٥٠٩
١١٣٥.	مَنْ زَارَنِي حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، أَوْ زَارَ أَبَاكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، أَوْ زَارَ أَخَاكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا أَوْ زَارَكَ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْتَنْقِذَهُ	الإمام الهادي بلاغا	٥٠٩
١١٣٦.	مَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، أَوْ زَارَ قَبْرِي بَعْدَ وَفَاتِي، صَلَّتْ عَلَيْهِ مَلَائِكَةُ اللَّهِ	الإمام الهادي بلاغا	٥٠٩
١١٣٧.	مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ، بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ	سهل بن حنيف	١١٣
١١٣٨.	مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ مستكثرا إِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا	أبو هريرة	٤٣٥
١١٣٩.	مَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَةٍ فَقَدْ أَلْحَفَ	أبو سعيد الخدري	٤٣٦
١١٤٠.	مَنْ سَبَّ عَلِيًّا فَقَدْ سَبَّنِي	أم سلمة	٥٥٤
١١٤١.	مَنْ سَبَّ عَلِيًّا، فَقَدْ سَبَّنِي	ابن عباس	٥٥٥
١١٤٢.	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَبْسُطَ اللهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ - فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ	أبو هريرة	٤٦٢
١١٤٣.	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَيُنْسَأَ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ	أنس بن مالك	٤٦٢
١١٤٤.	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُدَّ اللهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسِّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ	علي بن أبي طالب	٦٢٣
١١٤٥.	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمُدَّ اللهُ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَيُوَسِّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيَدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةَ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ	علي بن أبي طالب	٤٦٣
١١٤٦.	مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي الْأَجَلِ، وَالزِّيَادَةُ فِي الرِّزْقِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ	ثوبان	٦٢٣
١١٤٧.	مَنْ سَكِرَ مِنَ الْخَمْرِ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ صَلَاتَهُ	عبدالله بن عمرو	٥٣٣
١١٤٨.	مَنْ سَلَّ سَيْفَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ بَايَعَ اللهَ	أبو هريرة	١٠٥
١١٤٩.	مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٧٧
١١٥٠.	مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ	أبو الدرداء	٣٧٨
١١٥١.	مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الْإِسْلَامِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ	كعب بن مرة السلمي	١٠٣
١١٥٢.	مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ	أبو نجيح السلمي	١٠٢
١١٥٣.	مَنْ شَرِبَ حَسْوَةَ خَمْرٍ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ (مِنْهُ)	ابن عباس	٥٣٢

م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
.١١٥٤	مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءِ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ	ابن عمر	٥٢٤
.١١٥٥	مَنْ شَفَعَ لِأَخِيهِ شَفَاعَةً، فَأَهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا فَقَبِلَهَا؛ فَقَدْ أَتَى بَابًا عَظِيمًا	أبو أمامة	٤٦٩
.١١٥٦	مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا- فَهُوَ الْمُسْلِمُ	أنس بن مالك	٤٥٢
.١١٥٧	مَنْ شَهِدَ عَلَى جَوْرٍ فَهُوَ شَاهِدُ زُورٍ	ابن عمر	٤٤٦
.١١٥٨	مَنْ صَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ يُدَاوِمُ عَلَيْهِنَّ حَتَّى يلقى الله بهنَّ، فَتَحَ اللهُ لَهُ اثْنَي عَشَرَ بَابًا	الإمام الهادي بلاغا	٦٢٧
.١١٥٩	مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَا يَقْرَأُ فِيهَا بفاتحة الكتاب فَهِيَ خِدَاجٌ	أبو هريرة	٤٣٧
.١١٦٠	مَنْ صَلَّى عَلَيَّ عِنْدَ قَبْرِي وَكَّلَ اللهُ بِهِ مَلَكًا يُبْلِغُنِي	أبو هريرة	٥٠٩
.١١٦١	مَنْ ضَرَبَ عَبْدَهُ فِي غَيْرِ حَدٍّ حَتَّى يَسِيلَ دَمُهُ فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ	ابن عباس	٤٤١
.١١٦٢	مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ أَوْ لَطَمَهُ فَإِنَّ كَفَّارَتَهُ أَنْ يُعْتِقَهُ	ابن عمر	٤٤١
.١١٦٣	مَنْ طَالَ عُمُرُهُ كَانَتْ مُصِيبَتُهُ فِي أَحْبَابِهِ	علي بن أبي طالب	٤٩٧
.١١٦٤	مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيُجَارِيَ بِهِ الْعُلَمَاءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السُّفَهَاءَ أَوْ لِيَصْرِفَ بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَحَلَّهُ اللهُ النَّارَ	كعب بن مالك	٣٨٩
.١١٦٥	مَنْ طَلَبَ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ لِيُجَارِيَ بِهَا السُّفَهَاءَ وَيُبَاهِي بِهَا لِيُحَدِّثَ بِهَا لَمْ يَرُحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ	بهز بن حكيم عن أبيه عن جده	٣٨٩
.١١٦٦	مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ	أبو برزة الأسلمي	٤٢٦
.١١٦٧	مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا فِي الجَنَّةِ	أبو برزة الأسلمي	٥٠٣
.١١٦٨	مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ	عبدالله بن مسعود	٤٢٦، ٤٢٨، ٥٠٢
.١١٦٩	مَنْ غَدَا يُرِيدُ الْعِلْمَ يَتَعَلَّمُهُ فَتَحَ اللهُ لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ	أبو الدرداء	٣٨٠
.١١٧٠	مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَمْ يَنْوِ إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى	عبادة بن الصامت	٣٨٧
.١١٧١	مَنْ غَيَّرَ دِينَهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ	زيد بن أسلم	١٨٢
.١١٧٢	مَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ أَوْ بَعِيرُهُ أَوْ لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ أَوْ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى مَاتَ فَهُوَ شَهِيدٌ	أبو مالك الأشعري	١١٣
.١١٧٣	مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَلَهُ مِنَ النَّفَلِ كَذَا وَكَذَا	ابن عباس	١٦٧
.١١٧٤	مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا فَهُوَ شَهِيدٌ	ابن عباس	١١٠
.١١٧٥	مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثًا غَفَرَ لَهُ ذُنُوبَهُ	أبو سعيد الخدري	٦٥١
.١١٧٦	مَنْ قَالَ بَعْدَ قِرَاءَتِهَا: وَأَنَا أَشْهَدُ بِمَا شَهِدَ اللهُ بِهِ	عبدالله بن مسعود	٥١٦
.١١٧٧	مَنْ قَالَ رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا	أبو سعيد الخدري	٥٦١
.١١٧٨	مَنْ قَالَ فِي مَوْطِنٍ قَبْلَ وَفَاتِهِ: رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٦١
.١١٧٩	مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، ثُمَّ مَاتَ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٥٠
.١١٨٠	مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثُمَّ مَاتَ غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ	علي بن أبي طالب	٦٥١
.١١٨١	مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	عبدالله بن عمرو بن العاص	١٢٢
.١١٨٢	مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ	سعيد بن زيد	١٢٢

م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٢١٦.	مَنْ مَاتَ وَلَهُ قِينَةٌ فَلَا تُصَلُّوا عَلَيْهِ	علي بن أبي طالب	٦٧١
١٢١٧.	مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ لَهُ إِمَامٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢١٦
١٢١٨.	مَنْ مَثَّلَ بِعَبْدِهِ أَوْ حَرَّقَهُ بِالنَّارِ فَهُوَ حُرٌّ	عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده	٤٤٣
١٢١٩.	مَنْ مَحَلَ بِهِ الْقُرْآنُ كَبَّهُ عَلَى مَنْخِرِيهِ فِي النَّارِ		٤١١
١٢٢٠.	مَنْ مَنَحَ مِنْحَةً غَدَتْ لَهُ صَدَقَةً	أبو هريرة	٤٧٢
١٢٢١.	مَنْ مَنَحَ مَنِيحَةَ وَرِقٍ، أَوْ ذَهَبٍ، أَوْ سَقَى لَبَنًا، أَوْ هَدَى زُقَاقًا، فَهُوَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ	النعمان بن بشير	٤٧٢
١٢٢٢.	مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الآخِرَةِ	أبو هريرة	٦٣١
١٢٢٣.	مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ	علي بن أبي طالب	٢٩١
١٢٢٤.	مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ أُتِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	بشر بن عاصم	٥٥٣
١٢٢٥.	مَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْظُرَ فِي حَوَائِجِهِمْ	ابن عمر	٢٢٣
١٢٢٦.	مَنْ وَلِيَ عَشَرَةً فَحَكَمَ بِمَا أَحَبُّوا أَوْ كَرِهُوا جِيءَ بِهِ مَغْلُولَةً يَدُهُ	ابن عباس	٢٢٤
١٢٢٧.	مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَاحْتَجَبَ عَنْ ضَعَفَةِ الْمُسْلِمِينَ وَأُولِي الْحَاجَةِ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ	معاذ بن جبل	٢٢٢
١٢٢٨.	مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ شَيْئًا فَلَمْ يَحُطْهُمْ بِنَصِيحَةٍ كَمَا يَحُوطُ أَهْلَ بَيْتِهِ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ	معقل بن يسار	٢٢٣
١٢٢٩.	مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئًا فَأَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ الْمِسْكِينِ وَالْمَظْلُومِ أَوْ ذِي الْحَاجَةِ أَغْلَقَ اللهُ دُونَهُ أَبْوَابَ رَحْمَتِهِ	أبو الشماخ الأزي عن ابن عم له من الصحابة	٢٢٣
١٢٣٠.	مَنْ وَهَبَ هِبَةً فَهُوَ أَحَقُّ بِهِبَتِهِ ما لم يُثَبْ مِنْهَا	ابن عباس	٤٧٠
١٢٣١.	مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ	ابن عباس	٣٧٠
١٢٣٢.	مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ	معاوية بن أبي سفيان	٣٧٥
١٢٣٣.	مَنْ يَضْمَنْ لِي وَاحِدَةً أَضْمَنْ لَهُ أَرْبَعًا	بلاغا عن الإمام الهادي	٤٦٠
١٢٣٤.	مَنَعَنِي رَبِّي أَنْ أَظْلِمَ مُعَاهَدًا وَلَا غَيْرَهُ	علي بن أبي طالب	٥٥٣
١٢٣٥.	الْمَوْتُ فَزَعٌ، فَإِذَا بَلَغَ أَحَدَكُمْ مَوْتُ أَخِيهِ فَلْيَقُلْ كَمَا أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٠١
١٢٣٦.	الْمَوْلُودُ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ		١٤٥
١٢٣٧.	الْمَوْلَى أَخٌ فِي الدِّينِ، وَنِعْمَةٌ	الزهري	٢٩٤
١٢٣٨.	الْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ	أنس بن مالك	٤٤٨
١٢٣٩.	الْمِيرَاثُ لِلْعَصَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عَصَبَةٌ فَالْوَلَاءُ	عن الحسن البصري مرسلا	٢٩٤
١٢٤٠.	الْمِيرَاثُ لِلْعَصَبَةِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَلِلْمَوْلَى		٢٨٦
١٢٤١.	نَادَى مُنَادِي عَمَّارٍ ، أَوْ قَالَ: عَلِيٍّ ، يَوْمَ الْجَمَلِ ، وَقَدْ وَلَّى النَّاسُ: «أَلَا لَا يُذَافُّ عَلَى جَرِيحٍ ، وَلَا يُقْتَلُ مُوَلٍّ	يزيد بن ضبيعة العبسي	١٩٨
١٢٤٢.	نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ بَنُو آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا	أبو هريرة	٦٤٣
١٢٤٣.	نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ	أنس بن مالك	٦٤٣
١٢٤٤.	نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٤٢
١٢٤٥.	نَارُكُمْ هَذِهِ[جُزْءٌ] مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ	أبو سعيد الخدري	٦٤٣
١٢٤٦.	النَّاسُ أَبْنَاءُ عَلَّاتٍ() كَأَسْنَانِ الْمِشْطِ	سهل بن سعد	٦٥٣
١٢٤٧.	النَّبِيُّ فِي الْجَنَّةِ		١١٤، ١٢٠



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٢٤٨.	نَحَلَنِي أَبِي غُلَامًا فَأَمَرَنِي أَنْ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ	النعمان بن بشير	٤٤٦
١٢٤٩.	النَّرْدُ وَالشَّطْرَنْجُ مِنَ الْمَيْسِرِ	علي بن أبي طالب	٦٦٦
١٢٥٠.	نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَرْبَاعٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٠٧
١٢٥١.	نَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى أَمْرٍ وَنَهْيٍ، وَحَلَالٍ وَحَرَامٍ	أبو سعيد، وابن مسعود	٤٠٧
١٢٥٢.	نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ شَيْئًا فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ	ابن مسعود	٣٩٧
١٢٥٣.	نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ	زيد بن ثابت	٣٩٧
١٢٥٤.	نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ عَلَيْهِ بابه فَهُوَ آمِنٌ	ابن عباس	١٥٨
١٢٥٥.	نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ	جابر بن عبدالله	٦٩١
١٢٥٦.	نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ، اللهم بارك في الخل	أم سعد	٦٩١
١٢٥٧.	نَعَمْ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّهُ لَفَتْحٌ	مجمع بن جارية الأنصاري	١٢٥
١٢٥٨.	نَعَمْ، مَنْ كَفَّ يَدَهُ وَأَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ	موسى بن عقبة	١٦١
١٢٥٩.	نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ	أبو قتادة الأنصاري	١١٢
١٢٦٠.	نُقِرُّكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا	ابن عمر	١٣٧
١٢٦١.	نَّهُ كَانَ يَسْتَتِيبُ الْمُرْتَدَّ ثَلَاثًا، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قَتَلَهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	١٨٠
١٢٦٢.	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ	سمرة بن جندب	٦٣٣
١٢٦٣.	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُمَثِّلَ الرَّجُلُ بِعَبْدِهِ	عكرمة مولى ابن عباس	٤٤٣
١٢٦٤.	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ إِجَابَةِ طَعَامِ الْفَاسِقِينَ	عمران بن حصين	٤٨٠
١٢٦٥.	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ	البراء بن عازب	٥٢٤
١٢٦٦.	نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا، وَعَنِ الأَكْلِ قَائِمًا	أنس بن مالك	٥٢١
١٢٦٧.	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ وَمُفَتِّرٍ	أم سلمة	٦٧٨
١٢٦٨.	هَدَايَا الْأُمَرَاءِ حَرَامٌ كُلُّهَا	حذيفة بن اليمان	٤٧٠
١٢٦٩.	هَدَايَا الْأُمَرَاءِ غُلُولٌ	أبو حميد الساعدي	٤٦٩
١٢٧٠.	هَدَايَا السُّلْطَانِ سُحْتٌ وَغُلُولٌ	عبدالله بن سعد	٤٧٠
١٢٧١.	هَدَايَا الْعُمَّالِ سُحْتٌ	أنس بن مالك	٤٦٩
١٢٧٢.	هَدَايَا الْعُمَّالِ غُلُولٌ		١٨٨
١٢٧٣.	هَذَا أَخِي	حذيفة بن اليمان	٥٨٥
١٢٧٤.	هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ	أبو هريرة	٦٤٤
١٢٧٥.	هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ وَقَضَى بِهِ فِي مَالِهِ عَبْدُ اللهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	علي بن أبي طالب	٣٥٣
١٢٧٦.	هَلْ تَدْرُونَ مَا ذَهَابُ الْعِلْمِ؟	ابن عباس	٣٩٥
١٢٧٧.	هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْجَدَّ فِي فَرِيضَةٍ	عمر بن الخطاب	٢٦٩
١٢٧٨.	هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ يَتُوبُ، فَيَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ	نعيم بن هزَّال	٣٣٠
١٢٧٩.	هُوَ حُرٌّ كُلُّهُ، لَيْسَ لِلَّهِ شَرِيكٌ	أبو المليح	٣١٦
١٢٨٠.	هُوَ لَنَا إِذَا احْتَجْنَا إِلَيْهِ، لَا إِذَا اسْتَغْنَيْنَا	زيد بن علي	١٧٧
١٢٨١.	هُوَ مَوْلَاكَ ، فَإِذَا مِتَّ فَأَوْصِ لَهُ	معاوية بن إسحاق	٢٩٤
١٢٨٢.	هَؤُلَاءِ أَشْهَدُ عَلَيْهِمْ	أبو النضر سالم مولى عمر بن عبيدالله	١١٤
١٢٨٣.	وَاسْتَسْقَى وَهُوَ عِنْدَ الْبَيْتِ فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ	ابن عباس	٥٢٢



م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٢٨٤.	وَاعْلَمُوا أَنَّ الْكَمْأَةَ دَوَاءُ الْعَيْنِ	بريدة بن الحصيب	٦٨٨
١٢٨٥.	وَاعْلَمُوا أَنَّ فَرِيضَةَ الله تَعَالَى فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ	زيد بن علي	٦٥٩
١٢٨٦.	وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَهْبَةً مِنْكَ وَرَغْبَةً إِلَيْكَ	البراء بن عازب	٥١٦
١٢٨٧.	وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا وَطِئْنَا مَوْطِئًا وَلَا هَبَطْنَا وَادِيًا، وَلَا عَلَوْنَا تَلْعَةً إِلَّا بِقَضَاءٍ	الإمام علي بن أبي طالب	٦٠٧
١٢٨٨.	وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ، وَبَرَأَ النَّسَمَةَ، إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ	علي بن أبي طالب	٥٦٣
١٢٨٩.	وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ رَجُلٌ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ	أنس بن مالك	٦٥٤
١٢٩٠.	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ الله	أبو هريرة، وزيد بن خالد الجهني	٣٢٩
١٢٩١.	وَالله لَقَدْ سَبَقَ إِلَى جَنَّاتِ عَدْنٍ أَقْوَامٌ	علي بن أبي طالب	٦٠٩
١٢٩٢.	وَالله لَلَّهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَى عَبْدِكَ هَذَا	أبو مسعود البدري	٤٤٠
١٢٩٣.	وَالله للهُ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ فَأَعْتَقَهُ	أبو مسعود البدري	٤٤٠
١٢٩٤.	وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ، وَلَا كُذِبْتُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٠٢
١٢٩٥.	وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ الله	فضالة بن عبيد	٤٤٩
١٢٩٦.	وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ	أبو الدرداء	٣٧٠
١٢٩٧.	وَإِنِّي سَائِلُكُمْ حِينَ تَرِدُونَ عَلَيَّ عَنِ الثَّقَلَيْنِ، فَانْظُرُوا كَيْفَ تَخْلُفُونِي فِيهِمَا	حذيفة بن أسيد	٥٤٦
١٢٩٨.	وددت أني سألت رسول الله ﷺ عن ميراث العمة والخالة	حميد بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه	٢٧٧
١٢٩٩.	الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ بَرَكَةٌ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٩١
١٣٠٠.	الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ حَسَنَةٌ	عائشة	٦٩١
١٣٠١.	وقع مولى لرسول الله ﷺ من نخلة فمات؛ فأعطى النبي ﷺ ميراثه أهل دينه	ابن عباس	٣٠٠
١٣٠٢.	وُقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا	ابن عمر	٦٤٠
١٣٠٣.	وَكَانَ عليه السلام لَا يُوَرِّثُ ابْنَ الْأَخِ مَعَ جَدٍّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٩
١٣٠٤.	وَكَانَ يَقُولُ فِي أُخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ، وَأُخْتٍ لِأَبٍ، وَجَدٍّ: «لِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ مِنَ الْأَبِ السُّدُسُ تَكْمِلَةَ الثُّلُثَيْنِ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْجَدِّ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٢٦٧
١٣٠٥.	ولا أبتديكم بقتال ما لم تبتدونا	علي بن أبي طالب	٩٩
١٣٠٦.	الْوَلَاءُ بِمَنْزِلَةِ النَّسَبِ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ	علي بن أبي طالب	٢٨٩
١٣٠٧.	الْوَلَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ النَّسَبِ	علي بن أبي طالب	٢٨٩
١٣٠٨.	الْوَلَاءُ لُحْمَةٌ كَلُحْمَةِ النَّسَبِ	ابن عمر	٢٨٨
١٣٠٩.	الْوَلَاءُ لِلْكُبْرِ مِنَ الذُّكُورِ، وَلَا تَرِثُ النِّسَاءُ مِنَ الْوَلَاءِ	عن علي، وعبدالله بن مسعود، وزيد بن ثابت	٢٨٨
١٣١٠.	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ	عمرو بن خارجة	٣٣٨
١٣١١.	وَلَيْسَ عَلَى الْوَلِيِّ جُنَاحٌ أَنْ يَأْكُلَ وَيُؤْكِلَ صَدِيقًا لَهُ غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ	عمرو بن دينار	٣٥٨
١٣١٢.	الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ	زهير بن عثمان	٤٧٨
١٣١٣.	الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ سُنَّةٌ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٧٨
١٣١٤.	الْوَلِيمَةُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ	أبو هريرة	٤٧٥
١٣١٥.	الْوَلِيمَةُ حَقٌّ، وَالثَّانِيَةَ مَعْرُوفٌ	وحشي بن حرب	٤٧٩
١٣١٦.	وَمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ	عائشة	٥٤٣
١٣١٧.	يَ السَّوَادُ الَّذِي فِي الْقَمَرِ	علي بن أبي طالب	٤٠١

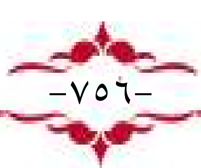


م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٣١٨.	يَا أَبَا الحَسَنِ، أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ	علي بن أبي طالب	٤٩٩
١٣١٩.	يَا أَبَا ذَرٍّ لِلْمَسْجِدِ تَحِيَّةٌ رَكْعَتَانِ	أبو ذر	٦٣٠
١٣٢٠.	يَا أَبَا لُبَابَةَ يُجْزِئُ عَنْكَ الثُّلُثُ	أبو لبابة بن المنذر	٣٤٤
١٣٢١.	يَا ابْنَ مَسْعُودٍ لَا يُتْبَعُ مُدْبِرُهُمْ، وَلَا يُقْتَلُ أَسِيرُهُمْ	ابن عمر	٢٠٠
١٣٢٢.	يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا تَرَى فِي سُؤْرِ الْإِبِلِ، وَمَشْيِ الرَّجُلِ فِي النَّعْلِ الْوَاحِدَةِ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥١٦
١٣٢٣.	يَا أَيُّهَا النَّاسَ اتَّبِعُوا مَا أَقُولُ لَكُمْ: إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ	زيد بن أرقم	٥٥٩
١٣٢٤.	يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَكُمْ: مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ	عائشة	٦٥٩
١٣٢٥.	يا عُقْبَةُ أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ أَخْلَاقِ أَهْلِ الدُّنْيَا	عقبة بن عامر	٤٦٣
١٣٢٦.	يَا عَلِيُّ أَسْبِغِ الْوُضُوءَ وَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ	علي بن أبي طالب	٤٨٨
١٣٢٧.	يَا عَلِيُّ أَلَا أُخْبِرُكَ أَنَّ لَكَ بِكُلِّ قُرَادٍ تَنْزِعُهُ حَسَنَةً	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٦٣٢
١٣٢٨.	يَا عَلِيُّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى	سعد بن أبي وقاص	٥٩٧
١٣٢٩.	يا عَلِيُّ أَنْتَ أَخِي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى	محدوج بن زيد الهذلي	٥٨٥
١٣٣٠.	يَا عَلِيُّ أَنْتَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا	ابن عباس	٥٩٧
١٣٣١.	يَا عَلِيُّ لَعْنَتُكَ مِنْ لَعْنَتِي	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٥٥٤
١٣٣٢.	يَا عَلِيُّ مَا مِنْ دَارٍ فِيهَا فَرْحَةٌ إِلَّا تَبِعَتْهَا تَرْحَةٌ	جعفر بن محمد عن أبيه عن جده	٦٥٠
١٣٣٣.	يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّ وَلَدَكَ فَقَدْ أَحَبَّكَ	الإمام الهادي بلاغا	٥٦٣
١٣٣٤.	يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ	البراء بن عازب	٥١٥
١٣٣٥.	يَا مُعَاذُ مَا خَلَقَ اللهُ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ	معاذ بن جبل	٣١٤
١٣٣٦.	يَأْتِي الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَهُ لِسَانٌ طَلْقٌ ذَلْقٌ	علي بن أبي طالب	٤٢٩
١٣٣٧.	يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُكْثِرُونَ فِيهِ الظُّلْمَ مِنْ وُلَاتِهِمْ	علي بن أبي طالب	٥٥٣
١٣٣٨.	يُحَطُّ عَنْ الْمُكَاتَبِ قَدْرَ رُبُعِ كِتَابَتِهِ	علي بن أبي طالب	٣٢١، ٣٢٤
١٣٣٩.	يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣٧٣، ٤١٥
١٣٤٠.	يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمَ مِنْ كُلِّ خَلَفٍ عُدُولُهُ	عيسى بن صبيح	٣٧٦
١٣٤١.	يَرِثُ الْوَلَاءَ مَنْ يَرِثُ الْمَالَ	عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده	٢٨٨
١٣٤٢.	يَرِدُ عَلَيَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحَلَّئُونَ عَنْ الْحَوْضِ	أبو هريرة	٥٥٢
١٣٤٣.	يَرْفَعِ اللهُ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا دَرَجَاتٍ	ابن عباس	٣٦٩
١٣٤٤.	يُسْتَتَابُ الْمُرْتَدُّ ثَلَاثًا	عامر الشعبي عن علي	١٨٢
١٣٤٥.	يستتاب المرتد ثلاثا فإن عاد قتل	علي بن أبي طالب	١٨٣
١٣٤٦.	يُعْتِقُ الرَّجُلُ مِنْ عَبْدِهِ مَا شَاءَ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٣١٢، ٣١٧
١٣٤٧.	يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ	عبدالله بن عمرو بن العاص	١١٢
١٣٤٨.	يُقَالُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ فِيهَا	جعفر الصادق عن أبيه عن جده	٦٤٤
١٣٤٩.	يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ	أبو هريرة	٤٦٥
١٣٥٠.	يَقُولُ الله عَزَّ وَجَلَّ أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي ابْتَلَيْتُهُ بِبَلَاءٍ عَلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ يَشْكُ إِلَى عُوَّادِهِ أَبْدَلْتُهُ لَحْمًا	علي بن أبي طالب	٦٢٠
١٣٥١.	يَقُولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَ: وَجَبَتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِيَّ	معاذ بن جبل	٦٦٥
١٣٥٢.	يَقُولُ اللَّهُ: أَعْدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ، مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ	أبو هريرة	٦٤٧

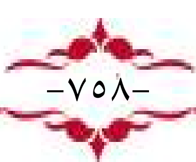


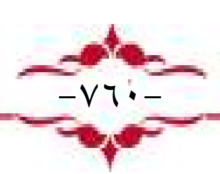
م	الحديث أو الأثر أو جزء منها	الراوي	الصفحة
١٣٥٣.	يَقُولُ اللهُ: أَنَا اللهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّحِمَ	عبدالرحمن بن عوف	٤٦٠
١٣٥٤.	يَكَادُ النَّاسُ أَنْ يَنْقُصُوا حَتَّى لَا يَكُونَ شَيءٌ أَحَبَّ إِلَى امْرِئٍ مُسْلِمٍ مِنْ أَخٍ مُؤْمِنٍ	زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي	٤٦٧
١٣٥٥.	يَنْبُغُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يُرَاؤُونَ	علي بن أبي طالب	٦٥٦
١٣٥٦.	يُنْظَرُ أَعْلَى بِنَاءٍ فِي الْقَرْيَةِ فَيُرْمَى بِهِ مُنَكَّسًا	ابن عباس	٥٩، ٦٧٩
١٣٥٧.	يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ	أسامة بن زيد	٤٥٦
١٣٥٨.	يُؤْتَى بِالشَّهِيدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُنْصَبُ لِلْحِسَابِ	ابن عباس	٦٦٠
١٣٥٩.	يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ	عبدالله بن مسعود	٦٤٤
١٣٦٠.	يُودَى الْمُكَاتَبُ بِحِصَّةِ مَا أَدَّى دِيَةَ حُرٍّ	ابن عباس	٣٢٥
١٣٦١.	يُودَى الْمُكَاتَبُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى	علي بن أبي طالب	٣٢٥
١٣٦٢.	يَوْمٌ مِنْ أَيَّامِ عَدْلٍ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ سِتِّينَ سَنَةً	ابن عباس	٢٢٥

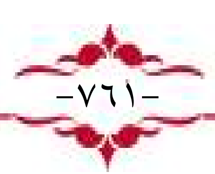
فهرس الأعلام



م	العلم	الصفحة
.٧٨	ابن منده	٣٧٣، ٤٣٦، ٤٤٢، ٦٦٧
.٧٩	ابْنُ نُقَيْذٍ	١٦٠، ١٦١، ١٦٢
.٨٠	أبو سعيد المقبري، كيسان المدني	٥١٢
.٨١	أبو أحمد الحاكم محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الكرابيسي	٣٧١، ٤٢٧، ٤٦٢
.٨٢	أبو إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي	١٢٧، ١٩٩، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٢، ٣٤٦، ٥١٥، ٥٧٠، ٥٨١
.٨٣	أبو الأحوص	٢٤٢، ٢٤٣
.٨٤	أَبُو الأَحْوَصِ	٥١٥
.٨٥	أبو الأَسْوَدِ الدُّؤَلِي	٤١٥
.٨٦	أبو الأسود المدني	٣٩٢، ٣٩٤
.٨٧	أبو البختري	٢٠٢
.٨٨	أبو الجارود زياد بن المنذر	٢١٦، ٢١٧
.٨٩	أبو الحسن أحمد بن محمد الحربي	١٠٦
.٩٠	أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الرازي	٦٩٧
.٩١	أبو الحسن علي بن مهدي الطبري	٤٢٨، ٥٧٢
.٩٢	أبو الحسين ابن بِشْرَانَ	٥٨٨
.٩٣	أبو الحسين يحيى بن الحسن	٥٦٦
.٩٤	أبو الدرداء	٢٧٢، ٢٧٦، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٧٦، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٦، ٤١٦، ٤٥٨
.٩٥	أبو السائب مولى هشام بن زهرة	٦٣٩
.٩٦	أبو الشماخ الأزدي	٢٢٣
.٩٧	أبو الشيخ	٢٥٢، ٢٨٧، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٥٠، ٣٨٦، ٤٠٦، ٤٥٥، ٦٠٥
.٩٨	أبو العَبَّاسِ أَحْمَدُ بنُ يَحْيَى	٤١٥
.٩٩	أبو العباس محمد بن يعقوب	٥٦٩
.١٠٠	أبو الغادية الجهني	٦١٥
.١٠١	أبو الفتوح العجلي	٥٤٧
.١٠٢	أبو الفرج الأصفهاني	٥٣٧
.١٠٣	أبو الفرج المعافى بن زكريا	٦٨١
.١٠٤	أبو القاسم البستي	٥٩٨، ٥٩٩
.١٠٥	أبو القاسم بن محمد الشقيفي	٥٥٥، ٥٦٣
.١٠٦	أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ النخعي	٣٦١، ٦٩٥
.١٠٧	أبو الْمُصَبِّحِ الْحِمْصِي	١٠٠
.١٠٨	أبو المظفر هناد بن إبراهيم النسفي	٦٩٧
.١٠٩	أبو المليح بن أسامة الهذلي	٣١٦، ٦٨٦
.١١٠	أبو النجيب عبدالغفار الأرموي	٣٥٥
.١١١	أبو النضر السلمي: سالم مولى عمر بن عبيدالله	١١٤









م	العلم	الصفحة
٢١٧.	أحمد بن القاسم	٦٥٧
٢١٨.	أحمد بن الهادي	٥٧٦
٢١٩.	أحمد بن زيد بن عبدالله الكبسي	٤٩
٢٢٠.	أحمد بن سعد الدين المسوري	٦٥٦، ٧٠٠
٢٢١.	أحمد بن سليمان بن عبدالملك بن أبي شيبة	٦١٢
٢٢٢.	أحمد بن شعيب النسائي	١١١، ١١٢، ١١٧، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٩، ١٨٢، ١٩١، ١٩٤، ١٩٩، ٢٤٢، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٦٥، ٢٧٦، ٢٨٠، ٣٠١، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٨، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٧، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٧، ٤٦٥، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٣، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٨، ٥٣٢، ٥٦٢، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٩٧، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣، ٦٢٦، ٦٢٨، ٦٣٠، ٦٧٥، ٦٧٧، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٩٠، ٧٠٢
٢٢٣.	أحمد بن صالح بن محمد بن أبي الرجال	٣٦٥، ٥٤٧
٢٢٤.	أحمد بن عبدالرحمن الشيرازي	٢٢٢، ٣٩٨، ٥٢٧، ٥٩٧
٢٢٥.	أحمد بن عبدالرحمن المجاهد	٢٦
٢٢٦.	أحمد بن عبدالقادر العجيلي الرجالي	٥٠
٢٢٧.	أحمد بن عبدالقادر بن أحمد بن عبدالقادر	٥٠
٢٢٨.	أحمد بن عبدالله بن عبدالرحمن الجنداري	٢٨
٢٢٩.	أحمد بن عبدالله بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن عبدالله بن الحسين بن الإمام القاسم بن محمد المعروف بصاحب دار سنان	٢٥
٢٣٠.	أحمد بن عطاء الله الهندي	٤٣
٢٣١.	أحمد بن علي المحيرسي	٤٠٨
٢٣٢.	أحمد بن عمر بن سريج	٢٩٧
٢٣٣.	أحمد بن محمد الخالدي	٢٧٩، ٢٨٤
٢٣٤.	أحمد بن محمد بن أحمد العراسي	٣١
٢٣٥.	أحمد بن محمد بن أحمد بن علي بن حسين الجرافي	٢٩
٢٣٦.	أحمد بن محمد بن أحمد بن محسن الجثام	٢٨
٢٣٧.	أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس	٤٠٢
٢٣٨.	أحمد بن محمد بن حنبل	١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١٣١، ١٣٢، ١٦٥، ١٨٥، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٣٠، ٢٣٣، ٢٤٢، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩١، ٣٠١، ٣١٣، ٣١٦، ٣٢٥، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٤، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨٧، ٣٩٢، ٤٠٦، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٧، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٣، ٤٦٧، ٤٦٨،



م	العلم	الصفحة
		٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٥٢١، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٣٣، ٥٤٧، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٦٠، ٥٦١، ٥٦٣، ٥٦٨، ٥٧٠، ٥٨٠، ٥٨٥، ٥٨٦، ٥٨٨، ٥٩٥، ٥٩٧، ٦٠٢، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦١٥، ٦٢٣، ٦٢٦، ٦٤١، ٦٤٣، ٦٦٤، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٤، ٦٨٦، ٦٨٨، ٦٩١، ٦٩٣، ٧٠٢
٢٣٩.	أحمد بن محمد بن عبدالمعطي	٦٩٦
٢٤٠.	أحمد بن محمد بن علي الشوكاني	٢٨
٢٤١.	أحمد بن محمد بن محمد بن عبدالله الكبسي	٢٩
٢٤٢.	أحمد بن محمد بن يحيى السياغي	٢٩
٢٤٣.	أحمد بن منيع البغوي	٦٤٦
٢٤٤.	أحمد بن ناصر بن محمد بن عبدالحق المخلافي	٩٧، ١٠٦، ١١٧، ١٢٢، ١٤٢، ١٥٢، ١٦٧، ١٧٢، ١٨٧، ١٨٩، ٢٠٤، ٢٠٨، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٠، ٣٠٧، ٣١٨، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٥٧، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٩٤، ٤٠٠، ٤٠٨، ٤١٩، ٤٣٠، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٤٨، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٧، ٤٧١، ٤٧٣، ٤٨١، ٤٨٥، ٤٨٧، ٤٩٧، ٥١٠، ٥٢٠، ٥٣٦، ٥٣٨، ٥٣٩، ٥٩١، ٥٩٦، ٥٩٩، ٦٠٨، ٦١١، ٦٢٠، ٦٢٦، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٦، ٦٥٠، ٦٥٢، ٦٥٧، ٦٦٠، ٦٦١، ٦٦٩، ٧٠١
٢٤٥.	أحمد محمد الصديق الحسني الغماري المغربي	١٦
٢٤٦.	أسامة بن زيد	٢٩٩، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٧٣، ٤٥٦، ٤٦٠، ٦٣٥
٢٤٧.	إسحاق بن راهويه	٢٨٢، ٥٤٨
٢٤٨.	إسحاق بن عبدالله المجاهد	٣٢
٢٤٩.	إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة	٦٩٠
٢٥٠.	إسحاق بن محمد الفروي	٥٤١، ٥٤٢
٢٥١.	إسحاق بن يحيى بن طلحة	٣٨٩
٢٥٢.	إسحاق بن يوسف	٥٧٩
٢٥٣.	إِسْرَائِيلُ بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي	٣٠٨، ٥٧٠
٢٥٤.	أسماء بنت عميس	٥٩٦، ٥٩٨
٢٥٥.	إسماعيل بن أبي خالد	٥٣٦، ٥٣٧
٢٥٦.	إسماعيل بن الحسين بن الحسن بن هادي جغمان	٢٤
٢٥٧.	إسماعيل بن جعفر الصادق بن محمد الباقر	٢٦٠
٢٥٨.	إسماعيل بن رافع	٤٢٩
٢٥٩.	إسماعيل بن زياد الشامي	٦٧٥
٢٦٠.	إسماعيل بن سميع	٢٦٨
٢٦١.	إسماعيل بن عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقي	٢٨٠
٢٦٢.	إسماعيل بن عياش الحمصي	٣٣٩





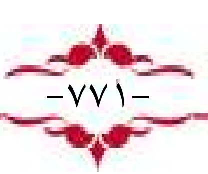


م	العلم	الصفحة
		٣٩١، ٣٩٤، ٤٠٦، ٤١٥، ٤١٨، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٣٤، ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٥٢، ٤٦٢، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٨٤، ٤٩٣، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٣، ٥٣٢، ٥٤٢، ٥٥١، ٥٦٢، ٥٨٠، ٥٩٧، ٦١٥، ٦٣٠، ٦٣٧، ٦٣٩، ٦٤٤، ٦٦٤، ٦٧٣، ٦٨٢، ٦٩٠
٣١٦.	البراء بن عازب	١٥٤، ٣٨١، ٥١٥، ٥١٦، ٥٢٤، ٥٩٨، ٦٩٥
٣١٧.	البزار: أحمد بن عمرو	١١٥، ٢٨١، ٢٨٨، ٣٠٠، ٣١٢، ٣١٥، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٠، ٣٧٤، ٣٨٠، ٤١٣، ٤١٩، ٤٢٢، ٤٢٧، ٤٣٦، ٤٤٢، ٤٥١، ٤٥٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٢، ٤٧٧، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٢، ٥٠٧، ٥١٠، ٥٢١، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٤٨، ٥٩٤، ٦١١، ٦٧٢، ٦٨٣، ٦٨٨
٣١٨.	البغوي	٤٧٩، ٥٨٤، ٦٤١، ٦٧٠، ٦٩٨
٣١٩.	البيهقي: الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين	٩٤، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٥، ١١٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢٦، ١٣٢، ١٣٣، ١٤٤، ١٤٦، ١٥٠، ١٥٥، ١٦٣، ١٨٢، ١٨٤، ١٩٨، ٢٠٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٤، ٢٧٦، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣١٠، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٠، ٤٠٢، ٤١٦، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٤، ٤٨٩، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٧، ٥٠٨، ٥١٨، ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٢٧، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٨٦، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦١٨، ٦٤١، ٦٥٥، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦٦، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٩١، ٦٩٤، ٧٠٢
٣٢٠.	التاج اللخمي الإسكندري	٧٠٣
٣٢١.	الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك	١٠٢، ١١٢، ١١٣، ١١٥، ١١٩، ١٢١، ١٥٣، ١٦٦، ١٦٩، ١٧١، ١٩٢، ١٩٩، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٥، ٢٨٥، ٢٨٧، ٢٩٣، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٩، ٣٧٠، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٧، ٤٠٦، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٦، ٤٣٣، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٤، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٢، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٧، ٤٩٣، ٤٩٧، ٤٩٨، ٥٠٣، ٥٠٧، ٥١٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٤٧، ٥٥٤، ٥٨٤، ٥٨٦، ٥٨٨، ٥٩٠، ٥٩٦، ٥٩٧، ٦٢٦، ٦٢٨، ٦٣٠، ٦٤١، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٤، ٦٧٨، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٩٠، ٦٩١، ٧٠٢
٣٢٢.	التَّلِبُ بن ثعلبة بن ربيعة التميمي	٣١٩
٣٢٣.	الثعلبي	٥١٥
٣٢٤.	الجَارُودُ بْنِ الْمُعَلَّى	٥٢١
٣٢٥.	الحارث بن أبي أسامة	٦٥٧

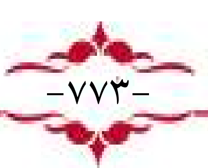




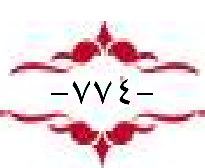








م	العلم	الصفحة
٤٥٩.	بندار: محمد بن بشار	٢٢٤
٤٦٠.	بَهْزُ بن حكيم	٣٨٨، ٣٩٠، ٥٦٤، ٦٤٠، ٦٤١
٤٦١.	ترمذي	٤٢٦
٤٦٢.	تميم الداري	٢٩٢، ٢٩٣
٤٦٣.	تميم بن طرفة الطائي	١٤٢، ١٤٣
٤٦٤.	ثَابِتُ بْنِ قَيْسٍ بْنِ شَمَّاسٍ	٢٥٠
٤٦٥.	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	٤٢١، ٤٤٥، ٤٦٣، ٤٩٥
٤٦٦.	ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدِّيلِيُّ	٣٣٥
٤٦٧.	جابر بن زيد	٢٨٥، ٢٨٦
٤٦٨.	جابر بن سمرة	٣٧٥، ٤٤٥، ٤٩٠، ٦٩٥
٤٦٩.	جابر بن عبدالله الأنصاري	٩٢، ١٠٠، ١٤١، ١٤٦، ١٥٣، ١٥٤، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ٢٢٢، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٨٤، ٢٩١، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٢، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٣٧، ٣٤٠، ٣٩٠، ٤٢٢، ٤٣٣، ٤٣٨، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٩، ٤٧٥، ٤٨٩، ٥٢٦، ٥٣١، ٥٤٨، ٥٦٣، ٥٦٥، ٥٦٦، ٥٨٩، ٥٩٦، ٥٩٨، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٨٢، ٦٨٤، ٦٨٩، ٦٩١
٤٧٠.	جابر بن يزيد الجعفي	١٨٣، ٣٣٢
٤٧١.	جابربن عتيك	١٢١
٤٧٢.	جارية بن قدامة السعدي	٢٠٨
٤٧٣.	جبير بن مطعم	١٧٥، ١٧٦، ٢٨٠، ٤٦٢، ٥١٩
٤٧٤.	جرير بن عبدالحميد الضبي	٢٤٥
٤٧٥.	جرير بن عبدالله البجلي	٤٥٦
٤٧٦.	جَعْفَر بن أبي طالب	٥٩٢، ٦٢٤
٤٧٧.	جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي	٢٢٠، ٦٠٥، ٦٧٣
٤٧٨.	جعفر بن محمد بن نصير الخواص	٦٩٧
٤٧٩.	جعفر بن مسلم السراج	٥٣٨
٤٨٠.	جندب البجلي	٤٥٢، ٤٩٤
٤٨١.	جندل بن والق	٥٥٧
٤٨٢.	جويبر بن سعيد البصري	٦٧٥
٤٨٣.	حاتم بن إسماعيل	٦٠٣
٤٨٤.	حارثة بن بدرالتميمي	٢٣٢، ٢٣٤
٤٨٥.	حبة بن جوين العرني	٥٦٧، ٥٦٨، ٥٧١
٤٨٦.	حُبْشِيُّ بن جنادة	٤٣٥، ٥٨٠
٤٨٧.	حبيب بن مسلمة الفهري	١٧٠، ١٧١، ١٨٩
٤٨٨.	حجاج بن أرطأة	٣٢٢، ٣٢٣، ٣٤١
٤٨٩.	حجاج بن الشاعر	١٥١
٤٩٠.	حجاج بن محمد المصيصي	٣٢٠

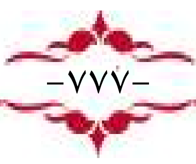


م	العلم	الصفحة
٤٩١.	حذيفة بن اليمان	٣٩٠، ٣٩٥، ٤٥٦، ٤٧٠، ٥١٣، ٥٨٥، ٥٨٨، ٦٣١، ٦٧٥
٤٩٢.	حرب بن الحسن الطحان	٦٩٨، ٦٩٩
٤٩٣.	حرب بن عبيدالله	١٤٩
٤٩٤.	حرقوص بن زهير السعدي	٢١٠
٤٩٥.	حَزْنُ بْنُ بَشِيرٍ الْخَثْعَمِيُّ	٣٠٣
٤٩٦.	حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ	٣٦٠، ٤٩٧، ٦٨٠
٤٩٧.	حسن بن علي بن محسن العريض الحاشدي الروضي الأهنومي	٣٠
٤٩٨.	حسين الأسواني	٧٠٣
٤٩٩.	حسين بن إسماعيل جغمان	٣١
٥٠٠.	حسين بن محسن بن حسين المغربي	٣٠
٥٠١.	حسين بن نصر بن مزاحم	٦٢٠
٥٠٢.	حفص بن غياث	١٤٦
٥٠٣.	حَفْصَةَ أم المؤمنين	٣٥٨، ٥٢٤
٥٠٤.	حكيم بن جبير	٥٩٣
٥٠٥.	حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ	١٥٨، ١٦١، ١٦٢
٥٠٦.	حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري	٣٨٨، ٣٩٠، ٥٦٤
٥٠٧.	حماد بن زيد	٣٢١
٥٠٨.	حَمَّادُ بن سلمة	١٥٧، ١٦٥، ٢٨٢، ٣٢١، ٦٠٢، ٦١٦
٥٠٩.	حماد بن يعلى	٥٣٨
٥١٠.	حمزة بن عبدالمطلب	٥٠٩
٥١١.	حُمَيْدُ بن عبدالرحمن بن عوف	٢٧٦، ٣٧٥
٥١٢.	حميد بن مالك اللخمي	٣١٤
٥١٣.	حميد بن مالك بن خثيم	١٩٩
٥١٤.	حنظلة بن خويلد	٦١٢
٥١٥.	حيان بن سليمان الجعفي بياع الأنماط	٢٩٠
٥١٦.	حيان بن حجر الدمشقي	٦١٥
٥١٧.	حيان بن عبيدالله	١٥٢
٥١٨.	خالد بن الوليد	١٤٣، ١٥٥، ١٦٣
٥١٩.	خالد بن دريك	٣٩١
٥٢٠.	خالد بن عبدالله السلمي	٣٤٥
٥٢١.	خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن الطحان	١٦٨
٥٢٢.	خالد بن معدان	٦١٥
٥٢٣.	خَرَشَةُ بْنِ الْحُرِّ الفزاري	٥١٤
٥٢٤.	خزيمة بن ثابت	٦١٦، ٦٣٥
٥٢٥.	خُشَيْشُ بْنُ أصرم بن الأسود	٦٠٦



م	العلم	الصفحة
.٥٢٦	خِلَاسٍ بن عمرو الهجري	٣٢٢
.٥٢٧	خُمَيْرِ بْنِ مَالِكٍ	١٩٩
.٥٢٨	داود بن أبي هند	١٦٨
.٥٢٩	داود بن المُحَبَّرِ	٤١٨
.٥٣٠	داود بن جميل	٣٧٩
.٥٣١	داود بن عامر بن سعد	٦٤٧
.٥٣٢	درة بنت أبي لهب	١٧٩
.٥٣٣	ديلم بن فيروز الحميري	٥٣٠
.٥٣٤	ذو الثدية	٢٠٧
.٥٣٥	ذو الرمة	٦٨١
.٥٣٦	راشد بن سعدالمقرائي	١١٢، ٢٩٤
.٥٣٧	رافع بن خديج	٦٨٤
.٥٣٨	رِبْعِيُّ بن حراش	٥١٣، ٥١٤
.٥٣٩	ربيعة بن أبي عبدالرحمن	١٤٤
.٥٤٠	ربيعة بن لقيط التجيبي	٤٤١، ٦٠٠
.٥٤١	رزين العبدري	٣٨٧
.٥٤٢	رفاعة بن رافع الزرقي	٢٨٠، ٢٨٢
.٥٤٣	رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ	١٩٤
.٥٤٤	زاذان أبو عبدالله	٦٠١
.٥٤٥	زائدة بن قدامة	٣٢٠
.٥٤٦	زِرُّ بْنُ حُبَيْشٍ	٥٦٣
.٥٤٧	زُرَارَةَ بْنِ أَبِي أَوْفَى	٤٣٢
.٥٤٨	زفر بن الهذيل	٦٨٥
.٥٤٩	زُفَرُ بْنُ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ	٢٦٢
.٥٥٠	زنباع بن سلامة الجذامي	٤٤١
.٥٥١	زهير بن معاوية	١٢٧، ٣٢٠، ٥١٢
.٥٥٢	زِيَادُ بْنُ جَارِيَةَ التَّمِيمِيُّ	١٧١
.٥٥٣	زياد بن عبدالله بن الطفيل البكائي	٤٧٨
.٥٥٤	زياد بن علاقة	١٣٦
.٥٥٥	زياد بن لبيد البياضي	١٣٤
.٥٥٦	زيد بن أرقم	٥٤٨، ٥٦٥، ٥٧١، ٦٨٣
.٥٥٧	زيد بن أسلم	١٨١
.٥٥٨	زيد بن الخطاب	٤٤٠
.٥٥٩	زيد بن الداعي محمد بن زيد	٤٢٨
.٥٦٠	زيد بن ثابت	٢٤٠، ٢٤٦، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٤، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٨، ٢٩٧، ٣٠٤، ٣٢٤، ٣٩٧، ٥٢٨، ٥٤٦، ٥٤٨، ٦٢٨

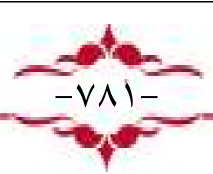


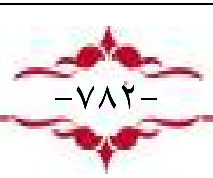










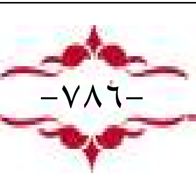


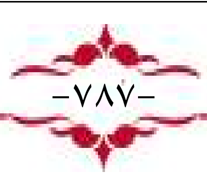
م	العلم	الصفحة
		٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٧، ٦٤٠، ٦٤٢، ٦٤٥، ٦٥٠، ٦٥٣، ٦٥٥، ٦٥٦، ٦٥٧، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦٢، ٦٦٣، ٦٦٤، ٦٦٥، ٦٦٨، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٤، ٦٨١، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٨٧، ٦٨٩، ٦٩١، ٦٩٣، ٦٩٤، ٦٩٥، ٦٩٨، ٦٩٩، ٧٠٠، ٧٠٢
٧٦٧.	علي بن أحمد الشرفي	٣٠
٧٦٨.	علي بن أحمد بن الحسين العجلي	٦٩٨، ٦٩٩
٧٦٩.	علي بن أحمد بن عبدالرحمن السدمي	٣١
٧٧٠.	علي بن الجَهْم الشاعر السامي	٢١١
٧٧١.	علي بن المحسن بن علي التنوخي	٦٢٢
٧٧٢.	علي بن المديني	٣٠٢
٧٧٣.	علي بن حُجْرٍ بن إياس	٦٥٥
٧٧٤.	علي بن حسين المغربي	٣١
٧٧٥.	علي بن زيد بن جدعان	٥٥٧
٧٧٦.	علي بن سليمان النوفلي	٥٣٦
٧٧٧.	علي بن سويد العطار	٧٠٢
٧٧٨.	علي بن صلاح	٣٨٢
٧٧٩.	علي بن عاصم الواسطي	٤٢٦
٧٨٠.	علي بن عبد الله بن العباس	٥٥٧
٧٨١.	علي بن عبدالله الحيمي	٢٥
٧٨٢.	علي بن عبدالله بن القاسم	٤٧، ٥١
٧٨٣.	علي بن محمد الباقر	٥٧٦
٧٨٤.	عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بن كاس النخعي	٣٦١
٧٨٥.	علي بن موسى الرضا	٢٦٠، ٥٠٩، ٥٧٦
٧٨٦.	عماد الدين يحيى بن الحسين بن المؤيد بالله محمد بن القاسم	٩٧، ٢١٦، ٣٣٣، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٨، ٣٩٩، ٦٢٥، ٦٥٠، ٦٦٢، ٦٩٠، ٦٩٢
٧٨٧.	عمار بن ياسر	١٣٥، ١٣٨، ١٩٨، ١٩٩، ٦١٢، ٦١٥، ٦١٦، ٦١٧، ٦٨٢
٧٨٨.	عمر بن الحكم بن ثوبان	٣٩٢
٧٨٩.	عمر بن الخطاب	١٢٠، ١٢٩، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٨، ١٤٩، ١٨٧، ١٩٢، ٢٠٨، ٢٢٦، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٥٩، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٨٤، ٢٨٨، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٠٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٥١، ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٨٧، ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٠٥، ٤١٥، ٤١٩، ٤٣٥، ٤٨٧، ٥٢٠، ٥٥٢، ٥٨٠، ٥٩٧، ٥٩٨، ٦١٤، ٦٢٤، ٦٣٥
٧٩٠.	عمر بن حمزة العمري	٥٢٠
٧٩١.	عمر بن راشد بن شجرة اليمامي	٣٠١
٧٩٢.	عمر بن عبدالعزيز	١٢٩، ١٩٢، ٣٠٤، ٥٣٤
٧٩٣.	عمر بن علي بن أبي طالب	٣٥٢



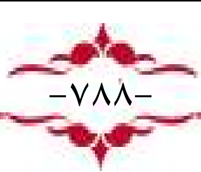


م	العلم	الصفحة
٨٢٨.	قرة بن إياس المزني	٣٣٧
٨٢٩.	قَيْسٍ بْنِ أَبِي حَازِمٍ	٤٥٤
٨٣٠.	قيس بن سعد الأنصاري	٦٦٧
٨٣١.	قيس بن قبيصة	٣٣٨
٨٣٢.	قيس بن مسلم	١٣٥
٨٣٣.	كتاب السنة، للالكائي	٣٧٦
٨٣٤.	كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف	٢٨١
٨٣٥.	كثير بن قيس	٣٧٩، ٣٨٠
٨٣٦.	كثير بن يحيى	٣٩٩
٨٣٧.	كعب بن سُور القاضي	٢٠٤
٨٣٨.	كعب بن عجرة	٤٦٣، ٧٠٢
٨٣٩.	كعب بن مالك	٣٤٤، ٣٤٥، ٣٨٩، ٦٣٠
٨٤٠.	كَعْبُ بْنِ مُرَّةَ السُّلَمِيِّ	١٠٣، ٣١٣
٨٤١.	كليب بن منفعة	٦٤١
٨٤٢.	كُمَيْلُ بْنُ زِيَادِ النَّخَعِي	٤١٣، ٤١٤
٨٤٣.	كَوْثَرُ بْنُ حَكِيم	٢٠٠
٨٤٤.	لطف الله جحاف	٥٠
٨٤٥.	مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ الأسلمي	٣٣٠، ٣٣١، ٥٢٧
٨٤٦.	مالك بن الحويرث	٥٩٨
٨٤٧.	مالك بن أنس بن مالك الأصحبي	٩٦، ١١٢، ١١٤، ١٢١، ١٣٠، ١٣٢، ١٤٧، ١٤٩، ١٧١، ١٧٤، ١٨٢، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٤١، ٢٥٩، ٢٧٤، ٢٨٤، ٢٩٧، ٣٠٤، ٣٣٥، ٥٠٣، ٥١٠، ٦٣٠، ٦٤٣
٨٤٨.	مَالِكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخَثْعَمِيُّ	١٠٠
٨٤٩.	مبشر بن عبيد الحمصي	٣٤١، ٣٤٢
٨٥٠.	مجالد بن سعيد الهمداني	١٣٦، ٤٤٦
٨٥١.	مجاهد بن جبر	١٧٥، ٢٢٩، ٤١٧
٨٥٢.	مجد الدين بن محمد المؤيد	٦٨
٨٥٣.	مُجَمِّعُ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيُّ	١٢٤، ١٢٩، ٦١٠
٨٥٤.	محب الدين أحمد بن عبدالله الشافعي الطبري	٥٦٣
٨٥٥.	مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الأنطاكي	١٩٢
٨٥٦.	مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الأَنْطَاكِيُّ	١٩٢
٨٥٧.	محدوج بن زيد الهذلي	٥٨٥
٨٥٨.	محمد بن أبان الجعفي	٤٨٦
٨٥٩.	محمد بن إبراهيم الوزير	٦١٧
٨٦٠.	محمد بن أبي بكر	٢٠٥
٨٦١.	محمد بن أبي بكر الأشخر	١٥٢، ٣٠٧، ٤٨٥، ٤٨٧



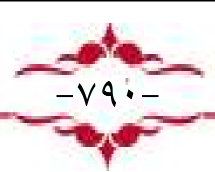


م	العلم	الصفحة
٨٩٦.	محمد بن عز الدين بن محمد المفتي	١٧٨، ٥٧٨
٨٩٧.	محمد بن علي الجديري	٣٠
٨٩٨.	محمد بن علي العمراني	٥٠
٨٩٩.	محمد بن علي الكندي	٧٠٢
٩٠٠.	محمد بن علي بن عبدالله الموزعي	٢٢٧، ٢٣٢
٩٠١.	محمد بن علي بن محمد المؤدب	٥٥٦
٩٠٢.	محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب	٣٥٢
٩٠٣.	محمد بن فضيل	١٨٦
٩٠٤.	محمد بن محمد بن الأشعث	٦٥١
٩٠٥.	محمد بن محمد بن محمد الجزري	٣٧٤، ٤٨٦، ٤٩٢، ٤٩٦
٩٠٦.	محمد بن مسلم بن شهاب الزهري	١٤٤، ١٤٦، ١٤٩، ٢٢٥، ٢٨٤، ٢٩٤، ٣٦٩، ٣٩٢، ٤٣٨، ٥٥٤، ٦٠١
٩٠٧.	مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ	٢٦٤
٩٠٨.	محمد بن منصور المرادي	٢١٧، ٣٥٢، ٣٥٥، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٨٤
٩٠٩.	محمد بن نصر المروزي	٤٠٢، ٤٣١
٩١٠.	محمد بن واسع بن جابر الأزدي	٤٨٧
٩١١.	محمد بن وهب الدمشقي	٦٠٦
٩١٢.	محمد بن يحيى بهران	١٢٨، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٥، ٤٢٠، ٥٠٢، ٥٠٤
٩١٣.	محمد بن يحيى القاسمي	١٨٠
٩١٤.	محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني	٥٩٩
٩١٥.	محمد بن يحيى بن عمر القرافي المالكي	١١٧
٩١٦.	محمد بن يوسف الفريابي	٢٥٨، ٥٤٠
٩١٧.	محمد بن يوسف بن محمد الكنجي	٥٩٠
٩١٨.	محمد بن يونس الْكُدَيْمِيُّ	١٠٤
٩١٩.	محمد زاهد الكوثري	١٤
٩٢٠.	محمد عارف	٣٩
٩٢١.	محمد علي باشا	٤٠
٩٢٢.	محمدبن الإمام الهادي الملقب بالمرتضى	٢٧٧، ٣٤٢، ٥٧٦، ٦٨٧
٩٢٣.	مِدْعَمٌ العبد الأسود	١٩١
٩٢٤.	مَرْوَانُ بْنِ الْحَكَمِ	١٩٨، ٤٥٣، ٦٥٨
٩٢٥.	مُسَدَّدُ بن مُسَرْهَدِ	٥١٥، ٥١٩، ٦٥٥
٩٢٦.	مسروق بن الأجدع	٢٧٣، ٢٧٧، ٢٨٢
٩٢٧.	مِسْعَرُ بن كِدَام بن ظُهير الهلالي	٤١٢
٩٢٨.	مُسْلِمُ بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي	٥١٣
٩٢٩.	مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري	١١٢، ١١٨، ١٢١، ١٣١، ١٣٧، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٥١، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٩، ١٩٠، ١٩١، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤٨، ٢٥٣، ٢٩١، ٢٩٣، ٣١٠، ٣١٥، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٦٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤١٥،



م	العلم	الصفحة
		٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤١، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٦٠، ٤٦٣، ٤٦٥، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٨٢، ٤٩١، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٠٢، ٥٠٥، ٥١٠، ٥١٨، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٣٢، ٥٤٧، ٥٦٠، ٥٦٢، ٥٧٠، ٥٩٦، ٥٩٧، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٣، ٦٣٨، ٦٤٤، ٦٤٧، ٦٥٨، ٦٦٣، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٥
٩٣٠.	مصطفى أبو سيف الحمامي	١٤، ١٥
٩٣١.	مصعب بن الزبير	٣٥٦
٩٣٢.	مصعب بن سعد بن أبي وقاص	٥٩٧
٩٣٣.	معاذ بن أنس الجهني	٦٣١
٩٣٤.	معاذ بن جبل	١١٩، ١٤٨، ٢٢٢، ٢٥١، ٣١٤، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٧٥، ٣٨١، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٦، ٤٢١، ٦٦٥، ٦٧٧
٩٣٥.	معاوية بن أبي سفيان	١٩٦، ١٩٧، ٢٠١، ٢١٩، ٣٧٥، ٤٦٤، ٥٩٨، ٦٠١، ٦١٢، ٦١٦، ٦١٧، ٦٥٨
٩٣٦.	معاوية بن حيدة القشيري	٣٨٨، ٣٩٠، ٥٦٤
٩٣٧.	معاوية بن قرة	٣٣٧
٩٣٨.	معتب بن أبي لهب	١٧٩
٩٣٩.	معقل بن يسار	٢٢٣، ٢٦٨، ٦٥٣، ٦٧٥
٩٤٠.	معمر بن راشد الأزدي	٦٠٢
٩٤١.	مغيرة بن مِقْسَم	١٨٥، ٢٧١، ٣٠٩، ٥٣٤
٩٤٢.	مفرح بن أحمد الربعي	٩٧
٩٤٣.	مِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ	١٦٠، ١٦٢
٩٤٤.	مكحول	١٧٠، ٣٨٦، ٦٣٢، ٦٥٣
٩٤٥.	موسى الذؤالي	٥٨٤
٩٤٦.	موسى الكاظم بن جعفر الصادق	٢٦٠، ٦٥٢
٩٤٧.	موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر	٦٥٢
٩٤٨.	موسى بن عقبة	١٦١
٩٤٩.	ميناء بن أبي ميناء	٥٩٠
٩٥٠.	نَافِعُ بْنِ جُبَيْرٍ	٦٩٣
٩٥١.	نافع مولى عبدالله بن عمر	١٢٩، ١٤٣، ٢٤١، ٣١٦، ٣٣٧، ٥٢٢
٩٥٢.	نشوان بن سعيد الحميري	٥٤٤، ٥٤٥
٩٥٣.	نصر المقدسي	٤٣٠، ٦٥٥
٩٥٤.	نَصْرُ بْنُ مُزَاحِمِ الْمِنْقِرِي	٣٦٢، ٦٩٥
٩٥٥.	نُعَيْمُ بن حماد	٦٥٥
٩٥٦.	نُعَيْم بنِ هَزَّالٍ الأسلمي	٣٣٠، ٣٣١
٩٥٧.	نوح بن دَرَّاج	٣٤٠، ٣٤١
٩٥٨.	نور الدين المهدي بن أحمد الرجمي	٣٦٦
٩٥٩.	نور الدين علي بن عبدالله الحسني	٣٦٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤١٢، ٤١٤، ٥٤٦، ٥٦٠، ٥٦٥، ٧٠٢





فهرس الفرق والطوائف والقبائل

م	اسم الفرقة أو الطائفة أو القبيلة	الصفحة
١.	الباطنية	٥٤٢
٢.	البانيان	٤٤
٣.	الحشوية	٤٠٨
٤.	الخوارج	١٩٥، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠
٥.	الرازبورت	٤٤
٦.	العدلية	٥٤٣، ٥٥٠
٧.	الْعُرَنِيِّونَ	٢٢٧، ٢٣٥، ٥٠٥
٨.	الفريقان: الحنفية، والشافعية	٩٥، ٩٦، ١٣٢، ٢٢٧
٩.	القاسطون	١٩٦، ٢٠٩
١٠.	القاسمية	٩٥، ١٧٨
١١.	المارقة أو المارقون	٢٠٧، ٢٠٩
١٢.	المالكية	٥١٩
١٣.	المطرفية	٥٤٣
١٤.	المعتزلة	٤٠٨
١٥.	الناكثون	١٩٥، ٢٠٩
١٦.	أهل النجوم	٥٤٣
١٧.	أَهْلُ حَرُورَاءِ	٤٠٠
١٨.	جُهَيْنَةُ	١٥٩
١٩.	سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ	١٥٩
٢٠.	سُلَيْمٌ	١٥٩
٢١.	عدي الرباب	٤٧٦
٢٢.	غِفَارُ	١٥٩



فهرس الأماكن والبلدان

فهرس الكلمات الغريبة





فهرس الأبيات الشعرية

م	صدر البيت	عجز البيت	الصفحة
٢٩.	وَ لَـــــــــوْلا أَبُوطالِــــــــــبٍ وَابْنُـــــــــــهُ	لَــــــما مُثِّـــــلَ الــــدِّينُ شَخْـــــصًا فَقامَــــا	٥٧٧
٣٠.	وَالَّــــــــذِي تَــــــرَى أَجْـــــــدَادِي فيــــــهِ	أَنْ يَقْطَعُــــــوا لِــــــسْنَهُ مِــــــنْ فِيــــــه	٥٤٥
٣١.	وَالله لَــــــنْ يَــــصِلُوا إِلَيْـــــك بِجَمْعِهِــــــمْ	حَتَّـــــى أُوَسَّــــــد فِي الــــــتُّراب دَفِينَــــا	٥٧٣
٣٢.	وَبِالْغَيْــــــبِ آمَنَّـــــا وَقَـــــدْ كَـــــانَ قَوْمُنَــــا	يُـــــصَلُّونَ لِلأَوْثَــــــانِ قَبْــــــلُ مُحَمَّــــــدِ	٥٧٣
٣٣.	وَرُبَّ قَبِيحَـــــــةٍ مَــــــا حَـــــالَ بَيْنِـــــي	وَبَـــــــيْنَ رُكُوبِهَـــــــا إِلَّا الْحَيَـــــــاءُ	٤٣٤
٣٤.	وَقُـــــــرَيْشٌ تَفِـــــــرُّ مِــــــنْهُمْ لِــــــوَاذًا	لَمْ يُقِيمُــــــوا وخَــــــفَّ مِنْهَــــــا الحُلُــــــومُ	٦٨٠
٣٥.	ولــــــيس بمحتــــــاج إلى مـــــدح مـــــادح	مكارمـــــــه تثنــــــي عليـــــه وتمـــــدح	٣٣
٣٦.	وَهُــــــمْ صَــــــوَّبُوا نَـــــشْوَانَ فِي هَذَيَانِــــــهِ	عَـــلَى أَنَّــــهُ فِيمَــــا هَـــذَى فِيــــهِ آثِـــمُ	٥٤٥
٣٧.	يَـــــا أَهْـــــــلَ النُّجُـــــــومِ شَـــــــغَلْتُمُونَا	بِأَشْـــــــــيَاءٍ أَدَقِّ مِــــــــــنَ الْهَبَــــــــاءِ	٤٩١
٣٨.	يَـــا عَلِــــيلًا أَهْـــــدَى لِقَلْبِــــي اعْــــتِلَالَا	نَــــالَ مِـــــنَ الـــــسُّقَام مَـــا مِنْـــكَ نَـــالَا	٦٢٣
٣٩.	يَــــدُ الْمَعْــــرُوفِ غُـــــنْمٌ حَيْـــثُ كَانَـــتْ	تَلَقَّاهَــــــا كَفُـــــــورٌ أَمْ شَـــــــكُورُ	٦٢٦
٤٠.	يَلُــــــوذُ مِــــــنَ الـــــشَّمْسِ أَطْلَاؤُهَــــا	لِيَــــاذَ الْغَــــرِيمِ مِـــــنَ الطَّالِـــــبِ	٦٨١

فهرس الكتب الواردة في الكتاب



م	اسم الكتاب	الصفحة
		٣٣٧، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٩٠، ٤٠٢، ٤١٦، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٦، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٢، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٤، ٤٨٩، ٤٩٢، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٧، ٥٠٨، ٥١٨، ٥٢٠، ٥٢٢، ٥٢٤، ٥٢٧، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٨٦، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦١٨، ٦٤١، ٦٥٥، ٦٥٩، ٦٦٠، ٦٦٦، ٦٦٩، ٦٧٠، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٩١، ٦٩٤، ٧٠٢
٢٨.	التاريخ الكبير ، للبخاري	٤٧٨، ٥٣٢
٢٩.	التاريخ للحاكم النيسابوري	٣٧٢، ٦٩١
٣٠.	الترغيب والترهيب للمنذري	٣٧٩
٣١.	الثواب لأبي الشيخ الأصفهاني	٣٥٠
٣٢.	الجامع الصغير، للسيوطي	٥١٠، ٦٣١، ٦٦٤
٣٣.	الجامع الكافي، لأبي عبدالله العلوي	٢٥٧، ٥٣٩، ٦٢٩، ٦٣٠، ٦٨٣
٣٤.	الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي	٣٧٦، ٤١٦
٣٥.	الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، لأبي الفرج المعافى	٢١٨
٣٦.	الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، لأبي الفرج المعافى بن زكريا	٦٨١
٣٧.	الجواهر المكللة المشتملة على الأحاديث المسلسلة لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي	٦٩٦
٣٨.	الجواهر والمنن المنتقاة من كتب السنن، لأبي القاسم بن محمد الشقيفي	٥٥٥
٣٩.	الحجة على تارك المحجة لنصر بن إبراهيم المقدسي	٤٣٠، ٦٥٥
٤٠.	الحصن الحصين، لمحمد بن محمد بن محمد الجزري	٤٨٦، ٤٩٢، ٤٩٦، ٥١٠
٤١.	الخالدي (إيضاح الغامض الكاشف لمعاني مفتاح الفائض)	٢٧٩، ٢٨٢، ٣٠٣، ٣٣٦
٤٢.	الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير، لجلال الدين السيوطي	٤٥٨
٤٣.	الذرية الطاهرة، للدولابي	٥٤٨
٤٤.	ذم الملاهي، لابن أبي الدنيا	٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٢، ٦٧٤
٤٥.	الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة، للإمام عبدالله بن حمزة	٥٤٥
٤٦.	الرياض النضرة، للمحب الطبري	٥٨١
٤٧.	الزهد والإرشاد لعلي بن أبي حريصة	٦٥٦
٤٨.	السفينة الجامعة لأنواع العلوم للحاكم الجشمي	٢٢٠
٤٩.	السنام والسنة، لأبي القاسم الشقيقي	٥٦٣
٥٠.	الشجرة المباركة في أنساب الطالبية، لفخر الدين الرازي	٣٥٥
٥١.	الصحاح، للجوهري	٤٧٦، ٦٧٥





م	اسم الكتاب	الصفحة
	الأعرج	
٧٤.	المصباح المنير للفيومي	٤٢٠
٧٥.	المعجم الأوسط لأبي القاسم الطبراني	٩٣، ١١٧، ١٥٣، ١٨٩، ٢٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٦، ٣٩٠، ٣٩٧، ٤٢٧، ٤٣٨، ٤٥١، ٤٦١، ٤٦٣، ٤٦٦، ٤٦٩، ٤٧٥، ٤٩٢، ٤٩٥، ٥٣٧، ٥٤٧، ٥٨٨، ٦٢٤
٧٦.	المعجم الصغير، للطبراني	٦٨٩
٧٧.	المعجم الكبير للطبراني	١٠١، ١١٥، ١١٧، ١٥٣، ٢١٩، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٦٥، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٩، ٢٩٤، ٣٠٠، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٧، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٧١، ٣٩٠، ٤٠٦، ٤٢٣، ٤٤٠، ٤٤٥، ٤٥٠، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٧، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٨، ٤٧٠، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٩، ٤٩٠، ٤٩٣، ٤٩٥، ٥٠٢، ٥٢٤، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٣٣، ٥٤٧، ٥٧٩، ٥٨١، ٥٨٦، ٥٨٨، ٦٤١، ٦٤٦، ٦٥٨، ٦٦٠، ٦٧٠، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٨٠، ٦٨٦، ٦٩١
٧٨.	المناقب لمحمد بن سليمان الكوفي	٥٣٦، ٥٣٨، ٥٨١
٧٩.	المنتقى لابن الجارود	٢٧٥
٨٠.	المنهاج الجلي شرح مجموع زيد بن علي	١٨٧، ٢٥٥، ٣١٧، ٣٦٤، ٣٦٦، ٦٧٢
٨١.	الموضوعات، لابن الجوزي	٣٨٦، ٤٠٦، ٤٦٤، ٥٨٧
٨٢.	الموطأ للإمام مالك	١١٢، ١١٤، ١٢١، ١٤٣، ١٤٩، ١٨٢، ٣٣٥، ٦٤٣
٨٣.	النهاية في غريب الحديث والأثر	٢٠٤، ٣٥٦، ٥٨٢، ٦٢٨، ٦٤٦، ٦٨٦، ٦٩٣
٨٤.	الوافي على مذهب الهادي يحيى بن الحسين، لعلي بن بلال الآملي	٢٣٢، ٣٢٦
٨٥.	الوسائل العظمى بأعظم الآيات وخواص الأسماء، ليحيى بن المهدي بن القاسم	٦٥٠
٨٦.	الوصايا، لأبي الشيخ الأصفهاني	٣٣٨
٨٧.	أمالي أحمد بن عيسى	٣٥٢، ٣٥٦، ٦٧٢
٨٨.	أمالي الإمام أبي طالب	١٠٧، ١١٠، ٣٧٣، ٤١٠، ٤١٣، ٤١٥، ٤١٧، ٤٢١، ٤٢٣، ٤٢٨، ٤٣١، ٤٣٧، ٤٤٨، ٤٥٠، ٥١٦، ٥٥٩، ٥٦٢، ٥٧٢، ٦٢٠، ٦٢٤، ٦٤٢، ٦٤٤، ٦٤٨، ٦٥١، ٦٦٢، ٦٦٥، ٦٩٩
٨٩.	أمالي السمان	٤٨١، ٥٣٧، ٦٠٩
٩٠.	أمالي السيد المؤيد بالله	٦٤٤
٩١.	أمالي المرشد بالله عليه السلام الخميسية	٤٣٢، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٥٢، ٥٥٦، ٦٢٢، ٦٣٢، ٦٤٠، ٦٥٢، ٦٥٣، ٧٠٠
٩٢.	إمتاع الأسماع، للمقريزي	١٣٢
٩٣.	إِنَّ هَذَا أَوَّلُ مَنْ آمَنَ بِي، وَهَذَا أَوَّلُ مَنْ يُصَافِحُنِي* سلمان الفارسي وأبو ذر	٥٧٩
٩٤.	انتخاب حديث القراء* لأبي طاهر السلفي	٦٠٣

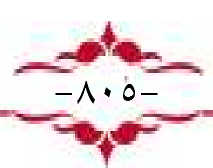


م	اسم الكتاب	الصفحة
.٩٥	أنوار اليقين في فضائل أمير المؤمنين	٢١٩، ٥٥٨
.٩٦	بلوغ المرام في أدلة الأحكام، لابن حجر العسقلاني	٦٢٤
.٩٧	بهجة المحافل للعامري	١٢٦، ١٤٠، ٣٨٥، ٤٨٧، ٥٩٢، ٦٣٢، ٦٦٢
.٩٨	تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي	٤٦٤، ٦٠٥
.٩٩	تاريخ دمشق لابن عساكر	١٠٣، ١٢٣، ٢٢١، ٢٢٣، ٢٧٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٣١، ٣٣٨، ٣٤٨، ٣٧٢، ٣٩٦، ٤٠٣، ٤٣٤، ٤٥٨، ٤٥٩، ٤٦٤، ٤٦٧، ٤٧٠، ٤٩٠، ٥٢٤، ٥٨٧، ٦٠٤، ٦١١، ٦٤٦، ٦٦٤، ٦٧١، ٦٧٤، ٦٨٢، ٦٩٤
.١٠٠	تحفة المحتاج، لابن الملقن	٦٣٠، ٦٣١
.١٠١	تخريج ابن بهران على البحر الزخار المسمى (جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من البحر الزخار)	١٢٨، ١٣١، ١٣٢، ١٣٣، ١٣٧، ٢٠٣، ٤٢٠
.١٠٢	تذكرة الحفاظ للذهبي	٢٤١، ٤٩٤
.١٠٣	تعليق الأشخر على بهجة المحافل وبغية الأماثل	١٥٢، ٣٠٧، ٤٨٥
.١٠٤	تعليق الخلاصة للقاضي عبدالله الدواري	٦٠٩
.١٠٥	تفريج الكروب، للعلامة إسحاق بن يوسف	٥٧٩، ٥٨١، ٥٩٥، ٦٠٠، ٦٠١، ٦٠٢، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦١٤، ٦١٦، ٧٠٢
.١٠٦	تفسير الثعلبي	٥١٥
.١٠٧	تفسير الثمرات اليانعة	١٧٤، ١٧٥، ٢٣١، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٥٥، ٢٧٢، ٢٧٤
.١٠٨	تقريب التهذيب لابن حجر	١٠٤، ١١٦، ٣٢١، ٥٦٨، ٦٤٦
.١٠٩	تلخيص الحبير لابن حجر	١٥٣، ١٧١، ١٩٠، ٢١٨، ٣٢١، ٣٢٣، ٣٤١، ٤٢٤، ٦١١
.١١٠	تلخيص المتشابه، للخطيب البغدادي	٤٦٩
.١١١	تنبيه الغافلين عن فضائل الطالبين، للحاكم الجشمي	٥٥٨
.١١٢	تيسير الديبع، لابن الديبع	١١١، ١٢١، ١٢٤، ١٤٨، ١٦٦، ١٨١
.١١٣	جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير الجزري	٢٤٤
.١١٤	جامع الأنوارفي مشكل معاني الأخبار، لمحمد بن عبدالرحمن الحنفي	٣٦٨
.١١٥	جلاء الأبصار للحاكم الجشمي	١٠٦، ٢١٧، ٥٣٨، ٦٠٧
.١١٦	جمع الجوامع، لجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي	٩٠، ٩٣، ١٠١، ١٠٥، ١١٤، ١٨٩، ٢٠١، ٢١٩، ٢٢٢، ٣٠٧، ٣٥٢، ٣٥٧، ٣٧٠، ٣٧٣، ٣٨٦، ٤٠٠، ٤٠٧، ٤١٨، ٤٢٥، ٤٣١، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٥٨، ٤٧٢، ٤٧٩، ٤٨٣، ٤٨٤، ٥٠٢، ٥١٧، ٥١٩، ٥٤٢، ٥٦١، ٥٦٧، ٥٨٧، ٥٩٣، ٥٩٩، ٦٠٥، ٦٠٦، ٦١١، ٦٢٠، ٦٢٣، ٦٢٦، ٦٢٨، ٦٤١، ٦٤٣، ٦٤٦، ٦٥١، ٦٥٨، ٦٦٣، ٦٧٠، ٦٧٤، ٦٨١، ٦٨٧، ٦٩٣
.١١٧	جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري	٦٠٣
.١١٨	جواهر العقدين في فضل الشرفين	٣٦٨، ٣٧٥، ٣٨٠، ٤٠٣، ٤٠٧، ٤١٦، ٥٤٦، ٥٦٠، ٥٦٥، ٧٠٢
.١١٩	حاشية هداية العقول إلى غاية السؤل	٣٣٤
.١٢٠	حاشية السيد صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير	٣٥٦، ٣٩٥، ٤١٩، ٥٣٦، ٥٩٩، ٦٢٥



م	اسم الكتاب	الصفحة
١٢١.	حديث الأذهان في الأحاديث الحسان* لموسى الذؤالي	٥٨٤
١٢٢.	حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني	٢١٩، ٣٨٦، ٤٠٠، ٤١٩، ٤٢٣، ٤٣٥، ٤٤٣، ٤٦٤، ٤٨٩، ٥٤٧، ٦٠٦، ٦٥٣، ٦٥٨
١٢٣.	خصائص الإمام علي، للنسائي	٥٧٠، ٥٧١، ٦١١، ٦١٢، ٦١٣
١٢٤.	خلاصة الوفاء، لعلي بن عبدالله السمهودي	٦٨٧
١٢٥.	درر السمطين، للزرندي الحنفي	٥٥٨، ٥٦٥، ٧٠٢
١٢٦.	دلائل النبوة، للبيهقي	٦٩٤
١٢٧.	ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، للمحب الطبري	٥٦٣
١٢٨.	ذم الملاهي، لابن أبي الدنيا	٦٦٦، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٢، ٦٧٤
١٢٩.	سنن البيهقي	٩٤، ١٠٠، ١٠١، ١٠٢، ١٠٥، ١١٥، ١١٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢٦، ١٣٢، ١٣٣، ١٤٤، ١٤٦، ١٥٠، ١٥٥، ١٦٣، ١٨٢، ١٨٤، ١٩٨، ٢٠٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣٤، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٤٥، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٥٨، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٤، ٢٨٧، ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠، ٢٩٤، ٢٩٨، ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٧، ٣١٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٩، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٤٧، ٤٤٣، ٤٤٤، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٦٤، ٤٦٩، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٤، ٤٨٩، ٤٩٧، ٥١٨، ٥٢٢، ٥٢٧، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٣٣، ٦٠٦، ٦٤١، ٦٥٥، ٦٥٩، ٦٦٤، ٦٦٦، ٦٦٩، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٩١، ٧٠٢
١٣٠.	سنن ابن ماجة	١٠١، ١١٥، ١١٧، ١٥٣، ١٧٠، ١٧١، ١٩٠، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٢، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٧، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٣٤، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٨، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤١٤، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٢٦، ٤٢٧، ٤٣٥، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٧٦، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٢، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٦، ٤٩٧، ٥٢٢، ٥٢٦، ٥٢٧، ٥٢٨، ٥٣٢، ٥٩٧، ٦٢٨، ٦٢٩، ٦٤١، ٦٥٩، ٦٧٥، ٦٧٧، ٦٧٨
١٣١.	سنن أبي داود	١٠٤، ١١١، ١١٣، ١٢٤، ١٢٥، ١٢٨، ١٣١، ١٣٧، ١٤٠، ١٤٨، ١٥٠، ١٦٧، ١٦٩، ١٧١، ١٨٢، ١٩٠، ١٩٤، ٢٢١، ٢٤١، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٩، ٢٨٤، ٣٠١، ٣١٢، ٣١٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣٠، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٠، ٣٤٥، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨٨، ٣٩٦، ٣٩٧، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤١، ٤٤٣، ٤٤٧، ٤٥٢، ٤٥٤، ٤٥٦، ٤٥٨، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩٣، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٠٨، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٣٠، ٥٣٢، ٥٨٦، ٥٩٧، ٦٢٧، ٦٣٠،

م	اسم الكتاب	الصفحة
		٦٣١، ٦٤١، ٦٤٧، ٦٥٩، ٦٦٤، ٦٦٨، ٦٧٥، ٦٧٦، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٩٠، ٦٩١
١٣٢.	سنن الترمذي	١٠٢، ١١٢، ١١٣، ١١٥، ١٢١، ١٥٣، ١٦٩، ١٩٢، ١٩٩، ٢٤٣، ٢٤٩، ٢٥٢، ٢٦٥، ٢٦٨، ٢٧٥، ٢٨٧، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٧، ٣٥٩، ٣٧٠، ٣٧٥، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨١، ٣٨٩، ٣٩١، ٣٩٣، ٣٩٧، ٤٠٦، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٦، ٤٣٣، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٤٤، ٤٤٨، ٤٤٩، ٤٥٢، ٤٥٣، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٦، ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٥، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٢، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٣، ٤٨٧، ٤٩٣، ٤٩٧، ٤٩٨، ٥٠٢، ٥٠٣، ٥٠٧، ٥١٠، ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٥، ٥٢٦، ٥٤٧، ٥٥٤، ٥٨٤، ٥٨٦، ٥٨٨، ٥٩٧، ٦٢٦، ٦٢٨، ٦٣٠، ٦٤١، ٦٥٨، ٦٥٩، ٦٦٤، ٦٧٥، ٦٧٨، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٩٠، ٦٩١، ٧٠٢
١٣٣.	سنن الدارمي	١٢١، ٢٤٣، ٢٥٨، ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٨٥، ٣٣١، ٣٤٢، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٩، ٦٤٦، ٦٤٧
١٣٤.	سنن النسائي	١١١، ١١٢، ١١٣، ١١٧، ١٥٤، ١٦٩، ١٨٢، ١٩١، ١٩٤، ٢٢١، ٢٤٢، ٢٤٩، ٢٥٣، ٢٦٥، ٢٨٠، ٣٠١، ٣١٦، ٣٢١، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٣، ٣٤٨، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩١، ٣٩٧، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٩، ٤٤٧، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٥٢، ٤٥٧، ٤٦٥، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨٣، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٢٢، ٥٣٢، ٥٦٢، ٥٩٧، ٦٢٦، ٦٣٠، ٦٧٥، ٦٧٧، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٩٠، ٧٠٢
١٣٥.	سنن سعيد ابن منصور	١٠٢، ٢٢٠، ٢٤٤، ٢٦٦، ٢٩٤، ٣٠٠، ٣٣٤، ٣٣٥، ٤٤٧، ٤٥٩، ٦٢٣
١٣٦.	سير أعلام النبلاء للذهبي	٥٨٦، ٦٠٠، ٦٠٢، ٦١٥، ٦١٧، ٦٦١
١٣٧.	سيرة الأمير ذي الشرفين محمد بن جعفر	٩٧
١٣٨.	شرح ابن بهران	٥٠٢، ٥٠٤، ٥٠٩
١٣٩.	شرح الإبانة، لأبي جعفر الهوسمي	٩٦، ٢٣٢، ٢٣٤
١٤٠.	شرح الأربعين، لموسى الذؤالي	٥٨٤
١٤١.	شرح البحر ليحيى بن أحمد مرغم	٣٩٣
١٤٢.	شرح التقريب، للزين العراقي	٤٠٥
١٤٣.	شرح الغاية، للحسين بن القاسم	٣٩٨، ٤٠١، ٤١٠، ٤١٤، ٥٣٥، ٥٩٦
١٤٤.	شرح الموطأ (تنوير الحوالك) للسيوطي	٤٨٥
١٤٥.	شرح تكملة البحر الزخار، لمحمد بن عز الدين المفتي	٥٧٨
١٤٦.	شرح مسلم	٦٤٢
١٤٧.	شرح مقامات الحريري	٤٥٩
١٤٨.	شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد	٥٣٦، ٥٧٦



م	اسم الكتاب	الصفحة
١٤٩.	شعب الإيمان للبيهقي	١١٥، ٣٣٧، ٣٥٠، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٩، ٤١٩، ٤٢١، ٤٣١، ٤٣٤، ٤٤٩، ٤٥٩، ٤٦٤، ٤٦٦، ٤٨٠، ٤٨٩، ٤٩٥، ٥٣٢، ٥٨٦، ٦٥٥، ٦٦٠، ٦٦٤، ٦٧٠، ٦٧٢، ٦٧٧، ٦٧٨
١٥٠.	شفاء الأوام، للأمير الحسين بن بدر الدين	١٣٢، ١٤٣، ٢٠٣، ٤٢٠، ٥٢٠، ٦٣١
١٥١.	صحيح ابن حبان	١٥٤، ١٦٦، ١٧١، ٢٢١، ٢٤٩، ٢٦٥، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٨، ٣١٣، ٣١٧، ٣٢٤، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٣٨٨، ٣٩٠، ٣٩٧، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٣٣، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٣٩، ٤٥٥، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٩٢، ٤٩٦، ٤٩٨، ٥٢٢، ٥٢٥، ٥٢٧، ٥٢٩، ٥٣٠، ٥٣٣، ٥٦١، ٥٦٢، ٦٢٠، ٦٢٦، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٥٩، ٦٦٤، ٦٧٥، ٦٨٣
١٥٢.	صحيح أبي عوانة	٣٩٢
١٥٣.	صحيح البخاري	٩٤، ١٠١، ١١٣، ١١٨، ١١٩، ١٤٣، ١٤٦، ١٦٦، ١٦٩، ١٩٠، ١٩١، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٤٤، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٦٨، ٢٨١، ٢٩١، ٣١٥، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٥٨، ٣٦٠، ٣٨٧، ٣٩١، ٣٩٤، ٤١٥، ٤٣٤، ٤٥٢، ٤٦٢، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٧٣، ٤٨٤، ٥١٨، ٥١٩، ٥٢٣، ٥٦٢، ٥٨٠، ٥٩٧، ٦٣٠، ٦٣٧، ٦٣٩، ٦٤٤، ٦٧٣، ٦٨٢، ٦٩٠
١٥٤.	صحيح مسلم	١١٢، ١١٨، ١٢١، ١٣١، ١٣٧، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٥١، ١٥٦، ١٦٤، ١٦٩، ١٩٠، ١٩١، ٢١٨، ٢٢١، ٢٢٤، ٢٣٥، ٢٣٨، ٢٤٨، ٣١٥، ٣٣٨، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٦٠، ٣٩١، ٣٩٢، ٣٩٣، ٤١٥، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٤، ٤٣٥، ٤٣٧، ٤٣٨، ٤٤١، ٤٤٥، ٤٤٦، ٤٤٧، ٤٥٠، ٤٥٣، ٤٦٣، ٤٦٥، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٨٢، ٤٩١، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٦، ٥٠٢، ٥٠٥، ٥١٠، ٥١٨، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٢٤، ٥٣٢، ٥٤٧، ٥٦٠، ٥٦٢، ٥٩٦، ٥٩٧، ٦٢٦، ٦٢٧، ٦٣٠، ٦٣١، ٦٣٣، ٦٣٨، ٦٤٤، ٦٤٧، ٦٥٨، ٦٦٣، ٦٨١، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٧، ٦٨٨، ٦٩٠، ٦٩١، ٦٩٥
١٥٥.	ضعفاء العقيلي	٣٤٥، ٣٧٤، ٣٧٥، ٦٧٨
١٥٦.	ضياء الحلوم، لمحمد بن نشوان بن سعيد الحميري	١٨٨، ٥٤٤
١٥٧.	طبقات الصوفية لأبي عبدالرحمن السلمي	٤١٣
١٥٨.	عمل اليوم والليلة، لابن السني	٤٤٨، ٥٠٢
١٥٩.	عيون الأثر، لابن سيد الناس	١٧٩
١٦٠.	فتح الباري، لابن حجر	١٦٧، ٣٢٠، ٣٣٣، ٣٤٣، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٩٩، ٤٦٠، ٤٦١، ٥٣٠، ٥٣٢، ٦٨٦
١٦١.	فتح الغفار المطعم لأثمار الأزهار، لابن حميد المقرائي	٥٠٩
١٦٢.	فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية ، لمحمد بن علي الشوكاني	٦٠٥
١٦٣.	فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل	٤٠٦

م	اسم الكتاب	الصفحة
١٦٤.	فضل أهل البيت عليهم السلام لابن المؤيد الحموي	٦٨٩
١٦٥.	كتاب الإخوان، لابن أبي الدنيا	٦٦٤
١٦٦.	كتاب الأنوار للسيد العلامة محمد بن يحيى القاسمي	١٨٠
١٦٧.	الموضوعات ، لابن الجوزي	٤٠٦، ٤٦٤، ٥٨٧
١٦٨.	مجمع الزوائد	١١٥، ١٨٩، ١٩٠، ٤٢٩، ٤٩٢
١٦٩.	مجمع الزوائد للهيثمي	١٥٢
١٧٠.	مروج الذهب ومعادن الجوهر للمسعودي	٢٠٤، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢١١
١٧١.	مسند أبي داود الطيالسي	٢١٩، ٢٥٢، ٥٦٨، ٦٩١
١٧٢.	مسند أحمد بن حنبل	١١٤، ١١٥، ١١٦، ١٦٥، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٤٢، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٦٨، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨٠، ٢٨٦، ٢٨٨، ٢٩١، ٣٠١، ٣١٣، ٣١٦، ٣٢٥، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٣٨، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٦٠، ٣٧٠، ٣٧٨، ٣٨٠، ٣٨٧، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٤، ٤٢٧، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٦، ٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، ٤٤٣، ٤٤٥، ٤٤٧، ٤٤٨، ٤٥٥، ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٣، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٤، ٤٧٦، ٤٧٨، ٤٨٢، ٤٨٤، ٤٨٨، ٤٨٩، ٤٩١، ٤٩٣، ٤٩٥، ٤٩٦، ٤٩٧، ٥٢١، ٥٢٧، ٥٣٣، ٥٤٧، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٥٦، ٥٦٨، ٥٧٠، ٥٨٥، ٥٩٧، ٦٠٤، ٦٠٥، ٦٢٣، ٦٢٦، ٦٤١، ٦٤٣، ٦٦٤، ٦٦٨، ٦٦٩، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٦، ٦٨٨، ٦٩١، ٦٩٣، ٧٠٢
١٧٣.	مسند الشهاب للقضاعي	٤٤٤
١٧٤.	مسند الفردوس للديلمي	٩٣، ١٨٩، ٢٤١، ٣١٤، ٣٣٤، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٩٦، ٤٠٨، ٤١٩، ٤٥٥، ٤٦٤، ٥٣٣، ٥٩٠، ٦٢٣، ٦٦٩، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٨، ٦٨٣، ٧٠٢
١٧٥.	مسند الفردوس، أبو شجاع شِيرَوَيه بن شهردار بن شيرويه بن فَنَّاخُسروا الديلمي	٩٣، ١٨٩، ٢٤١، ٣١٤، ٣٣٤، ٣٧٠، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ٣٧٨، ٣٨١، ٣٩٦، ٤٠٨، ٤١٩، ٤٥٥، ٤٦٤، ٥٣٣، ٥٩٠، ٦٢٣، ٦٦٩، ٦٧١، ٦٧٢، ٦٧٣، ٦٧٤، ٦٧٨، ٦٨٣
١٧٦.	مشكاة المصابيح، لمحمد بن عبدالله التبريزي	٣٣٠
١٧٧.	مصابيح السنة، للبغوي	٥٨٤
١٧٨.	مصنف ابن أبي شيبة	٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٢٠، ٣٤٦
١٧٩.	مصنف عبدالرزاق	٢٨٩، ٣٠١، ٣٢٤، ٣٥٧، ٤٤٠، ٤٤٣
١٨٠.	مطالع الأنوار على صحاح الآثار، لابن قُرْقُول	٢٠٧
١٨١.	مطلع البدور ومجمع البحور، لأحمد بن صالح بن أبي الرجال	١٨٠
١٨٢.	معالم السنن، للخطابي	١٩٥
١٨٣.	معجم الشيوخ، لابن عساكر	٥٠٢
١٨٤.	معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، لابن طاهر المقدسي	١٦٥
١٨٥.	معرفة الصحابة لابن مندة	٤٤٢
١٨٦.	معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني	٣١٦، ٤٢٥، ٦٠٢



م	اسم الكتاب	الصفحة
١٨٧.	مفتاح الفائض في الفرائض، للفضل بن أبي السعد العصيفري	٢٩٨
١٨٨.	مقاتل الطالبيين، لأب الفرج الأصفهاني	٥٣٧
١٨٩.	مكارم الأخلاق ومعاليها وطرائقها للخرائطي	٤٤٨، ٤٥٨، ٤٥٩، ٦٢٣
١٩٠.	مكارم الأخلاق، لابن لال	٤١٨
١٩١.	مناقب الإمام علي بن أبي طالب، لابن المغازلي الشافعي	٥٦٤، ٥٨٥، ٥٩٨، ٧٠٢
١٩٢.	مناقب أو فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل	٥٥٦، ٥٦٣
١٩٣.	منتهى الإلمام بأحاديث الأحكام، لمحمد بن صالح السماوي	٢٤٠، ٢٤٨، ٢٥١، ٢٥٤، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٧٧، ٢٧٩، ٢٨٦، ٢٩٢، ٢٩٤، ٣٠٢، ٣٠٧، ٣١٢، ٣١٤، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٥، ٣٣٠، ٣٣٥، ٣٣٨، ٣٣٩، ٣٤٦، ٣٤٧، ٣٥٠، ٣٥٧، ٣٧٠، ٣٧٣، ٣٧٧، ٣٨٧، ٣٩٦، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٣، ٤٢٥، ٤٣٣، ٤٣٤، ٤٣٧، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٤٩، ٤٥١، ٤٦٠، ٤٦٤، ٤٦٧، ٤٧٢، ٤٧٣، ٤٧٥، ٤٧٨، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٣، ٤٨٥، ٤٨٨، ٤٩٢، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٧، ٥٠١، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٣١، ٥٥٣، ٥٦٢، ٦٥٨، ٦٧٥، ٦٧٧، ٦٧٨، ٦٧٩، ٦٨٠، ٦٨٢، ٦٨٣، ٦٨٥، ٦٨٦، ٧٠١
١٩٤.	ميزان الاعتدال للذهبي	١٦٤، ٢٣٨، ٣٥٥، ٦٠٦
١٩٥.	نظام الغريب، لعيسى الربعي	٤٧٣، ٦٩٢
١٩٦.	ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة، للأمير الحسين بن بدر الدين محمد	٦٠٨

مصادر ومراجع الدراسة والتحقيق

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
١.	الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، تحقيق: دكتورة فوقية حسين محمود – توزيع دار الأنصار–القاهرة – ط١(١٣٩٧هـ– ١٩٧٧م).	١٢٠
٢.	الاتجاهات الحديثية في القرن الرابع عشر، للعلامة محمود سعيد محمد ممدوح– دار البصائر– القاهرة– ط (١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م).	١٤
٣.	إتحاف الأحباب بدمية القصر الناعتة لمحاسن بعض أهل العصر، تأليف: أحمد محمد قاطن– مكتبة الإرشاد– ط١(١٤٢٩– ٢٠٠٨م).	٧٠١
٤.	إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د.زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)– مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) – ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)– ط١(١٤١٥ هـ – ١٩٩٤ م).	٥٩٥
٥.	أثر الحرب في الفقه الإسلامي، لوهبة الزحيلي– دار الفكر – دمشق– ط٣(١٤١٩هـ– ١٩٩٨م).	٤٤٣
٦.	الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبدالواحد المقدسي، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش– دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع– بيروت – لبنان– ط٣(١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م).	٢٧٥
٧.	أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، تأليف: محمد بن أحمد المقدسي، تحقيق: غازي طليمات– وزارة الثقافة والإرشاد القومي – دمشق – ط(١٩٨٠م).	١٤١
٨.	إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، للشيخ تقي الدين أبي الفتح الشهير بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٧هـ)– دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان– بدون طبعة وتاريخ.	٧٠١
٩.	إحكام الفصول في أحكام الأصول، لأبي الوليد الباجي، تحقيق: عبدالمجيد تركي– دار الغرب الإسلامي– ط٢(١٤١٥هـ– ١٩٩٥م).	٤٠٢
١٠.	أحكام القرآن، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي– دار إحياء التراث العربي – بيروت– ط(١٤٠٥هـ).	١٧٦
١١.	الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي – مؤسسة الحلبي–مصر – ط(١٣٨٧هـ).	٣٩٣
١٢.	الأحكام في الحلال والحرام، للإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم، جمع وترتيب: أبي الحسن علي بن الحسن بن أحمد بن أبي حريصة، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري الحسني رحمه الله–مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع– صنعاء– ط٢(١٤٣٥هـ– ٢٠١٤م). وطبعة مكتبة التراث الإسلامي– صعدة– الطبعة الأولى– (١٤١٠هـ–١٩٩٠م).	٩٦
١٣.	الإخوان لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا– دار الكتب العلمية –بيروت–ط١(١٤٠٩ هـ – ١٩٨٨م).	٦٦٤
١٤.	أدب الطلب ومنتهى الأرب، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق الأستاذ/ عبدالله بن يحيى السريحي– دار الكتب	٤١

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	العلمية- بيروت- ط٢(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).	
١٥.	الأدب المفرد، لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق : محمد فؤاد عبدالباقي- دار البشائر الإسلامية - بيروت- ط٣(١٤٠٩هـ- ١٩٨٩م).	٤٢١
١٦.	الأربعون العلوية وشرحها، للقاضي جعفر بن أحمد بن عبدالسلام - تحقيق: عبدالفتاح الكبسي - مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء-ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).	١١٠
١٧.	إِرْشَادَ الْفَارِضِ، إِلَى كَشْفِ الْغَوَامِضِ فِي علم الفرائض والمواريث، تأليف: بدر الدين أبي عبدالله محمد بن محمد سبط المارديني، دراسة وتحقيق: مجدي محمد سرور باسلوم المكي- مكتبة الاستقامة- مؤسسة الريان للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).	٢٨٣
١٨.	إرشاد الهادي إلى كشف مستور منظومة الهادي، مخطوط، منه نسخة مصورة بمكتبة مركز بدر عن نسخة العلامة محمد بن محمد المنصور.	٣٤
١٩.	الإرشاد إلى نجاة العباد، تأليف العامة عبدالله بن زيد العنسي، تحقيق: عبدالسلام الوجيه، ومحمد قاسم الهاشمي- مكتبة التراث الإسلامي- اليمن- صعدة-ط٢(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).	٥٨٩
٢٠.	أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير، تحقيق الشيخ علي محمد معوض+ الشيخ عادل أحمد عبدالموجود- دار الكتب العلمية- بيروت- (١٩٩٤م).	٨٩
٢١.	الإسلام في آذر بيجان، استطلاع: أحمد الواسطي، رسالة الثقلين (مجلة إسلامية جامعة).	١٣٩
٢٢.	الأسماء والصفات، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت:٤٥٨ هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي- مكتبة السوادي - جدة- الطبعة : الأولى- د.ت.	٦٠٥
٢٣.	الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني - دار الكتاب العربي - بيروت ١٣٥٩هـ.	٨٩
٢٤.	الإصباح على المصباح في معرفة الملك الفتاح، لابراهيم بن محمد بن أحمد المؤيدي (ت: ١٠٨٣هـ)، تحقيق: عبدالرحمن بن حسين شايم-مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- عمَّان- المملكة الأردنية- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).	٥٥١
٢٥.	أصول الأحكام الجامع لمسائل الحلال والحرام، للإمام أحمد بن سليمان، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوي الحسني- مكتبة بدر- ط١(١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م).	٩٦
٢٦.	أصول العلاقات الدولية في فقه الإمام محمد بن الحسن الشيباني ، لعثمان جمعة ضميرية- دار المعالي- عمَّان- الأردن- ط١(١٤١٩هـ- ١٩٩٩م).	١٣٨
٢٧.	الاعتبار وسلوة العارفين، للإمام الموفق بالله الحسين بن إسماعيل الجرجاني، تحقيق: عبدالسلام عباس الوجيه- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء -ط١(١٤٢١هـ- ٢٠٠١م).	١٢٢
٢٨.	الاعتصام بحبل الله المتين، للإمام القاسم بن محمد بن علي (ت:١٠٢٩هـ) ويليه كتاب أنوا التمام في تتمة الاعتصام، للعلامة أحمد بن يوسف زبارة- مكتبة اليمن الكبرى- صنعاء-ط(١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).	٢٧٤
٢٩.	أعلام المؤلفين الزيدية، لعبدالسلام الوجيه - مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية - ط(١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).	١٠
٣٠.	أعلام المؤلفين الزيدية، لعبدالسلام الوجيه - مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية - ط١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).	٩٥
٣١.	أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، تأليف: عمر رضا كحالة- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٣ (١٣٩٧هـ- ١٩٧٧م).	١٩٥

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٣٢.	الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستشرقين، لخير الدين الزركلي – دار الملايين–بيروت–لبنان– ط ٦(١٩٨٤م).	٨٩
٣٣.	أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين– دار التعارف للمطبوعات – بيروت– ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م.	٩٢
٣٤.	الإفادة في تاريخ الأئمة السادة، للإمام أبي طالب – مركز أهل البيت – صعدة – ط١(١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م) .	٨٩
٣٥.	إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال: لعلاء الدين مغلطاي، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم– الفاروق الحديثة للطباعة والنشر– ط١(١٤٢٢هـ–٢٠٠١م).	١٤٨
٣٦.	الأمالي الاثنينية، للإمام المرشد بالله يحيى بن الإمام الموفق بالله الحسين بن إسمعيل الجرجاني الشجري (ت: ٤٧٩هـ)، تحقيق: عبدالله حمود العزي– مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية– اليمن– صنعاء– ط١(١٤٢٩هـ– ٢٠٠٨م).	٦٦١
٣٧.	الأمالي الشجرية، لابن الشجري أبي السعادات هبة الله بن علي بن حمزة العلوي الحسني (ت: ٥٤٢هـ)– دار المعرفة– بيروت– بدون	٦٥٤
٣٨.	الأمالي الصغرى، للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني عليه السلام (ت: ٤١١هـ)، تحقيق: عبدالسلام عباس الوجيه، ويليه معجم الرواة في أمالي المؤيد بالله –دار التراث الإسلامي – اليمن– صعدة– ط١(١٤١٤هـ– ١٩٩٣م).	٦٤٤
٣٩.	أمالي المحاملي، تحقيق د. إبراهيم القيسي– المكتبة الإسلامية– دار ابن القيم– عمان – الأردن – ط(١٤١٢هـ).	١٠٥
٤٠.	أمالي المرشد بالله (الخميسية) ، للإمام المرشد بالله يحيى بن الحسين الشجري– عالم الكتب ط٣ (١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م).	٤٣٢
٤١.	الإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى وأثره في الفقه الإسلامي سياسيا وعقائديا، للدكتور محمد الكمالي– دار الحكمة اليمانية – طبع سنة(١٩٩١م–١٤١١هـ).	١٤٢
٤٢.	الأمثال في الحديث النبوي، لأبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان ، تحقيق: د.عبدالعلي عبدالحميد حامد– الدار السلفية – بومباي– الهند–ط٢(١٩٨٧م).	٦٥٣
٤٣.	الأموال، لأبي أحمد حميد بن مخلد بن قتيبة بن عبد الله الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت: ٢٥١هـ)،–تحقيق : د. شاكر ذيب فياض الأستاذ المساعد بجامعة الملك سعود– مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية– السعودية– ط١(١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦م).	٢٢٠
٤٤.	الانتصار على علماء الأمصار في تقرير المختار من مذاهب الأئمة، وأقاويل علماء الأمة، تأليف: الإمام المؤيد بالله يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم الحسيني ت: ٧٤٩هـ)– تحقيق: عبدالوهاب بن علي المؤيد– وعلي بن أحمد مفضل– مؤسسةالإمام زيد بن علي الثقافية– عمان– المملكة الأردنية الهاشمية– ط١١٤٢٢هـ–٢٠٠٢م).	٥٠٣
٤٥.	الأنساب لأبي سعيد عبدالكريم بن محمد بن منصور السمعاني – مؤسسة الكتب الثقافية – بيروت – ط١(١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م).	١٠٤
٤٦.	الأول والثاني من فوائد ابن بشران عن شيوخه (ضمن مجموع مطبوع باسم الفوائد لابن منده) ، تأليف: علي بن محمد بن عبد الله بن بشران الأموي أبي الحسين البغدادي المعدل (ت: ٤١٥هـ)، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع– دار الكتب العلمية– بيروت – لبنان–ط١(١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م).	٥٨٨
٤٧.	الآيات البينات على جمع الجوامع للمحلي،لأحمد بن قاسم العبادي ، ضبطه: زكريا عميرات ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ لبنان.	٣٩٣

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
.٤٨	إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد، تأليف: أبي عبدالله محمد بن المرتضى الوزير – دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان- ط(١٣١٨هـ).	٢٠٤
.٤٩	إيضاح الغامض الكاشف لمعاني مفتاح الفائض في علم الفرائض، تأليف: أحمد بن محمد الخالدي(مخطوط)، نسخة مصورة بمكتبة بدر العلمي، من نسخة العلامة حسين علي عبدالكريم شرف الدين بشبام كوكبان .	٢٨٤
.٥٠	إيضاح المكنون على كشف الظنون، لمصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي- دار الكتب العلمية - ط(١٤١٣هـ-١٩٩٢م).	٤٧٣
.٥١	أئمة اليمن، تأليف: محمد بن محمد بن يحيى زبارة (ت:١٣٨٠هـ)- مطبعة النصر - الناصرية- تعز- ط (١٣٧٢هـ-١٩٥٢م).	٢٥
.٥٢	البحر الرائق شرح كنز الدقائق للنسفي أبي البركات حافظ الدين عبدالله بن أحمد بن محمود الحنفي، شرح: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن نجم، تحقيق: أحمد عزو عناية الدمشقي- دار إحياء التراث العربي(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).	١٤٧
.٥٣	البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار: الإمام المهدي أحمد بن يحيى بن المرتضى - مؤسسة الرسالة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٥م.	٩٦
.٥٤	بحوث في الملل والنحل دراسة موضوعية مقارنة للمذاهب الإسلامية، لجعفر السبحاني- مؤسسة النشر الإسلامي - قم- ط٢(١٤١٤هـ).	٤٠٩
.٥٥	بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد القرطبي- دار المعرفة- بيروت- ط٨(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).	١٣٣
.٥٦	البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، تأليف: القاضي العلامة محمد بن علي الشوكاني(ت: ١٢٥٠)- دار المعرفة للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- د.ت.	٨
.٥٧	البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي ، تحقيق: مصطفى أبي الغيط، و عبدالله بن سليمان، وياسر بن كمال- دار الهجرة للنشر والتوزيع- الرياض-السعودية- ط(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).	١٦٣
.٥٨	البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي عبدالملك بن عبدالله الجويني(ت:٤٧٨هـ)- الدوحة- ط١(١٣٩٣هـ).	٤٠٢
.٥٩	البساط، للإمام الناصر للحق الحسن بن علي الأطروش، تحقيق: عبدالكريم أحمد جدبان- مكتبة التراث الإسلامي- اليمن- صعدة- ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٧م)	٦١٩
.٦٠	بغية الطالب في تراجم رجال أمالي أبي طالب، للسيد محمد حسن العجري، أعده للطبع: عبدالله حمود العزي-مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء-ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م)، طبع مع كتاب تيسير المطالب في أمالي أبي طالب.	٩١
.٦١	بلوغ المرام من أدلة الأحكام، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني -تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري- دار الفلق - الرياض- ط٧(١٤٢٤ هـ).	٦٢٤
.٦٢	بهجة المحافل وبغية الأماثل في تلخيص المعجزات والسير والشمائل، ليحيى بن أبي بكر بن محمد بن يحيى العامري الحرضي- مكتبة الجمالية - مصر - ط١(١٣٣٠هـ).	١٢٦
.٦٣	تاج العروس من جواهر القاموس، لمحب الدين أبي فيض السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي-دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط(١٤١٤هـ- ١٩٩٤م).	١٤١



م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٦٤.	تاريخ ابن الوردي، لزين الدين عمرو بن مظفر الشهير بابن الوردي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٦م).	١٩٧
٦٥.	تاريخ أبي الفداء المسمى المختصر في أخبار البشر، تأليف الملك المؤيد عماد الدين أبي الفداء إسماعيل بن علي بن محمود بن عمر شاهنشاه بن أيوب- منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٧م).	١٩٧
٦٦.	تاريخ الأدب العربي لـ كار بروكلمان، ترجمة عن الألمانية- الهيئة المصرية العامة للكتاب - (١٩٩٣م).	٩٥
٦٧.	تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تأليف: الحافظ محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) حوادث ووفيات (١٩١-٢٠٠هـ)، تحقيق: د. عمر عبدالسلام تدمري- دار الكتاب العربي- بيروت- ط٢(١٤١٨هـ-١٩٩٨م).	٩٠
٦٨.	تاريخ الخلفاء للسيوطي- دار الفكر- بيروت- بدون	٢٢٥
٦٩.	تاريخ الطبري، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمد أبي الفضل إبراهيم- دار التراث بيروت - ط٣ (١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م).	١٠٠
٧٠.	تاريخ المدينة، لابن شبة أبي زيد عمر بن شبة النميري البصري (ت:٢٦٢ هـ)- دار الفكر - قم - إيران - ط (١٤١٠هـ).	٦٨٩
٧١.	تاريخ المذاهب الدينية في بلاد اليمن حتى نهاية القرن السادس الهجري، للدكتور أيمن فؤاد سيد- الدار المصرية اللبنانية- القاهرة- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).	٤٢
٧٢.	تاريخ اليعقوبي لأحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح الكاتب العباسي، تحقيق: عبدالأمير مهنا- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- ط١(١٤١٣هـ-١٩٩٣م).	١٣٠
٧٣.	تاريخ بغداد، للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي- دار الفكر- بدون تاريخ.	٩٠
٧٤.	تاريخ بيهق، لعلي بن زيد البيهقي (ابن فندق)، ترجمة: يوسف الهادي- دار اقرأ - ط١(١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).	١٠٦
٧٥.	تاريخ دمشق، لابن عساكر، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرومة العمروي - دار الفكر - ط١(١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).	١٠٣
٧٦.	تاريخ يحيى بن معين برواية الدُّورِيِّ،ليحيى بن معين أبي زكريا- تحقيق: د.أحمد محمد نور سيف- مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة- ط١(١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).	١٧٠
٧٧.	تجريد الأسماء والكنى المذكورة في كتاب المتفق والمفترق للخطيب البغدادي، لعبيد الله بن علي بن محمد بن محمد بن الحسين ابن الفرّاء، أبي القاسم بن أبي الفرج بن أَبِي خازم ابْن القاضي أَبِي يَعْلَى البغدادي، الحنبلي (المتوفى: ٥٨٠هـ)- دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- اليمن-ط١(١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م).	١٠٨
٧٨.	التحرير في الكشف عن نصوص الأئمة النحارير، للإمام الناطق بالحق أبي طالب يحيى بن الحسين الهاروني ، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- ط٢(١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م).	١٣٣
٧٩.	التحف شرح الزلف، للعلامة مجد الدين بن محمد المؤيدي- مكتبة بدر للطباعة والنشر - صنعاء - الطبعة الثالثة (١٤١٧هـ - ١٩٩٣م).	٨
٨٠.	تحفة الإخوان بحلية علامة الزمان الحسين بن علي العمري، تأليف: عبدالله عبدالكريم الجرافي- المطبعة السلفية-	٢٦

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	القاهرة- سنة ١٣٦٥هـ	
٨١.	تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف تأليف: جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين- المكتب الإسلامي ، والدار القيّمة- ط٣(١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).	٣١٦
٨٢.	تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين من كلام سيد المرسلين، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني- دار القلم - بيروت - لبنان - ط١(١٩٨٤م).	٤٨٦
٨٣.	تحفة الزمن في تاريخ سادات اليمن، لأبي محمد الحسين بن عبدالرحمن الأهدل، تحقيق: عبدالله بن محمد الحبشي- المجمع الثقافي- أبو ظبي- ط١(٢٠٠٤م).	٤٣
٨٤.	تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)،تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني- دار حراء - مكة المكرمة-ط١(١٤٠٦هـ).	٦٣٠
٨٥.	التدوين في أخبار قزوين، لعبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني، تحقيق: عزيز الله العطاري- دار الكتب العلمية- بيروت - ط(١٩٨٧م).	٤٥٥
٨٦.	تذكرة الحفاظ، تأليف: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: زكريا عميرات- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).	٩٣
٨٧.	التذكرة الحمدونية، لمحمد بن الحسن بن محمد بن علي بن حمدون، أبي المعالي- دار صادر- بيروت- ط١(١٤١٧ هـ).	٤٣٤
٨٨.	تراث الزيدية، للسيد علي الموسوي نجاد- معهد دراسات الأديان والمذاهب الإسلامية- إيران- ط١(٢٠٠٥م).	٤٢٨
٨٩.	ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة مذهب مالك، للقاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (ت:٥٤٤هـ)، تحقيق: أحمد بكيه محمود- دار مكتبة الفكر- طرابلس- ليبيان- بدون. وشذرات الذهب ٥/ ٨٢٧، لأبي الفلاح عبدالحي أحمد العكري الحنبلي المعروف بابن العماد (ت:١٠٨٩هـ)- دار ابن كثير -دمشق- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٨٩م).	٢٦٥
٩٠.	الترجمان لثمرات البستان الجامع لأسماء جماهير الصحابة والتابعين والأئمة السابقين، لابن مظفر (مخطوط)، منه نسخة مصورة بمكتبة بدر .	٩٥
٩١.	الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، تأليف: عبد العظيم بن عبد القوي المنذري أبي محمد، تحقيق: إبراهيم شمس الدين- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١(١٤١٧هـ).	٣٨٠
٩٢.	تسمية من روى عن الإمام زيد، لأبي عبدالله محمد بن علي بن الحسن بن علي الكوفي العلوي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).	٢٣٣
٩٣.	تشنيف المسامع بجمع الجوامع، لمحمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي، تحقيق: الحسين بن عمر بن عبدالرحيم- بيروت- دار الكتب العلمية- ط١ (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).	٣٩٣
٩٤.	تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني ، تحقيق: خليل بن محمد العربي- الفاروق الحديثة للطباعة والنشر- دار الكتاب الإسلامي - القاهرة- ط١(١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م).	١٩٣
٩٥.	تفريج الكروب وتكفير الذنوب، للعلامة إسحاق بن يوسف بن المتوكل على الله إسماعيل، مخطوط، نسخة مصورة بمكتبة بدر العلمي، بخط محمد بن أحمد الغشم الآنسي، برقم (١٢٣).	٥٧٩

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
.96	تفسير ابن أبي حاتم المسمى تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، تأليف: عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب- المكتبة العصرية- صيدا- بيروت- ط٣(١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م).	٢٢١
.97	تفسير أبي السعود المسمى «إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم»، تأليف: محمد بن محمد العمادي أبي السعود- دار إحياء التراث العربي - بيروت-ط٢(١٤١١هـ-١٩٩٠م).	١٧٧
.98	تفسير البحر المحيط، لأثير الدين محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، تحقيق: د.عبدالرزاق المهدي- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).	١٧٧
.99	تفسير الثمرات اليانعة والأحكام الواضحة، للقاضي العلامة يوسف بن أحمد بن عثمان الشهير بالفقيه يوسف -وزارة العدل- الجمهورية اليمنية- تنفيد: مكتبة التراث الإسلامي - صعدة- مفرق الطلح- ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).	١٧٤
.100	تفسير المصابيح الساطعة الأنوار تفسير أهل البيت عليهم السلام(الإمام القاسم بن إبراهيم عليه السلام «ت:٢٤٦هـ» ، والإمام محمد بن القاسم عليه السلام«ت:٢٨٤هـ»، والإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين عليه السلام«ت:٢٩٨هـ»)، جمع وتأليف: العلامة عبدالله بن أحمد بن إبراهيم الشرفي (١٠٦٢هـ)، تحقيق: محمد قاسم الهاشمي، وعبدالسلام عباس الوجيه- مكتبة التراث الإسلامي- صعدة-ط١(١٤١٨هـ-١٩٩٨م).	٦٠٦
.101	تفسير عبدالرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي- دار المعرفة - بيروت- ط١(١٤١١هـ-١٩٩١م)	٦٠٥
.102	التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، لمحمد بن عبدالغني البغدادي أبي بكر، تحقيق: كمال الحوت- دار الكتب العلمية- ط(١٤٠٨هـ).	٦٩٩
.103	التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- اليمن-ط١(١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م)	٢٢٣
.104	تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، عنى بتصحيحه السيد عبدالله هاشم اليماني المدني- دار المعرفة - بيروت- لبنان- بدون .	١٥٣
.105	تلخيص المتشابه في الرسم، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: سُكينة الشهابي- دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر- دمشق- ط١(١٩٨٥م).	٤٦٩
.106	التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، ومحمد عبد الكبير البكري- وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب- ط(١٣٨٧ هـ).	٢٦٥
.107	تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، لعبدالرحمن بن أبي بكر أبي الفضل السيوطي- المكتبة التجارية الكبرى - مصر- ط(١٣٨٩ - ١٩٦٩م).	٤٨٥
.108	تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق محمود محمد شاكر- مطبعة المدني- القاهرة- بدون .	٢٩١
.109	تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: السيد حسن الموسوي الخرسان -دار	١١٠

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	مصعب -بيروت، دار التعارف -بيروت - ط٢(١٤٠١هـ-١٩٨١م).	
١١٠.	تهذيب التهذيب، تأليف: ابن حجر العسقلاني، تحقيق: مصطفى عطاء- دار الكتب العلمية- بيروت - ط١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٤م).	٩٠
١١١.	تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١(١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).	٨٩
١١٢.	تهذيب اللغة، لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق: عمر سلامي، وعبدالكريم حامد- دار إحياء التراث العربي- ط١(١٤٢١هـ- ٢٠٠١م).	٢٠٧
١١٣.	التوشيح شرح الجامع الصحيح، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١ هـ)، تحقيق: رضوان جامع رضوان- مكتبة الرشد - الرياض- ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م).	٧٠١
١١٤.	توضيح المشتبه، لشمس الدين محمد بن عبدالله بن محمد القيسي الدمشقي- تحقيق: محمد نعيم العرقوسي- مؤسسة الرسالة- ط١(١٤١٤هـ- ١٩٩٣م).	١٧٦
١١٥.	تيسير المطالب في أمالي أبي طالب للإمام أبي طالب يحيى بن الحسين بن هارون، رتبه على الأبواب: القاضي جعفر بن أحمد بن عبدالسلام، ، أعده للطبع: تحقيق: عبدالله حمود العزي-مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).	١٠٧
١١٦.	الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، لأبي الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان- مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة- صنعاء- اليمن-ط١(١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م).	١٢٧
١١٧.	الثقات، للحافظ محمد بن حبان البستي - مؤسسة الكتب الثقافية- ط١(١٣٧٣هـ - ١٩٩٣م) .	٩٠
١١٨.	جامع الأصول في أحاديث الرسول، للإمام المبارك محمد بن الأثير الجزري، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- لبنان- بيروت- ط٢(١٤٠٣هـ- ١٩٨٣م).	٢٤٤
١١٩.	جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، ضبط وتوثيق وتخريج: صدقي جميل العطار- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط(١٤١٥هـ-١٩٩٥م).	٢٢٠
١٢٠.	جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي أبي سعيد العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي- عالم الكتب- بيروت- ط٢(١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م).	١٤٥
١٢١.	جامع الشروح والحواشي معجم شامل لأسماء الكتب المشروحة في التراث الإسلامي وبيان شروحها، لعبدالله بن محمد الحبشي- منشورات المجمع الثقافي- أبو ظبي- بدون.	١١٨
١٢٢.	الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير، لجلال الدين السيوطي-دار الفكر- بيروت- ط١(١٤٠١هـ-١٩٨١م).	٩٣
١٢٣.	جامع الفرق والمذاهب الإسلامية، لأمير مهنا وعلي خريس - المركز الثقافي العربي- بيروت- ط١(١٩٩٢م).	٥٤٢
١٢٤.	الجامع الكافي، لأبي عبدالله العلوي، تحقيق: عبدالله حمود العزي- مؤسسة المصطفى ﷺ الثقافية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٣٥هـ-٢٠١٤م).	٢٥٧
١٢٥.	جامع المدارك في شرح المختصر النافع، للسيد أحمد الخوانساري، علق عليه: علي أكبر الغفاري -مكتبة الصدوق - طهران - ط٢(١٣٥٥هـ).	٢٥٤

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
١٢٦.	الجامع الوجيز في وفيات العلماء أولي التبريز، للعلامة أحمد بن عبدالله الجنداري، مخطوط، منه نسخة بمؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية،	٣٣
١٢٧.	جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله، للإمام المحدث يوسف ابن عبدالبر النمري القرطبي الأندلسي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط(١٣٩٨هـ-١٩٧٨م).	٣٧١
١٢٨.	الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد القرطبي - دار الكتب العلمية - بيروت - ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).	٢٥٦
١٢٩.	الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، لأحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي،تحقيق : د.محمود الطحان- مكتبة المعارف - الرياض - ط(١٤٠٣هـ)..	٣٧٦
١٣٠.	الجرح والتعديل، لأبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي- مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن- الهند- ط١- د.ت .	،٩١ ٣٧٥
١٣١.	الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريرى النهرواني (ت: ٣٩٠هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان-ط١(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).	٦٨١
١٣٢.	الجليس الصالح الكافي والأنيس الناصح الشافي، لأبي الفرج المعافى بن زكريا بن يحيى الجريري النهرواني (المتوفى: ٣٩٠هـ)، تحقيق: عبدالكريم سامي الجندي- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان- ط١(١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م).	٢١٨
١٣٣.	جمال القراء وكمال الأقراء، لأبي الحسن علي بن محمد السخاوي ، تحقيق: علي حسين البواب- مكتبة الخانجي القراءة- ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٧م).	٤٠٩
١٣٤.	جمع الجوامع، للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي- دار السعادة- الأزهر الشريف- ط (١٤١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).	،٩٣ ٦٥٣
١٣٥.	الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم،، لمحمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي ، تحقيق: علي حسين البواب- دار ابن حزم- لبنان- بيروت- ط٢(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).	٢٩٢
١٣٦.	جمهرة الأمثال، لأبي هلال العسكري، تحقيق : محمد أبي الفضل إبراهيم، وعبد المجيد قطامش- دار الفكر - بيروت- ط٢(١٩٨٨م).	٦٠٣
١٣٧.	جمهرة أنساب العرب لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي ٣٨٤-٤٥٦هـ)- منشورات محمد علي بيضون- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان ١٤١٨هـ-١٩٩٨م).	١٣٠
١٣٨.	الجهاد، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم الضحاك، تحقيق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد-مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط(١٤٠٩هـ).	١١٩
١٣٩.	جهرة أنساب العرب، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤١٨هـ- ١٩٩٨م).	١٥٩
١٤٠.	جواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار، للعلامة محمد بن يحيى بهران الصعدي (ت:٩٥٧هـ)، مراجعة: يحيى عبدالكريم الفضيل- مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- ط٢(١٣٩٤هـ- ١٩٧٥م).	١٢٨
١٤١.	جواهر الدر المكنون وعجائب السر المخزون في سيرة الإمام المنصور محمد بن عبدالله الوزير، لمحمد بن إسماعيل الكبسي، تحقيق: زيد بن علي الوزير- منشورات العصر الحديث- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).	٢٨

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
.١٤٢	جواهر العقدين في فضل الشرفين: شرف العلم الجلي، والنسب النبوي، للإمام نور الدين علي بن عبدالله السمهودي، تحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا- دار الكتب العلمية- بيروت-لبنان- ط١(١٤١٥هـ- ١٩٩٥م).	٣٧٠
.١٤٣	الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية تأليف أبي محمد عبدالقادر بن محمد القرشي، تحقيق: عبدالفتاح محمد الحلو - هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان - ط٢(١٤١٣هـ - ١٩٩٣م).	١٣٠
.١٤٤	الجوهرة الخالصة عن الشوائب في العقائد المنقومة على جميع المذاهب، لشمس الدين عبدالصمد بن عبدالله العلوي الدامغاني، تحقيق: عبدالله بن يحيى السريحي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان-ط١(٢٠٠٩م).	٤٨٧
.١٤٥	جوهرة الفرائض شرح مفتاح الفائض للشيخ العلامة الفضل بن أبي السعد العصيفري، تأليف العلامة محمد بن أحمد الناظري، تحقيق: د. الْمُرْتَضَى بْنِ زَيْدٍ الْمَحَطْوَرِيِّ الْحَسَنِيِّ- مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- ط١(١٤٣٤هـ- ٢٠١٣م).	٢٣٩
.١٤٦	حاشية كرامة الأولياء في مناقب خير الأوصياء وعترته الأصفياء، لعبد الله بن الحسن أبي يحيى القاسمي (ت:١٣٧٥هـ)، تحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي الحمزي - المركز المنصوري للدراسات الإسلامية- صعدة- ط١(١٤٣١هـ- ٢٠١٠م).	٥٤
.١٤٧	الحاكم الجشمي ومنهجه في التفسير، لعدنان زرزور- مؤسسة الرسالة.	١٠٦
.١٤٨	الحاوي الكبير، للإمام أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، تحقيق وتخريج وتعليق: د.محمود مسطرجي- دار الفكر للطباعة والنشر- بيروت- لبنان- ط(١٤١٤هـ-١٩٩٤م).	٩٩
.١٤٩	حدائق الزهر في ذكر أشياخ أعيان العصر(تراجم مجموعة من علماء عسير والمخلاف السليماني واليمن)، تأليف: الحسن بن أحمد بن عاكش الضمدي (ت: ١٢٩٠هـ)، تحقيق: د. إسماعيل بن محمد البشري عميد كلية اللغة العربية والعلوم الاجتماعية بالجنوب- السعودية- ط١(١٤١٣هـ-١٩٩٢م).	٤٣
.١٥٠	الحدائق الوردية في مناقب أئمة الزيدية، للعلامة الشهيد حُميد بن أحمد المُحلي، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري - مكتبة بدر للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء - ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).	٨٩
.١٥١	حقائق المعرفة في علم الكلام، تأليف الإمام المتوكل على الله أحمد بن سليمان بن محمد بن المطهر، ، مراجعة وتصحيح: حسن بن يحيى اليوسفي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية-صنعاء - ط١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م).	٥٤٤
.١٥٢	حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني- دار الكتاب العربي - بيروت- ط٤(١٤٠٥هـ).	٢١٩
.١٥٣	الحور العين، لأبي سعيد نشوان الحميري، تحقيق: كمال مصطفى- مطبعة السعادة - مصر - ط(١٩٤٨م).	٤٠٨
.١٥٤	حوليات العلامة الجرافي، للعلامة أحمد بن محمد الجرافي، تحقيق: د. حسين العمري- دار الفكر المعاصر - بيروت- ودار الفكر- دمشق- ط١(١٤١٢هـ- ١٩٩٢م).	٢٣
.١٥٥	حوليات يمانية من سنة ١٢٢٤هـ- ١٣١٦هـ،، لمحسن بن أحمد الحرازي، تحقيق: عبدالله الحبشي- وزارة الإعلام - اليمن - د.ت .	٣٩
.١٥٦	خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي -دار صادر - بيروت- بدون .	١١٧
.١٥٧	خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لصفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني، تحقيق:	٢٦٠

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	عبد الفتاح «أبو غدة»- مكتب المطبوعات الإسلامية- دار البشائر- بيروت- ط(١٤١٦ هـ).	
.١٥٨	الخلاف لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، تحقيق: جماعة من المحققين – مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة – ط(جمادى الآخرة ١٤٠٧هـ).	١٤٨
.١٥٩	دائرة المعارف الإسلامية الشيعية، حسن الأمين- دار التعارف للمطبوعات- بيروت- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م).	٢٠٨
.١٦٠	الدر الفريد الجامع لمفترقات الأسانيد، ، للشيخ عبدالواسع بن يحيى الواسعي- مطعبة حجازي- ط١(١٣٥٧هـ).	٢٦
.١٦١	الدر النثير في تلخيص نهاية ابن الأثير، لجلال الدين السيوطي، بهامش النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد الجزري المعروف بابن الأثير- المطبعة الخيرية لمالكها ومديرها السيد عمر حسين الخشاب- مصر – القاهرة- ط١- بدون تاريخ.	٤٥٨
.١٦٢	درر الأحاديث النبوية بالأسانيد اليحيوية، للهادي إلى الحق يحيى بن الحسين بن القاسم بن إبراهيم، تحقيق: يحيى عبدالكريم الفضيل- منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠٢هـ- ١٩٨٢م).	٤٣٠
.١٦٣	درر نحور العين بسيرة الإمام المنصور علي وأعلام دولته الميامين،، للطف الله جحاف ،تحقيق: عامر محمد الرعوي – وزارة الثقافة والسياحة – صنعاء-	١٠
.١٦٤	ديوان أبي الأسود الدؤلي، صنعه: أبو سعيد الحسن السكري، تحقيق: محمد حسن آل يس- دار ومكتبة الهلال- بيروت- ط٢(١٤١٨هـ -١٩٩٨م).	٤١٦
.١٦٥	ديوان أبي طالب بن عبدالمطلب، صنعة أبي هفان المهزمي البصري (ت:٢٥٧هـ)، وصنعة علي بن حمزة البصري التميمي (ت:٣٧٥هـ)- دار ومكتبة الهلال- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م).	٥٧٣
.١٦٦	ديوان الأدب لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي، تحقيق: د. أحمد مختار عمر، مراجعة: د. إبراهيم أنيس- مجمع اللغة العربية- القاهرة- ط (١٩٧٨م، و ١٩٩٣م).	٥٢٠
.١٦٧	ديوان الضعفاء والمتروكين ، للحافظ شمس الدين بن عثمان بن قايماز الذهبي الدمشقي- قدم له الشيخ خليل الميس- دار القلم- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).	٩٢
.١٦٨	ديوان المتنبي- دار الجيل – بيروت- بدون	٤٢٨
.١٦٩	ديوان الهبل، تحقيق: أحمد بن محمد الشامي- منشورات العصر الحديث-ط١ (١٤٠٤هـ-١٩٨٣م).	٣٦٦
.١٧٠	ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، للعلامة محب الدين أحمد بن عبدالله الطبري- دار المعرفة- بيروت- لبنان- بدون تاريخ .	٤٠٤
.١٧١	الذرية الطاهرة، لأبي بشر محمد بن أحمد الأنصاري الرازي الدولابي، تحقيق: محمد جواد الحسيني الجلالي- مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢ (١٤٠٨-١٩٨٨م).	٥٤٨
.١٧٢	ذم الملاهي، تأليف: أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن قيس البغدادي الأموي القرشي المعروف بابن أبي الدنيا، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم- مكتبة ابن تيمية- القاهرة- مصر، ومكتبة العلم- جدة – السعودية- ط١ (١٤١٨هـ).	٦٦٦
.١٧٣	ذيل الأمالي والنوادر، لأبي إسماعيل بن القاسم القالي البغدادي- دار الآفاق الجديدة- بيروت- بدون تاريخ.	٤١٦
.١٧٤	رأب الصدع تخريج أمالي أحمد بن عيسى، للسيد العلامة علي بن إسماعيل المؤيد- دار النفائس- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م).	٩٢

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
١٧٥.	ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، تحقيق: عبدالقادر مهنا- منشورات مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط (١٤١٢-١٩٩٢م).	٢١٨
١٧٦.	رجال النجاشي، لأبي العباس أحمد بن علي النجاشي الكوفي الأسدي، تحقيق: محمد جواد النائيني - دار الأضواء- بيروت- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).	١٦٤
١٧٧.	الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المصنفة، ، لمحمد بن جعفر الكتاني، تحقيق: محمد المنتصر محمد الزمزمي الكتاني- دار البشائر الإسلامية- بيروت- ط١(١٤٠٦هـ-١٩٨٦هـ).	٤٢٥
١٧٨.	روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي أبي الفضل- دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع -بيروت- لبنان- ط(١٤١٧هـ-١٩٩٧م).	١٧٧
١٧٩.	الروض المعطار في خبر الأقطار، لمحمد بن عبد المنعم الحِميري، تحقيق: إحسان عباس- مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج- ط ٢(١٩٨٠ م).	١٤١
١٨٠.	الروض المعطار في خبر الأقطار، محمد بن عبد المنعم الحِميري، تحقيق: إحسان عباس- مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج -ط٢(١٩٨٠م).	٢٠٩
١٨١.	الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير، تأليف: القاضي العلامة شرف الدين الحسين بن أحمد السياغي (ت:١٢٢١هـ)- مكتبة المؤيد- الطائف- المملكة العربية السعودية- ط٢(١٣٨٨هـ-١٩٦٨م).	١٤
١٨٢.	روضة العقلاء ونزهة الفضلاء، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي- دار الكتب العلمية - بيروت - ط(١٣٩٧ هـ-١٩٧٧م).	٤١٦
١٨٣.	الروضة الندية شرح التحفة العلوية، لمحمد بن إسماعيل الأمير، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر - صنعاء- ط٣(١٤٣٧هـ- ٢٠١٦م).	١٩٦
١٨٤.	الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد، محب الدين الطبري (ت: ٦٩٤هـ)- دار الكتب العلمية-الطبعة: الثانية- د.ت.	٥٥٥
١٨٥.	زاد المعاد في هدي خير العباد، تأليف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن قيم الجوزية- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٢٧(١٤١٥هـ- ١٩٩٤م).	٦٩٠
١٨٦.	الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، لمحمد بن أحمد بن الأزهر الأزهري الهروي أبي منصور، تحقيق: : د. محمد جبر الألفي- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت- ط١(١٣٩٩هـ).	٥٢٤
١٨٧.	الزهد، هناد بن السري الكوفي ، تحقيق : عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي- دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت-ط١(١٤٠٦هـ).	٣٨٦
١٨٨.	زهرة التفاسير، لمحمد بن أحمد بن مصطفى بن أحمد المعروف بأبي زهرة - دار الفكر العربي- القاهرة- بدون.	١٧٧
١٨٩.	الزيدية نظرية وتطبيق، للعلامة علي بن عبدالكريم الفضيل- الجمعية التعاونية- عمان- ط١(١٩٥٨م).	٤١
١٩٠.	الزيدية، للعلامة الدكتور المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٢(١٤٤٠هـ-٢٠١٩م).	٤١
١٩١.	سر صناعة العرب، لأبي الفتح عثمان بن جني- تحقيق: محمد حسن إسماعيل، أحمد رشدي عامر- دار الكتب العلمية- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).	٥٤٤

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
.١٩٢	السلوك في طبقات العلماء والملوك تأليف: بهاء الدين محمد بن يوسف بن يعقوب (ت: ٧٣٢هـ)، تحقيق: محمد علي الأكوع- مكتبة الإرشاد- صنعاء-ط١(١٤١٤هـ-١٩٩٣م).	٤٣
.١٩٣	سنن أبي داود سليمان بن الأشعث - إعداد: عزة عبيد الدعاس، وعادل السيد- دار الكتب العلمية-بيروت- لبنان - ط١(١٣٨٨هـ-١٩٦٩م).	٩٣
.١٩٤	سنن البيهقي، لأبي بكر أحمد بن الحسين- دار المعرفة - بيروت -ط (١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).	٩٣
.١٩٥	سنن الترمذي ، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، المتوفي سنة ٢٩٧هـ ، تحقيق : كمال يوسف الحوت- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان، ط(١٤٠٨هـ-١٩٨٧م)	١٠٢
.١٩٦	سنن الدارقطني، للإمام علي بن عمر الدارقطني، اعتنى بتصحيحه: عبدالله هاشم يماني المدني بالمدينة - دار المحاسن للطباعة- القاهرة-ط (١٣٨٦هـ-١٩٦٦م).	١٢٦
.١٩٧	سنن الدارمي، للإمام أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- بدون.	٩٤
.١٩٨	سنن النسائي الكبرى،لأحمد بن شعيب أبي عبدالرحمن النسائي- دار الكتب العلمية - بيروت- ط١(١٤١١هـ - ١٩٩١م).	١٤٧
.١٩٩	سنن النسائي (المجتبى)، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، اعتنى به ورقمه وصنع فهارسه: عبدالفتاح أبو غدة - مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب -ط٢(١٤٠٦ هـ- ١٩٨٦ م).	٩٤
.٢٠٠	سنن سعيد بن منصور، تحقيق :حبيب الرحمن الأعظمي- دار الكتب العملية - بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م).	٩٣
.٢٠١	سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي - مؤسسة الرسالة - ط٤(١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).	٨٩
.٢٠٢	السيرة المنصورية،لأبي فراس بن دعثم - تحقيق د. عبدالغني محمود عبدالعاطي - دار الفكر المعاصر - بيروت - ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).	١٥٢
.٢٠٣	السيرة النبوية، لابن كثير، تحقيق: مصطفى عبدالواحد- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- بدون.	٣١١
.٢٠٤	الشافي، للإمام عبدالله بن حمزة - مكتبة اليمن الكبرى - ط١ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).	٩٥
.٢٠٥	الشجرة المباركة في أنساب الطالبية، للإمام فخر الدين الرازي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي- مكتبة آية الله العظمى المرعي النجفي- قم- ط٢(١٤١٩هـ)	٣٥٥
.٢٠٦	شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ، لابن العماد شهاب الدين أبي الفلاح عبدالحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي- دار ابن كثير- دمشق-ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٥م).	١٠٦
.٢٠٧	شرح الأساس الكبير شفاء صدور الناس بشرح الأساس، للسيد أحمد بن محمد بن صلاح الشرفي، دراسة وتحقيق: د. أحمد عطا الله عارف- دار الحكمة اليمانية- صنعاء - ط١(١٤١١هـ- ١٩٩١م).	٥٤٣
.٢٠٨	شرح التجريد في فقه الزيدية، للإمام المؤيد بالله أحمد بن الحسين الهاروني- مركز التراث والبحوث اليمني، تحقيق: محمد يحيى سالم عزان، وحميد جابر عبيد- ط١(١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م).	٩٠
.٢٠٩	شرح الرسالة الناصحة بالأدلة الواضحة، للإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة بن سليمان، تحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي، وهادي بن حسن بن هادي الحمزي- مركز أهل البيت (ع) للدراسات الإسلامية - اليمن- صعدة-	٥٤٥

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	ط١(١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م).	
٢١٠.	شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني- دار الكتب العلمية- بيروت- (١٤١١هـ).	٥٢٠
٢١١.	شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش- المكتب الإسلامي - دمشق- بيروت- ط٢(١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).	٤٨٠
٢١٢.	شرح العيون، للحاكم الجشمي ، طبع قسم منه مع فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، تحقيق فؤاد سيد- الدار التونسية للنشر- والمؤسسة الوطنية للكتاب- تونس- ط٢(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م).	١٠٦
٢١٣.	الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، لمحمد بن عرفة الدسوقي - -دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٩٩٦م).	٩٦
٢١٤.	شرح ديوان حسان بن ثبات الأنصاري، تصحيح وضبط: عبدالرحمن البرقوقي- المكتبة التجارية - ط(١٣٤٧هـ- ١٩٢٩م).	٦٨٠
٢١٥.	شرح ذيل أجود المسلسلات، للعلامة محمد بن محمد زبارة- مطبعة السعادة- صنعاء- ط(١٣٦٣هـ).	٢٣
٢١٦.	شرح مختصر الطحاوي في الفقه الحنفي، لأبي بكر الرازي الجصاص، تحقيق: د. زينب محمد حسن فلاته-دار البشائر الإسلامية ، ودار السراج- بيروت لبنان- ط١(١٤٣١هـ- ٢٠١٠م).	٢٢٧
٢١٧.	شرح معاني الآثار، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي . تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق- عالم الكتب- بيروت- ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).	١٢٦
٢١٨.	شرح نهج البلاغة، لعبدالحميد بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: حسن تميم - دار مكتبة الحياة - بيروت- ط(١٩٦٣م). ، لعبدالحميد بن محمد بن الحسين بن أبي الحديد، تحقيق: حسن تميم - دار مكتبة الحياة - بيروت- ط(١٩٦٣م).	١٩٦
٢١٩.	شرف أصحاب الحديث، للخطيب البغدادي، ، تحقيق: د. محمد سعيد خطيب أوغلي-رئاسة الشؤون الدينية-تركيا- أنقرة- ط٢(١٩٩١م).	٣٧٦
٢٢٠.	شعب الإيمان، للبيهقي، ، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م).	١٠١
٢٢١.	الشعر والشعراء، لابن قتيبة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر- دار الحديث- القاهرة- ط٢(١٤١٨هـ-١٩٩٨م).	٢١٨
٢٢٢.	شفاء الأوام في أحاديث الأحكام للتمييز بين الحلال والحرام، للإمام الأمير الحسين بن بدر الدين- قام بطبعه وإخراجه وتحقيقه جمعية علماء اليمن- ط١(١٤١٦هـ-١٩٩٦م).	١٣٩
٢٢٣.	شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان بن سعيد الحميرى اليمني تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله- دار الفكر المعاصر- بيروت - لبنان- ودار الفكر (دمشق - سورية)-ط١(١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م).	١٨٨
٢٢٤.	صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي القلقشندي- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).	٦٨١
٢٢٥.	الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار- دار الكتاب العربي - مصر- ودار العلم للملايين - بيروت- ط٤(١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م).	٤٧٦
٢٢٦.	صحيح مسلم بشرح النووي،لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي -دار إحياء التراث العربي- بيروت- ط٢(١٣٩٢هـ).	٥٢٠

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٢٢٧.	صحيفة علي بن موسى الرضا- منشورات دار الحياة- بيروت- ط(١٩٦٦م).	٦٨٣
٢٢٨.	صفة الصفوة، للإمام ابن الجوزي جمال الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن علي الجوزي، صنع فهرسه: عبدالسلام محمد هارون- دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع- بيروت- لبنان- ط٣(١٤١٩هـ- ١٩٩٨م).	٤٨٧
٢٢٩.	الضعفاء الكبير، ، لأبي جعفر محمد بن عمرو العُقَيْلي، تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م).	٩٢
٢٣٠.	الضعفاء والمتروكين، ، لعبدالرحمن بن علي بن محمد، ابن الجوزي أبي الفرج،. تحقيق: عبدالله القاضي- دار الكتاب العلمية- بيروت -ط(١٤٠٦هـ).	٢٩٩
٢٣١.	الضعفاء والمتروكين، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٢(١٤٠٦هـ-١٩٨٦م).	١٩٢
٢٣٢.	الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، تأليف: المؤرخ محمد بن عبدالرحمن السخاوي- دار الكتب المصرية-مكتبة القدس- القاهرة- ط(١٣٥٤هـ).	٩٠
٢٣٣.	طبقات الشافعية الكبرى، لأبي نصر عبدالوهاب بن علي السبكي، تحقيق: محمود بن محمد الطناجي- هجر للطباعة والتوزيع- ط٢(١٤١٣هـ-١٩٩٢).	١٠١
٢٣٤.	طبقات الشافعية، لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق : د. الحافظ عبد العليم خان- عالم الكتب - بيروت - ط١(١٤٠٧ هـ).	٤٠٥
٢٣٥.	طبقات الفقهاء، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي - بيروت- لبنان- ط (١٩٧٠م).	٤٠٢
٢٣٦.	الطبقات الكبرى (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم) ، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي أبي عبد الله، تحقيق: زياد محمد منصور- مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة- ط(١٤٠٨هـ).	١١٤
٢٣٧.	الطبقات الكبرى لابن سعد، -دار الفكر-بدون تاريخ.	٨٩
٢٣٨.	طبقات المعتزلة، لأحمد بن يحيى بن المرتضى- دار المنتظر- بيروت- ط٢(١٤٠٩هـ- ١٩٨٨م).	١٧٦
٢٣٩.	طبقات المفسرين، لأحمد بن محمد الأدنروي، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي- مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- ط١(١٩٩٧م).	١١٧
٢٤٠.	طرح التثريب في شرح التقريب، لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسيني العراقي، تحقيق: عبد القادر محمد علي - دار الكتب العلمية - بيروت- ط(٢٠٠٠م).	٤٠٥
٢٤١.	العبر في خبر من غبر، لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية - بيروت.	١٥٦
٢٤٢.	العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل، لمحمد بن عقيل- - مؤسسة البلاغ - بيروت - ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م).	٩١
٢٤٣.	عدالة الرواة والشهود، للعلامة د. المرتضى بن زيد المحطوري - مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٢(١٤١٧هـ-١٩٩٧م).	١٢٨
٢٤٤.	علل الترمذي الكبير، تأليف: أبي طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي ، وأبي المعاطي النوري ، ومحمود محمد الصعيدي- عالم الكتب - مكتبة النهضة العربية- بيروت- ط١(١٤٠٩هـ).	٣٩٤
٢٤٥.	عمدة الطالب في أنساب آل أبي طالب، تأليف: جمال الدين أحمد بن علي الحسني المعرف بابن عنبه - إحياء التراث	١٠٧

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	العربي – بيروت – بدون.	
٢٤٦.	عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العبا، لأحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» ، تحقيق: كوثر البرني – دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن – جدة / بيروت – بدون تاريخ.	٤٤٨
٢٤٧.	عون المعبود شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان – المكتبة السلفية –المدينة المنورة –ط٢(١٣٨٨هـ – ١٩٦٨م).	١٩٣
٢٤٨.	العين، للخليل بن أحمد، العين، تحقيق: مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي – مؤسسة الأعلمي للمطبوعات – بيروت – الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ – ١٩٨٨م).	٦٢٦
٢٤٩.	عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير، لأبي الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري – مكتبة دار التراث – المدينة المنورة – ودار ابن كثير –دمشق – ط١(١٤١٣هـ – ١٩٩٢م).	١٦٠
٢٥٠.	عيون المجالس، اختصار القاضي عبدالوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي – تحقيق ودراسة: امباي بن كيبا كاه – مكتبة الرشد – الرياض ط(١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م).	١٤٨
٢٥١.	الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي الجزري ، حققه: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم – مكتبة أولاد الشيخ للتراث – ط١(٢٠٠١م).	٣٩٨
٢٥٢.	الغدير في التراث الإسلامي، لعبد العزيزي الطباطبائي، رسالة نشرت بمجلة تراثنا – مؤسسة أهل البيت لإحياء التراث – العدد ٢١ – ذي القعدة – ذي الحجة – ١٤١٠هـ .	٥٤٧
٢٥٣.	غريب الحديث، لأبي الفتح عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي – توثيق وتخريج وتعليق: د. عبدالمعطي أمين قلعجي – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط١(١٤٠٥هـ–١٩٨٥م).	١١٩
٢٥٤.	غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان – ط١(١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م).	٦٩٣
٢٥٥.	غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة، لخلف بن عبد الملك بن بشكوال أبي القاسم، تحقيق: د.عز الدين علي السيد ، محمد كمال الدين عز الدين – عالم الكتب – بيروت – ط(١٤٠٧هـ).	٣٩٤
٢٥٦.	الفائق في غريب الحديث، للعلامة جار الله محمود بن عمر الزمخشري – دار الكتب العلمية –بيروت – لبنان – ط١(١٤١٧هـ–١٩٩٦م).	٣٦٠
٢٥٧.	فتح الباري شرح صحيح البخاري: للحافظ أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني – دار الفكر – بدون.	١٣١
٢٥٨.	الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني – حققه ورتبه: أبو مصعب محمد صبحي بن حسن حلاق – مكتبة الجيل الجديد، صنعاء – اليمن – بدون.	٤٤
٢٥٩.	فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني(ت: ١٢٥٠هـ) – دار الفكر – بيروت – بدون .	٦٠٥
٢٦٠.	فتوح البلدان، لأبي العباس أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، تحقيق: عبدالله أنيس الطباع، وعمر أنيس الطباع – دار المعارف – بيروت – ط١(١٤٠٧هـ – ١٩٨٧م).	٢٠٨
٢٦١.	فتوح مصر وأخبارها، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري، تحقيق: محمد	٤٤٢

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
	الحجيري-دار الفكر - بيروت - ط١(١٤١٦هـ- ١٩٩٦م).	
.٢٦٢	فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام، تأليف المحدث الكبير إبراهيم بن محمد بن المؤيد بن عبدالله بن علي بن محمد الجويني الخراساني (ت: ٧٣٠هـ)- مؤسسة المحمودي - بيروت ، لبنان- ط١(١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م).	٤٠٥
.٢٦٣	الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف: أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني، تحقيق: السيد بن بسيوني زغلول- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م).	٩٣
.٢٦٤	الفصول اللؤلؤية في أصول فقه العترة الزكية وأعلام الأمة المحمدية، تأليف العلامة السيد صارم الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن الهادي الوزير (ت:٩١٤هـ)- دارسة وتحقيق: محمد يحيى سالم عزان- مركز التراث والبحوث اليمني- ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).	٣٩٣
.٢٦٥	الفضل المزيد على بغية المريد في أخبار مدينة زبيد، لعبد الرحمن بن علي الديبع، تحقيق: يوسف شُلحد- مركز الدراسات والبحوث اليمني- ط(١٩٨٣م).	١١١
.٢٦٦	الفلك الدوار في علوم الحديث والفقه والآثار: صارم الدين إبراهيم بن محمد الوزير- مكتبة التراث الإسلامي - ط١(١٤١٥هـ-١٩٩٤م).	٩٠
.٢٦٧	الفهرست ، لابن النديم محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق البغدادي- المكتبة التجارية- مصر -ط(١٣٤٨هـ).	٢١٧
.٢٦٨	فهرست مخطوطات مكتبة الجامع الكبير صنعاء، تقديم وإشراف: علي بن علي السمان. إعداد: أحمد عبدالرزاق الرقيحي- عبدالله محمد الحبشي، وعلي وهاب الآنسي- ط(١٤٠٤هـ-١٩٨٤م).	٩٦
.٢٦٩	فهم القرآن ومعانيه، للحارث بن أسد بن عبد الله المحاسبي أبي عبد الله، تحقيق: حسين القوتلي- دار الكندي - دار الفكر- بيروت- ط(١٣٩٨هـ).	٤٠٣
.٢٧٠	الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني ، بتحقيق: عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني- مطعبة السنة المحمدية-مصر - ط(١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م).	٥٩٨
.٢٧١	فيض القدير شرح الجامع الصغير، لعبد الرؤوف المناوي- المكتبة التجارية الكبرى-مصر - ط١(١٣٥٦هـ- ١٩٣٨م).	١٠٥
.٢٧٢	القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة- مؤسسة الرسالة- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م).	١٨١
.٢٧٣	القراءة خلف الإمام، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: فضل الرحمن الثوري- المكتبة السلفية- ط١(١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م).	٤٣٩
.٢٧٤	الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تاليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ)- قابله وقدم له وعلق عليه وخرج نصوصه: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب - دار القبلة للثقافة الاسلامية ،مؤسسة علوم القرآن جدة - ط١(١٤١٣ هـ - ١٩٩٢م).	٩٢
.٢٧٥	الكاشف لذوي العقول، لأحمد بن محمد لقمان(ت:١٠٣٩هـ)، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط٣(١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م).	٥٣٥
.٢٧٦	الكامل المنير في إثبات ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام والرد على الخوارج، ينسب للإمام القاسم بن إبراهيم الرسي، تحقيق: عبدالولي يحيى الهادي- صعدة- ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).	٥٥٩

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٢٧٧.	الكامل في التأريخ: لأبي الحسن علي بن محمد الشيباني المعروف بابن الآثير – دار الكتاب العربي – بيروت – ط٤(١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م).	١٠٠
٢٧٨.	الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني– تحقيق: يحيى مختار غزاوي– دار الفكر– بيروت– ط٣(١٤٠٩هـ– ١٩٨٨م).	٩٠
٢٧٩.	كتاب الأساس لعقائد الأكياس في معرفة رب العالمين وعدله في المخلوقين، وما يتصل بذلك من أصول الدين، تأليف الإمام المنصور بالله القاسم بن محمد بن علي، علق عليه: محمد قاسم عبدالله الهاشمي– مكتبة التراث الإسلامي– الجمهورية اليمنية– صعدة– ط٢(١٤٢١هـ– ٢٠٠٠م).	٤١٠
٢٨٠.	كتاب الأشربة، لأحمد بن محمد بن حنبل ، تحقيق : عبد الله بن حجاج– مكتبة التراث الإسلامي – القاهرة– ط٢(١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م).	٥٢٦
٢٨١.	كتاب الضعفاء لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري– مكتبة ابن عباس– ط١(١٤٢٦هـ–٢٠٠٥م) .	٣٤٢
٢٨٢.	كتاب العلم، لزهير بن حرب أبي خيثمة النسائي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني – المكتب الأسلمي – بيروت– ط٢(١٤٠٣هـ– ١٩٨٣م).	٤٠٢
٢٨٣.	كتاب الفوائد (الغيلانيات)، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدوَيْه البغدادي الشافعي البزَّاز ، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي– قدم له وراجعه: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان– دار ابن الجوزي – السعودية– الرياض– ط١(١٤١٧هـ – ١٩٩٧م).	١٠٣
٢٨٤.	كتاب القدر، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن الْمُسْتَفَاض الفِرْيابِي (ت: ٣٠١هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور–دار أضواء السلف– الرياض– ط١(١٤١٨ هـ – ١٩٩٧م).	٦٠٥
٢٨٥.	كتاب القراءة خلف الإمام، لأبي بكر البيهقي ، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول– دار الكتب العلمية – بيروت– ط١(١٤٠٥هـ).	٤٣٨
٢٨٦.	كتاب المغازي، لأبي عبدالله محمد بن عمر بن واقد الواقدي، تحقيق: مارسدن جونس– عالم الكتب– بيروت بدون.	١٦٠
٢٨٧.	كتاب تفتيح القلوب والأبصار للاهتداء إليكيفية اقتطاف أثمار الأزهار، تأليف محمد بن يحيى بهران الصعدي، دراسة وتحقيق : بشرى علي يحيى العماد – أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه– جامعة صنعاء– كلية الآداب – قسم الدراسات الإسلامية– ١٤٣٠هـ– ٢٠٠٩م.	٥٠٤
٢٨٨.	كتاب تفسير القرآن، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، قدم له الأستاذ الدكتور : عبد الله بن عبد المحسن التركي– حققه وعلق عليه: د. سعد بن محمد السعد– دار المآثر – المدينة النبوية–ط١(١٤٢٣ هـ– ٢٠٠٢ م).	٢٢١
٢٨٩.	كتاب رحلتي إلى اليمن،، لأحمد وصفي زكريا– دار الفكر– سوريه – دمشق– ط١(١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م).	٥١
٢٩٠.	كتاب هداية المستبصرين بعدة الحصن الحصين، تأليف: القاضي العلامة يحيى بن محمد بن عبدالله الإرياني–مطبعة العلم– دمشق– ط(١٣٩٧هـ– ١٩٧٧م).	٥١٠
٢٩١.	كتابه مناقب الأسد الغالب ممزق الكتائب ومظهر العجائب ليث بني غالب أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب، لشمس الدين محمد بن الجزري (ت: ٨٣٣هـ)، ، تحقيق: طارق الطنطاوي– مكتبة القرآن – القاهرة– ط(١٩٩٤م).	٦٩٨
٢٩٢.	الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للإمام محمود بن عمر الزمخشري – دار الريان للتراث– القاهرة– ط٣(١٤٠٧هـ– ١٩٨٧م).	١٧٧

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٢٩٣.	كشف الأستار عن زوائد البزار، لنور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط١(١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م).	٣١٥
٢٩٤.	كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل بن محمد العجلوني - مكتبة عباس الباز - مكة - (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).	٣٧٠
٢٩٥.	كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، تأليف: حاجي خليفة- مكتبة المتنبي- بغداد- بدون تاريخ	٩٠
٢٩٦.	كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب، لأبي عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي-المطبعة الحيدرية - النجف -ط٢(١٣٩٠هـ-١٩٩٠م).	٥٥٨
٢٩٧.	كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي ، تحقيق: بكري حياني - صفوة السقا- مؤسسة الرسالة- ط٥ (١٤٠١هـ-١٩٨١م).	٢٢٣
٢٩٨.	لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ* عبادة بن الصامت	٤٣٩
٢٩٩.	اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، لجلال الدين السيوطي- دار الكتب العلمية- بدون تاريخ.	٤٠٧
٣٠٠.	اللباب في تهذيب الأنساب لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير - دار صادر - بيروت-بدون تاريخ.	٤٧٦
٣٠١.	لسان العرب،للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري- دار صادر- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م).	١٤١
٣٠٢.	لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني- مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية- الهند- ط١(١٣٣١هـ).	٩٥
٣٠٣.	لوامع الأنوار، تأليف: العلامة مجد الدين بن محمد بن منصور المؤيدي رحمه الله - مكتبة التراث الإسلامي - ط٢(١٤١٤هـ - ١٩٩٣م) .	٩٠
٣٠٤.	المبسوط في فقه الإمامية، لأبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، تحقيق: محمد باقر البهبودي-المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية- بدون.	٢٥٥
٣٠٥.	المبسوط، لشمس الأئمة أبي بكر محمد بن أحمد السرخسي - دار إحياء التراث العربي - ط١(١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م).	١٢٨
٣٠٦.	المجروحين من المحدثين، لابن حبان-تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي-دار الصميعي-الرياض- المملكة العربية السعودية- ط١(١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م).	٩٠
٣٠٧.	مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد الميداني (ت:٥١٨هـ)، قدم له: نعيم حسين زرزور- دار الكتب العلمية- بيروت- ط١(١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م).	٩٨
٣٠٨.	مجمع البحوث في الضوابط والحصور، لمحمد بن الحسين بن محسن الأكوع- مخطوط	٤٠٨
٣٠٩.	مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت:٨٠٧هـ) بتحرير الحافظين: العراقي، وابن حجر- دار الكتاب العربي- بيروت- لبنان-ط٣(١٤٠٢هـ-١٩٨٢م).	١١٥
٣١٠.	المجموع الشريف للإمام الأعظم أبي الحسين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، تعليق : محمد بن عبدالعظيم الحوثي- الجمعية العلمية لنشر علوم آل البيت- اليمن- ط١(١٤٣٨هـ- ٢٠١٧م).	٦٨١
٣١١.	المجموع الفقهي والحديثي المسمى بـ(مسند الإمام زيد)- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء، ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).	٩٠

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٣١٢.	مجموع كتب ورسائل الإمام الأعظم أمير المؤمنين زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، جمع وتحقيق: إبراهيم يحيى الدرسي الحمزي- منشورات مركز أهل البيت عليهم السلام للدراسات الإسلامية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م).	٤٧١
٣١٣.	المحصول في علم أصول في الفقه ، فخر الدين محمد بن عمر الرازي – دار الكتب العلمية – ط ١(١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م).	٤٠٢
٣١٤.	المحلى بالآثار تصنيف الإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١٤٠٨هـ-١٩٨٨م).	١٤٨
٣١٥.	المحيط بأصول الإمامة على مذهب الزيدية، جمعه الشيخ أبو الحسن علي بن الحسن بن محمد الزيد شاه سربيجان، مخطوط نسخة مصورة بمركز بدر العلمي.	٥٨٩
٣١٦.	مختصر اختلاف العلماء، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، اختصار: أبي بكر أحمد بن علي الجصاص ، تحقيق: د. عبدالله نذير أحمد- دار البشائر الإسلامية- بيروت- لبنان- ط٢١٤١٧هـ-١٩٩٦م).	١٣٨
٣١٧.	مختصر الطحاوي، للإمام المحدث أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلام الطحاوي الحنفي، حققه: أبو الوفاء الأفغاني- دار إحياء العلوم- بيروت- ط١(١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م).	١٢٨
٣١٨.	مختصر المزني، لأبي إبراهيم إسماعيل بن يحيى، ملحق بالأم – دار المعرفة- بيروت- بدون.	١٣٨
٣١٩.	مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، لأبي عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي- اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي- حديث أكادمي، فيصل اباد – باكستان-ط١(١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م).	٤٣١
٣٢٠.	المدخل إلى السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي- دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت – بدون.	٤١٦
٣٢١.	مروج الذهب ومعادن الجوهر، تأليف: أبي الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي، دققها ووضعها وضبطها: يوسف أسعد داغر -دار الأندلس -بيروت- ط٥(١٩٨٣م).	٩١
٣٢٢.	المزهر في علوم اللغة وأنواعها للعلامة عبدالرحمن جلال الدين السيوطي، شرحه وضبطه وعلق حواشيه: محمد أحمد جاد المولى بك، وعلي محمد البجاري، ومحمد أبو الفضل إبراهيم- منشورات المكتبة العصرية- صيدا- بيروت- ط(١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م).	٢٥٦
٣٢٣.	المستدرك على الصحيحين، للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري – دار الكتاب العربي – بيروت – ط(١٣٣٥هـ) .	٩٩
٣٢٤.	المستصفى في علم الأصول، لأبي حامد الغزالي- دار الكتب العلمية- الطبعة الأولى- ١٣٢٤هـ.	٤٠٢
٣٢٥.	المستقصى في أمثال العرب ، لأبي القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري- دار الكتب العلمية- بيروت- ط٣(١٤٠٧هـ- ١٩٨٧م).	٩٨
٣٢٦.	مسند أبي داود الطيالسي ، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي – دار المعرفة – بيروت- بدون .	٩٤
٣٢٧.	مسند أبي عوانة، لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني- دار المعرفة- بيروت- لبنان- بدون.	١١٨
٣٢٨.	مسند أبي يعلى الموصلي، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، تحقيق: حسين سليم أسد- دار الثقافة العربية- ط٢(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م).	٩٣
٣٢٩.	مسند أحمد بن حنبل، تحقيق: صدقي العطار- دار الفكر- بيروت- ط٢(١٤١٤هـ – ١٩٩٤م).	١٠١
٣٣٠.	مسند الإمام زيد- منشورات دار مكتبة الحياة-بيروت ١٩٦٦م.	١٤٢

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٣٣١.	مسند الشافعي، تأليف : محمد بن إدريس أبي عبد الله الشافعي- دار الكتب العلمية - بيروت- بدون.	٢٣٠
٣٣٢.	مسند الشاميين ، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي- مؤسسة الرسالة- بيروت- ط(١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م).	١١٩
٣٣٣.	مشكاة المصابيح، تأليف: محمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: : محمد ناصر الدين الألباني - المكتب الإسلامي - بيروت- ط٣(١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).	٣٣٠
٣٣٤.	مصابيح السنة، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، المتوفي سنة ٥١هـ ، دار القلم- بدون .	٥٨٤
٣٣٥.	المصابيح، لأبي العباس الحسني - مؤسسة الإمام زيد بن علي- صنعاء - ط١(١٤٢١هـ -٢٠٠١م).	٨٩
٣٣٦.	مصادر التراث اليمني في المتحف البريطاني، للدكتور حسين بن علي العمري- دار المختار - دمشق- ط١(١٤٠٠هـ- ١٩٨٠م).	٢٤
٣٣٧.	مصادر التراث في المكتبات الخاصة باليمن ، تأليف: عبدالسلام عباس الوجيه- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- ط١١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م).	٩٦
٣٣٨.	المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تاليف: أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، صححه مصطفى السقا- مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر - بدون.	٤٢٠
٣٣٩.	مطالع الأنوار على صحاح الآثار، إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني الحمزي، أبو إسحاق ابن قرقول ، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر -ط١(١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م).	٢٠٧
٣٤٠.	مطلع الأقمار ومجمع الأنهار في تراجم علماء ذمار، تأليف الحسن بن الحسين بن حيدرة، تحقيق: عبدالله الحوثي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء.	٥٨١
٣٤١.	مطلع البدور ومجمع البحور، لأحمد بن صالح بن أبي الرجال- تحقيق: عبدالرقيب بن مطهر حجر- مركز أهل البيت للدراسات الإسلامية- صعدة- ط١(١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م).	٩٧
٣٤٢.	معجم الأدباء، لياقوت الحموي- دار إحياء التراث العربي- مصورة عن طبعة دار المأمون-بيروت -لبنان- بدون.	٢٢٠
٣٤٣.	معجم البلدان والقبائل اليمنية، لإبراهيم المقحفي- دار الكلمة للطباعة والنشر والتوزيع- صنعاء- الجمهورية اليمنية - ط٤(١٤٢٢هـ- ٢٠٠٢م).	١٣٥
٣٤٤.	معجم البلدان، لشهاب الدين أبي عبدالله ياقوت الحموي-دار صادر- بيروت- لبنان- ط٢(١٩٩٥م).	١٢٥
٣٤٥.	معجم الشعراء، لأبي عبدالله محمد بن عمران المرزباني - طبعة القاهرة- سنة ١٣٥٤هـ.	٦٢٦
٣٤٦.	معجم الشيوخ،لثقة الدين، أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر ، تحقيق: الدكتورة وفاء تقي الدين- دار البشائر - دمشق-ط١(١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م).	٥٠٢
٣٤٧.	المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب والطبراني - تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي- مكتبة الزهراء- الموصل (١٤٠٤هـ- ١٩٨٣م).	٩٤
٣٤٨.	معجم المصطلحات والألقاب التاريخية، مصطفى عبدالكريم الخطيب-مؤسسة الرسالة-ط ١(١٤١٦هـ١٩٩٦م).	٤٤
٣٤٩.	المعجم المعجم الأوسط، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، - منشورات دار الحرمين-ط(١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).	٩٣

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٣٥٠.	معجم المؤلفين، لعمر رضا كحاله - مؤسسة الرسالة - بيروت - ط١(١٤١٤هـ - ١٩٩٤م).	٩٤
٣٥١.	معجم رجال الاعتبار وسلوة العارفين، لعبد السلام بن عباس الوجيه- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- المملكة الأردنية الهاشمية - ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠١م).	١٥٠
٣٥٢.	معجم رجال الحديث، للسيد أبي القاسم الموسوي الخوئي- مؤسسة مهرآئين - ط٥ (١٤١٣هـ-١٩٩٢م).	٩١
٣٥٣.	معجم قبائل العرب القديمة والحديثة، لعمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة - مؤسسة الرسالة- بيروت- ط٧(١٤١٤هـ - ١٩٩٤ م).	١٥٩
٣٥٤.	معراج المنهاج شرح منهاج الوصول ، لشمس الدين محمد بن يوسف الجزري - ط(١٩٩٣ م).	٤٠٢
٣٥٥.	معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني، تحقيق: الشيخ عماد الدين أحمد حيدر- مؤسسة الكتب الثقافية- ط(١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م).	١٦٥
٣٥٦.	معرفة الثقات، لأحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي الكوفي، تحقيق : عبد العليم عبد العظيم البستوي- مكتبة الدار - المدينة المنورة-ط١(١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).	١١٤
٣٥٧.	معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبدالله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني، تحقيق: د. محمد راضي بن حاج عثمان- مكتبة الدار - المدينة المنور، ومكتبة الحرمين- الرياض- ط١(١٤٠٨هـ-١٩٨٨٠م).	٣١٦
٣٥٨.	معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي- دار الوطن للنشر - الرياض-ط١(١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م) طبعة أخرى..	٥٤٢
٣٥٩.	معرفة علوم الحديث، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين- دار الكتب العلمية- بيروت- ط(١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).	٥٢٤
٣٦٠.	المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: د أكرم العُمَري- مؤسسة الرسالة - بيروت- ط١(١٩٨١م).	٢٢٦
٣٦١.	المعونة على مذهب عالم المدينة الإمام مالك بن أنس، تأليف القاضي عبدالوهاب البغدادي (ت: ٤٢٢هـ)- تحقيق ودراسة: حُميش عبدالحق- مكتبة نزار مصطفى الباز- مكة المكرمة- الرياض- ط١(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م).	١٣٣
٣٦٢.	مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، لبدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العينتابي الحنفي، تحقيق: محمد حسن إسماعيل- دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- ط١(٢٠٠٦م- ١٤٢٧هـ).	١٨٦
٣٦٣.	المغرب في ترتيب المعرب، لأبي الفتح نصر الدين المطرزي، تحقيق: محمود فاخوري، وعبدالحميد مختار- مكتبة أسامة بن زيد-سوريا-ط١(١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).	١٨١
٣٦٤.	مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، تأليف: محمد الشربيني الخطيب - مكتبة مصطفى البابي الحلبي -ط(١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م).	٢
٣٦٥.	المغني، لموفق الدين أبي محمد عبالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي وبهامشه: الشرح الكبير على متن المقنع على مذهب الإمام عبدالله أحمد بن حنبل الشيباني، مع بيان خلاف سائر الأئمة - دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان- بدون .	٩٦
٣٦٦.	المغير على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير، للعلامة أحمد بن الصديق الغماري- مكتبة القاهرة- بدون طبعة وتاريخ.	٦٩١
٣٦٧.	المفردات في غريب القرآن، تأليف: أبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصبهاني ت:٥٠٢هـ)- راجعه وقدم له: وائل أحمد عبدالرحمن- المكتبة التوفيقية- القاهرة- مصر د.ت).	٢١٥

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
.٣٦٨	المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، للدكتور جواد علي- دار الساقي- ط٤(١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م).	١٢٠
.٣٦٩	مقاتل الطالبيين، لأبي الفرج علي بن أحمد الأصفهاني- دار إحياء الكتب العربية -١٤١٣هـ- ١٩٩٤م .	٨٩
.٣٧٠	مقدمة سانحة البدعة للعلامة علي بن إبراهيم الأمير الصنعاني، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر للطباعة والنشر- صنعاء- ط١(١٤١٧هـ- ١٩٩٧م).	٦٩٦
.٣٧١	الملل والنحل، للعلامة أبي الفتح محمد بن عبدالكريم الشهرستاني- مطبعة الحلبي- مصر -ط(١٣٩٦هـ-١٩٧٦م).	٤٠٩
.٣٧٢	المنار في المختار من جوهر البحر الزخار، لصالح بن مهدي المقبلي -مؤسسة الرسالة - بيروت، مكتبة الجيل الجديد - صنعاء - ط١(١٩٨٨م).	٩١
.٣٧٣	مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، لأبي الحسن علي بن محمد الواسطي الجلابي الشافعي الشهير بابن المغازلي(ت: ٤٨٣هـ)- إعداد: المكتب العالمي للبحوث- منشورات دار مكتبة الحياة- بيروت- لبنان- د.ت.	٤٠٦
.٣٧٤	المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد الصيرفي ، تحقيق: خالد حيدر- دار الفكر- بيروت- ط(١٤١٤هـ).	٦٩٧
.٣٧٥	المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تأليف: أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد ابن الجوزي، دراسة وتحقيق: محمد عبدالقادر عطا، مصطفى عبدالقادر عطا، راجعه وصححه: نعيم زرزور -دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - ط١(١٤١٢هـ-١٩٩٢م).	١٠٠
.٣٧٦	المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها، لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري- تحقيق: محمد مطيع الحافظ، وغزوة بدير-دار الفكر - دمشق سورية- ط(١٤٠٦هـ).	٤٤٨
.٣٧٧	منهج الإمام أحمد في التعليل وأثره في الجرح والتعديل، للدكتور أبي بكر بن الطيب كافي- دار ابن حزم- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م).	٣٧٤
.٣٧٨	المنهج المنير تتمة الروض النضير ، لأحمد بن أحمد السياغي، تحقيق: عبدالله حمود العزي- مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء- ط١(١٤٢٦هـ- ٢٠٠٥م).	٥٤
.٣٧٩	المنية والأمل في شرح الملل والنحل، للإمام أحمد بن يحيى المرتضى (ت: ٨٤٠هـ)- دار الندى- بيروت- ط٢(١٤١٠هـ-١٩٩٠م).	٤٠٨
.٣٨٠	المهذب في فتاوى الإمام المنصور بالله عبدالله بن حمزة ، جمع وتهذيب محمد بن أسعد المرادي ، تصحيح ومقابلة: عبدالسلام بن عباس الوجيه - مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية- صنعاء -ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠١م).	٩٦
.٣٨١	المهذب في فقه الإمام الشافعي، لأبي إسحاق الشيرازي، تحقيق: د. محمد الزحيلي- دار القلم، دمشق- والدار الشامية، بيروت- ط١(١٤١٧هـ-١٩٩٦م).	١٣٣
.٣٨٢	الموافقة بين أهل البيت والصحابة، لجار الله الزمخشري ، تحقيق: سيد إبراهيم صادق- دار الحديث- ط١(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).	٤٠٤
.٣٨٣	الموسوعة الإسلامية، لحسن الأمين- دار التعارف للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط٢(١٤٠١هـ-١٩٨١م).	١٣٩
.٣٨٤	الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- الكويت-ط٣(١٤٠٧هـ- ١٩٨٦م).	١٤١
.٣٨٥	الموضوعات، لأبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ابن الجوزي- تحقيق: د. محمود أحمد القيسية- مؤسسة النداء- أبو ظبي- الإمارات - ط٢(١٤٢٣هـ- ٢٠٠٢م).	٣٨٧

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٣٨٦.	الموطأ لإمام دار الهجرة وعالمها مالك بن أنس ، تحقيق: د. محمود أحمد القيسية- مؤسسة النداء-أبو ظبي- الإمارات العربية-ط١(١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م).	١١٢
٣٨٧.	ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي- مطبعة السعادة - مصر - ط١(١٣٢٥هـ).	٩١
٣٨٨.	النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ، لأحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس أبي جعفر، تحقيق: د. محمد عبد السلام محمد- مكتبة الفلاح- الكويت- ط(١٤٠٨هـ).	٤٠٣
٣٨٩.	النبع الفائض في أصول الفرائض، تأليف الشيخ سيف بن عبدالعزيز بن محمد بن سالم الرواحي- وزارة التراث القومي والثقافة- سلطنة عمان- ط(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م).	٢٥٤
٣٩٠.	النجوم الزاهرة، لأبي المحاسن يوسف بن ثغري بردي الأتباكي- وزارة الثقافة والإرشاد القومي - مصر- د.ت	١٨٥
٣٩١.	نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي- دار الكتب العلمية ـ بيروت- ط٢(٢٠٠٢م ـ ١٤٢٤هـ).	١٨٨
٣٩٢.	نفحات العنبر في تراجم أعيان وفضلاء اليمن في القرن الثاني عشر، لإبراهيم بن عبدالله الحوثي الحسيني (ت: ١٢٢٣هـ)- مؤسسة التاريخ العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٩هـ- ٢٠٠٨م).	٩٧
٣٩٣.	نفحات العنبر في تراجم وأعيان وفضلاء اليمن في القرن الثاني عشر، لإبراهيم بن عبدالله بن إسماعيل الحوثي الصنعاني- مؤسسة التاريخ العربي- بيروت- لبنان- ط١(١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م).	٨
٣٩٤.	النقد الصريح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح، تأليف: صلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي الدمشقين صححه وعلق على حواشيه وذيله: محمود سعيد ممدوح- دار الإمام مسلم - بيروت-لبنان- ط١(١٤١٠هـ-١٩٩٠م).	٤٠٧
٣٩٥.	نهاية التنويه في إزهاق التمويه، للهادي بن إبراهيم الوزير، تحقيق: أحمد بن درهم بن عبدالله حوريه، وإبراهيم بن مجد الدين بن محمد المؤيدي- منشورات مركز أهل البيت لدراسات الإسلامية- اليمن- صعدة- ط١(١٤٢١هـ-٢٠٠٠م).	١٧٨
٣٩٦.	نهاية الوصول في دراية الأصول، لصفي الدين محمد بن عبدالرحيم الأرموي الهندي، تحقيق: صالح اليوسف، وسعد السريح- مكتبة نزار مصطفى الباز- ط٣(١٤١٩هـ- ١٩١٩م).	٣٩٣
٣٩٧.	النهاية في غريب الحديث الأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي- المكتبة العلمية- بيروت- ط(١٣٩٩هـ- ١٩٧٩م).	١٠٢
٣٩٨.	نوادر الأصول في أحاديث الرسول، لمحمد بن علي بن الحسن أبي عبدالله الحكيم الترمذي- تحقيق:د. عبدالرحمن عميرة- دار الجيل- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٢هـ-١٩٩٢م).	٣٧٧
٣٩٩.	نواسخ القرآن، لعبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي أبي الفرج- دار الكتب العلمية- بيروت- ط(١٤٠٥هـ).	٤٠٣
٤٠٠.	النور السافر في أخبار القرن العاشر، لعبدالقادر بن شيخ العيدروس، طبع ببغداد سنة ١٣٥٣هـ- ١٩٣٤م.	١٥٢
٤٠١.	نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني- تحقيق: عصام الدين الصبابطي- دار الحديث- مصر- ط١(١٤١٣هـ- ١٩٩٣م).	٥٤٤
٤٠٢.	نيل الحسنيين لمحمد بن محمد زبارة- المطبعة السلفية ومكتباتها - ط(١٣٧٦هـ).	٣١
٤٠٣.	نيل الوطر في تراجم رجال اليمن في القرن الثالث عشر، لمحمد بن محمد زبارة، تحقيق ونشر: مركز الدراسات والبحوث اليمنية- دار العودة- بيروت- د. ت.	٨

م	المصدر أو المرجع	الصفحة
٤٠٤.	هجر العلم ومعاقله في اليمن، لإسماعيل بن علي الأكوع- دار الفكر - دمشق- ط١(١٤١٦هـ- ١٩٩٥م).	٤٢
٤٠٥.	هداية العقول إلي غاية السؤل، للحسين بن القاسم بن محمد - وزارة المعارف المتوكلية - صنعاء- ط(١٣٥٩هـ).	٢٥٩
٤٠٦.	هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، تأليف:إسماعيل باشا بن محمد أمين بن مير سليم البابانى (ت: ١٣٣٩هـ)- طبعة وكالة المعارف الجليلة بمطبعتها البهية باستانبول سنة (١٣٧٥هـ. ١٩٥١م).	٥٨٦
٤٠٧.	الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي- طبعة الجمعية الألمانية للبحث العلمي- دارفراتر شتايز- بفيسباون- طبع بمساعدة المعهد الألماني للأبحاث الشرقية ببيروت في مطابع دار صادر - ط(١٣٨١هـ-١٩٦٢م).	٩٤
٤٠٨.	وجامع المقاصد في شرح القواعد، تأليف: المحقق الثاني الشيخ علي بن الحسين الكركي (ت:٩٤٠هـ)- تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث- ط١(١٤١١هـ-١٩٩١م).	١٤٨
٤٠٩.	وصف صنعاء «مستل من كتاب المنشورات الجلية»»، للعلامة جمال الدين علي بن عبدالله بن القاسم بن المؤيد بالله محمد بن القاسم الشهاري، تحقيق: عبدالله بن محمد الحبشي-المركز الفرنسي للدراسات اليمنية- اليمن- ط١(١٩٩٣م).	٤٤
٤١٠.	وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، تأليف: نورد الدين علي بن أحمد السمهودي، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد- دار إحياء التراث العربي- بيروت- لبنان- ط٤(١٤٠٤هـ- ١٩٨٤م).	٦٨٧
٤١١.	وفيات الأعيان وأنباء الزمان، لابن خلكان- مطبعة دار إحياء الكتب العربية- بيروت- بدون.	٩٦
٤١٢.	وقعة صفين، لنصر بن مزاحم المنقري، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون- دار الجيل- بيروت-ط(١٤١٠هـ- ١٩٩٠م).	١٩٧
٤١٣.	اليمن عبر التاريخ،، لأحمد بن الحسين شرف الدين - مطبعة السنة المحمدية- مصر- ط٢(١٣٨٤هـ- ١٩٦٤م).	٤٧
٤١٤.	ينابيع المودة، لسليمان بن إبراهيم بن محمد الحسيني البلخي القندوزي الحنفي-مؤسسة الأعلمي للمطبوعات- بيروت- لبنان- ط١(١٤١٨هـ- ١٩٩٧م).	٥٥٨
٤١٥.	ينابيع النصيحة في العقائد الصحيحة، للأمير الحسين بن بدر الدين، تحقيق: د. المرتضى بن زيد المحطوري- مكتبة بدر - صنعاء - ط٢(١٤٢٢هـ-٢٠٠١م).	٢٠٤

فهرس الموضوعات



